

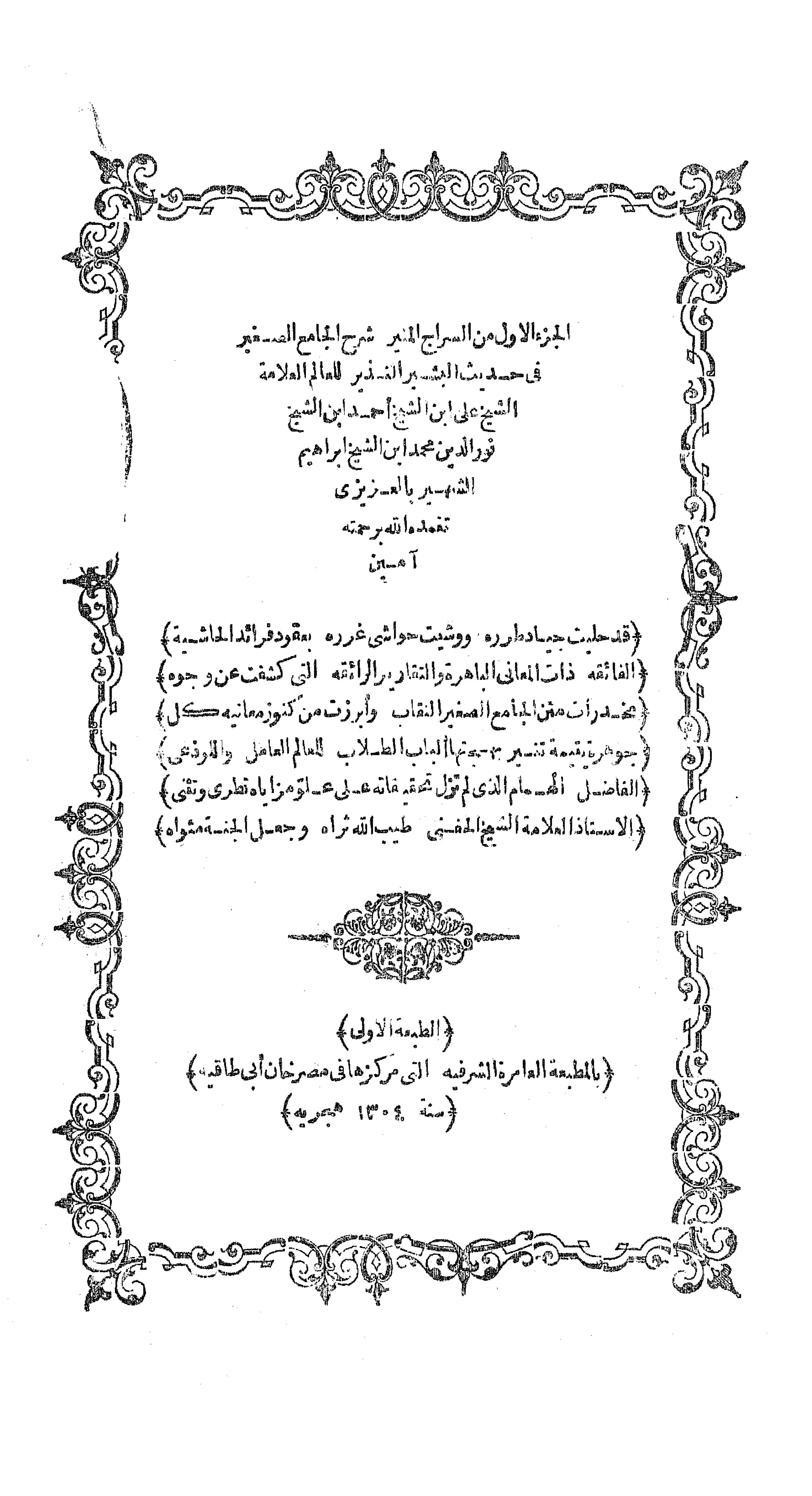
الجزء الاول من السراج المنير شرح الجامع الصغير
في حديث البشير النذير للعالم العلامة
الشيخ علي ابن الشيخ احمد ابن الشيخ
نور الدين محمد ابن الشيخ ابراهيم
الشهير بالعزيزي

تغمده الله برحمته

آمين

(قد حليت جياد طرره ووشيت حواشي غرره بعقود فرائد الحاشية)
(الفائقة ذات المعاني الباهرة والتقارير الرائقة التي كشفت عن وجوه)
(مخدرات متن الجامع الصغير النقاب وأبرزت من كنوز معانيه كل)
(جوهرة نفيسة تنير بهجتها الباب الطلاب للعالم العامل والورعى)
(الفاضل الهمام الذي لم تزل تحقيقاته على علو مزاياه تطري وتثنى)
(الاستاذ العلامة الشيخ الحفني طيب الله ثراه وجعل الجنة مثواه)

(الطبعة الاولى)
(بالمطبعة العامرة الشرفيه التي مركزها في مصر بخان ابي طاقيه)
(سنة ١٣٠٤ هجريه)



الجزء الاول من السراج المنير شرح الجامع الصغير
فى حديث البشير النذير للعالم العلامة

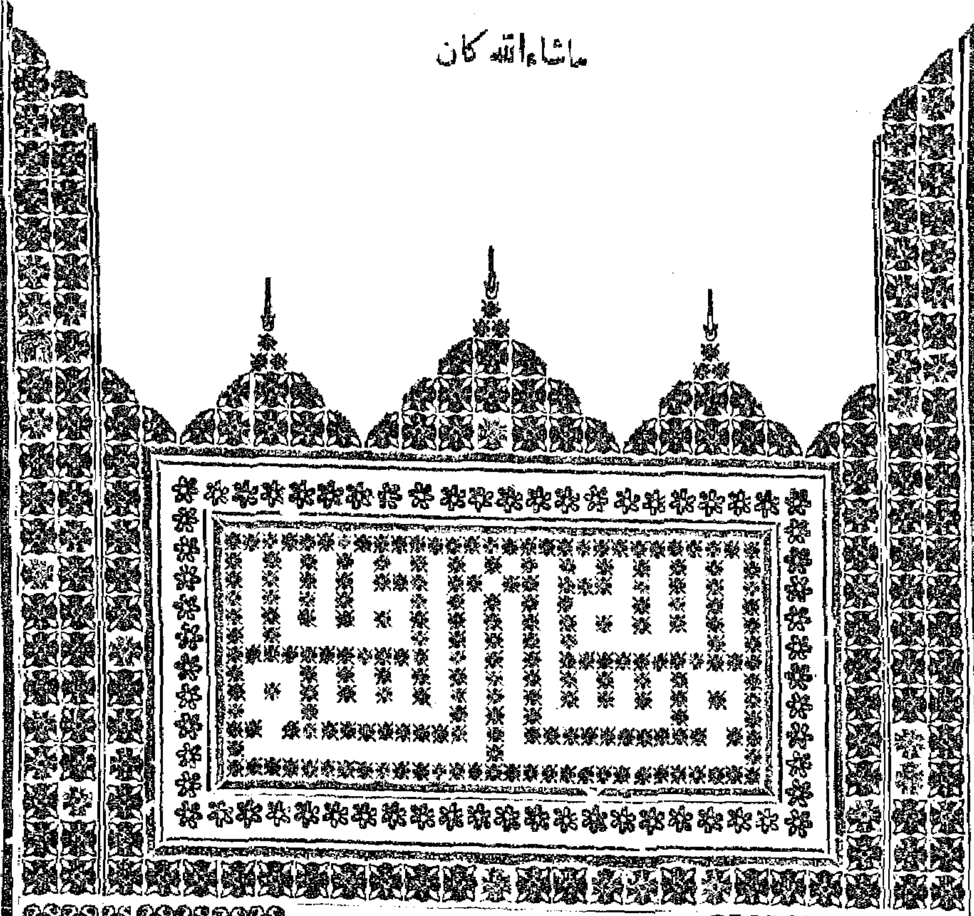
الشيخ على ابن الشيخ احمد ابن الشيخ
نور الدين محمد ابن الشيخ ابراهيم
الشهير بالعزيزى

تغمده الله برحمته
آمين

{قد حليت جياد طرره ووشيت حواشى غرره بعقود فرائد الحاشية}
{الفائقه ذات المعانى الباهرة والتقارير الرائقه التى كشفت عن وجوه}
{مخدرات متن الجامع الصغير النقاب وأبرزت من كنوز معانيه كل}
{جوهرة يتيمة تنير بهجتها الباب الطلاب للعالم العامل والاوحد}
{الفاضل الهمام الذى لم تزل تحقيقاته على علو مزاياه تطرى وتثنى}
{الاستاذ العلامة الشيخ الحفنى طيب الله ثراه وجعل الجنة مثواه}

{الطبعة الاولى}
{بالمطبعة العامرة الشرفيه التى مركزها فى مصر خان أبى طاقيه}
{سنة ١٣٠٤ هجريه}

ما شاء الله كان



بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله الذي وفقنا للاشتغال بسنة رسوله * وتبليغها من رغب فيها واجابته لسؤله أحمده على ذلك وأبتغي منه المزيد من فيض رحمته فانه جواد كريم يحب من عباده أن يقفوا عليه ويبلغ كلا منهم لمقصوده ومأموله * وأشهد أن لا اله الا الله وحده لا شريك له شهادة تنجي قائلها من الفزع عند حصوله * وأشهد أن سيدنا ونبينا محمدا عبده ورسوله المبعوث بالمعجزات الظاهرات والشريعة الواضحة لمن تأمل فيما أقر عليه وفعله وقوله * اللهم صل وسلم عليه وعلى آله وأصحابه الذين حسنت نياتهم وصحت أقوالهم وذبوا عن ضعيفهم فهم النجوم المهتدى بهم المفلح من اتبعهم في قوله وعمله * صلاة وسلاما دائمين متلازمين ما دام باب التوبة مفتوحا لمن تاب من خطاياه وزلله (وبعد) فيقول العبد الفقير الى رحمة ربه القدير * علي بن أحمد بن نور الدين محمد بن ابراهيم العزيزي هذا شرح لطيف وضعته على الكتاب المسمى بالجامع الصغير * في أحاديث البشير النذير * تأليف الامام العالم العلامة مجتهد عصره شيخ الحديث أبي الفضل عبد الرحمن جلال الدين الاسيوطي تغمده الله تعالى بالرحمة والرضوان * وأسكنه أعلى فراديس الجنان * جمعته من شروح الكتاب متفرقات قال الشيخ فرادى به شيخي خادم السنة محمد حجازي الشعراني المشهور بالواعظ واذا لم أعز الكلام لاحد فهو عن الشيخ عبد الرؤف المناوي حافظ عصره غالبا وقد أصرح باسمه كما ستري * وسميته السراج المنير * بشرح الجامع الصغير * والله أسأل أن يجعله خالصا لوجهه الكريم * وسببا للفوز بجنات النعيم * ويختم لكاتبه بخير آمين آمين (بسم الله الرحمن الرحيم) أي ابتدأ أو افتتح أو ألف وهذا أولى اذ كل فاعل يبدأ في فعله ببسم الله يضمر ما جعل التسمية مبدأ له كما أن المسافر اذا حل أو ارتحل

{بسم الله الرحمن الرحيم}

فقال

فقال بسم الله كان المعنى بسم الله أحل بسم الله أرتحل والاسم مشتق من السمو وهو العلو وقيل من الوسم وهى العلامة والله علم على الذات الواجب الوجود المستحق لجميع المحامد لم يتسم به سواه تسمى به قبل أن يسمى وأنزله على آدم فى جملة الاسماء قال تعالى هل تعلم له سميا وهو عربى عند الاكثر وعند المحققين أنه اسم الله الاعظم وقد ذكر فى القرآن العزيز فى ألفين وثلثمائة وستين موضعا والرحمن الرحيم صفتان مشبهتان بنيتا للمبالغة من مصدر رحم والرحمن أبلغ من الرحيم لان زيادة البناء تدل على زيادة المعنى كما فى قطع بالتخفيف وقطع بالتشديد وقولهم رحمن الدنيا والآخرة ورحيم الآخرة وقيل رحيم الدنيا والرحمة رقة القلب تقتضى التفضل والانعام وذلك غايتها وأسماء الله تعالى المأخوذة من نحو ذلك انما تؤخذ باعتبار الغاية لا المبدا (فائدة) قال النسفى فى تفسيره قيل الكتب المنزلة من السماء الى الدنيا مائة وأربعة صحف شيث ستون وصحف ابراهيم ثلاثون وصحف موسى قبل التوراة عشرة والتوراة والانجيل والزبور والفرقان ومعانى كل الكتب مجموعة فى القرآن ومعانى القرآن مجموعة فى الفاتحة ومعانى الفاتحة مجموعة فى البسملة ومعانى البسملة مجموعة فى بائها ومعناها بى كان ما كان وبى يكون ما يكون (الحمد لله) بدأ بالبسملة وبالحمدلة اقتداء بالكتاب العزيز وعملا بخبر كل أمر ذى بال أى حال يهتم به شرعا لا يبدأ فيه ببسم الله الرحمن الرحيم فهو أقطع أى ناقص غير تام فيكون قليل البركة وفى رواية لابى داود بالحمد لله وجمع المؤلف رحمه الله تعالى بين الابتداءين عملا بالروايتين واشارة الى انه لا تعارض بينهما اذ الابتداء حقيقى واضافى فالحقيقى حصل بالبسملة والاضافى بالحمدلة لانه عبارة عن الشروع فى المقصود وجملة الحمد خبرية لفظا انشائية معنى لحصول الحمد بالتكلم بها مع الاذعان لمدلولها ويجوز أن تكون موضوعة شرعا للانشاء والحمد مختص بالله تعالى كما أفادته الجملة سواء جعلت أل فيه للاستغراق كما عليه الجمهور وهو ظاهر أم للجنس كما عليه الزمخشرى لان لام لله للاختصاص فلا فرد منه لغيره تعالى والا فلا اختصاص لتحقيق الجنس فى الفرد الثابت لغيره أم للعهد كالتى فى قوله تعالى اذ هما فى الغار كما نقله ابن عبد السلام وأجازه الواحدى على معنى ان الحمد الذى حمد الله به نفسه وحمده به أنبياؤه وأولياؤه مختص به والعبرة بحمد من ذكر فلا فرد منه لغيره وأولى الثلاثة الجنس لان الجنس هو المتبادر الشائع لاسيما فى المصادر وعند خفاء القرائن والحمد أى اللفظى لغة الثناء باللسان على الجميل الاختيارى على جهة التبجيل سواء تعلق بالفضائل أم بالفواضل فدخل فى الثناء الحمد وغيره وخرج باللسان على الجميل غير الجميل ان قلنا برأى ابن عبد السلام ان الثناء حقيقة فى الخير والشر وان قلنا برأى الجمهور انه حقيقة فى الخير فقط ففائدة ذكر ذلك تحقيق الماهية أو دفع توهم ارادة الجمع بين الحقيقة والمجاز عند من يجوزه وبالاختيارى المدح فانه يعم الاختيارى وغيره تقول مدحت اللؤلؤة على حسنها دون حمدتها وعلى جهة التبجيل متناول للظاهر والباطن اذ لو تجرد الثناء على الجميل من مطابقة الاعتقاد أو خالفه أفعال الجوارح لم يكن حمدا بل تهكما أو تمليح وهذا لا يقتضى دخول الجوارح والجنان فى التعريف لانهما اعتبرا فيه شرطا لا شطرا والشكر لغة فعل ينبئ عن تعظيم المنعم من حيث انه منعم على الشاكر أو غيره سواء كان باللسان أم بالجنان أم بالاركان فمورد الحمد اللسان وحده ومتعلقه النعمة وغيرها ومورد الشكر اللسان وغيره ومتعلقه النعمة وحدها فالحمد أعم متعلقا وأخص موردا والشكر بالعكس ومن ثم تحقق تصادقهما فى الثناء باللسان فى مقابلة الاحسان وتفارقهما فى صدق الحمد فقط على الثناء باللسان على العلم

(قوله الحمد لله)

الذي بعث الخ) اقتباس من حديث ان الله يبعث الخ وفيه اشارة الى ان هذا التأليف من أعظم المؤلفات حتى لا يقدر على تأليفه الا البالغ في العلوم والاتقان حتى يكون تأليفه تجديدا للدين وهو أي المصنف مجدد للقرن التاسع وأوّل المجددين سيدنا عمر بن عبد العزيز ولد سنة ٩٥ ومات سنة ١٠١ وبعده امامنا الشافعي رضي الله تعالى عنه (قوله بعث) الاولى باعث ليكون مثنيا باسم صريح من أسمائه تعالى الواردة وان كان بعث يتضمن باعثا اذ الذي بالصريح أولى بخلاف قول بعضهم الحمد لله الذي رفع الخ فانه ليكون رافع لم يرد وباعث ورد الا أن يقال أتى بذلك ليكون أوقع في النفس لانه اذا قيل الذي تشوقت النفس الى صلته لتبيينه من أي شخص أو أكثر (قوله على رأس) ذكره اقتداء بالحديث وليس قيدا بل ذكره للغالب ولدفع توهم خلو أوّل القرن الثاني عن المجدد أي فاذا فرغت المائة كان في أوّل المائة الثانية من يجدد أمر الدين ولذا عقبه المصنف بقوله وأقام وانما كان ليس قيدا لان سيدنا عمر المذكور أوّل المجددين مع انه لم يوجد أوّل القرن فضلا عن تأهله لذلك بل انما وجد بعد نصف القرن ومعنى التجديد أن يتصف بصفة أو صفات ينشأ عنها نفع الامة كالتدريس والوعظ والامر بالمعروف والنهي عن المنكر ودفع المكاره عن الناس ونصر أهل الحق كمتولي الامارة كالمأمون بن هرون الرشيد وقوله بعث بمعنى هيأ وفي نحو بعث السلطان أي أرسل بالخبر وفي ٤ نحو بعثه الله أي ارسله بالوحي فكل مقام له مقال والسنة مرادفة للعام وقيل بينهما عموم مطلق لان العام من أوّل المحرم الى آخر الحجة والسنة من أوّل يوم في أي شهر الى أن يأتي مثله فكل عام سنة ولا عكس فليس خاصا بالاجتهاد لكن لابد أن يكون المتصف بذلك تقيا وهو معنى ما ورد في الحديث والمجدد منا آل البيت والمراد بآل البيت كل تقي لا خصوص الأشراف لحديث آل البيت كل تقي ورأس بالهمز على الاشهر وبتركه اول الشئ وأعلاه (قوله لهذه الامة) أي أمة الاجابة بدليل اضافتها للدين وأصل الامة الجماعة (قوله وأقام) يطلق القيام على الانتصاب ولو قهرا يقال قام زيد من موضعه أي اتقماء انتصب ويطلق على العزم الامادمت عليه قائما أي عازما وعلى الحفظ يقال قام بالمال حفظه قال تعالى الا مادمت عليه قائما أي حافظا والمراد هنا غير ذلك أي وفق لذلك (قوله من يحوط) أي يحفظ (قوله الملة) الملة والدين والشريعة تطلق اصطلاحا على شئ واحد لكن بينها فرق من حيث ان الملة لا تضاف الا الى رئيسها المتلقاة عنه نحو ملة ابراهيم فلا يقال ملة زيد الا تجوزا ويقال دين زيد حقيقة وأيضا الدين يضاف له تعالى فيقال دين الله ولم يوجد في الكلام الفصيح ملة الله وان صح من جهة المعنى (قوله بتشييد أركانها) الأركان الدعائم التي يعتمد عليها فهو من اضافة المشبه به للمشبه لان الضمير للملة أي الملة التي كالاركان بجامع الاعتماد أو شبه الاحكام التفصيلية بالاركان مصرحة والضمير للملة بمعنى الاحكام الاجمالية ليحصل التغاير بين المضاف والمضاف اليه ويقال قصر مشيد ومشيد أي مبني بالشيد أي الجبس (قوله ظلام الشكوك) أي الشك الذي كالظلمة بجامع عدم الاهتداء واليقين الذي كالصبح وقول الشارح استعارة غير مسلم ولئن سلم فهي تصريحية فكيف يقول مكنية (قوله لرفع) فيه براعة استهلال لانه يشير للحديث المرفوع وان كان يصح براعة استهلال للنحو فدعوى الشارح انه كالخفض لا يناسب الا النحو غير مسلم (قوله كلمة الاسلام) أي الشهادتين أو القرآن فالاضافة لادنى ملابسة أي له تعلق بالاسلام (قوله كلمة الكفر) مفرد مضاف فيشمل كل ما نافى الاسلام

والشهادة وصدق الشكر فقط على الثناء بالجنان على الاحسان والحمد عرفا فعل ينبئ عن تعظيم المنعم من حيث انه منعم على الحامد أو غيره والشكر عرفا صرف العبد جميع ما انعم الله به عليه من السمع وغيره الى ما خلق لاجله فهو أخص متعلقا من الثلاثة لاختصاص متعلقه بالله تعالى ولاعتبار شمول الآلات فيه بخلاف الثلاثة والشكر اللغوي مساو للحمد العرفي وبين الحمدين عموم من وجه (الذي بعث على رأس) أي أوّل (كل مائة سنة) قال المناوي من المولد النبوي أو البعثة أو الهجرة (من) أي مجتهدا واحدا أو متعددا (يجدد لهذه الامة) المحمدية (أمر دينها) أي ما اندرس من أحكام شريعتها (وأقام) أي نصب (في كل عصر) أي زمن (من يحوط) بفتح أوّله (هذه الملة) المراد انه يتعاهد أحكامها ويحفظها عن الضياع (بتشييد) أي اعلاء (أركانها وتأييد) أي تقوية (سننها وتبيينها) أي توضيحها للناس (وأشهد أن لا اله) أي معبود بحق (الا الله وحده لا شريك له شهادة تزيح) أي تزيل (ظلام الشكوك صبح يقينها) أي شهادة جازمة يزيل نور يقينها ظلمة كل شك وريب (وأشهد أن سيدنا محمدا عبده ورسوله) الى كافة الثقلين (المبعوث لرفع كلمة الاسلام) أي الكلمة التي من نطق بها حكم باسلامه وفيه اطلاق الكلمة على الكلام (وتشييدها) أي اعلائها (وخفض كلمة الكفر) دعوى الشريك لله ونحو ذلك (وتوهينها صلى الله وسلم عليه وعلى آله) أي أقاربه المؤمنين من بني هاشم والمطلب أو

أتقياء أمته (وصحبه) اسم جمع لصاحب بمعنى الصحابي وهو من اجتمع مؤمنا بنبينا محمد صلى الله عليه وسلم بعد نبوته وعطف الصحب على الآل الشامل لبعضهم ليشمل الصلاة والسلام باقيهم (ليوث الغابة) قال المناوي استعارة لمزيد شجاعتهم جمع ليث وهو الأسد والغابة شجر ملتف ونحوه تأوي اليه الاسود وزاد قوله (وأسد عرينها) دفعا لتوهم احتمال عدم ارادة الحيوان المفترس بلفظ الليث اذ الليث أيضا نوع من العنكبوت والعرينة مأوى الأسد (هذا) المؤلف (كتاب) أي مكتوب (أودعت) صنت وحفظت (فيه من الكلم) بفتح فكسر جمع كلمة كذلك (النبوية) أي المنسوبة الى النبي صلى الله عليه وسلم (ألوفا) جمع ألف قيل وعدته عشرة آلاف وتسعمائة وأربعة وثلاثون (ومن الحكم) بكسر ففتح جمع حكمة وهي العلم النافع المؤدي الى العمل (المصطفوية) المنسوبة الى المصطفى صلى الله عليه وسلم (صنوفا) أي أنواعا من الاحاديث لأنها متنوعة الى مواعظ وغيرها (اقتصرت فيه على الاحاديث الوجيزة) غالبا (ولخصت فيه من معادن الاثر) بالتحريك أي المأثور أي المنقول عن النبي صلى الله عليه وسلم (ابريزه) بكسر الهمزة أي خالصه وأحسنه قال المناوي شبه أصول الحديث بالمعادن وما أخذه منها بالذهب الخالص ووجه الشبه بينهما التخلص (وبالغت في تحرير التخريج) أي اجتهدت في تحرير عزو الاحاديث الى مخرجيها (فتركت القشر وأخذت اللباب) أي تجنبت الاخبار الموضوعة (وصنته عما تفرد به) أي بروايته راو (وضاع) للحديث (أو كذاب) كثير الكذب وان لم يعرف بالوضع (ففاق بذلك الكتب المؤلفة في هذا النوع كالفائق) للعلامة ابن غنائم (والشهاب) بكسر أوله للقاضي أبي عبد الله القضاعي (وحوى) جمع وضم (من نفائس الصناعة الحديثية) أي المنسوبة للمحدثين (ما لم يودع قبله في كتاب) من

(قوله ليوث الغابة) أي صحبه الذين كالليوث فهو تشبيه بليغ وقول الشارح استعارة يلزم عليه الجمع بين الطرفين ولئن سلم ففي مصرحة فكيف يقول مكنية والغابة كل ما يغيب الشخص ويستره (قوله أودعت) لم يقل صنفت أو ألفت اشارة الى أن هذا الكتاب حرز مصون فيه الاحاديث فلا يصل اليه حاسد واشارة الى أن الطالب يأخذ منه ما أراد براحة (قوله الكلم) هو جمع كثرة فهو نص فيها ولذا لم يقل الكلمات لانه جمع قلة ولا الكلام لانه اسم جنس يطلق على القليل والكثير فلو قال ذلك لتوهم قلته وان كان المقام يمنع ذلك (قوله المصطفوية) فيه أن الالف اذا كانت خامسة تحذف في النسب ولا تقلب واوا سواء كانت أصلية كما هنا أو زائدة للتأنيث نحو حبارى فيقال حباري ومصطفي هذا كلام الجمهور وحكى المناوي ان ثم قولا بقلبها واوا ولعله حفظ ذلك أو أنه سبق نظره في ألف غير ذلك كما يؤخذ من الاشموني فانه حكى خلافا في غير هذه أي أما هذه فصرح في الهمع بأنه لا خلاف في حذفها وقال المرادي قولهم مصطفوي خطأ (قوله الاحاديث) اسم جمع لحديث لا جمع له لان فعيلا لا يجمع فان جعل جمع أحدوثة كان قياسيا لكنه غير مناسب هنا لان الاحدوثة ما يتحدث به مع أن المراد هنا خصوص ما نسب له صلى الله عليه وسلم (قوله معادن) جمع معدن بكسر الدال يطلق على مكان الجواهر وعلى نفس الجواهر فيكون شبه الاثر بالمكان بجامع الاحتواء على النفائس أو بنفس الجواهر بجامع ميل النفوس والنفع واضافة معادن للاثر من اضافة المشبه به للمشبه وأشار بذلك الى أنه أتعب نفسه في ذلك كالمستخرج المعادن فانه أتعب نفسه (قوله الاثر) أي المأثور أي المنقول عن النبي أو عن الصحابي على الاصح وقيل ان الاول يقال له حديث والثاني يقال له أثر واقتصر الشارح على قوله المنقول عن النبي صلى الله عليه وسلم اشارة الى أنه المناسب هنا لان أحاديثه مرفوعة (قوله القشر) شبه الاحاديث الموضوعة وشديدة الضعف بالقشر والاحاديث الصحيحة والحسنة والضعيفة المتماسكة باللباب (قوله أو كذاب) صيغة المبالغة ليست مرادة وسبب الوضع اما نسيان أو سبق لسان كان يحفظ حديثا فعند وضعه في كتابه ينسى فيضع غيره وذلك الغير موضوع أو عند تقريره يسبق لسانه لغيره الموضوع وهذا غير مؤاخذ واما قصد ايراد شبه على أهل السنة فيذكر حديثا موضوعا فيه شبهة تدل له واما قصد الترغيب في الاعمال فيذكر حديثا موضوعا يدل على فضل تلك الاعمال وهذان مؤاخذان (قوله في هذا النوع) أي كون أحاديثها مجردة عن الاسانيد فلا يرد نحو البخاري (قوله كالفائق) أي لابن غنائم لا للزمخشري وان كان في الحديث أيضا لانه ليس من هذا النوع اذ هو اقتصر فيه على الالفاظ الغريبة التي في الاحاديث التي رواها والفائق والشهاب ليسا من هذا النوع من كل وجه بل من جهة حذف الاسانيد وليسا مرتبين على حروف المعجم ولا فيهما رموز للمخرجين كما هنا (قوله الصناعة) هي في اصطلاح الخاصة العلم المتعلق بكيفية عمل وان لم يباشر العالم بذلك العمل كعلم علم المزاول ولم يباشره فتسمى صناعة وعند العامة لا تسمى صناعة الا اذا باشرها وصنعها وهو المراد هنا أي التي تلبس المحدثون بتأليفها (قوله ما لم يودع قبله الخ)

الكتب المؤلفة في ذلك النوع (ورتبته على حروف المعجم) أي حروف التهجي (مراعيا) في الترتيب (أول الحديث فما بعده) أي محافظا على الابتداء بالحرف الاول والثاني من كل كلمة أولى من الحديث وهكذا (تسهيلا على الطلاب) لعلم الحديث (وسميته بالجامع الصغير من حديث البشير النذير) ثم بين وجه التسمية بقوله (لانه مقتضب) أي مقتطع (من الكتاب الكبير الذي سميته جمع الجوامع) تبعه كل مؤلف جامع (وقصدت فيه) أي في الكتاب الكبير (جمع الاحاديث النبوية بأسرها) أي جميعها قال المناوي وهذا بحسب ما اطلع عليه المصنف لا باعتبار ما في نفس الامر (وهذه رموزه) أي اشاراته الدالة على من خرج الحديث من أهل الاثر (خ للبخاري) امام المحدثين أبي عبد الله محمد بن اسمعيل بن ابراهيم بن المغيرة بن بردزبه صاحب أصح الكتب بعد القرآن (م لمسلم) بن الحجاج القشيري (ق لهما) في الصحيحين (د لابي داود) قال المناوي سليمان بن الاشعث الشافعي (ت للترمذي) محمد بن عيسى (ن للنسائي) أحمد بن شعيب الخراساني الشافعي (ه لابن ماجه) محمد بن يزيد وماجه لقب لابيه (٤ لهؤلاء الاربعة) أبي داود ومن بعده (٣ لهم الا ابن ماجه حم لاحمد في مسنده) هو الامام أحمد بن محمد بن حنبل ناصر السنة (عم لابنه) عبد الله (في زوائده) أي زوائد مسند أبيه (ك للحاكم) محمد بن عبد الله (فان كان في مستدركه) على الصحيح الذي قصد فيه جمع الزائد عليهما مما هو على شرطهما أو شرط أحدهما أو هو صحيح (أطلقت) العزو اليه (والا) بان كان في غيره كتاريخه (بينته) بأن أصرح باسم الكتاب المضاف اليه (خد للبخاري في الادب) كتاب مشهور (تخ له في التاريخ) قال المناوي أي الكبير اذ هو المعهود

فيه ان مسند الفردوس للديلمي الذي هو مادة المصنف مثل هذا ويجاب بأن هذا مبالغة للمدح وأيضا ذاك مرتب على نحو عشرين حرفا من المعجم وهذا على أكثر حروف المعجم بان يبتدأ بما أوله همزة فان اتفقا في الهمزة نظر لما بعدها فان كان بعدها باء في أحدهما وبعدها تاء في الآخر قدم الاول لان الباء سابقة على التاء فان اتفقا في الحرف الثاني نظر للثالث وهكذا فان اتفقا في جميع حروف الكلمة نظر للكلمة الثانية فما أولها حرف سابق قدمه ثم للكلمة الثالثة وهكذا ولذا يقدم حديث من رآني في النوم فسيراني على حديث من رآني في النوم فقد يراني لان السين سابقة على القاف وهذا باعتبار الغالب والا فقد يقدم ما حرفه متأخر لنكتة كأن يكون الآخر كالدليل له ورتبة الدليل التأخير ومعنى المعجم انه لعدم فهم معانيها الا بانضمام غيرها كانت كالكلام العجمي او انه أراد بالمعجم الحروف المنقوطة أي باعتبار الغالب (قوله البشير النذير) فيه الطباق (قوله لانه الخ) أي انما سميته لانه مقتضب أي مقتطع ومنه سمي القضيب المأخوذ من الشجرة بذلك لانه مقطوع (قوله وقصدت فيه) متعلق بجمع لا بقصدت وهو يتعدى بنفسه كما هنا وباللام نحو قصدت لزيد وبالى نحو قصدت الى زيد (قوله بأسرها) أي برمتها وجملتها كما يقال ذهب الاسير بأسره أي بجملته وان كان الاسر القيد وهذا مبالغة اذ المشاهدة تمنع من كون هذا الكتاب جمع كل الاحاديث على انه رحمه الله تعالى توفي قبل اكماله (قوله للبخاري) من خواصه انه ما وضع في بيت الا وأمن الحرق أو سفينة الا وأمنت الغرق وألفه في مكة وكان لا يضع فيه حديثا الا اذا اغتسل من ماء زمزم وتطيب وصلى ركعتين وأخذه من ستمائة ألف حديث ومسلم أخذه من ثلثمائة ألف حديث وقوله خ الى آخره أي المسميات هي المرقومة وتسمية هذه رموزا مجاز اذ الرمز الاشارة بأي عضو كان وبعضهم فرق فقال ان كانت الاشارة باليد سمي غمزا أو بالفم سمي رمزا أو بالعين سمي همزا أو بالحاجب سمي لمزا فتسمية هذه بالاشارة بالفم مجامع الافهام (قوله ق عند لهما) اشارة الى اتفاقهما والقاعدة أن يقال في ذلك اتفاء الميم القاف الخ لان ذلك على حرف ويقال حم وطس لا الحاء والميم والطاء والسين فعبر بالمسمى لا بالاسم لوضع ذلك على حرفين وقدا لان الله تعالى الحديد لابي داود كما ألان الحديد لسيدنا داود وكتابه من الكتب الاربع وفيها الصحيح والحسن والضعيف بخلاف البخاري ومسلم ليس فيهما الضعيف بل الصحيح والحسن (قوله للنسائي) كان كثير التبسط والجماع ومع ذلك كان كثير العبادة (قوله في مسنده) أي الاحاديث المسندة وفيه نحو ثلاثين ألف حديث وقيل أربعين ألفا وليس فيه موضوع الا أربعة منها حديث دخول عبد الرحمن بن عوف الجنة زحفا كما ذكره المناوي وان وجد في كتب الافاضل (قوله مستدركه) أي استدرك فيه الاحاديث الزائدة على ما في الصحيحين مما هو على شرطهما أو أحدهما لكن مات قبل تحريره فلذا وجد أكثره انه ليس على شرطهما ولا على شرط أحدهما وهو يظن انه على شرطهما أو شرط احدهما (قوله خد) الدال اشارة للادب المفرد (قوله في التاريخ) ال للعهد أي الكبير الذي ألفه وهو ابن ثمانية عشرة سنة وهو أول التواريخ فكل ما حدث عولة عليه ويحتمل ان ال للاستغراق أي الكبير أو الاوسط أو الاصغر ويدل لذلك انه اطلق فلو كان

عندالاطلاق ويحتمل غيره وله ثلاثة تواريخ (حب لابن حبان) محمد بن حبان التيمي الفقيه الشافعي (في صحيحه طب للطبراني) سليمان اللخمي (في الكبير) أي في معجمه الكبير المصنف في أسماء الصحابة (طس له في الاوسط) أي في معجمه الاوسط الذي ألفه في شيوخه (طص له في الصغير) أي في أصغر معاجمه الثلاثة (ص لسعيد بن منصور في سننه ش لابن أبي شيبة) عبدالله بن محمد بن أبي شيبة (عب لعبدالرزاق في الجامع ع لابي يعلى في مسنده قط للدارقطني) علي بن عمر البغدادي الشافعي (فان كان في السنن أطلقت العزو اليه (والا بينته) أي أضفته الى الكتاب الذي هو فيه (فر للديلمي في مسند الفردوس) قال المناوي المخرج على كتاب الشهاب المرتب على هذا النحو والفردوس لعماد الاسلام أبي شجاع الديلمي ومسنده لولده أبي منصور (حل لابي نعيم) أحمد بن عبدالله الاصفهاني الصوفي الفقيه الشافعي (في الحلية) أي في كتاب حلية الاولياء وطبقات الاصفياء (هب للبيهقي) أحد أئمة الشافعية (في شعب الايمان هق له في السنن) الكبرى (عد لابن عدي) عبدالله بن عدي الجرجاني (في الكامل) الذي ألفه في معرفة الضعفاء (عق للعقيلي) في كتابه الذي صنفه (في الضعفاء) أي في بيان حال الحديث الضعيف (خط للخطيب) أحمد بن علي بن ثابت البغدادي الفقيه الشافعي (فان كان) الحديث الذي أعزو اليه (في التاريخ أطلقت والا) بان كان في غيره من مؤلفاته (بينته) بأن أعين الكتاب الذي هو فيه (والله أسال) لا غيره كما يفيده تقديم المعمول (ان يمن بقبوله وان يجعلنا) قال المناوي أتى بنون العظمة اظهار الملزومها الذي هو نعمة من تعظيم الله تعالى له بتأهيله للعلم امتثالا لقوله تعالى وأما بنعمة ربك فحدث (عنده) عندية اعظام واكرام لا مكان (من حزبه) خاصته وجنده (المفلحين) الفائزين بكل خير (وحزب رسوله) آمين ﷺ (انما الاعمال) أي انما صحتها أو انما كمالها (بالنيات) جمع نية وهي لغة القصد وشرعا قصد الشئ مقترنا بفعله فان تراخى عنه كان عزما والحصر أكثري لا كلي اذ قد يصح العمل بلا نية كالاذان والقراءة (وانما لكل امرئ) أو امرأة (ما نوى) أشار به كما قال العلقمي الى ان تعيين المنوي يشترط فلو كان على انسان صلاة فائتة لا يكفيه أن ينوي الصلاة الفائتة بل يشترط ان ينوي كونها ظهرا أو عصرا أو غيرهما ولولا اللفظ الثاني أي وانما لكل امرئ ما نوى لاقتضى الاول انما الاعمال بالنيات صحة النية بلا تعيين أو أوهم ذلك وقال المناوي فليس هذا تكرارا فان الاول دل على ان صلاح العمل وفساده بحسب النية المقتضية للايجاد والثاني على ان العامل ثوابه على عمله بحسب نيته (فمن كانت هجرته الى الله ورسوله) أي انتقاله من دار الكفر الى دار الاسلام قصدا وعزما (فهجرته الى الله ورسوله) ثوابا وأجرا أي فقد استحق

المكبير اقال الكبير فان اردت غيره بينته وهو ستون الف حديث والاوسط نصفه والاصغر عشرون الفا وقرأه الحافظ ابن حجر في مجلس واحد فضرب به المثل (قوله في سننه) ليس فيها حديث موقوف لان اصطلاحهم ان الموقوف لا يسمى سنة ويسمى حديثا (قوله نعيم) بضم النون واشتد تعلق الناس بالحلية لما الف بيع باربعمائة دينار وهذا الكتاب متى كان في بيت لا يدخله شيطان (قوله في التاريخ) اى تاريخ بغداد لان اكثره متعلق بها وان تعلق بغيرها (قوله بقبوله) بالسكون للسجع وكذا رسوله (قوله وحزب رسوله) كان الاولى تقديمه على حزبه المفلحين ليكون له موقع لانه يلزم من كونه من المفلحين ان يكون من حزب رسوله لكنه اخره للسجع (قوله انما الاعمال الخ) ختم خطبته بهذا الحديث اقتداء بالسلف والخلفاء الاربع فانهم ذكروه في خطبهم على المنبر فاقتدت بهم المؤلفون وجعلوه آخرا من الخطبة واشارة الى انه ينبغي للشارع في تأليف ان يحرر نيته فيه (قوله بالنيات) اى لا عمل الا بنية اى لا صحة او لا فضيلة وكمال اذ صورة العمل توجد بدون نية والمراد الاعمال المتصفة بالعبادة فخرج نية الكافر فلا تصح اذ عمله لا يتصف بالعبادة والمراد غالبا فلا يرد نحو الصدقة والوقف وغسل الميت وازالة النجاسة وترك الزنا فان ذلك يصح بدون نية لكن لا يحصل الثواب الا اذا نوى ذلك فلا يحصل له ثواب ازالة النجاسة الا اذا قصد امتثال الشارع في الواجبة والمندوبة وقس الباقي (قوله امرئ) يقال فيه مرء ايضا وكذا مؤنثه فيه لغتان امرأة ومرأة (قوله فمن كانت هجرته) هذا بيان للسبب في الحديث وتوضيح لما يترتب على الجملتين السابقتين وزجر للمهاجر بهذا القصد فانه لا ينبغي التلبس بالطاعة ظاهرا وفي الباطن قصد غيرها فالذم انما جاءه من جهة انه في الظاهر مهاجر لله ورسوله وفي الباطن قاصد غير ذلك فلا يقال ان تحصيل الدنيا مباح لا يذم عليه بل يكون عبادة ان قصد بتحصيل النكاح الاعفاف مثلا او قصد بتحصيل المال كفاية عياله [illegible] الهجرة الانتقال من وطنه الى مكان آخر والمراد هنا المكان المعنوي لا الحسي اي من كان

من شهوات نفسه الى طاعة الله تعالى الخ (قوله لدنيا) فى رواية الى دنيا ويجوز كسر الدال وهى جميع المخلوقات أظهر من القول بانها الارض وما عليها والجو والهواء لخروج السماء واهلها وتطلق الدنيا على الذهب والفضة وعلى ما يتمتع به ويتبسط به من ذهب او فضة أو امرأة أو ملبوس وهذا الاخير هو المراد هنا (قوله عن أبى سعيد) الخدرى وقوله ابن عساكر بالرفع أى ورواه ابن عساكر عن أنس بن مالك وكذا الرشيد أى ورواه الرشيد عن أبى هريرة فهو مروى عن أربعة من الصحابة عمر بن الخطاب وابى سعيد وانس وابى هريرة لكن لم يصح غير طريق عمر رضى الله تعالى عنه فذكر المصنف للثلاثة الاخر يوهم أنها صحيحة ايضا مع انه تكلم فى أسانيدها بالضعف الا ان يقال ذكرهم لاتفاق الاربعة على لفظ الحديث اى فهذه الطرق وان كانت ضعيفة لم تخالف الطريقة الصحيحة ولا يقال ان هذا الحديث رواه نيف وثلاثون صحابيا فلم اقتصر على الاربعة لانهم انما رووا حديث النية ولم يذكروا هذا اللفظ بتمامه كالاربعة فلذا اقتصر عليهم (قوله من تخريجه) هذا يقتضى أن هذا الحديث وجد فى كتاب للرشيد اسمه التخريج غير كتابه المسمى بالمعجم مع انه تتبع مؤلفاته فلم يوجد هذا الحديث الا فى معجمه دون باقى مؤلفاته فحينئذ يقال ان قوله من تخريجه أى من معجمه الذى ذكر فيه الاحاديث المخرجة أى المذكور رواتها الذين خرجوها

(حرف الهمزة)

أى هذا باب أحاديث حرف الهمزة فحذفت هذه المضافات للعلم بها واضافة أحاديث لحرف الهمزة لادنى ملابسة أى الاحاديث التى تفتتح بالهمزة (فيقول) (قوله آتى باب الجنة) اى بعد انقضاء حال أهل الموقف واختار آتى على أجىء لان الاتيان اخص لانه المجىء بسهولة وذلك يوم القيامة على وزن فعال تفهم فيه التاء المبالغة والغاية (قوله فأستفتح) الفاء للتعقيب أى عقب مجيئى أطلب الفتح بالقرع لا باللفظ فلا اقف على عادة الوفود على أبواب الملوك لانه تعالى أعطانى كل ما أردت وجعله مطلقا على طلبى

الثواب العظيم المستقر للمهاجرين وقال زين العرب الفاء فى قوله فمن كانت هجرته الخ فاء جزاء شرط مقدر أى واذا كانت الاعمال بالنيات فمن كانت هجرته الى الله ورسوله أى من قصد بالهجرة القربة الى الله تعالى لا يخلطها بشئ من أعراض الدنيا فهجرته الى الله ورسوله أى فهجرته مقبولة مثاب عليها وقد حصل التغاير بين الشرط والجزاء بهذا التقدير (ومن كانت هجرته الى دنيا) وفى رواية لدنيا بضم أوله والقصر بلا تنوين واللام للتعليل أو بمعنى الى (يصيبها) أى يحصلها (او امرأة ينكحها) قال المناوى جعلها قسيما للدنيا مقابلا لها تعظيما لامرها لكونها أشد فتنة أو للتقسيم وهو أولى من جعله عطف خاص على عام لان عطف الخاص على العام يختص بالواو (فهجرته الى ما هاجر اليه) قال العلقمى قال الكرمانى فان قلت المبتدا والخبر بحسب المفهوم متحدان فما الفائدة فى الاخبار قلت لا اتحاد لان الجزاء محذوف وهو فلا ثواب له عند الله والمذكور مستلزم له دال عليه أو فهى هجرة قبيحة خسيسة لان المبتدأ والخبر وكذا الشرط والجزاء اذا اتحدا صورة يعلم منه التعظيم نحو أنا أنا وشعرى شعرى ومن كانت هجرته الى الله ورسوله فهجرته الى الله ورسوله أو التحقير نحو فهجرته الى ما هاجر اليه قال المناوى وذم قاصدا أحدهما وان قصد مباحا لكونه خرج لطلب فضيلة ظاهرا وأبطن غيره وفيه أن الامور بمقاصدها وهى احدى القواعد الخمس التى رد بعضهم جميع مذهب الشافعى اليها وغير ذلك من الاحكام التى تزيد على سبعمائة وقد تواتر النقل عن الائمة فى تعظيم هذا الحديث حتى قال ابن عبد ليس فى الاحاديث أجمع وأغنى وأكثر فائدة منه وقال الشافعى وأحمد هو ثلث العلم اه قال العلقمى وقيل ربعه وقيل خمسه وكان المتقدمون يستحبون تقديم حديث انما الاعمال بالنيات أمام كل شئ ينشأ ويبتدأ من أمور الدين لعموم الحاجة اليه ولهذا صدر به المصنف تبعا للبخارى فينبغى لمن أراد أن يصنف كتابا أن يبدأ به (ق ٤ عن) أمير المؤمنين (عمر بن الخطاب حل قط فى غرائب) الامام (مالك) بن أنس (عن ابى سعيد) سعد بن مالك الانصارى الخدرى (ابن عساكر) أبو القاسم على الدمشقى الشافعى (فى اماليه عن انس) ابن مالك الانصارى خادم النبى صلى الله عليه وسلم (الرشيد العطار) قال المناوى رشيد الدين أبو الحسين يحيى المشهور بابن العطار (فى جزء من تخريجه عن ابى هريرة) الدوسى عبد الرحمن بن صخر على الاصح من ثلاثين قولا

(حرف الهمزة)

(آتى) بمد الهمزة أى أجىء بعد الانصراف من الموقف (باب الجنة) قال المناوى باب الرحمة أو التوبة وفى نسخة شرح عليها المناوى يوم القيامة (فأستفتح) أى أطلب فتح الباب بالقرع

(قوله الخازن) اى رضوان وهو لم يفتح لغيره صلى الله عليه وسلم بل يأمر بعض الملائكة الذين تحت يده بالفتح للناس فهو أى رضوان رئيس الخزنة صار بهذا الفتح خادماله صلى الله عليه وسلم فخول الكبير خادما للكبير (قوله من أنت) هذا للتلذذ بسماع صوته صلى الله عليه وسلم وسماع لفظ محمد والا فأبواب الجنة لاتحجب ماوراءها وان وردانها من ذهب وحلقها من فضة لان أمور الآخرة ليست كالدنيا فلا يقال ان الذهب يحجب ماوراءه اى فبمجرد مجيئه صلى الله عليه وسلم رآه رضوان وعرفه والاستفهام للتلذذ ان قيل ان أبواب الجنة تنفتح بنفسها أجيب بأنها تنفتح بنفسها لكن بارادة رضوان أو بارادة من يأمره بالفتح (قوله فأقول محمد) لم يقل انا لانها وقعت من ابليس تكبرا فتركها صلى الله عليه وسلم تعليما لعوام أمته التباعد عما فيه شائبة التكبر والتنفير عنه وأيضا لحصل لرضوان مطلوبه أعنى سماع لفظ محمد فلا يقال انه صلى الله عليه وسلم معصوم من التكبر فلا يضره النطق بذلك اذ بعض الاولياء أعطى الدنيا ومع ذلك لاتضره لحفظه من الرعونات فهو صلى الله عليه وسلم أحرى بذلك وحاصل الجواب انه انما ترك لفظ أنا للامر لانها تدل على التكبر (قوله بك) أى أمرت بسببك ان لا الخ فهى متعلقة بأمرت ومعناها السببية أو معناها التعدية فقط وان لا افتح بدل من الكاف والمبدل منه فى نية الطرح فكأنه قال أمرت بأن لا أفتح الخ ولا ينافى هذا ماورد ان السبعين ألفا يدخلون الجنة قبل انقضاء حال أهل الموقف لانهم ٩ لايحاسبون ولا مشقة عليهم فى الصراط ولا غيره فيدخلونها قبله صلى الله عليه وسلم لان الرواية فى الفتح لا فى الدخول وهم يدخلون من فوق حيطانها لامن الباب والرواية التى تدل على انه صلى الله عليه وسلم لايدخلها أحد قبله محمولة على الدخول من الباب وماورد أنه صلى الله عليه وسلم يسمع شخشخة بلال أمامه فى الجنة فيقول له بم نلت هذا فيقول لانى عذبت فى الله أى رضوانه فذلك رؤية منامية لاتنافى هذا اى رآها له صلى الله عليه ٢ يرى ل وسلم أما فى القيامة فلا يدخل الابعده أى لان الرؤية لروح بلال أى فرؤيته صلى الله عليه وسلم له فى الجنة رؤية لروحه تتنعم فغاية مايدل الرؤية على انه يتنعم فى الجنة وقد حصل فلا يقال ان رؤيته صلى الله عليه وسلم لاتتخلف وحاصل الجواب انها لم تتخلف وما ورد أن امرأة تسابقه فى دخول الجنة فيقول لها ماشأنك وماتريدين فتقول أعطانى الله ذلك بسبب تربية اطفال قتل عليهم بحكم الله تعالى لاينافى هذا لان ذلك ليس فى دخوله صلى الله عليه وسلم أول مرة بل فى غيرها فانه يدخلها أربع مرات لانه بعد دخوله يتجلى عليه الله تعالى فيسجد وهو معنى حديث فيستقبلنى ربى أى بالرحمات العظيمة فيقول له تعالى ارفع رأسك واشفع تشفع فيقول أمتى فيقول اذهب فمن رأيته من أمتك فى قلبه ايمان قدر مثقال ذرة من شعير فأدخله الجنة فيخرج ثم يرجع ثم يتجلى الله تعالى عليه وهكذا أربع مرات وكذا لاينافى هذا أن سيدنا ادريس أماته الله بعد رفعه وأدخله الجنة لانه لايدخلها أحد الا بعد الموت لان المراد لايدخلها أحد قبله دخولا مستقرا وهذا يخرج منها يوم القيامة ليسئل هل بلغ الرسالة ويشهد على أمته بالتبليغ ثم يدخلها بعده صلى الله عليه وسلم وقوله تعالى وماهم منها بمخرجين أى بعد الدخول المستقر اى المخلد (قوله آخر من يدخل الجنة) أى من الموحدين ولو من أمة غير نبينا صلى الله عليه وسلم (قوله جهينة) أنظر من أمة من هو ونقل فى كتب الحنفية انه كان عشارا فى بنى اسرائيل فهو من أمة سيدنا موسى ولا ينافى هذا ان آخر من يدخل الجنة رجل يمشى على الصراط تارة ويكب أخرى

(فيقول الخازن) أى الحافظ للجنة وهو رضوان (من انت فأقول محمد) أكتفى به وان كان المسمى به كثيرا لانه العلم الذى لايشتبه (فيقول بك امرت ان لا افتح لاحد قبلك) قال العلقمى قال الطيبى بك متعلق بامرت والباء للسببية قدمت للتخصيص المعنى بسببك أمرت بأن لا افتح لغيرك لابشئ آخر ويجوز ان تكون صلة للفعل وان لا أفتح بدلا من الضمير المجرور وأى أمرت بان لا أفتح لاحد غيرك اه وقد استشكل بادريس فانه دخل الجنة وهو فيها قالت اختلف فى قوله تعالى فى قصة ادريس ورفعناه مكانا عليا فقيل هو حى فى السماء الرابعة أو السادسة أو السابعة أو فى الجنة أدخلها بعد أن أذيق الموت وأحيى ولم يخرج منها فهذه أقوال ولم يرجع منها شئ فلم يثبت كونه فى الجنة باتفاق وعلى تقدير كونه فى الجنة فيجاب بأن المراد بالدخول الدخول التام فى يوم القيامة فانه لابد أن يحضر الموقف مع الانبياء للسؤال لهم هل بلغوا أممهم الرسالة أم لا وما قيل بأن السبعين ألفا الذين يدخلون الجنة يدخلون قبله يقال فى جوابه انهم انما دخلوا بشفاعته فالدخول منسوب اليه ويجاب بأنهم لايدخلون من الباب لما ورد بأنهم يطيرون فيدخلون من أعلى السور فيقول الخازن من أذن لكم فيقولون بشفاعة محمد صلى الله عليه وسلم (حم م عن انس) بن مالك ﷺ (آخر من يدخل الجنة) قال المناوى من الموحدين (رجل يقال له جهينة) ويجوز أن يرفع بالفعل لان المراد به الاسم أى هذا اللفظ

وقلوبه النار تارة لان المراد أن هذا آخر من يدخل الجنة من الذين لم يدخلوا النار وسبب تعويقه كصهينة انما هو كثرة الذنوب (قوله عند جهينة الخ) وفي رواية زيادة فيسأله هل بقي من الخلائق أحد بعدك فقال لا والجمهور على أن هذا الحديث بزيادته ضعيف ولم يلتفت لقول الدارقطني انه بزيادته موضوع هذا ولعل المصنف لا يرى ضعفه لانه لا يليق بمقامه أن يهتم بجمع الاحاديث الضعيفة لكن الذي يليق من هذا الحافظ أن ينبه على كل حديث فيقول صحيح أو حسن أو ضعيف لسعة اطلاعه عن غيره (قوله في رواة مالك) أي في كتاب رواة الخ أي فالخطيب الف كتابا بين فيه أحوال رواة مالك من التوثيق وغيره وذكر فيه هذا الحديث (قوله قرية) مأخوذة من القري وهو الجمع لاجتماع الناس فيها أو لجمعها النفوس الكثيرة ومأخذ التسمية لا يلزم اطراده والابنية المجتمعة اذا كانت قليلة سميت قرية وان كانت كثيرة جدا سميت مصرا وان كانت متوسطة عرفا سميت مدينة (قوله خرابا المدينة) الخراب والتخريب زوال العمران والخلو من الناس وقوله من قرى الاسلام لا مفهوم له اذ لا تكون قرية من قرى الكفار عامرة حينئذ كما يؤخذ مما ورد ان سيدنا عيسى لما ينزل لا يقبل الا الاسلام أو السيف فيخرب قرى الكفار أو يعمرها بالاسلام وقول الشارح كما يؤخذ من الحديث بعده غير مسلم اذ هو انما يدل على ان آخر من يحشر راعيان واطلاق القرية على المدينة بحسب ما كان أي قبل الهجرة فانها كانت صغيرة والنسبة للمدينة المذكورة مدني ولغيرها من المدن مديني وللمدائن مدائني اختلفت النسبة للفرق وتجمع المدينة على مدائن وعلى مدن وعلى مدن (قوله راعيان) تثنية راع وهو حافظ الماشية ويطلق على مطلق الحافظ ومنه الراعي للسلطان لحفظه الرعية (قوله ينعقان) لم يقل بغنمهما بالتثنية لعله لاشتراكهما في الغنم وقصدهما لا المدينة حينئذ لانهما كهما على الدنيا واشتغالهما حينئذ بتدبير معاشهم وترك الاهتمام بأمور الآخرة حينئذ حيث ارادا أن يقوتا غنمهما في المدينة لانها العامرة حينئذ ويحتمل انهما قصداها لسكناهما فيها (قوله ثنية الوداع) اللفظ صادق بالتي من جهة مكة والتي من جهة الشام لكن المراد هنا الثانية وقوله وحوشا بضم أوله بان تنقلب ذواتها أو بأن تتوحش فتنفر والضمير للمدينة والواو مفتوحة أي يجدان المدينة خالية والوحوش الخلاء أو يسكنها الوحش لانقراض ساكنيها قال النووي وهو الصحيح والأول غلط وقول الشارح عن ابن حجر أن قوله حتى اذا بلغ ثنية الوداع يؤيد الاول لان وقوع ذلك قبل دخول المدينة غير مسلم اذ يمكن أنهما رأياها خرابا قبل دخولهما القربهما منها (قوله خرا) أي سقطا ولم يعبر بسقطا لان خرا أخص لانه الوقوع مع صياح (قوله وجوههما) أي مقدم بدنهما من الاعضاء فلذا جمع الوجوه أو أنه على حقيقته وجمع لكراهة اجتماع لفظي تثنية

كما أفاده البيضاوي في تفسير قوله تعالى يقال له ابراهيم وهو بضم ففتح اسم قبيلة سمي به الرجل (فيقول أهل الجنة عند جهينة الخبر اليقين) قال العلقمي زاد في الكبير بعد قوله اليقين سلوه هل بقي من الخلائق أحد يعذب فيقول لا قلت قوله من الخلائق أي من أمة محمد صلى الله عليه وسلم لما علم ان الكفار مخلدون أبدا اه فانظر ما الحامل للعلقمي على التخصيص بامة محمد صلى الله عليه وسلم (خط في) كتاب (رواة مالك) بن أنس قال الشيخ أي في كتابه الذي اقتصر فيه على رواة مالك أي الراوين عن مالك (عن) عبد الله (بن عمر) بن الخطاب وهو حديث ضعيف ۞ (آخر قرية من قرى الاسلام خرابا المدينة) النبوية علم لها بالغلبة فلا يستعمل معرفا الا فيها قال العلقمي وعد ذلك من خصائصه صلى الله عليه وسلم وهو أن بلده لا تزال عامرة الى آخر الوقت (ت عن أبي هريرة) قال العلقمي بجانبه علامة الحسن ۞ (آخر من يحشر) أي يساق الى المدينة والحشر السوق من جهات مختلفة أو المراد من يموت قال عكرمة في قوله تعالى واذا الوحوش حشرت حشرها موتها (راعيان) تثنية راع وهو حافظ الماشية (من مزينة) بالتصغير قبيلة معروفة (يريدان) أي يقصدان (المدينة ينعقان بغنمهما) قال العلقمي بفتح التحتية وسكون النون وكسر العين المهملة بعدها قاف ثم ألف ثم نون والنعيق زجر الغنم أي يصيحان بها يسوقانها (فيجدانها) أي الغنم (وحوشا) بضم الواو بأن تنقلب ذواتها أو بأن تتوحش فتنفر من صياحهما أو الضمير للمدينة خالية والوحش الخلاء أو يسكنها الوحش لانقراض ساكنيها قال النووي وهو الصحيح والاول غلط وتعقبه ابن حجر بأن قوله (حتى اذا بلغا ثنية الوداع) يؤيد الاول لان وقوع ذلك قبل دخول المدينة وثنية الوداع بفتح الواو محل عقبة عند حرم المدينة سمي به لان المودعين يمشون مع المسافر من المدينة اليها وقال العلقمي ثنية الوداع هي ثنية مشرفة على المدينة يطؤها من يريد مكة وقيل من يريد الشام وأيده السمهودي وقيل يقال لكل منهما ثنية الوداع (خرا) أي سقطا (على وجوههما) أي أخذتهما الصعقة عند النفخة الاولى وذا ظاهر في انه يكون

لادرا كهما الساعة قال المناوي وايقاع الجمع موقع التثنية جائز وواقع في كلامهم اذ لا يكون لواحد أكثر من وجه ذكره ابن الشجري اﻫ وقال الجلال المحلي في تفسير قوله تعالى فقد صغت قلوبكما أطلق قلوب على قلبين ولم يعبر به لاستثقال الجمع بين تثنيتين فيما هو كالكلمة الواحدة (ك عن أبي هريرة) وهو حديث صحيح ﷺ (آخر ما أدرك الناس) قال العلقمي أي أهل الجاهلية (من كلام النبوة الاولى) أي نبوة آدم (اذا لم تستح فاصنع ما شئت) أي اذا لم تستح من العيب ولم تخش من العار مما تفعله فافعل ما تحدثك به نفسك من أغراضها حسنا كان أو قبيحا فانك مجزي به فهو أمر تهديد وفيه اشعار بأن الذي يردع الانسان عن مواقعة السوء هو الحياء وقال المناوي أو هو على حقيقته ومعناه اذا كنت في أمورك آمنا من الحياء في فعلها لكونه على وفق الشرع فاصنع منها ما شئت ولا عليك من أحد وقد نظم بعضهم معنى الحديث فقال

اذا لم تصن عرضا ولم تخش خالقا ＊ وتستح مخلوقا فما شئت فاصنع

(ابن عساكر في تاريخه) تاريخ دمشق (عن أبي مسعود) البدري الانصاري ﷺ (آخر ما تكلم به ابراهيم) الخليل (حين ألقي في النار) التي أعدها له نمروذ فجعلوه في منجنيق ورموه فيها فقال له جبريل هل لك حاجة قال أما اليك فلا فقال سل ربك فقال حسبي من سؤالي علمه بحالي فجعل الله الحظيرة روضة فلم يحترق منه الا وثاقه فأطلع الله عليه نمروذ من الصرح فقال اني مقرب الى الهك فذبح أربعة آلاف بقرة وكف عن ابراهيم وكان اذ ذاك ابن ست عشرة سنة (حسبي) أي كفاني وكافلي هو (الله) لا غيره (ونعم) كلمة مدح (الوكيل) أي الموكول اليه وفهم من قوله آخر ما تكلم به ابراهيم انه تكلم بغيره وسيأتي انه لما ألقي ابراهيم في النار قال اللهم أنت في السماء واحد وأنا في الارض واحد أعبدك (خط عن أبي هريرة وقال) الخطيب (غريب) أي هو حديث غريب وهو ما انفرد به حافظ ولم يذكره غيره (والمحفوظ) عند المحدثين (عن ابن عباس موقوف) عليه غير مرفوع قال المناوي لكن مثله لا يقال من قبل الرأي فهو في حكمه ﷺ (آخر أربعاء) قال المناوي بتثليث الباء والمد (في الشهر) من الشهرة يقال أشهر الشهر اذا طلع هلاله (يوم نحس) بالاضافة وبدونها أي شؤم وبلاء (مستمر) على من تطير به أو اعتقد نحوسته لذاته وخاف منها معتقدا ما عليه المنجمون أما من اعتقد انه لا ينفع ولا يضر الا الله تعالى فليس هو بنحس عليه (وكيع) ابن الجراح بن سفيان الرؤاسي (في) كتاب (الغرر وابن مردويه) أبو بكر أحمد بن موسى (في التفسير) تفسير القرآن (خط عن ابن عباس) قال العلقمي وحاصل كلام شيخنا على الموضوعات انه ليس بموضوع ﷺ (آدم) قال المناوي من أديم الارض أي ظاهر وجهها سمي

(قوله اذا لم تستح) قال الشارح بياء واحدة ولعله أراد الياء التي كانت قبل الجازم واحترز به عن قوله واحدة عن أن يقرأ تستحي ويكون بياء بين هذه المذكورة والثانية حذفت للجازم (قوله فاصنع ما شئت) يحتمل انه خبري فان الامر يأتي بمعنى الخبر أي اذا لم تستح صنعت ما شئت ويحتمل انه أمر للتهديد أي اصنع ما شئت فسترى عاقبته أو هو أمر للخاصة على حقيقته أي اذا كنت في أمورك آمنا من الحياء في فعلها لكونه على وفق الشرع فاصنع الخ (قوله آخر ما تكلم به الخ) يقتضي انه سبق ذلك شيء وهو كذلك فانه قال لجبريل حين قال له ألك حاجة أما اليك فلا فقال له سل الله فقال حسبي من سؤالي علمه بحالي ثم قال حسبي الله ونعم الوكيل فهو آخر كلامه (قوله والمحفوظ عن ابن عباس) أي المشهور عند الحفاظ أن هذا الحديث مروي عن ابن عباس لا عن أبي هريرة فهو خلاف المشهور أي غريب كما قال لكنه صحيح لاجتماع شروطه في رجاله فالغرابة تجامع الصحة والضعف والحسن بالنظر للشروط فلا تنافي في ذلك وقول الحفاظ موقوف أي على ابن عباس يقتضي ان رواية الخطيب له عن أبي هريرة مرفوعة مع انه لم يذكر أن أبا هريرة رفعه ويمكن أن يقال انه اطلع على أن أبا هريرة ذكر الرفع وان لم يذكره هنا (قوله يوم نحس) أي شؤم ان قيل ينافي هذا النهي عن التطير وهو التشاؤم واعتقاد أن ذلك اليوم كالنجم مؤثر أي يلزمها لازم لا ينفك أجيب بأن هذا الحديث لا يدل على التطير بل انما قاله صلى الله عليه وسلم رحمة لضعفاء العقول أي فمن عنده قوة يقين لا يتشاءم ومن عنده ضعف يقين ينبغي له أن يترك التجارة والسفر ونحو ذلك في ذلك اليوم لئلا يخسر فيعتقد التأثير لليوم ويعالج نفسه في ترك هذا التشاؤم (قوله آدم) من الادمة وهي السمرة لكونه أسمر أي بياضه مشرب بحمرة فقد ورد أن حسن يوسف ثلث حسنه

بعظالقه منه (في السماء الدنيا) أي القريبة منا (تعرض عليه أعمال ذريته) قال المناوي ولامانع من عرض المعاني وان كانت اعراضا لانها في عالم الملكوت متشكلة بأشكال تخصها ومعنى عرضها انه يراهم بمواضعهم فيرى السعداء من الجانب الايمن وغيرهم من الايسر (ويوسف) بن يعقوب (في السماء الثانية وابنا الخالة يحيى وعيسى في السماء الثالثة وادريس في السماء الرابعة وهارون في السماء الخامسة وموسى) بن عمران (في السماء السادسة وابراهيم في السماء السابعة) قال المناوي وزاد في رواية مسند ظهره الى البيت المعمور قال واذا لم نقل بتعدد المعراج فأثبت ما قيل في الترتيب ان ابني الخالة في السماء الثانية ويوسف في الثالثة وقد استشكل رؤية الانبياء في السموات مع ان أجسادهم مستقرة في قبورهم وأجيب بأن أرواحهم تشكلت بصور أجسادهم أو احضرت أجسادهم لملاقاته صلى الله عليه وسلم تلك الليلة وهو قطعة من حديث الاسراء عند الشيخين من حديث أنس لكن فيه مخالفة في الترتيب (ابن مردويه) في التفسير (عن أبي سعيد) الخدري ﷺ (آفة الظرف) الآفة بالمد العاهة قال في المصباح الآفة عرض يفسد ما يصيبه وهي العاهة والظرف بفتح الظاء وسكون الراء الوعاء والمراد هنا الكيس والبراعة (الصلف) قال العلقمي بالصاد المهملة واللام المفتوحتين والفاء هو الفكر في الظرف والزيادة على المقدار مع تكبر اه وقال المناوي الصلف بالتحريك مجاوزة القدر يعني وعاهة براعة اللسان وذكاء الجنان التطاول على الاقران والتمدح بما ليس في الانسان والمراد ان الظرف من الصفات الحسنة لكن له آفة رديئة كثيرا ما تعرض له فاذا عرضت له أفسدته فليحذر ذو الظرافة تلك الآفة وكذا يقال فيما بعده (وآفة الشجاعة) قال العلقمي قال الجوهري الشجاعة شدة القلب عند البأس وقد شجع الرجل بالضم فهو شجاع اه وقال في المصباح شجع بالضم شجاعة قوي قلبه واستهان بالحروب جراءة واقداما فهو شجيع وشجاع (البغي) قال العلقمي أصل البغي مجاوزة الحد وقال المناوي وعاهة شدة القلب عند البأس تجاوز الحد والتعدي والافساد (وآفة السماحة) قال العلقمي السماحة المساهلة والسماح رباح أي المساهلة في الاشياء تربح صاحبها واسمح يسمح لك أي سهل يسهل عليك والاسماح لغة في السماح يقال سمح وأسمح اذا جاد وأعطى عن كرم وقال في المصباح سمح بكذا يسمح بفتحتين سموحا وسماحة جاد وأعطى أو وافق على ما أريد منه وأسمح بالالف لغة (المن) المذموم وهو تعداد النعم الصادرة من الشخص الى غيره كقوله فعلت مع فلان كذا وكذا ويطلق المن على الانعام وتعديد النعم من الله تعالى مدح ومن الانسان ذم ومن بلاغة الزمخشري طعم الآلاء أحلى من المن وهو أمر من الآلاء عند المن أراد بالآلاء الاولى النعم وبالثانية الشجر المر وأراد بالمن الاول المذكور في قوله تعالى المن والسلوى وبالثاني تعديد النعم على المنعم عليه (وآفة الجمال) أي الحسن والجمال يقع على الصور والمعاني قال في المصباح وجمل الرجل بالضم وبالكسر جمالا فهو جميل وامرأة جميلة (الخيلاء) قال في النهاية الخيلاء بالضم والكسر الكبر

(قوله في السماء الدنيا) أي روحه متشكلة بصورة بدنه وكذا الباقي على التحقيق وقيل أبدانهم الحقيقية التي رآها صلى الله عليه وسلم وحكمة اجتماعه بهم انه يحصل له من المشاق مثل ما حصل لهم ومن الارتفاع مثلهم بل أرقى (قوله أعمال ذريته) هو على تقدير مضاف أي اصحاب أعمال وعليه ليس المراد منه ان الذوات بأن تشكل بشكل الاجرام وقيل ترفع للسماء بل يكشف لسيدنا آدم فيرى ذواتهم في الارض فيعلم الصالح وغيره (قوله ويوسف) من الاسف ففيه اشارة للحزن الذي حصل (قوله وابنا الخالة) أي كل ابن خالة الآخر (قوله الثالثة) لا ينافي ما ورد انه صلى الله عليه وسلم اجتمع بهما في الثانية لانهما نزلا لمقابلته فيها ثم رفعا الى الثالثة مكانهما (قوله السادسة) لا ينافي ما ورد انه صلى الله عليه وسلم مر على موسى فوجده يصلي في قبره لانه لما رفع عاد بعد ذلك لمكانه في السادسة واجتمع به صلى الله عليه وسلم في السماء بعد أن اجتمع به في الارض (قوله مردويه) بفتح الميم قال ابن ناصر الدين في شرح مشتبه النسبة بفتح الميم وحكى ابن نقطة كسرها عن بعض الاصبهانيين والراء ساكنة والدال المهملة مضمومة والواو ساكنة والياء مفتوحة يليها هاء اه بحروفه قال شيخنا العجمي والهاء ساكنة كراهويه ونفطويه بخط بعض الفضلاء (قوله الظرف) أي فصاحة اللسان الصلف أي مجاوزة القدر أي قدر الظرف أي الادعاء فوق ذلك تكبرا وهو البغض والمقت والعجب صفات المرأة اذا لم تحظ عند زوجها وأبغضها فهي صلفة (قوله المن) الا اذا عرض له ما يجوزه كأن قال لابنه أو زوجته ألم أعطك كذا وكذا أو كذا البر ده لطاعته أو لأجنبي لأجل أن يدفع عنه شره بسبب تذكر ذلك

والعجب قال المناوى أى وعاهة حسن الصور والمعانى العجب والكبر والتيه (وآفة العبادة الفترة) أى وعاهة الطاعة التوانى والتكاسل فيها بعد كمال النشاط والاجتهاد (وآفة الحديث) أى ما يحدث به وينقل (الكذب) بالتحريك ويجوز بالتخفيف بكسر الكاف وسكون الذال أى الاخبار بالشئ بخلاف ما هو عليه (وآفة العلم) قال العلقمى هو حكم الذهن الجازم المطابق لموجب (النسيان) أى وعاهة العلم ان يهمله العالم حتى يذهب عن ذهنه (وآفة الحلم) بالكسر (السفه) أى وعاهة الاناءة والتثبت وعدم العجلة الخفة والطيش وعدم الملكة (وآفة الحسب) بالتحريك هو الشرف بالآباء وما يعده الانسان من مفاخره (الفخر) هو ادعاء العظم والكبر والشرف أى وعاهة الشرف بالآباء ادعاء العظم والتمدح بالخصال (وآفة الجود السرف) أى عاهة السخاء التبذير وهو الانفاق فى غير طاعة ومجاوزة المقاصد الشرعية والقصد التحذير من هذه العاهات المفسدة لهذه الخصال الحميدة (هب) وكذا ابن لال (وضعفه) أى البيهقى (عن على) أمير المؤمنين ❁ (آفة الدين ثلاثه) من الرجال (فقيه) أى عالم بالاحكام الشرعية (فاجر) أى منبعث فى المعاصى (وامام) سلطان سمى به لانه يتقدم على غيره (جائر) أى ظالم (و) عابد (مجتهد) فى العبادة (جاهل) بأحكام الدين وخص الثلاثة لعظم الضرر بهم لان شؤم كل منهم يعود على الدين بالوهن فالعالم يقتدى به والامام تعتقد العامة وجوب طاعته والمتعبد يعظم الاعتقاد فيه (فر عن ابن عباس) وهو حديث ضعيف ❁ (آفة العلم النسيان) لما تقدم (واضاعته) أى هلاكه (ان تحدث به غير اهله) من لا يفهمه ولا يعرفه فتحديثه بالعلم غير أهله هلاك للعلم لعدم معرفتهم بما يحدثهم به (ش عن الاعمش مرفوعا) الى النبى صلى الله عليه وسلم (معضلا) وهو ما سقط من اسناده اثنان فأكثر على التوالى (وأخرج) ابن أبى شيبة (صدره فقط) وهو قوله آفة العلم النسيان (عن ابن مسعود) عبد الله الهذلى أحد العبادلة الاربعة على ما فى صحاح الجوهرى (موقوفا) عليه غير مرفوع ❁ (آكل) بكسر الكاف والمد أى متناول (الربا) قال العلقمى بالقصر والفه بدل من واو ويكتب بهما وبالياء ويقال فيه الرماء بالميم والمد وهو لغة الزيادة وشرعا عقد على عوض مخصوص غير معلوم التماثل فى معيار الشرع حالة العقد أو مع التأخير فى البدلين أو أحدهما وهو انواع ربا الفضل وهو البيع مع زيادة أحد العوضين عن الآخر وربا اليد وهو البيع مع تأخير قبضهما أو قبض أحدهما وربا النسأ وهو البيع لأجل قيل وربا القرض المشروط فيه جر نفع ويمكن عوده لربا الفضل وكلها حرام كما شمله الحديث وهو من الكبائر وسيأتى مصرحا بذلك (وموكله) أى مطعمه (وكاتبه) أى الذى يكتب الوثيقة بين المترابيين (وشاهداه) اللذان يشهدان على العقد (اذا علموا ذلك) أى انه ربا (و) المرأة (الواشمه) التى تغرز الجلد بنحو ابرة وتذر عليه نحو نيلة ليخضر أو يزرق (والموشومه) المفعول بها ذلك (للحسن) أى لاجل التحسن قال المناوى

(قوله الفترة) أى التكاسل (قوله الكذب) الا اذا جاز لحاجة فالكذب آفة التحديث فاذا تحدث ولو بصدق لم يصدق لتجربة الكذب (قوله هب) وكذا ابن لال (قوله عن على) وفى سنده كذاب وكون السند فيه ذلك لا يدل على وضع المتن بل هو ضعيف كما ثبت من طريق آخر (قوله وامام) سلطان والمراد بالسلطان من له ولاية فيشمل نوابه (قوله واضاعته) أى اتلافه واهلاكه فشبه العلم الملقى لغير أهله بجواهر نفيسة استعارة مكنية والاضاعة تخييل بناء على ان الاضاعة لا تطلق لغة الا على اتلاف الاموال أما على انها تطلق على غير ذلك كفعل ما لا يليق فلا استعارة ومحل النهى ما لم يقصد مصلحة كدوام الحفظ وثباته ولذا كان بعض العلماء يذهب للصبيان ويقرأ لهم العلم ليثبت فى ذهنه قال بعضهم من يحدث العلم لغير أهله كمن يضع مائدة نفيسة لاهل القبور أى فلا ينتفعون أو كمن يطبخ الحديد ليأتدم به ولا يمكن ذلك (قوله فقط) أى ان أردت زيادة على القدر فاتته (قوله آكل) اسم فاعل وقراءته مصدرا خطأ اذ لا يناسب المعطوف ولا قوله ملعونون لان اللعن على الاشخاص لا الافعال والمراد بالأكل تعاطيه بأى وجه كان (قوله وشاهداه) أى اللذان يتحملان الشهادة على العقد وان لم يؤدياها (قوله اذا علموا ذلك) أما لو جهلوا كونه ربا او كونه باطلا حراما لقرب عهدهم بالاسلام أو لنشئهم بعداء عن العلماء فلا حرمة عليهم وهذا القيد معتبر فى الكل وذكره هنا ليعلم انه اذا عذر الجاهل هنا فغيره بالاولى (قوله والواشمة) أى النسمة الواشمة ليشمل الذكر والانثى أو المراد المرأة الواشمة ويكون اقتصر على الانثى لكون وجود الوشم منها أغلب (قوله للحسن) أى لاجله وهو بالنظر للغالب والا فهو حرام ولو لغير الحسن لانه تغيير لخلق الله تعالى بلا حاجة

ولامفهوم له لان الوشم قبيح شرعا مطلقا (ولاوى) بكسر الواو (الصدقة) أى مانع الزكاة (والمرتد) حال كونه (أعرابيا) بفتح الهمزة وياء النسبة الى الجمع لانه صار علما فهو كالمفرد (بعد الهجرة) يعنى والعائد الى البادية ليقيم مع الأعراب بعد مهاجرته مسلما وكان من رجع بعد هجرته بلا عذر يعد كالمرتد لوجوب الاقامة مع النبى صلى الله عليه وسلم لنصرته (ملعونون) أى مطرودون عن مواطن الأبرار لما اجترحوه من ارتكاب هذه الافعال القبيحة التى هى من كبار الآصار (على لسان محمد) صلى الله عليه وسلم أى بقوله بما أوحى اليه لانه صلى الله عليه وسلم لم يبعث لعانا كما ورد (يوم القيامة) ظرف للعن أى هم يوم القيامة مبعدون مطرودون عن منازل القرب وفيه ان ما حرم أخذه حرم اعطاؤه وقد عدها الفقهاء من القواعد وفرعوا عليها كثيرا من الاحكام لكن استثنوا منها مسائل منها الرشوة للحاكم ليصل الى حقه وفك الاسير واعطاء شئ لمن يخاف هجوه وغير ذلك وفيه جواز لعن غير المعين من أصحاب المعاصى (ن عن أبى مسعود) قال العلقمى بجانبه علامة الصحة ۞(آكل) بمد الهمزة وضم الكاف (كما يأكل العبد) قال المناوى أى فى القعود له وهيئة التناول والرضا بما حضر فلا أتمكن عند جلوسى له كفعل أهل الرفاهية (وأجلس كما يجلس العبد) ظاهر الحديث الاطلاق وقال المناوى للاكل واحتمال الاطلاق بعيد من السياق لا كما يجلس الملك فان التخلق بأخلاق العبدية أشرف الاوصاف البشرية وقصد به تعليم أمته آداب الاكل وسلوك منهاج التواضع وتجنب عادة المتكبرين وأهل الرفاهية أعظم (ابن سعد) فى الطبقات (ع) كلاهما (عن عائشة) أم المؤمنين قال العلقمى وبجانبه علامة الحسن ۞(آل محمد كل تقى) أى من قرابته لقيام الادلة على ان آله من حرمت عليهم الصدقة وهم أقاربه المؤمنون من بنى هاشم والمطلب أو المراد آله بالنسبة لمقام نحو الدعاء فالاضافة للاختصاص أى هم مختصون به اختصاص أهل الرجل به وأما حديث انا جد كل تقى فقال المؤلف لا أعرفه قال العلقمى المتقى اسم فاعل من قولهم وقاه فاتقى والوقاية فرط الصيانة وفى عرف الشرع اسم لمن يقى نفسه عما يضره فى الآخرة (طس عن أنس) بن مالك قال سئل النبى صلى الله عليه وسلم من آل محمد فذكره وهو حديث ضعيف ۞(آل القرآن) المراد بهم حفظته العاملون به وأضيفوا الى القرآن لشدة اعتنائهم به (آل الله) قال العلقمى أى أولياؤه المختصون به اختصاص أهل الانسان به وحينئذ هم أشراف الناس كما سيأتى أشراف أمتى حملة القرآن اه وقال المناوى أضيفوا الى الله تعالى تشريفا أما من حفظه ولم يحفظ حدوده ويقف عند أوامره ونواهيه فاجنبى من هذا التشريف اذ القرآن حجة عليه لا له (خط فى رواة مالك عن أنس) بن مالك ويؤخذ من كلام العلقمى انه حديث ضعيف لا موضوع ۞(آمروا) بمد الهمزة وميم مخففة مكسورة (النساء فى بناتهن) أى شاوروهن فى تزويجهن قال العلقمى وذلك من جملة استطابة أنفسهن وهو أدعى الى الالفة وخوفا من وقوع الوحشة بينهما اذا لم يكن برضا الام اذ البنات الى الامهات أميل وفى سماع قولهن أرغب ولان المرأة ربما علمت من حال بنتها

ويحرم على الكبير وشم الصغير وان كان لا اثم على الصغير (قوله ولاوى الصدقة) أى المماطل بدفع الزكاة اذا حضر المال والمستحقون (قوله والمرتد) حالة

كونه أعرابيا يعنى الأعرابى الذى هو ساكن البادية اذا هاجر من صلى الله عليه وسلم ثم لما كتب فى الجهاد خاف من القتل فرجع من الحاضرة الى البادية ليفر من القتال فهو ملعون وعبر عنه بالمرتد الخالى عن الاسلام اشارة لشدة لؤمه فهو كالمرتد فى اللؤم (قوله ملعونون) اللعن اذا كان على الاشخاص المراد به الطرد عن مقام الابرار لا عن رحمة الله اذ المسلم ولو عاصيا لا يطرد عن رحمة الله فلا يجوز ملاحظة هذا المعنى الا اذا كان اللعن على معين علم موته على الكفر كأبى جهل أو سيموت عليه كابليس وما ورد أن المرأة اذا هجرت فراش الزوج أى دعاها للتمتع فامتنعت تبيت الملائكة تلعنها ليس هذا من لعن المعين بل المراد أن الملائكة تقول اللهم العن المرأة التى تهجر الخ لا هذه المرأة بعينها (قوله محمد) فى بعض النسخ صلى الله عليه وسلم وهى مدرجة من الراوى وقوله يوم القيامة ظرف لملعونون أو لقوله على لسان بمعنى أنه صلى الله عليه وسلم يذكر لعنهم يوم القيامة وقول الشارح وفيه أى فى هذا الحديث اشارة الى أن ما حرم أخذه حرم اعطاؤه وقوله ليصل أى دافع الرشوة الى حقه فيجوز الاعطاء ويحرم الاخذ (قوله آل القرآن) قيل هذا حديث باطل موضوع لكن الذى ذكره العلقمى والعزيزى أنه ضعيف

الحافى

انطاف عن أبيها أمر الا يصلح معه النكاح من علة تكون بها أو سبب يمنع من الوفاء بحقوق النكاح (دهق) كلاهما (عن ابن عمر) بن الخطاب قال العلقمي بجانبه علامة الحسن

ﷺ (أمروا النساء) المكلفات (في أنفسهن) أي شاوروهن في تزويجهن (فان الثيب) قال المناوي فيعل من ثاب رجع لرجوعها عن الزوج الاول أو بعاودتها التزوج (تعرب) أي تبين وتوضح (عن نفسها) لعدم غلبة الحياء عليها لما سبق لها من ممارسة الرجال (واذن البكر) أي العذراء وهي من لم توطأ في قبلها (صمتها) أي سكوتها وان لم تعلم أن ذلك أذنها وفي نسخة صماتها قال المناوي والاصل وصماتها كاذنها فشبه الصمات بالاذن شرعا ثم جعل اذنا مجازا ثم قدم للمبالغة وأفاد أن الولي لا يزوج مولية الا باذنها وان الثيب لا بد من نطقها وأن البكر يكفي سكوتها الشدة حيائها وهذا عند الشافعي في غير المجبر أما هو فيزوج البكر بغير اذن مطلقا لأدلة أخرى وقال الائمة الثلاثة عقده بغير اذن موقوف على اجازتها (طب هق عن العرس) بضم العين المهملة وسكون الراء (ابن عميرة) بفتح المهملة وكسر الميم الكندي صحابي معروف ﷺ (لآمن) بالمد وفتح الميم (شعر) بكسر المعجمة (أمية) بضم الهمزة وفتح الميم والمثناة التحتية المشددة تصغير أمة تعبد في الجاهلية وطمع في النبوة (ابن أبي الصلت) قال العلقمي واسم أبي الصلت عبد الله بن ربيعة بن عوف الثقفي (وكفر قلبه) قال العلقمي كان أمية يتعبد في الجاهلية ويؤمن بالبعث وأدرك الاسلام ولم يسلم ومن شعره ما رأيته منقولا عن البغوي روي عن أمية انه لما غشي عليه وأفاق قال

كل عيش وان تطاول دهرا * صائر أمره الى ان يزولا

ليتني كنت قبل ما قد بدا لي * في قلال الجبال أرعى الوعولا

ان يوم الحساب يوم عظيم * شاب فيه الوليد يوما ثقيلا

قال الدميري وذكر عن سهل ان النبي صلى الله عليه وسلم لما سمع قول أمية

لك الحمد والنعماء والفضل ربنا * فلا شئ أعلى منك حمدا وأمجدا

قال آمن شعر أمية وكفر قلبه اه وكفر قلبه عدم ايمانه بالنبي صلى الله عليه وسلم فهو كافر كما صرح به النووي رحمه الله (أبو بكر) محمد بن القاسم (ابن الانباري في) كتاب (المصاحف خط وابن عساكر) في تاريخه (عن ابن عباس) ﷺ (آمين) يقال آمين وأمين بالمد والقصر والمد أكثر قال العلقمي وهو اسم مبني على الفتح ومعناه اللهم استجب لي (خاتم) بفتح التاء وكسرها (رب العالمين على لسان عباده المؤمنين) أي هو خاتم دعاء الله تعالى بمعنى انه يمنع الدعاء من الخيبة والردلان العاهات والبلايا تندفع به كما يمنع الطابع على الكتاب من فساده واظهار ما فيه على الغير (عد طب في) كتاب (الدعاء عن أبي هريرة) وهو حديث ضعيف ﷺ (آية الكرسي) أي الآية التي يذكر فيها الكرسي (ربع القرآن) لاشتماله على التوحيد والنبوة وأحكام الدارين وآية الكرسي ذكر فيها التوحيد فهي ربعه بهذا الاعتبار (أبو الشيخ) بن حبان (في) كتاب (الثواب) للاعمال (عن أنس) بن مالك وهو حديث ضعيف ﷺ (آية ما بيننا) أي العلامة المميزة بيننا (وبين المنافقين) الذين آمنوا بأفواههم ولم تؤمن قلوبهم (انهم لا يتضلعون) أي لا يكثرون (من) شرب ماء بئر (زمزم) وهو أشرف مياه الدنيا والكوثر أشرف مياه الآخرة قال العلقمي قال أصحابنا يستحب ان يشرب من

كسر الميم كما في شرح العزيزي (قوله آمن شعر أمية) أي اشتمل شعره على كلام يقتضي الايمان لكن لم ينفعه لكفر قلبه وقول الشارح وهو عبد الله ظاهره انه اسم أمية وليس كذلك بل هو اسم أبي الصلت كما قاله العلقمي وقول الشارح وأبا سه كذا بخطه (قوله في المصاحف) أي في الكتاب المشتمل على أحاديث في فضل المصاحف (قوله على لسان) أي على نطق لسان الخ أي أما الكافر اذا قال آمين عقب دعائه لم تكن مانعة من خيبة دعائه بل الغالب خيبته لما قال به أي وقد تمنع من خيبة دعائه اذ الراجح أنه لا مانع من استجابة دعائه وآية وما دعاء الكافرين الا في ضلال المراد غالبا أي فآمين وان منعت خيبة دعاء الكافر ليست كمنع خيبة دعاء المؤمن بل ذاك قليل وهذا كثير (قوله في الدعاء) أي في الكتاب المشتمل على أحاديث في فضل الدعاء (قوله آية الكرسي) بضم كسر الكاف لكن المشهور الضم (قوله أبو الشيخ) أي ابن حيان بالياء المثناة ومتى قالوا رواه الشيخ بدون أبو فالمراد ابو حيان بالمثناة التحتية أو ابن حبان بالموحدة (قوله آية ما) اي التمييز بيننا وفي رواية باسقاط ما وتنوين آية

ماء زمزم وأن يكثر منه ويستحب الدخول الى البئر والنظر فيها وان ينزع منها بالدلو الذى عليها ويشرب قال المناوى ويستحب ان ينضح منه على رأسه ووجهه وصدره وان يزود من مائها ويستصحب منه ما أمكنه (تخ ه ك عن ابن عباس) قال الشيخ حديث حسن ﷺ (آية العز) أى القوة والشدة قال العلقمى العزة فى الاصل القوة والشدة والغلبة والمعنى ان الملازم على قراءتها صباحا ومساء يحصل له من القوة والشدة ما يصير به عزيزا شديدا (الحمد) أى الوصف بالجميل ثابت (لله الذى لم يتخذ ولدا ولم يكن له شريك فى الملك) فى الالوهية (ولم يكن له ولى) ناصر يواليه (من) أجل (الذل) أى مذلة ليدفعها بمناصرته ومعاونته (وكبره تكبيرا) أى عظمه عن كل ما لا يليق به قال البيضاوى روى انه عليه الصلاة والسلام كان اذا أفصح الغلام من بنى عبد المطلب علمه هذه الآية (حم طب عن معاذ بن أنس) وهو حديث ضعيف ﷺ (آية الايمان) قال العلقمى آية بهمزة ممدودة وتحتية مفتوحة وهاء تأنيث والايمان مجرور بالاضافة أى علامته قال الحافظ بن حجر هذا هو المعتمد فى ضبط هذه اللفظة فى جميع الروايات فى الصحيح وغيره ووقع فى اعراب الحديث لابى البقاء انه الايمان بكسر الهمزة ونون مشددة وهاء والايمان مرفوع واعرابه فقال ان للتوكيد والهاء ضمير الشان والايمان مبتدأ وما بعده خبره قال ابن حجر وهذا تصحيف منه قال شيخنا قلت ويؤيد ذلك ان فى رواية النسائى حب الانصار آية الايمان (حب الانصار) جمع ناصر كصاحب وأصحاب أو نصير كشريف وأشراف قال المناوى أى علامة كمال ايمان الانسان أو نفس ايمانه حب مؤمنى الأوس والخزرج لحسن وفائهم بما عاهدوا عليه من ايوائه ونصره على أعدائه زمن الضعف والعسرة (وآية النفاق بغض الانصار) قال المناوى صرح به مع فهمه مما قبله لاقتضاء المقام التأكيد ولا دلالة فى ذا على ان من لم يحبهم غير مؤمن اذ العلامة ويعبر عنها بالخاصة تطرد ولا تنعكس فلا يلزم من عدم العلامة عدم ما هى له أو يحمل البغض على التقييد بالجهة فبغضهم من جهة كونهم أنصار النبى صلى الله عليه وسلم لا يجامع التصديق انتهى وقال العلقمى قال ابن التين المراد حب جميعهم وبغض جميعهم لان ذلك انما يكون للدين ومن أبغض بعضهم لمعنى يسوغ البغض له فليس داخلا فى ذلك (حم ق ن عن أنس) بن مالك ﷺ (آية) أى علامة (المنافق ثلاث) أخبر عن آية بثلاث باعتبار ارادة الجنس أى كل واحد منها آية أو لان مجموع الثلاث هو الآية (اذا حدث كذب) بالتخفيف أى أخبر بخلاف الواقع (واذا وعد) قال المناوى أخبر بخير فى المستقبل وقال العلقمى والوعد يستعمل فى الخير والشر يقال وعدته خيرا ووعدته شرا فاذا أسقطوا الخير والشر قالوا فى الخير الوعد والعدة وفى الشر الايعاد والوعيد قال الشاعر

وانى اذا واعدته أو وعدته ※ لمخلف ايعادى ومنجز موعدى

(قوله وقل الحمد لله) قال المناوى والظاهر انه من تصرفه فأتى بها رعاية للاختصار واتكالا على حفظ الناس لها مع ان الآية بكمالها ثابتة فى لفظ الحديث ويدل على رعاية الاختصار قوله فى الجامع الكبير آية العز قل الحمد لله اه ولم يذكر لفظ الآية (قوله الذى لم يتخذ ولدا) أى لم يسم احدا له من الملائكة ولا من غيرهم ولدا وأما التولد فمعلوم نفيه لاستحالته وولدا مفعول ثان والاول محذوف أى أحدا وله صلة ولدا والمعنى انه يستحق الحمد لاتصافه بهذه الصفات الكاملة (قوله آية الايمان) أى كماله أو نفسه على ان المراد أن من احبهم من حيث انهم أنصار له صلى الله عليه وسلم كان مؤمنا ومن أبغضهم من هذه الحيثية فهو كافر وقول بعضهم ان الحديث انه الايمان بهذا الضبط تصحيف (قوله الانصار) جمع قلة مع انهم كثيرون ويجاب بأن محل كونه جمع قلة اذا كان نكرة وهذا علم شخصى على أنه قد يستعمل جمع القلة فى الكثرة وهذا لا يقتضى تفضيلهم على المهاجرين اذ قد يوجد فى المفضول الخ وهذا الفضل ليس فى أبنائهم كما ان ابن النبى لا يلزم أن يكون نبيا (قوله وآية النفاق الخ) مقتضى المقابلة أن يقول وآية الكفر ويجاب بأن الكفر ظاهر لا يحتاج لعلامة (قوله بغض الانصار) أى فهو كبيرة لهذا الوعيد (قوله عن أنس) الصحابى لانه المراد عند الاطلاق (قوله آية المنافق) المراد بالآية الجنس بدليل رواية آيات المنافق اى الذى كان فى عصره صلى الله عليه وسلم عبر أحد هذه الثلاث فلا ينافى انه الآن يمكن اجتماع هذه الثلاثة فى معلوم الايمان او المراد نفاق عمل اى عمله كعمل المنافق من حيث اظهار خلاف ما فى الباطن (قوله ثلاث) خصها مع ان العلامات كثيرة لكون البعض متعلقا بالنية والبعض بالقول والبعض بالفعل والمدار على الثلاث (اخلف)

(اخلف) أى لم يف بوعده والاسم منه الخلف (واذا ائتمن) قال العلقمى بصيغة المجهول وفى بعض الروايات بتشديد التاء وهو بقلب الهمزة الثانية منه واوا وابدال الواو تاء وادغام التاء فى التاء أى جعل امينا (خان) الخيانة ضد الامانة وأصل الخيانة النقص أى ينقص ما ائتمن عليه ولا يؤديه كما كان عليه وخيانة العبد ربه ان لا يؤدى حقوقه والامانات عبادته التى ائتمن عليها وعلامات المنافق ازيد من ثلاث ووجه الاقتصار على الثلاث هنا انها منبهة على ما عداها اذ اصل الديانات منحصرة فى القول والفعل والنية فنبه على فساد القول بالكذب وعلى فساد الفعل بالخيانة وعلى فساد النية بالخلف لان خلف الوعد لا يقدح الا اذا كان العزم عليه مقارنا للوعد فان وعد ثم عرض له بعده مانع او بدا له رأى فليس بصورة النفاق قاله الغزالى فخلف الوعد ان كان مقصودا حال الوعد أثم فاعله والا فان كان بلا عذر كره له ذلك او بعذر فلا كراهة فان قيل قد توجد هذه الخصال فى المسلم اجيب بأن المراد نفاق العمل لا نفاق الكفر كما أن الايمان يطلق على العمل كالاعتقاد وقيل المراد من اعتاد ذلك وصار دينا له وقيل المراد التحذير من هذه الخصال التى هى من صفات المنافقين وصاحبها شبيه بالمنافقين ومتخلق بأخلاقهم (ق ت ن عن ابى هريرة) ﴿ آية ﴾ بالتنوين أى علامة (بيننا وبين المنافقين) نفاقا عمليا (شهود العشاء والصبح) أى حضور صلاتهما جماعة (لا يستطيعونهما) لان الصلاة كلها ثقيلة على المنافقين وأثقل ما عليهم صلاة العشاء والفجر لقوة الداعى الى تركهما لان العشاء وقت السكون والراحة والشروع فى النوم والصبح وقت لذة النوم وسببه ان النبى صلى الله عليه وسلم صلى يوما الصبح فقال أشاهد فلان قالوا لا قال ففلان قالوا لا فذكره (ص عن سعيد ابن المسيب) بفتح الياء وتكسر (مرسلا) قال الشيخ حديث صحيح ﴿ (آيتان) تثنية آية (هما قرآن) أى من القرآن (وهما يشفيان) المؤمن (وهما مما يحبهما الله) قال المناوى والقياس يحبه أو يحبها اذ التقدير وهما من الشئ الذى أو الاشياء التى والظاهر أن التثنية من تصرف بعض الرواة (الآيتان من آخر) سورة (البقرة) وقد ورد فى عموم فضائلهما ما لا يحصى والقصد هنا بيان فضلهما على غيرهما والحث على لزوم تلاوتهما وفيه رد على من كره ان يقال البقرة أو سورة البقرة بل السورة التى يذكر فيها البقرة وفيه ان بعض القرآن أفضل من بعض خلافا للبعض ﴿فائدة﴾ قال المتبولى فى بعض الروايات من قرأ عشر آيات من سورة البقرة على مصروع أفاق من أولها اربع آيات الى قوله المفلحون وآية الكرسى وبعدها آيتان الى خالدون وثلاث من آخرها أولها لله ما فى السموات وما فى الارض الى آخرها (فر عن ابى هريرة) وهو حديث ضعيف ﴿ (ائت المعروف) أى افعله (واجتنب المنكر) أى لا تقربه قال المناوى والمعروف ما عرفه الشرع او العقل بالحسن والمنكر ما أنكره أحدهما لقبحه عنده وقال العلقمى قال فى النهاية المعروف النصفة وحسن الصحبة مع الاهل وغيرهم من الناس والمنكر ضد ذلك (وانظر) أى تأمل (ما يعجب أذنك) أى الذى يسرك سمعه (ان يقول لك القوم) المصدر المنسبك بيان لما واللام بمعنى فى أى من قول القوم فيك من ثناء حسن وفعل جميل ذكروك به عند غيبتك (اذا قمت من عندهم) يعنى فارقتهم او فارقوك (فأته) أى افعله (وانظر الذى تكره) سماعه من الوصف الذميم كالظلم والشح وسوء الخلق والغيبة والنميمة ونحو ذلك (ان يقول لك) أى فيك (القوم اذا قمت من عندهم فاجتنبه) لقبحه فانه مهلك وسببه ان حرملة قال يا رسول الله ما تأمرنى به فذكره (خد و) الحافظ محمد (بن سعد)

(قوله اخلف) فان نوى الخلف وقت الوعد حرم من الصغائر فان لم ينوه ولم يوف لعذر فلا يلام أصلا وان لم ينوه وترك الوفاء لغير عذر فلا اثم ايضا لكنه لا ينبغى (قوله واذا ائتمن) فى رواية أتمن بقلب الهمزة الثانية واوا وابدال الواو تاء والادغام (قوله مما يحبهما الله) قال الشارح الظاهر أنه من تصرف الرواة لان القياس يحبه اى من القرآن الذى يحبه الله أو يحبها أى من الآيات التى يحبها الله وبهامش الحكم على الرواة بالتصرف ان كان لا يصح فالاحسن أن يقال انهما من اللتين أو اللذين يحبهما الله تعالى اه وفيه نظر (قوله ائت) بكسر الهمزة الاولى وسكون الياء التحتية وكسر التاء شرح المتبولى وقوله الاولى أى والثانية هى التى قلبت ياء لقوله وبدل ابدل ثانى الهمزين الخ فان كان هذا الابدال ليس واجبا جاز قراءة الحديث بتحقيق الهمزة الثانية كذا قرره شيخنا ثم قال هذا الابدال واجب فلا يترك الا لشذوذ أو شعر (قوله ما يعجب اذنك) الظاهر اسناد العجب للنفس ويجاب بأنه اسنده للاذن للتأكيد بانها الى الحاصل لها ذلك (قوله اذا قمت) ليس للتقييد بقيامه بل المراد المفارقة ولو بقيامهم

(قوله والباوردي) بفتح الواو (قوله وماله غيره) الاولى ولم يعرف له غيره لاحتمال أن يكون له غيره لم يطلع عليه (قوله حرثك) أى محل الحرث وهو القبل فشبهه بارض محروثة بجامع الانتاج فبطل استدلال من استدل به على جواز الوطء في الدبر اذ الدبر لا ينتج فبطل التشبيه لعدم الجامع

(قوله أنى شئت) فيه رد على قول اليهود ان اتيان الزوجة في قبلها من خلفها سبب في مجيء الولد أحول (قوله واطعمها) بفتح الهمزة أى الزوجة المعلومة من مرجع الضمير المعبر عنه بالحرث واكسها بوصل الهمزة وضم السين وكسرها والكسوة بكسر الكاف والضم لغة قاله في الكبير (قوله اذا طعمت) بتاء الخطاب لا التأنيث كما قيل فهو خطأ أى اذا أكلت فاجعلها تأكل معك أو المراد اذا أكلت شيأ فأعطها منه ولا تنفرد به واذا اكتسيت فاكسها مثل كسوتك الا اذا كانت لا تناسب النساء (قوله ولا تقبح الوجه) أى الذات (قوله عن بهز بن حكيم) بهز معروف وان كان عجميا لانه ثلاثي ساكن الوسط (قوله عن جده) معاوية ابن حيدة (قوله ايتوا) أصله ائتيوا الهمزة الاولى همزة وصل أتى بها للتوصل للساكن والثانية فاء الكلمة فقلبت الثانية ياء وحذفت ضمة الياء لثقلها ثم الياء لالتقاء الساكنين (قوله حسرا) أى بدون عمائم ومعصبين أى بالعمائم أى ائتوا المساجد كيف أمكن فليس عدم العمامة عذرا في ترك الجمعة والجماعة أى ان لم يخل بمروأته وقوله فان الخ علة لمحذوف معلوم من السياق أى اذا دار الامر بين التعمم وغيره فالاتيان بالعمائم أفضل فان الخ (قوله تيجان المسلمين) أى كتيجان ملوك المسلمين أى الاكليل الذي هو مرصع بالجواهر (قوله ايتوا الدعوة) لم يقل كلوا اذا دعيتم ليشمل الصائم

(م)

في الطبقات (والبغوي في معجمه والباوردي) بفتح الموحدة وسكون الراء وآخره دال مهملة نسبة لبلدة بناحية خراسان وكنيته أبو منصور (في) كتاب (المعرفة) معرفة الصحابة (هب) كلهم (عن حرملة) بفتح الحاء والميم (ابن عبد الله بن اوس) بفتح الهمزة وسكون الواو وكان من أهل الصفة (وماله غيره) أى لم يعرف لحرملة رواية غير هذا الحديث قال الشيخ حديث حسن لغيره ﷺ (ائت حرثك) أى محل الحرث من حليلتك وهو قبلها اذ هو للبذر بمنزلة أرض تزرع وذكر الحديث يدل على ان الاتيان في غير المأتى حرام (انى شئت) اى كيف شئت من قيام وقعود واضطجاع واقبال وادبار بأن يأتيها في قبلها من جهة دبرها وفيه رد على اليهود حيث قالوا من أتى امرأة في قبلها من جهة دبرها جاء الولد أحول (واطعمها) بفتح الهمزة (اذا طعمت) بتاء الخطاب لا التأنيث (واكسها) بوصل الهمزة وضم السين ويجوز كسرها (اذا اكتسيت) قال العلقمي وهذا أمر ارشاد يدل على ان من كمال المروأة أن يطعمها كلما اكل ويكسوها اذا اكتسى وفي الحديث اشارة الى ان اكله يقدم على اكلها وانه يبدأ في الاكل قبلها وحقه في الاكل والكسوة مقدم عليها الحديث ابدأ بنفسك ثم بمن تعول (ولا تقبح الوجه) بتشديد الموحدة أى لا تقل انه قبيح أو لا تقل قبح الله وجهك أى ذاتك فلا تنسبه ولا شيأ من بدنها الى القبح الذي هو ضد الحسن لان الله تعالى صور وجهها وجسمها واحسن كل شئ خلقه وذم الصنعة يعود الى ذم الصانع وهذا نظير كونه صلى الله عليه وسلم ما عاب طعاما قط ولا شيأ قط واذا امتنع التقبيح فالشتم واللعن بطريق الاولى (ولا تضرب) اى ضربا مبرحا مطلقا ولا غير مبرح بغير اذن شرعي كنشوز وظاهر الحديث النهي عن الضرب مطلقا وان حصل نشوز وبه أخذ الشافعية فقالوا الاولى ترك الضرب مع النشوز وسيأتي اضربوهن ولا يضرب الا شراركم وسببه ان بهز بن حكيم قال حدثني أبي عن جدي قال قلت يا رسول الله نساؤنا أى أزواجنا ما نأتي منها وما نذر أى ما نستمتع من الزوجة وما نترك قال هي حرثك وائت حرثك (د عن بهز بن حكيم عن ابيه عن جده) معاوية بن حيدة الصحابي القشيري قال الشيخ حديث حسن لغيره ﷺ (ائتوا المساجد) جمع مسجد وهو بيت الصلاة حال كونكم (حسرا) بضم الحاء المهملة وفتح السين المهملة المشددة جمع حاسر يقال حسرت العمامة عن رأسي والثوب عن بدني اى كشفتهما (ومعصبين) بكسر الصاد الشديدة أى كاشفي الرؤس وغير كاشفيها والعصابة كل ما عصبت به رأسك من عمامة أو منديل أو خرقة (فان العمائم) جمع عمامة بكسر العين المهملة (تيجان المسلمين) مجاز على التشبيه وهو علة لمحذوف أى وائتوها بالعمائم أفضل فانها كتيجان الملوك والتاج ما يصاغ للملوك من الذهب (عد عن علي) أمير المؤمنين وهو حديث ضعيف ﷺ (ائتوا الدعوة) بفتح الدال وتضم (اذا دعيتم) والاجابة الى وليمة العرس فرض عين بشروط وتسقط باعذار محلها كتب الفقه وأما الاجابة الى غيرها فندوبة وليس من الاعذار كون المدعو صائما

(م عن ابن عمر) بن الخطاب ﷺ (ائتدموا) ارشادا أو ندبا قال العلقمى والادم بالضم ما يؤكل مع الخبز أى شئ كان قال فى المصباح وادمت الخبز وآدمته باللغتين اى بالقصر والمد اذا أصلحت اساغته بالادام والادام ما يؤتدم به مائعا كان او جامدا وجمعه أدم مثل كتاب وكتب ويسكن للتخفيف فيعامل معاملة المفرد ويجمع على آدام مثل قفل وأقفال (بالزيت) المعتصر من الزيتون (وادهنوا) بالتشديد أى اطلوا (به) بدنكم بشرا وشعرا يعنى وقتا بعد وقت لا دائما للنهى عن الادهان والترجل الا غبا فى حديث آخر (فانه يخرج) أى ينفصل (من) ثمرة (شجرة مباركة) لكثرة ما فيها من القوى النافعة ويلزم من بركتها بركة ما يخرج منها (ه ك) وقال على شرطهما (هب) من حديث معمر عن زيد بن أسلم عن ابيه (عن عمر) ابن الخطاب قال الشيخ حديث صحيح ﷺ (ائتدموا) اى أصلحوا الخبز بالادام فان أكل الخبز بغير ادام وعكسه ضار فالاولى المحافظة على الائتدام (ولو بالماء) قال المناوى الذى هو مادة الحياة وسيد الشراب وأحد أركان العالم بل ركنه الاصلى وقال الشيخ ولو بمرق يقرب من الماء (طس) وكذا أبو نعيم والخطيب (عن ابن عمر) بن الخطاب ﷺ (ائتدموا من) عصارة ثمرة (هذه الشجرة) شجرة الزيتون وقوله (يعنى الزيت) مدرج من كلام بعض الرواة بيانا لما وقعت الاشارة عليه (ومن عرض عليه طيب) نحو اهداء أو ضيافة فلا يرده كما يجىء فى حديث لخفة المنة فى قبوله واذا قبله (فليصب) اى فليتطيب (منه) ندبا فانه غذاء الروح التى هى مطية القوى وهو خفيف المؤنة والمنة (طس عن ابن عباس) وهو حديث ضعيف ﷺ (ائتزروا) اى البسوا الازار (كما رأيت الملائكة) فى ليلة الاسراء او غيرها فرأى بصرية (تأتزر عند) عرش (ربها الى أنصاف) جمع نصف (سوقها) بضم فسكون جمع ساق والمراد النهى عن اسبال الازار وأن السنة جعله الى نصف الساق فان جاوز الكعبين وقصد الخيلاء حرم وان لم يقصد كره قال المناوى والملائكة جمع ملك من الألوكة بمعنى الرسالة وهم عند جمهور المتكلمين أجسام لطيفة نورانية قادرة على التشكل باشكال مختلفة وعند الحكماء جواهر مجردة علوية مخالفة للنفوس الانسانية بالذات ورؤية المصطفى لهم تدل للاول (فر) من حديث عمران القطان عن المثنى (عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده) عبد الله بن عمرو بن العاص وهو حديث ضعيف ﷺ (ائذنوا) أى الازواج الامر للندب باعتبار ما كان فى الصدر الاول من عدم المفاسد ولهذا قالت عائشة لو علم رسول الله صلى الله عليه وسلم ما أحدث النساء بعده لمنعهن من المساجد كما منعت نساء بنى اسرائيل (للنساء) اللاتى لا تخافون عليهن ولا منهن فتنة (ان يصلين بالليل فى المسجد الطيالسى) أبو داود (عن ابن عمر) بن الخطاب قال

(قوله ائتدموا) الادم يجمع على آدام أما الادام فيجمع على ادم ككتاب وكتب (قوله وادهنوا) أى وقتا بعد وقت للنهى عن ادامته خصوصا فى الراس فانه يضر البصر وأكثر نفع الدهن به فى البلاد الحارة كالحجاز وأنفع الدهانات البسيطة الزيت ثم السمن ثم الشيرج أما المركبات فمعلومة فى الطب (قوله مباركة) لكثرة ما فيها من النفع أو المراد أرضها وهى الشام مباركة لكونها أرض مدفن الانبياء عليهم الصلاة والسلام (قوله ولو بالماء) فانه ادم وقال بعضهم ليس أدما وأجاب بانه للمبالغة أى ائتدموا بأى شئ ولو قليلا ولا تتركوا الادم أو المراد بالماء القليل الدسم من المرق وهذا هو الظاهر (قوله عن ابن عمر) بن الخطاب كذا قاله الشارح فى الصغير وقال فى الكبير عن عمرو ابن العاص وهو الذى فى خط الداودى وكذا فى الجامع الكبير (قوله عرض) أى ظهر له باهداء أو غيره من قولهم عرض السلعة على البيع أى أظهرها للبيع (قوله فليصب) أى يتطيب منه وقوله ومن عرض عليه طيب الخ يدل على أن قبوله سنة ونظم بعضهم ما يسن قبوله فى قوله

عن المصطفى سبع يسن قبولها
اذا ما بها قد أتحف المرء خلان
دهان وحلوى ثم در وسادة
وآلة تنظيف وطيب وريحان

(قوله كما رأيت) رؤية بصرية ليلة الاسراء فلا يتعين كونها علمية (قوله تأتزر) أى بعد تشكلها بصور الانسان فصح قوله سوقها جمع ساق فحينئذ لا يقال الملائكة أجسام نورانية فكيف يكون لها ساق وتمثلهم بهيئة الاتزار ارشاد له صلى الله عليه وسلم الى الدوام عليه وأمر امته به والا فالملك لا عورة له يطلب سترها (قوله ائذنوا) أى معاشر الازواج أو الأولياء (قوله بالليل) قيل خرج النهار فلا يجوز الاذن فيه لانه محل ابصار الناس ورد بانه اذا جاز الاذن فى الليل الذى هو محل الريبة فبالنهار أولى (قوله الطيالسى) نسبة الى الطيالسة التى تجعل على العمائم قاله المناوى واسمه سليمان بن داود بن الجارود أصله من فارس وسكن البصرة ثقة حافظ غلط فى أحاديث

الشيخ حديث صحيح ﴿ (ائذنوا للنساء) ان يذهبن (بالليل الى المساجد) للصلاة قال العلقمى خص الليل بذلك لكونه أستر وقال شيخنا مفهومه أن لا يؤذن لهن بالنهار والجمعة نهارية فدل على أنها لا تجب عليهن وقال المناوى وعلم منه ومما قبله بمفهوم الموافقة انهم يأذنون لهن بالنهار أيضا لان الليل مظنة الفتنة تقديما لمفهوم الموافقة على مفهوم المخالفة (حم م د ت عن ابن عمر) بن الخطاب ﴿ (ابى الله) اى لم يرد (ان يجعل لقاتل المؤمن) بغير حق (توبة) هذا محمول على المستحل لذلك ولم يتب ويخلص التوبة أو هو من باب الزجر والتنفير لينكف الشخص عن هذا الفعل المذموم اما كافر غير ذمى ونحوه فيحل قتله (طب والضياء) الحافظ ضياء الدين المقدسى (ف) الاحاديث (المختارة) مما ليس فى الصحيحين (عن انس) بن مالك وهو حديث صحيح ﴿ (ابى الله ان يرزق عبده المؤمن) أى الكامل الايمان كما يؤذن به اضافته اليه سبحانه وتعالى (الا من حيث لا يحتسب) أى من جهة لا تخطر بباله قال تعالى ومن يتق الله يجعل له مخرجا ويرزقه من حيث لا يحتسب فالرزق اذا جاء من حيث لا يتوقع كان أهنأ وأمرأ (فر عن ابى هريرة هب عن على) أمير المؤمنين وهو حديث ضعيف ﴿ (ابى الله) أى امتنع (ان يقبل عمل صاحب بدعة) بمعنى أن لا يثيبه على ما عمله مادام متلبسا بها قال العلقمى قال النووى البدعة بكسر الباء فى الشرع هى احداث ما لم يكن فى عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم وهى منقسمة الى حسنة وقبيحة وقال ابن عبد السلام فى آخر القواعد البدعة منقسمة الى واجبة ومحرمة ومندوبة ومكروهة ومباحة قال والطريق فى ذلك أن تعرض البدعة على قواعد الشريعة فان دخلت فى قواعد الايجاب فهى واجبة أو فى قواعد التحريم فهى محرمة أو الندب فمندوبة أو المكروه فمكروهة أو المباح فمباحة وللبدعة الواجبة أمثلة منها الاشتغال بعلم النحو الذى يفهم كلام الله تعالى وكلام رسوله صلى الله عليه وسلم وذلك واجب لان حفظ الشريعة واجب ولا يتأتى حفظها الا بذلك وما لا يتم الواجب الا به فهو واجب الثانى حفظ غريب الكتاب والسنة من اللغة الثالث تدريس أصول الفقه الرابع الكلام فى الجرح والتعديل وتمييز الصحيح من السقيم وقد دلت قواعد الشريعة على ان حفظ الشريعة فرض كفاية فيما زاد على المتعين ولا يتأتى ذلك الا بما ذكرناه وللبدع المحرمة أمثلة منها مذاهب القدرية والجبرية والمرجئة والمجسمة والرد على هؤلاء من البدع الواجبة وللبدع المندوبة أمثلة منها احداث الربط والمدارس وكل احسان لم يعهد فى العصر الاول ومنها التراويح والكلام فى دقائق التصوف وفى الجدل ومنها جمع المحافل فى الاستدلال على المسائل ان قصد بذلك وجه الله وللبدع المكروهة أمثلة كزخرفة المساجد وتزويق المصاحف وللبدع المباحة أمثلة منها المصافحة عقب الصبح والعصر ومنها التوسع فى اللذيذ من الأكل والمشرب والملابس والمساكن ولبس الطيالسة وتوسيع الاكمام وقد يختلف فى بعض ذلك فيجعله بعض العلماء من البدع المكروهة ويجعله آخرون من السنن المفعولة فى عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فما بعده وذلك كالاستعاذة فى الصلاة والبسملة (حتى) أى الى أن (يدع) أى يترك (بدعته) والمراد البدعة المذمومة ونفى القبول قد يؤذن بانتفاء الصحة كما فى خبر لا تقبل صلاة أحدكم اذا أحدث حتى يتطهر وقد لا كما هنا (هـ وابن ابى عاصم فى

(قوله ائذنوا للنساء بالليل الى المساجد) اى للصلاة أو الاعتكاف أو الطواف فهو عام فى كل العبادة بخلاف ما قبله (قوله أبى الله) الاباء شدة الامتناع والمراد هنا عدم الارادة بدليل مقابلتها به فى قوله تعالى يريدون ليطفؤا نور الله بأفواههم ويأبى الله أى لم يرد الا اتمام نوره (قوله المؤمن) المفهوم فيه تفصيل (قوله أبى الله) أى لم يرد الله أن يرزق الخ وهذه الطائفة مخصوصة بجعل رزقهم من حيث لا يعلمون لئلا يكون لاحد عليهم منة وان كان من هو أعلى منهم جعل رزقه بالكسب للاقتداء به فقد كان سيدنا زكريا نجارا وسيدنا ادريس خياطا وسيدنا داود دراعا وفى حديث وجعل رزقى تحت ظل رمحى وكان ابو بكر تاجرا (قوله صاحب بدعة) البدعة ما أحدث بعد الصدر الاول ولم يشهد له أصل من اصول الشرع زاد الشارح فى الكبير وغلبت على ما خالف أصول أهل السنة

السنة) والديلمي (عن ابن عباس) قال الشيخ حديث حسن ۞ (ابى الله ان يجعل للبلى) قال العلقمي يقال بلي الثوب يبلى بلى بالكسر فان فتحتها مددت فالذى فى الحديث بكسر الباء والقصر قال فى المصباح بلي الثوب يبلى من باب تعب بلى بالكسر والقصر و بلاء بالفتح والمد خلق فهو بال والمعنى امتنع الله تعالى أن يجعل للالم والسقم (سلطانا) سلاطة وشدة ضنك (على بدن عبده) أضافه اليه للتشريف (المؤمن) اى على الدوام فلا ينافى وقوعه احيانا للتطهير وتمحيص ذنوبه وحمل المتبولى هذا الحديث على المؤمن الغير الكامل الايمان فلا يعارضه حديث اذا أحب الله عبدا ابتلاه وحديث أشد الناس بلاء الانبياء ثم الصالحون ثم الامثل فالامثل لان ذلك محمول على المؤمن الكامل الايمان لا يقال ما هنا أيضا محمول على الكامل الايمان لاضافته اليه سبحانه وتعالى لان مرتكب المعاصى قد يضاف اليه سبحانه وتعالى حتى لا ييأس أحد من رحمته كما فى الحديث اجتنبوا الكبر فان العبد لا يزال يتكبر حتى يقول الله تعالى اكتبوا عبدى هذا فى الجبارين (فر عن انس) بن مالك وهو حديث ضعيف ۞ (ابتدروا) بكسر الهمزة (الاذان) أى أسرعوا الى فعله (ولا تبتدروا الامامة) لان المؤذن أمين والامام ضمين ومن ثم ذهب النووى الى تفضيله عليها واعا لم يؤذن النبي صلى الله عليه وسلم لشغله بشأن الامة ولهذا قال عمر رضى الله تعالى عنه لولا الخلافة لأذنت لأن المؤذن يحتاج لمراقبة الاوقات فلو أذن لفاته الاشتغال بشأن الامة (ش عن يحيى بن ابى كثير مرسلا) وله شواهد ۞ (ابتغوا) بكسر الهمزة اى اطلبوا (الرفعة) الشرف وعلو المنزلة (عند الله) اى فى دار كرامته قال له بعضهم وما هى قال (تحلم) بضم اللام (عمن جهل) اى سفه (عليك) بأن تضبط نفسك عن هيجان الغضب عن سفهه (وتعطى من حرمك) منعك ما هولك لان مقام الاحسان الى المسىء ومقابلة اساءته باحسان من كمال الايمان وذلك يؤدى الى الرفعة فى الدارين قال العلقمى والمعنى اطلب الرفعة بأن تحلم عمن جهل عليك بالعفو والصفح عنه وعدم المؤاخذة بما نال منك (عد عن ابن عمر) بن الخطاب وهو حديث ضعيف ۞ (ابتغوا) أى اطلبوا (الخير عند حسان الوجوه) لان حسن الوجه يدل على الحياء والجود والمروءة غالبا أو المراد حسن الوجه عند السؤال فأرشد صلى الله عليه وسلم الى أن من هذه صفته تطلب منه الحوائج لان ذلك قل أن يخطئ (قط فى) كتاب (الافراد عن ابى هريرة) قال الشيخ صحيح المتن حسن السند ۞ (ابد) بفتح الهمزة وسكون الموحدة

فى العقائد وهو المراد بالحديث لا ايراده فى حيز التحذير منها والذم لها والتوبيخ عليها أما لو عرضت البدعة على أصول الشرع فوافقت الواجب كانت واجبة أو المندوب كانت مندوبة أو المكروه كانت مكروهة الخ والمراد هنا البدعة المحرمة سواء كفر بها انكار علمه تعالى بالجزئيات أولا كالمجسمة والجهرية على الراجح ان لم تقل الاولى كالاجسام فنفى قبول العمل بمعنى ابطاله ورده ان كانت البدعة مكفرة له وبمعنى نفى الثواب ان كانت لا تكفره مثل ما ورد أن الشخص اذا لبس ثوبا بدراهم منها درهم حرام وصلى فيه لم تقبل صلاته أى لم يثب عليها ومتى أطلقت البدعة فالمراد المحرمة وان كانت فى الاصل تطلق على المحرمة وغيرها (قوله للبلى) بكسر الباء والقصر مصدر بلى سماعى والقياس الفتح كفرح فرحا قال الشارح فى الكبير و يجوز فتح الباء أى مع المد كما فى المصباح فيكون سماعيا أيضا والمراد به السقم أى لم يجعل له سلطانا على القلب فلم يمنع من التعلق بالله تعالى فيكون أطلق البدن وأراد القلب فيه أو المراد بالبلى المعاصى فان بلاها أشد من الاسقام (قوله ابتدروا الاذان الخ) لان المؤذن أمين والامام ضامن ومن المعلوم أن الامين كما فى الوديعة ليس كالضامن كما فى العارية (قوله مرسلا) بفتح السين وتكسر (قوله تحلم) أى تتكلف الحلم والعفو عمن جهل أى سفه عليك وهذا جواب سؤال فان بعض الصحابة قال له وما هى يارسول الله أى وما يحصلها (قوله من حرمك) اى منعك حقك أو حرمك من الاحسان اليك (قوله عند حسان الوجوه) لان حسن الوجه يدل على الحياء والجود غالبا فلا يرد من سأله أو المراد وجوه الناس أى أكابرهم الصلحاء أو المراد بحسن الوجه بشاشته عند السؤال وبذل المسؤل عند الوجدان وحسن الاعتذار عند العدم والوعد بالاعطاء اذا وجد والمراد بالخير هنا الحاجة الاخروية والدنيوية كما يفسره رواية اطلبوا الحوائج (قوله أبد) بفتح الهمزة وسكون الباء وكسر الدال فعل أمر ومن أسباب المحبة افشاء السلام وتشييع الجنازة وعيادة المرضى ونحو ذلك

وكسر الدال المهملة والامر للارشاد (المودة لمن وادك) والود خالص الحب أى أظهر المحبة لمن أخلص حبه لك قال العلقمي بأن تقول لمن تحب انى أحبك كما سيأتى مصرحا بذلك وان أتبعت القول بفعل هدية كان ذلك أبلغ فى الكمال (فانها) أى الخصلة أو الفعلة هذه (اثبت) أى ادوم وارسخ (الحرث) بن أبى أسامة (طب) كلاهما (عن ابى حميد الساعدى) قال الشيخ حديث حسن ﷺ (ابدأ) بكسر الهمزة بصيغة الامر (بنفسك فتصدق عليها) أى قدم نفسك بما تحتاج اليه من كسوة ونفقة على عادة مثلها لانك المخصوص بالنعمة المنعم عليك بها (فان فضل) بفتح الضاد (شئ) عن كفاية نفسك (فلاهلك) أى فهو لزوجتك للزوم نفقتها لك وعدم سقوطها بمضى الزمان (فان فضل عن اهلك شئ فلذى قرابتك) قال المناوى ان حمل على التطوع شمل كل قريب أو على الواجب اختص بمن تجب نفقته منهم على اختلاف المذاهب (فان فضل عن ذى قرابتك شئ فهكذا وهكذا) أى بين يديك وعن يمينك وشمالك كناية عن تكثير الصدقة وتنويع جهاتها (ن عن جابر) بن عبد الله السلمى ورواه عن مسلم أيضا ﷺ (ابدأ بمن تعول) أى تمون يعنى من تلزمك مؤنته من زوجة وقريب وذى روح ملكته فقدمهم على غيرهم وجوبا (طب عن حكيم بن حزام) بكسر الحاء المهملة قال الشيخ حديث صحيح ﷺ (ابدؤا) أيها الامة فى أعمالكم (بما) أى بالذى (بدأ الله به) فى القرآن فيجب عليكم الابتداء فى السعى بالصفا وذا وان ورد عن سبب لكن العبرة بعموم اللفظ (قط) من عدة طرق (عن جابر) بن عبد الله وصححه ابن حزم ﷺ (ابردوا بالظهر) أى ادخلوها فى البرد بأن تؤخروها عن اول وقتها الى أن يصير للحيطان ظل يمشى فيه قاصد الصلاة فى مسجد بعيد يتأذى بالحر فى طريقه والامر للندب (فان شدة الحر من فيح جهنم) قال العلقمى بفتح الفاء وسكون التحتية وحاء مهملة أى سعة انتشارها وتنفسها والجملة تعليل لمشروعية التأخير وهل الحكمة فيه دفع المشقة لكونها تسلب الخشوع أو كونها الحالة التى ينتشر فيها العذاب الاظهر الاول (تتمة) قال شيخنا قال أبو البقاء يقال فوح وفيح وكلاهما قد ورد وهى من فاحت الريح تفوح وتفيح وقال الطيبى من اما ابتدائية أى شدة الحر نشأت وحصلت من فيح جهنم أو تبعيضية أى بعض منها وهو الاوجه وكذا قوله الحمى من فيح جهنم (خ ه عن ابى سعيد) الخدرى (حم ك عن صفوان بن مخرمة) بفتح الميم وسكون الخاء المعجمة وفتح الراء الزهرى (ن عن ابى موسى) الاشعرى (طب عن ابن مسعود) عبد الله (عد عن جابر) بن عبد الله (ه عن المغيرة بن شعبة) بضم الميم وتكسر ﷺ (ابردوا) بفتح الهمزة ندبا وارشادا (بالطعام) بالباء للتعدية اوزائدة أى تناولوه باردا (فان الحار) تعليل لمشروعية التأخير (لابركة فيه) لانماء ولازيادة والمراد فى الخير الالهى قال أنس أتى النبى صلى الله عليه وسلم بصحفة تفور فرفع يده

(قوله اثبت) أى أدوم (قوله الساعدى) عبد الرحمن (قوله ابدأ) بالهمز أو بدونه وكذا ما بعده كما ذكره الزركشى وهذا ان لم يصبر على الاضاقة والاقدم غيره وكان من الايثار (قوله فتصدق عليها) أطلق الصدقة على الاضرار والافندوبة (قوله فان فضل) من باب نصر وعلم وفضل يفضل شاذ (قوله فلذى قرابتك) ولم يذكر المملوك له من انسان أو بهيمة لانه ان لم يفضل له شئ بيع منه جزء الخ (قوله فهكذا الخ) كناية عن تكثير الصدقة سواء كان من جهة أو جهتين (قوله حزام) بفتح الحاء والزاى كذا ضبطه ابن رسلان وضبطه حج كالكرمانى بكسر الحاء وهو الظاهر (قوله ابدؤا الخ) قاله جوابا لمن سأله فى السعى أنبدأ بالصفا أو المروة وفى رواية ابدأ وفى أخرى نبدأ (قوله أبردوا بالظهر) أما الجمعة فلا يسن وفعله له صلى الله عليه وسلم لبيان جواز تأخير الجمعة عن أول وقتها وغير الصلاة لا يطلب تأخيره كالاذان وانما لم يطلب تأخير الصبح الى زوال البرد فانه ورد أيضا ان شدة البرد من فيح جهنم لانه لو طلب فيه ذلك لأدى الى خروج وقته اذ البرد لا يزول فى وقته (قوله فيح) ويقال فوح أى هيجانها ومن ابتدائية أى نشأت من فيح الخ أو تبعيضية أى بعض من فيحها وهو الاوجه (قوله جهنم) من الجهامة يقال رجل جهم أى قبيح المنظر وسميت النار بذلك لقبح منظرها (قوله ابن مخرمة) الزهرى (قوله بالطعام) شامل للماء على حد ومن لم يطعمه منها أو يقال خاص بالمطعوم ويقاس به المشروب بدليل العلة وهى تقتضى أيضا التباعد عن الحار حتى فى الوضوء والغسل وقال الاطباء الغسل بالماء الحار يورث الامراض وقوله أبردوا أى أخروه الى البرودة بحيث لا تحصل مشقة بوضعه فى الفم وامساكه باليد وان لم توجد شدة البرودة

منها ثم ذكره (فر عن ابن عمر) بن الخطاب (ك عن جابر) بن عبد الله (وعن أسماء) بنت أبي بكر (مسدد) في المسند (عن أبي يحيى طس عن أبي هريرة حل عن أنس) بن مالك قال الشيخ حديث صحيح ۞ (ابشروا وبشروا) اى أخبركم بما يسركم وأخبروا (من وراءكم) بما يسرهم (انه) أي بأنه (من شهد أن) مخففة من الثقيلة أي أنه (لا اله) أي لا معبود بحق في الوجود (الا الله) الواجب الوجود (صادقا) نصب على الحال (بها) بالشهادة أي مخلصا في اتيانه بها بأن يصدق قلبه لسانه (دخل الجنة) ان مات على ذلك ولو بعد دخوله النار والمراد قال ذلك مع محمد رسول الله (حم طب عن أبي موسى) الاشعري قال العلقمي بجانبه علامة الصحة ۞ (ابعد الناس من الله تعالى) أي من كرامته ورحمته (يوم القيامة) خصه لانه يوم كشف الحقائق (القاص) بالتشديد أي الذي يأتي بالقصص أي يتبع ما حفظه منها شيأ فشيأ (الذي يخالف الى غير ما امر به) بناء للفاعل أو المفعول أي الذي يخالف ما أمره الله تعالى به أو ما أمر هو الناس به من البر والتقوى فيعدل عنه لغيره فيعظ ولا يتعظ ومن لا ينفعك لحظه لا ينفعك وعظه أي نفعا تاما فلا ينافي ان العالم غير العامل قد ينتفع بعلمه (فر عن أبي هريرة) وهو حديث ضعيف ۞ (ابغض الحلال) أي الشيء الجائز الفعل والمراد غير الحرام فيشمل المكروه (الى الله الطلاق) لانه قطع للعصمة الناشئ عنها التناسل الذي به تكثر هذه الامة المحمدية (د ك عن ابن عمر) بن الخطاب قال الشيخ حديث صحيح ۞ (ابغض الخلق) اى الخلائق (الى الله من) أي مكلف (آمن) أي صدق وأذعن وانقاد لاحكامه (ثم كفر) أي ارتد من بعد ايمانه (تمام) في فوائده (عن معاذ) بن جبل قال الشيخ حديث حسن ۞ (ابغض الرجال) وكذا الخناثى والنساء وخصهم لغلبة اللدد فيهم (الى الله) تعالى (الالد) بالتشديد أي الشديد الخصومة بالباطل (الخصم) بفتح فكسر بوزن فرح أي المولع بالخصومة الماهر فيها الحريص عليها (ق ت ن عن عائشة) ورواه عنها أحمد ۞ (ابغض العباد) بالتخفيف جمع عبد ويجوز تشديده جمع عابد لكن الاقرب الاول لبعده عن التكلف (من كان ثوباه) تثنية ثوب (خيرا من عمله) يعني من لباسه كلباس الابرار وعمله كعمل الفجار كما قال (ان تكون ثيابه ثياب الانبياء) أي مثل ثيابهم (وعمله عمل الجبارين) أي كعملهم جمع جبار وهو المتكبر العاتي (عق عن عائشة) قال الشيخ حديث ضعيف ۞ (ابغض الناس الى الله) أي أبغض عصاة المؤمنين اليه اذ الكافر ابغض منهم (ثلاثة) أحدهم (ملحد في الحرم) المكي قال العلقمي قال في النهاية وأصل الالحاد الميل والعدول عن الشيء وقال شيخنا

(قوله وعن أسماء) أخت سيدتنا عائشة رضي الله تعالى عنهما وزوج الزبير بن العوام (قوله مسدد) في المسند عن أنس بن مالك قال أتى النبي صلى الله عليه وسلم بصحفة تفور فرفع يده منها وقال ان الله لم يطعمنا نارا (قوله من وراءكم) أي من سواكم فوراء تأتي بمعنى سوى ويصح من ورائكم أي بشروا اشخاصا من غيركم وسواكم فيكون صفة ولما قال ذلك صلى الله عليه وسلم كان سيدنا عمر رضي الله تعالى عنه ليس حاضرا فسمع البشارة بذلك فجاءله صلى الله عليه وسلم وقال اذا يتكل الناس يا رسول الله فسكت صلى الله عليه وسلم ولم يجبه فعرف سيدنا عمر أنه لم يرض بذلك وأن المراد البشارة بذلك على كل حال (قوله أبعد الناس من الله) أي من رحمته الخاصة والا فهو مسلم مرحوم (قوله القاص) أي الذي يأتي بالقصص والوعظ أي من يعلم الناس العلم ولم يعمل به (قوله يخالف) اي يعدل الى غير ما أمر الناس به بالبناء للفاعل ويصح بناؤه للمفعول أي ما امره الله تعالى به لكن الاول أنسب بقوله القاص (قوله ابغض الحلال) اي لا يرضاه أي لا يثيب عليه فالمكروه يوصف بالبغض وكذا المباح بهذا المعنى (قوله ثم كفر) خصه لشدة قبح حاله وان كان جميع الكفار مبغضين لله تعالى (قوله تمام) بالتشديد (قوله الالد) جمعه لد بضم اللام عملا بقول الخلاصة

* فعل لنحو احمر وحمرا

أي الشديد الخصومة وقوله الخصم أي الكثير الخصومة فكونه يقع له الخصومة نادرا لم يقتض البغض (قوله أبغض العباد) جمع عابد أو العباد جمع عبد وهو الظاهر (قوله ثوباه) هما الازار والرداء وخصهما لكونهما عادة لبس السلف لكن المراد هنا جميع الثياب بدليل أن تكون ثيابه الخ فهو بيان لقوله من كان ثوباه فقوله من كان أي انسان وقوله أن تكون أي كون ثيابه الخ (قوله ثياب) أي كثياب الانبياء أي أو نحوهم من الاصفياء (قوله عمل الجبارين) أي في البطش بالخلائق وعدم شكر نعمة الخالق وعدم التخلق بالرحمة (قوله أبغض الناس الخ) هو للتنفير والا فالكافر أبغض (قوله ملحد) أي ولو بشتم الخادم ذكره المحلي في سورة الحج (قوله الحرم) المكي فهو خاص به ولذا قيل فيه السيئة تضاعف بعشرة وهذا

الالحاد الميل والعدول عن الحق والظلم والعدوان وقال في المصباح وألحد في الحرم بالالف استحل حرمته وانتهكها قال المناوي بأن يفعل معصية فيه لهتكه حرمته مع مخالفته لامر ربه فهو عاص من وجهين (ومبتغ في الاسلام سنة الجاهلية) أي وطالب في ملة الاسلام احياء ما اثر أهل زمن الفترة قبل الاسلام بأن يكون له الحق عند شخص فيطلبه من غيره كوالده أو ولده أو قريبه (ومطلب) بضم الميم وشد الطاء قال العلقمي مفتعل من الطلب والمراد من يبالغ في الطلب قال الكرماني المعنى المتكلف للطلب والمراد المترتب عليه المطلوب لا مجرد الطلب أو ذكر الطلب ليلزم الزجر عن الفعل بطريق الاولى (دم امرئ) أي اراقة دم انسان (بغير حق) احترازا عمن يقع له ذلك بحق كطلب قصاص (ليهريق) بضم الياء وفتح الهاء ويجوز اسكانها أي يصب (دمه) يعني يزهق روحه بأي طريق كان وخص الصب لانه أغلب والثلاثة لجمعهم بين الذنب وما يزيد به قبحا من الالحاد وكونه في الحرم واحداث بدعة وكونها من أمر الجاهلية وقتل نفس بلا موجب (خ عن ابن عباس ﷺ ابغوني) قال العلقمي قال ابن رسلان بهمزة وصل مكسورة لانه فعل ثلاثي أي اطلبوا لي (الضعفاء) أي صعاليك المسلمين وهم من يستضعفهم الناس لرثاثة حالهم استعين بهم فاذا قلت أبغني بقطع الهمزة فمعناه أعني على الطلب يقال أبغيتك الشئ أي أعنتك عليه اه قال شيخنا قال الزركشي والاول المراد بالحديث قلت والحاصل انه ان كان من الثلاثي والمراد منه الطلب فهمزته همزة وصل مكسورة وان كان من الرباعي والمراد منه طلب الاعانة فهمزته همزة قطع مفتوحة (فانما ترزقون وتنصرون) تعانون على عدوكم (بضعفائكم) أي بسببهم أو ببركة دعائهم (حم م ك حب عن ابي الدرداء) وهو حديث صحيح ﷺ (ابلغوا) قال العلقمي قال في المصباح وأبلغه بالالف وبلغه باللام والتشديد أوصله أي أوصلوا (حاجة من لا يستطيع) أي لا يطيق (ابلاغ حاجته بنفسه الي) أو الى ذي سلطان (فمن ابلغ سلطانا) أي انسانا ذا قوة واقتدار على انفاذ ما يبلغه (حاجة من لا يستطيع ابلاغها) دينية أو دنيوية (ثبت الله) تعالى (قدميه) أقرهما وقواهما (على الصراط) الجسر المضروب على متن جهنم (يوم القيامة) لانه لما حركهما في ابلاغ حاجة هذا العاجز جوزي بمثلها جزاء وفاقا (طب) وكذا الشيخ (عن ابي الدرداء) واسمه عويمر والدرداء ولده قال الشيخ حديث حسن ﷺ (ابنوا المساجد) ندبا مؤكدا (واتخذوها) أي اجعلوها (جما) بجيم مضمومة وميم مشددة بلا شرف جمع أجم شبه الشرف بالقرون فان اتخاذ الشرف مكروه لكونه من الزينة المنهي عنها (عق ش هق عن انس) بن مالك قال الشيخ حديث حسن ﷺ (ابنوا مساجدكم جما وابنوا مدائنكم)

الحديث موضوع وان كان مشتملا على فوائد عظيمة (قوله سنة) أي طريقة الجاهلية كنوح النساء ومطالبة الاب مثلا على الابن الابن مثلا على الاب أو الابن واحد الناس أشنع من ذلك الآن من وسق الشخص مثلا على أهل بلده (قوله ومطلب) أصله متطلب أبدلت التاء طاء أي شديد الطلب (قوله امرئ) قال الشارح مثلث الميم كذا في خطه وفي الكبير مثلث الراء وهو الصواب أي في حد ذاته من حيث اللغة أما في هذا الحديث ٢٤ فالراء مكسورة فقط (قوله ليهريق دمه) بفتح الهاء وسكونها او بضم الياء من أهراق وخص الاهراق لانه الغالب في القتل والا فالمدار على ازهاق الروح ولو بخنق ونحوه وقول الشارح والثلاثة أي وخص الثلاثة لجمعهم الخ (قوله ابغوني الضعفاء) الياء في ابغوني مفعول به والضعفاء منصوب بنزع الخافض اي في الضعفاء وصرح بها في رواية الترمذي والمعنى اطلبوني في الضعفاء أي في الجلوس معهم ويصح أن يكون المعنى اطلبوا لي الضعفاء فالمطلوب على هذا الضعفاء اي أكرموا الضعفاء لاجلي شيخنا اج (قوله ابغوني) بكسر الهمزة اي اطلبوا لي الضعفاء بأن تجالسوهم وتطلبوا منهم الدعاء وتحسنوا اليهم لاجلي فالمراد بطلبهم التقرب منهم والاحسان لهم والمراد بالضعيف هنا الفقير الذي يستضعفه الناس لرثاثة حاله فلا يكرم اذا حضر ولا يسئل عنه اذا غاب فالمعنى انتم وان كنتم فرسانا متحصنين بالعدد والخيل لا بد لكم من التوسل بهم لاجل نصركم قال تعالى كم من فئة قليلة الخ اما أبغوني بفتح الهمزة من الرباعي فمعناه طلب الاعانة أي بالهمز أعينوني على طلب الضعفاء الخ وهذا المعنى لا يناسب هنا (قوله سلطانا) اي من له سلطنة واقتدار على انفاذ ما يبلغه والامر في الحديث للوجوب لانه من الامر بالمعروف لكن محله ان أمن على نفسه وعرضه ومروأته والا فالاولى عدم السعي الا ان كانت نفسه مطهرة لا يتأثر بعدم قضاء الحاجة والا فقد يحصل له اثم اكثر من ثواب السعي بان يغتاب الامير او يسبه و يسخط عليه لعدم قضاء حاجته (قوله ابي الدرداء) اسمه عويمر والدرداء ولده (قوله جما) جمع أجم أي بلا شرف وهي القطع المشرشرة التي تجعل طرف

بالهمز وتركه جمع مدينة وهي المصر الجامع (مشرفة) بضم الميم وفتح الشين المعجمة وشد الراء والشرف بضم الشين وفتح الراء واحدتها شرفة التي طولت ابنيتها بالشرف لان الزينة انما تليق بالمدن دون المساجد التي هي بيوت الله تعالى (ش عن ابن عباس) قال الشيخ حديث حسن ۞ (ابنوا المساجد واخرجوا القمامة) بالضم الكناسة (منها فمن بنى لله بيتا) مكانا يصلى فيه (بنى الله تعالى له بيتا في الجنة) سعته كسعة المسجد عشر مرات فأكثر كما يفيده التنكير الدال على التعظيم والتكثير (واخراج القمامة منها مهور الحور العين) اى نساء أهل الجنة البيض الواسعات العيون يعنى لمن يكنسها و ينظفها بكل مرة من كنسها زوجة من حور الجنة فمن كثر كثر له ومن قلل قلل له (طب والضياء) المقدسى (ف) كتاب (المختارة عن ابى قرصافة) بكسر القاف حيدرة الكنانى قال الشيخ حديث صحيح ۞ (ابن) بفتح الهمزة وكسر الموحدة فعل أمر اى افصل (القدح) اى الاناء الذى يشرب منه (عن فيك) عند التنفس لئلا يسقط فيه شئ من الريق وهو من البين اى البعد (ثم تنفس) فانه أبعد من تقذير الماء وانزه عن القذارة (سمويه فى فوائده) الحديثية زاد فى الكبير (هب) كلاهما (عن أبى سعيد) الخدرى قال العلقمى بجانبه علامة الحسن ۞ (ابن آدم) الهمزة للنداء (اطع ربك) مالكك (تسمى) اى اذا اطعته تستحق أن تسمى بين الملا (عاقلا ولا تعصه فتسمى جاهلا) لان ارتكاب المعاصى مما يدعو اليه السفه والجهل مما لا تدعو اليه الحكمة والعقل فعلامة العقل الكف عما يسخط الله تعالى ولزوم ما خلق لاجله من العبادة والعاقل من عقل عن الله تعالى ما أمره ونهاه فعمل على ذلك قال العلقمى أحسن ما قيل فى حد العقل آلة غريزية يميز بها بين الحسن والقبيح أو غريزية يتبعها العلم بالضروريات عند سلامة الآلات وقيل صفة يميز بها بين الحسن والقبيح وقيل العقل هو التمييز الذى يتميز به الانسان من سائر الحيوانات ومحله القلب وقيل الرأس (حل عن ابى هريرة وابى سعيد) الخدرى وهو حديث ضعيف ۞ (ابن آدم) بفتح الهمزة فى المواضع الثلاثة (عندك ما يكفيك) اى ما يسد حاجتك على وجه الكفاف (وانت تطلب) اى والحال انك تحاول أخذ (ما يطغيك) اى يحملك على الظلم ومجاوزة الحدود الشرعية والحقوق المرعية (ابن آدم لا بقليل) من الرزق (تقنع) اى ترضى والقناعة الرضا بما قسم (ولا من كثير تشبع) بل لا تزال شرها نهما (ابن آدم اذا اصبحت) اى دخلت فى الصباح (معافى) اى سالما من الاسقام والآثام قال فى المصباح عافاه الله تعالى اى محا عنه الاسقام والذنوب (فى جسدك) اى بدنك (آمنا) بالمد (فى سربك) بكسر فسكون نفسك أو بفتح فسكون اى مسلكك وطريقك وبفتحتين منزلك (عندك قوت يومك فعلى الدنيا العفاء) الهلاك والدروس وذهاب الاثر وذا من جوامع الكلم البديعة والمواعظ السنية البليغة (عد هب) قال العلقمى زاد فى الكبير حل والخطيب وابن عساكر وابن النجار (عن عمر بن الخطاب) ۞ (ابن أخت القوم منهم) بقطع همزة أخت قال العلقمى قال

الجدار فان اتخاذ الشرف مكروه لكونه من الزينة المنهى عنها فاذا كانت امام المصلى كانت الكراهة للالهاء أيضا وقولنا جمع أجمع عملا بقول انه لا اصية ✻ فمل انحوا محروحرا (قوله فمن بنى لله بيتا الخ) هذا الفضل لا يحصل الا بالبناء فلو جعل مسجدا بنحو خط تراب ونحوه لم يحصل له هذا الفضل (قوله واخراج القمامة منها مهور الحور العين) جمع حوراء وهى البيضاء من نساء الجنة والعين جمع عيناء وهى الواسعة العين أى يعطى بكل كنسة للقمامات حوراء أى كنسة بلا أجرة ومع قصد الامتثال فالذى بالاجرة يحصل له ثواب غير هذا (قوله أبن القدح) أى أبعده عند التنفس فانه أحفظ لحرمة الشخص اذ لو تنفس فيه كان مثل شرب البعير فتسقط حرمته ويغير الماء فاذا شرب وتنفس وحصل له الرى أول مرة لم يعد ثانيا وثالثا لان التثليث ليس مطلوبا فى الشرب بل المطلوب أن تركه ونفسه تشتهيه كالاكل انتهى (قوله ابن آدم) الهمزة للنداء ويحتمل أنها همزة الوصل وياء النداء محذوفة وهذا الحديث ضعيف كذا اقتصر عليه العزيزى وفى شرح المناوى أنه كالذى بعده موضوع (قوله ما يطغيك) أى يحملك على مجاوزة الحد (قوله لا بقليل) بينه وبين كثير جناس الطباق (قوله اذا أصبحت) اشار الى فهمه (قوله فى جسدك) اى بدنك وجسمك وقيل الجسد خاص بالانسان ويقال الجمار مثلا جسم لا جسد (قوله قوت يومك) خصه لان الليل لا يأكل فيه غالبا وهو تابع للنهار (قوله العفاء) بالمد كسماء قاموس اى الهلاك واندراس الاثر اه والمراد عدم احتياجك اليها حينئذ (قوله ابن أخت القوم منهم) للرد على الجاهلية الذين ينفون قرابة الاناث فهو منهم وله حق فى الرحم

النووى استدل به من يورث ذوى الارحام وأجاب الجمهور بأنه ليس فى هذا اللفظ ما يقتضى توريثه وانما معناه أن بينه وبينهم ارتباطا وقرابة ولم يتعرض للارث وسياق الحديث يقتضى أن المراد أنه كانوا حدمنهم فى افشاء سرهم ونحو ذلك كالنصرة والمودة والمشورة (حم ق ت ن عن أنس) بن مالك (وعن ابى موسى) الاشعرى (طب عن جبير) بالتصغير (ابن مطعم) بصيغة اسم الفاعل (وعن ابن عباس وعن ابى مالك الاشعرى) ﷺ (ابن السبيل) أى المسافر والسبيل الطريق سمى به للزومه له (اول شارب) يعنى (من زمزم) أى هو مقدم على المقيم فى شربه منها لعجزه وضعفه واحتياجه الى ابراد حر مشقة السفر (طص) عن أبى هريرة قال الشيخ حديث حسن ﷺ (ابوبكر) الصديق رضى الله تعالى عنه واسمه عبد الله أو عتيق (وعمر) بن الخطاب (سيدا كهول اهل الجنة) أى الكهول عند الموت اذ ليس فى الجنة كهل فاعتبر ما كانوا عليه عند فراق الدنيا كقوله تعالى وآتوا اليتامى أموالهم ﴿فائدة﴾ قال الخطيب الشربينى الناس صغار وأطفال وصبيان وذرارى الى البلوغ وشباب وفتيان الى الثلاثين وكهول الى الاربعين وبعد ها الرجل شيخ والمرأة شيخة واستنبط بعضهم ذلك من الكتاب العزيز قال تعالى وآتيناه الحكم صبيا قالوا سمعنا فتى يذكرهم ويكلم الناس فى المهد وكهلا ان له أبا شيخا كبيرا والهرم قصى الكبر يقال لمن جاوز السبعين (من الاولين والآخرين) أى الناس اجمعين (الا النبيين والمرسلين) زاد فى رواية يا على لا تخبرهما أى قبلى ليكون أخبارى أعظم لسرورهما (حم ت ه) كلهم (عن على) امير المؤمنين (ه عن ابى جحيفة) بتقديم الجيم (ع والضياء) المقدسى (ف) كتاب (المختارة) كلاهما (عن انس) بن مالك (طس عن جابر) بن عبد الله (وعن ابى سعيد الخدرى) قال العلقمى بجانبه علامة الصحة ﷺ (ابوبكر) الصديق (وعمر) الفاروق (منى بمنزلة السمع والبصر من الراس) قال العلقمى قال شيخنا قال البيضاوى أى هما فى المسلمين بمنزلة السمع والبصر فى الاعضاء أو منزلتهما فى الدين منزلة السمع والبصر فى الجسد أو هما منى فى العزة كالسمع والبصر قالت وهذا الاحتمال الثالث هو المناسب للحديث ويحتمل انه صلى الله عليه وسلم سماهما بذلك لشدة حرصهما على استماع الحق واتباعه وتهالكهما على النظر فى الآيات المبينة فى الانفس والآفاق والتأمل فيها والاعتبار بها (ع عن المطلب بن عبد الله بن حنطب عن ابيه) عبد الله (عن جده) حنطب المخزومى (قال) أبو عمر (ابن عبد البر وماله غيره حل عن ابن عباس خط عن جابر) ابن عبد الله قال العلقمى بجانبه علامة الحسن ﷺ (أبوبكر خير الناس) وفى رواية خير أهل الارض (الا ان يكون نبى) قال العلقمى نبى مرفوع بجعل كان تامة والتقدير الا أن يوجد نبى فلا يكون خير الناس اه يعنى هو أفضل الناس الا الانبياء (طب د عن سلمة) بن عمرو (ابن الاكوع) ويقال ابن وهب بن الاكوع الاسلمى وهو حديث ضعيف (ابوبكر صاحبى ومؤنسى فى الغار) أى الكهف الذى بجبل ثور الذى أويا اليه فى خروجهما مهاجرين (سدوا كل خوخة) أى باب صغير (فى المسجد) النبوى صيانة له عن التطرق (الا خوخة ابى بكر) استثناها تكريما له واظهارا لفضله وفيه ايماء بانه الخليفة بعده (عم عن ابن عباس) قال الشيخ حديث صحيح ﷺ (ابوبكر منى وانا منه) أى هو متصل بى وانا متصل به فهو كبعضى فى المحبة والشفقة والطريقة (وابوبكر اخى فى الدنيا والآخرة) أفاد به ان ما تقدم لا يختص بالدنيا

(قوله أول شارب) أى ينبغى لاهل مكة اذا قدم عليهم ابن السبيل أن يقدموه فى الشرب من زمزم وليس بقيد بل ينبغى تقديمه فى الشرب ولو من غير زمزم لمشقته بالسفر وفى التظلل أيضا أى اذا مر على أناس تحت شجرة ينبغى لهم ان يقدموه فى التظلل (قوله كهول) الاحسن أن المراد بالكهول الشجعان الكرماء لا حقيقتهم باعتبار وقت الموت كما قال الشارح لان ذلك أبلغ فى المدح (قوله بمنزلة السمع الخ) أى انتفع بهما كنفعى بالسمع الخ أو أحبهما كما أحب سمعى الخ ولا يقال انه صلى الله عليه وسلم ينتفع جميع الناس به ولا ينبغى ان يقال ينتفع هو بالناس لانا نقول هذا قاله صلى الله عليه وسلم بيانا لفضلهما ولم تقله الامة حتى يعترض بذلك (قوله المطلب) بصيغة الفاعل عزيزى وقوله أبو بكر كان اسمه عبد الكعبة فسماه صلى الله عليه وسلم عبد الله وهو له صحبة وكذا لابويه وولده وولد ولده صحبة ولم يجتمع هذا لاحد من الصحابة وروى مائة واثنين واربعين حديثا له فى الصحيحين ثمانية عشر انفرد البخارى باحد عشر ومسلم بواحد (قوله الا ان يكون) أى وجد نبى فهى تامة (قوله غير خوخة) بالنصب صفة لكل وفيه اشارة الى أن أبا بكر يكون خليفة بعده صلى الله عليه وسلم فيحتاج للمسجد

(فر

(قوله ابو بكر في الجنة الخ) لم يجمع من المبشرين بالجنة في عبارة الا العشرة المذكورين فلا ينافى أنه بشر غيرهم كالحسنين وأمهما وجدتهما خديجة رضى الله تعالى عنهم ومعنى البشارة بذلك عدم دخولهم النار فلا ينافى انه يمكن لهم حصول مشقة الحساب والموقف فاذا كانوا على شدة خوف على انه يمكن ان خوفهم لظنهم ان هذه البشارة معلقة على وجود أمر منهم ولم يوجد واعاد ذكر لفظ في الجنة بعد كل مع انه يكفى ذكرها آخرا فيقول ابو بكر وعمر الخ في الجنة لان المقام مقام اطناب لانه للرد على الزاعمين ان بعضهم من اهل النار ووقاص بالتشديد (قوله سيدفتيان أهل الجنة) اى الاسخياء الكرماء الا ما خرج لدليل كالحسنين (قوله أهل اليمن) اى الموجودين منهم حينئذ لا كل أهل اليمن في كل زمان انتهى علقمى (قوله الفقه) اى الفهم في الدين فهو علم الشرع والحكمة كل علم نافع فهو عطف عام وقررشيخنا ان الفقه ادراك الشئ وان لم يوافق الواقع والحكمة ادراك الشئ من العلم على ما هو في الواقع (قوله بالحمى الخ) لا مانع من تجسيم كل بصورة جسمانية (قوله اتانى جبريل الخ) جملة الاحاديث التى فيها لفظ أتانى جبريل أربعة عشر وهى متوالية كما في النسخ الصحاح من المتن ووقع في شرح المناوى الصغير والعزيزى عدم الترتيب فيها لكن الترتيب فيها هو ما في النسخ الصحاح من المتن وشرح عليه المناوى في كبيره وقوله بالحمى بالقصر وهى انواع منها الربع والثلث والغب وغير ذلك (قوله بالمدينة) اى لان الحمى أخف من الطاعون اى امسكها بالمدينة ابتداء ثم لما كثر المسلمون بالمدينة توجه الى الله وسأله ان ينقلها اى سلطانها الى الجحفة وبقى بعضها بالمدينة وفيه انها صفات الحج فتضر الحاج واجيب بأنها حينئذ كانت مسكنا لليهود وانما لم يجعل لهم الطاعون الذى هو أشد لان الشام كانت حينئذ مسكن الجبارين من قوم فرعون الا ترى انها محل خصب ورفاهية فربما يحصل لهم بطر والوباء غير الطاعون لانه مرض مخصوص تارة يعم وتارة يخص مثال ذلك ان تحصل الحمى مثلا بالناس فيموتون كثيرا وتارة تخص الصبيان فيموتون كثيرا فهذا هو الوباء والمراد بالامة هنا امة الاجابة (قوله ورجس) كذا في رواية بالسين في آخره وفي رواية اخرى ورجز بالزاى المعجمة في آخره فهما روايتان وان اقتصر العزيزى على الزاى

(فر عن عائشة) وهو حديث ضعيف ﴿(ابو بكر) الصديق (في الجنة وعمر) الفاروق (في الجنة وعثمان) بن عفان (في الجنة وعلى) بن أبى طالب (في الجنة وطلحة) بن عبيد الله (في الجنة) قتل يوم الجمل (والزبير) بن العوام حوارى المصطفى وابن عمته (في الجنة) قتل يوم الجمل (وعبد الرحمن بن عوف في الجنة وسعد بن أبى وقاص في الجنة وسعيد بن زيد) العدوى (في الجنة وابو عبيدة) عامر (ابن الجراح في الجنة) وتبشير العشرة لا ينافى مجئ تبشير غيرهم أيضا في أخبار لان العدد لا ينفى الزائد (حم والضياء) المقدسى (عن سعيد بن زيد ت عن عبد الرحمن بن عوف) الزهرى قال الشيخ حديث صحيح ﴿(ابو سفيان) واسمه المغيرة (ابن الحرث) ابن عم النبى صلى الله عليه وسلم وأخوه من الرضاعة (سيد فتيان) بكسر الفاء اى شباب (اهل الجنة) الاسخياء الكرماء الا ما خرج بدليل آخر كالحسنين وفي رواية أبو سفيان بن الحرث خير أهلى (ابن سعد) في طبقاته (ك عن عروة) بن الزبير (مرسلا) قال الشيخ حديث صحيح ﴿(أتاكم) أيها الصحب (اهل اليمن) قال العلقمى اى بعض أهل اليمن وهم وفد حمير قالوا أتيناك لنتفقه في الدين قبل قال ذلك وهم بتبوك (هم اضعف قلوبا) اى اعطفها واشفقها (وارق افئدة) اى الينها واسرعها قبولا للحق فانهم أجابوا الى الاسلام بغير محاربة والفؤاد وسط القلب وصفهم بوصفين اشارة الى ان بناء الايمان على الشفقة والرأفة على الخلق قال العلقمى والمراد الموجودون منهم حينئذ لا كل أهل اليمن في كل زمان (الفقه) اى الفهم في الدين (يمان) اى يمنى فالالف عوض عن ياء النسبة (والحكمة) قال البيضاوى تحقيق العلم واتقان العمل وقال الجلال السيوطى العلم النافع المؤدى الى العمل (يمانية) بتخفيف الياء وتشدد والالف عوض عن ياء النسبة (ق ت عن أبى هريرة) قال المناوى مرفوعا وقال الشيخ موقوفا ﴿(اتانى جبريل بالحمى) وهى حرارة بين الجلد واللحم (والطاعون) بثرة مع لهب واسوداد من أثر وخز الجن (فامسكت) حبست (الحمى بالمدينة) النبوية لكونها لا تقتل غالبا (وارسلت الطاعون الى الشام) بالهمز ويسهل كما في الرأس لكونه يقتل غالبا (فالطاعون شهادة لامتى) اى امة الاجابة (ورحمة لهم ورجز) بالزاى اى عذاب (على الكافرين) اختار الحمى أولا على الطاعون واقرها بالمدينة ثم دعا الله فنقلها الى الجحفة وبقيت منها بقايا بها (حم وابن سعد) في طبقاته (عن ابى عسيب) بمهملتين كعظيم

(قوله انه من مات) قال الشارح بشرني بأن قال لي انه الخ وهذا يقتضي كسران ولم يتعرض لذلك شراح مسلم حرر الرواية شيخنا عجمى لكن في نسخة من البخاري معتمدة صحيحة مضبوطة بفتح الهمزة ولذا قدر العزيزي خوف الجر حيث قال بشرني انه أي بانه أي الشأن وقضيته فتح الهمزة (قوله لا يشرك بالله الخ) انما خص الاشراك لانه الموجود اذذاك والا فالمراد من مات غير كافر فاما ان يدخل تحت ساحة الرضا وهو عاص فيدخل الجنة من غير عذاب واما ان يعذب ثم يدخل الجنة وهذه الادلة قاصمة لظهر المبتدعين القائلين بخلود أهل المعاصي في النار (قوله قلت ياجبريل الخ) وانما قال ذلك لانه قد جاء عن الله تعالى ان أهل المعاصي يدخلون النار وخص السرقة من سائر حقوق الآدميين لانها أكثر وقوعا وأهل الله المقربون محفوظون من حقوق الآدميين دون حقوق الله تعالى ولذا سئل الجنيد هل يزني العارف فسكت ثم قال ان وقع ذلك كان قدر الله مقدورا ثم سئل ثانيا هل يسرق فقال لا وبعضهم لا يقع منه معصية أصلا ومن وقع منه ذلك لا يعذب لانهم أحباب الله فيتوبون حالا وخص جبريل الخمر لانها سبب في زوال العقل المؤدي الى المعاصي وقد ورد انه صلى الله عليه وسلم توجه مع أبي ذر فوصل أحدا فقال صلى الله عليه وسلم لابي ذر لا يسرني ان يكون عندي مثل أحد ذهبا فابقيه بل ٢٨ الذي يسرني ان لا أبقيه ثلاثة أيام فهذا حث على الكرم ومواسات الفقراء ثم قال له امكث ولا تفارق مكانك حتى آتيك فلما ذهب صلى الله عليه وسلم سمع أبوذر صوتا فظن انه احد يتعرض له صلى الله عليه وسلم فاراد أن يذهب ليقيه بنفسه فتذكر قوله ولا تفارق مكانك فوقف الى ان جاءه فأخبره بالحال فقال له صلى الله عليه وسلم سمعته قال نعم قال انه جبريل قال لي بشر أمتك الخ (قوله في ثلاث) أي ليال بدليل بقين ويؤخذ من الحديث ندب التاريخ لما فيه من الفوائد واختلفوا في تاريخ زمنه صلى الله عليه وسلم فبعضهم قال نؤرخ من زمن ولادته صلى الله عليه وسلم وبعضهم قال من زمن وفاته وبعضهم من زمن نبوته وبعضهم من زمن هجرته ففعلوا ما اقتضاه رأي سيدنا عمر رضي الله تعالى عنه من زمن الهجرة وفي الحديث استعمال الفصيح في التاريخ وهو انه مادام في النصف الاول يؤرخ بما مضى فيقال من ثلاث أو أربع أو عشرة أو خمسة عشر مضين من كذا واذا دخل النصف الثاني يؤرخ بما بقي فيقال من أربع عشرة بقين مثلا وان التاريخ بالليالي لا بالايام لان المراد بالسنين القمرية والقمر في الليل لا في الايام (قوله دخلت العمرة في الحج) اي في القران اي اعمالها او زمنها في زمنه بمعنى انه يجوز فعلها في وقته واشهره فيكون ردا لما عليه أهل الجاهلية من ان فعل العمرة في أشهر الحج من أكبر الفجور (قوله الى يوم) اي أول يوم القيامة فأوله من الدنيا وآخره من الآخرة (قوله فقال يامحمد) انما ناداه باسمه مع ان سيدنا جبريل كالخادم له صلى الله عليه وسلم وشأن الخادم ومن مثله أن ينادي السيد بلفظ السيادة فيقول ياسيدنا أو يارسول الله لان الامر للتهديد والتعليم والمراد منه أمته لان أفعاله دائرة بين الواجب والمندوب (قوله فانك ميت) أي ومن كان مقطوعا بموته ينبغي أن لا يفعل الا مايسره بعد الموت

قال الشيخ حديث صحيح ﷺ (اتاني جبريل فقال) لي (بشر امتك) أمة الاجابة (انه) أي بانه أي الشأن (من مات) حال كونه (لا يشرك بالله شيأ) المراد مصدقا بكل ماجاء به الشارع (دخل الجنة) أي عاقبته دخولها وان دخل النار والبشارة اخبار بما يظهر بغير بشرة الوجه مطلقا سارا أو محزنا لكن غلب استعماله في الاول وصار اللفظ حقيقة له بحكم العرف حتى لا يفهم منه غيره واعتبر فيه الصدق فالمعنى العرفي للبشارة الذي ليس عند المخبر علمه (قلت ياجبريل وان سرق وان زنى قال نعم) أي يدخلها وان فعل ذلك مرارا (قلت وان سرق وان زنى قال نعم قلت وان سرق وان زنى قال نعم) كرر الاستفهام ثلاثة للاستثبات أو استعظاما لشأن الدخول مع ملابسة ذلك أو تعجبا ثم أكده بقوله (وان شرب الخمر) واقتصر من الكبائر على السرقة والزنا لان الحق اما لله أو للعبد فأشار بالزنا للاول وبالسرقة الثاني (حم ت ن حب عن ابي ذر) الغفاري ﷺ (اتاني جبريل في ثلاث) أي في اول ثلاث ليال (بقين من ذي القعدة) بفتح القاف وتكسر (فقال) لي (دخلت العمرة) اي اعمالها (في) اعمال (الحج) لمن قرن فيكفيه أعمال الحج عنهما أو دخلت في وقته وأشهره بمعنى انه يجوز فعلها فيهما أو معناه سقوط وجوب العمرة بوجوب الحج (الى يوم القيامة) فليس الحكم خاصا بهذا العام (طب عن ابن عباس قلت هذا) أي قوله في ثلاث الخ (اصل) يستدل به (في) مشروعية (التاريخ) وهو تعريف الوقت به بل هو من جملة أصوله لانه منفرد بالاصالة وهو حديث حسن ﷺ (اتاني جبريل فقال يامحمد عش ماشئت) من العمر (فانك ميت) بالتشديد والتخفيف

واجب

(واحبب من شئت فانك مفارقه) بموت أو غيره (واعمل ما شئت) من خير أو شر (فانك مجزى به) بفتح الميم وكسر الزاى او بضمها وفتح الزاى (واعلم ان شرف المؤمن قيامه بالليل) أى تهجده فيه (وعزه) أى قوته وغلبته على غيره (استغناؤه عن الناس) اى عما فى أيديهم (الشيرازى فى) كتاب (الالقاب) والكنى (ك هب) كلهم (عن سهل بن سعد) الساعدى (هب عن جابر) بن عبد الله (حل عن على) امير المؤمنين قال الشيخ حديث حسن ﴿ (اتانى آت) أى ملك وفيه اشعار بأنه غير جبريل (من عند ربى) اى برسالة بأمره (فخيرنى بين ان يدخل) بضم أوله اى الله (نصف امتى) أمة الاجابة (الجنة وبين الشفاعة) فيهم (فاخترت الشفاعة) لعمومها اذ بها يدخلها من مات مؤمنا ولو بعد دخول النار كما يفيده قوله (وهى) كائنة أو حاصلة (لمن مات) من هذه الامة ولو مع اصراره على كل كبيرة لكنه (لا يشرك بالله شيأ) أى ويشهد أنى رسوله (حم عن ابى موسى) الاشعرى (ت حب عن عوف بن مالك الاشجعى) وهو حديث حسن ﴿ (اتانى آت من عند ربى عز وجل فقال من صلى عليك من امتك صلاة) قال المناوى أى طالبا لك من الله دوام التشريف ومزيد التعظيم ونكرها ليفيد حصولها بأى لفظ كان لكن لفظ الوارد أفضل وأفضل الوارد المذكور بعد التشهد (كتب الله) قدرا أو أوجب (له بها عشر حسنات) أى ثوابها مضاعفا الى سبعمائة ضعف الى أضعاف كثيرة لان الصلاة ليست حسنة واحدة بل حسنات متعددة (ومحا) أى أزال (عنه عشر سيآت ورفع له عشر درجات ورد عليه مثلها) أى يقول عليك صلاتى على وفق القاعدة ان الجزاء من جنس العمل (فائدة) قال العلقمى قال شيخنا قال ابن عبد البر لا يجوز لاحد اذا ذكر النبى صلى الله عليه وسلم أن يقول رحمه الله لانه قال من صلى علىّ ولم يقل من ترحم علىّ ولا من دعا لى وان كان معنى الصلاة الرحمة ولكنه خص بهذا اللفظ تعظيما له فلا يعدل عنه الى غيره ويؤيده قوله تعالى لا تجعلوا دعاء الرسول بينكم كدعاء بعضكم بعضا اه وقال أبو القاسم شارح الارشاد الانصارى يجوز ذلك مضافا للصلاة ولا يجوز مفردا وفى الذخيرة من كتب الحنفية عن محمد يكره ذلك لايهامه النقص لان الرحمة غالبا انما تكون بفعل ما يلام عليه اه وقول الاعرابى وحديثه فى الصحيح اللهم ارحمنى ومحمدا فقد يجاب عنه بأن الدعاء فيه على سبيل التبعية لما قبلها وقوله فى حديث أبى داود كان يقول بين السجدتين اللهم اغفر لى وارحمنى الخ قال شيخنا قلت لا يرد بهذا على ابن عبد البر حيث منع الدعاء له صلى الله عليه وسلم بالمغفرة والرحمة فان هذا الحديث سيق للتشريع وتعليم الامة كيف يقولون فى هذا المحل من الصلاة مع ما فيه من تواضعه صلى الله عليه وسلم لربه وأما نحن فلا ندعو له الا بلفظ الصلاة التى أمرنا أن ندعو له بها لما فيها من التعظيم والتفخيم والتبجيل اللائق بمنصبه الشريف وقد وافق ابن عبد البر على المنع أبو بكر بن العربى ومن أصحابنا الصيدلانى ونقله الرافعى فى الشرح وأقره والنووى فى الاذكار (حم عن ابى طلحة) زيد بن سهل الانصارى واسناده حسن ﴿ (اتانى ملك برسالة) أى بشئ مرسول به (من الله عز وجل ثم رفع رجله فوضعها فوق السماء) الدنيا (والاخرى) ثابتة (فى الارض لم يرفعها) تأكيد لما قبله والقصد الاعلام بعظم أشباح الملائكة (طس عن أبى هريرة) وهو حديث حسن ﴿ (اتانى جبريل فقال يا محمد كن عجاجا) بالتشديد أى رافعا صوتك (ثجاجا) أى سيالا لدماء الهدى بأن تنحرها (حم والضياء المقدسى (عن السائب بن خلاد) قال الشيخ حديث صحيح ﴿ (اتانى جبريل فقال يا محمد)

(قوله مفارقه) ومن كان كذلك ينبغى أن لا يكون حبه الا على وجه يقربه من الله تعالى (قوله ما شئت) من خير أو شر ومن علم انه مجزى به ينبغى أن لا يعمل الا ما يسره (قوله ان شرف المؤمن) أى علاه ورفعته بين الملا العلوى والسفلى وعند الله (قوله أتانى آت) أى ملك غير جبريل والا لقال جبريل ويحتمل انه جبريل ويحتمل انه معنى ألقى فى قلبه صلى الله عليه وسلم (قوله أن يدخل نصف أمتى الجنة) أى من غير سبق عذاب (قوله فاخترت الشفاعة) أى لامتى أى أمة الاجابة (قوله لا يشرك بالله شيأ) أى ويشهد أنى رسوله ولم يذكره لان عدم الشرك بالله تعالى لا يعتبر الا مع شهادة الرسالة (قوله ومحا) أى أزال يقال محاه يمحوه محوا ومحى يمحى محيا أزال (قوله ورفع) بالبناء للفاعل (قوله ورد عليه مثلها) على وفق القاعدة أن الجزاء من جنس العمل فصلاة الله على النبى جزاء لصلاته هو عليه كذا فى الشرح الصغير وعبارته فى الشرح الوسط فصلاة الله على المصلى عليه جزاء الخ وهى الصواب (قوله أتانى ملك الخ) القصد من هذا الحديث الاعلام بعظم شبح الملائكة فقد ورد أن ملكا علا ثلث الكون وآخر علا ثلثيه وآخر علا الكون كله لا يقال كيف يكون الاول والثانى مع وجود الثالث لان الملائكة أنوار لا تتزاحم (قوله ثم رفع رجله) ليظهر عظم شبحه واشار بذكر رجل الى انه تصور بصورة رجل (قوله كن عجاجا) أى رافعا صوتك بالتلبية

ثعاجا أى ناحر الابل الهدى أو النسك ويحتمل أن المعنى كن آتيا بجميع أعمال الحج واقتصر على الطرف الاول أعنى التلبية والاخير أعنى النحر والمراد الجميع (قوله عن ابن عمر) كذا نسخ المتن ووقع فى نسخة الشارح عن عمر (قوله ان آمر أصحابى الخ) هذا عام بخلاف كن عجاجا الخ فان الخطاب له صلى الله عليه وسلم (قوله ومن معى) نسخة أو من معى فاو للشك من الراوى (قوله أن يرفعوا أصواتهم) أى فأمر الصحابة بخفض الصوت عنده صلى الله عليه وسلم محله فى غير التلبية من شعار الحج خصه مع انها من شعار العمرة أيضا لان الوقت ٣٠ اذ ذاك كان فى حجة الوداع (قوله ان ربى) أى المربى لى والمربى لك (قوله الله أعلم)

صرح باسمه هنا وفيما قبل تلذذا بذكره (كن عجاجا بالتلبية) اى بقولك لبيك اللهم لبيك لا شريك لك لبيك ان الحمد والنعمة لك والملك لا شريك لك (ثجاجا بنحر البدن) بضم فسكون المهداة او المجعولة اضحية فيسن رفع الصوت بالتلبية فى النسك للرجل دون غيره (القاضى عبد الجبار فى أماليه عن ابن عمر) بن الخطاب قال الشيخ حديث حسن لغيره ۞ (أتانى جبريل فامرنى) عن الله تعالى (ان آمر أصحابى) أمر ندب (ومن معى) عطفه عليهم دفعا لتوهم ان مراده بهم من عرف به وطول ملازمة وخدمة (ان يرفعوا اصواتهم بالتلبية) اظهارا لشعار الاحرام وتعظيما للاحكام (حم ٤ حب ك ق) كلهم (عن السائب بن خلاد) الانصارى الخزرجى وهو حديث صحيح ۞ (أتانى جبريل فقال لى ان الله يأمرك ان تأمر اصحابك ان يرفعوا اصواتهم بالتلبية فانها من شعائر الحج) اى أعلامه وعلاماته (حم ه ك حب عن زيد ابن خالد) الجهنى قال الشيخ حديث صحيح ۞ (أتانى جبريل فقال لى ان ربى وربك) المحسن الى والى الك بجميل التربية (يقول لك تدرى) بحذف همزة الاستفهام تخفيفا (كيف رفعت ذكرك فقلت الله اعلم) من كل عالم (قال لا اذكر) بضم الهمزة وفتح الكاف (الا ذكرت) بضم فكسر (معى) قال الجلال المحلى فى تفسير قوله تعالى ورفعنا لك ذكرك بأن تذكر مع ذكرى فى الاذان والاقامة والتشهد والخطبة وغيرها اه قال البيضاوى وأى رفع مثل أن قرن اسمه باسمه فى كلمتى الشهادة (ع حب والضياء) المقدسى (ق) كتاب (المختارة) كلهم (عن ابى سعيد) الخدرى قال الشيخ حديث صحيح ۞ (أتانى جبريل فى خضر) بفتح فكسر لباس أخضر (تعلق) بشد اللام وبالقاف (به) أى الخضر (الدر) اللؤلؤ العظام يعنى تمثل لى بتلك الهيئة الحسنة وكان يأتيه على هيآت متكثرة (قط فى) كتاب (الافراد عن ابن مسعود) قال الشيخ حديث ضعيف ۞ (أتانى جبريل فقال اذا توضأت فخلل لحيتك) اى أوصل الماء الى أصول شعرها باصابعك فيه على ندب تخليل كل شعر يجب غسل ظاهره فقط وهو الذى لا ترى بشرته عند التخاطب لان لحيته صلى الله عليه وسلم كذلك ما اللحية الخفيفة فيجب ايصال الماء الى باطنها (ش عن انس) بن مالك قال الشيخ حديث حسن ۞ (أتانى جبريل بقدر) بكسر فسكون اناء يطبخ فيه (فأكلت منها) اى مما فيها قال الشيخ وكان الذى فيها هريسة (فاعطيت قوة اربعين رجلا فى الجماع) زاد أبو نعيم عن مجاهد وكل رجل من أهل الجنة يعطى قوة مائة (ابن سعد) فى الطبقات (عن صفوان

اشار الى أنه ينبغى ان يقول الشخص ذلك وان كان عالما بالجواب من باب الادب (قوله الا ذكرت معى) أى غالبا والا فقد يذكر دونه أو المراد فى صحة الاسلام أى لا يصح الاسلام بذكرى الا ان ذكرت معى (قوله جبريل) ويقال له طاوس الملائكة وهو أفضلهم على الاطلاق (قوله فى خضر) أى ثوب خضر وفى رواية خضراء أى حلة خضراء وذلك اشارة الى ان تلك السنة خضراء مباركة مخصبة (قوله تعلق به) أى بذلك الاخضر (قوله الدر) أى اللآلئ العظام أى ذلك الاخضر مكلل باللؤلؤ (قوله اذا توضأت) هذا يقتضى ان الوضوء شرع بمكة وهو كذلك وان كانت آيته الدالة عليه مدنية وذلك الوضوء قيل لركعتى نفل وقيل لصلاة الليل وقيل كان للركعتين اللتين أمر بهما قبل الشمس وقبل الغروب لا للخمس لانها لم تكن شرعت حينئذ (قوله بقدر) أى مظروف قدر وفى خبر انه ابن هريسة من الجنة وهى فتح وطاء طبخا جيدا معاوفى رواية يقال له الكفيت والقدر مؤنث ومع ذلك صغر على قدير شذوذا والقياس قديرة نقل أصحاب المعاريج ان بعض الانبياء شكا لله وجع ظهره فأوحى اليه أن اطبخ اللحم وكله يعنى الهريسة (قوله فأكلت) أى فقال كل فأكلت منها وكان من طعام الجنة قاله فى الكبير (قوله فاعطيت الخ) قيل فيه اشارة الى طلب تعاطى أسباب قوة الشهوة ورد بأنه يطلب اضعاف الشهوة وغاية ما فى الحديث جواز تعاطى ذلك لاطالبه ووقوع ذلك له صلى الله عليه وسلم ليكون من باهر معجزاته اذ العادة ان كثرة الشهوة انما تنشأ عن كثرة الأكل وهو صلى الله عليه وسلم على غاية فى قلة الأكل ومع ذلك

أقوى شهوة من كل الناس (قوله فعلمني الوضوء) أي بالفعل لا بالقول (قوله فرجه) أي رش الازار الذي يلي محل الفرج من الآدمي والا فبعيد بل لا فرج له اذ لا يتصف بمذكورة ولا أنوثة فيندب ذلك لدفع الوسواس (قوله فسلم علي) فيه دليل على ان السلام كان متعارفا بين الملائكة (قوله لم ينزل قبلها) أشار الى انه غير جبريل (قوله ان الحسن والحسين) لم يتسم بهذين الاسمين أحد قبلهما (قوله سيدا شباب أهل) أي من مات وهو شاب فلا يرد نحو أبو بكر رضي الله تعالى عنه وليس المراد ان الحسنين ماتا في زمن الشبوبية لانهما ماتا بعد بلوغهما سن الشيخوخة (قوله سيدة نساء أهل الجنة) وهي أحب أولاده صلى الله عليه وسلم وكانت اذا قدمت عليه قام لها تعظيما لها ومحبة وكان يقبلها في فمها ويطلب منها أن تخرج لسانها ليمصه وكانت أحسن الناس شعرا ويؤخذ من الحديث تفضيلها على جميع النساء حتى المختلف في نبوتهن كسيدتنا مريم وهو كذلك لكن لا مطلقا بل من حيث انها بضعة

وجزء منه صلى الله عليه وسلم وسيدتنا مريم أفضل من حيث أوصاف أخر قامت بها لقوله تعالى واصطفاك على نساء العالمين وترتيبهن في الفضل كما في البيت

فضلى النسا بنت عمران ففاطمة
خديجة ثم من قد برأ الله

وكذا سيدنا ابراهيم ولده صلى الله عليه وسلم أفضل من جميع الصحابة من حيث انه بضعته صلى الله عليه وسلم (قوله اتبعوا العلماء) وفي بعض النسخ ابتغوا وهو تحريف (قوله سرج الدنيا) أي كسرج الدنيا في الانتفاع فانهم يدفع بهم ظلام الجهل والسرج يدفع بها الظلام الحسي ولم يشبههم بالنجوم أو القمر أو الشمس لان السرج أنسب من حيث انه يستصبح سراج من سراج آخر فيبقى الثاني وان ذهب الاول والكواكب ليست كذلك ففيه اشارة الى بقاء نفع ما أخذ من العلماء وان ماتوا وأيضا الكواكب لا يستصبح منها ولا ينتفع بها كالسرج لبعدها (قوله ومصابيح) أي كمصابيح الآخرة في الانتفاع على تقدير وجود مصابيح في الآخرة ينتفع بها كمصابيح الدنيا وفيه اشارة الى احتياج الناس للعلماء في الآخرة لما يقول الله تعالى للناس تمنوا الخ وهذا الحديث وان كان معناه صحيحا موضوع كما قاله الذهبي والدارقطني والعسقلاني والمصنف السيوطي واغماض كره هنا في متنه سهوا عن كونه من الموضوعات خلافا للعزيزي حيث اقتصر على ضعفه اذ هؤلاء الحفاظ أدرى منه (قوله أتتكم المنية الخ) كان يقوله صلى الله عليه وسلم لاصحابه اذا آنس أي علم منهم غفلة أو غرة كذا في الشارح وفي الصحاح ان الغرة هي الغفلة فلا حاجة لذكرها بعد غفلة (قوله اما بشقاوة الخ) أي ملتبسة بشقاوة واما هنا تفصيلية وقول الشارح مركبة من ان وما لا يظهر فهو سبق قلم لانها اما التفصيلية مثل اضرب اما زيدا واما عمرا وأما المركبة المذكورة فهي التي في قولك افعل هذا اما لا فتأمل

ابن سليم) بالتصغير (مرسلا) قال الشيخ حديث حسن ۞ (اتاني جبريل في اول ما اوحي الي) بالبناء للمفعول (فعلمني الوضوء) بالضم (والصلاة فلما فرغ من الوضوء) أي أتمه (اخذ غرفة من الماء فنضح بها فرجه) يعني رش بالماء الازار الذي يلي محل الفرج من الآدمي فيندب ذلك لدفع الوسواس (حم قط عن اسامة بن زيد) حب المصطفى وابن حبه (عن أبيه زيد بن حارثة) الكلبي مولى المصطفى قال الشيخ حديث صحيح ۞ (اتاني ملك فسلم علي) فيه ان السلام متعارف بين الملائكة (نزل من السماء لم ينزل قبلها) أي قبل تلك المرة قال المناوي صريح في انه غير جبريل (فبشرني ان الحسن والحسين) لم يسم بهما أحد قبلهما (سيدا شباب اهل الجنة) قال المناوي أي من مات شابا في سبيل الله من أهل الجنة الا من خص بدليل وهم الانبياء (وان فاطمة) امهما (سيدة نساء أهل الجنة) هذا مما يدل على فضلها على مريم (ابن عساكر) في تاريخه (عن حذيفة) بن اليمان قال الشيخ حديث صحيح ۞ (اتبعوا العلماء) العاملين أي جالسوهم واهتدوا بهديهم (فانهم سرج الدنيا) بضمتين جمع سراج أي يستضاء بهم من ظلمات الجهل كما يجلى ظلام الليل بالسراج المنير ويهتدى به فيه (ومصابيح الآخرة) قال المناوي جمع مصباح وهو السراج فمغايرة التعبير مع اتحاد المعنى للتفنن وقد يدعى أن المصباح أعظم (فر عن انس) بن مالك وهو حديث ضعيف ۞ (اتتكم المنية) أي الموت (راتبة) أي حال كونها ثابتة مستقرة قال العلقمي قال في القاموس رتب رتوبا ثبت ولم يتحرك اه وقال في المصباح رتب الشيء رتوبا من باب قعد استقر ودام (لازمة) أي لا تفارق قال في المصباح لزم الشيء يلزم لزوما ثبت ودام ويتعدى بالهمزة فيقال ألزمته (اما) بكسر فتشديد مركبة من ان وما (بشقاوة) أي بسوء عاقبة (واما بسعادة) ضد الشقاوة أي كأنكم بالموت وقد حضركم والميت اما الى النار واما

الى الجنة فالزموا العمل الصالح قال راوى الحديث كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا آنس من أصحابه غفلة نادى فيهم بذلك (ابن أبي الدنيا) أبو بكر القرشي (في) كتاب (ذكر الموت) اى ما جاء فيه (هب) كلاهما (عن زيد السلمي مرسلا) ويؤخذ من كلام المناوى انه حديث حسن لغيره ﴿ (اتجروا) أمر من التجارة وهو تقليب المال للربح (في اموال اليتامى) جمع يتيم وهو صغير لا أب له (لا تأكلها الزكاة) اى تنقصها وتفنيها قال العلقمى ومنه يؤخذ انه يجب على الولي أن ينمي مال اليتيم وهو المرجح ويلحق به بقية الاولياء (طس عن انس) ابن مالك قال العلقمى بجانبه علامة الحسن وقال في الكبير الاصح وقفه ولعله ورد من طريقين اه وقال المناوى وسنده كما قال الحافظ العراقي صحيح ﴿ (اتحب ان يلين قلبك) اى تزول قسوته قال العلقمى قال في المصباح لان يلين لينا والاسم ليان مثل كتاب وهو لين وجمعه ألين ويتعدى بالهمزة والتضعيف (وتدرك حاجتك) أى تصل الى ما تطلبه (ارحم اليتيم) قال العلقمى الرحمة لغة رقة في القلب تقتضى التفضل فالمعنى تفضل على اليتيم بشئ من مالك وقال المناوى وذلك بأن تعطف عليه وتحنو حنوا يقتضى التفضل والاحسان (وامسح راسه) تلطفا أو ايناسا أو بالدهن وسيأتي حديث امسح رأس اليتيم هكذا الى مقدم رأسه أى من المؤخر الى المقدم ومن له أب هكذا الى مؤخر رأسه أى من مقدمه الى مؤخره (واطعمه من طعامك يلين قلبك) برفع يلين على الاستئناف في كثير من النسخ وجوزا لمتبولى الجزم جوابا للامر (وتدرك حاجتك) أى ان احسنت اليه وفعلت به ما ذكر حصل لك لين القلب والظفر بمطلوبك وسببه ان رجلا شكا اليه صلى الله عليه وسلم قسوة القلب فذكره (طب عن ابى الدرداء) قال الشيخ حديث ضعيف ﴿ (اتخذ الله ابراهيم خليلا وموسى نجيا) أى مخاطبا واصله من المناجاة (واتخذنى حبيبا) فعيل بمعنى مفعول أو فاعل (ثم قال وعزتى وجلالى) أى قوتى وغلبتى (لاوثرن حبيبى على خليلى ونجيى) أى مناجى موسى يعنى لأفضلنه وأقدمنه عليهما قال العلقمى المحبة أصلها الميل الى ما يوافق المحب ولكن هو في حق من يصح منه الميل والانتفاع بالرفق وهى درجة المخلوق وأما الخالق تعالى فمنزه عن الاغراض فمحبته لعبده تمكنه من سعادته وعصمته وتوفيقه وتهيئة أسباب القرب اليه وافاضة رحمته اليه وقصواها كشف الحجب عن قلبه حتى يراه بقلبه وينظر اليه ببصيرته ولسانه الذي ينطق به والخلة أعلى وأفضل من المحبة قال ابن القيم واما ما يظنه بعض الغالطين من أن المحبة أكمل من الخلة وان ابراهيم خليل الله ومحمدا حبيب الله فمن جهله فان المحبة عامة والخلة خاصة وهى نهاية المحبة وقد أخبر النبي صلى الله عليه وسلم ان الله اتخذه خليلا ونفى أن يكون له خليل غير ربه مع اخباره بحبه لعائشة ولابيها ولعمر بن الخطاب وغيرهم وأيضا فان الله تعالى يحب التوابين ويحب المتطهرين ويحب الصابرين وخلته خاصة بالخليلين وبسط الكلام على ذلك ثم قال وانما هذا من قلة الفهم والعلم عن الله تعالى ورسوله وقال الزركشي في شرح البردة زعم بعضهم

(قوله لا تأكلها) بالرفع على الاستئناف وبالجزم في جواب الامر على حد فاضرب لهم طريقا في البحر يبسا لا تخاف عند الجمهور ولا تخف عند حمزة وقول الشارح أى لئلا تأكلها حل معنى لا اعراب اذ يلزم عليه حذف اللام وأن معا ولا نظير له في مثل هذا التركيب ومعلوم ان الصدقة لا تأكل ففيه استعارة مكنية وتخييل أو كناية عن فناء المال (قوله أتحب أن يلين قلبك) أى بسهل استفهام بمعنى الشرط أى ان أحببت ذلك فارحم الخ وفيه اشارة الى أنه يطلب مداواة الصفات القبيحة (قوله وامسح رأسه) تلطفا وايناسا أو بالدهن وعلى كل يسن أن يقول عند مسح الرأس جبرالله يتمك وجعلك خلفا من أبيك سواء كان وليه أو غيره وظاهره انه لا فرق بين يتيم المسلمين وأهل الذمة فيكون فعل ذلك معه سببا لما ذكر (قوله يلين قلبك وتدرك حاجتك) برفع الفعلين على الاستئناف وجزمهما في جواب الامر (قوله خليلا) من الخلة بالفتح وهى الخصلة أو الحاجة والمعنى جعله متصفا بخصلة من صفاته تعالى أى الصفات التى تصلح للخلق كالكرم أو متصفا بالحاجة أى بتفويض حاجاته كلها لله تعالى ولذا لما أمر بذبح ولده لم يستشفع ولم يراجع وكذا حين ألقى في النار أو من الخلة بالضم بمعنى تخلل محبة الله تعالى في قلبه وهى بهذا المعنى لا تضاف له تعالى فلا يقال الله تعالى خليل ابراهيم بهذا المعنى لتنزهه تعالى عن الجارحة (قوله لأوثرن الخ) فهذا صريح في تفضيله صلى الله عليه وسلم على سيدنا ابراهيم وموسى وهما أفضل الانبياء لانهما من أولى العزم فابراهيم أفضل من موسى وموسى أفضل من بقية الانبياء واذا كان صلى الله عليه وسلم أفضل منهما كان أفضل من الجميع

أن المحبة أفضل من الخلة وقال محمد حبيب الله وابراهيم خليل الله وضعف بان الخلة خاصة وهي توحيد المحب والمحبة عامة قال الله تعالى ان الله يحب التوابين قال وقد صح ان الله تعالى اتخذ نبينا خليلا كما اتخذ ابراهيم خليلا اه وقال المناوي قال ابن عربي سمي خليلا لتخلله الصفات الالهية أي دخوله حضراتها وقيامه بظهورياتها واستيعابه آياتها بحيث لا يشذ شيء منها عنه قال الشاعر

قد تخللت مسالك الروح مني * وبه سمي الخليل خليلا

أي دخلت من حيث محبتك جميع مسالك روحي من القوى والاعضاء بحيث لم يبق شيء منها لم تصل اليه وبسبب هذا التخلل سمي الخليل خليلا وهذا كما يتخلل اللون الذي هو عرض المتلون الذي هو جوهر حل فيه ذلك العرض حلول السريان والخليل من الارض المضموم الذي كشف الغطاء عنه حتى لا يعقل سواه (هب عن أبي هريرة) وهو حديث ضعيف ﴿(اتخذوا) ندبا (السراويلات) التي ليست طويلة ولا واسعة فانها مكروهة كما في حديث أبي هريرة قال العلقمي ولبس صلى الله عليه وسلم السراويل بل ورد عن أبي هريرة قلت يا رسول الله وانك لتلبس السراويل قال أجل في السفر والحضر والليل والنهار فاني أمرت بالستر فلم أجد شيأ أستر منه والسراويل معرب يذكر ويؤنث وبالنون بدل اللام وبالمعجمة بدل المهملة ومصروفة وغير مصروفة قال الازهري السراويل أعجمية عربت وجاء السراويل على لفظ الجماعة وهي واحدة وقد سمعت غير واحد من الاعراب يقول سروال واذا قالوا سراويل أنثوا اه قال في المصباح والجمهور ان السراويل أعجمية وقيل عربية جمع سروالة تقديرا والجمع سراويلات (فانها من أستر ثيابكم) أي من أكثرها سترة أو هي أكثرها سترة ومن زائدة وذلك لسترها العورة التي يسوء صاحبها كشفها (وحصنوا بها نساءكم اذا خرجن) قال العلقمي قال الجوهري وحصنت القرية بنيت حولها اه فالمعنى اتخذوا لما يخشى من كشفه حصنا أي سترا مانعا من الرؤية لو انكشف بسبب وقعة أو هبوب ريح شديدة ترفع الثياب أو نحو ذلك (عق عد والبيهقي في) كتاب (الادب) كلهم (عن علي) أمير المؤمنين رضي الله تعالى عنه قال الشيخ حديث حسن لغيره ﴿(اتخذوا) ارشادا (السودان) جمع اسود اسم جنس يعم الحبشي وغيره لكن المراد هنا الحبشان بقرينة ما يجيء (فان ثلاثة منهم من سادات أهل الجنة) أي من أشرافهم وعظمائهم (لقمان الحكيم) عبد حبشي لداود أعطاه الله الحكمة لا النبوة عند الاكثر (والنجاشي) بفتح النون أشهر واسمه أصحمة بمهملات (وبلال الحبشي (المؤذن) للنبي صلى الله عليه وسلم من السابقين الاولين الذين عذبوا في الله (حب في) كتاب (الضعفاء) من الرواة (طب) كلاهما (عن ابن عباس) وهو حديث ضعيف ﴿(اتخذوا) ندبا (الديك الابيض فان دارا فيها ديك ابيض لا يقربها شيطان)

(قوله اتخذوا السراويلات) قاله صلى الله عليه وسلم لما كان مع أصحابه في البقيع يوم غيم ومطر وسقطت امرأة فاعرض عنها صلى الله عليه وسلم بوجهه مخافة كشف عورتها فقيل انها متسرولة فقال صلى الله عليه وسلم اتخذوا الخ واول من لبسه سيدنا ابراهيم عليه السلام ولم يتخذ من أنواع الملبوس الافردا واحدا الا هذا فكان يتخذ منه اثنين ليلبس الثاني اذا غسل الاول ولم يلبسه سيدنا عثمان لا اسلاما ولا جاهلية الا حين استشهد فانه لما حوصر رأى النبي صلى الله عليه وسلم وأبا بكر وعمر في النوم وقالوا له اصبر فانك ستفطر معنا وكان صائما فعرف انه سيقتل وتكون روحه معهم وقت الافطار فلبس السراويلات حينئذ خوف أن تنكشف عورته حال القتل ولم يلبسه صلى الله عليه وسلم قط وانما اشتراه وشراؤه لم يدل على سن لبسه لاحتمال انه لاهل بيته وكذا هذا الحديث لا يدل على ندبه لانه حديث منكر لكن صدر المناوي في الكبير بانه سنة مؤكدة فهو من دليل آخر اطلع عليه (قوله اذا خرجن) أي أو كان في البيت أجنبي (قوله اتخذوا السودان) أي نوعا منهم وهم الحبشة بدليل فان ثلاثة الخ فانهم حبشة وللنهي عن الزنج بنحو اجتنبوا الزنج للبطن والفرج الخ وقد ورد ان البيت الذي يدخله حبشي أو حبشية تدخله البركة وهذا الامر للارشاد أي

ه يرى ل الاذن في اتخاذهم فيساوي المباح كالاكل فانه مباح مع ما فيه من البركة فلا يدل على ان اتخاذ الحبشة مندوب (قوله لقمان الحكيم) قيل كان حبيا كالنجاشي اسمه أصحمة كاربعة بالحاء المهملة وقيل بالخاء المعجمة وقيل مكحول قال الكشاف ومعناه بالعربية عطية (قوله الديك) يجمع على ديكة وديوك واقتناؤه بالعارية كالملك في هذه الفوائد (قوله الابيض) أي لا غيره فهذه الفوائد خاصة بالابيض

(قوله ولا ساحر) على حذف مضاف أي ولا سحر ساحر أي لا يضرها سحر والا فالساحر يدخلها لكن لا يضرها سحره ولا الدويرات
مصغر دور كذا في بعض نسخ الشارح وفي بعض النسخ مصغر اجمع دار أي جمع دار جمع تصحيح على دويرات فقوله مصغرا أي
بصورة المصغر هذا والظاهر انه جمع المفرد المصغر وهو دويرة أي ولا يقرب الدويرات حولها وهذا الحديث ضعيف وقيل
موضوع ومن قال كل حديث فيه دليل تكلم فيه معناه تكلم فيه بالضعف أو بالوضع فلم يصل الى درجة الصحيح ولا الحسن وليس
معناه انه موضوع أبدا اذ لا يقتضي ذلك قوله تكلم فيه (قوله الحمام) هو ما عب وهدر فيشمل اليمام والقمري والفاخت والهامة
تصدق بالذكر والانثى فالتاء للوحدة لا للتأنيث كالتاء في الشاة فانها للوحدة (قوله المقاصيص) جمع مقصوص أو مقصوصة
لئلا تطير فلا يحصل الاستئناس والالهاء ٣٤ للجن (قوله تلهى) من لها يلهو كذا في الشارح والظاهر انه من الها عنه شغله
قال تعالى ألهاكم التكاثر
وقال تعالى لا تلهكم أموالكم
فان كانت الرواية بفتح أوله
فمعناه تصرف الجن كما حققه
البيضاوي في سورة ألهاكم
التكاثر والاحمر من الحمام له
مزيد اختصاص عن غيره لان
الجن تحب اللون الاحمر أكثر
من غيره وهذا الحديث موضوع
كما قاله ابن الجوزي والمصنف
وغيرهما من الحفاظ خلافا لقول
العزيزي انه ضعيف (قوله
اتخذوا الغنم الخ) وقد ورد خبر
بأن جميع الانبياء رعوا الغنم
فقيل له صلى الله عليه وسلم
حين قال ذلك وأنت يا رسول
الله فقال وأنا فقد رعى غنما
قبل النبوة في مكة بقراريط أي
بموضع بمكة اسمه قراريط وقيل
معناه كل شاة بقيراط أي دينار
وقد كان سيدنا ابراهيم عليه
السلام له غنم كثيرة جدا وعدة الكلاب التي تحرسها أربعة آلاف كلب في عنق كل واحد طوق ذهب قدره ألف خاتم
مثقال فقيل له لم تفعل ذلك فقال لعلمي بأن الدنيا جيفة وكلابها طلابها فأعطيتها لاهلها وذلك جائز في شرعه لهذه الحكمة أي اهانة
الدنيا وان كان يحرم في شرعنا لاضاعة المال واجمعت الائمة على تعزير من عير برعي الغنم فقال النبي صلى الله عليه وسلم كان
يرعاها الان هذا مقام تحقير فلا يقال ذلك الا في مقام السؤال كأن قيل هل رعى النبي صلى الله عليه وسلم الغنم فيقال نعم (قوله أيادي)
أي نعما وقوله دولة بفتح الدال وضمها أي انقلابا من الشدة الى الرخاء رؤي سيدنا علي في النوم فقيل له أي الاعمال أحب فقال
مواساة الفقراء وأحب منه ان تتيه الفقراء على الاغنياء أي تظهر العجب عليهم والغنى عنهم فلا يتذللون لهم لاجل طلب شيء منهم
الان خافوا اضرارا من التيه عليهم وهذا الحديث موضوع وان قال الشارح ضعيف (قوله من ورق) بتثليث الراء كذا في الشارح
قال العزيزي أي بسكون الراء وفتحها وكسرها (قوله ولا تتمه مثقالا) فان بلغ مثقالا بالوزن أو بقيمة الصنعة وهو عادة أمثاله كره
فان زاد على عادة أمثاله حرم وان لم يبلغ مثقالا (قوله يعني الخاتم) تفسير من الراوي وهذا المرجع معلوم من الواقعة فانه جاء

فعال من شطن بعد لبعده عن الحق أو فعلان من شاط بطل أو احترق غضبا (ولا ساحر)
وعلم من نفي القرب نفي الدخول والمراد لا يؤثر في أهلها سحر ساحر ولا تسلط شيطان لخواص
علمها الشارع (ولا الدويرات) بالتصغير جمع دار (حولها) أي المحيطة بها من الجهات
الاربع وسيأتي بسط ذلك في حرف الدال (طس عن انس) بن مالك قال الشيخ حديث
ضعيف ﷺ (اتخذوا هذه الحمام) قال العلقمي هو ما عب أي شرب الماء بلا مص وزاد بعضهم
وهدر أي صوت ولا حاجة اليه لانه لازم العب (المقاصيص) جمع مقصوص والمراد التي
قصت أجنحتها حتى لا تطير (في بيوتكم فانها تلهي الجن عن صبيانكم) أي عن تعلقهم بهم
وأذاهم لهم قيل وللاحمر في ذلك مزيد خصوصية (الشيرازي في) كتاب (الالقاب) والديلمي
(خط فر) كلهم (عن ابن عباس عد عن انس) بن مالك قال الشيخ حديث ضعيف
ﷺ (اتخذوا الغنم) يشمل الضأن والمعز (فانها بركة) أي خير ونماء لسرعة نتاجها وكثرته
اذ هي تنتج في العام مرتين وتضع الواحد والاكثر (طب خط عن أم هانئ) بنت أبي طالب
أخت علي أمير المؤمنين (ورواه ه) عنها أيضا (بلفظ اتخذي) يا أم هانئ (غنما فان
فيها بركة) قال العلقمي بجانبه علامة الحسن ﷺ (اتخذوا عند الفقراء أيادي) جمع يد أي
اصنعوا معهم معروفا واليد كما تطلق على الجارحة تطلق على نحو النعمة (فان لهم دولة يوم
القيامة) أي انقلابا من الشدة الى الرخاء ومن العسر الى اليسر (حل عن الحسين بن علي)
ابن أبي طالب وهو حديث ضعيف ﷺ (اتخذه من ورق) قال المناوي بفتح الواو وتثليث الراء
أي السكون والفتح والكسر أي من فضة والامر للندب (ولا تتمه مثقالا) وهو درهم وثلاثة
أسباع درهم والنهي للتنزيه فان زاد عن مثقال فهو للتنزيه أيضا ما لم يسرف عادة وقوله (يعني
الخاتم) تفسير من الراوي فلبس الخاتم سنة قال العلقمي وحاصل ما ذهب اليه أصحابنا الشافعية
انه يباح بلا كراهة لبس الخاتم الحديد والنحاس والرصاص بفتح الراء على الاصح بل التمس ولو

خاتما من حديد وأماخبر مالى أرى عليك حلية أهل النار لمن جاء وعليه خاتم من حديد فضعفه النووى (٣ عن بريده) بالتصغير ابن الحصيب الاسلمى قال الشيخ حديث حسن ﷺ (اتدرون) أتعلمون (ما العضه) بفتح العين المهملة وسكون الضاد المعجمة قال العلقمى الرمى بالعضيهة وهو البهتان والكذب * فائدة * البهتان الباطل الذى يتحير منه والبهت الكذب والافتراء قالوا الله و رسوله أعلم فسره صلى الله عليه وسلم بقوله (نقل الحديث من بعض الناس الى بعض ليفسدوا) أى الناقلون (بينهم) اى المنقول اليهم وعنهم وهو النميمة المعدودة من الكبائر والقصد النهى عن ذلك (خد هق عن أنس) بن مالك قال الشيخ حديث حسن ﷺ (اترعوا) بفتح الهمزة وسكون المثناة الفوقية وكسر الراء وضم العين المهملة (الطسوس) بضم الطاء جمع طس وهو لغة فى الطست قال العلقمى اترعت الحوض اذا ملأته والمعنى املؤا الطست بالماء الذى تغسل به الايدى أى الغسالة لما سيأتى عن أبى هريرة (وخالفوا المجوس) وهم عبدة النار فانهم لا يفعلون ذلك قال العلقمى قال شيخنا قال البيهقى اترعوا يعنى املؤا واخرج عن أبى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تريقوا الطسوس حتى تطف اجمعوا وضوءكم جمع الله شملكم وأخرج عن عمر بن عبد العزيز أنه كتب الى عامله بواسط بلغنى ان الرجل يتوضأ فى طست ثم يؤمر بها فتراق وان هذا من زى الاعاجم فتوضؤا فيها فاذا امتلأت فأهريقوها (هب خط فر) كلهم (عن ابن عمر) بن الخطاب وضعفه البيهقى ﷺ (أترعون) بفتح الهمزة والمثناة الفوقية وكسر الراء وضم العين المهملة أى أتحرجون وتمتنعون قال الجوهرى وتورع من كذا أى تحرج (عن ذكر الفاجر) هو المنبعث فى المعاصى والمحارم قال فى المصباح وفجر العبد فجورا من باب قعد فسق وفجر الحالف فجورا كذب والمصدر المنسبك من (ان تذكروه) للتأكيد هذا ما ظهر بعد التأمل والاستفهام للانكار فاذا علمتم انكار ذلك (فاذكروه) بما تجاهر به فقط وقال العلقمى اذكروا الفاسق بما فيه من غير زيادة اه فانكم ان تذكروه (يعرفه الناس) أى يعرفوا حاله فيحذروه ويتجنبوه فأمر بذكره للمصلحة فطلب ذلك ممن امن على نفسه (خط فى) كتاب تراجم (رواة مالك عن أبى هريرة) قال الشيخ حديث ضعيف ﷺ (أترعون عن ذكر الفاجر متى يعرفه الناس) قال العلقمى أى أتتحرجون عن ذكره بما فيه لئلا يعرفه الناس اه والظاهر ان متى استفهامية أى ان امتنعتم عن ذكره فمتى يعرفه الناس (اذكروا الفاجر بما فيه يحذره الناس) قال العلقمى المعنى اذكروا الفاسق المعلن بما فيه من غير زيادة لتعرف عينه وتحذره الناس (ابن أبى الدنيا) أبو بكر القرشى (فى ذم الغيبة والحكيم فى نوادر الاصول والحاكم فى الكنى والشيرازى فى) كتاب (الالقاب عد طب هق خط عن بهز بن حكيم عن أبيه عن جده) قال

رجل لا بس خاتما ذهبا فقال صلى الله عليه وسلم انه حلى أهل النار فقال من أى شئ نتخذ الخاتم فقال اتخذه الخ (قوله أتدرون) أصل الدراية العلم مع تحيل على أخذ شئ من المخاطب والمراد هنا مطلق العلم ولذا لا تطلق على الله تعالى وقول بعض العرب لاهم أى يا الله لا أدرى وأنت تدرى من جهلهم بالحكم (قوله ما العضه) بفتح العين وسكون الضاد (قوله أترعوا) أى املؤا ارشادا والطسوس جمع طس لغة فى الطست أى املؤا الطست من غسالة الايدى أو من ماء الوضوء أى لا تريقوه الا بعد امتلائه لا قبله كما تفعله المجوس أى فيندب ذلك كما فى الكبير وسره ان فيه صون الماء عن التزليق الذى قد يقع فيه بعض الحاضرين فيؤذيه (قوله أترعون الخ) بفتح الهمزة للاستفهام الانكارى والتاء وكسر الراء أى أتتحرجون وتتورعون وشروط ذكر فجوره ثلاثة أن يكون معلنا وأن يذكر ما أعلن به فقط لا ما ليس فيه ولا ما هو فيه لكنه غير معلن به وان يقصد نصح الناس لا التشفى والاحتقار للفاعل وماذكره الشارح من الزجر عن قول الشخص للكلب أنت كلب ابن كلب حيث كان فيه احتقار لا يظهر لان الممنوع احتقار الانسان واحتقار الكلب لا حرمة فيه وهذا الحديث موضوع كما ذكره العلقمى وغيره من الحفاظ وقول الشارح بلغ درجة الحسن لتقويه بشاهد وهو الحديث الذى بعده لا يظهر لان الذى بعده موضوع أيضا لان كلا قد تفرد به الجارود وهو وضاع ولذا جاء ولده على قبره وقال يا أبى لولا انك تروى الحديث عن بهز بن حكيم لزرتك أى لولا انك تتفرد به عنه وتكذب عليه لزرتك فبهز ليس وضاعا (قوله أن تذكروه) المصدر المنسبك من ان تذكروه تأكيد لقوله عن ذكر الفاجر هذا ما ظهر بعد التأمل عزيزى (قوله يعرفه) بالجزم جواب الامر (قوله متى يعرفه) الظاهر ان متى استفهامية أى ان امتنعتم من ذكره فمتى يعرفه الناس

الشيخ حديث ضعيف ۞ (اتركوا الترك) جيل من الناس معروف والجمع أتراك والواحد تركى كرومى واروام (ماتركوكم) أى مدة تركهم قال العلقمى والمعنى المراد لاتتعرضوا لهم مادامو في ديارهم ولم يتعرضوا لكم وخصوا لشدة بأسهم وبرد بلادهم (فان أول من يسلب امتى ملكهم) أى أول من ينتزع منهم بلادهم التى ملكوها (وماخولهم الله) فيه أى أعطاهم من النعم (بنوقنطوراء) بالمد جارية سيدنا ابراهيم صلى الله عليه وسلم من نسلها الترك أو الترك والديلم والغز وقيل هم بنوعم يأجوج ومأجوج (طب) وكذا في الاوسط والصغير (عن ابن مسعود) وهو حديث ضعيف ۞ (اتركوا الحبشة) جيل من الناس معروف (ماتركوكم) اى مدة دوام تركهم لكم قال العلقمى ووجه تخصيصهم ان بلادهم وعرة ذات حر عظيم ويقال ان نهر النيل الواصل الى مصر من بلادهم يأتى فان شاؤا حبسوه وبين المسلمين وبينهم مهاد عظيمة ومفاوز شاقة فلم يكلف الشارع المسلمين دخول بلادهم لعظم ما يحصل لهم من التعب والمشقة فى ذلك فان الحبشة ستأتى الى الكعبة وتستخرج كنزها فلا يطاقون كما أشار اليه بقوله (فانه) أى الشان (لايستخرج كنز الكعبة) أى المال المدفون تحتها (الا) عبد حبشى لقبه (ذوالسويقتين) بالتصغير تثنية سويقة أى هو دقيقهما جدا والحبشة وان كان شأنهم دقة السوق لكن هذا متميز بمزيد من ذلك يعرف به (د ك عن ابن عمرو) بن العاص قال الشيخ حديث صحيح ۞ (اتركوا الدنيا لاهلها) أى لعبد الدرهم والدينار والمنهمكين فى تحصيلها المشغوفين بحبها فمن تركها استراح (فانه) أى الشان (من أخذ منها فوق ما يكفيه) لنفسه وعياله (أخذ من حتفه) قال العلقمى الحتف الهلاك والذى يظهر ان من هنا تكون بمعنى فى كما فى قوله تعالى اذا نودى للصلاة من يوم الجمعة وبعدها مضاف محذوف ويكون المعنى أخذ فى أسباب هلاكه (وهو لا يشعر) أى لا يعلم والقصد الحث على الاقتصار على قدر الكفاية (فر عن انس) بن مالك قال الشيخ حديث ضعيف ۞ (اتق الله فيما تعلم) قال العلقمى وسببه ان يزيد بن سلمة قال يارسول الله انى قد سمعت منك حديثا كثيرا اخاف ان ينسينى أوله آخره فارشده صلى الله عليه وسلم ان يعمل بما يعلم قلت ويؤيده حديث من عمل بما علم ورثه الله مالم يعلم (تخ ت عن يزيد بن سلمة الجعفى) قال

الشيخ

(قوله اتركوا الترك) اى الكفار جمع تركى ويجمع أيضا على أتراك أى لاتتعرضوا لهم بالجهاد مدة عدم تعرضهم لكم به لانكم لاتقدروا على شدة بأسهم وبرد بلادهم فان تعرضوا لنا بالقتال لم نتركهم بل يجب علينا الجهاد لنصرة الاسلام (قوله فان أول من يسلب أمتى ملكهم) خبران بنوقنطوراء بالمد والقصر وهى جارية ابراهيم عليه السلام من نسلها الترك او الترك والديلم والغز قال فى الصحاح الديلم جيل من الناس والغز جنس من الترك الواحد غزى مثل روم ورومى فالياء فارقة بين الواحد والجمع والمراد بالامة هنا أهل الولايات من المسلمين فهو عام أريد به خاص فقد ورد ان الترك يستولون على ولايات المسلمين (قوله وماخولهم) أى أعطاهم معطوف على ملكهم ٣٦ (قوله اتركوا الحبشة) أى الكفار وما مر فى مدحهم فى المسلمين فلا تنافى (قوله كنز الكعبة) أى المال المدفون داخل الكعبة (قوله ذو السويقتين) تثنية سويقة التى هى مصغر ساق ففيه اشارة الى شدة الحبشة لكون هذا اللعين أضعفهم لدقة ساقه أكثر منهم ومع ذلك يهدم الكعبة ويستولى عليها فانه ورد انه يظهر فى مدة سيدنا عيسى ويهدم بعض الكعبة فيرسل اليه سيدنا عيسى جندا تهزمه وتطرده ثم بعد موت سيدنا عيسى يعود اليها ويهدم جميعها ويستخرج الكنز (قوله اتركوا الدنيا) المراد بها هنا الذهب والفضة والمطعم والمشرب والملبس أى فان من توغل فى ذلك ثم قلت عنه لم يصبر على تركها بل يستحلها ولو من حرام فيهلك بخلاف من ترك ذلك وتعود على القلة فانه يصبر على الضيق وقد ورد ان سيدنا عيسى مر على نائم فقال له قم ياعبد الله فقال له ماتريد منى وقد تركت الدنيا لاهلها فقال له سيدنا عيسى نم حبيبى فأراد أولا ان ينبهه لظنه انه غافل فاذا هو منتبه غاية التنبه (قوله أخذ من حتفه) من بمعنى فى والحتف الهلاك وهو على تقدير مضاف اى أخذ فى أسباب هلاكه ومعنى قولهم فلان مات حتف انفه انه مات بلا سبب ظاهر كهدم وذبح وافهم قوله فوق ما يكفيه ان أخذ ما يكفيه لا يضر بل ربما كان واجبا نعم ان أخذ زيادة على ما يكفيه وادخره بقصد ان ينفع به مستحقه وقت حاجته ووثق من نفسه بالوفاء فهو ممدوح (قوله اتق الله) أى خفه واخش عقابه والتقوى جعل وقاية بين العبد وبين غضبه تعالى وهى امتثال الاوامر واجتناب النواهى سمى امتثال ذلك تقوى لانه يقى الشخص من النار (قوله فيما تعلم) قيد به اشارة الى ان الجاهل لا يتأتى منه تقوى فعليه ان يتعلم اولا المأمورات والمنهيات ثم يمتثل ذلك وقول الشارح حذف المفعول أى حذف تعيينه أى ابهمه

الشيخ حديث حسن ﷺ (اتق الله فى عسرك ويسرك) أى فى ضيقك وشدتك وضدهما بان تجتنب ما نهى عنه وتفعل ما امر به فى جميع أحوالك (أبو قرة) بضم القاف وشدة الراء (الزبيدى) نسبة الى زبيد المدينة المشهورة باليمن (فى سننه) بضم السين (عن طليب) بالتصغير (ابن عرفة) قال الشيخ حديث صحيح ﷺ (اتق الله) بامتثال أمره واجتناب نهيه (حيثما كنت) أى فى اى زمان ومكان كنت فيه (وأتبع السيئة) الصادرة منك وظاهر الحديث يعم الصغائر والكبائر قال المناوى وجرى عليه بعضهم لكن خصه الجمهور بالصغائر انتهى وقال الجلال السيوطى فى تفسير قوله تعالى ان الحسنات كالصلوات الخمس يذهبن السيآت الذنوب الصغائر نزلت فيمن قبل اجنبية فاخبره صلى الله عليه وسلم فقال ألى هذا قال لجميع أمتى كلهم رواه الشيخان (الحسنة) كصلاة وصدقة واستغفار (تمحها) أى السيئة (وخالق) بالقاف (الناس بخلق حسن) أى تكلف معاشرتهم بالمعروف من طلاقة وجه وخفض جناح وتلطف وايناس وبذل ندى وتحمل اذى فان فاعل ذلك يرجى له فى الدنيا الفلاح وفى الآخرة الفوز بالنجاة والنجاح ﴿فائدة﴾ قال المناوى قال الامام أحمد بن حنبل لابى حاتم ما السلامة من الناس قال باربع تغفر لهم جهلهم وتمنع جهلك عنهم وتبذل لهم شيئك وتكون من شيئهم آيسا (حم ت ك هب) كلهم (عن أبى ذر) الغفارى (حم ت هب عن معاذ ابن جبل (ابن عساكر) فى تاريخه (عن انس) بن مالك قال الشيخ حديث حسن ﷺ (اتق الله) أى اتق عقابه بفعل المأمورات وتجنب المنهيات فالتقوى هى التى يحصل بها الوقاية من النار والفوز بدار القرار (ولا تحقرن) بفتح المثناة الفوقية وسكون الحاء المهملة وكسر القاف ونون التوكيد الثقيلة أى لا تستصغرن (من المعروف) ما عرفه الشرع والعقل بالحسن (شيأ) وان قل كما أشار الى ذلك بقوله (ولو ان تفرغ) بضم أوله أى تصب (من دلوك فى اناء المستسقى) أى طالب السقيا (و) لو (ان تلقى أخاك) فى الاسلام أى تراه وتجتمع به (ووجهك اليه منبسط) منطلق بالبشر والسرور (واياك واسبال الازار) بنصب اسبال على التحذير أى احذر ارخاءه الى أسفل الكعبين أيها الرجل اما المرأة فالاسبال فى حقها أولى محافظة على الستر (فان اسبال الازار من المخيلة) بوزن عظيمة الكبر والخيلاء التكبر الناشئ عن تخيل فضيلة يجدها الانسان فى نفسه (ولا يحبها الله) أى لا يرضاها او يعذب عليها ان شاء وهذا ان قصد ذلك (وان أمرؤ) أى انسان (شتمك) أى سبك (وعيرك) بالتشديد أى قال فيك ما يعيبك و يلحق بك عارا (بامر هو فيك) هذا ما فى كثير من النسخ وفى نسخة شرح عليها المناوى بامر ليس هو فيك وهو أبلغ (فلا تعيره بامر هو فيه) لان التنزه عن ذلك من مكارم الاخلاق (ودعه) أى اتركه (يكون وباله) أى وبال ما ذكر أى سوء عاقبته وشؤم وزره (عليه) وحده (واجره لك ولا تسبن احدا) من المعصومين اما غير المعصوم كحربى ومرتد فلا يحرم شتمه ويأتى فى خبر ما يفيد ان من سبه انسان فله شتمه بمثله لا بأزيد فافهم الا كمال (الطيالسى) أبو داود (حب عن جابر بن سليم الهجيمى) من بنى هجيم قال الشيخ حديث صحيح ﷺ (اتق الله يا أبا الوليد) كنية عبادة

(قوله فى عسرك) قدمه اشارة الى ان اليسر يعقبه (قوله الزبيدى) بفتح الزاى (قوله حيثما كنت) أى فى أى زمان وأى مكان ولو مع المخالطة للظلمة (قوله واتبع السيئة الخ) هذا بالنظر للغالب فلو فرض انه عمل حسنة ثم عمل سيئة كفرت الحسنة السابقة السيئة المتأخرة (قوله تمحها) من صحف الملائكة أو المراد عدم المؤاخذة وان كانت ثابتة فى الصحف وقول الشارح كدورات بضم الكاف (قوله ولا تحقرن) بهذا الضبط كما فى شرح المتبولى (قوله ان تفرغ) أى تصب (قوله اخاك) يطلق الاخ على المشارك فى الصنعة أو الدين وهو المراد هنا كما يطلق على المشارك فى النسب والرضاع (قوله من المخيلة) أى طريق الهيافيكره ذلك ان لم يحصل كبر وعجب بسبب ذلك والا حرم ومحل كراهة ذلك ما لم يكن تركه مزريا للابس مخلا بمروآته لكونه من العلماء أو ذوى المروآت والا فلا يكره ولو اسفل من الكعبين (قوله ليس هو فيك) النسخ المعتمدة باسقاط ليس كما يدل له أنه رواه فى الكبير بلفظ وان امرؤ شتمك بما يعلم فيك فلا تشتمه بما تعلم فيه (قوله وباله) أى المذكور وتقدير الشارح صفة بعد يكون يقتضى نصب وباله خبرها وليس كذلك ففى تقديره تغيير لاعراب الحديث فالواضح عبارته فى الكبير دعه أى اتركه يكون وباله أى سوء عاقبته وشؤم وزره عليه اه (قوله ولا تسبن) بفتح التاء وما وقع فى بعض نسخ الشارح قبل وهى التى بخطه بضم التاء سبق قلم (قوله الهجيمى) بضم الهاء (قوله يا أبا الوليد) فيه اشارة الى طلب تكنى الاكابر واشارة الى انه ينبغى لمن ولى شخصا على أمر أن يعظه ويحذره من الظلم لا نظلمه له منه أثم لكونه سببا

(قوله لا تأتي) قال في الكبير قال الزمخشري لا زائدة وأصله لئلا فحذف اللام اه أقول رواية الزمخشري أن لا تأتي باثبات أن فالفعل منصوب وأما رواية المصنف فليس فيها اللام ولا أن فالفعل مرفوع على الاستئناف على حد فاضرب لهم طريقا في البحر يبسا لا تخاف في قراءة الجمهور (قوله ببعير تحمله) حقيقة اذ لا مانع من ذلك خلافا لمن أوله بانه كناية عن هتك ذلك الشخص فقط ولا يقال هذا يقتضي ان ذنب سرقة البعير مثلا أشد من ذنب سرقة ألف دينار لان كلا يأتي حاملا ما سرق والبعير أثقل لانه ليس عقابه ذلك الثقل وانما القصد من حمله هتكه بين الخلق لا تعذيبه بثقله (قوله ثؤاج) بالهمزة روي ان عبادة قال يا رسول الله ان ذلك كذلك قال اي والذي نفسي بيده ان ذلك كذلك الا من رحم الله قال والذي بعثك بالحق لا أعمل أي بعد هذه التولية على اثنين أبدا ولا أتأمر على أحد اي لا أتولى على اثنين في حكومة (قوله تكن أعبد الناس) اي من أعبدهم والا فمن اتقى

ابن الصامت قال له لما بعثه عاملا على الزكاة (لا تأتي يوم القيامة) أي لئلا تأتي يوم العرض الأكبر (ببعير تحمله) زاد في رواية على رقبتك (له رغاء) بضم الراء والمد أي تصويت والرغاء صوت الإبل (أو بقرة لها خوار) بخاء معجمة مضمومة أي تصويت والخوار صوت البقر (أو شاة لها ثؤاج) بمثلثة مضمومة فهمزة ممدودة فجيم صياح الغنم والمراد لا تتجاوز الواجب في الزكاة فتأخذ بعيرا زائدا أو شاة أو بقرة فإنك تأتي به يوم القيامة تحمله على عنقك فقال عبادة يا رسول الله ان ذلك كذلك قال اي والذي نفسي بيده الا من رحم الله قال والذي بعثك بالحق لا أعمل على اثنين أبدا (طب عن عبادة بن الصامت) الخزرجي واسناده حسن ۞(اتق المحارم) أي حذر الوقوع فيما حرم الله عليك (تكن أعبد الناس) أي من أعبدهم اذ يلزم من ترك المحارم فعل الفرائض ومن فعل ذلك وأتى ببعض النوافل كان أكثر عبادة (وارض بما قسم الله لك) أي اعطاك (تكن أغنى الناس) ليس الغنى بكثرة العرض ولكن الغنى غنى النفس (وأحسن الى جارك) بالقول والفعل (تكن مؤمنا) أي كامل الإيمان (وأحب للناس ما تحب لنفسك) من الخير الأخروي والدنيوي (تكن مسلما) كامل الإسلام (ولا تكثر الضحك فإن كثرة الضحك تميت القلب) أي تصيره مغمورا في الظلمات بمنزلة الميت الذي لا ينفع نفسه وذا من جوامع الكلم (حم ت هب) كلهم (عن أبي هريرة) قال الشيخ حديث حسن ۞(اتق يا علي) كذا هو ثابت في رواية مخرجه للخطيب (دعوة) بفتح الدال المرة من الدعاء أي تجنب دعاء (المظلوم) أي تجنب الظلم فأقام المسبب مقام السبب (فإنما يسأل الله تعالى حقه وان الله تعالى لن يمنع ذا حق) أي صاحب حق (حقه) لأنه الحاكم العادل نعم ورد في حديث انه تعالى يرضي بعض خصوم بعض عباده بما شاء (خط عن علي) أمير المؤمنين قال الشيخ حديث ضعيف السند حسن المتن ۞(اتقوا الله في هذه البهائم) جمع بهيمة (المعجمة) أي التي لا تقدر على النطق قال العلقمي والمعنى خافوا الله في هذه البهائم التي لا تتكلم فتسأل ما بها من الجوع والعطش والتعب والمشقة (فاركبوها) ارشادا حال كونها (صالحة وكلوها صالحة للأكل) أي سمينة والقصد الزجر عن تجويعها وتكليفها ما لا تطيق (حم د وابن خزيمة) في صحيحه (حب) كلهم (عن سهل بن الحنظلية) واسناده صحيح ۞(اتقوا الله واعدلوا في أولادكم) بأن تسووا بينهم في العطية

المحارم وفعل المندوبات أعبد ممن اتقى المحرمات فقط (قوله وأحسن الخ) الاحسان أن تعطي فوق ما يلزمك أو تترك بعض حقك فان اقتصر في الأخذ والاعطاء على الحق فهو عدل والجود فوق ذلك (قوله تكن مسلما) عبر في الأول بالايمان وهنا بالاسلام تفننا والا فهما بمعنى واحد (قوله ولا تكثر الضحك) فيسيره غير منهي عنه وقد وقع منه صلى الله عليه وسلم نادرا بيانا للجواز (قوله اتق يا علي) كما هو ثابت في رواية مخرجه الخطيب وقد ورد ان الله تعالى لما خلق الملائكة رفعت ابصارها وقالت مع من انت يا رب فقال مع المظلوم حتى آخذ بيده (قوله فانما يسأل الله تعالى حقه) فاعل يسأل ضمير يعود على المظلوم وما كافة عملا بقول الخلاصة * ووصل ما بذي الحروف مبطل * (قوله البهائم) اي المأكولة وغيرها التي تركب وغيرها والمراد البهائم المحترمة ليخرج الكلب العقور مثلا (قوله المعجمة) بضم الميم وفتح الجيم وغيرها وقيل بكسرها أي التي لا تقدر على النطق فمن لا يقدر على النطق يسمى عجميا وان كان عربيا (قوله فاركبوها) أي ان جرت العادة بركوبها الا الجواميس في بلاد لم تجر العادة بركوبها فلا ينبغي ركوبها وصالحة منصوب على الحال (قوله وكلوها صالحة) أي للأكل بان تكون سمينة فان أكل لحم الهزيلة ربما يضر بالمعدة فالأمر للارشاد (قوله في أولادكم) أي بين أولادكم كما في رواية بان تسووا بينهم في العطية وغيرها كالقبلة والبشاشة فيكره تقبيل احد بنيه بحضرة الآخر وترك الآخر والذي يدل على ان عدم العدل بين الاولاد مكروه لا حرام خلافا للحنابلة أي ان خص احدهم لا لمعنى يبيح التفضيل والا فلا حرمة عندهم ولا كراهة عندنا

وغـيرها قال العلقمي وسببه ان رجلا أعطى أحد اولاده وأراد ان يشهد النبي صلى الله عليه وسلم على ذلك فامتنع وذكره وعدم العدل بين الاولاد مكروه لا حرام بقرينة قوله في مسلم أشهد على هذا غيري فامتناعه صلى الله عليه وسلم من الشهادة تورع وتنزه انتهى وقال الحنابلة بالحرمة (ق عن النعمان بن بشير) الخزرجي ۞ (اتقوا الله واعدلوا بين أولادكم كما تحبون ان يبروكم) بفتح أوليه أي كما تحبون ان يبروكم الجميع (طب عنه) أي النعمان المذكور قال الشيخ حديث صحيح ۞ (اتقوا الله واصلحوا ذات بينكم) أي الحالة التي يقع بها الاجتماع والائتلاف (فان الله تعالى يصلح بين المؤمنين يوم القيامة) بأن يلهم المظلوم العفو عن ظالمه أو يعوضه عن ذلك باحسن الجزاء (ع ك عن انس) بن مالك قال الشيخ حديث صحيح ۞ (اتقوا الله فيما ملكت أيمانكم) من الارقاء وغيرهم بالقيام بما يحتاجون اليه ولا تكلفوهم على الدوام ما لا يطيقونه على الدوام (خد عن علي) أمير المؤمنين قال الشيخ حديث صحيح ۞ (اتقوا الله في الصلاة) بالمحافظة على تعلم كيفيتها والمداومة على فعلها في أوقاتها بشروطها وعدم ارتكاب منهياتها والسعي البها جماعة وغير ذلك (وما ملكت ايمانكم) من آدمي وحيوان محترم (خط عن أم سلمة) هند أم المؤمنين قال الشيخ حديث ضعيف ۞ (اتقوا الله في الضعيفين) قالوا وما هما يا رسول الله قال (المملوك) ذكرا كان أو انثى (والمرأة) أي الانثى زوجة كانت أو غيرها لقوله في الحديث الآتي المرأة الارملة ويحتمل أن يكون المراد الزوجة ووصفها بالضعف استعطافا (ابن عساكر) في تاريخه (عن ابن عمر) بن الخطاب وهو حديث ضعيف ۞ (اتقوا الله في الصلاة اتقوا الله في الصلاة اتقوا الله في الصلاة) بتعليم أركانها وشروطها وهيآتها وابعاضها والاتيان بها في أوقاتها والتكرير لمزيد التأكيد (اتقوا الله فيما ملكت أيمانكم) بفعل ما تقدم (اتقوا الله في الضعيفين المرأة الارملة) قال المناوي أي المحتاجة المسكينة التي لا كافل لها (والصبي اليتيم) أي الصغير الذي لا أب له ذكرا كان أو انثى (هب عن انس) بن مالك قال الشيخ حديث حسن ۞ (اتقوا الله وصلوا خمسكم) أي صلواتكم الخمس وأضافها اليهم لانها لم تجتمع لغيرهم (وصوموا شهركم) رمضان والاضافة للاختصاص (وأدوا زكاة أموالكم) الى مستحقيها أو الى الامام (طيبة بها انفسكم) قال المناوي ولم يذكر الحج لكون الخطاب وقع لمن يعرفه وغالب أهل الحجاز يحجون

قوله صلى الله عليه وسلم اشهد غيري فاني لا اشهد على جور حين جاءه رجل فقال له اني نحلت اي اعطيت ولدي كذا فقال صلى الله عليه وسلم هل لك ولد غيره فقال نعم فقال هل نحلته فقال لا فقال اشهد غيري الخ اذ لو كان حراما لم يقل اشهد غيري وتسميته جورا لانه مكروه وهو يوصف بالجور بالنسبة للواجب والمندوب وقد قال صلى الله عليه وسلم لا يرحم الله من لا يرحم ولده (قوله ذات بينكم) اي الحالة التي يقع بها الاجتماع اي لا تسعوا فيما يفرقكم ويقطع اجتماعكم بل اسعوا فيما يجمعكم (قوله يصلح بين المؤمنين) فقد ورد انه تعالى يأمر مناديا ينادي يوم القيامة ان الله عفا عنكم ورضي عنكم فليرض بعضكم عن بعض والجزاء على" قال الشارح المتبولي الانسب تقديم هذا الحديث على الحديثين اللذين قبله (قوله فيما ملكت أيمانكم) من الارقاء والدواب فما مستعملة في العاقل وغيره اي وان لم ينتفع بها فيلزمه مؤنة رقيقه ودابته المريضين واضاف الملك لليمين او اليد على ما في بعض الروايات وان كان الملك لجميع الذات لان السبب في الملك اليد حيث يقلب بها ويدفع الثمن بها (قوله في الصلاة) اي احذر واغضبه تعالى بسبب الصلاة اي اضاعة شيء منها كترك الطمأنينة ولما كانت عماد الدين اهتم بها اكثر في الحديث الآتي حيث كرر اتقوا الله ثلاث مرات (قوله في الضعيفين) وصفا بالضعف لقهرهما تحت يد الغير (قوله والمرأة) اي فقيرة اولا وان كانت الفقيرة اولى بذلك ولذا نبه عليها ثانيا في الحديث الآتي بقوله الارملة اي الفقيرة واصل الارمل هو الذي بين جمال ورمال والغالب ان يكون محتاجا فالمراد المحتاجة التي لا كافل لها ففيه تجوز بحسب الاصل وهذا الامر شامل لغير السيد والزوج فانه ينبغي الرحمة بالمماليك والنساء من غير ساداتهم وازواجهم وان كان السيد والزوج مطلوبا منهما ذلك اكثر (قوله اتقوا الله فيما ملكت ايمانكم) كرره مرتين ايماء الخ قال شيخنا الحفني وليس هو في الجامع الكبير ولا في الصغير (قوله وصوموا شهركم) اضافه لنا مع أن الراجح أنه ما من أمة الا وفرض عليهم رمضان لانه لم يغيروه ولم يضل عندنا بخلاف الامم السابقة فانهم غيروه وأضلوه في أيام السنة (قوله كرره مرتين) هكذا روايته التي كتب عليها ونسخة الشارح لا تكرار فيها ولعله رواه

كل عام أو لانه لم يكن فرض (وأطيعوا ذا) صاحب (أمركم) أى من ولى أموركم فى غير معصية (تدخلوا جنة ربكم) الذى رباكم فى نعمته قال الطيبى أضاف الصلاة والصوم والزكاة والطاعة اليهم ليقابل العمل بالثواب فى قوله جنة ربكم ولتنعقد البيعة بين الرب والعبد كما فى آية ان الله اشترى من المؤمنين أنفسهم وأموالهم وقوله طيبة بها أنفسكم هو فى بعض الروايات وفى بعض النسخ وفى أخرى ساقطة (ت حب ك عن أبى امامة) صدى بن عجلان الباهلى آخر الصحب موتا بالشام قال ت حسن صحيح ﷺ (اتقوا الله وصلوا) بالكسر والتخفيف من الصلة وهى العطية (ارحامكم) أقاربكم بأن تحسنوا اليهم قولا وفعلا مهما أمكن وذلك وصية الله للامم السابقة فى الكتب المنزلة كالتوراة والانجيل (ابن عساكر) فى تاريخه (عن ابن مسعود) واسناده ضعيف لكن له شواهد ﷺ (اتقوا الله فان أخونكم عندنا) معشر النبيين أو النون للتعظيم (من طلب العمل) أى الولاية وليس أهلا لها قال العلقمى لان طلبه لها وهو ليس لها بأهل يدل على ان فيه خيانة فظاهر كلامه ان أخون ليس على بابه وقال المناوى أى أكثركم خيانة فان كان للولاية أهلا فالاولى عدم الطلب ما لم يتعين عليه والا وجب (طب عن أبى موسى) الاشعرى قال الشيخ حديث حسن ﷺ (اتقوا البول) أى احترزوا أن يصيبكم منه شئ فاستبرؤا منه ندبا وقيل وجوبا لئلا تتهاونوا بها تهاون بالصلاة التى هى أفضل الاعمال فلذا كان أول ما يسئل عنه كما قال (فانه اول ما يحاسب به العبد) أى الانسان المكلف (فى القبر) أى اول ما يحاسب فيه على ترك التنزه منه فاما ان يعاتب ولا يعاقب أو يناقش فيعذب قال العلقمى لا يقال قوله اول ما يحاسب به العبد فى القبر ينافى قوله الآتى اول ما يحاسب العبد على الصلاة لانا نقول المحاسب عليه فى القيامة جميع الاعمال وذا من بعضها ولا بعد فى ان تكرر عليه مرتين فى البرزخ وفى القيامة أو ان التنزه عنه من شروطها فهو كالجزء منها والحساب عليها فى القيامة على جميعها جملة وتفصيلا وفى القبر على بعض شروطها (طب عن أبى امامة) الباهلى قال الشيخ حسن حديث ﷺ (اتقوا الحجر) بالتحريك (الحرام) أى الذى لا يحل لكم استعماله بملك أو اجارة أو اعارة أى اتقوا اخذه واستعماله (فى البنيان) وغيره وانما خص البنيان لان الانتفاع به فيه أكثر (فانه) أى فان ادخاله فى البنيان (اساس الخراب) أى قاعدته واصله وعنه ينشأ واليه يصير والمراد خراب الدين أو الدنيا بقلة البركة وشؤم البيت المبنى به (هب عن ابن عمر) ابن الخطاب قال الشيخ حديث ضعيف ﷺ (اتقوا الحديث عنى) أى لا تحدثوا عنى (الا) فى

(قوله ذا) أى صاحب أمركم أى من ولى عليكم أى ان لم يأمركم بما يخالف الشرع تدخلوا جنة ربكم أى مع السابقين أو المراد تدخلوها حال كونكم مرفوعا لكم درجات أكثر من لا يأتى بذلك واسقط الحج لان وجوبه معلوم أو لانه لم يفرض اذ ذاك واقفظ طيبة بها أنفسكم فى بعض النسخ وفى بعض باسقاط ذلك وهى النسخة المعتمدة من الجامع الصغير والكبير وقد أوردها فى الكبير من رواية الخلاف بلفظ وحجوا بيت ربكم وأدوا زكاة تكم طيبة الخ فلا يقل زكاة أموالكم وزاد حجوا (قوله امامة) بضم الهمزة وخفة الميم واسمه صدى مصغرا (قوله وصلوا) بكسر الصاد وضم اللام مخففة من الصلة بقول أو فعل كالبشاشة والمراد بالرحم القرابة وارثين أولا وقد ثبت ان صلتهم ترث البركة فى المال والعمر والعطية والعمل وقد ورد أن الرحم مصورة بصورة تحت العرش تقول اللهم أوصل من وصلنى واقطع من قطعنى وهى مندوبة وقيل واجبة ويحمل على ما اذا كان قطعها باذية كضرب وسب ونحو ذلك فانه يحرم قطعا (قوله فان أخونكم) أى أكثركم خيانة لعهد الله من طلب العمل أى الولاية وليس اهلا لها فان كان اهلا فالاولى عدم الطلب ما لم يتعين لان العمل يشغل عن الله تعالى أى من شأنه ذلك وان كان أهل الله تعالى لا يشغلهم شئ لان ذلك نادر (قوله فانه) أى عدم التحرز أول الخ ولا ينافيه انه لا يسئل فى القبر الا عن التوحيد لان هذا فى سؤال منكر ونكير اما غير التوحيد فيسأله عنه غيرهما ولا ينافيه أيضا ما ورد ان اول ما يحاسب به الصلاة يوم القيامة لانه يحاسب على أول مقدماتها فى أول مقدمات الآخرة ثم يحاسب يوم القيامة على جميع الشروط والاركان (قوله الحجر الحرام) اى الحرام وضعه ومثل الحجر الخشبة والحديدة الحرام ونحو ذلك كالجص والماء وغير ذلك او ان ذلك بالقياس على الحجر ومثله ان يظلم العملة ولذا ورد أن من استعمل الضعفاء فى البناء لم يتمتع ببنيانه (قوله اتقوا الحديث) ان كان المراد الحديث المعلوم كان على حذف مضاف اى رواية الحديث وان كان المراد التحديث فلا حاجة للاضافة اى التحديث عنى اى نسبة شئ الى من قول او فعل (قوله الا ما علمتم) أى لكن لا تحذروا ما علمتم

روايه

(قوله فمن كذب على متعمدا) ومنه اللحن اذا كان عمدا بخلاف ما اذا كان جهلا وان كان ينبغي له أن لا يقرأ الا على من يصححه له ومثله سبق اللسان من العالم بالعربية (قوله فمن كذب الخ) من المكذب اللحن في الحديث عمدا أما لو سبق لسانه فلا حرمة قال العزيزي ومثل القرآن في ذلك كل حديث نبوي (قوله برأيه) أي وان صادف الواقع فلا يجوز تفسير آية الا بنقل من التفاسير لمن لم يكن يعلم النحو ولا غيره ويجوز ان كان عالما باللغة والنحو والاجمال والتفصيل ونحو ذلك أي متضلعا في ذلك فقوله برأيه أراد به كما قال البيهقي الرأي الذي يغلب على القلب من غير دليل قام عليه أما الذي يسنده برهان فالقول به جائز وقول

روايتهما (عاحم) نسبته الى (فمن كذب على متعمدا) حال من فاعل كذب (فليتبوأ مقعده من النار) أي فليتخذ له محلا فيها ينزل فيه فهو أمر بمعنى الخبر او هو دعاء أي بوأه الله ذلك (ومن قال في القرآن برأيه) أي من غير ان يكون له خبرة بلغة العرب وما ذكره السلف من معانيه (فليتبوأ مقعده من النار) لانه وان طابق المعنى المقصود بالآية فقد اقدم على كلام رب العالمين بغير اذن ومثل القرآن في ذلك كل حديث نبوي (حم ت عن ابن عباس) قال الشيخ حديث حسن
ﷺ (اتقوا الدنيا) أي اجتنبوا الاسباب المؤدية الى الانهماك في الزيادة على الكفاية فانها مؤدية الى الهلاك قال بعضهم لو وصفت الدنيا بشئ لما عدت قول أبي نواس

اذا امتحن الدنيا لبيب تكشفت * له عن عدو في ثياب صديق

(واتقوا النساء) أي اجتنبوا التطلع الى النساء الاجنبيات والتقرب منهن فانه مهلك (فان ابليس طلاع) بالتشديد والمطلع مكان الاطلاع من موضع عال يقال مطلع هذا الجبل من مكان كذا أي مأتاه ومصعده فان ابليس مجرب للامور كاشف لها يعلوها بقهر وغلبة (رصاد) بفتح الراء والصاد المهملة المشددة الراصد للشئ الراقب له كما يرصد القطاع القافلة فيثبون عليها (وما هو بشئ من فخوخه) جمع فخ وهو آلة الصيد ويجمع على فخاخ أيضا (باوثق لصيده) أي مصيده (في الاتقياء) بالمثناة جمع تقي (من النساء) فهن أعظم مصايده يزينهن في قلوب الرجال ويغويهم بهن فيقعون في المحذور (فر عن معاذ) بن جبل باسناد ضعيف ﷺ (اتقوا الظلم) الذي هو مجاوزة الحد والتعدي على الخلق (فان الظلم) في الدنيا (ظلمات) على صاحبه (يوم القيامة) فلا يهتدي بسببه يوم يسعى نور المؤمنين بين أيديهم فالظلمة حسية وقيل معنوية (حم طب هب عن ابن عمر) بن الخطاب ﷺ (اتقوا الظلم فان الظلم ظلمات يوم القيامة واتقوا الشح) الذي هو بخل مع حرص فهو اشد البخل والبخل منع الزكاة ومن لا يقري الضيف فكل منهما بخيل (فان الشح اهلك من كان قبلكم) من الامم (وحملهم على ان سفكوا دماءهم) أي أسالوها بقتل بعضهم بعضا حرصا على استئثار المال (واستحلوا محارمهم) أي ما حرم الله من أموالهم وغيرها والخطاب للمؤمنين ردعا لهم عن الوقوع فيما يؤديهم الى منازل الهالكين من الكافرين الماضين وتحريضا لهم على التوبة والمسارعة الى نيل الدرجات مع الفائزين (حم خد م عن جابر) بن عبد الله ﷺ (اتقوا القدر) بفتح القاف والدال المهملة أي احذروا انكاره فعليكم ان تعتقدوا ان ما قدر في الازل لا بد من كونه وما لم يقدر فوقوعه محال وانه تعالى خالق الخير والشر فهما مضافان اليه تعالى خلقا وايجادا

الشارح أبو نواس اسمه الحسن ابن هانئ الشاعر كما في القاموس (قوله اتقوا الدنيا) المراد بها كل ما يشغل عن الله تعالى من ذهب وفضة وغيرهما ومنه تعس عبد الدرهم تعس عبد الدينار بخلاف ما لا يشغل عن الله تعالى بل يستعين بها على مصالحه فهي ممدوحة ومنه نعم الدنيا مطية المؤمن الحديث فهي من حيث ذاتها لا تذم ولا تمدح وانما هما من حيث ما يعرض لها قال الشاعر

هي الدنيا تقول بملء فيها

الخ فهي كحية فيها ترياق وسم فلا يسلم من سمها ويأخذ ترياقها الا الحكيم الماهر (قوله فان ابليس طلاع رصاد) أي لا تظنوا انه لا يصل اليكم لكونكم متباعدين عن المعاصي لانه طلاع الخ (قوله الشح) هو بخل مع حرص لكنز المال وادخاره فهو أخص من البخل الذي هو منع الزكاة وعدم قرى الضيف فهو اشد من البخل أي سواء بخل بما في يده مع الحرص او بما في يد غيره مع الحرص كان رأى انسانا يتصدق فقال له لا تفعل ذلك فانه يذهب مالك فتصير فقيرا او حرص على حفظ مالك بنفسك (قوله اتقوا القدر) أي احذروا انكاره فان كل شئ بقدر او المراد احذروا الخوض في القدر او المراد احذروا من القول بالقدر أي القدرة للعبد وانه يخلق افعال نفسه وهذا الذي هو شبهة أي فرقة من فرق دين النصارى لان النصارى تثبت الهين والقدرية تثبت شريكا له تعالى في الافعال لكنهم لم يكفروا على الراجح لاستدلالهم بالادلة وان ردت عليهم

(قوله اللاعنين) ووقع في مسلم اللاعنين قال النووي وهما روايتان صحيحتان ظاهرتان انتهى وبه يعلم ما في شرح المناوي الكبير من الخلل وهما ملعونات لكونهما تسببا في لعن الناس لهما فكأنهما لعنا أنفسهما فالمعنى اللاعنين لانفسهما بالتسبب وهذا اللعن ليس بحرام لان الشخص يقول لعن الله فاعل ذلك فهو لعن على غير معين ومعناه الطرد عن منازل الافاضل لا عن رحمة

والى العبد فعلا واكتسابا وان جميع الكائنات بقضائه وقدره قال العلقمي وفي الطبقات الكبرى لابن السبكي عن الربيع بن سليمان قال سئل الشافعي رضي الله تعالى عنه عن القدر فانشأ يقول

ما شئت كان وان لم أشأ * وما شئت ان لم تشأ لم يكن
خلقت العباد على ما علمت * ففي العلم يجري الفتى والمسن
على ذا مننت وهذا خذلت * وهذا أعنت وذا لم تعن
فمنهم شقي ومنهم سعيد * ومنهم قبيح ومنهم حسن

(فانه) اي فان انكاره كما تقدم (شعبة من النصرانية) أي فرقة من فرق دين النصارى وذلك لان المعتزلة الذين هم القدرية انكروا ايجاد الباري فعل العبد وجعلوا العبد قادرا عليه فهو اثبات للشريك كقول النصارى (ابن أبي عاصم) أحمد بن عمرو (طب عد) كلهم (عن ابن عباس) قال الشيخ حديث ضعيف ﷺ (اتقوا اللاعنين) وفي رواية مسلم اللعانين بصيغة المبالغة أي الامرين الجالبين للعن أو الشتم والطرد الباعثين عليه (الذي يتخلى) على حذف مضاف وهو خبر عن مبتدأ محذوف أي احدهما تغوط الذي يتغوط (في طريق الناس) المسلوك (أو في ظلهم) أي والثاني تغوط الذي يتغوط في ظلهم المتخذ مقيلا أو للتحدث فيكره تنزيها وقيل تحريما واختاره في المجموع لما فيه من الايذاء (حم م د عن أبي هريرة) ﷺ (اتقوا الملاعن) مواضع اللعن جمع ملعنة الفعلة التي يلعن بها فاعلها (الثلاث) في رواية الثلاثة والاول القياس (البراز) قال العلقمي قال في النهاية هو بالفتح اسم للفضاء الواسع فكنوا به عن قضاء الحاجة كما كنوا عنه بالخلاء وبالكسر كناية عن الغائط فيجوز فتح الباء وكسرها (في الموارد) أي المجاري والطرق الى الماء (وقارعة الطريق) قال الجوهري أعلاه وقال في النهاية وسطه وقيل أعلاه وقال النووي في شرحه صدره وقيل وسطه وقيل ما برز منه (والظل) الذي يجتمع فيه الناس لمباح ومثله كل محل اتخذ لمصالحهم المباحة فليس المراد كل ظل يمنع قضاء الحاجة تحته فقد قعد المصطفى صلى الله عليه وسلم لحاجته تحت حائش نخل وللحائش ظل بلا ريب ذكره في المجموع (د ه ك هق عن معاذ) بن جبل واسناده صحيح ﷺ (اتقوا الملاعن الثلاث ان يقعد احدكم) لقضاء الحاجة ويقضيها (في ظل يستظل) بالبناء للمجهول أي يستظل الناس (فيه) للوقاية من حر الشمس ومثله موضع الشمس في الشتاء (أو في طريق مسلوك أو في نقع) أي ماء ناقع بنون ثم قاف أي مجتمع فيكره ذلك قال الاذرعي وغيره وفي هذه الاحاديث عموم للفضلتين ورد على من خصه بالغائط (حم عن ابن عباس) قال الشيخ حديث صحيح ﷺ (اتقوا المجذوم) أي الذي به الجذام وهو داء ردي جدا معروف (كما يتقى الاسد) أي اجتنبوا المخالطة كما تجتنبوا مخالطة الحيوان المفترس فانه يعدي المعاشر باطالة

الله اي خصلة اللاعنين (قوله الذي يتخلى) اي خصلة الذي يتخلى وخصلته هي التخلي وهو التغوط والبول أو التغوط فقط ويقاس به البول وقارعة الطريق أي صدره أو وسطه أو أعلاه أو ما برز منه والمراد هنا مطلق الطريق كما يدل له أو في طريق في الحديث الآتي أي المسلوك للناس المسلمين فالمهجور والمسلوك للكفار لا كراهة فيه (قوله أو في نقع ماء) هو الماء الراكد فزاد ذلك على الحديث السابق فجملة ما يؤخذ من هذه الاحاديث كراهة التخلي في أربعة مواضع في الطريق المسلوك والظل ومثله الشمس وموارد الماء والماء الراكد وقوله في الشارح تحت حائش نخل قال في المصباح الحش بالفتح أكثر من الضم البستان وقال أبو حاتم يقال لبستان النخل حش والجمع حشان وحشان (قوله اتقوا المجذوم) هذا أمر ارشاد لضعيف اليقين فان شم رائحة المجذوم ربما يكون سببا في العدوى وكذا توهم العدوى ربما يكون سببا في العدوى وان لم يشم رائحته وقد وقع انه صلى الله عليه وسلم أكل مع المجذوم استشمام تارة وترك مصافحته تارة أخرى ليعلم أمته التباعد عنه ما لم يقو يقين الشخص ومثل الجذام مرض السل وهو شعر القلب وشقه المسمى بمرض القصبة فقد أخبرت الاطباء انه جرت العادة ان كلا يعدي وحديث لا عدوى أي بطبع المرض فاذا اعتقد ان المؤثر هو الله تعالى وتباعد فقد عمل بحديث لا عدوى (قوله كما يتقي الأسد) خصه مع ان الحية أقوى من حيث ان سمها يضر في الحال

اشتمام ريحه او باستعداده مزاجه لقبوله ولا يناقضه خبر لاعدوى لانه نفى لاعتقاد الجاهلية نسبة الفعل الى غير الله تعالى وجمع بعضهم بأن ما هنا خطاب لمن ضعف يقينه وذلك خطاب لمن قوى يقينه (تخ عن ابى هريرة) وهو حديث حسن ﷺ (اتقوا صاحب الجذام كما يتقى) بضم المثناة التحتية وشد الفوقية المفتوحة (السبع اذا هبط واديا فاهبطوا غيره) مبالغة فى التباعد منه (ابن سعد) فى الطبقات (عن عبد الله بن جعفر) بن ابى طالب المشهور بالكرم المفرط قال الشيخ حديث صحيح ﷺ (اتقوا النار) أى اجعلوا بينكم وبينها وقاية من الصدقات واعمال البر (ولو) كان الاتقاء المذكور (بشق تمرة) بكسر الشين المعجمة أى جانبها او نصفها فانه قد يسد الرمق سيما الطفل فلا يحتقر المتصدق ذلك (ق ن عن عدى بن حاتم) الطائى الجواد ابن الجواد (حم عن عائشة) ام المؤمنين (البزار) فى مسنده (طس والضياء) المقدسى (عن انس) بن مالك (البزار عن النعمان بن بشير) الانصارى (وعن ابى هريرة) الدوسى (طب عن ابن عباس وعن أبى امامة) الباهلى وهو متواتر ﷺ (اتقوا النار) أى نار جهنم (ولو بشق تمرة فان لم تجدوا) ما تتصدقون به لفقده حسا أو شرعا كان احتجتموه لمن تلزمكم نفقته (فبكلمة طيبة) تطيب قلب الانسان بأن يتلطف به بالقول أو بالفعل فانها سبب للنجاة من النار (حم ق عن عدى) بن حاتم ﷺ (اتقوا الدنيا) أى احذروها فانها أعدى أعدائكم تطالبكم بحظوظها لتصدكم عن طاعة ربكم بطلب لذاتها (فو الذى نفسى بيده) أى بقدرته وارادته (انها لاسحر من هاروت وماروت) لانهما لا يعلمان السحر حتى يقولا انما نحن فتنة فلا تكفر فيعلمانه ويبينان فتنته والدنيا تعلم سحرها وتكتم فتنتها وشرها كما يرشد اليه قول أبى فراس المتقدم

اذا امتحن الدنيا لبيب تكشفت ٭ له عن عدو فى ثياب صديق

الترمذى (الحكيم عن عبد الله بن بسر) بضم الموحدة وسكون السين المهملة (المازنى) واسناده ضعيف ﷺ (اتقوا بيتا يقال له الحمام) أى احذروا دخوله قالوا انه يذهب الوسخ ويذكر النار قال ان كنتم لابد فاعلين (فمن دخله) منكم (فليستتر) أى فليستر عورته عمن يحرم نظره اليها وجوبا وعن غيره ندبا فدخوله مع الستر جائز لكن الاولى تركه الا لعذر (طب ك هب عن ابن عباس) قال الشيخ حديث صحيح ﷺ (اتقوا زلة العالم) أى فعله الخطيئة لا تتبعوه (وانتظروا فيئته) بفتح الفاء أى رجوعه عما لابسه من الزلل فان العلم لا يضيع أهله ويرجى عود العالم ببركته ولهذا قال بعضهم طلبنا العلم لغير الله فابى أن يكون الا لله (الحلوانى) بضم الحاء المهملة وسكون اللام (عد هق) كلهم (عن كثير) بفتح الكاف وكسر المثلثة ضد القليل (ابن عبد الله بن عمرو بن عوف المزنى) بالزاى لا بالدال (عن ابيه) عبد الله (عن جده) عمرو المذكور قال الشيخ حديث ضعيف ﷺ (اتقوا دعوة المظلوم) أى تجنبوا الظلم لئلا يدعو عليكم المظلوم وفيه تنبيه على المنع من جميع انواع الظلم (فانها تحمل على الغمام) أى يأمر الله بارتفاعها حتى تجاوز الغمام أى السحاب

اشارة الى ان هذا المرض يسمى مرض الاسد (قوله ولو بشق تمرة) أكثر المصنف من مخرجى هذا الحديث مع انه فى الصحيحين فلا يحتاج الى تقويه اشارة الى انه متواتر والذى يظهر ان الواو فى ولو بشق تمرة عاطفة كما ذكره أبو حيان والمعنى اتقوا النار على كل حال ولو الخ قال أبو حيان ولا تجىء هذه الحال الا منبهة على ما كان يتوهم انه ليس مندرجا تحت عموم الحال المحذوفة فادرج تحته الا ترى انه لا يحسن أعط السائل ولو فقيرا (قوله فو الذى الخ) أقسم لعظم الامر وخص النفس لان نفسه صلى الله عليه وسلم أعظم الموجودات الحادثات (لاسحر الخ) انما كانت أشد من سحرهما لانهما كانا يحذران حيث يقولان انما نحن فتنة فلا تكفر بخلاف الدنيا فانها فتنة لا تحذر من يطلبها بل تطلب الزيادة كل وقت (قوله من هاروت الخ) أى من سحر هاروت الخ (قوله يقال له الحمام) انما قال يقال لانه صلى الله عليه وسلم لم يره بل سمع به فانه كان فى زمانه صلى الله عليه وسلم اذ أول من وضعه سيدنا سليمان عليه السلام فدخوله للرجال مباح وللنساء مكروه حيث لم يشتمل على حرمة (قوله اتقوا زلة العالم) أى لا تفعلوا مثله وتقولون نحن أولى بفعل هذه المعصية اذ فعلها هذا العالم (قوله اتقوا دعوة المظلوم) أى احذروا ان ظلموا احدا فيدعو عليكم فالامر باتقاء دعوته يلزمه الامر باتقاء الظلم ففيه نوع من البديع يسمى بالتعليق (قوله تحمل على الغمام) المراد بالغمام هنا سحاب أبيض فوق السموات السبع لو نزل على السماء انشقت من ثقله قال تعالى ويوم تشقق السماء بالغمام وهذا كناية عن وصولها الى حضرة القدس وقبولها أو تجسم وتحمل فوق ذلك السحاب حقيقة

الابيض حتى تصل الى حضرته تقدس وتعالى (يقول الله وعزتى وجلالى لانصرنك) بنون التوكيد الثقيلة وفتح الكاف أى لاستخلصن لك الحق ممن ظلمك (ولو بعد حين) قال المناوى أى امد طويل وذا مسوق الى بيان انه تعالى يمهل الظالم ولا يهمله (طب والضياء) فى المختارة (عن خزيمة بن ثابت) باسناد صحيح ﷺ (اتقوا دعوة المظلوم فانها تصعد الى السماء كانها شرارة) كناية عن سرعة الوصول والشرار ما تطاير من النار لانه مضطر فى دعائه وقد قال سبحانه أمن يجيب المضطر اذا دعاه (ك) من حديث عاصم بن كليب عن محارب (عن ابن عمر) بن الخطاب قال الشيخ حديث صحيح ﷺ (اتقوا دعوة المظلوم) فانها مقبولة (وان كان كافرا) معصوما (فانه) أى الشأن (ليس دونها حجاب) أى ليس بينها وبين القبول مانع قال العلقمى قال ابن العربى هذا مقيد بالحديث الآخر ان الداعى على ثلاث مراتب اما أن يعجل له ما طلب واما أن يدخر له أفضل منه واما أن يدفع عنه من السوء مثله (حم والضياء) المقدسى (عن انس) بن مالك واسناده صحيح ﷺ (اتقوا فراسة المؤمن) بكسر الفاء واما الفراسة بالفتح فهى الحذق فى ركوب الخيل قال المناوى أى اطلاعه على ما فى الضمائر بسواطع أنوار اشرقت على قلبه فتجلت له بها الحقائق وقال العلقمى عرفها بعضهم بانها الاطلاع على ما فى ضمير الناس وبعضهم بانها مكاشفة اليقين ومعاينة الغيب أى ليست بشك ولا ظن ولا وهم وانما هى علم وهبى وبعضهم بأنها سواطع أنوار لمعت فى قلبه فادرك بها المعانى ونور الله من خواص الايمان وقال بعضهم من غض بصره عن المحارم وامسك نفسه عن الشهوات من حلال وغيره وعمر باطنه بدوام المراقبة لله وعمر ظاهره باتباع السنة وتعود أكل الحلال للتقوى على عبادته لم تخط فراسته اه * فان قيل ما معنى الامر باتقاء فراسة المؤمن * أجيب بأن المراد تجنبوا فعل المعاصى لئلا يطلع عليكم فتفتضحوا عنده (فانه ينظر بنور الله عز وجل) أى يبصر بعين قلبه المشرق بنور الله تعالى والكلام فى المؤمن الكامل وفيه قيل

يرى عن ظهر غيب الامر مالا * يراه عين آخر عن عيان

(تخ عن أبى سعيد) الخدرى (الحكيم) الترمذى (وسمويه) فى فوائده (طب عد) كلهم (عن أبى امامة) الباهلى (ابن جرير) الطبرى (عن ابن عمر) بن الخطاب قال الشيخ حديث حسن ﷺ (اتقوا محاش النساء) بحاء مهملة وشين معجمة وقيل مهملة أى ادبارهن جمع محشة وهى الدبر والنهى للتحريم فيحرم وطء الحليلة فى دبرها ولا حد فيه ويمنع منه فان عاد عزر (سمويه) فى فوائده (عد) وكذا أبو نعيم والديلمى (عن جابر بن عبد الله) قال الشيخ حديث ضعيف ﷺ (اتقوا هذه المذابح) جمع مذبح (يعنى المحاريب) قال العلقمى أى اجتنبوا اتخاذها فى المساجد والوقوف

(قوله لانصرنك) أشار بالقسم واللام والنون الى أنه لابد من النصر والكاف فيه مفتوحة وفى رواية بكسرها أى أيها الدعوة أى انصر صاحبك (قوله ولو بعد حين) أى فيمهل ولا يهمل ولذا أجاب دعوة موسى على فرعون بعد أربعين سنة (قوله كانها شرارة) أى فى سرعة الوصول فهو كناية عن سرعة الوصول (قوله فراسة) فى المصباح ما يقتضى أنه بفتح الفاء حيث قال الفتح لغة ومنه اتقوا فراسة المؤمن الخ لكن جمهور المحدثين على أنه بكسر الفاء فان ثبت ان روايته بالفتح كما اقتضاه كلام المصباح جاز الفتح والا فيقتصر على رواية الكسر وقول المتن فيما سبق الحلوانى بالضم نسبة الى حلوان بلد بآخر العراق وفى اللب للسيوطى بالضم والسكون نسبة الى حلوان مدينة آخر السواد وقرية بمصر بفتح أوله وسكون اللام نسبة الى الحلوا انا كوله اه وبهامشه ويقال بهمزة بدل النون حكاه الذهبى وغيره وقوله آخر السواد قال فى المصباح العرب تسمى الاخضر اسود لانه كذلك على بعد ومنه سواد العراق لخضرة أشجاره وزروعه وكل شخص من انسان وغيره يسمى سوادا اه بلفظه (قوله محاش) وفى رواية محاس بالمهملة فهو جمع محشة كذا فى الشارح وقياسه على الاهمال انه جمع محسة وقال شيخنا ف هامج حش وحس وهى أسفل الامعاء التى هى مجرى الطعام كنى به عن الدبر المجاور له أدبا منه صلى الله عليه وسلم عن التلفظ بمثل ذلك حيث كان ثم لفظ آخر يعبر به عنه فهذا على عادته صلى الله عليه وسلم من التحاشى عن الالفاظ التى يستحى منها تعليما فيها للامة كيفية التعبير كتعبيره عن الفضلة المعلومة بالغائط الذى هو فى الاصل المكان المطمئن من الارض (قوله سمويه) بضم الميم المشددة (قوله هذه المذابح) جمع مذبح والمراد بها صدور المجالس فان الجلوس فيها ابدع والتكبر أى اياكم والجلوس فى المجالس المرتفعة (قوله المحاريب) أى محاريب الشيطان فقد فسر صدر المجالس أى أشرفها بالمحراب لمحاربة الشيطان فيه ومن المحراب بمعنى أشرف المواضع قوله تعالى زكريا المحراب أى أشرف مواضع المسجد الاقصى لانها وضعت فى أشرف موضع من بيت

المقدس على أحد التفاسير انظر البيضاوى وقال المناوى اى تجنبوا تحرى صدور المجالس يعنى التنافس فيها وفهم المؤلف انه نهى عن اتخاذ المحاريب فى المساجد والوقوف فيها وفيه كلام بينته فى الاصل انتهت وقوله صدور المجالس فهى المراد بالمحاريب وقوله وفيه كلام الخ أى فانها وان كانت بدعة لكنها غير قبيحة لانها الاجل أن تستوى الصفوف وراءه لكن يكره استقطانها أى ملازمة جهة منها أبدا فيسن ان يصلى جهة يمينه تارة ويسارا أخرى خروجا من ذلك (قوله لارا كم) أى رؤية ادراك وكشف قلبى فلا تتوقف على وجود البصر ولا على وجود الضوء فهو خرق للعادة وهذا الادراك حاصل له صلى الله عليه وسلم من حين رأى ربه ليلة الاسراء بعين بصره وما قيل كان له صلى الله عليه وسلم حدقتان فى ظهره رد بأن ذلك مشوه للخلقة وقد كان سيدنا موسى يرى النملة السوداء فى الليلة الظلماء مسيرة عشرة أيام وقيل فراسخ من حين كلمه الله تعالى أى ومن كان يعلم انه صلى الله عليه وسلم يراه فليأت بالعبادة على الوجه الاكمل فاتى بالقسم على ذلك لانه أمر خارق للعادة فربما يتردد فيه اتكالا على العقل فذلك الادراك ليس بحدقتين فى ظهره كسم الخياط لا تحجبهما الثياب كما قال بعضهم فانه لا أصل له اذ هو مشوه وليس هذا خاصا بالصلاة (قوله أتموا الصفوف الخ) فلا يشرع فى صف ثان ما دام فى الاول ما يسع واحدا وهكذا الثانى والثالث والا فات ثواب الجماعة وان حصل ثواب الاجتماع وهو ان تعود بركة كامل على غيره ومنه يعلم عدم حصول ثوابها لمن يصلى برواق معمر بالازهر الا اذا امتد الصف من الحائط للحائط وكذا خلف الراتب ومن قال انما فات ثواب الصف فجهل أو اغترار بقول ضعيف فتى ابتدئ صف قبل تمام ما بعده فات ثواب الكل اذ الاولون مقصرون بعدم تسوية الصفوف (قوله أتموا الصف المقدم) فان كان فيه فرجة تسع شخصا فات المؤخر ثواب الجماعة وكذا المقدم الناقص لتقصيره بعدم جر شخص ممن خلفه أو بعدم تقهقرهم الى أن يصطفوا مع المؤخر وما قيل انه يفوت ثواب الصف فقط فمرجوح لا يقلد بل الفائت ثواب الجماعة السبع والعشرون درجة خصوصا بركتها من الحفظ من الشيطان وعود البركة ممن فيه على من لا بركة فيه أما المؤخر فلتأخيره وأما الناقص فلتقصيره (قوله ويل للاعقاب) أى لاصحابها من النار أى فيها فمن بمعنى فى قال ذلك صلى الله عليه وسلم لجماعة توضؤا فرأى أعقابهم تلمع لعدم وصول الماء لها وخصت الاعقاب بذلك مع أن من ترك تعميم أى عضو كان له الويل أى شدة العذاب لانها محل القذر لوطئها النجاسات ولانها آخر الوضوء فربما استعجل فى غسلها ولان الشخص لا ينظر اليها حين الغسل

فيها والمختار الكراهة لورود النهى عنه من طرق وقال المناوى أى تجنبوا تحرى صدور المجالس يعنى التنافس فيها (طب هق عن ابن عمرو) بن العاص قال الشيخ حديث حسن ﷺ (أتموا الركوع والسجود) أى اطمئنوا فيهما (فوالذى نفسى بيده) أى بقدرته وتصرفه (انى لاراكم) بفتح الهمزة (من وراء ظهرى اذا ركعتم واذا سجدتم) قال المناوى أى رؤية ادراك فلا تتوقف على النهار ولا على شعاع ومقابلة خرقا للعادة وقال العلقمى قيل المراد به العلم بالوحى والصواب انه على ظاهره وانه ابصار حقيقى خاص به صلى الله عليه وسلم وعلى هذا فقيل هو بعينى وجهه فكان يرى بهما من غير مقابلة وقيل كانت له عين خلف ظهره وقيل كان بين كتفيه عينان وظاهر الاحاديث ان ذلك يختص بحالة الصلاة ويحتمل ان يكون ذلك واقعا فى جميع احواله وقد نقل ذلك عن مجاهد وحكى تقى الدين بن مخلد انه صلى الله عليه وسلم كان يبصر فى الظلمة كما يبصر فى الضوء (حم ق ن عن انس) بن مالك ﷺ (أتموا الصفوف) أى صفوف الصلاة الاول فالاول ندبا مؤكدا (فانى أراكم خلف ظهرى م عن انس ﷺ أتموا الصف المقدم) وهو الذى يلى الامام قال العلقمى قال العلماء فى الحض على الصف الاول المسارعة الى خلاص الذمة والسبق لدخول المسجد والقرب من الامام واستماع قراءته والتعلم منه والفتح عليه والتبليغ عنه والسلامة من اختراق المارة بين يديه وسلامة البال من رؤية من يكون قدامه وسلامة موضع سجوده من اذيال المصلين ويؤخذ منه انه يكره الشروع فى صف قبل اتمام ما قبله وان هذا الفعل مفوت لفضيلة الجماعة التى هى التضعيف وبركة الجماعة اه واعتمد بعضهم ان فضل الجماعة يحصل ولكن يفوته فضل الصف المقدم (ثم الذى يليه) وهكذا (فما كان من نقص فليكن فى الصف المؤخر حم ن طب وابن خزيمه) فى صحيحه (والضياء) فى المختارة (عن انس) بن مالك واسناده صحيح ﷺ (أتموا الوضوء) أى عموا بالماء جميع اجزاء كل عضو من أعضاء الوضوء قال العلقمى قال الطيبى اتمام الوضوء استيعاب المحل بالغسل وتطويل الغرة وتكرار الغسل والمسح (ويل) أى شدة هلكة فى نار الآخرة (للاعقاب من النار) قال العلقمى والاعقاب جاء على لغة من يجعل المثنى جمعا أو جمع

(قوله وشرحبيل بن حسنة) بضم الشين وفتح الراء قاله في ترتيب المطالع (قوله بمقاليد الدنيا) المراد بالمقاليد المفاتيح والمراد بالدنيا الارض على حذف مضاف أى خزائن الارض (قوله على فرس أبلق) يحتمل انه فرس سيدنا جبريل المقدر في قوله تعالى من أثر الرسول الذى اسمه حيزوم ويحتمل انه من الخيل البلق التى جاءت بها الجن الى سليمان لما أخبرته بانه تجى خيل وتشرب من البحر فالزمهم باحضارها فوضعوا الخمر في البحر فلما جاءت وشربت فسكرت فجاؤا بها اليه

العقبين وما حولها وخصها بالعذاب لانها التى والذى لم يغسل وقيل اراد صاحب الاعقاب (ه عن خالد بن الوليد) سيف الله بن المغيرة (ويزيد بن أبى سفيان وشرحبيل) بضم الشين المعجمة وفتح الراء وسكون الحاء المهملة بعدها باء موحدة مكسورة (ابن حسنة وعمرو بن العاص) بحذف الياء ويجوز اثباتها قال الشيخ حديث حسن ۞(أوتيت) بالبناء للمفعول اى جاءنى الملك (بمقاليد الدنيا) اى بمفاتيح خزائن الدنيا (على فرس ابلق) أى لونه مختلط ببياض وسواد (جاءنى به جبريل) وفى رواية اسرافيل (عليه قطيفة) بفتح القاف وكسر الطاء المهملة كساء مربع له خمل بفتح الخاء المعجمة وسكون الميم أى هدب (من سندس) هو مارق من الديباج فخيره بين ان يكون نبياً عبداً أو نبياً ملكاً فاختار الاول وترك التصرف فى خزائن الارض (حم حب والضياء) المقدسى (عن جابر) بن عبد الله وهو حديث صحيح ۞(اثبتكم على الصراط اشدكم حبا لاهل بيتى) على وفاطمة وابناهما وذريتهما (ولاصحابى) قال المناوى يحتمل أن المراد أثبتكم فى المرور على الجسر المضروب على متن جهنم ويحتمل أن المراد من كان أشد حبا لهم كان أثبت الناس على الصراط المستقيم صراط الذين أنعم الله عليهم (عد فر عن على) أمير المؤمنين واسناده ضعيف ۞(اثردوا) بضم الهمزة ما ضيه ثرد أى فتوا الخبز فى المرق ندبا لان فيه سهولة المساغ وتيسير التناول ومزيد اللذة (ولو بالماء) مبالغة فى تأكد طلبه والمراد ولو مرقا قريبا من الماء (طس هب عن انس) بن مالك قال الشيخ حديث ضعيف ۞(اثنان فما فوقهما جماعة) فاذا صلى الشخص مع شخص آخر حصلت له فضيلة الجماعة قال المناوى وهذا قاله لما رأى رجلا يصلى وحده فقال ألا رجل يتصدق على هذا فيصلى معه فقام رجل فصلى معه فذكره (ه عد عن ابى موسى) الاشعرى (حم طب عد عن ابى امامة) الباهلى (قط عن ابن عمرو) بن العاص (ابن سعد) فى طبقاته (والبغوى والباوردى عن الحكم) بفتح الكاف (ابن عمير) بالتصغير قال الشيخ حديث حسن لغيره ۞(اثنان لا ينظر الله اليهما) نظر رحمة ولطف (يوم القيامة) خصه لانه يوم الجزاء (قاطع الرحم) أى القرابة باساءة أو هجر (وجار السوء) هو الذى ان رأى حسنة كتمها أو سيئة افشاها كما فسره فى خبر (فر عن انس) بن مالك قال الشيخ حديث ضعيف ۞(اثنان خير من واحد) أى هما أولى بالاتباع وابعد عن الابتداع (وثلاثة خير من اثنين) كذلك (واربعة خير من ثلاثة) كذلك (فعليكم بالجماعة) أى الزموها (فان الله) تعالى (لن يجمع امتى) أمة الاجابة (الا على هدى) أى حق وصواب ولم يقع قط انهم اجتمعوا على ضلال وهذه خصوصية لهم ومن ثم كان اجماعهم حجة (حم عن ابى ذر) الغفارى قال الشيخ حديث صحيح ۞(اثنان لا تجاوز صلاتهما رؤسهما) اى لا ترفع الى الله رفع

(قوله جاءنى به جبريل) أى وخيره بين أن يكون نبياً ملكاً أو نبياً عبداً فاختار الثانى فعوضه الله تعالى بترك التصرف فى خزائن الارض التصرف فى خزائن السماء كانشقاق القمر وارسال الشهب على مسترق السمع (قوله عليه) اى جبريل أو الفرس قطيفة أى كساء مربع له خمل اى هدب من سندس اى حرير رقيق (قوله أثبتكم) اى اقواكم واسرعكم مشيا على الصراط والمراد بأهل البيت على وفاطمة وذريتهما وذلك لان شدة حبهم تنشأ عن شدة الحب لرسول الله صلى الله عليه وسلم ولله تعالى وهذا يلزمه قوة الايمان المستلزمة للنجاة (قوله اثردوا) بضم همزة الوصل وضم الراء كما فى شرح المناوى الكبير فضم الهمزة اتباعا لضم الراء لانه من ثرد يثرد كنصر ينصر لا من أثرد والامر من الثلاثى بفتح ما لم يكن ثالثه مضموما أى فتوا الخبز فى المرق وهذا أمر ارشاد (قوله اثنان) أى أربعة خمسة الخ (قوله لا ينظر الله اليهما) اى نظر رحمة اى لا يرضى عليهما بل يغضب عليهما او ينتقم منهما فعدم النظر كناية عن الغضب فان الشخص اذا أراد ان ينتقم من شخص أعرض عنه (قوله خير من واحد) أى فى الاتباع فى فعل ما فتقليد اثنين فى فعل ما خير من واحد الخ (قوله لا تجاوز صلاتهما الخ) كناية عن عدم الثواب وان كانت صحيحة

قول

قبول أى لاثواب لهما فيها وان صحت احدهما (عبد أبق) بصيغة الماضى أى هرب (من مواليه) أى مالكه بغير عذر فلا ثواب له فى صلاته (حتى يرجع) الى طاعة مالكه (و) الثانى (امرأة عصت زوجها) فى أمر يجب عليها طاعته فيه فلا ثواب لها فى صلاتها حتى ترجع الى طاعته (ك عن ابن عمر) بن الخطاب قال الشيخ حديث صحيح ۞ (اثنتان) أى خصلتان فى الناس (هما بهم كفر) قال المناوى هم بهما كفر فهو من باب القلب والمراد أنهما من أعمال الكفار لا من خصائص الابرار اه وقال المتبولى هما بهم كفر أى هما كفر واقع بهم فلا قلب احداهما (الطعن فى الانساب) كان يقال هذا ليس ابن فلان مع ثبوت نسبه فى ظاهر الشرع (و) الثانية (النياحة على الميت) وهو رفع الصوت بالندب بتعديد شمائله (حم م عن ابى هريرة) ۞ اثنتان يكرههما ابن آدم يكره الموت) أى حلوله به (والموت خير له من الفتنة) الكفر أو الضلال أو الاثم أو الامتحان فانه ما دام حيا لا يأمن من الوقوع فى ذلك (ويكره قلة المال وقلة المال أقل للحساب) أى السؤال عنه كما فى خبر لا تزول قدما عبد يوم القيامة حتى يسئل عن أربع وفيه عن ماله (ص حم عن محمود بن لبيد) الانصارى ولد فى حياة النبى صلى الله عليه وسلم ورواياته مرسلة قال الشيخ حديث صحيح ۞ (اثنان يعجلهما الله) تعالى أى يعجل عقوبتهما (فى الدنيا) لفاعلهما أحدهما (البغى) أى مجاوزة الحد يعنى التعدى بغير حق (وعقوق الوالدين) قال العلقمى يقال عق والده يعقه عقوقا فهو عاق اذا آذاه وعصاه وخرج عليه وهو ضد البر به اه والمراد من له ولادة وان علا من الجهتين (تخ طب عن ابى بكرة) نفيع بن حرث قال الشيخ حديث صحيح ۞ (اثيبوا) أى كافئوا (اخاكم) فى الدين على صنعه معكم معروفا (ادعوا له بالبركة) أى فقوا الزيادة فى الخير قال العلقمى وسببه ما رواه أبو داود عن جابر قال صنع أبو الهيثم طعاما ودعا النبى صلى الله عليه وسلم وأصحابه فلما فرغ من الاكل ذكره قال ابن رسلان لعل هذا محمول على من عجز عن اثابته لخبر من أتى اليكم معروفا فكافئوه فان لم تجدوا فادعوا له حتى تعلموا أنكم كافأتموه فجعل الدعاء عند العجز عن المكافأة (فان الرجل اذا أكل طعامه وشرب شرابه) بالبناء للمفعول فيهما (ثم دعى له بالبركة) بالبناء للمفعول أى دعا له الآكلون بها (فذلك ثوابه منهم) أى من الاضياف العاجزين عن مكافأته (د هب عن جابر) بن عبد الله قال الشيخ حديث حسن ۞ (اجتمعوا على) أكل (طعامكم واذكروا اسم الله) عليه حال الشروع فى الاكل (يبارك لكم فيه) بالجزم جواب الامر فالاجتماع على الطعام مع التسمية سبب للبركة التى هى سبب للشبع قال العلقمى وسببه ما رواه أبو داود بسنده أن أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم قالوا يا رسول الله انا نأكل ولا نشبع قال لعلكم تتفرقون قالوا نعم فذكره (حم د ه حب ك عن وحشى بن حرب) باسناد حسن ۞ (اجتنب الغضب) قال العلقمى وسببه ان رجلا قال يا رسول الله حدثنى بكلمات أعيش بهن ولا تكثر على فذكره وفى رواية البخارى أن رجلا قال يا رسول الله أوصنى قال لا تغضب أى اجتنب أسباب الغضب أو لا تفعل ما يأمرك به الغضب لان نفس الغضب مطبوع فى الانسان لا يمكن اخراجه عن جبلته وقال ابن التين جمع صلى الله عليه وسلم فى قوله لا تغضب خيرى الدنيا والآخرة لان الغضب يؤل الى التقاطع ومنع الرفق وربما آل الى أن يؤذى المغضوب عليه فينتقص ذلك فى الدين وقال بعض العلماء خلق الله

(قوله عبد) أى رقيق ذكر أو أنثى (قوله ابق) أى أو آبق أى من غير عذر أما لو هرب لكونه يحمله ما لا يطيق مثلا فيثاب على صلاته اذ لا حرمة عليه (قوله من مواليه) أى ان كان مشتركا ومثله ما لو هرب من مولاه اذا لم يكن له الا سيد واحد فهروب العبد كالزوجة بلا عذر كبيرة (قوله اثنتان) أى خصلتان هما أى الخصلتان بهم أى حالة كونهما بهم أى فيهم أى فى الناس كفر أى خصلة كفر فلا حاجة لدعوى القلب وقال المتبولى لا قلب اذا التقدير هما كفر واقع بهم (قوله قلة المال) قال فى الكبير سمى مالا لانه يميل القلوب عن الله تعالى وفى خبر لا تزول قدما عبد يوم القيامة حتى يسئل عن أربع قال الشارح وفيه عن ماله أى فى ذلك الخبر من جملة الاربع عن ماله أى من أين اكتسبه وفيما أنفقه ولو حلالا (قوله بكرة) كنى بذلك لانه تدلى من حصن ببكرة للنبى صلى الله عليه وسلم وأسلم على يديه (قوله يبارك) أى الله تعالى فهو مبنى للفاعل ويجوز بناؤه للمفعول (قوله اجتنب الغضب) قاله صلى الله عليه وسلم لشخص سأله أن يعظه بشئ ولا يطيل عليه

الغضب من النار وجعله غريزة فى الانسان فمهما قصد او نوزع فى غرض ما اشتعلت نار الغضب وثارت حتى يحمر الوجه والعينان من الدم وقال الطوخى اقوى الاشياء فى طفى الغضب استحضار التوحيد الحقيقى وانه لا فاعل الا الله سبحانه وتعالى وكل فاعل غيره فهو آلة له فمن توجه اليه مكروه من جهة غيره فاستحضر ان الله تعالى لو شاء لم يمكن ذلك الغير منه اندفع غضبه لانه لو غضب والحالة هذه كان غضبه على ربه (ابن ابى الدنيا) أبو بكر القرشى (فى) كتاب (ذم الغضب وابن عساكر) فى التاريخ (عن رجل من الصحابة) وجهالته لا تقدح لان الصحابة كلهم عدول ﷺ (اجتنبوا) ابعدوا وهو أبلغ من لا تفعلوا (السبع) أى الكبائر السبع المذكورة فى هذا الخبر لاقتضاء المقام ذكرها فقط والا فهى الى السبعين بل قيل الى السبعمائة أقرب قال العلقمى اضطرب فى حد الكبيرة فقال جماعة هى ما يلحق صاحبها وعيد شديد بنص كتاب أوسنة وقيل هى المعصية الموجبة للحد وهم الى ترجيح الثانى أميل والاول هو الموافق لما ذكروه فى تفصيل الكبائر لانهم عدوا منها أشياء كالربا وأكل مال اليتيم وشهادة الزور ولا حد فيها (الموبقات) بموحدة مكسورة وقاف أى المهلكات جمع موبقة سميت بذلك لانها سبب لاهلاك مرتكبها فى الدنيا بما يترتب عليها من العقوبات وفى الآخرة من العذاب (الشرك بالله) اى جعل أحد شريكا لله سبحانه وتعالى والمراد الكفر به بأى نوع وهو أعظم الكبائر ويجوز نصب الشرك على أنه بدل من السبع ورفعه على أنه خبر مبتدا محذوف وكذا يقال فيما بعده (والسحر) قال المناوى وهو مزاولة النفس الخبيثة لاقوال وافعال يترتب عليها أمور خارقة اه قال العلقمى والحق ان لبعض أسباب السحر تأثيرا فى القلوب كالحب والبغض وفى البدن بالالم والسقم وانما المنكر ان الجماد ينقلب حيوانا وعكسه بسحر الساحر ونحو ذلك فان كان فيه ما يقتضى الكفر كفر واجاز بعض العلماء تعلم السحر لامرين اما لتمييز ما فيه كفر عن غيره واما لازالته عمن وقع فيه وأما القصاص به فعند الشافعية ان قال قتلته بسحرى وسحرى يقتل غالبا فعليه القصاص أو نادرا فشبه عمد أو قصدت غيره فخطأ والدية فى الخطا وشبه العمد فى ماله الا أن تصدقه العاقلة فعليهم والفرق بين السحر والمعجزة والكرامة أن السحر يكون بمعاناة أقوال وأفعال حتى يتم للساحر ما يريده والكرامة لا تحتاج لذلك بل انما تقع غالبا اتفاقا وأما المعجزة فتمتاز عن الكرامة بالتحدى أى دعوى الرسالة (وقتل النفس التى حرم الله) عمدا أو شبه عمد (الا بالحق) أى بفعل موجب للقتل شرعا (وأكل الربا) اى تناوله بأى وجه كان (وأكل مال اليتيم) يعنى التعدى فيه (والتولى يوم الزحف) قال المناوى أى الادبار من وجوه الكفار الا ان علم انه ان ثبت قتل من غير نكاية فى العدو اه قال العلقمى وانما يكون التولى كبيرة اذا لم يزد عدد الكفار على مثلى المسلمين الا متحرفا لقتال او متحيزا الى فئة (وقذف المحصنات المؤمنات) أى رميهن بالزنا والاحصان هنا العفة عن الفواحش أى الحافظات فروجهن (الغافلات) عن الفواحش وما قذفن به *(تنبيه)* قال العلقمى أكبر المعاصى الشرك بالله ويليه القتل بغير حق واما ما سواهما من الزنا واللواط وعقوق الوالدين وغير ذلك من الكبائر فيقال فى كل واحدة منها هى من أكبر الكبائر وان جاء انها أكبر الكبائر كان المراد أنها من أكبر الكبائر (ق د ن عن أبى هريرة) ﷺ اجتنبوا الخمر) أى اجتنبوا تعاطيها شربا وغيره والمراد

(قوله اجتنبوا) أى ابعدوا فهو أبلغ من لا تفعلوا لانه لا يدل على طلب البعد وفى المصباح جنبت الرجل الشر جنوبا من باب قعد ابعدته عنه وجنبته بالتثقيل مبالغة اه وحينئذ فهو افتعال من الجنوب على وزن القعود (قوله السبع) خصها لاقتضاء المقام ذكرها اى ان كان فى المجلس من يرتكب ذلك او كان أحوج اليه بها فى ذلك الوقت فذكرها وفى المناوى الكبير اعظم الكبائر الشرك ثم القتل ظلما وما عدا ذلك يحتمل انه فى مرتبة واحدة فان الواو لا تقتضى الترتيب (قوله وأكل مال اليتيم) وبئس سوء الختام وشرط القاضى أبو سعد الهروى فى كون الغصب كبيرة ان بلغ نصابا ويطرد فى السرقة وغيرها وأطلق جماعة فى أكل مال اليتيم وأنواع الخيانة ذكره فى الفتح انتهى بلفظه (قوله يوم الزحف) الزحف اسم لجيش الكفار سموا بذلك لكثرة زحفهم على المسلمين اى وان كان لو ثبت قتل فيحرم التولى حيث كان فى قتله نكاية فى العدو بان يقتل كثيرا قبل أن يقتل والا بأن علم انه ان ثبت قتل من غير نكاية لم فلا يحرم (قوله المحصنات) بكسر الصاد وفتحها (قوله المؤمنات) اما الكافرات فقذفهن صغيرة وغير الغافلات عن الفواحش فلا يحرم قذفهن ان كن معلنات

بها

بها ما أسكر عند الاكثر وقال أبو حنيفة هي المتخذة من ماء العنب (فانها مفتاح كل شر) كان مغلقا من زوال العقل والوقوع في المنهيات وحصول الاسقام والآلام (ك هب) كلهم (عن ابن عباس) وهو حديث صحيح ﴿(اجتنبوا الوجوه) قال المناوي من كل آدمي محترم اريد حده أو تأديبه او بهيم قصد استقامته وتدريبه (لا تضربوها) لان الوجه لطيف شريف والضرب يشوهه فيحرم ذلك (عد عن ابي سعيد) الخدري باسناد ضعيف ﴿(اجتنبوا التكبر) قال المناوي بمثناة فوقية قبل الكاف وهو تعظيم المرء نفسه واحتقاره غيره والانفة عن مساواته والكبر ظن المرء انه أكبر من غيره والتكبر اظهار ذلك وهذه صفة لا يستحقها الا الله والكبر يتولد من الاعجاب والاعجاب من الجهل اه وقال العلقمي اجتنبوا الكبر بالكسر وهو العظمة (فان العبد) أي الانسان (لا يزال يتكبر حتى يقول الله تعالى للائكته (اكتبوا عبدي هذا في الجبارين) جمع جبار وهو المتكبر العاتي وأضاف العبد اليه حتى لا ييأس أحد من رحمة ربه وان كثرت ذنوبه ويعلم انه اذا رجع اليه قبله وعطف عليه (ابو بكر) أحمد بن علي (بن لال في) كتاب (مكارم الاخلاق) أي فيما ورد في فضلها (وعبد الغني بن سعيد في) كتابه (ايضاح الاشكال عد) كلهم (عن ابي امامة) الباهلي قال الشيخ حديث ضعيف ﴿(اجتنبوا هذه القاذورات) قال العلقمي جمع قاذورة وهي الفعل القبيح والقول السيء وقال المناوي لكن المراد هنا الفاحشة يعني الزنا (التي نهى الله تعالى عنها فمن ألم) قال العلقمي بفتح الهمزة واللام وتشديد الميم أي قارف بالقاف والراء والفاء قال في الدر قارف الذنب واقترفه عمله (فليستتر بستر الله وليتب الى الله) بالندم والرجوع والعزم على عدم العود (فانه) أي الشأن (من يبد لنا صفحته) أي من يظهر لنا فعله الذي حقه الستر والاخفاء (نقم عليه) معشر الحكام (كتاب الله) أي الحد الذي شرعه الله في كتابه والسنة من الكتاب قال العلقمي والمعنى اجتنبوا فعل الذنوب التي توجب الحد فمن عمل شيأ منها فليستتر وليتب ولا يظهر ذلك فان أظهره لنا أقمنا عليه الحد ولا يسقط الحد بالتوبة في الظاهر ويسقط فيما بينه وبين الله تعالى قطعا لان التوبة تسقط أثر المعصية قال ابن عمر قام النبي صلى الله عليه وسلم بعد رجم الاسلمي فذكره (ك هق عن ابن عمر) بن الخطاب قال الشيخ حديث صحيح ﴿(اجتنبوا مجالس العشيرة) أي الرفقاء المتعاشرين الذين يكثرون الكلام في غير ذكر الله تعالى وما والاه لما يقع فيها من اللغو واللهو واضاعة الواجبات (ص عن ابان بن عثمان) بن عفان (مرسلا) هو تابعي جليل قال الشيخ حديث ضعيف ﴿(اجتنبوا الكبائر) جمع كبيرة وهي ما توعد عليه بخصوصه في الكتاب أو السنة بنحو لعن أو غضب وقيل غير ذلك (وسددوا) أي اطلبوا بأعمالكم السداد أي الاستقامة والاقتصاد ولا تشددوا فيشدد عليكم (وابشروا) قال العلقمي قال الجوهري بقطع الالف ومنه قوله تعالى وابشروا بالجنة اه وقال المناوي اذا تجنبتم الكبائر واستعملتم السداد فابشروا بما وعدكم الله ربكم بقوله ان تجتنبوا كبائر ما تنهون عنه نكفر عنكم الآية (ابن جرير عن قتادة مرسلا) قال الشيخ حديث ضعيف ﴿(اجتنبوا دعوات المظلوم) أي اجتنبوا

(قوله فانها) أي شربها مفتاح كل شر وفي خبر الديلمي عن ابن عمر رفعه تزوج شيطانة الى شيطان فخطب ابليس اللعين بينهما فقال أوصيكم بالخمر والغناء وكل مسكر فاني لم اجمع جميع الشر الا فيها (قوله الوجوه) ولو وجه بهيمة ويحتمل ان المراد وجوه الناس اي اكابرهم فالمعنى انه اذا وجب على احدهم تعزير لا تضربوه فانه يكفي في تعزيرهم زجرهم واقامهم من المجالس مثلا لكن وردت احاديث اخر تدل على ان المراد الوجه حقيقة وقوله لا تضربوها يدل له والا قال لا تضربوهم الا ان يقال قال ذلك باعتبار الجماعة (قوله اجتنبوا التكبر) كذا في الكبير وفي الصغير في النسخ المعتمدة اجتنبوا الكبر (قوله في الجبارين) أي مجاوزي الحد (قوله يستتر) بكسر السين وحينئذ لا يطلع عليه وان غلب على الظن انه يفعل الكبائر سرا (قوله يبد) من ابدى (قوله نقم عليه كتاب الله) اي ما دل عليه كتاب الله من الحد (قوله عن ابان) مصروف لانه فعال كغزال وقيل هو افعل فلا يصرف للعلمية ووزن الفعل قاله في الكبير فيجوز الصرف وعدمه (قوله وابشروا) قال العلقمي بقطع الالف (قوله دعوات المظلوم) وفي رواية دعوة وهي مفرد مضاف فتوافق الرواية الاخرى على انه اذا امر باجتناب دعوة واحدة فالدعوات بالاولى ولا ينبغي ان يقول المظلوم قد دعوت فلم يستجب لي لانه قد يدخر له في الآخرة خير من ذلك فلا يلزم من الاجابة ان يجاب بعين ما طلب

الظالم الا يدعو عليكم المظلوم (ما بينها وبين الله حجاب) مجاز عن سرعة القبول (ع عن ابى سعيد وابى هريرة) الدوسى (معا) وزاد قوله معا دفعا لتوهم ان الواو بمعنى أو وقال الشيخ حديث صحيح ﷺ (اجتنبوا كل مسكر) يشمل المتخذ من ماء العنب وغيره أى اجتنبوا ما شأنه الاسكار وان قل كقطرة (طب عن عبد الله بن مغفل) بضم الميم وفتح المعجمة وشد الفاء المفتوحة المزنى قال الشيخ حديث صحيح ﷺ (اجتنبوا ما أسكر) أى ما شأنه الاسكار فيحرم شربه وان لم يسكر لقلته (الحلوانى) بضم الحاء المهملة وسكون اللام نسبة الى مدينة حلوان وهو الحسن ابن على الخلال (عن على) امير المؤمنين ويؤخذ من كلام المناوى انه حديث حسن لغيره ﷺ (اجثوا) أى اجلسوا وابركوا (على الركب) عند ارادتكم الدعاء فانه أبلغ فى الادب (ثم قولوا يارب) اعطنا (يارب) أعطنا أى كرروا ذلك كثيرا وألحوا فى الدعاء فان الله يحب الملحين فيه وقد قيل يارب يارب هو الاسم الاعظم (ابو عوانة) فى صحيحه (والبغوى) فى معجمه (عن سعد) بن مالك قال الشيخ حديث صحيح ﷺ (اجرؤكم) من الجراءة الاقدام على الشئ (على قسم الجد) اذا اجتمع مع الاخوة أى اجرؤكم على الافتاء والحكم بما يستحقه من الارث معهم (اجرؤكم على النار) أى اقدمكم على الوقوع فيها فيطلب من المفتى أو الحاكم التأمل فى أحواله قبل القسمة فان لم يكن معهم صاحب فرض فله الاحسن من أمرين المقاسمة وثلث المال وان كان معهم صاحب فرض فله الاحسن من ثلاثة امور ثلث الباقى بعد اخراج الفرض والمقاسمة فى الباقى وسدس جميع المال (ص عن سعيد بن المسيب) بفتح المثناة التحتية أشهر من كسرها (مرسلا) قال الشيخ حديث صحيح ﷺ (اجرؤكم على الفتيا اجرؤكم على النار) قال العلقمى لان المفتى موقع عن الله حكمه من حلال وحرام وصحة وفساد وغير ذلك فاذا لم يكن عالما بما افتى به أو تهاون فى تحريره أو تهاون فى استنباطه من الادلة ان كان مجتهدا كان اقدامه على ذلك سببا لدخوله النار (الدارمى عن عبيد الله) بالتصغير (مرسلا) هو أبو بكر البصرى قال الشيخ حديث ضعيف ﷺ (اجعل) يا بلال اذا الخطاب معه كما صرح به فى رواية البيهقى (بين اذانك واقامتك) للصلاة (نفسا) بفتح النون والفاء أى ساعة (حتى يقضى المتوضئ) أى مريد الوضوء (حاجته فى مهل) بفتح الميم والهاء أى تؤدة وسكون (ويفرغ الآكل) بالمد (من طعامه) بان يشبع (فى مهل) أى من غير عجلة فيندب ان تؤخر الاقامة بقدر فعل المذكورات عند اتساع الوقت وذلك منوط بنظر الامام واما الاذان فبنظر المؤذن (عم عن ابى) بن كعب (ابو الشيخ) ابن حبان (فى) كتاب (الاذان عن سلمان) الفارسى (وعن ابى هريرة) قال الشيخ حديث حسن ﷺ (اجعلوا آخر صلاتكم بالليل) أى تهجدكم فيه (وترا) والوتر سنة مؤكدة عند الشافعية وواجب عند الحنفية وأقله ركعة وأكثره احدى عشرة ووقته بين صلاة العشاء ولو مجموعة مع المغرب وطلوع الفجر والافضل تأخيره لمن وثق باستيقاظه وان فاتته الجماعة فيه وتعجيله لغيره (ق د عن ابن عمر) بن الخطاب ﷺ (اجعلوا) ندبا (أئمتكم) الذين يؤمون بكم فى الصلاة (خياركم) اى أفضلكم بالفقه والقراءة ونحو ذلك مما هو مبين فى الفروع (فانهم) أى الائمة (وفدكم) اى متقدموكم المتوسطون (فيما بينكم وبين ربكم) لان دعاءهم أقرب الى الاجابة قال العلقمى والوفد الجماعة المختارة من القوم ليتقدموهم فى لقى العظماء (قط هق عن

(قوله اجثوا) بالضم (قوله اجرؤكم) من الجراءة او من الجرأة أى اسرعكم على قسم أى الافتاء فى ذلك (قوله على الفتيا الخ) أى فتحرم المسارعة بجواب حكم شرعى من غير تيقنه وان صادف الواقع فيدخل فى هذا الوعيد (قوله نفسا) المراد به هنا الوقت والزمن (قوله المتوضئ) أى الشارع فيه فيسن انتظاره ليصلى معه بخلاف من لم يشرع فى الوضوء فلا ينتظره بأن فرغ من الاذان فوجده لم يشرع فيه ومثل الشارع فى الوضوء الشارع فى الاكل قبل فراغ الاذان أما بعده فلا ينتظر ومن هذا الانتظار منوط بنظر الامام أى فيأمر المقيم بتأخير الاقامة الى ادراك من ذكر أما الاذان فمنوط بنظر المؤذن اى فلا يؤخره لذلك بل يؤذن عقب دخول الوقت (قوله اجعلوا آخر الخ) ما قاله الشارح هنا سبق قلم من ان الامر للندب عندنا وللوجوب عند الحنفية اذ لم يقل ابو حنيفة بوجوب تأخير الوتر فهذا الا يقال الا فى صيغة اوتروا (قوله فيما) اى الحالة التى بينكم الخ

ابن

ابن عمر) بن الخطاب قال الشيخ حديث ضعيف ﷺ (اجعلوا من صلاتكم) من للتبعيض اى شيأ منها والمراد النوافل فمن اسم مفعول اجعلوا كما صرح به المناوى (فى بيوتكم) لتعود بركتها على البيت وأهله ولتنزل الرحمة والملائكة فيها (ولا تتخذوها قبورا) أى كالقبور مهجورة من الصلاة شبه البيوت التى لا يصلى فيها بالقبور التى تقبر الموتى فيها (حم ق د عن ابن عمر) بن الخطاب (ع والروبانى) محمد بن هرون الفقيه (والضياء) المقدسى (عن زيد بن خالد ومحمد بن نصر) الفقيه الشافعى (فى) كتاب (الصلاة) كلهم (عن عائشة) أم المؤمنين ﷺ (اجعلوا بينكم وبين الحرام سترا من الحلال) قال العلقمى والمعنى أن من جعل بينه وبين الحرام شيأ من الحلال كان ذلك من دينه وورعه وسلامة عرضه من الذم الشرعى والعرفى ومن اتسع فى الملاذ كان كمن يطوف حول الحمى ويدور به يقرب أن يقع فيه (من فعل ذلك استبرأ) بالهمز وقد يخفف أى طلب البراءة (لعرضه ودينه) عن الذم والعرض بكسر العين موضع الذم والمدح من الانسان (ومن أرتع فيه) أى الحلال اى أكل ما شاء وتبسط فى المطعم والملبس (كان كالمرتع الى جنب الحمى) أى الشئ المحمى (يوشك) أى يقرب (ان يقع فيه) أى الشئ المحمى فيعاقب (وان لكل ملك حمى) قال المناوى وفى رواية ألا وان لكل ملك أى من ملوك العرب حمى يحميه عن الناس فلا يقربه أحد خوفا من سطوته (وان حمى الله) تعالى (فى الارض) وفى رواية فى أرضه (محارمه) أى معاصيه فمن دخل حماه بارتكاب شئ منها استحق العقوبة ومن قاربه يوشك أن يقع فيه فالمحتاط لدينه لا يقربه (حب طب عن النعمان بن بشير الانصارى) وهو حديث صحيح ﷺ (اجعلوا بينكم وبين النار حجابا) أى سترا وحاجزا منيعا (ولو بشق تمرة) بكسر الشين المعجمة أى بشطرها فلا يحتقر المتصدق فانه حجاب منيع من النار (طب عن فضالة) بفتح الفاء ومعجمة خفيفة (ابن عبيد) مصغرا وهو حديث حسن ﷺ (اجلوا الله) قال العلقمى اجلوا بفتح الهمزة وكسر الجيم وتشديد اللام أى قولوا له ياذا الجلال والاكرام وقيل المراد عظموه وروى بالحاء المهملة أى اسلموا قال الخطابى معناه الخروج من حظر الشرك الى حل الاسلام وسعته من قولهم أحل الرجل اذا خرج من الحرم الى الحل (يغفر لكم) ذنوبكم قال المناوى ومن اجلاله أن لا يعصى كيف وهو يرى ويسمع (حم ع طب عن ابى الدرداء) وهو حديث حسن ﷺ (اجملوا فى طلب الدنيا) قال العلقمى اجملوا بقطع الهمزة المفتوحة وسكون الجيم وكسر الميم أى ترفقوا فيه (فان كلا) اى من الخلق (ميسر) أى مهيأ مصروف مسهل (لما كتب) أى قدر (له منها) يعنى الرزق المقدر له سيأتيه فلا فائدة لاجهاد النفس والمعنى ترفقوا فى طلب دنيا كم بأن تأتوا به على الوجه المحبوب الذى لا محذور فيه ولا شدة اهتمام به (ه ك طب هق عن ابى حميد الساعدى) عبد الرحمن أو المنذر وهو حديث صحيح ﷺ (اجوع الناس طالب العلم) قال العلقمى والمعنى أن طالب العلم المستلذ بفهمه وحصوله لا يزال يطلب ما يزيد استلذاذه فكلما طلب ازداد لذة فهو يطلب نهاية اللذة

(قوله من صلاتكم) من للتبعيض أو زائدة عند الاخفش أى اجعلوا صلاتكم والمراد بعضها فى بيوتكم مفعول ثان (قوله سترا من الحلال) اى اتركوا شيأ من الحلال خوفا من الحرام فهو نهى عن تعاطى الشبهات (قوله لعرضه) هو محل المدح والذم من الانسان فقول العامة فى عرض الله تعالى يحرم (قوله ومن ارتع) أى أطلق نفسه (قوله الى جنب) أى جهة وقرب الحمى فالجنب كما يطلق على جنب الشخص يطلق على الجهة كقولهم على يمين فلان أو شماله فالمراد جهة اليمين أو الشمال لا الجارحة (قوله حجابا) أى سترا مانعا فالحجاب كما يطلق على الحسى يطلق على الامر المعنوى كقولهم المعصية حجاب بين الشخص وربه أى مانعة من رحمته تعالى (قوله ولو بشق تمرة) وفى رواية فانها تقع من الجائع كما تقع من الشبعان أى كما يجد الشبعان لها لذة فكذا الجائع يجد لها لذة وان لم تسد رمقه (قوله اجلوا الله) أى اعتقدوا جلالته وعظمته وأظهروا ذلك على ألسنتكم بأن تقولوا الله عظيم جليل الخ وروى بحاء مهملة أى اخرجوا من خطر الشرك الى حل الاسلام أى الاسلام الحلال من قولهم حل الرجل اذا خرج من الحرم الى الحل (قوله اجملوا الخ) بأن تطلبوا الرزق طلبا جميلا بأن تحسنوا السعى بلا كد وتكالب أى تزاحم (قوله أجوع الخ) الجوع شدة توجه النفس الى ما يغذيها ويطلق مجازا على تعلق النفس بلذة المعانى وقال أجوع لان الجائع حسا تنقضى شهوته بالشبع وطالب العلم لا تنقضى شهوته

ولانهاية لها فهو مشارك لغيره فى الجوع غير أن ذلك الغير له نهاية وهو الشبع وهذا لانهاية له فلذا عبر بصيغة افعل التفضيل (واشبعهم الذى لا يبتغيه) فهو لا يلتذ به ولا يشتهيه اشتهاءه (ابونعيم ق) كتاب فضل (العلم) الشرعى (فر عن ابن عمر) بن الخطاب قال الشيخ حديث ضعيف ﴿(اجيبوا) وجوبا (هذه الدعوة) قال المناوى أى دعوة وليمة العرس (اذا دعيتم لها) وتوفرت شروط الاجابة (ق عن ابن عمر) بن الخطاب ﴿ (اجيبوا الداعى) أى الذى يدعوكم لوليمة وجوبا ان كانت لعرس وتوفرت الشروط كما تقرر وندبا ان كانت لغيرها (ولا تردوا الهدية) قال العلقمى اى اذا لم يعلم انها من جهة حرام اما اذا علم انها من جهة حرام فالرد واجب والقبول حرام نعم ان علم مالكها فأخذها ليردها اليه فهذا لا بأس به وقد يجب القبول لا بدل الرد اذا كان ذلك لمحجور عليه ونحوه والنهى عن رد الهدية فى حق غير القاضى اما هو فيجب عليه الرد ويحرم القبول (ولا تضربوا المسلمين) اى فى غير حد أو تأديب بل تلطفوا معهم بالقول والفعل فضرب المسلم بغير حق حرام بل كبيرة والتعبير بالمسلم غالبى فمن له ذمة او عهد فيحرم ضربه تعديا (حم خد طب هب عن) عبد الله (بن مسعود) وهو حديث صحيح ﴿(اجيفوا ابوابكم) بفتح الهمزة وكسر الجيم وسكون المثناة التحتية وضم الفاء اى اغلقوها مع ذكر اسم الله تعالى (واكفئوا آنيتكم) قال العلقمى بقطع الالف المفتوحة قال القاضى عياض رحمه الله رويناه بقطع الالف المفتوحة وكسر الفاء رباعى وبوصلها وفتح الفاء ثلاثى وهما صحيحان ومعناه اقلبوا الاناء ولا تتركوه للعق الشيطان ولحس الهوام وذوات الاقذار (واوكئوا اسقيتكم) بكسر الكاف بعدها همزة اى اربطوا افواه قربكم فمن لم ان الوكاء ما يربط به من خيط أو نحوه والسقاء بالمد ظرف الماء من جلد ويجمع على أسقية والمعنى سدوا فم الاسقية بخيط أو نحوه (وأطفئوا سرجكم) بهمزة قطع أمر من الاطفاء وانما أمر بذلك لخبر البخارى ان الفويسقة جرت الفتيلة فاحرقت أهل البيت (فانهم لم يؤذن لهم) اى الشياطين (بالتسور عليكم) تعليل لما تقدم والمعنى انكم اذا فعلتم ما ذكر مع ذكر اسم الله تعالى فى الجميع لا يستطيعون أن يتسوروا أى يتسلقوا عليكم واستنبط بعضهم من ذلك مشروعية غلق الفم عند التثاؤب لدخوله فى عموم الابواب مجازا (حم عن أبى امامة) الباهلى وهو حديث صحيح ﴿(أحب الاعمال الى الله الصلاة لوقتها) قال العلقمى ومن محصل ما أجاب به العلماء عن هذا الحديث وغيره مما اختلفت فيه الاجوبة بأنه أفضل الاعمال ان الجواب اختلف لاختلاف احوال السائلين بان أعلم كل قوم بما يحتاجون اليه أو بما هو اللائق بهم أو كان الاختلاف باختلاف الاوقات بان يكون العمل فى ذلك الوقت أفضل منه فى غيره وقد تظاهرت النصوص على ان الصلاة أفضل من الصدقة ومع ذلك قد يعرض حال يقتضى مواساة المضطر فتكون

(قوله أجيبوا الداعى) اى كل داع سواء كانت وليمة عرس أو غيرها ويكون الامر مستعملا فى الوجوب والندب عند من يجوزه فيكون أعم مما قبله أو المراد أجيبوا الداعى لدعوة العرس ويكون غيرها معلوما من حديث آخر ولا تردوا الهدية ان لم تكن ممن ماله او اكثره حرام أو ممن ينتظر عوضا فلا يسن قبولها أو ممن يطلب منك أن تقضى له بسببها حاجة (قوله أجيفوا) اى اغلقوا حال كونكم قائلين بسم الله عند كل ما ذكر فانه حينئذ لا يستطيع الشيطان دخول البيت وهذا الحديث يقتضى ان ذلك انما يمنع الشيطان الخارج من البيت دون الداخل فيه (قوله واكفئوا) قال القاضى عياض رويناه بقطع الالف وكسر الفاء رباعى وبوصلها وفتح الفاء ثلاثى وهما صحيحان وقوله وفتح الفاء أى بعدها همزة فيقرأ هكذا اكفئوا لانه مهموز قال شيخنا ع ش وفى القاموس وغيره كفأه كمنعه ضربه وكبه وقلبه (قوله واوكئوا) قال العزيزى بكسر الكاف بعدها همزة اه وهذا على قطع الهمزة اما على انها همزة وصل فيقرأ واوكوا بضم الكاف بلا همز وبلا رسم ياء قاله شيخنا ع ش (قوله وأطفئوا سرجكم) بهمزة قطع قال تعالى كلما أوقدوا نارا للحرب أطفأها الله فقول العلقمى كالمناوى الكبير بهمزة وصل أمر من الاطفاء فيه نظر وصوابه بهمزة مفتوحة كما يفيده كلام المصباح والقرآن (قوله فانهم) أى الشياطين الخ وهذا راجع للاول فقط خلافا لقول المناوى انه راجع للكل (قوله بالتسور) أى التسلق والنط (قوله أحب الاعمال الى الله) أى عند الله (قوله لوقتها) اللام بمعنى فى أى وقتها فالصلاة خارج الوقت محبوبة لله تعالى فصح التفضيل وانما المبغوض التأخير فلا اعتراض حينئذ أو يقال هو على حذف مضاف أى لاول وقتها ويكون فيه الحث على المسارعة للصلاة أول الوقت

الصدقة حينئذ أفضل أوان أفضل ليست على بابها بل المراد بها الفضل المطلق أو المراد من أفضل الأعمال فحذفت من كما يقال فلان أفضل الناس ويراد من أفضلهم فعلى هذا يكون الإيمان أفضلها والباقيات متساوية في كونها من أفضل الأعمال أو الأحوال ثم يعرف فضل بعضها على بعض بدلائل تدل عليها وقوله لوقتها ورد على وقتها قيل والمعنى في وقتها ومعنى المحبة من الله تعالى تعلق الإرادة بالثواب (ثم بر الوالدين) أي الإحسان إلى الأصلين وإن عليا وامتثال أمرهما الذي لا يخالف الشرع (ثم الجهاد في سبيل الله) لإعلاء كلمته وإظهار شعار دينه (حم ق د ن عن ابن مسعود) عبد الله ﷺ (أحب الأعمال إلى الله أدومها وإن قل) أي أكثرها ثوابا أكثرها تتابعا ومواظبة والقليل الدائم خير من الكثير المنقطع لأن تارك العمل بعد الشروع فيه كالمعرض بعد الوصل قال المناوي والمراد المواظبة العرفية والا فحقيقة الدوام شمول جميع الأزمنة وهو غير مقدور (ق عن عائشة ﷺ أحب الأعمال إلى الله أن تموت ولسانك رطب من ذكر الله) يعني أن تلازم الذكر حتى يحضرك الموت وأنت ذاكر فإن للذكر فوائد لا تحصى قال الغزالي أفضل الأعمال بعد الإيمان ذكر الله (حب وابن السني في عمل يوم وليلة طب هب عن معاذ) بن جبل وهو حديث صحيح ﷺ (أحب الأعمال) قال المناوي التي يفعلها أحدكم مع غيره (إلى الله من أطعم مسكينا من جوع) على حذف مضاف أي عمل من أطعم مسكينا محترما (أو دفع عنه مغرما) دينا أو غيره مما توجه عليه سواء لزمه أو لم يلزمه وسواء كان الدفع بأداء أو شفاعة (أو كشف عنه كربا) ويكون هذا أعم مما قبله ختم به قصد التعميم (طب عن الحكم بن عمير ﷺ أحب الأعمال إلى الله تعالى بعد الفرائض) أي بعد أداء الفرائض العينية من صلاة وزكاة وصوم وحج (ادخال السرور) أي الفرح (على المسلم) أي المعصوم بأن يفعل معه ما يسر به من نحو تبشير بحدوث نعمة أو اندفاع نقمة (طب وكذا في الأوسط (عن ابن عباس) وهو حديث ضعيف ﷺ (أحب الأعمال إلى الله حفظ اللسان) أي صيانته عن النطق بما نهي عنه من نحو كذب وغيبة ونميمة (هب عن أبي جحيفة) بالتصغير واسمه وهب السوائي قال الشيخ حديث ضعيف ﷺ (أحب الأعمال إلى الله الحب في الله) أي لأجله لا لغرض آخر كميل وإحسان ومن لازم الحب في الله حب أوليائه وأصفيائه ومن شرط محبتهم اقتفاء آثارهم وطاعتهم (والبغض في الله) أي لأمر يسوغ له البغض كالفسقة والظلمة وأرباب المعاصي (حم عن أبي ذر) الغفاري وهو حديث حسن ﷺ (أحب أهلي إلى فاطمة) قال المناوي قاله حين سأله علي والعباس يا رسول الله أي أهلك أحب إليك (ت ك عن اسامة) بن زيد وهو حديث صحيح ﷺ (أحب أهل بيتي إلى الحسن والحسين) قال العلقمي هم علي وفاطمة والحسنان وقال بعضهم بدخول الزوجات وبعضهم مؤمنو بني هاشم

(قوله بر الوالدين) أي من له ولادة وإن كان بر الأقرب أكثر ثوابا من الأبعد ومثل بر الوالد بر صاحبه ولو بعد موت الوالد فإنك إذا أحسنت إلى صاحب أبيك حصل له سرور بذلك وقرن بر الوالدين بالصلاة لأن الله تعالى قرنه بالإخلاص له تعالى في قوله تعالى ألا تعبدوا إلا إياه وبالوالدين إحسانا (قوله أدومها) أفعل التفضيل بالنظر للمداومة العرفية أي إذا حصل فترة يسيرة في العمل فهو أحب مما حصل فيه فترة كثيرة وإلا لو كان المراد المداومة كل زمان لم يتأت تفضيل إذ لا أدوم حينئذ بل كلها دائمة (قوله رطب) أي شديد الحركة فإن رطوبة اللسان ناشئة عن شدة حركته وجفافه ناشئ عن عدم حركته فهو من باب الكناية ولا يقال هذه الأحاديث متناقضة حيث يقول أحب الأعمال كذا ثم يقول أحبها كذا لأنه صلى الله عليه وسلم إنما يقول ذلك باعتبار حال المخاطب فإذا كان المخاطب لا يبر والديه فأحب الأعمال إليه تعالى ذلك أو لا يطعم المسكين فأحب الأعمال إليه تعالى ذلك الخ (قوله مغرما) أي دينا أو غيره مما توجه عليه من الحقوق وسواء كان الدفع بأداء أو إبراء أو شفاعة في ذلك أو إخلاص من الحبس الذي توجه عليه أي ما لم يكن عصى بالدين وإلا فلا يطالب دفعه عنه (قوله الحب في الله) في سببية فتفيد التعليل أي لأجل الله كأن يحب شخصا لصلاحه وعلمه وكرمه وليس من الحب في الله أن تحب من يحسن إليك وإن كان لا بأس به لأن الحامل على حبك إحسانه إليك فهو لغرضك الدنيوي لا لله تعالى والبغض لأجل الله تعالى أي لأمر يسوغ كأرباب المعاصي (قوله أحب أهلي) المراد أهل بيتي وهم علي وفاطمة وذريتهما ففيرهما بالأولى أو المراد مطلق أقاربه صلى الله عليه وسلم (قوله الحسن والحسين) أي أحب أهل بيته المذكور فلا ينافي ما قبله أن أمهما أحب منهما لأنها الأصل

والمطالب اه واقتصر المناوى على الاول فقال ولا تعارض بين هذا وماقبله لان جهات الحب مختلفة او يقال فاطمة أحب أهله الاناث والحسنان أحب أهله الذكور هذا والحق ان فاطمة لها الاحبية المطلقة ثبت ذلك فى عدة أحاديث أفاد مجموعها التواتر المعنوى وماعداها فعلى معنى من أو اختلاف الجهة (ت) وكذا أبو يعلى (عن أنس) بن مالك وهو حديث حسن ﷺ (أحب النساء) بالمد هو ما فى كثير من النسخ وفى بعضها الناس بدل النساء (الى عائشة) قال المناوى أى من حلائلى الموجودين بالمدينة حال هذه المقالة (ومن الرجال ابوها) لسابقته فى الاسلام ونصحه لله ورسوله وبذل نفسه وماله فى رضاهما (ق ت عن عمرو بن العاصى) بالياء ويجوز حذفها (ت ه عن أنس) بن مالك ﷺ (أحب الاسماء الى الله عبد الله وعبد الرحمن) قال المناوى أى أحب ما تسمى به العبد لتضمنهما ما هو وصف واجب للحق تعالى وهو الالهية والرحمانية وما هو وصف للانسان وواجب له وهو العبودية والافتقار اه قال العلقمى ويلحق بهذين الاسمين ما كان مثلهما كعبد الرحيم والحكمة فى الاقتصار على الاسمين انه لم يقع فى القرآن اضافة عبد الى اسم من أسمائه غيرهما (م د ت ه عن ابن عمر) ابن الخطاب ﷺ (أحب الاسماء الى الله تعالى ما تعبد له) بضمتين فتشديد (وأصدق الاسماء همام) بفتح الهاء وشدة الميم (وحارث) قال العلقمى لما فيه من مطابقة الاسم معناه الذى اشتق منه لان الحارث هو الكاسب والانسان لا يخلو من الكسب غالبا طبعا واختيارا كما قال تعالى انك كادح الى ربك كدحا أى عامل اما للدنيا وأما للآخرة وهمام فعال من هم بالامر يهم اذا عزم عليه وقصد فعله فكل أحد لا بد له أن يهم بامر خيرا كان أو شرا وسيأتى أقبحها حرب ومرة فى تسموا (الشيرازى فى) كتاب (الالقاب) والكنى (طب) كلاهما (عن ابن مسعود) عبد الله قال الشيخ حديث ضعيف ﷺ (احب الاديان) جمع دين قال المناوى والمراد هنا ملل الانبياء (الى الله) دين (الحنيفية) أى المائلة عن الباطل الى الحق (السمحة) أى السهلة المنقادة الى الله المسلمة أمرها اليه (حم خد طب عن ابن عباس) وهو حديث حسن ﷺ (أحب البلاد) أى أحب اماكن البلاد ويمكن ان يراد

(قوله عائشة) أى أحب الناس أى أحب زوجاته صلى الله عليه وسلم الموجودات فى المدينة حال هذه المقالة فلا يرد ان خديجة أحب اليه منها رضى الله عن الجميع (قوله ومن الرجال ابوها) أى أحب من كل الرجال الا الحسنين فانهما أحب من حيث البضعية (قوله وعبد الرحمن) لكن عبد الله أفضل من عبد الرحمن لان لفظ الله يدل على الذات المستكملة الصفات ثم عبد الرحمن لكونه لم يطلق على غيره تعالى رحمن ثم بقية ما أضيف فيه عبد لاسم من أسمائه تعالى نحو عبد الكريم وعبد الخالق وعبد العزيز الخ فهى كلها فى مرتبة واحدة ثم محمد ثم أحمد ثم ابراهيم وانما سمى الخليل ابراهيم مع أن محمدا وعبد الله مثلا أفضل لان الافضلية لم تظهر حينئذ وانما ظهرت على لسان نبينا صلى الله عليه وسلم وانما سمى صلى الله عليه وسلم ابراهيم مع ان عبد الله ونحوه أفضل اشارة الى طلب التسمية بأسماء الانبياء والتسمية بعبد النبى قيل حرام لايهامه أن النبى خلقه ورد بأن كل من سمع عبد النبى لا يفهم الا معنى عبد الخدمة لا عبد الخلق والايجاد اذ لا يتوهم ذلك أحد نعم الاولى ترك التسمية به لهذا الايهام ولو على بعد (قوله همام وحارث) وذلك لمطابقة الاسم لمعناه لان الهم العزم والحرث الكسب وكل شخص يعزم على الامر ويكتسب وعبارة العزيزى قال العلقمى لما فيه من مطابقة الاسم معناه الذى اشتق منه لان الحارث هو الكاسب والانسان لا يخلو من الكسب غالبا طبعا واختيارا كما قال تعالى انك كادح الى ربك كدحا أى عامل اما للدنيا واما للآخرة وهمام فعال من هم بالامر يهم اذا عزم عليه وقصد فعله فكل أحد لا بد له أن يهم بأمر خيرا كان أو شرا وسيأتى أقبحها حرب ومرة فى تسموا انتهت بحروفها (قوله احب الاديان) أى ملل الانبياء أى قبل النسخ اما بعده فليست محبوبة أصلا ولا تأتى المفاضلة والحنيفية غلب عليه معنى العلمية على هذا الدين فذهب منه معنى التأنيث فلذا صح الاخبار به عن أحب المذكر أو يقال لان أحب أفعل تفضيل يستوى فيه المذكر والمؤنث (قوله أحب البلاد) أى اماكن البلاد مساجدها اى من يمكث فى المساجد أحب الى الله تعالى ممن يمكث فى غيرها اذ المحبة الاثابة ولا معنى لاثابة نفس المساجد فالمراد الماكث فيها للذكر أو اعتكاف وكذا المراد بغض من فى الاسواق لتعاطيه الايمان الكاذبة والغش والاعراض الفانية لا بغض نفس الاسواق نظير ما ورد فى مدح الدنيا وذمها فالمراد مدح من قام بحقوق الله تعالى فيها أو ذم ضده اه

بالبلد

(قوله أسواقها) جمع سوق سمي به لان الاشياء تساق للبيع فيه أو لان الناس تمشي فيه للبيع والشراء على سوقها جمع ساق (قوله كلمة حق) بالاضافة وعدمها كما ذكره المناوي في كبيره وقوله لامام جائر قال العزيزي أي ظالم لان من جاهد العدو فقد تردد بين رجاء وخوف وصاحب السلطان اذا قال الحق وأمر بالمعروف

ونهى عن المنكر يعرض نفسه للهلاك قطعا وهو أفضل انتهى بحروفه (قوله أحب الحديث الخ) قاله صلى الله عليه وسلم لما جاءته هوازن لطلب سبيهم فانه صلى الله عليه وسلم بعد ان سبى نساءهم وأطفالهم وما لهم انتظرهم ليفدوا مسلمين فيرد ذلك عليهم فلم يأتوا الا بعد مدة طويلة فقال أحب الحديث الخ اي لا اعطيكم الجميع بل النساء والاطفال او المال فأخذوا النساء والاطفال وتركوا المال فقسمه صلى الله عليه وسلم على الغانمين وأصدق بمعنى صادق اذ الكذب لا صدق فيه وأحب بمعنى محبوب لان الكذب غير محبوب أصلا (قوله عن المسور بن مخرمة) فقيه عالم قتل في فتنة ابن الزبير أصابه حجر المنجنيق وهو قائم يصلي في الحجر (قوله كان يصوم يوما الخ) فهو أفضل من صوم يومين وفطر يومين ومن صوم الدهر لان النفس تتعود عليه فلا يحصل المقصود من قمع النفس نظير ما قاله الاطباء من ان المرض اذا تعود عليه البدن لم يحتج الى دواء ولما لم يمكن تبعيض اليوم بالصوم وأمكن تبعيض الليل بالقيام ذكره وهذه الكيفية أفضل من قيام الليل كله وقيامه صلى الله عليه وسلم الليل لا يرد لانه مشرع يبين جوازه (قوله أحب الطعام) أي أكثره بركة ونفعا في بدن الآكل (قوله أحب الكلام) اي كلام الخلق فلا يرد ان القرآن أحب (قوله وبحمده) الواو عاطفة للجملة (قوله احب اللهو) اي ترويح النفس باللعب

بالبادية المأوى فلا تقدير (الى الله مساجدها) لانها بيوت الطاعة وأساس التقوى ومحل تنزلات الرحمة (وأبغض البلاد الى الله أسواقها) لانها مواطن الغفلة والغش والحرص والفتن والطمع والخيانة والايمان الكاذبة والاعراض الفانية فالمراد محبة وبغض ما يقع فيهما (م) في الصلاة (عن أبي هريرة حم ك عن جبير) بالتصغير (ابن مطعم) بضم أوله وكسر ثالثه

(أحب الجهاد الى الله تعالى كلمة حق تقال لامام جائر) أي ظالم لان من جاهد العدو فقد تردد بين رجاء وخوف وصاحب السلطان اذا قال الحق وأمر بالمعروف ونهى عن المنكر يعرض نفسه للهلاك قطعا فهو أفضل (حم طب عن ابي امامة) الباهلي وهو حديث حسن

(أحب الحديث الي) بالتشديد (أصدقه) قال المناوي افعل تفضيل بتقدير من أو بمعنى فاعل والصدق مطابقة الخبر للواقع والكذب عدمها (حم خ عن المسور بن مخرمة) بن نوفل الزهري فقيه عالم (ومروان معا) ابن الحكم الاموي وزاد معا دفعا لتوهم أنه من أحدهما

(أحب الصيام الى الله صيام داود) قال العلقمي نسبة المحبة في الصيام والصلاة الى الله تعالى على معنى ارادة الخير لفاعلهما (كان يصوم يوما ويفطر يوما) هو أفضل من صوم الدهر والسر في ذلك ان صوم الدهر قد يفوت بعض الحقوق وقد لا يشق باعتياده له بخلاف صوم يوم وفطر يوم (وأحب الصلاة الى الله تعالى صلاة داود كان ينام نصف الليل ويقوم ثلثه) قال العلقمي وهو الوقت الذي ينادي فيه الرب هل من سائل هل من مستغفر اه وورد انه ينادي الى أن ينفجر الفجر (وينام سدسه) أي الاخير ليستريح من تعب القيام وانما كان ما ذكر احب الى الله تعالى لانه أخذ بالرفق على النفوس التي يخشى منها السآمة التي هي سبب ترك العبادة والله تعالى يحب أن يوالي فضله ويدام احسانه (حم ق د ن ه عن) عبد الله (ابن عمرو) بن العاص

(أحب الطعام الى الله ما كثرت عليه الايدي) أي ايدي الآكلين قال المناوي والمراد الانفاق لخبر لا يأكل طعامك الا تقي (ع حب هب والضياء) المقدسي (عن جابر) بن عبد الله قال الشيخ حديث صحيح

(أحب الكلام الى الله تعالى) أي أحب كلام المخلوقين (أن يقول العبد) أي الانسان حرا كان أو قنا (سبحان الله) أي أنزهه عن النقائص (وبحمده) الواو للحال أي أسبح الله متلبسا بحمده أو عاطفة أي أسبح الله وأتلبس بحمده يعني أنزهه عن جميع النقائص واحمده بانواع الكمالات (حم م ت عن أبي ذر) الغفاري

(أحب الكلام الى الله تعالى أربع سبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله والله أكبر) قال المناوي لتضمنها تنزيهه تعالى عن كل ما يستحيل عليه ووصفه بكل ما يجب له من أوصاف كماله وانفراده بوحدانيته واختصاصه بعظمته وقدمه المفهوم من من أكبريته (لا يضرك بأيهن بدأت) أي في حيازة ثوابهن لكن الافضل ترتيبها كما ذكر (حم م عن سمرة) بضم الميم وتسكن (ابن جندب) الفزاري

(أحب اللهو الى الله تعالى) قال المناوي أي اللعب وهو ترويح

النفس عما لا تقتضيه الحكمة (اجراء الخيل) أى مسابقة الفرسان بالافراس بقصد التأهب للجهاد (والرمى) قال العلقمى أى عن قوسه وفسر قوله تعالى وأعدوا لهم ما استطعتم من قوة بانها الرمى (عد عن ابن عمر) بن الخطاب وهو حديث ضعيف ﷺ (أحب العباد الى الله أنفعهم لعياله) قال العلقمى العيال من تمون وتلزمك نفقته فالضمير فى لعياله عائد على الشخص نفسه فالمراد عيال نفسه و يحتمل ان يعود الضمير لله كما فى حديث يأتى فى حرف الخاء لفظه الخلق كلهم عيال الله فاحبهم الى الله انفعهم لعياله وفى رواية الطبرانى أحب الناس الى الله أنفعهم للناس والحديث يفسر بعضه بعضا والذى يظهر ان هذا الاحتمال أولى والمراد نفع من يستطيع نفعه من المخلوقين اهـ قال المناوى ويوافقه أى الاول خبر خيركم خيركم لاهله (عبد الله) ابن الامام أحمد (فى) كتاب (زوائد الزهد) لابيه (عن الحسن) البصرى (مرسلا) قال الشيخ حديث ضعيف ﷺ (أحب عباد الله الى الله أحسنهم خلقا) بضم اللام أى مع الخلق ببذل المعروف وكف الاذى وطلاقة الوجه والتواضع ونحو ذلك قال المناوى وفى بعض الكتب المنزلة الاخلاق الصالحة ثمرات العقول الراجحة (طب عن اسامة بن شريك) الزبيانى صحابى معروف قال المناوى واسناده صحيح واقتصار المؤلف على حسنه تقصير ﷺ (أحب بيوتكم) أى أهل بيوتكم (الى الله بيت فيه يتيم مكرم) بسكون الكاف أى بالاحسان اليه وعدم اهانته (هب عن عمر) بن الخطاب رضى الله تعالى عنه وهو حديث ضعيف ﷺ (أحب الله تعالى) بفتح الهمزة وتشديد الباء الموحدة المفتوحة دعاء أو خبر (عبدا سمحا) اى سهلا (اذا باع وسمحا اذا اشترى وسمحا اذا قضى) أى أدى ما عليه من الحق ونفسه بذلك طيبة (وسمحا اذا اقتضى) أى طلب ماله برفق من غير عنف ولا تشديد بين عباد كران السهولة والتسامح فى التعامل سبب لاستحقاق المحبة وافاضة الرحمة والاحسان بالنعمة وفى افهامه سلب المحبة عمن اتصف بضد ذلك وتوجه الذم اليه ومن ثم ردت الشهادة بالمضايقة فى التافه (هب عن أبى هريرة) قال الشيخ حديث حسن ﷺ (أحبكم الى الله أقلكم طعما) بضم الطاء أى أكلا (واخفكم بدنا) قال العلقمى والمعنى ان من كانت هذه صفته كان أنشط للعبادة واقوى عليها وكانت همته عليه دون غيره (فر عن ابن عباس) قال الشيخ حديث ضعيف ﷺ (أحب للناس ما تحب لنفسك) بفتح الهمزة وكسر الحاء المهملة وفتح الموحدة الشديدة أى من الخير (تخ ع طب ك هب عن يزيد بن أسيد)

(قوله اجراء الخيل الخ) اى اذا قصد به التمرين على الجهاد كان اكثر ثوابا من اللعب بغير ذلك كاللعب مع الزوجة والخيل تطلق على المركوب نحو قوله تعالى والخيل والبغال وعلى الراكب نحو يا خيل الله اركبى (قوله والرمى) قال العزيزى قال العلقمى أى عن قوسه وفسر قوله تعالى وأعدوا لهم ما استطعتم من قوة بانها الرمى انتهى بحروفه (قوله أنفعهم لعياله) قال العلقمى العيال من تمون وتلزمك نفقته فالضمير فى لعياله عائد الى الشخص نفسه فالمراد عيال نفسه و يحتمل أن يعود الضمير لله كما فى حديث يأتى فى حرف الخاء ولفظه الخلق كلهم عيال الله فأحبهم الى الله أنفعهم لعياله وفى رواية الطبرانى احب الناس الى الله أنفعهم للناس والحديث يفسر بعضه بعضا والذى يظهر ان هذا الاحتمال أولى والمراد نفع من يستطيع نفعه من الخلق انتهى قال المناوى و يوافقه اى الاول خبر خيركم خيركم لاهله انتهى عزيزى (قوله مكرم) اى وابغض أهل بيوتكم بيت فيه يتيم يهان كما يدل عليه المفهوم (قوله أحب الله الخ) دعاء أى اللهم احبه أو خبر بان أوحى اليه صلى الله عليه وسلم بأن الله احبه (قوله سمحا) أى سهلا يقال سمح سماحة وسموحة فهو سمح (قوله اقلكم طعما) ولذا ورد ان سيدنا يحيى لقى ابليس فرأى معه معاليق اى صورة كالعلب فقال ما هذه فقال هذه الشهوات اصطاد بها الناس فقال هل معك لى شئ فقال شهوة الاكل اسلطها عليك فتشبع فتكسل عن العبادة فقال لله على أن لا أشبع ابدا فقال ابليس وكذا لله على ان لا انصح احدا ابدا وروى ان أبا الحسن الشاذلى مكث ثمانين يوما لا يأكل شيأ فحدثته نفسه أن قد اطاع ربه فخرجت عليه امرأة من غار وجهها كالقمر وقالت لقد جاع الرجل ثمانين يوما فحدثته نفسه الخ فوالله ما كنت شمأ منذ ستة أشهر وهذا من لطف الله بالشيخ نفعنا الله به حيث نبهه على عدم ركونه للعمل (قوله أحب للناس ما تحب) أى مثل ما تحب فلا يرد أن الشخص لا يحب أن ينقل ما تحت يده الى غيره (قوله أسيد) ويصح اسد وبهامش كذا فى الشرح بزيادة ياء والصواب أسد بدون ياء كما فى الاصابة وغيرها قال ابن عبد البر فى الاستيعاب يزيد بن أسد بن كرز بن عامر القسرى جد خالد بن عبد الله القسرى يقال انه وفد على رسول الله صلى الله عليه وسلم فأسلم وان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال له يا يزيد بن أسد أحب للناس ما تحب لنفسك انتهى

قال

قال المناوى بزيادة ياء وضم الهمزة وفتحها قال الشيخ حديث صحيح ﷺ (أحبب حبيبك هونا ما عسى أن يكون بغيضك يوما ما وأبغض بغيضك هونا ما عسى يكون حبيبك يوما ما) قال العلقمى أى حبا مقتصدا لا افراط فيه واضافة ما اليه تفيد التقليل يعنى لا تسرف فى الحب والبغض فعسى أن يصير الحبيب بغيضا والبغيض حبيبا فلا تكون قد أسرفت فى الحب فتندم ولا فى البغض فتستحيى (فائدة) أخرج الرافعى عن أبى اسحق السبيعى قال كان على بن أبى طالب يذكر أصحابه وجلساءه فى استعمال حسن الادب بقوله

وكن معدنا للخير واصفح عن الاذى * فانك راء ما عملت وسامع
وأحبب اذا أحببت حبا مقاربا * فانك لا تدرى متى أنت نازع
وابغض اذا أبغضت بغضا مقاربا * فانك لا تدرى متى الحب راجع

(ت) فى البر والصلة (هب عن أبى هريرة طب) كلاهما (عن ابن عمر) بن الخطاب (وعن ابن عمرو) بن العاص (قط فى الافراد) بفتح الهمزة (عد هب عن على) أمير المؤمنين مرفوعا (خد هب عن على موقوفا) عليه قال الشيخ حديث حسن ﷺ (أحبوا الله لما يغذوكم به) قال العلقمى يغذوكم بالغين والذال المعجمتين الغذاء بكسر الغين المعجمة والذال المعجمة المفتوحة ما به يتغذى من الطعام والشراب والغداء بفتح المعجمة والدال المهملة والمد الطعام الذى يؤكل أول النهار (من نعمه) جمع نعمة بمعنى انعام والمعنى أحبوا الله لاجل ما خلق لكم من المأكول والمشروب ويحتمل أن يكون عاما للانعام كلها (وأحبونى لحب الله وأحبوا أهل بيتى لحبى) المصدر مضاف للفاعل فى الموضعين (ت ك) فى فضائل أهل البيت (عن ابن عباس) وهو حديث صحيح ﷺ (أحبوا العرب) قال العلقمى العرب جيل من الناس والاعراب سكان البادية والعرب العاربة هم الذين تكلموا بلسان يعرب بن قحطان وهو اللسان القديم والعرب المستعربة هم الذين تكلموا بلسان اسمعيل بن ابراهيم عليهما الصلاة والسلام وهى لغات أهل الحجاز وما والاها وورد من أحب العرب فهو حبيبى حقا وذلك لانهم هم الذين قاموا فى نصرة الدين وباعوا أنفسهم لله تعالى واظهروا الاسلام وأزاحوا ظلمة الشرك والكفر (لثلاث) اى لاجل خصال ثلاث امتازت بها (لانى عربى والقرآن عربى) قال الله تعالى بلسان عربى مبين (وكلام أهل الجنة عربى) والقصد الحث على حب العرب أى من حيث كونهم عربا وقد

(قوله أحبب) كذا بخطه والنسخة المعتمدة أحبب حبيبك (قوله يوما ما) أى أى يوم من الايام (فائدة) كان على بن أبى طالب رضى الله عنه يذكر أصحابه وجلساءه فى استعمال حسن الادب بقوله

وكن معدنا للخير واصفح عن الاذى * فانك راء ما عملت وسامع
وأحبب اذا أحببت حبا مقاربا * فانك لا تدرى متى أنت نازع
وأبغض اذا أبغضت بغضا مقاربا * فانك لا تدرى متى الحب راجع

(قوله لما يغذوكم) بالذال المعجمة من الغذاء ما يتقوم به البدن سواء كان تناوله أول النهار أو آخره فهو أعم من الغداء لانه ما يتناول أول النهار والمراد هنا ما يشمل الغذاء الحسى والمعنوى ومن نعمه بيان لما والنعمة ملائم أى مناسب للنفس تحمد عاقبته فما فيه الكافر استدراج لاجل زيادة الوبال ولذا ورد ان ملكين التقيا فى الارض فقال أحدهما للآخر ما سبب نزولك الارض فقال الكافر الفلانى اشتهت نفسه سمكة فأرسلنى الله لأسوقها اليه لتتم له لذة نفسه فيعذب على عدم الحمد عليها وقال الآخر العابد الفلانى الذى فى الجبل طلبت نفسه الزيت فأحضر له فأرسلنى الله لاريقه ليتم له النعيم فى الآخرة ثم اعلم ان النعم من الله تعالى مع التوفيق للحمد عليها دليل على محبة الله العبد فحبه سابق وحبهم لاحق قال تعالى يحبهم ويحبونه وانما أمر فى الحديث بالمحبة لاجل النعم لا مطلقا لان محبة الله عينا لا تصح اذ لا تمكن معرفته بدون شئ يدل عليه والعبد مغمور باحسانه الذى لا يحصى فى كل نفس فلم يكن حبه الا لاحسانه (قوله وأحبونى الخ) اذ لا يصح ان يكون محبا لله تعالى باغضا لحبيبه اذ من أحب الشئ أحب محبوبه (قوله أحبوا العرب الخ) أى زيدوا فى محبتهم لاجل هذه الثلاثة قال العزيزى قال العلقمى العرب جيل من الناس والاعراب سكان البادية والعرب العاربة هم الذين تكلموا بلسان يعرب بن قحطان وهو اللسان القديم والعرب المستعربة هم الذين تكلموا بلسان اسمعيل بن ابراهيم عليهما الصلاة والسلام وهى لغات أهل الحجاز وما والاها وورد من أحب العرب فهو حبيبى حقا وذلك لانهم الذين قاموا فى نصرة الدين وباعوا أنفسهم لله تعالى حتى اظهروا الاسلام وازاحوا ظلمة الكفر انتهى بحروفه والمراد أحبوهم اصل الحب لكونهم عربا وان كان بغض العاصى منهم من حيث كونه عاصيا واجبا الا من حيث انه من العرب وهذا الحديث وان كان معناه صحيحا فاكثر المحدثين على انه موضوع وقيل ضعيف

يعرض ما يوجب البغض والازدياد منه بحسب ما يعرض لهم من كفر أو نفاق (عق طب لك هب عن ابن عباس) قال الشيخ حديث ضعيف ﴿(أحبوا قريشا) قال العلقمى هم ولد النضر ابن كنانة على الصحيح وقيل ولد فهر بن مالك بن النضر وهو قول الاكثر وقال فى المصباح قريش هو النضر بن كنانة بن خزيمة بن مدركة بن الياس بن مضر بن نزار بن معد بن عدنان ومن لم يلده فليس بقرشى واصل القرش الجمع وتقرشوا اجتمعوا وقيل القرش دابة فى البحر هى سيدة الدواب البحرية وكذلك قريش سادات الناس اهـ وقال المناوى أحبوا قريشا القبيلة المعروفة والمراد المسلمون منهم فاذا كان ذا فى مطلق قريش فما ظنك بأهل البيت (فانه) أى الشان (من أحبهم) من حيث كونهم قريشا المؤمنين (أحبه الله تعالى) دعاء أو خبر (مالك فى الموطا (حم ق) فى الاستئذان (د) فى الادب (عن أبى موسى) الاشعرى (وأبى سعيد الخدرى (معا طب والضياء) المقدسى فى المختارة كلهم (عن جندب البجلى) له صحبة ﴿(أحبوا الفقراء وجالسوهم) ليحصل لكم الرحمة والرفعة فى الدارين (واحب العرب من قلبك) أى حبا صادقا (وليردك عن الناس ما تعلم من نفسك) قال العلقمى أى من المعائب والرذائل فلا تجسس على أحوال الناس وأحوالهم الخفية عنك فان ذلك يجر الى ما لا خير فيه اهـ أى اشتغل بتطهير نفسك عن عيب غيرك (ك عن أبى هريرة) وهو حديث صحيح ﴿(احبسوا صبيانكم) أى امنعوهم من الخروج من البيوت من الغروب (حتى تذهب فوعة العشاء) قال المناوى أى شدة سوادها وظلمتها والمراد أول ساعة من الليل (فانها ساعة تخترق) بمثناتين فوقيتين مفتوحتين بينهما خاء معجمة ساكنة وراء وقاف أى تنتشر (فيها الشياطين) أى مردة الجن فان الليل محل تصرفهم وحركتهم فى أول انتشارهم أشد اضطرابا (ك) فى الادب (عن جابر) بن عبد الله وهو حديث صحيح ﴿(احبسوا على المؤمنين ضالتهم) قال المناوى أى ضالتهم يعنى امنعوا من ضياع ما تقوم به سياستهم الدنيوية ويوصلهم الى الفوز بالسعادة الاخروية ثم بين ذلك المأمور بحبسه وحفظه بقوله (العلم) أى الشرعى بان لا تهملوه ولا تقصروا فى طلبه فالعلم الذى به قيام الدين وسياسة المسلمين فرض كفاية فاذا لم ينتصب فى كل قطر من تندفع الحاجة به اثموا كلهم اهـ وقال العلقمى هى أى الضالة الضائعة من كل ما يقتنى وقد تطلق الضالة على المعانى ومنه الحكمة ضالة المؤمن أى لا يزال يتطلبها كما يتطلب الرجل ضالته والمعنى امنعوا عليهم ضالتهم أن تذهب وهى العلم اهـ فعلم أنه يجوز رفع العلم ونصبه (فر وابن النجار) واسمه محمد بن محمود (فى تاريخه) تاريخ بغداد (عن أنس) بن مالك وهو

(قوله قريشا) تصغير قرش الحيوان المعروف فى البحر الشديد القوة سميت به أولاد النضر بن كنانة لشدتهم على غيرهم أو تفرقهم بعد اجتماعهم وقيل هم أولاد فهر بن مالك وتلخص من هذا والذى قبله الامر بمحبة قريش لانه صلى الله عليه وسلم منهم والامر بمحبة العرب لان قريشا منهم وهذا الحديث ضعيف (قوله طب عن سهل بن سعد) هذا هو الصواب وفى نسخة المناوى زيادة رموز ليست فى نسخ الجامع ولا فى الكبير فهو خلاف الصواب (قوله أحبوا الفقراء) أى ذوى المسكنة والذل لنزول الرحمة بهم كثيرا ومحب القوم ملحق بهم وجالسوهم أى ليحصل لهم جبر وليحصل لكم تواضع وقوله صلى الله عليه وسلم واحب الخ أمر لواحد كان بالمجلس خصه لعلمه أنه لا يحب العرب (قوله وليردك) أى يمنعك عن احتقار الناس ما تعلم من معايب نفسك فان الموفق لا يرى نفسه الا معيبة والا فهو غافل الا ترى قول الصديق وما أبرئ نفسى أى فاشتغالك بمعايب نفسك يصونك عن التكلم فى الناس (قوله احبسوا) بكسر الهمزة كما قاله فى الشرح الكبير (قوله صبيانكم) جمع صبى وهو الذكر الصغير من بنى آدم والانثى صبية وجمعها صبايا والمراد مطلق الصغير ذكرا كان أو انثى (قوله فوعة) قال فى الشرح الكبير بضم الفاء والصواب بفتحها كما فى فصل الفاء من باب العين من القاموس الفوعة من الليل والنهار أولهما (قوله تخترق) أى تنتشر مع افساد ولذا لم يقل تنتشر وذلك لان الكفار منهم وان خلقوا من النار قلوبهم مملوءة ظلمة فيألفونها او ينتشرون فيها او يكرهون النور على عكس المؤمنين وانما خص أول الليل وان كانوا فى طبع الليل لانه أول خروجهم من المحبس فاضرارهم فيه أشد وخص الصبيان لانهم لا يحترزون عن النجاسة و يغفلون عن ذكر الله كثيرا والشياطين يألفون النجاسة خصوصا اذا لم يكن ذكر (قوله العلم) بدل من الضالة أو عطف بيان قال العزيزى يجوز رفعه ونصبه والمراد بحبس العلم قراءته وتعليمه فهو فرض كفاية فى كل قطر فيجب على الامام أن يقيم بكل بلدة عالما و يكفيه من بيت المال والاعمى

حديث

(قوله احتجموا) أمر إرشاد وتعليم للأمة ما ينفعهم لكن الحجامة التي هي إخراج الدم من ظاهر الجلد إنما هي لأهل القطر الحار لأنه يخرج الدم إلى الظاهر بخلاف أهل القطر البارد والمعتدل فمطلب لهم الفصد الذي هو إخراج الدم من العرق إذ لا يخرج الدم المضر إلا منه لعدم الحر الذي يخرجه إلى الظاهر (قوله لخمس عشرة الخ) لأنه ما دام القمر في الزيادة فالدماء هائجة مختلطة فإذا جاء الظلام سكن الدم وتميز ولذا كان ربع الشهر الثالث أشد نفعا من أوله وآخره والوتر أدخل في ذلك وهذا إن كان الاحتجام لحفظ الصحة فإن كان لمرض فلا يتقيد بوقت من الشهر ولا بعضو من البدن بل أي عضو حل فيه الألم (قوله لا يتبيغ) بوزن يتعلم وهو منصوب بأن مضمرة أي لئلا ويقتلكم بالنصب عطفا عليه كذا مقتضى كلام الشارح ولا يتعين عربية بل يجوز الرفع وإذا علمت الرواية تعينت وجوبا (قوله احترسوا) أي تحذروا من الاختلاط بهم بأن تحملوا أفعالهم على غير السداد ولا ينافيه حديث إياكم وسوء الظن لأنه محمول على من لم تعلم عليهم الجراءة على المعاصي ولم يطعن فيهم بها وما هنا فيمن فيه ذلك فقد روى ابن عباس خبرا مرفوعا من حسن ظنه بالناس كثرت ندامته فإن لم يعلم منه شيء من الأمرين حكمت القرائن من الأدب والاجتماع على أهل الخير وضده اهـ وفي هذا قال بعضهم

اجعل يقينك سوء الظن تنج به ... من عاش منتبها قلت مصائبه
والق العدو بثغر ضاحك بسم ... وانصب له في الحشا جيشا يحاربه

(قوله احتكار الخ) هو شراء ما يقتات وحبسه إلى الغلاء فهو حرام ولو في غير الحرم وخص الحرم لأن الإثم به أشد أما لو اشترى غير طعام أو طعاما غير مقتات بقصد ادخاره إلى الغلاء لم يحرم وخرج بالشراء ما لو كان عنده بر مثلا من أكله فادخره إلى الغلاء فلا يحرم وكذا لو اشتراه بقصد أن يبيعه حالا أو في زمن الرخاء فلا حرمة (قوله في الحرم) أي المكي بدليل الحديث الذي بعده (قوله بمكة) المراد بها جميع الحرم بدليل ما قبله فكل من الحديثين مبين للآخر (قوله احثوا) أي ارموا الخ أي لأن فيه إشارة إلى أنكم أيها المداحون مثلنا من التراب فلسنا كلنا من أهل المدح والمداح من يذكر أوصافا جميلة في شخص وليس متصفا بها أو المراد لا تعطوهم ما يطلبونه من الدنيا لأن فيه إعانتم على هدمهم الكذب الذي ليس في الشخص الممدوح أو المراد أعطوهم ما طلبوا من الدنيا لتكفوا ألسنتهم عنكم بالذم ويكون قد شبهت الدنيا أي المال بالتراب بجامع الخسة والحقارة في كل عند الله تعالى وكان بعض التابعين إذا رأى شخصا معجبا بنفسه راكبا جوادا قال له مقالة على سبيل النصيحة تراب راكب ترابا والمدح للشخص في غيبته مطلوب لأنه يورث المحبة خصوصا إذا كان المصلحة تأليف بينه وبين من حضر وفي حضرته كذلك إن كان من الموفقين فإن كان إذا سمع مدح نفسه تكبر فمذموم

حديث ضعيف ﴿احتجموا لخمس عشرة أو لسبع عشرة أو لتسع عشرة أو إحدى وعشرين﴾ قال المناوي وخص الأوتار لأنه تعالى وتر يحب الوتر والأمر للإرشاد (لا يتبيغ) بالمثناة التحتية ثم الفوقية ثم الموحدة المفتوحات ثم التحتية المشددة فغين معجمة أي لئلا يتبيغ أي يثور ويهيج أي لمنع ثورانه وهيجانه (بكم الدم فيقتلكم) أي فيكون ثورانه سببا لموتكم والخطاب لأهل الحجاز ونحوهم قال الموفق البغدادي الحجامة تنقي سطح البدن أكثر من الفصد وآمن غائلة ولهذا وردت الأخبار بذكرها دون الفصد (البزار) في مسنده (وأبو نعيم في) كتاب (الطب) النبوي وكذا الطبراني (عن ابن عباس) وهو حديث حسن ﴿احترسوا من الناس﴾ أي تحفظوا من شرارهم (بسوء الظن طس عد) وكذا العسكري (عن أنس) بن مالك قال الشيخ حديث ضعيف ﴿احتكار الطعام﴾ أي احتباس ما يقتات ليقل فيغلو وخصه الشافعية بما اشتراه في زمن الغلاء وأمسكه ليزيد السعر (في الحرم) أي المكي (إلحاد فيه) أي احتكار ما يقتات حرام في جميع البلاد وبالحرم أشد تحريما لأنه بواد غير ذي زرع فيعظم الضرر بذلك والإلحاد الانحراف عن الحق إلى الباطل (د) في الحج (عن يعلى بن أمية) التميمي وهو حديث حسن ﴿احتكار الطعام بمكة إلحاد﴾ قال العلقمي قال تعالى ومن يرد فيه بإلحاد أي من يهم فيه بأمر من المعاصي وأصل الإلحاد الميل وهذا الإلحاد والظلم يعم جميع المعاصي الكبائر والصغائر لعظم حرمة المكان فمن نوى سيئة ولم يعملها لم يحاسب عليها إلا في مكة (طس عن ابن عمر) بن الخطاب قال الشيخ حديث حسن ﴿احثوا التراب في وجوه المداحين﴾ بضم الهمزة والمثلثة وسكون الحاء المهملة بينهما أي ارموا وهو كناية عن الخيبة وأن لا يعطوا عليه شيأ ومنهم من يجريه على ظاهره فيرمي فيها التراب وفي هذا الحديث خمسة أقوال أحدها حمله على ظاهره الثاني المراد الخيبة والخسران الثالث قولوا له بفيك التراب والعرب تستعمل ذلك لمن تكره الرابع أن ذلك يتعلق بالممدوح كأن يأخذ ترابا فيذره بين يديه يتذكر بذلك مصيره إليه فلا يغتر بالمدح الذي يسمعه

الخامس المراد بحثو التراب في وجه المادح اعطاؤه ما طلب لان كل الذي فوق التراب للتراب وبهذا جزم البيضاوي وقال الطيبي ويحتمل أن يراد دفعه عنه وقطع لسانه عن عرضه بما يرضيه وقال ابن بطال المراد بقوله احثوا الخ من يمدح الناس في وجوههم بالباطل فقد مدح صلى الله عليه وسلم في الشعر والخطب والمخاطبة ولم يحث في وجه مادحه ترابا قال النووي طريق الجمع بين الاحاديث الواردة في النهي عن المدح في الوجه والواردة بعدم النهي ان النهي محمول على المجازفة في المدح والزيادة في الاوصاف أو على من يخاف عليه فتنة باعجاب ونحوه اذا سمع المدح وأما من لا يخاف عليه ذلك لكمال تقواه ورسوخ عقله ومعرفته فلا نهي في مدحه في وجهه اذا لم يكن فيه مجازفة بل ان حصل بذلك مصلحة كتنشيطه للخير أو للازدياد منه أو للدوام عليه أو للاقتداء به كان مستحبا وقال في محل آخر هذا اذا كان في الوجه أما الذي في الغيبة فلا منع منه الا أن يجازف المادح ويدخل في الكذب فيحرم عليه بسبب الكذب والمدح لغة الثناء باللسان على الجميل مطلقا على جهة التعظيم وعرفا ما يدل على اختصاص الممدوح بنوع من الفضائل وقال الجوهري هو الثناء الحسن (ب عن أبي هريرة عد حل عن ابن عمر) بن الخطاب وهو حديث حسن ﴿(أحثوا في أفواه المداحين التراب) قال المناوي يعني لا تعطوهم على المدح شيأ فالحثو كناية عن الرد والحرمان أو اعطوهم ما طلبوا فان كل ما فوق التراب تراب (ه عن المقداد بن عمرو) الكندي (هب عن ابن عمر) بن الخطاب (ابن عساكر) في التاريخ (عن عبادة) بضم العين المهملة مخففا (ابن الصامت) وهذا الحديث صحيح المتن ﴿(أحد) بفتح الهمزة وكسر الحاء المهملة الشديدة فعل امر (ياسعد) هو ابن أبي وقاص أي أشر باصبع واحدة فان الذي تدعوه واحد قال أنس مر النبي صلى الله عليه وسلم بسعد وهو يدعو باصبعين فذكره (حم عن أنس) بن مالك قال الشيخ حديث حسن ﴿(أحد أحد) بضبط الذي قبله أي ياسعد وكرره للتأكيد (د) في الدعوات (ن) في الصلوات (ك) في الدعوات (عن سعد) بن أبي وقاص (ت ن ك) عن أبي هريرة قال الشيخ حديث حسن ﴿(أحد) بضمتين (جبل) قال المناوي على ثلاثة أميال من المدينة (يحبنا ونحبه) أي نحن نأنس به وترتاح نفوسنا لرؤيته وهو سد بيننا وبين ما يؤذينا أو المراد أهله الذين هم أهل المدينة (خ عن سهل بن سعد) الساعدي (ت عن أنس) بن مالك (حم طب والضياء) المقدسي (عن سويد بن عامر) بن زيد بن حارثة (الانصاري) قال ابن المنذر لا يعرف له صحبة (وماله غيره) أي ليس لسويد غير هذا الحديث قال المناوي واعترض (أبو القاسم بن بشران في أماليه) الحديثية (عن أبي هريرة) ورواه عنه مسلم أيضا ﴿(أحد جبل يحبنا ونحبه) قال العلقمي بقرب مدينة النبي صلى الله عليه وسلم من جهة الشام والصحيح ان أحدا يحب حقيقة جعل الله فيه تمييزا يحب به كما حن الجذع اليابس وكما سبح الحصا وقيل المراد أهله فحذف المضاف (فاذا جئتموه) أي جئتم به أو مررتم عليه (فكلوا) ندبا بقصد التبرك (من شجره) الذي لا يضر أكله (ولو من عضاهه) قال العلقمي العضاه كل شجر عظيم له شوك الواحدة عضة بالتاء وأصلها عضهة وقيل واحده عضاهة اه قال المناوي والقصد الحث على عدم اهمال الاكل (طس عن أنس) بن مالك

(قوله في أفواه المداحين) هو بمعنى ما قبله وانما خص الافواه مبالغة لان المدح ينشأ منها (قوله عن المقداد بن عمرو) الكندي بكسر الكاف (قوله أحد) أصله وحد قلبت الواو همزة أي أشر باصبع واحدة عند الدعاء اشارة الى انه تعالى وتر لكن الذي انحط عليه الكلام أنه يسن بسط اليدين في الدعاء ولو استغفارا خلافا لمن قال يسن فيه رفع الاصبع فقوله أحد أي ان لم تبسط يديك كما هو المطلوب عند جميع الائمة فما هنا اشارة للجواز (قوله يحبنا ونحبه) اما محبة العاقل للجماد فظاهرة لان المحبة الميل للشئ وراحة النفس عند رؤيته ومحبة الجبل قيل معناها انه فيه ما ينتفع به وقيل انه على حذف مضاف أي يحبنا أهله وهم الانصار وقيل المراد انه سد بيننا وبين ما يؤذينا والظاهر انه على حقيقته وانه خلق الله تعالى فيه ادراكا للمحبة وعبارة العزيزي قال العلقمي جبل بقرب مدينة النبي صلى الله عليه وسلم من جهة الشام والصحيح ان أحدا يحب حقيقة جعل الله فيه تمييزا يحب به كما حن الجذع اليابس وكما سبح الحصى وقيل المراد أهله فحذف المضاف انتهت بحروفها (قوله سويد) بضم أوله (قوله وماله غيره) الاولى ولم نعلم له غيره فقد ثبت ان له حديثا آخر وهو صلوا أرحامكم ولو بالسلام (قوله جئتموه) أي مررتم عليه أو أقمتم به (قوله ولو من عضاهه) جمع عضه كعنب بالهاء كما في القاموس وبالتاء كما في النهاية وهو الشجر ذو الشوك أي كلوا منه ندبا بالتبرك بان تمضغوه وترموه ان لم يتيسر بلعه كشجر الشوك

قال الشيخ حديث ضعيف ﴿(أحد ركن من أركان الجنة) قال المناوى أى جانب عظيم من جوانبها وأركان الشئ جوانبه التى تقوم بها ماهيته وأخذ منه بعضهم انه أفضل الجبال وقيل أفضلها عرفة وقيل أبو قبيس وقيل الذى تكلم فيه موسى وقيل ق وقد رجح كلا مرجحون (ع طب عن سهل بن سعد) الساعدى قال الشيخ حديث ضعيف ﴿(أحد هذا جبل يحبنا ونحبه وهو على باب من أبواب الجنة) قال المناوى ولا يعارضه قوله فيما قبله ركن من أركان الجنة لانه ركن بجانب الباب (وهذا عير) بفتح العين المهملة وسكون المثناة التحتية جبل مشهور فى قبلى المدينة المشرفة بقرب ذى الحليفة (يبغضنا ونبغضه وهو على باب من أبواب النار) قال المناوى قالوا جعل الله أحدا حبيبا محبوبا لمن حضر وقعته وجعله معهم فى الجنة وجعل عيرا مبغوضا وجعل لجهته المنافقين حيث رجعوا فى الوقعة من جهة أحد الى جهته فكان معهم فى النار (طس) وكذا البزار (عن أبى عبس) بفتح العين المهملة وسكون الموحدة التحتية (ابن جبر) بفتح الجيم وسكون الموحدة التحتية قال الشيخ حديث ضعيف ﴿(أحد أبوى بلقيس) بفتح الهمزة والحاء المهملة وهى ملكة سبأ (كان جنيا) قال المناوى وجاء فى آثار انه أمها قال الماوردى وذا مستنكر للعقول لتباين الجنسين واختلاف الطبعين اه وقال العلقمى تزوج أبوها امرأة من الجن يقال لها ريحانة بنت السكن فولدت له بلقيس ويقال ان مؤخر قدميها كان مثل حافر الدابة وكان فى ساقها شعر وتزوجها سليمان صلوات الله وسلامه عليه اه ﴿فائدة﴾ هل يجوز للانسى نكاح الجنية أم لا خلاف وسئل شيخنا الزيادى عن ذلك وعن نكاح الجنى للانسية فأجاب بالجواز (أبو الشيخ) بن حبان (فى) كتاب (العظمة) له (وابن مردويه فى التفسير) المشهور (وابن عساكر) فى تاريخه (عن أبى هريرة) قال الشيخ حديث ضعيف ﴿(احذروا فراسة المؤمن) بكسر الفاء كما تقدم أى الكامل الايمان (فانه ينظر بنور الله) أى الذى شرح به صدره (وينطق بتوفيق الله) اذ النور اذا دخل القلب استنار وانفسح وافاض على اللسان (ابن جرير) الطبرى (عن ثوبان) مولى المصطفى صلى الله عليه وسلم قال الشيخ حديث ضعيف ﴿(احذروا زلة العالم فان زلته تكبكبه فى النار) أى خافوا واحذروا من العمل بها فانها تلقيه فى النار لما يترتب على زلته من المفاسد لاقتداء الخلق به فالعالم أحق الخلق بالتقوى وتوقى الشهوات والشبهات والزهد فانه لنفسه ولغيره ففساده متعد وصلاحه متعد (فر عن أبى هريرة) قال الشيخ حديث ضعيف ﴿(احذروا الدنيا) أى احذروا من الانهماك فى طلبها والوقوع فى لذاتها وشهواتها (فانها أسحر

(قوله من أركان الجنة) أصله منها أو يعود اليها أو انه يتصل اليها فى الآخرة اكراما له بمحبته حبيب الله تعالى فيكون مع من أحب (قوله هذا) زاده هذا الاشارة بغيره (قوله على باب الخ) أى من داخلها كما أفصح به فى الروض فلا ينافى ما قبله (قوله عير) بالفتح مشترك بين الحمار والجبل وبالكسر القافلة (قوله يبغضنا ونبغضه) أى لكون الكفار اجتمعوا فيه بعد وقعة أحد (قوله وانه على باب الخ) قياس ما قبله انه من داخلها اليراه من اجتمع فيه فيزداد تنكيلا فقد شقى بسبب مجاورة الكفار له فان البقاع تسعد وتشقى (قوله عبس بن جبر) باسكان الباء فيهما (قوله أحد أبوى) أى أمها فان ملك اليمن مر على رجل فى غار فطلب منه أن يسقيه فأرسل له بنته بالماء فاذا هى كفلقة قمر فقال له الملك زوجها منى فقال له انا من الجن ظهر لك فقال وان كان فقال بشرط أن لا تسألها عن شئ فان سألتها فهو الفراق بينكما فرضى وتزوجها فأتت بذكر وكان الملك لم يولد له ذكر أصلا ففرح به فرحا كثيرا فذبحته فلم يسألها ثم أتت ببنت وصارت تكرمها وتعظمها فلم يتمالك حتى سألها فقال لها لم ذبحت الغلام وتكرمين البنت فقالت هذا جزائى منك ان أبى يسترق السمع وحين ولدت الغلام سمع الملأ الاعلى يقول ان عاش هذا الغلام قتل أباه فذبحته من أجلك وسمعه يقول حين ولدت البنت ان عاشت كان لها ملك عظيم وفارقته من حين ذلك (قوله بلقيس) بكسر الباء كما فى القاموس وفى حاشية البيضاوى لشيخ الاسلام قال الطيبى بكسر الباء فى العربية وبفتحها فى العجمة وفى تهذيب الاسماء واللغات للنووى قال ابن مكى والاجود والاكثر بكسر الباء وقيل بفتحها (قوله احذروا زلة العالم) أى العمل بها كركوبه مراكب الاعاجم كما فى القضاة فانهم يركبون الخيل التى عليها الفضة وذهب وكتردده على الامراء من غير أمر بالمعروف ونهى عن المنكر وكاستعماله بالجواب وكلبسه محرما كالحرير وكاكبابه على الدنيا ولو من حلال (قوله تكبكبه) أى تلقيه على وجهه ورأسه وذلك لان زلة العالم يفعل بها عالم فلذا عوقب أكثر من غيره (قوله أسحر) أى أشد امالة للباطل

من هاروت وماروت) لانهما يعلمان الناس السحر بعد تعليمهما إياهم انما نحن فتنة فلا تكفر كما مر (ابن ابى الدنيا) ابو بكر (فى) كتاب (ذم الدنيا هب) كلاهما (عن ابى الدرداء) قال الشيخ حديث ضعيف ۞(احذروا الدنيا فانها خضرة) بفتح الخاء وكسر الضاد المعجمتين وفتح الراء أى حسنة المنظر (حلوة) أى حلوة المذاق صعبة الفراق وقال العلقمى قال الجوهرى الحلو نقيض المر والمعنى احترزوا وتيقظوا لما تتناولونه منها فانه ربما أدى نعومته وطراوته الى كثرة التطلب لها فيكون ذلك شاغلا لكم عن عبادة ربكم وربما كان سببا للعقاب فى الآخرة والتعب فى الدنيا (حم فى) كتاب (الزهد) له (عن مصعب) بضم الميم وفتح العين المهملة (ابن سعد) بن أبى وقاص (مرسلا) قال الشيخ حديث ضعيف ۞(احذروا الشهوة الخفية) قال العلقمى فسرها صلى الله عليه وسلم بقوله (العالم يحب ان يجلس اليه) وقيل هى شهوة الدنيا قال أبو عبيدة هو أى حديث ولكن اعمالا لغير الله وشهوة خفية عندى ليس بمخصوص ولكنه فى كل شئ من المعاصى يضمره المرء ويصر عليه وقيل هى حب اطلاع الناس على العمل وورد تفسيرها بغير ذلك ففى مسند أحمد زيادة قيل وما الشهوة قال يصبح العبد صائما فتعرض له شهوة من شهواته فيواقعها ويدع صومه فالاولى أن يقال ان الجواب اختلف لاختلاف أحوال الناس وما قاله أبو عبيدة هو الظاهر الذى لا محيد عنه والمعنى احترسوا وتيقظوا من الشهوة الخفية فان أسبابها مؤدية الى الوقوع فى الاثم اه وقال المناوى العالم يحب أن يجلس اليه بالبناء للمجهول أى يجلس الناس اليه للاخذ عنه والتعلم منه فان ذلك يبطل عمله لتفويته للاخلاص فالعالم الصادق لا يتعرض لاستجلاب الناس اليه بلطف الرفق وحسن القول محبة للاستتباع فان ذلك من غوائل النفس الامارة فليحذر ذلك فانه ابتلاء من الله واختبار والنفوس جبلت على محبة قبول الخلق والشهرة وفى الخمول سلامة فاذا بلغ الكتاب أجله وخلعت عليه خلعة الارشاد أقبل الناس اليه قهرا عنهم (فر عن ابى هريرة) قال الشيخ حديث ضعيف ۞(احذروا الشهرتين) بالشين المعجمة والراء تثنية شهرة وهى ظهور الشئ فى شنعة حيث يشهره الناس (الصوف والخز) يعنى احذروا لبس ما يؤدى الى الشهرة فى طرفى التخشن والتحسن قال العلقمى والخز يطلق على ثياب تتخذ من صوف وأبريسم وهى مباحة وقد لبسها الصحابة والتابعون فيكون النهى عنها لاجل التشبه بالعجم وزى المترفين وعلى النوع الثانى المعروف وهى حرام لان جميعه معمول من الابريسم والمعنى احترزوا من لبس الصوف اذا كان لاجل أن يشتهر لابسه بصفة من الصفات وان كانت فيه ومن لبس الخز لانه ان كان النوع الاول فهو زى المترفين فيه الشهرة والتشبه بهم وان كان الثانى فهو محرم بالاجماع على الرجال البالغين (ابو عبد الرحمن) محمد بن الحسين (السلمى) بضم السين وفتح اللام وكسر الميم (فى) كتاب (سنن الصوفية) قال المناوى قال الخطيب كان وضاعا (فر) من طريق السلمى هذا (عن عائشة) أم المؤمنين ويؤخذ من كلام المناوى أنه حديث ضعيف ۞(احذروا صفر الوجوه فانه) أى ما بهم من الصفرة (ان لم يكن) ناشئا (من علة)

(قوله من هاروت وماروت) أى من سحرهما وذكر بعض الائمة انهما كابليس وعاقر الناقة لا تقبل توبتهم وهو فى ابليس وعاقر الناقة ظاهر فابليس وان تاب لا تقبل توبته وعاقر الناقة لم يوفق للتوبة وان فرض أنه تاب لم تقبل توبته وليس بظاهر فى هاروت وماروت فانه ثبت عذابهما فى الدنيا فقط وفى الآخرة يلحقان بالملائكة (قوله خضرة حلوة) أى شبيهة بذلك فى حسن المنظر والتزين فليست خضرة حلوة حقيقة وهذا التشبيه بالنسبة الى النظر اليها بالبصر فلا ينافى تشبيهها بالبول والغائط وانها قذرة لان ذلك بالنسبة لاهل البصائر (قوله العالم) اى شهوة العالم وبينها بقوله يحب أن يجلس اليه (قوله الشهرتين) تثنية شهرة وهى ظهور الشئ فى شنعة قال فى المصباح شنع الشئ بالضم شناعة قبح والجمع شنع مثل بريد وبرد (قوله الصوف) أى ملازمة لبسهما فان لبس الصوف يشهر النفس بالصلاح والخز يشهرها بالتجمل وما يصنعه الشيخ من أمر تلامذته بلبس الصوف لاجل تأديب النفس بترك المألوف لها لا يضر بل هو مطلوب لهذا الغرض وقوله والخز أى اذا كان بعضه حريرا والاكثر غيره والا كان حراما من حيث ذاته وان لم يكن فيه شهرة (قوله صفر الوجوه) قاله صلى الله عليه وسلم فى قوم موجودين فى زمنه صلى الله عليه وسلم اما اليهود واما المنافقون والا فقد تكون الصفرة من بالسهر مجاهدة النفس بالجوع ونحوه والعرب تمدح البياض مع الصفرة وهو خير ألوان أهل الجنة كما أن خير ألوان أهل الدنيا البياض المشرب بحمرة (قوله فانه) أى ما بهم من الصفرة ان لم يكن الخ أى وهؤلاء القوم ليس بهم علة ولا سهر فانحصر سببه فى الغل

(قوله في قلوبهم) ذكره ايضاح اذ هو لا يكون الا في القلب وقول الشارح كشاجم اسم شاعر (قوله فانه) الشأن (قوله احرثوا) بالضم (قوله مبارك) أي نافع للخلق فان كل عافية تأكل منه كذا في الشارح والعافية والعافي كل طالب رزق من انسان أو بهيمة أو طائر قاله في النهاية (قوله من الجماجم) أي البذر أي لا تجعلوه خفيفا بل أكثروا منه ليكون الزرع كثيرا أو المراد بالجماجم العظام التي تعلق على الزرع لدفع العين فان العائن يشتغل بالنظر اليها

عن النظر الى الزرع ولدفع أذى الطيور عن الزرع واقتصر العلقمي على هذا وقد صرح به في حديث آخر فهو الاولى (قوله أنه يخشى الله) فينبغي أن يقرأ بتخشع فان لم يحصل له خشوع فليتخاشع كما أنه يطلب لمن لم يحصل له بكاء على تقصيره أن يتباكى أي يظهر صورة البكاء (قوله يتحزن) أي يتخشع وهو قريب من قول الشارح أي يرقق صوته به لما أنه من شأن القراءة والذي أهمه هو الخشوع (قوله احسنوا اذا وليتم) أو وليتم (قوله جوار) بكسر الجيم وضمها لغتان فصيحتان والخلاف في الافصح فقيل الضم وقيل الكسر والمراد بنعم الله جميع ما أنعم الله به على الانسان واحسان جوارها استعمالها فيما خلقت له سواء المال وغيره ولا تنفروها أي تزيلوها أو تبعدوها عنها بفعل المعاصي اهـ خط شيخنا محمد العشماوي (قوله لا تنفروها) قال الشارح نهي بمعنى الامر أي لا تبعدوها عنكم بعمل المعاصي ولم يقل نفي بمعنى الامر لان حذف النون يقتضي أن لا ناهية (قوله فقلما الخ) التقليل منصب على قوله فعادت أي فعودها مع المعاصي قليل فالغالب عدم العود وقد تعود استدراجا (قوله أحسنوا اقامة الصفوف الخ) قال العلقمي أي سووا صفوفكم وتسوية الصفوف تطلق على أمرين اعتدال القائمين على سمت واحد وسد الخلل الذي في الصفوف وكل منهما مراد اهـ عزيزي ويسن أن ينادي الامام أو يرسل شخصا ينادي احسنوا الصفوف وسووها

بالكسر أي مرض أو سهر (فانه) يكون ناشئا (من غل) بكسر الغين المعجمة أي غش وحقد (في قلوبهم للمسلمين) اذ ما أخفت الصدور ظهر على صفحات الوجوه (فر عن ابن عباس) قال الشيخ حديث ضعيف ۞ (احذروا البغي فانه) أي الشأن (ليس من عقوبة هي أحضر) أي أعجل (من عقوبة البغي) وهي الجناية على الغير ومن بغى عليه قهره قال العلقمي احترزوا من فعله فان فاعله يعود عليه جزاء فعله سريعا (عد وابن النجار) في تاريخه (عن علي) أمير المؤمنين قال الشيخ حديث ضعيف ۞ (احرثوا) بضم الهمزة والراء ومثلثة أي ازرعوا من حرث الارض أثارها للزراعة وبذرها (فان الحرث) يعني تهيئة الارض للزراعة والقاء البذر فيها (مبارك) نافع للخلق فان كل عافية أي طالب رزق يأكل منه وصاحبه مأجور عليه مبارك له فيما يصير اليه (وأكثروا فيه من الجماجم) يعني أي البذر أو العظام التي تعلق على الزرع لدفع العين أو الطير والامر ارشادي (د في مراسيله عن علي بن الحسين مرسلا) هو زين العابدين قال الشيخ حديث ضعيف ۞ (احسن الناس قراءة الذي اذا قرأ رأيت) أي علمت (أنه يخشى الله) قال العلقمي والمعنى أنه اذا قرأ حصل له الخوف لما يتدبره من المواعظ ولما فيه من الوعيد (محمد بن نصر في) كتاب (الصلاة هب خط عن ابن عباس السجزي) بكسر السين المهملة وسكون الجيم وكسر الزاي (في) كتاب (الابانة خط عن ابن عمر) بن الخطاب (فر عن عائشة أم المؤمنين) قال الشيخ حديث ضعيف ۞ (احسن الناس قراءة من قرأ القرآن يتحزن به) قال العلقمي قال الجوهري وفلان يقرأ بالتحزين اذا رقق صوته به (طب عن ابن عباس) قال الشيخ حديث حسن ۞ (احسنوا) بفتح الهمزة وسكون الحاء وكسر السين المهملة (اذا وليتم) بفتح الواو وكسر اللام ويجوز ضم الواو مع شدة اللام قال العلقمي الولاية هي الامارة فكل من ولي أمرا أو قام به فهو مولاه ووليه (واعفوا عما ملكتم) والعفو التجاوز عن الذنب وترك العقاب عليه والمعنى أكثروا الاحسان للمسلمين في حال ولايتكم مع العدل وتجاوزوا عن ذنوب من تملكون فان ذلك أنفع لكم (الخرائطي) محمد بن جعفر بن أبي بكر (في) كتاب (مكارم الاخلاق) وكذا الدارمي (عن أبي سعيد) الخدري قال الشيخ حديث ضعيف ۞ (احسنوا جوار نعم الله) بكسر الجيم وضمها أي النعم المجاورة لكم أي الحاصلة (لا تنفروها) المعنى لا تزيلوها أو لا تبعدوها عنكم بعمل المعاصي فانها تزيل النعم (فقلما زالت عن قوم فعادت اليهم) واذا زالت قل أن تعود (عد عن أنس بن مالك) قال الشيخ حديث ضعيف ۞ (احسنوا اقامة الصفوف في الصلاة) قال العلقمي أي سووا صفوفكم وتسوية الصفوف تطلق على أمرين اعتدال القائمين على سمت واحد وسد الخلل الذي في الصفوف وكل منهما مراد (حم حب

عن ابى هريرة) وهو حديث صحيح ۞ (احسنوا لباسكم) أى ما تلبسونه من نحو ازار ورداء وعمامة قال العلقمى وفيه ان للمرء أن يحسن ثوبه وبدنه لملاقاة اخوانه وظاهر الحديث يدل على أن للانسان أن يتحرز من المذمة ويطلب راحة الاخوان فلا يستقذرونه وورد عن ابن عدى وقال انه يذكر عن عائشة مرفوعا ان الله يحب من العبد أن يتزين لاخوانه اذا خرج اليهم ويؤيد ذلك الامر بالتزين فى الجمع والاعياد ونحوها (واصلحوا رحالكم) أى التى أنتم راكبون عليها (حتى تكونوا كانكم شامة فى الناس) بفتح الشين المعجمة وسكون الهمزة وتخفيف الميم أصلها أثر يغاير لون البدن أراد كونوا فى أحسن زى وهيئة حتى تظهروا للناس وينظروا اليكم كما تظهر الشامة وينظرها الناس ويستحسنونها سيما اذا كانت فى الوجه (ك عن سهل بن الحنظلية) المتعبد الزاهد وهو سهل بن الربيع والحنظلية أمه قال الشيخ حديث صحيح ۞ (احسنوا الاصوات) جمع صوت وهو هواء منضغط بين قارع ومقروع (بالقرآن) أراد بالقرآن القراءة مصدر قرأ يقرأ قراءة وقرآنا أى زينوا قراءتكم القرآن باصواتكم بترقيقها مع الترتيل والتدبر والتأمل وورد لكل شئ حلية وحلية القرآن حسن الصوت (طب عن ابن عباس) قال الشيخ حديث ضعيف ۞ (احسنوا الى محسن الانصار واعفوا عن مسيئهم) فيه الحث على اكرامهم والمجاوزة عن سيآتهم أى التى لا توجب الحد لما لهم من المآثر الحميدة وظاهر كلام المناوى أن الخطاب فيه للائمة فانه قال وفيه رمز الى أن الخلافة ليست فيهم (طب عن سهل بن سعد الساعدى (وعبد الله بن جعفر) وزاد (معا) لما مر قال الشيخ حديث صحيح ۞ (أحصوا) بفتح الهمزة وضم الصاد المهملة قال تعالى واحصوا العدة قال العلقمى الاحصاء العد والحفظ قال العراقى يحتمل أن المراد احصوا استهلاله حتى تكملوا العدة ان غم عليكم أو المراد تحروا (هلال شعبان) واحصوه (لرمضان) ليترتب عليه الاستكمال أو الرؤية (ت ك) فى الصوم (عن ابى هريرة) قال الشيخ حديث صحيح ۞ (احضروا الجمعة) بضم الهمزة والضاد المعجمة بينهما حاء مهملة (وادنوا من الامام) أى اقربوا منه فى يوم الجمعة وغيره قال العلقمى فى الحديث فضيلة القرب من الامام فله بكل خطوة يخطوها للقرب منه قيام سنة وصيامها كما رواه الامام أحمد وضابط ما يحصل به القرب انه يجلس مجلسا يتمكن فيه من الاستماع والنظر الى الخطيب فاذا أنصت ولم يلغ كان له كفلان من الاجر (فان الرجل لا يزال يتباعد) أى عن الامام (حتى يؤخر) بضم التحتية وتشديد الخاء المعجمة المفتوحة بمعنى يتأخر عن المجالس العالية (فى الجنة وان دخلها حم د ك هق عن سمرة) بن جندب وهو حديث صحيح ۞ (احفظ لسانك) قال العلقمى أى عن النطق بما لا يليق به شرعا وتيقظ لما تنطق به من

(قوله لباسكم) أى ملبوسكم بان تنظفوه وتجعلوه من أحسن الثياب لانه محمول ٣ على ما لو دعت حاجة اليه كتاديب النفس والرضا به عند عدم وجدان غيره وقوله رحالكم أى أمتعة البيت أو سروجها أو كبونه أى يطلب التجمل لاظهار نعمة الله تعالى لا سيما فى حق العلماء وولاة الامور ليحصل تعظيمهم ومهابتهم فيقبل قولهم (قوله شامة) بفتح فسكون الهمزة ٣ وتخفيف الميم وهى الخال فى الخد علقمى والمعروف انها فى الخد لكن أصل الشامة أثر يغاير لونه لون الجسد قيل هو على حذف أداة التشبيه أى كشامة ولا حاجة له مع قوله كانكم (قوله بالقرآن) أى القراءة مصدر قرأ يقرأ قراءة وقرآنا أى زينوا قراءة القرآن بأصواتكم بترقيقها مع الترتيل والتدبر والتخشع والتأمل وورد لكل شئ حلية وحلية القرآن حسن الصوت عزيزى (قوله الى محسن الانصار الخ) هذا الحكم عام فى غير الانصار وخصهم اشارة الى أنه يتأكد فى حقهم أكثر لشرفهم وقد قال هذا الحديث سهول للحجاج ليعظم الانصار ويعرف مقامهم فقال لابد من بينة على أنه صلى الله عليه وسلم قال هذا الحديث فأتى له بصحابيين فشهدا بذلك وكان لم يبلغ الحجاج هذا الحديث (قوله أحصوا) بفتح الهمزة كما فى العلقمى وقول الشارح فى الكبير بضمها سبق قلم لانه من أحصى قال تعالى واحصوا العدة وبخط شيخنا محمد العشماوى بهامش نسخة ما نصه أحصوا بفتح الهمزة وضم الصاد المهملة كما قيده العلقمى وهو الموافق لقوله تعالى واحصوا العدة ووقع فى شرح المناوى الكبير
خير
ضبطه بضم الهمزة وهو سبق قلم أو تحريف من النساخ كما قاله شيخنا الحفنى انتهت بحروفه وقوله فى الصغير وان تحصوا العله وان قطيتموا الصحيح قوله قبل كنى عنه بالطاقة (قوله حتى يؤخر فى الجنة) أى يؤخر عن الدرجات العالية فيها أو يؤخر عن الدخول فيها مع السابقين (قوله احفظ لسانك) أى صنه عما لا يعنيك فمن كثر كلامه كثر سقطه أى خطؤه كما فى القاموس ومن كثر سقطه فهو فى النار هذا الذى فى خط الشارح وفى نسخة ومن كثر سقطه كثرت ذنوبه ومن كثرت ذنوبه فهو فى النار

خير أو شر (ابن عساكر) في تاريخه (عن مالك بن يخامر) بضم المثناة التحتية وخاء معجمة وكسر الميم وآخره راء قال الشيخ حديث صحيح المتن ﷺ (احفظ ما بين لحييك وما بين رجليك) قال العلقمي المراد حفظ لسانه وفرجه اهـ وقال المناوي احفظ ما بين لحييك بفتح اللام على الاشهر بان لا تنطق الا بالخير ولا تأكل الا الحلال وما بين رجليك بأن تصون فرجك عن الفواحش وتستر عورتك عن العيون (ع وابن قانع) في معجمه (وابن منده) محمد بن اسحق الاصبهاني (والضياء) المقدسي (عن صعصعة) بفتح الصادين المهملتين وسكون العين المهملة الاولى وفتح الثانية (المجاشعي) بضم الميم وبالجيم وكسر الشين المعجمة والعين المهملة نسبة الى قبيلة قال الشيخ حديث صحيح ﷺ (احفظ عورتك) قال العلقمي سببه قول معاوية جد بهز قال قلت يا رسول الله عوراتنا ما نأتي منها وما نذر قال فذكره وهذا الخطاب وان كان مفردا فهو خطاب للجمع الحاضر منهم والغائب اقرينة عموم السؤال (الا من زوجتك او ما ملكت يمينك) أي زوجتك وأمتك اللتين يجوز لك التمتع بهما وعبارة البهجة وشرحها ولا يحرم نظر الرجل الى المرأة وعكسه مع النكاح والملك اللذين يجوز معهما التمتع وان عرض مانع قريب الزوال كحيض ونحوه ولو في سرة لكن بكراهة وأما اذا امتنع معهما التمتع كزوجة معتدة عن شبهة وأمة مرتدة ومجوسية ووثنية ومزوجة ومكاتبة ومشركة فيحرم نظره منهن الى ما بين السرة والركبة دون ما زاد على ذلك على الصحيح في الروضة وأصلها لكن قال البلقيني ما ذكره في المشركة ممنوع فالصواب فيها وفي المبعضة والمعض بالنسبة الى سيدته كالاجانب (قيل اذا كان القوم) يعني قال معاوية الصحابي يا رسول الله اذا كان القوم (بعضهم في بعض) قال المناوي وفي نسخ بعضهم من بعض كأب وجد وابن وابنة أو المراد المثل لمثله كرجل لرجل وأنثى لانثى (قال ان استطعت ان لا يرينها احد) بنون التوكيد شديدة أو خفيفة (فلا يرينها) أي اجتهد في حفظها ما استطعت وان دعت ضرورة للكشف جاز بقدرها (قيل) أي قلت يا رسول الله (اذا كان احدنا خاليا) أي في خلوة فما حكم الستر حينئذ (قال الله احق) أي أوجب (ان يستحيا) بالبناء للمجهول (منه من الناس) عن كشف العورة قالوا وذا رمز الى مقام المراقبة (حم ٤ ك ع هق عن بهز بن حكيم) كأمير (عن أبيه عن جده) معاوية بن حيدة القشيري الصحابي قال الشيخ حديث صحيح ﷺ (احفظ ود أبيك) بضم الواو محبته وبكسرها صداقته (لا تقطعه) بنحو صد او هجر (فيطفئ الله نورك) بالنصب جواب النهي أي يخمد ضياءك والمراد احفظ محبة أبيك أو صداقته بالاحسان والمحبة سيما بعد موته ولا تهجره فيذهب الله نور ايمانك والظاهر أن هذا مخصوص بما اذا كان صديق الاب ممن يحبه في الله (خد طس هب عن ابن عمر) بن الخطاب وهو حديث حسن ﷺ (احفظوني في العباس) أي احفظوا حرمتي وحقي عليكم باحترامه واكرامه وكف الاذى عنه (فانه عمي وصنو ابي) بكسر الصاد المهملة وسكون النون الصنو المثل واصله أن يطلع نخلتان في عرق واحد يريد أن أصل العباس واصل أبي واحد وهو مثل أبي (عد وابن عساكر) في تاريخه (عن علي) امير المؤمنين وهو حديث ضعيف ﷺ (احفظوني في اصحابي) المراد بالصاحب في الحديث من اجتمع بالنبي صلى الله عليه وسلم بعد النبوة في عالم الشهادة مؤمنا ومات على ذلك وان تخللت ردة فخرج من اجتمع به في عالم الملكوت كالانبياء والملائكة وهل ثبتت الصحبة

(قوله ابن يخامر) ويقال يخامر واخير ففيه ثلاث لغات (قوله الا من زوجتك) الافصح حذف التاء (قوله ان لا يرينها أحد) بتشديد النون أو يرينها بتخفيفها لان الرواية لم تعلم وقوله فلا يرينها بالياء وفي بعض النسخ فلا ترينها (قوله ود) قال في المصباح وددته أوده من باب تعب ودا بفتح الواو وضمها احببته ويؤخذ من قصة ابن عمر أنه يطلب اكرام ابن صديق الاب كصديق الاب خصوصا بعد موت الاب فانه جاء شخص الى ابن عمر فنزل عن مركوبه واعطاه له ثم اعطاه عمامته فقيل له كان يكفيه درهمان فقال انه ابن صديق أبي (قوله ودابيك) اي من له ولادة ولو من جهة الام وود بضم الواو محبته وبكسرها صداقته فعلى كسر الواو لا يحتاج لتقدير واما على الضم فيقدر مضاف أي حب صديق أبيك ويتأكد ذلك بعد موت ابيه (قوله نورك) اي نور ايمانك اى لا يكون لايمانك نور يوم القيامة تمشي فيه كغيرك (قوله في العباس) ولذا كان اذا لقيه عمر وعثمان راكبين نزلا عن مركوبهما تعظيما له ولا يركبان حتى يذهب (قوله فانه) اى العباس وقول الشارح أي الشأن يؤذيني ما يؤذيه اذ هو عمي لا حاجة اليه فانه تكلف

لعيسى عليه الصلاة والسلام الظاهر نعم لانه ثبت انه رآه فى الارض (وأصهارى) الصهر يطلق على أقارب الزوجين والمراد من الحديث الذين تزوجوا اليه وهم أصهار بناته (فمن حفظنى فيهم) اى راعانى فى اكرامهم وحسن الادب معهم (حفظه الله) تعالى (فى الدنيا والآخرة) اى منعه من كل ضر يضره فيهما (ومن لم يحفظنى فيهم) بما ذكر (تخلى الله عنه) اى أعرض عنه وتركه فى غيه يتردد وذا يحتمل الدعاء والخبر (ومن تخلى الله عنه أوشك) اى أسرع (أن يأخذه) أى يوقع العذاب به ويهلكه اذ الاخذ الايقاع بالشخص العقوبة وذا وعيد شديد لمن تدبره (البغوى) نسبة الى بلد مشهور فى معجمه (طب وابونعيم) الحافظ (فى كتاب (المعرفة) معرفة الصحابة (وابن عساكر) وكذا الديلمى (عن عياض) باهمال أوله وكسره واعجام آخره مخففا (الانصارى) قال الشيخ حديث حسن ﷺ (أحفوا الشوارب) بفتح الهمزة وضم الفاء وهو بقطع الهمزة ووصلها من احفى شاربه وحفاه اذا استأصل أخذ شعره والمراد هنا احفوا ما طال عن الشفتين قال النووى والمختار انه يقص حتى يبدو طرف الشفة (واعفوا اللحى) بالقطع والوصل بالضبط السابق من اعفيت الشعر وعفوته والمراد توفير اللحية خلاف عادة الفرس من قصها وهمزة القطع لا تضم (م ت ن عن ابن عمر) بن الخطاب (عد عن أبى هريرة) ﷺ أحفوا الشوارب واعفوا اللحى) بضبط ما قبله (ولا تشبهوا باليهود) قال المناوى بحذف احدى التاءين للتخفيف وفى خبر ابن حبان بدل اليهود المجوس قال الزين العراقى والمشهور انه من فعل المجوس (الطحاوى) فى مسنده نسبة الى طحا كسفى قرية من قرى مصر (عن أنس) بن مالك قال الشيخ حديث صحيح ﷺ (أحفوا الشوارب واعفوا اللحى وانتفوا الشعر الذى فى الآناف) بالنون جمع أنف (عد هب) عن ابن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده ﷺ (أحق ما صليتم على اطفالكم) أفعل تفضيل من حق وجب أى من أوجب شئ صليتموه صلاة الجنائز على أطفالكم فتجب الصلاة على المولود التام وكذا السقط اذا استهل والمراد ان الاصل أحق بالتقدم للصلاة على فرعه من غيره (الطحاوى هق عن البراء) بن عازب رضى الله عنه قال الشيخ حديث صحيح ﷺ (أحل) بالبناء للمفعول (الذهب والحرير لاناث أمتى) اى الخالص أو الزائد (وحرم على ذكورها) المكلفين غير المعذورين (حم ن) فى الزينة (عن أبى موسى) الاشعرى قال الشيخ حديث صحيح ﷺ (أحلت لنا ميتتان) تثنية ميتة وهى ما زالت

(قوله وأصهارى) قال العلقمى قال شيخ شيوخنا الصهر يطلق على جميع أقارب المرأة والرجل ومنهم من يخصه بأقارب المرأة قال النووى الصهر يطلق على أقارب الزوجين وقال الازهرى الاصهار أهل بيت المرأة قال الخليل ومن العرب من يجعل الصهر من الاحماء والاختان بفتح الهمزة جمع ختن أقارب الزوجة والحموا أقارب الزوج والصهر يجمعهما (قوله احفوا) بفتح الهمزة من أحفى وكسرها من حفى يستعمل بمعنى الاستئصال أى الازالة وبه استدلت الحنفية على ندب ازالة الشوارب كلها أو بمعنى الادارة أى اجعلوها دائرة حول الفم بان لا تزيلوا منها الا ما أحاط بالفم حتى تبدو حمرة الشفة وبه أخذ الشافعى ومالك بل قال مالك ان من أخذها كلها أوجع بالضرب اى يضرب ضربا يوجعه واعفوا اللحى بالقطع والوصل كما فى العلقمى ٦٦ اى وفروها فلا تأخذوا منها شيأ وعبارة العزيزى احفوا الشوارب بفتح الهمزة وضم الفاء وهو بقطع الهمزة ووصلها من احفى شاربه وحفاه اذا استأصل شعره والمراد هنا احفوا ما طال عن الشفتين قال النووى المختار انه يقص حتى يبدو طرف الشفة واعفوا اللحى بالقطع والوصل بالضبط السابق من أعفيت الشعر وعفوته والمراد توفير اللحية خلاف عادة الفرس من قصها وهمزة القطع لا تضم اه بحروفه (قوله ولا تشبهوا) أصله تتشبهوا باليهود وفى رواية بالمجوس وفى اخرى بآل كسرى قال المناوى قال الزين العراقى والمشهور انه من فعل المجوس اه (قوله الآناف) جمع انف وقول الشارح فهو نهى عن نتف الخ سبق قلم ويمكن ان يتكلف بحذف مضاف وان الامر بالشئ نهى عن ضده والتقدير فهو نهى عن ترك الخ والاولى قوله فى الكبير والامر للندب ويظهر ان المراد ازالته بنتف أو قص فالآناف بالنون قال المناوى فى صغيره و بمثلثة جمع اثفية حجارة تنصب وتجعل عليها القدور وعليه هو أمر باحكام الاثافى وتوقى الخلل الذى يكون منها كقلب البرمة انتهت وقوله الاثافى اى الكوانين وأصل آناف أأناف بهمزتين أبدلت الهمزة الثانية مدا عملا بقول الخلاصة * ومدا ابدل ثانى الهمزين من * كلمة الخ (قوله أحق) اى أوجب ما صليتم الخ وذلك لدفع توهم عدم وجوب الصلاة على الصغير وما ورد انه صلى الله عليه وسلم لم يصل على ولده ابراهيم فمحمول على أنه لم يصل عليه جماعة لانه ثبت انه صلى الله عليه وسلم صلى عليه (قوله وحرم) بالبناء للمفعول (قوله ذكورها) اى المكلفين والحق بهم الخناثى

حياته بغيرذكاة شرعية (ودمان) تثنية دم بتخفيف ميمه وشدها (فاما الميتتان فالحوت) يعني حيوان البحر الذي يحل أكله وان لم يسم سمكا ولو كان على غير صورته ولو كان طافيا (والجراد وأما الدمان فالكبد والطحال) بكسر الطاء من الامعاء معروف ويقال هو لكل ذي كرش الا الفرس فلا طحال له (ه ك هق عن ابن عمر) بن الخطاب قال الشيخ حديث صحيح ❁ (احلفوا بالله) قال العلقمي بكسر الهمزة واللام وسكون الحاء بينهما (وبروا) بفتح الموحدة وضم الراء المشددة (واصدقوا فان الله يحب أن يحلف به) أرشد صلى الله عليه وسلم الى ان الحالف اذا كان غرضه فعل طاعة كجهاد أو فعل خير او توكيد كلام أو تعظيما وهو جازم على فعل ذلك أنه لا حرج عليه في اليمين به بل هي طاعة وحينئذ فلا ينافي ذلك قوله تعالى ولا تجعلوا الله عرضة لايمانكم أي لا تكثروا منها الاجل ان تصدقوا (حل عن ابن عمر) بن الخطاب قال الشيخ حديث ضعيف ❁ (احلقوه) بكسر الهمزة واللام بينهما حاء مهملة أي شعر الراس (كله) بان لا تبقوا منه شيأ (أو اتركوه كله) بان لا تزيلوا منه شيأ فان حلق بعض الراس وترك بعضه ويسمى القزع فهو مكروه قال العلقمي وسببه كما في أبي داود ان النبي صلى الله عليه وسلم رأى صبيا قد حلق بعض الحلاء بعض شعره وترك بعضه فنهاهم عن ذلك (د) في الترجل (ن) في الزينة (عن ابن عمر) بن الخطاب قال الشيخ حديث ضعيف منجبر ❁ (احملوا النساء على أهوائهن) الامر فيه للاولياء أي زوجوهن بمن يرغبن فيه ويرضينه اذا كان كفؤا واستطنها ولا تزوجوهن بمن لا يرغبن فيه ويرضينه (عد عن ابن عمر) بن الخطاب وهو حديث ضعيف ❁ (أخاف على أمتي ثلاثا زلة العالم) الزلل هو الخطأ والذنب والمراد هنا أن يفعل العالم أمرا محذورا فيقتدي به كثير من الناس (وجدال منافق بالقرآن) الجدال مقابلة الحجة بالحجة والمجادلة المناظرة والمخاصمة والمذموم منه الجدال على الباطل وطلب المغالبة فيه لا لاظهار الحق فان ذلك محمود (والتكذيب بالقدر) بان يسندوا أفعال العباد الى قدرتهم وينكروا القدر فيها والمعنى أخاف على أمتي من اتباع عالم فيما وقع منه على سبيل الزلل والاصغاء الى جدال منافق وتفهيم القدر (طب عن أبي الدرداء) قال الشيخ حديث ضعيف ❁ (أخاف على أمتي من بعدي) أي بعد وفاتي خصالا (ثلاثا ضلالة الاهواء) مفرده هوى مقصورا أي هوى النفس (واتباع الشهوات في البطون والفروج) بان يصير الواحد منهم كالبهيمة قد علق همه على بطنه وفرجه (والغفلة بعد المعرفة) اي اهمال الطاعة بعد معرفة وجوبها أو ندبها (الحكيم)

(قوله فالحوت) أي ولو طافيا أي ميتا على وجه الماء وهذه الرواية هي الصحيحة ورواية السمك بدل الحوت منكرة (قوله والجراد) أي في أي بلد كان خلافا لمن قال يحرم الجراد في بعض البلدان التي يضر أكله بها فهو مردود لانه يتوقف على اثبات ضرره مع انه لم يثبت عن الشارع جوزا أكله مطلقا (قوله الدمان) بتخفيف الميم وتشديدها تثنية دم بالتخفيف والتشديد (قوله والطحال) فان دقه حتى صار دما لم يحرم تناوله قال العزيزي الطحال من الامعاء معروف ويقال هو لكل ذي كرش الا الفرس فلا طحال له (قوله احلفوا) بوزن اضربوا علقمي (قوله واصدقوا) عطف تفسير (قوله احلقوه الخ) فيكره بقاء البعض من أي جهة كان كما يفعله الناس في أولادهم عند الختان والحلق في نحو النسك ورأس المولود ليتصدق بزنته سنة وفي غير ذلك جائز لكن الاولى فعله ان كان لا يتعهد شعر رأسه بالدهن والتنظيف والا فالاولى تركه (قوله احملوا) بكسر الهمزة والميم (قوله أخاف على امتي) أي من بعدي كما في رواية وصرح بذلك فيما بعده لانه صلى الله عليه وسلم مادام بين أظهرهم لا يخاف عليهم ذلك لحفظهم بسبب نور النبوة والخوف غم يحصل من توقع أمر مكروه والحزن غم يحصل من فوات مطلوب أو وقوع ضرر بالفعل (قوله زلة عالم) افردها اشارة الى ان وقوعها من العالم نادر وان وقوع زلة واحدة منه يحصل منه ضرر كبير لفعل الخلق مثله نظير مالو أخبر شخص بان هذا الطعام مسموم ثم رأوه يأكل منه فانهم حينئذ يأكلون منه ويقولون انه يكذب علينا والالما أكل منه (قوله ثلاثا الخ) لا ينافي مافي رواية انها ستة لان العدد لا مفهوم له وعلى القول بانه له مفهوم يجاب بانه أخبر بالقليل ثم بالكثير وغاير بين هذه الامور بحسب المقام فاذا كان في المجلس من هو من أهل الجدال الخ قال ذلك (قوله الاهواء) جمع هوى وهو ميل النفس الى مالا يليق بدليل اضافة الضلالة له (قوله بعد المعرفة) بان يعرف الشئ انه واجب أو مندوب ثم يترك العمل به هذا هو المراد بالغفلة في حق العوام اما في حق الخواص فهي الغفلة عن الله تعالى طرفة عين ولذا قال بعض العارفين اذا مكث في المشاهدة ألف سنة ثم غفلت لحظة كان مافاتك اعظم مما نلته لان هذا اعراض عن الله تعالى بعد اعطاء هذه المرتبة العظيمة

(قوله عن افلح) هو معدود في الصحابة والمراد به هنا مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم (قوله حيف الائمة) اى من له سلطنة فتعل الحكام ونوابهم (قوله بالنجوم) اى بانها تؤثر واما قولك علامة الرخاء مثلا طلوع النجم الفلاني في وقت كذا فلا بأس به (قوله شاطئ الفرات) قال المناوى بضم الفاء مخففا اى بجانب نهر الكوفة المشهور وهو يمر باطراف الشام ثم بارض الطف من بلاد كربلاء فلا تعارض بين الروايات اه وقال العلقمي حديث آخر يقتل بارض الطف وهو ساحل البحر وفي أرض الطف مضجعه كما في رواية ابن سعد والطبراني فبطل حينئذ ما قيل انه في المكان الفلاني أو في مكان كذا ثم رأسه طيف بها في البلاد فلعن الله من استهان بيت آل النبوة وفعل بهم ما لا يليق ان يفعل اه عزيزي (قوله اخبروني بشجرة شبه) أي أو شبه وفي رواية مثل اى أو مثل والمعنى واحد والنهي عن القاء المسائل الصعبة على الناس محمول على ما اذا قصد التعجيز او تصغيرا لوجه فان قصد التعليم وتفتيق الاذهان فمحمود لكنه ينبغي

في الالغاز على الطلبة المقصود تعليمهم ان لا يغلق عليهم بالمرة بل يظهر

في نوادره (والبغوي) ابو القاسم (وابن منده) عبد الله (وابن قانع وابن شاهين وابو نعيم الخمسة في كتب الصحابة) هي ما عدا الحكيم (عن أفلح) مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الشيخ حديث ضعيف ﷺ (أخاف على امتى من بعدى) في رواية بعدى باسقاط من (ثلاثا حيف الائمة) اى جور الامام الاعظم ونوابه (وايمانا بالنجوم) اى تصديقا باعتقاد ان لها تأثيرا (وتكذيبا بالقدر) اى بان الله تعالى قدر الخير والشر ومنه النفع والضر (ابن عساكر) في التاريخ (عن ابى محجن) عمرو الثقفي قال الشيخ حديث حسن ﷺ (أخاف على امتى بعدى) قال المناوى وفي نسخ من بعدى (خصلتين تكذيبا بالقدر وتصديقا بالنجوم) لانهم اذا صدقوا بتأثيرها مع قصور نظرهم الى الاسباب هلكوا بالارتياب (ع عد خط في كتاب النجوم عن أنس) بن مالك قال الشيخ حديث حسن ﷺ (اخبرني جبريل ان حسينا يقتل بشاطئ الفرات) قال المناوى الفرات بضم الفاء مخففا اى بجانب نهر الكوفة المشهور وهو يمر باطراف الشام ثم بارض الطف من بلاد كربلاء فلا تعارض بين الروايتين اه وقال العلقمي وفي حديث آخر يقتل بارض الطف وهو ساحل البحر وفي أرض الطف مضجعه كما في رواية ابن سعد والطبراني فبطل ما قيل انه في المكان الفلاني أو في مكان كذا ثم رأسه طيف بها في البلاد فلعن الله تعالى من استهان بيت آل النبوة وفعل بهم ما لا يليق أن يفعل (ابن سعد) في طبقاته (عن على) أمير المؤمنين وهو حديث حسن ﷺ (اخبروني) يا أصحابي (بشجرة شبه الرجل المسلم) قال العلقمي قال القرطبي وجه الشبه ان أصل دين المسلم ثابت وان ما يصدر منه من العلوم والخير قوت للارواح مستطاب وانه لا يزال مستورا بدينه وانه ينتفع بكل ما يصدر عنه حيا وميتا اه وقال غيره وجه الشبه بينهما كثرة خيرهما أما في النخلة فدوام ظلها وطيب ثمرها ووجوده على الدوام واستعمال خشبها وورقها ونواها علفا وأما في المسلم فكثرة طاعته ومكارم اخلاقه ومواظبته على صلاته وصيامه وقراءته اه أما من زعم أن وجهه كون النخلة اذا قطع رأسها ماتت

وبها الفهم كما أشار صلى الله عليه وسلم لباب معرفة الشجرة بقوله لا يتحات ورقها اى خصوصها لا يسقط أصلا بخلاف ورق الاشجار فانه يتساقط واشار بجعل الشجرة مشبهة بالمسلم الى ان وجه الشبه الآتي في المسلم أقوى كما شبهت النجوم بعقائد أهل السنة مع ان الظاهر العكس اشارة الى ان الانتفاع بالسنن في الدين أقوى من الانتفاع بالنجوم ووجه الشبه المبين ظاهر واما تبيينه بان النخلة اذا قطعت رأسها ماتت واذا غرقت ماتت ولا يحصل الثمر الا بطلع الذكور كالمؤمن في ذلك فلا يظهر لان ذلك غير خاص بالمؤمن بل في الكافر والبهائم وما قيل وجه الشبه انها خلقت من فضلة طينة آدم كما ان المؤمن من طينته لا يظهر ايضا لان الكافر من طينته ايضا على ان الخبر الدال على خلق النخل من فضلة طينة آدم لم يصح ولم يثبت وان كان يشير لذلك حديث اكرموا عمتكم النخل وعبارة العزيزي قال العلقمي قال القرطبي وجه الشبه ان أصل دين المسلم ثابت وان ما يصدر عنه من العلوم والخير قوت للارواح مستطاب وانه لا يزال مستورا بدينه وانه ينتفع بكل ما يصدر عنه حيا وميتا اه وقال غيره وجه الشبه بينهما كثرة خيرهما اما في النخلة فدوام ظلها وطيب ثمرها ووجوده على الدوام واستعمال خشبها وورقها ونواها علفا واما في المسلم فكثرة طاعته ومكارم أخلاقه اذ هي ليست قاصرة على صلاته وصيامه وقراءته اه اما من زعم ان وجهه كون النخلة اذا قطع رأسها ماتت أو انها لا تحمل حتى تلقح أو انها تموت اذا غرقت أو أن لطلعها رائحة مني الآدمي أو انها تعشق أو انها تشرب من أعلاها فاوجه ضعيفة لان كل ذلك مشترك في الآدميين لا يختص بالمسلم وأضعف من ذلك زعم انه لكونها خلقت من فضلة طينة آدم فان الحديث في ذلك لم يثبت انتهى بحروفها

ما تت وأنها تشرب من أعلاها فكلها ضعيفة لان كل ذلك مشترك فى الآدميين لا يختص بالمسلم واضعف من ذلك من زعم أنه لكونها خلقت من فضلة طينة آدم فان الحديث فى ذلك لم يثبت (لا يتحات ورقها ولا) ينقطع ثمرها (ولا) يعدم فيئها (ولا) يبطل نفعها (تؤتى أكلها كل حين) قال المناوى فانها تؤكل من حين تطلع حتى تيبس قالوا يا رسول الله حدثنا ما هى قال (هى النخلة) وكان القياس أن يشبه المسلم بالنخلة لكون الشبه فيها أظهر قلت التشبيه لفقدان المسلم أتم نفعا منها واكثر (خ عن ابن عمر) بن الخطاب ﷺ (أخبر) قال العلقمى بضم الهمزة والموحدة وسكون الخاء المعجمة بينهما (تقله) بضم اللام ويجوز الكسر والفتح لغة والقلى البغض والمعنى جرب الناس فانك اذا جربتهم قليتهم أى بغضتهم وتركتهم لما يظهر لك من بواطن اسرارهم (ع طب عد حل عن أبى الدرداء) قال الشيخ حديث ضعيف ﷺ (اختتن ابراهيم وهو ابن ثمانين سنة بالقدوم) بفتح القاف والتخفيف اسم آلة النجار وبالتشديد اسم مكان فى الشام وقيل عكسه والراجح أن المراد الآلة لحديث أبى يعلى امر ابراهيم بالختان فاختتن بقدوم فاشتد عليه فأوحى الله اليه عجلت قبل أن آمرك بآلته فقال يارب كرهت أن أؤخر امرك وفى رواية عن أبى هريرة واختتن بالفاس والختان موضع القطع من الذكر والفرج (حم ق عن ابى هريرة ﷺ اختضبوا بالحناء) بكسر المهملة وشد النون قال العلقمى أى اصبغوا الشعر الشائب بحمرة أو صفرة وأما بالسواد فحرام لغير الجهاد والمرأة كالرجل اه ولم يخصه المناوى بالشائب بل قال أى غيروا لون شعركم (فانه طيب الريح) أى ذكى الرائحة عطرها (يسكن الروع) بفتح الراء أى الفزع لخاصة فيها علمها الشارع وما ينطق عن الهوى (ع لث ق) كتاب (الكنى) والالقاب (عن انس) بن مالك قال الشيخ حديث ضعيف ﷺ (اختضبوا بالحناء فانه يزيد فى شبابكم وجمالكم ونكاحكم) قال المناوى لانه يشد الاعضاء والمراد خضب شعر اللحية أما خضب اليدين والرجلين فمشروع للانثى حرام على الذكر على الاصح عند الشافعية (البزار) أحمد بن عمرو بن عبد الخالق (وابونعيم) الاصبهانى (فى) كتاب (الطب) النبوى (عن انس وابونعيم فى المعرفة) أى فى كتاب معرفة الصحابة (عن درهم) بن زياد بن درهم عن أبيه عن جده قال الشيخ حديث ضعيف ﷺ (اختضبوا وافرقوا) بضم الراء والقاف أى اجعلوا شعر الرأس فرقتين فرقة على اليمين وفرقة على اليسار (وخالفوا اليهود) قال المناوى فانهم وان خضبوا لا يفرقون بل يسدلون

(قوله ولا) أى ولا ينقطع ثمرها وخيرها كالمسلم (ولا) اى ولا يعدم فيئها اى ظلها اى فيستراح تحته وكذا المسلم يستراح به فى قضاء الحوائج (ولا) اى ولا يبطل نفعها بالليف ونحوه فقال ابن عمر فخرجت الصحابة تنظر شجر البوادى وحاك فى صدرى انها النخلة ولم أذكر ذلك لكون القوم أكبر منى ففيه اشارة الى انه ينبغى للصغير ان لا يجيب حتى ينظر جواب الكبير فقالوا يا رسول الله حدثنا ما هى قال النخلة ففيه اشارة الى أنه يطلب البيان للطلبة حيث لم يعرفوا ذلك اللغز (قوله اخبر تقله) تتمته وثق بالناس رويدا كذا فى العلقمى وتقله بضم اللام وفتحها واسكانها والهاء للسكت أو للضمير كما فى الدماميني وفى بعض الشراح ان فتح اللام لغة مع ان فى القاموس ذكر الفتح ولم يذكر الضم وبالجملة تجوز الثلاثة (قوله بالقدوم) بتخفيف الدال وتشديدها آلة النجار فانه لما أمر بالاختتان وجد القدوم فقطع قلفة نفسه به فشق عليه فقال الله تعالى له قد استعجلت قبل أن أبين لك الآلة فقال خفت أن أتوانى عن امتثال أمرك وقيل هو اسم محل بالشام أو الحجاز سواء كان مخففا أو مشددا ولا مانع من كونه صلى الله عليه وسلم قطع قلفته بآلة النجار فى ذلك الموضع المسمى بالقدوم (قوله بالحناء) بالمد (قوله فانه) أى المذكور من الحناء طيب الريح عورض بأن المشاهد ان ريح الحناء مستكره وورد أنه صلى الله عليه وسلم كان يكره ريحها وأجيب بأن المراد بطيب الريح ان ريحه صالح منتفع به فى البدن وان كرهته النفس كالدواء ينفع البدن وتكرهه النفس (قوله الروع) أى الخوف وما قيل ان المراد الخوف من الموت لا يصح الا اذا كان المراد من الخضب فى اللحية الشائبة فقط مع أنه يسن خضبها مطلقا (قوله فى شبابكم) أى فى حسن هيئة شبابكم اذ من الشباب مقدر لا يزيد أصلا (قوله وجمالكم) أى جمال شعركم لان المطلوب خضب الشعر لا البشرة وهو تصريح بما علم مما قبله قال المناوى فى صغيره ولونه أى الحناء نارى محبوب والمراد خضب شعر اللحية كما تقرر أما خضب اليدين والرجلين فمشروع للانثى حرام على الذكر على الاصح عند الشافعية انتهت وقوله مشروع أى مندوب كما عبر به فى الكبير وقوله حرام على الذكر أى الا لعذر (قوله ونكاحكم) لانه يشد الاعضاء فيقوى على النكاح (قوله وخالفوا اليهود) فانهم وان خضبوا لا يفرقون بل يسدلون بضم الدال

ولكن هذا في الخضاب بغير سواد أما الخضاب بالسواد فحرام عند الشافعية مكروه عند المالكية (عد عن ابن عمر) بن الخطاب وهو حديث ضعيف ۞ (اختلاف أمتي) أي مجتهدي أمتي (رحمة) أي متسعة بجعل المذاهب كشرائع متعددة بعث النبي صلى الله عليه وسلم بكلها لتوسعها في شريعتهم السمحة السهلة (نصر المقدسي في) كتاب (الحجة والبيهقي في الرسالة الاشعرية) معلقا (بغير سند) لكنه لم يجزم به بل قال روي (وأورده الحليمي) الحسين بن الحسن الامام أبو عبد الله (والقاضي حسين وامام الحرمين وغيرهم) كالديلمي والسبكي (ولعله خرج في بعض كتب الحفاظ التي لم تصل الينا) والامر كذلك فقد أسنده البيهقي في المدخل وكذا الديلمي في الفردوس من حديث ابن عباس لكن بلفظ اختلاف أصحابي رحمة قال الشيخ حديث ضعيف ۞ (أخذ الامير) أي الامام ونوابه (الهدية سحت) أي حرام يسحت البركة أي يذهبها وهو أي السحت بضم فسكون الحرام وما خبث من المكاسب (وقبول القاضي الرشوة) بتثليث الراء ما يبذل للقاضي ليحكم بغير الحق أو ليمتنع من الحكم بالحق (كفر) محمول على المستحل أو للزجر والتنفير (حم في) كتاب (الزهد عن علي) أمير المؤمنين قال الشيخ حديث حسن ۞ (أخذنا فألك) بالهمز وتركه أي كلامك الحسن أيها الناطق (من فيك) وان لم تقصد خطابنا قال المناوي قاله لما خرج في عسكر فسمع من يقول يا حسن قال المناوي أو لما خرج لغزوة خيبر فسمع عليا يقول يا خضرة فاسل فيها سيف اه وقال العلقمي الفأل بهمزة ساكنة ويجوز التخفيف هو أن تسمع كلاما حسنا فتتيمن أي تتبرك به وفي الحديث قيل يا رسول الله ما الفأل فقال الكلمة الصالحة ويستحب لمن يسمع ما يحبه أن يقول يا لبيك أخذنا فألك من فيك (د عن أبي هريرة) الدوسي (ابن السني وأبو نعيم معا في) كتاب (الطب) النبوي (عن كثير) بفتح الكاف وكسر المثلثة (ابن عبد الله عن أبيه عن جده) عمرو بن عوف (فر) وكذا أبو الشيخ (عن ابن عمر) ابن الخطاب ورواه العسكري عن سمرة قال الشيخ حديث حسن ۞ (أخر الكلام) بالتشديد والبناء للمفعول (في القدر) بالتحريك (لشرار أمتي) أي القائلين بنفيه أي نفي كون الاشياء كلها بتقدير الله (في آخر الزمان طس ك) في التفسير (عن أبي هريرة) قال الشيخ حديث صحيح ۞ (أخروا الاحمال) جمع حمل بكسر فسكون قال العلقمي المراد لا يكون الحمل على حال يضر اذا قدم عليه أو أخر وسببه أن النبي صلى الله عليه وسلم رأى جملا حمله مقدم على يديه

أفصح من كسرها كما في العلقمي فليس الخضاب منفيا عنهم أو هو منفي والمراد المنفي عنهم كثرته (قوله اختلاف أمتي رحمة) أي في الفروع أما في الاصول فليس رحمة بل من خالف مذهب أهل السنة كالقدرية فاختلافهم ضلال لا رحمة ويؤخذ من هذا الحديث جواز الانتقال من مذهب الى غيره خلافا لجمهور الحنفية وبعضهم يوافقنا فقد انتقل الثوري من مذهب الحنفي الى الشافعي ويؤخذ منه أيضا جواز التقليد لغير مذهبه لكن بشروط أربعة أن لا يلزم عليه تركب حقيقة لم يقل بها أحد المذهبين وان لا يتبع الرخص وأن لا يقصد به هوى نفسه بأن يكون لضرورة أو حاجة وأن يعتقد أن المذهب الذي قلده في ذلك أرجح من مذهبه بسبب ظهور أدلته في تلك المسائل التي قلده فيها أو مساو لمذهبه فان اعتقد أنه دونه لم يجز له تقليده وبهذه الشروط يعلم عدم صحة تقليد العامي الذي لا يعرف الشروط بل ولا معنى التقليد اذ ليس معناه أن يقول أنا تابع للحنفي مثلا لأن هذا وعد بل معناه أن تقع له حادثة يقصد فعلها على مذهب الحنفي مثلا وجدت الشروط اه شيخنا الحفني (قوله بغير سند) أي فهو معلق (قوله ولعله الخ) هو كذلك (قوله الهدية) هي ما نقل لشخص على جهة الاكرام من غير صيغة تقتضي الملك والا فهي هبة (قوله وقبول الخ) عبر فيه بالقبول وفي الاول بالأخذ اشارة الى أن سكوت القاضي على الرشوة بمنزلة أخذه تشديدا عليه بخلاف الامير فانما يؤاخذ بالأخذ لا بالسكوت (قوله فألك) بالهمز وتركه وقول الشارح سمع عليا يقول يا خضرة زاد في الكبير فقال أخذنا فألك من فيك فذكره أخرجوا بنا الى خضرة فاسل فيها سيف ولا مانع من التعدد اه وخضرة اسم قرية بالحجاز قاله الواعظ في شرحه هنا وفي القاموس أنها علم لخيبر وينبغي لمن سمع الفأل الحسن أن يقول لبيك أي يا هذا لبيك كما لو سمع المريض من يقول يا سالم أو رب الضالة من يقول يا واجد ومقابل الفأل الطيرة (قوله في آخر الزمان) يعلم منه أن أول الزمان زمنه صلى الله عليه وسلم وزمن أصحابه لأنه الزمن المعتبر قال الواعظ في شرحه وقد وجد أولهم أي الشرار في زمن الصحابة كأبي معبد الجهني وأبي الاسود الدؤلي (قوله أخروا الاحمال) قاله صلى الله عليه وسلم حين رأى دابة حملها مقدم فانهما

فذكره (فان الايدى مغلقة) قال المناوى بغين معجمة اى مثقلة بالحمل (والارجل موثقة) بضم فسكون اى كانها مشدودة بوثاق والقصد الرفق بالدابة ما أمكن (د فى مراسيله عن ابن شهاب (الزهرى مرسلا ووصله البزار) فى مسنده (ع طس عنه) أى الزهرى (عن سعيد بن المسيب عن ابى هريرة نحوه) وهو حديث حسن ﴿(اخرجوا منديل الغمر) اى ارشادا قال العلقمى بفتح الهمزة وسكون الخاء المعجمة وكسر الراء وضم الجيم والمنديل بكسر الميم والغمر بفتح الغين المعجمة والميم معا قال الجوهرى هو ريح اللحم اه قلت والمراد ما عليه زهومة ودسم من اللحم اه اى الخرقة المعدة لمسح الايدى من زهومة اللحم ودسمه (من بيوتكم) اى الاماكن التى تبيتون فيها (فانه مبيت) بفتح فكسر (الخبيث) اى الشيطان الرجيم (ومجلسه) لانه يحب الدنس ويأوى اليه (فر عن جابر) بن عبد الله وهو حديث ضعيف ﴿(اخسر الناس صفقة) قال المناوى اى أشد المؤمنين خسرانا وأعظمهم حسرة يوم القيامة (رجل اخلق) اى اتعب (يديه) اى أفقرهما بالكد والجهد (فى) بلوغ (آماله) جمع أمل وهو الرجاء (ولم تساعده) اى تعاونه (الايام) اى الاوقات (على) بلوغ (امنيته) اى على الظفر بمطلوبه من نحو مال ومنصب وجاه (فخرج من الدنيا) اى بالموت (بغير زاد) يوصله الى المعاد وينفعه يوم يقوم الاشهاد (وقدم على الله تعالى بغير حجة) اى معذرة يعتذر بها او برهان يتمسك به على تفريطه اه وقال العلقمى اخلق يديه اخلاق التقدير والمعنى ضل وهلك رجل قدر ان يعمل فى المستقبل أعمالا صالحة ولم تعاونه الاوقات على تحصيل امنيته فخرج من الدنيا بغير زاد أى عمل وقدم على الله تعالى بغير حجة لانه وقت التقدير كان صحيحا فارغا (ابن النجار فى تاريخه) تاريخ بغداد (عن عامر بن ربيعة) العنزى البدرى (وهو مما بيض له الديلمى) قال المناوى لعدم وقوفه على سنده وقال الشيخ حديث ضعيف ﴿(اخشى ما خشيت) قال العلقمى والمعنى أخوف ما أخاف (على امتى) انهما كهم فى كثرة المآكل والمشارب المتولد عنها (كبر البطن) والتثاقل عن الاعمال الصالحة وطروق ظن او شك بما عند الله من رزقه واحسانه (ومداومة النوم) المفوت للحقوق المطلوبة شرعا الجالب لبغض الرب وقسوة القلب (والكسل) اى التقاعس عن النهوض الى معاظم الامور والفتور عن العبادات (وضعف اليقين) قال المناوى استيلاء الظلمة على القلب المانعة من ولوج النور فيه (قط فى كتاب (الافراد) بفتح الهمزة وكذا الديلمى (عن جابر) بن عبد الله قال الشيخ حديث ضعيف ﴿(اختضبوا) قال العلقمى بكسر الهمزة والضاد المعجمة وسكون الخاء المعجمة وضم

(قوله مغلقة) أى كابواب مغلقة والمراد انها عاجزة عن المشى فنهى عن تقديم الحمل على يديها (قوله موثقة) أى كموثقة أى مقيدة والمراد منه لا تؤخروا الحمل على رجليها بل اجعلوه فى وسط ظهرها (قوله عنه) اى عن الزهرى عن ابى هريرة (٣) كذا فى الشرح الصغير وفى المتن كالشرح الكبير عنه عن سعيد بن المسيب عن أبى هريرة فقد اسقط فى الصغير سعيدا مع انه ثابت (قوله منديل الغمر) أى الذى فيه دسم فانه أى المنديل المذكور مبيت الخبيث أى الشيطان ومجلسه أى يجلس عليه وفيه فطاب اخراجه لطرد الشيطان وان كان يمكن طرده بالتسمية عند النوم وعند غلق الباب مبالغة فى طرده على أنه قد يغفل عن التسمية حينئذ لاسيما العود على ان تعدد طرق الطرد لا تضر (قوله أخسر الناس) أى أشدهم خسرانا وقوله صفقة أى ثوابا واصل الخسران نقص مال التجارة فشبه الثواب بالمال بجامع النفع بكل (قوله أخسر الناس صفقة) المراد هنا ثوابا وان كانت الصفقة فى الاصل ضرب الكف بالكف ثم استعمل فى كل عقد لانهم كانوا اذا تبايعوا ضرب أحدهم كفه بكف الآخر وأمسك بها (قوله اخلق) أى أتعب يديه وافقرهما مأخوذ من قولهم حجر أخلق أى أملس ليس عليه شئ والاخلق الفقير ويقال لبس الثوب حتى أخلقه أى أبلاه وهذا كناية عن مجانفه أى لم يقدم فيها شيأ كما قاله الواعظ فى شرحه واضيف لليدين لان الغالب ان الكسب بعملهما (قوله بغير زاد) اى ثواب شبه بزاد المسافر (قوله مما بيض له الديلمى) أى ذكر الحديث وترك بياضا بعده ليكتب فيه سنده اذا وقف عليه ولم يقف عليه (قوله اخشى) اى اعظم ما خشيت أى خفت على امتى مع تعظيمى لهم لشفقته صلى الله عليه وسلم عليهم فالخشية أخص من الخوف لانها الخوف مع التعظيم ولذا اسندت للعلماء فى قوله تعالى انما يخشى الله من عباده العلماء أى يخافونه تعالى مع تعظيمهم له تعالى فقول المناوى فى صغيره أى أخوف ما خفت عليهم معترض لما علمت أن الخشية اخص من الخوف (قوله اختضبوا الخ) اى اصبغوها بغير سواد ندبا

الموحدة أى اصبغوا (اظفاركم) بكسر اللام أفصح أى بغير سواد (فان الملائكة تستبشر بخضاب المؤمن) أى يحصل لها سرور بهذا الفعل لما فيه من امتثال امر صاحب الشرع ومخالفة أهل الكتاب اه والامر للندب (عد عن ابن عباس) وهو حديث ضعيف

(﴿﴾ اخفضى) قال العلقمى بكسر الهمزة والفاء والضاد المعجمة وسكون الخاء المعجمة بعد الهمزة وكل فعل ثلاثى أو خماسى أو سداسى فان همزته همزة وصل فى الامر والمصدر فان كان ما بعد الحرف الذى يليه مكسورا أو مفتوحا كسرت او مضموما ضمت ولا تفتح أبدا والخفض للنساء كالختان للرجال (ولا تنهكى) بفتح المثناة الفوقية وسكون النون وكسر الهاء أى لا تبالغى فى استقصاء الختان (فانه) أى عدم المبالغة (انضر للوجه) النضارة حسن الوجه (واحظى عند الزوج) يقال حظيت المرأة عند زوجها أى سعدت به ودنت من قلبه واحبها يقال حظى عند الناس يحظى اذا أحبوه ورفعوا منزلته والمعنى اختتى ولا تبالغى فان عدم المبالغة يحصل به حسن الوجه ومحبة عند الزوج اه والخطاب لام عطية التى كانت تختن الاناث بالمدينة (طب ك عن الضحاك بن قيس) قال الشيخ حديث صحيح ﴿﴾ (أخلص) قال العلقمى بفتح الهمزة وسكون الخاء المعجمة وكسر اللام الاخلاص أى الكامل هو افراد الحق فى الطاعة بالقصد وهو أن يريد بطاعته التقرب الى الله تعالى دون شئ آخر ودرجات الاخلاص ثلاثة عليا وهو ان يعمل العبد لله وحده امتثالا لامره وقياما بحق عبوديته ووسطى وهو ان يعمل لثواب الآخرة ودنيا وهو ان يعمل للاكرام فى الدنيا والسلامة من آفاتها وما عدا الثلاث من الرياء (دينك) بكسر الدال قال الجوهرى الدين الطاعة اه والطاعة هى العبادة والمعنى اخلص فى جميع عبادتك بان تعبد ربك امتثالا لامره وقياما بحق عبوديته لا خوفا من ناره ولا طمعا فى جنته ولا للسلامة من غصة الدهر ونكبته فحينئذ يكفيك القليل من الاعمال الصالحة وتكون تجارتك رابحة وفى التوراة ما اريد به وجهى فقليله كثير وما أريد به غير وجهى فكثيره قليل ومن كلامهم لا تسع فى اكثار الطاعة بل فى اخلاصها (يكفيك القليل من العمل) باثبات الياء فى كثير من النسخ وفى بعضها بحذفها (ابن ابى الدنيا) أبو بكر القرشى (فى) كتاب (الاخلاص ك) فى النذر (عن معاذ) بن جبل قال الشيخ حديث ضعيف ﴿﴾ (اخلصوا اعمالكم لله فان الله) تعالى (لا يقبل الا ما خلص له) الاخلاص ترك الرياء فلو شرك فى عمله فلا ثواب له (قط عن الضحاك بن قيس) قال الشيخ حديث ضعيف ﴿﴾ (اخلصوا عبادة الله تعالى) بين به أن المراد بالعمل فى الحديث الذى قبل العبادة (واقيموا خمسكم) التى هى أفضل عبادات البدن ولا تكون اقامتها الا بالمحافظة على جميع حدودها (وادوا زكاة اموالكم طيبة بها انفسكم) أى قلوبكم بان تدفعوها الى

(قوله فان الملائكة) يحتمل الحفظة ويحتمل ملائكة الارض ويحتمل الاعم فتأمل (قوله اخفضى) اى يا أم عطية اى اختنى النساء بقطع البظر لان ترك قطعه يكثر الشهوة فيحمل على الزنا ولا تنهكى أى لا تبالغى فى استقصاء محل الختان بالقطع لان ذلك يزيل الشهوة فتكره الجماع حينئذ فيفوت حظ الزوج منها فابقاء بعض البظر يبقى بعض الشهوة ويحسن جمال الوجه فهو ارشاد منه صلى الله عليه وسلم لامته فيما ينفعهم فى دنياهم فانه ساع فى كل ما ينفعهم دينا واخرى (قوله اخفضى) قال العلقمى بكسر الهمزة والفاء والضاد المعجمة وسكون الخاء المعجمة بعد الهمزة وكل فعل ثلاثى او خماسى او سداسى فان همزته همزة وصل فى الامر والمصدر فان كان ما بعد الحرف الذى يليها مكسورا او مفتوحا كسرت او مضموما ضمت ولا تفتح ابدا والخفض للنساء كالختان للرجال انتهى عزيزى وقوله واحظى عند الزوج المراد به الجامع فشمل السيد (قوله اخلص دينك) بأن تعتقد وحدانيته تعالى وهذا اعم انواع الاخلاص ومنها ان يخلص فى عمله له تعالى فلا يرائى فيه ومنها ان يعبده تعالى لكونه مستحقا ذلك وامتثالا لامره تعالى لا لثواب ولا لهرب من عقاب (قوله يكفيك) كذا فى خطه بالياء وفى الشرح الكبير يكفك بالجزم جواب الامر وفى نسخ يكفيك بالياء ولا اصل لها فى خطه اه (قوله الا ما خلص) بفتح اللام (قوله اخلصوا عبادة الله) بفتح الهمزة (قوله خمسكم) أضافها الا انها لم تجتمع لنبى قبلنا وقوله وفى حديث صبيحة الاسراء وقت الانبياء من قبلك المراد مستحقوها اجمالا لا تفصيلا (قوله وأدوا زكاة الخ) لما ذكر تطهير البدن بالصلاة فانها تغسل الذنوب بمنزلة من يغتسل فى نهر خمس مرات كل يوم ذكر تطهير المال بالزكاة (قوله شهركم) أضافه الينا وان كان فرض على جميع الانبياء لانه لم يبدل ولم يزد عليه شئ عندنا بخلاف غيرنا فأبدلوه ونقصوه وزادوا عليه

(قوله وحجوا بيتكم) أضافه اليهم لان الذى بناه ابراهيم واسمعيل وهما أبوانا وان كان ما من نبي الا وحج البيت (قوله تدخلوا جنة ربكم) أى مع السابقين فلا ينافى ان دخول الجنة بفضل الله تعالى وليس مرتبا على فعل ذلك فالاعمال أفادت السبق الذى هو من جملة الدرجات العلية وأما أصل الدخول فبالفضل وهذا أولى مما أجاب به المناوى فى كبيره (قوله نعالكم) المراد بها كل ما يلبس فى الرجل ما عدا الخف لمشقة نزعه عند ارادة كل أكل لانه يجوز المسح عليه يوما وليلة للمقيم واذا طلب قلعه عند كل أكل لم يتأت المسح يوما وليلة (قوله سنة) أى طريقة فالمراد المعنى اللغوى والطريقة تشمل القبيحة والجميلة ولذا قيدها بالجميلة أى لما فيه من راحة النفس فالامر للارشاد لا للندب (قوله عن أبى عبس بن جبر) هذا سبق قلم اذ الحاكم رواه عن أنس الصحابى لا عن أبى عبس فسند الحاكم انما ينتهى الى أنس بن مالك فانه كان حاضر الواقعة وهى ان أبا عبس ضيف النبى صلى الله عليه وسلم وخلع أبو عبس نعله فقال النبى صلى الله عليه وسلم (قوله اخلفونى) أى ٧٣ كونوا خلفائى فى الاحترام والتعظيم

مستحقها بسماح وسخاء (وصوموا شهركم) رمضان (وحجوا بيتكم) اضافه اليهم لان أباهم ابراهيم واسمعيل بناه فانكم ان فعلتم ذلك (تدخلوا) بالجزم جواب الامر (جنة ربكم طب عن أبى الدرداء) قال الشيخ حديث ضعيف ﴿(اخلعوا نعالكم) ندبا (عند الطعام) أى عند ارادة أكله والنعل ما وقيت به القدم عن الارض فخرج الخف (فانها) أى الخصلة التى هى النزع (سنة جميلة ك عن أبى عبس) بفتح العين المهملة وسكون الموحدة بعدها سين مهملة (ابن جبر) بفتح الجيم وسكون الموحدة بعدها راء قال الشيخ حديث ضعيف ﴿(اخلفونى فى أهل بيتى) وهم على وفاطمة وابناهما وذريتهما أى كونوا خلفائى فيهم باعظامهم واحترامهم والاحسان اليهم والتجاوز عنهم (طس عن ابن عمر) بن الخطاب قال الشيخ حديث ضعيف ﴿(اخنع الاسماء) قال العلقمى بفتح الهمزة والنون بينهما خاء معجمة ساكنة أى أوضعها واذلها والخانع الذليل الخاضع قال ابن بطال واذا كان الاسم أذل الاسماء كان من تسمى به أشد ذلا (عند الله يوم القيامة رجل) على حذف مضاف أى اسم رجل (تسمى ملك الاملاك) أى سمى نفسه أو تسمى بذلك فرضى به واستمر عليه وفى الحديث الزجر عن التسمية بملك الاملاك فمن تسمى بذلك فقد نازع الله فى رداء كبريائه واستنكف أن يكون عبدا له (لا مالك) لجميع الخلائق (الا الله ق د ت عن أبى هريرة ﴿اخوانكم خولكم) بفتح الخاء المعجمة والواو جمع خائل أى خادم قال المناوى أخبر عن الاخوان بالخول مع ان القصد عكسه اهتماما بشأن الاخوان أو لحصر الخول فى الاخوان أى ليسوا الا خولكم أو اخوانكم مبتدأ وخولكم بدل منه (جعلهم الله) خبره (فتية تحت ايديكم) أى ملكا لكم (فمن كان أخوه تحت يده) أى ما تحت قدرته عنه (فليطعمه من طعامه وليلبسه من لباسه) قال العلقمى بضم الياء فيهما والامر فيهما للاستحباب عند الاكثر (ولا يكلفه ما يغلبه) أى ما تعجز قدرته عنه والنهى عنه للتحريم (فان كلفه ما يغلبه فليعنه) بنفسه أو بغيره (حم ق د ت ه عن أبى ذر) الغفارى ﴿(أخوف ما أخاف)

أى فاشفقوا عليهم كشفقتى عليهم وقوله فى أهل بيتى هم على وفاطمة وابناهما وذريتهما وهؤلاء هم المرادون بقوله تعالى قل لا أسألكم عليه أجرا الا المودة فى القربى (قوله أخنع الاسماء) أى مسمى الاسماء بدليل قوله رجل لانه المسمى لا الاسم (قوله تسمى ملك الاملاك) أو ملك الملوك أو شاهشاهان أو شاهان شاه فانه بمعنى ملك الاملاك أى سمى نفسه بذلك أو سماه غيره وأقره وأبقاه فتحرم التسمية بذلك وأما سيد الناس وست الناس وست الحسن فيكره كما فى شرح م ر وان قال المناوى يحرم وكذا قاضى القضاة يكره ولا يحرم على المعتمد (قوله لا مالك الخ) فى معنى العلة أى لانه لا مالك الخ ١٠ بزى ل (قوله اخوانكم خولكم) أى خدمكم فهو خاص بالارقاء وبقاس بهم الخادم بالاجرة أو تبرعا والدواب فيفعل معهم ما يأتى خلافا لمن قال هو شامل لهم واخوانكم خبر مقدم أى خولكم هم اخوانكم لكونهم من أولاد حواء وآدم فيشمل الارقاء الكفار فيفعل معهم ما يأتى خلافا لمن قال اخوانكم فى الاسلام فان الاخوة كما تطلق على اخوة النسب تطلق على اخوة الاسلام وكتب العلقمى برفعهما الاول على انه خبر لمحذوف بدليل رواية هم اخوانكم والثانى على انه نعت اخوانكم أو خبر محذوف وبنصبهما الاول لمحذوف أى احفظوا اخوانكم والثانى نعت قال أبو البقاء والنصب أجود اه (قوله فتية) أى ملكا تحت أيديكم أى قدرتكم (قوله فليطعمه) وجوبا من جنس طعامه ندبا (قوله وليلبسه) ما يليق وجوبا من لباسه ندبا ان لم يكن أمرد جميلا فيتكلم فيه لو ألبسه من لباسه فينبغى تركه (قوله ما يغلبه) أى يعجز عنه (قوله فليعنه) وجوبا (قوله أخوف) أى من أشد ما أخاف

(قوله كل منافق عليم) أى طلق اللسان فى العلوم والفصاحة خالى القلب من العمل به وانما خاف صلى الله عليه وسلم على امته منه لانه لفهمه العلم يقتدى به الناس

فيضلهم وكل منافق خبر عن أخوف أو مبتدأ وعليم فعيل صفة لمنافق قاله

أى من أخوف ما أخافه (على أمتى كل منافق) أى نفاقا عمليا (عليم اللسان) قال المناوى أى عالم بالعلم منطلق اللسان به لكنه جاهل القلب والعمل فاسد العقيدة مغر للناس بشقاشقه وتفهقه وتقعره فى الكلام اهـ وقال العلقمى أخرج الطبرانى عن على قال النبى صلى الله عليه وسلم انى لا أتخوف على أمتى مؤمنا ولا مشركا فأما المؤمن فيحجزه ايمانه وأما المشرك فيقمعه كفره ولكن أتخوف عليكم منافقا عالم اللسان يقول ما تعرفون و يعمل ما تنكرون (عد عن ابن عمر) بن الخطاب قال الشيخ حديث ضعيف ﷺ (أخوف ما أخاف على أمتى الهوى) قال العلقمى الهوى مقصور مصدر هويته اذا أحببته ثم أطلق على ميل النفس ثم استعمل فى ميل مذموم والجمع الاهواء والهواء بالمد المسخر بين السماء والارض والجمع أهوية (وطول الامل) وهو رجاء ما تحبه النفس والمذموم منه الاسترسال فيه وعدم الاستعداد لامر الآخرة (عد عن جابر) بن عبد الله وهو حديث ضعيف ﷺ (أخوك البكرى) بكسر الباء أول ولد الابوين أى أخوك شقيقك احذره (ولا تأمنه) فضلا عن الاجنبى فأخوك مبتدأ والبكرى نعته والخبر محذوف تقديره يخاف منه والقصد التحذير من الناس حتى الاقرب قال العلقمى وأورده أى هذا الحديث فى الكبير بلفظ اذا هبطت بلاد قومه فاحذره فانه قد قال القائل أخوك البكرى ولا تأمنه اهـ وقال الخطابى هذا مثل مشهور للعرب وفيه اثبات الحذر واستعمال سوء الظن اذا كان على وجه السلامة من شر الناس اهـ وسببه ما أخرجه أبو داود عن عبد الله بن عمرو بن الفغواء الخزاعى عن أبيه قال دعانى رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد أراد أن يبعثنى بمال الى أبى سفيان يقسمه فى قريش بمكة بعد الفتح فقال التمس صاحبا فجاءنى عمرو بن أمية الضمرى قال أتريد صاحبا قلت نعم قال أنا لك صاحب فأخبرت النبى صلى الله عليه وسلم بذلك فقال اذا هبطت الخ قال نخرجنا حتى اذا كنت بالابواء قال انى أريد حاجة الى قومى فذهب وجاء بجماعة من قومه فسبقه ونجاه الله منه (طس عن عمر) بن الخطاب (د عن) عبد الله (بن عمرو بن الفغواء) بفتح الفاء وسكون الغين المعجمة والمد قال الشيخ حديث حسن ﷺ (أدّ الامانة الى من ائتمنك) قال العلقمى قال الامام فخر الدين فى الامانة وجوه منهم من قال هى التكليف وسمى أمانة لان من قصر فيه فعليه الغرامة ومن وفى فله الكرامة (ولا تخن من خانك) أى لا تعامله بمثل خيانته نعم من ظفر بمال من له عليه مال وعجز عن أخذه منه جاز أن يأخذ ما ظفر به بقدر حقه ولا يسمى ظلامة وان زاد على حقه فهى خيانة (تخ ت د ك عن أبى هريرة قط ك والضياء) المقدسى (عن أنس) بن مالك (طب) وكذا ابن عساكر (عن أبى امامة) الباهلى (قط عن أبى بن كعب) البدرى سيد سند جليل القدر (د عن رجل من الصحابة) وجهالته لا تضر قال الشيخ حديث حسن ﷺ (أد ما افترض الله عليك تكن من أعبد الناس) قال العلقمى يشمل المستحبات لان الفرض عند الاطلاق انما ينصرف الى الكامل والكامل هو التام ولا يكون تاما الا اذا أتى الفاعل بجميع ما يطلب منه وينسب اليه اهـ وليس المراد ما تقوم به حقيقته بل ما تتم به هيئته مما يطلب فيه اهـ وفسر المناوى افترض بأوجب ثم قال يعنى اذا أديت العبادة على أكمل الاحوال تكن من أعبدهم

الواعظ فى شرحه (قوله عن ابن عمر) كذا بخط الشارح والذى فى نسخ المتن عن عمر (قوله وطول الامل) اما أصل الامل فلا بد منه والا لم يستطع شخص أن يشتغل بشئ من أسباب الدنيا (قوله أخوك البكرى) هو من الالفاظ التى كانت تقولها الجاهلية ثم تكلم به صلى الله عليه وسلم فصار حديثا والمراد منه التحذير ممن لم تعلم سريرته أو علمت فكانت سوأ فان علمت فكانت خيرا فلا يحذر منه والمعنى احذر من ذكر وان كان أخاك البكرى الذى ولده أبواك قبلك الذى هو لكونه شقيقا بمنزلة أبيك والبكرى صفة أخوك الذى هو مبتدأ حذف خبره تقديره محذور منه كذا قدره العلقمى وقدره الشارح يخاف منه وقدره شيخنا ح ف خف وكل صحيح اذ يجوز كون الخبر انشاء وعلى كل قوله ولا تأمنه عطف على ذلك الخبر المحذوف (قوله اد الامانة) أى ردها سواء كانت لله تعالى وهى ما طلب الوفاء به من الاحكام أو لغيره تعالى وهى حقوق الناس كالوديعة والرهن والعارية فقوله الى من ائتمنك ليس قيدا وقوله ولا تخن الخ تسميته ذلك خيانة مشاكلة (قوله عن رجل من الصحابة) ولا يضر جهله لانهم كلهم عدول

(واجتنب)

(واجتنب ما حرم الله عليك) أى لا تقربه فضلا عن أن تفعله (تكن من أورع الناس) أى من أعظمهم كفا عن المحرمات وأكثر الشبهات (وارض) أى اقنع (بما قسم الله) أى قدره (لك) وجعله نصيبك من الدنيا (تكن من أغنى الناس) فان من قنع بما قسم له كان كذلك والقناعة كنز لا يفنى (عد عن ابن مسعود) ورواه عنه البيهقى أيضا وهو حديث حسن ﷺ (أدبنى ربى فأحسن تأديبى) قال العلقمى وسببه ان أبا بكر قال يا رسول لقد طفت فى العرب وسمعت فصحاءهم فما سمعت أفصح منك فمن أدبك فذكره اه وقال المناوى أدبنى ربى أى علمنى رياضة النفس ومحاسن الاخلاق فأحسن تأديبى بافضاله على بجميع العلوم الكسبية والوهبية بما لم يقع نظيره لاحد من البشر (ابن السمعانى فى أدب الاملاء عن ابن مسعود) قال الشيخ حديث ضعيف ﷺ (أدبوا أولادكم) أى علموهم لينشؤا ويستمروا (على) فعل (ثلاث خصال) قال العلقمى فائدة قال ابن السمعانى فى القواطع اعلم أن أول فروض التعلم على الآباء للاولاد انه يجب عليه أى الاب تعليم الولد ان نبينا محمدا صلى الله عليه وسلم بعث بمكة ودفن بالمدينة فان لم يكن أب فعلى الامهات فعلى الاولياء الاقرب فالاقرب فالامام ان كان فعلى جميع المسلمين (حب نبيكم) أى المحبة الايمانية لا الطبيعية لانها غير اختيارية ومحبته تبعث على امتثال ما جاء به (وحب أهل بيته) وهم على وفاطمة وابناهما وذريتهما كما مر (وقراءة القرآن) أى حفظه ومدارسته (فان حملة القرآن) أى حفظته على ظهر قلب (فى ظل الله يوم لا ظل الا ظله) وهو يوم القيامة (مع أنبيائه وأصفيائه) الذين اختارهم من خلقه وارتضاهم (أبو نصر) عبد الكريم (الشيرازى فى فوائده فر وابن النجار) فى تاريخه (عن على) أمير المؤمنين قال الشيخ حديث ضعيف ﷺ (أدخل الله) قال المناوى بصيغة الماضى دعاء وقد يجعل خبرا واتحقق حصوله نزل منزلة الواقع نحو أتى أمر الله (الجنة رجلا) يعنى انسانا (كان سهلا) أى لينا منقادا حال كونه (مشتريا وبائعا وقاضيا) أى مؤديا للغريم ما عليه (ومقتضيا) أى طالبا ماله على غريمه فلا يعسر عليه ولا يضايقه فى استيفائه ولا يرهقه ليبيع متاعه بالبخس (حم ن ه هب عن عثمان) بن عفان قال الشيخ حديث صحيح ﷺ (ادرؤا) بكسر الهمزة وسكون الدال المهملة وفتح الراء وبعدها همزة مضمومة أى ادفعوا (الحدود) جمع حد وهو عقوبة مقدرة على ذنب (عن المسلمين) أى والملتزمين للاحكام (ما استطعتم) بأن وجدتم الى الترك سبيلا شرعيا (فان وجدتم للمسلم

(قوله من أورع) والورع على الاطلاق من يترك المحرمات والشبهات أيضا (قوله أدبنى ربى) أى علمنى التخلق بكل خلق جميل أى علم روحى ذلك قبل ادخالها جسدى ثم ادخلها فيه فكان منطبعا من أول الامر على أتم الصفات وهذا قطعة من حديث فهو من تصرف هذا الحافظ وتمامه ثم أمرنى بمكارم الاخلاق فقال خذ العفو وأمر بالعرف وأعرض عن الجاهلين وقول الشارح السهروردى نسبة الى سهرورد بالضم بلد عند زنجان اه من اللب للس (قوله فى أدب الاملاء) أى املاء الحديث (قوله أدبوا أولادكم) أى علموهم كل جميل ومروهم بالمداومة على ذلك وخص الثلاثة المذكورة لشرفها وقوله أولادكم الامر لمن له ولاية فيشمل الوصى (قوله حب نبيكم) أى اذكروا لهم أسباب زيادة محبته صلى الله عليه وسلم ككونه الذى أنقذنا من الضلال الى الهدى وقول الشارح المحبة الايمانية قال العلقمى هى اتباع المحبوب (قوله أهل بيته) يحتمل ان المراد على وفاطمة وابناهما وأن المراد جميع أقاربه أعنى قريشا وان طلب محبة الاولين أكثر من غيرهم شيخنا وقال العلقمى المراد بهم هنا جميع أهل بيته من زوجاته وجميع أصحابه المهاجرين والانصار (قوله فان حملة القرآن) أى الواقفين على أوامره ونواهيه والمراد بحملته من يحفظه عن ظهر قلب (قوله فى ظل الله) أى فى ظل عرشه تعالى حين تدنو الشمس من الرؤس أو فى ظل شجر جنة الله تعالى بعد دخولها أو المراد الظل المعنوى أى فى كنفه وحفظه ورضاه بأن يفرغ عليهم الرحمة والكمال (قوله مع أنبيائه الخ) ولا يلزم من كونهم معهم فى محل مراتبهم ان تكون رتبتهم مثلهم (قوله رجلا) أى شخصا مطلقا فيشمل الانثى والمراد أدخله مع السابقين وهو اما دعاء منه صلى الله عليه وسلم لمن تلبس بهذه الخصال أو اخبار وعبر بالماضى عن المستقبل لتحقق الوقوع وللبشارة لاجل الحث على فعل هذه الخصال (قوله ادرؤا الحدود) أى العقوبات المقدرة وقد تطلق الحدود على المعاصى التى هى سبب فى العقوبة ودفع الحد بأن يلتمس له شبهة كأن يعرض له الرجوع عن الاقرار ومحله ما لم يكن فاسقا متجارئا على المعاصى والا فلا يطلب التعريض له بل المطلوب المسارعة فى اقامة الحد لزجر مثله وانه طلب فى ادرؤا الحكام (قوله عن المسلمين) ومثلهم أهل الذمة وخص المسلمين لانقيادهم الى الاحكام غالبا

مخرجا فخلوا سبيله) اى اتركوه ولا تحدوه وان قويت الريبة كشم رائحة الخمر فيه ووجوده
مع امرأة اجنبية بخلوة (فان الامام) اى الحاكم (لان يخطئ فى العفو خير من ان يخطئ فى
العقوبة) اى خطؤه فى العفو أولى من خطئه فى العقوبة واللام للقسم والخطاب فى قوله ادرؤا
للائمة ونوابهم (ش ت ك) فى الحدود (هق) كلهم (عن عائشة) قال الشيخ حديث حسن
ﷺ (ادرؤا الحدود بالشبهات) جمع شبهة بالضم (واقيلوا الكرام عثراتهم) اى زلاتهم بان
لاتعاقبوهم عليها (الا فى حد من حدود الله تعالى) أى فلا يجوز اقالتهم فيه اذا بلغ الامام (عد
فى جزء له من حديث أهل مصر والجزيرة عن ابن عباس) مرفوعا (وروى صدره) وقطوهو
قوله ادرؤا الحدود بالشبهات (أبو مسلم الكجى) بفتح الكاف وتشديد الجيم نسبة الى
الكج وهو الجص لقب به لانه كان يبنى به كثيرا (وابن السمعانى فى الذيل) كلهم (عن عمر بن
عبد العزيز) الاموى رضى الله تعالى عنه (مرسلا ومسدد فى مسنده عن ابن مسعود موقوفا) قال
الشيخ حديث حسن ﷺ (ادرؤا الحدود ولا ينبغى للامام تعطيل الحدود) أى لا تفحصوا عنها
اذا لم تثبت عندكم وبعد الثبوت اقيموها وجوبا (قط هق عن على) أمير المؤمنين قال الشيخ
حديث حسن ﷺ (ادعوا الله وانتم موقنون بالاجابة) قال العلقمى فيه وجهان احدهما ان
يقول كونوا اوان الدعاء على حالة تستحقون فيها الاجابة وذلك باتيان المعروف واجتناب المنكر
الثانى ادعوه معتقدين لوقوع الاجابة لان الداعى اذا لم يكن متحققا فى الرجاء لم يكن صادقا
واذا لم يكن رجاؤه صادقا لم يكن الدعاء خالصا والداعى مخلصا وقال بعضهم لابد من اجتماع
الوجهين اذ كل منهما مطلوب لرجاء الاجابة (واعلموا ان الله تعالى لا يستجيب دعاء من
قلب غافل لاه) المراد ان القلب استولى عليه أمر اشتغل به عن الدعاء فلم يحضر التذلل
والخضوع والمسكنة اللائق ذلك بحال الداعى (ت) فى الدعوات واستغربه (ك) فى
الدعاء (عن ابى هريرة) قال الشيخ حديث صحيح لغيره ﷺ (ادفعوا الحدود عن عباد الله
تعالى (ما وجدتم له مدفعا) أى لحد الذى هو واحد الحدود لان الله تعالى كريم يحب
العفو والستر (ه عن أبى هريرة) ورواه عنه الترمذى أيضا قال الشيخ حديث حسن
ﷺ (ادفنوا موتاكم وسط قوم صالحين) قال العلقمى بفتح السين ويجوز تسكينها وعبارة النهاية
الوسط بالسكون فيما كان متفرق الاجزاء غير متصل كالناس والدواب وغير ذلك فاذا كان
متصل الاجزاء كالدار والراس فهو بالفتح وقيل كل ما يصلح فيه بين فهو بالسكون وما لا يصلح
فيه بين فهو بالفتح وقيل كل منهما يقع موقع الآخر وكانه الاشبه اه والاشهر فى تفسير الصالح
انه القائم بما يجب عليه من حقوق الله تعالى وحقوق عباده وتتفاوت درجاته (فان الميت
يتأذى بجار السوء كما يتأذى الحى بجار السوء) قال المناوى بالفتح والقصد الحث على الدفن
فى مقابر الصلحاء وعلى العمل الصالح والبعد من أهل الشر فى الحياة وبعد الموت (حل)
وكذا الخليلى (عن أبى هريرة) قال الشيخ حديث ضعيف ﷺ (ادفنوا القتلى) أى قتلى أحد
(فى مصارعهم) أى فى الاماكن التى قتلوا فيها لما أرادوا نقلهم ليدفنوهم بالبقيع مقبرة

(قوله لان يخطئ فى العفو خير الخ) افعل التفضيل ليس على بابه اذ الخطأ فى العقوبة لا خير فيه (قوله بالشبهات) جمع شبهة وهى
ما يجهل به الباس فى الامر (قوله ٧٦ واقيلوا الكرام عثراتهم) جمع عثرة وهى الزلة والمراد بالكرام الصلحاء واهل
القرآن والعلم (قوله ومسدد) بفتح الدال المشددة (قوله موقنون بالاجابة) المراد ملزومه أى متلبسون بالصفات التى هى سبب فى الاجابة (قوله لا يستجيب) اى لا يجيب دعاء الخ فالسين والتاء زائدتان (قوله من قلب غافل) بالاضافة اى قلب شخص غافل ويجوز عدمها وتنوينهما (قوله لاه) اى متشاغل (قوله ادفعوا الخ) هذا يبين أن معنى ادرؤا المتقدم ادفعوا وان التقييد بالمسلمين أغلبى (قوله ادفنوا) بالكسر وكذا ما بعده اى تحروا أيها الاولياء أى أولياء الميت فى ذلك (قوله وسط الخ) أى بجوارهم وان لم يكونوا من سائر الجهات (قوله يتأذى الخ) ولو أدنى تأذ كرؤية العذاب والنتن ومنه يعلم أن علة حرمة دفن المسلم بمقبرة الكفار وحرمة دفن الكافر بمقبرة المسلمين التأذى (قوله بجار السوء) بفتح السين فيه وفيما بعده (قوله ادفنوا القتلى) اى قتلى أحد فهو وارد فى حقهم لكن المراد مطلق الشهداء (قوله فى مصارعهم) أى الاماكن التى قتلوا فيها سميت بذلك
لان القتلى صرعوا فيها أى مالوا اليها لما قتلوا يقال بجذع مصروع أى مائل والامر للندب بناء المدينة
على ان ذلك قبل دفنهم وهو الصحيح وقيل انه بعد دفنهم قال لما ارادوا نقلهم الى البقيع فنهاهم عن ذلك وعليه الامر للوجوب

وعلى الاول الامر لاجل أن يدفنوا مع دمهم الذى يشهد لهم يوم القيامة فلا ينافى ما ورد أن الارض المقدسة لا تقدس الميت شيأ وانما ينفعه عمله لان المراد لا تفيده ثوابا ولا تدفع عنه عقابا وهذا الاجل دفنهم مع دمهم لا لاجل الارض (قوله أدمان) تثنية أدم وهو ما يؤتدم به من عسل وسمن ولبن ونحوه وأدم جمع ادام فهو جمع سواء كان بالضم فالسكون او بفتحتين وقيل أدم مفرد والذى هو جمع ادام انما هو ادام بالتحريك وسبب هذا الحديث ما رواه أنس انه صلى الله عليه وسلم اتى بقعب أو اناء فيه عسل ولبن فذكره (قوله فى أناء) ليس قيدا فينبغى لمن أراد نعم الآخرة وترك نعم الدنيا أن لا يجمع بين ادمين سواء كانا فى أناء أو فى أناءين وقد جمع صلى الله عليه وسلم بين ادمين فى بعض الاحيان اما لبيان الجواز أو لتطييب خاطر من قدم ذلك الادم أو لكون أحدهما باردا والآخر حارا فيدفع كل ضرر الآخر (قوله لا آكله) لانى أكره التلذذ بنعيم الدنيا (قوله ولا أحرمه) لانه جائز (قوله أدن) أى قرب فهو متعد من أدنى الرباعى وأما ادن مازيد مثلا فهو لازم من دنا الثلاثى وهذا أمر ارشاد لان نهش اللحم من العظم بالفم أنفع للبدن من تخليص العظم من اللحم باليد وتناوله فى الفم خالصا وأيضا فيه علامة الكبر والخطاب فى أدن لصفوان بن أمية رضى الله عنه (قوله اهنأ) أى لا ينغصه شئ وكتب بعضهم اهنأ وامرأ بالهمز فيهما والهنئ الذى لا مشقة فيه ولا عناء والمرئ الذى ينهضم سريعا وقيل الهنئ الذى لا اثم فيه والمرئ الذى لا داء فيه وقيل الهنئ الذى يستساغ اه وقول الشارح بعدك كذا فى خطه بالتثنية وفى الكبير بعدك بالافراد (قوله أدنى) أى أقل ما أى مال ثمن الخ وعبر بالثمن لانه فى الغالب يكون قدر القيمة والا فالمدار على القيمة ساوت الثمن أو نقصت أو زادت والثمن ما يكون فى مقابلة الشئ المبيع والقيمة ما يستحقه الشئ والمجن هو الترس وهو يشبه الجلدة التى كخف الجمل التى يستعملونها فى المحمى بالحكم وكانت قيمته ثلاثة دراهم وهى تساوى ربع دينار (قوله ينتعل) أى يلبس نعلا من النار فهم متفاوتون فى النار (قوله خادم) يطلق على الذكر والانثى والمراد أن من ذكر يتعلقون بخدمته وهذا العدد من أولاد الكفار أو من الولدان والحور (قوله واثنتان وسبعون) الاثنتان بطريق الاصالة أى من غير وراثة عن أحد والسبعون وراثة عن الكفار أى لو أسلموا لاعطوا السبعين (قوله وتنصب له) أى فى بستانه فى الجنة أو على حافة الكوثر (قوله الجابية) بالشام وصنعاء باليمن

المدينة فنهاهم قال ابن بزيزة والصحيح ان ذا كان قبل دفنهم وحينئذ فالامر للندب (ع عن جابر) بن عبد الله قال الشيخ حديث حسن صحيح ﴿(أدمان) بضم الهمزة وسكون الدال المهملة تثنية ادم (فى اناء لا آكله ولا احرمه) بل اتركه وسببه ما رواه أنس قال اتى النبى صلى الله عليه وسلم بقعب أو اناء فيه لبن وعسل فذكره وهذا محمول على الزهد فى لذة الدنيا والتقليل من لذتها فلا ينافى ما ورد من جمعه صلى الله عليه وسلم بين التمر واللبن وغيرهما (طس ك) فى الاطعمة (عن انس) بن مالك قال الشيخ حديث صحيح ﴿(ادن العظم من فيك) قال العلقمى بفتح الهمزة وسكون الدال المهملة وكسر النون أى قرب (فانه اهنأ وامرأ) كلاهما بالهمز وسببه ما أخرجه أبو داود عن صفوان بن أمية قال كنت آكل مع النبى صلى الله عليه وسلم فآخذ اللحم من العظم فقال ادن فذكره والهنئ هو الذى لا مشقة فيه ولا عناء والمرئ هو الذى ينهضم سريعا (د عن صفوان بن امية) بضم الهمزة وفتح الميم وشدة المثناة التحتية تصغير أمة ابن خلف الجمحى قال الشيخ حديث حسن ﴿(ادنى ما تقطع فيه يد السارق ثمن المجن) بكسر الميم وفتح الجيم هو الترس وكان ثمنه اذ ذاك ثلاثة دراهم وكانت مساوية ربع دينار (الطحاوى) فى مسنده (طب ك) كلاهما (عن ايمن الحبشى) ابن أم ايمن حاضنة المصطفى صلى الله عليه وسلم واسمها بركة قال الشيخ حديث حسن ﴿(ادنى اهل النار عذابا) أى أهونهم وأقلهم وهو أبو طالب (ينتعل بنعلين من نار يغلى دماغه من حرارة نعليه) والمراد ان النار تأخذه الى كعبيه فقط ولا تصل الى بقية بدنه رفقا به فذكر النعلين عبارة عن ذلك (م عن ابى سعيد الخدرى لكن بلفظ ان أدنى ﴿(ادنى اهل الجنة منزلة) قال المناوى هو جهينة أو هو غيره (الذى له ثمانون الف خادم) أى يعطى هذا العدد أو هو مبالغة فى الكثرة (واثنتان وسبعون زوجة) أى من الحور العين كما فى رواية أى غير ماله من نساء الدنيا (وتنصب له قبة) بضم القاف وشدة الموحدة بيت صغير مستدير (من لؤلؤ وزبرجد وياقوت) أى مركبة من هذه الجواهر الثلاث (كما بين الجابية) بالجيم قرية من الشام (وصنعاء) بلدة باليمن قال المناوى والمسافة بينهما أكثر من شهر قال البيضاوى أراد أن بعد ما بين طرفيها كما بين الموضعين واذا كان هذا الادنى فما بالك بالاعلى (حم ت) واستغربه (حب والضياء) فى المختارة

(عن أبي سعيد) الخدري قال الشيخ حديث صحيح ❁ (زادني جبذات الموت) قال العلقمي قال الجوهري جبذت الشيء مثل جذبته مقلوب منه اه فهو بالجيم والموحدة والذال المعجمة (بمنزلة مائة ضربة بالسيف) أي مثلها في الالم وفي الحديث اشارة الى أنه خاتق فظيع لا يمر بالآدمي ولا غيره في حياته مثله في الشدة والصعوبة (ابن أبي الدنيا) ابو بكر القرشي (في) كتاب (ذكر الموت عن الضحاك بن حمرة مرسلا) بضم الحاء المهملة وفتح الراء بينهما ميم ساكنة قال الشيخ حديث ضعيف ❁ (ادوا صاعا من طعام) أي من غالب ما تقتاتونه وفي رواية أخرجوا (في الفطر) أي في زكاة الفطر (حل هق عن ابن مسعود) قال الشيخ حديث حسن لغيره ❁ (ادوا حق المجالس) قيل وما حقها قال (اذكروا الله) ذكرا (كثيرا وارشدوا السبيل) أي اهدوا الضال الى الطريق (وغضوا الابصار) قال المناوي أي كفوها عن المارة حذرا من الافتتان بامرأة أو غيرها والمراد بالمجالس أعم من الطرق (طب عن سهل بن حنيف) بضم المهملة وفتح النون وسكون التحتية قال الشيخ حديث حسن ❁ (ادوا العزائم) جمع عزيمة وهي الحكم الاصلي السالم عن المعارض (واقبلوا الرخص) جمع رخصة وهي الحكم المتغير الى سهولة مع قيام السبب للحكم الاصلي والمراد اعملوا بها ولا تشددوا على أنفسكم بالتزام العزائم (ودعوا الناس) أي اتركوهم ولا تبحثوا عن أحوالهم (فقد كفيتموهم) أي كفاكم الله شرهم (خط عن ابن عمر) بن الخطاب قال الشيخ حديث ضعيف ❁ (ادعوا) أي واظبوا وتابعوا (الحج والعمرة فانهما ينفيان الفقر) بفتح الياء وتضم ضد الغنى (والذنوب) أي يمحوان الذنوب بمعنى ان الله سبحانه وتعالى يكفرها بهما (كما ينفي الكير) قال العلقمي بكسر الكاف وسكون التحتية وهو زق ينفخ فيها الحداد وأما المبني من الطين فكور (خبث الحديد) بفتح المعجمة والموحدة ونصب المثلثة أي وسخه الذي تخرجه النار والمعنى ان الذي يتابع الحج والعمرة ينفي عنه الفقر ويطهر من الذنوب كما ينفي الكير وسخ الحديد قال المناوي أما الحج فيكفر الصغائر والكبائر وأما العمرة فالظاهر انها تكفر الصغائر (قط في) كتاب (الافراد طس) كلاهما (عن جابر) بن عبد الله وهو حديث حسن ❁ (اذا آتاك الله مالا) بمد الهمزة أي اعطاك قال العلقمي وسببه ما أخرجه أبو داود عن أبي الاحوص عن أبيه قال أتيت النبي صلى الله عليه وسلم في ثوب دون أي خلق فقال ألك مال قلت نعم قال من أي المال قلت قد آتاني الله من الابل والغنم والخيل والرقيق فقال اذا آتاك الله فذكره (فلير اثر نعمة الله عليك وكرامته) بسكون لام الامر وضم المثناة التحتية ويجوز بالمثناة الفوقية لاضافة المذكر الى المؤنث في قوله أثر نعمة الله عليك وكرامته وفيه استحباب ثياب تليق بحال الغني ليعرفه الفقير وذوا الحاجة ومن هنا كان للعلماء أن يلبسوا من الثياب ما يليق بهم من غير اسراف ليعرفهم المستفتي وطالب العلم (٣ ك عن والد أبي الاحوص) بحاء مهملة وأبو الاحوص اسمه عوف وأبوه اسمه مالك وهو

(قوله جبذات) أي جذبات وهو سل الشيء أي لو ضرب شخص مائة ضربة بالسيف ولم يمت فانظر ما أشدها آلاما في الاثناء فلم يذق حرارتها فالمراد ان جذبة يجذبها الملك من العروق والشرايين والعصب واللحم بمنزلة مائة ضربة وهو حي وهذا اعلام بشدة ما ذكر (قوله ابن حمرة) بضم المهملة وبالراء الاملوكي الواسطي ضعيف من البادية قاله حج في تقريبه (قوله المجالس) جمع مجلس وهو ما يجلس فيه الشخص (قوله اذكروا الله) بالهمزة كما في الكبير ووقع في الصغير ذكر الله بلا همزة (كثيرا) أي لاجل أن تشتغلوا بذلك عن الغيبة مثلا ولتشهد لكم هذه البقعة بذلك (قوله وارشدوا) أهدوا السبيل أي أهله أي اهدوهم حسا أو معنى فاذا مال شخص عن الحق يجب هدايته اليه أو عن الطريق الحسي سن هدايته اليها فان كان لا يستطيع ان يهديه الحق لكونه لم يمتثل فليتباعد عنه وعن أمثاله من الناس فلا يجالسهم مع المنكر (قوله ودعوا الناس) اتركوا مخالطتهم والتجسس على عيوبهم (قوله ينفيان الفقر) فقد ورد أن الحج وحده من أسباب الغنى سواء كان فعله فرض عين أو كفاية أي غنى النفس أو غنى المال (قوله الذنوب) فالحج يكفر الكبائر والعمرة تكفر الصغائر وبعض أهل الله تعالى يقول كل نص ورد فيه تكفير شمل الصغائر والكبائر وقد نقل شيخنا ح ف عن الشيخ العياشي أن من قرأ الصمدية مائة ألف مرة كفرت صغائره وكبائره وقال علموها الطلبة لتعود عليهم بركتها (قوله خبث) بفتح المعجمة عزيزي أي خلاص الحديد من خبثه حتى يسقط خبثه وخلص الحديد لكثرة خبثه

حديث

حديث صحيح ﷺ (اذا آتاك الله مالا فلير) بسكون لام الامر (عليك فان الله يحب ان يرى اثره على عبده حسنا) أى بحسن الهيئة والتجمل (ولا يحب البؤس) أى الخضوع للناس على جهة الطمع (ولا التباؤس) بالمد والتسهيل أى اظهار التحزن والتخلق والشكاية للناس (تخ طب والضياء) المقدسى (عن زهير بن ابى علقمة) ويقال ابن علقمة الضبى قال الشيخ حديث صحيح ﷺ (اذا آخى الرجل الرجل) بالمد أى اتخذه أخا يعنى صديقا وذكر الرجل غالبى (فليسأله) ندبا مؤكدا (عن اسمه واسم ابيه وممن هو) أى من أى قبيلة (فانه اوصل للمودة) أى فان سؤاله عما ذكر أشد اتصالا للمودة لانه على الاهتمام بمزيد الاعتناء وشدة المحبة قال العلقمى وفى رواية ليزيد بن نعامة أيضا اذا احب الرجل الرجل فليسأله الى آخره فالمراد بقوله آخى أحب والحديث يفسر بعضه بعضا خصوصا اذا كان الراوى واحدا (ابن سعد) فى الطبقات (تخ ت) فى الزهد (عن يزيد بن نعامة) بلفظ الحيوان (الضبى) بفتح المعجمة وكسر الموحدة مشددة نسبة لضبة قبيلة مشهورة قال الشيخ حديث حسن لغيره ﷺ (اذا آخيت رجلا فاسأله عن اسمه واسم ابيه) فان فى ذلك فوائد كثيرة منها ما ذكره بقوله (فان كان غائبا حفظته) أى فى أهله وماله وما يتعلق به (وان كان مريضا عدته) أى زرته وتعهدته (وان مات شهدته) أى حضرت جنازته (هب عن ابن عمر) بن الخطاب قال الشيخ حديث ضعيف (اذا آمنك) بالمد (الرجل على دمه فلا تقتله) أى لا يجوز لك قتله قال المناوى كان الولى فى الجاهلية يؤمن القاتل بقبول الدية فاذا ظفر به قتله فنهى عن ذلك الشارع (حم ه عن سليمان بن صرد) الخزاعى الكوفى قال الشيخ حديث صحيح ﷺ (اذا ابتغيتم المعروف) أى النصفة والرفق والاحسان (فاطلبوه عند حسان الوجوه) أى الحسنة وجوههم حسنا حسيا أو معنويا على ما مر تفصيله (عد هب عن عبد الله بن جراد) قال الشيخ حديث ضعيف ﷺ (اذا ابتلى احدكم) بالبناء للمفعول (بالقضاء) أى الحكم (بين المسلمين) خصهم لاهتمامهم والا فالنهى الآتى يتناول مالو قضى بين ذميين رفعا اليه (فلا يقض وهو غضبان) النهى فيه للتنزيه (وليسو بينهم) بضم المثناة التحتية وفتح السين المهملة أى بين الخصوم (فى النظر) أو عدمه (والمجلس) فلا يرفع بعضهم على بعض (والاشارة) فلا يشير الى واحد دون الآخر والامر للوجوب (ع عن ام سلمة) قال الشيخ حديث ضعيف ﷺ (اذا ابردتم الى بريدا) البريد الرسول أى اذا ارسلتم الى رسولا (فابعثوه حسن الوجه حسن الاسم) للتفاؤل بحسن صورته وحسن اسمه

(قوله آتاك) بمد الهمزة فلير الخ أى فالبس الثياب الحسنة بقصد حسن كاظهار نعمة الله تعالى ويدخل فى قوله تعالى ولئن شكرتم لازيدنكم أى اقصد باللبس شكر الله على نعمه ومحله ان لم تسكن تحت يد شيخ مرب لك لاجل أن يطهرك فالاولى لك حينئذ لبس الخشن فاذا طهر قلبك فالاولى لك لبس الثياب الحسنة وقيل أن سيدنا الحسن لبس ثوبا بار بعمائة دينار فقال له بعض أهل الله تعالى ثوبك ثمين فقال له سيدنا الحسن ان قصدت به شكر نعمة الله فكم من لبس أعلى الثياب وقلبه فى التواضع والخشوع وورد أنه صلى الله عليه وسلم لبس حلة بثمن نيف وثلاثين ناقة اظهارا لنعمة الله والاقتداء به صلى الله عليه وسلم فى ذلك مطلوب لكن بالشرط السابق (قوله البؤس) أى التخشن فى الملبس واظهار الفاقة ولا التباؤس أى اظهار التحزن والتخلق (قوله اذا آخى الرجل) أى الانسان ذكرا او انثى أو خنثى أى اذا علم شخص من آخر صداقته فينبغى ان يؤاخيه بأن يقول له اتخذتك أخى وحينئذ يكون له عليه حقوق زائدة على حقوق اخوة الاسلام (قوله فانه) أى المذكور من السؤال عن اسمه واسم أبيه وقبيلته (قوله اذا آمنك) أى دفع لك الدية المقتضية لان يأمن على دمه فلا تقتله لان الواجب القصاص أو الدية (قوله صرد) معروف (قوله عند حسان الوجوه) أى حسنا معنويا وهم الصلحاء أو حسنا حسيا وهو استقامة الاعضاء الذى يقتضى ميل أهل الطباع السليمة اليه وليس المراد الجمال الذى يميل اليه أهل الهوى فانه منهى عنه أى فان حسان الوجوه بالمعنى المذكور يوجد منهم الظفر بالمراد بخلاف الشرير وهو قبيح الوجه قبحا معنويا وهو شرار الخلق وهو قبيح الوجه قبحا حسيا فان الغالب أنه لا يظفر منهما بالمقصود (قوله ابردتم) أى ارسلتم الى بريدا أى رسولا واصله حيوان يركب ثم غلب على راكبه والمراد هنا مطلق رسول راكبا كان أو ماشيا (قوله حسن الاسم) بأن لم يتطير به ولذا كان صلى الله عليه وسلم يغير اسم الشخص الذى يتطير به وورد انه صلى الله عليه وسلم قال لشخص ما اسمك فقال حزن فقال سهل ان شاء الله فقال لا أغير اسمى الذى سمانى به أبى فكان الحزن فى ذلك الرجل وفى ذريته من بعده لعدم

(البزار) من عدة طرق (عن بريدة) رضى الله عنه بالتصغير قال الشيخ حديث حسن ﷺ (اذا أبق العبد) أى هرب من فيه رق من مالكه بغير عذر (لم تقبل له صلاة) قال العلقمى قال ابن الصلاح هو على ظاهره وان لم يستحل لانه لا يلزم من الصحة القبول فصلاة الآبق صحيحة غير مقبولة كالصلاة فى الدار المغصوبة يسقط بها الفرض ولا ثواب فيها وكونه لا ثواب فيها هو المعتمد وهو الذى نقله النووى عن الجماهير وماذكره الجلال المحلى وتبعه الاشمونى من أن له الثواب نازعه فيه أصحاب الحواشى (م) فى الايمان (عن جرير) بن عبد الله ﷺ (اذا اتى احدكم اهله) أى جامعها قال العلقمى اى من يحل له وطؤها من زوجة وامة (ثم اراد ان يعود) أى الى الجماع (فليتوضأ) المراد بالوضوء هنا وضوء الصلاة الكامل لما فى رواية فليتوضأ وضوءه للصلاة ولو عاد الى الجماع من غير وضوء جاز مع الكراهة ولا خلاف عندنا ان هذا الوضوء ليس بواجب وبهذا قال مالك والجمهور وذهب ابن حبيب من أصحاب مالك الى وجوبه وهو مذهب داود الظاهرى (حم م ٤) فى الطهارة (عن أبى سعيد) الخدرى (زاد حب ك هق فانه انشط للعود) قال المناوى أى أخف وأطيب للنفس واعون عليه ﷺ (اذا اتى احدكم أهله) أى أراد جماع حليلته (فليستتر) فليتغطا هو واياها بثوب يسترهما ندبا (ولا يتجردان تجرد العيرين) قال العلقمى تثنية عير بفتح العين المهملة وسكون المثناة التحتية الحمار الوحشى والاهلى أيضا والانثى عيرة اه وخصه المناوى بالاهلى (ش طب هق عن ابن مسعود) عبد الله (ه عن عتبة بن عبد) هو في الصحب متعدد فلو ميزه كان أولى (ن عن عبد الله بن سرجس) بفتح المهملة وكسر الراء وسكون الجيم المزنى (طب عن ابى امامة) الباهلى قال الشيخ حديث صحيح ﷺ (اذا اتى الرجل القوم) قال المناوى أى العدول الصلحاء (فقالوا له) بلسان الحال أو القال (مرحبا) نصب بفعل مقدر أى صادفت أو لقيت رحبا أى سعة (فمرحبا به يوم القيامة يوم يلقى ربه) بدل مما

اهـ قاله (قوله أبق العبد) أى بلا عذر فان كان لطلب سيده منه الفساد أو لعدم انفاقه عليه مثلا فهرب ليستفتى بغيره فلا بأس به (قوله لم تقبل له صلاة) أى لا يثاب عليها اصلا وانما يسقط الطلب فقط كمن صلى بمكان مغصوب خلافا لمن قال لم تقبل قبول كمال ومثل الصلاة فى ذلك سائر الطاعات من صوم وحج ونحوه (قوله أهله) أى حليلته زوجة أو أمة (قوله ثم أراد العود) الذى فى نسخ الجامعين ومسلم اراد ان يعود (قوله فليتوضأ) اصل السنة يحصل بالاستنجاء واكمل منه الوضوء واكمل منه الغسل (قوله فليستتر) اى هو واياها بدليل ولا يتجردان وانما خص الذكر لانه فوق الانثى حين الجماع فيلزم من استتاره استتارها والامر للندب ان لم يكن ثم من ينظر للعورة فانه مع الكشف يحصل للروية ولو حيات حينئذ فالولد غير مبارك فيه فان كان ثم من يحرم نظره وجب الاستتار ويكره الجماع فى أول ليلة من الشهر وليلة النصف والليلة الاخيرة يقال ان الشيطان يحضر فيها ويجامع أهله فيها واذا قضى وطره فليستمهل على أهله حتى تقضى أيضا نهمتها فربما تأخر انزالها عن انزاله اه بخط الشيخ عبد البر الاجهورى بهامش نسخته (قوله تجرد العيرين) اى الحمارين وخص الحمار لانه أبلد الحيوانات فالعيرين تثنية عير بفتح العين المهملة وسكون المثناة التحتية الحمار الوحشى والاهلى والانثى عيرة وبكسر العين الابل التى تحمل الميرة روى الخطيب بسند ضعيف عن أم سلمة أن النبى صلى الله عليه وسلم كان يغطى رأسه ويخفض صوته ويقول للمرأة عليك بالسكينة وضرب المثل بالحمارين لقبح عينهما وعدم فهمهما قال الغزالى وينبغى أن يكون بينهما التلطف بالكلام والتقبيل قال النبى صلى الله عليه وسلم لا يقعن احدكم على أهله كما يقع الحمار ليكن بينهما رسول قيل وما الرسول قال القبلة والكلام اللين اه بخط الشيخ عبد البر الاجهورى (قوله عن عتبة) بمثناة فوق وسرجس بفتح السين وكسر الراء وسكون الجيم كذا فى الشارح وهو سبق قلم والصواب سكون الراء وكسر الجيم على وزن نرجس كما ضبطه فى التقريب ووافقه فى الكبير وهو صحابى حليف بنى مخزوم سكن البصرة (قوله القوم) أى العدول الصلحاء اذ لا عبرة بالفساق فقد يقولون للفاسق اذا أقبل عليهم مرحبا لكونه يوافقهم على فسقهم ويقولون للصالح اذا أقبل عليهم قحطا لكونه لا يوافقهم على هواهم والمراد من الحديث انه اذا احبت الصلحاء شخصا ورحبوا به فهو دليل على محبة الله تعالى له والرضا عنه واكرامه فى الآخرة وضده بضده (قوله فمرحبا به) أى بذلك الشخص الذى قال له القوم مرحبا يوم القيامة اى فهو يلقى يوم القيامة مرحبا اى رحبا أى مكانا متسعا وراحة وهو كناية عن رحمته وادخاله الجنة

قوله

(قوله قحطا) أصله الجدب والمراد هنا الازمة وهو انقطاع الخير عنه قال في النهاية اذا كان ممن يقال له عند قدومه على الناس هذا القول فانه يقال له مثل ذلك يوم القيامة وقحطا منصوب على المصدر أي قحطت قحطا وهو دعاء بالجدب فاستعاره لانقطاع الخير عنه وجدبه من الاعمال الصالحة اهـ بخط الشيخ عبد البر الاجهوري (قوله الغائط) أي المكان المطمئن فانه حقيقة عرفية في ذلك فلا يحتاج لقرينة على ان القرينة هنا قوله أتى وان أريد حقيقة الغائط اللغوية فهو على حذف مضاف أي مكان الغائط (قوله فيه علما) أي علم التوحيد أي المتعلق بالله تعالى وصفاته وأفعاله أو المراد مطلق علم الشامل للاحكام الفرعية وفيه أنه صلى الله عليه وسلم بعث للرحمة وطلب التخفيف على الامة وهذا يقتضي طلب الزيادة في الاحكام وأجيب بأن المراد زيادة الاحكام التي فيها ثواب مع قلة المشقة والذي طلب تخفيفه هو ما فيه مشقة كبيرة (قوله الى الله) أي الى رحمته (قوله فلا بورك الخ) اخبار ظاهر من جعله دعاء (قوله شمس ذلك اليوم) أشار بذكر الشمس الى أن عدم البركة من أول النهار الى آخره وخص اليوم لانه محل اكتساب العلم وغيره والليل محل النوم وفي هذا الحديث اشارة الى شرف العلم لكنه موضوع كما ذكره ابن الجوزي في الموضوعات وقال العزيزي ضعيف (قوله أحدكم) أي أيها المخدومون خادمه بالرفع فاعل أجيرا كان أو مملوكا ومتبرعا ذكرا كان أو أنثى فان خادم مما غلب عليه الاسمية يستعمل

قبله وهذا كناية عن رضاه عنه وادخاله جنته والمراد اذا عمل عملا يستحق به ان يقال له ذلك فهو علم لسعادته (واذا أتى الرجل القوم فقالوا له قحطا) بفتح فسكون أو فتح نصب على المصدر أيضا أي صادفت قحطا أي شدة وحبس غيث (فقحطا له يوم القيامة) أصله الدعاء عليه بالجدب فاستعير لانقطاع الخير وهو كناية عن كونه مغبونا عليه (طب ك) في الفضائل (عن الضحاك بن قيس) وهو حديث صحيح ﷺ (اذا أتى أحدكم الغائط) أي محل قضاء الحاجة (فلا يستقبل القبلة) أي الكعبة المعظمة ولا هنا ناهية بقرينة (ولا يولها ظهره) بحذف الياء قال العلقمي ويجوز رفع الاول بجعل لا نافية (شرقوا أو غربوا) قال العلقمي قال الشيخ ولي الدين ضبطناه في سنن أبي داود وغربوا بغير ألف وفي بقية الكتب الستة أو غربوا باثباتها وكل منهما صحيح والمعنى استقبلوا جهة المشرق والمغرب قال الخطابي هذا خطاب لاهل المدينة ومن كان قبلته على ذلك السمت فأما من كانت قبلته الى جهة المشرق أو المغرب فانه لا يشرق ولا يغرب (حم ق ٤ عن أبي أيوب) الانصاري ﷺ (اذا أتى علي يوم لا ازداد فيه علما) سببا عظيما فالتنكير للتفخيم (يقربني الى الله تعالى) الى رحمته ورضاه وكرمه (فلا بورك لي في طلوع شمس ذلك اليوم) قال المناوي دعاء أو خبر وذلك لانه كان دائم الترقي في كل لحظة فالعلم كالغذاء له قال بعضهم أشار المصطفى صلى الله عليه وسلم الى أن العارف يكون دائم التطلع الى مواهب الحق تعالى فلا يقنع بما هو فيه بل يكون دائم الطلب قارعا باب النفحات راجيا حصول المزيد ومواهبه تعالى لا تحصى ولا نهاية لها وهي متصلة بكلماته التي ينفد البحر دون نفادها وتنفد أعداد الرمال دون أعدادها ومقصود وتعبد نفسه من ذلك وبيان أن عدم الازدياد ما وقع قط ولا يقع أبدا كما ذكر قاله بعض العارفين والمراد بالعلم هنا علم التوحيد لا الاحكام لان فيه زيادة تكاليف على الامة وقد بعث رحمة (طس عد حل عن عائشة) قال الشيخ حديث ضعيف ﷺ (اذا أتى أحدكم) بالنصب (خادمه بطعامه) بالرفع فاعل أتى قال العلقمي والخادم يطلق على الذكر والانثى أعم من أن يكون رقيقا أو حرا (قد كفاه علاجه) أي عمله (ودخانه) بالتخفيف أي مقاساة شم لهب النار (فليجلسه معه) أي على سبيل الندب وهو أولى من المناولة (فان لم يجلسه معه) لعذر كقلة طعام أو لعافة نفسه لذلك أو لكونه أمرد ويخشى من القالة بسببه (فليناوله أكلة أو أكلتين) قال العلقمي بضم

١١ بزي ل في الانثى بدون التاء كعاشق فانه يقال رجل عاشق وامرأة عاشق ومثل الخادم غيره ممن عالج في الطعام ومثل من عالج وطبخ غيره ممن أتى بالطعام أو وضعه من فوق رأس حامله أو كان حاضرا عنده الاكل وان لم يصنع شيئا (قوله ودخانه) عطف خاص لانه أشق علاجه (قوله فليجلسه معه) ان لم يكن ثم عذر ككون الخادم أمرد جميلا أو امرأة أجنبية فمعه هي بالجالس من ذكر معه (قوله فليجلسه) أي ندبا وقوله فليناوله أي ندبا وقوله أكلة أو أكلتين قال العلقمي بضم الهمزة أي اللقمة أو اللقمتين بحسب حال الطعام وحال الخادم وفي معنى الخادم حامل الطعام لوجود المعنى فيه وهو تعلق نفسه به بل يؤخذ منه الاستحباب في مطلق خدم المرء ممن يعاين الطعام فتسكن نفسه فيكون لكف شره والحاصل أنه لا ينبغي أن يستأثر عليه بشئ فيشركه في

كل شئ لكنه بقدر ما يدفع به شر عينه وقد نقل ابن المنذر عن جميع أهل العلم أن الواجب اطعام الخادم من غالب القوت الذى يأكل منه مثله فى تلك البلدة وكذلك القول فى الادم والكسوة فان للسيد أن يستأثر بالنفيس من ذلك وان كان الافضل ان يشرك معه الخادم اهـ عزيزى (قوله كريم قوم) أى شريفهم ولو فاسقا الا أنه ان لم يكرم حصل له حقد فيطلب اكرامه لدفع الضرر ولو كافرا حيث خيف من عدم اكرامه الضرر وسبب هذا الحديث ان النبى صلى الله عليه وسلم دخل بعض بيوته فدخل عليه أصحابه حتى غص المجلس بأهله وامتلأ فجاء جرير بن عبد الله البجلى فلم يجد مكانا فقعد على الباب فرفع رسول الله صلى الله عليه وسلم رداءه وفرشه له وقال له اجلس على هذا فأخذه جرير فوضعه على وجهه وجعل يقبله ويبكى ورمى به الى النبى صلى الله عليه وسلم وقال ما كنت لاجلس على ثوبك أكرمك الله كما أكرمتنى فنظر النبى صلى الله عليه وسلم يمينا وشمالا وقال اذا أتاكم

الهمزة لقمة أو لقمتين بحسب حال الطعام وحال الخادم وفى معنى الخادم حامل الطعام لوجود المعنى فيه وهو تعلق نفسه به بل يؤخذ منه الاستحباب فى مطلق خدم المرء ممن يعانى الطعام فتسكن نفسه فيكون اكف لشره والحاصل أنه لا يستأثر عليه بشئ بل يشركه فى كل شئ لكن بحسب ما يدفع به شر عينه وقد نقل ابن المنذر عن جميع أهل العلم أن الواجب اطعام الخادم من غالب القوت الذى يأكل منه مثله فى تلك البلدة وكذلك القول فى الادم والكسوة فان للسيد أن يستأثر بالنفيس من ذلك وان كان الافضل ان يشرك معه الخادم فى ذلك (ق د ت هـ عن أبى هريرة) ﷺ (اذا أتاكم كريم قوم فأكرموه) قال العلقمى قال الدميرى وهذا الحديث لا يدخل فى عمومه الكافر لقوله تعالى ومن يهن الله فما له من مكرم فلا يوقر الذمى ولا يصدر فى مجلس وان كان كريما فى قومه لان الله تعالى اذلهم وقال أيضا والذى أعتقده أن مراد النبى صلى الله عليه وسلم بقوله اذا أتاكم كريم قوم فأكرموه المشار اليه بقوله ان أكرمكم عند الله أتقاكم (هـ عن ابن عمر) بن الخطاب (البزار) فى مسنده (وابن خزيمة) فى صحيحه (طب عد هب عن جرير) البجلى بالتصغير (البزار) فى المسند (عن أبى هريرة عد عن معاذ) بن جبل (وأبى قتادة ك عن جابر) بن عبد الله (طب عن ابن عباس) ترجمان القرآن (وعن عبد الله بن ضمرة) بن مالك البجلى (ابن عساكر) فى تاريخه (عن انس) بن مالك (وعن عدى بن حاتم والدولابى) محمد بن أحمد بن حماد (ق) كتاب (الكنى) والالقاب (وابن عساكر) فى التاريخ (عن أبى راشد عبد الرحمن بن عبد) بدل من أبى راشد وقال ابن عبد أبو معاوية بن أبى راشد الازدى أى رواه عنه الدولابى وابن عساكر لكن بلفظ اذا أتاكم شريف قوم من الشرف وهو العلو والمجد العالى سمى الشريف به لارتفاع منزلته قال الشيخ حديث صحيح ﷺ (اذا أتاكم الزائر فأكرموه) أى بالتوقير والتصدير والضيافة ونحو ذلك وان لم يكن كريم قوم وتقييده به فى الحديث قبله انما هو للاكدية (هـ عن انس) قال الشيخ حديث حسن ﷺ (اذا أتاكم من ترضون خلقه ودينه) أى أتاكم يطلب التزويج (فزوجوه)

قال الدميرى والذى أعتقده ان مراد النبى صلى الله عليه وسلم بقوله اذا أتاكم كريم قوم المشار اليه بقوله تعالى ان أكرمكم عند الله أتقاكم فان قلت قال الله ولقد كرمنا بنى آدم وفيهم الشقى فالجواب لا تعارض لانه لا يلزم من كون الاكرم هو الاتقى انحصار أسباب الكرم فى التقوى بل ان التقوى أعظم أسباب الكرامة على أن قوله ولقد كرمنا بنى آدم يحمل على كرامة غير الكرامة المقصودة هنا فان غير التقى انسلخ من الكرامة كذا بخط الشيخ عبد البر الاجهورى بهامش نسخته وحيث قيل بخط الاجهورى فالمراد به الشيخ عبد البر المذكور بهامش نسخته (قوله الدولابى) نسبة الى الدولاب والصحيح فى هذه النسبة دولابى بفتح الدال ولكن الناس يضمونها اهـ لباب وانما أكثر من سند هذا الحديث للرد على من قال انه موضوع فالحق أنه ضعيف لا موضوع بل قال العزيزى انه صحيح وسلمه شيخنا (قوله الزائر) ولو غير كريم أى المريد زيارتكم ولو غير كريم وغير شريف فأكرموه لله تعالى لكونه قام به وصف حسن كالعلم والصلاح أولا تقاء شره ان كان ظالما فهو أى اتقاء شره غرض دينى (قوله من ترضون خلقه) أى شخص يخطب موليتكم وهو كفء من وجوه والا تزوجوه تكن فتنة لما يترتب على عدم زواج الانثى من الزنا لشدة الشهوة وعلى عدم اجابة ذلك الخاطب الكفء من العداوة المؤدية الى القتل

(فزوجوه) ندبا وقد يكون وجوبا وذلك فيما اذا سألت بالغة رشيدة وليها أن يزوجها من كفء فيجب عليه اجابتها الا اذا كان الولي مجبرا واختار كفؤا غير الذي اختارته لان نظره أتم من نظرها وقال المالكية يجب أن يزوجها من اختارته لتدوم الالفة بينهما وشروط الكفاءة ذكرها العلقمي فقال وهي السلامة من العيوب والنسب والدين والحرية والحرفة ونظمها بعضهم فقال

شروط الكفاءة ستة قد حررت * ينبيك عنها بيت شعر مفرد
نسب ودين صنعة حرية * فقد العيوب وفي اليسار تردد

(ان لا تفعلوا) أي ان لم تزوجوا من ترضون خلقه ودينه (تكن فتنة في الارض وفساد عريض) أي ظاهر قال المناوي وفي رواية كبير أي بدل عريض قال العلقمي والمعنى ان رددتم الكفء الراغب من غير حجة فهو ضلال في الارض وفساد ظاهر لردمن أمر الشارع بتزويجه (ت ه ك) في النكاح (عن ابي هريرة عد عن ابن عمر) بن الخطاب (ت هق عن ابي حاتم المزني وماله غيره) أي لا يعرف له غير هذا الحديث وهو حديث ضعيف ۞ (اذا أتاكم السائل فضعوا في يده) أي أعطوه (ولو ظلفا) بكسر فسكون (محرقا) قال العلقمي والظلف للبقر والغنم كالحافر للفرس والمراد رد السائل بما تيسر ولو كان شيأ قليلا (عد عن جابر) ابن عبد الله وهو حديث ضعيف ۞ (اذا اتسع الثوب) أي غير المخيط كالرداء (فتعطف به على منكبيك ثم صل) قال العلقمي التعطف هو التوشح بالثوب وهو أن يأخذ طرف الثوب الذي ألقاه على منكبه الايمن من تحت يده اليسرى ويأخذ طرفه الذي ألقاه على الايسر من تحت يده اليمنى ثم يعقدهما على صدره (وان ضاق عن ذلك) بأن لم تمكن الكيفية المذكورة (فشد به حقوك) قال المناوي بفتح الحاء وتكسر معقد ازارك وخاصرتك (ثم صل بغير رداء) محافظة على الستر ما امكن (حم والطحاوي) في مسنده (عن جابر) بن عبد الله وهو حديث صحيح ۞ (اذا أثنى عليك جيرانك) بكسر الجيم في الموضعين (انك محسن فانت محسن واذا اثنى عليك جيرانك انك مسيء فانت مسيء) قال العلماء والمعنى اذا ذكرك جيرانك بخير فأنت من أهله واذا ذكرك جيرانك بسوء فانت من أهله اه وقال المناوي جيرانك الصالحون للتزكية ولو اثنان منهم (ابن عساكر) في تاريخه (عن ابن مسعود) وهو حديث حسن ۞ (اذا اجتمع الداعيان) الى وليمة قال المناوي أو غيرها كشفاعة (فاجب أقربهما بابا فان اقربهما بابا أقربهما جوارا وان سبق أحدهما فاجب الذي سبق) وجوبا في وليمة العرس

(قوله ان لا تفعلوا) أي من غير عذر بأن نظرتم لطمع الدنيا (قوله عن أبي حاتم) هو صحابي على الصحيح قال البخاري ولا أعلم له غيره وهو أولى من قول المصنف وماله غيره (قوله اذا أتاكم السائل) الاتيان ليس قيدا بل المدار على علم احتياجه وكذا الوضع في اليد ليس قيدا (قوله الثوب) أي الرداء بدليل قوله بعده بغير رداء (قوله فتعطف به) أي توشح به فانه أستر من الائتزار به (قوله عن ذلك) أي التعطف (قوله فشد به) أي بذلك الثوب الذي هو الرداء (قوله حقوك) أي خاصرتك مما فوق السرة لتستر العورة فالحقو معقد الازار أي محل عقد الازار والمراد اذا كان الثوب واسعا فتعطف به وان كان ضيقا فاتزر به وبيان التعطف أن يؤخذ طرف الثوب الايسر من تحت اليد اليسرى ويلقى على المنكب الايمن ويؤخذ الطرف الايمن من تحت اليد اليمنى كذلك اه بخط الشيخ عبد البر الاجهوري (قوله بغير رداء) أي بغير تعطف بأن لم يكن رداء أصلا أو كان وضاق عن التعطف به (قوله اذا أثنى الخ) قاله صلى الله عليه وسلم جوابا لمن قال علمني عملا يدخلني الجنة فقال له كن محسنا فقال ومتى أكون محسنا فقال اذا أثنى الخ (قوله اثنى عليك جيرانك) أي ذكروك بخير أي طاعة أي الصلحاء من جيرانك لانه ورد أن ألسنة الخلق أقلام الحق ومتى نطق الصلحاء بمدح شخص فهو من أهل الخير (قوله بأنك مسيء) أي عاص واطلاق الثناء على الشر مجاز أو حقيقة على الخلاف (قوله الداعيان) أي لوليمة عرس أو غيره أو لشفاعة أو لقضاء حاجة (قوله بابا) أي فلا عبرة بقرب الجدار (قوله فان أقربهما بابا) تعليل لان أقرب الجيران أحق بالاجابة وقوله فاجب الذي سبق أي وجوبا في وليمة العرس حيث لا عذر وندبا في غيرها قال العلقمي فيه دليل على انه اذا دعا الانسان رجلان ولم يسبق أحدهما الآخر أجاب أقربهما بابا منه فاذا استويا اجاب أكثرهما علما ودينا وصلاحا فان استويا أقرع وعبارة شرح المنهج قدم الاسبق ثم الاقرب رحما ثم دارا ثم يقرع وهي صريحة في ان الاقرب رحما يقدم على الاقرب دارا اه من العزيزي وقوله في أن الاقرب رحما يقدم الخ أي لما فيه من صلة الرحم

حيث لا يعذرونه بأن غيرها قال العلقمي فيه دليل أنه إذا دعا الإنسان رجلان ولم يسبق أحدهما الآخر أجاب أقربهما منه بابا فإذا استويا أجاب أكثرهما علما ودينا وصلاحا فإن استويا أقرع اهـ وعبارة شرح المنهج قدم الأسبق ثم الأقرب رحما ثم دارا ثم يقرع وهي صريحة في أن الأقرب رحما يقدم على الأقرب دارا (حم د عن رجل له صحبة) قال الشيخ حديث حسن ﴿إذا اجتمع العالم﴾ بالعلم الشرعي النافع (والعابد) أي القائم بوظائف العبادات وهو جاهل بالعلم الشرعي أي بما زاد على الفرض العيني منه (على الصراط قيل) أي يقول بعض الملائكة أو من شاء الله من خلقه بأمره (للعابد ادخل الجنة) أي برحمة الله وترفع لك الدرجات فيها بعملك (وتنعم) بالتشديد (بعبادتك) أي بسبب عملك الصالح فإنه قد نفعك لكنه قاصر عليك (وقيل للعالم قف هنا) أي عند الصراط (فاشفع لمن أحببت فإنك لا تشفع لأحد) أي ممن أذن لك في الشفاعة له (إلا شفعت) أي قبلت شفاعتك جزاء لك على الإحسان إلى عباد الله بعلمك (فقام مقام الأنبياء) أي في كونه في الدنيا هاديا للإرشاد وفي العقبى شافعا في المعاد (أبو الشيخ) بن حبان (في) كتاب (الثواب) أي ثواب الأعمال (فر) وكذا أبو نعيم (عن ابن عباس) قال الشيخ حديث ضعيف ﴿إذا أحب الله عبدا﴾ أي أراد به الخير ووفقه (ابتلاه) أي اختبره وامتحنه بنحو مرض أو هم أو ضيق (ليسمع تضرعه) أي تذلله واستكانته وخضوعه ومبالغته في السؤال ويثيبه (هب عن ابن مسعود) عبد الله (وفردوس موقوفا عليهما هب فر عن أبي هريرة) وهو حديث حسن لغيره ﴿إذا أحب الله قوما ابتلاهم﴾ بنحو ما تقدم ليطهرهم من الذنوب (طس) وكذا في الكبير (هب والضياء) المقدسي (عن أنس) بن مالك وهو حديث صحيح ﴿إذا أحب الله عبدا حماه من الدنيا﴾ أي حال بينه وبينها والمراد ما زاد عن الكفاية (كما يحمي أحدكم سقيمه الماء) أي شربه إذا كان يضره والأطباء تحمي شرب الماء في أمراض معروفة بل الإكثار منه منهي عنه مطلقا أي في حق المريض وغيره (ت ك) في الطب (هب) كلهم (عن قتادة بن النعمان) الظفري البدري قال الشيخ حديث حسن ﴿إذا أحب الله عبدا﴾ أي أراد توفيقه وإسعاده (قذف حبه في قلوب الملائكة) أي ألقاه (وإذا أبغض الله عبدا قذف بغضه في قلوب الملائكة ثم يقذفه في قلوب الآدميين) فلا يراه أو يسمع به أحد من البشر إلا أبغضه فتطابق القلوب على محبة عبد أو بغضه علامة على ما عند الله (حل) وكذا الديلمي (عن أنس) بن مالك قال الشيخ حديث ضعيف ﴿إذا أحب أحدكم أخاه﴾ أي في الدين

(قوله العالم) أي بعلوم الشرع وبالآية فلا عبرة بعلوم غير ذلك والمراد العامل بعلمه وكذا كل نص فيه شرف للعالم أو قارئ القرآن (قوله الاشفعت) أشار به إلى شرف العالم على غيره مثل العابد ووجهه أن نفعه متعد منه إلى غيره والعابد نفعه قاصر عليه وفيه حث للأمة على الاشتغال بالعلم وتحصيله والمراد بالعالم من يعمل بعلمه وإلا فلا يكون شافعا بل ليته يشفع في نفسه وأنى له ذلك اهـ بخط الأجهوري وقوله لمن أحببت أي أردت أن تشفع له سواء سبقت محبته له في الدنيا أو لا (قوله أبو الشيخ) واسمه عبد الله بن حبان (قوله إذا أحب الله عبدا) أي إذا أراد له الخير الأخروي والمراد بالعبد الإنسان حرا كان أو رقيقا ذكرا أو أنثى وقوله ابتلاه أي اختبره وامتحنه بنحو مرض أو هم أو ضيق وقوله يسمع تضرعه أي تذلله واستكانته وخضوعه ومبالغته في السؤال انتهى عزيزي وقوله فردوس ذكره ابن أبي داود في الصحابة وروى عنه أبو وائل (قوله كما يحمي أحدكم سقيمه الماء) فالماء يضر المريض في أمراض معروفة عند الأطباء بل الكثرة منه تضر الصحيح فتورث البلادة وضر راف المعدة فلا ينبغي الشرب إلا لشدة عطش أو إساغة لقمة (قوله إذا أحب الله عبدا الخ) وعلامة ذلك حب الصلحاء له وثناؤهم عليه (قوله أخاه) أي في الإسلام فليعلمه ندبا بأنه كذا بأن يقول له إني أحبك ويندب الجواب بأن يقول له أحبك الله كما أحببتني لله تعالى ومحل ذلك أن كان يحبه لله تعالى كأن كان لعلمه أو صلاحه فإن كان (فليعلمه) لأجل إعطاء مال ونحوه فلا يطلب إخباره بأنه يحبه لأن ذلك يزول بقطع ذلك والمراد بالأخ الشخص ذكرا كان أو أنثى ومحله إذا كان ذكرا مع ذكر أو أنثى مع أنثى أو ذكرا مع أنثى محرم أو زوجة فإن كانت أجنبية وأحبها لله تعالى كصلاحها فلا ينبغي إعلامها لما فيه من الريبة قال الغزالي إنما أمر الرجل بإعلامه بمحبته لأنه يوجب زيادة الحب فإن

الرجل اذا عرف أن أخاه يحبه أحبه بالطبع لا محالة ثم اذا عرف أيضا أنه يحبه ازداد حبه لا محالة فلا يزال الحب يتزايد بين المحبين وذلك مطلوب بالشرع انتهى بخط الاجهوري (قوله فليأته في منزله) ندبا مؤكدا ويحصل أصل السنة باخباره بذلك في غير منزله والمراد بالاحد الشخص ذكرا أو أنثى مع اتحاد النوع أو اختلافه بشرطه السابق

(فليعلمه) ندبا (انه) أي بأنه (يحبه) قال العلقمي قال الغزالي انما أمر الرجل بإعلامه بحبه لانه يوجب زيادة الحب فان الرجل اذا عرف أخاه يحبه أحبه بالطبع (حم خد د) في الادب (ت) في الزهد (حب ك) وصححه (عن المقداد بن معديكرب) الكندي صحابي مشهور (حب عن انس) بن مالك (خد عن رجل من الصحابة) قال الشيخ حديث حسن ﷺ (اذا احب احدكم صاحبه فليأته في منزله) ندبا مؤكدا (فليخبره انه يحبه لله) لا لغيره من امور الدنيا فانه أبقى للالفة وأثبت للمودة (حم والضياء) المقدسي (عن ابي ذر) الغفاري قال الشيخ حديث صحيح ﷺ (اذا أحب احدكم عبدا) أي انسانا حرا كان أو رقيقا (فليخبره فانه) أي المحبوب (يجد مثل الذي يجد له) الظاهر ان فاعل يجد الاول يرجع الى المحبوب وفاعل الثاني يرجع للمحب يعني يحبه بالطبع كما يحبه هو (هب عن ابن عمر) وهو حديث صحيح ﷺ (اذا احب احدكم ان يحدث ربه) أي يناجيه (فليقرأ القرآن) أي مع حضور قلب وتدبر (خط فر عن انس) بن مالك وهو حديث ضعيف ﷺ (اذا احببت رجلا فلا تماره) قال العلقمي المماراة والمراء المجادلة والمخالفة ذكره في المشارق (ولا تشاره) المشارة بتشديد الراء وفي الحديث ولا تشار أخاك أي لا تفعل به شرا يحوجه ان يفعل بك مثله ويروى بالتخفيف من المشاراة أي الملاحة (ولا تسأل عنه احدا فعسى ان توافق) أي تصادف (له عدوا فيخبرك بما ليس فيه) لان هذا شأن العدو (فيفرق ما بينك وبينه) بزيادة ما (حل عن معاذ) بن جبل وهو حديث ضعيف (اذا احببتم أن تعلموا ما للعبد عند ربه) قال المناوي من خير أو شر (فانظروا ما يتبعه من الثناء) بالفتح والمد أي اذا ذكره أهل الصلاح بشئ فاعلموا أن الله أجرى على لسانهم ماله عنده فانهم ينطقون بالهامه (ابن عساكر) في تاريخه (عن علي) أمير المؤمنين (ومالك) بن انس (عن كعب الاحبار) الحميري اسلم في خلافة ابي بكر أو عمر (موقوفا) قال الشيخ حديث حسن لغيره ﷺ (اذا احدث احدكم في صلاته فليأخذ بأنفه ثم لينصرف) قال العلقمي أي ليوهم القوم ان به رعافا وفي هذا باب من الاخذ بالادب في ستر العورة واخفاء القبيح والتورية بما هو احسن وليس يدخل في باب الرياء والكذب وانما هو من باب التجمل واستعمال الحياء وطلب السلامة من الناس اه وقال المناوي وذلك لئلا يخجل ويسول له الشيطان المضي فيها استحياء من الناس (ه حب ك) في الطهارة (هق) في الصلاة (عن عائشة) ام المؤمنين وهو حديث صحيح ﷺ (اذا احسن الرجل) يعني الانسان ذكرا كان أو انثى (الصلاة فأتم ركوعها وسجودها) تفسير لقوله احسن قال المناوي وانما اقتصر عليهما لان العرب كانت تأنف من الانحناء لكونه يشبه عمل قوم لوط فأرشدهم الى انه ليس من هذا القبيل (قالت الصلاة حفظك الله كما حفظتني)

(قوله فانه يجد الخ) الظاهر أن فاعل يجد الاول يرجع للمحبوب عزيزي (قوله يجد مثل الخ) أي غالبا فان لم يجد مثل ذلك كان اخباره سببا لايجاد المحبة (قوله أن يحدث) أي يناجي (قوله ولا تشاره) بالتشديد أي لا تفعل به شرا فيفعل بك مثله وبالتخفيف أي لا تعامله بالبيع والشراء كما في الكبير وفي الصغير من المشاراة أي أي الملاحة في النهاية المشاراة الملاحة ولعل صوابه الملاحاة كما ذكر ذلك في لح ي انتهى كذا بهامش أي فيقال لحى ملاحاة لا ملاحة (قوله فيخبرك) بالنصب وكذا يفرق (قوله أحدث) هو بالمعنى المعروف اصطلاح حدث لاهل الشرع فلم تعرفه أهل اللغة بهذا المعنى ولذا لما سمع بعض العرب بعض الصحابة يذكر لفظ الحدث قال ما الحدث فقيل له فساء أو ضراط وذا لا يستحيى من ذكره في مقام التعليم (قوله فليأخذ) ندبا بأنفه قال في الكبير أي بأخذ بيده اليسرى وفيه نظر اذ لا يصح هذا الا لو كان ثم دم أو قذر وهذا انما هو ليوهم ذلك فلا يتقيد باليسرى وقوله في صلاته مثله ما لو أقيمت الصلاة لتهيئه لها فانصرافه حينئذ فيه خجل كما لو كان فيها (قوله قالت الصلاة) أي يفهم من حالها ذلك ويحتمل أنها تجسم ويكون لها صوت (قوله حفظك) أي أنزل عليك الرحمة والثواب وضيعك يعني منع الرحمة والثواب عنك

اى قالت بلسان الحال او المقال (فترفع) الى عليين كما في خبر احمد وهو كناية عن القبول والرضا (واذا اساء الصلاة فلم يتم ركوعها وسجودها قالت الصلاة) بلسان الحال او المقال (ضيعك الله كما ضيعتني) أي ترك كلاءتك وحفظك (فتلف كما يلف الثوب الخلق) بفتح اللام أي البالي (فيضرب بها وجهه) كناية عن خيبته وخسرانه (الطيالسي) ابو داود وكذا الطبراني (عن عبادة بن الصامت) الانصاري ورواه عنه البيهقي أيضا قال الشيخ حديث صحيح

۞ (اذا اختلفتم في الطريق فاجعلوها سبعة اذرع) قال العلقمي اذا كان الطريق بين اراضي القوم وارادوا احياءها فان اتفقوا على شئ فذاك وان اختلفوا في قدره جعل سبعة أذرع أما اذا وجد ناطريقا مسلوكا وهو اكثر من ذلك فلا يجوز لاحد أن يستولي على شئ منه (حم م د ت ه عن ابي هريرة حم د ه هق عن ابن عباس

۞ اذا أخذ المؤذن في اذانه وضع الرب يده فوق رأسه) قال المناوي كناية عن ادرار الرحمة والاحسان وافاضة البر والمدد عليه (فلا يزال كذلك) أي ينعم عليه بما ذكر (حتى) أي الا ان (يفرغ من اذانه وانه) أي الشأن (ليغفر له) بضم التحتية (مد صوته) قال العلقمي بالنصب أي مسافة صوته او مقدار صوته والمعنى لو كانت ذنوبه تملأ هذا المكان لغفرت له أو يغفر له من الذنوب ما فعله في زمان مقدر بهذه المسافة اه وقال المناوي وانكر بعض اللغويين مد بالتشديد وصوب أنه مدى وليس بمنكر بل هما لغتان (فاذا فرغ) من آذانه (قال الرب) تقدس (صدق عبدي) أي اخبر بما طابق الواقع (وشهدت بشهادة الحق) فيه التفات وهي أن لا اله الا الله وأن محمدا رسول الله (فابشر) قال المناوي بما يسرك من الثواب وهذا فضل عظيم للاذان لم يرد مثله في غيره الا القليل وفيه شمول للمحتسب ومن يأخذ عليه أجرا ويحتمل اختصاصه بالاول (لك في التاريخ) تاريخ نيسابور المشهور (فر) وكذا ابو نعيم (عن انس) بن مالك قال الشيخ حديث صحيح

۞ (اذا اخذت مضجعك) بفتح الجيم وكسرها أي أتيت محل نومك يعني وضعت جنبك على الارض لتنام (من الليل) قال المناوي وذكره غالبي فالنهار كذلك فيما أظن (فاقرأ قل يا أيها الكافرون) أي اقرأ السورة التي أولها ذلك (ثم نم على خاتمتها) أي اقرأها بكمالها واجعلها خاتمة كلامك (فانها براءة من الشرك) قال العلقمي أي لانها متضمنة البراءة من الشرك بالله تعالى وهو عبادة الاصنام لان الجملتين الاوليين لنفي العبادة في الحال والجملتين الاخيرتين لنفي العبادة في الاستقبال ومشى البيضاوي على عكس ذلك وملحظه في ذلك أن لا تخلص المضارع الى الاستقبال وهو قول مرجوح وسببه كما قال الترمذي عن فروة بن نوفل انه أتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله علمني شيأ اقوله اذا أويت الى فراشي قال فذكره اه وسيأتي ما من مسلم يأوي مضجعه يقرأ سورة من كتاب الله الا وكل الله به ملكا يحفظه فلا يقربه شئ يؤذيه حتى يهب متى هب (حم د) في الادب (ت) في الدعوات (ك) في التفسير (هب) كلهم (عن نوفل) بفتح النون والفاء (ابن معاوية) الديلمي (والبغوي) في الصحابة (وابن قانع) في معجمه (والضياء) في المختار كلهم (عن جبلة) بفتح الجيم والموحدة (ابن حارثة) وجبلة هو اخو زيد وعم أسامة حب المصطفى قال قلت يا رسول الله علمني شيأ انتفع به فذكره وهو حديث صحيح

۞ (اذا أدخل الله الموحدين النار) قال المناوي وذا شامل لموحدي هذه الامة وغيرها والمراد بعضهم وهو من مات عاصيا

(قوله فترفع) الى عليين محل القبول (قوله فتلف الخ) هو ظاهر على التجسيم والا فهو كناية عن الخيبة والخسران وعدم القبول (قوله وجهه) أي ذاته (قوله المؤذن) أي ولو بأجرة (قوله في أذانه) اضافه اليه لاتيانه به والا فهو لله ولغيره (قوله يده) أي رحمته أو هو على حذف مضاف أي وضع ملك الرب يده (قوله وانه) أي المؤذن لا الشأن خلافا للشارح لتقدم المرجع (قوله مد صوته) أي مقداره من الفضاء (قوله وشهدت الخ) هو تصريح بما علم من قوله تعالى صدق عبدي (قوله مضجعك) بفتح الجيم وكسرها قاله الشارح وقال العلقمي وأكثر من يضبط يقتصر على الفتح (قوله من الليل) وكذا النهار (قوله على خاتمتها) بأن تتكلم بعدها فاذا مات حينئذ مات مسلما خالصا من أنواع الكفر (قوله نوفل بن معاوية) سبق أن هذا الحديث عن نوفل ابن فروة فالصواب أن يبدله به

ولم يقب ولم يعف عنه (اماتهم فيها) يعني انه يغيب احساسهم او يقبض أرواحهم لطفا منه بهم واظهارا لاثر التوحيد (اماتة) مصدر مؤكد لما قبله وفي بعض النسخ اسقاطه (فاذا اراد ان يخرجهم منها) أي بالشفاعة أو الرحمة (امسهم) أي أذاقهم (الم العذاب تلك الساعة فر عن ابي هريرة) وهو حديث حسن ﷺ (اذا ادهن احدكم) قال المناوي أي دهن شعر رأسه بالدهن (فليبدأ) ندبا وارشادا (بحاجبيه فانه) أي دهنهما (يذهب بالصداع) بفتح حرف المضارعة أي وجع الرأس لانه يفتح المسام فيخرج البخار المحتبس في الرأس (ابن السني وابو نعيم) كلاهما (ق) كتاب (الطب) النبوي (وابن عساكر) في تاريخه كلهم (عن قتادة مرسلا فر) وكذا الحكيم الترمذي (عنه) أي عن قتادة (عن انس) بن مالك مرفوعا قال الشيخ حديث ضعيف ﷺ (اذا ادى العبد) أي من فيه رق (حق الله) من نحو صلاة وصوم (وحق مواليه) من نحو خدمة ونصح (كان له اجران) أجر قيامه بحق الله وأجر قيامه بخدمة سيده (حم م عن ابي هريرة) ﷺ (اذا اديت زكاة مالك) أي لمستحقيها (فقد قضيت ما عليك من الحق الواجب) (ت ه ك) في الزكاة (عن ابي هريرة) قال الشيخ حديث صحيح ﷺ (اذا اديت زكاة مالك فقد اذهبت عنك شره) قال المناوي أي الدنيوي الذي هو تلفه ومحق البركة منه والاخروي الذي هو العذاب (ابن خزيمة) في صحيحه (ك) في الزكاة (عن جابر) بن عبد الله مرفوعا قال الشيخ حديث صحيح ﷺ (اذا اذن في قرية) بالبناء للمفعول (آمنها الله من عذابه ذلك اليوم) قال المناوي أي أمن أهلها من انزال عذاب بهم بأن لا ينزل عليهم بلاء ولا يسلط عليهم عدوا اه وقال العلقمي ان كان من الامن الذي هو ضد الخوف ومثله الامنة ومنه امنة نعاسا فهو بفتح الهمزة المقصورة والميم والنون (طص عن انس) بن مالك ﷺ (اذا اذن المؤذن يوم الجمعة حرم العمل) أي حرم على من تلزمه الجمعة التشاغل عنها بما يفوتها قال العلقمي المراد به أي بالاذان الاذان بين يدي الخطيب لانه هو المعروف في وقت الاخبار بهذا الحديث ويكره العمل من الزوال لمن تجب عليه الجمعة ويحرم بالاذان المذكور وهذا أي كراهة العمل على من لم يلزمه السعي حينئذ والا فيحرم (فر عن انس) بن مالك وهو حديث ضعيف ﷺ (اذا اراد الله بعبد خيرا جعل صنائعه) قال العلقمي الصنيعة هي العطية والكرامة والاحسان (ومعروفه) قال العلقمي قال في النهاية المعروف الصنيعة وحسن الصحبة مع الاهل وغيرهم من الناس (في اهل الحفاظ) بكسر الحاء المهملة وتخفيف الفاء أي أهل الدين والامانة (واذا اراد به شرا جعل صنائعه ومعروفه في غير اهل الحفاظ) أي جعل عطاياه وفعله الجميل في غير أهل الدين والامانة (تنبيه) قال بعضهم أصحاب الانفس الطاهرة والاخلاق الزكية اللطيفة يؤثر فيهم الجميل فينبعثون بالطبع والمودة الى توفية الحقوق ومكافأة الخلق بالاحسان اليهم ومن لم يكن كذلك فهو بالضد (فر عن جابر) بن عبد الله قال الشيخ حديث ضعيف ﷺ (اذا اراد الله بعبد خيرا) قال المناوي قيل المراد بالخير المطلق الجنة وقيل عموم خيري الدنيا

(قوله اماتهم) أي أزال احساسهم فعبر عنه بالموت مجازا أو أماتهم حقيقة (قوله أمسهم الخ) التعبير بالامساس اشارة الى أنه خفيف فتهم يكون عليه كحر الحمام ومنهم من هو أشد من ذلك ومقتضى هذا الحديث أنه لا يمسهم العذاب حال الدخول بل الخروج فقط (قوله يذهب) كيعلم فالباء أصلية أي يذهب مصاحبا الصداع فلا يتقدم عنه ولا يتأخر أو يذهب كيكرم فالباء زائدة أي يذهب الصداع ولو قيل ذهابه الدهن (قوله اذا اديت) بكسر التاء وكسر كاف مالك وتاء أذهبت وكاف عنك لانه خطاب لام سلمة لكنه عام الحكم قاله في الكبير وقرره شيخنا ح ف وبهامش قال شيخنا عجمي وفيه نظر فان الحديث عن جابر لا عن أم سلمة وقد راجعته في مختصر مستدرك الحاكم للذهبي فلم أر فيه لام سلمة ذكرا فالظاهر أن المناوي انتقل نظره أو ذهنه لحديث آخر عن أم سلمة أورده الجلال في الجامع الكبير ولفظه اذا أديت زكاته فليس بكنز طب عن أم سلمة فظهر أنه حديث آخر لصحابي آخر ولمخرج آخر انتهى (قوله اذا أذن في قرية) مثل الاذان الاقامة فهي سبب في رفع البلاء والمراد بالقرية كل بناء يؤذن فيه فيشمل البلد وغيرها (قوله من عذابه) أي مطلقا وقيل عذاب المسخ والخسف ونحوه وقيل عذاب قتال المسلمين لهم أي لما أذنوا لا يتوهم انهم كفار حتى يقاتلون والاول هو الظاهر (قوله يوم الجمعة الخ) وقد ورد ان كل معاملة بعد اذان أي وقت كان لا بركة فيه فينبغي للناس اذا سمعوا الاذان وقت ان يتركوا المعاملة ويشتغلوا بالصلاة (قوله خيرا) اى كاملا (قوله صنائعه) جمع صنيعة وهي العطية فعطف المعروف عليها من عطف العام على الخاص فالمعروف كحسن المعاشرة (قوله شرا) اى عظيما وقول الشارح قد أخذ ناشرة من أمه قال في القاموس ناشرة بن أغوات قتل هماما غدرا فقول الشارح واغتاله أي قتله على

والآخرة (جعل غناه في نفسه) أي جعله قانعا بالكفاف لئلا يتعب في طلب الزيادة وليس له إلا ما قسم له اهـ قال العلقمي النفس هي الروح والنفس الجسد فالمراد جعل غناه في ذاته أي جعل ذاته غنية عن طلب ما لا حاجة له به (وتقاه في قلبه) بضم المثناة الفوقية وتخفيف القاف أي جعل خوفه في قلبه بأن يملأه بنور اليقين فتى حصل منه غفلة ووقع في ذنب بادر إلى التوبة (وإذا أراد الله بعبد شرا جعل فقره بين عينيه) فلا يزال فقير القلب حريصا على الدنيا منهمكا فيها وإن كان موسرا (الحكيم) الترمذي (فر) كلاهما (عن أبي هريرة ﷺ إذا أراد الله بعبد خيرا فقهه في الدين) قال المناوي فهمه الأحكام الشرعية أو أراد بالفقه العلم بالله وصفاته التي تنشأ عنها المعارف القلبية اهـ وقال العلقمي أي فهمه الأحكام الشرعية إما بتصويرها والحكم عليها وإما باستنباطها من أدلتها (وزهده في الدنيا) قال العلقمي الزهد هو الإعراض بالقلب وقال الإمام أحمد بن حنبل الزهد على ثلاثة أوجه الأول ترك الحرام بالقلب وهو زهد العوام من المسلمين والثاني ترك الفضول من الحلال بالقلب وهو زهد الخواص منهم والثالث ترك ما يشغل العبد عن الله بالقلب وهو زهد العارفين وهم خواص الخواص (وبصره) بالتشديد (عيوبه) أي عرفه بها وبينها له ليجتنبها ويحذرها ومن لم يرد الله به خيرا يعمى عن عيوب نفسه (هب عن أنس) بن مالك (وعن محمد بن كعب القرظي مرسلا) قال المناوي بضم القاف وفتح الراء ومعجمة نسبة لقريظة اسم رجل نزل حصنا قرب المدينة فسمي به وهو حديث حسن ﷺ (إذا أراد الله بعبد خيرا جعل له واعظا من نفسه) قال المناوي لفظ رواية الديلمي من قلبه (يأمره) بامتثال الأوامر الإلهية (وينهاه) عن الممنوعات الشرعية ويذكره بالعواقب الرديئة (فر) وكذا ابن لال (عن أم سلمة) أم المؤمنين وإسناده جيد كما ذكره العراقي ﷺ (إذا أراد الله بعبد خيرا عسله) قال المناوي بفتح العين والسين المهملتين مخففا ومشددا أي طيب ثناءه بين الناس (قيل وما عسله) أي قالوا يا رسول الله ما معنى عسله قال (يفتح له عملا صالحا قبل موته ثم يقبضه عليه) شبه ما رزقه الله من العمل الصالح الذي طاب به ذكره بين الناس بالعسل الذي يجعل في الطعام ليحلو به ويطيب (حم طب عن أبي عنبة) قال المناوي بكسر العين المهملة وفتح النون (الخولاني) واسمه عبد الله أو عمارة وهو حديث حسن ﷺ (إذا أراد الله بعبد خيرا استعمله قيل وما استعمله) أي قالوا يا رسول الله ما معناه وما المراد به (قال يفتح له عملا صالحا بين يدي موته) أي قبله (حتى يرضى عنه من حوله) قال المناوي بضم أوله والفاعل الله ويجوز فتحه والفاعل من حوله أي من أهله وجيرانه ومعارفه فيبرئون ذمته ويثنون عليه خيرا فيجيز الرب شهادتهم (حم ك عن عمرو ابن الحمق) بفتح الحاء المهملة وكسر الميم وهو حديث صحيح ﷺ (إذا أراد الله بعبد خيرا استعمله قال كيف يستعمله قال يوفقه لعمل صالح قبل الموت ثم يقبضه عليه) وهو متلبس بذلك العمل الصالح ومن مات على شيء بعثه الله عليه كما في خبر سيجيء (حم ت حب ك عن أنس ابن مالك) وهو حديث صحيح ﷺ (إذا أراد الله بعبد خيرا طهره قبل موته قالوا) يا رسول الله (وما طهور العبد) بضم الطاء أي ما المراد بتطهيره (قال عمل صالح يلهمه إياه) قال العلقمي قال في النهاية الإلهام أن يلقي الله في النفس شيئا يبعثه على الفعل أو الترك وهو نوع من الوحي يخص الله به من يشاء من عباده (حتى يقبضه عليه) أي يميته وهو متلبس به (طب عن أبي

أمامة)

غرة قال في المصباح غاله غولا من باب قال واغتاله قتله على غرة والاسم الغيلة (قوله خيرا) أي كاملا وكذا ما بعده (قوله فقهه في الدين) أي فهمه الأحكام الشرعية ليعمل بها هذا والظاهر أن المراد في هذا الحديث ونظيره بالفقه العلم بالله تعالى وصفاته والتخلق بمقتضى ما علم إذ هذا هو الذي ينفع القلب وعلم الفقه المعلوم وإن كان خيرا كبيرا لا دخل له في تطهير القلب إذ هو مجرد أحكام ووقائع (قوله القرظي) نسبة لقريظة اسم رجل نزل أولاده حصنا قرب المدينة وقريظة والنضير أخوان من أولاد هرون عليه السلام علقمي (قوله يفتح) بفتح الياء وكذا ما بعده (قوله استعمله) ذكر هذا الحديث وما بعده للرد على من توهم أن عسله في الحديث السابق محرف استعمله فبين الحافظ أنهما روايتان ولا تحريف (قوله حتى يرضى) أي الله تعالى من حوله أو حتى يرضى من حوله فيصح بناؤه للمفعول وللفاعل

امامة) الباهلى وهو حديث حسن (اذا اراد الله بعبد خيرا صير حوائج الناس اليه) اى اذا اراد الله بعبد مسلم خيرا وجه اليه ذوى الحاجات ويسر قضاءها على يده أو بشفاعته وفيه عموم للحاجات الدينية والدنيوية (فر عن انس) بن مالك واسناده ضعيف ۞ (اذا اراد الله بعبد خيرا عاتبه فى منامه) قال المناوى أى لامه على تقصيره وحذره من تفريطه وعذره برفق ليكون على بصيرة من أمره (فر عن انس) بن مالك وهو حديث ضعيف ۞ (اذا اراد الله بعبده الخير) قال المناوى فى رواية خيرا (عجل له العقوبة فى الدنيا) ليخرج منها وليس عليه ذنب ومن فعل ذلك معه فقد أعظم اللطف به والمنة عليه (واذا اراد الله بعبده الشر) قال المناوى فى رواية شرا (امسك عنه بذنبه حتى يوافى به يوم القيامة) أى لا يجازيه بذنبه فى الدنيا حتى يجىء فى الآخرة متوفر الذنوب وافيها فيستوفى ما يستحقه من العقاب وهذا الحديث له تتمة وهى وان عظم الجزاء مع عظم البلاء وان الله تعالى اذا احب قوما ابتلاهم فمن رضى فله الرضا ومن سخط فله السخط (ت) فى الزهد (ك) فى الحدود (عن انس) بن مالك (طب ك هب عن عبد الله بن مغفل) بضم الميم وفتح المعجمة وشدة الفاء مفتوحة الانصارى (طب عن عمار بن ياسر عد عن ابى هريرة) قال الشيخ حديث حسن ۞ (اذا اراد الله بعبد خيرا فقهه فى الدين والهمه رشده) قال المناوى أى وفقه لاصابة الصواب وفى افهامه أن من لم يفقهه فى الدين ولم يلهمه الرشد لم يرد به خيرا اه أى خيرا كاملا والفقهاء عرفوا الرشد بأنه صلاح الدين والمال (البزار) فى مسنده (عن) عبد الله (بن مسعود) ۞ (اذا اراد الله بعبد خيرا فتح له قفل قلبه) بضم القاف وسكون الفاء أى ازال عن قلبه حجب الاشكال ونصر بصيرته مراتب الكمال (وجعل فيه اليقين) أى العلم بوحدانية الله تعالى بسبب النظر فى المصنوعات الدالة على الصانع (والصدق) أى التصديق الجازم الدائم الذى ينشأ عنه دوام العمل (وجعل قلبه واعيا لما سلك فيه) فينفع فيه الوعظ والنصيحة (وجعل قلبه سليما) أى من آفات الحسد والكبر ونحو ذلك من حقد وعجب ورياء وغل (ولسانه صادقا) أى ناطقا بما يطابق الواقع (وخليقته مستقيمة) أى طبيعته معتدلة مستوية متوسطة بين طرفى الافراط والتفريط (وجعل اذنه سميعة) أى مصغية مقبلة على ما سمعته من أحكام الله تعالى وزواجره ومواعظه واذكاره (وعينه بصيرة) قال العلقمى أى بما يلزمها من الطاعات والكف عن المحرمات اه فالمراد عين قلبه كما صرح به المناوى (ابو الشيخ) بن حبان (عن ابى ذر) الغفارى وهو حديث ضعيف ۞ (اذا اراد الله باهل بيت خيرا فقههم فى الدين) فهمهم أمره ونهيه بافاضة النور على أفئدتهم (ووقر) بالتشديد (صغيرهم كبيرهم) أى صغيرهم

(قوله عاتبه فى منامه) أى لامه على تقصيره أو أراه فى منامه ما ينبهه كأن يرى كأن شيطانه أو انسانا يأخذ ملبوسه أو يسقط فى ضيق فيتنبه أن سبب هذا فعل المعصية التى وقعت منه فيتوب وقد وقع أن بعض الصالحين نام عن ورده فرأى بقرة تنطحه فأفاق وتنبه ان سببه ترك الورد (قوله اذا اراد الله بعبده الخير) قال الشارح فى الصغير وفى رواية بعبد خيرا وقال فى الكبير انه فى بعض نسخ المؤلف بعبد خيرا ولا اصل له فى نسخته والذى بخطه بعبده الخير وكونه لا أصل له فى نسخته لا ينافى أنه رواية أخرى (قوله العقوبة فى الدنيا) كالامراض وأذى الناس له ولذا أهل الله تعالى يتلذذون بالامراض كما يتلذذ بالمآكل لعلمهم بانها منه تعالى فهى لسلامة البدن فى المآل وان حصل بها مشاق كالابوين يأتيان بطبيب لولدهما يكويه مثلا ليسلم بدنه وان حصل له مشقة بذلك والله تعالى أرحم بعبده من والديه وكل ما يغم الانسان من أمور الدنيا فيه ثواب حتى الشوكة وسقوط القلم من يد الكاتب اذا اغتم بسببه (قوله حتى يوافى) أى يجىء انتهى عزيزى فهو بكسر الفاء وفتح الياء (قوله أمسك) اى الله تعالى عنه بسبب ذنبه أى أمسك عنه ما يستحقه من عقوبة الدنيا بسبب ذنبه (قوله فتح) أى أزال قفل قلبه أى ظلماته فشبهها بالقفل والفتح ترشيح (قوله وجعل فيه اليقين) هذه مشاكلة بعد التخلية من الظلمات (قوله والصدق) أى العلم بوحدانيته تعالى بسبب النظر فى المصنوعات

ولذا سأل سيدى على الخواص شابا فقال له أين تذهب فقال الى مكة فقال من غير زاد ومن غير مركوب فقال له يا ضعيف اليقين الذى قدر على امساك السموات والارض قادر على أن يرزقنى ويحفظنى حيثما كنت فانظر قول الشاب لهذا الاستاذ لكونه نظر الى يقين لم ينظر اليه الاستاذ (قوله لما سلك) أى دخل فيه من الانوار وقول الشارح حتى ينفع أى ينفع فيه الوعظ (قوله ولسانه صادقا) أى ناطقا بما يطابق الواقع عزيزى (قوله صغيرهم) أى فى السن كبيرهم فى السن أو المراد بالكبير العالم وبالصغير الجاهل ولا مانع من ارادتهما معا وقول الشارح والدربة هى العادة والجراءة على الامر

وكبيرهم في السن أو المراد بالكبير العالم وبالصغير الجاهل (ورزقهم الرفق في معيشتهم) أي حياتهم (والقصد في نفقاتهم) أي طريقا وسطا معتدلا بين طرفي الافراط والتفريط (وبصرهم عيوبهم فيتوبوا) أي ليتوبوا (منها) بالطاعة وترك النهي والخروج من المظالم والعزم على عدم العود (واذا اراد بهم غير ذلك) أي العذاب وسوء الخاتمة (تركهم هملا) قال العلقمي الهمل بالتحريك الابل بلا راع ويقال نعم همل أي مهملة لا راعي لها وليس فيها من يهديها ويصلحها فهي كالضالة اه وقال المناوي تركها هملا بالتحريك أي ضلالا بأن يخلي بينهم وبين أنفسهم فيحل بهم البلاء ويدركهم الشقاء لغضبه عليهم واعراضه عنهم (قط في) كتاب (الافراد عن انس) بن مالك قال الشيخ حديث ضعيف ۞ (اذا اراد الله بقوم خيرا اكثر فقهاءهم) بأن يلهمهم الاشتغال بالعلم ويسهل لهم تحصيله (واقل جهالهم فاذا تكلم الفقيه) أي بما يوجبه العلم كأمر بمعروف ونهي عن منكر (وجد اعوانا) جمع عون وهو كما في الصحاح الظهير (واذا تكلم الجاهل قهر) بالبناء للمفعول أي غلب ورد عليه (واذا اراد الله بقوم شرا اكثر جهالهم واقل فقهاءهم فاذا تكلم الجاهل وجد اعوانا واذا تكلم الفقيه قهر ابو نصر السجزي في الابانة عن حبان) بكسر الحاء المهملة وشدة الباء الموحدة (ابن ابي جبلة) بفتح الجيم والموحدة (فر عن ابن عمر) بن الخطاب قال الشيخ حديث ضعيف ۞ (اذا اراد الله بقوم خيرا امد لهم في العمر) أي أمهل لهم وطول لهم في مدة الحياة (والهمهم الشكر) أي ألقى في قلوبهم ما يحملهم على عرفان الاحسان والثناء على المنعم بالجنان والاركان فطول عمر العبد في طاعة الله علامة على ارادة الخير له (فر عن ابي هريرة) قال الشيخ حديث ضعيف ۞ (اذا اراد الله بقوم خيرا ولى عليهم حلماءهم) جمع حليم والحلم الاناة والتثبت وعدم المبادرة الى المؤاخذة بالذنب (وقضى بينهم علماؤهم) بأن يلهم الله الامام الاعظم أن يصير الحكم بينهم الى العلماء (وجعل المال في سمحائهم) أي كرمائهم (واذا اراد) الله (بقوم شرا ولى عليهم سفهاءهم) جمع سفيه وهو ضد الحليم (وقضى بينهم جهالهم) بأن يولي الامام الجهال منهم لرشوة او عمى بصيرة (وجعل المال في بخلائهم) الذين يكنزون الذهب والفضة ولا ينفقونها في سبيل الله (فر) وكذا ابن لال (عن مهران) مولى المصطفى قال المناوي واسناده جيد ۞ (اذا اراد الله بقوم نماء) بالفتح والمد زيادة وسعة في أرزاقهم (رزقهم السماحة) أي السخاء والكرم (والعفاف) أي الكف عن المنهيات وعن سؤال الناس تكثرا (واذا اراد بهم اقتطاعا) أي أن يأخذهم ويسلبهم ما هم فيه من الخير والنعمة (فتح عليهم باب خيانة) أي نقص مما ائتمنوا عليه من حقوق الحق والخلق فضاعت أرزاقهم وفشا الفقر فيهم اذ الامانة تجلب الرزق والخيانة تجلب الفقر كما في حديث يأتي قال العلقمي قال في المشارق اصل الخيانة النقص أي ينقص ما ائتمن عليه ولا يؤديه كما كان عليه وخيانة العبد ربه أن لا يؤدي حقوقه وأمانات

(قوله والقصد) أي التوسط في الانفاق وعطفه على الرفق في المعيشة من عطف الخاص على العام لان الرفق فيها يشمل الرفق في أسبابها بأن يستجلب المال من غير ضرر للناس ويشمل الرفق في الانفاق بأن يتوسط فيه (قوله فيتوبوا) توبة لغوية أو شرعية (قوله أكثر فقهاءهم) أي علماءهم بالاحكام الشرعية العاملين بها والا فوجودهم أضر من عدمهم (قوله اعوان) يعينونه على ما تكلم به من الحق لكثرة أمثاله (قوله عن حبان بن أبي جبلة) الجشمي أورده عبدان باسناده عن عبد الرحمن بن يحيى عن حبان بن أبي جبلة الجشمي قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كل أحد أحق بماله من ولده ووالده والناس أجمعين قال عبدان لا أدري له صحبة أم لا وقال غيره هو حبان بكسر الحاء وبالموحدة ويروي عن عمرو بن العاص وابنه عبد الله بن عمرو اه قاله في أسد الغابة (قوله في العمر) بضم العين والميم وبضم العين واسكان الميم ففيه لغتان والمعنى واحد وهو مدة الحياة (قوله والهمهم الشكر) أي الاصطلاحي وهو امتثال الاوامر واجتناب النواهي أو الشكر اللغوي وهو الثناء (قوله حلماءهم) جمع حليم والحلم ملكة في النفس تنشأ عنها الاناة في الامور (قوله علماؤهم) بأن يلهم الله تعالى الامام أو نوابه أن يولوا القضاء لاهل العلم (قوله سمحائهم) كأنه جمع سمح قاموس فاذا اجتمعت هذه الثلاثة في قوم فهي علامة على ارادة الخير الكامل بهم وينقص بنقص البعض (قوله مهران) بكسر أوله قاله في التقريب (قوله نماء) أي زيادة أي خيرا (قوله باب خيانة) أي نقصا كذا بخطه في الصغير والمناسب أي نقص بالجر كما في الكبير

عبادته

عبادته التى ائتمنه عليها ﴿فائدة﴾ قال فى المصباح وفرقوا بين الخائن والسارق والغاصب لان الخائن هو الذى خان ما جعل عليه أمينا والسارق من أخذ خفية من موضع كان ممنوعا من الوصول اليه وربما قيل كل سارق خائن دون العكس والغاصب من أخذ جهارا معتمدا على قوته (طب وابن عساكر) والديلمى (عن عبادة بن الصامت) قال الشيخ حديث ضعيف ۞ (اذا اراد الله باهل بيت خيرا ادخل عليهم الرفق) بالكسر لين الجانب واللطف والاخذ بالتى هى أحسن (حم تخ هب عن عائشة البزار) فى مسنده (عن جابر) بن عبد الله قال الشيخ حديث حسن ۞ (اذا اراد الله بعبيد خيرا رزقهم الرفق فى معايشهم) قال العلقمى المعاش والمعيشة مكسب الانسان الذى يعيش بسببه (واذا اراد بهم شرا رزقهم الخرق فى معايشهم) قال العلقمى الخرق بفتح الخاء مصدر خرق بضم الراء ويقال بكسرها ضد الرفق وبضم الخاء اسم للحاصل بالفعل اه وقال المناوى فالمراد أنه اذا أراد باحد خيرا رزقه ما يستغنى به مدة حياته ولينه فى تصرفه مع الناس وألهمه القناعة وان أراد به الشر ابتلاه بضد ذلك (هب عن عائشة) قال الشيخ حديث ضعيف ۞ (اذا اراد الله برجل) أى انسان (من امتى خيرا القى حب اصحابى فى قلبه) فحبهم علامة على ارادة الله الخير بمحبهم كما ان بغضهم علامة على عدمه (فر عن انس) ويؤخذ من كلام المناوى انه حديث حسن لغيره ۞ (اذا اراد الله بالامير) قال العلقمى هو الذى له ولاية من خليفة وقاض ونحوهما (خيرا) يحتمل أن يريد عموم خيرى الدنيا والآخرة لانه نكرة فى معرض الشرط ويحتمل أن يكون معناه الخصوص لان ذلك سائغ فى ألسنة العرب وقال بعض العلماء المراد بالخير المطلق الجنة والاول أولى (جعل له وزير صدق) أى صادقا فى النصح له ولرعيته والاظهر أن المراد به وزيرا صالحا لرواية النسائى جعل له وزيرا صالحا ولم يرد بالصدق الاختصاص بالقول فقط بل يعم الاقوال والافعال (ان نسى) أى حكما من الاحكام الشرعية أو نسى مصلحة من مصالح الرعية ونحو ذلك (ذكره) ما نسيه ودله على الاصلح والانفع (وان ذكر) الملك ذلك واحتاج الى مساعدته بالرأى أو اللسان أو البدن (اعانه وان اراد به غير ذلك) أى اراد به شرا (جعل له وزير سوء) بالاضافة وفتح السين (ان نسى) شيأ (لم يذكره) اياه (وان ذكره لم يعنه) على ما فيه الرشد (د هب عن عائشة) قال الشيخ حديث حسن ۞ (اذا اراد الله بعبد شرا خضر) بفتح الخاء وشد الضاد المعجمتين أى حبب وزين (له فى اللبن) بكسر الباء الطوب النى واحده لبنة والمراد ما يبنى به من نحو طوب وحجر وخشب (والطين حتى يبنى) فيشغله ذلك عن أداء الواجبات ويزين له الحياة وينسيه الممات وهذا فى بناء لم يرد به وجه الله وزاد على الحاجة (طب خط عن جابر) بن عبد الله قال الشيخ حديث حسن ۞ (اذا اراد الله بعبد هوانا أنفق ماله فى البنيان والماء والطين) قال المناوى اذا كان البناء لغير غرض شرعى وأدى لترك واجب أو لفعل حرام (البغوى) أبو القاسم فى المعجم (هب) كلاهما (عن محمد بن بشير الانصارى) قال جمع (وماله غيره) أى لا يعرف له غير هذا الحديث الواحد (عد عن أنس) بن مالك قال الشيخ حديث ضعيف ۞ (اذا اراد الله بقوم سوأ) أى بنزل

(قوله الرفق) بأن يرفقوا بالناس فى المعاملات والمعاشرة (قوله الخرق) أى الشدة والغلظة فى أسباب معاشهم وهو بالضم الجهل والحمق وبالفتح وهو المراد هنا العنف كذا بخط الاجهورى (قوله حب أصحابى فى قلبه) أى جميع أصحابى لا فرق بين من عاشره صلى الله عليه وسلم وبين غيره لانه اذا اجتمع شخص به صلى الله عليه وسلم لحظة حصل له نور فى قلبه بسببه يتصف بالعدالة وان حصل منه هفوة تاب لوقته وقول الماوردى ان الحث على المحبة العظيمة انما هى فيمن عاشره صلى الله عليه وسلم أما من اجتمع به لحظة فقط فهو وان طلبت محبته لكنها لم يحث عليها العلم اتصافه بالعدالة بمجرد اجتماع اللحظة مردود (قوله وزير صدق) الوزير هو المعاون على الشئ والحامل للاثقال سمى به ذلك لحمله ثقل أمور من هو تابعه صدق أى افعاله وأقواله مطابقة للواقع وان كان المشهور أن الصدق يطلق على مطابقة القول فقط للواقع فالمراد هنا القول والفعل حقيقة لغوية ان كان أهل اللغة ذكروا فى مادة صدق أنه يطلق على مطابقة القول والفعل للواقع والا فهى حقيقة عرفية (قوله ذكره) بالتشديد والثانى ذكره بالتخفيف (قوله وزير سوء) بالاضافة (قوله خضر) أى حسن له فى اللبن والطين الخ خصهما الانهما الموجودان فى بلاد الحجاز والا فالمراد كل الآلات والبناء من خشب ونحوه (قوله فى البنيان) أى فى أجرة العملة وقوله والماء والطين أى وفى ثمن الماء والطين فليس المراد بقوله فى البنيان ما يشمل أجرة العملة وثمن آلات البناء والا لم يكن لقوله

والماء والطين فائدة (قوله الى مترفيهم) أي متنعميهم أي جعل حكامهم المتنعمين الذين لا يلتفتون الى مصالح الرعية اشغلهم بما ينفعهم من الملابس ونحوها وجلب الاموال التي هي سبب في التنعم فالمراد بقوله سوء المشقة والضرر بسبب ترك مصالحهم (قوله عذابا) أي عقوبة في الدنيا أصاب العذاب الخ تفسيرا لشارح أصاب بأوقع لا يقتضي نصب العذاب بل هو مرفوع فاعل اذ يجوز تفسير اللازم بالمتعدي وعكسه على أنه يمكن ان يقرأ أوقع بالبناء للمفعول (قوله من كان فيهم) أي من استحق منهم ممن فعل المعصية أو رضي بها ولم يرض لكن قدر على ازالتها ولم يفعل وظاهر هذا الحديث أن البلاء لا ينزل على الطائعين منهم وهو يخالف قوله تعالى واتقوا فتنة لا تصيبن الخ ويجمع بأن الحديث محمول على ما اذا لم تفش المعاصي وتعم والآية محمولة على ما لو فشت فان البلاء حينئذ يعم الطائعين وغيرهم لكنه نقمة للعاصين أو تطهير لهم وثواب للطائعين يدل على هذا الجمع حديث أنهلك وفينا

بهم ما يسوءهم (جعل امرهم) قال المناوي أي يصير ملكهم والتصرف فيهم (الى مترفيهم) أي متنعميهم المتعمقين في اللذات المشغولين بنيل الشهوات (فر عن علي) أمير المؤمنين وهو حديث ضعيف ﷺ (اذا اراد الله بقوم عذابا) أي عقوبة لهم على سيء أعمالهم (أصاب العذاب من كان فيهم) قال المناوي أي ولم ينكر عليهم فيعم الهلاك الطائع والعاصي (ثم بعثوا على اعمالهم) قال العلقمي لان ذلك من العدل ولان أعمالهم الصالحة انما يجازون بها في الآخرة وأما في الدنيا فمهما أصابهم بلاء كان تكفيرا لما قدموه من عمل سيء فكان العذاب المرسل في الدنيا على الذين ظلموا يتناول من كان معهم ولم ينكر عليهم فكان ذلك جزاء لهم على مداهنتهم ثم يوم القيامة يبعث كل منهم فيجازى بعمله والحاصل انه لا يلزم من الاشتراك في الموت الاشتراك في الثواب او العقاب بل يجازى كل أحد بعمله على حسب نيته ويستفاد من هذا مشروعية الهرب من الكفار ومن الظلمة وفي الحديث تحذير وتخويف عظيم لمن سكت عن النهي فكيف بمن يرضى (فر عن ابن عمر) بن الخطاب ﷺ (اذا اراد الله بقوم عاهة) قال المناوي أي آفة أو بلية (نظر الى اهل المساجد) نظر احترام واكرام ورحمة وانعام وهم الملازمون والمترددون اليها لنحو صلاة أو اعتكاف او علم (فصرف) العاهة (عنهم) اكراما لهم واعتناء بهم (عد فر) كلاهما (عن أنس) بن مالك قال الشيخ حديث حسن ﷺ (اذا اراد الله بقرية هلاكا) على حذف مضاف أي بأهل قرية (اظهر فيهم الزنا) قال العلقمي هو بالزاي والنون وبالراء والموحدة اه أي التجاهر بفعله لان المعصية اذا خفيت لا تتعدى فاعلها فاذا ظهرت ضرت العامة والخاصة فالتجاهر بالزنا سبب في الهلاك والفقر والوباء والطاعون (فر عن ابي هريرة) قال الشيخ حديث ضعيف ﷺ (اذا اراد الله ان يخلق خلقا للخلافة) أي للملك (مسح ناصيته بيده) يعني كساه حلل الهيبة والوقار والقبول (عق عد خط فر عن ابي هريرة) قال الشيخ حديث ضعيف ﷺ (اذا اراد الله قبض عبد بارض) أي قبض روحه بها (جعل له بها حاجة) ليسافر اليها فيدفن بالبقعة التي خلق منها (حم طب حل عن ابي عزة) بن يسار بن عبد الله وهو حديث صحيح ﷺ (اذا اراد الله ان يوتغ عبدا) قال

الصالحون قال نعم ان كثر الخبث أي ان فشت المعاصي وكثرت فيهلك الجميع من صالح وغيره (قوله على أعمالهم) أي للعقاب عليها فعذاب الدنيا لكونه نقمة لا يدفع عذاب الآخرة أي لم يعف عنهم (قوله عاهة) أي بلاء دينيا أو دنيويا بأهل المساجد أي الذين يبنونها أو يجددون شيأ فيها (قوله فصرف عنهم) أي العمار لانهم أقرب هذكور وينزل بغيرهم لعدم اشتغالهم بالذكر والعبادة أي ما لم يكثر الخبث والا فيشتد الغضب حتى يعم عمار المساجد كما مر ويحتمل فصرف عنهم أي عن الجميع ببركة عمار المساجد كما يدل عليه لولا شيوخ ركع الخ (قوله الزنا) خصه لما يلزم عليه من خلط الانساب وفي رواية الربا بدل الزنا وورد ان افشاء الزنا سبب للطاعون لان المحصن مستحق للقتل بالحجارة فتسلط عليهم الجن لتقتلهم بالسهام وتحصل الشهادة وان كانوا عصاة (قوله خلقا) أي انسانا للخلافة أي للملك الظاهر   العلقمي
كولاة الامور أو الباطن كأولياء الله تعالى (قوله مسح الخ) كناية عن حصول الهيبة فيه التي تمنع من ارتكاب الناس خلاف أمره بالاحكام الشرعية ولا يشكل على ذلك حصول الملك للعصاة من الناس لان الله تعالى اذا ولاهم وأراد بهم الخذلان نزع منهم تلك الهيبة والرعب الذي يحصل منهم لا يعد هيبة لانه بسبب ظلمهم (قوله ناصيته) أي جميع بدنه فاطلق الجزء على الكل (قوله عزة) بكسر العين (قوله أن يوتغ) بالعين المهملة أي يهلك شرح ف وفي الكبير انه بالغين المعجمة قال في النهاية في مادة وتغ بالغين المعجمة في حديث الامارة حتى يكون عمله هو الذي يطلقه أو يوتغه أي يهلكه يقال وتغ وتغا وأوتغه غيره اه ولم يذكره في مادة وتع بالعين المهملة ولا في غيرها أيضا اه ولا ينافي ذلك انه يصح بالمهملة قال شيخنا هو بالمهملة كما ضبطه العلقمي أيضا

العلقمى الوتغ بالواو والمثناة الفوقية المفتوحتين بعدهما غين معجمة الهلاك (اعمى عليه الحيلة) قال فى المصباح الحيلة الحذق فى تدبير الامور وهى تقليب الفكر حتى يهتدى الى مقصود الصواب والمعنى اذا أراد الله ان يهلك عبدا حيره فكره فلا يهتدى الى مقصوده الصواب فيقع فى الهلكة اه وقال المناوى يرتغ عبدا بضم التحتية وسكون الراء وكسر الفوقية كذا فى عامة النسخ والذى فى معجم الطبرانى يزيغ بزاى معجمة وقد وقفت على خط المؤلف فوجدته يزيغ بالزاى لكنه مصلح على كشط بخطه أى يهلكه (طس عن عثمان) بن عفان وهو حديث ضعيف ﴿(اذا اراد الله انفاذ) بالذال المعجمة (قضائه وقدره) أى امضاء حكمه المقدر فى الازل (سلب ذوى العقول عقولهم حتى ينفذ فيهم قضاؤه وقدره) قال المناوى واختلفوا فى حد العقل على أقوال احدها انه ملكة أى هيئة راسخة فى النفس تدرك بها العلوم الثانى أنه نفس الادراك سواء كان ضروريا أم نظريا الثالث أنه الادراك الضرورى فقط ومحله القلب وقيل الرأس (فاذا مضى أمره) أى وقع ما قدره (رد اليهم عقولهم) فادركوا قبح ما وقع منهم (ووقعت) منهم (الندامة) قال المناوى أى الاسف والحزن حتى لا ينفعهم ذلك اه وورد فى حديث تفسير التوبة بالندم على الذنب وورد أيضا أن التوبة تنفع قبل سد بابها ما لم يغرغر الانسان فتنفع التوبة قبل ذلك (فر) وكذا أبو نعيم (عن انس) بن مالك (و) عن (على) امير المؤمنين قال الشيخ حديث ضعيف ﴿(اذا اراد الله خلق شئ لم يمنعه شئ) قال العلقمى سببه ما فى مسلم عن ابى سعيد سئل النبى صلى الله عليه وسلم عن العزل فقال ما من كل الماء يكون الولد واذا أراد الله فذكره والعزل هو أن يجامع فاذا قارب الانزال نزع وانزل خارج الفرج وهو مكروه اه وقال المناوى قاله لما سئل عن العزل فأخبر انه لا يغنى حذر من قدر وأن ما من نسمة كائنة الى يوم القيامة الا وهى كائنة (م عن أبى سعيد) الخدرى ﴿(اذا اراد الله بقوم قحطا) اى جدبا وشدة واحتباس مطر (نادى مناد من السماء) أى أمر الله ملكا ينادى قال المناوى قيل والظاهر أنه جبريل وعلى هذا فالنداء حقيقى ولا يلزم منه سماعنا له ويحتمل أنه مجاز عن عدم خلق الشبع فى بطونهم ومحق البركة (يا معى اتسعى) قال العلقمى بكسر الميم مقصورا والجمع أمعاء ممدودا وهى المصارين (ويا عين لا تشبعى) أى لا تمتلئى بل انظرى نظر شره وسبق للاكل (ويا بركة) أى يا زيادة الخير (ارتفعى) أى انتقلى عنهم وارجعى (ابن النجار فى تاريخه) تاريخ بغداد (عن انس) بن مالك (وهو مما بيض له الديلمى) أى لعدم وقوفه على سند قال الشيخ حديث ضعيف ﴿(اذا اراد احدكم أن يبول فليرتد لبوله) فيه حذف المفعول للعلم به ودلالة الحال عليه أى فليطلب لبوله موضعا رخوا لينا يأمن

أى فلولا انه ذكره أهل اللغة لما ضبطه اه وفى الصغير انه بالراء والذى فى الكبير كما الذى هنا انه بالواو لا بالراء (قوله أعمى عليه الحيلة) قال العلقمى اعمى بفتح الهمزة والعين والميم المشددة كما هو بخطه فعداه بالهمزة أو التضعيف أو بهما كما فى القاموس اه قال شيخنا عجمى وفيه نظر فان الهمزة والتضعيف لا يجتمعان بل يتعاقبان كما صرح به المصنف وغيره من علماء النحو على انه ليس فى القاموس الا التعدية بالتضعيف تارة والهمزة أخرى وليس للمحشى مستند فى التعدية بهما الا مجرد خط المصنف اه والذى قاله شيخنا ح ف أعمى بهذا الضبط (قوله قضائه) أى ما أراده فى الازل وقدره أى ما قدره على وجه مخصوص (قوله سلب الخ) أى أزال نفع عقلهم لا أزاله من أصله (قوله حتى ينفذ فيهم قضاؤه) فى المصباح فى فصل الذال المعجمة من باب النون نفذ السهم نفوذا من باب قعد ونفاذا خرق الرمية وخرج منها وأنفذته ونفذ الامر والقول نفوذا ونفاذا مضى وأمره نافذ أى مطاع اه (قوله يا معاء) كذا بخط الشارح وفى نسخة يا معى وكذا فى الكبير بدون ألف بعد الميم وبدون همز آخره قال شيخنا وكل صحيح قال فى المصباح المعى المصران وألفه ياء والتذكير أكثر من التأنيث فيقال هو المعى وقصره أشهر من المد وجمعه أمعاء مثل عنب وأعناب لان المعى أصله معى كعنب والتثنية معيان وجمع الممدود أمعية كحمار وأحمرة اه (قوله اتسعى) كناية عن عدم الشبع بما تأكله (قوله لا تشبعى) كناية عن عدم قنعها بما تراه من المأكل فلا يقال ان العين لا تأكل فكيف يصفها بعدم الشبع والنداء فى ذلك حقيقى فيخلق الله تعالى فى المذكورات ادراكا حتى تدرك ما قيل لها ولا يلزم منه سماعنا له أو هو مجاز عن عدم خلق الشبع فى بطونهم ومحق البركة (قوله اذا أراد أحدكم الخ) خطاب للحاضرين لكن الحكم عام (قوله أن يبول) صرح بذلك ولم يكن عنه بقوله ان يهريق ماء لانه بمعنى ذلك المكنى عنه هنا اشارة الى أنه لا يستحى منه فى مقام التعليم (قوله فليرتد) أى فليطلب موضعا لينا رخوا فالثلاثى بمعنى الرشاش فحذف المفعول للعلم به

عود الرشاش اليه فان لم يجد الا مكانا صلبا لينه بنحو عود (د هق عن ابي موسى) الاشعري قال الشيخ حديث حسن ﷺ (اذا اراد احدكم أن يذهب الى الخلاء واقيمت الصلاة فليذهب الى الخلاء) بالمد الموضع الخالي ثم نقل الى موضع قضاء الحاجة والمعنى يذهب الى قضاء الحاجة قبل الذهاب الى الصلاة فيفرغ نفسه ثم يرجع فيصلي ومحل هذا اذا لم يخف فوت الوقت فلو خاف فوت الوقت فالاصح تقديم الصلاة مالم يتضرر (حم د ن حب ك عن عبد الله ابن الارقم) بفتح الهمزة والقاف قال الشيخ حديث صحيح ﷺ (اذا أراد احدكم ان يبيع عقاره) أي ملكه الثابت كدار وبستان (فليعرضه على جاره) بفتح التحتية لانه من باب عرضت المتاع للبيع بأن يظهر له أنه يريد بيعه وانه مؤثر له على غيره والعرض على الجار مستحب لاحتمال ان يشتري أو يأتي بشخص صالح للجوار ويمنع من لا يصلح قال المناوي ويظهر أن المراد بالجار الملاصق لكن يأتي خبر ان يعين دارا جار وفي الاخذ بعمومه هنا بعد (ع عد عن ابن عباس) قال الشيخ حديث صحيح ﷺ (اذا اراد احدكم سفرا فليسلم) ندبا (على اخوانه) من اقاربه وجيرانه واصدقائه فيذهب اليهم ويطلب منهم الدعاء فيقول كل من المسافر والمودع للآخر استودع الله دينك وأمانتك وخواتيم عملك ويزيد المقيم وردك بخير (فانهم يزيدونه بدعائهم) له (الى دعائه لنفسه) خيرا (طس عن ابي هريرة) قال الشيخ حديث حسن ﷺ (اذا اراد احدكم من امرأته) اوامته (حاجته) أي جماعها كنى بها عنه لمزيد حيائه وأما قوله صلى الله عليه وسلم لمن اعترف بالزنا انكتها فللاحتياط في تحقق موجب الحد (فليأتها وان كانت على تنور) بفتح المثناة الفوقية وتشديد النون المضمومة ما يوقد فيه النار للخبز وغيره والمراد انه يلزمها ان تطيعه وان كانت في شغل لا بد منه حيث لا عذر كحيض ولا اضاعة مال كاحتراق خبز (حم طب عن طلق) بفتح الطاء وسكون اللام (ابن علي) وهو حديث حسن ﷺ (اذا اردت ان تفعل امرا فتدبر عاقبته فان كان خيرا) أي غير منهي عنه شرعا (فامضه) أي افعله (وان كان شرا) أي منهيا عنه شرعا (فانته) أي كف عن فعله (ابن المبارك) عبد الله الامام المشهور (في) كتاب (الزهد عن أبي جعفر عبد الله بن مسور) بكسر الميم وسكون السين المهملة وفتح الواو (الهاشمي) نسبة الى هاشم (مرسلا) ﷺ اذا اردت ان تبزق) بالزاي والسين والصاد (فلا تبزق عن يمينك) فيكره تنزيها لشرف اليمين وادبا مع ملكه (ولكن) ابصق (عن يسارك ان كان فارغا) لان الدنس حق اليسار واليمين بعكسه وخص النهي باليمين مع ان عن شماله ملكا لشرفه بكتابة الحسنات (فان لم يكن فارغا) كأن كان على اليسار انسان (فتحت قدمك) أي اليسرى كما في خبر (البزار) في مسنده (عن طارق) كفاعل بمهملة أوله وقاف آخره (ابن عبد الله) المحاربي قال الشيخ حديث صحيح ﷺ (اذا اردت ان تغزو فاشتر فرسا اغر) قال المناوي يعني حصل فرسا ابيض تغزو عليه بشراء أو غيره والاغر الابيض من كل شئ اه وقال في الصحاح والغرة بالضم بياض في جبهة الفرس فوق الدرهم يقال فرس أغر والاغر الابيض زاد في القاموس من كل شئ (محجلا) هو الذي قوائمه بيض (مطلق اليد اليمنى) أي خالية من البياض مع وجوده في بقية القوائم (فانك)

(قوله الى الخلاء) هو المحل المعد لقضاء الحاجة ومثله كل ما تقضى فيه وان لم يكن معدا أي فيسن له ترك الصلاة وقضاء الحاجة مالم يضق الوقت والا قدم الصلاة ومحله ان لم يخش ضررا باخبار طبيب أو بمعرفته والا قضى حاجته وان خرج الوقت ولو الجمعة (قوله عقاره) ومثله ما كان بجواره من نحو نخيل (قوله فليعرضه على جاره) تطييبا لخاطره وان لم يكن له شفعة ووفاء بحق الجار لئلا يشتريه رجل سوء فيتضرر بجواره فيقول له اشتر ان شئت والا فانظر من يشتريه بمعرفتك لئلا يكون ليس في جواره ما يضر عليك (قوله على اخوانه) أي المسلمين اذ لا اخوة للكفار ولا لدعائهم (قوله على تنور) كناية عن وجوب اطاعته في أي مكان حيث لا عذر من نحو حيض وخص التنور لئلا يتوهم استثناؤه فلا يقال ان ذكر ذلك ليس فصيحا لعدم مناسبته اذا المناسب ولو كانت غير مزينة (قوله فامضه) لم يقل في الثاني فلا تمضه بل قال فانته اشارة الى التباعد عن ذلك فاذا تحير سن له أن يستخير أو أن يستشير (قوله فتحت قدمك) أي ان لم يكن في المسجد (قوله أن تغزو) مثل الغزو كل ما يحتاج لركوب الخيل له من سفر ونحوه (قوله أغر) أي ابيض كذا قال الشارح ولعله أراد ابيض الجبهة كما يدل له قوله في الكبير والقول بأن المراد الاغر هنا الابيض غفلة فان لفظ رواية الحاكم أدهم أغر وغيرها كذا في القاموس اه وقول الشارح الوظيف هو مستدق الذراع والساق من الخيل والابل

اذا

اذا فعلت ذلك (تسلم) من العدو (وتغنم) أموالهم (طب لك هق عن عقبة) بالقاف (ابن عامر) الجهني قال الشيخ حديث حسن ﷺ (اذا اردت امرا فعليك بالتؤدة) أي التأني والتثبت (حتى يريك الله منه المخرج) بفتح الميم والراء أي المخلص والمعنى اذا أردت أن تفعل فعلا شاقا فتثبت ولا تعجل حتى يهديك الله الى الخلاص منه (خد هب) وكذا الطيالسي (عن رجل من بلي) قال المناوي بموحدة تحتية مفتوحة كرضي قبيلة مشهورة واسناده حسن ﷺ (اذا اردت ان يحبك الله فابغض الدنيا واذا اردت ان يحبك الناس فما كان عندك من فضولها) بضم الفاء أي بقاياها (فانبذه) أي القه من يدك (اليهم) قال العلقمي والمعنى اذا اردت ان يحبك الله فابغض الدنيا أي بقلبك والق ما لا تحتاجه الى الناس يحبك الله ويحبك الناس اه أما ما يحتاجه لعياله فيحرم عليه التصدق به وكفى بالمرء اثما أن يضيع من يعول (خط عن ربعي) بكسر الراء وسكون الموحدة (ابن حراش) بحاء مهملة مكسورة وشين معجمة مخففة (مرسلا) قال الشيخ حديث صحيح ﷺ (اذا اردت أن تذكر عيوب غيرك) أي اذا اردت أن تتكلم بعيوب غيرك (فاذكر عيوب نفسك) أي استحضرها في ذهنك فعسى أن يكون ذلك مانعا لك من التكلم في الناس (الرافعي) الامام عبد الكريم القزويني (في) كتاب (تاريخ قزوين عن ابن عباس) قال الشيخ حديث ضعيف ﷺ (اذا اسأت فاحسن) بفتح همزة احسن أي اذا فعلت صغيرة من صغائر الذنوب فأتبع ذلك بحسنة من حسنات الطاعات كصلاة ونحوها قال تعالى ان الحسنات يذهبن السيئات أما الكبيرة فلا يكفرها الا التوبة (لئ هب عن ابن عمرو) بن العاص قال الشيخ حديث ضعيف ﷺ (اذا استأجر احدكم اجيرا فليعلمه اجره) أي يعرفه قدر أجرته وجوبا ليصح العقد وليصير كل منهما على بصيرة (قط في) كتاب (الافراد عن ابن مسعود) ورواه عنه الديلمي أيضا قال الشيخ حديث ضعيف ﷺ (اذا استأذن احدكم ثلاثا فلم يؤذن له فليرجع) قال العلقمي فيه أن المستأذن لا يزيد على ثلاث بل بعد الثلاث يرجع قال ابن عبد البر وذهب أكثر أهل العلم الى أنه لا تجوز الزيادة على الثلاث في الاستئذان وقال بعضهم اذا لم يسمع فلا بأس أن يزيد وروى سحنون عن ابن وهب عن مالك لا احب أن أزيد على الثلاث الا من أعلم انه لم يسمع قال بعضهم وهذا هو الاصح عند الشافعية قال ابن عبد البر وقيل تجوز الزيادة مطلقا بناء على أن الامر بالرجوع بعد الثلاث للاباحة والتخفيف عن المستأذن فمن استأذن أكثر فلا حرج عليه اه وقال المناوي أي طلب من غيره الاذن في الدخول وكرره ثلاث مرات فلم يؤذن له فيه فليرجع وجوبا ان غلب على ظنه انه سمعه والا فندبا (مالك) في الموطا (حم ق) في الاستئذان (د) في الادب (عن ابي موسى) الاشعري (وابي سعيد) الخدري (معا طب والضياء) المقدسي في المختارة كلهم (عن جندب البجلي) ﷺ (اذا استأذنت احدكم امرأته) أي طلبت منه الاذن (الى المسجد) أي في الخروج الى الصلاة فيه ليلا (فلا يمنعها) بل يأذن لها ندبا حيث أمن الفتنة لها وعليها بان تكون عجوزا لا تشتهى وليس عليها ثوب زينة كما مر تفصيله اه وخصه بالليل وهو مخالف لما قدمه وقال العلقمي بعض الاحاديث مطلق في الزمان هكذا وبعضها مقيد بالليل أو العكس

(قوله تسلم وتغنم) أي فتتفاءل بقية الخيل الموصوفة بما ذكر (قوله بالتؤدة) كهمزة أي التأني (قوله بلي) بلي كرضي قبيلة
(قوله فأبغض الدنيا الخ) هذا الحديث من أمهات الاحاديث التي بني عليها الصوفية طريقتهم اذ هو يوصل لمحبة الله ومحبة الناس والسعي في نفعهم (قوله من فضولها) شاع استعمال لفظ الفضول فيما لا يعني وان كان جمع فضل بمعنى الشرف (قوله فانبذه) بالوصل من نبذ (قوله أن تذكر عيوب غيرك) أي اذا سولت نفسك لك ذلك فامنعها باشغالها بعيوبك (قوله اذا أسأت) بفعل كبيرة أو صغيرة أو ما لا ينبغي مع شخص فأحسن بالتوبة في الاول وبفعل ما يكفر الصغيرة في الثاني وبالاعتذار للشخص في الثالث (قوله اذا استأجر أحدكم الخ) أي اذا أراد أحدكم عقد اجارة فلا بد من بيان ذلك فان لم يذكر له أجرة لا شئ له ان كان العامل اهلا للتبرع بأن كان بالغا رشيدا وان جرت العادة بالاجرة في مثل هذا العمل خلافا لبعض الائمة حيث أوجب أجرة المثل حينئذ فان كان قد قال له اعمل وعلي رضاك لزمه أجرة المثل (قوله ثلاثا) أي بالقول كأن قال افتحوا لي أو ائذنوا لي أو بالفعل كأن طرق الباب ثلاث مرات وينبغي أن يبدأ بالسلام وأن لا يطرق الباب بعنف لانه يورث السآمة (قوله عن جندب البجلي) نسبة الى بجيلة قبيلة (قوله احدكم امرأته) أو أمته في الخروج للمسجد ونحو عيادة أبيها ويسن له الاذن حيث لم يترتب على خروجها محرم ان لم تكن جميلة ولا مزينة ولا ينكشف منها شئ ولو عجوزا

فحمل المطلق منها على المقيد على تفاصيل تقدمت الاشارة الى بعضها في حديث ائذنوا للنساء بالليل الى المساجد اهـ والتخصيص بالليل هو الظاهر خصوصا اذا كان معها نحو محرم كزوج لان الليل أستر لها (حم ق ن) في الصلاة (عن ابن عمر) بن الخطاب ﷺ (اذا استجمر احدكم فليوتر) قال العلقمي قال النووي الاستجمار مسح محل البول أو الغائط بالجمار وهي الحجارة الصغار فالثلاث الاول واجبة وان حصل الانقاء بدونها لحديث مسلم لا يستنج أحدكم بأقل من ثلاثة أحجار والايتار بعدها اذا حصل الانقاء بدونه مستحب للحديث الصحيح في السنن أن النبي صلى الله عليه وسلم قال من استجمر فليوتر من فعل فقد أحسن ومن لا فلا (حم م عن جابر) بن عبد الله ﷺ (اذا استشار احدكم اخاه فليشر عليه) أي اذا شاوره أخوه في الدين وكذا من له ذمة في فعل شئ فليشر عليه وجوبا بما هو الاصلح بذلا للنصيحة (ه عن جابر) ابن عبد الله قال الشيخ حديث صحيح ﷺ (اذا استشاط السلطان) قال العلقمي أي اذا التهب وتحرق من شدة الغضب صار كأنه نار (تسلط عليه الشيطان) فأغراه بالايقاع بمن غضب عليه اهـ وقال المناوي فليحذر السلطان ذلك ويظهر أن المراد بالسلطان من له سلاطة وقهر فيدخل الامام الاعظم ونوابه والسيد في حق عبده والزوج بالنسبة لزوجته ونحو ذلك (حم طب عن عطية) بن عروة (السعدي) قال الشيخ حديث حسن ﷺ (اذا استطاب احدكم فلا يستطب بيمينه) أي اذا استنجى أحدكم فلا يستنج بيده اليمنى فالاستنجاء بها بلا عذر مكروه وقيل بحرمته (وليستنج بشماله) لانها للاذى واليمنى لغيره قال المناوي والاستنجاء عند الشافعي وأحمد واجب وعن أبي حنيفة ومالك في أحد قوليه سنة (ه عن ابي هريرة) وهو حديث صحيح ﷺ (اذا استعطرت المرأة) أي استعملت العطر وهو الطيب الذي يظهر ريحه (فمرت على القوم) أي الرجال (ليجدوا ريحها) أي لاجل ان يشموا ريح عطرها (فهي زانية) أي هي بسبب ذلك متعرضة للزنا ساعية في اسبابه قال المناوي وفيه أن ذلك بالقصد المذكور كبيرة فتفسق به ويلزم الحاكم المنع منه اهـ وقال العلقمي سماها النبي صلى الله عليه وسلم زانية مجازا (٣ عن ابي موسى) الاشعري وهو حديث حسن ﷺ (اذا استقبلتك امرأتان) أي اجنبيتان فلا تمر بينهما (خذ يمنة أو يسرة) لان المرأة مظنة الشهوة قال المناوي والنهي للتنزيه والامر للندب ما لم يتحقق حصول المفسدة بذلك والا كان للتحريم وللوجوب (هب عن ابن عمر) بن الخطاب وهو حديث ضعيف ﷺ (اذا استكتم) أي أردتم السواك (فاستاكوا عرضا) بفتح فسكون أي في عرض الاسنان ويكره طولا لانه يدمي اللثة الا في اللسان فيستاك فيه طولا لخبر فيه (ص عن عطاء مرسلا) قال الشيخ حديث صحيح ﷺ (اذا استلج احدكم في اليمين) قال العلقمي بفتح اللام وتشديد الجيم قال في الدر كأصله وهو استفعال من اللجاج ومعناه أن يحلف على شئ ويرى أن غيره خير منه فيقيم على يمينه ولا يحنث ولا يكفر وقيل هو ان يرى أنه صادق فيها مصيبا فيلج فيها ولا يكفر (فانه آثم له عند الله) بهمزة ممدودة ومثلثة أفعل تفضيل أي أكثر اثما (من الكفارة التى امر بها) أي من أن يحنث ويكفر ولا بد من تنزيله على ما اذا كان الحنث ليس بمعصية وأما قوله آثم فخرج عن ألفاظ المفاعلة المقتضية للاشتراك في الاثم لانه قصد مقابلة اللفظ على زعم الحالف وتوهمه فانه يتوهم ان عليه اثما في الحنث مع أنه لا اثم عليه فقال صلى الله عليه وسلم الاثم عليه في اللجاج أكثر لو ثبت

الاثم

(قوله اذا استجمر الخ) هو والاستطابة والاستنجاء بمعنى واحد وهو ازالة الخارج عن الفرج لكن نص الفقهاء الاول بالحجر فالمراد هنا استجمر احدكم بالاحجار كما يعلم من تخصيص الفقهاء وبدليل قوله فليوتر فانه في الماء لا يقال يسن الايتار بل يسن التثليث ويحتمل أن المراد بالاستجمار التبخر بالبخور على الجمر ومعنى الايتار أنه يأخذ البخور ثلاث مرات بأن يلاقيه ويقوم ثم يعود ثلاثا أو خمسا الخ ولا مانع من ارادة المعنيين معا (قوله فليشر عليه) أي يجب عليه أن يبذل له النصح ان كان ممن يعرف الامور بالتجربة ولم يعهد عليه الكذب ولا يضره كونه تبين بعد ذلك ان الخير فيما نهاه عنه لانه مجتهد (قوله اذا استشاط السلطان) أي اشتد غضبه تسلط الخ فينبغي له أن يتأنى في انزال العقوبة (قوله يمنة أو يسرة) أي جهة كل (قوله اذا استلج الخ) أي لو حلف لا يجالس أهله مثلا فالحنث مع التكفير خير من أن يدوم على اللجاج وعدم الحنث لئلا يلزم التنفير والبغض فدوامه على عدم الحنث آثم أي أشد اثما من الحنث مع التكفير أي بفرض ان في الحنث اثما والا فقد كان الحنث خيرا فلا اثم فيه بل فيه التكفير فقط فحينئذ لا يقال أفعل التفضيل مشكل

(قوله فلا يضع الخ) أى مع اقامة رجله ووضع الاخرى فوقها اذ هذا هو الذى يخشى منه انكشاف العورة فلو مد رجليه ووضع واحدة فوق أخرى فلا بأس به ومحل النهى أيضا ما لم يكن لابسا السراويل أو ازارا متسعا بحيث لا يلزم من ذلك كشف العورة (قوله البراء) بالمد (قوله اذا استيقظ الرجل) اى الانسان من الليل اى فى الليل قال الشارح اى استيقظ من نومه وقيد بذلك لان الاستيقاظ كما يكون من النوم يكون من الغفلة يقال استيقظ الشخص تنبه من غفلته (قوله أهله) أى حليلته من زوجة وأمة أو غير أهله اذا قصد تنبيه الغير لفعل الخير (قوله ركعتين) أى أقل ما يحصل به الاندراج فى سلك الذاكرين صلاة ركعتين فى الليل (قوله من الذاكرين) اى بعض الذاكرين المذكورين فى الآية فانهم أنواع أعلاهم الذاكر للحضرة القدسية بأن لم يفتر طرفة عين ومنهم المداوم على التفكر فى مصنوعاته تعالى ومنهم المشتغل ٩٧ بالذكر بلسانه ويدخل فيهم المشتغل

الاثم والذى أجمعوا عليه أن من حلف على فعل شئ أو تركه وكان الحنث خيرا من التمادى على اليمين استحب له أن يحنث واذا حنث لزمته الكفارة (م عن ابى هريرة) قال الشيخ حديث صحيح ﴿ (اذا استلقى أحدكم على قفاه فلا يضع احدى رجليه على الاخرى) قال العلقمى النهى عن ذلك منسوخ أو يحمل النهى حيث يخشى أن تبدو العورة والجواز حيث يؤمن ذلك (ت عن البراء) بن عازب (حم عن جابر) بن عبد الله (البزار) فى مسنده (عن ابن عباس) قال الشيخ حديث صحيح ﴿ (اذا استنشقت فاستنثر) أى امتخط ندبا بريح الانف ان كفى والا فبخنصر اليد اليسرى (واذا استجمرت فاوتر) أى ندبا لكن الثلاث واجبة وان حصل الانقاء بدونها كما مر (طب عن سلمة بن قيس) قال الشيخ حديث صحيح ﴿ (اذا استيقظ الرجل من الليل وايقظ اهله) قال المناوى حليلته أو نحو بنته (وصليا ركعتين) نفلا أو فرضا (كتبا) أى أمر الله تعالى بكتابتهما (من الذاكرين الله كثيرا والذاكرات) الذين اثنى الله عليهم فى كتابه العزيز وقال العلقمى قال الدميرى قال الزمخشرى الذاكرون الله كثيرا والذاكرات من لا يكاد يخلو بقلبه أو بلسانه او بهما عن ذكر الله وقراءة القرآن والاشتغال بالعلم من الذكر وقال القاضى عياض ذكر الله تعالى ضربان ذكر بالقلب وذكر باللسان وذكر القلب نوعان أحدهما وهو أرفع الاذكار وأجلها الفكر فى عظمة الله وجلاله وجبروته وملكوته وآياته فى سمواته وأرضه ومنه الحديث خير الذكر الخفى والمراد به هذا والثانى ذكر بالقلب عند الامر والنهى فيمتثل ما أمر به ويترك ما نهى عنه ويقف فيما أشكل عليه وأما ذكر اللسان مجردا فهو أضعف الاذكار لكن فيه فضيلة عظيمة كما جاءت به الاحاديث (د ن ه حب ك عن ابى هريرة وابى سعيد) الخدرى (معا) ورواه عنه البيهقى أيضا قال الشيخ حديث صحيح ﴿ (اذا استيقظ احدكم من نومه فلا يدخل يده فى الاناء) اى الذى فيه ماء دون قلتين أو مائع ولو كثيرا (حتى يغسلها ثلاثا) فيكره ادخالها قبل استكمال الثلاث فلا تزول الكراهة عند الشافعية الا بالتثليث لان الشارع اذا غيا حكما بغاية فلا يخرج من عهدته

بعلوم الشرع وآلاته واذا كتبا من الذاكرين ترتب لهما أعده الله تعالى للذاكرين بقوله تعالى أعد لهم مغفرة وأجرا عظيما وعبارة العزيزى الذاكرون الله كثيرا والذاكرات من لا يكاد يخلو بقلبه أو بلسانه أو بهما وقراءة القرآن والاشتغال بالعلم من الذكر وقال القاضى عياض ذكر الله بأن يذكر بالقلب ويذكر باللسان وذكر القلب نوعان أحدهما وهو أرفع الاذكار وأجلها الفكر فى عظمة الله تعالى وجلاله وجبروته وملكوته وآياته فى سمواته وأرضه ومنه الحديث خير الذكر الخفى والمراد به هذا والثانى ذكر بالقلب عند الامر والنهى فيمتثل ما أمر به ويترك ما نهى عنه

١٣ عزيزى ل

ويقف فيما أشكل عليه وأما ذكر اللسان مجردا فهو أضعف الاذكار لكن فيه فضيلة عظيمة كما جاءت به الاحاديث اهـ بحروفه وقوله كتبا من الذاكرين الله كثيرا الخ المراد بالذكر ما يشمل التسبيح والتحميد والتكبير والاستغفار (قوله أحدكم من نومه) ذكره بكاف الخطاب اشارة الى أنه صلى الله عليه وسلم يدرى أين باتت يده لاستيقاظ قلبه صلى الله عليه وسلم كبقية الانبياء فانهم لا تنام قلوبهم (قوله فلا يدخل يده) خرج الرجل ونحوها مما لا يتوهم نجاسته (قوله ثلاثا) فيكره غمسها قبل الثلاث فلو لف يده فى خرقة ووجدها ملفوفة بعد الاستيقاظ من النوم بحيث لا يتأتى وصول النجاسة الى البشرة لم يكره غمسها بل هو خلاف الاولى لانه صلى الله عليه وسلم بعد استيقاظه غسل يديه ثلاثا قبل الغمس مع أنه معلوم طهارتهما فدل على أن ذلك سنة بعد الاستيقاظ من النوم وان علمت طهارتهما فتركها خلاف الاولى لا مكروه ان قيل يكفى فى ازالة النجاسة مرة أجيب بأن الشارع اذا غيا حكما الخ وقد يقال نعم هو غياه بالثلاث لان حتى للغاية لكنه ذكر فيه معنى يقتضى الاكتفاء بأقل حيث قال فانه لا يدرى الخ فان هذا التعليل يقتضى أن المانع خوف التنجيس وهذا يزول بغسلة وأجيب بأنه لا يستنبط من النص

الا باستيفائها (فان احدكم لا يدرى أين باتت يده) وفى رواية فانه لا يدرى قال العلقمى فيه ان علة النهى احتمال هل لاقت يده ما يؤثر فى الماء أى نجسا يؤثر فى الماء كمحل الاستنجاء اولا ومقتضاه الحاق من شك بذلك ولو كان متيقظا ومفهومه أن من درى اين باتت يده كمن لف عليها خرقة مثلا فاستيقظ وهى على حالها أن لا كراهة وان كان غسلها مستحبا على المختار اه قال المناوى وفى الحديث فوائد منها أن الماء القليل اذا ورد عليه نجس تنجس وان لم يتغير والفرق بين ورود الماء على النجس وعكسه وان محل الاستنجاء لا يطهر بالحجر بل يعفى عنه فى حق المصلى وندب غسل النجاسة ثلاثا فانه أمر به فى المتوهمة ففى المحققة أولى والاخذ بالاحتياط فى العبادة وغيرها ما لم يخرج لحد الوسوسة واستعمال الفاظ الكناية فيما يتحاشى من التصريح به (مالك) فى الموطا (والشافعى) فى المسند (حم ق ٤) كلهم فى الطهارة (عن ابى هريرة ﷺ اذا استيقظ احدكم من منامه فتوضأ فليستنثر) أى فليخرج ماء الاستنشاق والقذر اليابس المجتمع من المخاط ندبا بعد الاستنشاق يفعل ذلك (ثلاث مرات فان الشيطان يبيت على خياشيمه) يحتمل ان المراد بالشيطان حقيقته أو هو كناية عن القذر المجتمع أو عن وسوسته بالكسل عن العبادة والخياشيم جمع خيشوم وهو أقصى الانف (ق ن عن ابى هريرة) وفى نسخة عن أبى سعيد ﷺ (اذا استيقظ احدكم فليقل الحمد لله الذى رد على روحى وعافانى فى جسدى واذن لى بذكره) أى يقل ذلك ندبا لان النوم اخو الموت (ابن السنى) فى عمل يوم وليلة (عن ابى هريرة) قال الشيخ حديث حسن ﷺ (اذا اسلم العبد فحسن اسلامه) أى صار اسلامه حسنا باعتقاده واخلاصه ودخوله فيه بالباطن والظاهر (يكفر الله عنه كل سيئة كان أزلفها) قال العلقمى وفى رواية زلفها بتخفيف اللام كما ضبطه صاحب المشارق وقال النووى وزلف بالتشديد وأزلف بمعنى واحد أى أسلف وقدم (وكان بعد ذلك) أى بعد تكفير السيآت بالاسلام (القصاص) أى كتابة المجازات فى الدنيا ثم فسر القصاص بقوله (الحسنة بعشر امثالها الى سبعمائة ضعف والسيئة بمثلها الا ان يتجاوز الله عنها) أى بقبول التوبة أو بالعفو وان لم يتب قال العلقمى والقصاص اسم كان ويجوز أن تكون تامة والحسنة مبتدأ وبعشر الخبر والجملة استئنافية وقوله الى سبعمائة متعلق بمقدر اى منتهية وفى رواية منتهيا الى سبعمائة فهو منصوب على الحال واخذ بعضهم بظاهر هذه الغاية فزعم ان التضعيف لا يجاوز سبعمائة ورد بقوله تعالى والله يضاعف لمن يشاء (فائدة) قال بعضهم الكافر لا يصح منه التقرب فلا يثاب على العمل الصالح الصادر منه فى شركه وقال النووى الصواب الذى عليه المحققون بل نقل بعضهم فيه الاجماع أن الكافر اذا فعل أفعالا جميلة كالصدقة وصلة الرحم ثم أسلم ومات على الاسلام فان ثواب ذلك يكتب له (خ ن عن ابى سعيد) الخدرى ﷺ (اذا اشار الرجل على اخيه بالسلاح) أى حمل على أخيه فى الدين آلة

معنى بطاله فانه لو اكتفى بمرة أو مرتين لبطل قوله ثلاثا وقد يقال انكم استنبطتم منه ما يبطله حيث قلتم بسن التسبيع مع التتريب اذا كانت المتوهمة مغلظة وبالاكتفاء بالرش ثلاثا اذا كانت المتوهمة مخففة واجيب بأن سن التسبيع وان أبطل التقييد بالثلاثة لكن فيه احتياط فهل قولهم لا يستنبط من النص معنى يبطله اذا لم يكن فيه احتياط والاكتفاء بالرش لا يبطله لان فيه العدد أعنى الثلاث وأريد بالغسل ما يشمل الرش بدليل التعليل بأنه لا يدرى الخ فان العلة ازالة النجاسة والمحققة تزول بالرش ثلاثا (قوله فان احدكم لا يدرى الخ) أى وأما انا فادرى لما مر (قوله فليستنثر الخ) اى فليخرج الماء من أنفه وقول الشارح من فيه سبق قلم (قوله على خياشيمه) لان الشياطين تهوى القاذورات والمراد بالشيطان كل ما يوسوس لا خصوص ابليس وقال الشارح كالتوربشتى بهذا الضبط اسم شيخ ويحتمل أن ذلك حقيقة وأنه كناية عن الكسل وذلك يزيله ومحل كون الشيطان يبيت على خياشيمه حيث لم يحصل منه ذكر قبل النوم أما اذا حصل منه كان قرأ آية الكرسى قبل نومه فان الشيطان لا يبيت على خياشيمه والخياشيم جمع خيشوم وهو خرق الانف (قوله رد على روحى) أى احساسى فان النائم كالميت لا يحس (قوله وعافانى) يقول ذلك وان كان مريضا لانه ما من مرض الا وثم أشد منه (قوله واذن لى بذكره) وأوعدنى بالثواب على ذلك كما جاء فى حديث آخر (قوله كل سيئة) من الصغائر والكبائر من الحقوق المالية ككفارة القتل والظهار اولا (قوله زلفها) وفى رواية أزلفها وهو مع تشديد اللام على الحرف الاولى فيقال زلفها ومعنى كل قدمها (قوله القصاص) أى المجازاة على الشئ من خير وشر والقصاص لا يقال الا فى مقابلة فعل الشر نحو واقتص من القاتل بالقتل ومن السارق بالقطع ومن الزانى بالرجم او الجلد الخ فهنا أريد به مطلق المجازاة (قوله الى سبعمائة) وفى رواية منتهيا الى سبعمائة فهو منصوب على الحال علقمى ثم تزيد الى ما شاء الله (قوله أشار الرجل) أى الانسان فتعل

الانثى (قوله على جرف) بضم الجيم وسكون الراء وضمها وبفتح الحاء وسكون الراء أى طرف (قوله وقعا الخ) أما القاتل فظاهر وأما المقتول فلعزمه على قتله وإثمه دون اثم القاتل فان لم يعزم على قتله فهو شهيد (قوله كلب الجوع) المراد اذا اشتد الجوع سواء كان بداء الكلب الذى اذا ابتلى به الانسان لم يشبع قطا أو كان بغير ذلك الداء وذكره مبالغة فى اشتداد الجوع (قوله برغيف) ونحوه مما يدفع الجوع ورغيف بمعنى مرغوف أى مقطوع لانه مقطوع من اثانه بقدر ملء الكف (قوله (٧) وجر) جمع جرة وهى المعروفة من الفخار (قوله على الدنيا) أى الشاغلة عن الله تعالى وأهلها العصاة الذين لا يؤدون حقها الدمار الهلاك أو المراد التباعد لا حقيقة الدعاء أى تباعدت عنهم ونزلتهم منزلة الهالكين لاستغنائى عنهم حينئذ (قوله لا يتبيغ) أى لئلا يهيج فيقتله بالنصب فى جواب النفى (قوله اذا اشترى) أى ملكه بشراء أو هبة أو ارث وقال بعيرا لانه يشمل الذكر والانثى كالشاة بخلاف الجمل فانه خاص بالذكر (قوله فليأخذ بذروة) بكسر الذال وضمها أى فليقبض أعلى البعير بيده اليمنى وليلصق يده بسنامه ويتعوذ والاكمل أن يذكر البسملة بعد التعوذ لان الشيطان على سنامه فاذا سمع ذلك هرب أو لان البعير أشرف أموال العرب فربما يرى من ملكه فى نفسه كبرا فاذا قال ذلك اندفع عنه الكبر وكتب الشيخ عبد البر الاجهورى على قوله ويتعوذ بالله من الشيطان أى لان الابل خلقت من الشياطين اه وهذا الحديث حسن (قوله اذا اشترى الخ) أى او اهدى اليه لحم الخ وفيه اشارة الى أن طبيخ اللحم أجود من شيه وهو كذلك كما قال الاطباء وقوله أيضا اذا اشترى أحدكم لحما الخ وجد فى نسخ قليلة قبل هذا الحديث ولفظه اذا اشترى أحدكم الجارية فليكن أول ما يطعمها الحلو فانه أطيب لنفسها اه ولم يتكلم عليه الشارح (قوله فليكثر مرقته) للتوسعة على عياله وجيرانه (قوله وهو) أى المرق أحد اللحمين أى يسمى لحما مجازا لما نزل فيه من دسم اللحم

الحرب كما بينته رواية من حمل علينا السلاح (فهما على جرف جهنم) بضم الجيم وضم الراء وسكونها وبحاء مهملة وسكون الراء قال العلقمى وهما متقاربان ومعناه على طرف قريب من السقوط فيها (فاذا قتله وقعا فيها جميعا) أما القاتل فظاهر وأما المقتول فلقصده قتل أخيه فان لم يقصد قتله فهو شهيد فالحديث محمول على ما اذا قصد كل منهما قتل صاحبه (الطيالسى) ابوداود (ن) كلاهما (عن ابى بكرة) وهو حديث صحيح ﴿(اذا اشتد الحر فابردوا بالصلاة) أى صلاة الظهر أى أخروها ندبا الى انحطاط قوة الوهج بشروط تقدم الكلام على بعضها (فان شدة الحر من فيح جهنم) أى غليانها وانتشار لهبها قال المناوى قاعدة كل عبادة مؤقتة فالافضل تعجيلها أول الوقت الا سبعة الابراد بالظهر والضحى أول وقتها طلوع الشمس أى على رأى النووى ويسن تأخيرها لربع النهار والعيد يسن تأخيرها للارتفاع والفطرة أول وقتها غروب الشمس ليلة العيد ويسن تأخيرها ليومه ورمى جمرة العقبة وطواف الافاضة والحلق يدخل وقتها بنصف الليل ويسن تأخيرها ليومه (حم ق ع عن ابى هريرة حم ق د ت عن ابى ذر ق عن ابن عمر) ابن الخطاب وهو متواتر ﴿(اذا اشتد كلب الجوع) قال المناوى بفتح اللام والكاف واللام أى حدته (فعليك) يا أبا هريرة (برغيف وجرة) قال العلقمى قال فى الصحاح الجرة من الخزف والجمع جرر وجرار وقال فى المصباح والجرة بالفتح اناء معروف والجمع جرار مثل كلبة وكلاب (من ماء القراح) كسلام أى الذى لا يخالطه شئ (وقل على الدنيا واهلها) أى المتعبدين لها المشغولين بطلبها المنهمكين فى تحصيلها (منى الدمار) أى الهلاك أى قل انفسك بلسان الحال أو المقال بأن تجرد منها نفسا تخاطبها قال المناوى يعنى أنزلهم منزلة الهالكين فلا أنزل بهم حاجاتى ولا أقصدهم فى مهماتى فليس المراد حقيقة الدعاء عليهم (عد هب عن ابى هريرة) وهو حديث ضعيف ﴿(اذا اشتد الحر فاستعينوا بالحجامة) اى على دفع اذاه لغلبة الدم حينئذ (لا يتبيغ الدم) أى لئلا يهيج (باحدكم فيقتله) والخطاب لاهل الحجاز ونحوهم من الاقطار الحارة (ك) فى الطب (عن انس) بن مالك وهو حديث صحيح ﴿(اذا اشترى احدكم بعيرا فليأخذ بذروة سنامه) بضم الذال المعجمة وتكسر أى بأعلى علوه وسنام كل شئ أعلاه (وليتعوذ بالله من الشيطان) قال المناوى لان الشيطان على سنامه كما يجىء فى خبر فاذا سمع الاستعاذة هرب ومن العلة يؤخذ أنه ليس نحو الفرس مثله (د) فى النكاح (عن ابن عمر) بن الخطاب وهو حديث حسن ﴿(اذا اشترى احدكم لحما فليكثر مرقته فان لم يصب احدكم لحما اصاب مرقا وهو احد اللحمين) أى اذا حصل احدكم لحما بشراء أو غيره ليطبخه فليكثر ندبا أو ارشادا مرقته لان دسم اللحم ينحل فيها فيقوم مقام اللحم فى التغذى

(٧) قول المحشى وجر يخالف ما فى متن العزيزى من قوله وجرة ولعلهما روايتان اه مصححه

والنفع (ت ك) في الاطعمة (هب) كلهم (عن عبد الله المزني) بضم الميم وفتح الزاى وهو حديث حسن ﷺ (اذا اشتريت نعلا فاستجدها واذا اشتريت ثوبا فاستجده) قال العلقمي يحتمل أن يكون من الجودة ويحتمل أن يكون من الجديد المقابل للقديم ويدل كلام المصباح لكل منهما الان قوله وجد فلان الامر فتجدد شامل للجديد والجيد وقال المناوى فاستجدها بسكون الدال المخففة أى اتخذها جيدة وليس من الجديد المقابل للقديم والاقال استجدها بالتشديد والامر ارشادى (طس عن أبي هريرة وعن ابن عمر) بن الخطاب بزيادة (واذا اشتريت دابة فاستفرهها) أى اتخذها فارهة والمراد النشاط والخفة (واذا كانت عندك كريمة قوم فأكرمها) اى زوجة كريمة من قوم كرام بأن تفعل بها ما يليق بمنصب آبائها وعصباتها فاذا كانت الزوجة تخدم في بيت ابيها وجب على الزوج اخدامها ﷺ (اذا اشتكى المؤمن) اى اذا مرض (اخلصه) أى المرض (من الذنوب كما يخلص الكير خبث الحديد) والمعنى ان ما يحصل له من الالم بسبب المرض يصفيه كتصفية الكير الحديد من الخبث فاسناد التصفية الى المرض مجاز والمراد الصغائر أما الكبائر فلا يكفرها الا التوبة (خد حب طس عن عائشة) قال الشيخ حديث حسن ﷺ (اذا اشتكيت فضع يدك) واليمنى اولى (حيث تشتكي) اى على المحل الذى يؤلمك (ثم قل بسم الله اعوذ بعزة الله) اى قوته وعظمته (وقدرته من شر ما أجد من وجعي هذا ثم ارفع يدك ثم اعد ذلك) أى الوضع والقراءة والتعوذ (وترا) قال المناوى أى سبعا كما تقدم رواية مسلم يعني فان ذلك يزيل الالم أو يخففه (ت ك) في الطب (عن انس) بن مالك قال الشيخ حديث حسن ﷺ (اذا اشتهى مريض احدكم شيأ فليطعمه) قال العلقمي سببه ما أخرجه ابن ماجه بسنده عن ابن عباس أن النبي صلى الله عليه وسلم عاد رجلا فقال له ما تشتهي قال أشتهي خبز بر فقال النبي صلى الله عليه وسلم من كان عنده خبز بر فليبعث الى أخيه ثم قال اذا اشتهى فذكره وهذا الحديث فيه حكمة لطيفة وهي أن المريض اذا تناول ما يشتهيه وان كان يضر قليلا كان أنفع أو أقل ضررا مما لا يشتهيه وان كان نافعا فينبغي للطبيب الكيس أن يجعل شهوة المريض من جملة أدلته على الطبيعة وما يهتدى به الى طريق علاجه فسبحان المستأثر بعلم الغيب اه وقال المناوى فليطعمه ما اشتهاه ندبا لان المريض اذا تناول ما اشتهاه عن شهوة صادقة طبيعية وان كان فيه ضرر ما فهو أنفع له مما لا يشتهيه وان كان نافعا لكن لا يطعم الا قليلا بحيث تنكسر حدة شهوته قال بقراط الاقلال من الضار خير من الاكثار من النافع ووجود الشهوة في المريض علامة جيدة عند الاطباء قال ابن سينا مريض يشتهي أحب الى من صحيح لا يشتهي وقيل لمريض ما تشتهي

(قوله نعلا) من خف ونحوه من كل ما يلبس في الرجل (قوله فاستفرهها) أى اتخذها فارهة أى مسرعة في السير والفاره الحاذق بالشئ ويقال للبرذون والحمار فاره بين الفروهة ولا يقال للفرس فاره بل رائع وجواد وقوله كريمة قوم أى عزيزة قوم يقال كرم الشئ كرما نفس وعز فهو كريم وقوم كرام وكرماء وامرأة كريمة ونساء كرائم وكريمات (قوله ايضا كريمة قوم) أى زوجة أو أمة يكرمها بما كانت تكرم به عند أهلها فان ذلك من المعاشرة بالمعروف (قوله اذا اشتكى المؤمن) أى الكامل اى اذا مرض فعبر عن السبب بالمسبب أى اذا لم يفعل المؤمن ما يكفر ذنوبه من نحو الصلاة اى لاشتغال فيها بغيره تعالى ولا وسوسة فيها ومن التوبة ونحو ذلك من المكفرات أنزل الله تعالى به الامراض لئلا يأتي يوم القيامة خالصا صافى (قوله اخلصه) أى أخلصه المرض المفهوم من قوله اشتكى بمعنى سلم ونجاه منها (قوله خبث الحديد) أى رديئه (قوله ثم قل الخ) أى ان كان أهلا للقول فان كان عاجزا أو طفلا صغيرا فليقله له آخر ويقول بنية صادقة من شر ما يجد من وجعه هذا (قوله وترا) وأقله ثلاثة لا واحد وفي كل مرة يرفع يده ويضعها وكتب المناوى على قوله وترا أى سبعا كما تقدم رواية مسلم يعني فان ذلك يزيل الالم أو يخففه وهذا الحديث صحيح وفي الكبير حسن غريب اه بخط الاجهوري (قوله فليطعمه) أى ان لم يعلم مرضه الاطباء ويخبرون بأن ما اشتهاه يضره فلا يطعمه وسببه ما أخرجه ابن ماجه بسنده عن ابن عباس أن النبي صلى الله عليه وسلم عاد رجلا فقال له ما تشتهي قال أشتهي خبز بر فقال النبي صلى الله عليه وسلم من كان عنده خبز بر فليبعث الى أخيه ثم قال صلى الله عليه وسلم اذا اشتهى فذكره وفي هذا الحديث حكمة وهو أن المريض اذا تناول ما يشتهيه وان كان يضر قليلا كان أنفع أو أقل ضررا مما لا يشتهيه وان كان نافعا الا سيما ان كان ما يشتهيه غذاء بالغا كالخبز والكعك فينبغي للطبيب الكيس أن يجعل شهوة المريض من جملة أدلته على الطبيعة وما يهتدى به الى طريق علاجه اه

(قوله أحدكم مصيبة) أصلها مصوبة قلبت الواو ياء لوقوعها بعد كسرة فقياس الجمع مصاوب فجمعها على مصائب شاذ (قوله فليقل الخ) أي عند نزولها أو بعد نزولها لكن الاول آكد وعند المصيبة الاولى آكد (قوله انا لله الخ) أي نحن وأموالنا وأهلونا عبيد لله يصنع فينا ما يشاء وانا اليه أي الى انفراده بالحكم كما كان أول مرة وفي انا لله اقرار له بالعبودية وفي اليه راجعون اقرار له بالبعث والنشور وقال أبو بكر الوراق انا لله اقرار له بالملك وانا اليه راجعون اقرار على أنفسنا بالهلاك أحتسب مصيبتي أي ادخر ثوابها في صحائف حسناتي اهـ (قوله فاجرني) بالمد من آجر يؤاجر وفأجرني بالقصر من أجر يأجر من باب نصر (قوله أحدكم هم) أي حزن وقيل الهم الحزن العظيم (قوله اذا أصاب أحدكم مصيبة) أي هم أو عدم نفع ونحو ذلك كالموت وغيره (قوله من أعظم) لا ينافي هذا أنها أعظم على الاطلاق لان كون الشيء من أعظم الامور لا ينافي أنه أعظمها على الاطلاق فقد ورد انه صلى الله عليه وسلم كان من أحسن الناس وجها وخلقا ولا شك انه أحسنهم ١٠١ على الاطلاق وانما كان ذلك أعظم المصائب

لانه ترتب عليه انقطاع الوحي الذي هو رحمة ونقص الانوار التي في قلوب الصحابة بسبب طاعته صلى الله عليه وسلم ولذا قال أنس ما نفضنا أيدينا من التراب من دفنه حتى أنكرنا قلوبنا أي لم نجد فيها من النور ما كان النور قبل موته صلى الله عليه وسلم ولا ينافي كون موته صلى الله عليه وسلم أعظم المصائب بسبب انقطاع الخير المذكور ما يأتي أن موته صلى الله عليه وسلم قبل أمته خير لهم لان الجهة مختلفة اذ كون موته صلى الله عليه وسلم يترتب عليه انقطاع الخير المذكور لا ينافي أنه يخلفه خير غيره وهو تهيئ المراتب لامته والاستغفار لهم اذا

عرضت عليه سيما تهم فموته صلى الله عليه وسلم قبل أمته خير بهذا الاعتبار وكتب العلقمي على قوله من أعظم المصائب أي أعظم من كل مصيبة يصاب بها المسلم بعده الى يوم القيامة انقطع بموته صلى الله عليه وسلم الوحي وماتت النبوة وكان أول ظهور الشر بارتداد العرب وغير ذلك وكان أول انقطاع الخير وأول نقصانه اهـ (قوله اذا أصبحت) أي دخلت في الصباح وكون هذا الحديث في حرف الالف مع الباء موضوعا لا يقتضي أنه بلفظ اذا هذا موضوع (قوله في سربك) اي نفسك أو منزلك اما السرب بالفتح فالمسلك اي الطريق والسرب بالتحريك يطلق على معان منها الشق الذي في الارض وعبارة العزيزي في سربك بكسر السين أي نفسك أو بفتح فسكون مسلكك أو بفتحتين منزلك اهـ (قوله كلها) دفع به توهم ارادة البعض (قوله تكفر اللسان) ليس المراد تنسب الكفر له من قولهم كفر زيد عمرا نسب الكفر له بل من قولهم كفر اليهودي الصنم أي كفر له أي خضع وذل له فله استعمالان كفره بمعنى نسب الكفر له وكفره بمعنى كفر له أي خضع وذل له والمراد هنا أن تخضع وعبارة العلقمي تكفر اللسان أي تذل وتخضع والتكفير هو أن ينحني الانسان أو يطأطئ رأسه قريبا من الركوع كما يفعل من يريد تعظيم

قال اشتهى ان اشتهى (هـ عن ابن عباس) قال الشيخ حديث صحيح (اذا اصاب احدكم مصيبة فليقل انا لله وانا اليه راجعون اللهم عندك احتسب مصيبتي) أي أدخر ثواب مصيبتي في صحائف حسناتي (فأجرني فيها) أي عليها قال العلقمي بسكون الهمزة وضم الجيم وكسرها أي أثبني والاجر الثواب (وابدلني بها خيرا منها) يعني المصيبة اي اجعل بدل ما فات شيأ آخر أنفع منه (د ك عن ام سلمة) أم المؤمنين (ت هـ عن ابي سلمة) عبد الله المخزومي قال الشيخ حديث حسن (اذا اصاب احدكم هم أو لأواء) بفتح اللام وسكون الهمزة والمد قال العلقمي اللأواء الشدة وضيق المعيشة (فليقل الله الله ربي لا اشرك به شيأ) قال المناوي في رواية لا شريك له والمراد أن ذا يفرج الهم ان صدقت النية (طس عن عائشة) قال الشيخ حديث صحيح (اذا اصاب احدكم مصيبة فليذكر مصيبته بي) أي بفقدي (فانها من أعظم المصائب) قال العلقمي المصيبة بالنبي صلى الله عليه وسلم أعظم من كل مصيبة يصاب بها المسلم بعده الى يوم القيامة انقطع بموته صلى الله عليه وسلم الوحي وماتت النبوة وكان أول ظهور الشر بارتداد العرب وغير ذلك وكان اول انقطاع الخير واول نقصانه وروى مسلم أن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان الله اذا أراد رحمة أمة من عباده قبض نبيها قبلها فجعله فرطا وسلفا بين يديها (عد هب عن ابن عباس طب عن سابط الجمحي) قال الشيخ حديث حسن لغيره (اذا اصبحت آمنا في سربك) بكسر السين أي نفسك أو بفتح فسكون مسلكك أو بفتحتين منزلك (معافى في بدنك) من البلايا والرزايا (عندك قوت يومك) أي مؤنتك ومؤنة من تلزمك نفقته (فعلى الدنيا وأهلها العفاء) أي الهلاك والدروس وذهاب الاثر (هب عن ابي هريرة) قال الشيخ حديث ضعيف (اذا اصبح ابن آدم فان الاعضاء كلها تكفر اللسان) قال العلقمي قال في النهاية أي تذل وتخضع والتكفير هو أن ينحني الانسان ويطأطئ رأسه قريبا من الركوع

صاحبه انتهت (قوله فانما نحن بك) اى نستقيم باستقامتك وترتيب استقامة الاعضاء على استقامة اللسان مجاز لان استقامتها مرتبة فى الحقيقة على استقامة القلب واستقامة اللسان سبب فى استقامة القلب (قوله فان استقمت الخ) القوام بالفتح العدل والاعتدال قال تعالى وكان بين ذلك قواما اى عدلا وهو حسن القوام أى الاعتدال فالمعنى ان اعتدلت اعتدلنا وقوله وان اعوججت الخ العوج بفتحتين فى الاجساد خلاف الاعتدال والعوج بكسر العين فى المعانى يقال فى الدين عوج وفى الامر عوج وفى التنزيل ولم يجعل له عوجا أى فيه اه علقمى (قوله بك أصبحنا الخ) خبر أصبحنا متعلق بك المحذوف على حذف مضاف أى أصبحنا ملتبسين بنعمتك قال العلقمى والصباح عند العرب من نصف الليل الاخير الى الزوال ثم المساء الى آخر نصف الليل الاول ومن فوائده أنه يشرع ذكر الالفاظ الواردة فى الاذكار المتعلقة بالصباح والمساء اما التى فيها ذكر اليوم والليلة فلا يتأتى فيهما ذلك اذ أول اليوم شرعا من طلوع الفجر والليلة من غروب الشمس اه من العزيزى (قوله وبك نحيا الخ) أى احياؤنا واماتتنا بقدرتك لا بقدرة غيرك وفى هذه الرواية اختصار وفى رواية زيادة واذا أمسيتم فقولوا اللهم بك أمسينا وبك أصبحنا الخ بتقديم المساء (قوله شجر) أى يمنع الرؤية ومثل الشجر كل ما يمنع الرؤية من حجر وحائط وغيره وخرج ما لو تباعد من غير أن يحول بينهما حائل أوحال حائل لا يمنع الرؤية كالشجر المتخلل منه فضاء فلا يسن السلام (قوله ويتباذلوا) اى يفشوا السلام بمعنى يبتدى به أحدهم ويرد عليه بعضهم وأشار بقوله يتباذلوا الى أن التثنية فى قوله رجلان ليست قيدا بل أو رجال (قوله اذا اضطجعت) أى وضعت جنبك أو ظهرك على الارض (قوله بسم الله) والاكمل اتمامها ولعل

كما يفعل من يريد تعظيم صاحبه (فتقول اتق الله فينا فانما نحن بك فان استقمت استقمنا وان اعوججت اعوججنا) قال المناوى حقيقة أى تقول ذلك حقيقة أو هو مجاز بلسان الحال فنطق اللسان يؤثر فى أعضاء الانسان بالتوفيق والخذلان فلله دره من عضو ما أصغره وأعظم نفعه وضرره (ت) فى الزهد (وابن خزيمة) فى صحيحه (هب) كلهم (عن ابى سعيد الخدرى) وهو حديث صحيح ﴿اذا اصبحتم فقولوا اللهم بك اصبحنا وبك امسينا﴾ قال المناوى أى أصبحنا وأمسينا متلبسين بنعمتك أو بحياطتك وحفظك (وبك نحيا وبك نموت) أى يستمر حالنا على هذا فى جميع الازمان (واليك المصير) أى المرجع وقال العلقمى والصباح عند العرب من نصف الليل الاخير الى الزوال ثم المساء الى آخر نصف الليل الاول ومن فوائده أنه يشرع ذكر الالفاظ الواردة فى الاذكار المتعلقة بالصباح والمساء أما التى فيها ذكر اليوم والليلة فلا يتأتى فيها ذلك اذ أول اليوم شرعا من طلوع الفجر والليلة من غروب الشمس (ه وابن السنى عن ابى هريرة) وهو حديث حسن ﴿اذا اصطحب رجلان مسلمان فحال بينهما شجر او حجر اومدر﴾ قال العلقمى المدر جمع مدرة مثل قصب وقصبة وهو التراب المتلبد وقال الازهرى المدر قطع الطين وبعضهم يقول الطين العلك والذى لا يخالطه رمل (فليسلم احدهما على الآخر ويتباذلوا السلام) أى ندبا بالمبتدى ووجوبا بالراد لانهما بعد ان عرفا متفرقين ويؤخذ من كلام المناوى أن محل ذلك ان كان كل من الشجر والحجر والمدر يمنع الرؤية (هب عن ابى الدرداء) قال الشيخ حديث حسن ﴿اذا اضطجعت فقل بسم الله أعوذ بكلمات الله﴾ قال المناوى أى كتبه المنزلة على رسله وصفاته (التامة) أى الخالية عن التناقض والاختلاف والنقائص وقال العلقمى انما وصف كلامه بالتمام لانه لا يجوز أن يكون فى كلامه شئ من النقص والعيب كما يكون فى كلام الناس وقيل معنى التمام ههنا انها تنفع المتعوذ بها وتحفظه من الآفات (من غضبه) أى سخطه على من عصاه واعراضه عنه (وعقابه) أى عقوبته (ومن شر عباده ومن همزات الشياطين) أى نزغاتهم ووساوسهم (وان يحضرون) أى يحوموا حولى (ابو نصر السجزى فى) كتاب (الابانة) عن أصول الديانة (عن ابن عمرو ابن العاص) قال الشيخ حديث حسن ﴿اذا اطال احدكم الغيبة﴾ فيه التقييد بطول الغيبة

وقدم البسملة هنا لان المقصود بالذات التعوذ بخلاف تقديم التعوذ فى القراءة فان المقصود بالذات القراءة من بسملة أوغيرها واذا قال شخص ذلك أمن من كل شر حتى لدغ العقرب والثعبان فان أصابه فمن عدم اخلاص نيته (قوله غضبه) أى انتقامه لان الغضب محال عليه تعالى فقوله وعقابه عطف تفسير (قوله وان يحضرون) هذه نون الوقاية ونون الرفع حذفت (قوله اذا أطال) أى عرفا

واهل الطول هنا مرجعه العرف (فلا يطرق) بفتح أوله (اهله ليلا) قال العلقمى الطروق المجىء بالليل وسمى الآتى بالليل طارقا لانه يحتاج غالبا الى دق الباب وورد الامر بالدخول ليلا وجمع بينهما بأن الامر بالدخول ليلا ان أعلم أهله بقدومه والنهى على من لم يفعل ذلك وقال المناوى فلا يطرق أهله أى حلائله بالقدوم عليهم ليلا لتفويت التأهب عليهم بل يصبر حتى يصبح لكى تمتشط الشعثة وتستحد المغيبة (حم ق عن جابر) بن عبد الله ﷺ (اذا اطمأن الرجل الى الرجل) قال فى المصباح اطمأن القلب سكن ولم يقلق والاسم الطمأنينة أى سكن قلبه بتأمينه له (ثم قتله بعد ما اطمأن اليه) أى بغير حق (نصب له يوم القيامة لواء غدر) قال الشيخ لواء بكسر اللام وفتح الواو ممدودا مضافا الى غدر بفتح المعجمة فسكون المهملة فراء فى آخره ضد الوفاء كنى به عن ظهور العقوبة التى أعدها الله له ظهور اللواء وقال المناوى يعنى من غدر فى الدنيا تعديا عوقب فى العقبى عقابا اليما لان الجزاء من جنس العمل (ك عن عمرو بن الحمق) الكاهن الخزاعى قال الشيخ حديث صحيح ﷺ (اذا اعطى الله احدكم خيرا) أى مالا (فليبدأ بنفسه واهل بيته) أى فليبدأ وجوبا بالانفاق منه على نفسه ثم بمن تلزمه مؤنتهم (حم م) فى المغازى من حديث طويل (عن جابر بن سمرة) ﷺ اذا اعطى أحدكم الريحان فلا يرده) قال العلقمى هو كل نبت مشموم طيب الريح (فانه خرج من الجنة) قال المناوى يعنى يشبه ريحان الجنة أو هو على ظاهره ويدعى سلب خواصه التى منها أنه لا يتغير ولا يذبل ولا يقطع ريحه (د فى مراسيله ت) فى الاستئذان (عن ابى عثمان النهدى مرسلا) أدرك زمن المصطفى ولم يسمع منه قال الشيخ حديث حسن ﷺ (اذا اعطيت شيأ) بالبناء للمفعول (من غير ان تسأل فكل وتصدق) قال المناوى ارشادا يعنى انتفع به وفيه اشارة الى أن شرط قبول المبذول علم حله أى باعتبار الظاهر ويؤخذ من كلام العلقمى أنه ان علم حله استحب القبول وان علم حرمته حرم القبول وان شك فالاحتياط رده وهو الورع (م د ن عن ابن عمر) ﷺ اذا اعطيتم الزكاة) بالبناء للفاعل (فلا تنسوا ثوابها) أى ما يحصل به الثواب (ان تقولوا) خبر عن مبتدا محذوف أى هو قولكم (اللهم اجعلها مغنما) أى غنيمة مدخرة فى الآخرة (ولا تجعلها مغرما) قال المناوى أى لا تجعلنى أرى اخراجها غرامة أغرمها وهذا التقدير بناء على أن أعطيتم مبنى للفاعل ويمكن بناؤه للمفعول وتوجيهه لا يخفى اه قال العلقمى قال النووى فى اذكاره ويستحب لمن دفع زكاة أو صدقة أو نذرا أو كفارة أن يقول ربنا تقبل منا انك انت السميع العليم (ه ع عن ابى هريرة) قال الشيخ حديث ضعيف ﷺ (اذا

(قوله فلا يطرق) من باب دخل وهو الدخول ليلا وسمى الدخول ليلا طروقا لانه يستلزم طروق الباب غالبا فقوله ليلا تأكيد ودفع توهم التجوز بالطروق بأن يراد به مطلق الدخول ليلا أو نهارا فخرج الدخول نهارا فلا بأس به (قوله أهله) أى حليلته من زوجة وامة فخرج أقاربه فلا بأس بالدخول عليهم ليلا لان العلة فى النهى أنه يفجأ اهله من غير تأهب للاستمتاع كتمشط واستحداد فيرى ما يكرهه بسبب عدم ذلك ومن ثم لو علمت ميعاد مجيئه كالحاج أو أرسل لها رسولا أخبرها بوقت دخوله فلا بأس بالدخول ليلا (قوله اذا اطمأن الرجل) أى الشخص أى سكن قلبه بسبب تأمينه أو صحبته ثم قتله بغير حق نصب له لواء غدر أى راية تنصب على دبره يعلم منها أنه قتل غدرا ففيه اشارة الى افضاحه على رؤس الخلائق وهذا خصوصية لمن قتل شخصا بعد أن أمنه وسكن قلبه اليه فان كان قتله ظلما لكن من غير أن يعرفه ويطمئن قلبه اليه فلا تنصب له هذه الراية وان عوقب عقاب القتل (قوله ابن الحمق) بفتح الحاء المهملة وكسر الميم (قوله الريحان) أى ما له ريح لا خصوص النبت المعروف (قوله من الجنة) يحتمل أن المراد بالجنة معناها اللغوى وهو البستان ويحتمل الجنة الحقيقية والمعنى على التشبيه أى كأنه خرج منها أو على حقيقته أى خرج منها حقيقة ولا يرد أن ازهارها لا تتغير لانه لما خرج منها سلب خواصه وعلى كل فالمراد به ما له ريح من النبات ليخرج نحو المسك والعنبر اذ لم يثبت خروج ذلك من الجنة (قوله اذا أعطيت شيأ) أى من أمور الدنيا وحرم قبوله ان علمت حرمته وكره ان علم أن فيه شبهة كمال المكاسين وحل بلا كراهة ان علم حله فالورع رد ما فيه شبهة ان لم يعارضه حب الثناء كأن يقال فلان زاهد لا يقبل شيأ فرد ما فيه شبهة حينئذ أضر من قبوله (قوله تصدق منه) فيه اشارة الى انه لم يعلم حرمته والا لم يصح التصدق منه (قوله اذا أعطيتم) بالبناء للفاعل فلا تنسوا ثوابها أى لا تتركوا ما يتمم ثوابها من الدعاء بنحو اللهم اجعلها مغنما أى لا أعتمد بها الا لادخار ثوابها فى الآخرة لا لخوف باعث الخ ويصح بناؤه للمفعول ويكون المأمور بالدعاء المستحقين الآخذين للزكاة فيسن لهم الدعاء للمخرج واستعمال تنسوا بمعنى تتركوا مجاز نظير ولا تنسوا الفضل بينكم أى

لا تتركوه (قوله على تمر) والافضل الرطب ثم العجوة ثم البسر ثم التمر ثم الماء ثم كل شئ حلو وخلافا لمن قدم الحلو على الماء قياسا على التمر ومنع القياس بأن خصوصية التمر وهى قوة البصر التى ضعفت بالصوم لا توجد فى غيره من نحو الزبيب والعسل (قوله فانه) أى الافطار على ذلك بركة أى زيادة ثواب (قوله اذا أقبل الليل) أى ظلمته وأدبر النهار أى ضوءه فكل على حذف مضاف (قوله من ههنا) يعنى جهة المشرق علم ذلك الراوى باشارة حسية أو بقرينة حالية (قوله وغربت الشمس) لم يكتف بما قبله عن ذلك اشارة الى أنه قد يوجد اقبال الظلمة وادبار الضوء ولم يوجد غروب الشمس لكون الشخص فى مكان منخفض فلا يكفى ذلك بل لابد من الغروب (قوله أفطر الصائم) أى دخل وقت افطاره فليس المراد أنه يحكم عليه بأنه تعاطى مفطرا بدخول ذلك الوقت (قوله اذا اقترب الزمان) قيل المراد زمن تساوى الليل والنهار وزمن تفتح الازهار وزمن نضج الثمار فان رؤية المنام فى هذه الازمنة لا تكاد تكذب كما نص عليه المعبرون وقيل المراد زمن المهدى فانه لعدله يعم كالاحلام وقيل المراد اذا اقتربت القيامة وهو الاقرب لانه حينئذ تقل المسلمون وتموت العلماء وتكثر الخوارق فلا يجدون ما يفتيهم فرؤية المسلم فى المنام حينئذ لا مرصادقة بمنزلة الوحى وتعليم الاحكام لعدم من يعلم اذ ذاك (قوله قرضا) اسم مصدر بمعنى الاقراض فيكون مؤكدا لعامله أو بمعنى اسم المفعول أى شيأ مقرضا (قوله أو حمله) أى أراد المقترض أن يحمل المقرض على دابته أى دابة المقترض فلا يركبها والنهى للتحريم ان شرط ذلك فى العقد لانه ربا والا فهو منزل على الورع (قوله اذا اقشعر الخ) الاقشعرار هو رعدة البدن وليس مرادا بل المراد اذا تحلى القلب بخشية الله تعالى وخوفه سواء حصل للبدن رعدة أولا لكن الغالب على من لاحظ الوعيد والعقاب وحصل له خوف حصل لبدنه رعدة وعبر بالخشية دون الخوف لانها أخص اذ هى شدة الخوف وهذا الحديث لا ينافى أن ثم قوما تعبده تعالى لا لخوف من العذاب ولا طمعا فى الثواب لان غالب الاحاديث فى حق عامة الخلق أما الخاصة فلهم أحاديث تخصهم تعلم من باب الشريعة (قوله خطاياه) أى الصغائر والكبائر ان اقترن بالخشية توبة كما هو الغالب (قوله كما يتحات الخ) وجه الشبه سرعة السقوط لا الكمال لان سقوط الذنوب كمال للانسان وسقوط ورق الشجرة نقص لها لا كمال فهو السرعة ووجه الشبه لا يجب أن يكون من كل وجه

افطر احدكم فليفطر على تمر) أى بتمر والمراد جنس التمر فيصدق بالواحدة والسبع افضل واولاه العجوة وهذا عند فقد الرطب فان وجد فهو افضل (فانه بركة) أى فان فى الافطار عليه ثوابا كثيرا فالامر به شرعى وفيه شوب ارشاد (فان لم يجد تمرا) يعنى لم يتيسر (فليفطر على الماء) القراح (فانه طهور) بفتح الطاء أى مطهر محصل للمقصود (حم ٤ وابن خزيمة فى صحيحه (حب) كلهم فى الصوم (عن سلمان بن عامر الضبي) وهو حديث صحيح ﷺ (اذا أقبل الليل من ههنا) أى من جهة المشرق (وادبر النهار من ههنا) اى من جهة المغرب (وغربت الشمس فقد أفطر الصائم) قال المناوى اى انقضى صومه اوتم صومه شرعا أو افطر حكما أو دخل وقت افطاره ويمكن كما قال الطيبي حمل الاخبار على الانشاء اظهارا للحرص على وقوع المأمور به أى اذا أقبل الليل فليفطر الصائم لان الخيرية منوطة بتعجيل الافطار فكأنه وقع (ق د ت عن عمر) بن الخطاب ﷺ (اذا اقترب الزمان) قال العلقمى قيل المراد باقتراب الزمان أن يعتدل ليله ونهاره وقيل المراد اذا اقتربت القيامة والاول اشهر عند أهل الرؤيا وجاء فى حديث ما يؤيد الثانى اه واقتصر المناوى على الثانى فقال اى اقتربت الساعة (لم تكد رؤيا الرجل المسلم تكذب) أى رؤياه فى منامه قال المناوى لانكشاف المغيبات وظهور الخوارق حينئذ (واصدقهم رؤيا اصدقهم حديثا) أى المسلمين المدلول عليهم بالمسلم فان غير الصادق فى حديثه يتطرق الخلل الى رؤيا (ق ه عن أبى هريرة) ﷺ اذا اقرض احدكم أخاه قرضا) أى أخاه فى الدين وكذا الذمى (فاهدى اليه طبقا) مثلا والمراد اهدى اليه شيأ (فلا يقبله أو حمله على دابته) أى أراد أن يركبه دابته أو أن يحمل عليها متاعا له (فلا يركبها) أى لا يستعملها بركوب ولا غيره قال العلقمى هو محمول على التنزه والورع أى فهو خلاف الاولى (الا ان يكون جرى بينه وبينه قبل ذلك ص ه هق عن انس) ابن مالك وهو حديث حسن ﷺ (اذا اقشعر جلد العبد) بتشديد الراء أى أخذته قشعريرة أى رعدة (من خشية الله تحاتت عنه خطاياه) أى تساقطت (كما يتحات عن الشجرة البالية ورقها) والمراد العبد المؤمن والخطايا بانم الصغائر والكبائر ان حصل مع ذلك توبة بشروطها

بشروطها والا فالمراد الصغائر (سمويه) في فوائده (طب) وكذا البزار (عن العباس) بن عبد المطلب قال الشيخ حديث ضعيف ﷺ (اذا اقل الرجل الطعم) بالضم أى الاكل بصوم أو غيره (ملأ جوفه نوراً أى) ملأ الرجل باطنه بالنور ثم يفيض ذلك النور على الجوارح فتصدر عنها الاعمال الصالحة وما ذكرته من ان فاعل ملأ عائد الى الرجل هو ما فى شرح الشيخ وجعله المناوى عائدا الى الله سبحانه وتعالى قال وانما كان الجوع يورث تنوير الجوف لانه يورث صفاء القلب وتنوير البصيرة ورقة القلب حتى يدرك لذة المناجاة وذل النفس وزوال البطر والطغيان وذلك سبب لفيضان النور والجوع هو أساس طريق القوم قال الكتانى كنت أنا وعمرو المكى وعياش نصطحب ثلاثين سنة نصلى الغداة بوضوء العصر ونحن على التجريد ما لنا ما يساوى فلسا فنقيم ثلاثة أيام وأربعة وخمسة لا نأكل شيأ ولا نسأل فان ظهر لنا شئ وعرفنا حله أكلنا والا طوينا فاذا اشتد الجوع وخفنا التلف أتينا أبا سعيد الخراز فيتخذ لنا الوانا كثيرة ثم نرجع الى ما كنا عليه (فر عن ابى هريرة) وهو حديث ضعيف ﷺ (اذا اقيمت الصلاة) أى شرع فى اقامتها أو قرب وقتها (فلا صلاة الا المكتوبة) أى لا صلاة كاملة فيكره التنفل حينئذ لتفويته فضل تحرمه مع الامام (م ٤ عن ابى هريرة) ﷺ اذا اقيمت الصلاة فلا تأتوها وانتم تسعون) أى تهرولون قال العلقمى قال النووى فيه الندب الاكيد الى اتيان الصلاة بسكينة ووقار والنهى عن اتيانها سعيا سواء فيه صلاة الجمعة وغيرها وسواء خاف فوت تكبيرة الاحرام أم لا قال فى شرح البهجة وقيد ذلك فى الروضة كأصلها بما اذا لم يضق الوقت فان ضاق فالاولى الاسراع وقال المحب الطبرى يجب اذا لم يدرك الجمعة الا به والمراد بقوله تعالى فاسعوا الى ذكر الله الذهاب يقال سعيت فى كذا أو الى كذا اذا ذهبت اليه وعملت فيه (وائتوها وانتم تمشون) أى بهينة (وعليكم السكينة) قال المناوى أى الزموا الوقار فى المشى وغض البصر وخفض الصوت وعدم الالتفات والعبث (فما ادركتم) أى مع الامام من الصلاة (فصلوا) معه (وما فاتكم فأتموا) أى فأتموه يعنى اكملوه وحدكم فعلم ان ما ادركه المسبوق أول صلاته اذ الاتمام يقع على باقى شئ تقدم وعليه الشافعية وقال الحنفية آخر صلاته بدليل رواية فاقضوا بدل فاتموا وفيجهر فى الركعتين الاخيرتين عندهم لا عند الشافعية (حم ق ٤ عن ابى هريرة) ﷺ اذا اقيمت الصلاة فلا تقوموا حتى ترونى) اى لئلا يطول عليكم القيام والنهى للتنزيه قال العلقمى وهذا أى هذا الحديث معارض لحديث جابر بن سمرة ان بلالا كان لا يقيم حتى يخرج النبى صلى الله عليه وسلم ويجمع بينهما ان بلالا كان يراقب خروج النبى صلى الله عليه وسلم فأول ما يراه يشرع فى الاقامة قبل أن يراه غالب الناس (حم ق د ن عن ابى قتادة) زاد م قد خرجت اليكم ﷺ اذا اقيمت الصلاة وحضر العشاء فابدؤا بالعشاء) العشاء بفتح العين المهملة والمد ما يؤكل آخر النهار كما يؤخذ من كلام صاحب القاموس وقال فى الصحاح العشى والعشية من صلاة المغرب الى العتمة وكحضوره قرب حضوره وهذا ان اتسع الوقت وتاقت نفسه له قال المناوى وهذا وان ورد فى صلاة المغرب لكنه مطرد فى كل صلاة نظرا للعلة

(قوله أقل الرجل) اى الشخص ولو مفطرا خلافا لمن خصه بالصائم (قوله جوفه) أى قلبه (قوله فلا صلاة) أى كاملة وهو خبر بمعنى النهى أى فلا تصلوا نافلة حينئذ سواء سنة الصبح وغيرها خلافا لمن خص ذلك بسنة الصبح وذلك لئلا يفوته ثواب تكبيرة الاحرام الذى هو اكثر من ثواب النافلة ولذا جاء رجل عامى فرأى الامام أبا يوسف يشرع فى نفل عند اقامة الصلاة فقال له ولم يعرف مقامه يا جاهل ما فاتك من ثواب فرضك اكثر مما شرعت فيه (قوله وانتم تسعون) أى تهرولون وان خيف فوت تكبيرة الاحرام نعم ان خيف فوت الوقت وجب التهرول (قوله السكينة) وهى المشى بدون التفات مع غض البصر وعدم العبث وخفض الصوت (قوله حتى ترونى) اى قد خرجت اليكم كما فى الرواية الاخرى وهذا شامل لبلال المقيم للصلاة فيقتضى أنه يقيم الصلاة وهو قاعد والنهى عن قيام الحاضرين الا بعد الاقامة وهو المراد بحتى ترونى لانه صلى الله عليه وسلم كان يخرج عقب الفراغ من الاقامة واجيب بجوابين الاول ان سيدنا بلالا رضى الله عنه كان يراه صلى الله عليه وسلم قبل القوم بزمن تمكن فيه اقامة الصلاة لشدة حرصه على رؤيته صلى الله عليه وسلم فاذا رآه أقام الصلاة فاذا فرغ من

١٤ يرى ل الاقامة رآه القوم فيطلب لهم حينئذ القيام الثانى سلمنا أنه لا يراه صلى الله عليه وسلم الا مع القوم فهو مستثنى من القوم فيطلب له القيام للاقامة قبل رؤيته صلى الله عليه وسلم لدليل خارجى وهو الامر بالاذان والاقامة من قيام (قوله بالعشاء) مثله الغداء وهو ما يؤكل قبل الزوال أى لو حضر عند ارادة صلاة الضحى مثلا واكثر من سنده هذا الحديث اشارة لقوته

وهي خوف فوت الخشوع (حم ق ت ن ه عن أنس) بن مالك (ق ه عن ابن عمر) ابن الخطاب (خ ه عن عائشة حم طب عن سلمة بن الأكوع) الأسلمي (طب عن ابن عباس) ﷺ إذا اكتحل أحدكم فليكتحل وترا) قال المناوي وكونه ثلاثا أولى (وإذا استجمر) أي استعمل الأحجار في الاستنجاء أو المراد تجمرا بنحو عود وهو أنسب بما قبله (فليستجمر وترا) ثلاثا أو خمسا وهكذا وتقدم أن الثلاث واجبة وإن حصل الإنقاء بدونها (حم عن أبي هريرة) قال الشيخ حديث صحيح ﷺ (إذا أكفر الرجل أخاه) كأن قال له يا كافر أو قال عنه فلان كافر (فقد باء بها أحدهما) بالباء الموحدة والمراد أي رجع بمعصية إكفاره له فالراجع عليه إثم التكفير لا الكفر وقيل هو محمول على المستحل أو على من اعتقد كفر المسلم بذنب ولم يكن كفرا إجماعا وهو زجر وتنفير (م عن ابن عمر) بن الخطاب ﷺ (إذا أكل أحدكم طعاما) أي أراد أن يأكل (فليذكر اسم الله) ندبا ولو كان محدثا حدثا أكبر بأن يقول بسم الله والأكمل أن يقول بسم الله الرحمن الرحيم (فإن نسي أن يذكر اسم الله في أوله) وكذا إن تعمد (فليقل) ولو بعد فراغ الأكل (بسم الله على أوله وآخره ت ك عن عائشة) قال الشيخ حديث صحيح ﷺ (إذا أكل أحدكم طعاما) أي أراد أن يأكل طعاما غير لبن (فليقل اللهم بارك لنا فيه وأبدلنا خيرا منه) قال المناوي من طعام الجنة أو أعم (وإذا شرب لبنا) ولو غير حليب وعبر بالشرب لأنه الغالب (فليقل اللهم بارك لنا فيه وزدنا منه) ولا يقول خيرا منه لأنه ليس في الأطعمة خير منه (فإنه ليس شيء يجزي) بضم أوله (من الطعام والشراب إلا اللبن) أي لا يكفي في دفع العطش والجوع معا شيء واحد إلا اللبن (حم د ت ه عن ابن عباس) وهو حديث حسن ﷺ (إذا أكل أحدكم طعاما فلا يمسح يده) أي أصابعه التي أكل بها (بالمنديل حتى يلعقها) بفتح أوله من الثلاثي أي يلعقها هو (أو يلعقها) بضم أوله من الرباعي أي يلعقها غيره قال النووي المراد إلعاق غيره ممن لا يتقذر ذلك من زوجة وجارية وخادم وولد وكذا من كان في معناهم كتلميذ يعتقد البركة بلعقها وكذا لو ألعقها شاة ونحوها قال المناوي ومحل ذلك إذا لم يكن في الطعام غمر وإلا غسلها لخبر الترمذي من نام وفي يده غمر فأصابه شيء فلا يلومن إلا نفسه (حم ق د ه عن ابن عباس حم م ن ه عن جابر) بن

(قوله وترا) وأصل سن الاكتحال من حديث آخر إذ هذا إنما يدل على سن الإيتار ولو اكتحل في كل عين مرتين وجعل الخامسة نصفها في عين ونصفها الآخر في عين حصل أصل سن الإيتار والأكمل إنما يكون بالإيتار في كل عين على حدتها وإن كان مجموع ما في العينين يكون شفعا فجعل المجموع وترا بقسم مردود بينهما كما مر يحصل أصل سن الإيتار لا كماله (قوله إذا أكفر) أي نسب أخاه للكفر بأن قال له يا كافر فقد باء بها أي بنسبة الكفر أحدهما المبهم الأحد لأنه إن كان المقول له ذلك كافرا أصليا أو مرتدا فهو الذي رجع بنسبة التكفير وانطبقت عليه وإن كان مسلما فالذي رجع بها القائل حيث لم يقصد كفران النعمة مثلا بأن قصد أنه خارج من دين الإسلام فإن أطلق فلا كفر بل يحرم للإيذاء وكذا قول بعض الناس للمسلم يا نصراني مثلا على سبيل السب أو السخرية فيحرم ولا يكفر إلا إذا قصد أنه خارج عن دين الإسلام كما قرره شيخنا ح ف ونقله شيخنا براوي عن م ر (قوله إذا أكل أحدكم طعاما) أي تناول شيئا يشمل الشرب (قوله على أوله وآخره) وفي رواية في أوله وآخره وفي أخرى أوله وآخره والمراد بالأول ما عدا الآخر فيشمل الوسط ولو ترك البسملة لفظ على أوله وآخره حصل أصل السنة (قوله وإذا شرب لبنا) أي تناوله ولو بغير شرب كأن فت فيه (قوله وزدنا منه) أي فلا يقول وأبدلنا خيرا منه لأنه ليس في الأطعمة خير منه كذا في الشرح ويستثنى اللحم لخروجه بدليل آخر فهو وسائر أنواعه أفضل من كل طعام حتى اللبن ومعنى الأفضلية أنه أنفع للبدن أو كثرة الثواب إذا تقرب به كأن نذر التصدق به ومقتضى هذا أنه لو أكل لحما لا يقول وأبدلنا الخ بل يقول زدنا منه ويحتمل أنه يقول ذلك والمعنى أبدلنا خيرا منه من طعام الجنة والأفليس في الدنيا خير منه قط ولم يقل ذلك أي أبدلنا خيرا منه في اللبن على معنى خيرا منه من طعام الجنة لأنه ورد النص فيه بطلب وزدنا منه بخلاف اللحم فلم يرد فيه طلب ذلك فاحتمل ما ذكر (قوله ليس يجزي الخ) لأنه اشتمل على الماء والسمن والجبن فيدفع العطش والجوع (قوله فلا يمسح يده) أي أصابعه الثلاث إذ السنة أن يأكل بذلك فلو خالف السنة وأكل بجميع كفه طلب له لعق جميع الكف (قوله حتى يلعقها) بنفسه أو يلعقها بأن يأمر غيره ممن لا يتقذر منه ذلك كتلميذه وزوجته بلعقها

عبد الله (بزيادة فإنه لا يدري في أي طعامه البركة) قال العلقمي قال النووي معنى قوله في أي طعامه البركة أن الطعام الذي يحضر للإنسان فيه بركة لا يدري أن تلك البركة فيما أكل أو فيما بقي على أصابعه أو فيما بقي أسفل القصعة أو في اللقمة الساقطة فينبغي أن يحافظ على هذا كله لتحصيل البركة والمراد بالبركة ما يحصل به التغذية أو تسلم عاقبته من الأذى ويقوى على الطاعة والعلم عند الله تعالى ﷺ (إذا أكل أحدكم طعاما فليلعق أصابعه) بفتح حرف المضارعة قال المناوي أي في آخر الطعام لا في أثنائه لأنه يمس بأصابعه بصاقه في فيه إذا لعقها ثم يعيدها فيصير كأنه بصق فيه وذلك مستقبح ذكره القرطبي (فإنه لا يدري في أي طعامه تكون البركة) فإن الله تعالى قد يخلق الشبع عند لعق الأصابع أو القصعة (حم م ت عن أبي هريرة طب عن زيد بن ثابت طس عن أنس) بن مالك ﷺ (إذا أكل أحدكم طعاما فليغسل يده من وضر اللحم) بفتح الواو والضاد المعجمة أي دسمه وزهومته (عد عن ابن عمر) بن الخطاب وهو حديث ضعيف ﷺ (إذا أكل أحدكم فليأكل بيمينه وإذا شرب فليشرب بيمينه فإن الشيطان يأكل بشماله ويشرب بشماله) قال المناوي حقيقة أو يحمل أولياءه من الإنس على ذلك ليضاد به الصلحاء (حم م د عن ابن عمر) بن الخطاب (ن عن أبي هريرة) ﷺ (إذا أكل أحدكم طعاما فليأكل بيمينه وليشرب بيمينه) فيكره بالشمال بلا عذر (وليأخذ بيمينه وليعط بيمينه) أي ما شرف كمصحف وطعام أما المستقذر وقلم الظفر ونحوه فباليسار (فإن الشيطان يأكل بشماله ويشرب بشماله ويأخذ بشماله ويعطي بشماله) قال المناوي وأخذ جمع حنابلة ومالكية وظاهرية من التعليل حرمة أكله أو شربه أو أخذه أو إعطائه بها بلا عذر لأن فاعل ذلك إما شيطان أو شبيه به (الحسن بن سفيان) المشهور (في مسنده) المشهور (عن أبي هريرة) وهو حديث حسن ﷺ (إذا أكل أحدكم طعاما فسقطت لقمته فليمط ما رابه منها) أي فليزل ما يعافه منها أصابها (ثم ليطعمها) بفتح التحتية وسكون الطاء أي يأكلها قال العلقمي من آداب الأكل أن لا يأنف من أكل ما سقط من طعامه ولا يدعه للشيطان بل يستحب له أن يأكل اللقمة الساقطة بعد مسح ما يصيبها من أذى هذا إذا لم تقع على موضع نجس فإن وقعت على موضع نجس تنجست إن كان هناك رطوبة ولا بد من غسلها إن أمكن فإن تعذر أطعمها هرة أو نحوها (ولا يدعها للشيطان) قال المناوي جعل تركها إبقاءها للشيطان لأنه تضييع للنعمة وهو يرضاه ويأمر به (ت عن جابر) بن عبد الله وهو حديث حسن (إذا أكلتم الطعام) أي أردتم أكله (فاخلعوا نعالكم فإنه أروح لأقدامكم) قال المناوي لفظ رواية الحاكم أبدانكم بدل أقدامكم وتمام الحديث وإنها سنة جميلة (طس ع ك عن أنس) بن مالك قال الشيخ حديث حسن ﷺ (إذا التقى المسلمان بسيفيهما) أو نحوهما قال المناوي وفيه حذف تقديره متقاتلين بلا تأويل سائغ (فقتل أحدهما صاحبه فالقاتل والمقتول في النار) قال العلقمي قال العلماء معنى كونهما في النار أنهما يستحقان ذلك ولكن أمرهما إلى الله تعالى إن شاء عاقبهما ثم أخرجهما من النار كسائر الموحدين وإن شاء عفا عنهما فلم يعاقبهما أصلا وقيل هو محمول على المستحل ذلك (قيل يا رسول الله) قال المناوي يعني قال أبو بكرة راوي الحديث (هذا القاتل) قال العلقمي مبتدأ وخبره محذوف أي هذا القاتل يستحق النار

(قوله لا يدري الخ) ولذا طلب لعق الإناء ما لم يكن ثم من ينتظر والا طلب الافضال (قوله من وضر اللحم) أي دسومته ومثله كل طعام ملوث والمبيت بدون غسل اليد يورث اللمم أي الجنون والوضح ١٠٧ أي البرص (قوله إذا أكل الخ) وكذا لو ناول أحدكم طعاما أو شرابا لغيره سن أن يكون بيمنى المناول (قوله فإن الشيطان الخ) فإن وافقه صار كأنه من جنده ولذا ذهب بعضهم إلى أنه يحرم الأكل والشرب بالشمال بدليل دعائه صلى الله عليه وسلم على من أكل عنده بشماله فقال له كل بيمينك فقال لا أستطيع فقال له صلى الله عليه وسلم لا استطعت أبدا فلم يستطع رفع يمينه حتى مات وأجيب بأنه صلى الله عليه وسلم إنما دعا عليه لما ظهر له من تكبره وعدم امتثاله للسنة لا لكونه أكل بالشمال (قوله إذا أكل أحدكم الخ) وكذا لو ناوله شخص طعاما فسقطت منه لقمة فيه فيطلب له ما ذكر (قوله فليمط) أي يزل ما رابه من قذر أو نجس إن أمكن وإلا ناوله لنحو هرة تنقيصا للشيطان وهذا مطلوب وإن كان مع أول الأكل لما أن الشيطان يترقب الأكل بسقوط شيء منه (قوله الطعام فاخلعوا الخ) خرج ماء الشرب فلا يسن خلع النعال له (قوله أروح) أي أشد راحة ولذا يطلب الخلع وإن كان في راحة حال لبسه والأمر للندب بدليل الإجماع على عدم وجوبه وشذ من قال بالوجوب (قوله في النار) أي حقهما أن يكونا في النار وقد يعفو الله تعالى عنهما وكونهما في النار لا يقتضي استواءهما في العذاب إذ المقتول عليه إثم العزم فقط والقاتل عليه إثم العزم والمباشرة للقتل والمراد

(فما بال المقتول) اى فما ذنبه (قال انه كان حريصا على قتل صاحبه) اى بلا تأويل كما تقدم فلو صال عليه صائل ولم يندفع الا بقتله فقتله فلا اثم عليه (حم ق د ن عن أبي بكرة وعن ابي موسى) الاشعري ﷺ (اذا التقى المسلمان) اى الذكران او الانثيان او الذكر ومحرمه او حليلته (فتصافحا وحمدا الله واستغفرا غفر لهما) قال المناوى زاد ابو داود قبل أن يتفرقا والمراد الصغائر قياسا على النظائر ويستثنى من هذا الحكم الامرد الجميل الوجه فتحرم مصافحته ومن به عاهة كالابرص والاجذم فتكره مصافحته (د عن البراء) بن عازب قال الشيخ حديث حسن ﷺ (اذا التقى المسلمان فسلم أحدهما على صاحبه كان احبهما الى الله) بنصب احب اى اكثرهما ثوابا عند الله (احسنهما بشرا) بكسر الموحدة قال العلقمى قال فى النهاية البشر طلاقة الوجه و بشاشته (بصاحبه فاذا تصافحا أنزل الله عليهما مائة رحمة للبادى تسعون) اى البادى بالسلام والمصافحة (وللمصافح عشرة) بفتح الفاء فيه أن المندوب قد يفضل الواجب (الحكيم) الترمذى (وابو الشيخ) ابن حبان (عن ابن عمر) بن الخطاب قال الشيخ حديث حسن لغيره ﷺ (اذا التقى الختانان) اى محل ختان الرجل وخفاض المرأة فجمعهما بلفظ واحد تغليبا والمراد اذا تحاذيا وذلك يحصل بايلاج الحشفة فى الفرج (فقد وجب الغسل) على الفاعل والمفعول ولو بلا انزال قال المناوى والحصر فى خبر انما الماء من الماء منسوخ وكذا خبر الصحيحين اذا جامع الرجل امرأته ثم أكسل أى لم ينزل فليغسل ما أصاب المرأة منه ثم ليتوضأ وذكر الختان غالبي فيجب بدخول ذكر بلا حشفة فى دبر او فرج بهيمة عند الشافعى (ه عن عائشة وعن عمرو) بن العاص قال الشيخ حديث صحيح ﷺ (اذا القى الله فى قلب امرئ خطبة امرأة) بكسر الخاء اى التماس نكاحها (فلا بأس ان ينظر اليها) اى لا حرج عليه فى النظر اليها اى الى وجهها او كفيها فقط بل يسن ذلك وان لم تأذن اكتفاء باذن الشارع (حم ه ك) فى المناقب (هق) كلهم (عن محمد بن مسلمة) بفتح الميم واللام قال الشيخ حديث صحيح ﷺ (اذا ام احدكم الناس فليخفف) اى صلاته قال المناوى ندبا وقيل وجوبا بأن لا يخل بأصل سننها ولا يستوعب الاكمل نعم له التطويل اذا أم بمحصورين راضين بالتطويل غير ارقاء ولا مستأجرين (فان فيهم الصغير والكبير) اى فى السن (والضعيف) قال العلقمى المراد بالضعيف هنا ضعيف الخلقة لقوله بعد (والمريض وذا الحاجة) قال العلقمى هى اشمل الاوصاف المذكورة فهى من عطف العام على الخاص (واذا صلى لنفسه فليطول ما شاء) قال المناوى فى القراءة والركوع والسجود والتشهد وان خرج الوقت على الاصح عند الشافعية (حم ق ت عن ابى هريرة ﷺ اذا امن الامام) بشدة الميم اى أراد التأمين بعد الفاتحة فى

فتله لفرض دنيوى فخرج قتال الصحابة رضى الله تعالى عنهم فانه لامر أخروى باجتهاد ولا يشملهم هذا الحديث (قوله المسلمان) ان لم يكن احدهما امرد جميلا فان صافحه بحائل فلا بأس به (قوله غفر لهما) أى جميع الصغائر (قوله كان أحبهما) خبر كان مقدم واحبهما احسنهما (قوله الختانان) فيه تغليب والافصل قطع البظر ويقال له خفاض وهذا الحديث ناسخ للحصر فى حديث انما الماء من الماء وزيد بن ثابت رضى الله تعالى عنه لم يبلغه هذا الحديث فكان يفتى بعدم وجوب الغسل على من جامع ولم ينزل فبلغ سيدنا عمر رضى الله تعالى عنه فاحضره وزجره فذكر له حديث انما الماء من الماء فطلب منه اثباته فاثبته ثم انحط الامر على نسخ حصره بهذا الحديث (قوله اذا القى الله فى قلب الخ) خرج مالو نظر بشهوة نفسه من غير هذا الالقاء فلا يجوز ومنه مالو أراد الكناس خطبة بنت العالم فانه معلوم انه لا يجاب فلا يجوز له النظر لانه لشهوة نفسه فهو لالقاء الشيطان لا لالقاء الله تعالى وينبغى أن ينسب هذا الالقاء للشيطان (قوله اذا أم احدكم) أى صار اماما بان صيره السلطان أو نوابه أو القوم أو صلى منفردا ثم ام به غيره (قوله فان فيهم الخ) مفهومه انه اذا لم يكن فيهم من ذكر لم يسن التخفيف وليس مرادا بل يسن مالم يؤم بمحصورين راضين بالتطويل والمراد بالتخفيف أن لا يأتى بجميع المندوبات بل يقتصر على أصل المندوبات لانه يترك المندوبات ويقتصر على الواجب (قوله فليطول ما شاء) أى ان لم يؤد التطويل الى الوسوسة أو ضيق الوقت والا فالاولى تركه وان جاز (قوله اذا أمن) أى شرع فليس المراد اذا فرغ لان تأمين المأموم لقراءة الامام لا لتأمينه والا لكان عقبه مع ان المطلوب مقارنته كما يدل عليه فانه من وافق الخ وعبارة العزيزى اذا أمن الامام بشدة الميم أى أراد التأمين بعد الفاتحة فى جهرية وقال المناوى وظاهره انه اذا لم يؤمن لا يؤمنوا وليس مرادا انتهى صلاة

قوله عن ابن عمر فى المناوى عن عمر اه

قوله وعن عمرو فى المناوى وعن ابن عمرو اه

صلاة جهرية (فأمنوا) مقارنين له (فإنه) أي الشأن (من وافق تأمينه تأمين الملائكة) قال المناوي قولا وزمنا وقيل اخلاصا وخشوعا والمراد جميعهم أو الحفظة أو من يشهد الصلاة قال المؤلف وأحسن ما فسر به هذا الحديث ما رواه عبد الرزاق عن عكرمة قال صفوف أهل الارض على صفوف أهل السماء فإذا وافق آمين في الارض آمين في السماء غفر للعبد قال الحافظ ابن حجر مثله لا يقال بالرأي فالمصير إليه أولى (غفر له ما تقدم من ذنبه) من للبيان لا للتبعيض قال العلقمي ظاهره غفران جميع الذنوب الماضية وهو محمول عند العلماء على الصغائر وزاد الجرجاني في أماليه وما تأخر (مالك) في الموطأ (حم ق ٤ عن أبي هريرة) ﷺ (إذا أنامت وأبو بكر وعمر وعثمان فإن استطعت أن تموت فمت) أي يصير الموت حينئذ خيرا من الحياة قال المناوي قاله لمن قال له يا رسول الله إن جئت فلم أجدك فإلى من آتي (حل) وكذا الطبراني (عن سهل بن أبي حثمة) بفتح المهملة وسكون المثلثة عبد الله أو عامر الانصاري قال الشيخ حديث ضعيف ﷺ (إذا انتاط غزوكم) بنون ومثناة فوقية أي بعد غزوكم (وكثرت العزائم) بمهملة وزاي أي عزمات الامراء على الناس في الغزو إلى الاقطار البعيدة (واستحلت الغنائم) أي استحلها الائمة ونوابهم فلم يقسموها بين الغانمين كما أمروا (فخير جهادكم الرباط) أي المرابطة وهي الاقامة في الثغور أي أطراف بلاد المسلمين (طب وابن منده) في الصحابة (حط) في ترجمة العباس المدائني (عن عتبة) بضم المهملة وفتح المثناة الفوقية (ابن الندر) بنون مضمومة ودال مهملة مشددة مفتوحة قال الشيخ حديث حسن ﷺ (إذا انتصف شعبان فلا تصوموا حتى يكون رمضان) أي حتى يجيء فاتفقوا على صومه فيحرم الصوم في نصف شعبان الثاني عند الشافعية بلا سبب ما لم يصل النصف الثاني بما قبله (حم ٤ عن أبي هريرة) قال الشيخ حديث صحيح ﷺ (إذا انتعل أحدكم) أي لبس النعل (فليبدأ) ندبا (باليمنى وإذا خلع فليبدأ باليسرى) أي لأن اللبس كرامة للبدن واليمنى أحق بالاكرام (لتكن اليمنى أولهما تنعل وآخرهما تنزع) أولهما متعلق بتنعل وآخرهما متعلق بتنزع والجملة خبر لتكن (حم م د ت ه) في اللباس (عن أبي هريرة) قال المناوي ونقل ابن التين عن ابن وضاح أن لتكن مدرج وأن المرفوع إلى باليسرى ﷺ (إذا انتهى أحدكم إلى المجلس) أي المجلس الذي يباح الجلوس فيه (فإن وسع له فليجلس) قال الشيخ أي وسع له القوم وقال المناوي وسع له أخوه المسلم كما في رواية (وإلا فلينظر إلى أوسع مكان يراه فليجلس فيه)

(قوله غفر له ما تقدم) أي من الصغائر عند الجمهور وقال السبكي والكبائر فهو خصوصية لهذا المحل عنده ووجه ترتب الغفران على ذلك أن آمين بمعنى استجب ما دعوت به ومن جملته اهدنا الصراط المستقيم والهدى لذلك لا يكون مع ذنوب وقول الملائكة آمين مقبول ومن وافقهم كذلك لأن من جاء مع المقبول قبل (قوله إذا أنامت الخ) قاله صلى الله عليه وسلم حين قال له شخص إذا مت لمن أجيء فقال لأبي بكر فقال إذا مات أبو بكر فقال لعمر فقال إذا مات عمر فقال لعثمان فقال إذا مات عثمان فقال إذا أنامت الخ وجواب إذا قوله فمت وهو حديث ضعيف (قوله فمت) أي إذا فرض أن موتك ١٠٩ طوع يدك فمت حينئذ لأن بطن الارض خير من ظاهرها لكثرة الفتن حينئذ وهذا من الاخبار بالغيب (قوله إذا انتاط) أي بعد غزوكم أي مواضع غزوكم فهو على حذف مضاف (قوله وكثرت العزائم) أي التشديد من الامراء على الناس وقوله واستحلت الغنائم أي استحلها الائمة ونوابهم فلم يقسموها على الغانمين كما أمروا انتهى عزيزي وقوله الرباط أي المرابطة وهي الاقامة في الثغور أي أطراف بلاد المسلمين قال العلقمي قال في النهاية والمرابطة الاقامة في الثغر للحرب انتهت وقوله عن عتبة بضم العين وفتح المثناة الفوقية وقوله ابن الندر بنون مضمومة ودال مهملة مشددة مفتوحة ابن عبد السلمي كان اسمه عتلة فسماه النبي صلى الله عليه وسلم عتبة وقيل غير ذلك وهذا الحديث حسن (قوله فلا تصوموا) أي صوما نفلا بلا سبب قوله حتى يكون بين يديه كان الناسخ وهذا الحديث صحيح وقوله إذا انتعل الخ حديث صحيح وقوله إذا انتهى الخ حديث حسن وقوله إذا انتهى أحدكم الخ حديث صحيح (قوله إذا انتعل) أي أراد أن ينتعل (قوله لتكن اليمنى الخ) مدرج من الراوي واللام في لتكن لام الامر والمراد أمر صاحب اليمنى لا نفسها (قوله أولهما) بالنصب حال مقدم وبالرفع مبتدأ خبره تنعل والجملة خبر تكن وكذا يقال في وآخرهما ولم يقل أولاهما لتأويل اليمنى بالعضو وإلا فهي مؤنثة (قوله وسع) بالبناء للمفعول وبالبناء للفاعل أي وسع له أخوه المسلم فضمير الفاعل عائد لمعلوم من المقام (قوله وإلا) بأن لم يوسع له لعدم اتساع الموضع أو لعدم اتيانه بالسنة فلينظر الخ فإن لم يجد موضعا إلا عند النعال جلس وخالف الشيطان لأنه إن كان صدرا أي مرفوع الرتبة انتهى المجلس إليه في أي موضع

جلس ولذا كان صلى الله عليه وسلم اذا دخل على أصحابه جلس حيث انتهى به المجلس ولو آخرهم فينتهي المجلس اليه فان لم يجد
موضعا أصلا خرج ولا يجلس وسط الحلقة لانه ورد ان الجالس وسط حلقة القوم ملعون نعم ان كان الجلوس لاخذ علم ولم يجد موضعا
الا وسط الحلقة فلا بأس به وقوله الى أوسع مكان أى مكان واسع فافعل التفضيل ليس على بابه (قوله ثم اذا قام فليسلم) ويجب
عليهم الرد أى لان السلام الاول معناه أمنتكم من شرى حال حضورى فيسن السلام عند الانصراف ليؤمنهم من شره حال
غيبته بل أولى ويؤخذ من هذا التعليل أنه لو جاء وسلم عليهم ووقف لحظة ثم اراد أن ينصرف من غير أن يجلس سن له السلام
قبل الانصراف وهو كذلك واجماع المسلمين أن ابتداء السلام سنة وأن رده فرض واقله السلام عليك والافضل السلام
عليكم وأكمل منه أن يزيد ورحمة الله وبركاته ولو قال سلام عليكم أجزأه ويشترط اسماع له برفع الصوت به بحيث يسمع
كل منهما واتصال الرد بالابتداء كاتصال الايجاب بالقبول في العقود والالزم ترك جواب الرد فان كان

هنالك نيام خفض صوته
بحيث لا يتيقظون انتهت
علقمى وقوله وأقله السلام
عليك قال العزيزى لعل مراده
اذا سلم على واحد ولا يكفى رد
صبى مع وجود مكلف والفرق
بينه وبين الصلاة على الميت
حيث يكتفى بصلاة الصبى
مع وجود الرجال أن القصد
بالصلاة على الميت الدعاء
ودعاء الصبى أقرب الى
الاجابة والقصد بالسلام
الامان والصبى ليس أهلا
له وفى الحديث دلالة
على أنه يسلم قبل أن
يجلس وقياسه أن يسلم قبل
أن يقوم قلت وفى رواية
أبى داود فاذا أراد أن يقوم
فليسلم وهى صريحة فى ذلك
فلتحمل هذه عليها انتهى
بحروفه (قوله اذا أنفق
الرجل) فى رواية المسلم وذلك لان الكافر لا ثواب له وهذا الحديث صحيح

عبا

وكذا اللذان بعده (قوله نفقة واجبة) أو مندوبة (قوله وهو يحتسبها) أى قاصد الثواب فان غفل عن ذلك فلا ثواب له (قوله
كانت له صدقة) أى ثواب صدقة فهو على حذف مضاف أو من اطلاق السبب على المسبب (قوله اذا أنفقت المرأة) أى الزوجة أو
الامة باذن الزوج أو السيد صريحا أو غلب على ظنها رضاه بقرائن كأن رآها تتصدق فحصل له بشر ولم ينكر عليها وقوله غير مفسدة
قال العلقمى بأن لم تتجاوز العادة ومنهم من حمله على ما اذا أذن الزوج ولو بطريق الاجمال انتهى عزيزى (قوله كان لها أجرها)
أى الصدقة أى مثله أى أجر مساواة فهى مساوية للزوج فى أصل الاجر لا فى الكيف وكذا الخازن الحافظ للطعام المنفق منه اذ
معلوم أن المالك ثوابه أكثر

ولا يستنكف أن يجلس خلف القوم بل يخالف الشيطان ويجلس حيث كان (البغوى)
أبو القاسم فى المعجم (طب هب عن شيبة بن عثمان) وهو حديث حسن ﷺ (اذا انتهى أحدكم
الى المجلس) قال المناوى بحيث يرى الجالسين ويرونه ويسمع كلامهم ويسمعونه (فليسلم)
عليهم ندبا مؤكدا اجماعا (فان بدا) أى عن (له ان يجلس) معهم (فليجلس) فى أوسع مكان
يراه (ثم اذا قام) أى اراد ان يقوم (فليسلم) وان قصر الفصل بين سلامه وقيامه بأن قام
فورا اه قال العلقمى وأقله السلام عليك ولعل مراده اذا سلم على واحد والافضل السلام
عليكم وأكمل منه أن يزيد ورحمة الله وبركاته ولو قال سلام عليكم اجزأه ولا يكفى رد صبى مع
وجود مكلف والفرق بينه وبين الصلاة على الميت حيث يكتفى بصلاة الصبى مع وجود الرجال
ان القصد بصلاة الميت الدعاء ودعاء الصبى أقرب الى الاجابة والقصد بالسلام الامان والصبى
ليس أهلا له وفى الحديث دلالة على أنه يسلم قبل أن يجلس وقياسه أن يسلم قبل أن يقوم قلت
وفى رواية أبى داود فان أراد أن يقوم فليسلم وهى صريحة فى ذلك فلتحمل هذه عليها (فليست
الاولى بأحق من الآخرة) أى ليست التسليمة الاولى بأولى وأحب من التسليمة الآخرة بل
كلتاهما حق وسنة والرد واجب فى الثانية كما فى الاولى (حم د ت حب عن أبى هريرة)
قال الشيخ حديث صحيح ﷺ (اذا أنفق الرجل على أهله نفقة وهو يحتسبها كانت له صدقة) أى
يثاب عليها كما يثاب على الصدقة قال العلقمى المراد بالاحتساب القصد الى طلب الاجر
والمراد بالصدقة الثواب واطلاقها عليه مجاز ويستفاد منه ان الاجر لا يحصل بالعمل الا مقرونا
بالنية فالغافل عن نية التقرب لا ثواب له وقوله على اهله يحتمل أن يشمل الزوجة والاقارب
ويحتمل أن يختص بالزوجة ويلحق بها من عداها بطريق الاولى لان الثواب اذا ثبت فيما هو
واجب فثبوته فيما ليس بواجب أولى (حم ق ن عن ابن مسعود) عقبة بالقاف ﷺ (اذا أنفقت
المرأة من بيت زوجها غير مفسدة) قال العلقمى بأن لم تتجاوز العادة ومنهم من حمله على ما اذ
اذن الزوج ولو بطريق الاجمال (كان لها أجرها بما انفقت) الباء للسببية (ولزوجها أجره

(قوله لا ينقص بعضهم الخ) بل كل له أجر من عند الله تعالى (قوله عن غير أمره) أي مع وجود قرينة على الرضا والا كأن ترددت في الرضا حرم عليها (قوله دابة أحدكم) مثلها كل ضالة (قوله يا عباد الله الخ) أو يقول يا جامع الناس ليوم لا ريب فيه أجمع على ضالتي أو يقول أعينوا عباد الله رحمكم الله والاولى أن يجمع بين الثلاثة (قوله سيحبسه) من حبس (قوله اذا انقطع شسع الخ) مثله ما لو انخلع أحدهما أو ضاع فان العلة كراهة المشي في واحدة وما ورد

من قول بعضهم في حقه صلى الله

بما كسب) أي بسبب كسبه (وللخازن مثل ذلك) قال المناوي أي الذي انفقه بيده وقال العلقمي هو الذي يؤمر بحفظ ذلك وصرفه لاهله أي مستحقيه (لا ينقص بعضهم من أجر بعض شيأ) فهم في أصل الاجر سواء وان احتلف قدره والتقييد بعدم الافساد في الخازن مستفاد من قوله في الزوجة غير مفسدة اذا العطف عليه اه وفي كونه مستفادا من ذلك فيه نظر (ق ع ٤ عن عائشة) (اذا انفقت المرأة من بيت زوجها) قال المناوي في رواية من كسب وفي أخرى من طعام أي بدل بيت زوجها (عن غير أمره) قال المناوي وفي رواية من غير امره أي في ذلك القدر المعين بعد وجود اذن سابق صريح أو عرف (فلها نصف اجره) قال العلقمي مفروض في قدر تعلم رضا المالك به عرفا فان زاد على ذلك لم يجز ويحتمل أن يكون المراد بالتنصيف في الحديث الحمل على المال الذي يعطيه الرجل في نفقة المرأة فاذا أنفقت منه بغير علمه كان الاجر بينهما الرجل لكونه الاصل في اكتسابه ولكونه يؤجر على ما ينفقه على أهله والمرأة بانفاقها (ق د عن أبي هريرة) (اذا انفلتت دابة احدكم بأرض فلاة) قال المناوي أي قفراء لا ماء فيها لكن المراد هنا برية ليس فيها أحد كما يدل له رواية ليس بها أنيس (فليناد يا عباد الله احبسوا علي) أي دابتي امنعوها من الهرب (فان لله في الارض حاضرا) أي خلقا من خلقه انسيا أو جنيا أو ملكا لا يغيب (سيحبسه عليكم) ذكر الضمير باعتبار الحيوان المنفلت فاذا قال ذلك بنية صادقة حصل المراد بعون الجواد (ع وابن السني طب عن ابن مسعود) عبد الله قال الشيخ حديث ضعيف (اذا انقطع شسع نعل احدكم) بكسر الشين المعجمة وسكون المهملة أي سيرها الذي بين الاصابع (فلا يمش في الاخرى حتى يصلحها) أي النعل الذي انقطع شسعها فيكره المشي في نعل واحدة أو خف أو مداس بلا عذر لانه يخل بالعدل بين الجوارح (حم م ن عن أبي هريرة طب عن شداد بن اوس) بفتح الهمزة وسكون الواو ومهملة (اذا انقطع شسع احدكم) أي شسع نعله (فليسترجع) أي يقل انا لله وانا اليه راجعون (فانها) قال المناوي أي هذه الحادثة التي هي انقطاع شسع النعل (من المصائب البزار) في مسنده (عد عن أبي هريرة) قال الشيخ حديث حسن (اذا اوى احدكم الى فراشه) أي انضم اليه ودخل فيه قال العلقمي أوى بقصر الهمزة على الافصح أي دخل فيه وضابطها ان أوى ان كان لازما كما هنا كان القصر أفصح وان كان متعديا كما في قوله الحمد لله الذي آوانا كان المد أفصح (فلينفضه بداخلة ازاره) قال العلقمي للمروزي بداخل بلا هاء وهي طرف الازار الذي يلي الجسد (فانه لا يدري ما خلفه عليه) قال العلقمي بتخفيف اللام أي حدث بعده فيه أي من الهوام المؤذية (ثم ليضطجع على شقه الايمن ثم ليقل باسمك ربي وضعت جنبي وبك أرفعه ان امسكت نفسي)

عليه وسلم بأخيره من عشى في نعل فرد ليس المراد المشي في نعل واحدة بل المراد بالفرد الغير المركب من طاقتين (قوله فليسترجع) أي يقل انا لله وانا اليه راجعون فيحصل له ما رتب على ذلك من قوله تعالى أولئك عليهم صلوات الخ (قوله اذا أوى) بقصر الهمزة أفصح من مدها لانه متعد بحرف الجر فان كان متعديا بنفسه نحو آوى زيد عمرا فالافصح المد والمعنى فيهما واحد أي انضم اليه في الاول وضمه اليه في الثاني (قوله فلينفضه) بأي شئ كان من ملبوسه وانما خص الازار لكونه الذي كان يلبس اذ ذاك (قوله بداخلة ازاره) أي أحد جانبيه وهي التي من جهة اليسار فانها توضع من تحت والتي من جهة اليمين توضع فوق طرفها خارجة وتلك داخلة وخص الداخلة لانه أبلغ لكون العرب من عادتها اذا أوت الى الفراش أزالت ذلك الطرف الداخل باليد اليسرى ووضعت اليد اليمنى بالطرف الخارج فوق العورة فلا يسهل النفض حينئذ الا بما في اليد اليسرى ولان اليسرى أولى بمباشرة ما فيه اهانة وتحصل السنة بالنفض بالطرف الخارج (قوله ان أمسكت نفسي الخ) اشارة الى آية الله يتوفى الانفس حين موتها اى يبطل فعلها في الظاهر والباطن أي الحركة التي بالفعل والتي بالقوة لانه موت حقيقي والتي لم تمت في منامها أي يتوفاها في النوم بمعنى يبطل حركتها الظاهرة دون الباطنة التي بالقوة لان النائم انما تبطل حركته التي بالفعل وفيه الحركة بالقوة فالتوفي الاول غير التوفي الثاني

اى قبضت روحى فى نومى (فارحمها) أى تفضل عليها وأحسن اليها (وان أرسلتها) اى وان أردت الحياة الى بدنى وأيقظتنى من النوم (فاحفظها بما تحفظ به عبادك الصالحين) فيه اشارة الى آية الله يتوفى الانفس حين موتها قال العلقمى قال الكرمانى الامساك كناية عن الموت فالمغفرة والرحمة تناسبه والارسال كناية عن استمرار البقاء والحفظ يناسبه (ق د عن ابى هريرة) ﷺ اذا باتت المرأة هاجرة فراش زوجها) أى بلا سبب شرعى وليس نحو الحيض عذرا اذ له التمتع بما فوق الازار (لعنتها الملائكة حتى تصبح) أى تدخل فى الصباح قال المناوى أى سبتها وذمتها الحفظة أو أهل السماء وخص اللعن بالليل لغلبة وقوع طلب الاستمتاع ليلا فان وقع ذلك فى النهار لعنتها حتى تمسى (حم ق عن ابى هريرة) ﷺ اذا بال احدكم فلا يمس ذكره بيمينه) أى حال البول تكريما لليمين قال المناوى فيكره مسه بها بلا حاجة تنزيها عند الشافعية وتحريما عند الحنابلة والظاهرية (واذا دخل الخلاء فلا يتمسح بيمينه) قال العلقمى أى لا يستنجى والنهى للتنزيه عند الجمهور (واذا شرب فلا يتنفس فى الاناء) بجزمه مع الفعلين قبله على النهى وبرفعه معهما على النفى بل يفصل القدح عن فيه ثم يتنفس والنهى للتنزيه (حم ق ع عن ابى قتادة) الحرث أو النعمان ﷺ (اذا بال احدكم) أى أراد أن يبول (فليرتد) أى يطلب (لبوله مكانا لينا) لئلا يعود اليه رشاشه (د) وكذا الطبرانى (عن ابى موسى) الاشعرى قال الشيخ حديث حسن ﷺ (اذا بال احدكم) أى فرغ من بوله (فلينتر ذكره ثلاث نترات) قال العلقمى وهو بالتاء المثناة من فوق لا بالمثلثة هذا ما فى النهاية وتعقبه المصنف فقال الصواب أنه بالمثلثة اه وقال المناوى بمثناة فوقية لا مثلثة واقتصر عليه أى يجذبه بقوة ندبا فلو تركه واستنجى عقب الانقطاع أجزأه (حم د فى مراسيله عن يزداد) قال الشيخ حديث صحيح ﷺ (اذا بال احدكم) أى أراد البول (فلا يستقبل الريح ببوله فترده عليه ولا يستنجى بيمينه) النهى فيهما للتنزيه (ع وابن قانع) فى معجمه (عن حضرمى) بمهملة مفتوحة فمعجمة ساكنة وراء مفتوحة بلفظ النسبة (وهو مما بيض له الديلمى) أى بيض لسنده أى ترك له بياضا لعدم وقوفه على سنده قال الشيخ حديث ضعيف ﷺ (اذا بعثت سرية فلا تنتقهم) أى لا تتخير الاقوياء (واقتطعهم) أى خذ قطعة من اصحابك بغير انتقاء وأرسلها (فان الله ينصر القوم باضعفهم) كما فى قصة طالوت (الحرث) بن أبى اسامة فى مسنده (عن ابن عباس) ويؤخذ من كلام المناوى أنه حديث حسن لغيره ﷺ (اذا بعثتم الى رجلا فابعثوه حسن الوجه حسن الاسم) لان قبح الوجه مذموم والطباع تنفر عنه وحاجات الجميل الى الاجابة أقرب وحسن الاسم يتفاءل به (البزار) فى مسنده (طس) كلاهما (عن ابى هريرة) قال الشيخ حديث حسن ﷺ (اذا بلغ الماء قلتين لم يحمل الخبث) أى يدفعه ولا يقبله فلا ينجس الا بتغيره (حم ٤ حب قط ك هق عن ابن عمر) بن الخطاب قال الشيخ حديث صحيح ﷺ (اذا تاب العبد انسى الله الحفظة ذنوبه وانسى ذلك جوارحه) أى عوامله من نحو يديه ورجليه فلا تشهد عليه يوم القيامة (ومعالمه من الارض) قال العلقمى جمع معلم أى آثار تلك الاماكن التى

(قوله اذا باتت) اى دخلت فى المبيت فهى تامة حال كونها هاجرة فراش زوجها بأن باتت فى فراش آخر اى انتقلت لموضع آخر وان لم يكن فيه فراش بلا عذر (لعنتها الملائكة) اى سبتها وذمتها فليس المراد الطرد عن رحمة الله تعالى وفى الحديث اشارة الى طلب نوم الزوجة مع زوجها فى فرش واحد كما تفعله العرب لانه أدعى للالفة بخلاف العجم فان كلا ينام فى فراش (قوله فلا يتمسح) أى لا يستنجى بيمينه (قوله فلا يتنفس فى الاناء) لانه يقذره اذ قد يكون فى فمه دسم طعام ونحوه فان اكتفى بمرة أو مرتين لم يطلب له العود لان التثليث ليس مطلوبا وانما يطلب الرفع اذا ضاق نفسه ولم يكتف بمرة (قوله فلينتر) اى يجذب بلطف (قوله يزداد) بن فساءة أو فساءة (قوله ببوله) مثله الغائط المائع بدليل العلة (قوله اذا بعثت) أيها السلطان أو نائبه سرية للغزو سميت الطائفة سرية لشرفها بكثرتها لان السرى الشريف (قوله فلا تنتقهم) اى لا تنتق القوى وتترك الضعيف لئلا يغتروا بقوتهم فيحصل فى أنفسهم انهم منصورون بسبب قوتهم فيكون سببا لخذلانهم (قوله حسن الوجه) أى مستقيم الخلقة لان ذلك يدل على حسن الباطن غالبا ولان الاسماء قوالب المسميات اى تدل عليها كما ان الالفاظ قوالب المعانى (قوله أنسى الله الحفظة) اى ازال ذنوبه من فكرهم ومن صحفهم فيستغفرون له لنسيهم ذنوبه جرت
(قوله جوارحه) اى جميعها من يديه ورجليه ولسانه وبصره حتى لا تشهد عليه يوم القيامة (قوله ومعالمه) جمع معلم اى آثار الاماكن التى جرت عليها المعصية فان كل مكان فعل فيه معصية يشهد على فاعلها يوم القيامة وان كثرت الاماكن

جرت عليها المعصية (حتى يلقى الله وليس عليه شاهد من الله) قال المناوى أى من قبل الله (بذنب) لانه تعالى يحب التوابين فاذا تقربوا اليه بما يحبه أحبهم واذا احبهم غار عليهم أن يظهر أحدا على نقص فيهم فيستر عليهم (ابن عساكر) وكذا الحكيم (عن انس) بن مالك قال الشيخ حديث ضعيف ﷺ (اذا تبايعتم بالعينة) قال العلقمى بكسر العين المهملة واسكان التحتية وفتح النون هو أن يبيعه عينا بثمن كثير مؤجل ويسلمها له ثم يشتريها منه بنقد يسير ليبقى الكثير فى ذمة المشترى أو يبيعه عينا بثمن يسير نقدا ويسلمها له ثم يشتريها منه بثمن كثير مؤجل سواء قبض الثمن الاول ام لا اه قال المناوى وهى مكروهة عند الشافعية محرمة عند غيرهم (واخذتم أذناب البقر) كناية عن الاشتغال بالحرث (ورضيتم بالزرع وتركتم الجهاد سلط الله عليكم ذلا) بضم الذال المعجمة وكسرها أى ضعفا وامتهانا قال الجوهرى الذل ضد العز (لا ينزعه) أى عنكم (حتى ترجعوا الى دينكم) قال المناوى أى الى الاهتمام بامور دينكم جعل ذلك بمنزلة الردة والخروج عن الدين لمزيد الزجر والتهويل (د عن ابن عمر) بن الخطاب قال الشيخ حديث حسن (اذا تبعتم الجنازة فلا تجلسوا حتى توضع) قال المناوى بالارض كما فى رواية ابى داود عن أبى هريرة أو باللحد كما رواه ابو معاوية عن سهل هذا فى حق الماشى معها أما القاعد بنحو الطريق اذا مرت به أو على القبر فلا يقوم فانه مكروه على ما فى الروضة (م عن ابى سعيد) الخدرى ﷺ (اذا تثاءب احدكم) قال العلقمى بفوقية مثناة فمثلثة فهمزة بعد مدة ويقال التثاوب بواو وهو تنفس ينفتح منه الفم لدفع البخارات المحتقنة فى عضلات القلب وينشأ من امتلاء المعدة وثقل البدن فيورث الكسل وسوء الفهم والغفلة اه وقال المناوى بهمز بعد الالف وبالواو غلط (فليضع يده على فيه) أى ظهر كف يساره ندبا قال العلقمى لافرق فى هذا الامر بين المصلى وغيره بل يتأكد فى حالة الصلاة (فان الشيطان يدخل مع التثاؤب) قال المناوى من فمه الى باطن بدنه يعنى يتمكن منه فى تلك الحالة ويغلب عليه أو يدخل حقيقة ليثقل عليه صلاته فيخرج منها أو يترك الشروع فيها (حم ق

(قوله حتى يلقى الله) أى الى أن يلقى الله وفيه ما مر فى التعليل أى لاجل أن يلقى الله وليس الخ (قوله بالعينة) هى الحيلة المخلصة من الربا فانها مكروهة عندنا وقيل جميع حيل الربا محرمة وهو قوى لكن المفتى به الاول (قوله اذا تبايعتم بالعينة) بجانبه علامة الحسن والعينة بكسر العين المهملة واسكان التحتية وبالنون قال فى النهاية هو أن يبيع من رجل سلعة بثمن معلوم الى أجل مسمى ثم يشتريها منه بأقل من الثمن الذى باعها به فان اشترى بحضرة طالب العينة سلعة من آخر بثمن معلوم وقبضها ثم باعها المشترى من البائع الاول بالنقد بأقل من الثمن فهذه أيضا عينة وهى أهون من الاولى وقال أصحابنا هو أن يبيعه عينا بثمن كثير مؤجل ويسلمها له ثم يشتريها منه بنقد يسير ليبقى الكثير فى ذمته أو يبيعه عينا بثمن يسير نقدا ويسلمها له ثم يشتريها منه بثمن كثير مؤجل سواء قبض الثمن الاول أم لا وهى مكروهة عندنا لما فيها من الاستظهار على ذى الحاجة والبيع صحيح ولو صار ذلك عادة له غالبة وسميت عينة لحصول النقد لصاحب العينة لان العين هو المال الحاضر من النقد والمشترى انما يشتريها ليبيعها بعين حاضرة تصل اليه معجلة انتهى علقمى (قوله سلط الله عليكم ذلا الخ) أى لكون ذلك يشغل عن الدين وان لم يكن محرما (قوله فلا تجلسوا حتى توضع) بالارض أو باللحد وهو أكمل وذلك لان الميت كالمتبوع فلا يقعد التابع هذا فى حق الماشى معها أما القاعد بنحو الطريق اذا مرت به أو على القبر فلا يقوم فانه مكروه على ما فى الروضة كذا فى الشارح والمفتى به فى المذهب أنه يسن القيام للقاعد اذا مرت عليه الجنازة كما فى ع ش (قوله

١٥ يزى ل تثاءب) بالهمز فى الفعل والمصدر أعنى تثاؤبا فقولهم تثاوب تثاوبا غلط (قوله يده) أى ظهر يده اليسار هذا هو الاكمل وتحصل السنة بوضع الظهر أو البطن من اليمنى أو اليسرى (قوله يدخل مع التثاؤب) كناية عن تمكنه من وسوسته وقول الشارح أو يدخل حقيقة ممنوع لان الشيطان يجرى من الانسان مجرى النفس فيدخل فى أى عضو أراد سواء كان فمه مفتوحا أولا وعبارة العلقمى قوله فان الشيطان يدخل الخ قال شيخ شيوخنا يحتمل أن يراد به الدخول حقيقة وهو وان كان يجرى من الانسان مجرى الدم لكنه لا يتمكن منه ما دام ذاكرا لله تعالى والمتثائب فى تلك الحالة غير ذاكر فيتمكن الشيطان من الدخول فيه حقيقة ويحتمل أن يكون أطلق الدخول وأراد التمكن منه لان من شأن من دخل فى شئ أن يكون يتمكن منه انتهى بحروفه

(قوله فليرده) أى التثاؤب أى فليتعاط أسباب رده بأن يطبق فمه والا فهو ليس فى قدرته فان لم يمكنه رده وضع يده على فيه كما مر
(قوله اذا قال ها) أى هذا اللفظ (قوله ضحك) أى حقيقة أو كناية عن فرحه وسروره بكونه أغواه بتعاطى سبب التثاؤب وهو
كثرة الاكل فطاوعه واغتوى (قوله اذا تجشأ أحدكم) أى ظهر صوت منه مع الريح الخارج مع النفس لان الجشاء صوت مع
ريح يخرج من الفم عند الشبع (قوله فلا يرفع الخ) فاذا رفع صوته بالعطاس كان من الشيطان واذا لم يرفعه كان من الله تعالى
لانه بريح البطن (قوله اذا تخففت) أى لبست الخفاف ذات المناقب أى ذات الصفات الحسنة وخصفوا نعالهم أى رقعوها برقاع
فيها زينة وهذا اخبار بالغيب أى انه اذا وجد الزمان الذى يشتغل فيه بزينة الخفاف والنعال عن أمور الدين
فقد تخلى الله عنهم أى لم ينظر لهم نظر رحمة (قوله فليقل له) أى لذلك المتزوج أى يقل له من علم بزواجه من نحو جاره وصديقه وغيره وهذا القول يسن للزوجة أيضا لكنه فى الزوج آكد لانه مطالب بالانفاق وحقوق الزوجة (قوله وبارك عليك) أى أنزل الخير عليك وأعانك على حقوق الزوجة وهذا القول عند العقد أو الدخول (قوله عن عقيل) أخى سيدنا على رضى الله تعالى عنهم أجمعين وكان أكبر سنا من سيدنا على بعشرين سنة وكان لا يترك جوابا لفصاحته ولذا قال له سيدنا معاوية اناعمى انكم يابنى هاشم تصابون فى ابصاركم فقال له مع كونه خليفة وأنتم يابنى أمية تصابون فى بصائركم أى بالميل عن الاحاديث الواردة فى حق أهل البيت لاعتقاده انه مخطئ ومع ذلك له أجر الاجتهاد وفرق بينهما (قوله سداد) أى ما يسد الخلة أى يقضى ذلك
الحاجة وهو بكسر السين أفصح من فتحها خلافا لمن قال الفتح لحن هذا اذا كان السداد بمعنى قضاء الحاجة اما اذا كان بمعنى
الصواب نحو اللهم اسلك بنا طريق السداد فبالفتح فقط وكذا اذا كان بمعنى الاقتصاد والتوسط فى الفعل نحو فعل زيد سداد
متوسط فبالفتح فقط

(د خ عن ابى سعيد) الخدرى ﷺ (اذا تثاءب احدكم فليرده مااستطاع) قال العلقمى أى التثاؤب بوضع يده على فيه بان يأخذ فى اسباب رده وليس المراد انه يملك دفعه لان الذى وقع لا يرد حقيقة (فان احدكم اذا قال ها) حكاية صوت المتثائب اذا بالغ أحدكم فى التثاؤب فظهر منه هذا اللفظ (ضحك منه الشيطان) قال المناوى حقيقة أو كناية عن فرحه وانبساطه بذلك (خ عن ابى هريرة) ﷺ (اذا تثاءب احدكم فليضع يده على فيه ولا يعوى) بمثناة تحتية مفتوحة وعين مهملة ساكنة وواو مكسورة أى لا يصوت ولا يصيح كالكلب (فان الشيطان يضحك منه) أى اذا فعل ذلك لانه يصير ملعبة له يشوه به خلقته فى تلك الحالة وتكاسله وفتوره قال العلقمى شبه المتثائب الذى يسترسل معه بعواء الكلب تنفيرا عنه واستقباحا له فان الكلب يرفع رأسه ويفتح فاه ويعوى والمتثائب اذا أفرط فى التثاؤب أشبهه ومنها تظهر النكتة فى كونه يضحك منه لانه صيره ملعبة له بتشويه خلقته فى تلك الحالة (ه عن ابى هريرة) قال الشيخ حديث صحيح ﷺ (اذا تجشأ احدكم) الجشاء صوت مع ريح يخرج من الفم عند الشبع (او عطس) قال العلقمى بفتح الطاء فى الماضى وبكسرها وضمها فى المضارع والضم اشهر قاله (فلا يرفع بهما الصوت) أى بالجشاء والعطاس فان الشيطان يحب أن يرفع بهما الصوت (هب عن عبادة بن الصامت) الانصارى الخزرجى (وعن شداد بن اوس وواثلة) بن الاسقع الليثى (د فى مراسيله عن يزيد بن مرثد) بفتح الميم وسكون الراء وفتح المثلثة قال الشيخ حديث صحيح ﷺ (اذا تخففت امتى بالخفاف ذات المناقب الرجال والنساء) بدل من امتى أى لبستها الرجال والنساء (وخصفوا نعالهم) قال المناوى الظاهر ان المراد به جعلوها براقة لامعة متلونة بقصد الزينة والمباهاة (تخلى الله عنهم) أى تركهم هملا واعرض عنهم ومن تخلى عنه فهو من الهالكين (طب عن ابن عباس) وهو حديث ضعيف ﷺ (اذا تزوج احدكم فليقل له) بالبناء للمفعول أى فقولوا ندبا فى التهنئة (بارك الله لك وبارك عليك) زاد فى رواية وجمع بينكما فى خير قال المناوى كانت عادة العرب اذا تزوج احدهم قالوا له بالرفاء والبنين (الحرث) بن ابى اسامة (طب) كلاهما (عن عقيل بن ابى طالب) وهو حديث ضعيف ﷺ (اذا تزوج الرجل المرأة لدينها وجمالها كان فيها سداد من عوز) السداد بالكسر كل شئ سددت به خللا أى كان فيه ما يدفع الحاجة ويسد الخلة قال المناوى وفيه اشعار بان

ذلك غير مبالغ في مدحه وان اللائق بالكامل عدم الالتفات لقصد غير الدين (الشيرازي) في كتاب (الالقاب) والكنى (عن ابن عباس وعلى) أمير المؤمنين وهو حديث ضعيف ۞(اذا تزين القوم بالآخرة) أي تزينوا بزى اهل الآخرة مع كونهم ليسوا على منهاجهم (وتجملوا للدنيا) أي طلبوا الدنيا بالدين (فالنار مأواهم) أي يستحقون المكث في نار الآخرة (عد عن ابي هريرة وهو مما بيض له الديلمي) في مسند الفردوس لعدم وقوفه على سند له وهو حديث ضعيف ۞(اذا تسارعتم الى الخير فامشوا حفاة) دفعا للكبر وقصدا للتواضع واذلال النفس اي اذا امنتم تنجس اقدامكم (فان الله يضاعف اجره على المنتعل) أي يضاعف اجر الحافي على أجر لابس النعل بالقصد المذكور (طس خط عن ابن عباس) وهو حديث ضعيف ۞(اذا تسميتم بي فلا تكنوا بي) بفتح الكاف وشدة النون المفتوحة فيحرم الجمع بين اسمه وكنيته صلى الله عليه وسلم لواحد ولو في هذا الزمن على الاصح عند الشافعية وقيل التحريم كان مختصا بعصره صلى الله عليه وسلم لئلا يشتبه فيقال يا أبا القاسم فيظن أنه المدعو فيلتفت فيتأذى (ت عن جابر) بن عبد الله وهو حديث حسن ۞(اذا تصافح المسلمان لم تفرق) بحذف احدى التاءين وأصله تتفرق (اكفهما حتى يغفر لهما) فالمصافحة سنة مجمع عليها والمراد الصغائر كما مر (طب عن ابي امامة) الباهلي قال الشيخ حديث ضعيف ۞(اذا تصدقت فامضها) أي اذا أردت التصدق بصدقة فبادر باخراجها لئلا يغلب الشح فيحول الشيطان بينك وبينها فانها لا تخرج حتى تفك لحي سبعين شيطانا كما في خبر وعلى كل خير مانع (حم تخ عن ابن عمرو) بن العاص وهو حديث حسن ۞(اذا تطيبت المرأة لغير زوجها) أي استعملت الطيب ليستمتع بها غير زوجها (فانما هو نار) أي فعلها ذلك يجر الى النار (وشنار) بمعجمة ونون مفتوحتين مخففا أي عيب وعار واذا كان هذا بالتطيب فما بالك بالزنا (طس عن انس) بن مالك قال الشيخ حديث حسن ۞(اذا تغولت لكم الغيلان) أي ظهرت وتلونت بصور مختلفة وهم جنس من الجن (فنادوا بالاذان) أي ارفعوا أصواتكم بالاذان (فان الشيطان اذا سمع النداء) أي الاذان (ادبر وله حصاص) بمهملات أولها مضموم أي شدة عدو أو ضراط قال المناوي وأخذ منه أنه يندب الاذان في الدار التي تعبث

(قوله للدنيا) أي لطلب الدنيا (قوله فامشوا حفاة) أي ان أمن تنجيس القدم وكانوا في محل لم يزر الحفاء بهم فيه وهذا الحديث موضوع وما قيل انه قواه حديث غيره مردود بأن ذلك الغير موضوع أيضا لكن معناه صحيح لما ورد من طلب التواضع وقمع النفس فيسن المشي مع الحفاء في القرب بالشرط المتقدم اذا قصد به التواضع لا لخصوص هذا الحديث بل لعموم طلب التواضع (قوله بي) أي باسمي يعني خصوص محمد فلا يحرم على من ليس اسمه محمد التكني بذلك كذا قيل والراجح التحريم مطلقا كما هو معلوم في الفروع (قوله فلا تكنوا) أي لا تكتنوا بي أي بكنيتي أي لا تجمعوا بين اسمي وكنيتي ومحل الجمع التكني فقط كما في الفروع (قوله اذا تصافح المسلمان) أي وضع أحدهما بطن يده اليمنى في بطن يمنى الآخر ولا تحصل هذه الخصوصية ان تصافحا باليسار والاولى المصافحة بلا حائل وخرج بالمسلمان الكافر فيكره للمسلم مصافحته (قوله لغير زوجها) أي ليستمتع بها غير زوجها أو ليشم ريحها (قوله نار) أي داع الى النار وشنار أي عار (قوله الغيلان) أي الجن اذا تمردت وما ورد من قوله صلى الله عليه وسلم لا غول معناه لا غول من الجن يقف في الطريق ويضل المار عن الطريق ليزويه في موضع فيهلكه كما تزعمه العرب أما الغول فثابت فقد ورد أن سيدنا عمر لما سافر الى تجارة من الشام لقيه غول صورته صورة انسان ورجلاه كرجلي حمار فقتله بسيفه لكنه ليس بالصفة السابقة أعني كونه يقف ويضل الناس الخ فلا ينافي نفيه صلى الله عليه وسلم (قوله فنادوا بالاذان) أي لابتدائه باسم الله الاعظم واقترانه بالتكبير الدال على التعظيم ثم بالشهادة التي عليها مدار الاسلام ثم بالنداء للصلاة والحث على الفلاح والختم بالتوحيد (قوله حصاص) أي شدة عدو وضراط فله قدرة على اخراج الضراط أي وقت وذلك لثقل الاذان عليه فيخرج الضراط ليشغل سمعه به عن سماع الاذان وعبارة العلقمي الحصاص بالحاء المهملة والصاد المكررة المهملة قال في النهاية شدة العدو وقيل هو أن يصع بذنبه ويصر بأذنيه ويعدو وقيل هو الضراط انتهى مصع حرك وأصل المصع الحركة والضرب وهو بالصاد والعين المهملتين ويصر بأذنيه أي يضمهما قال الجوهري أي قال ابن السكيت صر الفرس أذنيه ضمهما الى رأسه انتهى

الجن فيها (طس عن ابي هريرة) قال الشيخ حديث حسن ۞ (اذا تم فجور العبد) الفاجر هو المنبعث في المعاصي والمحارم (ملك عينيه) أي صار ذمعهما كأنه في يده (فبكى بهما متى شاء) ليوهم الناس أنه كثير الخوف من الله واظهار الخشوع (عد عن عقبة بن عامر الجهني) وهو حديث ضعيف ۞ (اذا تمنى احدكم) أي اشتهى حصول أمر مرغوب فيه (فلينظر ما يتمنى) أي فليتأمل فيما يتمناه ان خيرا فذاك والا يكف عنه (فانه لا يدري ما يكتب له من امنيته) وقد تكون امنيته سببا لحصول ما تمناه (حم خد هب عن ابي هريرة) وهو حديث حسن ۞ (اذا تمنى احدكم فليكثر فانما يسأل ربه) قال العلقمي والمعنى اذا سأل الشخص الله حوائجه فليكثر فان فضل الله كثير (طس عن عائشة) قال الشيخ حديث حسن ۞ (اذا تناول احدكم عن اخيه شيأ) أي أخذ من على بدنه أو ثوبه نحو قذاة (فليره اياه) بضم التحتية وسكون اللام أمر من أراه يريه تطييبا لخاطره واشعارا بأنه يقصد ازالة ما يشينه وذلك يبعث على الحب ويزيد في الود (د في مراسيله عن ابن شهاب) الزهري (قط في الافراد عنه عن انس) بن مالك (بلفظ اذا نزع) بدل اذا تناول قال الشيخ حديث ضعيف ۞ (اذا تنخم احدكم وهو في المسجد فليغيب نخامته) قال العلقمي ظاهره ولو في أرض المسجد اذا وقعت فيه ومحله ما اذا كانت ترابية أو رملية مثل مسجده صلى الله عليه وسلم وقال المناوي فليغيب نخامته بتثليث النون بأن يواريها في التراب أي تراب غير المسجد أو يبصق في طرف نحو ثوبه أو ردائه ثم يحك بعضه ببعض ليضمحل (لا تصيب جلد مؤمن أو ثوبه فتؤذيه) قال المناوي وذلك مطلوب في غير المسجد أيضا لكن البصاق في أرضه حرام ومواراته أو اخراجه واجب وفي غيره مندوب (حم ع وابن خزيمة) في صحيحه (هب والضياء) والديلمي (عن سعد) بن أبي وقاص قال الشيخ حديث صحيح ۞ (اذا توضأ احدكم فاحسن الوضوء) بأن راعى شروطه وفروضه وآدابه (ثم خرج الى المسجد لا ينزعه الا الصلاة) أي لا يخرجه الا ارادة الصلاة (لم تزل رجله اليسرى تمحو عنه سيئة وتكتب له اليمنى حسنة حتى يدخل المسجد) قال المناوي فيه اشعار بأن هذا الجزاء للماشي لا للراكب وفيه تكفير السيئات مع رفع الدرجات وقد يجتمع في عمل واحد شيآن أحدهما رافع والآخر مكفر واحتج به من فضل الرجل على اليد وعكس بعضهم لان باليد البطش وحسن التناول ومزاولة الاعمال والصنائع والضرب في الجهاد والرمي وغير ذلك قال بعضهم والتحقيق أنهما متعادلان لتميز كل بفضائل ليست في الاخرى (ولو يعلم الناس ما في العتمة والصبح) أي ما في صلاتهما جماعة من جزيل الثواب (لأتوهما ولو حبوا) أي زاحفين على الركب (طب ك هب عن ابن عمر) بن الخطاب وهو حديث صحيح ۞ (اذا توضأ احدكم في بيته ثم أتى المسجد كان في صلاة) أي حكمه حكم من هو في صلاة من حيث كونه مأمورا بالخشوع وترك العبث (حتى) أي الى أن (يرجع) الى محله (فلا يقل هكذا) يعني لا يشبك بين أصابعه وفيه اطلاق القول على

(قوله ملك عينيه) أي ملكه الله تعالى عينيه فيبكي بهما أي وقت ليظهر للناس الخشوع والصلاح فيحسنوا اليه ويقبلوه في كل ما أمر به من الفساد فالممدوح من البكاء ما نشأ عن خوف القلب (قوله فلينظر) أي فليتأمل فيما يتمناه أي خيرا أي فليطلبه والا فليتركه فانه لا يدري ما يكتب له من أمنيته ١١٦ لكن قد تكون أمنيته سببا لحصول ما تمناه لان لله تعالى ساعات اجابة فربما صادفت أمنيته ذلك فتكون سببا لنزول السوء به (قوله اذا تمنى احدكم) أي خيرا فليكثر الاماني كذا قاله الشارح وقال شيخنا فليكثر أي من الطلب أما المطلوب فلا يجوز الاكثار فيه الا اذا كان يليق بالداعي وقوله فانما يسأل ربه أي وهو تعالى خزائنه لا تنفد (قوله فليره اياه) ليكون سببا في المحبة لانه اذا لم يره ربما توهم أنه يسخر به (قوله فليغيب) لم يقل فليدفنها اشارة الى أن الدفن من غير تغييب لا يكفي لانه ربما عثر فيها شخص فتلوثه ولو كان خارج المسجد سن له أن يواريها (قوله لا تصيب) أي لئلا تصيب (قوله الى المسجد) أي محل الجماعة لطلب الجماعة ولو غير مسجد أو المسجد ولو منفردا لان الصلاة فيه فرادى أفضل منها في البيت فرادى (قوله لا ينزعه) أي لا يذهبه ولا يخرجه الا قصد الصلاة لا قصد دنيوي فلو طرأ له قصد دنيوي بعد الخروج لم يضر (قوله لم تزل الخ) حصل التكفير من جهة والاثابة من جهة أخرى لا ينافيه انه تعالى يكفر عنه بسبب نقل الرجل في الطاعة السيئات ويتفضل عليه برفع الدرجات ولو ذهب من بيته محدثا قاصدا الفعل الوضوء والصلاة في المسجد كان له هذا الخير فالتقييد بكونه توضأ قبل ثم خرج الخ انما هو للاكمل (قوله ما في العتمة) أي صلاة العشاء ولعل هذا قبل النهي عن تسمية العشاء عتمة (قوله فلا يقل) أي لا يفعل هكذا أي التشبيك فيكره التشبيك في محل الصلاة من قصد

الفعل وهو شائع (وشبك بين اصابعه) أي شبك النبي صلى الله عليه وسلم فالمشار اليه فعل النبي صلى الله عليه وسلم (ك) في الصلاة (عن ابي هريرة) وهو حديث صحيح ۞ (اذا توضأ احدكم فاحسن وضوءه) باتيانه بواجباته ومندوباته (ثم خرج) من محله (عامدا الى المسجد فلا يشبكن) ندبا (بين) أصابع (يديه فانه في صلاة) أي في حكم من هو في الصلاة ومفهوم الشرط ليس قيدا معتبرا فلو توضأ أو اقتصر على الواجب تاركا للسنن فهو مأمور بعدم التشبيك قال العلقمي وورد ما يدل على جواز التشبيك وجمع الاسماعيلي بأن النهي مقيد بما اذا كان في الصلاة أو قاصدا اليها اذ منتظر الصلاة في حكم المصلي ولا يكره التشبيك في المسجد بعد فراغ الصلاة اذا لم ينتظر صلاة أخرى (حم د ت عن كعب بن عجرة) بفتح العين المهملة وسكون الجيم وفتح الراء قال الشيخ حديث صحيح ۞ (اذا توضأ احدكم فلا يغسل أسفل رجليه بيده اليمنى) قال المناوي لانهم كانوا يمشون حفاة فقد يتعلق نحو أذى أو زبل بأسفلهما فلا يباشر ذلك بيمناه تكرمة لها (عد عن ابي هريرة وهو) أي هذا الحديث (مما بيض له الديلمي) في مسند الفردوس لعدم وقوفه على سنده وهو حديث ضعيف ۞ (اذا توضأتم فابدؤا بميامنكم) أي بغسل اليمنى من اليدين والرجلين ندبا فان عكس صح مع الكراهة (ه عن ابي هريرة) وهو حديث صحيح ۞ (اذا توضأت) أي فرغت من وضوئك (فانتضح) أي رش الماء ندبا على مذاكيرك وما يليها من الازار حتى اذا احسست ببلل تقدر أنه بقية الماء لئلا يوسوس لك الشيطان (ه عن ابي هريرة) قال الشيخ حديث حسن ۞ (اذا توفي احدكم) أي قبضت روحه (فوجد شيئا) يعني خلف تركة لم يتعلق بها حق لازم (فليكفن في ثوب حبرة) جوز فيه الشيخ الوصف والاضافة وهو بكسر الحاء المهملة وفتح الموحدة بوزن عنبة ثوب يماني من قطن أو كتان مخطط قال المناوي وهذا يعارضه الاحاديث الآمرة بالتكفين في البياض وهي أصح فلتقدم (د والضياء) المقدسي (عن جابر) بن عبد الله قال الشيخ حديث صحيح ۞ (اذا جاء احدكم الجمعة) أي أراد المجيء اليها وذكر المجيء غالبي فالحكم يعم المقيم بمحلها (فليغتسل) ندبا عند الجمهور وصرفه عن الوجوب خبر من توضأ يوم الجمعة فبها ونعمت ومن اغتسل فالغسل أفضل (مالك) في الموطأ (ق ن عن ابن عمر) بن الخطاب ۞ (اذا جاء أحدكم يوم الجمعة والامام يخطب فليصل ركعتين) أي ندبا قبل أن يقعد والركعتان يحصل بهما تحية المسجد فيكره الجلوس قبلهما عند الشافعي وفيه رد على ابي حنيفة ومالك في ذهابهما الى كراهة التحية لداخله (وليتجوز فيهما) أي يخفف قال الخطيب الشربيني والمراد بالتخفيف فيما ذكر الاقتصار على الواجبات كما قاله الزركشي لا الاسراع قال ويدل له ما ذكروه من انه اذا ضاق الوقت وأراد الوضوء اقتصر على الواجبات اه وقال المناوي فان زاد على أقل مجزئ بطلت عند جمع شافعية اه وقال ابن قاسم العبادي خفيفتين عرفا على الاوجه فلا يجب الاقتصار على الواجبات خلافا للزركشي فلو طولهما بطلت صلاته ويستثنى الداخل آخر الخطبة فان غلب على ظنه أنه ان صلاها فاتته تكبيرة الاحرام مع الامام تركهما ولا يقعد بل يستمر قائما لئلا يكون جالسا في المسجد قبل التحية (حم ق د ن ه عن جابر) بن عبد الله ۞ (اذا جاء احدكم فاوسع له أخوه) أي أخوه في الاسلام (فانما هي كرامة أكرمه الله

الصلاة وكذا في حال الصلاة وفي الذهاب اليها كما اقتضاه هذا الحديث مع أن المقرر في الفقه أنه لا يكره الا لمن جلس بمحل الصلاة ينتظرها لان التشبيك جالب للنوم وهو مظنة للحدث فلا يكره في الذهاب اليها فيحمل قوله فلا يقل هكذا على ما بعد اتيانه المسجد فقط ومثل التشبيك فيما ذكر فرقعة الاصابع ومثله تشبيك يده في يد غيره (قوله فابدؤا بميامنكم) أي من الاعضاء التي لا يطلب غسلهما معا كاليدين والاذنين (قوله فوجد) أي وارثه اذ الميت لا يجد شيئا (قوله في ثوب حبرة) هو ثوب يماني من قطن أو كتان مخطط وهذا يعارضه الاحاديث الآمرة بالتكفين في البياض ويمكن الجمع بأنه ليس المراد خصوص الحبرة بل ما كان من جنسها أعني القطن أو الكتان على أنه لا حاجة للجمع الا اذا تقاومت الاحاديث وهذا ضعيف لا يعارض تلك لانها صحيحة (قوله وليتجوز فيهما) بأن يقتصر على الواجب وجوبا كذا في الشارح والراجح كما قال سم أنه لا يطيلهما عرفا وان أتى بالمندوبات فلو أطالهما عرفا حرم مع الصحة خلافا لمن قال تبطل وذلك لانه يغتفر في الدوام الخ (قوله كرامة) فلا يأباها فلو لم يوسع له أحد فينبغي أن يلتمس لهم عذرا فلا يحقد عليهم واذا وسع له فلا ينبغي له أن يقول صدر المجلس وآخره سواء باللسان فقط وقلبه يحب الجلوس في صدره فهو رياء فان كان مظهرا واعتقد أن جلوسه في صدره مثله في آخره فلا بأس بقول ذلك للتواضع

بها) أي الفعلة أو الخصلة حيث ألهمه الله إياها (تخ هب عن مصعب) بضم الميم وسكون الصاد وفتح العين المهملتين آخره موحدة (ابن شيبة) وهو حديث حسن ❁ (إذا جاء الموت لطالب العلم وهو على هذه الحالة) أي التي هي طلب العلم الشرعي المعمول به (مات وهو شهيد) أي من شهداء الآخرة (البزار) في مسنده (عن أبي ذر) الغفاري (وأبي هريرة) معا قال الشيخ حديث ضعيف ❁ (إذا جاءكم الزائر) قال المناوي أي المسلم (فأكرموه) أي بما لا تكلف فيه للنهي عن التكلف للضيف (الخرائطي في) كتاب (مكارم الأخلاق فر) وكذا ابن لال (عن أنس) بن مالك وهو حديث ضعيف ❁ (إذا جاءكم الأكفاء فأنكحوهن) قال الشيخ بقطع الهمزة (ولا تربصوا) أي حذوف أمر بحذف إحدى التاءين تخفيفا أي تنتظروا (بهن الحدثان) قال العلقمي المعنى إذا طلب الكفء فلا تمنعوه وتتربصن وقوع أمر بهما من موت ونحوه (فر عن ابن عمر) بن الخطاب وهو حديث ضعيف ❁ (إذا جامع أحدكم أهله) أي زوجته أو أمته (فليصدقها) بفتح المثناة التحتية وضم الدال المهملة قال الشيخ أي فليجامعها بشهوة وقوة جماعا صادقا قال المناوي أي فليجامعها بشدة وقوة وحسن فعل (فإن سبقها) بالإنزال وهي ذات شهوة (فلا يعجلها) بضم المثناة التحتية من أعجل أي فلا يحملها على أن تعجل فلا تقضي شهوتها بذلك الجماع بل يمهلها حتى تقضي وطرها فإنه من حسن المعاشرة المأمور به ويعلم ذلك بالقرائن (عب عن أنس) بن مالك قال الشيخ حديث صحيح ❁ (إذا جامع أحدكم أهله فليصدقها ثم إذا قضى حاجته قبل أن تقضي حاجتها) أي أنزل قبل إنزالها (فلا يعجلها) أي لا يحثها على مفارقته بل يستمر معها (حتى تقضي حاجتها) ويعلم ذلك بالقرائن كما تقدم (ع عب عن أنس) بن مالك وهو حديث صحيح ❁ (إذا جامع أحدكم امرأته فلا يتنحى حتى تقضي حاجتها منه كما يحب أن يقضي حاجته منها) فيندب ذلك لأنه من المعاشرة بالمعروف (عد عن طلق) بفتح الطاء المهملة وسكون اللام آخره قاف قال الشيخ حديث صحيح ❁ (إذا جامع أحدكم زوجته أو جاريته فلا ينظر إلى فرجها) قال المناوي وإذا نهي عنه في حال الجماع ففي غيره أولى فيكره نظر فرج الحليلة مطلقا تنزيها وخرج بالنظر المس فلا يكره اتفاقا (فإن ذلك يورث العمى) أي للبصيرة أو البصر للناظر أو الولد ولم ينظر إليه النبي صلى الله عليه وسلم قط ولا رآه منه أحد من نسائه (بقي) بفتح الموحدة وكسر القاف وشد الياء التحتية (ابن مخلد) بفتح الميم وسكون الخاء المعجمة وفتح اللام بعدها دال مهملة (عد عن ابن عباس قال ابن الصلاح جيد الإسناد ❁ إذا جامع أحدكم حليلته فلا ينظر إلى الفرج فإنه) أي النظر إليه (يورث العمى ولا يكثر الكلام) فيكره تنزيها حال الجماع بلا حاجة (فإنه يورث الخرس) أي في المتكلم أو الولد (الأزدي في) كتاب (الضعفاء) والمتروكين (والخليلي في مشيخته) المشهورة (فر) كلهم (عن أبي هريرة) وهو حديث ضعيف ❁ (إذا جعلت إصبعيك في أذنيك سمعت خرير الكوثر) بالخاء المعجمة ومهملتين بينهما مثناة تحتية أي تصويته في جريه قال العلقمي قال بعضهم ومعناه من أحب أن يسمع خرير الكوثر أي نظيره أو ما يشبهه لأنه يسمع بعينه (قط عن عائشة) قال الشيخ حديث صحيح ❁ (إذا جلستم) أي أردتم الجلوس (فاخلعوا نعالكم) ندبا (تستريح أقدامكم) بإثبات المثناة التحتية قال المناوي أي لكي تستريح فكأنه يوهم أنه منصوب قال وخرج الخف فلا يطلب نزعه (البزار) في مسنده

(عن

(قوله لطالب العلم) أي العامل به والأقوى محروم من ثمرات العلم الأخروية والمراد بطالب العلم هنا من قصد انتشاره فيشمل المدرس والآخذ منه والمفتي (قوله الحدثان) بفتح الحاء والدال أو بكسر الحاء وسكون الدال (قوله فلا يعجلها) أي لا يتعجل عليها بالنزع قبل قضاء شهوتها وهو بضم المثناة التحتية من أعجل وقوله قبل فليصدقها هو بفتح المثناة التحتية وضم الدال المهملة كذا في العزيزي وقوله فلا يعجلها قال العزيزي بل يمهلها حتى تقضي وطرها فإنه من حسن المعاشرة المأمور بها ويعلم ذلك بالقرائن انتهى (قوله فلا ينظر) أي لا يكثر منه فلو نظر مرة أو مرتين لم يترتب عليه شيء (قوله فإن ذلك) أي تكرر ذلك ويطلب لها أن لا تنظر إلى فرجه والمراد بالفرج القبل ومثله الدبر (قوله قال ابن الصلاح الخ) أشار بذكر ذلك إلى أن ما ذكره ابن الجوزي من وضعه غير مسلم ومع ذلك الذي انحط عليه كلام المناوي أنه موضوع (قوله فإنه) أي إكثار الكلام بخلاف قليله فلا يترتب عليه ما ذكر (قوله مشيخته) أي في الكتاب الذي ألفه لذكر مشايخه فيه (قوله إذا جعلت الخ) بكسر التاء لأنه خطاب لسيدتنا عائشة رضي الله تعالى عنها فالكاف مكسورة في الموضعين (قوله سمعت خرير الكوثر) أي مثل خريره فليس المراد أن ما يسمع حينئذ هو حقيقة خريره بل يضاهي صوته (قوله فاخلعوا نعالكم) المراد كل ما كان في الرجل إلا الخف والمزلما

(عن انس) بن مالك وهو حديث ضعيف ﷺ (اذا جلست فى صلاتك فلا تتركن الصلاة
على) بنون التوكيد الثقيلة فهى واجبة فى الصلاة وبه أخذ الشافعى وأقلها اللهم صل على محمد
ومحلها آخر الصلاة بعد التشهد الاخير (فانها زكاة الصلاة) أى صلاحها فتفسد الصلاة
بتركها (قط عن بريدة) بن الحصيب وهو حديث ضعيف ﷺ (اذا جمرتم الميت فاوتروا) أى
اذا بخرتم أكفانه بالطيب عند درجه فيها فبخروه وترا قال المناوى ثلاثة كما يدل له خبر أحمد اذا
جمرتم الميت فاجمروه ثلاثا وذلك لان الله وتر يحب الوتر (حب ك عن جابر) قال الشيخ
حديث صحيح ﷺ (اذا جهل على احدكم) بالبناء للمفعول أى اذا فعل به احد فعل الجاهلية من
نحو سب وشتم (وهو صائم فليقل) ندبا بلسانه أو بقلبه أو بهما (اعوذ بالله منك انى صائم) أى
أعتصم بالله من شرك تذكيرا له بهذه الحالة ليكف عن جهله ولا يرد عليه بمثله (ابن السنى)
فى عمل يوم وليلة (عن ابى هريرة) وهو حديث صحيح (اذا حاك فى نفسك شئ) بحاء مهملة
وكاف أى اختلج فى قلبك شئ ولم ينشرح منه صدرك بل حصل عندك قلق واضطراب ونفور
منه (فدعه) أى اتركه لان الله تعالى فطر عباده على السكون الى الحق والنفور من الباطل
والكلام فيمن شرح الله صدره بنور اليقين فلا عبرة بما يختلج فى نفوس القوم الفاسقين قال
العلقمى والمعنى دع ما يثيره الشيطان بوساوسه ويلقيه اليك واستعن عليه بالاستعاذة بالله
(حم حب ك والضياء عن ابى امامة) الباهلى قال الشيخ حديث صحيح ﷺ (اذا حج الرجل
بمال من غير حله) أى مال اكتسبه من وجه حرام (فقال لبيك اللهم لبيك) أى أجبتك
اجابة بعد اجابة (قال الله لا لبيك ولا سعديك هذا مردود عليك) أى لا ثواب لك فيه وان صح
وسقط به الفرض كما لو صلى فى ثوب مغصوب ومعنى لبيك أنا مقيم على طاعتك وزاد الازهرى
اقامة بعد اقامة واجابة بعد اجابة وهو مثنى أريد به التكثير وسقطت نونه للاضافة (عد فر
عن ابن عمر) بن الخطاب ويؤخذ من كلام المناوى أنه حديث حسن لغيره ﷺ (اذا حج الرجل
عن والديه) أى أصليه وان عليا (تقبل منه ومنهما) بالبناء للمجهول اى تقبله الله اى أثابه
وأثابهما عليه فيكتب له ثواب حجة مستقلة ولهما كذلك (واستبشر بها ارواحهما فى السماء)
بموحدة ساكنة فمثناة فوقية مفتوحة أى فرح به أرواحهما الكائنة فى السماء فان أرواح
المؤمنين فيها والكلام فى الميتين بدليل ذكر الارواح فان كانا حيين فكذلك ان كانا معضوبين
(قط عن زيد بن ارقم) الانصارى قال الشيخ حديث صحيح ﷺ (اذا حدث الرجل بحديث ثم
التفت فهى أمانة) قال المناوى وفى رواية بالحديث معرفا وفى أخرى الحديث أى باسقاط حرف
الجر فهى أى الكلمة التى حدث بها أمانة عند المحدث فيجب عليه كتمها فان التفاته قرينة على
أن مراده أن لا يطلع على حديثه أحد وفيه ذم افشاء السر وعليه الاجماع وقال العلقمى أى اذا
حدث أحد عندك بحديث ثم غاب عنك صار حديثه أمانة عندك ولا يجوز اضاعتها وقال ابن
رسلان أى لان التفاته اعلام لمن يحدثه انه يخاف انه يسمع حديثه أحد وانه قد خصه بسره

فيه من المشقة (قوله فى صلاتك) اى آخر صلاتك فى التشهد الذى يعقبه السلام (قوله فلا تتركن الصلاة على) اشارة الى أنه
يحرم تركها (قوله زكاة الصلاة) أى صلاحها وبتركها تتصف بالفساد (قوله اذا جمرتم) أى بخرتم الميت بالبخور بوضع العود
ونحوه فى المجمرة بكسر الميم وقت غسله او وضعه على السرير او عند خروج شئ منه ولا يبخر عند مشيه ولا عند
وضعه فى القبر وقوله فاوتروا
أى اذا بخرتم أكفانه عند
درجه فيها فأوتروا فان الله
وتر يحب الوتر قال المناوى فى
كبيره وكيفية تجميره أن
يدور من بيده المجمرة حول
سريره وترا انتهى بحروفه
(قوله جهل على أحدكم)
اى سب شخص أحدكم
لان السب من الجهل (قوله
أعوذ بالله منك) أى من
شرك ولا يقولها الا اذا لم
يخف من الدعاء وجاء فى
رواية أنه يكرر ذلك ثلاثا (قوله
فى نفسك) أى صدرك اى اذا
خطر عليك خاطر ولم تعلم
هل هو خير أو شر فدعه أى
وهذا الخطاب للصحابة الذين
ملئت قلوبهم نورا أما من
غلبت عليهم ظلمات الذنوب
فأولئك كالانعام بل هم
أضل (قوله لا لبيك الخ)
أى لا قبولا ولا اسعادا ولا رضا
ولا خير الك لتلبسك بالحرام
فهو مردود اى مردود ثوابه
وان حصل به سقوط الواجب
عنه وكذا الحج عن غيره
أو عن والديه كما فى الحديث
الذى بعده واختص
الوالدين بالذكر لانهما احق
بزيادة البر عن غيرهما والمراد
أنه يحج عنهما حجة واحدة
بل يحج عن كل حجة (قوله فى السماء) لان غالب أرواح المؤمنين فى السماء تتنعم فى الجنان و بعضها فى بئر زمزم وقد ذكرها السيوطى
(قوله ثم التفت) أى يمينا وشمالا وفى ذلك اشارة الى أنه يجب أن لا يطلع على هذا الكلام الا المحدث فيجب عليه حينئذ أن لا يحدث
به أحدا وان ذكره كان خائنا للامانات وحرم عليه (قوله فهى) اى الخصلة أو الكلمة أمانة اى عند المحدث فلا يجوز له أن يحدث

فكان الالتفات قائما مقام اكتم هذا عني أي خذه عني واكتمه وهو عندك أمانة وفي معنى هذا الحديث افشاء سر الآدمي لما فيه من الايذاء البالغ والتهاون بحقوق المعارف والاصدقاء قال الحسن ان من الخيانة أن تحدث بسر أخيك وافشاء السر حرام ان كان فيه اضرار (حم د) في الادب (ت) في البر (والضياء) في المختارة (عن جابر) بن عبد الله (ع عن انس ابن مالك وهو حديث صحيح ۞ (اذا حرم احدكم الزوجة والولد) بالبناء للمفعول أي لم يرزقهما (فعليه بالجهاد) لانقطاع عذره بخفة ظهره (طب عن محمد بن حاطب) القرشي قال الشيخ حديث صحيح ۞ (اذا حسدتم) قال العلقمي الحسد تمني زوال النعمة عن المنعم عليه وخصه بعضهم بأن يتمنى ذلك لنفسه والحق انه أعم (فلا تبغوا) أي لا تتعدوا وتركبوا غير المشروع فيه فمن خطر له ذلك فليبادر الى استكراهه (واذا ظننتم فلا تحققوا) أي اذا شككتم في أمر بحال اي ظننتم باحد سوأ فلا تحققوا ذلك بالتجسس واتباع موارده ان بعض الظن اثم (واذا تطيرتم فامضوا) الطيرة بكسر الطاء وفتح الياء التشاؤم بالشيء والمعنى اذا تشاءمتم بسبب الطيرة فلا يلتفت أحدكم الى ذلك وامضوا القصدكم (وعلى الله فتوكلوا) أي فوضوا اليه الامر ان الله يحب المتوكلين (عد عن ابي هريرة) وهو حديث ضعيف ۞ (اذا حضرتم موتاكم) أي عند احتضارهم (فأغمضوا البصر) أي أطبقوا الجفن الاعلى على الجفن الاسفل (فان البصر يتبع الروح) قال العلقمي معناه ان الروح اذا خرج من الجسد يتبعه البصر ناظرا أين يذهب قال وفي فهم هذا دقة فانه يقال انما البصر يبصر مادام الروح في البدن فاذا فارقه تعطل الابصار كما يتعطل الاحساس والذي ظهر لي فيه بعد النظر ثلاثين سنة أن يجاب بأحد أمرين احدهما أن ذلك بعد خروج الروح من أكثر البدن وهي بعد باقية في الرأس والعينين فاذا خرج من الفم أكثرها نظر البصر الى القدر الذي خرج الثاني أن يحمل على ما ذكره كثير من العلماء ان الروح لها اتصال بالبدن وان كانت خارجة فترى وتسمع وترد السلام (وقولوا خيرا) أي ادعوا للميت بنحو مغفرة وللمصاب بجبر المصيبة (فان الملائكة تؤمن على ما يقول اهل الميت) أي تقول آمين أي استجب يا ربنا ما قالوه ودعاؤهم مستجاب (حم ه ك عن شداد بن اوس) قال الشيخ حديث صحيح ۞ (اذا حكم الحاكم فاجتهد فأصاب فله أجران واذا

بما غيره (قوله فعليه بالجهاد) أي لانه لا مانع له يمنعه من ذلك وفيه اشارة الى أن الولد والزوجة يمنع عن الجهاد وليس كذلك بل هو واجب لكنه عند عدم الزوجة والولد متأكد أكثر من وجودهما (قوله اذا حسدتم) أي تمنيتم زوال نعمة عن أحد فلا تبغوا أي لا تتجاوزوا الحد بأن تسعوا في زوال نعمة المحسود (قوله واذا ظننتم) أي السوء بأحد فلا تحققوا أي تأخذوا في أسباب التحقق لذلك الاحد لانه ينبغي الستر وهذا في حق شخص لم يكن أهل ريبة بل ينبغي التحقق فيه فينزجر (قوله تطيرتم) اي تشاءمتم بشيء كيوم نحس أو بكلمة عند سفر كقوله مثلا لا سلامة أو لا حظ أو لا ظفر (قوله فان البصر) اي الادراك الذي كان في الحدقة وحينئذ لا فائدة في بقاء البصر مفتوحا الا تشويه الخلقة وقال العلقمي قوله فان البصر يتبع الروح معناه أن الروح اذا خرج من الجسد يتبعه البصر ناظرا أين يذهب قال شيخنا وفي فهم هذا دقة فانه يقال ان البصر انما يبصر مادام الروح في البدن فاذا فارقه تعطل الابصار كما يتعطل الاحساس والذي ظهر لي فيه بعد النظر ثلاثين سنة أن يجاب بأمرين احدهما ان ذلك بعد خروج الروح من أكثر البدن وهي بعد باقية في الرأس والعينين فاذا خرج من الفم أكثرها ولم تخرج كلها نظر البصر الى القدر الذي خرج وقد ورد أن الروح على مثال البدن وقدر أعضائه فاذا خرج بقيتها من الرأس والعينين أمسك النظر فيكون قوله اذا قبض معناه اذا شرع في قبضه الثاني أن يحمل على ما ذكره كثير من العلماء ان الروح لها اتصال بالبدن وان كانت خارجة فترى وتسمع وترد السلام ويكون هذا الحديث من أقوى الادلة على ذلك والله أعلم بمراد نبيه صلى الله عليه وسلم وفي الروح لغتان التذكير والتأنيث انتهى بحروفه وكتب على قوله وقولوا خيرا ما نصه فان الملائكة تؤمن قال العلماء قوله صلى الله عليه وسلم اذا حضرتم الميت فقولوا خيرا أمر ندب وتعليم لما يقال عنده من الدعاء والاستغفار له وطلب اللطف به والتخفيف عنه وفيه اخبار بتأمين الملائكة على دعاء من هناك بأن يقولوا آمين ومعناها في المشهور اللهم استجب ويستحب أن يحضر الميت الصالحون وأهل الخير ليذكروه ويدعوا له ولمن يخلفه فينتفع بذلك الميت ومن يصاب به ومن يخلفه انتهى بحروفه (قوله اذا حكم) اي اراد أن يحكم فاجتهد بأن كان اهلا والا فهي عبارة مقلوبة وقوله فله اجران اي على الاجتهاد وعلى الحكم

حكم فاجتهد فاخطأ فله اجر واحد) قال العلقمى قال النووى أجمع المسلمون على أن هذا الحديث فى حاكم عالم اهل للحكم فان أصاب فله أجران أجر باجتهاده وأجر باصابته وان أخطأ فله أجر باجتهاده وفى الحديث محذوف أى اذا أراد الحكم فاجتهد قالوا وأما من ليس باهل للحكم فلا يحل له الحكم فان حكم فلا اجر له بل هو آثم ولا ينفذ حكمه سواء وافق الحكم أم لا وقوله فاصاب أى صادف ما فى نفس الامر من حكم الله تعالى (حم ق د ن ه عن عمرو بن العاص حم ق ٤ عن ابى هريرة ﷺ اذا حكمتم فاعدلوا واذا قتلتم فاحسنوا) أى القتلة بالكسر هيئة القتل بأن تختاروا أسهل الطرق وأسرعها ازهاقا للروح لكن تراعى المثلية فى القاتل فى الهيئة والآلة ان أمكن (فان الله محسن يحب المحسنين) أى يرضى عنهم ويجزل مثوبتهم ويرفع درجتهم (طس عن انس) بن مالك قال الشيخ حديث صحيح ﷺ (اذا حلم احدكم) بفتح اللام أى رأى فى منامه رؤيا (فلا يحدث الناس بتلعب الشيطان فى المنام) لانها رؤيا تحزين من الشيطان بريه اياها ليحزنه فيسوء ظنه بربه ويقل شكره فينبغى ان لا يلتفت لذلك ولا يشتغل به فعلم أن هذا فى غير الرؤيا الحسنة لما سيأتى فى حديث اذا رأى أحدكم الرؤيا الحسنة فلا يفسرها وليخبر بها واذا رأى أحدكم الرؤيا القبيحة فلا يفسرها ولا يخبر بها وقال العلقمى كذا بخطه فى الاصل وفى الكبير بتلعب الشيطان به وهى ملحقة بخطه وفى ابن ماجه لفظة به ثابتة فى الاصل والمعنى عليها وهى فضلة ويجوز حذف الفضلة فاهمالها فى بعض النسخ ثابتة وفى بعضها محذوفة (م ه عن جابر ﷺ اذا حم احدكم) بالضم والتشديد أى أخذته الحمى (فليسن عليه الماء البارد) بفتح المثناة التحتية وضم السين المهملة وقيل معجمة وشدة النون أى فليرش عليه رشا متفرقا ويفعل ذلك (ثلاث ليال) متوالية (من السحر) أى قبيل الصبح فانه ينفع فى فصل الصيف فى القطر الحار فى الحمى الخالصة من ورم وعرض ردىء ومواد فاسدة (ن ع ك والضياء عن انس) بن مالك قال الشيخ حديث صحيح ﷺ (اذا خاف الله العبد اخاف الله منه كل شئ) قدم المفعول اهتماما بالخوف وحثا عليه (واذا لم يخف العبد الله اخافه الله من كل شئ) قال المناوى لان الجزاء من جنس العمل وكما تدين تدان والمراد بالخوف كف جوارحه عن المعصية وتقييدها بالطاعة والا فهو حديث نفس لا خوف فاذا هبته هابك وعملت على رضاه هابك الخلق وان عظمته عظموك وان أحببته أحبوك وان وثقت به وثقوا بك وان أنست به أنسوا بك وان نزهته نظروا اليك بعين النزاهة والطهارة (عق عن ابى هريرة) وهو حديث ضعيف ﷺ (اذا ختم العبد القرآن) أى كلما قرأه من أوله الى آخره (صلى عليه عند ختمه ستون ألف ملك) أى استغفروا له قال المناوى يحتمل أن هذا العدد يحضرون عند ختمه والظاهر أن المراد بالعدد التكثير لا التحديد كنظائره (فر عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده) عبد الله بن عمرو وهو حديث ضعيف ﷺ (اذا ختم احدكم القرآن فليقل اللهم آنس وحشتى فى قبرى) أى اذا مت وقبرت فيندب أن يدعو بذلك عقب ختمه فان القرآن يكون مؤنسا له فيه منورا له ظلمته (فر عن ابى امامة) الباهلى وهو حديث ضعيف ﷺ (اذا خرج احدكم الى سفر) ولو قصيرا (فليودع اخوانه) أى ويسألهم الدعاء فيندب أن يقول كل من المودع والمودع للآخر استودع الله دينك وأمانتك وخواتيم عملك ويزيد المقيم للمسافر وردك بخير (فان الله تعالى جاعل له فى دعائهم البركة) أى النمو والزيادة فى الخير (ابن عساكر) فى تاريخه (فر) كلاهما

حلم) بابه قتل (قوله بتلعب الشيطان) أى اذا كانت رؤيا سوء فلا يحدث بها فان أراد تعبيرها كتمها حتى يجد معبرا (قوله اذا خاف الله العبد) الخوف من الله تعالى هو ما يتسبب عنه ترك المحرمات وفعل الواجبات لا مجرد قول أنا أخاف الله تعالى كما وقع لبعضهم أنه كان ينام فى محل تأتى اليه الآفات تنام حوله ولا تتحرك من ذلك لاعتقاده أنه لا يقع منهم شئ الا بامر الله تعالى وقدم المفعول اهتماما بالخوف وحثا عليه (قوله منه كل شئ) أى من المخلوقات لان الجزاء من جنس العمل ومثله يقال فى اخافة الله تعالى له من كل شئ (قوله اذا ختم العبد القرآن) أى انتهى فى قراءته الخ صلى عليه ستون كذا بخط المصنف وفى بعض النسخ سبعون وهى تحريف ويحتمل أن هذا العدد يحضرون عند ختمه والظاهر أن المراد العدد الكثير لا التحديد كنظائره وفى الحديث حث على ختمه اه مناوى (قوله فليقل اللهم) أى ندبا عقب ختمه وقوله آنس بالمد وقوله وحشتى أى خوفى وغربتى وقوله فى قبرى اذا مت وقبرت فان القرآن يكون مؤنسا له فيه منورا له ظلمته (قوله الى سفر) طويلا أو قصيرا المكى الطويل

آكد (قوله اخوانه) أى فى الاسلام ويبدأ باقاربه وذوى الصلاح (قوله فى دعائهم)

(عن زيد بن ارقم) وهو حديث ضعيف (اذا خرج ثلاثة) أي فأكثر (في سفر فليؤمروا احدهم) أي يتخذوه أميرا عليهم ندبا وقيل وجوبا ليسمعوا ويطيعوا له لانه أجمع لرأيهم وأشمل لهم والحق بعضهم بالثلاثة الاثنين وينبغي أن يؤمروا أزهدهم في الدنيا وأوفرهم حظا من التقوى وأتمهم مروأة وسخاء وأكثرهم شفقة (ع والضياء) المقدسي (عن ابي هريرة وعن ابي سعيد الخدري معا) وهو حديث حسن ۞ (اذا خرج احدكم من الخلاء) بالمد أي بعد فراغه من قضاء حاجته (فليقل الحمد لله الذي اذهب عني ما يؤذيني) أي بقاؤه وعدم خروجه (وامسك علي ما ينفعني) قال المناوي مما جذبه الكبد وطبخه ثم دفعه الى الاعضاء وذا من أجل النعم (ش قط عن طاوس مرسلا) وهو ابن عساكر الملقب بطاوس القراء قال الشيخ حديث حسن ۞ (اذا خرجت المرأة الى المسجد) أي ارادت الخروج الى محل الجماعة وهي متطيبة (فلتغتسل من الطيب) ندبا (كما تغتسل من الجنابة) أي ان عم الطيب بدنها والافمحله فقط قال المناوي شبه خروجها من بيتها متطيبة مهيجة لشهوة الرجال وفتح عيونهم التي بمنزلة رائد الزنا بالزنا وحكم عليها بما يحكم على الزاني من الغسل مبالغة في الزجر (ن عن ابي هريرة) وهو حديث صحيح ۞ (اذا خرجت من منزلك) أي أردت الخروج (فصل ركعتين تمنعانك) ظاهر كلام المناوي ان تمنعان مرفوع بثبات النون فانه قال فانهما تمنعانك وقال الشيخ مجزوم بحذف النون كما في ولا تقبعان (مخرج السوء) بالفتح مصدر وبالضم اسم مكان (واذا دخلت الى منزلك فصل ركعتين تمنعانك مدخل السوء) بالضبط المتقدم (البزار هب عن ابي هريرة) وهو حديث حسن ۞ (اذا خرجتم من بيوتكم بالليل فأغلقوا ابوابها) ندبا لان الشياطين لم يؤذن لهم أن يفتحوا بابا مغلقا كما في خبر فيسن غلق الباب عند الخروج كالدخول ليلا ونهارا وخص الليل لانه زمن انتشار الشياطين وأهل الفساد (طب عن وحشي) بن حرب قال الشيخ حديث حسن ۞ (اذا خطب احدكم المرأة فلا جناح عليه ان ينظر اليها) أي الى وجهها وكفيها فقط وان كانت أمة أي لا اثم عليه ولا حرج بل يسن له ذلك فيثاب عليه (اذا كان انما ينظر اليها لخطبته) اياها (وان كانت لا تعلم) فالمأذون فيه النظر بشرط قصد النكاح ان أعجبته (حم طب عن ابي حميد الساعدي) عبد الرحمن قال الشيخ حديث صحيح ۞ (اذا خطب احدكم المرأة فليسأل عن شعرها كما يسأل عن جمالها فان الشعر احد الجمالين) عبر بيسأل دون ينظر لانه لا يجوز له أن ينظر الى شعر رأسها (فر عن علي) أمير المؤمنين وهو حديث ضعيف ۞ (اذا خطب احدكم المرأة وهو يخضب بالسواد فليعلمها انه يخضب) قال العلقمي والمناوي فليعلمها وجوبا لان النساء يكرهن الشعر الابيض لدلالته على الشيخوخة الدالة على ضعف القوة فكتمه تدليس وقال الشيخ فليعلمها ندبا (فر عن عائشة) قال وهو حديث حسن ۞ (اذا خفيت الخطيئة) أي استترت (لا تضر الا صاحبها واذا ظهرت) أي برزت بعد الخفاء (فلم تغير) بالبناء للمفعول

أي بالسلامة والظفر بالمراد وقوله البركة أي النمو والزيادة في الخير ويسن لهم الدعاء بحضرته وفي غيبته والمأثور غيره مناوي (قوله أحدهم) أي يتخذونه أميرا عليهم يسمعون له ويطيعون ويكون أوفرهم عقلا وأكثرهم شفقة (قوله الخلاء) بالمد أي قضاء حاجته (قوله الحمد لله) وفي رواية غفرانك الحمد لله وقوله ما يؤذيني أي لو بقي في بطني (قوله ما ينفعني) أي مما جذبه الكبد وطبخه ثم دفعه الى الاعضاء (قوله كما تغتسل من الجنابة) أي ان عم الطيب بدنها والافمحله فقط لحصول المقصود وزوال المحذور فشبه خروجها متطيبة مهيجة لشهوة الرجال برائد الزنا وحكم عليها بما يحكم على الزاني من الغسل مبالغة في الزجر والامر في فلتغتسل للندب والمراد بالمسجد محل الجماعة (قوله اذا خرجت) أي اردت الخروج فصل ركعتين أي خفيفتين وتحصل بفرض أو نفل (قوله السوء) بالفتح (قوله فأغلقوا أبوابها) لان الشياطين لم يؤذن لهم أن يفتحوا بابا مغلقا (قوله لخطبته) أي اذا محض قصده لذلك بخلاف ما اذا قصد رؤيتها الا ليتزوجها بل ليعلم كونها جميلة أولا وجعل الخطبة وسيلة لذلك فانه يأثم اذ المأذون فيه النظر بشرط قصد النكاح (قوله فليسأل) عبر به دون ينظر لانه لا يجوز له أن ينظر الى شعر رأسها (قوله عن شعرها) أي عن صفته من جعودة أو سبوطة (قوله فليعلمها انه يخضب) لان النساء يكرهن الشعر الابيض لدلالته على الشيخوخة الدالة على ضعف القوة فحينئذ كتمه تدليس وهذا الحديث ضعيف (قوله اذا خفيت الخطيئة) أي استترت والمراد بها الذنب فقوله واذا ظهرت أي برزت بعد الخفاء (قوله فلم تغير) بالبناء للمفعول أي ان لم تغيرها الناس مع سلامة العاقبة ضرتهم بمعنى استوجبوا العقاب لتركهم ما توجه عليهم من القيام بفرض الكفاية (ضرت

(ضرت العامة) أي من لم يعمل الخطيئة أي استوجبوا العقاب مالم يغيروها مع القدرة وسلامة العاقبة قال العلقمي والمعنى أن العامة اذا لم ينكروا على صاحب الخطيئة الظاهرة ونحوه منها فهم مشاركون له فيها وكأنهم راضون بذلك فيعود الضرر عليهم لعدم انكارهم ورضاهم (طس عن ابي هريرة) قال الشيخ حديث حسن ﴿(اذا دخل احدكم المسجد فليسلم على النبي) أي ندبا وقيل وجوبا (وليقل اللهم افتح لي ابواب رحمتك واذا خرج فليسلم على النبي وليقل اللهم اني اسألك من فضلك) قال العلقمي في هذا الحديث استحباب هذا الذكر عند دخول المسجد قال النووي وقد جاءت فيه اذكار كثيرة قلت واقد لخصها شيخنا فقال اذا دخل المسجد قدم رجله اليمنى وقال اعوذ بالله العظيم وبوجهه الكريم وسلطانه القديم من الشيطان الرجيم بسم الله والحمد لله والسلام على رسول الله اللهم صل على محمد وعلى آل محمد اللهم اغفر لي ذنوبي وافتح لي أبواب رحمتك وسهل لنا أبواب رزقك وفي الخروج يقول اللهم اني أسألك من فضلك قلت وفضل الله هو نعمه التي لا تحصى وقال المناوي وخص ذكر الرحمة بالدخول والفضل بالخروج لان الداخل اشتغل بما يزلفه الى الله من العبادة فناسب ذكر الرحمة فاذا خرج انتشر في الارض ابتغاء فضل الله أي رزقه فناسب ذكر الفضل (د عن ابي حميد) الساعدي (اوابي اسيد) قال المناوي بفتح السين بضبط المؤلف (ه عن ابي حميد) قال الشيخ حديث صحيح ﴿(اذا دخل احدكم المسجد فلا يجلس حتى يصلي ركعتين) ندبا والصارف عن الوجوب خبر هل علي غيرها قال لا قال العلقمي قال شيخ شيوخنا هذا العدد لا مفهوم لا كثره باتفاق واختلف في أقله والصحيح اعتباره فلا تتأدى هذه السنة بأقل من ركعتين واتفق أئمة الفتوى على أن الامر في ذلك للندب ونقل ابن بطال عن أهل الظاهر الوجوب والذي صرح به ابن حزم عدمه وقال الطحاوي الاوقات التي نهي عن الصلاة فيها ليس هذا الامر بداخل فيها قلت هما عمومان تعارضا الامر بالصلاة لكل داخل من غير تفصيل والنهي عن الصلاة في أوقات مخصوصة فلا بد من تخصيص احد العمومين فذهب جمع الى تخصيص النهي وتعميم الامر وهو الاصح عند الشافعية وذهب جمع الى عكسه وهو قول الحنفية والمالكية وقوله فلا يجلس قال شيخ شيوخنا صرح جماعة بأنه اذا خالف وجلس لا يشرع له التدارك وفيه نظر اه قلت أما اذا جلس ناسيا او ساهيا وقصر الفصل شرع له فعلها ومقتضى الحديث أنها تتكرر بتكرر الدخول ولو عن قرب ويكره أن يجلس من غير تحية بلا عذر وتحصل بفرض وورد وسنة لا بركعة وصلاة جنازة ومقتضى الحديث أيضا أنه يحرم بها قائما ولا يجلس فيها وهو ما اختاره الزركشي وقال الاسنوي لو احرم بها قائما ثم أراد الجلوس فالقياس عدم المنع وكذا الدميري والاول أوجه قال في الاحياء ويكره أن يدخل المسجد بغير وضوء وقال في الاذكار ومن لم يتمكن من صلاة التحية لحدث أو شغل او نحوه فيستحب له أن يقول أربع مرات سبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله والله أكبر زاد ابن الرفعة ولا حول ولا قوة الا بالله العلي العظيم ﴿فائدة﴾ قال شيخ شيوخنا حديث أبي قتادة هذا ورد على سبب وهو أن أبا قتادة دخل المسجد فوجد النبي صلى الله عليه وسلم جالسا بين أصحابه فجلس معهم فقال له ما منعك أن تركع قال رأيتك جالسا والناس جلوس قال فاذا دخل فذكره وعند ابن أبي شيبة عن قتادة أعطوا المساجد حقها قيل وما حقها قال ركعتان

(قوله فليسلم على النبي) أي ندبا وقيل وجوبا لان المساجد محل الذكر والصلاة على النبي منه مناوي (قوله رحمتك) أي تفضلك واحسانك وقوله من فضلك أي من احسانك وزيادة انعامك وخص ذكر الرحمة بالدخول والفضل بالخروج لان الداخل اشتغل بما يزلفه الى الله من العبادة فناسب ذكر الرحمة واذا خرج انتشر في الارض ابتغاء فضل الله اي رزقه فناسب ذكر الفضل مناوي (قوله أسيد) بضم الهمزة وفتح السين كما في المناوي والعزيزي (قوله ركعتين) اي ندبا والصارف عن الوجوب خبر هل على غيرها قال لا الخ مناوي

قبل ان يجلس (حم ق ٤ عن ابى قتادة ٥ عن ابى هريرة ﷺ اذا دخل احدكم على اخيه المسلم فأطعمه من طعامه فليأكل ولا يسأل عنه وان سقاه من شرابه فليشرب ولا يسأل عنه) من اى وجه اكتسبه لان السؤال عن ذلك يورث الضغائن ويوجب التباغض والامر للندب وان كان صائما نفلا فيندب الفطر ان شق عدمه على صاحب الطعام (طس ك هب عن ابى هريرة) قال الشيخ حديث حسن ﷺ (اذا دخل احدكم على اخيه المسلم) وهو صائم (فاراد ان يفطر فليفطر الا ان يكون صومه ذلك رمضان او قضاء رمضان او نذرا) وكذا كل صوم واجب ككفارة فلا يحل له الفطر (طب عن ابن عمر) بن الخطاب وهو حديث حسن ﷺ (اذا دخل احدكم الى القوم فأوسع له) بالبناء للمجهول أى أوسع له بعض القوم مكانا يجلس فيه (فليجلس فانما هى كرامة) أى فانما هذه الفعلة أو الخصلة التى هى التفسح له كرامة (من الله اكرمه بها اخوه المسلم) أى أجراها الله على يده (فان لم يوسع له فلينظر اوسعها مكانا) أى أوسع أماكن تلك البقعة (فليجلس فيه) ولا يزاحم أحدا قال المناوى ولا يحرص على التصدير كما هو دأب فقهاء الدنيا وعلماء السوء والحامل على التصدير فى المجالس انما هو التعاظم والتكبر (الحرث) بن أبى امامة والديلمى (عن ابى شيبة الخدرى) هو أخو ابى سعيد قال الشيخ حديث حسن ﷺ (اذا دخل احدكم المسجد فلا يجلس حتى يركع ركعتين واذا دخل أحدكم بيته فلا يجلس حتى يركع ركعتين فان الله جاعل له من ركعتيه فى بيته خيرا) فيه ندب تحية المسجد لداخله وندب ركعتين لدخول المنزل وقد يرد بهما الخروج منه أيضا (هق عد هب عن ابى هريرة) ويؤخذ من كلام المناوى أنه حديث حسن لغيره ﷺ (اذا دخل احدكم على اخيه فهو امير عليه حتى يخرج من عنده) أى صاحب البيت أمير على الداخل فليس للداخل التقدم عليه فى صلاة ولا غيرها الا باذنه ولا ينصرف حتى يأذن له (عد عن ابى امامة) قال الشيخ حديث حسن ﷺ (اذا دخل الضيف على القوم دخل برزقه) أى فأكرموه يخلف الله عليكم (واذا خرج خرج بمغفرة ذنوبهم) أى الصغائر ان أكرموه وذكر القوم مثال فالواحد كذلك (فر عن انس) وهو حديث ضعيف ﷺ (اذا دخل عليكم السائل بغير اذن فلا تطعموه) قال المناوى أى الاولى أن لا تعطوه شيأ زجرا له على جراءته وتعديه بالدخول بغير اذن (ابن النجار) فى تاريخه (عن عائشة) وقيل انما هو عن أنس (وهو مما بيض له الديلمى) أبو منصور فى مسند الفردوس لعدم وقوفه على سنده وهو حديث ضعيف ﷺ (اذا دخل العشر) أى عشر ذى الحجة (وأراد احدكم ان يضحى) وفى نسخة شرح عليها المناوى فأراد بالفاء بدل الواو فانه قال قال الرافعى الفاء للتعقيب (فلا يمس من شعره) أى شعر بدنه (ولا من بشره شيأ) كظفره قال المناوى فيكره تنزيها عند الشافعى وتحريما عند أحمد ازالة شئ من شعره أو ظفره قبل التضحية لتشمل المغفرة جميع أجزائه فانه يغفر له باول قطرة من دمها اه قال العلقمى وقال الشافعى وأصحابه هو مكروه كراهة تنزيه وقال ابو حنيفة لا يكره وقال مالك فى رواية لا يكره وفى رواية يكره وفى رواية يحرم فى التطوع دون الواجب احتج من حرم بهذا الحديث وشبهه واحتج الشافعى وآخرون بحديث عائشة رضى الله عنها قالت كنت أفتل قلائد هدى رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم يقلده ويبعث به ولا يحرم عليه شئ أحله الله له حتى ينحر هديه قال الشافعى والبعث بالهدى

(قوله فليأكل) أى ندبا وان كان صائما نفلا جبرا لخاطره ولا يسأل عنه أى عن الطعام من أى وجه اكتسبه وكذا فى الشراب لان السؤال يورث الضغائن ويوجب التباغض مناوى الا ان كان فاسقا أو ظالما وينزجر بترك الاكل من طعامه (قوله فليجلس فيه) أى ولا يزاحم أحدا ولا يحرص على التصدير كما هو دأب فقهاء الدنيا وعلماء السوء والحامل على التصدير فى المجالس انما هو التعاظم والتكبر فان العالم اذا دخل مجلسا ميز لنفسه محلا يجلس فيه لما عنده من اعتقاده فى نفسه رفعة محله ومقامه فاذا دخل داخل من أبناء جنسه وقعد فوقه استشاط غضبا وأظلمت عليه الدنيا اه مناوى (قوله اذا دخل العشر) أى عشر ذى الحجة فاللام للعهد لانه لا عشر الا هو (قوله فلا يمس) أى يزيل واذا أراد أن يضحى بعدد فهل يبقى النهى الى آخرها أو يزول بذبح الاول توجه الاسنوى على قاعدة ان الحكم المعلق على الاسم هل يقتضى الاقتصار على أوله أو لابد من آخره وفيه قولان اه مناوى (قوله فلا يمس) أى بل يبقيه ندبا لتشمل المغفرة جميع أجزائه فانه يغفر له بأول قطرة من دمها

(قوله فتحت أبواب الجنة) كناية عن هبوط غيث الرحمة وتوالي صعود الطاعة بلا مانع وكذلك تغليق أبواب جهنم كناية عن تنزه أنفس الصوام عن رجس الآثام ورمضان مأخوذ من الرمضة وهو الحر لانه تحرق فيه الذنوب وتزول عن صائمه (قوله وسلسلت) أي غلقت حقيقة أو انه كناية عن عدم تجرئهم على الصائمين فالمراد بالسلسلة لازمها وأما ما يقع في رمضان من الوسوسة فهو من النفس أو من الرئيس من الشياطين لانه منطلق وقال الشارح سلسلت أي قيدت وشدت بالاغلال كيلا توسوس للصائم وآية ذلك امساك أكثر المنهمكين في الطغيان عن الذنوب وعبارة العزيزي وسلسلت الشياطين أي قيدت وشدت بالاغلال لئلا توسوس للصائم وآية ذلك أي علامته امساك أكثر المنهمكين في الطغيان عن الذنوب فيه وفي نسخة شرح عليها العلقمي صفدت بدل سلسلت بالصاد المهملة المضمومة بعدها فاء ثقيلة مكسورة

أكثر لمن أراد التضحية فدل على أنه لا يحرم عليه ذلك وحمل أحاديث النهي على كراهة التنزيه وفي معنى مريد التضحية من أراد أن يهدي شيئا من النعم للبيت بل أولى كما تقدم وبه صرح ابن سراقة ومقتضى الحديث أنه ان أراد التضحية بأعداد زالت الكراهة بذبح الاول ويحتمل ابقاء النهي الى آخرها (م ن ه عن أم سلمة) اذا دخل شهر رمضان فتحت بالتخفيف والتشديد (أبواب الجنة) قال المناوي كناية عن تواتر هبوط غيث الرحمة وتوالي صعود الطاعة بلا مانع (وغلقت أبواب جهنم) كناية عن تنزيه أنفس الصوام عن رجس الآثام (وسلسلت الشياطين) أي قيدت وشدت بالاغلال كي لا توسوس للصائم وآية ذلك أي علامته امساك أكثر المنهمكين في الطغيان عن الذنوب فيه وفي نسخة شرح عليها العلقمي صفدت بدل سلسلت فانه قال بالمهملة المضمومة بعدها فاء ثقيلة مكسورة أي شدت بالاصفاد وهي الاغلال قال شيخنا قال القاضي يحتمل أنه يحمل على ظاهره حقيقة ويحتمل المجاز ويكون اشارة الى كثرة الثواب والعفو وأن الشياطين يقل اغراؤهم وايذاؤهم فيصيرون كالمصفدين ثم قال ويحتمل أن يكون فتح أبواب الجنة عبارة عما يفتحه الله لعباده من الطاعات في هذا الشهر مما لا يقع في غيره عموما كالصيام والقيام وفعل الخيرات والانكفاف عن كثير من المخالفات وهذه أسباب لدخول الجنة وكذلك تغليق أبواب النار وقال القرطبي يصح حمله على الحقيقة ويكون معناه أن الجنة قد فتحت وزخرفت لمن مات في رمضان لفضل هذه العبادة الواقعة فيه وغلقت عنهم أبواب النار فلا يدخلها منهم أحد مات فيه وصفدت الشياطين لئلا تفسد على الصائمين فان قيل قد نرى الشرور والمعاصي تقع في رمضان كثيرا فلو كانت الشياطين مصفدة ما وقع شر فالجواب من أوجه أحدها انما يغل عن الصائمين الصوم الذي حوفظ على شروطه وروعيت آدابه أما ما لم يحافظ عليه فلا يغل عن فاعله الشيطان الثاني لو سلم أنها مصفدة عن كل صائم فلا يلزم أن لا يقع شر لان للوقوع أسبابا أخر غير الشياطين وهي النفوس الخبيثة والعادات القبيحة والشياطين الانسية الثالث أن المراد غالب الشياطين والمردة منهم وأما غيرهم فقد لا يصفدون والمقصود تقليل الشرور وذلك موجود في رمضان

أي شدت بالاصفاد وهي الاغلال قال شيخنا قال القاضي يحتمل أنه يحمل على ظاهره حقيقة ويحتمل المجاز ويكون اشارة الى كثرة الثواب والعفو وأن الشياطين يقل اغراؤهم وايذاؤهم فيصيرون كالمقيدين قال ويحتمل أن يكون فتح أبواب الجنة عبارة عما يفتحه الله لعباده من الطاعات في هذا الشهر مما لا يقع في غيره عموما كالصيام والقيام وفعل الخيرات والانكفاف عن كثير من المخالفات وهذه أسباب لدخول الجنة وكذلك تغليق أبواب النار وقال القرطبي يصح حمله على الحقيقة ويكون معناه أن الجنة قد فتحت وزخرفت لمن مات في رمضان لفضل هذه العبادة الواقعة فيه وغلقت عنهم أبواب النار فلا يدخلها منهم أحد مات فيه وصفدت الشياطين لئلا تفسد على الصائمين فان قيل قد نرى الشرور والمعاصي تقع في رمضان كثيرا فلو كانت الشياطين مصفدة ما وقع شر فالجواب من أوجه أحدها انما تغل عن الصائمين اذا حوفظ على شروطه وروعيت آدابه اما اذا لم يحافظ عليها فلا يغل عن فاعله الشيطان الثاني لو سلم أنها مصفدة عن كل صائم فلا يلزم أن لا يقع شر لان لوقوعه أسبابا أخر غير الشياطين وهي النفوس الخبيثة والعادات القبيحة والشياطين الانسية والثالث أن المراد غالب الشياطين والمردة منهم وأما غيرهم فقد لا يصفدون والمراد تقليل الشرور وذلك موجود في رمضان فان وقوع الشرور والفواحش فيه قليل بالنسبة الى غيره من الشهور انتهى

فان وقوع الشرور والفواحش فيه قليل بالنسبة الى غيره من الشهور (حم ق عن أبي
هريرة) ﷺ (اذا دخلتم على المريض فنفسوا له في الاجل) قال العلقمي قال في الكبير رواه هب
وضعفه عن أبي سعيد اه وقال النووي رواه ابن ماجه والترمذي باسناد ضعيف ويغني عنه
حديث ابن عباس الثابت في صحيح البخاري أن النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا دخل على من
يعوده قال لا بأس طهور ان شاء الله ومعنى نفسوا له أطمعوه في الحياة ورجوه فيها ففي ذلك
تنفيس كربه وطمأنينة قلبه (فان ذلك لا يرد شيأ) أي من المقدور (وهو يطيب بنفس
المريض) قال المناوي الباء زائدة (ت ه عن أبي سعيد) الخدري قال الشيخ حديث ضعيف
ﷺ (اذا دخلتم بيتا فسلموا على اهله فاذا خرجتم فاودعوا اهله بسلام) قال المناوي أي اذا وصل
أحد الى محل به مسلمون فالتعبير بالدخول وبالبيت و بالجمع غالبي فيندب السلام عند ملاقاة
المسلم وعند مفارقته بذلا للأمان واقامة لشعائر أهل الايمان (هب عن قتادة مرسلا) قال
الشيخ حديث ضعيف ﷺ (اذا دخلت على مريض فمره يدعو لك) قال المناوي مفعول باضمار
أن أي مره أن يدعو لك (فان دعاءه كدعاء الملائكة) في كونه مقبولا وكونه دعاء من لا
ذنب له لان المرض يمحص الذنوب والملائكة لا ذنب لهم قال العلقمي وفي الحديث استحباب
طلب الدعاء من المريض لانه مضطر ودعاؤه أسرع اجابة من غيره ففي السنة أقرب الدعاء الى
الله اجابة دعوة المضطر (ه عن عمر) بن الخطاب قال الشيخ حديث صحيح ﷺ (اذا دخلت
مسجدا فصل مع الناس وان كنت قد صليت) خطاب لمحجن راوي الحديث الذي أقيمت
الصلاة فصلى الناس ولم يصل معهم وقال صليت مع أهلي فيه دلالة على استحباب اعادة الصلاة
لمن صلى منفردا أو جماعة (ص عن محجن) بكسر الميم وسكون المهملة وفتح الجيم ابن أبي
محجن (الدؤلي) بدال مهملة مضمومة فهمزة مفتوحة نسبة الى حي من كنانة قال الشيخ
حديث حسن ﷺ (اذا دعا احدكم فليعزم المسئلة ولا يقل اللهم ان شئت فأعطني) قال العلقمي
معنى الامر بالعزم الجد فيه وأن يجزم بوقوع مطلوبه ولا يعلق ذلك بمشيئة الله تعالى وان كان
مأمورا في جميع ما يريد أن يعلقه بمشيئة الله تعالى وقيل معنى العزم أن يحسن الظن بالله تعالى
في الاجابة (فان الله لا مستكره له) قال العلقمي قال شيخ شيوخنا المراد أن الذي يحتاج الى
التعليق بالمشيئة اذا كان المطلوب منه يتأتى اكراهه على الشيء فيخفف الامر عليه ويعلم بأنه
لا يطلب منه ذلك الشيء الا برضاه وأما الله سبحانه وتعالى فهو منزه عن ذلك فليس للتعليق فائدة
وقيل المعنى ان فيه صورة الاستغناء عن المطلوب والمطلوب منه والاول أولى قال ابن عبد البر
لا يجوز لاحد أن يقول اللهم أعطني ان شئت وغير ذلك من أمور الدين والدنيا لانه كلام مستحيل
لا وجه له لانه لا يفعل الا ما يشاء وظاهره أنه حمل النهي على التحريم وهو الظاهر وحمل النووي
النهي في ذلك على كراهة التنزيه وهو أولى وقال ابن بطال في الحديث انه ينبغي للداعي أن
يجتهد في الدعاء ويكون على رجاء الاجابة ولا يقنط من الرحمة فانه يدعو كريما وقد قال ابن
عيينة لا يمنعن أحدا الدعاء ما يعلم من نفسه يعني من التقصير فان الله تعالى أجاب دعاء شر
خلقه وهو ابليس حين قال رب أنظرني الى يوم يبعثون وقال الداودي معنى قوله ليعزم المسئلة
أن يجتهد ويلح ولا يقول ان شئت كالمستثني ولكن دعاء البائس الفقير قلت وكأنه أشار بقوله
كالمستثني الا أن قاله على سبيل التبرك فلا يكره وهو جيد اه قال المناوي وللدعاء شروط

(قوله فنفسوا له الخ) أي وسعوا له وأطمعوه في طول الحياة ندبا لانه يحصل له بذلك راحة (قوله وهو يطيب الخ) أي لا بأس بتنفيسك فان ذلك التنفيس لا أثر له الا في تطييب نفسه ولا يضركم ذلك ومن ثم عدوا من آداب العيادة تشجيع العليل بلطف المقال وحسن الحال والباء زائدة اه مناوي (قوله فأودعوا أهله بسلام) أي اجعلوا السلام وديعة عندهم كي ترجعوا اليهم وتستردوا وديعتكم تفاؤلا بالسلامة والمعاودة مرة بعد أخرى مناوي (قوله كدعاء الملائكة) أي في كونه مقبولا وكونه دعاء من لا ذنب له لان المرض يمحص الذنوب والملائكة لا ذنب لهم (قوله عن محجن) بكسر الميم وسكون المهملة وفتح الجيم ابن أبي محجن الدؤلي بدال مهملة مضمومة فهمزة مفتوحة نسبة الى حي من كنانة خطاب له حين دخل فأقيمت الصلاة ولم يصل وقال صليت مع أهلي اذا دخلت مسجدا أي محل جماعة فأعد وان كنت قد صليت فان اعادتها جماعة سنة محبوبة مناوي

وآداب

وآداب كثيرة ومن أهمها ماذكر فلذلك أفرده بالذكر اهتماما بشأنه ومن أهمها أيضا التمسكن والتذلل والخضوع وحضور القلب والتطهر من الحدثين فانه مخاطب لله تعالى فلينظر العبد كيف يخاطب مولاه (حم ق ن عن انس) بن مالك ﷺ (اذا دعا احدكم فليؤمن على دعاء نفسه) أي الدعاء الصادر منه لنفسه أو غيره فانه اذا امن أمنت الملائكة معه كامر (عد عن ابى هريرة ويبض له الديلمى) قال الشيخ حديث حسن ﷺ (اذا دعا الغائب لغائب قال له الملك ولك مثل ذلك) قال المناوى أي الملك الموكل بنحو ذلك كما يرشد اليه تعريفه وفى رواية ولك بمثل بالتنوين بدون ذلك أي أدعو الله أن يجعل لك مثل مادعوت به لاخيك وارادة الاخبار بعيدة والمراد بالغائب الغائب عن المجلس (عد عن ابى هريرة) قال الشيخ حديث حسن ﷺ (اذا دعا الرجل زوجته لحاجته) كناية عن الجماع (فلتأته) أي فلتمكنه من نفسها وجوبا حيث لاعذر (وان كانت على التنور) أي مشغولة بايقاده وهو ما يخبز فيه قال العلقمى ولعل محل الاجابة ما اذا لم يلزم عليه تلف الطعام ونحوه لكون الخبز فى التنور وعضى زمن يتلف فيه (ت ن عن طلق بن على) قال الشيخ حديث صحيح ﷺ (اذا دعا الرجل امرأته الى فراشه فلتجب وان كانت على ظهر قتب) أي تسير على ظهر بعير قال العلقمى قال فى الدر كاصله القتب للجمل كالاكاف لغيره ومعناه الحث لهن على مطاوعة أزواجهن ولو فى هذا الحال فكيف فى غيره وقيل ان نساء العرب كن اذا أردن الولادة جلسن على قتب ويقلن انه أسهل لخروج الولد فاراد تلك الحالة قال أبو عبيد كنا نرى أن المعنى وهى تسير على ظهر البعير فجاء التفسير بغير ذلك (البزار) فى مسنده (عن زيد ابن ارقم) الانصارى وهو حديث صحيح ﷺ (اذا دعا الرجل امرأته الى فراشه فأبت) أي امتنعت بلا سبب (فبات غضبان عليها لعنتها الملائكة) أي سبتها وذمتها ودعت عليها (حتى تصبح) قال العلقمى أراد حتى ترجع كما فى الرواية الاخرى (حم ق د عن ابى هريرة) ﷺ (اذا دعا العبد بدعوة) الباء للتأكيد والمراد العبد المسلم (فلم تستجب) أي لم يعط ما طلب (كتب له حسنة) لان الدعاء عبادة بل هو مخها كما يجىء فى خبر (خط عن هلال بن يساف) بفتح المثناة تحت وخفة المهملة وفاء (مرسلا) قال الشيخ حديث حسن ﷺ (اذا دعوت الله فادع ببطن كفيك ولا تدع بظهورهما) قال العلقمى وكيفية ذلك أن يجعل بطن الكف الى الوجه وظهره الى الارض هذا هو السنة نعم ان اشتد أمر كدعائه برفع بلاء أو قحط أو غلاء ونحو ذلك جعل ظهورهما الى السماء وهو المراد بقوله تعالى يدعوننا رغبا ورهبا قال العلماء الرغب بسط الايدى وظهورها الى الارض والرهب بسطها وظهورها الى السماء (فاذا فرغت فامسح بهما وجهك) لانه أشرف الاعضاء الظاهرة ففيه اشارة الى عود البركة الى الباطن فمسح الوجه عقب الدعاء خارج الصلاة سنة وفاقا للتحقيق وخلافا للمجموع (ه عن ابن عباس) قال الشيخ حديث حسن ﷺ (اذا دعوتم لاحد من اليهود والنصارى) أي اردتم الدعاء له (فقولوا أكثر الله مالك) لان المال قد ينفعنا بجزيته أو موته بلا وارث (وولدك) لانهم قد يسلمون أو نأخذ جزيتهم او نسترقهم بشرطه وان ماتوا كفارا فهم فداؤنا من النار ويجوز الدعاء له بنحو عافية لا بمغفرة قال العلقمى

(قوله قال له الملك) أي الموكل بنحو ذلك كما يرشد اليه تعريفه ولك مثل ذلك وفى رواية ولك بمثل بالتنوين بدون ذلك أي أدعو الله أن يجعل لك مثل مادعوت به لاخيك وارادة الاخبار بعيدة مناوى (قوله على التنور) أي ايقاده وهو الذى تخبز فيه حيث لم يترتب على اهماله وتقديم حظه منها اضاعة مال ونحوه (قوله على ظهر قتب) أي سفر على ظهر بعير أو معناه وان جلست على قتب (قوله لعنتها الملائكة) أي ارتكبت اثما عظيما وفيه أن امتناع المرأة من حليلها بلا سبب كبيرة للتوعد عليه باللعن ومن ثم لعنتها الملائكة حتى تصبح أي حتى ترجع كما فى رواية أخرى وفيه أن المراد المبالغة فى لزجر عن امتناعها منه او تسويفها اياه وفى خبر يأتى لعن الله المسوّفة (قوله ببطن كفيك) أي اجعل بطنهما الى وجهك وظهرهما الى الارض حال الدعاء (قوله ولا تدع بظهورهما) أي مالم يدع بدفع بلاء أو قحط أو غلاء والا جعل ظهرهما الى السماء (قوله لاحد من اليهود) أي أردتم الدعاء لاحدهم فادعوا بما ذكر لان المال ينفعنا فى الجزية أو موته بلا وارث او بنقضه العهد ولحوقه بدار الحرب أو بغير ذلك وولده لانهم قد يسلمون أو نسترقهم بشرطه وان ماتوا كفارا فهم فداؤنا من النار ويجوز الدعاء لهم بنحو عافية لا بمغفرة ان الله لا يغفر الآية والمعتمد أن أولاد الكفار اذا ماتوا صغارا فى الجنة لا خدم ولا يدعو بهذا العربيين لانهم ربما استعانوا بذلك علينا وأما غدرهم وأخذ مالهم فمصلحة متوهمة وقهرهم لنا بكثرة أولادهم مفسدة محققة ولا تدفع المفسدة المحققة بالمصلحة المتوهمة

فيه أي هذا الحديث جواز الدعاء للذمي بتكثير المال والولد ومثله الهداية وصحة البدن والعافية ونحو ذلك ويؤيده ما في كتاب ابن السني عن أنس قال استسقى النبي صلى الله عليه وسلم فسقاه يهودي فقال له النبي صلى الله عليه وسلم جملك الله فما رأى الشيب حتى مات ويمتنع الدعاء له بالمغفرة ونحوها لقوله تعالى ان الله لا يغفر أن يشرك به (عد وابن عساكر) في تاريخه (عن ابن عمر) بن الخطاب وهو حديث ضعيف ﷺ (اذا دعى احدكم الى وليمة عرس فليجب) ببنائه للمجهول وجوبا ان توفرت الشروط وهي كثيرة منها اسلام داع ومدعو وأن لا يخص الداعي الاغنياء أي لاجل غناهم فلو دعا جميع عشيرته وجيرانه وأهل حرفته وكانوا كلهم أغنياء وجبت الاجابة وليس المراد عموم جميع الناس فانه متعذر بل لو كثرت عشيرته أو نحوها وخرجت عن الضبط وكان فقيرا لا يمكنه استيعابها فالوجه كما قال الاذرعي أنه لا يظهر منه قصد التخصيص وأن يدعوه معينا بخلاف ما لو قال ليحضر من شاء وأن لا يكون هناك منكر لا يقدر على ازالته وان لا يعذر بمرخص في ترك الجماعة وأن يكون طعام الداعي حلالا وأن لا يدعوه لخوف منه أو طمع في جاهه وان يكون الداعي مطلق التصرف وأن لا يكون المدعو أمرد يخاف من حضور ريبة أو فتنة أو قالة ووجود محرم أو نحوه اذا دعت أجنبية الرجال قال العلقمي هذا حجة لمن خص وجوب الاجابة بوليمة العرس وهو الراجح عندنا كما سيأتي والوليمة الطعام المتخذ للعرس مشتقة من الولم وهو الجمع وزنا ومعنى لان الزوجين يجتمعان قاله الازهري وغيره وقال شيخ شيوخنا الوليمة مختصة بطعام العرس عند أهل اللغة فيما نقله عنهم ابن عبد البر وهو المنقول عن الخليل وثعلب وغيرهما وجزم به الجوهري وابن الاثير وقال صاحب المحكم الوليمة طعام العرس اى للدخول والاملاك وهو العقد وقيل كل طعام صنع لعرس وغيره وقال عياض في المشارق الوليمة طعام النكاح وقيل الاملاك وقيل طعام العرس خاصة اه وعند الشافعي وأصحابه الوليمة تقع على كل طعام يتخذ لسرور حادث من عرس واملاك وغيرهما لكن استعمالها مطلقة في العرس أشهر وفي غيره مقيدة فيقال ختان أو غيره وجزم الماوردي ثم القرطبي بأنها لا تطلق على غير طعام العرس الا بقرينة وأقلها للمتمكن شاة ولغيره ما قدر عليه ووليمة العرس وقتها بعد الدخول (م د عن ابن عمر) بن الخطاب ﷺ (اذا دعى احدكم الى طعام فليجب) أي وجوبا ان كان طعام عرس وندبا ان كان غيره (فان كان مفطرا فليأكل) ندبا (وان كان صائما) أي صوما واجبا (فليصل) بضم المثناة التحتية وفتح الصاد المهملة قال المناوي أي فليدع لاهل الطعام بالبركة ويحتمل بقاؤه على ظاهره تشريفا للمكان وأهله اه وقال العلقمي اختلفوا في معنى فليصل فقال الجمهور معناه فليدع لاهل الطعام بالمغفرة والبركة ونحو ذلك وأصل الصلاة في اللغة الدعاء ومنه قوله تعالى وصل عليهم ان صلاتك سكن لهم وقيل المراد الصلاة الشرعية بالركوع والسجود أي يتنفل بالصلاة ليحصل له فضلها وليتبرك أهل المكان والحاضرون (حم م د ت ه عن ابي هريرة) ﷺ اذا دعى احدكم الى طعام وهو صائم فليقل اني صائم) اعتذارا للداعي فان سمح ولم يطالبه بالحضور فله التخلف والا حضر وليس الصوم عذرا في التخلف قال العلقمي وفي هذا الحديث أنه لا بأس باظهار العبادة النافلة اذا دعت اليه حاجة وفيه الارشاد الى تألف القلوب بالاعتذار (م د ت ه عن ابي هريرة) ﷺ اذا دعى احدكم

الى

(قوله وليمة عرس فليجب) أي وجوبا ان توفرت الشروط وهي عند الشافعية نحو عشرين وقول الشارح وجوبا أي ان كان طعام عرس وندبا ان كان غيره وهذا في غير القاضي وانما قيد الوليمة بالعرس مع أنها اذا أطلقت في الشرع لا تنصرف الا اليه مراعاة للغة لانها تشمل وليمة العرس وغيرها لغة (قوله وان كان صائما) أي فرضا فليصل أي يدع لاهل الطعام بالبركة ويحتمل ابقاؤه على ظاهره تشريفا للمكان وأهله (قوله فليقل اني صائم) أي اعتذارا للداعي فان سمح ولم يطالبه بالحضور فله التخلف والا حضر وليس الصوم عذرا في التخلف مناوي

الى وليمة واجب وان كان صائما) اى فليس الصوم عذرا وان كان فرضا فان كان صومه نفلا وشق على صاحب الطعام عدم فطره فالافضل الفطر (ابن منيع) في المعجم (عن ابى ايوب) الانصارى وهو حديث صحيح ﴿(اذا دعى احدكم الى طعام فليجب) وجوبا في وليمة العرس وندبا في غيرها (وان كان مفطرا فليأكل) ندبا (وان كان صائما فليدع بالبركة) لاهل الطعام ومن حضر (طب عن ابن مسعود) وهو حديث صحيح ﴿(اذا دعى احدكم الى طعام فليجب فان شاء طعم) اى أكل وشرب (وان شاء لم يطعم) فيه أن الاكل ليس بواجب ورد على ما وقع للنووى فى شرح مسلم من تصحيح الوجوب (م د عن جابر) بن عبدالله ﴿(اذا دعى احدكم) بالبناء للمجهول (فجاء مع الرسول) أى رسول الداعى (فان ذلك له اذن) أى قائم مقام اذنه فلا يحتاج لتجديد اذن قال المناوى أى اذا لم يطل عهد بين المجىء والطلب أو كان المستدعى بمحل يحتاج معه الى الاذن عادة (خد د هب عن ابى هريرة) قال الشيخ حديث صحيح ﴿(اذا دعيتم الى كراع) بضم الكاف وتخفيف الراء آخره عين مهملة أى يد شاة (فأجيبوا) ندبا والمعنى اذا دعيتم الى طعام ولو قليلا كيد شاة فأجيبوا ولا تحقروا (م عن ابن عمر) بن الخطاب ﴿(اذا ذبح احدكم فليجهز) بضم المثناة التحتية وجيم ساكنة آخره زاى من أجهز أى يذفف ويسرع بقطع جميع الحلقوم والمرىء (عد هب عن ابن عمر) بن الخطاب وهو حديث حسن ﴿(اذا ذكر اصحابى) أى بما شجر بينهم من الحروب والمنازعات التى قتل بسببها كثير منهم (فأمسكوا) أى وجوبا عن الطعن فيهم فانهم خير الامة وخير القرون وتلك دماء طهر الله منها أيدينا فلا نلوث بها ألسنتنا ونرى الكل مأجورين فى ذلك لانه صدر منهم باجتهاد والمجتهد فى مسئلة ظنية مأجور ولو خطأ (واذا ذكرت النجوم) أى علم تأثيرها (فأمسكوا) عن الخوض فيه (واذا ذكر القدر فأمسكوا) أى عن محاورة أهله وهم طائفة يزعمون أن العبد يقدر على فعل نفسه واعتقدوا أن كل شئ بقضاء الله تعالى وقدره قال المناوى والقدر محركا القضاء الالهى والقدرية جاحد والقدر (طب عن ابن مسعود) عبدالله (وعن ثوبان) مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم (عد عن عمر) بن الخطاب وهو حديث حسن ﴿(اذا ذكرتم بالله) بالتشديد والبناء للمفعول اى اذا ذكركم احد بوعيد الله وقد عزمتم على فعل معصية (فانتهوا) أى كفوا عن فعلها (البزار فى مسنده عن ابى سعيد) كيسان (المقبرى) بتثليث الموحدة نسبة الى حفر القبور (مرسلا) وروى مسندا (عن ابى هريرة) وهو حديث ضعيف ﴿(اذا ذلت العرب) بالذال المعجمة وشدة اللام اى ضعف أمرها وهان قدرها (ذل الاسلام) اى نقص لان أصل الاسلام نشأ منهم وبهم ظهر وانتشر (ع عن جابر) بن عبدالله وهو حديث حسن ﴿(اذا رأى احدكم الرؤيا الحسنة) وهى ما فيه بشارة (فليفسرها) أى فليقصها وليظهرها (وليخبر بها) حبيبا أو عارفا (واذا رأى) احدكم (الرؤيا القبيحة فلا يفسرها ولا يخبر بها) بل يستعيذ بالله من شرها وشر الشيطان ويتفل عن يساره ثلاثا ويتحول لجنبه الآخر قال العلقمى

(قوله فجاء مع الرسول) أى رسول الداعى ولو صبيا مميزا لايحتاج لاذن آخر اذا لم يطل عهد بين المجىء والطلب أو كان المستدعى بمحل يحتاج معه الى الاذن عادة (قوله الى كراع) هو رجل الشاة أى الى طعام ولو قليلا فأجيبوا ولا تحتقروا ذلك (قوله فليجهز) أى يسرع بأن يذفف بقطع جميع الحلقوم والمرىء بسرعة ليكون أسهل لخروج الروح (قوله اذا ذكر أصحابى) أى بما شجر منهم من الحروب والمنازعات فأمسكوا وجوبا عن الطعن فيهم فانهم خير الامة وخير القرون (قوله واذا ذكرت النجوم) أى احكامها ودلالتها فأمسكوا عن الخوض فيها واذا ذكر القدر فأمسكوا عن محاورة أهله وفقا ولتهم لما فى الخوض فى الثلاثة من المفاسد التى لا تحصى والقدر محركا القضاء الالهى والقدرية جاحدو القدر كما مر مناوى (قوله الرؤيا الحسنة) هى ما فيها بشارة أو نذارة أو تنبيه على تقصير أو نحو ذلك فليفسرها أى يقصها ويظهرها ويخبر بها وادا أو عارفا ولا يخبر بضدها بل يستعيذ بالله من شرها وشر الشيطان وليتفل عن يساره ثلاثا وليتحول لجنبه الآخر اه مناوى (قوله فليفسرها) أى يخبر بها من يفسرها له ويقصها حينئذ والرؤية القبيحة من الشيطان يكتمها لان الشيطان يفرح بافشائها لانه عدو المؤمنين كأن يرى

١٧ يرى ل انه من أهل النار أو داخل النار أو يأكل لحما نيا أروى أن بعضهم رأى فى منامه من يقول له أخبر الربيع انه من أهل النار فلما أصبح أخبره فتفل الربيع عن يساره ثلاثا ثم رأى ثانيا أن رجلا يجر كلبا وفى وجهه قروح قال فقيل له انه ابليس

كثر كلام الناس فى حقيقة الرؤيا والصحيح قول أهل السنة ان الله تعالى يخلق فى قلب النائم اعتقادات كما يخلقها فى قلب اليقظان (ت) وكذا ابن ماجه (عن ابى هريرة) وهو حديث حسن ﷺ (اذا رأى احدكم الرؤيا يكرهها فليبصق) بالصاد ويقال بسين وزاى (عن يساره ثلاثا) كراهة لما رأى وتحقيرا للشيطان (وليستعذ بالله من الشيطان ثلاثا) لان ذلك بواسطته (وليتحول عن جنبه الذى كان عليه) حين رأى ذلك تفاؤلا بتحول تلك الحالة (م ده عن جابر) بن عبد الله ﷺ (اذا رأى احدكم رؤيا يكرهها فليتحول وليتفل عن يساره ثلاثا وليسأل الله من خيرها) كأن يقول اللهم انى أسألك خير ما رأيت فى منامى هذا (وليتعوذ بالله من شرها) كأن يقول اللهم انى أعوذ بك من شر ما رأيت ومن شر الشيطان فانها لا تضره (ه عن ابى هريرة) وهو حديث حسن ﷺ (اذا رأى احدكم الرؤيا يعجبه فانما هى من الله فليحمد الله عليها) كأن يقول الحمد لله الذى بنعمته تتم الصالحات (وليحدث بها) أى حبيبا أو عارفا (واذا رأى غير ذلك مما يكره فانما هى من الشيطان) ليحزنه ويشوش عليه فكره ليشغله عن العبادة (فليستعذ بالله ولا يذكرها لاحد) لانه ربما فسرها تفسيرا مكروها على ظاهر صورتها فتقع كذلك بتقدير الله فاذا كتمها واستعاذ بالله من شرها (فانها لا تضره) قال المناوى جعل فعله من التعوذ وما معه سببا لسلامته من مكروه يترتب عليها كما جعل الصدقة وقاية للمال وسببا لدفع البلاء (حم خ ت عن ابى سعيد) ﷺ اذا رأى احدكم من نفسه أو من ماله أو من اخيه ما يعجبه فليدع له بالبركة) قال العلقمى والسنة أن يدعو بالبركة وان يقول ماشاء الله لا قوة الا بالله لحديث يأتى فى حرف الميم أوله ما أنعم الله عز وجل على عبد من نعمة من أهل ومال وولد فيقول ماشاء الله لا قوة الا بالله فلا يرى فيه آفة دون الموت (فان العين حق) قال المناوى الاصابة بها حق أى كائن مقضى به فى الوضع الالهى لا شبهة فى تأثيره فى النفوس فضلا عن الاموال (ع طب ك) فى الطب (عن عامر بن ربيعة) حليف آل الخطاب وهو حديث صحيح ﷺ (اذا رأى احدكم مبتلى فقال الحمد لله الذى عافانى مما ابتلاك به وفضلنى عليك وعلى كثير من عباده تفضيلا) أى اذا رأى مبتلى فى دينه بفعل المعاصى لا بنحو مرض والخطاب فى قوله ابتلاك وعليك يؤذن بأنه يظهره له ومحله اذا لم يخف منه (كان شكر تلك النعمة) أى كان قوله ماذكر قائما بشكر تلك النعمة المنعم بها عليه وهى معافاته من ذلك البلاء (هب عن ابى هريرة) قال الشيخ حديث ضعيف ﷺ (اذا رأى احدكم امرأة حسناء فأعجبته فليأت أهله) أى فليجامع حليلته (فان البضع) بضم الموحدة وسكون المعجمة أى الفرج (واحد ومعها مثل الذى معها) أى مع حليلته فرج مثل فرج تلك الاجنبية عليه والتمييز بينهما من تزيين الشيطان والتقييد بالحسناء لانها التى تستحسن غالبا فلو رأى شوهاء فأعجبته كان كذلك (خط عن عمر) بن الخطاب قال الشيخ حديث ضعيف ﷺ (اذا رأى احدكم بأخيه) أى فى الدين (بلاء فليحمد الله) شكرا على سلامته من مثله ويعتبر وينكف عن الذنوب (ولا يسمعه ذلك) أى حيث لم ينشأ ذلك البلاء عن محرم فان نشأ عن محرم كمقطوع فى سرقة ولم يتب أسمعه ذلك ان أمن (ابن النجار) فى تاريخه (عن جابر) ابن عبد الله وهو حديث ضعيف ﷺ (اذا رأيت الناس قد مرجت عهودهم) بالميم والجيم المفتوحتين بينهما راء مكسورة أى اختلت وفسدت وقلت فيهم أسباب الديانات (وخفت

امانتهم)

والقروح من تلك الريح (قوله فليحمد الله عليها) بأن يقول الحمد لله الذى بنعمته تتم الصالحات (قوله فانما هى من الشيطان) لاجل أن يحزنه ويشوش عليه فكره ويشغله عن العبادة فليستعذ بالله من شرها وشر الشيطان ولا يذكرها لاحد فانه ربما فسرها تفسيرا مكروها على ظاهر صورتها فيقع كذلك بتقدير الله (قوله فليدع له بالبركة) بأن يقول اللهم بارك فيه ولا تضره فان العين أى الاصابة بها حق أى أمر كائن مقضى به فى الوضع الالهى لا شبهة فى تأثيره فى النفوس فضلا عن الاموال مناوى (قوله كان شكر تلك النعمة) أى كان قوله ماذكر قائما بشكر تلك النعمة المنعم بها عليه وهى معافاته من ذلك البلاء والخطاب فى قوله ابتلاك وعليك يؤذن بأنه يظهره له ومحله اذا لم يخف فتنة اهمناوى (قوله فليأت أهله) أى يجامعها ليسكن ما معه من حر الشهوة خوفا من استحكام دواعى فتنة النظر (قوله ومعها مثل الذى معها) أى فرج مثل الفرج الذى مع الاجنبية ولا مزية لفرج الاجنبية عليه والتمييز بينهما من تزيين الشيطان وقد قال الاطباء ان الجماع يسكن هيجان العشق وان كان مع غير المعشوق مناوى (قوله ولا يسمعه) أى حيث لم ينشأ عن محرم كمقطوع فى سرقة لم يتب منها (قوله مرجت) أى اختلفت وقيل فسدت أى بفساد دينهم وقلة أماناتهم ومرجت بالميم والجيم

المفتوحتين بينهما راء مكسورة أى اختلت وفسدت قاله العزيزى (قوله وكانوا هكذا) وبين الراوى ما وقعت عليه الاشارة بقوله وشبك أى خلط بين أنامله أى أنامل أصابع يديه اشارة الى تموج بعضهم فى بعض وتلبيس أمر دينهم فالزم بيتك أى اعتزل الناس وامتنع عنهم مناوى (قوله واملك) بكسر اللام وقطع الهمزة المفتوحة أى احفظه وصنه وقوله وخذ ما تعرف أى من أمر الدين ودع ما تنكر أى من أمر الناس المخالف للشرع (قوله بخاصة أمر نفسك) أى استعملها فى المشروع ودع عنك أمر العامة أى اتركه فاذا غلب على ظنك أن المنكر لا يزول بانكارك أو خفت محذورا فأنت فى سعة من تركه وأنكر بالقلب مع الامتناع قال الزمخشرى والمراد بالخاصة حادثة الوقت التى تخص الانسان (قوله انك ظالم) يعنى أن تمنعه من الظلم أو تشهد عليه به (قوله تودع منهم) أى استوى وجودهم وعدمهم وخذلوا وتودع بضم أوله كما قاله العزيزى (قوله يخالط السلطان) أى الامام الاعظم ومثله نوابه (قوله فانه لص) أى سارق محتال على اقتناص الدنيا بالدين ويجذبها اليه من حرام وغيره فاحذروه أما لو خالطه أحيانا لمصلحة كشفاعة ونصر مظلوم فلا بأس والله يعلم المفسد من المصلح مناوى (قوله من الدنيا) أى من زهرتها وزينتها ما يحب من نحو مال وجاه وولد وهو مقيم على معاصيه عاكف عليها عازم لها فانما ذلك أى اعطاؤه وهو بتلك الحالة منه أى من الله استدراج له أى استنزال له من درجة الى أخرى حتى يدنيه من العذاب فيصبه عليه صبا ويسحه عليه سحا فالمراد بالاستدراج هنا تقريبه من العقوبة شيأ فشيأ اه مناوى (قوله فارجه) أى فأمل أن ينتفع به عن قرب ويكون مشاورا فى الامور مسترشدا فى التدبير والرجاء بالمد تعلق القلب بأمر محبوب من جلب نفع أو دفع ضرر يحصل فى المستقبل ويفارق التمنى وهو طلب ما لا طمع فى وقوعه بأن التمنى يصحبه الكسل ولا يسلك صاحبه طريق الجد فى الطاعات والرجاء بعكسه انتهى علقمى (قوله الحياء الخ) فانها أمهات مكارم الاخلاق فاذا وجدت فى عبد دلت على صلاحه فيرجى ويرتجى والا فلا يرجى له الفلاح مناوى فان كان فيه بعضها فهو ممن خلط عملا صالحا وآخر سيأ

أماناتهم) بالتشديد أى قلت (وكانوا هكذا) وبين الراوى ما وقعت عليه الاشارة بقوله (وشبك بين أنامله) اشارة الى تموج بعضهم فى بعض وتلبس أمر دينهم (فالزم بيتك) يعنى فاعتزل الناس (واملك) بكسر اللام (عليك لسانك) قال العلقمى قال ابن رسلان أى أمسكه عما لا يعنيك ولا تخرجه عن فيك تجره الا بما يكون لك لا عليك ولهذا ابن عمر انى طوبى لمن ملك لسانه (وخذ ما تعرف) اى من أمر دينك (ودع ما تنكر) من أمر الناس المخالف للشرع (وعليك بخاصة أمر نفسك) اى استعملها فى المشروع وكفها عن المنهى (ودع عنك أمر العامة) أى اتركه فاذا غلب عليك ظنك أن المنكر لا يزول بانكارك أو خفت محذورا فأنت فى سعة من تركه وانكره بالقلب مع الانجماع قال الزمخشرى والمراد بالخاصة حادثة الوقت التى تخص الانسان (ك عن ابن عمرو) بن العاص وهو حديث صحيح ﴿(اذا رأيت) قال المناوى لفظ رواية البزار اذا رأيتم (أمتى تهاب الظالم ان تقول له انك ظالم) أى تخاف من قولها له ذلك أو تشهد عليه به (فقد تودع منهم) بضم أوله أى استوى وجودهم وعدمهم (حم طب ك هب عن ابن عمرو) بن العاص (طس عن جابر) بن عبد الله وهو حديث صحيح ﴿(اذا رأيت العالم يخالط السلطان مخالطة كثيرة فاعلم انه لص) بكسر اللام أى محتال على اقتناص الدنيا بالدين ويجذبها اليه من حرام أو غيره أما لو خالطه أحيانا لمصلحة كشفاعة فى عبد مظلوم فلا بأس والله يعلم المفسد من المصلح (فر عن أبى هريرة) وهو حديث حسن (اذا رأيت الله تعالى) أى علمت انه (يعطى العبد من الدنيا ما يحب وهو مقيم على معاصيه فانما ذلك منه استدراج) قال العلقمى قال الامام فخر الدين الرازى فى قوله تعالى سنستدرجهم يقال استدرجه الى كذا استنزله الى درجة فدرجة حتى يورطه قال أبو روق سنستدرجهم أى كلما أذنبوا ذنبا جددنا لهم نعمة وأنسيناهم الاستغفار اه وقال البيضاوى سنستدرجهم سنذنيهم من العذاب درجة درجة بالامهال وادامة الصحة وازدياد النعمة من حيث لا يعلمون أنه استدراج بل هو الانعام عليهم لانهم حسبوه تفضيلا لهم على المؤمنين اه والآية تطابق الحديث وان كانت فى الكفار فالعصاة بالقياس عليهم بل الحديث شامل لهما وفى العصاة أظهر لان الخطاب مع المؤمنين اه وقال المناوى فانما ذلك منه استدراج أى من الله له أى استنزال له من درجة الى أخرى حتى يدنيه من العذاب فيصبه عليه صبا ويسحه عليه سحا فالمراد بالاستدراج هنا تقريبه من العقوبة شيأ فشيأ (حم طب هب عن عقبة بن عامر) وهو حديث حسن ﴿(اذا رأيت من أخيك ثلاث خصال فارجه الحياء والامانة والصدق) أى

اذا وجدت فيه هذه الخصال فأمل أن تنتفع به وشاوره في أمورك لان هذه الخصال اذا وجدت في عبد دلت على صلاحه (واذا لم ترها فيه فلا ترجه عد فر عن ابن عباس) وهو حديث ضعيف ﷺ (اذا رأيت كلما طلبت شيأ من امر الآخرة وابتغيته يسر لك) كصلاة وصيام وحج وطلب علم (واذا أردت شيأ من امر الدنيا وابتغيته عسر عليك) أي صعب فلم يحصل لك الا بتعب وكلفة ومشقة (فاعلم انك على حالة حسنة) أي مرضية عند الله تعالى وانه انما زوى عنك الدنيا ليطهرك من الذنوب ويرفع درجتك في الآخرة (واذا رأيت كلما طلبت شيأ من أمر الآخرة وابتغيته عسر عليك واذا طلبت شيأ من امر الدنيا وابتغيته يسر لك فانت على حالة قبيحة) أي غير مرضية عنده الله تعالى قال المناوي فان النعم محن والله تعالى يبلو بالنعمة كما يبلو بالنقمة والاول علامة على حسن الخاتمة والثاني ضده والمسئلة رباعية فبقي ما كان يعسر عليه من أمر الدنيا والآخرة وما اذا كان يتيسران له ولم يتعرض لهما لوضوحهما (ابن المبارك في) كتاب (الزهد عن سعيد بن ابي سعيد مرسلا هب عن عمر) بن الخطاب قال الشيخ حديث حسن ﷺ (اذا رأيتم من يبيع او يبتاع) أي يشتري (في المسجد فقولوا له) ندبا (لا اربح الله تجارتك) دعاء عليه بالخسران (واذا رأيتم من ينشد فيه ضالة) بفتح اوله وسكون النون وضم الشين المعجمة أي يتطلب قال العلقمي والضالة مخصوصة بالحيوان واللقطة ما سواه من الاموال وقد تطلق اللقطة على الضالة مجازا وفي الحديث النهي عن نشد الضالة في المسجد والبيع والشراء قال النووي في المهذب تكره المخاصمة في المسجد ورفع الصوت فيه والاجارة ونحوها من العقود وقال في شرح مسلم قال القاضي قال مالك وجماعة من العلماء يكره رفع الصوت في المسجد بالعلم وغيره وأجاز ابو حنيفة ومحمد بن سلمة من أصحاب مالك رفع الصوت فيه بالعلم والخصومة وغير ذلك مما يحتاج اليه الناس لانه مجمعهم ولا بد لهم منه اه قال شيخنا واحتج محمد بن مسلمة على ذلك بحديث فنادى بأعلى صوته ويل للاعقاب من النار قال شيخنا قلت ينبغي ان لا يكره رفع الصوت بالموعظة فيه وهذا الحديث شاهد له وخطبة الجمعة وغيرها من ذلك وكذا جميع ما يستحب فيه رفع الصوت كالاذان والاقامة والتلبية والصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم والتكبير في العيد (فقولوا لا ردها الله عليك) زاد في رواية مسلم فان المساجد لم تبن لهذا (ت ك عن ابي هريرة) وهو حديث صحيح ﷺ (اذا رأيتم الرجل يتعزى بعزاء الجاهلية) أي ينتسب وينتمي اليها (فاعضوه بهن ابيه) أي اشتموه أي قولوا له اعضض على ذكر ابيك وصرحوا له بلفظ الذكر (ولا تكنوا) عنه بالهن تنكيلا وزجرا له (حم ت عن ابي بن كعب) وهو حديث صحيح ﷺ (اذا رأيتم الرجل يعتاد المساجد) قال العلقمي وفي رواية يتعاهد المسجد والمراد باعتياد المساجد أن يكون قلبه معلقا بها منذ يخرج منها الى أن يعود اليها قال شيخنا اي شديد الحب لها والملازمة للجماعة فيها وليس معناه دوام القعود فيها قاله النووي وقال التوربشتي هو بمعنى التعهد وهو التحفظ بالشئ وتجديد العهد وقال الطيبي يتعاهد أشمل وأجمع لما يناط بها أمر المساجد من العمارة واعتياد الصلاة وغيرهما اي كتنظيفها وتنويرها بالمصابيح (فاشهدوا له بالايمان) وللحديث تتمة وهي فان الله يقول انما يعمر مساجد الله من آمن بالله قال العلقمي أي اقطعوا له به أي بالايمان فان الشهادة قول صدر عن مواطأة القلب اللسان على سبيل القطع (حم ت ه وابن خزيمة) في صحيحه (حب

(قوله اذا رأيت الخ) كلما المركبة منصوبة على الظرف وعلامتها أن يقع بعدها فعلان وغيرها بحسب العوامل (قوله حسنة) أي مرضية عند الله تعالى لانه انما زوى عنك الدنيا وعرضك للبلاء لينقلك من دنسك ويمحك ويرفع درجتك في الآخرة مناوي (قوله قبيحة) أي غير مرضية عنده تعالى فان النعم محن والله تعالى يبلو بالنعمة كما يبلو بالنقمة والاول علامة حسن الخاتمة والثاني بضده والمسئلة رباعية فبقي ما اذا كان يعسر عليه أمر الدنيا والآخرة وما اذا كانا متيسرين ولم يتعرض لهما لوضوحهما مناوي (قوله ضالة) أي ضالة الحيوان والمراد أي شئ ضاع ولو غير حيوان (قوله لا ردها الله عليك) دعاء عليه بعدم الوجدان زجرا له عن ترك تعظيم المسجد والمساجد لم تبن لهذا مناوي أي وذلك مكروه في المساجد (قوله يعتاد المساجد) يعني وجدتم قلبه معلقا بها من حين خرج منها الى أن يعود اليها لنحو صلاة واعتكاف أي اشهدوا له بأنه مؤمن حقا فان الشهادة قول صدق عن مواطأة في القلب للسان

لث ن هق عن أبي سعيد) الخدري وهو حديث صحيح ﷺ (اذا رأيتم الرجل قد أعطى زهدا في الدنيا) قال العلقمي قال سفيان بن عيينة الزهد ثلاثة أحرف زاي وهاء ودال فالزاي ترك الزينة والهاء ترك الهوى والدال ترك الدنيا بجملتها والزهد في اللغة خلاف الرغبة يقال زهد في الشيء وعن الشيء زهدا وزهادة وأما حقيقته الشرعية ففيها اختلاف كثير والراجح عند بعضهم استصغار الدنيا بجملتها واحتقار جميع شأنها فمن كانت الدنيا عنده صغيرة حقيرة هانت عليه فالزاهد هو المستصغر للدنيا المحتقر لها الذي انصرف قلبه عنها لصغر قدرها عنده ولا يفرح بشيء منها ولا يحزن على فقده ولا يأخذ منها الا ما أمر بأخذه مما يعينه على طاعة ربه ويكون مع ذلك دائم الشغل بذكر الله تعالى وذكر الآخرة وهذا هو أرفع أحوال الزهد فمن بلغ هذه المرتبة فهو في الدنيا بشخصه وفي الآخرة بروحه وعقله قال الفضيل بن عياض جعل الله الشر كله في بيت وجعل مفتاحه حب الدنيا وجعل الخير كله في بيت وجعل مفتاحه الزهد فيها وقال أحمد وسفيان الثوري وغيرهما الزهد قصر الامل وقال ابن المبارك الزهد الثقة بالله وقال أبو سليمان الداراني الزهد ترك ما يشغل عن الله (وقلة منطق) أي عدم كلام في غير طاعة الا بقدر الحاجة (فادنوا منه فانه يلقى الحكمة) قال المناوي بقاف مشددة مفتوحة أي يعلم دقائق الاشارات الشافية لامراض القلوب المانعة من اتباع الهوى وقال المؤلف في تفسير قوله تعالى يؤتي الحكمة من يشاء أي العلم النافع المؤدي الى العمل (ه حل هب عن أبي خلاد حل هب عن أبي هريرة) وهو حديث ضعيف ﷺ (اذا رأيتم الرجل يقتل صبرا) قال العلقمي قتل الصبر أن يمسك الحي ثم يرمى بشيء حتى يموت وكل من قتل في غير معركة ولا حرب ولا خطأ فانه مقتول صبرا (فلا تحضروا مكانه) أي المحل الذي يقتل فيه حال قتله (فانه لعله يقتل ظلما فتنزل السخطة) بالضم أي الغضبة من الله تعالى (فتصيبكم) والمراد ما يترتب على الغضب من نزول العذاب والعقاب (ابن سعد) في طبقاته (طب) كلاهما (عن خرشة) بخاء وشين معجمتين مفتوحتين بينهما راء ساكنة وهو حديث حسن ﷺ (اذا رأيتم الذين يسبون أصحابي) أي يشتمون بعض أصحابي قال العلقمي قال النووي اعلم ان سب الصحابة حرام من فواحش المحرمات سواء من لابس الفتن منهم ومن لا لانهم مجتهدون في تلك الحروب متأولون وقال القاضي سب أحدهم من المعاصي الكبائر ومذهبنا ومذهب الجمهور أنه يعزر ولا يقتل وقال بعض المالكية يقتل (فقولوا لعنة الله على شركم) أي قولوا لهم بلسان القال فان خفتم فبلسان الحال قال المناوي قال الزمخشري وهذا من كلام المصنف فهو على وزان وانا أو اياكم لعلى هدى أو في ضلال مبين وقول حسان * فشركما لخيركما الفداء * اه وهذا عجز بيت وأوله اتهجوه ولست له بكفء * (ت عن ابن عمر) بن الخطاب قال الشيخ حديث حسن ﷺ (اذا رأيتم الجنازة فقوموا لها حتى تخلفكم) قال العلقمي بضم التاء وكسر اللام المشددة أي تصيروا وراءها (أو توضع) وذهب بعض من قال بالنسخ في الصورة الاولى الى أنه غير منسوخ في الثانية وانه يستحب لمن يشيعها أن لا يقعد حتى توضع وقال الشيخ انما هو في قيام من مرت به اه وقال المناوي وذا منسوخ بترك النبي صلى الله عليه وسلم القيام لها

(قوله وقلة منطق) كمعمل أي عدم كلام في غير طاعة الا بقدر الحاجة (قوله فانه يلقى الحكمة) أي عن الله تعالى ويلقى بقاف مشددة مفتوحة أي يعلم دقائق الاشارة الشافية لامراض القلوب المانعة من اتباع الهوى (قوله اذا رأيتم الرجل) ذكر الرجل وصف طردي فمثله المرأة (قوله يقتل صبرا) أي يمسك ويقتل في غير معركة (قوله فلا تحضروا مكانه) أي مكان قتله يعني لا تقصدوا حضور المحل الذي يقتل فيه حالة قتله فتنزل السخطة أي الغضبة من الله تعالى فتصيبكم والمراد ما يترتب على الغضب من نزول عذاب وحلول عقاب اه مناوي (قوله خرشة) بخاء وشين مفتوحتين بينهما راء ساكنة وهو حديث حسن عزيزي (قوله يسبون أصحابي) أي يشتمون أصحابي قال العلقمي قال النووي اعلم ان سب الصحابة حرام من الفواحش المحرمات سواء من لابس الفتن منهم ومن لا لانهم مجتهدون في تلك الحروب متأولون وقال القاضي سب أحدهم من المعاصي الكبائر ومذهبنا ومذهب الجمهور أنه يعزر ولا يقتل وقال بعض المالكية يقتل انتهى عزيزي (قوله على شركم) أي فهو حد وانا أو اياكم لعلى هدى أو في ضلال مبين والمراد أن تقولوا لهم ذلك بلسان القال أو الحال ان خفتم (قوله تخلفكم) أي تتركم خلفها بضم الفوقية والقيام لها اما اكراما لقابض روحها مع احترامها واما لما معها من الملائكة أو للموت لا للميت (قوله تخلفكم) قال العلقمي بضم التاء وكسر اللام المشددة أي تصيروا وراءها انتهى عزيزي

بعد (حم ق ٤ عن عامر بن ربيعة) ﷺ (اذا رأيتم آية) قال المناوي أي علامة تنذر بنزول بلاء ومنه انقراض العلماء وأزواجهم الآخذات عنهم (فاسجدوا لله) التجاء اليه ولياذا به في دفع ما عساه يحصل من عذاب عند انقطاع بركتهن فالسجود لدفع الخلل الحاصل وقال العلقمي اذا رأيتم آية أي علامة من آيات الله الدالة على وحدانية الله تعالى وعظيم قدرته أو تخويف العباد من بأس الله وسطوته وفي أبي داود عن عكرمة قال قيل لابن عباس زاد الترمذي بعد صلاة الصبح ماتت فلانة بعض أزواج النبي صلى الله عليه وسلم فخر ساجدا فقيل له أتسجد هذه الساعة يعني بعد الصبح قبل طلوع الشمس فقال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا رأيتم الحديث ففيه السجود عند موت أزواج العلماء الآخذات عنهم فعند موت العلماء من باب أولى وأي آية أعظم من ذهاب أزواج النبي صلى الله عليه وسلم وفي رواية الطبراني أي آية أعظم من موت أمهات المؤمنين يخرجن من بين أظهرنا ونحن أحياء (د ت عن ابن عباس) قال الشيخ حديث حسن ﷺ (اذا رأيتم الامر) أي المنكر (لا تستطيعون تغييره) بيد ولا لسان (فاصبروا) كارهين له بقلوبكم (حتى يكون الله هو الذي يغيره) أي يزيله فلا اثم عليكم حينئذ اذ لا يكلف الله نفسا الا وسعها (عد هب عن أبي امامة) قال الشيخ حديث ضعيف ﷺ (اذا رأيتم الحريق فكبروا) أي قولوا الله أكبر وكرروه كثيرا (فان التكبير يطفئه) حيث صدر عن كمال اخلاص وقوة يقين (ابن السني عد وابن عساكر عن ابن عمرو) بن العاص ويؤخذ من كلام المناوي أنه حديث حسن لغيره ﷺ (اذا رأيتم الحريق فكبروا فانه يطفئ النار) قال الشيخ ولعل تخصيصه أي التكبير للايذان بأن من هو أكبر من كل شيء حري بأن يزول عنده كرم طغيان النار فان قلت ما السر في اطفاء الحريق بالتكبير قلت أجاب بعضهم بأنه لما كان الحريق سببه النار وهي مادة الشيطان التي خلق منها وكان فيه من الفساد العام ما يناسب الشيطان بمادته وفعله كان للشيطان اعانة عليه وتنفيذ له وكانت النار تطلب بطبعها العلو والفساد والعلو في الارض والفساد هما هدي الشيطان واليهما يدعو وبهما يهلك بني آدم فالنار والشيطان كل منهما يريد العلو في الارض والفساد وكبرياء الله تعالى تقمع الشيطان وفعله لان تكبير الله تعالى له أثر في اطفاء الحريق فاذا كبر المسلم ربه أثر تكبيره في خمود النار التي هي مادة الشيطان وقد جربنا نحن وغيرنا هذا فوجدناه كذلك اه (عد عن ابن عباس) ويؤخذ من كلام المناوي أنه حديث حسن لغيره ﷺ (اذا رأيتم العبد) قد (ألم) بفتحات وشدة الميم أي أنزل (الله به الفقر والمرض فان الله يريد أن يصافيه) قال المناوي أي يستخلصه لوداده ويجعله من جملة أحبابه فان الفقر أشد البلاء واذا أحب الله عبدا ابتلاه وقال العلقمي المراد أن الله يخلصه من الذنوب والآثام بسبب صبره على ما يحصل له من الآلام (فر عن علي) أمير المؤمنين قال الشيخ حديث ضعيف ﷺ (اذا رأيتم اللاتي) أي النسوة اللاتي (القين على رؤسهن مثل أسنمة البعر) قال الشيخ بضم الباء والعين جمع بعير وفي نسخة شرح عليها

(قوله اذا رأيتم آية) أي علامة مما يخوف الله به عباده فاسجدوا أي صلوا حتى ينكشف ما بكم وما قاله المناوي لا يظهر شيخنا ح ف وعبارة العزيزي اذا رأيتم آية قال المناوي أي علامة تنذر بنزول بلاء ومنه انقراض العلماء وأزواجهم الآخذات عنهم فاسجدوا لله التجاء اليه ولياذا به في دفع ما عساه يحصل من عذاب عند انقطاع بركتهن بالسجود لدفع الخلل الحاصل وقال العلقمي اذا رأيتم آية أي علامة من آيات الله الدالة على وحدانية الله تعالى وعظيم قدرته أو تخويف العباد من بأس الله وسطوته وفي أبي داود عن عكرمة قال قيل لابن عباس زاد الترمذي بعد صلاة الصبح ماتت فلانة بعض أزواج النبي صلى الله عليه وسلم فخر ساجدا فقيل له أتسجد هذه الساعة يعني بعد الصبح قبل طلوع الشمس فقال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا رأيتم الحديث وفيه السجود عند موت أزواج العلماء الآخذات عنهم فعند موت العلماء من باب أولى وأي آية أعظم من ذهاب أمهات المؤمنين يخرجن من بين أظهرنا ونحن احياء انتهت بحروفها (قوله تغييره) أي لا بيد ولا لسان لعجزكم عن ذلك أو خوف فتنة أو وقوع محذور فاصبروا أي حال كونكم كارهين له بقلوبكم (قوله هو الذي يغيره) أي يزيله فلا اثم عليكم حينئذ اذ لا يكلف الله نفسا الا وسعها مناوي (قوله يطفئه) أي حيث صدر عن كمال اخلاص وقوة يقين وصيغة التكبير الله أكبر وكرروه كثيرا (قوله فان الله يريد الخ) أي فاعلموا أن الله يريد أن يصافيه أي يستخلصه المناوي لوداده ويجعله من جملة أحبابه فان الفقر أشد البلاء واذا أحب الله عبدا ابتلاه مناوي (قوله أسنمة البعر) أي اللاتي يلقين على رؤسهن ما يكبرها ويعظمها من الخرق والعصائب حتى تصير كأسنمة البخت والقياس أن يقال سنام فالتعبير

المناوى التعبير بالافراد بدل الجمع فانه قال والقياس أنه يقال سنام فالتعبير بالجمع لعله من تصرف بعض الرواة اهـ وقال العلقمى رواية مسلم كأسنمة البخت قال النووى يكبرنها ويعظمنها بلف عمامة أو عصابة أو نحو ذلك وهذا من معجزات النبوة وقد وقع هذا الصنف وهو موجود (فأعلموهن أنه لا يقبل لهن صلاة) قال المناوى مادمن كذلك وان حكم لهن بالصحة كمن صلى فى ثوب مغصوب بل أولى اهـ ولعل هذا محمول على ما اذا قصدن التبرج (طب عن ابى شقرة) التميمى قال الشيخ حديث ضعيف ۞ (اذا رأيتم عمودا احمر من قبل) بكسر ففتح (المشرق فى شهر رمضان) اى اذا رأيتم شيأ يشبه العمود الاحمر يظهر فى نواحى السماء (فادخروا طعام سنتكم) اى قوت عامكم ذلك لتطمئن قلوبكم (فانها سنة جوع) قال المناوى فجائز ان يكون ظهور ذلك علامة القحط فى سنته ولا أثر لظهوره بعده وهو ما عليه ابن جرير وأن يكون كلما ظهر فى سنة كانت كذلك (طب عن عبادة بن الصامت) وهو حديث حسن ۞ (اذا رأيتم المداحين) أى الذين صناعتهم الثناء على الناس (فاحثوا فى وجوههم التراب) قال المناوى أى أعطوهم شيأ قليلا يشبه التراب لخسته او اقطعوا ألسنتهم بالمال وارادة الحقيقة فى حيز البعد (حم خد م د ت عن المقداد بن الاسود طب هب عن ابن عمر) ابن الخطاب (طب عن ابن عمرو) بن العاص (الحاكم فى) كتاب (الكنى) والالقاب (عن انس) بن مالك ۞ (اذا رأيتم هلال ذى الحجة) قال المناوى بكسر الحاء أفصح يعنى علمتم بدخوله والهلال اذا كان ابن ليلة أو ليلتين ثم هو قمر (وأراد احدكم ان يضحى فليمسك عن شعره واظفاره) أى عن ازالة شئ منها ليبقى كامل الاجزاء فتعتق كلها من النار (م عن ام سلمة) ۞ (اذا رأيتم الرايات السود) جمع راية وهى علم الجيش (قد جاءت من قبل خراسان) أى من جهتها قال الشيخ مدينة بالعجم (فائتوها فان فيها خليفة الله المهدى) واسمه محمد بن عبد الله يأتى قبيل عيسى أو معه وقد ملئت الارض ظلما وجورا فيملؤها قسطا وعدلا (حم ك عن ثوبان) مولى المصطفى قال الشيخ حديث صحيح ۞ (اذا رأيتم الرجل اصفر الوجه من غير مرض ولا علة) يحتمل انه من عطف العام على الخاص وعبارة المناوى أى مرض لازم أو حدث شاغل لصاحبه (فذلك من غش للاسلام فى قلبه) أى من اضماره عدم النصح والحقد والغل والحسد لاخوانه المسلمين يعنى الاصفرار علامة تدل على ذلك (ابن السنى وابو نعيم) كلاهما (فى) كتاب (الطب) النبوى (عن انس) بن مالك (وهو مما بيض له) ابو منصور (الديلمى) فى مسند الفردوس لعدم وقوفه على سند وهو حديث ضعيف ۞ (اذا رجف قلب المؤمن) أى تحرك واضطرب (فى سبيل الله) أى عند قتال الكفار (تحاتت خطاياه كما يتحات عذق النخلة) بفتح العين المهملة وسكون الذال المعجمة آخره قاف النخلة نفسها وبالكسر فسكون العرجون بما فيه من الشماريخ وهو المراد (طب حل عن سلمان) الفارسى قال الشيخ حديث حسن ۞ (اذا رددت على السائل ثلاثا) أى معتذرا من عدم اعطائه (فلم يذهب)

بالجمع لعله من تصرف بعض الرواة مناوى (قوله البخت) بضم الباء والخاء جمع بعير وفى نسخة شرح عليها المناوى التعبير بالانفراد بدل البعير وقال العلقمى رواية مسلم كأسنمة البخت قال النووى يكبرنها ويعظمنها بلف عمامة أو عصابة أو نحو ذلك وهذا من معجزات النبوة وقد وقع هذا الوصف وهو موجود انتهت من العزيزى (قوله لا تقبل ١٣٥ لهن صلاة) أى مادمن كذلك وان حكم لهن بالصحة كمن صلى فى ثوب مغصوب بل أولى (قوله فى شهر رمضان) فان ذلك علامة الجدب والقحط وادخروا امر ارشاد طعام سنتكم أى قوت عامكم ذلك لتطمئن قلوبكم فجائز أن يكون ظهور ذلك علامة للقحط فى سنة ولا أثر لظهوره بعد وهو ما عليه ابن جرير وأن يكون كلما ظهر فى سنة كان كذلك اهـ مناوى (قوله من قبل خراسان) أى من جهتها وقوله فأتوها زاد فى رواية نعيم بن حماد ولو حبوا المهدى أى محمد بن عبد الله المهدى الجائى قبيل عيسى او معه وقد ملئت الارض ظلما وجورا فيملؤها قسطا وعدلا مناوى (قوله اذا رأيتم الرجل) ذكر الرجل وصف طردى والمراد الانسان من غير مرض أى لازم او حدث شاغل لصاحبه فذلك أى الاصفرار المفهوم من أصفر من غش بالكسر عدم نصح للاسلام فى قلبه أى من اضمار عدم النصح والحقد والغل والحسد لاخوانه المسلمين يعنى الاصفرار علامة تدل على ذلك مناوى (قوله اذا رجف) أى تحرك واضطرب (قوله تحاتت) أى تساقطت خطاياه أى ذنوبه (قوله عذق النخلة) بمهملة فمعجمتين كفلس النخلة بحملها وبكسر فسكون العرجون بما فيه الشماريخ وهو المراد مناوى (قوله ثلاثا) أى حال كونك معتذرا عن عدم اعطائه فلم يذهب أى لجاجا وعنادا فلا بأس أى لا حرج عليك ان تزبره أى تزجره وتنهره لتعديه الى ما لا يحل

لحاجة وعنادا (فلا بأس ان تزبره) بمثناة فوقية وزاى ساكنة وموحدة تحتية مضمومة آخره
راء أى لا حرج عليك فى أن تزجره وتنهره (قط فى) كتاب (الافراد عن ابن عباس طس
عن ابى هريرة) قال الشيخ حديث حسن لغيره ﷺ (اذا ركب احدكم الدابة فليحملها على
ملاذه) بالتشديد قال العلقمى جمع ملاذة بفتح الميم واللام والذال المعجمة الشديدة وهو موضع
اللذة وفى رواية ملاذها أى يجرها فى السهولة لا الحزونة رفقا بها (فان الله تعالى يحمل على
القوى والضعيف) قال المناوى أى اعتمد على الله وسير الدابة سيرا وسطا فى سهولة ولا تغتر
بقوتها فترتكب العنف فى تسييرها فانه لا قوة لمخلوق الا بالله ولا تنظر لضعفها فتترك الحج
والجهاد بل اعتمد على الله فهو الحامل وهو المعين اهـ فعلم أن قوله فان الله الخ علة لمحذوف
(قط فى الافراد عن عمرو بن العاص) قال الشيخ حديث ضعيف ﷺ (اذا ركبتم هذه البهائم
العجم) أى التى لا تتكلم (فانجوا عليها) بالجيم أى أسرعوا (فاذا كانت سنة فانجوا) قال فى
النهاية السنة الجدب يقال أخذتهم السنة اذا أجدبوا (وعليكم بالدلجة) بالضم والفتح أى
الزموا سير الليل (فانما يطويها الله) قال المناوى أى لا يطوى الارض للمسافرين حينئذ الا الله
اكراما لهم حيث أتوا بهذا الادب الشرعى (طب عن عبد الله بن مغفل) قال ورجاله
ثقات ﷺ (اذا ركبتم هذه الدواب فأعطوها حظها من المنازل) أى التى اعتيد النزول فيها
أى أريحوها فيها لتقوى على السير (ولا تكونوا عليها شياطين) أى لا تركبوها ركوب الشياطين
الذين لا يراعون الشفقة عليها (قط فى الافراد عن ابى هريرة) قال الشيخ حديث ضعيف ﷺ (اذا
زار احدكم اخاه) أى فى الدين (فجلس عنده فلا يقومن حتى يستأذنه) فيندب له أن يستأذنه
فى الانصراف من عنده لانه أمير عليه كما مر فى حديث (فر عن ابن عمر) بن الخطاب قال
الشيخ حديث ضعيف ﷺ (اذا زار احدكم اخاه فألقى له شيأ) أى فرش المزور للزائر شيأ يجلس
عليه (يقيه من التراب وقاه الله عذاب النار) قال المناوى دعاء أو خبر فكما وقى أخاه ما يشينه
من الاقذار فى هذه الدار يجازيه الله بالوقاية من النار (طب عن سلمان) الفارسى قال الشيخ
حديث ضعيف ﷺ (اذا زار احدكم قوما فلا يصل بهم وليصل بهم رجل منهم) لان صاحب
المنزل أحق بالامامة فان قدموه فلا بأس والمراد بصاحب المنزل مالك منفعته من مالك أو
مستأجر قال العلقمى والمعنى أن صاحب البيت أحق من غيره وان كان ذلك الغير أفقه وأقرأ
وأكبر سنا وان لم يتقدم قدم من شاء ممن يصلح للامامة وان كان غيره أصلح منه وقال بعضهم
استدل على ترك ظاهر حديث اذا زار بما رواه البخارى عن عتبان بن مالك استأذن على النبى
صلى الله عليه وسلم فاذنت له فقال أين تحب أن أصلى فى بيتك فاشرت الى المكان الذى أحب
فقام وصففنا خلفه قال ابن بطال فى هذا رد لحديث من زار قوما فلا يؤمهم ويمكن الجمع بينهما
بأن ذلك على الاعلام بأن صاحب الدار أولى بالامامة الا أن يشاء رب الدار فيقدم من هو
أفضل منه استحبابا بدليل تقديم عتبان فى بيته الشارع وقد قال مالك يستحب لصاحب المنزل
اذا حضر فيه من هو أفضل منه أن يقدمه للصلاة وقال الحافظ ابن حجر حديث الترجمة أشار
البخارى بقوله باب اذا زار الامام قوما فامهم الى أنه محمول على من عدا الامام الاعظم وقال
الزين بن المنير مراد البخارى أن الامام الاعظم ومن يجرى مجراه اذا حضر بمكان مملوك لا يتقدم
عليه مالك الدار أو المنفعة ولكن ينبغى للمالك أن يأذن له ليجمع بين الحقين حق الامام

له وتزبره بمثناة فوقية وزاى ساكنة وموحدة تحتية مضمومة آخره راء اهـ عزيزى (قوله على ملاذه) أى على ما يلتذ به
كسرعة السيران احتيج اليه
وفى رواية على ملاذها أى
الطريق السهلة (قوله يحمل
على القوى الخ) أى اعتمد
على الله وسير الدابة سيرا
وسطا فى سهولة ولا تغتر
بقوتها فترتكب العنف فى
تسييرها فانه لا قوة لمخلوق
الا بالله ولا تنظر لضعفها
فتترك الحج والجهاد بل اعتمد
على الله فهو الحامل وهو
المعين اهـ مناوى (قوله
فانجوا) أى اسرعوا (قوله
وعليكم بالدلجة) أى السير
ليلا والدلجة بضم الدال
وفتحها أى الزموا سير الليل
اهـ عزيزى وقوله سنة أى
سنة جدب وغلاء لان السنة
اذا أطلقت انصرفت الى
هذه (قوله فانما يطويها)
أى الارض للمسافرين الله
اكراما لهم حيث أتوا بهذا
الادب الشرعى مناوى
(قوله حظها) أى نصيبها
من المنازل التى اعتيد النزول
فيها أى أريحوها فيها
لتقوى على السير مناوى
(قوله عليها شياطين) أى
على الدواب أو على المنازل
شياطين أى لا تركبوها ركوب
الشياطين الذين لا يراعون
الشفقة عليها (قوله اخاه) أى
فى الدين اكراما له وقوله حتى
يستأذنه أى لا يقوم لينصرف
الا باذنه لانه امير عليه (قوله
قوما) ومثلهم الواحد فاذا كان غير اهل للصلاة ندب له الاذن فيأذن لواحد من الحاضرين

في التقديم وحق المالك في منع التصرف بغير إذنه اه ملخصا قال ابن رسلان ويدل على هذا ما في آخر الحديث وسمعته يقول ولا يؤمن رجل رجلا في سلطانه الا باذنه وما في رواية ابن مسعود عند البخاري فان مالك الشيء سلطان عليه والامام الاعظم سلطان على المالك (حم ٣ عن مالك بن الحويرث) قال الشيخ حديث حسن ﷺ (اذا زخرفتم مساجدكم) أي زينتموها بالنقش والتزويق (وحليتم مصاحفكم) أي بالذهب والفضة (فالدمار عليكم) أي الهلاك دعاء أو خبر فيكل من زخرفة المساجد وتحلية المصاحف مكروه تنزيها لانه يشغل القلب ويلهي هذا ما في شرح المناوي والذي في البهجة وشرحها الشيخ الاسلام حل تحلية المصحف بالفضة في حق الرجل (الحكيم) الترمذي (عن ابي الدرداء) قال الشيخ حديث ضعيف ﷺ (اذا زلزلت تعدل نصف القرآن) قال العلقمي قال شيخنا التوربشتي والبيضاوي يحتمل ان يقال المقصود الاعظم بالذات من القرآن بيان المبدا والمعاد واذا زلزلت مقصورة على ذكر المعاد مستقلة ببيان أحواله فتعادل نصفه وجاء في الحديث الآخر أنها ربع القرآن وتقريره أن يقال تشتمل على تقرير التوحيد والنبوات وبيان أحكام المعاش وأحكام المعاد وهذه السورة مشتملة على القسم الاخير من الاربعة (وقل يا أيها الكافرون تعدل ربع القرآن) لانها محتوية على القسم الاول منها لان البراءة عن الشرك اثبات التوحيد فتكون كل واحدة منها كأنها ربع القرآن قال الطيبي فان قلت هلا حملوا المعادلة على التسوية في الثواب على المقدار المنصوص عليه قلت منعهم من ذلك لزوم فضل اذا زلزلت على سورة الاخلاص (وقل هو الله احد تعدل ثلث القرآن) قال العلقمي قال شيخنا قيل معناه ان القرآن على ثلاثة قصص واحكام وصفات الله تعالى وقل هو الله أحد متمحضة للصفات فهي ثلث وجزء من ثلاثة أجزاء وقيل معناه ان ثواب قراءتها يضاعف بقدر ثواب قراءة ثلث القرآن بغير تضعيف وقيل هذا من متشابه الحديث وقال الحافظ ابن حجر وقول من قال بغير تضعيف هي دعوى بغير دليل ويؤيد الاطلاق ما أخرجه مسلم من حديث أبي الدرداء قال فيه قل هو الله أحد تعدل ثلث القرآن ولابي عبيد من قرأ قل هو الله أحد فكأنما قرأ ثلث القرآن واذا حمل على ظاهره فهل ذلك من القرآن لثلث معين أو لاي ثلث فرض منه فيه نظر ويلزم على الثاني أن من قرأها ثلاثا فكأنما قرأ القرآن أجمع وقيل المراد من عمل بما تضمنته من الاخلاص والتوحيد كان كمن قرأ ثلث القرآن بغير ترديد (ت ك هب عن ابن عباس) قال الشيخ حديث صحيح ﷺ (اذا زنى العبد) قال المناوي أي أخذ في الزنا (خرج منه الايمان) أي نوره أو كماله (فكان على رأسه كالظلة) بضم الظاء وتشديد اللام أي السحابة (فاذا اقلع) عنه بأن نزع وتاب توبة صحيحة (رجع اليه) الايمان أي نوره أو كماله وقال العلقمي قال الطيبي يمكن أن يقال المراد بالايمان هنا وفي حديث لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن الحياء كما ورد ان الحياء شعبة من الايمان أي لا يزني الزاني حين يزني وهو يستحي من الله تعالى لانه لو استحى من الله واعتقد أنه حاضر شاهد لحاله لم يرتكب هذا الفعل الشنيع وقال التوربشتي هذا من باب الزجر والتشديد في الوعيد زجرا للسامعين والطافا بهم وتنبيها على أن الزنا من شيم أهل الكفر وأعمالهم فالجمع بينه وبين الايمان كالمتنافيين وفي قوله صلى الله عليه وسلم كان عليه مثل الظلة وهي السحابة التي تظل اشارة الى أنه وان خالف حكم الايمان فانه تحت ظله لا يزول عنه حكمه

(قوله فالدمار) أي الهلاك يحتمل أن يكون خبرا منه صلى الله عليه وسلم أو دعاء أي اللهم أنزل عليهم الهلاك والمراد بزخرفة المساجد الحسن أي زوقتموها بذهب أو فضة وكذلك الكعبة أما التزويق بغير الذهب كالدهان فهو مكروه ان كان ثمنه من غير ريع المسجد قال العزيزي فيكل من زخرفة المساجد وتحلية المصاحف مكروه تنزيها لانه يشغل القلب ويلهي هذا ما في شرح المناوي والذي في البهجة وشرحها لشيخ الاسلام حل تحلية المصحف بالفضة في حق الرجل اه بحروفه وقوله في حق الرجل أي وكذا المرأة وللمرأة تحليته بذهب وعبارة متن المنهج وله ما تحلية مصحف بفضة ولها بذهب اه (قوله ثلث القرآن) لان علوم القرآن ثلاثة علم التوحيد وعلم الشرائع وعلم تهذيب الاسلام وهي مشتملة على الاول مناوي (قوله اذا زنى) أي أخذ وشرع فيه خرج الايمان عنه بحيث لا يعد من المسلمين فينبغي التوبة ان وقع منه ذلك ليرجع اليه ما ذهب منه

(٧) قوله تشتمل الخ هكذا بالاصل ولعل أصله ان القرآن يشتمل الخ بدليل قوله وهذه السورة مشتملة الخ اه مصححه

ولا يرتفع عنه اسمه (د ك عن أبي هريرة) وهو حديث صحيح ﷺ (اذا سأل أحدكم الرزق) أي سأل ربه أن يرزقه (فليسأل الحلال) لان الحرام يسمى رزقا عند الاشاعرة فاذا أطلق سؤال الرزق شمله (عد عن ابي سعيد) وهو حديث ضعيف ﷺ (اذا سأل أحدكم ربه مسئلة) أي طلب منه شيئا (فتعرف الاجابة) بفتحات مع شد الراء قال المناوي أي تطلبها حتى عرف حصولها بان ظهرت له أماراتها (فليقل) ندبا شكرا لله عليها (الحمد لله الذي بنعمته) أي بكرمه (تتم الصالحات) أي النعم الحسان (ومن أبطأ عنه ذلك) أي تعرف الاجابة (فليقل) ندبا (الحمد لله على كل حال) أي على أي كيفية من الكيفيات التي قدرها فان قضاء الله للمؤمن كله خير ولو انكشف له الغطاء لفرح بالضراء أكثر من فرحه بالسراء (البيهقي في الدعوات عن ابي هريرة) وهو حديث ضعيف ﷺ (اذا سألتم الله تعالى فاسألوه الفردوس فانه سر الجنة طب عن العرباض) بن سارية ﷺ (اذا سألتم الله تعالى) أي طلبتم نعمة (فاسألوه ببطون أكفكم ولا تسألوه بظهورها) لان اللائق هو السؤال ببطونها اذ عادة من طلب شيئا من غيره أن يمد يده اليه ليضع ما يعطيه له فيها (د عن مالك بن يسار السكوني) بفتح السين المهملة المشددة ولا يعرف له غير هذا الحديث (هـ طب ك عن ابن عباس وزاد وامسحوا بها وجوهكم) أي زاد الحاكم في روايته فيندب مسح الوجه عقب الدعاء خارج الصلاة على ما مر وهو حديث حسن ﷺ (اذا سئل أحدكم) بالبناء للمفعول (أمؤمن هو فلا يشك في ايمانه) قال المناوي أي فلا يقل أنا مؤمن ان شاء الله لانه ان كان للشك فهو كفر أو للتبرك أو التأدب أو للشك في العاقبة لا في الآن أو للتبري عن تزكية النفس فالاولى تركه وقال العلقمي أي لا يقل أنا مؤمن ان شاء الله قاصدا بذلك التعليق لخرج ما لو قصد التبرك أو أطلق بل ذكر المشيئة أولى على ما سيأتي قال شيخنا اختلف الاشاعرة والحنفية في قول الانسان أنا مؤمن ان شاء الله وقد حكى قول ذلك عن جمهور السلف واختاره أبو منصور الماتريدي من الحنفية بل بالغ قوم من السلف وقالوا بل انه أولى وعابوا على قول قائل اني مؤمن أخرج ذلك ابن أبي شيبة في كتاب الايمان ومنع من ذلك أبو حنيفة وطائفة وقالوا هو شك والشك في الايمان كفر وأجيب عن ذلك بأجوبة أحدها أنه لا يقال ذلك شكا بل خوفا من سوء الخاتمة لان الاعمال

(قوله فليسأل الحلال) أي السؤال الحلال أو القوت الجائز تناوله أو اذا سأل الرزق من مخلوق فليسأل من ماله حلال فهو محتمل لثلاثة معان (قوله فانه سر الجنة) أي وسطها وأعلى درجة في الجنة يقال لها الوسيلة خاصة به صلى الله عليه وسلم وقال المناوي سر الجنة بكسر السين وتشديد الراء أفضل موضع فيها والمراد انه وسط الجنة وأعلاها وأفضلها اهـ (قوله ببطون أكفكم) أي لاجل أن يملأها لكم لان الله تعالى ملك الملوك واذا طلب الانسان من ملك شيئا يطلبه ببطن كفه (قوله فتعرف الاجابة) وذلك بقشعريرة البدن أو البكا أو الخوف والخشوع (قوله فلا يشك في ايمانه) أي يجزم بأن لا يقول أنا مؤمن ان شاء الله تعالى وان قصد بها التبرك أو التأديب أو الشك في العاقبة لا في الآن أو التبري عن تزكية النفس فالاولى تركه وان قصد بها الشك الآن فيكفر بذلك وقد نظم سيدي علي الاجهوري مسئلة الخلاف في هل يقال أنا مؤمن ان شاء الله أم لا فقال

من قال اني مؤمن يمنع من
مقاله ان شاء ربي بافطن
وذا لمالك وبعض تابعيه
يوجب أن يقول هذا يا نبيه
ومثل ما لمالك للحنفي
والشافعي جوز هذا فاعرف
وامنعه مطلقا اذا أراد به
الشك في ايمانه يا منتبه
كعدم المنع اذا به يراد
تبرك بذكر خالق العباد
والخلف حيث لم يرد شكا ولا
تبركا فكن بذا محتفلا

اهـ بحروفه (قوله أيضا فلا يشك في ايمانه) منع من ذلك أبو حنيفة وطائفة وقالوا هو شك والشك في الايمان كفر وأجيب عن ذلك بأجوبة أحدها أنه لا يقال ذلك شكا بل خوفا من سوء الخاتمة لان الاعمال معتبرة بها كما أن الصائم لا يصح الحكم عليه بالصوم الا في آخر النهار وقد أخرج ابن أبي شيبة وغيره عن ابن مسعود أنه قيل له ان فلانا يقول أنا مؤمن ولا يستثني فقال قولوا أهو في الجنة فقال الله أعلم قال فهلا وكلت الاولى كما وكلت الثانية ثانيها أنه للتبرك وان لم يكن شك كقوله تعالى لتدخلن المسجد الحرام ان شاء الله وقوله صلى الله عليه وسلم وانا بكم لاحقون ثالثها راجعة الى كمال الايمان فقد يخل ببعضه فيستثنى لذلك كما روى البيهقي في الشعب عن الحسن البصري رحمه الله أنه سئل عن الايمان فقال الايمان ايمانان فان كنت سألتني عن الايمان بالله وملائكته وكتبه ورسله والجنة والنار والبعث فأنا مؤمن وان كنت سألتني عن قول الله تعالى انما المؤمنون الذين اذا ذكر الله وجلت قلوبهم فوالله ما أدري منهم أنا أم لا اهـ عزيزي

معتبرة بها كما أن الصائم لا يصح الحكم عليه بالصوم الا في آخر النهار وقد أخرج ابن أبي شيبة وغيره عن ابن مسعود أنه قيل له ان فلانا يقول أنا مؤمن ولا يستثني فقال قولوا له أهو في الجنة فقال الله أعلم قال فهلا وكلت الاولى كما وكلت الثانية ثانيها أنه للتبرك وان لم يكن شك كقوله تعالى لتدخلن المسجد الحرام ان شاء الله آمنين وقوله صلى الله عليه وسلم وانا ان شاء الله بكم لاحقون ثالثها أن المشيئة راجعة الى كمال الايمان فقد يخل ببعضه فيستثني لذلك كما روى البيهقي في الشعب عن الحسن البصري رحمه الله أنه سئل عن الايمان فقال الايمان ايمانان فان كنت سألتني عن الايمان بالله وملائكته وكتبه ورسله والجنة والنار والبعث فأنا مؤمن وان كنت سألتني عن قول الله تعالى انما المؤمنون الذين اذا ذكر الله وجلت قلوبهم فوالله ما أدري أمنهم أنا أم لا (طب عن عبد الله بن زيد الانصاري) وهو حديث حسن ﴿ (اذا سافرتم فليؤمكم أقرؤكم وان كان أصغركم) أي سنا (واذا أمكم) أي واذا كان أحق بامامتكم (فهو أميركم) أي فهو أحق أن يكون أميرا على بقية الرفقة في السفر قال العلقمي قيل المراد بالاقرا الافقه وقيل هو على ظاهره وبحسب ذلك اختلف الفقهاء فأخذ بظاهره أحمد وأبو حنيفة وبعض الشافعية فقالوا بتقديم الاقرا فان الذي يحتاج اليه من الفقه غير مضبوط وأجابوا عن الحديث بأن الاقرأ من الصحابة كان هو الافقه ولا يخفى أن محل تقديم الاقرا انما هو حيث يكون عارفا بما يتعين معرفته من أحوال الصلاة فأما اذا كان جاهلا بذلك فلا يقدم اتفاقا والسبب أن أهل ذلك العصر كانوا يعرفون معاني القرآن لكونهم أهل اللسان فالاقرأ منهم بل القارئ كان أفقه في الدين من كثير من الفقهاء الذين جاؤا بعدهم ومن كانت صفته أنه أقرأ فانه المقدم وان كان أصغر القوم والى صحة امامة الصبي المميز ذهب الحسن والشافعي وكرهها مالك والثوري وعن أبي حنيفة وأحمد روايتان والمشهور عنهما الاجزاء في النوافل دون الفرائض ويدل للاول ما أخرجه البخاري من حديث عمرو بن سلمة بكسر اللام انه كان يؤم قومه وهو ابن سبع سنين وحيث قلنا بالامامة لواحد من المسافرين كان هو الامير لهذا الحديث وأحق بالامارة من غيره فيطلب من بقية الرفقة أن يولوه عليهم أميرا استحبابا أو وجوبا على ما تقدم في حديث اذا خرج ثلاثة في سفر (البزار عن أبي هريرة) وهو حديث حسن ﴿ (اذا سافرتم في الخصب) بكسر الخاء وسكون الصاد المهملة أي زمن كثرة النبات (فأعطوا الابل حظها من الارض) بأن تمكنوها من رعي النبات قال العلقمي وفي رواية حقها أي بدل حظها بالقاف ومعناهما متقارب والمراد الحث على الرفق بالدواب ومراعاة مصلحتها فان كان خصب فقللوا السير واتركوها ترعى في بعض النهار وفي أثناء السير فتأخذ حقها الذي رزقها الله اياه في السير بما ترعاه في الارض حتى تأخذ منه ما يمسك قواها ولا تعجلوا سيرها فتمنعوها المرعى مع وجوده (واذا سافرتم في السنة) بالفتح أي الجدب بالدال المهملة أي القحط وقلة النبات (فأسرعوا عليها السير) لتقرب مدة سفرها فتصل المقصد وبها قوة ولا تقللوا السير فيلحقها الضرر لانها تتعب ولا يحصل لها مرعى فتضعف وربما وقفت (واذا عرستم) بشدة الراء وسكون المهملة أي

(قوله فليؤمكم) أي ندبا وقوله أقرؤكم أي أفقهكم اذ الاقرأ من الصحب كان هو الافقه قال العلقمي قيل المراد بالاقرا الافقه وقيل هو على ظاهره وبحسب ذلك اختلف الفقهاء فأخذ بظاهره أحمد وأبو حنيفة وبعض الشافعية فقالوا بتقديم الاقرا فان الذي يحتاج اليه من الفقه غير مضبوط وأجابوا عن الحديث بأن الاقرأ من الصحابة كان هو الافقه ولا يخفى أن محل تقديم الاقرأ انما هو حيث يكون عارفا بما يتعين معرفته من أحوال الصلاة فأما اذا كان جاهلا بذلك فلا يقدم اتفاقا والسبب أن أهل ذلك العصر كانوا يعرفون معاني القرآن لكونهم أهل اللسان فالاقرأ منهم بل القارئ كان أفقه في الدين من كثير من الفقهاء الذين جاؤا بعد ومن كانت صفته انه أقرأ فانه المقدم وان كان أصغر القوم والى صحة امامة الصبي المميز ذهب الحسن والشافعي وكرهها مالك والثوري وعن أبي حنيفة وأحمد روايتان والمشهور عنهما الاجزاء في النوافل دون الفرائض ويدل للاول ما أخرجه البخاري من حديث عمرو بن سلمة بكسر اللام أنه كان يؤم قومه وهو ابن سبع سنين وحيث قلنا بالامامة لواحد من المسافرين كان هو الامير لهذا الحديث وأحق بالامارة من غيره فيطلب من بقية الرفقة أن يولوه عليهم أميرا استحبابا أو وجوبا على ما تقدم في حديث اذا خرج ثلاثة في سفر اهـ عزيزي (قوله فهو أميركم) أي لانه اذا كان أميرا في الصلاة فغيرها أولى كما كانت الصحابة عليه رضي الله عنهم (قوله حظها من الارض) أي بأن تمكنوها من رعي النبات (قوله في السنة) المراد بها زمن القحط والغلاء بدليل مقابلتها بالخصب (قوله واذا عرستم) أي نزلتم في آخر الليل للنوم أو للاستراحة

نزلتم (بالليل) أى آخره لنحو نوم أو استراحة (فاجتنبوا الطريق فانها طرق الدواب ومأوى الهوام بالليل) اى لان الحشرات وذوات السموم والسباع وغيرها تمشى على الطريق بالليل لتأكل ما فيها او تلتقط ما يسقط من المارة (م د ت عن ابى هريرة ﷺ اذا سبب الله تعالى) اى أجرى وأوصل (لاحدكم رزقا من وجه فلا يدعه) أى لا يتركه ويعدل لغيره (حتى يتغير له) قال المناوى وفى رواية يتنكر له فاذا صار كذلك فليتحول لغيره فان أسباب الرزق كثيرة اه وورد فى حديث البلاد بلاد الله والخلق عباد الله فأى موضع رأيت فيه رفقا فاقم واحمد الله تعالى (حم ه عن عائشة) قال الشيخ حديث حسن ﷺ (اذا سبقت للعبد من الله تعالى منزلة) اى اذا أعطاها الله فى الازل منزلة عالية (لم يبلغها بعمله) لقصوره وعلوها (ابتلاه الله فى جسده) بالآلام والاسقام (وفى اهله) بالفقد أو عدم الاستقامة (وماله) باذهاب او غيره (ثم صبره) بشدة الباء الموحدة أى ألهمه الصبر (على ذلك) أى ما ابتلاه به فلا يضجر (حتى ينال المنزلة التى سبقت له من الله عز وجل) قال المناوى أى التى استحقها بالقضاء الازلى والتقدير الالهى فاعظم بها بشارة لاهل البلاء الصابرين على الضراء والبأساء (حم د فى رواية ابن داسة وابن سعد) فى الطبقات (ع) وكذا البيهقى فى الشعب (عن محمد بن خالد السلمى عن ابيه) خالد البصرى (عن جده) عبد الرحمن بن خباب السلمى الصحابى وهو حديث حسن ﷺ (اذا سبك الرجل بما يعلم منك) أى من النقائص والعيوب والسب الشتم (فلا تسبه بما تعلم منه) من النقائص والعيوب (فيكون اجر ذلك لك) لتركك حقك وعدم انتصارك لنفسك (ووباله عليه) قال العلقمى قال فى النهاية الوبال فى الاصل الثقل والمكروه ويريد به فى الحديث العذاب فى الآخرة (ابن منيع) والديلمى (عن ابن عمر) بن الخطاب قال الشيخ حديث حسن ﷺ (اذا سجد العبد سجد معه سبعة آراب وجهه وكفاه وركبتاه وقدماه) قال العلقمى آراب بالمد جمع ارب بكسر أوله وسكون ثانيه وهو العضو وفى الحديث ان أعضاء السجود سبعة وأنه ينبغى للساجد أن يسجد عليها كلها وأن يسجد على الجبهة والانف جميعا أما الجبهة فلانها الاصل والانف تبع لها فيجب وضعها مكشوفة على الارض ويكفى بعضها وعلى الانف مستحب فلو تركه جاز ولو اقتصر عليه وترك الجبهة لم يجزه هذا مذهب الشافعى ومالك والاكثرين وقال ابو حنيفة وابن القاسم من اصحاب مالك يجب أن يسجد على الجبهة والانف جميعا لظاهر الحديث وقال الاكثرون بل ظاهر الحديث انهما فى حكم عضو واحد لانه قال فى الحديث سبعة فان جعلا عضوين صارت ثمانية وأما اليدان والركبتان والقدمان فيجب وضعها بحيث يكون الوضع المجزئ مقارنا لوضع الجبهة لا متقدما ولا متأخرا ويجب التحامل عليها ويكفى وضع جزء منها فلو أخل بعضو منها لم تصح صلاته واذا أوجبناه لم يجب كشف الكفين والقدمين الا اللابس الخف فيستر القدمين (حم م ع عن العباس) بن عبد المطلب (عبد بن حميد عن سعد) بن ابى وقاص ﷺ (اذا سجد العبد طهر) بالتشديد (سجوده ما تحت

(قوله ومأوى الهوام) أى كل ذى سم اهـ أ كل ما فيها من الرمة وما وقع من نحو المارة (قوله اذا سبب الله تعالى الخ) أى جعل له سببا يتعاناه لتحصيل الرزق فلازمه وحتى يتعسر عليكم لانه من بورك له فى شئ فليلزمه (قوله لم يبلغها بعمله) أى كصلاة وصوم وحج وقد علم الله أنه لا ينال تلك المرتبة ابتلاه لاجل أن ينالها بذلك وقد مر سيدنا موسى على عابد جاد فى العبادة ثم رجع عليه فوجد الوحوش قد مزقته فسأل الله عن ذلك فقال يا موسى انه سألنى مرتبة لم ينلها بعبادته وانما نالها بما رأيت والله أعلم فأعظم بذلك بشارة لاهل البلاء الصابرين على الضراء والبأساء مناوى (قوله ثم صبره) فان صبر نال والا فلا (قوله بما يعلم منك) كأن كنت جاهلا فقال لك يا جاهل أو سارقا فقال لك يا سارق فلا تجازيه لان لله ملكا آخذا برأس العبد اذا انتصر لنفسه خذله والا نصره قيل للحسن ذكرك الحجاج بسوء فقال علم ما فى نفسى فنطق عن ضميرى وكل امرئ بما كسب رهين (قوله آراب) بمد الهمزة بوزن أفعال جمع ارب وهو العضو وتلك السبعة وجهه الخ (قوله طهر سجوده) أى طهارة حقيقية على ما أفهمه هذا الحديث وحمله على الطهارة المعنوية ينافيه السبب وهو أن عائشة قالت كان النبى صلى الله عليه وسلم يصلى فى الموضع الذى كان يبول فيه الحسن والحسين فقلت له الا تخص لك موضعا فذكره قال شيخنا حف الله يعلم مراد رسوله بهذا الحديث لان الطهارة ليست حقيقية ومع عدم ظهور معناه هو موضوع لا اصل له

جبهته

قوله والخلق عباد الله فى نسخة عيال الله

جبهته الى سبع أرضين) قال المناوى طهارة حقيقية على ما أفهمه هذا الحديث وحمله على الطهارة المعنوية وافاضة الرحمة على ما وقع السجود عليه ينافره السبب وهو أن عائشة قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم يصلى فى الموضع الذى يبول فيه الحسن والحسين فقلت له ألا نخص لك موضعا فذكره اه والله أعلم بمراد نبيه بهذا الحديث (طس) وكذا ابن عدى (عن عائشه) قال الشيخ حديث ضعيف ﴿اذا سجد احدكم فلا يبرك كما يبرك البعير﴾ أى لا يقع على ركبتيه كما يقع البعير عليهما حين يقعد (وليضع يديه قبل ركبتيه) قال العلقمى وهذا الحديث منسوخ بحديث ابن أبى وقاص قال كنا نضع اليدين قبل الركبتين فأمرنا بالركبتين قبل اليدين رواه ابن خزيمة فى صحيحه وجعلوه عمدة فى النسخ قال السبكى وأكثر العلماء على تقديم الركبتين وقال الخطابى انه أثبت من حديث تقديم اليدين وهو أرفق بالمصلى وأحسن فى الشكل ورأى العين (د ن عن ابى هريره) قال الشيخ حديث صحيح ﴿اذا سجد احدكم فليباشر بكفيه الارض﴾ أى يضعهما مكشوفتين ندبا على مصلاه (عسى الله تعالى أن يفك عنه الغل) بالضم قال المناوى الغل الطوق من حديد يجعل فى العنق أو القيد المختص باليدين (يوم القيامه) يعنى من فعل ذلك فعزاؤه ما ذكر (طس عن ابى هريره) وهو حديث صحيح ﴿اذا سجد احدكم فليعتدل﴾ قال العلقمى نقلا عن ابن دقيق العيد لعل المراد بالاعتدال هنا وضع هيئة السجود على وفق الامر لان الاعتدال الحسى المطلوب فى الركوع لا يأتى هنا (ولا يفترش ذراعيه) بالجزم على النهى أى المصلى (افتراش الكلب) المعنى لا يجعل يديه على الارض كالفراش والبساط وفى رواية الصحيحين أن يفترش الرجل ذراعيه افتراش السبع قال ابن رسلان وهو أن يضع ذراعيه على الارض فى السجود ويفضى بمرفقيه وكفيه الى الارض وحكمة النهى عن ذلك أن تركه أشبه بالتواضع وأبلغ فى تمكين الجبهة والانف وأبعد عن هيئة الكسالى اذا المنبسط كذلك يشعر بالتهاون بالصلاة (حم ت وابن خزيمة) فى صحيحه (والضياء) فى المختارة (عن جابر) بن عبد الله قال الشيخ حديث صحيح ﴿اذا سجدت فضع كفيك وارفع مرفقيك﴾ بكسر الميم قال العلقمى مقصود الحديث أنه ينبغى للمصلى الساجد أن يضع كفيه على الارض ويرفع مرفقيه عن الارض وعن جنبيه رفعا بليغا بحيث يظهر باطن ابطه اذا لم تكن مستورة وهذا أدب متفق على استحبابه فلو تركه كان مسيئا مرتكبا النهى التنزيه وصلاته صحيحة والحكمة فى هذا أنه أشبه بالتواضع أى وأبعد عن هيئة الكسالى والامر برفع المرفقين عن الجنبين مخصوص بالذكر الواحد ما يستر به عورته دون غيره من أنثى وخنثى (حم م عن البراء) بن عازب ﴿اذا سرتك حسنتك﴾ أى عبادتك وقال الشيخ طاعتك (وساءتك سيئتك) أى أحزنك ذنبك (فانت مؤمن) أى كامل الايمان قال المناوى لفرحك بما يرضى الله وحزنك بما يغضبه وفى الحزن عليها اشعار بالندم الذى هو أعظم اركان التوبة (حم حب طب ك هب والضياء عن ابى امامه) الباهلى وهو حديث صحيح ﴿اذا سرتم فى أرض خصبة﴾ بكسر الخاء المعجمة وسكون الصاد المهملة أى كثيرة النبات (فاعطوا الدواب حظها) من النبات أى مكنوها من الرعى فيه (واذا سرتم فى ارض مجدبة) بالجيم والدال المهملة ولم يكن معكم ولا فى الطريق علف (فانجوا عليها) أى أسرعوا عليها السير لتبلغكم المنزل قبل أن تضعف (واذا عرستم) بتشديد الراء أى نزلتم آخر الليل (فلا تعرسوا على

(قوله فليباشر بكفيه الخ) أى يضع جزأ منهما على الارض ولو بحائل ولكن السنة عدم الحائل والغل بضم الغين طوق من حديد يوضع فى العنق مع اليدين وبكسر الغين الحقد فالغل بضم الغين القيد المختص باليدين والعنق (قوله فليعتدل) بوضع كفيه على الارض ورفع مرفقيه وجنبيه عنها لانه أمكن وأشد اعتناء بالصلاة وقوله افتراش الكلب لما فيه من شوب استهانة بهذه العبادة التى هى أفضل العبادات اه مناوى وأيضا فيه نوع كسل اذا جعلهما كالفراش والكلب فى اللغة كل سبع عقور فيشمل الذئب لكن خصه العرف بالنابح وكتب الاجهورى فليعتدل أى كونوا متوسطين بين الافتراش والقبض وقال ابن دقيق العيد لعل المراد بالاعتدال هنا وضع هيئة السجود على وفق الامر لان الاعتدال الحسى المطلوب فى الركوع لا يأتى هنا اه (قوله فانت مؤمن) اى كامل الايمان لفرحك بما يرضى الله وحزنك بما يغضبه وفى الحزن عليها اشعار بالندم الذى هو أعظم أركان التوبة مناوى (قوله فانجوا عليها) أى أسرعوا عليها السير لتبلغكم المنزل قبل أن تضعف مناوى

قارعة الطريق) أي أعلاها أو أوسطها (فانها مأوى كل دابة) أي مأواها بالليل لتلتقط ما يسقط من المارة كما تقدم (البزار) في مسنده (عن أنس) بن مالك وهو حديث حسن ﷺ (اذا سرق المملوك فبعه ولو بنش) قال العلقمي بموحدة ثم نون ثم شين معجمة شديدة والنش بفتح النون والشين المعجمة الشديدة قال الجوهري عشرون درهما ويسمون الاربعين أوقية ويسمون العشرين نشا ويسمون الخمسة نواة وقال شيخنا النش نصف الاوقية وقيل النصف من كل شئ اه قال ابن رسلان لعل المراد بالنصف هنا نصف درهم أو نصف أوقية وهو عشرون درهما والمراد أن المملوك اذا سرق يباع ويبين البائع أنه سرق ويستبدل به غيره وجزم الخطابي بأن النش عشرون درهما قال كذا يفسر وفيه دليل على أن السرقة عيب في المماليك يردون بها ويحصل بسببها النقص في الثمن والقيمة قال وليس في هذا الحديث دليل على سقوط القطع عن المماليك اذا سرقوا من غير ساداتهم فقد روي عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال أقيموا الحدود على ما ملكت أيمانكم وقال عامة الفقهاء يقطع العبد اذا سرق وانما قصد بالحديث أن العبد السارق لا يمسك ولا يصحب ولكن يباع ويستبدل به من ليس بسارق وقد روي عن ابن عباس أن العبد اذا سرق لا يقطع وحكي عن ابن سريج وسائر الناس على خلافه (تتمة) قال الرافعي قطع العبد غير الآبق اذا سرق واجب واما الآبق اذا سرق في اباقه فاختلفوا في قطعه على ثلاثة مذاهب (أحدها) مذهب الشافعي يقطع سواء طوالب في اباقه أو بعد قدومه (الثاني) وهو مذهب مالك لا يقطع سواء طوالب في اباقه أو بعد قدومه لان الآبق مضطر ولا قطع على مضطر (الثالث) مذهب أبي حنيفة يقطع بعد قدومه ولا يقطع ان طوالب في اباقه لان قطعه قضاء على سيده وهو لا يرى القضاء على الغائب والدليل على وجوب القطع عموم الآية وروى البيهقي وغيره عن نافع أن عبدا لعبد الله بن عمر سرق وهو آبق فبعث به الى سعيد ابن العاص وكان أمير المدينة ليقطعه فأبى سعيد أن يقطعه وقال لا تقطع يد الآبق اذا سرق فقال له ابن عمر في أي كتاب وجدت هذا فأمر به ابن عمر فقطعت يده وروى البيهقي من حديث الربيع عن الشافعي عن مالك عن الازرق بن حكيم أنه أخذ عبدا آبقا قد سرق فكتب فيه الى عمر بن عبد العزيز اني كنت أسمع أن العبد الآبق اذا سرق لم يقطع فكتب عمر يقول ان الله يقول والسارق والسارقة فاقطعوا أيديهما الآية فان بلغت سرقته ربع دينار أو أكثر فاقطعه اه وجوز المناوي أن يكون المراد بالنش القربة البالية قال والقصد الامر ببيعه ولو بشئ تافه وبيان أن السرقة عيب قبيح (حم خد د) عن أبي هريرة وكذا ابن ماجه (عن أبي هريرة) وهو حديث حسن ﷺ (اذا سقي الرجل امرأته الماء أجر) بالبناء للمفعول أي أثيب على ذلك قال المناوي ان قصد به وجه الله تعالى وهو شامل لمناولتها الماء في انائه وجعله في فيها واتيانها به (تخ طب) عن العرباض بن سارية قال الشيخ حديث حسن ﷺ (اذا سقطت لقمة أحدكم) قال المناوي في رواية وقعت (فليمط ما بها من الاذى) أي فليزل ما أصابها من تراب ونحوه فان تنجست طهرها ان أمكن والا أطعمها حيوانا (وليأكلها ولا يدعها للشيطان) أي بتركها جعل الترك للشيطان لانه اطاعة له واضاعة لنعمة الله (ولا يمسح يده بالمنديل حتى يلعقها) بفتح أوله أي بنفسه (او يلعقها) بضم أوله أي لغيره وعلل ذلك بقوله (فانه لا يدري بأي طعامه البركة) أي التغذية والقوة على الطاعة وربما كان ذلك في اللقمة الساقطة (حم م

(قوله اذا سرق المملوك) شامل للعبد والامة (قوله ولو بنش) بنون مفتوحة وشين معجمة نصف أوقية أو عشرون درهما سمي به لخفته وقلته أو هو القربة البالية والقصد الامر ببيعه ولو بشئ تافه جدا وبيانه أن السرقة عيب يفسخ به والمراد بالبيع ازالة الملك ولو بهبة ويجب عليه أن يخبر المشتري بذلك وبخط الشيخ عبد البر الاجهوري ولو بنش بتقديم النون على الشين وهو نصف أوقية من فضة اه (قوله وليأكلها) وان تنجست طهرها ان أمكن والا دفعها لنحو هرة (قوله ولا يدعها للشيطان) جعل الترك للشيطان لانه اطاعة له واضاعة لنعم الله تعالى واستحقارها والقصد بذلك ذم حال التارك وتنبيه على تحصيل نقيض غرض الشيطان مناوي (قوله بالمنديل) فهم من هذا الحديث أن هناك منديلا يمسح به بعد اللعق وقبل الغسل ومنديل آخر يمسح فيه بعد الغسل (قوله البركة) أي التغذية والقوة والطاعة وربما كان ذلك في اللقمة الساقطة فيفوته بفوتها خير كثير مناوي

ن ه) عن جابر بن عبد الله ﷺ (اذا سل) بشدة اللام (احدكم سيفا) من غمده (لينظر اليه فاراد أن يناوله أخاه) في النسب أو الدين (فليغمده) أي يدخله في قرابه قبل مناولته اياه (ثم يناوله اياه) بالجزم عطفا على يغمده ليأمن من اصابته له ويتحرز عن صورة الاشارة الى اخيه التي ورد النهي عنها (حم طب ك) عن ابي بكرة قال المناوي بفتح الباء والكاف وهو حديث صحيح ﷺ (اذا سلم عليكم احد من أهل الكتاب) أي اليهود والنصارى (فقولوا وعليكم) قال المناوي وجوبا في الرد عليهم وقال العلقمي قال النووي اتفق العلماء على الرد على أهل الكتاب اذا سلموا لكن لا يقال لهم وعليكم السلام بل يقال عليكم فقط أو وعليكم باثبات الواو وحذفها وأكثر الروايات باثباتها وفي معناه وجهان أحدهما أنه على ظاهره فقالوا عليكم الموت فقال وعليكم أيضا أي نحن وأنتم فيه سواء كلنا نموت والثاني أن الواو هنا للاستئناف لا للعطف والتشريك وتقديره وعليكم ما تستحقونه من الذم وأما من حذف الواو فتقديره بل عليكم السام قال القاضي اختار بعض العلماء منهم ابن حبيب المالكي حذف الواو لئلا يقتضي التشريك وقال غيره باثباتها كما في أكثر الروايات قال وقال بعضهم يقول وعليكم السلام بكسر السين أي الحجارة وهو ضعيف وقال الخطابي وهذا هو الاصوب لانه اذا حذف الواو صار كلامهم بعينه مردودا عليهم خاصة واذا اثبت الواو اقتضى المشاركة معهم فيما قالوه هذا كلام الخطابي والصواب أن حذف الواو واثباتها جائزان كما صحت به أكثر الروايات وأن الواو أجود كما هو في أكثر الروايات ولا مفسدة فيه لان السام الموت وهو علينا وعليهم (حم ق ت ن) عن أنس بن مالك ﷺ (اذا سلم الامام فردوا عليه) أي اقصدوا بسلامكم الرد عليه بالاولى أو الثانية ويسن للمأموم أن لا يسلم الا بعد تسليمتي الامام وبهذا اندفع الاشكال الوارد على قول الفقهاء من على يسار الامام ينوي الرد عليه بالتسليمة الاولى ووجه الاشكال أن الامام لا يسلم على من على يساره الا بالثانية فكيف يرد عليه بالاولى قبل أن يسلم عليه والجواب أن كلام الفقهاء محمول على أن المأموم أتى بالسنة ولم يسلم حتى سلم الامام التسليمتين فصح قولهم من على يساره يقصد الرد عليه بالاولى ومن على يمينه بالثانية ومن خلفه بأيتهما شاء (ه) عن سمرة بن جندب وهو حديث صحيح ﷺ (اذا سلمت الجمعة) قال المناوي أي سلم يومها من وقوع الآثام فيه (سلمت الايام) أي أيام الاسبوع من المؤاخذة (واذا سلم رمضان) أي شهر رمضان من ارتكاب المحرمات فيه (سلمت السنة) كلها من المؤاخذة لانه تعالى جعل لاهل كل ملة يوما يتفرغون فيه لعبادته فيوم الجمعة يوم عبادتنا كشهر رمضان في الشهور وساعة الاجابة فيه كليلة القدر في رمضان فمن سلم له يوم جمعته سلمت أيامه ومن سلم له رمضان سلمت له سنته (قط) في الافراد (عد حل) عن عائشة وهو حديث ضعيف ﷺ (اذا سمع احدكم النداء

(قوله لينظر اليه) أي ليبيع أو شراء أو غير ذلك وقوله ثم يناوله اياه أي لاجل أن يأمن من اصابة حده له ودفعا للاشارة به الى أخيه فانه ورد النهي عنها (قوله من أهل الكتاب) أي النصارى واليهود ولا تبتدروهم بالسلام فانه حرام (قوله فقولوا وعليكم) أي فقط لانهم اذا لم يقصدوا دعاء علينا فهو دعاء لهم بالسلام وان قصدوا الدعاء علينا فمعناه ونقول لكم عليكم ما تريدونه بنا أو تستحقونه أو ونحن وعليكم ما دعوتم به علينا اه مناوي وقال العلقمي قال النووي اتفق العلماء على الرد على أهل الكتاب اذا سلموا لكن لا يقال لهم وعليكم السلام بل يقال عليكم فقط أو وعليكم باثبات الواو وحذفها وأكثر الروايات باثباتها وفي معناه وجهان أحدهما أنه على ظاهره قالوا عليكم الموت فقولوا وعليكم أيضا أي نحن وأنتم فيه سواء كلنا نموت والثاني أن الواو هنا للاستئناف لا للعطف والتشريك وتقديره وعليكم ما تستحقون من الذم وأما من حذف الواو فتقديره بل عليكم السام اه (قوله فردوا عليه) أي فاقصدوا الرد بالتسليمة الاولى منكم ان كنتم على يمينه وان كنتم على اليسار فبالثانية ويسن للمأموم أن لا يسلم الا بعد تسليمتي الامام وبهذا اندفع الاشكال الوارد على قول الفقهاء من على يسار الامام ينوي الرد عليه بالتسليمة الاولى ووجه الاشكال أن الامام لا يسلم على من على يساره الا بالثانية فكيف يرد عليه بالاولى قبل أن يسلم عليه والجواب أن كلام الفقهاء محمول على ان المأموم أتى بالسنة ولم يسلم حتى يسلم الامام التسليمتين فصح قولهم من على يساره يقصد الرد عليه بالاولى ومن على يمينه ومن خلفه بأيهما شاء اه عزيزي (قوله اذا سلمت الجمعة) أي لو سلم يومها من وقوع الآثام فيه سلمت الايام أي أيام الاسبوع من المؤاخذة واذا سلم شهر رمضان من ارتكاب المحرمات فيه سلمت السنة كلها من المؤاخذة لانه تعالى جعل لاهل ملة يوما يتفرغون فيه لعبادته فيوم الجمعة كشهر رمضان في الشهور وساعة الاجابة فيه كليلة القدر في رمضان

والاناء على يده فلا يضعه حتى يقضى حاجته منه) قال العلقمى قيل المراد بالنداء أذان بلال الاول لقوله عليه الصلاة والسلام ان بلالا يؤذن بليل فكلوا واشربوا حتى يؤذن ابن أم مكتوم والاناء مرفوع على أنه مبتدأ وخبره ما بعده فلا يضعه بالجزم نهى يقتضى اباحة الشرب من الاناء الذى فى يده وأن لا يضعه حتى يقضى حاجته والمعنى أنه يباح له أن يأكل ويشرب حتى يتبين له دخول الفجر الصادق باليقين والظاهر أن الظن به الغالب بدليل ملحق باليقين هنا أما الشاك فى طلوع الفجر وبقاء الليل اذا تردد فيهما فقال أصحابنا يجوز له الاكل لان الاصل بقاء الليل قال النووى وغيره ان الاصحاب اتفقوا على ذلك وممن صرح به الدارمى والبندنيجى وخلائق لا يحصون اه وقال المناوى والمراد اذا سمع الصائم الاذان للمغرب (حم د ك عن ابى هريرة) وهو حديث صحيح ﷺ (اذا سمعت الرجل يقول هلك الناس) قال المناوى ودلت حاله على أنه يقول ذلك اعجابا بنفسه واحتقارا لهم وازدراء لما هم عليه (فهو اهلكهم) بضم الكاف أى أحقهم بالهلاك وأقربهم اليه لذمه الناس وبفتحها فعل ماض أى فهو جعلهم هالكين لكونه قنطهم من رحمة الله أما لو قال اشفاقا وتحسرا عليهم فلا بأس اه وقال العلقمى ولفظ مسلم اذا قال الرجل هلك الناس الخ ضبط برفع الكاف وهو أشهر على أنه افعل تفضيل أى أشدهم هلاكا وفى الحلية لابى نعيم فهو من اهلكهم وبفتحها على انه فعل ماض أى هو نسبهم الى الهلاك لانهم هلكوا فى الحقيقة قال النووى واتفق العلماء على أن هذا الذم انما هو فيمن قاله على سبيل الازدراء على الناس واحتقارهم وتفضيل نفسه عليهم وتقبيح أحوالهم لانه لا يعلم سر الله تعالى فى خلقه قالوا فاما من قال ذلك تحزنا لما يرى فى نفسه وفى الناس من النقص فى أمر الدين فلا بأس عليه وقال الخطابى معناه لا يزال الرجل يعيب الناس ويذكر مساويهم ويقول فسد الناس وهلكوا ونحو ذلك فاذا فعل ذلك فهو اهلكهم أى أسوأ حالا منهم بما يلحقه من الاثم فى غيبتهم والوقيعة فيهم وربما أدى ذلك الى العجب بنفسه ورؤيته أنه خير منهم (مالك) فى الموطا (حم خد د م عن ابى هريرة ﷺ اذا سمعت جيرانك) بكسر الجيم أى الصلحاء منهم (يقولون قد احسنت فقد أحسنت واذا سمعتهم يقولون قد اسأت فقد اسأت) قال العلقمى قال الدميرى هذا الحديث نظيره ما فى الصحيحين عن أنس لما مر على النبى صلى الله عليه وسلم بجنازة فأثنوا عليها خيرا فقال وجبت وجبت وجبت ومر عليه باخرى فأثنوا عليها شرا فقال كذلك ثم قال أنتم شهداء الله فى الارض من أثنيتم عليه خيرا وجبت له الجنة ومن أثنيتم عليه شرا وجبت له النار اه والمراد أن الشخص اذا أثنى عليه خيرا انه محسن كان من أهل الاحسان واذا أثنوا عليه شرا كان من أهله واستعمال الثناء فى الشر للمؤاخاة والمشاكلة وحقيقته انما هى فى الخير قلت وهذا رأى الجمهور وعند ابن عبد السلام أنه حقيقة فيهما (حم ه طب عن ابن مسعود) هو عبد الله (ه عن كلثوم الخزاعى) قال الشيخ هو ابن علقمة ولم يتقدم له ذكر وهو حديث صحيح ﷺ (اذا سمعت النداء) أى الاذان (فأجب داعى الله) وهو المؤذن لانه الداعى لعبادته قال المناوى والمراد بالاجابة أن يقول مثله ثم يجىء الى الجماعة حيث لا عذر (طب عن كعب بن عجرة) وهو حديث حسن ﷺ (اذا سمعت النداء فأجب وعليك السكينة) أى السكون (والوقار) فالمطلوب عدم الاسراع فى الاتيان الى الصلاة ما لم يخف خروج الوقت (فان اصبت فرجة) أى وجدتها فانت أحق بها فتقدم

(قوله هلك الناس) دلت حالته على أنه يقول ذلك اعجابا بنفسه واحتقارا لهم وازدراء لما هم عليه فهو أهلكهم بضم الكاف أى أحقهم بالهلاك وأقربهم اليه لذمه للناس وبفتحها فعل ماض أى فهو جعلهم هالكين لكونه قنطهم من رحمة الله أما لو قال اشفاقا وتحسرا فلا بأس مناوى

الیها (والا) بان لم تجدها (فلا تضیق علی اخیك) ای فی الدین (واقرأ ما تسمع اذنك) ای واذا احرمت فاقرأ سرا بحیث تسمع نفسك (ولا تؤذی جارك) ای المجاور لك فی المصلی برفع الصوت فی القراءة (وصل صلاة مودع) قال المناوی بأن تترك القوم وحدیثهم بقلبك وترمی الاشغال الدنیویة خلف ظهرك وتقبل علی ربك بتخشع وتدبر (ابو نصر السجزی فی كتاب (الابانة) عن أصول الدیانة (وابن عساكر) فی تاریخه (عن أنس) بن مالك قال الشیخ حدیث صحیح لغیره ۞ (اذا سمعتم النداء) أی الاذان (فقولوا) قال المناوی ندبا وقیل وجوبا (مثل ما یقول المؤذن) قال لم یقل مثل ما قال ایشعر بأنه یجیبه بعد كل كلمة ولم یقل مثل ما تسمعون ایماء الی انه یجیبه فی الترجیع أی وان لم یسمع وانه لو علم انه یؤذن لكن لم یسمعه لصمم او بعد یجیب وأراد بما یقول ذكر الله والشهادتین لا الحیعلتین وأفاد أنه لو سمع مؤذنا بعد مؤذن یجیب الكل اه وقال العلقمی قوله اذا سمعتم ظاهره اختصاص الاجابة بمن یسمع حتی لو رأی المؤذن علی المنارة مثلا فی الوقت وعلم أنه یؤذن لكن لم یسمع اذانه لبعد أو صمم لا تشرع له المتابعة قاله النووی فی شرح المهذب وقال العلقمی أیضا قوله فقولوا مثله ظاهره انه یقول مثل قوله فی جمیع الكلمات لكن وردت أحادیث باستثناء حی علی الصلاة وحی علی الفلاح وانه یقول بدلهما لا حول ولا قوة الا بالله وهذا هو المشهور عند الجمهور وعند الحنابلة وجه أنه یجمع بین الحیعلة والحوقلة وقال الاذرعی وقد یقال الاولی أن یقولهما احتیاطا اه قلت وهو الاولی للخروج من خلاف من قال به من الحنابلة وأكثر الاحادیث علی الاطلاق اه وقال الزیادی فی حاشیته علی المنهج أی لسامع المؤذن والمقیم ولو بصوت لا یفهمه وان كره أذانه واقامته علی الاوجه وان لم یسمع الا آخره فیجیب الجمیع مبتدئا من اوله ویجیب فی الترجیع أیضا وان لم یسمعه ویقطع نحو القارئ والطائف ما هو فیه ویتدارك من ترك المتابعة ولو بغیر عذر ان قرب الفصل ولو ترتب المؤذنون أجاب الكل مطلقا وان أذنوا معا كفت اجابة واحد (مالك حم ق ٤ عن أبی سعید) ۞ (اذا سمعتم النداء) أی الاذان (فقوموا) أی الی الصلاة (فانها عزمة من الله) قال المناوی أی أمر الله الذی أمرك أن تأتی به والعزم الجد فی الامر (حل عن عثمان) بن عفان وهو حدیث ضعیف ۞ (اذا سمعتم الرعد) قال المناوی أی الصوت الذی یسمع من السحاب (فاذكروا الله) كأن تقولوا سبحان الذی یسبح الرعد بحمده (فانه لا یصیب ذاكرا) أی فان ما ینشأ عن الرعد من المخاوف لا یصیب ذاكر الله تعالی لان ذكره تعالی حصن حصین مما یخاف ویتقی اه وروی مالك فی الموطأ عن عبد الله بن الزبیر أنه كان اذا سمع الرعد ترك الحدیث وقال سبحان الذی یسبح الرعد بحمده والملائكة من خیفته قال ابن قاسم العبادی فی حاشیته علی المنهج نقل الشافعی فی الام عن مجاهد رضی الله تعالی عنهما أن الرعد ملك والبرق أجنحته یسوق بها السحاب فالمسموع صوته أو صوت سوقه علی اختلاف فیه وأطلق الرعد علیه مجازا (طب عن ابن عباس) وهو حدیث ضعیف (اذا سمعتم الرعد فسبحوا) أی قولوا سبحان الذی یسبح الرعد بحمده او نحوه (ولا تكبروا) فالاولی

(قوله واقرأ ما تسمع اذنك) أی اقرأ سرا تسمع نفسك ولا ترفع صوتك بالقراءة فوق ذلك فتؤذی جارك فی الصلاة مناوی (قوله مثل ما یقول المؤذن) لم یقل مثل ما قال للایماء الی انه یجیبه بعد كل كلمة ولم یقل مثل ما تسمعون ایماء الی انه یجیبه فی الترجیع وانه لو علم انه یؤذن لكن لم یسمعه لصمم أو بعد یجیب وأراد بما یقول ذكر الله والشهادتین لا الحیعلتین وأفاد أنه لو سمع مؤذنا بعد مؤذن یجیب لان الامر یقتضی التكرار ورد بأنه لا یفیده من جهة اللفظ وهذا أفاده من جهة ترتیب الحكم علی الوصف كما تقرر وقال العلقمی قوله فقولوا مثله ظاهره انه یقول مثل قوله فی جمیع الكلمات لكن وردت أحادیث باستثناء حی علی الصلاة وحی علی الفلاح وانه یقول فیهما لا حول ولا قوة الا بالله وهذا هو المشهور عند الجمهور وعند الحنابلة وجه أنه یجمع بین الحیعلة والحوقلة وقال الاذرعی وقد یقال الاولی أن یقولهما اه قلت وهو الاولی للخروج من خلاف من قال به من الحنابلة وأكثر الاحادیث علی الاطلاق اه وقال الزیادی فی حاشیته علی المنهج أی لسامع المؤذن والمقیم ولو بصوت لا یفهمه وان كره أذانه واقامته علی الاوجه وان لم یسمع الا آخره فیجیب الجمیع مبتدئا من أوله ویجیب فی الترجیع أیضا وان لم یسمعه ویقطع نحو القارئ والطائف ما هو فیه ویتدارك من ترك المتابعة ولو بغیر عذر ان قرب الفصل ولو ترتب المؤذنون أجاب الكل مطلقا وان أذنوا معا كفت اجابة واحدة اه عزیزی (قوله فانها عزمة من الله) أی أمر الله الذی أمرك أن تأتی به والعزم الجد فی الامر مناوی (قوله فسبحوا) أی قولوا سبحان الله الذی یسبح الرعد بحمده أو نحوه

ايثار التسبيح والحمد عند سماعه لانه الانسب لراجي المطر وحصول الغيث (د في مراسيله عن عبد الله بن جعفر) مرسلا قال الشيخ حديث حسن ﷺ (اذا سمعتم أصوات الديكة) بكسر الدال المهملة وفتح التحتانية جمع ديك وهو ذكر الدجاج قال العلقمي وللديك خصيصة ليست لغيره من معرفة الوقت الليلي فانه يقسط أصواته تقسيطا لا يكاد يتفاوت ويوالي صياحه قبل الفجر وبعده فلا يكاد يخطئ سواء طال الليل أم قصر قال الداودي يتعلم من الديك خمس خصال حسن الصوت والقيام في السحر والغيرة والسخاء وكثرة الجماع (فسلوا الله من فضله) أي زيادة انعامه عليكم (فانها) اي الديكة (رأت ملكا) بفتح اللام قال العلقمي قال شيخ شيوخنا قال عياض كان السبب فيه رجاء تأمين الملائكة على دعائه واستغفارهم له وشهادتهم له بالاخلاص ويؤخذ منه استحباب الدعاء عند حضور الصالحين تبركا بهم (واذا سمعتم نهيق الحمير) وفي نسخة شرح عليها المناوي الحمار بدل الحمير فانه قال أي صوته زاد النسائي ونباح الكلاب (فتعوذوا بالله من الشيطان فانها) اي الحمير والكلاب (رأت شيطانا) وحضور الشيطان مظنة الوسوسة والطغيان ومعصية الرحمن فيناسب التعوذ لدفع ذلك وقال العلقمي قال شيخ شيوخنا قال عياض وفائدة الامر بالتعوذ لما يخشى من شر الشيطان وشر وسوسته فيلجأ الى الله في دفع ذلك اه وفي الحديث دلالة على ان الله تعالى خلق للديكة ادراكا كما تدرك به كما خلق للحمير ادراكا كما تدرك به الشياطين (حم ق د ت عن ابي هريرة) ﷺ (اذا سمعتم بجبل زال عن مكانه) أي اذا أخبركم مخبر بان جبلا من الجبال انفصل عن محله الذي هو فيه وانتقل الى غيره (فصدقوا) أي اعتقدوا أن ذلك غير خارج عن دائرة الامكان (واذا سمعتم برجل زال عن خلقه) بضم اللام أي طبعه بان فعل خلاف ما يقتضيه طبعه وثبت عليه (فلا تصدقوا) أي لا تصدقوا به ذلك لان ذلك خارج عن الامكان الذي هو خلاف ما جبل عليه الانسان ولذلك قال (فانه يصير الى ما جبل) بالبناء للمفعول أي طبع (عليه) قال المناوي يعني وان فرط منه على الندور خلاف ما يقتضيه طبعه فما هو الا كطيف منام أو برق لاح وما دام وكما لا يقدر الانسان أن يصير سواد الشعر بياضا فكذا لا يقدر على تغيير طبعه (حم عن ابي الدرداء) قال الشيخ حديث صحيح ﷺ (اذا سمعتم من يعتزي بعزاء الجاهلية فأعضوه) أي قولوا له اعضض على ذكر أبيك وصرحوا له بالذكر (ولا تكنوا) عنه بالهن كما تقدم وقال المناوي فانه جدير بأن يستهان به ويخاطب بما فيه قبح ردعا له عن فعله الشنيع (حم ن حب طب والضياء) المقدسي (عن ابي) بن كعب وهو حديث صحيح ﷺ (اذا سمعتم نباح الكلاب) بضم النون وكسرها أي صياحه (ونهيق الحمير) أي صوتها (بالليل) قال المناوي خصه أي الليل لانتشار شياطين الانس والجن وكثرة افسادهم (فتعوذوا بالله من الشيطان فانهن يرون ما لا ترون) من الجن والشياطين (واقلوا الخروج) اي من منازلكم (اذا هدأت) بفتحات أي سكنت (الرجل) بكسر الراء أي سكن الناس من المشي بأرجلهم في الطرق (فان الله عز وجل يبث) أي يفرق وينشر (في ليله من خلقه ما يشاء) من انس وجن وهوام وغيرها (واجيفوا الابواب) أي أغلقوها (واذكروا اسم الله عليها) فهو الستر المانع (فان الشيطان لا يفتح بابا اجيف) أي أغلق (وذكر اسم الله

قال كما تقرر وايثارا التسبيح والحمد عند سماعه لانه الانسب لراجي المطر وحصول الغيث مناوي وقوله فانه لا يصيب ذاكرا أي فان ما نشأ عن الرعد من المخاوف لا يصيب ذاكرا لله تعالى لان ذكره تعالى حصن حصين مما يخاف ويتقى وروى مالك في الموطأ عن عبد الله بن الزبير أنه كان اذا سمع الرعد ترك الحديث وقال سبحان الذي يسبح الرعد بحمده والملائكة من خيفته قال ابن قاسم العبادي في حاشيته على المنهج نقل الشافعي في الام عن مجاهد رضي الله تعالى عنهما أن الرعد ملك والبرق أجنحته يسوق بها السحاب فالمسموع صوته أو صوت سوقه على اختلاف فيه وأطلق الرعد عليه مجازا اه عزيزي (قوله الديكة) بكسر ففتح جمع ديك ويجمع على ديوك وعلى أديك قلة (قوله رأت ملكا) المراد أي ملك كان أو هو الملك الذي خلقه الله رجلاه في تخوم الارض السابعة وعنقه ملتو تحت العرش وجناحاه مكللان بالدر والزبرجد يخفق بجناحيه عند السحر فتسمعه الديكة فتصيح وتقول سبوح قدوس ربنا الله لا اله غيره (قوله نهيق الحمير) أي صوتها زاد النسائي ونباح الكلاب فتعوذوا أي اعتصموا بالله من الشيطان بأن يقول أحدكم أعوذ بالله من الشيطان الرجيم أو نحو ذلك من صيغ التعوذ (قوله فانهن يرين الخ) أي من الشياطين وكذلك أقلوا الخروج اذا هدأت بفتح الهاء لان الله يبث أي ينشر الشياطين فيخشى عليكم قوله نباح الكلاب الخ في نسخ الكلاب ويرين فلتحرر الرواية اه عليه

(قوله واوكئوا القرب) بقطع الهمزة ووصلها وكذا ما بعده جمع قربة وهى وعاء الماء أى اربطوا فم القربة اه (قوله واكفئوا الآنية) جمع اناء أى اقلبوها لئلا يدب عليها شئ أو تنجس مناوى (قوله اذا سمعتم الحديث الخ) هذا الحديث للعلماء أهل الباطن الذين يدركون المعانى وحقيقتها او بطلانها الا العوام الذين هم كالهوام لانهم ربما صيروا الباطل حقا والحق باطلا ونحن فى هذا الزمان أسراء النقل فى الكتب الصحيحة وغيرها كالقصص والحكايات نسأل عنه لعدم كونه يميز به بين الحق والباطل والله أعلم (قوله بالطاعون) هو وخز الجن فينزل منه حرارة نارية يموت بها الانسان فان كثر فهو وباء قال العزيزى وقيل ان الحكمة فى منع الدخول لئلا يتعلق بقلوبهم الوهم أكثر ممن يتعلق بمن لم يدخل قال القاضى تاج الدين السبكى مذهبنا وهو الذى عليه الاكثرون ان النهى عن الفرار منه للتحريم وقال بعض العلماء هو للتنزيه قال والاتفاق على ١٤٧ جواز الخروج لشغل غير الفرار قال شيخنا وقد صرح ابن خزيمة فى صحيحه بأن الفرار من الطاعون من الكبائر وأن الله يعاقب عليه مالم يعف عنه قال شيخنا وقد اختلف فى حكمة ذلك فقيل هو تعبدى لا يعقل معناه لان الفرار من المهالك مأمور به وقد نهى عن هذا فهو فيه لا تعلم حقيقته وقيل هو معلل بان الطاعون اذا وقع فى البلد عم جميع من فيه بمداخلة سببه فلا يفيد الفرار منه بل اذا كان أجله حضر فهو ميت سواء أقام أم رحل وكذا العكس ومن ثم كان الاصح فى مذهبنا أن تصرفات الصحيح فى البلد الذى وقع فيه الطاعون كتصرفات المريض مرض الموت فلما كانت المفسدة قد تعينت ولا انفكاك عنها تعينت الاقامة لما فى الخروج من العبث الذى لا يليق بالعقلاء وبهذا أجاب امام الحرمين فى النهاية وأيضا لو توارد الناس على الخروج لبقى من وقع عليه عاجزا عن الخروج فضاعت مصالح المرضى لفقد من يتعهدهم والموتى لفقد من يجهزهم ولما فى خروج الاقوياء فى السفر من كسر قلوب من لا قوة له على ذلك قال ابن قتيبة فنهى عن الخروج لئلا يظنوا ان الفرار ينجيهم من قدر الله وعن العبور ليكون أسكن لانفسهم وأطيب لعيشهم وفى الحديث جواز رجوع من أراد دخول بلد فعلم ان بها الطاعون وان ذلك ليس من الطيرة وانما هو من منع الالقاء الى التهلكة اه بحروفه (قوله فرارا منه) فان ذلك حرام لانه فرار من القدر وهو لا ينفع والثبات تسليم

عليه وغطوا الجرار) بكسر الجيم جمع جرة وهو اناء معروف (واوكئوا القرب) بالقطع والوصل وكذا ما بعده جمع قربة وهو وعاء الماء أى اربطوا فم القربة (واكفئوا الآنية) لئلا يدب عليها شئ أو تتنجس (حم عبد د حب ك عن جابر) بن عبد الله وهو حديث صحيح ﴿اذا سمعتم الحديث عنى تعرفه قلوبكم) أيها المؤمنون الكاملون الايمان الذين استنارت قلوبهم (وتلين له اشعاركم) جمع شعر (وابشاركم) جمع بشرة (وترون انه منكم قريب) أى تعلمون أنه قريب من افهامكم (فانا اولاكم به) أى أحق بقربه الى منكم لان ما أفيض على قلبى من أنوار اليقين أكثر من المرسلين فضلا عنكم (واذا سمعتم الحديث عنى تنكره قلوبكم وتنفر منه اشعاركم وأبشاركم وترون انه بعيد منكم فانا ابعدكم منه) فالاول علامة على صحة الحديث والثانى علامة على عدمها (حم ع) وكذا البزار (عن ابى اسيد) بفتح الهمزة (اوابى حميد) قال المناوى رجاله رجال الصحيح ﴿اذا سمعتم بالطاعون بأرض فلا تدخلوا عليه) قال المناوى أى يحرم عليكم ذلك لان الاقدام عليه جراءة على خطر وايقاع للنفس فى التهلكة والشرع ناه عن ذلك قال الله تعالى ولا تلقوا بايديكم الى التهلكة وقال الشيخ النهى للتنزيه (واذا وقع وانتم فى ارض فلا تخرجوا منها فرارا) أى بقصد الفرار (منه) فان ذلك حرام لانه فرار من القدر وهو لا ينفع والثبات تسليم لما لم يسبق منه اختيار فيه قال الشيخ فلا يشكل بالنهى عن الدخول فان لم يقصد فرارا بل خرج لنحو حاجة لم يحرم وقال العلقمى قال ابن العربى فى شرح الترمذى حكمة النهى عن القدوم أن الله تعالى أمر أن لا يتعرض للحتف أى الهلاك والبلاء وان كان لا نجاة من قدر الله تعالى الا انه من باب الحذر الذى شرعه الله تعالى ولئلا يقول القائل لو لم أدخل لم أمرض ولو لم يدخل فلان لم يمت وقال ابن دقيق العيد الذى يترجح عندى فى الجمع بين النهى عن الفرار والنهى عن القدوم أن الاقدام عليه تعرض للبلاء ولعله لا يصبر عليه وربما كان فيه ضرب من الدعوى لمقام الصبر أو التوكل فمنع ذلك لاغترار النفس ودعواها ما لا تثبت عليه عند التحقيق وأما الفرار فقد يكون داخلا فى باب التوكل فى الاثبات متصورا بصورة من يحاول النجاة مما قدر عليه فيقع التكليف فى القدوم كما يقع التكليف فى الفرار فأمر بترك التكليف فيهما اذ فيه تكليف النفس ما يشق عليها

ونظير ذلك قوله صلى الله عليه وسلم لا تمنوا لقاء العدو فاذا لقيتموهم فاصبروا فامرهم بترك التمني لما فيه من التعرض للبلاء وخوف الاغترار بالنفس اذ لا يؤمن غدرها عند الوقوع ثم أمرهم بالصبر عند الوقوع تسليما لامر الله تعالى اه وقيل ان الحكمة في منع الدخول لئلا يتعلق بقلوبهم الوهم أكثر مما يتعلق بمن لم يدخل قال القاضي تاج الدين السبكي مذهبنا وهو الذي عليه الاكثرون النهي عن الفرار منه للتحريم وقال بعض العلماء هو للتنزيه قال والاتفاق على جواز الخروج لشغل عرض غير الفرار قال شيخنا وقد صرح ابن خزيمة في صحيحه بأن الفرار من الطاعون من الكبائر وأن الله يعاقب عليه ما لم يعف عنه قال شيخنا وقد اختلف في حكمة ذلك فقيل هو تعبدي لا يعقل معناه لان الفرار من المهالك مأمور به وقد نهي عن هذا فهو لسر فيه لا تعلم حقيقته وقيل هو معلل بأن الطاعون اذا وقع في البلد عم جميع من فيه بمداخلة سببه فلا يفيد الفرار منه بل اذا كان أجله حضر فهو ميت سواء أقام أو رحل وكذا العكس ومن ثم كان الاصح من مذهبنا أن تصرفات الصحيح في البلد الذي وقع فيه الطاعون كتصرفات المريض مرض الموت فلما كانت المفسدة قد تعينت ولا انفكاك عنها تعينت الاقامة لما في الخروج من العبث الذي لا يليق بالعقلاء وبهذا أجاب امام الحرمين في النهاية وأيضا لو توارد الناس على الخروج ابقي من وقع به عاجزا عن الخروج فضاعت مصالح المرضى لفقد من يتعهدهم والموتى لفقد من يجهزهم ولما في خروج الاقوياء على السفر من كسر قلوب من لا قوة له على ذلك وقال ابن قتيبة نهى عن الخروج لئلا يظنوا أن الفرار ينجيهم من قدر الله وعن القدوم ليكون أسكن لانفسهم وأطيب لعيشهم وفي الحديث جواز رجوع من أراد دخول بلد فعلم أن بها الطاعون وأن ذلك ليس من الطيرة وانما هو من منع الالقاء الى التهلكة (حم ق ن عن عبد الرحمن) بن عوف الزهري احد العشرة (ن عن اسامة بن زيد) ﴿اذا سمعتم بقوم قد خسف بهم﴾ أي غارت بهم الارض وذهبوا فيها (ههنا قريبا) قال الشيخ أي من المدينة وقال المناوي يحتمل انه جيش السفياني ويحتمل أنه غيره (فقد اظلت الساعة) اي اقبلت عليكم ودنت منكم كانها القت عليكم ظلها (حم ك في) كتاب (الكنى) والالقاب (طب) كلهم (عن بقيره) بضم الباء الموحدة وفتح القاف وسكون التحتية بعدها راء (الهلالية) امرأة القعقاع وهو حديث حسن ﴿اذا سمعتم المؤذن فقولوا مثل ما يقول﴾ الاحي على الصلاة وحي على الفلاح والصلاة خير من النوم في اذان الصبح فيقول لا حول ولا قوة الا بالله في الاولين وفي الثالث صدقت وبررت (ثم صلوا على) أي ندبا وسلموا قال المناوي وصرف عن الوجوب للاجماع على عدمه خارج الصلاة (فانه) أي الشأن (من صلى على صلاة صلى الله عليه بها عشرا) قال العلقمي قال عياض معناه رحمته وتضعيف أجره لقوله تعالى من جاء بالحسنة فله عشر أمثالها قال وقد تكون الصلاة على وجهها وظاهرها تشريفا له بين الملائكة كما في الحديث وان ذكرني في ملا ذكرته في ملا خير منه قال ابن العربي ان قيل قد قال الله تعالى من جاء بالحسنة فله عشر أمثالها فما فائدة هذا الحديث قلت أعظم فائدة وذلك أن القرآن اقتضى أن من جاء بحسنة تضاعف عشرا والصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم حسنة ومقتضى القرآن أن يعطى عشر درجات في الجنة فأخبر الله تعالى أن يصلي على من صلى على رسوله عشرا وذكر الله للعبد أعظم من الحسنة مضاعفة قال وتحقيق ذلك أن الله تعالى لم يجعل

(قوله ههنا قريبا) يحتمل انه جيش السفياني ويحتمل غيره (قوله اظلت) أي قربت وفي هذا الحديث ما يدل على أن الخسف يقع في هذه الامة كالمسخ (قوله مثل ما يقول) أي من غير رفع صوت ومن غير دوران للاسماع مثلا لانه يستقبل القبلة أولا ثم يدور للاسماع (قوله ثم صلوا) صرفه عن الوجوب الاجماع على عدمه خارج الصلاة مناوي

جزاءه ذكره الا ذكره وكذلك جعل جزاءه ذكرنية ذكره ان ذكره قال العراقي ولم يقتصر
على ذلك حتى زاده كتابة عشر حسنات وحط عشر سيآت ورفع عشر درجات كما ورد في
أحاديث (ثم سلوا الله لى الوسيلة) فسرها صلى الله عليه وسلم بقوله (فانها منزلة فى الجنة
لا تنبغى الا لعبد من عباد الله) الذين هم اصفياؤه وخلاصة خواص خلقه (وارجو ان
أكون انا هو) أى أنا ذلك العبد قال المناوى وذكره على منهج الترجى تأدبا وتشريعا وقال
العلقمى قال القرطبى قال ذلك قبل أن يوحى اليه أنه صاحبها ثم أخبر بذلك ومع ذلك فلا بد
من الدعاء بها فان الله يزيده بكثرة دعاء أمته رفعة كما زاده بصلاتهم ثم يرجع ذلك عليهم
بنيل الاجور ووجوب شفاعته صلى الله عليه وسلم (فمن سأل لى الوسيلة) اى طلبها لى من الله
تعالى وهو مسلم (حلت عليه الشفاعة) قال العلقمى أى وجبت وقيل غشيته ونزلت به وقال
المناوى اى وجبت وجوبا واقعا عليه أو نالته أو نزلت به ومصالحالم طالحا فالشفاعة تكون
لزيادة الثواب والعفو عن العقاب او بعضه (حم م ٣ عن ابن عمرو) بن العاص ﷺ (اذا
سميتم فعبدوا) بالتشديد أى اذا أردتم تسمية ولد أو خادم فسموه عبدا فيه عبودية لله تعالى لان
أشرف الاسماء ما تعبد له كما فى خبر آخر (الحسن بن سفيان) فى جزئه (والحاكم) ابو عبد
الله (فى) كتاب (الكنى) والالقاب ومسدد وابن منده (طب) وابو نعيم كلهم (عن
ابى زهير) بن معاذ بن رباح (الثقفى) واسمه معاذ وقيل عمار قال الشيخ حديث ضعيف
ﷺ (اذا سميتم فكبروا يعنى على الذبيحة) قال العلقمى بأن تقولوا بسم الله والله اكبر ويسن
أن يصلى بعد ذلك على النبى صلى الله عليه وسلم فان كان فى ايام الاضحية كبر قبل التسمية
وبعدها ثلاثا فيقول الله اكبر الله اكبر الله اكبر ويزيد ولله الحمد ويقول بعد ذلك اللهم هذا
منك واليك فتقبل منى ولم أر اصحابنا ذكروا سن التكبير بعد التسمية عند الذبح فى غير ايام
التضحية (طس عن انس) بن مالك قال الشيخ صحيح المتن لغيره ﷺ (اذا سميتم) احدا (محمدا
فلا تضربوه) قال الشيخ النهى للتحريم بلا موجب نحو تأديب وتربية وذلك من الكمال
الواجب له زيادة على غيره أى آكد فى الوجوب (ولا تحرموه) قال المناوى من البر والاحسان
والصلة اكراما لمن تسمى باسمه (البزار) فى مسنده (عن ابى رافع) بن ابراهيم أو اسلم أو صالح
القبطى مولى المصطفى وهو حديث ضعيف ﷺ (اذا سميتم الولد محمدا فاكرموه) اى وقروه
وعظموه (واوسعوا له فى المجلس) عطف خاص على عام للاهتمام (ولا تقبحوا له وجها) قال
العلقمى اى تقولوا له قبح الله وجهه فلان وقيل لا تنسبوه الى القبح ضد الحسن لان الله تعالى
صوره وقد احسن كل شئ خلقه اه قال المناوى وكنى بالوجه عن الذات (خط عن على) امير
المؤمنين وهو حديث ضعيف ﷺ (اذا شرب احدكم) اى ماء او غيره (فلا يتنفس فى الاناء)
فيكره ذلك تنزيها لانه يقذره ويغير ريحه وقال العلقمى لانه ربما حصل له تغير من النفس اما
لكون المتنفس كان متغير الفم بأكول مثلا او لبعد عهده بالسواك والمضمضة أو لان النفس
يصعد ببخار المعدة والنفخ فى هذه الاحوال اشد من التنفس (واذا اتى الخلاء) بالمد اى المحل
الذى يقضى فيه الحاجة (فلا يمس ذكره بيمينه) والانثى كذلك فيكره مس الفرج للذكر
والانثى حال قضاء الحاجة (ولا يتمسح بيمينه) أى لا يستنجى بها فيكره ذلك تنزيها (خ ت
عن ابى قتادة) الحرث ابن ربعى الانصارى ﷺ (اذا شرب احدكم فلا يتنفس) اى ندبا

(قوله الوسيلة) سيق فى علم
الله انها له وانما الطلب لها
له لمزيد الخير للطالب
(قوله انا هو) اى ذلك
العبد وذكره عن منهاج
الترجى تأدبا وتشريفا (قوله
فعبدوا) بالتشديد اى اذا
اردتم تسمية نحو ولد أو خادم
فسموا عبدا فيه عبودية لله تعالى
لان أشرف الاسماء ما تعبد
له كما فى خبر آخر (قوله اذا
سميتم محمدا الخ) أى اذا سميتم
احدا من أولادكم باسمه
الشريف فلا تضربوه لغير
تأديب ولا تحرموه من البر
وورد أنه ما اجتمع قوم لطعام
وفيهم من اسمه محمد الا نزلت
فيه البركة وورد ما اجتمع
قوم وتشاوروا فى حاجة وفيهم
من اسمه محمد ولم يستشيروه
الا لم تنجح ولم يظفروا بها اه
وظاهر أكثر الاحاديث
الاختصاص بهذا الاسم
وفى بعضها من تسمى باسمى
ومثل محمد أحمد (قوله واذا
اتى الخلاء الخ) المناسبة بينه
وبين ما قبله أن الخارج
يناسب الداخل ولان
الداخل يستقبل ويخرج

فى الكبد لانها مجمع العروق فالكباد بضم الكاف وتخفيف الموحدة

فى الاناء) قال العلقمى هو عام فى كل اناء فيه طعام او شراب او ليس فيه شئ لانه يقذره وربما
يغير رائحته كما تقدم (فاذا اراد ان يعود) اى الى الشراب (فلينح الاناء) اى يزيله ويبعده عن
فيه (ثم ليتنفس) بفتح المثناة التحتية (ثم ليعد ان كان يريد) العود (ه عن ابى هريرة)
وهو حديث حسن ۞ (اذا شرب احدكم فليمص مصا) مصدر مؤكد اى فليأخذ الماء مصا
بشفتيه ثلاث مرات ويتنفس عقب كل مرة بعد أن ينحى الاناء عن فيه (ولا يعب عبا) اى
لا يشرب بكثرة من غير تنفس وعلل ذلك بقوله (فان الكباد من العب) قال العلقمى هو بضم
الكاف وجع الكبد وبفتحها الشدة والضيق قال المناوى لكن المراد هنا الاول وقد اتفق
على كراهة العب اى الشرب فى نفس واحد أهل الطب وذكروا أنه يولد أمراضا يعسر علاجها
(ص وابن السنى وابو نعيم فى) كتاب (الطب) النبوى (هب) كلهم (عن ابن ابى حسين
مرسلا) هو عبد الله بن عبد الرحمن قال الشيخ حديث صحيح المتن ۞ (اذا شربتم الماء فاشربوه
مصا ولا تشربوه عبا فان العب يورث الكباد فر عن على) امير المؤمنين ويؤخذ من كلام
المناوى أنه حديث حسن لغيره ۞ (اذا شربتم) الماء (فاشربوه مصا واذا استكتم) اى
استعملتم السواك (فاستاكوا عرضا) اى فى عرض الاسنان فيكره طولا لانه يدمى اللثة
ثم لا يكره فى اللسان طولا لخبر فيه (د فى مراسيله عن عطاء بن ابى رباح مرسلا) قال
الشيخ حديث حسن ۞ (اذا شربتم اللبن فتمضمضوا منه فان له دسما) قال العلقمى فيه
استحباب المضمضة من شرب اللبن قال العلماء وكذلك غيره من المأكول والمشروب يستحب
له المضمضة لئلا يبقى منه بقايا يبتلعها فى حال الصلاة ولتنقطع لزوجته ودسمه ويتطهر فمه ولان
بقايا الدسم تضر باللثة والاسنان (ه عن ام سلمة) ام المؤمنين وهو حديث صحيح ۞ (اذا شهدت
احداكن العشاء فلا تمس طيبا) قال العلقمى قال النووى معناه اذا أرادت شهودها أما من
شهدتها ثم عادت الى بيتها فلا تمنع من التطيب بعد ذلك اه وقال المناوى لانه سبب الافتتان
بها بخلافه بعده فى بيتها وفيه ايذان بانهن كن يحضرن العشاء مع الجماعة ولجواز شهودهن
الجماعة مع الرجال شروط مرت (حم م ن عن زينب الثقفية) امرأة ابن مسعود ۞ (اذا
شهدت امة من الامم وهم اربعون فصاعدا) أى شهدوا للميت بخير واثنوا عليه (أجاز الله تعالى
شهادتهم) اى قبلها فصيره من أهل الخير وحشره معهم قيل وحكمة الاربعين انه لم يجتمع هذا
العدد الا وفيهم ولى (طب والضياء) المقدسى (عن والد ابى المليح) اسم الوالد اسامة بن عمير
واسم أبى المليح عامر قال الشيخ حديث صحيح ۞ (اذا شهر المسلم على أخيه) أى فى الدين (سلاحا)
اى اخرجه من غمده واهوى به اليه (فلا تزال ملائكة الله تعالى تلعنه) أى تدعو عليه بالطرد
والابعاد عن رحمة الله (حتى يشيمه عنه) قال العلقمى بفتح المثناة التحتية وكسر الشين المعجمة
وسكون التحتية وميم مفتوحة أى يغمده والشيم من الاضداد يكون سلا واغمادا وقال المناوى
وذا فى غير الصائل والباغى (البزار) فى مسنده (عن أبى بكرة) بالتحريك وهو حديث حسن
۞ (اذا صلى احدكم فليصل صلاة مودع) أى اذا شرع فى الصلاة فليقبل على الله ويدع غيره ثم
فسر صلاة المودع بقوله (صلاة من لا يظن انه يرجع اليها ابدا) فانه اذا استحضر ذلك بعثه على
قطع العلائق والتلبس بالخشوع الذى هو روح الصلاة (فر عن أم سلمة) زوج المصطفى

(قوله فان الكباد) اى وهو وجع الكبد والعب شرب الماء من غير مص وهو أيضا شرب الماء بلا تنفس فالمص الشرب بتنفس بأن يبين الاناء عن فيه ثم يتنفس ثم يعود الى الشرب حتى يكمل ثلاثة أنفاس كذا بخط الشيخ عبد البر الاجهورى (قوله فان له دسما) العلة تفهم أن كل ما له دسم يتمضمض منه لان ابقاء ذلك فى الفم يورث البخر ووجع الاسنان وأمراضا كثيرة (قوله فلا تمس طيبا) اى لان ذلك يورث الفتنة لان الطيب يهيج الشهوة ومثل العشاء غيرها وكذلك الخروج ولو لغير صلاة وانما قيد بالعشاء لان تطيب النساء لا يكون الا ليلا وقوله اذا شهدت أى وأرادت حضورها مع الجماعة عبارة العلقمى قال النووى معناه اذا أرادت شهودها أما من شهدتها ثم عادت الى بيتها فلا تمنع من التطيب بعد ذلك اه (قوله اذا شهدت) أى أخبرت أمة أى جماعة عند الميت بحسن حاله قبل الله ذلك وغفر له ما وقع منه وانما خص الاربعين لانه ما اجتمع ذلك الا وفيهم صالح وكتب الشيخ عبد البر الاجهورى على قوله اذا شهدت أمة أى صلوا على جنازة اه (قوله من لا يظن
انه يرجع) بأن يجعل الموت نصب عينيه لاجل ان تهون عليه أمور الدنيا فيتصف بالخشوع الممدوح صاحبه فى قوله تعالى قد أفلح المؤمنون الذين هم فى صلاتهم خاشعون وعلامته فى الصلاة عدم الالتفات ومداومة بصره محل سجوده لان الخشوع روح الصلاة

صلى الله عليه وسلم قال الشيخ حديث حسن لغيره ﴿ (اذا صلى أحدكم) غير صلاة الجنازة (فليبدأ) صلاته (بتحميد الله تعالى والثناء عليه) أي بما يتضمن ذلك (ثم ليصل على النبي صلى الله عليه وسلم) أي داخل الصلاة قال الشيخ كما هو قضية السبب في أبي داود أنه صلى الله عليه وسلم سمع رجلا يدعو في صلاته لم يحمد الله تعالى أي في دعاء الافتتاح ولم يصل على النبي صلى الله عليه وسلم أي في تشهده فقال عجل هذا ثم دعاه فقال اذا الخ (ثم ليدعو) باثبات حرف العلة في كثير من النسخ (بعد) أي بعد ما ذكر (بما شاء) من ديني أو دنيوي ومأثوره أي الدعاء أي منقوله عن النبي صلى الله عليه وسلم أفضل من غيره ومنه اللهم اغفر لي ما قدمت وما أخرت أي اغفره اذا وقع وما أسررت وما أعلنت وما أسرفت وما أنت أعلم به مني أنت المقدم وأنت المؤخر لا اله الا أنت للاتباع رواه مسلم وروى أيضا كالبخاري اللهم اني أعوذ بك من عذاب القبر ومن عذاب النار ومن فتنة المحيي والممات ومن فتنة المسيح الدجال وروى البخاري اللهم اني ظلمت نفسي ظلما كثيرا ولا يغفر الذنوب الا أنت فاغفر لي مغفرة من عندك وارحمني انك أنت الغفور الرحيم (د ت حب ك هق عن فضالة بن عبيد) وهو حديث صحيح ﴿ (اذا صلى أحدكم فليصل الى سترة) كجدار أو سارية أو عصا أو نحوها (وليدن من سترته) أي بحيث لا يزيد ما بينه وبينها على ثلاثة أذرع وكذا بين الصفين (لا يقطع الشيطان عليه صلاته) برفع يقطع على الاستئناف وبنصبه بتقدير لئلا يقطع ثم حذفت لام الجر وأن الناصبة وبجزمه على أنه جواب الامر في قوله وليدن كما أفاده العلقمي وقال المراد بالشيطان هنا المار بين يدي المصلي قال في شرح المصابيح معناه يدنو من السترة حتى لا يشوش الشيطان عليه صلاته وقال المناوي الشيطان من الجن أو الانس يعني ينقصها بشغل قلبه بالمرور بين يديه وتشويشه عليه فليس المراد بالقطع الابطال (حم د ن حب ك عن سهل بن أبي حثمة) الانصاري الاوسي وهو حديث صحيح ﴿ (اذا صلى أحدكم ركعتي الفجر) أي سنته (فليضطجع) ندبا وقيل وجوبا (على جنبه الايمن) قال العلقمي أي يضع جنبه الايمن على الارض قيل الحكمة فيه أن القلب في جهة اليسار فلو اضطجع عليه لاستغرق نوما لكونه أبلغ في الراحة بخلاف اليمين فيكون القلب معلقا فلا يستغرق وفيه أن الاضطجاع انما يتم اذا كان على الشق الايمن قال شيخنا الحافظ أبو الفضل العراقي في شرح الترمذي وهل يحصل أصل سنة الاضطجاع بكونه على الشق الايسر أما مع القدرة على ذلك فالظاهر أنه لا تحصل به السنة لعدم موافقته للامر وأما اذا كان به ضرر في الشق الايمن لا يمكن معه الاضطجاع أو يمكن لكن مع مشقة فهل يضطجع على اليسار أو يشير الى الاضطجاع على الجانب الايمن لعجزه عن كماله كما يفعل من عجز عن الركوع والسجود في الصلاة لم أر لاصحابنا فيه نصا وجزم ابن حزم بانه يشير الى الاضطجاع للشق الايمن ولا يضطجع على اليسار والامر بالاضطجاع أمر ندب واحتج الائمة على عدم الوجوب بأنه لم يكن يداوم عليها وفائدة ذلك الراحة والنشاط لصلاة الصبح وعلى هذا فلا يستحب ذلك الا للمتهجد وبه جزم ابن العربي وقيل ان فائدتها الفصل بين ركعتي الفجر وصلاة الصبح وعلى هذا فلا اختصاص ومن ثم قال الشافعي وأصحابه يستحب أن يفصل بين سنة الفجر وصلاة الصبح باضطجاع على يمينه أو بحديث أو تحول من مكانه أو نحو ذلك واستحب البغوي في شرح السنة الاضطجاع بخصوصه واختاره في المجموع لحديث أبي هريرة وقد قال أبو هريرة راوي

(قوله فليضطجع) أي ندبا وعند بعضهم أن ذلك واجب لا تصح الصبح بدونه

الحديث ان الفصل بالمشي الى المسجد لا يكفي وقال في المجموع ان تعذر عليه فصل بكلام
قال شيخ شيوخنا وافرط ابن حزم فقال يجب على كل احد وجعله شرطا لصحة صلاة الصبح
ورد عليه العلماء بعده وذهب بعض السلف الى استحبابها في البيت دون المسجد وهو محكي عن
ابن عمر وقواه بعض شيوخنا بانه لم ينقل عن النبي صلى الله عليه وسلم انه فعله في المسجد
(د ت حب عن ابي هريرة) قال الشيخ حديث صحيح ۞ (اذا صلى احدكم الجمعة فلا يصل
بعدها شيئا) قال المناوي ندبا يعني ولا يصل سنتها البعدية (حتى يتكلم) بشيء من كلام
الآدميين و يحتمل الاطلاق (او يخرج) اي من محل اقامتها الى نحو بيته (طب عن عصمة
ابن مالك) الانصاري وهو حديث ضعيف ۞ (اذا صلى احدكم) اي اراد ان يصلي (فليلبس
نعليه) قال العلقمي اي يصل فيهما بدليل رواية البخاري كان يصلي في نعليه قال ابن بطال
هو محمول على ما اذا لم يكن فيهما نجاسة وهي من الرخص كما قال ابن دقيق العيد لا من
المستحبات (او ليخلعهما) يعني ينزعهما من رجليه ويضعهما (بين رجليه) يعني اذا كانتا
طاهرتين (ولا يؤذي بهما غيره) قال العلقمي بسكون الهمزة ويجوز ابدالها واوا يعني بان
يضعهما امام غيره او عن يمينه او خلفه فيكونان امام غيره قلت وفي رواية لابي داود اذا صلى
احدكم فلا يضع نعليه عن يمينه ولا عن يساره فيكونان عن يمين غيره فلا يضع المستقذر من جهته
اكراما له وفي الحديث المنع من اذى المؤمنين والملائكة بما فيه رائحة كريهة واستقذار ويفهم
منه المنع من الاذى بالسب والضرب وغير ذلك من باب اولى (ك عن ابي هريرة) وهو حديث
صحيح ۞ (اذا صلى احدكم الجمعة فليصل) ندبا مؤكدا (بعدها اربعا) من الركعات قال المناوي
لا يعارضه رواية الركعتين لحمل النص على الاقل والاكمل كما في التحقيق اه قال العلقمي
ومعلوم انه صلى الله عليه وسلم كان يصلي في اكثر الاوقات اربعا لانه امرنا بهن وحثنا عليهن وهو
ارغب في الخير واحرص عليه واولى به (حم م ن عن ابي هريرة) ۞ اذا صلى احدكم
فاحدث فليمسك على انفه) قال العلقمي قال شيخنا قال الخطابي انما امره ان ياخذ بانفه
ليوهم القوم ان به رعافا وفي هذا باب من الاخذ بالادب في ستر العورة واخفاء القبيح والتورية
بما هو احسن وليس هو داخل في باب الرياء والكذب وانما هو من باب التجمل واستعمال الحياء
وطلب السلامة من الناس (ثم لينصرف) اي ليتطهر (ه عن عائشة) قال الشيخ حديث
حسن ۞ (اذا صلى احدكم في بيته ثم دخل المسجد والقوم يصلون فليصل معهم) اي مرة
واحدة (وتكون له نافلة) اي وفرضه الاولى واما خبر لا تصلوا صلاة في يوم مرتين فمعناه
لا يجب والبيت والمسجد والقوم لا مفهوم لها عند الشافعية فلو صلى الاولى في المسجد جماعة او
فرادى ثم راى من يصلي منفردا خارج المسجد استحب له ان يعيدها فيه (طب عن عبد الله
ابن سرجس) قال العلقمي بفتح المهملة وسكون الراء وكسر الجيم بعدها مهملة قال الشيخ
حديث حسن ۞ (اذا صلت المرأة خمسها) اي المكتوبات الخمس (وصامت شهرها) اي
رمضان غير ايام الحيض والنفاس ان كان (وحفظت فرجها) اي من وطء غير حليلها
(واطاعت زوجها) اي في غير معصية (دخلت الجنة) قال المناوي اي مع السابقين الاولين
اي ان تجنبت مع ذلك بقية الكبائر او تابت توبة صحيحة او عفي عنها اه وهذا لا يختص بها
لان كل من تاب او عفي عنه كذلك ولك ان تقول لا نسلم ذلك فلا يلزم ان كل من تاب او عفي

(قوله حتى يتكلم) اي بكلام مناف للصلاة او يخرج من المسجد او يتنقل لانه اذا صلى قبل ذلك ربما يتوهم انه اخرج الجمعة عن كونها ثنائية (قوله ثم لينصرف) اي اذا طرأ عليه حدث خفي منه بخلاف ما اذا ظهر سببه كان مس اجنبية او خرج منه ريح علمه غيره ومثل الصلاة ما اذا كان منتظرا لها وهو متوضئ واذا كان ليس بمحرم وامره الشارع بالستر فكيف بمن وقع منه قاذورات فينبغي له ذلك لان الله ستير يحب الستيرين ومن سعى في ستر نفسه ستره الله وان شاء غفر له

٧ قوله ولا يؤذي بهما كذا بخط المؤلف وخرجت على كون اثبات الياء لغة او اشباعا اه من هامش

عنه يدخل الجنة مع السابقين فليتأمل (البزار) في مسنده (عن انس) بن مالك (حم عن عبد الرحمن الزهري طب عن عبد الرحمن بن حسنة) بفتح الحاء وسكون السين المهملتين اسم أبيه قال الشيخ حديث حسن ﴿(اذا صلوا) أي المؤمنون (على جنازة فأثنوا) عليها (خيرا يقول الرب اجزت شهادتهم فيما يعلمون واغفر له ما لا يعلمون) أي من الذنوب المستورة عليهم (تخ عن الربيع) بضم الراء وفتح الموحدة وشدة المثناة التحتية (بنت معوذ) بضم الميم وفتح العين المهملة وشدة الواو المكسورة بعدها معجمة الانصارية الصحابية وهو حديث حسن ﴿(اذا صليت) أي دخلت في الصلاة (فلا تبزقن) بنون التوكيد (بين يديك) أي الى جهة القبلة (ولا عن يمينك) قال العلقمي لان عن يمينه ملكا كما في رواية البخاري واستشكل بأن عن يساره ملكا آخر وأجيب بأن ملك اليمين أعظم لكونه أميرا على ملك اليسار وأجاب بعضهم بأن الحديث خاص بالصلاة ولا مدخل لكاتب السيآت فيها قال ابن حجر ويشهد له ما في حديث الطبراني من حديث أبي امامة فانه يقوم بين يدي الله وملكه عن يمينه وقرينه عن يساره فالتفل بالمثناة الفوقية حينئذ انما يقع على القرين وهو الشيطان ولعل ملك اليسار حينئذ يكون بحيث لا يصيبه منه شئ (ولكن ابزق تلقاء شمالك) بالكسر والمد اي جهة يسارك (ان كان فارغا) أي من آدمي يتأذى من البزاق (والا) أي وان لم يكن فارغا (فتحت قدمك اليسرى وادلكه) قال المناوي ان كان ما تحته ترابا أو رملا فان كان مبلطا فادلكها بحيث لا يبقى لها أثر البتة والا لم يجز لانه تقذير له أي المسجد وتقذيره حتى بالطاهر حرام اه وقال الرملي في شرح البهجة عطفا على المكروهات والبصاق عن يمينه أو قبل وجهه لا عن يساره ومحله في غير المسجد أو فيه ولم يصل اليه البصاق أما فيه مع وصوله اليه فحرام مطلقا كما اقتضاه كلام الروضة وشرح مسلم وصرح به في المجموع والتحقيق ومسحه من المسجد أفضل من دفنه فيه ولحائطه من خارجه حرمته ويكره البصاق عن يمينه وأمامه أي في جهة القبلة في غير المسجد والصلاة كما جزم به النووي والبصاق بالصاد والزاي وكذا بالسين على قلة (حم ٤ حب ك عن طارق بن عبد الله المحاربي) الصحابي قال الشيخ حديث صحيح ﴿(اذا صليت الصبح فقل قبل أن تكلم أحدا من الناس اللهم اجرني من النار) أي من عذابها أو من دخولها قل ذلك (سبع مرات فانك ان مت من يومك ذلك كتب الله لك جوارا من النار واذا صليت المغرب فقل قبل ان تكلم احدا من الناس اللهم أجرني من النار سبع مرات فانك ان مت من ليلتك كتب الله لك جوارا من النار) قال العلقمي بكسر الجيم أي أمانا منها ومن دخولها اه وقال المناوي يحتمل تقييده باجتناب الكبائر كالنظائر وقال الشيخ الرواية ظاهرة المعنى والمخاطب بها راوي الحديث (حم د ن حب عن الحرث) بن مسلم (التميمي) قال الشيخ حديث صحيح ﴿(اذا صليتم على الميت فأخلصوا له الدعاء) قال العلقمي الدعاء للميت ليس فيه لفظ محدود عند العلماء بل يدعو المصلي بما تيسر له والاولى أن يكون بالادعية المأثورة في ذلك والدعاء في الصلاة للميت هو الركن الاعظم وأقله ما يقع عليه الاسم لانه المقصود الاعظم من الصلاة وما قبله كالمقدمات واليه أشار بقوله صلى الله عليه وسلم أخلصوا له الدعاء واخلاص الدعاء له أن لا يخلط معه غيره وفيه وجوب الدعاء للميت بخصوصه وأقله اللهم اغفر له وارحمه وان كان طفلا ولا يكفي في الطفل ونحوه اللهم اغفر لحينا وميتنا الى آخره

(قوله قدمك اليسرى) أي ادفنها تحتها ان كان ما تحته ترابا أو رملا فان كان مبلطا فادلكها بحيث لا يبقى لها أثر والا فتقذيره ولو بالطاهر حرام مناوي (قوله كتب الله لك جوارا من النار) الاولى أن يقال اذا لازم العبد على ذلك كتب له براءة من النار وفيه دليل على موته على الاسلام ولو قال أجرنا من النار لاجل دخول الجماعة لم يضر

ولا اللهم اجعله لابويه فرطا وسلفا الخ فاعتمد ما حررته لك من تخصيصه بالدعاء وان كان طفلا ولا تغتر بغيره مما يعطيه ظاهر المتون (د ه حب عن ابي هريرة) وهو حديث حسن ﴿(اذا صليتم خلف أئمتكم فاحسنوا طهوركم) بضم الطاء وأن تأتوا به على أكمل حالاته من شرط وفرض وسنة (فانما يرتج) بالبناء للمفعول أي يستغلق ويصعب قال العلقمي قال في المصباح ارتجت الباب ارتاجا أغلقته اغلاقا وثيقا ومنه أرتج على القارئ اذا لم يقدر على القراءة كأنه منع منها وهو مبني للمفعول مخفف (على القارئ قراءته بسوء طهر المصلي خلفه) أي بقبحه لان شؤمه يعود على امامه والرحمة خاصة والبلاء عام (فر عن حذيفة) بن اليمان قال الشيخ حديث حسن لغيره ﴿(اذا صليتم) أي أردتم الصلاة (فاتزروا) أي البسوا الازار قال العلقمي واتزرت لبست الازار وأصله بهمزتين الاولى همزة وصل والثانية فاء افتعلت (وارتدوا) قال المناوي أي اشتملوا بالرداء (ولا تشبهوا) بحذف احدى التاءين (باليهود) فانهم لا يأتزرون ولا يرتدون بل يشتملون اشتمال الصماء (عد عن ابن عمر) ابن الخطاب قال الشيخ حديث حسن لغيره (اذا صليتم الفجر) أي فرغتم من صلاة الصبح (فلا تناموا عن طلب ارزاقكم) فان هذه الامة قد بورك لها في بكورها وأحق ما طلب العبد رزقه في الوقت الذي بورك له فيه (طب عن ابن عباس) وهو حديث ضعيف ﴿(اذا صليتم فارفعوا سبلكم) قال الشيخ بفتح السين المهملة والباء الموحدة الثياب المسبلة (فان كل شئ اصاب الارض من سبلكم) قال المناوي بأن جاوز الكعبين (فهو في النار) يعني فصاحبه في النار أو يكون على صاحبه في النار فتلتهب فيه فيعذب به وذا اذا قصد الفخر والخيلاء والا فهو مكروه والظاهر أن الشرط لا مفهوم له (تخ طب عن ابن عباس) قال الشيخ حديث حسن ﴿(اذا صليتم صلاة الفرض) يعني المكتوبات الخمس (فقولوا) ندبا (في عقب كل صلاة عشر مرات لا اله) أي لا معبود بحق (الا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شئ قدير) أي هو فعال لكل ما يشاء كما يشاء (يكتب له) بالبناء للمفعول وفيه حذف أي فقائل ذلك يقدر الله له أو يأمر الملك أن يكتب في اللوح أو الصحف (من الاجر كأنما اعتق رقبة) أي أجرا كأجر من أعتق رقبة (الرافعي) الامام عبد الكريم القزويني (في تاريخه) تاريخ قزوين (عن البراء) بن عازب قال الشيخ حديث حسن ﴿(اذا صمت) بفتح التاء والخطاب لابي ذر (من الشهر ثلاثا) أي أردت صوم ثلاثة أيام تطوعا من أي شهر كان (فصم ثلاث عشرة وأربع عشرة وخمس عشرة) أي صم الثالث عشر من الشهر وتاليه وتسمى أيام البيض وصومها من كل شهر مندوب (حم ت ن حب عن ابي ذر) الغفاري وهو حديث صحيح ﴿(اذا صمتم فاستاكوا بالغداة) قال العلقمي قال في المصباح والغداة الضحوة وهي مؤنثة قال ابن الانباري ولم يسمع تذكيرها ولو حملها حامل على أول النهار جاز له التذكير أي لانها أول النهار (ولا تستاكوا بالعشي) بفتح العين المهملة وكسر المعجمة وشدة المثناة التحتية قال العلقمي قال في المصباح العشي قيل ما بين الزوال الى الغروب وقيل هو آخر النهار وقيل العشي والعشاء من صلاة المغرب الى العتمة اهـ وبالاول جزم المناوي وهو ما عليه الشافعية فتزول الكراهة بالغروب (فانه) أي الشأن (ليس من صائم تيبس شفتاه بالعشي الا كان نورا بين عينيه يوم القيامة) يعني فيدعى به أو يكون

(قوله فاتزروا) أي البسوا الازار وارتدوا أي البسوا الرداء وهو ما يوضع على الكتفين (قوله فهو في النار) يعني فصاحبه في النار أو يكون على صاحبه في النار فتلتهب فيه فيعذب به وهذا اذا قصد الفخر والخيلاء وما قيل ان قصر الملبوس حفظا من النجاسة لا عبرة به لان محله ما لم يكن ذلك مثلة في حقه كالعالم وذوي الهيآت والا فاولى التطويل لان الشارع ناظر في كل زمن الى ما يليق به خصوصا في هذا الزمان (قوله لا اله الا الله) أي لا معبود بحق الا الله اداة الحصر لقصر الصفة على الموصوف قصر افراد لان معناه الالوهية منحصرة في الله الواحد في مقابلة زاعم اشتراك غيره معه (قوله بين عينيه) أي يعطى له فيسعى فيه أو يكون سمة وعلامة يعرف بها في الموقف

علامة

عـلامة له يعرف بها فى الموقف قال الشيخ و يبس الشفتين كناية عن عطش الصائم للزومه له غالبا فالمقابل بذلك الجزاء الصبر عليه بعدم اجراء الريق و جلبه بالسواك (طب قط عن خباب) قال الشيخ بخاء معجمة ثم موحدة مشددة فموحدة قال وهو حديث ضعيف منجبر ۞(اذا ضحى احدكم فليأكل من اضحيته) قال العلقمى فيه دلالة على انه يستحب للمضحى أن يأكل من أضحيته وكان صلى الله عليه وسلم يأكل من كبد أضحيته رواه البيهقى فى سننه ولقوله تعالى فكلوا منها وأطعموا البائس الفقير وانما لم يجب ذلك لقوله تعالى والبدن جعلناها لكم من شعائر الله فجعلها لنا وما هو للانسان فهو مخير بين تركه وأكله وظاهر أن محل ذلك اذا ضحى عن نفسه فلو ضحى عن غيره باذنه كميت وصى بذلك فليس له ولا لغيره من الاغنياء الاكل منها وبه صرح القفال فى الميت وعلله بأن الاضحية وقعت عنه فلا يحل الاكل منها الا باذنه وقد تعذر فيجب التصدق به عنه والاحسن التصدق بالجميع الا لقمة أو لقما يأكلها تبركا فانه سنة عملا بظاهر الآية وبهذا الحديث (حم عن ابى هريرة) قال الشيخ حديث صحيح ۞(اذا ضرب احدكم خادمه) قال المناوى أى مملوكه وكذا كل من له عليه ولاية تأديبه (فذكر الله) معطوف على الشرط أى ذكر المضروب كقوله كرامة لله (فارفعوا ايديكم) جواب الشرط أى كفوا عن ضربه ندبا اجلالا لمن ذكر اسمه ومهابة لعظمته (ت) فى البر (عن ابى سعيد) الخدرى وهو حديث ضعيف ۞(اذا ضرب احدكم [٢]) أى نحو خادمه (فليتق الوجه) وفى رواية فليجتنب لانه لطيف يجمع المحاسن واعضاؤه لطيفة وأكثر الادراك بها فقد يبطلها ضرب الوجه وقد ينقصها وقد يشين الوجه والشين فيه فاحش لانه بارز ظاهر وهذا فى المسلم ونحوه كذمى ومعاهد أما الحربى فالضرب فى وجهه أنجح للمقصود وأردع لاهل الجحود كما هو بين (د) فى الحدود (عن ابى هريرة) وهو حديث صحيح ۞(اذا ضن) بفتح الضاد المعجمة وشدة النون (الناس بالدينار والدرهم) أى بخلوا بانفاقهما فى وجوه البر (وتبايعوا بالعينة) بالكسر وهى أن يبيع شيأ بثمن لاجل ثم يشتريه بأقل (وتبعوا اذناب البقر) كناية عن شغلهم بالحرث والزرع واهمالهم القيام بوظائف العبادات (وتركوا الجهاد فى سبيل الله) لاعلاء كلمة الله تعالى (ادخل الله تعالى عليهم ذلا) بالضم أى هوانا وضعفا (لا يرفعه عنهم حتى يراجعوا دينهم) أى الى أن يرجعوا عن ارتكاب هذه الخصال الذميمة وفى جعله اياها من غير الدين وان مرتكبها تارك الدين مزيد تقريع وتهويل لفاعلها (حم طب عن ابن عمر) بن الخطاب وهو حديث حسن ۞(اذا طبختم اللحم فأكثروا المرق فانه) أى اكثار المرق (أوسع للطعام (وأبلغ للجيران) أى أبلغ فى تعميمهم (ش عن جابر) بن عبد الله وهو حديث صحيح ۞(اذا طلب احدكم من اخيه حاجة) أى اراد طلبها منه (فلا يبدأه) قبل طلبها (بالمدحة) بكسر الميم أى الثناء عليه لما فيه من الصفات الحميدة (فيقطع ظهره) قال المناوى فان الممدوح قد يغتر بذلك ويعجب به فيسقط من عين الله فاطلق قطع الظهر مريدا به ذلك أو نحوه توسعا (ابن لال فى) كتاب (مكارم الاخلاق) أى فيما ورد فى فضلها (عن ابن مسعود) عبد الله وهو حديث ضعيف ۞(اذا طلع الفجر) أى الصادق (فلا صلاة الا ركعتى الفجر) قال المناوى أى لا صلاة تندب حينئذ الا ركعتى سنة الفجر ثم صلاة الصبح وبعده تحرم صلاة لا سبب لها حتى تطلع الشمس وترتفع كرمح (طس عن ابى هريرة) قال الشيخ حديث حسن

(قوله فارفعوا ايديكم) أى كفوا اكراما لذكر الله ومهابة لعظمته ومثل الخادم كل من له عليه ولاية تأديبه (قوله فليتق الوجه) أى وجوبا لانه شين ومثلة له للطافته هذا فى المسلم ونحوه كذمى ومعاهد أما الحربى فالضرب فى وجهه أنجح للمقصود وأردع لاهل الجحود كما هو بين فى الحدود ويحرم الضرب على الوجه لغير الانسان أيضا (قوله اذا ضن) بتشديد النون أى بخل بانفاقها فى وجوه البر (قوله بالعينة) بكسر العين وهى أن يبيع بثمن لاجل ثم يشتريه بأقل (قوله وتبعوا أذناب البقر) كناية عن شغلهم بالحرث والزرع واهمالهم القيام بوظائف العبادات (قوله حتى يراجعوا دينهم) أى يرجعوا عن هذه الخصال الذميمة

(٢) الذى فى المناوى زيادة خادمه فى المتن وكذلك نسخة المتن

﴿(اذا طلعت الثريا) قال المناوي اى ظهرت للناظر من ساطعة عند طلوع الفجر وذلك في العشر الاول من ايار فليس المراد بطلوعها مجرد ظهورها في الافق لانها تطلع كل يوم وليلة (امن الزرع من العاهة) قال المناوي أى ان العاهة تنقطع والصلاح يبدو حالتئذ غالبا فيباع الثمر حينئذ أى فيصح بيعه بلا شرط فالعبرة حقيقة ببدو الصلاح وانما نيط بظهورها للغالب (طص عن ابي هريرة) قال الشيخ حديث صحيح ﴿(اذا طنت) بالتشديد اى صوتت (اذن احدكم فليذكرني) كأن يقول محمد رسول الله (وليصل علي) كأن يقول اللهم صل على محمد (وليقل ذكر الله من ذكرني بخير) قال المناوي فان الاذن انما تطن لما ورد على الروح من الخبر الخير وهو أن المصطفى صلى الله عليه وسلم قد ذكر ذلك الانسان بخير في الملا الاعلى في عالم الارواح (الحكيم) الترمذي (وابن السني طب عق عد عن ابي رافع) أسلم وابراهيم مولى المصطفى صلى الله عليه وسلم وهو حديث حسن ﴿(اذا ظلم اهل الذمة) بالبناء للمفعول ويلحق بهم المعاهد والمستأمن (كانت الدولة دولة العدو) قال الشيخ أى يجعل الله الدولة دولة العدو فينصره علينا والمراد من الخبر النهي وقال المناوي أى كانت مدة ذلك الملك أمدا قصيرا والظلم لا يدوم وان دام دمر (واذا كثر الزنا) بزاي ونون وقال الشيخ براء وباء موحدة (كثر السبا) بكسر السين المهملة وبالباء الموحدة مقصورا من سباه العدو أسره اه وقال المناوي يعني يسلط الله العدو على أهل الاسلام فيكثر من السبي منهم (واذا كثر اللوطية) أى الذين يأتون الذكور شهوة من دون النساء (رفع الله تعالى يده عن الخلق) اى أعرض عنهم ومنعهم ألطافه (ولا يبالي في أي واد هلكوا) لان من فعل ذلك فقد أبطل أحكمة الله وعارضه في تدبيره حيث جعل الذكر للفاعلية والانثى للمفعولية فلا يبالي باهلاكه (طب عن جابر) بن عبد الله قال الشيخ حديث حسن لغيره ﴿(اذا ظننتم فلا تحققوا) قال الشيخ بحذف احدى التاءين أى لا تجعلوا ذلك محققا في نفوسكم بل اطرحوه اه وقال المناوي أى اذا ظننتم بأحد سوأ فلا تجزموا به ما لم تتحققوه ان بعض الظن اثم (واذا حسدتم فلا تبغوا) أى اذا وسوس اليكم الشيطان بحسد أحد فلا تطيعوه ولا تعملوا بمقتضى الحسد من البغي على المحسود وايذائه بل خالفوا النفس والشيطان وداووا القلب من ذلك الداء (واذا تطيرتم فامضوا) أى واذا خرجتم لنحو سفر وعزمتم على فعل شئ فتشاءمتم برؤية أو سماع ما فيه كراهة فلا ترجعوا (وعلى الله فتوكلوا) أى فوضوا اموركم اليه لا الى غيره والتجؤا اليه في دفع شر ما تطيرتم به (واذا وزنتم فارجحوا) أى أوفوا واحذروا ان تكونوا من الذين اذا اكتالوا على الناس يستوفون واذا كالوهم أو وزنوهم يخسرون (ه عن جابر) بن عبد الله قال الشيخ حديث حسن لغيره (اذا ظهر الزنا) بزاي ونون (والربا) براء مهملة وباء موحدة (في قرية) اى في أهلها (فقد احلوا) بفتح الحاء المهملة وتشديد اللام من الحلول (بانفسهم عذاب الله) أى تسببوا في وقوعه بهم لمخالفتهم ما اقتضته الحكمة الالهية من حفظ الانساب وعدم اختلاط المياه وأن الناس شركاء في النقد والمطعوم لا اختصاص لاحد به الا بعقد لا تفاضل فيه * قال المناوي تنبيه سئل بعضهم لم كان البلاء عاما والرحمة خاصة فقال لان هذا هو اللائق بالجناب الالهي لان البلاء لو نزل على العامل أى عامل المعاصي وحده هلك حالا فيذهب معظم الكون لان أهل الطاعة قليلون جدا بالنسبة للعصاة فكان من رحمة الله تعالى توزيع البلاء على العموم

(قوله فلا تحققوا) بفتح التاء والقاف أو بفتحها وكسر القاف أى لا تجزموا بظنكم بل عالجوا أنفسكم على دفعه ان بعض الظن اثم (قوله فلا تبغوا) أى لا تسعوا في ذلك أى اذا وسوس اليكم الشيطان بحسد أحد فلا تطيعوه ولا تعملوا بمقتضى الحسد من البغي على المحسود وايذائه بل خالفوا النفس والشيطان وداووا القلب من ذلك الداء (قوله فاقتلوها) أى لانها اذا لم تذهب بالانذار فهي ليست من العمار ولا ممن أسلم من الجن فلا حرمة لها فتقتل وقضيته أنها لا تقتل قبل الانذار ويعارضه اطلاق الامر بالقتل في أخبار تأتي

ليستمر لذلك العاصي فتح باب التوبة ويبقى حياً حتى يتوب والاماتة بلا توبة وهو تعالى يحب من عباده التوابين لانهم محل تنفيذ ارادته واظهار عظمته (طب ك عن ابن عباس) وهو حديث صحيح ﷺ (اذا ظهرت الحية) أي برزت (في المسكن فقولوا لها) قال المناوي ندبا وقيل وجوبا (انا نسألك) بكسر الكاف خطابا للحية وهي مؤنثة (بعهد نوح وبعهد سليمان بن داود ان لا تؤذينا) بسكون المثناة التحتية والنصب بحذف النون (فان عادت) مرة أخرى (فاقتلوها) لانها اذا لم تذهب بالانذار فهي ليست من العمار ولا ممن أسلم من الجن فلا حرمة لها فتقتل وقضيته أنها لا تقتل قبل الانذار ويعارضه قضية اطلاق الامر بالقتل في أخبار تأتي وحملها بعضهم على غير عمار البيوت جمعا بين الاخبار اهـ وقال العلقمي قال ابن رسلان قال العلماء معناه اذا لم تذهب بالانذار علمتم أنها ليست من عوامر البيوت ولا ممن اسلم من الجن بل هو شيطان فلا حرمة له فاقتلوه ولن يجعل الله له سبيلا للانتصار عليكم بثأره بخلاف العوامر ومن أسلم وهذا القتل على سبيل الاستحباب لرواية في أبي داود فاذا رأيتم أحدا منهم فحذروه ثلاث مرات ثم ان بدا لكم بعد أن تحذروه فاقتلوه اذ لو كان واجبا لما علقه بالاختيار في قوله بدا لكم أي تجدد لكم رأي واختيار والانذار يكون ثلاثة أيام في كل يوم ثلاث مرات اهـ وقال الشيخ فقولوا لها أي بحيث تسمع لظاهر الخبر والمقول انا نسألك بعهد نوح مع انه لم يشتهر عنه التصرف في الجن مثل سليمان لكن ثبت عنه بهذا وقوع العهد معهم لما أدخلهم معه في السفينة ذكره ابن اسحق وغيره وفي أبي داود عن ابن مسعود اقتلوا الحيات كلها الا الجان الابيض الذي كأنه قضيب فضة وسيأتي اقتلوا الحيات كلها وليس فيما ذكر تقييد بالانذار ثلاثا بل فيه ما يؤيد عموم الزمان والمكان وهو اما أن يحمل المقيد هنا على جن المدينة أو على غير ذي الطفيتين والابتر أو أن المقيد بالانذار منسوخ أقوال ويتوقف على تاريخ ويدل لعدم النسخ قصة أبي لبابة مع ابن عمر والكلام والاستئذان في غير العقرب والوزغة اذ لم يرد التلون فيهما (ت عن ابن ابي ليلى) عبد الرحمن الفقيه الكوفي وهو حديث حسن ﷺ (اذا ظهرت الفاحشة) قال العلقمي قال في النهاية الفحش والفاحشة والفواحش ما اشتد قبحه من الذنوب والمعاصي وكثيرا ما ترد الفاحشة بمعنى الزنا وكل خصلة قبيحة فهي فاحشة في الاقوال والافعال (كانت الرجفة) قال المناوي أي حصلت الزلزلة والاضطراب وتفرق الكلمة وظهور الفتن (واذا جار الحكام) أي ظلموا رعاياهم (قل المطر واذا غدر) بالبناء للمفعول (بأهل الذمة) أي نقض عهدهم أو عوملوا من قبل الامام بخلاف ما يوجبه عقد الجزية لهم (ظهر العدو) أي غلب عدو المسلمين وامامهم عليهم لان الجزاء من جنس العمل وكما تدين تدان (فر عن ابن عمر) بن الخطاب قال الشيخ حديث حسن لغيره ﷺ (اذا ظهرت البدع) أي المذمومة المخالفة للشرع (ولعن آخر هذه الامة أولها) قال المناوي وهم الصحابة يعني بعضهم كالشيخين وعلي (فمن كان عنده علم) أي بفضل الصدر الاول وما للسلف من المناقب الحميدة (فلينشره) أي يظهره ويشيعه بين الخاص والعام ليعلم الجاهل ما لهم من الفضائل ويكف لسانه عنهم (فان كاتم العلم يومئذ) أي يوم ظهور البدع ولعن الآخرين للسلف (ككاتم ما انزل الله على محمد) فيلجم يوم القيامة بلجام من نار كما جاء في عدة أخبار (ابن عساكر) في تاريخه (عن معاذ) بن جبل وهو حديث ضعيف ﷺ (اذا عاد أحدكم

(قوله أيضا فان عادت فاقتلوها) أي ما عدا الابتر وذا الطفيتين فانهما يقتلان من غير استئذان والابتر صغير الذنب وذو الطفيتين على ظهره خطان أحدهما أخضر والآخر أزرق لانهما يخطفان البصر ويطرحان الولد وحكمة استئذانها أنها ربما كانت من الجنة ومحله اذا كانت في المنزل اما اذا كانت في الصحراء فانها تقتل من غير استئذان زرقاني بخط الشيخ عبد البر الاجهوري (قوله عن ابن أبي ليلى) وفي التقريب عن ابي ليلى وهو أبو عبد الرحمن صحابي واسم أبيه بلال أو بليل بالتصغير اهـ (قوله اذا ظهرت البدع) كأن تظهر الروافض والخوارج وكان يلعن آخر هذه الامة أولها وهو أبو بكر وعلي رضي الله عنهما من كان عنده علم فليذهب اليهم ويعلمهم

مريضا) أي زار مسلما في مرضه (فليقل) في دعائه له ندبا (اللهم اشف عبدك ينكا) بفتح المثناة التحتية وسكون النون وفتح الكاف وبالهمز وتركه أي يجرح ويؤلم من النكاية بالكسر وهي القتل والاثخان (لك عدوا) من الكفار (أو يمشي لك الى صلاه) قال المناوي وفي رواية الى جنازة أما الكافر فلا يمكن الدعاء له بذلك وان جازت عيادته (ك عن ابن عمرو) بن العاص وهو حديث صحيح ۞ (اذا عاد احدكم مريضا فلا يأكل عنده شيأ) أي يكره له ذلك (فانه) أي الاكل عنده (حظه من عيادته) أي فلا ثواب له فيها قال المناوي ويظهر أن مثل الاكل شرب نحو السكر فهو محبط لثواب العيادة (فر عن ابي امامة) الباهلي وهو حديث صحيح ۞ (اذا عرف الغلام) قال المناوي اسم للمولود الى أن يبلغ (يمينه من شماله) أي ما يضره وما ينفعه فهو كناية عن التمييز اه قال العلقمي واختلف في ضابط التمييز فقيل هو أن يعرف الصبي مضاره من منافعه وقال الاسنوي أحسن ما قيل فيه أن يصير الطفل بحيث يأكل وحده ويشرب وحده ويستنجي وحده اه وبعض الناس يقول التمييز قوة في الدماغ تستنبط بها المعاني (فمروه بالصلاة) أي وجوبا قال العلقمي هذا أمر من الشارع لولي الصبي والصبية من أب أو جد وان علا والام كذلك ومنه الوصي أو القيم من جهة الحاكم ولا يقتصر في الامر على مجرد صيغته بل لابد معه من التهديد ان لم يفعل والصوم كالصلاة ان أطاقه ويضرب على عدم الفعل في العاشرة (د هق عن رجل من الصحابة) قال المناوي وهو عبد الله بن حبيب الجهني وهو حديث حسن ۞ (اذا عطس أحدكم) قال العلقمي بفتح الطاء في الماضي وبكسرها وضمها في المضارع (فحمد الله فشمتوه) أي ادعوا له بالرحمة وقال في الدر كأصله التشميت الدعاء بالخير والبركة اه والتشميت قال الخليل وأبو عبيد وغيرهما يقال بالمعجمة وبالمهملة قال أبو عبيد بالمعجمة أعلى وأكثر وقال عياض هو كذلك في الاكثر وأشار ابن دقيق العيد الى ترجيحه وقال القزاز التشميت التبريك والعرب تقول شمته اذا دعا له بالبركة قال شيخنا زكريا بمعجمة ومهملة فيهما أي دعا له بالرحمة وقيل معناه بالمهملة دعا له بالبركة أو بأن يكون على سمت حسن وقال شيخنا هما بمعنى وهو الدعاء بالخير وقيل الذي بالمهملة من الرجوع فمعناه رجع كل عضو منك الى سمته الذي كان عليه لتحلل أعضاء الرأس والعنق بالعطاس وبالمعجمة من الشوامت جمع شامتة وهي القائمة أي صان الله شوامتك أي قوائمك التي بها قوام بدنك عن خروجها عن الاعتدال وقيل معناه بالمعجمة أبعدك الله عن الشماتة من الاعداء وبالمهملة جعلك الله على سمت حسن أي على سمت أهل الخير وصفتهم قاله ابن رسلان قال شيخ شيوخنا قال ابن العربي في شرح الترمذي تكلم أهل اللغة على اشتقاق اللفظين ولم يبينوا المعنى فيه وهو بديع وذلك أن العاطس ينحل كل عضو في رأسه وما يتصل به من العنق ونحوه وكأنه اذا قيل له يرحمك الله كان معناه أعطاك الله رحمة يرجع بها بدنك الى حاله قبل العطاس ويقيم على حاله من غير تغير فان كان التسميت بالمهملة فمعناه رجع كل عضو الى سمته الذي كان عليه وان كان بالمعجمة فمعناه صان الله شوامته أي قوائمه التي بها قوام بدنه عن خروجه عن الاعتدال قال وشوامت كل شئ قوائمه التي بها قوامه فقوام الدابة بسلامة قوائمها التي تنتفع بها اذا سلمت وقوام الآدمي بسلامة قوائمه التي بها قوامه وهي رأسه وما يتصل به من عنق وصدر اه ملخصا قال ابن دقيق العيد ظاهر

(قوله فشمتوه) بمهملة وبمعجمة أكثر أي ادعوا الله أن يرده الى حاله الاول لان العطاس يحل مرابط البدن

الامر الوجوب ويؤيده حديث البخاري حق على كل مسلم سمعه أن يشمته وعندهما حق المسلم على المسلم خمس وعد واتشميت العاطس وعند مسلم واذا عطس فحمد الله تعالى فشمته وعند أحمد وأبي يعلى اذا عطس فليقل الحمد لله وليقل من عنده يرحمك الله وقد أخذ بظاهرها ابن مزيد من المالكية وقال به جمهور أهل الظاهر وقال ابن أبي جمرة وقال جماعة من علمائنا انه فرض عين وقواه ابن القيم في حواشي السنن فقال جاء بلفظ الوجوب الصريح وبلفظ الحق الدال عليه وبلفظ على الظاهر فيه وبصيغة الامر التي هي حقيقة فيه وبقول الصحابي أمرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ولا ريب أن الفقهاء أثبتوا أشياء كثيرة بدون مجموع هذه الاشياء وذهب آخرون الى أنه فرض كفاية اذا قام به البعض سقط عن الباقين ورجحه أبو الوليد بن رشد وأبو بكر بن العربي وقال به الحنفية وجمهور الحنابلة وذهب عبد الوهاب وجماعة من المالكية الى أنه مستحب ويجزئ الواحد عن الجماعة وهو قول الشافعية والراجح من حيث الدليل القول الثاني والاحاديث الصحيحة الدالة على الوجوب لا تنافي كونه على الكفاية فان الامر بتشميت العاطس وان ورد في عموم المكلفين ففرض الكفاية مخاطب به الجميع على الاصح ويسقط بفعل البعض وأما من قال انه فرض على مبهم فانه ينافي كونه فرض عين (واذا لم يحمد الله فلا تشمتوه) قال العلقمي قال شيخ شيوخنا قال النووي مقتضى هذا الحديث ان من لم يحمد الله لا يشمت قال شيخ شيوخنا قلت هو منطوقه لكن هل النهي فيه للتحريم أو للتنزيه الجمهور على الثاني قال وأقل الحمد والتشميت أن يسمع صاحبه ويؤخذ منه انه اذا أتى بلفظ آخر غير الحمد لا يشمت ويستحب لمن حضر من عطس أن يذكره الحمد ليحمد فيشمته وقد ثبت ذلك عن ابراهيم وهو من باب النصيحة والامر بالمعروف وزعم ابن العربي انه جهل من فاعله قال وأخطأ فيما زعم بل الصواب استحبابه اه قلت وقال في الدر كأصله من سبق العاطس بالحمد أمن من الشوص واللوص والعلوص اه قال السخاوي وهو ضعيف قال شيخ شيوخنا وفي الطبراني عن علي مرفوعا بلفظ من بادر العاطس بالحمد عوفي من وجع الخاصرة ولم يشتك ضرسه أبدا وسنده ضعيف اه والاول بفتح الشين المعجمة وسكون الواو وبالصاد المهملة وجع الضرس وقيل الشوص وجع في البطن من ريح ينعقد تحت الاضلاع والثاني بفتح اللام المشددة وسكون الواو وبالصاد المهملة وجع الاذن وقيل وجع النحر والثالث بكسر العين وبفتح اللام الثقيلة وسكون الواو وآخره صاد مهملة وجع في البطن وقيل التخمة وقد نظم ذلك بعض الناس فقال

من يبتدي عاطسا بالحمد يأمن من * شوص ولوص وعلوص كذا وردا
عنيت بالشوص داء الضرس ثم بما * يليه داء الاذن والبطن اتبع رشدا

قال الحليمي الحكمة في مشروعية الحمد للعاطس أن العطاس يدفع الاذى من الدماغ الذي فيه قوة الفكر ومنه منشأ الاعصاب التي هي معدن الحس وبسلامته تسلم الاعضاء فظهر بهذا أنها نعمة جليلة تناسب أن تقابل بالحمد لما فيه من الاقرار لله بالخلق والقدرة واضافة الخلق اليه لا الى الطبائع اه وقد خص من عموم الامر بتشميت العاطس جماعة (الاول) من لم يحمد كما تقدم (الثاني) الكافر لا يشمت بالرحمة بل يقال يهديكم الله ويصلح بالكم (الثالث) المزكوم اذا زاد على الثلاث بل يدعى له بعدها بالشفاء (الرابع) ذهب بعض أهل العلم الى ان

من عرف من حاله أنه يكره التشميت لا يشمت اجلالا للتشميت قال ابن دقيق العيد والذى
يظهر أنه لا يمتنع من ذلك الا من خاف منه ضررا فاما غيره فيشمت امتثالا للامر ومناقضة للمتكبر
فى مراده وكسرا لسورته فى ذلك وهو أولى من اجلال التشميت قال شيخ شيوخنا قلت ويؤيده
ان لفظ التشميت دعاء بالرحمة فهو يناسب المسلم كائنا ما كان والله أعلم (الخامس) قال ابن
دقيق العيد يستثنى أيضا من عطس والامام يخطب قلت الراجح أنه يستحب التشميت اه
(السادس) يمكن أن يستثنى من كان عند عطاسه فى حالة يمتنع عليه فيها ذكر الله كما اذا كان
على الخلاء أو فى الجماع فيؤخر ثم يحمد فيشمت فلو خالف فى تلك الحالة هل يستحق التشميت
فيه نظر قال ابن دقيق العيد ومن فوائد التشميت تحصيل المودة والتأليف بين المسلمين
وتأديب العاطس بكسر النفس عن الكبر والحمل على التواضع لما فى ذكر الرحمة من الاشعار
بالذنب الذى لا يعرى منه أكثر المكلفين (حم خد م عن ابى موسى) الاشعرى ﷺ (اذا
عطس أحدكم) أى هم بالعطاس (فليضع) ندبا (كفيه على وجهه) قال المناوى أو كفه
الواحدة ان كان اقطع أو اشل فيما يظهر لانه لا يأمن أن يبدو من فضلات دماغه ما يكرهه
الناظرون فيتأذون برؤيته (وليخفض) ندبا (صوته) بالعطاس فان الله يكره رفع الصوت
به كما فى خبر يجىء (ك هب عن ابى هريرة) وهو حديث صحيح ﷺ (اذا عطس أحدكم
فليقل الحمد لله رب العالمين) قال العلقمى ظاهر الحديث يقتضى الوجوب لثبوت الامر الصحيح
به ولكن نقل النووى الاتفاق على استحبابه قال شيخ شيوخنا وأما لفظه فنقل ابن بطال
وغيره عن طائفة يقول الحمد لله رب العالمين قلت كما فى هذا الحديث وعن طائفة لا يزيد
على الحمد لله كما فى حديث ابى هريرة عند البخارى وعن طائفة الحمد لله على كل حال كما
فى حديث على عند النسائى قلت وجمع شيخنا بينهما فقال يقول الحمد لله رب العالمين على كل
حال اه قلت قال شيخ شيوخنا ولا أصل لما اعتاده كثير من الناس من استعمال قراءة
الفاتحة بعد قوله الحمد لله رب العالمين وكذا العدول عن الحمد الى أشهد أن لا اله الا الله وتقديمها
على الحمد مكروه (وليقل له) بالبناء للمفعول أى وليقل له سامعه (يرحمك الله) قال العلقمى قال
شيخ شيوخنا قال ابن دقيق العيد يحتمل أن يكون دعاء بالرحمة ويحتمل أن يكون اخبارا على
طريق البشارة كما قال فى حديث آخر طهور ان شاء الله أى هى طهر لك وكأن المشمت بشر
العاطس بحصول الرحمة فى المستقبل بسبب حصولها له فى الحال لكونها دفعت ما يضره قال ابن
بطال ذهب قوم فقالوا يقول له يرحمك الله يخصه بالدعاء وحده اه قال شيخ شيوخنا وأخرج
البخارى فى الادب المفرد بسند صحيح عن ابى جمرة سمعت ابن عباس اذا شمت يقول عافانا الله
واياكم من النار يرحمكم الله وأخرج الطبرى عن ابن مسعود قال يقول يرحمنا الله واياكم وفى
الموطأ عن نافع عن ابن عمر أنه كان اذا عطس فقيل له يرحمك الله قال يرحمنا الله واياكم
ويغفر الله لنا ولكم قال ابن دقيق العيد ظاهر الحديث أن السنة لا تتأدى الا بالمخاطبة وأما
ما اعتاده كثير من الناس من قولهم للرئيس يرحم الله سيدنا فخلاف السنة وبلغنى عن بعض
الفضلاء أنه شمت رئيسا فقال له يرحمك الله يا سيدنا فجمع بين الامرين وهو حسن (وليقل هو)
أى العاطس لمن شمته مكافأة له (يغفر الله لنا ولكم) وفى رواية للبخارى يهديكم الله ويصلح
بالكم قال أبو الوليد بن رشد يغفر الله لنا ولكم أولى لان المكلف يحتاج الى طلب المغفرة

(قوله قالت الملائكة) أى الحفظة أى من حضر منهم وورد أن الملائكة تسر بطاعة أمة محمد وتغتم بغيرها (قوله بعد ثلاث) أى
لا يدعى له بالدعاء المشروع للعاطس بل يدعى له بغير الشفاء لان الزكام مرض من أمراض الرأس (قوله الدنيا)

والجمع بينهما احسن الاالذهبى واختار ابن أبى جمرة ان يجمع بين اللفظين فيكون أجمع للخير
ويخرج من الخلاف ورجحه ابن دقيق العيد وفى حديث الباب دليل على أنه يستحب لمن دعا
لغيره ان يبدأ بالدعاء أولا لنفسه ويشهد له رب اغفرلى ولوالدى ربنا اغفر لنا ولاخواننا وفيه
انه يأتى بصيغة الجمع وان كان المخاطب واحدا (طب ك هب عن ابن مسعود) عبد
الله (حم ٣ ك هب عن سالم بن عبيد الاشجعى) من أهل الصفة وهو حديث صحيح ﴿(اذا
عطس احدكم فقال الحمد لله) واقتصر عليه (قالت الملائكة رب العالمين فاذا قال رب
العالمين قالت الملائكة رحمك الله) قال المناوى فاذا أتى العبد بصيغة الحمد الكاملة استحق
اجابته بالرحمة وان قصر باقتصاره على لفظ الحمد تممت الملائكة له ما فاته (طب) وكذا فى
الاوسط (عن ابن عباس) وهو حديث حسن ﴿(اذا عطس احدكم فليشمته جليسه)
قال العلقمى المراد به الجالس معه سواء كان ابنا أو أخا أو أبا أو أجنبيا أو صاحبا أو عدوا اه
ويلحق بالجليس كل من سمع العاطس (فان زاد على ثلاث فهو مزكوم) أى به داء الزكام
بضم الزاى وهو مرض من أمراض الرأس قال العلقمى وهذا يدل على معرفة النبى صلى الله
عليه وسلم بالطب وأنه بلغ الغاية القصوى مما لا يبلغه الحكماء المتقدمون والمتأخرون وفيه أن
العلل التى تحدث بالبدن تعرف بأسباب وعلامات والعطاس اذا جاوز الثلاث دل على
علة الزكام (ولا يشمت بعد ثلاث) أى لا يدعى له بالدعاء المشروع للعاطس بل يقال له شفاك
الله تعالى أو عافاك الله تعالى ولا يكون هذا من التشميت فان العطسة الاولى والثانية يدل
كل منهما على خفة البدن والدماغ واستفراغ الفضلات وبعد الثالثة يدل على أن به هذه
العلة (د عن ابى هريرة) وهو حديث حسن ﴿(اذا عظمت) بالتشديد (امتى الدنيا) قال
المناوى لفظ رواية ابن أبى الدنيا الدينار والدرهم (نزعت) بالبناء للمفعول أى نزع الله (منها
هيبة الاسلام) لان من شرط الاسلام تسليم النفس لله عبودية فمن عظم الدنيا سبته فصار عبدها
فذهب بهاء الاسلام عنه لان الهيبة انما هى لمن هاب الله (واذا تركت الامر بالمعروف والنهى
عن المنكر) مع القدرة وسلامة العاقبة (حرمت) بضم فكسر (بركة الوحى) أى فهم
القرآن فلا يفهم القارئ أسراره ولا يذوق حلاوته (واذا تسابت امتى) أى شتم بعضها بعضا
(سقطت من عين الله تعالى) أى حط قدرها وحقر أمرها عنده (الحكيم) الترمذى (عن
ابى هريرة) وكذا رواه عنه ابن أبى الدنيا قال الشيخ حديث حسن لغيره ﴿(اذا علم العالم
فلم يعمل كان كالمصباح يضىء للناس ويحرق نفسه) قال العلقمى بضم التحتية لانه من أحرق
قال فى المصباح أحرقته النار احراقا ويتعدى بالحرف فيقال أحرقته بالنار فهو محروق وحريق
اه وقال المناوى وعلم من ذلك أن العالم قد ينتفع به غيره وان كان هو مرتكب الكبائر وقول
بعضهم اذا لم يؤثر كلام الواعظ فى السامع دل على عدم صدقه رد بأن كلام الانبياء لم يؤثر فى كل
احد مع عصمتهم فالناس قسمان قسم يقول سمعنا وأطعنا وقسم يقول سمعنا وعصينا وكل ذلك
بحكم القبضتين (ابن قانع فى معجمه) أى معجم الصحابة (عن سليك الغطفانى) هو سليك بن
عمرو وقيل ابن هدبة ويؤخذ من كلامه أنه حديث حسن لغيره ﴿(اذا عمل احدكم عملا

أى الدينار والدرهم وقوله
هيبة الاسلام أى اجلاله
وتعظيمه (قوله بركة الوحى)
أى فهم القرآن فلا يفهم
القارئ أسراره ولا يذوق
حلاوته (قوله أيضا بركة
الوحى) لعل المراد بالوحى
الرسالة والمعنى حرمان بركة
ما جاءت به الرسالة من قرآن
وعلم وحديث وقوله سقطت
من عين الله أى فلا ينظر
اليها برحمة ولا احسان ولا
يعبأ بها ولا يكترث بها واذا
دعوه فيهم لا يجيب دعاءهم
لارتكابهم هذا الذنب
العظيم والوزر الوخيم وعلى
من اتصف بذلك المبادرة
بالتوبة مع الاخلاص
وحسن الاوبة واستحلال
كل صاحبه عسى أن يبلغ
بها مآربه اه بخط الشيخ
عبد البر الاجهورى (قوله
تسابت) أى شتمت بعضها
بعضا سقطت من عين الله
أى حط قدرها وحقر أمرها
(قوله ويحرق نفسه) أى
يكون صلاح غيره فى هلاكه
كما أن اضاءة السراج للناس
فى هلاك الزيت وكذلك قالوا
كثرة العلم فى غير طاعة مادة
الذنوب وعلم بذلك أن العالم
قد ينتفع به غيره وان كان هو
مرتكبا للكبائر وقول بعضهم
اذا لم يؤثر كلام الواعظ فى السامع دل على عدم صدقه رد بأن كلام الانبياء لم يؤثر فى كل
احد مع عصمتهم فالناس قسمان قسم يقول سمعنا وأطعنا وقسم يقول سمعنا وعصينا وكل ذلك بحكم القبضتين السابقتين اه

فليتقنه) اي فليحكمه (فانه) أي اتقان العمل (مما يسلى) بضم المثناة التحتية والتشديد من التسلية وهي ازالة ما في النفس من الحزن (بنفس المصاب) قال المناوي واصله أن المصطفى صلى الله عليه وسلم لما دفن ابنه ابراهيم رأى فرجة في اللبن فأمر بها أن تسد ثم ذكره فالمراد بالعمل هنا تهيئة اللحد واحكام السد لكن الحديث وان ورد على سبب فالحكم عام (ابن سعد) في طبقاته (عن عطاء) الهلالي القاضي (مرسلا) هو تابعي كبير قال الشيخ حديث حسن ﷺ (اذا عملت سيئة فأحدث) الفاء للتعقيب والامر للوجوب (عندها توبة السر بالسر) بالرفع أي بحيث يكون السر بالسر (والعلانية بالعلانية) قال الشيخ لتقع المقابلة لانه قيد في قبول التوبة (حم في) كتاب (الزهد عن عطاء) بن يسار الهلالي (مرسلا) وهو حديث حسن ﷺ (اذا عملت سيئة فأتبعها حسنة تمحها) قال تعالى ان الحسنات يذهبن السيآت (حم عن ابي ذر) الغفاري ﷺ (اذا عملت عشر سيآت فاعمل حسنة تحدرهن) أي تسقطهن (بها) قال العلقمي تحدرهن بفتح المثناة الفوقية وسكون الحاء المهملة وضم الدال المهملة والراء وبهاء مضمومة ونون التوكيد ثقيلة قال في المصباح وحدرت الشيء حدرا من باب قعد نزلته من الحدور وزان رسول وهو المكان الذي ينحدر منه والمطاوع الانحدار وموضع منحدر مثل الحدور وأحدرته بالالف لغة اه والمشهور عند النحاة أن النون في مثل هذا التركيب علامة الجمع لا للتوكيد (ابن عساكر) في تاريخه (عن عمرو بن الاسود مرسلا) هو العنسي الشامي الزاهد قال الشيخ حديث ضعيف ﷺ (اذا عملت الخطيئة) بالبناء للمفعول أي المعصية (في الارض كان من شهدها) أي حضرها (فكرهها) أي بقلبه وفي رواية أنكرها (كمن غاب عنها) في عدم لحوق الاثم له وهذا فيمن عجز عن ازالتها بيده ولسانه والافضل أن يضيف الى القلب اللسان فيقول اللهم ان هذا منكر لا أرتضيه (ومن غاب عنها فرضيها) وفي رواية (فأحبها كان كمن شهدها) أي حضرها فرضيها في المشاركة في الاثم وان بعدت المسافة بينهما (د) في الفتن (عن العرس) قال المناوي بضم العين وسكون الراء (ابن عميرة) بفتح العين وكسر الميم الكندي وعميرة امه واسم ابيه قيس اه وقال العلقمي العرس هذا والعرس بن قيس وهما صحابيان قال الشيخ حديث صحيح ﷺ (اذا غربت الشمس فكفوا صبيانكم) ندبا عن الانتشار في الدخول والخروج وعلل ذلك بقوله (فانها ساعة تنتشر فيها الشياطين) قال المناوي ويستمر طلب الكف حتى تذهب فوعة العشاء كما في خبر آخر والمراد بالصبي ما يشمل الصبية (طب عن ابن عباس) وهو حديث حسن ﷺ (اذا غضب احدكم فليسكت) قال المناوي أي عن النطق بغير الاستعاذة لان الغضب يصدر عنه من القبيح ما يوجب الندم عليه بعد وبالسكوت تنكسر سورته وفي الخبر أنه يتوضأ فالاكمل الجمع بينهما وبين ما في الحديثين الآتيين (حم عن ابن عباس) وهو حديث حسن ﷺ (اذا غضب احدكم وهو قائم فليجلس) ندبا (فان ذهب عنه الغضب) اقتصر على الجلوس (والا) بان استمر غضبه (فليضطجع) على جنبه لان القائم متأهب للانتقام والقاعد دونه والمضطجع دونهما والقصد الابعاد عن هيئة الوثوب ما أمكن (حم د حب عن ابي ذر) الغفاري قال الشيخ حديث حسن ﷺ (اذا غضب الرجل) وكذا المرأة فالمراد الانسان (فقال أعوذ بالله) زاد في رواية من الشيطان الرجيم (سكن غضبه) لان الغضب من اغواء الشيطان والاستعاذة سلاح المؤمن فيدفعه بها (عد عن ابي هريرة)

(قوله السر بالسر) يصح نصبهما ورفعهما أى اذا وقع منه ذنب في السر بأن كان قلبيا كالعزم على المعصية أو كان بالجوارح ولم يطلع عليه أحد يطلب أن يتوب توبة في السر لتحصل المناسبة بين المكفر والمكفر ليكون كالدواء في المرض الحسي فان كل مرض له دواء يناسبه هذا هو الاولى والا فتوبة السر تكفر ذنب العلانية وبالعكس لكن الاولى المناسبة ولذا يطلب ممن عصى في مكان أن لا يفارقه حتى يعمل فيه عملا صالحا ليعادل الذنب وربما غاب العمل الصالح فيشهد له به ولا يشهد عليه بما وقع منه من المعصية فيه ويطلب ممن ارتكب ذنبا أن لا يزيل شيأ من شعره وظفره حتى يكفره بنحو التوبة (قوله فأتبعها حسنة تمحها) المحو هو الازالة ويعبر عنه بالعفو وأما المغفرة فهو ستر الذنب وهو المعبر عنه بتبديل السيآت بالحسنات أي تستر السيآت ويكتب مكانها حسنات فالعفو أبلغ من الغفر والمراد الاثم وهناك قول ان الكبائر التي لم يطلع عليها أحد تكفر بكل عمل صالح كالصغائر وهناك قول لجمهور من العلماء أن النصوص الدالة على التكفير باقية على ظاهرها من تكفير الصغائر والكبائر (قوله تحدرهن) بفتح التاء وضم الدال كما في الكبير (قوله اذا غضب أحدكم) أي لغير الله تعالى والا طلب تنفيذه (قوله فقال أعوذ بالله) والاولى زيادة من الشيطان ويؤخذ

الرحيم وينبغي أن يقول ذلك متذكرا الصفات الدائمة لذلك كالحلم ومتذكرا أن من انتصر لنفسه يخلي الله عنه (قوله فاءت) أي رجعت الافياء أي الاظلال من جهة المغرب الى جهة المشرق بسبب ميل الشمس عن جهة المشرق الى جهة المغرب وذلك وقت الزوال (قوله وهبت الارواح) جمع ريح وأصله روح قلبت الواو ياء لوقوعها بعد كسرة والجمع يرد الشيء الى أصله ويجمع على رياح أيضا بكثرة وعلى أرياح بقلة وليس بلحن (قوله ساعة الاوابين) أي الراجعين الى الله تعالى بالتوبة وكثرة الاذكار أي يكثرون الذكر في تلك الساعة أكثر من غيرها (قوله فتحت مصر) أي مصر القاهرة فقد فتحت بعد الهجرة بعشرين سنة (قوله ذمة) أي عهدا لانها فتحت صلحا وقيل قهرا عنوة وقيل المراد بالذمة القرابة من سيدنا ابراهيم بن المصطفى صلى الله عليه وسلم فان أمه منهم وبخط الشيخ عبد البر الاجهوري ما نصه أما الذمة فهي الجزية وأما الرحم فلكون هاجر أم اسمعيل منهم وأما الصهر الوارد في رواية أخرى فلكون مارية أم ابراهيم منهم وفيه معجزة ظاهرة وهي اخباره عليه الصلاة والسلام أنهم يفتحون مصر اهـ (قوله اذا فتح على العبد) أي الانسان رقيقا كان أو حرا وفي هذا الحديث حث على طلب الدعاء فلا ينبغي للعبد أن يترك الدعاء تسليما للقضاء والقدر فان مقام التسليم وان كان شريفا لكن مقام الدعاء أعلى اذ فيه الاعتراف بالعجز لنفسه والافتقار لربه ولذا خص سيدنا ابراهيم بالاول وسيدنا محمد بالثاني عليهما الصلاة والسلام لفضل الاشرف مع الاشرف (قوله خمس عشرة الخ) خصها لانها أمهات المعاصي فما عداها مفرع عليها (قوله دولا) جمع دولة بفتح الدال وضمها أي جعلوا الغنيمة لاهل الدولة وتركوا المستحقين (قوله وأطاع الرجل زوجته) أي فيما يخالف الشرع بدليل وعق أمه (قوله وبر صديقه) هذا غير

ويؤخذ من كلام المناوي أنه حديث حسن لغيره ﴿(اذا فاءت الافياء) أي رجعت ظلال الشواخص من جانب المغرب الى جانب المشرق قال العلقمي قال في المصباح وفاء الظل يفيء فيأ رجع من جانب المغرب الى جانب المشرق والجمع فيوء وأفياء مثل بيت وبيوت وأبيات قال ابن قتيبة والفيء لا يكون الا بعد الزوال فلا يقال لما قبل الزوال فيء وانما سمي بعد الزوال فيأ لانه ظل فاء عن جانب المغرب الى جانب المشرق والفيء الرجوع وقال ابن السكيت والفيء من الزوال الى الغروب وقال ثعلب والفيء بالعشي وقال رؤبة بن العجاج كل ما كانت عليه الشمس فزالت عنه فهو ظل وفيء وما لم تكن عليه الشمس فهو ظل ومن هنا قيل ان الشمس تنسخ الظل والفيء ينسخ الشمس (وهبت الارواح) قال في النهاية الارواح جمع ريح ويجمع على أرياح قليلا وعلى رياح كثيرا (فاذكروا) ندبا (حوائجكم) أي اطلبوها من الله في تلك الساعة (فانها ساعة الاوابين) أي الكثيرين الرجوع الى الله تعالى بالتوبة وقال المناوي أي الوقت الذي يتوجه فيه المطيعون الى الله أو الوقت الذي يتصدرون فيه الى اسعاف ذوي الحاجات بالشفاعة الى ربهم (عب عن أبي سفيان مرسلا حل) وكذا الديلمي (عن ابن أبي أوفى) قال المناوي بفتح الهمزة وفتح الواو ومقصورا علقمة بن مالك الاسلمي الصحابي قال الشيخ حديث حسن ﴿(اذا فتحت مصر فاستوصوا بالقبط) أي أهل مصر (خيرا) قال المناوي أي اطلبوا الوصية من أنفسكم بفعل الخير معهم أو معناه اقبلوا وصيتي فيهم اذا استوليتم عليهم فأحسنوا اليهم وقال العلقمي قال في المصباح وأوصيته بولده استعطفته عليه (فان لهم ذمة) قال المناوي ذماما وحرمة وأمانا من جهة ابراهيم بن المصطفى صلى الله عليه وسلم فان أمه منهم وقال العلقمي قال النووي وأما الذمة فهي الجزية والحق وهي هنا بمعنى الذمام (ورحما) بفتح الراء وكسر الحاء المهملة أي قرابة لان هاجر أم اسمعيل منهم وذا من معجزاته حيث فتحت بعده (طب ك عن كعب بن مالك) الانصاري قال الشيخ حديث حسن ﴿(اذا فتح على العبد) بالبناء للمفعول أي فتح الله على الانسان (الدعاء) بان أفيض على قلبه نور ينشرح به صدره للدعاء (فليدع) ندبا مؤكدا (ربه) بما شاء من مهماته الاخروية والدنيوية (فان الله يستجيب له) لانه عند الفتح تتوجه رحمة الله اليه (ت عن ابن عمر) بن الخطاب (الحكيم) الترمذي (عن أنس) بن مالك وهو حديث حسن ﴿(اذا فعلت أمتي) قال المناوي في رواية عملت (خمس عشرة خصلة) بالفتح (حل بها البلاء) أي نزل أو وجب قالوا وما هي يا رسول الله قال (اذا كان المغنم) أي الغنيمة قال الشيخ والمراد بها الفيء (دولا) بكسر ففتح جمع دولة بالضم اسم لكل ما يتداول من المال (والامانة مغنما) قال العلقمي معناه اذا كان عند الشخص مال على جهة الامانة كالوديعة جحدها أو خان فيها باخذ شيء منها أو استعملها حيث لا يجوز له الاستعمال عد ذلك غنيمة (والزكاة مغرما) أي يرى رب المال أن اخراج زكاته غرامة يغرمها فيشق عليه اخراجها (وأطاع الرجل زوجته وعق أمه) أي عصاها وترك الاحسان اليها وانما خص الام وان كان الاب كذلك لضعفها ولين جانبها أفاده وفيه مزيد في الفتح (وبر صديقه) أي

أحسن اليه وادناه (وجفا أباه) أى ترك صلته وبره وبعد عن مودته وأعرض عنه (وارتفعت الاصوات فى المساجد) أى نحو الخصومات والمبايعات واللهو واللعب (وكان زعيم القوم) أى أميرهم ورئيسهم (ارذلهم) أى أحقرهم نسبا (وأكرم الرجل) بالبناء للمفعول أى أكرمه الناس (مخافة شره) أى خشية من تعدى شره اليهم والمرأة كذلك فالمراد الانسان (وشربت الخمور) قال المناوى جمعها لاختلاف أنواعها اذ كل مسكر خمر (ولبس الحرير) أى لبسه الرجل بلا ضرورة (واتخذت القينات) قال العلقمى القينة الامة غنت أولم تغن والماشطة وكثيرا ماتطلق على المغنية من الاماء وهو المراد والجمع قينات وقيان (والمعازف) قال العلقمى والعزف اللعب بالمعازف بعين مهملة وزاى وفاء وهى الدفوف وغيرها مما يضرب كالعود والطنبور وقيل كل لعب عزف (ولعن آخر هذه الامة أولها) قال المناوى أى لعن أهل الزمن المتأخر السلف (فليرتقبوا) جواب اذا أى فلينتظروا (عند ذلك ريحا حمراء) قال الشيخ وقد كانت برمضان سنة ست وسبعين وتسعمائة كذا قاله شيخنا وقال سيأتى ماهو أعظم (أو خسفا) أى غورا بهم فى الارض (أو مسخا) قلب الخلقة من صورة الى أخرى قال العلقمى وذكر الخطابى ان المسخ قد يكون فى هذه الامة وكذلك الخسف كما كان فى سائر الامم خلافا لقول من زعم ان ذلك لا يكون انما مسخها بقلوبها (ت عن على) أمير المؤمنين وهو حديث ضعيف ﴿(اذا قال الرجل لاخيه) فى الدين وكان قد فعل معه معروفا (جزاك الله خيرا) أى قضى لك بخير وأثابك عليه (فقد أبلغ فى الثناء) أى بذل الجهد فى المكافأة فان ضم الى ذلك معروفا من جنس المفعول معه كان أكمل (ابن منيع) فى معجمه (م قط خط) كلاهما (عن ابى هريرة خط عن ابن عمر) بن الخطاب ورواه أيضا الطبرانى عن أبى هريرة وهو حديث ضعيف منجبر ﴿(اذا قال الرجل لاخيه) المسلم (يا كافر فقد باء بها) أى رجع باثم تلك المقالة (أحدهما) أو رجع بتلك الكلمة أحدهما لان القائل ان صدق فالمقول له كافر وان كذب بأن اعتقد كفر المسلم بذنب ولم يكن كفرا اجماعا كفر (خ عن ابى هريرة حم خ عن ابن عمر) بن الخطاب ﴿(اذا قال العبد) أى الانسان (يارب يارب قال الله) مجيبا له (لبيك عبدى) أى اجابة بعد اجابة (سل تعط) أى أعطك عين ما سألته أو أعوضك عنه بما هو أصلح (ابن أبى الدنيا) أبو بكر القرشى (فى الدعاء عن عائشة) قال الشيخ حديث حسن لغيره ﴿(اذا قال لرجل) يعنى الانسان (للمنافق) قال المناوى وهو الذى يخفى الكفر ويظهر الاسلام اه ولعل المراد النفاق العملى والافمن أين يعلم القائل حاله (ياسيدى فقد اغضب ربه) أى فعل ما يستحق به العقاب من مالك أمره لانه ان كان سيده وهو منافق فحاله دون حاله قال العلقمى ﴿فائدة﴾ قال فى النهاية السيد يطلق على الرب والمالك والشريف والفاضل والكريم والحليم والمتحمل أذى قومه والزوج والرئيس والمقدم وأصله من ساد يسود فهو سيود فقلبت الواو ياء لاجل الياء الساكنة قبلها ثم أدغمت (ك هب عن بريدة) ابن الحصيب قال الشيخ حديث حسن لغيره ﴿(اذا قالت المرأة لزوجها ما رأيت منك خيرا قط

مذموم وذمه بالنظر للقيد أعنى قوله وجفا أباه (قوله وارتفعت الاصوات) أى بغير ذكر الله (قوله واتخذت القينات) أى الاماء المغنيات (قوله والمعازف) أى آلات اللهو (قوله ريحا حمراء) وكانت تأتى فى الامم السابقة وقد أخبر صلى الله عليه وسلم بأنه يأتى فى آخر الزمان ماهو أعظم منها وهو الخسف والمسخ فالذى ارتفع عمومه فقط فيحصل فى آخر الزمان ما كان يحصل فى الامم السابقة من الريح المهلك والخسف والمسخ لآحاد الامم (قوله عن على) قال الشارح وهو ضعيف وقال شيخنا الحق أنه موضوع كما ذكره ابن الجوزى وغيره من الحفاظ (قوله فقد باء بها أحدهما) لم يقل فقد باء بها القائل لانه قد يكون المقول له ذلك كافرا ولم يقل فقد باء بها المقول له لانه قد يكون مسلما وحينئذ الذى باء بها هو القائل ان قصد أنه كافر حقيقة أما لو قصد بقوله يا كافر أنه يفعل من الظلم كفعل الكفار أو أنه يستر الحق بالباطل أو أطلق لم يكفر (قوله قال الله لبيك عبدى) أى اجابة بعد اجابة فكما انه كرر لفظ النداء بقوله يارب يارب أجابه سبحانه بلفظ يقتضى التكرار (قوله ياسيدى) ومثله ياسيد بدون ياء الاضافة ومحله ان علم حاله بأنه منافق كافر باطنا واذا كان هذا فى مظهر الاسلام فبالاولى فى مظهر الكفر أما المسلم فلا بأس بقولك له ياسيدى و يامولاى بل هو المطلوب لتعظيمه وقد كان صلى الله عليه وسلم يكره قول لفظ الاهانة لمن هو معظم وقول لفظ التعظيم لمن هو مهان

فقد

فقد حبط عملها) قال العلقمى أى أنكرت ما تقدم لها من الاحسان وجحدته فتجازى بابطال عملها أى بحرمانها الثواب الا أن تعود وتعترف باحسانه أو هو من باب الزجر والتنفير عن هذه المقالة الكاذبة نعم ان كانت على حقيقتها فلا لوم عليها اه ومثل المرأة الامة القائلة لسيدها ذلك (عد وابن عساكر) فى تاريخه (عن عائشة) قال الشيخ حديث حسن لغيره ﷺ (اذا قام احدكم يصلى من الليل) أى اذا اراد القيام للصلاة فيه (فليستك) أى يستعمل السواك (فان احدكم اذا قرأ فى صلاته وضع ملك فاه على فيه ولا يخرج من فيه) أى من فم القارئ (شئ) اى من القرآن (الادخل فم الملك) قال المناوى لأن الملائكة لم يعطوا فضيلة تلاوة القرآن كما افصح به فى خبر آخر فهم حريصون على استماع القرآن من الآدميين (هب وتمام) فى فوائده (والضياء) فى المختارة (عن جابر) بن عبد الله وهو حديث صحيح ﷺ (اذا قام احدكم من الليل فاستعجم) أى استغلق (القرآن على لسانه) أى ثقلت عليه القراءة كالاعجمى لغلبة النعاس قال العلقمى قال القرطبى القرآن مرفوع على أنه فاعل استعجم أى صارت قراءته كالعجمية لاختلاف حروف النائم وعدم بيانها (فلم يدر ما يقول) أى صار لنعاسه لا يفهم ما ينطق به (فليضطجع) قال المناوى للنوم ندبا ان خف النعاس بحيث يعقل القول أو وجوبا ان غلبه بحيث أفضى الى الاخلال بواجب اه وقال العلقمى لئلا يغير كلام الله ويبدله (حم م د ه عن ابى هريرة) ﷺ اذا قام احدكم من الليل فليفتتح صلاته بركعتين خفيفتين) قال العلقمى قال النووى هذا دليل على استحبابه لينشط بهما لما بعدهما اه وحكمة استعجاله حل عقد الشيطان (حم م عن ابى هريرة) ﷺ اذا قام احدكم الى الصلاة فليسكن اطرافه) يعنى لا يحركها قال العلقمى قال فى المصباح وسكن المتحرك سكونا ذهبت حركته ويتعدى بالتضعيف فيقال سكنته (ولا يتميل) أى يمينا وشمالا (كما تتميل اليهود) قال المناوى وسبب تمايل اليهود فى الصلاة أن موسى كان يعامل بنى اسرائيل على ظاهر الامور وقال السهروردى انما كان يتمايل لانه يرد عليه الوارد فى صلاته وحال مناجاته فيموج به باطنه كتموج بحر ساكن يهب عليه الريح فرأى اليهود ظاهره فتمايلوا من غير حظ لمواطنهم من ذلك ثم علل الاول بقوله (فان تسكين) قال المناوى وفى رواية سكون (الاطراف فى الصلاة من تمام الصلاة) قال العلقمى أى فى الثواب وقد يكون عدمه وهو التحرك مبطلا كأن توالى فى عضو ثلاثا أو منقصا للثواب كان يكون دون ذلك على تفصيل ذكره الفقهاء (الحكيم) الترمذى (عد حل عن ابى بكر) الصديق قال الشيخ حديث صحيح ﷺ (اذا قام الرجل) قال المناوى أى الجالس لنحو اقراء علم شرعى (من مجلسه) زاد فى رواية من المسجد (ثم رجع اليه فهو أحق به) من غيره ان قام منه ليعود اليه لان له غرضا فى لزوم ذلك المحل ليألفه الناس (حم خد م د ه عن ابى هريرة حم عن وهب ابن حذيفة) الغفارى ويقال المزنى ﷺ (اذا قام احدكم فى الصلاة فلا يغمض عينيه) قال العلقمى قلت مذهب الشافعى أنه يستحب النظر الى موضع سجوده فى جميع صلاته الا عند الاشارة فى تشهده فلا يجاوز بصره اشارته لحديث فيه ويكره تغميض العين وقال النووى وعندى لا يكره اذا لم يخف ضررا ظاهرا اذ لم يرد فيه نهى تقوم به الحجة (طب عد عن ابن عباس) وهو حديث ضعيف ﷺ (اذا قام احدكم الى الصلاة) أى دخل فيها (فان الرحمة تواجهه) أى تنزل به وتقبل عليه (فلا يمسح) ندبا حال الصلاة (الحصى)

(قوله حبط عملها) أى كمال ثواب عملها اذ العمل لا يحبطه الا الردة (قوله من الليل) أى فيه (قوله وضع ملك فاه الخ) ظاهره أن الملك لا يضع فمه على فم القارئ الا اذا قرأ فى الصلاة فى الليل وكان قد استاك وليس الليل بقيد بل المدار على القراءة فى الصلاة ولو نهارا وكان استاك فان لم يستك أو استاك وقرأ فى غير الصلاة لم يضع فاه على فيه فهى خصوصية للقارئ فى الصلاة اذا استاك (قوله فاستعجم) أى استغلق (قوله القرآن بالرفع فاعل والتقييد بالليل للغالب من أن النوم فى الليل والا فالنوم فى النهار كذلك (قوله فليضطجع) أى وجوبا ان غلبه النوم بحيث يفضى الى الاخلال بواجب قاله الشارح وفيه نظر اذ هو لغلبة النوم عليه غير مكلف (قوله بركعتين خفيفتين) أى ليتعجل حل عقد الشيطان فانها انما تحل بعد السلام من الركعتين وهذا التوجيه يقتضى طلب التخفيف وان لم يكن مريدا الشروع فى الوتر بعدهما وهو كذلك خلافا للمناوى فى الكبير (قوله فلا يغمض عينيه) أى يكره ذلك ان خاف ضررا والا فلا كراهة على المعتمد الا فى وقت التشهد عند رفع المسبحة فينظرها حينئذ نعم السنة أن يديم النظر الى محل سجوده ولو فى صلاة الجنازة خلافا لمن قال ينظر فى الميت (قوله فلا يمسح الحصى) أى الذى بمحل سجوده ولو عاق بجبهته أبقاه لانه اثر عبادة أى ما لم يكن مانعا من مباشرة الجبهة

ونحوه الذى يحول سجوده أو على جبهته لانه ينافى الخشوع نعم ان كان الذى على جبهته مانعا
من السجود فمن صحته (حم ٤ حب عن ابى ذر) الغفارى قال الشيخ حديث صحيح ﷺ (اذا
قام العبد) أى الانسان (فى صلاته ذر) بذال معجمة وراء مشددة وهو مبنى للمفعول ويحتمل
بناؤه للفاعل كما أفاده العلقمى أى ذر الله أو الملائكة (البر) أى أثر الاحسان (على رأسه)
ونثره عليه ويستمر ذلك (حتى يركع فاذا ركع علته رحمة الله) قال المناوى وفى نسخ عليه
بمثناة تحتية أى نزلت عليه وغمرته ويستمر ذلك (حتى يسجد والساجد يسجد على قدمى الله
تعالى) استعارة تمثيلية فاذا علم العبد ذلك (فليسأل) الله ما شاء (وليرغب) فيما احب
(ص عن ابى عمار مرسلا) واسمه قيس قال الشيخ حديث صحيح ﷺ (اذا قام صاحب القرآن)
أى حافظه (فقرأ بالليل والنهار) أى تعهد تلاوته ليلا ونهارا (ذكره) أى استمر ذاكرا له
(وان لم يقم به) أى بتلاوته (نسيه) لانه شديد النفور كالابل المعقلة اذا انفلتت من عقالها
(محمد بن نصر فى) كتاب (الصلاة عن ابن عمر) بن الخطاب قال الشيخ حديث حسن
ﷺ (اذا قدم احدكم على اهله من سفر فليهد) بضم المثناة التحتية ندبا (لاهله) هدية مما
يجلب من ذلك القطر الذى سافر اليه (فليطرفهم) قال العلقمى بضم التحتية وسكون
الطاء المهملة وكسر الراء وسكون الفاء قال فى الصحاح والطارف والطريف من المال المستحدث
اه والمعنى فليأت لهم بشئ جديد لم يكن عندهم وقال المناوى أى يتحفهم بشئ جديد
لا ينقل ابلادهم للبيع بل للهدية (ولو كان حجارة) اى حجارة الزناد ولا يقدم عليهم بغير شئ
جبرا لخواطرهم ما أمكن ولتشوفهم الى ما يقدم به (هب عن عائشة) وهو حديث ضعيف
منجبر ﷺ (اذا قدم احدكم من سفر فليقدم بهدية ولو يلقى فى مخلاته حجرا) أى من حجارة
الزناد كما مر (ابن عساكر) فى تاريخه (عن ابى الدرداء) وهو حديث ضعيف ﷺ (اذا قرأ
ابن آدم السجدة) أى آيتها (فسجد) أى سجود التلاوة (اعتزل) أى تباعد عنه (الشيطان)
قال العلقمى فى الحديث دلالة على كفر ابليس قال النووى كفر ابليس بسبب ترك السجود
مأخوذ من قول الله تعالى واذ قلنا للملائكة اسجدوا لآدم فسجدوا الا ابليس أبى واستكبر
وكان من الكافرين قال الجمهور معناه وكان فى علم الله من الكافرين وقال بعضهم وصار من
الكافرين كقوله تعالى وحال بينهما الموج فكان من المغرقين (يبكى يقول) قال الطيبى
هما حالان من فاعل اعتزل مترادفتان أو متداخلتان (ياويله) أى يا حزنى وهلاكى أحضر
فهذا أوانك قال المناوى جعل الويل منادى لفرط حزنه (امر ابن آدم بالسجود فسجد فله الجنة)
اى بطاعته (وامرت بالسجود فعصيت فلى النار) قال المناوى نار جهنم خالدا فيها لعصيانه
واستكباره قال بعضهم وانما لم ينفعه هذا البكاء والحزن مع أنه ندم والندم توبة لان له وجهين
وجه عدم العصاة فلا يعصى أحد الا بواسطته فهذا لا يمكن توبته منه ووجه يؤدى به عبوديته
مع ربه لكونه يرى أنه متصرف تحت مشيئته وارادته فى أصل قبضته الشقاء والتوبة انما
تصح من الوجهين معا ولا يمكنه التوبة منهما جميعا (حم م ه عن ابى هريرة) ﷺ اذا قرأ
القارئ) اى شيأ من القرآن (فاخطأ) قال العلقمى قال فى المصباح اخطأ مهموز بفتحتين
ضد الصواب (أو لحن) بوزن جعل أى حرفه أو غير اعرابه (او كان اعجميا) أى لا يستطيع
لكنته ان ينطق بالحروف مبينة (كتبه الملك كما انزل) اى قومه الملك الموكل بذلك

للارض والاوجهت ازالتــه لصحيله السجود (قوله ذر البر) أى الاحسان أى أثره وهو الرحمة (قوله علته رحمة) أى
مخصوصة أى زائدة على الرحمة التى كانت عليه حال قيامه فى الحكم والكيف لتكون مغايرة لما كانت حاصلة قبل وكذا يقال فى الرحمة الحاصلة حال السجود (قوله قدمى الله) على معنى مع والقدمان مؤولان بصفتين من صفاته تعالى كالقدرة والارادة والمراد أثرهما كالمغفرة والرضوان فالمعنى يسجد مع حصول المغفرة والرضوان وقول الشارح ان فيه استعارة تمثيلية ممنوع اذ لا تركيب هنا فالحق انه يؤول بما ذكر كما أولوا يد الله ونحوه وكتب الشيخ عبد البر الاجهورى على قوله على قدمى الله أى على ما قدمه من الخير وليس المراد به الجارحة لان الله منزه عن ذلك فالقدم كل ما قدمت من خير أو شر انتهت بحروفها (قوله وليرغب) عطف خاص لانه سؤال مع توجه بصدق نية ورجاء حصول المقصود (قوله بالليل) أى فيه (قوله على اهله) أى من تلزمه نفقتهم ومثلهم اعتقاد صديقه لا سيما من أن يهاديه (قوله فليطرفهم) أشار الى أنه ينبغى أن يكون نفيسا (قوله حجارة) أى ينتفع بها كحجر الزناد أو تكون حسنة الصورة (قوله
الشيطان) المراد به هنا ابليس فقط (قوله يبكى) حال ويقول حال أيضا متداخلة أولا (قوله ياويله) العبارة التى فلا
يقولها ياويلى أو ياويلتى أو يا ويلا أو يا ويلتا بألف الندبة على حد يا حسرتا (قوله كتبه الملك كما انزل) أى فيثاب عليه ثواب الخالى من الخلل

حيث عذر كأن كان لا يمكنه التعلم (قوله اذا اقرأ الرجل) أي حفظه واحتشى الخ أي ملأ جوفه منها بأن كان يقرأ القرآن مع
معرفة معانيه كمطلقه ومقيده وعامه وخاصه ومبينه ومجمله الخ وله غريزة يقدر بها على أخذ الاحكام منه وذلك المجتهد

فلا يرفع الاقرآنا عربيا غير ذي عوج (فر عن ابن عساكر) قال الشيخ حديث ضعيف ﷺ (اذا قرأ الامام) أي في الصلاة (فانصتوا) لقراءته ايها المقتدون أي استمعوا له ساكتين فلا تشتغلوا بقراءة السورة ان بلغكم صوت قراءته والامر للندب عند الشافعي وللوجوب عند غيره (م) وابن ماجه (عن ابي موسى) الاشعري ﷺ (اذا قرأ الرجل القرآن واحتشى من احاديث رسول الله صلى الله عليه وسلم) أي امتلأ جوفه منها (وكان هناك) أي في ذلك الرجل (غريزة) قال الشيخ بغين معجمة فراء فمثناة تحتية فزاي أي طبيعة وملكة يقتدر بها على استنباط الاحكام اه وقال العلقمي والمعنى امتلأ جوفه من احاديث رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو عارف بمعناها (كان خليفة من خلفاء الانبياء) قال المناوي أي ارتقى الى منصب وراثة الانبياء وهذا فيمن عمل بما علم (الرافعي) الامام عبد الكريم القزويني (في تاريخه) أي تاريخ بلده قزوين (عن ابي امامة) الباهلي قال الشيخ حديث ضعيف ﷺ (اذا قرب الى احدكم طعامه) أي وضع بين يديه ليأكله (وفي رجليه نعلان فلينزع نعليه) ندبا قبل الاكل وعلل ذلك بقوله (فانه أروح للقدمين) أي أكثر راحة لهما (وهو) أي نزعهما (من السنة) قال الشيخ مدرج من الراوي أي من طريقة النبي صلى الله عليه وسلم وهديه فلا تهملوا ذلك (ع عن انس) بن مالك قال الشيخ حديث صحيح ﷺ (اذا قصر) بالتشديد (العبد) أي الانسان (في العمل) أي في القيام بما عليه من الواجبات (ابتلاه الله تعالى بالهم) قال المناوي ليكون ما يقاسيه منه جابرا لتقصيره ومكفرا لتهاونه روى الحكيم عن علي خلق الانسان يغلب الريح ويتقيها بيده ثم خلق النوم يغلب الانسان ثم خلق الهم يغلب النوم فأشد خلق ربك الهم (حم في) كتاب (الزهد عن الحكم مرسلا) وهو حديث حسن ﷺ (اذا قضى الله تعالى) أي أراد وقدر في الازل (لعبد) أي انسان (ان يموت بارض) وليس هو فيها (جعل له اليها حاجة) ليسافر اليها فيتوفاه الله بها ويدفن فيها (ت) في القدر (ك) في الايمان (عن مطر) بالتحريك (ابن عكامس) بضم المهملة وخفة الكاف وكسر الميم ثم مهملة (ت عن ابي عزة) بفتح العين المهملة وشدة الزاي وهو حديث حسن ﷺ (اذا قضى احدكم) أي أتم (حجه) أي أو نحوه من كل سفر طاعة كغزو (فليعجل الرجوع الى اهله فانه أعظم لاجره) أي يندب له ذلك لما يدخل على أهله من السرور ولان الاقامة بالوطن يسهل معها القيام بوظائف العبادات قال المناوي وقضية العلة الاولى انه لو لم يكن له أهل لا يندب له التعجيل وقضية الثانية خلافه (ك هق عن عائشة) قال الشيخ حديث صحيح لغيره ﷺ (اذا قضى احدكم الصلاة في مسجده) يعني ادى الفرض في محل الجماعة (فليجعل لبيته) أي لمحل سكنه (نصيبا من صلاته) بان يجعل الفرض في المسجد والنفل في منزله لحديث أفضل صلاة المرء في بيته الا المكتوبة ولكونه أخفى وأبعد عن الرياء وأصون من المحبطات وليتبرك أهل البيت بذلك وتنزل فيه الرحمة والملائكة وتنفر منه الشياطين قال العلقمي الا ما استثني من النوافل كسنة الجمعة القبلية وركعتي الاحرام والطواف قال الزركشي وصلاة الضحى لخبر رواه أبو داود وصلاة الاستخارة وصلاة منشئ السفر والقادم منه والماكث بالمسجد لتعلم أو

المطلق (قوله واحتشى) بالشين قال في المصباح وحشوت الوسادة وغيرها بالقطن احشوها حشوا فهو محشو اه والمعنى امتلأ جوفه من أحاديث رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو عارف بمعناها وقوله وكان هناك غريزة أي أخلاق وطبائع صالحة يفهم بها معاني القرآن والاحاديث والغريزة واحدة الغرائز فالغريزة الطبيعة وقوله كان خليفة الخ أي ارتقى الى منصب وخلافة الانبياء والخليفة من يقوم مقام الذاهب ويسد مسده والهاء فيه للمبالغة اه بخط الاجهوري (قوله فلينزع نعليه) أي غير الخف الذي عسر عليه (قوله فانه أروح الخ) أشار صلى الله عليه وسلم الى أنه معقول المعنى وذلك أنه يخرج بخار الاكل من القدمين (قوله الى أهله) أي أي وطنه وان لم يكن له فيه أهل لان القيام بالوطن يسهل معه القيام بوظائف العبادات لما يدخل على أهله من السرور وهذا مستند من قال تكره الاقامة بمكة وقيل سنده مضاعفة السيئات فيها وعندنا الاقامة بها سنة (قوله فليجعل لبيته

الخ) أي فالافضل صلاة النفل في البيت الا ما استثني قال العلقمي فيجعل الفرض في المسجد والنافلة في البيت لحديث أفضل الصلاة صلاة المرء في بيته الا المكتوبة وانما حث على النافلة في البيت لكونه أخفى وأبعد عن الرياء وأصون من المحبطات وتبرك

تعليم أو اعتكاف والخائف فوت الراتبة (فان الله تعالى جاعل في بيته من صلاته خيرا) قال العلقمي من سببية بمعنى من أجل والخير الذي يجعل في البيت بسبب التنفل فيه هو عمارته بذكر الله تعالى وبطاعته وحضور الملائكة واستغفارهم ودعائهم وما يحصل لاهله من الثواب والبركة (حم م ه عن جابر) بن عبد الله (فطب) كتاب (الافراد عن انس ابن مالك) ﷺ (اذا وعد احدكم الى اخيه) أي في الدين ليسأله عن شئ من المسائل (فليسأله تفقها) أي يسأله سؤال تفهم وتعلم واستفادة وهذا كرة (ولا يسأله تعنتا) أي لا يسأله سؤال متعنت طالب لتعجيزه وتخجيله فانه حرام (فر عن علي) أمير المؤمنين وهو حديث ضعيف ﷺ (اذا قلت لصاحبك) أي جليسك (والامام يخطب) جملة حالية (يوم الجمعة) قال المناوي ظرف لقلت (انصت) أي اسكت (فقد لغوت) أي تكلمت بما لا ينبغي لان الخطبة أقيمت مقام ركعتين فلا ينبغي الكلام فيها فيكره حينئذ تنزيها عند الشافعية وتحريما عند الثلاثة قال العلقمي قال شيخنا قال الباجي معناه المنع من الكلام وذلك لان من أمر غيره حينئذ بالصمت فهو لاغ لانه قد أتى من الكلام بما نهي عنه كما أن من نهى في الصلاة مصليا عن الكلام فقد أفسد على نفسه صلاته وانما نص على أن الآمر بالصمت لاغ تنبيها على أن كل متكلم مع غيره لاغ والافوردي بالكلام وما الاخير فيه اه وقال شيخ شيوخنا قال الاخفش اللغو الكلام الذي لا أصل له من الباطل وشبهه وقال ابن عرفة اللغو السقط من القول وقيل الميل عن الصواب وقيل اللغو الاثم لقوله تعالى واذا مروا باللغو مروا كراما وقال الزين بن المنير اتفقت أقوال المفسرين على أن اللغو ما لا يحسن من الكلام وقال النضر بن شميل معنى لغوت خبت من الاجر وقيل بطلت فضيلة جمعتك وقيل صارت جمعتك ظهرا قلت أقوال أهل اللغة متقاربة المعنى ويشهد للقول الاخير ما رواه أبو داود وابن خزيمة من حديث عبد الله بن عمرو مرفوعا من لغا وتخطا رقاب الناس كانت له ظهرا قال ابن وهب أحد رواته معناه اجزأت عنه الصلاة وحرم فضيلة الجمعة ولاحمد من حديث علي مرفوعا ومن قال صه فقد تكلم ومن تكلم فلا جمعة له ولابي داود نحوه ولاحمد والبزار من حديث ابن عباس مرفوعا من تكلم يوم الجمعة والامام يخطب فهو كالحمار يحمل أسفارا والذي يقول له أنصت ليست له جمعة قال العلماء معناه لا جمعة له كاملة للاجماع على اسقاط فرض الوقت عنه وقوله في الحديث والامام يخطب جملة حالية تخرج ما قبل خطبته من حين خروجه وما بعده الى أن يشرع في الخطبة نعم لا تباح النافلة لحاضر بعد صعود الخطيب وجلوسه وان لم يسمع الحاضر الخطبة لاعراضه عن الخطيب بالكلية والفرق بين الكلام حيث لا بأس به وان صعد الخطيب المنبر ما لم يبتدئ الخطبة وبين الصلاة حيث تحرم حينئذ أن قطع الكلام هين متى ابتدأ الخطيب الخطبة بخلاف الصلاة فانه قد يفوته بها سماع أول الخطبة (مالك) في الموطأ (حم ق د ن ه عن ابي هريرة) ﷺ (اذا قمت الى صلاتك) أي شرعت فيها (فصل صلاة مودع) قال المناوي أي صلاة من لا يرجع اليها ابدا وذلك أن المصلي سائر الى الله بقلبه فيودع هواه ودنياه وكل ما سواه (ولا تكلم) بحذف احدى التاءين للتخفيف (بكلام تعتذر) بمثناة فوقية (منه) أي لا تنطق بشئ يوجب أن تطلب من غيرك رفع اللوم عنك بسببه (واجمع) قال العلقمي هو بهمزة مقطوعة لانه من أجمع المتعلق بالمعاني دون الذوات تقول أجمعت رأيي ولا تقول اجمعت شركائي لا من جمع بدون الهمزة فانه يشترك بين المعاني والذوات تقول جمعت أمري وجمعت

أهل البيت بذلك وتنزل فيه الرحمة والملائكة وتنفر الشياطين قال الاما استثنى من النوافل كسنة الجمعة القبلية وركعتي الاحرام والطواف وصلاة الضحى والاستخارة وصلاة منشئ السفر والقادم منه والمكث في المسجد لتعلم أو تعليم أو اعتكاف والخائف فوت الراتبة اه (قوله لصاحبك) أي جليسك وسمي صاحبا لانه صاحبه في المكان أو الخطاب وهذا يدل على عدم حرمة الكلام وقت الخطبة فيكره فقط (قوله والامام يخطب) أما وقت جلوسه على المنبر قبل أن يخطب فلا يكره الكلام عندنا ومن يرى حرمته حينئذ يؤول يخطب بيتهيأ للخطبة وخرج بيوم الجمعة خطبة غيرها فلا يحرم ولا يكره وذلك لان خطبة الجمعة بمنزلة ركعتين (قوله صلاة مودع) أي للدنيا بأن تقبل عليه تعالى وتخرج من قلبك سائر الاغيار بأن تستحضر شهود ذاته تعالى حتى يصدق على قلبك انه بيت الرب فانه لا يصدق عليه ذلك الا اذا خرج منه كل ما يغاير شهوده تعالى فان لم يستطع الشخص هذه المرتبة فليعالج نفسه بقدر ما يستطيع (قوله ولا تكلم الخ) هذا لا تعلق له بالصلاة بل مطلوب مطلقا (قوله تعتذر) أي يعتذر منه بأن يستحق طالب العفو من هو فيه (قوله واجمع

الاياس) أى صمم واعزم على اليأس من ذلك لان أجمع لا يستعمل الا فى المعانى بخلاف جمع فيستعمل فى الذوات ولذا قدر فى قوله تعالى فأجمعوا أمركم وشركاءكم أى وأجمعوا شركاءكم (قوله اذا كان الخ) ما بعد هذا الحديث الى الثامن فهى ثمانية لم يشرح عليها فى نسخ الصغير ولا العزيزى ولا غيره وشرحها فى الكبير ولعله لم يطلع على هذه الزيادة وقت شرح الصغير واطلع عليها وقت شرح الكبير قال شيخنا وفيه أنه قبله وكتب الشيخ عبد البر الاجهورى بهامش نسخته على قوله اذا كان يوم القيامة الخ ما نصه من هنا الى قوله اذا كان يوم الجمعة كان على كل باب الخ لم يوجد فى نسخة الشيخ يحيى العراقى ولم يحش عليه العلقمى فى حاشيته فالظاهر انه زائد ولعله من الذيل أو الجامع الكبير اه بحروفه (قوله بالموت كالكبش) أى يخلق الله كبشا ويسميه الموت ويذبحه جبريل وقيل غيره وألقى الله تعالى فى قلب الخلق جميعا أنه الموت وخصت صورة الكبش لانه لما أمر بقبض روح سيدنا آدم عليه الصلاة والسلام جاءه الموت فى صورة كبش وقد نشر من أجنحته أربعة آلاف جناح (٢) (قوله تنصب) أى تظهر بين يدى الله أى فى محل عدله تعالى (قوله لغيرى) أى قاصدا به الرياء ونحوه قال المناوى هذا فى الرياء المحض فان تمحض أثيب بالنية عند كثير واعتبر آخرون غلبة الباعث واختار الغزالى الاخذ بالاطلاق وانه متى تطرق منه شبهة الى العمل ارتفع القبول اه وهذا ممنوع كما يعلم من الشرح الصغير بعد هذا بنحو عشرة أحاديث لان التفصيل انما هو فيما اذا قارن العمل أمر دنيوى كزيارة ولى مع قصد التجارة أما اذا قصد بالعمل الرب والناس فالعمل كله غير مقبول (قوله سويه) بتشديد الميم بوزن علويه (قوله ما تذكر) اى التعيير الذى يتذكر الخ فهو مفعول مطلق (قوله عرف) بالبناء للمفعول (قوله جحد) أى أنكره مع العلم به (قوله فيقول احلفوا) بالوصل (قوله يصمتهم) أى يسكتهم (قوله من بطنان العرش) أى من باطنه بحيث يسمع صوته

٢٢ يزى ل

ولا يرى شخصه (قوله نكسوا رؤسكم وغضوا الخ) هذا الظاهر اشرفها والا فكل مشغول عن غيره حتى لا يعرفه نفسه أهو ذكر أم أنثى وأيضا هى رضى الله تعالى عنها ليست مكشوفة العورة بل جميع بدنها مستور (قوله حتى تمر) أى تذهب الى الجنة اه بخط الاجهورى (قوله مع سبعين ألفا الخ) المراد بذلك التكثير والا فهن أكثر من ذلك (قوله الغيلانيات) اسم كتاب ولعله سمى بذلك نسبة لمؤلفها وان اسمه غيلان (قوله من على الله أجره) أى من أجر حاصل من عند الله تعالى ولا بد (قوله ألا ليقم خصماء الله) جمع خصم وهو مصدر خصمته أخصمه نعت به للمبالغة كالعدل (قوله القدرية) نسبة للقدر المنفى لانهم ينفون تعلق قدرته تعالى بفعل العبد (قوله لم يرجع الواهب فيها) ومفهومه أنها اذا كانت لاجنبى يرجع فيها وهذا مذهب الحنفية وعندنا لا يرجع مطلقا الا اذا كان الواهب أصلا وهذا آخر الاحاديث الزائدة (قوله المسجد) ال للجنس أى سائر المساجد (قوله ملائكة) مخصوصون بكتابة ثواب من حضر الجمعة فهم غير الحفظة (قوله يكتبون الناس) أى ثواب أعمال الناس (قوله الاول فالاول) حال أى حال كونهم مترتبين (قوله فاذا جلس الامام الخ) يؤخذ منه انه لا يسن التبكير للامام بل السنة له التأخير ليكون أهيب للقوم بدخوله عليهم وله ثواب مثل ثواب المبكر أو زائد لانه فعل بسنة رسول الله صلى الله عليه وسلم

شركا بى قال تعالى فجمع كيده ثم أتى الذى جمع ما او عدده (الاياس) بكسر الهمزة وخفة المثناة من تحت (مما فى ايدى الناس) أى اعزم وصمم على قطع الامل مما فى ايدى الخلق من متاع الدنيا فانك ان فعلت ذلك استراح قلبك فان الزهد فى الدنيا يريح القلب والبدن (حم ه عن ابى ايوب) خالد بن زيد الانصارى وهو حديث حسن ﴿ (اذا كان يوم القيامة اتى بالموت) بالبناء للمفعول (كالكبش الاملح) أى الابيض الذى يخالطه قليل سواد (فيوقف بين الجنة والنار فيذبح) بينهما زاد فى رواية البزار كما تذبح الشاة (وهم) أى أهل الموقف (ينظرون) اليه (فلو ان احدا مات فرحا لمات أهل الجنة) لكن لم يعتد موت أحد من شدة الفرح فلا يموت أهلها (ولو ان احدا مات حزنا لمات أهل النار) قال المناوى لكن الحزن لا يميت أى غالبا فلا يموتون وذا مثل ضرب ليوصل الى الافهام حصول اليأس من الموت (ت عن ابى سعيد) الخدرى وهو حديث حسن ﴿ (اذا كان يوم الجمعة) أى وجد فكان تامة لا تحتاج الى خبر (كان على كل باب من ابواب المسجد) أى الاماكن التى تقام فيها الجمعة وخص المسجد بالذكر لان الغالب اقامتها فيه (ملائكة) قال المناوى وهم هنا غير الحفظة (يكتبون الناس) أى أجورهم (على قدر منازلهم) أى مراتبهم فى الفضل

(٢) قوله تنصب الى آخره من هنا الى قوله قوله لم يرجع الواهب فيها الخ سبعة عشر قولة ليس لها متن و نسخ العزيزى ولا بهامش الحفنى أيضا وقد نبه بقوله اذا كان الخ على ان جملة ذلك ثمانية أحاديث وانها لم توجد الا فى الكبير على كلامه وانها زائدة أو من الذيل على كلام الاجهورى اه مصححه

واستثل ما أمره (قوله طووا الصحف الخ) أي فالذي يحضر بعد جلوس الخطيب على المنبر لا تكتب له هؤلاء الملائكة وانما يكتب له الحفظة ملك اليمين يكتب الحسنات وملك اليسار يكتب السيآت (قوله المهجر) أي الآتي أول النهار السابق على غيره وقيل مهجر من الهجر لانه هجر مكانه وما اعتاده لكن التشديد ظاهر في أنه من التهجير لا من الهجر (قوله كمثل الخ) الكاف بمعنى مثل فهي زائدة أو أن لفظة مثل هي الزائدة (قوله يهدي بدنة) أي ناقة مثلا والتاء في البدنة للوحدة فتصدق بالذكر والانثى (قوله ثم كالذي الخ) ظاهره أن التقدير ثم المهجر كالذي يهدي بقرة الخ ولا يصح ذلك ففي العبارة حذف أي ثم الثاني الآتي بعد المهجر كالذي الخ وكذا ما بعده وفي رواية زيادة كالذي يهدي بطة قبل الدجاجة فتكون الامور المهداة ستة فتقسم على ست ساعات زمانية واطلاق الهدى على ١٧٠ البطة وما بعدها مشاكلة اذ الهدى خاص بالنعم فالمراد به في ذلك مطلق الصدقة

أو منازلهم في المجيء (الاول فالاول فاذا جلس الامام) أي على المنبر (طووا) الملائكة (الصحف) أي صحف الفضائل المتعلقة بالمبادرة الى الجمعة دون غيرها من سماع الخطبة وادراك الصلاة والذكر والدعاء والخشوع ونحو ذلك فانه يكتبه الحافظان قطعا (وجاؤا يستمعون الذكر) أي الخطبة (ومثل المهجر) أي المبكر في الساعة الاولى من النهار (كمثل الذي يهدي) بضم أوله (بدنة) أي بعيرا ذكرا كان أو انثى والهاء فيها للوحدة لا للتأنيث أي يتصدق بها متقربا الى الله تعالى (ثم كالذي) أي ثم الثاني الآتي في الساعة الثانية كالذي (يهدي بقرة ثم كالذي) أي ثم الثالث الآتي في الساعة الثالثة كالذي (يهدي الكبش) أي فحل الضأن (ثم كالذي) أي ثم الرابع الآتي في الساعة الرابعة كالذي (يهدي شاة ثم كالذي) أي ثم الخامس الآتي في الساعة الخامسة كالذي (يهدي الدجاجة) بضم الدال أفصح (ثم كالذي) أي ثم السادس الآتي في الساعة السادسة كالذي (يهدي البيضة) وذكر الدجاجة والبيضة مع ان الهدى لا يكون منهما من قبيل المشاكلة (ق ن ه عن ابي هريرة)

ﷺ (اذا كان جنح الليل) بضم الجيم وكسرها ظلامه واختلاطه يقال جنح الليل يجنح بفتحتين أقبل (فكفوا صبيانكم) أي امنعوهم من الخروج من البيوت ندبا (فان الشياطين تنتشر حينئذ) أي حين اقبال الظلام (فاذا ذهب ساعة من الليل فخلوهم) أي فلا تمنعوهم من الدخول والخروج (واغلقوا الابواب واذكروا اسم الله فان الشيطان لا يفتح بابا مغلقا) أي وقد ذكر اسم الله عليه فهو السر المانع (واوكئوا قربكم) أي اربطوا افواه اسقيتكم وهي القرب (واذكروا اسم الله) أي عليها فهو السر الدافع (وخمروا) أي غطوا واستروا (آنيتكم) جمع قلة وجمع الكثرة أواني (واذكروا اسم الله ولو ان تعرضوا عليه) أي الاناء (شيئا) قال العلقمي قال شيخ شيوخنا بفتح أوله وضم الراء قاله الاصمعي وهو رواية الجمهور وأجاز أبو عبيد كسر الراء وهو مأخوذ من العرض أي يجعل العود عليه بالعرض والمعنى ان لم تغطه فلا أقل من أن تعرض عليه شيئا وأظن السر في الاكتفاء بعرض العود أن تعاطي التغطية أو العرض يقترن بالتسمية فيمنع الشياطين من الدنو منها (واطفئوا مصابيحكم) أي اذا لم تحتاجوا اليها لخوف تربية طفل أو غير ذلك (حم ق د ن عن جابر) بن عبد الله

(قوله البيضة) أي بيضة الدجاجة اذ هي التي يطلق عليها لفظ البيضة غالبا (قوله فخلوهم) وفي رواية فحلوهم بالمهملة أي اتركوهم كما يحل المربوط وذلك لان أول دخول الليل يشتد فيه بطش الشياطين لانهم حينئذ كالخارجين من الحبس والصبيان ضعفاء فربما ضروهم بخلاف الكبار فاذا مضت ساعة زال شدة بطشهم (قوله واغلقوا) الغلق ليس قيدا بل يكفي الرد (قوله واذكروا اسم الله) ولا يكفي الاقتصار على التسمية وان كانت تكفي وحدها في بعض المواضع كالاكل لانه صلى الله عليه وسلم أعلم بحكمة ذلك فيتبع ما نص به بالتسمية فقط في بعض المواضع ولها مع غيرها في بعض المواضع لا يقال يمكن الشيطان التسور من فوق حائط الباب فأي فائدة في الغلق لانه ببركة اتباع سنته صلى الله عليه وسلم يمنع من ذلك (قوله واوكئوا) بالقطع (قوله ان تعرضوا الخ) بضم الراء وهي رواية الجمهور وأجاز أبو عبيد كسرها وهو مأخوذ من العرض أي يجعل العود على الاناء بالعرض ان كان له طول وعرض فلا يكفي وضعه طولا فان كان مدورا فأي جهة كافية لا يقال ان العود لا يغطي جميع الاناء فلا فائدة فيه لما مر ولذا وقع أن بعضهم فعل بالسنة وغطى الاناء بعود فجاءت حية أرادت أن تصل الاناء فمنعت والتفت بالعود ببركة اتباع السنة فقتلها (قوله واطفئوا مصابيحكم) جمع مصباح وهو كل ما أوقد من شمع وقنديل ونحو ذلك فان لم يوقد سمي قنديلا لا مصباحا أي فيسن اطفاء كل قبل النوم من نحو المصباح والفحم وغير ذلك لئلا تجره الفارة فيحرق البيت فان احتيج الى بقاء المصباح لخوف أو

معالجة صغيرا ومريض مثلا فلا بأس بابقائه والله يحفظ من الحرق قال العلقمي أمره باطفاء المصابيح لرواية ان هذه النار هي عدو لكم قال ابن العربي معنى كون النار عدوا لنا أنها تنافي أبداننا وأموالنا منافاة العدو وان كانت لنا بها

(اذا كان يوم صوم احدكم) فرضا ونفلا (فلا يرفث) بضم الفاء وكسرها اي لا يتكلم بفحش والرفث الكلام الفاحش (ولا يجهل) أي لا يفعل شيأ من أفعال أهل الجهل من قول أو فعل قال العلقمي قال القرطبي لا يفهم من هذا أن ذلك يباح في غير الصوم وانما المراد أن المنع في ذلك يتأكد بالصوم (فان امرؤ شاتمه) أي ان شتمه انسان متعرضا لمشاتمته (أو قاتله) أي دافعه ونازعه (فليقل اني صائم اني صائم) قال العلقمي اختلف هل يخاطب بها الشاتم أو يقولها في نفسه وبالثاني جزم المتولي ونقله الرافعي عن الائمة ورجح النووي الاول في الاذكار وقال في شرح المهذب كل منهما حسن والقول باللسان أقوى ولو جمعهما كان حسنا ونقل الزركشي أن ذكرها في الحديث مرتين اشارة لذلك فيقولها بقلبه لكف نفسه لتصبر ولا تشاتم فتذهب بركة صومها وبلسانه لكف خصمه بنية وعظ الشاتم ودفعه بالتي هي أحسن وقال الروياني ان كان رمضان فبلسانه والا ففي نفسه وادعى ابن العربي أن موضع الخلاف في النفل وأما في الفرض فيقوله بلسانه قطعا قال وعبارة العباب ويسن للصائم ان يكف لسانه عن الفحش اذ يبطل به ثوابه فان شتم ولو متنفلا قال واسمع شاتمه اني صائم مرتين أو ثلاثا والجمع بين قلبه ولسانه حسن (مالك ق د ه عن ابي هريرة) ﷺ اذا كان آخر الزمان واختلف الاهواء) جمع هوى مقصورا أي هوى النفس (فعليكم بدين اهل البادية والنساء) قال العلقمي أي الزموا اعتقادهم فيما يعتقدونه من كون الباري الها واحدا لا شريك له وذلك لان فطرتهم سليمة لا يشينها ما يعتقده أهل الاهواء اه وقال المناوي أي الزموا اعتقادهم من تلقي أصل الايمان وظاهر الاعتقاد بطريق التقليد والاشتغال بفعل الخير (حب في كتاب (الضعفاء) والمتروكين (فر عن ابن عمر) بن الخطاب وهو حديث ضعيف ﷺ (اذا كان الجهاد على باب احدكم) أي قريبا جدا ولو أنه على بابه مبالغة (ولا يخرج الا باذن أبويه) النهي للتحريم فيحرم خروجه بغير اذن أصله المسلم وان علا أو كان قنا (عد عن ابن عمر) بن الخطاب قال الشيخ حديث حسن لغيره ﷺ (اذا كان لاحدكم شعر) بفتح العين (فليكرمه) قال العلقمي بأن يصونه من الاوساخ والاقذار ويتعاهد ما اجتمع في شعر الرأس من الدرن والقمل بالتنظيف عنه بالغسل والتدهين والترجيل وهو مستحب بأن يمشطه بماء أو دهن أو غيره مما يلينه ويرسل ثائره ويمد منقبضه ومنه تسريح اللحية قال ابن رسلان وان لم يتفرغ لتنظيفه فـ[illegible] رمه بالازالة بالحلق ونحوه قال ومحله ما لم يكن في اللحية فان حلقها حرام (د عن ابي هريرة هب عن عائشة) وهو حديث صحيح ﷺ (اذا كان احدكم في الشمس) قال الشيخ المراد بالشمس الفيء أي الظل كما في لفظ وارد أي قريبا وأن التعبير في الشمس اه وقال العلقمي في رواية في الفيء (فقلص) بفتحات أي بفتح القاف واللام الخفيفة والصاد المهملة أي ارتفع وزال (عنه الظل وصار بعضه في الظل وبعضه في الشمس فليقم) يعني فليتحول الى الظل ندبا لان القعود بين الظل والشمس مضر بالبدن مفسد للمزاج (د) في الادب (عن ابي هريرة) قال الشيخ حديث حسن ﷺ (اذا كان للرجل على الرجل حق) أي لانسان على انسان دين (فاخره

منفعة لكن لا تحصل لنا منها الا بواسطة فأطلق أنها عدو لنا لوجود معنى العداوة فيها اه ونقله العزيزي (قوله فلا يرفث) يطلق الرفث على الجماع ومقدماته والكلام الفحش وهو المراد هنا (قوله ولا يجهل) عطف عام لشموله القول والفعل (قوله فان امرؤ شاتمه أو قاتله) المراد أصل الفعل لا المفاعلة (قوله فليقل) أي مرتين أو ثلاثا (قوله اني صائم) أي ممسك عن كل ما لا يليق فلا أكافئك بان اشتمك (قوله واختلفت الاهواء) أي ظهرت البدع والعقائد الفاسدة وكثرت مطالعة كتب الفلاسفة فالزموا اعتقاد أهل البادية والنساء المقلدين لان ايمانهم صحيح ولا تطالعوا تلك الكتب لئلا تضلوا (قوله على باب احدكم) كناية عن شدة قربه (قوله الا باذن أبويه) أي المسلمين ومحله ان لم يتعين القتال على كل أحد بأن دخل الكفار بلادنا والا فلا يحتاج للاذن (قوله فليكرمه) ولا يسن حلقه الا في النسك فان ضره ابقاؤه سن ازالته للضرر (قوله في الشمس فقلص الخ) أو في الظل فقلصت الشمس على بعضه لان القعود بين الشمس والظل مضر بالبدن فليحول بدنه كله في الشمس أو في الظل أي المضر الاكثار مما ذكر فقعوده بين الشمس والظل في بعض الاحيان غير منهي عنه لانه وقع منه صلى الله عليه وسلم

(قوله الى أجله) هو الوقت الذي يستحق فيه المطالبة وكتب الشيخ عبد البر الاجهورى على قوله فأخره الى أجله يعنى اذا كان لانسان على آخر دين وهو معسر فأنظره الى يساره كان له صدقة واحدة فاذا حصل عنده بعض يسار فأنظره الى تمام يساره كان له بكل يوم صدقة مناوى بالمعنى انتهى بحروفه (قوله كان) أي انتفاع بصدقة له أو ان كان تامة وصدقة بالرفع فاعلها (قوله فان أخره بعد أجله) أي وبعد ظهور وقوع يساره فأخره ليحصل له اليسار الكامل (قوله آخر الزمان) المراد به بعد زمن الصحابة رضى الله تعالى عنهم وفيه اشارة الى قلة الخير بعدهم أكثر ١٧٢ من قلته في زمنهم اما في أول الزمان وهو زمن الصحابة والتابعين وتابعيهم فلوجود الخير لا حاجة للمال بل اذا انقطع الشخص للعبادة يجد من يقوم به (قوله من الدراهم) المراد بها القطع الفضة لا خصوص الدراهم الشرعية فشملت الفضة المتعامل بها الآن ولكثرة التعامل بها قدمها على الدنانير (قوله عن المقدام) فقد شوهد أن جاريته كانت تبيع له لبنا وهو يقبض الثمن فقيل له هذا لا يناسبك فقال اذا كان آخر الزمان الحديث مع ان ذلك في زمن الصحابة اه (قوله اذا كان اثنان) أي مثلا يتناجيان أي يتحدثان سرا فلا تسترق سمع كلامهما بغير اذنهما فيحرم ذلك وعبر بالدخول لان الغالب أن مسترق سمع الناس يدخل بينهم والا فالمراد النهى عن التجسس على سماع كلامهم وان لم يكن بالدخول بينهم (قوله فقيرا) خص الفقير اهتماما بوجوب النفقات أما الغنى فيجب عليه استيعاب من ذكر (قوله عياله) أي من تلزمه نفقتهم من زوجة وخادمها وبهيمة وعبد ونحوهم (قوله يوم القيامة) انما خص بالذكر لانه اليوم الذي يظهر فيه الفضل (قوله وخطيبهم) أي أفصحهم كلاما في ذلك الوقت فيخاطب الله تعالى في شأن الخلق بما لا يستطيع أن يذكره غيره فليس المراد خطبة الصلاة المعروفة (قوله غير فخر) أي حال كوني غير ذي فخر (قوله أولم نعمركم) استفهام توبيخي

الى اجله كان له صدقة فان اخره بعد اجله كان له بكل يوم صدقة) قال المناوى يعنى اذا كان لانسان على انسان دين وهو معسر فانظره به مدة كان له أجر صدقة واحدة فان اخر مطالبته بعد توقع يساره توقعا ليساره الكامل فله بكل يوم صدقة (طب عن عمران بن حصين) وهو حديث ضعيف منجبر ﷺ (اذا كان آخر الزمان) أي وجد (ولا بد للناس فيها) أي في تلك المدة أو تلك الازمنة (من الدراهم والدنانير) قال الشيخ فلا بد باثبات الفاء كما في بعض النسخ (يقيم الرجل بها دينه ودنياه) قال المناوى أي فيكون بالمال قوامهما فمن أحب المال لحب الدين فهو من المصيبين اه وقال الشيخ المعنى حفظ ما يحتاج اليه حينئذ ويحصله لاجل ان يقيم الشخص به دينه (طب عن المقدام) بن معد يكرب قال الشيخ وهو حديث ضعيف ﷺ (اذا كان اثنان يتناجيان) بفتح الجيم أي يتحدثان سرا (فلا تدخل بينهما) قال المناوى ندبا بالكلام زاد في رواية احمد الا باذنهما وقال الشيخ النهى للتحريم أي لا تسمع وخص التعبير بما ذكر لانه طريق السماع غالبا (ابن عساكر) في تاريخه (عن ابن عمر) بن الخطاب ويؤخذ من كلام المناوى أنه حديث حسن لغيره ﷺ (اذا كان احدكم فقيرا) لا مفهوم له والمطلوب ان يبدأ الشخص بنفسه مطلقا غنيا كان أو فقيرا (فليبدأ بنفسه) أي فليقدم نفسه بالانفاق عليها مما آتاه الله (فان كان فضل) بسكون الضاد أي فان فضل بعد كفاية مؤنة نفسه فضلة (فعلى عياله) أي الذين يعولهم وتلزمه نفقتهم (فان كان فضل فعلى ذى قرابته فان كان فضل فههنا وههنا) أي فيرده على من عن يمينه ويساره وأمامه وخلفه من الفقراء فيقدم الاحوج فالاحوج (حم م د ن عن جابر) بن عبد الله ﷺ (اذا كان احدكم يصلى فلا يبصق قبل وجهه) قال المناوى بكسر القاف وفتح الباء الموحدة أي جهته بل عن يساره أو تحت قدمه لا عن يمينه للنهى عنه أيضا اه وقال العلقمى أي جهة قبلته (فان الله قبل وجهه) فان قبلة الله أو عظمته أو ثوابه مقابل وجهه (اذا صلى مالك) في الموطا (ق ن عن ابن عمر) بن الخطاب ﷺ (اذا كان يوم القيامة) قال العلقمى انما عبر به وان كان هو الامام في الدنيا أيضا لانه يوم يشتهر فيه على رؤس الخلائق بالفضل والسودد من غير منازع (كنت امام النبيين) قال العلقمى قال شيخنا قال التوربشتى هو بكسر الهمزة والذى يفتحها وينصبه على الظرف لم يصب اه وقال المناوى أي يقتدون به (وخطيبهم وصاحب شفاعتهم) قال العلقمى قال شيخنا قال الرافعى في تاريخ قزوين يجوز أن يقال معناه وصاحب الشفاعة العامة بينهم ويجوز أن يريد وصاحب الشفاعة لهم (غير فخر) قال المناوى أي

لا

لا أقوله تفاخرا وتعاظما بل تحدثا بالنعمة (حم ت ه ك عن ابي بن كعب) وهو حديث صحيح ﴿(اذا كان يوم القيامة نودي) بالبناء للمفعول أي أمر الله تعالى حينئذ منادياً ينادي (أين ابناء الستين وهو العمر الذي قال الله تعالى اولم نعمركم ما يتذكر فيه من تذكر وجاءكم النذير) قال المناوي أي الشيب أو المرض أو الهرم وبلوغ الستين يصلح كونه نذيرا للموت وقد أحسن الله الى عبد بلغه ستين ليتوب فاذا لم يقبل على ربه حينئذ فلا عذر له (الحكيم الترمذي (طب هب ن هق عن ابن عباس) قال الشيخ حديث ضعيف ﴿(اذا كان يوم القيامة نادى مناد) أي ملك بأمر الله تعالى (لا يرفعن) بنون التوكيد الثقيلة (احد من هذه الامة كتابه) أي كتاب حسناته (قبل ابي بكر وعمر) قال الشيخ مع أن هذه الامة ثبت لها في الصحيح أنها السابقة في كل شئ ومنه رفع كتبها فلزم أن يكون كتابا الشيخين متقدمين في الرفع على كل الامم أي غير الانبياء وان نوزع فيه لما ورد أنه لا كتاب للانبياء وان نوزع فيه بآية وكل انسان ألزمناه طائره في عنقه (ابن عساكر) في تاريخه (عن عبد الرحمن بن عوف) الزهري أحد العشرة وهو حديث صحيح ﴿(اذا كان يوم القيامة دعا الله بعبد من عبيده) قال المناوي جائز أن يراد به واحد وأن يراد التعدد (فيقف بين يديه فيسأله عن جاهه) هل قام بحقه ببذله لمستحقه أي بشفاعة أو نحوها والجاه علو القدر والمنزلة (كما يسأله عن ماله) من أين اكتسبه وفيما أنفقه ونبه به على أنه كما يجب على العبد رعاية حق الله تعالى في ماله بالانفاق يجب عليه رعاية حقه في بدنه ببذل المعونة للخلق في الشفاعة وغيرها (تمام) في فوائده (خط) كلاهما (عن ابن عمر) بن الخطاب قال الشيخ حديث ضعيف ﴿(اذا كان يوم القيامة بعث الله تعالى الى كل مؤمن ملكا معه كافر فيقول الملك للمؤمن يا مؤمن هاك) اسم فعل بمعنى خذ (هذا الكافر هذا فداؤك من النار) قال المناوي أي خلاصك منها بمعنى كان لك منزل في النار لو استحققته دخلت فيه فلما استحقه هذا الكافر صار كالفكاك لك فالقه في النار فداءك (طب والحاكم في) كتاب (الكنى والالقاب (عن ابي موسى) الاشعري وهو حديث حسن ﴿(اذا كان يوم القيامة اعطى الله تعالى كل رجل من هذه الامة رجلا من الكفار فيقال له هذا فداؤك من النار) قال المناوي فيورث الكافر مقعد المؤمن من النار بكفره ويورث المؤمن مقعد الكافر من الجنة بايمانه اه وقال العلقمي ومعنى هذا الحديث ما جاء في حديث أبي هريرة لكل أحد منزل في الجنة ومنزل في النار فالمؤمن اذا دخل الجنة خلفه الكافر في النار لاستحقاقه ذلك بكفره (م عن ابي موسى ﴿اذا كان يوم القيامة نادى مناد من وراء الحجب) قال المناوي أي بحيث لا يبصره أهل الموقف (يا أهل الجمع) أي يا أهل الموقف (غضوا ابصاركم) أي اخفضوها (عن فاطمة بنت محمد) صلى الله عليه وسلم (حتى تمر) أي تذهب الى الجنة (تمام) في فوائده (ك) كلاهما (عن علي) أمير المؤمنين قال الشيخ حديث حسن لغيره ﴿(اذا كان يوم القيامة نادى مناد من عمل عملا لغير الله فليطلب ثوابه ممن عمل له) قال المناوي أي يأمر الله بعض ملائكته أن ينادي بذلك في الموقف وفيه حجة لمن ذهب الى أن الرياء يحبط العمل وان قل وأنه لا تعتبر غلبة الباعث اه وقال الشيخ وفائدة الخبر طلب الاخلاص بالعمل لله والنهي

(قوله قبل أبي بكر الخ) أي فهما أول من يرفع له كتاب حسناته من هذه الامة ثم يرفع لهذه الامة ثم لبقية الامم فلا يرفع لاحد من الامم السابقة الا بعد الرفع لجميع هذه الامة لئلا يطول عليها زمن الحساب (قوله بعبد من عبيده) المراد كل عبد له جاه (قوله كما يسأله عن ماله) أي من أين اكتسبه وفيم أنفقه وبين به أنه كما يجب على العبد رعاية حق الله في ماله بالانفاق فعليه رعاية حقه في بدنه ببذل المعونة للخلق في الشفاعة وغيرها (تتمة) قال بعض العارفين قلما يكون صادق متمسك بعروة الاخلاص ذو قلب عامر الا ويرزق الجاه وقبول الخلق حتى قال بعضهم أريد الجاه واقبال الخلق على لالابلغ نفسي حظها من الهوى فاني لا أبالي أقبلوا أم أدبروا بل يكون قبول الخلق علامة على صحة الحال فاذا ابتلى عبد بذلك فلا يأمن على نفسه من الركون الى الاسباب واستجلاب قبول الخلق فربما جره الى التصنع والتعمل ويتسع الخرق على الراقع اه مناوي في شرحه الصغير (قوله الى كل مؤمن) أي من المؤمنين العاصين الذين استحقوا النار وعفا الله عنهم فيلقى الكافر في الموضع الذي هو للمؤمن لولا العفو ويسكن المؤمن في الموضع الذي هو للكافر في الجنة لو أسلم وقوله الى كل مؤمن لا ينافي أنه لا بد من تعذيب طائفة من مرتكبي المعاصي لان المراد كل مؤمن ممن عفا الله عنه بخلاف من أراد تعذيبه

عن مخالفة ذلك فانه احرام (ابن سعد) في طبقاته (عن ابي سعد بن ابي فضالة) بفتح الفاء أنصاري وهو حديث ضعيف ﷺ (اذا كانت الفتنة) أي الاختلاف والحروب الواقعة (بين المسلمين فاتخذ سيفا من خشب) كناية عن العزلة والكف عن القتال والانجماع عن الفريقين قال العلقمي قلت والاصل في رواية هذا الحديث ما اخرجه ابن ماجه بسنده عن عديسة بضم العين وفتح الدال المهملتين وتحتية ساكنة وسين مهملة بنت أهبان بضم الهمزة وسكون الهاء وموحدة وآخره نون و يقال له وهبان قالت لما جاء علي بن أبي طالب رضي الله عنه البصرة دخل على أبي فقال يا أبا مسلم هلا تعينني على هؤلاء القوم قال بلى فدعا بجارية له فقال يا جارية أخرجي سيفي فاخرجته فسل منه قدر شبر فاذا هو من خشب فقال ان خليلي وابن عمك رسول الله صلى الله عليه وسلم عهد الي ان كانت الفتنة بين المسلمين فأتخذ سيفا من خشب فان شئت خرجنا معك قال لا حاجة لي فيك ولا في سيفك ﴿فائدة﴾ قال شيخنا قال ابن عبد البر كلم الذئب من الصحابة ثلاثة رافع بن عميرة بفتح العين المهملة وسلمة بن الاكوع وأهبان ابن أوس قلت قال شيخ شيوخنا الذي كلمه الذئب هو أهبان بن الاكوع وقال هو الذي ذكره ابن الكلبي وأبو عبيد والبلاذري اه فقول الذهبي تبعا لابن عبد البر انه أهبان بن أوس فيه نظر (ه عن أهبان) تقدم ضبطه وهو حديث حسن ﷺ (اذا كانت أمراؤكم) اي ولاة اموركم (خياركم) أي أقومكم على الاستقامة قال في الصحاح الخيار خلاف الاشرار (واغنياؤكم سمحاءكم) أي كرماءكم (وامورکم شورى بينكم) أي لا يستأثر أحد منكم بشيء دون غيره ولا يستبد برأي (فظهر الارض خير لكم من بطنها) أي الحياة خير لكم من الموت قال العلقمي اذا عدل الامير في رعاياه وسمح الغني بماله للفقير وصدر الامر عن الشورى كنتم في أمان من اقامة الاوامر والنواهي وأعمال الطاعات وفعل الخيرات فتزداد لكم الحسنات وتكثر المثوبات (واذا كانت امراؤكم شراركم واغنياؤكم بخلاءكم واموركم الى نسائكم) أي مفوضة اليهن (فبطن الارض خير لكم من ظهرها) أي فالموت خير لكم من الحياة لفقد استطاعة اقامة الدين (ت عن ابي هريرة) قال الشيخ حديث ضعيف مجبر ﷺ (اذا كان عند الرجل امرأتان فلم يعدل بينهما) أي في القسم (جاء يوم القيامة وشقه) بكسر اوله أي نصفه أو جانبه (ساقط) أي ذاهب أو اشل وفيه دليل على انه يجب على الزوج أن يساوي بين زوجاته في القسم (ت ك عن ابي هريرة) قال الشيخ حديث صحيح ﷺ (اذا كانوا) أي المتصاحبون (ثلاثة) بنصبه على انه خبر كان وروى بالرفع على لغة اكلوني البراغيث وكان تامة قال العلقمي وفي رواية لمسلم اذا كان ثلاثة بالرفع على أن كان تامة (فلا يتناجى اثنان) قال العلقمي كذا للاكثر بالف مقصورة ثابتة في الخط بصورة ياء وتسقط في اللفظ لالتقاء الساكنين وهو بلفظ الخبر ومعناه النهي (دون الثالث) لانه يوقع الرعب في قلبه ويورث التنافر والضغائن (مالك) في الموطا (ق عن ابن عمر ابن الخطاب) ﷺ (اذا كانوا ثلاثة فليؤمهم احدهم) أي يصلي بهم اماما (واحقهم بالامامة أقرؤهم) قال المناوي أي أفقههم لان الاقرأ اذ ذاك كان هو الافقه كذا اقرره الشافعية واخذ الحنفية بظاهره فقدموا الاقرأ على الافقه اه والظاهر ان حكم الاثنين حكم الثلاثة (حم

(قوله فاتخذ سيفا من خشب) كناية عن العزلة وترك القتال هذا اذا كانت لشهوة نفس أما اذا كانت لاحقاق حق وابطال باطل فالمطلوب القتال لذلك وقد دخل سيدنا علي رضي الله تعالى عنه البصرة بالجيوش وطلب أهبان راوي هذا الحديث ليقاتل معه فذهب وجاء له بسيف من خشب واخرج له قدر شبر فقال له علمت أنك لا تقاتل معي فروى له هذا الحديث فاجتهد سيدنا علي ان القتال لاحقاق حق واجتهاد أهبان أن قتاله لهذه الطائفة التي خرجت عليه لشهوة نفس وقد جمع سيدنا اهبان بين الحقيقة والمجاز حيث اتخذ سيفا خشبا حقيقة وترك القتال (قوله فظهر الارض خير الخ) لكثرة العمل الصالح حينئذ وبطنها خير لكثرة السيآت حينئذ (قوله امرأتان) أي طائعتان فالناشزة لا قسم لها (قوله ساقط) في رواية مائل قيل هو على حقيقته ليميز بين الخلائق والمحققون على أن ميل شقه كناية عن عدم رجحان ميزانه (قوله فلا يتناجى اثنان الخ) أي يحرم ذلك لما يترتب عليه من ايقاع الرعب للثالث لتوهمه أن تحدثهما على اضراره ومثل تحدثهما ما اذا تكلما بلغة لا يعرفها كالتركية حيث عرفا الثالث والا فهما معذوران فما يقع من التحدث بين اثنين وهناك ثالث لا يعرف ذلك حرام ويعلم من العلة أن الثالث لو كان لا يتأثر بتحدثهما لم يحرم لكن الاولى تركه

من عن ابى سعيد) الخدرى ﷺ (اذا كانوا ثلاثة فليؤمهم اقرؤهم لكتاب الله تعالى فان كانوا في القراءة سواء فأكبرهم سنا فان كانوا في السن سواء فاحسنهم وجها) قال بعض الشافعية يقدم الافقه فالاقرأ فالاورع فالاسبق هجرة فالاسن في الاسلام فالانسب فالانظف ثوبا وبدنا وصنعة فالاحسن صورة فالاحسن صوتا وقال في المجموع المختار تقديم أحسنهم ذكرا ثم صوتا ثم هيئة فان تساووا وتشاحوا اقرع بينهم وأجاب الشافعي رضي الله تعالى عنه عن الحديث بأن الصدر الاول كانوا يتفقهون مع القراءة فلا يوجد قارئ الا وهو فقيه (هق عن ابى زيد) بن عمرو بن أخطب (الانصارى) وهو حديث ضعيف ﷺ (اذا كبر العبد) أى قال الانسان الله اكبر في الصلاة أو نهارجها (سترت) أى ملأت (تكبيرته ما بين السماء والارض من شئ) يعنى لو كان فضلها أو ثوابها يجسم لملأ الجو وضاق به الفضاء (خط عن ابى الدرداء) قال الشيخ حديث ضعيف ﷺ (اذا كتب احدكم كتابا فليتربه) قال العلقمى بلام الامر وضم التحتية وسكون المثناة الفوقية وكسر الراء المخففة وسكون الموحدة وهاء قال في المصباح الترب وزان قفل لغة في التراب وتربت الكتاب بالتراب اتربه من باب ضرب وتربته بالتشديد مبالغة قال في النهاية قوله فليتربه أى فليجعل عليه التراب اه قال شيخنا قال الطيبى أى يسقطه على التراب اعتمادا على الحق سبحانه وتعالى في ايصاله الى المقصد وقيل المراد به ذر التراب على المكتوب وقيل معناه فليخاطب الكاتب خطابا على غاية التواضع والمراد بالتتريب المبالغة في التواضع في الخطاب (فانه انجح لحاجته) أى اقرب لقضاء مطلوبه (ت عن جابر) بن عبد الله قال الشيخ حديث ضعيف ﷺ (اذا كتب احدكم الى احد فليبدأ بنفسه) أى يذكر اسمه مقدما على اسم المكتوب له ولا يجرى على سنن الاعاجم من البداءة باسم المكتوب اليه (طب عن النعمان بن بشير) الانصارى قال الشيخ حديث ضعيف ﷺ (اذا كتب احدكم الى انسان) أى أراد أن يكتب كتابا (فليبدأ بنفسه) ثم بالمكتوب اليه نحو من فلان الى فلان (واذا كتب) أى أنهى الكتابة (فليترب) ندبا (كتابه) أى مكتوبه (فهو) أى تتريبه (انجح) أى لحاجته أى أيسر لقضائها (طس عن ابى الدرداء) وهو حديث ضعيف ﷺ (اذا كتب احدكم بسم الله الرحمن الرحيم) أى أراد أن يكتبها (فليمد الرحمن) أى حروفه بأن يمد اللام والميم ويجوّف النون ويتأنق في ذلك (خط في) كتاب (الجامع) في آداب المحدث والسامع (فر) كلاهما (عن انس) بن مالك قال الشيخ حديث حسن ﷺ (اذا كتبت بسم الله الرحمن الرحيم) أى أردت كتابتها (فبين السين فيه) أى اظهرها وضع أسنانها اجلالا لاسم الله تعالى (حط) في ترجمة ذى الرياستين (وابن عساكر) في تاريخه (عن زيد بن ثابت) بن الضحاك قال الشيخ حديث حسن لغيره (اذا كتبت) أى أردت أن تكتب (فضع قلمك على اذنك) حال الكتابة أى اجعله بازائها (فانه اذكر لك) أى أعون لك على تذكر ما تكتب وهذا أمر ارشاد (ابن عساكر) في تاريخه (عن انس) بن مالك قال الشيخ حديث حسن لغيره ﷺ (اذا كتبتم الحديث) أى أردتم كتابته (فاكتبوه باسناده) لان في كتابته بغير سند خلط الصحيح بالضعيف بل والموضوع فاذا كتب باسناده برئ الكاتب من عهدته كما قال (فان يك) أى الحديث (حقا كنتم شركاء في الاجر)

(قوله من شئ) بيان لما وشئ بمعنى فضاء (قوله فليتربه) بالتخفيف من أترب ويجوز ترب يترب كضرب يضرب وترب يترب بالغ في التتريب لكن الذى ضبطه المحدثون الاول لان المبالغة ليست مرادة وكونه من باب ضرب لغة قليلة (قوله فليبدأ بنفسه) فما يقع الآن من تأخير اسم الكاتب خلاف السنة نعم ان خشى من تقديم اسمه ضررا من المرسول اليه لكونه ملكا أو أميرا فلا بأس بالتأخير بل يجب ان ظن الضرر (قوله فليمد الرحمن) اى حروفه ويظهر الميم لاجل أن يعلم ان بينها وبين النون الفا وان لم ترسم في الخط لان كتابة القرآن سنة متبعة فهذا علامة غفران الذنوب لفاعله وعلامة رضا الله تعالى ويكون سببا لقضاء الحوائج فالمطلوب تجويد كتابة القرآن أما كتب العلم فالمدار على امكان قراءته وان لم تجوّد (قوله على أذنك) اى بجانب أذنك بين الصدغ والاذن ولم يبين اليمنى واليسرى والظاهر أن المراد اليمنى لانها قريبة من اليد اليمنى التى يكتب بها وهذا الحديث قاله صلى الله عليه وسلم لسيدنا معاوية حين رآه قد وضع قلمه في فمه لما أراد أن يكتب الوحى الذى انزل عليه صلى الله عليه وسلم حال كونه صلى الله عليه وسلم متأنيا في املائه ذلك

لمن رواه من الرجال (وان بلغ باطلا كان وزره عليه) قال العلقمي اختلف السلف من الصحابة والتابعين في كتابة الحديث فكرهها طائفة منهم ابن عمر وابن مسعود وزيد بن ثابت وآخرون وأباحها طائفة وفعلوها منهم عمر وعلي وابنه الحسن وابن عمرو والحسين وعطاء وسعيد ابن جبير وعمر بن عبد العزيز وحكاه عياض عن أكثر الصحابة والتابعين ثم أجمعوا بعد ذلك على الجواز وزال الخلاف قال ابن الصلاح ولولا تدوينه في الكتب لدرس في الاعصر الخالية وجاء في الاباحة والنهي حديثان فحديث النهي مارواه مسلم عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال لاتكتبوا عني شيأ الا القرآن ومن كتب عني شيأ غير القرآن فليمحه وحديث الاباحة قوله صلى الله عليه وسلم اكتبوا لابي شاه متفق عليه وروى أبو داود والحاكم عن ابن عمرو قال قلت يارسول الله اني أسمع منك الشئ فأكتبه قال نعم قال في الغضب والرضا قال نعم فاني لا أقول فيهما الا حقا وروى الحاكم وغيره من حديث أنس وغيره مرفوعا وموقوفا قيدوا العلم بالكتابة وأسند الديلمي عن علي مرفوعا اذا كتبتم الحديث فاكتبوه بسنده وقد اختلف في الجمع بينهما وبين حديث أبي سعيد السابق فقيل الاذن لمن خيف نسيانه والنهي لمن أمن النسيان ووثق بحفظه وخيف اتكاله على الخط اذا كتب فيكون النهي مخصوصا أو نهي عنه من حيث اختلاطه بالقرآن واذن فيه حين أمن ذلك فيكون النهي منسوخا وقيل المراد النهي عن كتابة الحديث مع القرآن في صحيفة واحدة لانهم كانوا يسمعون تأويل الآية فربما كتبوه معه فنهوا عن ذلك لخوف الاشتباه (فائدة) اعلم أن الآثار كانت في عصر الصحابة وكبار التابعين غير مدونة ولا مرتبة لسيلان أذهانهم وسعة حفظهم ولانهم كانوا نهوا عنها كما تقدم ولان أكثرهم لايحسن الكتابة فلما كان زمن عمر بن عبد العزيز على رأس المائة أمر بتدوين الحديث فأول من دونه بأمر عمر بن عبد العزيز ابن شهاب الزهري وأما الجمع مرتبا على الابواب فوقع في نصف القرن الثاني فاول من جمع ذلك ابن جريج بمكة ومالك وابن اسحق بالمدينة وهشام بواسط ومعمر باليمن وابن المبارك بخراسان والربيع بن صبيح أو سعيد بن أبي عروبة أو حماد بن سلمة بالبصرة وسفيان الثوري بالكوفة والاوزاعي بالشام وجرير بن عبد الحميد بالري وكل هؤلاء كانوا في عصر واحد فلا يدري أيهم أسبق كما قال الحافظ العراقي والحافظ بن حجر (لك عن) كتاب (علوم الحديث وابو نعيم) وكذا الديلمي (وابن عساكر) في التاريخ كلهم (عن علي) أمير المؤمنين وهو حديث ضعيف ۞ (اذا كثرت ذنوب العبد) أي الانسان المسلم (فلم يكن له من العمل) أي الصالح (مايكفرها) لفقده أو لقلته (ابتلاه الله بالحزن) قال المناوي في رواية بالهم (ليكفرها عنه) به فغالب مايحصل من الهموم والغموم من التقصير في الطاعة (حم عن عائشة) وهو حديث حسن ۞ (اذا كثرت ذنوبك) أي واردت اتباعها بحسنات تمحوها (فاسق الماء على الماء) قال المناوي أي اسق الماء على أثر سقي الماء بأن تتابعه أو اسق الماء وان كنت بشط نهر وقال العلقمي فاسق الماء على الماء ليس بقيد بل لنفي توهم أنه اذا حازه بلا كلفة كبيرة فلا أجر فيه بل فيه الاجر والثواب فكيف اذا عظمت المشقة وكثرت المؤنة (تتناثر) بمثناتين ثم نون ثم مثلثة بعد الالف ثم راء وظاهر كلام المناوي أنه مجزوم جواب الامر فانه قال فانك ان فعلت ذلك تتناثر أي ذنوبك (كما يتناثر الورق من الشجر في الريح العاصف)

(قوله وزره عليه) أي على من تعمد كذبه المعلوم من المقام أي والراوي لا اثم عليه لكونه خرج من عهدته بذكر سنده والكتب والتعلق بالاسانيد من خصوصيات هذه الامة فلم يقع كتب سند حديث في الامم السابقة (قوله ذنوب العبد) أي الصغائر وكذا مابعده (قوله فاسق الماء على الماء) يحتمل معنيين سقي الماء ولو على شط النهر ففيه الثواب فما بالك اذا كان بعيدا عنه وأن المراد سقي الماء المرة بعد المرة كان أسقى شخصا فطلب آخر فأسقاه والتكرار وكونه على شط النهر ليس قيدا بل المراد أن سقي الماء يكفر الذنوب ولو بتابعه بأجرة أولا لاسيما اذا كان لايليق به مناولة الماء كالعالم

أى الشديد (خط عن انس) بن مالك وهو حديث ضعيف ﷺ (اذا كذب العبد) أى الانسان (كذبة) قال الشيخ وكذب كضرب وكذبة بفتح فسكون مرة أى غير جائزة وهى صغيرة على الراجح وقد تكون كبيرة لعوارض (تباعد عنه الملك) قال المناوى يحتمل أن أل جنسية ويحتمل أنها عهدية والمعهود الحافظ (ميلا) وهو منتهى مد البصر (من نتن ما جاء به) أى الكاذب من الكذب كتباعد من نتن ماله ريح كريهة كثوم بل أولى (ت) فى الزهد (حل) كلاهما (عن ابن عمر) بن الخطاب قال الشيخ حديث حسن ﷺ (اذا كنتم فى سفر فاقلوا المكث فى المنازل) أى الاماكن التى اعتيد النزول فيها فى السفر قال الشيخ أى مادمتم قادرين على السير والا فلا بد من قدر الراحة (ابونعيم) وكذا الديلمى (عن ابن عباس) قال الشيخ حديث حسن ﷺ (اذا كنتم ثلاثة فلا يتناجى رجلان دون الآخر حتى تختلطوا بالناس فان ذلك) يعنى التناجى حالة عدم الاختلاط (يحزنه) بضم المثناة التحتية وكسر الزاى وبفتحها وضم الزاى قال العلقمى قال النووى المناجاة المسارة وانتجى القوم وتناجوا أى سار بعضهم بعضا وفى الحديث النهى عن تناجى اثنين بحضرة ثالث وكذا ثلاثة وأكثر بحضرة واحد وهو نهى تحريم فيحرم على الجماعة المناجاة دون واحد منهم الا أن يأذن ومذهب ابن عمر ومالك واصحابه وجماهير العلماء أن النهى عام فى كل الازمان وفى الحضر والسفر وقال بعض العلماء انما النهى عن المناجاة فى السفر دون الحضر لان السفر مظنة الخوف وادعى بعضهم أن هذا الحديث منسوخ وان هذا كان فى أول الاسلام فلما فشا الاسلام وأمن الناس سقط النهى اه كلام النووى قلت قال شيخ شيوخنا وهذا البعض هو عياض وتعقبه القرطبى بأن هذا تحكم وتخصيص لا دليل عليه وقال ابن العربى الخبر عام اللفظ والمعنى والعلة الحزن وهو موجود فى السفر والحضر فوجب أن يعمهما النهى جميعا وقوله حتى تختلطوا قال العلقمى بمثناة فوقية قبل الخاء أى تختلط الثلاثة بغيرهم والغير أعم من أن يكون واحدا أو أكثر وقوله فان ذلك يحزنه قال العلقمى لانه يتوهم أن نجواهما انما هى سوء رأيهما فيه وانهما يتفقان على غائلة تحصل له منهما وقد نقل ابن بطال عن أشهب عن مالك قال لا يتناجى ثلاثة دون واحد ولا عشرة دون واحد للنهى عن أن يترك واحد قال وهذا مستنبط من حديث الباب لان المعنى فى ترك الجماعة للواحد كترك الاثنين للواحد قال وهذا من حسن الادب لئلا يتباغضوا ويتقاطعوا وقال المازرى ومن تبعه لا فرق فى النهى بين الاثنين والجماعة لوجود المعنى فى حق الواحد قال النووى أما اذا كانوا أربعة فتناجى اثنان دون اثنين فلا بأس بالاجماع قال شيخ شيوخنا واختلف فيما اذا انفرد جماعة بالتناجى دون جماعة قال ابن التين وحديث عائشة فى قصة فاطمة دال على الجواز وحديث ابن مسعود فأتيته وهو فى ملا فساررته فان فى ذلك دلالة على أن المنع يرتفع اذا بقى جماعة لا يتأذون بالمسارة ويستثنى من أصل الحكم كما تقدم ما اذا أذن من يبقى سواء كان واحدا أم أكثر للاثنين فى التناجى دونه أو دونهم فان المنع يرتفع لانه حق من يبقى وأما اذا انتجى اثنان ابتداء وثم ثالث وكان بحيث لا يسمع كلامهما لو تكلما جهرا فأتى ليستمع كلامهما فلا يجوز كما لو لم يكن حاضرا معهما أصلا قال ابن عبد البر لا يجوز لاحد أن يدخل على المتناجيين فى حال تناجيهما قلت ولا ينبغى للداخل القعود عندهما ولو تباعد عنهما الا باذنهما لما افتتحا حديثهما سرا وليس عندهما

(قوله كذبة) أى منهيا عنها والكذب صغيرة الا أن ترتب عليه كبيرة كاضرار الناس (قوله تباعد عنه الملك) يحتمل ان أل جنسية ويحتمل أنها عهدية والمراد به الحافظان انتهى بخط الشيخ عبد البر الاجهورى (قوله من نتن الخ) لان الله تعالى لما خلق النتن فى الاجرام كالقاذورات خلقه فى المعانى وكان مالك بن دينار رضى الله تعالى عنه يقول لو شم الناس نتن ذنوبى كما أشمها أنا لم يقرب منى أحد وقد ظهر نتن فى مجلسه صلى الله عليه وسلم فقال هل تدرون ذلك فقالوا الله ورسوله أعلم فقال هذا نتن غيبة اغتابها شخص لصاحبه (قوله فأقلوا المكث) لان اطالته تطول السفر للقصود مع ان المطلوب قطعه لكونه من العذاب وأيضا اذا طال المكث ربما عرف قطاع الطريق محله فيؤذونه (قوله ثلاثة) أى مثلا فيشمل الالف ونحوه أى الا اذا أراد أن يسر شخص لأخرس أو كان مهادنيا أو ذميا فلا يحرم بدون ادخال الثالث ولو دخل شخص على اثنين وأحدهما يسر الآخر بكلام حرم عليه قربه ليسمعه (قوله يحزنه) أى سبب فى حزنه

أحد دل على أن مرادهما أن لا يطلع أحد على كلامهما (حم ق ت ه عن ابن مسعود) عبد الله ﷺ (اذا لبستم) أي اذا أردتم لبس نحو ثوب أو نعل (واذا توضأتم) أي أردتم الوضوء (فابدؤا بأيامنكم) وفي رواية بميامنكم والامر للندب قال المناوي فأيامن جمع أيمن أو يمين وميامن جمع ميمنة بأن يبدأ بلبس الكم أو الخف أو النعل الايمن ويخرج باللبس الخلع فيبدأ فيه باليسار (د حب عن ابي هريرة) وهو حديث صحيح (اذا لعب الشيطان بأحدكم في منامه فلا يحدث به) أي بما رآه (الناس) لئلا يستقبله المعبر في تفسيرها بما يزيده غما بل يفعل ما أمر من الاستعاذة والتفل والتحول قال العلقمي قلت وسببه كما في ابن ماجه عن جابر قال أتى النبي صلى الله عليه وسلم رجل وهو يخطب فقال يا رسول الله رأيت البارحة فيما يرى النائم كأن عنقي ضربت وسقط رأسي فاتبعته فأخذته فأعدته فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا فذكره قال النووي قال المازري يحتمل أن النبي صلى الله عليه وسلم علم أن منامه هذا من الاضغاث بوحي أو بدلالة في المنام دلته على ذلك أو على أنه من المكروه الذي هو من تحزين الشيطان وأما المعبرون فيتكلمون في كتبهم على قطع الرأس ويجعلونه دلالة على مفارقة الرائي ما هو فيه من النعم أو مفارقته من قوته ويزول سلطانه ويتغير حاله في جميع أموره الا أن يكون عبدا فيدل على عتقه أو مريضا فعلى شفائه أو مديونا فعلى قضاء دينه أو من لم يحج فعلى أنه يحج أو مغموما فعلى فرجه أو خائفا فعلى أمنه والله أعلم (م ه عن جابر) بن عبد الله ﷺ (اذا لعن آخر هذه الامة أولها فمن كتم حديثا) أي حديثا بلغه عن النبي صلى الله عليه وسلم في فضل الصحابة وذم من يبغضهم (فقد كتم ما أنزل الله عز وجل على) أي فيلجم يوم القيامة بلجام من النار كما يجيء في أخبار (ه عن جابر) بن عبد الله قال الشيخ حديث حسن ﷺ (اذا لقي أحدكم أخاه) أي في الدين (فليسلم عليه) أي ندبا (فان حالت بينهما شجرة أو حائط أو حجر ثم لقيه فليسلم عليه) أي ان عدا متفرقين عرفا (د ه هب عن ابي هريرة) وهو حديث حسن ﷺ (اذا لقيت الحاج) أي عند قدومه من حجه (فسلم عليه وصافحه) أي ضع يدك اليمنى في يده اليمنى (ومره أن يستغفر لك) أي يطلب لك المغفرة من الله (قبل أن يدخل بيته) أي الاولى ذلك (فانه) أي الحاج (مغفور له) أي اذا كان حجه مبرورا كما قيد به في خبر فتلقي الحاج والسلام عليه وطلب الدعاء منه مندوب قال المناوي وانما كان طلبه منه قبل دخول بيته أولى لانه بعد قد يخلط (حم عن ابن عمر) بن الخطاب قال الشيخ حديث حسن ﷺ (اذا لم يبارك للرجل) أي الانسان (في ماله جعله في الماء والطين) أي صرفه في البنيان ومر أن هذا في غير ما فيه قربة وما يحتاج اليه (هب عن ابي هريرة) وهو حديث ضعيف ﷺ (اذا مات الميت) هذا من قبيل المجاز باعتبار ما يؤول اليه اذ الميت لا يموت (تقول الملائكة) أي يقول بعضهم لبعض استفهاما قال المناوي والمراد الملائكة الذين يمشون أمام الجنازة (ما قدم) بالتشديد من العمل أهو صالح فنستغفر له أم غيره (ويقول الناس ما خلف) بتشديد اللام أي ما ترك لورثته فالملائكة ليس اهتمامهم الا بالاعمال والآدميون لا يهتمون الا بالمال (هب عن ابي هريرة) وهو حديث ضعيف ﷺ (اذا مات الانسان) قال المناوي وفي رواية ابن آدم (انقطع عمله) أي فائدة

(قوله اذا لعب الشيطان الخ) قال صلى الله عليه وسلم حين جاءه اعرابي وهو يخطب وقال له رأيت في منامي أن رأسي قطعت ولعله علم بالوحي أن ذلك من لعب الشيطان به فلا ينافي ما قاله المعبرون أن رؤية قطع الرأس تدل على وفاء الدين ان كان الرائي مديونا وعلى الشفاء ان كان مريضا وعلى تكفير الذنوب ان كان مذنبا وعلى سقوط جاهه ومنصبه ان كان ذا جاه ومنصب الخ وعبارة العزيزي قال النووي قال الماوردي يحتمل ان النبي صلى الله عليه وسلم علم أن منامه هذا من الاضغاث بوحي أو بدلالة في المنام دلته على ذلك أو على أنه من المكروه الذي هو من تحزين الشيطان وأما المعبرون فيتكلمون في كتبهم على قطع الرأس ويجعلونه دلالة على مفارقة الرائي ما هو فيه من النعم أو مفارقته قوته وزوال سلطانه وتغير حاله في جميع أموره الا أن يكون عبدا فيدل على عتقه أو مريضا فعلى شفائه أو مديونا فعلى قضاء دينه أو لم يحج فعلى أنه يحج أو مغموما فعلى فرجه أو خائفا فعلى أمنه والله أعلم انتهى بحروفه (قوله حديثا) أي يتعلق بفضل الصحابة أو بذم من يسبهم (قوله قبل أن يدخل بيته) أي الاولى المتأكد ذلك والا فيطلب طلب الاستغفار منه ولو بعد دخول البيت الى أن يمضي نحو عشرة أيام من ربيع الاول فلا يطلب حينئذ فيطلب منه في الحجة ومحرم وصفر وبعض ربيع (قوله فانه مغفور له) أي ودعاء المغفور له مقبول (قوله انقطع عمله) أي ثواب عمله

(قوله صدقة جارية) فسرها العلماء بالوقف (قوله أو علم ينتفع به) ولو بنسخ كتب العلم فضلا عن تصنيفها فلينظر الانسان ماذا يكتب لنفسه من خير أو غيره (قوله بالغداة الخ) أي أول النهار وآخره فإن أهل الجنة أي فيقعده من مقاعد أهل الجنة

عمله وتجديد ثوابه (الا من ثلاث) فان ثوابها لا ينقطع بل هو دائم متصل النفع (صدقة جارية) وفي رواية دارة أي متصلة كوقف (او علم ينتفع به) كتعليم وتصنيف قال التاج السبكي والتصنيف أقوى لطول بقائه على ممر الزمان اهـ وارتضاه المؤلف (او ولد صالح) أي مسلم (يدعو له) لانه السبب في وجوده وفائدة تقييده بالولد مع أن دعاء غيره ينفعه تحريض لولده على الدعاء لاصله وورد في أحاديث آخر زيادة على الثلاثة وتتبعها المؤلف فبلغت حد عشر ونظمها في قوله

اذا مات ابن آدم ليس يجري * عليه من فعال غير عشر
علوم بثها ودعاء نجل * وغرس النخل والصدقات تجري
وراثة مصحف ورباط ثغر * وحفر البئر أو اجراء نهر
وبيت للغريب بناه يأوي * اليه أو بناء محل ذكر
وتعليم لقرآن كريم * فخذها من أحاديث بحصر

(خد م ٣ عن ابي هريرة ﷺ اذا مات احدكم عرض عليه مقعده) أي محل قعوده من الجنة أو النار بأن تعاد الروح الى بدنه أو بعضه (بالغداة والعشي) أي وقتهما قال العلقمي أي أول النهار وآخره بالنسبة الى أهل الدنيا قال ابن التين يحتمل أن يريد بالغداة والعشي غداة واحدة وعشية واحدة يكون العرض فيهما ويحتمل أن يكون كل غداة وكل عشي قال القرطبي وهذا في حق المؤمن والكافر واضح وأما المؤمن المخلط فيحتمل أيضا في حقه لانه يدخل الجنة في الجملة قلت هذا الاحتمال هو الصواب فيرى مقعده في الجنة فيقال له هذا مقعدك وستصير اليه بعد مجازاتك بالعقوبة على ما تستحق (ان كان من اهل الجنة فمن اهل الجنة) أي فيقعده من مقاعد أهل الجنة (وان كان من اهل النار فمن اهل النار) فيقعده من مقاعد أهل النار فليس الجزاء والشرط متحدين معنى بل لفظا (يقال له هذا مقعدك حتى يبعثك الله اليه يوم القيامة) أي يقال له من قبل الله تعالى قال العلقمي قال ابن عبد البر والمعنى حتى يبعثك الله الى ذلك المقعد ويحتمل أن يعود الضمير الى الله تعالى فالى الله ترجع الامور والاول أظهر اهـ وقال المناوي أي لا تصل اليه الا بعد البعث (ق ت ه عن ابن عمر) بن الخطاب ﷺ (اذا مات صاحبكم) أي المؤمن الذي كنتم تجتمعون به وتصاحبونه (فدعوه) أي اتركوه من الكلام فيه بما يؤذيه لو كان حيا (لا تقعوا فيه) أي لا تتكلموا في عرضه بسوء فانه قد أفضى الى ما قدم وغيبة الميت أفحش من غيبة الحي وقد ورد النهي عن ذكر مساوي موتانا فتخصيص الصاحب هنا لكونه آكد قال العلقمي روى أن رجلا من الانصار وقع في أبي العباس فلطمه العباس فجاء قومه فلبسوا السلاح فبلغ ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم فجاء فصعد المنبر فقال أيها الناس أي أهل الارض أكرم على الله فقالوا أنت يا رسول الله فقال ان العباس مني وأنا منه فلا تسبوا أمواتنا فتؤذوا أحياءنا فقالوا نعوذ بالله من غضبك ذكره ابن رسلان (د عن عائشة) وبجانبه علامة الحسن ﷺ (اذا مات صاحب بدعة) أي مذمومة (فقد فتح) بالبناء للمفعول (في الاسلام فتح) أي فتوح كبلد من ديار الكفر فتحت

وكذا ما بعده لا بد من هذا التقدير لئلا يتحد الشرط والجزاء (قوله أيضا بالغداة والعشي) أي وقتهما قال العلقمي أي أول النهار وآخره بالنسبة الى أهل الدنيا قال ابن التين يحتمل أن يريد بالغداة والعشي غداة واحدة وعشية واحدة يكون العرض فيهما ويحتمل أن يكون كل غداة وكل عشي قال القرطبي وهذا في حق المؤمن والكافر واضح وأما المؤمن المخلط فيحتمل أيضا في حقه لانه يدخل الجنة في الجملة قلت هذا الاحتمال هو الصواب فيرى مقعده في الجنة فيقال له هذا مقعدك وستصير اليه بعد مجازاتك بالعقوبة على ما تستحق انتهى من العزيزي (قوله يقال له الخ) أي يرد الله تعالى له روحه فيدرك القول (قوله اذا مات صاحبكم) أي المصاحب لكم بجوار ونحوه لا تقعوا فيه بالغيبة فان غيبة الميت أشد من غيبة الحي لامكان استحلاله بخلاف الميت وبعضهم حمل الصاحب على النبي صلى الله عليه وسلم أي اذا مت فدعوني بأن لا تتكلموا في أهل بيتي فان الوقوع فيهم وقوع في (قوله صاحب بدعة) أي البدعة المباحة كالمصافحة بعد صلاة الصبح ولبس الثياب المفسقة والتبسط في المآكل المكروهة

واستؤصل أهلها بالسيف لان موته راحة للعباد والبلاد لافتتانهم به وعود شؤمه على الاسلام وأهله بافساد عقائدهم (حط فر عن انس) بن مالك وهو حديث ضعيف ﴿اذا مات ولد العبد﴾ أى الانسان المسلم ذكرا كان او انثى (قال الله تعالى للملائكة) أى الموكلين بقبض أرواح الخلائق (قبضتم ولد عبدى) أى روحه (فيقولون نعم فيقول قبضتم ثمرة فؤاده) قال العلقمى قال فى النهاية قيل للولد ثمرة لان الثمرة ما تنتجه الشجرة والولد نتيجة الاب (فيقولون نعم فيقول ماذا قال عبدى فيقولون حمدك واسترجع) أى قال الحمد لله انا لله وانا اليه راجعون (فيقول الله تعالى) أى للملائكة (ابنوا لعبدى بيتا فى الجنة وسموه بيت الحمد) أى البيت المنعم به على أنه ثواب الحمد قال المناوى وفيه أن المصائب لا ثواب فيها بل فى الصبر عليها وعليه جمع لكن نوزع فيه (ت عن ابى موسى) الاشعرى وهو حديث حسن ﴿اذا مدح المؤمن فى وجهه ربا الايمان فى قلبه﴾ قال العلقمى ربا الزيادة وهذا ونحوه انما يسوغ لمن عرف أن الممدوح يعرف نفسه وهو شديد الاحتراز عن آفة الكبر والعجب وآفة الفتور والرياء وكان ذلك سببا لزيادته فى الاعمال الصالحة أو كان ممن يقتدى به ولا تزعزعه الرياح فهذا يزيد الايمان فى قلبه بسبب أعماله الصالحة الزائدة على العادة التى حركه لها المدح الذى لا يعجب به ولا تتأثر نفسه به اه وقال المناوى المراد المؤمن الكامل الايمان اما غيره فعلى نقيض ذلك وعليه يحمل خبر اياكم والمدح فلا تعارض (طب ك عن اسامة ابن زيد) قال الشيخ حديث صحيح ﴿اذا مدح الفاسق غضب الرب﴾ قال العلقمى لان الله سبحانه وتعالى أمر بهجر الفاسق والمباعدة عنه خصوصا المتجاهر بفسقه فاذا مدحته فقد كذبت فى مدحه وخالفت ما أمرت به اذ مدحه مودة له وأنت مأمور بهجره (واهتز لذلك العرش) الهز فى الاصل الحركة واهتز اذا تحرك فهو كما يكون للارتياح والاستبشار يكون لضد ذلك أو المراد فى القسمين أهله (ابن ابى الدنيا) أبو بكر القرشى (فى) كتاب (ذم الغيبة ع هب عن انس) بن مالك (عد عن بريدة) قال المناوى وضعفه الحافظ العراقى وابن حجر ﴿اذا مررت ببلدة﴾ أى وانت مسافر (ليس فيها سلطان) أى حاكم (فلا تدخلها) النهى للتنزيه (انما السلطان ظل الله) أى يدفع به الاذى عن الناس كما يدفع الظل أذى حر الشمس (ورمحه فى الارض) أى يدفع به كما يدفع العدو بالرمح قال العلقمى واستوعب بهاتين الكلمتين نوعى ما على الوالى للرعية أحدهما الانتصار من الظالم والاعانة لان الظل يلجأ اليه من الحرارة والشدة ولهذا قال فى تمامه فى رواية يأوى اليه كل مظلوم والآخر ارهاب العدو ليرتدع عن قصد الرعية وأذاهم فيأمنوا بمكانه من الشر والعرب تجعل الرمح كناية عن الدفع والمنع قاله فى النهاية اه قال المناوى فى هذا من الفخامة والبلاغة ما لا يخفى فقد استوعب جميع ما على الوالى لرعيته (هب عن انس) بن مالك ويؤخذ من كلام المناوى أنه حديث حسن لغيره ﴿اذا مررتم باهل الشرة﴾ بكسر الشين المعجمة وشد الراء أى من المسلمين (فسلموا عليهم) ندبا (تطفأ) قال بمثناة فوقية أوله بخط المؤلف وظاهر كلامه أنه مجزوم جواب الامر فانه قال فانكم ان سلمتم عليهم تطفأ (عنكم شرتهم ونائرتهم) اى عداوتهم وفتنتهم لان فى السلام عليهم اشارة الى عدم احتقارهم وذلك سبب لسكون شرتهم (هب عن انس) بن مالك وهو حديث ضعيف ﴿اذا مررتم برياض الجنة﴾ جمع روضة وهى الموضع المعجب

بالزهر

(قوله فقبضتم) أى أقبضتم والمراد بهذا الاستفهام الصورى اظهار فضل ذلك الشخص عند الملائكة (قوله ولد عبدى) على حذف مضاف أى روح ولد عبدى (قوله ثمرة فؤاده) أى المشبه بثمرة فؤاده (قوله بيت الحمد) لم يقل بيت الحمد والاسترجاع اشارة الى أنه يبنى له ذلك بمجرد ذكر الحمد وان لم يذكر الاسترجاع (قوله الفاسق) شامل للكافر والمسلم خلافا لمن خصه بالكافر (قوله غضب الرب) أى انتقم الرب ممن مدحه كأن قال له أنت شجاع تقتل الانفس وتسلب الاموال أى اذا مدحه بالمعاصى أو أطلق فى مدحه أما لو مدحه بوصف حسن فيه كأن قال له أنت كريم وهو كذلك فلا بأس به (قوله واهتز الخ) لشدة غضبه تعالى (قوله سلطان) أى حاكم عادل بأن لم يكن فيها حاكم أصلا أو فيها حاكم ظالم (قوله ظل الله) أى كظله فى الاستراحة به وكرمحه الذى يقاتل به ويدفع به الاذى (قوله تطفأ الخ) فهو من باب المداراة المأمور بها صلى الله عليه وسلم (قوله برياض الجنة) اى حلق الذكر المشبهة برياض الجنة وشبها اكتساب العلم ونحوه برتع الحيوانات فى الثمار بجامع النفع فذكر ثلاثة أحاديث فسر فى الاول رياض الجنة بحلق الذكر وفى الثانى بمجالس العلم وفى الثالث بالمساجد وكل صحيح ظاهر المعنى

بالزهر قال في النهاية أراد برياض الجنة ذكر الله وشبه الخوض فيه بالرتع في الخصب
(فارتعوا) قال العلقمي قال في المصباح رتعت الماشية رتعا من باب نفع ورتوعا رعت كيف
شاءت (قالوا وما رياض الجنة قال حلق الذكر) قال العلقمي قال في النهاية جمع حلقة بكسر الحاء وفتح
اللام جمع حلقة بفتح الحاء وسكون اللام على غير قياس وحكى عن أبي عمرو أن الواحد حلقة
بالتحريك والجمع حلق بالفتح وهي جماعة من الناس مستديرون كحلقة الباب وغيرها وقال
الجوهري حلقة بالتحريك والجمع حلق بالفتح (حم ت هب عن أنس) بن مالك قال
العلقمي وبجانبه علامة الحسن ﷺ (اذا مررتم برياض الجنة فارتعوا قالوا وما رياض الجنة قال
مجالس العلم) هو شامل لعلم أصول الدين والتفسير والحديث والفقه (طب عن ابن عباس
ﷺ (اذا مررتم برياض الجنة فارتعوا قيل وما رياض الجنة قال المساجد قيل وما الرتع) بسكون
المثناة الفوقية (قال سبحان الله والحمد لله ولا إله إلا الله والله أكبر) اختلف الجواب في تفسير
الرتع باختلاف أحوال السائلين فرأى أن الأولى بحال سائل حلق العلم وبحال سائل آخر
حلق الذكر ولهذا قال العلقمي قلت والمراد من هذه الأحاديث في تفسير الرتع مناسبة كل
شخص بما يليق به من أنواع العبادة (ت عن أبي هريرة) قال الشيخ حديث حسن ﷺ (اذا
مر أحدكم في مسجدنا) أي المؤمنين فليس المراد مسجد المدينة فقط (أو في سوقنا) تنويع
من الشارع لا شك من الراوي (ومعه نبل) قال العلقمي النبل بفتح النون وسكون الموحدة
بعدها لام السهام العربية وهي مؤنثة ولا واحد لها من لفظها (فليمسك على نصالها) قال
العلقمي جمع نصل ويجمع أيضا على نصول والنصل حديدة السهم (بكفه) متعلق بقوله
فليمسك (لا يعقر مسلما) قال العلقمي أي لا يجرح وهو مجزوم نظرا الى أنه جواب الأمر ويجوز
الرفع أي على الاستئناف قال النووي فيه من الآداب الامساك على النصال عند ارادة المرور
بين الناس في مسجد أو سوق أو غيرهما اهـ قلت والمطلوب أنه يستحب لمن معه نبل باد أي
ظاهر أن يمسك على نصالها (ق د ه عن أبي موسى) الأشعري ﷺ (اذا مر رجال بقوم)
ومثله ما لو مر نساء بنسوة (فسلم رجل من الذين مروا على الجلوس ورد من هؤلاء واحد أجزأ
عن هؤلاء وعن هؤلاء) لأن ابتداء السلام من الجماعة سنة كفاية والجواب من الجماعة
فرض كفاية قال في الحلية وليس لنا سنة كفاية إلا هذه (حل عن أبي سعيد) الخدري
قال الشيخ حديث صحيح ﷺ (اذا مرض العبد) قال المناوي أي عرض لبدنه ما أخرجه عن
الاعتدال الخاص به فأوجب الخلل في أفعاله (أو سافر) وفات عليه ما وظفه على نفسه من
النفل (كتب الله تعالى له) أي قدر أو أمر الملك أن يكتب في اللوح أو في غيره (من الأجر مثل
ما كان) أي مثل ثواب الذي كان (يعمل) من النفل حال كونه (صحيحا مقيما) لعذره
والعبد يجزى بنيته ومحله أن لا يكون المرض بفعله وأن لا يكون السفر معصية اهـ وقال
العلقمي قال شيخ شيوخنا وهو في حق من كان يعمل طاعة فمنع منها وكان بنيته لولا المانع
أن يدوم عليها كما ورد ذلك صريحا عند أبي داود وفي آخره كأصلح ما كان يعمل وهو صحيح
مقيم قال ابن بطال وهذا في أمر النوافل أما صلاة الفرائض فلا تسقط بالسفر والمرض والله
أعلم وتعقبه ابن المنير بأنه تحجر واسعا ولا مانع من دخول الفرائض في ذلك بمعنى أنه اذا عجز
عن الاتيان بها على الهيئة الكاملة فانه يكتب له أجر ما عجز عنه كصلاة المريض جالسا يكتب

(قوله قال سبحان الله الخ) بين الرتع هنا بذلك فيعلم أنه في الثاني اكتساب العلوم وما وقع في المناوي الكبير من أنه فسر الرياض بالباقيات الصالحات ليس في محله اذ هي تفسير للرتع لا للرياض (قوله في مسجدنا) معشر المؤمنين وفيه اشارة لجواز دخول المساجد بالسلاح (قوله في مسجدنا الخ) أراد صلى الله عليه وسلم كل مسجد وكل سوق فهو تنويع من الشارع صلى الله عليه وسلم وليس شكا من الرواي (قوله لا يعقر) أي يجرح وهو بكسر القاف وأما الراء فيجوز اسكانها نظرا الى أنه جواب الامر ويجوز الرفع على الاستئناف كما في العلقمي والعزيزي (قوله على الجلوس ليس قيدا (قوله العبد) أي المؤمن المتعود على الأعمال الصالحة (قوله كتب الله تعالى له) أي قدر أو أمر الملك أن يكتب في اللوح المحفوظ أو غيره انتهى عزيزي (قوله أو سافر) ولو سفرا قصيرا (قوله مثل ما) أي مثل ثواب ما كان يعمله من نفل أو فرض كان يعجز عن القيام في الفرض لمرضه فيكتب له ثواب فرض القيام

(قوله ثلاثة أيام) ولو مرضا خفيفا فانه يكفر الصغائر لكن انما يكفر جميع الصغائر المرض الشاق دون الخفيف (قوله كيوم ولدته) يجر يوم وخص يوم الولادة وإن كان لا ذنب على الشخص الى البلوغ لانه أول وقت تطهيره عن الذنوب ولا فرق في ترتب التكفير على المرض بين الصابر وغيره خلافا لبعضهم والتقييد بالصبر في بعض الاحاديث انما هو لحصول شئ مخصوص غير التكفير (قوله ارفع عنه القلم) أي فلا يكتب عليه الصغائر أما الكبائر كترك الصلاة فيكتبها وكتب الشيخ عبد البر الاجهوري

له أجر القائم (حم خ عن ابي موسى) الاشعري ﷺ (اذا مرض العبد) اى الانسان (ثلاثة أيام) ولو مرضا خفيفا كحمى يسيرة وصداع قليل (خرج من ذنوبه كيوم ولدته امه) اى غفر له فصار لا ذنب له فهو كيوم ولدته في خلوه عن الآثام وفيه شمول الكبائر لكن نزل على غيرها قياسا على النظائر (طس وابو الشيخ عن انس) بن مالك وهو حديث ضعيف ﷺ (اذا مرض العبد) اى الانسان (يقال) أي يقول الله تعالى (لصاحب الشمال) اى الملك الموكل بكتابة المعاصي (ارفع عنه القلم) فلا تكتب عليه خطيئة (ويقال لصاحب اليمين) وهو كاتب الحسنات (اكتب له احسن ما كان يعمل فاني اعلم به وانا قيدته) اى بالمرض فلا تقصير منه (ابن عساكر) في تاريخه (عن مكحول) فقيه الشام وعالمه (مرسلا) أرسل عن ابي هريرة وهو حديث ضعيف ﷺ (اذا مشت امتي المطيطا) قال العلقمي بضم الميم وفتح الطاء المهملة وسكون التحتية وبفتح الطاء قال في النهاية المطيطا بالمد والقصر مشية فيها تبختر ومد اليدين يقال مطوت ومططت بمعنى مددت وهي من المصغرات التي لم يستعمل لها مكبر (وخدمها ابناء الملوك ابناء فارس والروم) قال المناوي بدل مما قبله (سلط) بالبناء للمفعول أي سلط الله (شرارها على خيارها) اى مكنهم منهم واغراهم بهم وذا من معجزاته صلى الله عليه وسلم فانهم لما فتحوا فارس والروم وسبوا أولادهم واستخدموهم سلط الله عليهم قتلة عثمان فكان ما كان (ت عن ابن عمر) بن الخطاب قال الشيخ حديث ضعيف ﷺ (اذا نادى المنادى) أي أذن المؤذن للصلاة (فتحت) بالبناء للمفعول (ابواب السماء واستجيب الدعاء) أي استجاب الله دعاء الداعي حينئذ لكونها من ساعات الاجابة قال المناوي وفيه ان السماء ذات أبواب وقيل اراد بفتحها ازالة الحجب والموانع (ع ك عن ابي امامة) الباهلي قال الشيخ حديث صحيح ﷺ (اذا نزل الرجل بقوم) قال المناوي ضيفا او مدعوا في وليمة (فلا يصوم الا باذنهم) النهي فيه للتنزيه أي لا يشرع في صوم نفل الا ان أذنوا له فيه أو لا يتمه ان شرع فيه الا باذنهم فيحل قطع النفل عند الشافعي اما الفرض فلا دخل لاذنهم فيه (ه عن عائشة) وهو حديث ضعيف ﷺ (اذا نزل احدكم منزلا فقال فيه) أي نام نصف النهار (فلا يرحل حتى يصلي ركعتين) أي يندب له أن يودعه بذلك (عد عن ابي هريرة) وهو حديث ضعيف ﷺ (اذا نزل بكم كرب) أي أمر ملأ الصدر غيظا قال العلقمي قال في المصباح وكربه الامر كربا شق عليه حتى ملأ صدره غيظا (او جهد) قال المناوي بفتح الجيم وتضم مشقة (او بلاء) اى هم يأخذ بالنفس (فقولوا الله الله ربنا لا شريك له) أي لا مشارك له في ربوبيته فان ذلك يزيله بشرط قوة الايقان وتمكن الايمان والامر فيه للندب (هب) وكذا الطبراني (عن ابن عباس)

بهامش نسخته على قوله ارفع عنه القلم أي فلا يكتب عليه خطيئة فلو فعل ذنبا حال مرضه هل يكتب عليه خطيئة أولا الظاهر نعم لكن المرض يكون لها مكفرا بمنزلة الاستغفار انتهى (قوله مشت) من باب رمى (قوله المطيطا) أي مشية المتكبر والمعجب وهو بالمد والقصر وهو مصغر لا مكبر له نحو كميت وكميت (قوله وخدمها) نسخة خدمتها (قوله أبناء فارس الخ) بدل من أبناء الملوك وذلك أن ابليس علمهم اللواط بهم وهذا من الاخبار بالغيب (قوله على خيارها) أي حيث قدروا على ازالة المنكر ولم يزيلوه (قوله فتحت أبواب السماء) كناية عن ازالة الحجب لاستجابة الدعاء وسيأتي للشارح بعد تقييد اجابة الدعاء وقت الاذان بما اذا حضر الى الصلاة أو عزم على الحضور فورا وأجاب المؤذن وهو قيد لسرعة الاجابة وعقب الاذان مثل وقته في اجابة الدعاء وما ذكره الشارح من أنه في اجابة المؤذن يقول حي على الصلاة الخ ممنوع بل يحوقل فان كان ورد حديث بأنه يقول حي على الصلاة الخ فهو مؤول عندنا (قوله فقال فيه) أي نام وقت القيلولة وليس قيدا بل متى نزل محلا وأراد مفارقته سن له أن يصلي فيه ركعتين ليشهد له المكان ولو كان مقيما وان كان ظاهر قوله فلا يرحل انه خاص بالمسافر لما ورد من الاحاديث الدالة على عدم التقييد (قوله أو جهد) أي مشقة سفرا أو غيره

عباس) قال العلقمى وبجانبه علامة الحسن ﷺ (اذا نزل احدكم منزلا فليقل اعوذ بكلمات الله) قال المناوى أى صفاته القائمة بذاته اهـ وقال العلقمى كلمات الله تعالى القرآن (التامات) أى التى لا يدخلها نقص ولا عيب كما يدخل كلام الناس وقيل هى النافعات الكافيات الشافيات من كل ما يتعوذ به (من شر ما خلق) من الانام والهوام (فانه) اذا قال ذلك (لا يضره شئ) أى من المخلوقات (حتى يرتحل عنه) وفى نسخة منه أى عن ذلك المنزل قال العلقمى قال الشيخ ابو العباس القرطبى قوله فانه لا يضره شئ حتى يرتحل منه هذا خبر صحيح وقول صادق علمنا صدقه دليلا وتجربة فانى منذ سمعت هذا الخبر عملت به فلم يضرنى شئ الى أن تركته فلدغتنى عقرب بالمهدية ليلا فتفكرت فى نفسى فاذا أنا قد نسيت أن أتعوذ بتلك الكلمات (تتمة) قال الدميرى روينا عن الشيخ فخر الدين عثمان بن محمد التوزرى قال كنت يوما أقرأ على شيخ لى بمكة شيأ من الفرائض فبينا نحن جلوس اذا بعقرب تمشى فاخذها الشيخ وجعل يقلبها فى يده فوضعت الكتاب فقال لى اقرأ قلت حتى أتعلم هذه الفائدة فقال هى عندك قلت ما هى قال ثبت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال من قال حين يصبح وحين يمسى بسم الله الذى لا يضر مع اسمه شئ فى الارض ولا فى السماء وهو السميع العليم لم يضره شئ وقد قلتها أول النهار (م عن خولة) قال المناوى بخاء معجمة مفتوحة (بنت حكيم) السلمية الصالحة زوجة الرجل الصالح عثمان بن مظعون ﷺ (اذا نسى احدكم اسم الله على طعامه) أى نسى أن يذكره حين أكله ومثله ما اذا تعمد بالاولى (فليقل) أى ندبا (اذا ذكر) وهو فى اثنائه (بسم الله أوله وآخره) قال المناوى فان الشيطان يقئ ما أكله كما فى خبر آخر أما بعد فراغه فلا يندب عند جمع شافعية (ع عن امرأة) من الصحابة وهو حديث حسن ﷺ (اذا نصر القوم بسلاحهم وانفسهم) بأن بذلوها فى نصرة المظلوم (فالسنتهم احق) أى أن ينصروا بها فان ذينك أشق ومن رضى بالاشق فهو بما دونه أحق قال الشيخ وفائدة هذا الخبر الترغيب فى حماية عرض المؤمن (ابن سعد) فى طبقاته (عن ابن عوف) وهو حديث حسن (اذا نظر احدكم الى من فضل عليه) قال المناوى بالبناء للمجهول والضمير المجرور عائد الى احد (فى المال والخلق) بفتح الخاء وسكون اللام أى الصورة قال العلقمى ويحتمل أن يدخل فى ذلك الاولاد والاتباع وكل ما يتعلق بزينة الحياة الدنيا قال شيخ شيوخنا ورأيت فى نسخة معتمدة من الغرائب للدارقطنى والخلق بضم الخاء واللام (فلينظر الى من هو اسفل منه) أى من هو دونه فيهما ليرضى فيشكر ولا يحتقر ما عنده وقال العلقمى وفى رواية الى من تحته ويجوز فى أسفل الرفع والنصب والمراد بذلك ما يتعلق بالدنيا قال ابن بطال هذا الحديث جامع لمعانى الخير لان المرء لا يكون بحال يتعلق بالدين من عبادة ربه مجتهدا فيها الا وجد من هو فوقه فمتى طلبت نفسه اللحاق به استقصر حاله فيكون أبدا فى زيادة ولا يكون على حالة خسيسة من الدنيا الا وجد من أهلها من هو أخس منه حالا فاذا تفكر فى ذلك علم أن نعمة الله وصلت

(قوله بكلمات الله) أى أسمائه وصفاته وسائر ما أنزل على الرسل معادل على كلامه القديم وعبارة العزيزى بكلمات الله قال المناوى أى صفاته القائمة بذاته انتهى وقال العلقمى كلمات الله القرآن انتهى بحروفه (قوله لا يضره شئ) أى لا من الهوام ولا اللصوص ولا غيرهم قال العلقمى قال الشيخ أبو العباس القرطبى قوله فانه لا يضره شئ حتى يرتحل عنه هذا خبر صحيح وقول صادق علمنا دليله دليلا وتجربة فانى منذ سمعت هذا الخبر عملت به فلم يضرنى شئ الى أن تركته فلدغتنى عقرب بالمهدية ليلا فتفكرت فى نفسى فاذا أنا قد نسيت أن أتعوذ بتلك الكلمات (تتمة) قال الدميرى روينا عن فخر الدين عثمان بن محمد التوزرى قال كنت يوما أقرأ على شيخ لى بمكة شيأ من الفرائض فبينما نحن جلوس واذا بعقرب تمشى فأخذها الشيخ وجعل يقلبها فى يده فوضعت الكتاب فقال لى اقرأ قلت حتى أتعلم هذه الفائدة قال هى عندك قلت ما هى قال ثبت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال من قال حين يصبح وحين يمسى بسم الله الذى لا يضر مع اسمه شئ فى الارض ولا فى السماء وهو السميع العليم لم يضره شئ وقد قلتها أول النهار انتهت من العزيزى (قوله اذا نسى الخ) قيد بالنسيان لان الغالب أن الترك حينئذ (قوله فليقل الخ) أى ولو بعد فراغه ما لم يطل الفصل (قوله عن امرأة) هى صحابية ولا يضر الجهل بعينها لان الصحابة كلهم عدول اهـ بخط الشيخ عبد البر الاجهورى بهامش نسخته (قوله نصر القوم) المفعول محذوف أى القوم (قوله من فضل عليه) بالبناء للمفعول (قوله والخلق) من حيث الجمالة أو من حيث كثرة الاولاد (قوله من هو اسفل منه) بخلافه فى العمل الصالح فينظر لمن هو أعلى منه فيها

اليه دون كثير ممن فضل عليه بذلك من غير أمر أوجبه فيلزم نفسه الشكر فيعظم اغتباطه بذلك في معاده وقال غيره في هذا الحديث دواء الداء لان الشخص اذا نظر الى من هو فوقه لم يأمن أن يؤثر ذلك فيه حسدا ودواؤه أن ينظر الى من هو أسفل منه ليكون ذلك داعية الى الشكر وقد وقع في نسخة عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده رفعه قال خصلتان من كانتا فيه كتبه الله شاكرا صابرا من نظر في دنياه الى من هو دونه فحمد الله على ما فضله عليه ومن نظر في دينه الى من هو فوقه فاقتدى به وأما من نظر في دنياه الى من هو فوقه فأسف على ما فاته فانه لا يكتب شاكرا ولا صابرا (حم ق عن أبي هريرة ﷺ اذا نظر الوالد الى ولده نظرة كان للولد) أي المنظور اليه (عدل) بكسر العين وفتحها أي مثل (عتق نسمة) يعني اذا نظر الوالد الى ولده فرآه على طاعة كان للولد من الثواب مثل ثواب عتق رقبة لجمعه بين رضا ربه واقرار عين أبيه برؤيته له مطيعا لله تعالى (طب عن ابن عباس) وهو حديث حسن ﷺ (اذا نعس أحدكم) قال العلقمي بفتح العين ينعس بضمها وفتحها نعسا ونعاسا وغلطوا من ضم عين الماضي (وهو يصلي) جملة حالية قال المناوي فرضا أو نفلا (فليرقد) وهو بالوند باعلى تفصيل مر (حتى يذهب عنه النوم فان أحدكم اذا صلى وهو ناعس لا يدري لعله يذهب يستغفر) أي يقصد أن يستغفر لنفسه كأن يريد أن يقول اللهم اغفر لي (فيسب نفسه) أي يدعو عليها كأن يقول اعفر لي بعين مهملة والعفر التراب فالمراد بالسب قلب الدعاء لا الشتم كما هو بين اه وقال العلقمي في رواية النسائي فلينصرف أي بدل فليرقد والمراد به التسليم من الصلاة بعد تمامها فرضا كانت أو نفلا فالنعاس سبب للنوم ولا يقطع الصلاة بمجرد النعاس وحمله المهلب على ظاهره فقال انما أمره بقطع الصلاة لغلبة النوم عليه فدل على أنه اذا كان النعاس أقل من ذلك عفي عنه وقوله فيسب نفسه بالنصب جوابا للعل والرفع عطفا على يستغفر وجعل ابن أبي جمرة علة النهي خشية أن يوافق ساعة اجابة والترجي في لعل عائد على المصلي لا على المتكلم به أي لا يدري أمستغفر أم ساب مترجيا للاستغفار وهو في الواقع بضد ذلك الى أن قال ونظير جواز الرفع والنصب في فيسب جوازهما في لعله يزكى أو يذكر فتنفعه الذكرى نصبه عاصم ورفعه الباقون (مالك) في الموطأ (ق د ت ه عن عائشة) أم المؤمنين ﷺ (اذا نعس أحدكم) قال العلقمي زاد الترمذي يوم الجمعة (وهو في المسجد فليتحول من مجلسه ذلك الى غيره) لانه اذا تحول حصل له من الحركة ما ينفي الفتور المقتضي للنوم فان لم يجد في الصفوف مكانا يتحول اليه فليقم ثم يجلس قلت وعبارة شيخنا واذا نعس والامام يخطب تحول من مجلسه الى مجلس صاحبه ويتحول صاحبه الى مجلسه اه قال ابن رسلان قال الشافعي في الام واذا ثبت في موضعه وتحفظ من النعاس بوجه يراه نافيا للنعاس لم أكره بقاءه ولا أحب له أن يتحول اه قال المناوي ومثل الجمعة غيرها وخصها للطول فيها بالخطبة (د ت عن ابن عمر) بن الخطاب قال العلقمي وبجانبه علامة الصحة ﷺ (اذا نمتم) أي أردتم النوم قال العلقمي والنوم غشية ثقيلة تهجم على القلب فتقطعه عن المعرفة بالاشياء ولهذا قيل هو آفة لان النوم أخو الموت وقيل أن النوم مزيل للقوة والعقل وأما السنة ففي الرأس والنعاس في العين وقيل السنة ريح النوم تبدو في الوجه ثم تنبعث الى القلب فينعس الانسان فينام ونام عن حاجته اذا لم يهتم بها

(قوله نظرة) أي نظرة رحمة ورضا لكونه قائما بحقوقه واذا نظر له نظرتين كأنه عتق نسمتين أو ثلاثا فثلاث الخ كما ورد أنه صلى الله عليه وسلم سئل عن تعدد ذلك حين قال هذا الحديث فأجاب بالتعدد (قوله نعس) ماضي ينعس من باب منع (قوله حتى يذهب عنه النوم) أي مباديه لانه نعاس (قوله لا يدري لعله الخ) مفعول يدري محذوف أي لا يدري ما يقول فيقطع الصلاة ليزول ما به وسائر الطاعات كالصلاة فيطلب أن لا يشرع فيها الا بنشاط وقول الشارح لان صلاته تبطل بذلك ممنوع لان الكلام في النعاس وهو لا يبطل الوضوء على أن النوم اذا كان حال التمكن في الجلوس لا يبطلها

(فاطفؤا

(فاطفئوا المصباح) قال القرطبي الامر والنهي في هذا الحديث للارشاد قال وقد يكون للندب وجزم النووي أنه للارشاد لكونه لمصلحة دنيوية وتعقب بأنه قد يفضي الى مصلحة دينية وهي حفظ النفس المحرم قتلها والمال المحرم تبذيره (فان الفارة) بالهمز وتركه الحيوان المعروف (تأخذ الفتيلة) أي تجرها من السراج أي شأنها ذلك (فتحرق) بضم الفوقية (اهل البيت) أي المحل الذي فيه السراج فتعبيره بالبيت للغالب ويؤخذ منه أنه لو كان المصباح في قنديل ولا يتمكن منه الفار لا يندب ذلك (واغلقوا الابواب) أي أبواب سكنكم اذا نمتم (واوكئوا الاسقية) أي اربطوا أفواه قربكم (وخمروا الشراب) أي غطوا الماء وغيره من كل مائع ولو بعرض عود عليه مع ذكر اسم الله تعالى (طب ك) وكذا أحمد (عن عبد الله بن سرجس) وهو حديث صحيح ﷺ (اذا نهق الحمار) بفتح فكسر أي اذا سمعتم صوت حمار (فتعوذوا بالله من الشيطان الرجيم) أي لانه رأى شيطانا كما مر تعليله به في خبر (طب عن صهيب) بالتصغير قال الشيخ حديث حسن ﷺ (اذا نودي للصلاة) أي اذا أذن المؤذن للصلاة من الصلوات الخمس (فتحت ابواب السماء) قال المناوي حقيقة أو هو عبارة عن ازالة الموانع (واستجيب الدعاء) أي فأكثروا من الدعاء حينئذ باخلاص وقوة يقين فانه لا يرد (الطيالسي) أبو داود (تخ والضياء) المقدسي (عن انس بن مالك) وهو حديث حسن ﷺ (اذا هممت بامر) أي عزمت على فعل شئ مما لا يعلم وجه الصواب فيه (فاستخر ربك) أي اطلب منه بك خير الامرين فيه من الفعل والترك (سبع مرات) قال المناوي أي أعد الاستخارة سبع مرات فأكثر (ثم انظر الى الذي يسبق الى قلبك) من الفعل والترك (فان الخيرة فيه) بكسر الخاء وورد في البخاري عن جابر قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يعلمنا الاستخارة في الامور كلها كما يعلمنا السورة من القرآن يقول اذا هم أحدكم بالامر فليركع ركعتين من غير الفريضة ثم يقول اللهم اني استخيرك بعلمك واستقدرك بقدرتك وأسألك من فضلك العظيم فانك تقدر ولا أقدر وتعلم ولا أعلم وانت علام الغيوب اللهم ان كنت تعلم أن هذا الامر خير لي في ديني ومعاشي وعاقبة أمري أو قال في عاجل أمري وآجله فاقدره لي ويسره لي ثم بارك لي فيه وان كنت تعلم ان هذا الامر شر لي في ديني ومعاشي وعاقبة أمري أو قال في عاجل أمري وآجله فاصرفه عني واصرفني عنه واقدر لي الخير حيث كان ثم رضني به قال ويسمي حاجته (ابن السني في عمل يوم وليلة فر عن انس) بن مالك قال الشيخ حديث ضعيف ﷺ (اذا وجد احدكم الما) بفتحتين أي وجعا (فليضع يده) أي ندبا والاولى كونها اليمين (حيث يجد المه) أي على المحل الذي يحس بالوجع فيه (وليقل سبع مرات اعوذ بعزة الله وقدرته على كل شئ من شر ما اجد) قال المناوي زاد في رواية واحاذر (حم طب عن كعب بن مالك) الانصاري أحد الثلاثة الذين خلفوا قال العلقمي وبجانبه علامة الحسن ﷺ (اذا وجد احدكم لاخيه) أي في النسب أو الدين (نصحا في نفسه فليذكره له) وجوبا فان كتمه عنه غش وخيانة ونصح يتعدى باللام على الافصح فيقال نصحت لزيد قال تعالى ان أردت أن أنصح لكم وفي لغة يتعدى بنفسه فيقال نصحته وهو أي النصح الاخلاص والصدق في المشورة والعمل قال العلقمي قال الخطابي النصيحة هي كلمة جامعة معناها حيازة الحظ للمنصوح له (عد عن ابي هريرة) قال الشيخ حديث ضعيف ﷺ (اذا وجد احدكم

(قوله فان الفارة الخ) يؤخذ منه أن محل ذلك فيما يتأتى فيه ذلك بخلاف نحو القنديل والفانوس (قوله نهق) ينهق نهيقا أو نهق ينهق نهاقا (قوله (قوله فاستخر ربك) واقل الاستخارة أن تكون بالدعاء وأكملها بالصلاة والدعاء المعروف فاذا انشرح صدره أقبل أي انشراحا غير نفساني بأن لم يكن موجودا قبل الاستخارة (قوله وجد أحدكم) أي في نفسه أو غيره ويقول للغير من شر ما يجد ويحاذر (قوله على كل شئ) متعلق بقدرته (قوله فليذكره) وجوبا ان استشاره أو لم يستشره لكن كان النصح مندوبا

عقربا وهو يصلى فليقتلها بنعله اليسرى) قال المناوى ولا تبطل صلاته لانه فعل واحد ولو قتلها باليمين لم يكره لكن اليسرى اولى لانها المناسبة لكل مستقذر (د فى مراسيله عن رجل من الصحابة) من بنى عدى بن كعب قال الشيخ حديث صحيح ﴿(اذا وجدت القملة) او نحوها كبرغوث وبق (فى المسجد) قال المناوى حال من الفاعل اى وجدتها فى شئ من ملبوسك كثوبك وانت فيه (فلفها فى ثوبك) اى ونحوه كطرف عمامتك او منديلك (حتى تخرج) منه فاطرحها حينئذ خارجه فان طرحها فيه حرام وبه اخذ بعض الشافعية لكن افهم كلام غيره خلافه اما الميتة فطرحها فيه حرام اتفاقا وقال العلقمى مفهوم هذا الحديث ان نبذها فى المسجد منهى عنه ففى حديث آخر اذا وجد احدكم القملة فى ثيابه فليصرها ولا يطرحها فى المسجد رواه الامام احمد قال الزركشى كره مالك قتل البراغيث والقمل فى المسجد وصرح النووى فى فتاويه بانه اذا قتلها لا يجوز القاؤها فى المسجد لانها ميتة وقال ابن العماد واما طرح القمل فى المسجد فان كان ميتا حرم لنجاسته وان كان حيا ففى كتب المالكية انه يحرم طرح القمل حيا بخلاف البراغيث والفرق ان البرغوث يعيش باكل التراب بخلاف القمل ففى طرحه تعذيب له بالجوع وهو لا يجوز وعلى هذا فيحرم طرح القمل حيا فى المسجد وغيره ويحرم على الرجل ان يلقى ثيابه وفيها قمل قبل قتله والاولى ان لا يقتله فى المسجد (ص عن رجل من بنى خطمة) بفتح الخاء المعجمة وسكون الطاء المهملة ورواه عنه ايضا الديلمى وغيره وهو حديث حسن ﴿(اذا وسد) بضم الواو وكسر السين المهملة المشددة اى جعل او اسند او فوض (الامر) قال المناوى اى الحكم المتعلق بالدين كالخلافة ومتعلقاتها (الى غير اهله) من فاسق وجائر ودنئ ونسب ونحو ذلك (فانتظر الساعة) فان ذلك يدل على دنوها لافضائه الى اختلال الامر وضعف الاسلام وذلك من اشراطها اه قال العلقمى وسببه كما فى البخارى عن ابى هريرة قال بينما رسول الله صلى الله عليه وسلم فى مجلس يحدث القوم جاءه اعرابى فقال متى الساعة فمضى رسول الله صلى الله عليه وسلم يحدث فقال بعض القوم سمع ما قال فكره ما قاله وقال بعضهم بل لم يسمع حتى اذا قضى حديثه قال اين السائل عن الساعة قال ها انا يا رسول الله قال اذا ضيعت الامانة فانتظر الساعة فقال كيف اضاعتها قال اذا وسد (خ عن ابى هريرة ﴿(اذا وضع السيف) بالبناء للمفعول قال المناوى اى المقاتلة به والمراد وقع القتال بسيف او غيره كرمح ونار ومنجنيق وخص السيف لغلبة القتال به (فى امتى) اى امة الاجابة (لم يرفع عنها الى يوم القيامة) اجابة لدعوته صلى الله عليه وسلم ان يجعل باسهم بينهم اه وقال العلقمى اى يتسلسل فيهم وان قل او كان فى بعض الجهات دون بعض لم ينقطع قلت وهو مشاهد حتى فى عربان البوادى (ت عن ثوبان) مولى المصطفى وهو حديث صحيح ﴿(اذا وضع الطعام) اى لتأكلوه (فاخلعوا نعالكم) اى انزعوها من ارجلكم (فانه) اى النزع (اروح) اى اكثر راحة (لاقدامكم) قال المناوى فيه اشارة الى ان الامر ارشادى (الدارمى) فى مسنده (ك) كلاهما (عن انس) بن مالك وهو حديث صحيح ﴿(اذا وضع الطعام) اى بين ايدى مريدى الاكل (فليبدأ) بالاكل الامر فيه للندب (امير القوم او صاحب الطعام او خير القوم)

(قوله عقربا) اى او نهارا او حية بالاولى واذا طلب قتل ذلك فى الصلاة ففى خارجها بالاولى (قوله اذا وسد) وفى رواية اسد اى اذا ولى الامر غير اهله فهو من علامات الساعة قال العلقمى والمراد من الامر جنس الامور التى تتعلق بالدين كالخلافة والامارة والقضاء والافتاء وغير ذلك انتهى بحروفه وقال قبل ذلك وسد بتشديد السين اى جعل انتهى (قوله اذا وضع السيف) اى آلة القتال من سيف ورمح وغيره اى اذا وقعت المقاتلة بين المسلمين لم ترتفع الى يوم القيامة اى تستمر على العادة وليس المراد وقوعها على الدوام واول وقوع المقاتلة بين المسلمين ما وقع لسيدنا عثمان رضى الله تعالى عنه واستمرار ذلك مشاهد الى الآن وذلك اجابة لدعوته صلى الله عليه وسلم ان يجعل باسهم بينهم (قوله اذا وضع الطعام) اى قرب اليكم لتأكلوه او قرب وقت تقريبه اليكم (قوله فاخلعوا نعالكم) امر ارشادى لانه اذا كان فى الامر ثواب كان امرا دينيا واذا كان فيه نفع للبدن كان امرا ارشاديا وقد يجتمع الامران فيكون امرا دينيا لما فيه من الثواب وارشاديا لما فيه من نفع البدن (قوله او صاحب الطعام) اى فان لم يكن امير فصاحب الطعام فان لم يكن صاحب الطعام فافضل القوم بنحو علم او صلاح للتبرك به

قال المناوى نحو علم أو صلاح وكما يسن أن يكون منه الابتداء يسن أن يكون منه الانتهاء (ابن عساكر) فى تاريخه (عن أبى ادريس الخولانى مرسلا) أرسل عن عدة من الصحابة قال الشيخ حديث ضعيف ﴿(اذا وضع الطعام) ببنائه وضع للمفعول أى وضع بين أيديكم للاكل (فخذوا من حافته وذروا وسطه) أى اتركوا الاخذ من وسطه أولا وعلل ذلك بقوله (فان البركة) أى النمو والزيادة للخير (تنزل فى وسطه) قال المناوى سواء كان الآكل وحده أو مع غيره على ما اقتضاه اطلاقهم وتخصيصه بالآكل مع غيره يحتاج لدليل اه وقال العلقمى قال الخطابى نهى النبى صلى الله عليه وسلم عن الاكل من أعلى الصحفة وهو ذروة الثريد وسببه ما علله به أن البركة تنزل فى أعلاها قال وقد يحتمل ذلك وجها آخر وهو أن يكون النهى انما وقع فيما اذا أكل مع غيره وذلك أن وجه الطعام أفضله وأطيبه واذا قصده بالاكل كان مستأثرا به على أصحابه وفيه من ترك الادب وسوء العشرة ما لا خفاء فيه فأما اذا أكل وحده فلا تأثير له اه قال الدميرى وما قاله فيه نظر فان الظاهر العموم ففى الاحياء فى القسم الثانى من آداب الاكل لا يأكل من ذروة القصعة ولا من وسط الطعام بل يأكل من استدارة الرغيف الا اذا قل الخبز فليكسر الخبز (ه عن ابن عباس) قال العلقمى وبجانبه علامة الصحة ﴿(اذا وضعت جنبك على الفراش) أى للنوم (وقرأت فاتحة الكتاب وقل هو الله احد فقد امنت من كل شئ) أى من شره وأذاه (الا الموت) قال تعالى ان أجل الله اذا جاء لا يؤخر قال المناوى ولا يضرك بأيهما بدأت لكن الاولى تقديم ما قدمه المصطفى فى اللفظ وهو الفاتحة (البزار) فى مسنده (عن انس) بن مالك وهو حديث حسن ﴿(اذا وضعتم موتاكم فى قبورهم فقولوا) أى ليقل منكم من يضعه فى لحده حال الحاده (بسم الله وعلى سنة رسول) أى أضعه ليكون اسم الله وسنة رسوله زاداله وعدة يلقى بها الفتانين (حم حب طب ك هق عن ابن عمر) بن الخطاب وهو حديث صحيح ﴿(اذا وعد الرجل اخاه) أى المسلم (ومن نيته ان يفى له فلم يف ولم يجئ للميعاد) أى لعذر منعه عن الوفاء بالوعد (فلا اثم عليه) قال العلقمى ولفظ الترمذى فلا جناح عليه والحديث حجة للجمهور أن الوفاء بالوعد ليس بواجب سواء كان قادرا على الوفاء أم لا أما اذا كان عند الوعد عازما على أن لا يفى فهذا من النفاق وأما من كان عازما على الوفاء وعن له عذر منعه من الوفاء فلا حرج عليه وينبغى أن يحترز من صورة النفاق كما يحترز من حقيقته فان اللسان سباق أى كثير السبق الى الوعد ثم ان النفس ربما لا تسمح بالوفاء فيصير الوعد خلفا وذلك من علامات النفاق فان كان ولا بد من الوعد فليقل بعده عسى فقد قيل انه عليه الصلاة والسلام كان اذا وعد قال عسى وكان ابن مسعود لا يعد وعدا الا يقول ان شاء الله وفيه أن من وعد شخصا أن يأتيه الى مكان فى زمان فعليه أن يأتيه اليه فى ذلك الوقت والا فقد أخلف ما لم يكن عذر (د) فى الادب (ت) فى الايمان (عن زيد بن ارقم) ﴿(اذا وقع الذباب فى شراب احدكم) ماء أو غيره من المائعات (فليغمسه) الامر فيه للارشاد وقيل للندب (ثم لينزعه) بكسر الزاى قال العلقمى فى رواية ثم ليطرحه (فان فى احدى جناحيه داء) بالقصر والنصب والجناح يذكر ويؤنث وقيل أنث باعتبار اليد وجزم الصغانى بأنه لا يؤنث وحقيقته للطائر ويقال لغيره على سبيل المجاز كما فى قوله تعالى واخفض لهما جناح الذل من الرحمة وانما قال احدى لان الجناح يذكر

(قوله ولم يجئ للميعاد) بأن حصل له عذر فلا اثم عليه مفهومه أنه اذا لم يجئ لغير عذر اثم وبه أخذ بعضهم وليس كذلك فلا يحرم الا اذا قصد بوعده أذيته بخلاف الوعد فحينئذ يؤول قوله فلا اثم عليه بأنه لا لوم عليه فان لم يكن عذر فعليه اللوم

ويؤنث كما تقدم فانهم قالوا في جمعه اجنحة فأجنحة جمع المذكر كقذال واقذلة والقذال مقدم الرأس وأجنح جمع المؤنث كشمال وأشمل (وفي الاخرى شفاء) قال العلقمي قال شيخ شيوخنا ووقع في رواية أبي داود وصححه ابن حبان وانه يتقي بجناحه الذي فيه الداء ولم يقع في شيء من الطرق تعيين الجناح الذي فيه الشفاء من غيره لكن ذكر بعض العلماء أنه تأمله فوجده يتقي بجناحه الايسر فعرف ان الايمن هو الذي فيه الشفاء والمناسبة في ذلك ظاهرة وفي حديث أبي سعيد أنه يقدم السم ويؤخر الشفاء ويستفاد من هذه الرواية تفسير الداء الواقع في حديث الباب وأن المراد به السم وذكر بعض حذاق الاطباء أن في الذباب قوة سمية يدل عليها الورم والحكة العارضة عند لسعه وهي بمنزلة السلاح فاذا سقط الذباب فيما يؤذيه تلقاه بسلاحه فأمر الشارع ان يقابل تلك السمية بما أودعه الله في الجناح الآخر من الشفاء فيزول الضرر باذن الله تعالى

(خ ه عن ابي هريرة ﷺ اذا وقعت في ورطة) أي بلية يعسر الخلاص منها والخطاب لعلي رضي الله عنه لما قال له النبي صلى الله عليه وسلم الا أعلمك كلمات اذا وقعت في ورطة قلتها قال بلى فذكره (فقل) الامر فيه للندب (بسم الله الرحمن الرحيم) اي أستعين على التخلص (ولا حول ولا قوة الا بالله) أي لا حول عن المعصية الا بعصمة الله ولا قوة على الطاعة الا بمشيئة الله تعالى (العلي) أي الذي لا رتبة الا وهي دون رتبته (العظيم) عظمة تتقاصر عنها الافهام (فان الله تعالى يصرف بها) أي عن قائلها (ما شاء من انواع البلاء) وهذا ان تلفظ بها بصدق وحضور قلب واخلاص وقوة ايقان (ابن السني في عمل يوم وليلة عن علي) امير المؤمنين ﷺ (اذا وقعتم في الامر العظيم) أي الصعب المهول (فقولوا حسبنا الله) أي كافينا (ونعم الوكيل) أي الموكول اليه قال المناوي فان ذلك يصرف الله به ما شاء من البلاء كما في الخبر ولا تعارض بين هذا وما قبله لان المصطفى كان يجيب كل انسان بما يقتضيه الحال والزمن (ابن مردويه) في تفسيره (عن ابي هريرة) وهو حديث ضعيف ﷺ (اذا وقع في الرجل) بفتح الواو (وانت في ملا) أي جماعة (فكن للرجل ناصرا) أي معينا مقويا مؤيدا (وللقوم زاجرا) أي مانعا لهم عن الوقيعة فيه (وقم عنهم) أي انصرف عن المحل الذي هم فيه ان أصروا ولم ينتهوا فان المقر على الغيبة كفاعلها (ابن ابي الدنيا) كتاب (ذم الغيبة عن انس) بن مالك ﷺ (اذا ولي احدكم اخاه) بفتح الواو وكسر اللام المخففة أي تولى امر تجهيزه عند موته (فليحسن) بضم الياء وفتح الحاء وتشديد السين المهملة المكسورة (كفنه) قال العلقمي هو بفتح الفاء كذا ضبطه الجمهور وحكى القاضي عياض عن بعض الرواة اسكان الفاء أي فعل التكفين من الاسباغ والعموم والاول هو الصحيح وهو أن يكون الكفن حسنا والمراد بتحسينه بياضه ونظافته واسباغه وكثافته أي كونه صفيقا لا كونه ثمينا أي غالي الثمن لما روي عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال لا تغالوا في الكفن فانه يسلبه سلبا سريعا ويكفن فيما له لبسه حيا فيجوز تكفين المرأة في الحرير والمزعفر والمعصفر مع الكراهة والحق بها الصبي والمجنون والمستحب فيه البياض والمغسول أولى من الجديد لان مآله الى البلى (حم م د ن عن جابر) بن عبد الله (ت ه عن ابي قتادة) الانصاري ﷺ (اذا ولي احدكم اخاه فليحسن كفنه فانهم) أي الموتى وان لم يتقدم لهم ذكر لدلالة الحال (يبعثون في اكفانهم) أي التي يكفنون عند موتهم فيها ولا يعارضه حشرهم

(قوله وانت في ملا) أي جماعة والتقييد به لانه آكد والا فيجب النهي عن الغيبة وان لم يكن في جماعة ومحله ان لم تكن الغيبة جائزة في المواضع المعروفة

عراة

عراة لانهم يخرجون من قبورهم بثيابهم ثم يجردون قال العلقمي وبعضهم حمل الحديث يعني
كون الميت يبعث في ثيابه على العمل الصالح كقوله تعالى ولباس التقوى ذلك خير
(ويتزاورون في أكفانهم) أي يزور بعضهم بعضا فان قيل هذا يعارضه قول أبي بكر الصديق
رضي الله عنه في الكفن انما هو للمهلة يعني الصديد أجيب بأن الكفن انما يكون كذلك في
رؤيتنا ويكون في علم الله كما شاء الله كما قال الله تعالى في الشهداء أحياء عند ربهم يرزقون ونحن
نراهم يتشحطون في دمائهم وانما يكونون كذلك في رؤيتنا ويكونون في الغيب كما أخبر الله
عنهم ولو كانوا في رؤيتنا كما أخبر الله عنهم لارتفع الايمان بالغيب (سمويه عق خط عن
انس) بن مالك (الحرث) بن أبي أسامة (عن جابر) بن عبد الله وضعفه مخرجه الخطيب
۞ (اذبحوا لله) أي اذبحوا الحيوان الذي يحل أكله واجعلوا الذبح لله (في أي شهر كان) رجبا أو
غيره (وبروا الله) أي تعبدوا الله تعالى (واطعموا) الفقراء وغيرهم كان الرجل اذا بلغت ابله
مائة نحر منها بكرا في رجب لصنمه يسمونه الفرع فنهى الشرع عنه وأمر بالذبح لله قال العلقمي
وسببه ما في أبي داود وابن ماجه عن أبي المليح عن نبيشة قال نادى رجل رسول الله صلى الله
عليه وسلم فقال يا رسول الله انا كنا نعتر بفتح النون وكسر المثناة الفوقية عتيرة في الجاهلية في
رجب فما تأمرنا فذكره وقال يا رسول الله انا كنا نفرع بضم النون وتشديد الراء فرعا في
الجاهلية فما تأمرنا فقال في كل سائمة فرع تغذوه ماشيتك أي تغذوه وبلبنها حتى يكون ابن
ابن مخاض أو بنت لبون حتى اذا استحمل أي قوي على الحمل وأطاقه ذبحته فتصدقت لحمه
أراه قال على ابن السبيل فان ذلك خير والعتيرة بفتح العين المهملة وكسر المثناة الفوقية بوزن
عظيمة قال القزاز سميت عتيرة بما يفعل من الذبح وهو العتر فهي فعيلة بمعنى مفعولة قال النووي
قال أهل اللغة وغيرهم العتيرة ذبيحة كانوا يذبحونها في رجب ويسمونها الرجبية أيضا يتقربون بها
لاصنامهم والفرع بفتح الفاء والراء وبالعين المهملة ويقال لها أيضا الفرعة بالهاء أول نتاج البهيمة
كانوا يذبحونه لطواغيتهم ولا يملكونه رجاء البركة في الام وكثرة نسلها قال الشافعي وقوله
صلى الله عليه وسلم الفرع حق معناه ليس بباطل وهو كلام عربي خرج على جواب السائل وقوله
صلى الله عليه وسلم لا فرع ولا عتيرة أي لا فرع واجب ولا عتيرة واجبة قال والحديث الآخر يدل
على هذا المعنى فانه أباح الذبح واختار له أن يعطيه أرملة أو يحمل عليها في سبيل الله قال وقوله
صلى الله عليه وسلم اذبحوا لله في أي شهر كان أي اذبحوا ان شئتم واجعلوا الذبح لله في أي شهر
كان لا أنها في رجب دون غيره من الشهور والصحيح عند أصحابنا وهو نص الشافعي استحباب
الفرع والعتيرة وأجابوا عن حديث لا فرع ولا عتيرة بثلاثة أجوبة أحدها جواب الشافعي
المتقدم أن المراد نفي الوجوب والثاني أن المراد نفي ما كانوا يذبحونه لاصنامهم والثالث
أنهما ليسا كالاضحية في الاستحباب أو في ثواب اراقة الدم فاما تفرقة اللحم على المساكين
فبر وصدقة وقد نص الشافعي في سنن حرملة أنها ان تيسرت كل شهر كان حسنا هذا تلخيص
حكمها ومذهبنا (د ن ه ك عن نبيشة) بضم النون وفتح الشين المعجمة مصغرا ويقال
له نبيشة الخير صححه الحاكم وضعفه الذهبي ۞ (اذكر الله) أي باللسان ذكرا وبالقلب فكرا
(فانه) أي الذكر والله (عون لك) أي مساعدك (على ما تطلب) أي على تحصيل ما يباح
لك طلبه لانه تعالى يحب أن يذكر فاذا ذكر أعطى (ابن عساكر) في تاريخه (عن عطاء

ابن أبي مسلم مرسلا) هو الخراساني ﷺ (اذكروا الله ذكرا) أي كثيرا جدا (حتى يقول المنافقون انكم تراؤن) أي حتى يرميكم أهل النفاق بالرياء لما يرون من محافظتكم عليه فليس خوف الرمي بالرياء عذرا في ترك الذكر (طب عن ابن عباس) وضعفه الهيثمي ﷺ (اذكروا الله ذكرا خاملا) بخاء معجمة أي منخفضا (قيل) أي قال بعض الصحب (وما الذكر الخامل) يا رسول الله (قال الذكر الخفي) فهو أفضل من الذكر جهرة لسلامته من نحو رياء وهذا عند جمع من الصوفية في غير ابتداء السلوك أما في الابتداء فالذكر الجهري أنفع وقد مر أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يأمر كل انسان بما هو الأصلح الانفع له (ابن المبارك) عبد الله (في) كتاب (الزهد عن ضمرة بن حبيب مرسلا) هو الزبيدي الحمصي ويؤخذ من كلام المناوي أنه حديث حسن لغيره ﷺ (اذكروا) أي أيها المؤمنون (محاسن موتاكم وكفوا عن مساويهم) جمع مسوى بفتح الميم والواو أي لا تذكروهم إلا بخير قال العلقمي قال شيخ شيوخنا والأصح ما قيل في ذلك ان أموات الكفار والفساق يجوز ذكر مساويهم للتحذير منهم والتنفير عنهم وقد أجمع العلماء على جواز جرح المجروحين من الرواة أحياء وأمواتا اه قلت وقوله والفساق هو محمول على من ارتكب بدعة يفسق بها ومات عليها وأما الفاسق بغير ذلك فان علمنا أنه مات وهو مصر على فسقه والمصلحة في ذكره جاز ذكر مساويه والا فلا (د ت ك هق عن) عبد الله (بن عمر) بن الخطاب ﷺ (اذن لي) بضم الهمزة وكسر الذال المعجمة (ان أحدث) مفعوله محذوف قال العلقمي أي أمتي فيه أن جميع علم الغيب مختص بالله تعالى فلا يحيط به ملك مقرب ولا نبي مرسل الا أن يطلعه الله تعالى على ما أراد منه وليس لمن أطلع أن يحدث الا باذن فلولا أن الله تعالى اذن للنبي صلى الله عليه وسلم ما حدث وهذا مأخوذ من قوله أذن لي أن أحدث فمفهومه انه لولا الاذن ما حدث (عن ملك) أي عن شأنه أو عن عظم خلقه (من ملائكة الله تعالى من حملة العرش ما بين شحمة أذنه الى عاتقه) العاتق مجمع العضد (مسيرة سبعمائة سنة) أي بالفرس الجواد كما في خبر آخر فما ظنك بطوله وعظم جثته والمراد بالسبعمائة التكثير لا التحديد (د) في السنة (والضياء) في المختارة (عن جابر) بن عبد الله وهو حديث صحيح ﷺ (اذيبوا طعامكم) أي أسيلوه قال العلقمي قال في المصباح ذاب الشيء يذوب ذوبا نقيض جمد فهو ذائب وهو خلاف الجامد ويتعدى بالهمزة والتضعيف فيقال أذبته وذوبته (بذكر الله والصلاة) أي بالمواظبة عليهما أي اذكروا الله وصلوا عقب الأكل فان الذكر والصلاة عقبه حرارة في الباطن فاذا اشتعلت قوة الحرارة الغريزية أعانتها على استحالة الطعام وانحداره عن أعالي المعدة وكل شيء ثقل على المعدة فهو على القلب أثقل (ولا تناموا عليه) أي قبل انهضامه عن أعالي المعدة (فتقسو قلوبكم) أي تغلظ وتشتد وتعلوها الظلمة والرين وبقدر قسوة القلب يكون البعد من الرب قال العلقمي ومقتضى القاعدة العربية أن يكون منصوبا بالفتحة على الواو لأنه جواب النهي لكن رأيته في خط شيخنا في عدة مواضع بالف بعد الواو وذلك يدل على أنها ضمير الجمع فتخرج على لغة أكلوني البراغيث (طس عد وابن السني) في اليوم والليلة (وابو نعيم) كلاهما (في) كتاب (الطب) النبوي (هب) كلهم (عن عائشة) ﷺ (ارأف) قال المناوي في رواية أرحم (أمتي بأمتي) أي أكثرهم رأفة أي شدة رحمة (ابو بكر) الصديق لأن شأنه رعاية تدبير الحق تعالى في صنعه (وأشدهم في دين الله عمر) بن الخطاب أي أقواهم

(قوله اذكروا الله) أي بأي ذكر كان وأفضله لا اله الا الله وجاء في حديث طلب الاسرار بالذكر وفي آخر طلب الاعلان به وجمع بينهما بأنه اذا حصل بالاعلان تشويش على نائم أو مصل أو خاف رياء طلب الاسرار والا طلب الاعلان لانه أنشط على العبادة بخلاف الدعاء فان المطلوب فيه السر مطلقا فانه أنجح للمطلوب (قوله حتى يقول المنافقون الخ) أي ولا بأس عليكم بذلك حيث كانت قلوبكم خالصة (قوله أذن لي الخ) فينبغي للانسان أن لا يحدث بما أسره الله تعالى الا باذن (قوله عاتقه) هو الكاهل أي مجمع العضد فان قيل ان الملائكة أجسام نورانية لا كاهل لها ولا شحمة أذن أجيب بأن ذلك تقديري أي لو قدر أن له شحمة أذن وعاتقا كان ما بين ذلك ما ذكر (قوله أذيبوا طعامكم) أي اهضموه بذكر الله وأقل ذلك مائة تسبيحة أو بالصلاة وأقل ذلك أربع ركعات (قوله أرأف الخ) أي أشدهم رحمة لان الرأفة هي شدة الرحمة وقوله بأمتي أي أمة الاجابة المنقادين لله تعالى والا فهو كان شديد الصلابة على أعداء الله تعالى (قوله وأشدهم في دين الله) أي أصلبهم بسبب نصرة دين الله أي لأجل نصرته وقد أعز الله به الاسلام بعد اسلام حمزة بثلاثة أيام

صرامة بالصاد المهملة بمعنى العزيمة وقطع الامر وأعظمهم شهامة لغلبة سلطان الجلال على قلبه (وأصدقهم حياء عثمان) بن عفان واشد حيائه كانت الملائكة تستحي منه (واقضاهم علي) بن أبي طالب أي هو أعرفهم بالقضاء في أحكام الشرع (وافرضهم زيد بن ثابت) الانصاري أي أكثرهم علما بقسمة المواريث قال المناوي أي انه سيصير كذلك بعد انقراض أكابر الصحب والافضلي وأبو بكر وعمر افرض منه (واقرؤهم) أي أعلمهم بقراءة القرآن (أبيّ) بضم الهمزة وفتح الباء الموحدة وشدة المثناة التحتية ابن كعب بالنسبة لجماعة مخصوصين او وقت مخصوص (واعلمهم بالحلال والحرام) أي بمعرفة ما يحل وما يحرم من الاحكام (معاذ بن جبل) الانصاري يعني سيصير أعلمهم بعد انقراض اكابر الصحابة (الا) بفتح الهمزة والتخفيف حرف تنبيه (وان لكل امة امينا) أي يأتمنونه ويثقون به (وأمين هذه الامة) أي المحمدية (ابو عبيدة) هو عامر (بن الجراح) أي هو أشدهم محافظة على الامانة وهذه الصفة وان كانت مشتركة بينه وبين غيره لكن السياق يشعر بأن له مزيدا فيها (ع عن) عبد الله (بن عمر) بن الخطاب وهو حديث صحيح ۞ (اراكم) بفتح الهمزة أي أظنكم ظنا مؤكدا (ستشرّفون) بضم المثناة الفوقية وفتح الشين المعجمة وشدة الراء المكسورة (مساجدكم بعدي) أي تتخذون لها شرافات بعد وفاتي (كما شرفت اليهود كنائسها) جمع كنيسة وهي متعبدهم (وكما شرفت النصارى بيعها) جمع بيعة بالكسر متعبدهم أي وانها كم عن اتباعهم واخذ به الشافعية فكرهوا نقش المسجد وتزويقه واتخاذ شرافات له (ه عن ابن عباس) وهو حديث حسن ۞ (اربى الربا) أي أزيده اثما (شتم الاعراض) أي سبها جمع عرض بالكسر وهو محل المدح والذم من الانسان (واشد الشتم الهجاء) أي الوقيعة في اعراض الناس بالشعر والرجز (والراوية) أي الذي يروي الهجاء عن الشاعر (احد الشاتمين) بفتح الميم بلفظ التثنية أو بكسرها بلفظ الجمع أي حكمه حكمه او حكمهم في الاثم وفيه أن الهجو حرام أي اذا كان لمعصوم ولو ذميا وان صدق ولو كان بتعريض (عب هب عن عمرو) بن عثمان مرسلا ۞ (اربى الربا تفضيل المرء على اخيه) أي في الدين وان لم يكن من النسب (بالشتم) أي السب والذم قال المناوي أدخل العرض في جنس المال مبالغة وجعل الربا نوعين متعارفا وغير متعارف وهو أي غير المتعارف استطالة الرجل بلسانه في عرض اخيه باكثر مما يستحقه ثم فضل أحدهما على الآخر وناهيك به بلاغة (ابن ابي الدنيا) ابو بكر (في) كتاب (الصمت عن ابي نجيح) بفتح النون وكسر الجيم ومثناة تحتية بعدها حاء مهملة (مرسلا) وله شواهد عديدة مرفوعة ۞ (اربع اذا كن فيك ولا عليك ما فاتك من الدنيا) أي فلا تشق عليك ما فاتك منها (صدق الحديث) أي ضبط اللسان عن الكذب (وحفظ الامانة) بأن تحفظ

(قوله حياء) يؤخذ منه انه قوى الايمان لحديث الحياء من الايمان ويؤخذ منه أيضا انه كثير الخير لحديث الحياء لا يأتي الا بخير وقد كان رضي الله تعالى عنه يستحي حتى من حلائله وقد جوزي باستحياء الملائكة منه والرسول صلى الله عليه وسلم منه (قوله واقضاهم) أي احسنهم قضاء او اعلمهم بالقضاء (قوله وأفرضهم) المراد بالفرائض قسمة المواريث لا خصوص الارث بالفرض (قوله واقرؤهم) أي أكثرهم قراءة او اعلمهم بأسرار القرآن أو اتقنهم للقرآن (قوله امينا) أي ثقة محفوظا لا يعرف عليه خيانة قال الشارح وفيه نكارة مع صحة اسناده أي نكارة من طريقة أخرى (قوله أراكم) أي اعلمكم أي انا متصف بعلم ذلك وهذا من الاخبار بالغيب وهو اشارة الى توبيخهم بمخالفة سنته وموافقة الكفار وقوله بعدي أما في زمنه صلى الله عليه وسلم فأنوار النبوة مانعة من وقوع ذلك لان وقوع ذلك انما هو بسبب استيلاء الظلمة على القلوب (قوله اربى الربا الخ) شبه شتم الاعراض بالربا بجامع أن كلا يدنس دنيا ودينا وجعل الشتم أكثر اثما يقتضي هذا تشبيه العرض بالمال بجامع طلب صون كل وصون العرض مقدم على صون المال ولذا يطلب صونه ولو بدفع المال (قوله والراوية) أي الناقل للهجاء كأن يقول فلان نظم فيه كذا فيأثم وان قال قصدي الاخبار بالواقع لانه يترتب على نقله الاشاعة فالشتم كالهجاء حرام من الكبائر (قوله احد الشاتمين) أي الذي ابتدأ بالشتم والناقل هو الثاني ويصح بصيغة الجمع بمعنى أنه فرد من أفراد الناس الشاتمين للخلق (قوله تفضيل المرء) أي زيادته كأن يسبك انسان بشرب الخمر كذبا فتسبه بالقتل أو بشرب الخمر فيحرم وان كان مثل ما قال لك لانه كذب فلا يقابل بمثله بل يرفع أمره الى الحاكم فلو ظلمك انسان فقلت له يا ظالم لم يحرم لانه مثل ما فعل فليس كذبا فهو مجازاة بما فعل (قوله أربع) أي هذه الامور الآتية أربع فأربع خبر لا مبتدأ لانه نكرة

جوارحك وما ائتمنت عليه (وحسن الخلق) بالضم بأن تكون حسن العشرة مع الخلق (وعفة مطعم) بفتح الميم والعين بأن لا تطعم حراما ولا ما فيه شبهة ولا تزيد على الكفاية ولو من الحلال ولا تكثر الأكل قال المناوي ولفظ رواية البيهقي وحسن خليقة وعفة طعمة (حم طب ك هب عن) عبد الله (بن عمر) بن الخطاب (طب عن) عبد الله (بن عمرو) بن العاص (عد وابن عساكر) في التاريخ (عن ابن عباس) وهو حديث حسن ﴿(اربع في أمتي) أي خصال أربع كائنة في أمتي (من أمر الجاهلية) أي من أفعال أهلها (لا يتركونهن) قال العلقمي قال شيخنا قال الطيبي في أمتي ومن أمر الجاهلية ولا يتركونهن يحتمل وجوها من الاعراب أحسنها أن يكون في أمتي خبر الاربع أي خصال أربع كائنة في أمتي ومن أمر الجاهلية ولا يتركونهن حالان من الضمير المتحول الى الجار والمجرور (الفخر في الاحساب) أي الشرف بالآباء والتعاظم بمناقبهم (والطعن في الأنساب) أي الوقوع فيها بنحو قدح أو ذم (والاستسقاء بالنجوم) أي اعتقاد أن نزول المطر بنجم كذا (والنياحة) أي رفع الصوت بندب الميت وتعديد شمائله (م عن أبي مالك الاشعري) ﴿اربع حق على الله عونهم) أي إعانتهم بالنصر والتأييد (الغازي) أي من خرج بقصد قتال الكفار لله (والمتزوج) أي بقصد عفة فرجه عن الزنا وتكثير نسله (والمكاتب والحاج) أي من خرج حاجا حجا مبرورا قال العلقمي وقد نظم ذلك شيخنا فقال

حق على الله عون جمع * وهو لهم في غد يجازي
مكاتب ناكح عفافا * ومن أتى بيته وغازي

وخامس وسيأتي حديثه في ثلاث من فعلهن ثقة بالله الخ ونظمه الشيخ شمس الدين الفارضي

وجاء من للموات أحيا * فهو لهم خامس يوازي

ولفظه من أحيا أرضا ميتة ثقة بالله واحتسابا كان حقا على الله أن يعينه وأن يبارك له (حم عن أبي هريرة) وهو حديث حسن ﴿(اربع دعوات لا ترد) بالبناء للمفعول (دعوة الحاج حتى يرجع) أي الى وطنه (ودعوة الغازي) أي من خرج لقتال الكفار لاعلاء كلمة الله تعالى (حتى يصدر) بفتح المثناة التحتية وسكون الصاد المهملة أي يرجع الى أهله (ودعوة المريض حتى يبرأ) أي من مرضه (ودعوة الأخ لأخيه) أي في الدين (بظهر الغيب) قال المناوي أي وهو غائب لا يشعر به وإن كان حاضرا فيه انظهر ولفظ الظهر مقحم ومحله نصب على الحال من المضاف اليه (وأسرع هؤلاء الدعوات اجابة) أي أسرعها قبولا (دعوة الأخ لأخيه بظهر الغيب) أي لأنها أبلغ في الاخلاص (فر عن ابن عباس) وهو حديث ضعيف ﴿(اربع) أي أربع خصال أو خصال أربع مبتدأ خبره (من كن فيه) الخ قال العلقمي فإن قيل ظاهر حديث آية المنافق ثلاث المتقدم يقتضي الحصر فيها فكيف جاء في هذا الحديث بلفظ أربع قال شيخ شيوخنا أجاب القرطبي باحتمال أنه استجد له صلى الله عليه وسلم من العلم بخصالهم ما لم يكن عنده وأقول ليس بين الحديثين تعارض لأنه لا يلزم من عد الخصلة المذمومة الدالة على كمال النفاق كونها علامة على النفاق لاحتمال أن تكون العلامات دالات على أصل النفاق والخصلة الزائدة اذا أضيفت الى ذلك كمل بها خلوص النفاق على أن في رواية عند مسلم من علامات المنافق ثلاث وكذا عند الطبراني واذا حمل اللفظ الاول على هذا لم يرد

(قوله وعفة مطعم) بأن لا يأكل من الحرام ولا مما أكثره حرام ولا يكثر الأكل لأنه يورث فتورا في البدن فيتكاسل عن العبادة ولا يدخر قوتا وفيه اشارة الى الحث على التخلق بتلك الصفات ان لم تكن فيه (قوله في أمتي) أي في غالب أمتي وأكثرهم فقوله لا يتركونهن أي بعضهم لا يتركهن (قوله في الأحساب) بأن يقول أنا ابن فلان العالم أو الشجاع فيحرم ذلك حيث قصد به الفخر على الغير والتكبر عليه (قوله والطعن في الانساب) كأن يقول لغيره لست ابن فلان فهو كبيرة ويقع كثيرا أن يقال ليس فلان شريفا لسوء عمله فهو كبيرة (قوله والنياحة) لأنها تدل على عدم الرضا بقضاء الله تعالى فيحرم ذلك وان لم يرفع صوته بالنياحة وان وجد في نفسه ما يدل على عدم الرضا بالقضاء (قوله والمكاتب) أي اذا قصد أداء النجوم والحاج أي حجا مبرورا بخلاف العاصي فلا يعان (قوله حتى يرجع) هذا يقتضي أنه اذا رجع ترد دعوته وليس مرادا بل اذا رجع قد تحال سرعة الاجابة على وجود سبب آخر وكذا يقال فيما بعده (قوله يصدر) أي يرجع وغاير تفننا وفرارا من التكرار اللفظي (قوله حتى يبرأ) يقال برئ يبرأ كعلم يسلم وزنا ومعنى وبرأ يبرأ كقطع يقطع والمراد المريض الذي لم يعص بمرضه أي لم يتسبب فيه

(قوله منافقا) أى نفاق عمل بأن يخفى الصفات الذميمة غير الكفر ويظهر الصفات الجميلة كأن يظهر أنه يصلى ويصوم والحال أنه تارك لذلك باطنا ويحتمل أن المراد نفاق الكفر ومعنى خالصا حينئذ أنه لا ميل له للاسلام أصلا ويكون قصده صلى الله عليه وسلم بذلك تنبيه أصحابه على حال المنافقين الموجودين فى زمنه صلى الله عليه وسلم ولم يصرح بأسمائهم لعلمه بأن بعضهم سيتوب اتألفهم أو للستر عليهم كما هو عادته صلى الله عليه وسلم كقوله ما بال أقوام يشترطون الخ ولم يقل ما بال فلان وفلان أو قصده صلى الله عليه وسلم تنبيه الامة مطلقا بمعنى ان من وجد فيه ثلاث الخصال كانت دليلا وعلامة على أنه مبغوض له تعالى

السؤال فيكون قد أخبر ببعض العلامات فى وقت وببعضها فى وقت آخر وقال القرطبي والنووى حصل من مجموع الروايتين خمس خصال لانهما تواردتا على الكذب فى الحديث والخيانة فى الامانة وزاد الاول الخلف فى الوعد والثانى الغدر فى المعاهدة والفجور فى الخصومة (كان منافقا خالصا) قال العلقمى أى فى هذه الخصال فقط لا فى غيرها أو شديد الشبه بالمنافقين ووصفه بالخلوص يؤيد قول من قال ان المراد بالنفاق العملى لا الايمانى أو النفاق العرفى لا الشرعى لان الخلوص بهذين المعنيين لا يستلزم الكفر الملقى فى الدرك الاسفل من النار (ومن كانت فيه خصلة منهن كانت فيه خصلة من النفاق حتى يدعها) أى الى أن يتركها (اذا حدث كذب) قال العلقمى أى فى كل شئ أخبر عنه بخلاف ما هو عليه قاصدا الكذب (واذا وعد اخلف) أى واذا وعد بالخير فى المستقبل لم يف بذلك (واذا عاهد غدر) اى نقض العهد وترك الوفاء فيما عاهد عليه (واذا خاصم فجر) اى مال فى الخصومة عن الحق واقتحم الباطل قال المناوى ومقصود الحديث الزجر عن هذه الخصال على آكد وجه وأبلغه لانه بين أن هذه الامور طلائع النفاق وأعلامه (حم ق ٣ عن ابن عمرو) بن العاص ورواه عنه ايضا ابو داود ﷺ (اربع من كن فيه حرمه الله تعالى على النار) قال المناوى أى نار الخلود ولا يخفى ما فيه لان كل مسلم كذلك وان لم تكن فيه هذه الخصال وتقدم فى حديث أنه قال أى مع السابقين ان تجنب الكبائر أو تاب أو عفى عنه (وعصمه من الشيطان) أى منعه ووقاه بلطفه من كيده (من ملك نفسه حين يرغب) أى حين يريد (وحين يرهب) أى حين يخاف (وحين يشتهى وحين يغضب) وقوله من ملك نفسه الخ يجوز كونه مبتدأ خبره محذوف أى فقد اجتمعت فيه الخصال الاربع ويجوز كونه خبرا عن مبتدأ محذوف بعد حذف مضاف أى هى خصال من ملك نفسه الخ (واربع من كن فيه نشر الله تعالى عليه رحمته) أى فى الدنيا فيحيي قلبه (وادخله جنته) فى نسخ وادخله الجنة (من آوى مسكينا) اسكنه عنده وكفاه المؤنة او تسبب له فى ذلك (ورحم الضعيف) أى رق له وعطف عليه وأحسن اليه (ورفق بالمملوك) قال المناوى له أو لغيره بأن لا يحمله على الدوام ما لا يطيقه على الدوام (وانفق على الوالدين) أى أصليه وان عليا (الحكيم) الترمذى (عن ابى هريرة) واسناده ضعيف ﷺ (اربع من اعطيهن) بالبناء للمجهول أى أعطاه الله اياهن (فقد اعطى خيرى الدنيا والآخرة لسانا ذاكرا) لله (وقلبا شاكرا) له سبحانه وتعالى (وبدنا على البلاء) اى الامتحان والاختبار (صابرا وزوجة لا تبغيه خونا) بفتح الخاء المعجمة وسكون الواو أى لا تطلب له خيانة (فى نفسها) بأن لا تمكن

(قوله كذب) هذه أقبح مما بعدها (قوله عاهد) يطلق العهد على المبايعة على نصرة الاسلام وقمع الكفار وعلى الحلف على أى شئ كان (قوله حرمه الله تعالى على النار) أى منعه من دخوله فيها أو من الخلود فيها أو من طول المكث فيها (قوله من ملك نفسه) بأن يجاهد نفسه بالرياضات حتى يقوى قلبه أى اللطيفة على النفس حتى لا تميل الى باطل بخلاف من أظلم قلبه بسبب الذنوب فان نفسه تغلبه فى الميل الى المعاصى (قوله يرغب) أى فى الشئ لا عنه فليس مرادا هنا وان كان يقال رغب فى الشئ وعن الشئ (قوله يرهب) أى يخاف من الحزن اذ الرهب الخوف مع الحزن بأن ينظر فى الذى خاف منه فان كان تركه يقربه اليه تعالى تركه وان شق عليه الترك وان كان فعله يقرب اليه تعالى فعله وان شق عليه الفعل (قوله وحين يشتهى) من عطف الملزوم اذ يلزم من اشتهاء الشئ الرغبة فيه (قوله رحمته) أى فضله واحسانه (قوله مسكينا) المراد ما يشمل الفقير لانهما اذا افترقا اجتمعا على انه ان أريد خصوص المسكين دخل الفقير بالاولى لانه أسوأ منه (قوله الضعيف) أى حسا كالمريض أو معنى كالذى غلبه الحياء من السؤال (قوله لسانا ذاكرا) وان لم يكن عن حضور قلب لكنه أكمل وأكمل منه ان يغيب عن الذكر بالمذكور (قوله شاكرا) أى ذا ب معتقدا عظمته تعالى ومتوجه له تعالى ومتفكر فى مصنوعاته فهو شكر لغوى واصطلاحى لانه صرفه فيما خلق لاجله وأثنى به عليه تعالى

غيره من الزنابها (ولاماله) بأن تتصرف فيه بما لا يرضيه (طب هب عن ابن عباس) قال العلقمي بجانبه علامة الحسن ﷺ (اربع من سنن المرسلين) أى من طريقتهم والمراد الرسل من البشر (الحياء) قال المناوى بمثناة تحتية بخط المؤلف والصواب كما قاله جماعة الختان بخاء معجمة ومثناة فوقية ونون اهـ وقال العلقمي الحياء بالمد لغة تغير وانكسار يعترى الانسان من خوف ما يعاب به وفى الشرع خلق يبعث على اجتناب القبيح ويمنع من التقصير فى حق ذى الحق والشخص الذى يخاف فضيحة الدنيا والآخرة فيأتمر وينزجر (والتعطر) أى استعمال العطر وهو الطيب (والنكاح) أى التزوج (والسواك) أى استعماله ويحصل بكل خشن وأولاه الاراك قال المناوى والمراد أن الاربع من سنن غالب الرسل والا فنوح لم يختتن وعيسى لم يتزوج (حم ت هب عن ابى أيوب) الانصارى قال العلقمي وبجانبه علامة الحسن ﷺ (اربع من سعادة المرء) قال المناوى أى من بركته وعزه (ان تكون زوجته صالحة) أى دينة جميلة (واولاده ابرارا) أى يبرونه ويتقون الله (وخلطاؤه) اى اصحابه واهل حرفته الذين يخالطونه (صالحين) أى قائمين بحقوق الله تعالى وحقوق خلقه (وان يكون رزقه) أى ما يرتزق منه من نحو حرفة أوصناعة (فى بلده) أى فى وطنه وهذه حالة فاضلة وأعلا منها أن يأتيه رزقه من حيث لا يحتسب (ابن عساكر) فى تاريخه (فر) كلاهما (عن على) امير المؤمنين (ابن ابى الدنيا) ابو بكر (فى كتاب الاخوان عن عبد الله بن الحكم) بن أبى زياد الكوفى (عن ابيه) الحكم (عن جده) أبى زياد المذكور رمز المؤلف لضعفه ﷺ (اربع من الشقاء) وهو ضد السعادة (جمود العين) أى قلة دمعها وهو كناية عن قسوة القلب فالعطف فى قوله (وقسوة القلب) عطف تفسير وقسوته غلظته وشدته وصلابته (والحرص) أى الرغبة فى الدنيا والانهماك عليها بخلاف تحصيل ما يحصل به الكفاف فليس بمذموم (وطول الامل) بفتحتين أى رجاء ما تحبه النفس من طول عمر وزيادة غنى وأناط الحكم بطوله ليخرج أصله فانه لابد منه فى بقاء هذا العالم (عد حل) وكذا البزار (عن انس) ابن مالك وهو حديث ضعيف ﷺ (اربع لا يشبعن من اربع عين من نظر) أى الى ما يستحسن النظر اليه (وارض من مطر) فكل مطر وقع عليها تشربه (وانثى من ذكر) لانها فضلت على الرجل فى قوة شبقها أى شدة غلمتها وشهوتها بسبعين ضعفا لكن الله تعالى ألقى عليها الحياء (وعالم من علم) فانه اذا ذاق أسراره وخاض بحاره صار عنده أعظم اللذات وبمنزلة الاقوات قال المناوى وعبر بعالم دون انسان أو رجل لان العلم صعب على المبتدى (حل عن ابى هريرة عد خط عن عائشة) قال مخرجه ابن عدى منكر ﷺ (اربع قبل الظهر) أى اربع ركعات يصليهن الانسان قبل صلاة الظهر أو قبل دخول وقته وهو عند الزوال قال العلقمي هذه يسمونها سنة الزوال وهى غير الاربع التى هى سنة الظهر قال شيخنا قال الحافظ العراقى وممن نص على استحبابها الغزالى فى الاحياء فى كتاب الاوراد (ليس فيهن تسليم) أى ليس بين كل ركعتين منها فصل بسلام (تفتح) بالبناء للمفعول (لهن ابواب السماء) كناية عن حسن القبول وسرعة الوصول (د ت فى) كتاب (الشمائل) النبوية (ه وابن خزيمة)

(قوله الحياء) فى رواية الحناء أى الخضاب بها لكنها انما هو خضب الشعر بها فى شريعة نبينا فقوله من سنن المرسلين أى من طريقة غالبهم بالنسبة لرواية الحناء ١٩٤ والختان فالروايات ثلاثة وكل صحيح بفرض ثبوته (قوله صالحة) أى لدينها وصالحة له من حيث جمالها والرفق به (قوله رزقه) أى ما يتعيش به فى بلده أى محل اقامته بلد أو قرية أو غير ذلك حتى لا يحتاج الى مشقة الاسفار وأعلى من ذلك أن يأتيه رزقه من حيث لا يحتسب وان جرى على يد بعض العباد لكنه لم يتوقع ذلك (قوله جمود العين) هو قلة الدمع وانما كان مذموما لانه يدل على قسوة القلب وعدم الخشية منه تعالى فعطف قسوة القلب عليه مغاير من عطف السبب على المسبب لا تفسير خلافا للشارح (قوله وطول الامل) أصله من الرحمة اذ لولاه لما أرضعت والدة ولدها ولا غرس شخص ولا سافر شخص لتجارة وغير ذلك وانما ذم طول الامل لانه يقتضى الحرص على الدنيا وعدم التنبه لما ينفعه فى الآخرة (قوله من نظر) اى الى شئ تشتهيه وانثى من ذكر ولو من الدواب (قوله وعالم من علم) لم يقل وشخص من علم لان المبتدى لم يذق لذته بل ربما نفر منه فلا يوصف بانه لا يشبع منه وهذا الحديث موضوع على الراجح (قوله قبل الظهر) أى قبل صلاته وبعد الزوال خلافا لمن قال هنا قبل الزوال وأول سنة الزوال ركعتان (قوله ليس فيهن تسليم) أى ولا تشهد أول أى الافضل ذلك تعبدا من الشارع وان كان مقتضى شرح م ر الاطلاق أى بسلام أو بسلامين بل مقتضى كلام

الفقهاء أن الأفضل أن تكون بسلامين لأنه أكثر عملا (قوله أربع قبل الظهر) أي اثنتان مؤكدتان واثنتان مستحبتان (قوله كعدلهن) بفتح العين أي مثلهن إذ العدل المثل (قوله وأربع بعد العشاء) فيه أن راتبة العشاء اثنتان فإن أراد الوتر لم يصح لأن الوتر أكثر من ذلك وإن أراد أربع بعد العشاء وبعد نوم لتكون تهجدا لم يصح لأن راتبة الظهر أفضل من التهجد وتشبيهها به يقتضي أنها دونها فظاهر هذا الحديث مشكل على الفروع لكنه ضعيف فلا يرد نقضا على الفروع

خزيمة) في صحيحه (عن أبي أيوب) الأنصاري قال الشيخ حديث صحيح ﴿(أربع قبل الظهر كعدلهن) أي كنظيرهن ووزنهن (بعد العشاء وأربع بعد العشاء كعدلهن من ليلة القدر) قال المناوي فصح أن أربعا قبل الظهر يعدلن الأربع ليلة القدر في الفضل أي في مطلقه ولا يلزم منه التساوي في المقدار والتضعيف (طس عن أنس) بن مالك قال العلقمي وبجانبه علامة الحسن ﴿(أربع لا يصبن إلا بعجب) بضم المثناة التحتية وفتح الصاد المهملة وسكون الباء الموحدة أي لا توجد وتجتمع في إنسان إلا على وجه عجيب أي قل أن تجتمع فيه (الصمت) أي السكوت عما لا يعني أي ما لا ثواب فيه إلا بقدر الحاجة (وهو أول العبادة) أي أساسها ومبناها (والتواضع) أي لين الجانب للخلق لله لا لأمر دنيوي (وذكر الله) أي لزومه والدوام عليه (وقلة الشيء) أي الذي ينفق منه على نفسه وممونه فإنه لا يجامع السكوت والتواضع ولزوم الذكر بل الغالب على المقل الشكوى وإظهار الضجر وشغل الفكرة الصارف عن الذكر (طب هب ك عن أنس) بأسانيد ضعيفة ﴿(أربع لا يقبلن في أربع) بالبناء للمفعول أي لا يثاب من أنفق منهن ولا يقبل عمله فيهن (نفقة من خيانة أو سرقة أو غلول) أي من غنيمة (أو مال يتيم) أي فلا يقبل الإنفاق من واحد من هؤلاء الأربع (في حج ولا عمرة) بأن حج أو اعتمر بمال خيانة أو سرقة أو غلول أو أخذه من مال يتيم بغير حق سواء كانت حجة الإسلام وعمرته أم تطوعا (ولا جهاد) سواء كان فرض عين أو كفاية (ولا صدقة) فرضا أو نفلا (ص عن مكحول مرسلا عد عن ابن عمر) بن الخطاب وهو حديث حسن ﴿(أربع أنزلن) أي أنزلهن الله (من كنز تحت العرش) أي عرش الرحمن (أم الكتاب) أي الفاتحة (وآية الكرسي وخواتيم البقرة) أي آمن الرسول إلى آخر السورة (والكوثر) أي السورة التي ذكر فيها الكوثر قال المناوي والكنز النفائس المدخرة فهي إشارة إلى أنها ادخرت للمصطفى صلى الله عليه وسلم ولم تنزل على من قبله (طب وأبو الشيخ) بن حبان (والضياء) المقدسي (عن أبي أمامة) الباهلي ﴿(أربع حق على الله تعالى أن لا يدخلهم الجنة ولا يذيقهم نعيمها مدمن الخمر) أي المداوم على شربها (وآكل الربا وآكل مال اليتيم بغير حق) قال المناوي قيد به في مال اليتيم دون الربا لأن أكل الربا لا يكون إلا بغير حق بخلاف مال اليتيم (والعاق لوالديه) قال العلقمي وهو محمول على المستحل لذلك أو مع الداخلين الأولين زاد المناوي أو حتى يطهرهم بالنار (ك هب عن أبي هريرة) وإسناده ضعيف ﴿(أربع أفضل الكلام) قال العلقمي وهذا وما أشبهه محمول على كلام الآدمي وإلا فالقرآن أفضل من التسبيح والتهليل المطلق أما المأثور في وقت أو حال ونحو ذلك فالاشتغال به أفضل لا يضرك بأيهن بدأت) أي لا يضرك أيها الآتي بهن في حيازة ثوابهن قال المناوي وفيه إشعار

(قوله لا يصبن إلا بعجب) أي مع عجب فهو بفتح العين والجيم ووجه العجب أن قلة الشيء الآتي يقتضي كثرة اللجاج فكيف يجامع الصمت (قوله أول العبادة) أي أصلها لا الأول المقابل للآخر (قوله من خيانة) كأن أنفق من الأمانة التي تحت يده (قوله أو غلول) أي خيانة في خصوص الغنيمة بدليل ذكر الخيانة المطلقة قبله ولو أنفق ذلك في غزو بارة ولى لا يثاب وإنما خص الحج الخ لكونه الأغلب في الحمل على تحصيل المال (قوله من كنز) أصل الكنز المال المدفون المتراكم بعضه على بعض ففيه إشارة إلى أن قوله أم الكتاب الخ ادخرت له صلى الله عليه وسلم أي لم تنزل على من قبله والقرآن كله كذلك وخص ما ذكر لشرفه (قوله أربع) أي من الخصال حق على الله تعالى أن يفعل لهم ذلك بطريق العدل (قوله وآكل الربا) أي متناوله بأكل أو غيره ومثله موكله وشاهده وكاتبه كما في حديث آخر (قوله وآكل مال اليتيم) أي متناوله ومستولي عليه سواء كان وليه أم لا (قوله بغير حق) أما لو كان اليتيم غنيا ووليه مثلا فقيرا فإنه يأكل منه بالمعروف (قوله أفضل الكلام) أي كلام البشر أما كلام الله تعالى فهو أفضل مطلقا وأما الاشتغال فهو بالقرآن أفضل إلا بالذكر في وقت مخصوص فهو أفضل من الاشتغال بالقرآن فالكلام في مقامين نفس الكلام والاشتغال أي صرف الوقت (قوله بأيهن بدأت) لكن الأكمل ترتيبهن كما في الحديث

بأن الافضل الاتيان بها على هذا الترتيب (سبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله والله اكبر) قال ابن عباس وهى الباقيات الصالحات (ه عن سمرة) بن جندب وهو حديث صحيح ﴿(اربع دعوتهم مستجابة) يعنى اذا دعوا أجاب الله دعاءهم (الامام العادل) أى الحاكم الذى لا يجور فى حكمه (والرجل يدعو لاخيه) أى الانسان يدعو لاخيه فى الدين (بظهر الغيب) لفظ الظهر مقحم أى بالغيب ولعل المراد بحيث لا يشعر وان كان حاضرا فى المجلس (ودعوة المظلوم) أى على ظالمه (ورجل يدعو لوالديه) أى انسان يدعو لاصليه وان عليا أو لاحدهما بالمغفرة ونحوها قال المناوى وورد ممن يستجاب دعاؤه أيضا جماعة وذكر العدد لا ينفى الزائد (حل عن واثلة) بن الاسقع ﴿(اربعة) أى اربعة أشخاص (لا ينظر الله تعالى اليهم يوم القيامة) أى نظر رحمة (عاق) أى لوالديه او أحدهما (ومنان) أى بما يعطى (ومدمن خمر) أى مداوم على شربها (ومكذب بالقدر) بفتح القاف والدال المهملة بان أسند أفعال العباد الى قدرتهم وأنكر كونها بتقدير الله تعالى قال المناوى وفيه ان الاربعة المذكورة من الكبائر (طب عد عن ابى امامة) الباهلى باسانيد ضعيفة كما بينه الهيثمى ﴿(اربعة يبغضهم الله البياع الحلاف) بالتشديد أى الذى يكثر الحلف على سلعته قال المناوى وهو كاذب والاولى عدم التقييد لان كثرة الحلف مذمومة وان كان الحالف صادقا (والفقير المختال) أى المتكبر المعجب بنفسه (والشيخ الزانى) أى من طعن فى السن وهو مصر على الزنا (والامام الجائر) أى الحاكم المائل فى حكمه عن الحق (ن هب عن ابى هريرة) قال العلقمى وبجانبه علامة الصحة ﴿(اربعة تجرى عليهم اجورهم بعد الموت) أى لا ينقطع ثواب أعمالهم بموتهم (من مات مرابطا فى سبيل الله) أى انسان مات حال كونه ملازما ثغر العدو بقصد الذب عن المسلمين (ومن علم علما اجرى له عمله ما عمل به) أى وانسان علم علما وعلمه غيره ثم مات فيجرى عليه ثوابه مدة دوام العمل به بعده (ومن تصدق بصدقة فأجرها يجرى له ما وجدت) أى وانسان تصدق بصدقة جارية كوقف فيجرى له أجره مدة بقاء العين المتصدق بها (ورجل) أى انسان (ترك ولدا صالحا) أى فرعا مسلما ذكرا أو انثى (فهو يدعو له) بالرحمة والمغفرة فدعاؤه أسرع قبولا من دعاء الاجنبى ولا تعارض بين قوله هنا اربعة وقوله فى الحديث المار اذا مات ابن آدم انقطع عمله الا من ثلاث كما تقدم (حم طب عن ابى امامة الباهلى) قال العلقمى وبجانبه علامة الحسن ﴿(اربعة يؤتون اجورهم مرتين) أى يضاعف لهم ثواب عملهم (ازواج النبى صلى الله عليه وسلم) قال البيضاوى فى تفسير قوله تعالى ومن يقنت منكن لله ورسوله وتعمل صالحا نؤتها أجرها مرتين مرة على الطاعة ومرة على

(قوله الامام) ومثله نوابه فى ذلك (قوله لا ينظر الخ) أى نظر رحمة والا فلا بد من النظر لكل موجود وأصل النظر تقليب الحدقة وهو مستحيل عليه تعالى فنظر الرحمة كناية عن الاحسان ونظر الغضب كناية عن الانتقام (قوله ومنان) أى كثير المن فى حضرة المعطى أو فى غيبته أى ان قصد الافتخار عليه أما لو قصد بذلك رد ولده أو أجنبى الى طاعته لم يضر وخرج بصيغة المبالغة ما لو من عليه مرة فيحرم من الكبائر لكن لا يدخل فى هذا الوعيد وكذا لو شرب الخمر مرة مثلا (قوله يبغضهم) من أبغضه أى أبعده (قوله الحلاف) أى كثير الحلف كذبا أو صدقا ويكون حينئذ القصد الزجر عن كثرة الحلف وان كان جائزا لصدقه (قوله والفقير المختال) اذ من حق الفقير الذى زويت عنه الدنيا أن يتواضع فتكبره لكثرة خبثه (قوله الزانى) أى الذى صرف همته فى شهوة المحرم اذ حق من بلغ هذا السن الزجر والاعتبار لضعف شهوته حينئذ (قوله والامام) وكذا نوابه (قوله مرابطا) بان يقصد الدفع عن المسلمين بتهيؤه للقتال فى ثغر العدو وان لم يقاتل بالفعل وقيد بعضهم ذلك بمن كان من أهل ذلك الثغر والمعتمد ولو طارئا عليهم حيث قصد ما ذكر (قوله ما عمل) أى مدة دوام العمل به (قوله ولدا) أى أو ولد ولد وان سفل وقوله فهو الفاء للتعليل (قوله أزواج) لم يقل زوجات جريا على الافصح مع عدم اللبس أى يثبن على طاعتهن ثوابا على نفس الطاعة وثوابا على حسن معاشرته وبث الاحكام التى تلقيت منه صلى الله عليه وسلم التى لا يطلع عليها غير أزواجه غالبا والمراد أزواجه اللاتى دخل بهن صلى الله عليه وسلم وهن احدى عشرة مات منهن اثنان فى حياته خديجة بنت خويلد وزينب بنت خزيمة ومات عن التسع أما المتعوذة وغيرها ممن عقد عليها ولم يدخل بها فليس لها ثواب الا من جهة الطاعة لعدم وجود المعاشرة والمتعوذة رضى الله عنها يكفيها شرف أنها أم المؤمنين وان لم تكن زوجته صلى الله عليه وسلم فى الجنة لكونه صلى الله عليه وسلم فارقها ويلحق بالزوجات فى ذلك الامة التى تسرى بها صلى الله عليه وسلم لوجود حسن المعاشرة

طامع رضا النبي صلى الله عليه وسلم بالقناعة وحسن المعاشرة (ومن أسلم من اهل الكتاب) فله أجر بايمانه بنبيه وأجر بايمانه بمحمد صلى الله عليه وسلم (ورجل كانت عنده امة فاعجبته فاعتقها ثم تزوجها) فله أجر باعتاقها وأجر بتزويجها قال المناوى وقوله فاعجبته للتصوير لا للتقييد ولعله خرج جوابا لسائل (وعبد مملوك) قيد به تمييزا بينه وبين الحر فانه عبد الله أيضا (ادى حق الله تعالى) من صلاة وصوم ونحوهما (وحق ساداته) من النصح والقيام بالخدمة ولا بعد فى كون عمل واحد يؤجر عليه العامل مرتين لانه فى الحقيقة عملان مختلفان طاعة الله وطاعة المخلوق فيؤجر على كل منهما مرة (طب عن ابى امامة) الباهلى واسناده حسن

۞(اربعة من كنز الجنة) أى ثوابهن مدخر فى الجنة (اخفاء الصدقة) فهو أفضل من اظهارها مالم يكن المتصدق ممن يقتدى به (وكتمان المصيبة) أى عدم اشاعتها واذاعتها على جهة الشكوى (وصلة الرحم) اى الاحسان الى الاقارب (وقول لا حول ولا قوة الا بالله) أى لا تحول عن المعصية ولا قوة على الطاعة الا بقدرة الله تعالى وتوفيقه (خط عن على) أمير المؤمنين واسناده ضعيف

۞(اربعون خصلة) بفتح الخاء مبتدأ أول (اعلاهن) مبتدأ ثان (منيحة العنز) خبر الثانى والجملة خبر الاول والمنيحة بكسر الميم وسكون النون وفتح الحاء المهملة وفى لفظ منحة بوزن عطية والعنز بفتح العين المهملة وسكون النون بعدها زاى أنثى المعز والمراد بها فى هذا الحديث عارية ذوات الالبان ليؤخذ لبنها ثم تردهى الى صاحبها قال العلقمى قال ابن بطال ومعلوم أنه صلى الله عليه وسلم كان عالما بالاربعين المذكورة وانما لم يذكرها لمعنى هو انفع لنا من ذكرها وذلك خشية أن يكون التعيين لها مزهدا لنا فى غيرها من ابواب البر اه وقد ذكر بعضهم منها جملة فقال منها رد السلام وتشميت العاطس واماطة الاذى عن الطريق واعطاء شسع النعل والستر على المسلم والذب عن عرضه وادخال السرور عليه والتفسح فى المجلس والدلالة على الخير والكلام الطيب والغرس والزرع والشفاعة وعيادة المريض والمصافحة والمحبة فى الله والبغض لاجله والمجالسة لله والتزاور والنصح والرحمة كما فى الاحاديث الصحيحة (لا يعمل عبد) أى انسان (بخصلة منها رجاء ثوابها) بالمد والنصب مفعول له (وتصديق موعودها) بميم أوله بخط المؤلف أى بما وعد لفاعلها من الثواب وتصديق بالنصب عطف على رجاء ثوابها (الا ادخله الله تعالى بها) أى بسبب قبوله لها (الجنة) بفضل الله ورحمته فالدخول برحمته وفضله لا بعمله (خ د عن ابن عمرو) بن العاص

۞(اربعون رجلا امة) أى جماعة مستقلة لا تخلو من عبد صالح غالبا (ولم يخلص

قوله من أهل الكتاب) أى ممن كان على الحق قبل الاسلام بأن كان مؤمنا بسيدنا عيسى والانجيل فيعطى أجرا على الاسلام وأجرا على تمسكه بالحق قبله وان لم يكن على الحق قبله فليس له الا أجر الاسلام (قوله فأعجبته) ليس قيدا لان له أجرا على عتقها وأجرا على تزوجها لكنه اذا كانت تعجبه كان أكمل لكونه غلب عليه فعل الخير وخالف هوى نفسه بعتقها اذ قد لا ترضى بتزوجه بعد العتق (قوله أربعة من كنز الجنة) أى ثواب أمور أربعة هى بعض ما كنز فى الجنة أى ما يتنعم به فيها من النفائس فشبهه بالمال المكنوز (قوله اخفاء الصدقة) الا اذا كان عالما يقتدى به أو قصد باظهارها حث الاغنياء على فعلهم مثله لاسيما اذا كان فقيرا فانهم حينئذ يقولون اذا كان هذا فقيرا ويتصدق فنحن أولى وكتمان المصيبة الا اذا أظهرها الصالح ليدعو له أو لطبيب ليداويه فالمذموم اذاعتها على جهة الشكوى كأن يقول ما فعلت ما يستحق ذلك أو غيرى فعل كذا وكذا ولم ينزل به هذا المرض (قوله خصلة) فى رواية حسنة ولم يعين الشارع الاربعين ترغيبا فى كل اعمال الخير اذ لو عينها لربما وقف الناس عندها وتركوا غيرها ولذا أخفى ليلة القدر وساعة الاجابة وأبهم الغضب فى المعصية وبعضهم عددها وزاد على الاربعين منها صلة الرحم ومصافحة المسلم وستر عورة المسلم وتشميت العاطس لكن ليس هذا محققا والذى عليه المحققون عدم تعيين شئ من الاربعين غير منحة العنز وفى رواية منيحة العنز ويقاس عليه بالاولى منحة البقر اذ هى أكثر نوالا كثرة النفع (قوله رجاء الخ) أى فعل كون ذلك سببا لدخول الجنة اذا رجا الثواب وصدق بوعده تعالى به (قوله بها) أى بسببها الجنة أى معاليها والا فأصل الدخول بمحض الفضل أو المراد أن هذه الخصلة سبب لرضاه تعالى ورضاه مقتض دخول الجنة (قوله أمة) أى فلا يحتاج الى زيادة عدد على الاربعين ليستشفع بصالح من الزائد على الاربعين لوجود الصالح فى الاربعين بقرينة السياق ويؤخذ منه طلب تحرى أربعين يصلون على الميت

(قوله وغفرله) تفسير لوهبه الله تعالى (قوله أربعون دارا جار) أي من الجهات الاربع والمراد جهة اليمين وجهة الشمال الخ فشمل ما لو كانت الدار مخمسة أو مسدسة فانه لكل جهة من الخمس أو الست أربعون دارا أو التعبير بالاربع جهات جرى على الغالب (قوله ارجعن الخ) قاله صلى الله عليه وسلم حين رأى نسوة جلوسا ينتظرن الجنازة فقال لهن هل تغسلنه فقلن لا فقال هل تحملنه فقلن لا فقال هل تدفنه فقلن لا فقال ارجعن مأزورات أي آثمات والقصد به التشديد والتنفير والافتشييع النساء الجنازة مكروه والجواب بأنه محمول على ما لو حصل منهن نحو نوح لا يناسب لان الصحابة محفوظون والقياس موزورات لانه من الوزر لكنه ترك القياس لمشاكلة مأجورات ولذا أميل وضعها هامع أنه واوى لمناسبة ما بعده الذي أميل فالمشاكلة من مقاصد البلغاء

اربعون رجلا في الدعاء لميتهم) أي في صلاتهم عليه (الا وهبه الله تعالى لهم وغفرله) اي ذنوبه اكراما لهم (الخليلي في مشيخته) أي في معجمه الذي ذكر فيه مشايخه (عن ابن مسعود) عبد الله رمز المؤلف لضعفه ﷺ (اربعون دارا) اى من كل جهة من الجهات الاربع (جار) فلو اوصى لجيرانه صرف لاربعين دارا من كل جانب من الحدود الاربعة كما عليه الشافعي (د في مراسيله عن الزهري) يعني ابن شهاب (مرسلا) بسند صحيح ﷺ (ارجعن) بكسر الهمزة وسكون الراء وكسر الجيم وسكون المهملة قال العلقمي وسببه كما في ابن ماجه عن علي رضي الله عنه أنه قال خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم فاذا نسوة جلوس فقال ما يجلسكن قلن ننتظر الجنازة قال هل تغسلن قلن لا قال هل تحملن قلن لا قال هل تدلين فيمن يدلي قلن لا قال ارجعن فذكره (مأزورات) بفتح الميم وسكون الهمزة اى آثمات ان ترتب على ذلك نحو جزع أو ندب والا كره وقياسه موزورات فقلبوا الواو ألفا مع سكونها ليشاكل قوله (غير مأجورات) ولو انفردت لم تقلب وزيارة القبور للنساء مكروهة فان ترتب عليها نحو جزع أو ندب حرمت (ه عن علي ع عن انس) قال الشيخ حديث حسن ﷺ (ارحامكم ارحامكم) بالنصب بفعل محذوف اى صلوا ارحامكم أي اقاربكم من الذكور والاناث والتكرير للتأكيد (حب عن انس) بن مالك وهو حديث صحيح ﷺ (ارحم من في الارض) اى من جميع اصناف الخلائق (يرحمك) بالجزم جواب الامر (من في السماء) اى من امره نافذ فيها أو من فيها قدرته وسلطانه فانك كما تدين تدان (طب عن جرير) بن عبد الله (طب ك عن ابن مسعود) عبد الله وهو حديث صحيح ﷺ (ارحموا ترحموا) أي ارحموا من في الارض يرحمكم من في السماء كما تقدم (واغفروا) أي اعفوا واصفحوا عن ظالمكم (يغفر لكم) بالبناء للمجهول اى يغفر الله لكم (ويل) اى شدة هلكة (لاقماع القول) بفتح الهمزة جمع قمع بكسر القاف وفتح الميم كضلع وهو الاناء الذي ينزل في رؤس الظروف لتملأ بالمائعات ومنه ويل لاقماع القول شبه اسماع الذين يستمعون القول ولا يعونه ولا يعملون به بالاقماع التي لا تعي شيأ مما يفرغ فيها فكأنه يمر عليها مجتازا كما يمر الشراب في الاقماع (ويل للمصرين) أي على الذنوب (الذين يصرون على ما فعلوا) أي يقيمون عليه (وهم يعلمون) أي والحال انهم يعلمون ان ما فعلوه معصية والاصرار الاقامة على القبيح من غير استغفار (حم خد هب عن) عبد الله (ابن

(قوله من في الارض) ولو غير عاقل ولذا رؤى الغزالي في النوم فقيل له ما فعل الله بك فقال أوقفني بين يديه وقال لي بماذا قدمت على فصرت اذكر أعمالي فقال لم أقبلها وانما قبلت منك ذات يوم نزلت ذبابة على مداد قلمك لتشرب منه وأنت تكتب فتركت الكتابة حتى أخذت حظها رحمة بها امضوا بعبدي الى الجنة وفي الحكم ارحم ترحم واصمت تسلم ولا تجهل تغلب ولا تحرص على الشر تندم (قوله من في السماء) أي أمره أو المراد بمن في السماء الملائكة والمراد برحمتهم طلب المغفرة ولا يجوز لشخص أن يدعو لجميع المسلمين بغفر جميع ذنوبهم أو يدعو لفقير بنحو مائة دينار وليس له جهة يتأتى منها ذلك ويقول هذا من الرحمة بالخلق لانه مخالف لنصوص الشرع كما أنه لو ظفر بحربي قتله ولا يتركه ويقول تركه قتله من الرحمة (قوله لاقماع) جمع قمع بكسر القاف وفتح الميم أو سكونها الذي يوضع فوق الاناء ويصب فيه نحو الزيت ليتنزل الاناء من غير أن ينزل شئ خارجه فشبه مخالف الاوامر والنواهي بالاقماع بجامع عدم ثبوت شئ ينتفع به في كل فان القمع يمر عليه نحو الزيت وينزل في الاناء والمخالف للشرع يمر عليه القول الشرعي لم يلتفت له ولم يثبت فيه شئ منه (قوله وهم يعلمون) في المفهوم تفصيل وهو ان اصر واستمع الجهل بحرمة ذلك عذر وان كانوا ممن نشأ بعيدا عن العلماء أو قرب اسلامه والا فلا عذر

(ابن عمرو) بن العاص واسناده جيد ﷺ (اردية الغزاة السيوف) اى هى بمنزلة ارديتهم فالمطلوب لهم التقلد بالسيوف ليراها العدو فيخاف ولانه قد يحتاج الى سل السيف فيكون لا حائل بينه وبينه (ع عن الحسن مرسلا) وهو البصرى ﷺ (ارضخى) بكسر الهمزة وسكون الراء وكسر الضاد والخاء المعجمتين أى اعطى يا أسماء بنت أبى بكر الصديق ولو يسيرا (ما استطعت) أى ما دمت قادرة على الاعطاء (ولا توعى) اى لا تمسكى المال فى الوعاء يعنى لا تمنعى فضل المال عن الفقراء (فيوعى الله عليك) اى يمنعك فضله فاسناد الوعى الى الله مجاز عن المنع (م ن عن اسماء بنت ابى بكر) الصديق ﷺ (ارضوا) بفتح الهمزة أى يا أيها المزكون الذين جاؤا يتظلمون من السعاة (مصدقيكم) اى فى دفع الزكاة يعنى السعاة ببذل الواجب وملاطفتهم وملاينتهم فليس المراد الامر ببذل زيادة على الواجب قال المناوى وسبب الحديث أن ناسا من الاعراب أتوه صلى الله عليه وسلم فقالوا يا رسول الله ان ناسا من المصدقين يأتونا فيظلمونا فقال ارضوا مصدقيكم قالوا وان ظلمونا قال وان ظلمتم أى فى زعمكم (حم م د ن عن جرير) بن عبد الله ﷺ (ارفع ازارك واتق الله) أى خف عقابه على تعاطى ما حرمه عليك من جر ازارك تكبرا وخيلاء خطاب لمن أسبل ازاره حتى وصل الى الارض فاسبال الازار ان جاوز الكعبين بقصد الخيلاء حرام والا فمكروه (طب عن الشريد) بوزن طويل (ابن سويد) الثقفى بن مالك أو غيره قال الشيخ حديث صحيح ﷺ (ارفع ازارك فانه) اى الرفع (انقى لثوبك) بالنون والقاف أى أنزه له عن القاذورات وروى بالباء الموحدة من البقاء (واتقى لربك) أى أوفق للتقوى لبعده عن الكبر (ابن سعد) فى طبقاته (حم هب) كلهم (عن الاشعث بن سليم) المحاربى (عن عمته عن عمها) قال الشيخ حديث صحيح ﷺ (ارفع البنيان الى السماء) يعنى الى جهة العلو ان احتجت اليه فلا ينافيه الاحاديث الدالة على النهى عن رفع البنيان (واسأل الله السعة) بفتح السين المهملة أى اطلب من الله أن يوسع عليك منزلك وسببه ان راوى الحديث شكا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم ضيق

(قوله اردية الغزاة السيوف) أى فهل طلب لبس الرداء فى غير المجاهد أما هو فيطلب أن يترك الرداء ليظهر السلاح للعدو كذا قال الشارح وهو ممنوع اذ يمكنه أن يلبس الرداء تحت حمائل السيف ويلبس السيف فوقه والحكمة موجودة وهى اظهار السلاح للعدو وامكان سله بلا حائل (قوله ارضخى) أى أعطى الشئ القليل فان الرضخ اعطاء الشئ القليل ورضخ من باب قطع فهو بفتح الضاد وقول العزيزى بكسر الضاد سبق قلم أو تحريف من الناسخ (قوله ما استطعت) ما اسم موصول أو نكرة أو ظرفية أى مدة استطاعتك (قوله ولا توعى) أصل الوعى وضع المال والمتاع فى الوعاء وهو هنا كناية عن امساك المال وعدم انفاقه (قوله أرضوا) مصدقيكم قاله صلى الله عليه وسلم حين جاءه الاعرابى وقال له ان أناسا يأتون لطلب الزكاة ويطلبون زيادة على القدر الواجب فقال أرضوا الخ وكرره فقالوا أنرضيهم وان ظلمونا فقال أرضوا الخ وان ظلمتم ولم يقل وان ظلموكم لان الذين يطلبون الزكاة من أكابر الصحابة خصوصا سيدنا عليا فهو صلى الله عليه وسلم عالم بأنهم لا يظلمون وقوله وان ظلمتم أى فى زعمكم أو أن ان شرطية لا تقتضى الوقوع ومصدقيكم جمع مصدق بمعنى آخذ الصدقة ويطلق على من نصب الصدق انبروا ما المتصدق فهو الدافع للصدقة (قوله ارفع ازارك) قاله صلى الله عليه وسلم حين مر عليه شخص مسبل ازاره وسبل الازار خلاف الاولى فقط والنهى عنه لكونه يؤدى الى الخيلاء والكبر او انه صلى الله عليه وسلم علم بنور النبوة ان ذلك الشخص متكبر بذلك (قوله الشريد) أى الهارب فانه قتل شخصا من الكفار قبل أن يسلم فخاف فهاجر الى النبى صلى الله عليه وسلم وأسلم حينئذ فسماه بذلك (قوله أنقى) اى أنزه له عن القاذورات وروى أبقى أى لا يسرع البلى (قوله واتقى) أى ادخل فى التقوى هذا هو الذى عليه المحدثون وأهل التصوف يصرفون الحديث عن ظاهره ويقولون المراد بالازار والثياب الخلع الباطنية كالايمان والمعارف ومعنى رفعها تنزيهها عن كل قاذورة معنوية ولذا رأى بعضهم فى النوم القطب الشاذلى يقول ارفع ثيابك فقال وما هى فقال الخلع التى خلعها رسول الله صلى الله عليه وسلم عليك بان تصونها عن القاذورات فقال قد عرفت حينئذ أن قوله تعالى وثيابك فطهر له معنى باطنى ومعنى ظاهرى (قوله ارفع البنيان) قاله صلى الله عليه وسلم حين شكا شخص من عدم علو سقف بيته فيقتضى رفعه الى السماء أى جهة العلو وليس المراد انه يرفعه الى أن يصل الى السماء لان هذا محال عادة وقد ذكر الحكماء ان ضيق البيت العمى الاصغر (قوله واسأل الله السعة) أى فى البنيان وغيره فهو عام

المسكن فذكره (طب عن خالد بن الوليد) بن المغيرة وهو حديث حسن ﴿ (ارفعوا السنتكم عن المسلمين) اى كفوها عن الوقيعة فى أعراضهم (واذا مات احدهم فقولوا فيه خيرا) اى لاتذكروه الا بخير فان غيبة الميت أشد من غيبة الحى وهذا ما لم يترتب على ذكره بالسوء مصلحة كالتحذير من بدعته والا فهو جائز بل واجب (طب عن سهل بن سعد) الساعدى قال العلقمى بجانبه علامة الحسن ﴿ (ارقاءكم ارقاءكم) بالنصب أى أكرموا وقال المناوى أى الزموا الاحسان اليهم والتكرير للتأكيد (فاطعموهم مما تأكلون) اى من جنس الذى تأكلونه أى الاولى لكم ذلك (والبسوهم) بكسر الباء الموحدة (مما تلبسون) بفتحها اى ان لم تكن ريبة كامرد جميل (وان جاؤا بذنب لاتريدون ان تغفروه فبيعوا عباد الله) مفعول بيعوا (ولا تعذبوهم) بضرب أو تهديد فانكم لستم مالكين لهم حقيقة بل هم عباد الله حقا واضافتهم لكم نوع اختصاص (حم وابن سعد) فى طبقاته (عن زيد بن الخطاب) هو أخو سيدنا عمر قال العلقمى وبجانبه علامة الحسن ﴿ (ارقاءكم اخوانكم وأحسنوا اليهم) اى بالقول والفعل (استعينوهم على ما غلبكم) أى ما لا يمكنكم مباشرته من الاعمال أو يشق عليكم (واعينوهم على ما غلبهم) بغين معجمة أى من الاعمال التى أمرتموهم بفعلها قال المناوى وما ذكر من أنه بغين معجمة هو ما فى خط المؤلف وهو الصواب فما فى نسخ من انه بمهملة تصحيف وان كان معناه صحيحا (حم خد عن رجل من الصحابة) قال العلقمى بجانبه علامة الحسن ﴿ (ارق) بكسر الهمزة وسكون الراء وكسر القاف خطاب للشفاء بنت عبد الله راوية الحديث (مالم يكن شرك بالله) أى ما لم تشتمل الرقية على ما فيه شئ من أنواع الكفر والا فهى ممنوعة قال المناوى والامر للاباحة وقد يندب وقد يجب (ك عن الشفاء) بفتح الشين المعجمة والفاء المشددة داية النبى صلى الله عليه وسلم (بنت عبد الله) بن عبد شمس العدوية واسناده صحيح ﴿ (اركبوا هذه الدواب سالمة) اى خالصة من الكدر والاتعاب (واتدعوها سالمة) أى اتركوها اذا لم تحتاجوا الى ركوبها قال المناوى وفى رواية ودعوها بدل اتدعوها (ولا تتخذوها كراسى لاحاديثكم فى الطرق والاسواق) ولا تجلسوا على ظهرها لتحدثوا مع أصحابكم وهى واقفة كجلوسكم للتحدث قال المناوى والمنهى عنه الوقوف الطويل لغير حاجة (فرب مركوبة) اى دابة مركوبة (خير من راكبها) أى عند الله تعالى (واكثر ذكرا لله منه) بين به أن الدواب منها ما هو صالح وغيره وأن لها ادراكا وتمييزا وانها تسبح قال تعالى وان من شئ الا يسبح بحمده وقال معاذ بن انس راوى الحديث مر النبى صلى الله عليه وسلم على قوم وهم وقوف على دوابهم فذكره (حم ع طب ك عن معاذ بن انس) وأحد أسانيده صحيح ﴿ (اركعوا هاتين الركعتين فى بيوتكم) الامر فيه للندب أى صلوها فى منازلكم لا فى المسجد ثم بينها بقوله (السبحة بعد المغرب) بضم السين المهملة وسكون الباء الموحدة أى النافلة بعدها واتفق الائمة على استحبابهما وهما من الرواتب المؤكدة وسميتا سبحة لاشتمالهما على التسبيح (ه عن رافع بن خديج) بفتح الخاء المعجمة وكسر الدال المهملة

(قوله فقولوا فيه خيرا) أى مما فيه وليس المراد اذكروه بخير ولو كذبا وخص الميت بالذكر مع دخوله فيما قبله لان غيبة الميت أشد من الحى لعدم امكان استحلاله (قوله فبيعوا) المراد ازالة الملك بنحو بيع أو عتق (قوله اخوانكم) أى فى الدين فينبغى لكم أن تكرموهم كاخوة النسب (قوله على ما غلبكم) اى فيما غلبكم من الاعمال بأن لا يمكنكم مباشرته أو لم يلق بكم مباشرته وان كان يجوز الاستعانة بهم وان قدروا على المباشرة ولاق بهم لكن ينبغى للسادة المباشرة للعمل حيث قدروا عليه ولاق بهم هضما للنفس وفى الحديث مراطيف (قوله أرق) خطاب للشفاء داية صلى الله عليه وسلم (قوله مالم يكن شرك) أى كأن يذكر فى الرقية لفظ صنم ونحوه وتحرم الرقية حيث اشتملت على ذكر لفظ سريانى مثلا ولم يعرف معناه حيث لم تنقله الائمة الثقات فيجوز لنا استعمال حزب القطب الدسوقى ودائرة القطب الشاذلى مع اشتمالها على الالفاظ العجمية كهلطميش لان مثل هؤلاء لا يتلفظ الا بما علم معناه وأنه جائز (قوله سالمة) من الكد والتعب فلو كانت تعبانة من عمل فلا تركبوها الا بعد استراحتها (قوله واتدعوها) وفى رواية ودعوها والمعنى متقارب من ودع اى سكن أى مكنوها بلا ركوب أو من ودع بمعنى ترك وهو قليل لان ودع بالفتح مهجور للاستغناء عنه بترك (قوله كراسى) أى كالكراسى (قوله خير من راكبها) أى ان مات كافرا فهى خير لعدم عقابها بخلافه ولا ينافى هذا ولقد كرمنا بنى آدم لان التكريم للجنس فلا ينافى أن الدابة قد تكون أفضل من بعض بنى آدم (قوله اركعوا) أى صلوا من اطلاق الجزء على الكل ومثل سنة المغرب بقية الرواتب وكل نفل فى أن الافضل صلاتها فى البيت الا ما استثنى وخص سنة المغرب لانها سبب فى ذكر الحديث فانه صلى الله عليه وسلم رأى شخصا يصليها

آخره

آخرجه وهو حديث حسن ﷺ (ارموا) أي بالسهام اثر تناضلوا وتمرنوا على الرمي قبل لقاء العدو وتصيرلكم معرفة بالرمي وقوة والامر فيه للندب ان قصد بتعلمه الجهاد في سبيل الله فان قصد غيره قال الماوردي فهو مباح اذا لم يقصد به محرما فلو قصد بتعلمه قطع الطريق ونحوه صار حراما (واركبوا) بفتح الكاف أي الخيل وغيرها من الدواب التي تركب للجهاد لتؤدبوها وتروضوها على القتال وتعتادوا ركوبها والكر بها على العدو وقال العلقمي وفي معنى ذلك تعليم الكلاب للصيد والحراسة وتعليم السباحة (وان ترموا) بفتح الهمزة مبتدأ وخبره (احب الي من ان تركبوا) أي ورميكم بالسهام أحب الي من ركوبكم الخيل لتأديبها (كل شيء يلهو به الرجل باطل) أي الاعتبار به (الا رمي الرجل بقوسه او تأديبه فرسه) أي ركوبها وركضها والجولان عليها بنية الغزو وتعليمها ما تحتاج اليه من الامور المطلوبة في امثالها (او ملاعبته امرأته) أي مزاحه لها بنية قصد احسان العشرة قال العلقمي ويلحق بالزوجة الولد والخادم لكن لا ينبسط بالملاعبة معهم باتباع هواهم الى حد يفسد خلقهم ويسقط بالكلية هيبته عندهم بل يراعي الاعتدال فلا يدع الهيبة والانقباض مهما رأى منكرا (فانهن) أي الخصال المذكورة (من الحق) أي من الامور المعتبرة في نظر الشرع اذا قصد بالاولين الجهاد وبالثالث حسن العشرة (ومن ترك الرمي) أي بالسهام بلا عذر (بعد ما علمه) بكسر اللام المخففة على الصواب أي بعد علمه اياه بالتعليم (فقد كفر الذي علمه) قال المناوي أي ستر نعمة معلمه فيكره ترك الرمي بعد معرفته لان من تعلمه حصل أهلية الدفع عن دين الله فتركه تهاون بالدين (حم ت هب) والشافعي (عن عقبة بن عامر) الجهني وهو حديث حسن ﷺ (ارموا الجمرة) بجيم مفتوحة أي المرمى في الحج (بمثل حصى الخذف) بفتح الخاء وسكون الذال المعجمتين وبالفاء قال العلقمي قال في المصباح خذفت الحصاة ونحوها خذفا من باب ضرب رميتها بطرف الابهام والسبابة اهـ أي ارموا بقدر الحصى الصغار التي يخذف بها أي يرمى بها قال المناوي والمراد هنا ما قدر الانملة طولا وعرضا وهو قدر الباقلاء فيكره بدونه وفوقه ويجزئ (حم وابن خزيمة) في صحيحه (والضياء) في المختارة (عن رجل من الصحابة) قال المناوي ورجاله ثقات وجهالة الصحابي لا تضر لانهم عدول ﷺ (ارهقوا) قال المناوي بفتح الهمزة وسكون الراء وكسر الهاء وضم القاف (القبلة) بكسر القاف وسكون الموحدة والمراد بها السترة أي ادنوا من السترة التي تصلون اليها بحيث يكون بينكم وبينها ثلاثة أذرع فأقل والامر فيه للندب (البزار) في مسنده (هب وابن عساكر) في تاريخه (عن عائشة) واسناده ضعيف ﷺ (اريت) بالبناء للمفعول (ما تلقى امتي من بعدي) أي أطلعني الله بالوحي على ما يحصل لها من الشدائد (وسفك بعضهم دماء بعض) أي قتل بعضهم بالسيف والفتن الواقعة بينهم (وكان ذلك سابقا من الله تعالى) يعني في الازل (كما سبق في الامم قبلهم فسألته أن يوليني) بضم المثناة التحتية وفتح الواو وشدة اللام المكسورة أو سكون الواو والتخفيف (شفاعة فيهم يوم القيامة ففعل) أي أعطاني ما سألته (حم طس ت ك عن ام حبيبة) زوجة النبي صلى الله عليه وسلم وهو حديث صحيح ﷺ (ازرة المؤمن) قال المناوي بكسر الهمزة أي حالته التي ترضى منه في الائتزار أن يكون الازار (الى انصاف ساقيه) فان هذه هي المطلوبة المحبوبة وهي ازرة الملائكة كما مر وما أسفل من ذلك ففي النار كما في عمدة الاخبار

في المسجد فقال اركعوا الخ (قوله ارموا) أصله ارميوا والاصل في تعليم الرمي الاباحة وقد يكون مندوبا ان قصد به قمع الكفار وواجبا ان تعين طريقا في الدفع عن الاسلام وقد يكون حراما اذا قصد به المقاتلة المحرمة وقد يكون مكروها اذا قصد به مجرد اللعب (قوله باطل) أي لا نفع فيه فينبغي تركه (قوله ملاعبته امرأته) وكذا أمته وخادمه ولا يكثر ذلك لانه يذهب الهيبة (قوله من الحق) أي يثاب عليها حيث قصد ما ذكر (قوله كفر الذي علمه) أي ستر نعمة الله الذي علمه ذلك وهذا يقتضي أن الرمي ينسى بخلاف السباحة فهي مطلوب تعلمها كالرمي ولا تنسى (قوله حصى الخذف) يقال خذف أي رمى بالخذف أي الحصى الصغير اذا كان وضع الحصاة بين سبابتيه ورماها او وضعها على ابهامه ورماها بسبابته هذا هو معناه لغة (قوله أرهقوا) أي اقربوا من القبلة أي السترة التي تجعل بين الشخص والقبلة (قوله ازرة المؤمن الخ) مثل الازار في ذلك بقية الملبوس وينبغي أن لا توسع الاكمام ولا تطال زيادة على العادة

(قوله ازهد) من الزهد وهو لغة ترك الشئ احتقارا له سواء كان محتاجا له أولا واصطلاحا ترك ما زاد على حاجته من الحلال والورع ترك الحرام والشبهة فى الدنيا أى الشاغلة عن طاعة الله تعالى المترتب عليها اضاعة حقوق الخلق والحق وهى المعنية بحديث تعس الخ وحديث الدنيا ملعونة الخ أما المعينة على الطاعة فمدوحة كما فى حديث نعمت الدنيا مطية المؤمن بها يصل الى الخير وينجو من الشر قال المناوى وليس من الزهد ترك الجماع فقد قال سفيان بن عيينة كثرة النساء ليست من الدنيا فقد كان على كرم الله وجهه ازهد الصحابة وله أربع زوجات وتسع عشرة سرية وقال ابن عباس خير هذه الامة أكثرها نساء وكان الجنيد شيخ القوم يحب الجماع ويقول انى احتاج الى المرأة كما أحتاج الى الطعام اه بحروفه فى شرحه الصغير (قوله يحبك الناس) ولذا قيل لاهل البصرة من سيدكم فقالوا الحسن البصرى فقيل فبم سادكم فقالوا احتجنا لعلمه واستغنى عن دنيانا (قوله فى العالم) أى بالعلوم الباطنة وهم أهل التصوف أو بالعلوم الظاهرة (قوله الاقربون) ولذا قال تعالى وانذر عشيرتك الاقربين فنبه على بعضهم له وأمره بانذارهم حتى لا يبالى بكونهم أقاربه (قوله والبلى) بكسر الباء و بالقصر أو بفتحها مع المد والمعنى واحد وهو الفناء (قوله وترك أفضل الخ) أشار الى أن التعلق ببعض الزينة دون الافضل لا ينافى الزهد ولا يقال ان نساء الدنيا من أفضل الزينة فلا يوصف الانسان بالزهد الا اذا تركها لان المراد ترك أفضل الزينة التى لم يؤمر بها وقد أمر صلى الله عليه وسلم بالتزوج (قوله وعد نفسه فى الموتى) ولذا قالت السادة الصوفية الصوفى ابن وقته أى لم يخل وقته من العمل الصالح انتظارا لوقت آخر يعمل فيه لكونه عد نفسه من الموتى (قوله أسامة) ويسمى الحب بن الحب أى حبيب رسول الله ابن حبيب رسول الله صلى الله عليه وسلم (قوله أحب الناس الى) أى من أحبهم الى فلا ينافى أن ثم من هو أحب منه كعمر بن الخطاب وما وقع أن سيدنا عمر أعطى أسامة خمسة آلاف وأعطى ولده سيدنا عبد الله ألفين فقال له تفضله على وأنا غزوت مع النبى كذا وكذا فقال له أسامة أحب الى رسول الله صلى الله عليه وسلم منك وأبوه أحب اليه من أبيك فهو تواضع منه غيره

(ن عن أبى هريرة وأبى سعيد) الخدرى (وابن عمر) بن الخطاب (والضياء) المقدسى (عن انس) بن مالك وهو حديث صحيح ﴿(ازهد فى الدنيا) اى أعرض عنها بقلبك ولا تحصل منها الا ما تحتاج اليه (يحبك الله) لان الله تعالى يحب من أطاعه وطاعته لا تجتمع مع محبة الدنيا لان حبها رأس كل خطيئة (وازهد فيما فى ايدى الناس) أى فيما عندهم من الدنيا (يحبك الناس) قال المناوى لان طباعهم جبلت على حب الدنيا ومن نازع انسانا فى محبوبه قلاه ومن تركه له احبه واصطفاه قال الدارقطنى أصول الاحاديث أربعة هذا منها قال سهل بن سعد راوى الحديث قال رجل يارسول الله دلنى على عمل اذا عملته أحبنى الله والناس فذكره (هطب ك عن سهل بن سعد) الساعدى قال الشيخ حديث حسن ﴿(أزهد الناس) بفتح الهمزة وسكون الزاى وفتح الهاء (فى العالم اهله وجيرانه) بكسر الجيم قال المناوى زاد فى رواية حتى يفارقهم وذلك سنة الله فى الذين خلوا من قبل من الانبياء والعلماء وورثتهم ومن ثم قال بعض العارفين كل مقصود وعليه مزهود فيه وكل ممنوع مرغوب (حل عن أبى الدرداء عد عن جابر) بن عبد الله وفيه ضعف شديد ﴿(ازهد الناس فى الانبياء) أى الرسل (واشدهم عليهم) أى من جهة الايذاء (الاقربون) قال المناوى منهم بنسب أو مصاهرة أو جوار أو مصاحبة أو نحو ذلك وذلك لا يكاد يتخلف فى نبى من الانبياء كما يعلمه من احاط بسيرهم وقصصهم وكذلك ما وقع للمصطفى صلى الله عليه وسلم من عمه أبى لهب وزوجته وولديه واضرابهم وفى الانجيل لا يفقد النبى حرمته الا فى بلده (ابن عساكر) فى تاريخه (عن أبى الدرداء) وهو حديث ضعيف ﴿(ازهد الناس) أى أكثرهم زهدا فى الدنيا (من لم ينس القبر) يعنى الموت ونزول القبر ووحدته ووحشته (والبلى) أى الفناء والاضمحلال (وترك افضل زينة الدنيا) أى مع امكان نيلها (وآثر) بالمد (ما يبقى على ما يفنى) أى آثر الآخرة وما ينفع بها على الدنيا وما فيها (ولم يعد غدا من ايامه وعد نفسه فى الموتى) بجعله الموت نصب عينيه على توالى اللحظات قال المناوى وأفاد بقوله أفضل أن قليل الدنيا لا يخرج عن الزهد وليس من الزهد ترك الجماع فقد قال سفيان بن عيينة كثرة النساء ليست من الدنيا فقد كان على كرم الله وجهه أزهد الصحابة وكان له أربع زوجات وتسع عشرة سرية وقال ابن عباس خير هذه الامة أكثرها نساء وكان الجنيد شيخ القوم يحب الجماع ويقول انى احتاج الى المرأة كما احتاج الى الطعام (هب عن الضحاك مرسلا) واسناده حسن ﴿(اسامة) هو زيد بن حارثة (احب الناس الى) قال المناوى أى من مواليه وكونه أحبهم اليه لا يستلزم تفضيله على

رضي الله تعالى عنه وانظر الفرق بينه وبين مروان حيث رأى أسامة يصلي فقال له انك مراء بصلاتك فقال له آذيتني انك فاحش متفحش والله يبغض من كان كذلك أو المراد أحب الناس من الموالي

فلا ينافي أن غيره أحب منه (قوله اسباغ الوضوء) أي اتمام فرائضه ومندوباته (قوله في المكاره) جمع مكرهة أي مشقة أي فلا يترتب عليه غسل الذنوب الا حينئذ أي اتمام الوضوء في حالة تألم جسده ببرودة الماء مثلا بحيث يحتمل المشقة عادة والا كره (قوله واعمال) بكسر الهمزة كما اقتصر عليه العزيزي فما في الشارح أنه بفتحها تحريف أو سبق قلم (قوله وانتظار الصلاة) يحتمل معنيين العزم بعد صلاة الظهر مثلا على صلاة العصر بأن يشتغل قلبه بها أو الجلوس في المصلى حتى تحضر الصلاة الاخرى فيصليها فيجمع بين الجلوس واشتغال قلبه بها لكن على هذا يحمل على ما جرت به العادة كانتظار العصر بعد الظهر بخلاف انتظار الصبح بعد العشاء أو الظهر بعد الصبح فليس مرادا لكثرة المشقة بطول الزمن (قوله يغسل) أي كل منها يغسل لا جميعها فقط والمراد بالغسل الغفر أو الازالة من صحف الملائكة (قوله شطر الايمان) أي شعبة من الشعب المتفرعة على الايمان الحقيقي (قوله تملأ) أي هذه الكلمة وتملأ أي هذا اللفظ (قوله والتسبيح) أي الاتيان بما يدل على تنزيهه تعالى (قوله والتكبير) أي الاتيان بما يدل على أنه تعالى أعظم من كل عظيم

غيره من أكابر الصحب وأهل البيت لما يجيء (حم حب عن ابن عمر) بن الخطاب قال العلقمي وبجانبه علامة الصحة ﷺ (اسباغ الوضوء) قال العلقمي أي اتمامه وقال النووي أي عمومه بجميع أجزاء الاعضاء وقال الطيبي هو استيعاب المحل بالغسل وبتطويل الغرة وتكرار الغسل والمسح (في المكاره) قال العلقمي قال شيخنا قال ابن العربي أراد بالمكاره برد الماء وألم الجسم وايثار الوضوء على أمر من الدنيا فلا يتأتى له مع ذلك الا كارها مؤثرا لوجه الله اه وتفسير المكاره ببرد الماء وألم الجسم مخالف لما قاله الفقهاء من كراهة استعمال الماء الشديد البرودة وحرمة استعماله مع العلة ويمكن حمله على من فقد ما يسخن به الماء وعلى من لم يخف من استعمال الماء مع العلة ضررا (واعمال) بكسر الهمزة (الاقدام) أي استعمالها في المشي (الى المساجد) أي مواضع الجماعة (وانتظار الصلاة بعد الصلاة) قال العلقمي قال ابن العربي أراد به وجهين أحدهما الجلوس في المسجد وذلك يتصور في العادة في ثلاث صلوات العصر والمغرب والعشاء ولا يكون بعد العشاء والصبح الثاني تعلق القلب بالصلاة والاهتمام بها والتأهب لها وذلك يتصور في الصلوات كلها (تغسل الخطايا غسلا) قال المناوي يعني لا تبقي شيأ من الذنوب كما لا يبقي الغسل شيأ من وسخ الثوب والمراد الصغائر ووهم من زعم العموم وقال العلقمي قال شيخنا قال ابن العربي هذا دليل على محو الخطايا بالحسنات من الصحف بايدي الملائكة الذين يكتبون فيها لا من أم الكتاب الذي هو عند الله الذي قد ثبت على ما هو عليه فلا يزاد فيه ولا ينقص منه أبدا (ع ك حب عن علي) أمير المؤمنين ﷺ (اسباغ الوضوء) بضم الواو (شطر الايمان) قال العلقمي أصل الشطر النصف واختلاف العلماء فيه فقيل معناه ان الاجر فيه ينتهي تضعيفه الى نصف أجر الايمان وقيل معناه ان الايمان يجب ما قبله من الخطايا وكذلك الوضوء ولا يصح الا مع الايمان فصار لتوقفه على الايمان في معنى الشطر وقيل المراد بالايمان هنا الصلاة كما قال الله تعالى وما كان الله ليضيع ايمانكم والطهارة شرط في صحة الصلاة فصارت كالشطر ولا يلزم في الشطر أن يكون نصفا حقيقيا وهذا القول أقرب الاقوال اه وقال المناوي يعني جزاء أو المراد أن الايمان يطهر الباطن والوضوء يطهر الظاهر فهو بهذا الاعتبار نصف (والحمد لله تملأ) قال المناوي بفوقية أو تحتية (الميزان) أي ثواب النطق بها مع الاذعان يملأ كفة الحسنات اه وقال العلقمي قال شيخنا قال النووي معناه عظم أجرها يملأ الميزان وقد تظاهرت نصوص القرآن والسنة على وزن الاعمال وثقل الميزان وخفته قال القرطبي الحمد راجع للثناء على الله بأوصاف كماله فاذا حمد الله حامد مستحضر معنى الحمد في قلبه امتلأ ميزانه من الحسنات (والتسبيح والتكبير يملأ) أي ثواب كل منهما (السموات والارض) لو قدر ثوابهما جسما لملأ ما بين السموات والارض وسبب عظم فضلهما ما اشتملا عليه من التنزيه لله بقوله سبحان الله والتعظيم له بقوله الله أكبر (والصلاة نور) قال المناوي أي ذات نور أي منورة أو ذاتها نور مبالغة انتهى وقال العلقمي قال شيخنا قال النووي معناه انها تمنع من المعاصي وتنهى عن الفحشاء والمنكر وتهدي الى الصواب كما أن النور يستضاء به وقيل معناه ان أجرها يكون نورا لصاحبها

يوم القيامة وقيل انها سبب لاشراق أنوار المعارف كانشراح القلب ومكاشفات الحقائق لفراغ القلب فيها واقباله على الله بظاهره وباطنه وقد قال الله تعالى واستعينوا بالصبر والصلاة (والزكاة برهان) قال المناوي وفي رواية والصدقة برهان أي حجة ودليل على ايمان فاعلها فان المنافق يمتنع منها لكونه لا يعتقدها فمن تصدق استدل بصدقته على صحة ايمانه (والصبر ضياء) قال العلقمي قال النووي معناه الصبر على طاعة الله وعن معصيته وعلى النائبات وأنواع المكاره في الدنيا والمراد أن الصبر محمود لا يزال صاحبه مستضيأ مهتديا مستمرا على الصواب وقال أبو علي الدقاق حقيقة الصبر أن لا يعترض على المقدور فاما اظهار البلاء لا على وجه الشكوى فلا ينافي الصبر قال تعالى في أيوب انا وجدناه صابرا مع أنه قال اني مسني الضر (والقرآن حجة لك) يعني اذا امتثلت أوامره واجتنبت نواهيه كان حجة لك في المواقف التي تسئل فيها عنه كمسألة الملكين في القبر والمسألة عند الميزان وفي عقبات الصراط (أو عليك) أي ان لم تمتثل ذلك احتج به عليك (كل الناس يغدو) فاعل يغدو ضمير يعود الى كل أي كل واحد يبكر ساعيا في مطالبه (فبائع) الفاء تفصيلية وبائع بمعنى مشتر وهو خبر عن مبتدا محذوف أي فهو مشتر (نفسه) بدليل قوله (فمعتقها) اذ الاعتاق انما يكون من المشتري فمعتقها خبر بعد خبر والفاء سببية ويجوز أن يكون بائع مبتدا خبره محذوف أي فمنهم بائع نفسه من ربه يبذلها في رضاه فمعتقها من العذاب (أو) بائع نفسه من الشيطان فهو (موبقها) أي مهلكها بسبب ما أوقعها فيه من العذاب (حم ن ه حب عن ابي مالك الاشعري) وهو حديث صحيح ۞ (استاكوا وتنظفوا) أي استعملوا السواك ونقوا أبدانكم وملابسكم من الوسخ (وأوتروا) قال المناوي أي افعلوا ذلك وترا ثلاثا أو خمسا وهكذا (فان الله عز وجل وتر) أي فرد غير مزدوج بشئ (يحب الوتر) أي يرضاه ويثيب عليه فوق ما يثيبه على الشفع (ش طس عن) أبي مطرف (سليمان بن صرد) بضم الصاد المهملة وفتح الراء الخزاعي الكوفي قال العلقمي بجانبه علامة الحسن ۞ (استتروا في صلاتكم) أي صلوا ندبا الى سترة كجدار وعمود (ولو بسهم) أو نحوه كعصا مغروزة (حم ك هق عن الربيع بن سبرة) بفتح السين المهملة وسكون الباء الموحدة وهو حديث صحيح ۞ (استتمام المعروف أفضل من ابتدائه) قال المناوي في رواية خير من ابتدائه أي بدون استتمام لان ابتداءه نفل وتمامه فرض ذكره بعض الائمة ومراده أنه بعد الشروع متأكد بحيث يقرب من الواجب (طس عن جابر) بن عبد الله وهو حديث ضعيف ۞ (استحلوا فروج النساء باطيب اموالكم) بان تنكحوهن بعقد شرعي واجعلوا ذلك الصداق من مال حلال لا شبهة فيه بقدر الامكان فان لذلك أثرا بينا في دوام العشرة وصلاح الولد (د في مراسيله عن يحيى بن يعمر) بفتح المثناة التحتية وسكون العين المهملة وفتح الميم (مرسلا) قال الشيخ حديث حسن ۞ (استحي من الله استحياءك) أي مثل استحيائك (من رجلين من صالحي عشيرتك) أي احذر أن يراك حيث نهاك أو يفقدك حيث أمرك كما تحذر أن تفعل ما تعاب به بحضرة رجلين من صالحي قومك (عد عن ابي امامة) الباهلي باسناد ضعيف ۞ (استحيوا من الله تعالى حق الحياء فان الله قسم بينكم اخلاقكم كما قسم بينكم ارزاقكم)

(قوله والزكاة) في رواية الصدقة والمراد بها الزكاة أو ما يشمل صدقة التطوع فانها برهان لكونه ترك محبوب نفسه بالطبع وبذله للغير (قوله فبائع نفسه) أي مشتر بها من الله من العقاب (قوله أو موبقها) أي أو بائع نفسه من الشيطان بأن يبذلها في مطاوعته فهو موبقها أي مهلكها فبائع مسلط على الثاني فهو مستعمل في حقيقته ومجازه لانه في الاول بمعنى الشراء وفي الثاني البيع الحقيقي أي المقابل للشراء (قوله استاكوا) أي استعملوا آلة السواك وكان السواك في الجاهلية فليس من خصائص هذه الامة فالشرع جاءبه مؤكدا لما كان ومبينا المطلوبات فيه زيادة على ما كان في الجاهلية (قوله وتنظفوا) من الادناس الحسية والمعنوية والوتر هو الذي لا ينقسم الى متساويين بخلاف الشفع فينقسم الى متساويين (قوله استتمام) أي اتمام فالسين زائدة للتأكيد فاذا وعدت باعطاء شئ فهو معروف فيه ثواب واتمامه أفضل بأن ينجز الاعطاء من غير زمن ومن غيرمن (قوله فروج النساء) جمع فرج وهو يطلق على القبل والدبر وعلى كل فرجة بين اثنين لكن الغالب اطلاقه على القبل وهو المراد هنا (قوله يعمر) بفتح الياء وفتح الميم (قوله حق الحياء) الحق الثابت عن الشارع (قوله قسم بينكم) أي فالناس متفاوتون في الحياء كتفاوتهم في الارزاق أي فلو رأى شخص انسانا كثير الحياء فلا يقول لا أستطيع أن أكون مثله ويترك الحياء بل يأتي بمقدوره ولو يسيرا لان الناس متفاوتون يحتمل

(قوله فاحفظ الرأس) بأن لا يسجد بها لصنم وما وعى أي ما حوى وغاير تفننا أي من الحواس الظاهرة كالسمع والبصر والفم
والحواس الباطنة بأن لا يصرف مفكرته في نحو كلام الفلاسفة بل في العلوم الشرعية (قوله البطن) بأن لا تمس محرما مثلا وما
حوى من القلب والأيدي والأرجل فإنها لاتصال عروقها بالبطن يقال ان البطن حوتها (قوله وليذكر الخ) هذا

يحتمل أن المراد الحث على طلب معالي الأخلاق التي منها الحياء ومعالجة النفس على تحصيلها كما يطلب السعي في طلب الرزق والله أعلم بمراد نبيه (ت عن ابن مسعود) عبد الله وهو حديث حسن ﷺ (استحيوا من الله تعالى حق الحياء) أي حياء ثابتا لازما صادقا قالوا يا نبي الله انا نستحيي من الله والحمد لله قال ليس كذلك ولكن (من استحيا من الله حق الحياء فليحفظ الرأس وما وعى) أي جمعه من الحواس الظاهرة والباطنة فلا ينظر ولا يستمع الى محرم ولا يتكلم بما لا يعنيه أي ما لا ثواب له فيه قال المناوي وعطف ما وعى على الرأس اشارة الى أن حفظ الرأس عبارة عن التنزه عن الشرك فلا يسجد لغير الله ولا يرفعه تكبرا (وليحفظ البطن وما حوى) أي وما جمعه قال المناوي وجعل البطن قطبا يدور عليه بقية الأعضاء من القلب والفرج واليدين والرجلين وعطف ما حوى على البطن اشارة الى حفظه عن الحرام والتحذر من أن يملأ من المباح (وليذكر الموت والبلى) أي نزولهما به (ومن أراد الآخرة) أي الفوز بنعيمها (ترك زينة الحياة الدنيا) لأنهما ضرتان فمتى أرضيت احداهما أغضبت الأخرى (فمن فعل ذلك فقد استحيا من الله حق الحياء) أي أورثه ذلك الفعل الاستحياء منه تعالى فارتقى الى مقام المراقبة الموصل الى درجة المشاهدة قال بعضهم فمن استحيا من الله حق الحياء ترك الشهوات وتحمل المكاره والمشاق حتى تصير نفسه مدبوغة فعندها تظهر محاسن الأخلاق وتشرق أنوار الأسماء في قلبه ويقوى علمه بالله فيعيش غنيا به ما عاش (حم ت ك هب عن ابن مسعود) عبد الله وهو حديث صحيح ﷺ (استذكروا القرآن) السين للمبالغة أي واظبوا على تلاوته واطلبوا من أنفسكم المذاكرة والمحافظة على قراءته (فلهو أشد تفصيا) بفتح المثناة الفوقية والفاء وكسر الصاد المهملة المشددة بعدها مثناة تحتية خفيفة ونصبه على التمييز أي تفلتا وتخلصا (من صدور الرجال من النعم) بفتحتين أي من الابل (من عقلها) بضمتين ويجوز سكون القاف جمع عقال بكسر أوله مثل كتب وكتاب وهو الحبل الذي يشد في ذراع البعير قال العلقمي ومن الأولى متعلقة بتفصيا والثانية بأشد والثالثة بتفصي مقدرا أي من تفصي النعم من عقلها اه أي أشد نفارا من الابل اذا أفلتت من العقال فإنها لا تكاد تلحق ونسيان القرآن بعد حفظه كبيرة (حم م ق ت ن عن ابن مسعود) عبد الله ﷺ (استرشدوا العاقل) أي الكامل العقل أي اطلبوا منه الارشاد الى اصابة الصواب (ترشدوا) بضم المعجمة أي يحصل لكم الرشد قال المناوي فيشاور في شأن الدنيا من جرب الأمور ومارس المحبوب والمحذور وفي أمور الدين من عقل عن الله أمره ونهيه (ولا تعصوه) بفتح أوله (فتندموا) أي ولا تخالفوه فيما يرشدكم اليه من الرأي فتصبحوا على ما فعلتم نادمين وخرج بالعاقل بالمعنى المقرر غيره فلا يشاور ولا يعمل برأيه (خط في رواة مالك) بن أنس (عن أبي هريرة) باسناد واه ﷺ (استرقوا لها) بسكون الراء أي لمن في وجهها سفعة بفتح السين ويجوز

تعليم لسبب تحصيل الحياء المتقدم (قوله استذكروا) أي تذكروا لأن نسيانه أو آية منه كبيرة بأن زالت عن الحافظة والمدركة بحيث لو نبه لها لم يتنبه فكأنه لم يقرأها أصلا والا لم يضر (قوله من عقلها في رواية في عقلها (قوله العاقل) أي العارف بذلك الأمر فإن كان من أمور الآخرة سأل أهل الآخرة وان كان من أمور الدنيا سأل أهل الدنيا المجربين لذلك العارفين به بشرط أن يكون المسؤل عنده نوع ديانة لئلا يكذب عليه ولا يسأل أهل الآخرة عن أمور الدنيا اذ لا تعلق لهم بذلك ولذا في قصة النخل قال صلى الله عليه وسلم أنتم أعلم بأمر دنياكم وهو للتشريع بأن يعلم أن أمور الدنيا لا يسأل عنها أهل الآخرة وهو قبل اعلامه صلى الله عليه وسلم بذلك ويؤخذ من كون المستشار لا بد أن يكون عاقلا أنه لا يطلب مشاورة النساء لنقص عقلهن وكذا ورد لا خير في مشورتهن فإن وقعت مشاورتهن فينبغي المخالفة لما ورد شاوروهن وخالفوهن فإن في مخالفتهن البركة (قوله استرقوا لها) بسكون الراء أي لمن في وجهها سفعة بفتح السين ويجوز ضمها وسكون الفاء بعدها عين مهملة أي أثر سواد وقيل حمرة يعلوها سواد وقيل صفرة وقيل سواد مع لون آخر وقيل لون يخالف لون الوجه وكلها متقاربة وحاصلها أن بوجهها لونا من غير لونه الأصلي وسببه كما في البخاري عن أم سلمة أن النبي صلى الله عليه وسلم رأى في بيتها جارية في وجهها سفعة فذكره والرقية كلام يستشفى به من كل عارض وقد أجمع العلماء على جوازها

ضمها وسكون الفاء بعدها عين مهملة أي أثر سواد وقيل حمرة يعلوها سواد وقيل صفرة وقيل سواد مع لون آخر وقيل لون يخالف لون الوجه وكلها متقاربة وحاصلها أن بوجهها لونا على غير لونه الاصلي وسببه كما في البخاري عن ام سلمة أن النبي صلى الله عليه وسلم رأى في بيتها جارية في وجهها سفعة فذكره والرقية كلام يستشفى به من كل عارض وقد أجمع العلماء على جوازها عند اجتماع ثلاثة شروط أن تكون بكلام الله تعالى أو بأسمائه وصفاته وباللسان العربي أو بما يعرف معناه من غيره وأن يعتقد أن الرقية لا تؤثر بذاتها بل بتقدير الله تعالى ولا خلاف في مشروعية الفزع الى الله تعالى في كل ما وقع وما يتوقع وقال القرطبي الرقية ثلاثة أقسام أحدها ما كان يرقى به في الجاهلية مما لا يعقل معناه فيجب اجتنابه لئلا يكون فيه شرك أو يؤدي الى شرك الثاني ما كان بكلام الله وبأسمائه فيجوز فان كان مأثورا فيستحب ومن المأثور بسم الله أرقيك من كل شئ يؤذيك من شر كل نفس أو عين حاسد الله يشفيك ومنه أيضا بسم الله أرقيك والله يشفيك من كل ما يأتيك من شر النفاثات في العقد ومن شر حاسد اذا حسد الثالث ما كان بغير أسماء الله من ملك أو صالح أو معظم من المخلوقات كالعرش فهذا ليس من الواجب اجتنابه ولا من المشروع الذي يتضمن الالتجاء الى الله والتبرك بأسمائه فيكون تركه أولى الا أن يتضمن تعظيم المرقى به فينبغي أن يجتنب كالحلف بغير الله (فان بها النظرة) بسكون الظاء المعجمة أي بها اصابة عين من الجن وقيل من الانس والعين نظر باستحسان مشوب بحسد من خبث الطبع يحصل للمنظور منه ضرر كما قال بعضهم وانما يحصل ذلك من سم يصل من عين العائن في الهواء الى بدن المعيون ونظير ذلك أن الحائض تضع يدها في اللبن فيفسد ولو وضعتها بعد الطهر لم يفسد وأن الصحيح ينظر في عين الارمد فيرمد ويتثاءب واحد بحضرته فيتثاءب هو (ق عن ام سلمة ﷺ استشفوا) قال المناوي من الامراض الحسية والقلبية (بما حمد الله تعالى به نفسه) أي أثنى عليه به (قبل أن يحمده خلقه وبما مدح الله تعالى به نفسه الحمد لله وقل هو الله احد) أي استشفوا بقراءة أو كتابة سورتي الحمد والاخلاص ومقصوده بيان أن لتينك السورتين أثرا في الشفاء أكثر من غيرهما والا فالقرآن كله شفاء بدليل (فمن لم يشفه القرآن فلا شفاه الله) دعاء أو خبر (ابن قانع) في معجم الصحابة (عن رجاء) بفتح الراء والجيم والمد

عند اجتماع ثلاثة شروط أن يكون بكلام الله تعالى أو بأسمائه وصفاته وباللسان العربي أو بما يعرف معناه من غيره وأن يعتقد أن الرقية لا تؤثر بذاتها بل بتقدير الله تعالى ولا خلاف في مشروعية الفزع الى الله تعالى في كل ما وقع وما يتوقع وقال القرطبي الرقى ثلاثة أقسام أحدها ما كان يرقى به في الجاهلية مما لا يعقل معناه فيجب اجتنابه لئلا يكون فيه شرك أو يؤدي الى شرك الثاني ما كان بكلام الله أو بأسمائه فيجوز فان كان مأثورا استحب ومن المأثور بسم الله أرقيك من كل شئ يؤذيك من شر كل نفس أو عين حاسد الله يشفيك ومنه أيضا بسم الله أرقيك والله يشفيك من كل ما يأتيك من شر النفاثات في العقد ومن شر حاسد اذا حسد الثالثة ما كان بغير أسماء الله من ملك أو صالح أو معظم من المخلوقات كالعرش فهذا ليس من الواجب اجتنابه ولا من المشروع الذي يتضمن الالتجاء الى الله والتبرك بأسمائه فيكون تركه أولى الا أن يتضمن تعظيم المرقى به فينبغي أن يجتنب كالحلف بغير الله وقوله فان بها النظرة بسكون الظاء المعجمة أي بها اصابة عين من الجن وقيل من الانس والعين نظر باستحسان مشوب بحسد من خبث الطبع يحصل للمنظور منه ضرر كما قال بعضهم وانما يحصل ذلك من سم يصل من عين العائن في الهوى الى بدن المعيون ونظير ذلك الحائض تضع يدها في اناء اللبن فيفسد ولو وضعته بعد طهرها لم يفسد والصحيح ينظر الى عين الارمد فيرمد ويتثاءب واحد بحضرته فيتثاءب هو اه من العزيزي رحمه الله (قوله لها) أي للعين الحاسدة من الانس أو الجن بأن تنظر الشئ المستحسن نظر حسد مع خبث طبعها أو الرقية نحو التعوذ والادعية وآيات من القرآن ومما ورد بسم الله أرقيك والله يشفيك من كل داء أرقيك لا شفاء الا شفاؤك شفاء لا يغادر سقما (قوله استشفوا) أي اطلبوا الشفاء بكتابة ذلك في اناء ومحوه وشربه أو بجعله في تميمة وتعلق أو بتلاوة ذلك على المرض فكل من ذلك أقوى من أدوية الاطباء فان تخلف ذلك فهو لسوء حال الكاتب أو القارئ أو المريض لعدم اعتقاده (قوله فلا شفاه الله) اخبار بأنه اذا لم يحصل الشفاء بذلك لم ينفعه شئ غيره أو دعاء على المريض بعدم الشفاء لان عدم الشفاء دليل على خبث نية المريض وعدم اعتقاده فدعا عليه تنفيرا عن هذه الحالة ليعلم صدق النية وعبر بالحمد ثم بالمدح تفننا على أنهما مترادفان وعلى التغاير عبر بذلك لان الفاتحة فيها صفات اختيارية كالرحمن وقل هو الله أحد فيها الصفات الذاتية (العزيزي)

(الغنوى) بفتح الغين المعجمة والنون نسبة الى قبيلة وكذا عنه أيضا أبونعيم ﷺ (استقبوا الخيل) أى روّضوها وأدبوها للحرب والركوب (تعتب) اى فانها تتأدب وتقبل العتاب والامر فيه للارشاد وتعتب قال الشيخ بضم المثناة الفوقية للفاعل اه و يؤيده قوله تعالى وان يستعتبوا اى يسألوا العتبى وهو الرجوع الى ما يحبون فما هم من المعتبين اى المجابين خصوصا وقد قرئ فى الشواذ ببناء يستعتبوا للمفعول ومعتبين بصيغة اسم الفاعل أى ان سألوا أن يرضوا ربهم فما هم فاعلون لفوات التمكن قال المناوى وخص الخيل للحاجة اليها لا لاخراج غيرها لان من الحيوان ما يقبل ذلك أكثر كالقرد والنسناس (عد وابن عساكر) فى التاريخ (عن ابى امامة) الباهلى واسناده ضعيف ﷺ (استعد للموت) اى تأهب للقائه بالتوبة والخروج من المظالم ويتأكد ذلك فى حق المريض (قبل نزول الموت) عدل عن الضمير الى الاسم الظاهر لتعظيم الامر والتهويل أى قبل نزوله بك فقد يفجؤك فلا تتمكن من التوبة (طب ك هب عن طارق) بطاء مهملة وقاف وزن فاعل (المحاربى) بضم الميم بعدها حاء مهملة وهو حديث صحيح ﷺ (استعن بيمينك) قال المناوى بأن تكتب ما تخشى نسيانه اعانة لحفظك وللحديث عند مخرجه المذكور تتمة وهى قوله على حفظك قال ابن عباس شكا رجل الى رسول الله صلى الله عليه وسلم سوء حفظه فذكره (ت عن ابى هريرة الحكيم) الترمذى (عن ابن عباس) ﷺ استعيذوا بالله من طمع) أى حرص شديد (يهدى الى طبع) بفتح الطاء المهملة والموحدة أى يؤدى الى دنس وشين وعيب قال العلقمى قال الطيبى استعمل الهدى هنا على سبيل الاستعارة تهكما وقال زين العرب نحوه وقال فى رواية يدنى الى طبع بدل يهدى (ومن طمع يهدى الى غير مطمع ومن طمع حيث لا مطمع) أى ومن طمع فى شئ لا مطمع فيه لتعذره حسا أو شرعا قال القاضى والمعنى تعوذوا بالله من طمع يسوق الى شين فى الدين وازدراء بالمروأة (حم طب ك عن معاذ بن جبل) ﷺ استعيذوا بالله من شر جار المقام) بالضم أى الاقامة فان ضرره دائم وعم جار المقام الحليلة والخادم والصديق الملازم وفيه اشعار بطلب مفارقته ما وجد لذلك سبيلا (فان جار المسافر ان شاء ان يزايل زايل) أى اذا أراد أن يفارق جاره فارقه (ك عن ابى هريرة) وهو حديث ضعيف ﷺ (استعيذوا بالله من العين) وهى آفة تصيب الانسان أو الحيوان من نظر العائن فتؤثر فيه فيمرض أو يهلك (فان العين حق) أى بقضاء الله وقدرته لا بفعل الناظر بل يحدث الله فى المنظور اليه علة يكون النظر سببها فى صحيح البخارى عن ابن عباس رضى الله تعالى عنهما قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يعوذ الحسن والحسين بقوله أعيذكما بكلمات الله التامة من كل شيطان وهامة ومن كل عين لامة ويقول أبوكما ابراهيم كان يعوذ بها اسمعيل واسحق وقال الكلبى دواء من أصابته العين أن يقرأ قوله تعالى وان يكاد الذين كفروا ليزلقونك بأبصارهم الآية وكان بعض الاشياخ الصالحين أصحاب الاحوال يكتبها للعين ويجعلها حرزا فى الرأس فلا يصاب بالعين من كانت عليه أبدا (ه ك عن عائشة) وهو حديث صحيح ﷺ (استعيذوا بالله من الفقر والعيلة) كأن تقولوا اللهم انا نعوذ بك من

(قوله استقبوا الخيل) أى علموها تعتب أى تقبل التعليم وخص الخيل للحاجة اليها والافهو والقرد يقبل التعليم أكثر منها فبعضهم علم قرده الخياطة وصار يخيط الثياب كالآدمى وبعضهم علمه الحراسة وصار يأخذ أجرة حراسته كالاجير للحراسة (قوله استعد للموت الخ) قال الشاعر

اذا أنت لم تزرع وأبصرت حاصدا
ندمت على التفريط فى زمن البذر

(قوله قبل نزول الموت) لم يقل قبل نزوله لان المقام مقام تخويف فأظهر لتخويف الانسان بالموت لانزعاج القلب منه (قوله استعن بيمينك) خص اليمين لان الغالب الكتابة باليمين وحيث علم الامر بالكتابة علم طلب تعلمها وتعلمها الا النساء فلا يطلب تعلمهن الكتابة كالخطابة والولاية لان ذلك من وظائف الرجال لشغل النساء بشؤونهن (قوله الى طبع) أى دنس وسوء حال (قوله يهدى) اى يدل الى غير مطمع بأن يكون بعيد الحصول (قوله حيث لا مطمع) حيث للتعميم فى الازمنة والامكنة والاحوال أى حيث لا يمكن حصوله فى زمان أصلا ولا فى مكان أصلا ولا فى حال أصلا فهو محال فهو أشد ذما مما قبله (قوله أن يزايل) أى يفارق زايل أى فارق أى فالذى يمكنك مفارقته كالمسافر ففارقه والا فاستعذ بالله من شره (قوله من العين) ومما ورد أعوذ بكلمات الله التامة من كل شيطان وهامة أى يحصل بها هم ومن كل عين لامة أى يحصل بها لم بالمحسود وضرر فقد كان صلى الله عليه وسلم يعوذ الحسنين بذلك وكذا الخليل كان يعوذ اسحق واسمعيل بذلك

الفقر والعيلة والواو بمعنى مع (ومن أن تظلموا) بالبناء للفاعل أى أحدا من الناس (أو تظلموا) بالبناء للمفعول أى أن يظلمكم أحد (طب عن عبادة بن الصامت) ضد الناطق قال العلقمى وبجانبه علامة الحسن ﷺ (استعينوا على انجاح حوائجكم) وفى نسخة الحوائج (بالكتمان) اكتفاء باعانة الله وصيانة للقلب عما سواه وحذرا من حاسد يطلع عليها قبل التمام فيعطلها (فان كل ذى نعمة محسود) أى فاكتموا النعمة على الحاسد اشفاقا عليه وعليكم واستعينوا بالله على الظفر بها ولا ينافيه الامر بالتحدث بالنعمة لانه فيما بعد الحصول ولا اثر للحسد حينئذ (عق عد طب حل هب عن معاذ بن جبل الخرائطى فى) كتاب (اعتلال القلوب عن عمر) بن الخطاب (خط عن ابن عباس الخلعى فى فوائده عن على) امير المؤمنين وهو حديث ضعيف ﷺ (استعينوا بطعام السحر) بالتحريك أى السحور وهو بالفتح اسم للشئ المأكول وبالضم اسم للاكل (على صيام النهار) أى فانه يقوى عليه (وبالقيلولة) أى النوم وسط النهار (على قيام الليل) يعنى التهجد فيه فان النفس اذا اخذت حظها من نوم النهار قويت على السهر (ه ك طب هب عن ابن عباس) ﷺ استعينوا على الرزق بالصدقة) أى على ادراره وتيسيره وسعته (فر عن عبد الله بن عمرو) بن عوف المزنى صحابى موثق وهو حديث ضعيف ﷺ (استعينوا على النساء بالعرى) أى استعينوا على ملازمة النساء اللاتى فى كفالتكم بزوجية أو بعضية أو ملك للبيوت بعدم التوسعة عليهن فى اللباس والاقتصار على ما يقيهن الحر والبرد على الوجه اللائق (فان احداهن اذا كثرت ثيابها) أى زادت على قدر حاجة أمثالها (واحسنت زينتها) أى ما تتزين به (اعجبها الخروج) أى الى الشوارع أو نحوها ليرى الرجال منها ذلك فيترتب على ذلك من المفاسد ما هو غنى عن البيان (عد عن انس) بن مالك ﷺ (استغنوا بغناء الله) بفتح الغين المعجمة والمد قال المناوى أى اسألوه من فضله واعرضوا عمن سواه فان خزائن الوجود والجود بيده وتمام الحديث عند مخرجه ابن عدى عشاء ليلة وغداء يوم (عد عن ابى هريرة) ﷺ استغنوا عن الناس) أى عن سؤالهم (ولو بشوص السواك) روى بعضهم بضم الشين المعجمة وفتحها أى غسالته أو ما يتفتت منه عند التسوك والمراد التقنع بالقليل والاكتفاء بالكفاف (البزار) فى مسنده (طب هب عن ابن عباس) واسناده كما قال العراقى صحيح (استفت نفسك) أى عوّل على ما يخطر بقلبك لان لنفس الكمل شعورا بما تحمد عاقبته فالزم العمل بذلك (وان افتاك المفتون) بخلافه لانهم انما يطلعون على الظواهر والكلام فيمن شرح الله صدره بنور اليقين (تخ) وكذا احمد (عن وابصة) بكسر الموحدة وفتح الصاد المهملة ابن معبد قال العلقمى بجانبه علامة الحسن وهو صحيح ﷺ (استفرهوا ضحاياكم) بفتح المثناة الفوقية وسكون الفاء وكسر الراء أى استكرموها أى ضحوا بالكريمة أى السمينة ذات الثمن (فانها مطاياكم على الصراط) أى فان المضحى يركبها وتمر به على الصراط الى الجنة فان كانت موصوفة بما

(قوله ومن أن تظلموا الخ) وقد كان صلى الله عليه وسلم اذا خرج من بيته طلب من الله تعالى أن لا يظلم ولا يظلم وطلب الاول لتعليم الامة طلب ذلك والا فهو معصوم من الظلم (قوله بالكتمان) أى قبل الشروع فيها فالكتمان سبب لقضائها لانه لو تحدث بها الغير من يسعى له فى قضائها تعطلت وبعد قضائها يطلب افشاؤها للتحدث بالنعمة والجمهور على ان هذا الحديث موضوع (قوله على النساء) من زوجة وأخت وبنت مثلا (قوله بالعرى) أى بأن لا تزيدوا على اللباس الذى يقى البرد والحر فتتركوا ثياب التزين والتبسط فى الملبوس فان ذلك أدعى لملازمتهن البيوت وقمع شهوتهن (قوله بغناء الله) أى بالرزق الذى ساقه اليكم عما فى أيدى الناس فهو بفتح الغين والمد ولو قليلا أما الغنى فكثرة المال وليس مرادا (قوله ولو بشوص) بفتح الشين وبضمها ما يتفتت من السواك أو غسالة السواك وهو كناية عن الاستغناء بالشئ القليل عما فى أيدى الناس (قوله استفت نفسك) وفى رواية قلبك خطاب لوابصة ومثله كل نفس مطهرة فالخطاب المراد منه العموم والمراد بالنفس نفس الموقنين المطهرين (قوله المفتون) جمع مفت وهو المخبر عن حكم الله تعالى فى الحادثة بسبب كونه مجتهدا او مقلد المجتهد وبعضهم قال الرواية المفتنون لكن جمهور المحدثين على الاول (قوله استفرهوا) أى اطلبوا أن تكون فارهة أى حسنة المنظر وسمينة وان لم تكن مسرعة السير وان كانت الفارهة تطلق على سريعة السير (قوله مطاياكم) جمع مطية وهى التى يركب مطاها أى ظهرها قال العزيزى فانها مطاياكم على الصراط أى فان المضحى يركبها وتمر به على الصراط الى الجنة فان كانت موصوفة بما ذكر مرت على الصراط بخفة ونشاط وسرعة انتهى بحروفه

ذكر

اذ كرمرت على الصراط بخفة ونشاط وسرعة (ق د عن ابى هريرة) وهو حديث ضعيف ﷺ (استقم) قال المناوى أى بلزوم فعل المأمورات وتجنب المنهيات وقال الدقاق كن طالبا للاستقامة قال السهروردى وهذا أصل كبير غفل عنه كثيرون (وليحسن خلقك للناس) بأن تفعل بهم ماتحب أن يفعلوه معك بين به ان الاستقامة نوعان استقامة مع الحق بفعل طاعته وتجنب مخالفته واستقامة مع الخلق بمخالطتهم بخلق حسن (طب ك هب عن ابن عمرو) بن العاص وهو حديث حسن ﷺ (استقيموا) قال العلقمى الاستقامة لغة ضد الاعوجاج واصطلاحا الاعتدال فى السلوك عن الميل الى جهة من الجهات ويقال هى أن لايختار العبد على الله شيأ وقيل هى لزوم طاعة الله تعالى وهى نظام الامور وقيل هى الاخلاص فى الطاعات وقال بعضهم الاستقامة تكون فى الاقوال بترك الغيبة ونحوها كالنميمة والكذب وفى الافعال بنفى البدعة وفى الطاعات بنفى الفترة أى الفتور عنها (ولن تحصوا) قال المناوى أى ثواب الاستقامة اولن تطيقوا أن تستقيموا حق الاستقامة لعسرها (واعلموا أن خير أعمالكم الصلاة) اى من أتم أعمالكم دلالة على الاستقامة الصلاة (ولا يحافظ على الوضوء الامؤمن) أى لايحافظ على ادامته او اسباغه أو الاعتناء بأدائه الا كامل الايمان (حم ه ك هق عن ثوبان) مولى المصطفى (هب) وفى نسخة طب (عن ابن عمرو) بن العاص (طب عن سلمة بن الاكوع ﷺ استقيموا ونعما) أصله نعم ما فادغم وشدد (ان استقمتم) بفتح الهمزة أى نعم شئ استقامتكم وتقدم معنى الاستقامة فيما قبله (وخير أعمالكم الصلاة) ومن ثم كانت أفضل عبادات البدن بعد الاسلام (ولن يحافظ على الوضوء الامؤمن) أى كامل الايمان (ه عن ابى امامة) الباهلى (طب عن عبادة بن الصامت) وهو حديث صحيح ﷺ (استقيموا لقريش ما استقاموا لكم) أى استقيموا لهم بالطاعة مدة استقامتهم على الاحكام الشرعية (فان لم يستقيموا لكم) بان خالفوا الاحكام الشرعية (فضعوا سيوفكم على عواتقكم) جمع عاتق أى تأهبوا لقتالهم (ثم ابيدوا) بفتح الهمزة وكسر الموحدة وسكون التحتية بعدها دال أى اهلكوا (خضراءهم) بفتح الخاء وسكون الضاد المعجمتين والمد أى سوادهم ودهماءهم قال العلقمى والدهماء العدد الكثير والسواد الشخص والجمع أسودة اه وقال المناوى يعنى اقتلوا جماهيرهم وفرقوا جمعهم وللحديث تتمة وهى فان لم تفعلوا فكونوا حراثين أشقياء تأكلون من كد أيديكم (حم عن ثوبان) مولى المصطفى (طب عن النعمان ابن بشير) قال العلقمى وبجانبه علامة الحسن ﷺ (استكثر من

(قوله استقم) أى على قدر طاقتك بأن تأخذ فى الاسباب ولا تترك الاستقامة بالمرة بدليل فاتقوا الله ما استطعتم نزلت لما شق على الصحابة حين نزل قوله تعالى فاستقم كما أمرت فان الاستقامة فى جميع المأمورات تشق (قوله وليحسن خلقك) فاعل يحسن (قوله ولن تحصوا) المفعول محذوف أى ان تحصوا ثواب الاستقامة او أنواع الاستقامة (قوله واعلموا الخ) اشارة الى أن من لم يقدر على أنواع الاستقامة فليحرص على أقوى أسباب الاستقامة وهو الصلاة والوضوء وأطلق الوضوء ليشمل الطهارة الحسية والمعنوية قال العلقمى خاتمة قال السهيلى رأيت النبى صلى الله عليه وسلم فى المنام ٢٠٩ فقلت له روى عنك يارسول الله أنك قلت شيبتنى هود فما الذى شيبك منها أشيبك منها قصص الانبياء وهلاك الامم فقال لا ولكن انما شيبنى قوله تعالى فاستقم كما أمرت اذ قوله كما أمرت يدل على أن الاستقامة تكون بحسب المعرفة فمن كملت معرفته بربه عظم عنده أمره ونهيه فاذا سمع كما أمرت علم أنه طولب باستقامة تليق بمعرفته بكمال الامر وحقيق لمن فهم ذلك أن يشيب اذ لا يطيق أحد أن يأتى بعبادة على حسب ما يعرفه من عظمة ربه بل لا بد أن يستصغر جميع ما يأتى به وان كان كاملا بالاضافة الى عظمته ولذلك لما نزل اتقوا الله حق تقاته قلقت الصحابة خوفا من كونهم لا يقدرونه على القيام بمعنى ذلك فأنزل الله رحمة لهم فاتقوا الله ما استطعتم انتهى بحروفه بخط الشيخ عبد البر الاجهورى (قوله ونعما ان استقمتم) بفتح الهمزة كما ضبطه بعضهم فهى مصدرية أى ونعم شيأ أن استقمتم أى الاستقامة (قوله لقريش) أى ولاة الامر منهم أى فأطيعوا ولاة أمركم ان استقاموا والا فلا اذ لا طاعة لمخلوق فى معصية الخالق (قوله فضعوا سيوفكم الخ) كناية عن التهيؤ للقتال (قوله أبيدوا) أى أهلكوا خضراءهم أى جيوشهم وكتب الشيخ عبد البر الاجهورى على قوله ثم أبيدوا خضراءهم أى اقتلوهم عن آخرهم وقال فى النهاية الابادة الاهلاك انتهى بحروفه (قوله من

الناس من دعاء الخير لك) أي اطلب من الناس المؤمنين خصوصا الصلحاء طلبا كثيرا أن يدعوا لك بالخير (فإن العبد) أي الانسان (لا يدري على لسان من يستجاب له أو يرحم) فرب أشعث أغبر لو أقسم على الله لأبره (خط في رواة مالك) بن أنس (عن أبي هريرة) وإسناده ضعيف ﷺ (استكثروا من الباقيات الصالحات) قيل وما هن يا رسول الله قال (التسبيح والتهليل والتحميد والتكبير ولا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم) أي قولوا سبحان الله والحمد لله ولا إله إلا الله والله أكبر ولا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم وإلى كون هذه الباقيات الصالحات المذكورة في القرآن ذهب الحبر عبد الله بن عباس والجمهور (حم حب ك) في الدعاء (عن أبي سعيد) الخدري وهو حديث صحيح ﷺ (استكثروا من النعال) أي من إعدادها للسفر واستصحابها فيه (فإن الرجل لا يزال راكبا ما دام منتعلا) قال العلقمي قال النووي معناه أنه شبيه بالراكب في خفة المشقة عليه وقلة تعبه وسلامة رجليه مما يعرض في الطريق من خشونة وشوك وأذى ونحو ذلك وفيه استحباب الاستظهار في السفر بالنعال وغيرها مما يحتاج إليه المسافر (حم تخ م ن عن جابر) بن عبد الله (طس عن عمران) بن حصين (طس عن عمرو) بن العاص ﷺ (استكثروا من لا حول ولا قوة إلا بالله) أي من قولها (فإنها تدفع) عن قائلها (تسعة وتسعين بابا من الضر) بفتح الضاد المعجمة (أدناها الهم) قال المناوي أو قال الهرم هكذا هو على الشك عند مخرجه وذلك لخاصية فيها علمها الشارع ويظهر أن المراد بهذا العدد التكثير لا التحديد (عق عن جابر) بن عبد الله وإسناده ضعيف ﷺ (استكثروا من الإخوان) أي من مؤاخاة المؤمنين الأخيار (فإن لكل مؤمن شفاعة يوم القيامة) قال المناوي فكلما كثرت إخوانكم كثرت شفعاؤكم وخرج بالأخيار غيرهم فلا يندب مؤاخاتهم بل يتعين اجتنابهم وبذلك يجمع بين الأخبار فصحبة الأخيار تورث الخير وصحبة الأشرار تورث الشر كالريح إذا مرت على النتن حملت نتنا وإذا مرت على الطيب حملت طيبا (ابن النجار في تاريخه عن أنس) بن مالك وهو حديث ضعيف ﷺ (استمتعوا من هذا البيت) أي بهذا البيت أي الكعبة فالبيت غلب عليها كالنجم على الثريا بأن تكثروا من الطواف والحج والعمرة والصلاة والاعتكاف بمسجده ونحو ذلك (فإنه قد هدم مرتين) قال العلقمي لم أر له ما ذكر في شيء مما وقفت عليه مما يتعلق بالبيت ولعل الله أن يوقفنا على ذلك وقال المناوي اقتصاره في الهدم على مرتين أراد به هدمه عند الطوفان إلى أن بناها إبراهيم وهدمها في أيام قريش وكان ذلك مع إعادة بنائها وللمصطفى من العمر خمس وثلاثون سنة كذا في الإتحاف (ويرفع في الثالثة) أي بهدم ذي السويقتين والمراد ترتفع بركته فإنه لا يعمر بعدها أبدا (طب عن ابن عمر)

الناس) أي من دعاء الناس فقوله من دعاء الخير بدل (قوله أو يرحم) أي يرحم بسببه ولذا كان معروف الكرخي صائما فسمع من يقول رحم من دنا وشرب مني فقدم عليه وشرب منه فقيل له ألم تكن صائما فقال نعم ولكن رجوت إجابة دعوته إذ لا نعلم المقبول من هو (قوله استكثروا) أي أكثروا من قول الباقيات الخ أي التي يبقى ثوابها أو يدخر في الآخرة وتفسير الباقيات الصالحات بما ذكر يرجح ما عليه بعض المفسرين من تفسيرها في الآية بذلك وبعضهم فسرها بغير ذلك كالصلاة لكن تفسير القرآن بالحديث أولى وأرجح (قوله استكثروا) أي أكثروا النعال أيها المتهيئون للسفر بأن تستصحبوا معكم نعالا كثيرة وليس المراد الأمر بلبس نعال كثيرة في وقت واحد كما هو ظاهر (قوله لا يزال راكبا) أي مثل راكب (قوله ما دام منتعلا) أي فإن الحافي المديم للمشي يلقى من الآلام والمشقة بالقتال وغيره ما يقطعه عن المشي والوصول إلى مقصوده بخلاف المنتعل فإنه لا يمنعه من إدامة المشي ليصل إلى مقصوده كالراكب فلذا شبه به انتهى علقمي (قوله استكثروا) أي اطلبوا من أنفسكم كثرة ذلك (قوله من الضر) بالضم ما يتضرر به من نحو فقر ومرض وبالفتح المصدر ويصح هنا الوجهان أي من الأمور المضرة أو من إنزال الأمر المضر (قوله بالبيت) أي الكعبة فإنه صار علما بالغلبة عليها (قوله مرتين) الأولى بسبب الطوفان والثانية بسبب كثرة السيل في زمنه صلى الله عليه وسلم قبل النبوة وبنته قريش وعمره صلى الله عليه وسلم خمس وثلاثون سنة وأول من بناه الملائكة ثم آدم ثم أولاده ثم إبراهيم الخ فبني نحو عشر مرات (قوله ويرفع) أي ترتفع بركته في الهدمة الثانية يهدمه ذو السويقتين آخر الزمان ولا يبنى بعد ذلك أصلا فرفع بركته لعدم عود بنائه

عمر) بن الخطاب وهو حديث صحيح ﴿(استنثروا) قال العلقمي الاستنثار استفعال من النثر بفتح النون وسكون المثلثة وهو طرح الماء الذي يستنشقه المتوضئ أي يجذبه بريح أنفه وتنظيف ما في منخريه فيخرجه بريح أنفه سواء كان بإعانة يده أم لا وحقيقة الاستنشاق جذب الماء بريح الأنف الى أقصاه وحقيقة الاستنثار اخراج ذلك الماء وحكى عن مالك كراهة فعله بغير اليد والمشهور عدم الكراهة واذا استنثر بيده فالمستحب أن يكون بخنصر يده اليسرى وهو سنة في الوضوء وعند القيام من النوم (مرتين بالغتين) أي أعلى نهاية الاستنثار (أو ثلاثا) لم يذكر المبالغة في الثلاث وكأن المبالغة في الثنتين قائمة مقام المرة الثالثة (حم د ه ك عن ابن عباس) وهو حديث صحيح ﴿(استنجوا) بضم الجيم (بالماء البارد فانه مصحة) بفتح الميم والصاد وشدة الحاء المهملتين (للبواسير) أي يذهب مرض البواسير بالباء الموحدة والسين المهملة بعد الالف جمع باسور ورم تدفعه الطبيعة الى ما يقبل الرطوبة من البدن كالدبر والامرار شادي طبي (طس عن عائشة عب) وفي بعض النسخ طب وفي بعضها هب (عن المسور) بكسر الميم وسكون السين المهملة (ابن رفاعة) بكسر الراء (القرظي) ﴿استنزلوا الرزق بالصدقة) أي اطلبوا ادراره عليكم وسهولة تحصيله والبركة فيه بالتصدق على الفقراء والمساكين فان الخلق عيال الله ومن أحسن الى عياله أحسن اليه وأعطاه (هب عن علي) أمير المؤمنين (عد عن جبير) بضم الجيم وفتح الباء الموحدة مصغرا (ابن مطعم) بضم الميم وسكون الطاء وكسر العين المهملتين (أبو الشيخ) بن حبان (عن أبي هريرة ﴿استهلال الصبي العطاس) بضم المهملة أي علامة حياة الولد حينئذ قال المناوي والمراد أن العطاس أظهر العلامات التي يستدل بها على حياته فيجب حينئذ غسله وتكفينه والصلاة عليه فيرثه ويورث (البزار) في مسنده (عن ابن عمر) بن الخطاب ﴿(استودع الله) من ودع أي استحفظه (دينك) قدم حفظه على حفظ الامانة اهتماما بشأنه (وأمانتك) أي أهلك ومن تخلفه منهم بعدك ومالك الذي تودعه وتستحفظه أمينك وأجرى ذكر الدين مع الودائع لان السفر موضع خوف وخطر وقد يصاب ويحصل له مشقة وتعب لاهمال بعض الامور المتعلقة بالدين من اخراج صلاة عن وقتها وتشاغل في طهارة وقول فاحش ونحو ذلك مما هو مشاهد (وخواتيم عملك) أي عملك الصالح الذي جعلته آخر عملك فانه يستحب للمسافر أن يختم اقامته بعمل صالح بصلاة ركعتين وصدقة وصلة رحم وقراءة آية الكرسي بعد الصلاة وغير ذلك من وصية واستبراء ذمة فيندب لكل من ودع أحدا من المسلمين أن يقول له ذلك (ت د عن ابن عمر) بن الخطاب وهو حديث صحيح غريب ﴿(استودعك الله) أي استحفظ الله جميع ما يتعلق بك من أمر دينك ودنياك (الذي لا تضيع ودائعه) أي الاشياء التي فوض أربابها أمرها اليه سبحانه وتعالى (ه عن أبي هريرة) قال العلقمي بجانبه علامة الحسن ﴿(استوصوا بالاسارى خيرا) بضم الهمزة قال المناوي افعلوا بهم معروفا ولا تعذبوهم وذا قاله في أسرى بدر (طب عن أبي عزيز) بفتح العين وكسر الزاي بضبط المؤلف واسناده حسن ﴿(استوصوا بالانصار خيرا) قال المناوي زاد في رواية فانهم كرشي وعيبتي وقد قضوا الذي

(قوله أو ثلاثا) أي أدنى الكمال مرتين والاكمل ثلاثا ولم يذكر المبالغة في الثالثة اشارة الى أنها مؤكدة في المرتين أكثر من الثالثة (قوله مصحة) أي فان لم يحصل برء فهو واقي في نفس المستعمل وقوله مصحة من الصحة أي العافية انتهى بخط الاجهوري (قوله العطاس) أي أو البكاء مثلا وبكاؤه لما تلقاه من هم الدنيا كضغطة الفرج والهواء الذي مسه (قوله استودع الخ) يقال ذلك لكل مسافر والاكد أن يقال حال مصافحته وان يقول له أيضا زودك الله التقوى والحديث الآتي أيضا أعني استودعك الله الخ (قوله وأمانتك) أي أهلك ومالك الذي جعلته وديعة عند غيرك قال العلقمي الامانة هنا أهله ومن يتركه منهم وماله الذي يودعه أمينه وجرى ذكر الدين مع الودائع لان السفر موضع خوف وخطر وقد يصاب ويحصل له مشقة وتعب لاهمال بعض الامور المتعلقة بالدين من اخراج صلاة عن وقتها أو تساهل في طهارة وكلام فاحش ونحو ذلك مما هو مشاهد انتهى بحروفه (قوله وخواتيم عملك) أي الصالح فانه يسن ختم اقامته بالعمل الصالح كصلاة ركعتين وصلة الرحم ويودعهم ويطلب الدعاء منهم والخروج من المظالم واستحلال صاحب الدين الخ (قوله استوصوا بالاسارى خيرا) فينبغي لمن أسر شخصا أن لا يشد وثاقه وان كان كافرا مستحق القتل (قوله استوصوا بالانصار خيرا) تتمته فانهم كرشي وعيبتي وقد قضوا الذي عليهم وبقي الذي لهم فاقبلوا من محسنهم وتجاوزوا عن مسيئهم انتهى مناوي والمراد بالعيبة الخلاة التي يجعل فيها المتاع انتهى بخط الاجهوري

عليهم ويقي الذي لهم اقبلوا من محسنهم وتجاوزوا عن مسيئهم قال أنس صعد رسول الله صلى الله عليه وسلم المنبر ولم يصعده بعد ذلك فحمد الله وأثنى عليه ثم ذكره (حم عن أنس) بن مالك وهو حديث حسن ۞ (استوصوا بالعباس خيرا) أبي الفضل بن عبد المطلب (فانه عمي وصنو أبي) أي أصلهما واحد قال المناوي فمن حقي عليكم اذ هديتكم من الضلال اكرام من هو بهذه المنزلة مني (عد عن علي) أمير المؤمنين ويؤخذ من كلامه أنه حديث حسن لغيره ۞ (استوصوا بالنساء خيرا) الباء للتعدية أي اقبلوا وصيتي فيهن واعملوا بها وارفقوا بهن وأحسنوا عشرتهن فان الوصية بهن آكد لضعفهن واحتياجهن الى من يقوم بأمرهن وقال الطيبي السين للطلب أي اطلبوا الوصية من أنفسكم في حقهن أو اطلبوا الوصية من غيركم لهن وفي نصب خيرا وجهان أحدهما أنه مفعول استوصوا لان المعنى افعلوا بهن خيرا والثاني معناه اقبلوا وصيتي وأتوا خيرا فهو منصوب بفعل محذوف كقوله تعالى ولا تقولوا ثلاثة انتهوا خيرا لكم أي انتهوا عن ذلك وأتوا خيرا (فان المرأة خلقت من ضلع أعوج) بكسر الضاد المعجمة وفتح اللام ويجوز تسكينها وفيه اشارة الى ما أخرجه ابن عباس في المسند أن حواء خلقت من ضلع آدم الاقصر الايسر وهو نائم (وان اعوج شئ في الضلع اعلاه) قال العلقمي قيل فيه اشارة الى أن أعوج ما في المرأة لسانها وفائدة هذه المقدمة أن المرأة خلقت من ضلع أعوج فلا ينكر اعوجاجها والاشارة الى انها لا تقبل التقويم كما أن الضلع لا يقبله واعاد الضمير مذكرا في قوله أعلاه اشارة الى أن الضلع يذكر خلافا لمن جزم بأنه يؤنث واحتج فيه برواية مسلم ولا حجة فيه لان التأنيث في روايته للمرأة وقيل ان الضلع يذكر ويؤنث وعلى هذا فاللفظان صحيحان (فان ذهبت تقيمه كسرته) أي ان أردت منها أن تترك اعوجاجها أفضى الامر الى فراقها فهو ضرب مثل للطلاق ويؤيده ما في رواية الاعرج عن أبي هريرة عند مسلم وان ذهبت تقيمها كسرتها وكسرها طلاقها (وان تركته) أي فلم تقمه (لم يزل اعوج فاستوصوا بالنساء خيرا) ختم بما بدأ به اشارة الى شدة المبالغة في الوصية بهن وفي هذا الحديث رمز الى التقويم برفق بحيث لا يبالغ فيه فيكسره ولا يتركه فيستمر على عوجه وليس المراد أن يتركها على الاعوجاج اذا تعدت ما طبعت عليه من النقص الى تعاطي المعصية بمباشرتها أو ترك الواجب وانما المراد أن يتركها على اعوجاجها في الامور المباحة وفيه أيضا الندب الى المداراة لاستمالة النفوس وتألف القلوب والى سياسة النساء بالصبر على عوجهن وأن من رام تقويمهن فاته الانتفاع بهن مع أنه لا غنى للانسان عن امرأة يسكن اليها ويستعين بها على معاشه فكأنه قال الاستمتاع بها لا يتم الا بالصبر عليها (ق عن أبي هريرة) رواه عنه النسائي أيضا (استووا) أي اعتدلوا في الصلاة ندبا بأن تقوموا على سمت واحد (ولا تختلفوا) بأن لا يتقدم بعضكم على بعض في الصلاة (فتختلف قلوبكم) بالنصب جواب النهي قال المناوي في رواية صدوركم

(قوله بالعباس) ذي الرأي الحزم وصنوا أبي أي دو أبي من أصل واحد وورد أنه لما أسر يوم بدر قبل اسلامه فطلب منه الفداء فقال ليس عندي مال فقال له صلى الله عليه وسلم وأين المال الذي أخبرت به أم الفضل أن تفعل به كذا وكذا اذا مت ولم يكن أحد معه خبر بذلك فهو معجزة (قوله استوصوا بالنساء خيرا) أي ليطلب كل أحد من نفسه ومن غيره خيرا أو استوصوا أن تفعلوا بهن خيرا وكل واحد يوصي غيره أن يفعل خيرا فخيرا مفعول لمحذوف لان استوصى لا ينصب بنفسه والمراد بالخير أن يوصل اليهن ما وجب من نفقة وكسوة وأن يعاشرهن بالمعروف (قوله من ضلع) بكسر الضاد وفتح اللام أو سكونها والمراد بالمرأة التي خلقت من الضلع أمنا حواء أي خرجت منه كما تخرج النخلة من النواة وقوله فان المرأة خلقت الخ علة لفعل المعروف (قوله وان أعوج شئ في الضلع أعلاه) كناية عن كون السوء في أعلى المرأة أي رأسها لاشتماله على اللسان الذي ينشأ عنه سب الزوج وكل الفواحش لا يقال ان الحديث يفيد سلوك الحالة الوسطى معهن وان فعلن حراما أو تركن واجبا لان المراد المسامحة في حق نفسه فان فعلت حراما أو تركت واجبا وجب عليه منعها ومما يجوز أن يقول لزوجته أنا أحبك كذبا لاجل استقامتها معه (قوله فان ذهبت الخ) فائدة هذه الاشارة الى أنها لا تقبل التقويم كما أن الضلع لا يقبله فان ذهبت تقيمه كسرته قيل هو ضرب مثل للطلاق أي ان أردت منها أن تترك اعوجاجها أفضى الامر الى فراقها ويدل لهذا ما في مسلم فان ذهبت تقيمها كسرتها وكسرها طلاقها وان تركته لم يزل أعوج علقمي (قوله استووا) أي في صفوف الصلاة بأن لا يتقدم أحدكم على آخر في صف واحد لان هذا يورث الضغينة (قوله فتختلف قلوبكم) لان القلب تابع للاحوال الظاهرة فاذا تقدم اختلاف الظاهر فيختلف

(وللطبي

(وليليني منكم) بكسر اللامين و ياء مفتوحة قبل النون المشددة على التوكيد وبحذفهامع خفة النون روايتان اه وقال العلقمى قال الطيبي من حق اللفظ أن تحذف منه الياء لانه على صيغة الامر وقد وجد باثبات الياء وسكونها فى سائر كتب الحديث وفتح الياء فالفعل مبنى لاتصاله بنون التوكيد الثقيلة فلم يؤثر فيه الجازم (اولوا الاحلام والنهى) قال العلقمى أى ذووا الالباب والعقول واحدها حلم بالكسر فانه من الحلم بمعنى الاناة والتثبت فى الامور وذلك من شعائر العقلاء و واحد النهى نهية بالضم سمى العقل بذلك لانه ينهى صاحبه عن القبيح وقال النووى اولوا الاحلام هم العقلاء وقيل البالغون والنهى بضم النون العقول وعلى قول من يقول أولوا الاحلام العقلاء يكون اللفظان بمعنى واحد فلما اختلف اللفظان عطف أحدهما على الآخر تأكيدا وعلى الثانى معناه البالغون العقلاء اه وقال المناوى قدمهم ليحفظوا صلاته اذا سها فيجبرها أويجعل أحدهم خليفة عند الاحتياج (ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم) قال المناوى وهكذا كالمراهقين فالصبيان المميزين فالخناثى فالنساء وقال العلقمى قال النووى معناه الذين يقربون منهم فى هذا الوصف (حم م ن عن ابى مسعود البدرى) ۞ (استووا) أى سووا صفوفكم فى الصلاة ندبا (تستو قلوبكم) بالجزم جواب الامر أى يتألف بعضها ببعض (وتماسوا) أى تلاصقوا بحيث لا يكون بينكم فرج تسع واقفا (تراحموا) بحذف احدى التاءين للتخفيف أى يعطف بعضكم على بعض (طس حل عن ابى مسعود البدرى) واسناده ضعيف ۞ (أسد الاعمال) بفتح الهمزة والسين المهملة أى أكثرها صوابا (ثلاثة ذكر الله على كل حال) أى فى السراء والضراء سرا وجهرا (والانصاف من نفسك) قال المناوى أى معاملة غيرك بالعدل بأن تقضى له على نفسك بما يستحقه عليك (ومواساة الاخ) أى فى الدين وان لم يكن من النسب (فى المال) أى بالمال بأن تصلح خلله الدنيوى من مالك والمواساة مطلوبة مطلقا لكنها للاقارب والاصدقاء آكد (ابن المبارك) فى الزهد (وهناد والحكيم) الترمذى (عن ابى جعفر مرسلا حل عن على) أمير المؤمنين (موقوفا) عليه لا مرفوعا قال الشيخ حديث ضعيف ۞ (اسرع الارض خرابا يسراها ثم يمناها) قال المناوى أى ما هو من الاقاليم عن يسار القبلة ثم ما هو عن يمناها واليسار الجنوب واليمين الشمال فعند دنو طى الدنيا يبدأ الخراب من جهة الجنوب ثم يتتابع (طس حل عن جرير) بن عبد الله واسناده حسن ۞ (اسرع الخير ثوابا) أى أعجل انواع الطاعة ثوابا (البر) بالكسر أى الاحسان الى خلق الرحمن خصوصا للاصول والحواشى من الاقارب ومن يستحق ذلك من المسلمين ومن له أمان (وصلة الرحم) الرحم هم الاقارب ويقع على كل قريب يجمع بينك وبينه نسب وصلتهم كناية عن الاحسان اليهم والتعطف عليهم والرفق بهم والرعاية لاحوالهم وان بعدوا وأساؤا (واسرع الشر عقوبة) أى أعجل أنواع الشر عقوبة (البغى) أى الظلم ومجاوزة الحد (وقطيعة الرحم) وهى ضد ما تقدم فى صلتهم أى فعقوبة البغى وقطيعة الرحم يعجلان لفاعلهما فى الدنيا

القلب فيفسد وحينئذ يفسد جميع الاعضاء لانها تابعة له فى الفساد والصلاح والقلب تابع للاحوال الظاهرة (قوله ليلينى) بتشديد النون فهو مبنى فى محل جزم أوليلنى فهو مجزوم بحذف الياء وأما قراءته ليلينى بالتخفيف مع الياء فتحريف (قوله الاحلام) جمع حلم بكسر الحاء أى أولى التأنى فى الامور أو المراد البالغون أو الكاملون العقل أو أهل الفضل والعلم أى ليقرب منى من ذكر والنهى جمع نهية سمى العقل بذلك لنهيه صاحبه عن الفواحش (قوله تستو قلوبكم) أى وان لم تفعلوا حصل للقلوب اعوجاج فيحصل الفساد (قوله وتماسوا) مبالغة فى شدة استواء الصفوف (قوله تراحموا) أى ان فعلتم ذلك تتراحموا أى يرحم بعضكم بعضا (قوله على) أى فى كل حال من قيام وقعود واستلقاء فلا يخلو زمانه عن ذكره تعالى (قوله من نفسك) بأن تقر بالحق الذى عليك لاخيك ومن الانصاف أن لا يغفل مع أخيه فى الاسلام (قوله فى المال) أى بالمال والسنة تقديم الاقارب ثم الاصدقاء ثم الجيران ثم الفقراء وينبغى تقديم الاحوج من كل نوع من هؤلاء (قوله خرابا) أى فى آخر الزمان اذا أراد الله تعالى خراب الكون (قوله يسراها) أى يسرى الكعبة وهو مصر وما داناها وخرابها بعدم نيلها وهذا مرتب على خراب الكعبة فهى تخرب أولا ثم مصر ثم ما هو يمينها (قوله اسرع الخير) أى هذه الامور يتسبب عن فعلها سرعة نزول الخير للشخص وسرعة نزول الشر أى البلايا (قوله وقطيعة الرحم) فى رواية بدل ذلك واليمين الفاجرة وهو صلى الله عليه وسلم كان يخاطب كل شخص بما يناسبه لانه مداوٍ لامته فخاطب البخيل بالبر وبضده ورتب عليهما ما ذكر من الخير والشر وخاطب من يقطع الرحم بما ذكر ومن يحلف اليمين الفاجرة بما ذكر

مع ما يدخره له في الآخرة (ت ه عن عائشة) قال العلقمي بجانبه علامة الحسن ﷺ (أسرع الدعاء اجابة دعوة غائب لغائب) قال العلقمي قال ابن رسلان معناه في غيبة المدعو له أو في سره كأنه من وراء معرفته أو معرفة الناس وخص حالة الغيبة بالذكر للبعد عن الرياء والاغراض الفاسدة المنقصة للأجر فانه في حال الغيبة يتمحض الاخلاص ويصح قصد وجه الله تعالى بذلك فتوافقه الملائكة وجاءت البشارة على لسان رسول الله صلى الله عليه وسلم بأن له مثل ما دعا لأخيه والأخوة هنا الأخوة الدينية وقد يكون معها صداقة ومعرفة وقد لا يكون قالت والسر في ذلك أن الملك يدعو له بمثل ذلك أو يؤمن على ما في بعض الروايات ودعاؤه أقرب الى الاجابة لأن الملك معصوم قال شيخنا روى الخرائطي في مكارم الأخلاق عن يوسف بن اسباط قال مكثت دهرا وأنا أظن هذا الحديث اذا كان غائبا ثم نظرت فيه فاذا هو لو كان على المائدة ثم دعا له وهو لا يسمع كان غائبا (خد د طب عن ابن عمرو) بن العاص وبجانبه علامة الحسن ﷺ (أسرعوا) أي أسرعا خفيفا بين المشي المعتاد والخبب (بالجنازة) أي بحملها الى المصلى ثم الى المقبرة والأمر للندب فان خيف التغير بدون الاسراع أو التغير به وجب الثاني وقال العلقمي المراد بالاسراع شدة المشي وعلى ذلك حمله بعض السلف وهو قول الحنفية قال صاحب النهاية ويمشون بها مسرعين دون الخبب وعن الشافعي والجمهور المراد بالاسراع ما فوق سجية المشي المعتاد ويكره الاسراع الشديد ومال عياض الى نفي الخلاف وقال من استحبه أراد الزيادة على المشي المعتاد ومن كرهه أراد الافراط فيه كالرمل والحاصل انه يستحب الاسراع بها لكن بحيث لا ينتهي الى شدة يخاف منها حدوث مفسدة بالميت أو مشقة على الحامل أو المشيع لئلا ينافي المقصود من النظافة أو ادخال المشقة على المسلم وقال القرطبي مقصود الحديث أن لا يتباطأ بالميت عن الدفن اه وقيل معنى الاسراع الاسراع بتجهيزها وأعم من الأول قال القرطبي والأول أظهر وقال النووي الثاني باطل مردود بقوله في الحديث تضعونه عن رقابكم وتعقبه الفاكهي بأن الحمل على الرقاب قد يعبر به عن المعاني كما تقول حمل فلان على رقبته ذنوبا فيكون المعنى استريحوا من نظر من لا خير فيه قال ويؤيده أن الكل لا يحملونه (فان تك) أي الجثة المحمولة وأصله تكون سكنت نونه للجازم وحذفت الواو لالتقاء الساكنين ثم النون تخفيفا (صالحة) أي ذات عمل صالح (فخير) قال العلقمي هو خبر مبتدأ محذوف أي فهو خير أو مبتدأ حذف خبره أي فلها خير ويؤيده رواية مسلم بلفظ قربتموها الى الخير ويأتي في قوله بعد ذلك فشر فنظير ذلك (تقدمونها اليه) الضمير راجع الى الخير باعتبار الثواب وفي رواية فخير تقدمونها اليها قال شيخنا قال ابن مالك انث الضمير العائد الى الخير وهو مذكر وكان القياس اليه ولكن المذكر يجوز تأنيثه اذا أول بمؤنث كتأويل الخير الذي تقدم اليه النفس الصالحة بالرحمة والحسنى أو باليسرى كقوله تعالى للذين أحسنوا الحسنى فسنيسره لليسرى ومن اعطاء المذكر حكم المؤنث باعتبار التأويل قوله صلى الله عليه وسلم في احدى الروايتين فان في احدى جناحيه داء وفي الأخرى شفاء والجناح مذكر ولكنه من الطائر بمنزلة اليد فجاز تأنيثه مؤولا بها ومن تأنيث المذكر بتأويله بمؤنث قوله تعالى من جاء بالحسنة فله عشر أمثالها وهو مذكر لتأويله بحسنات (وان تك سوى ذلك) أي غير صالحة (فشر تضعونه عن رقابكم) أي تستريحون منه لبعده عن الرحمة فلا حظ لكم في مصاحبته

(قوله الغائب) أي من لا يعلم بدعاء أخيه وان كان حاضرا بالمجلس لأن الملك يؤمن بعد قوله ولك بمثل ذلك ودعاء الملك وتأمينه لا يرد (قوله أسرعوا بالجنازة) بالفتح أي بالميت فوق النعش والمراد بالاسراع بها المشي بالتأني لا حقيقة الاسراع لانه يؤذي الحاملين والميت بانفجاره فان خيف التغير بالتأني وجب الاسراع أو بالاسراع وجب التأني فان خيف التغير بالاسراع وبالتأني وجب الاسراع لانه أعجل في ستره (قوله فخير) أي فأمامها خير (قوله فشر) أي فهي ذات شر ولم يقل هنا تقدمونها اليه اشارة الى أن المؤمن تحت المشيئة ولو عاصيا وعفو الله واسع وهذا أمر مرجو وكونها ذات شر بحسب الظاهر

بل فى مفارقته قال المناوى وكانت قضية المقابلة أن يقال فشر تقدمونها اليه فعدل عن ذلك شوقا الى سعة الرحمة ورجاء الفضل فقد يعفى عنه فلا يكون شرا بل خيرا (حم ق ع عن أبى هريرة ۞ (أسست السموات السبع) بالبناء للمفعول (والارضون السبع على قل هو الله أحد) أى لم تخلق الا لتدل على توحيد الله ومعرفة صفاته التى نطقت بها هذه السورة ولذلك سميت سورة الاساس لاشتمالها على أصول الدين قال العلقمى لعل المراد أنه ليس القادر على ابداعها وايجادها الا من اتصف بالوحدانية فى ملكه وهو الله الواحد القهار فمن تأمل فى ايجادها علم ان الموجد لها واحد لا شريك له (تمام) فى فوائده (عن انس) بن مالك واسناده ضعيف ۞ (أسعد الناس بشفاعتى يوم القيامة) قال العلقمى قال شيخ شيوخنا والمراد بهذه الشفاعة المسؤل عنها بعض أنواع الشفاعة وهى التى يقول فيها صلى الله عليه وسلم أمتى أمتى فيقال له أخرج من النار من فى قلبه وزن كذا من الايمان فأسعد الناس بهذه الشفاعة من يكون ايمانه أكمل ممن دونه وأما الشفاعة العظمى من اراحة كرب الموقف فأسعد الناس بها من سبق الى الجنة وهم الذين يدخلونها بغير حساب ثم الذين يلونهم وهم من يدخلها بغير عذاب بعد أن يحاسب ويستحق العذاب ثم من يصيبه لفح من النار ولا يسقط والحاصل أن فى قوله أسعد اشارة الى اختلاف مراتبهم فى السبق الى الدخول باختلاف مراتبهم فى الاخلاص فلذلك أكده بقوله من قلبه مع أن الاخلاص محله القلب لكن اسناد الفعل الى الجارحة أبلغ من التأكيد وبهذا التقرير يظهر موقع قوله أسعد وأنه على بابه من التفضيل ولا حاجة الى قول بعض الشراح ان أسعد هنا بمعنى السعيد لكون الكل يشتركون فى شرطية الاخلاص لانا نقول يشتركون فيه لكن مراتبهم فيه متفاوتة وقال البيضاوى يحتمل أن يكون المراد من ليس له عمل يستحق به الرحمة والخلاص لان احتياجه الى الشفاعة أكثر وانتفاعه بها أوفر (من قال لا اله الا الله) المراد مع محمد رسول الله ولو عاصيا وقد يكتفى بالجزء الاول عن كلمتى الشهادة أى عن التعبير بمجموعهما لانه صار شعارا لمجموعهما فحينئذ قيل كلمة الشهادة أو كلمة الاخلاص أو قول لا اله الا الله فهو لا اله الا الله محمد رسول الله (خالصا) أى من شوب شرك أو نفاق (مخلصا من قلبه) قال العلقمى من قلبه متعلق بخالصا أو حال من ضمير قال أى قال ذلك ناشئا من قلبه وسببه كما فى البخارى عن أبى هريرة قال قلت يا رسول الله من أسعد الناس بشفاعتك يوم القيامة قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لقد ظننت يا أبا هريرة أن لا يسألنى عن هذا الحديث أحد أول منك لما رأيت من حرصك على الحديث أسعد الناس فذكره قوله أول بالرفع صفة لاحد أو بدل منه وبالنصب على الظرفية أو الحال أو على أنه مفعول ثان لظننت قال أبو البقاء ولا يضر فى النصب على الحال كونه نكرة لانها فى سياق النفى كقولهم ما كان أحد مثلك وقوله من حرصك من تبعيضية أو بيانية أو معدية (خ عن أبى هريرة ۞ (أسعد الناس يوم القيامة العباس) قال المناوى أى أعظمهم سعادة بماله من الاسلام فى المآثر العديدة والمناقب الفريدة اه ويحتمل أن المراد أنه من أسعدهم (ابن عساكر) فى تاريخه (عن ابن عمر) بن الخطاب واسناده ضعيف ۞ (أسفر بصلاة الصبح) أى أخرها الى الاسفار أى الاضاءة

والصفات والافعال (قوله أسعد الناس) المراد ما يشمل الجن والملائكة فالناس وصف طردي وأسعد على بابه ولا داعي لصرفه عن ظاهره فمن كان خالصا مخلصا لا شئ عليه فهو أسعد ممن يحاسب وترجح ميزانه وينجو من العذاب وهذا أسعد ممن يعذب عذابا يسيرا وهذا أسعد ممن يعذب عذابا شديدا ثم يدخل الجنة (قوله مخلصا) أى خالصا فهو تأكيد وكذا من يعذب عذابا شديدا ثم يدخل الجنة (قوله مخلصا) أى خالصا فهو تأكيد وكذا من قلبه تأكيد اذ الاخلاص لا يكون الا بالقلب ومن شأن البلغاء أن يذكروا مورد الشئ للتأكيد كقولهم كتبت بيدى ومشيت برجلى وأبصرت بعينى ففيه اشارة الى الاخلاص البالغ (قوله أسعد الناس) أى من أسعد الناس أو أسعد من جملة الناس فلا ينافى أن هناك من هو أسعد من العباس كأبى بكر وخص يوم القيامة لانه محل الجزاء والا فهو أسعد الناس فى الدنيا أيضا (قوله أسفر) أوله الشافعية بأن المراد لا تسبقه بأن تمدوها اليه ويدل لهذا التأويل ان النساء كانوا يأتون فى الغلس يصلون خلفه صلى الله عليه وسلم فقال يأتين فى مروطهن ويذهبن فى غلس اذ وقت الاضاءة ليس فيه غلس

(حتى يرى القوم مواقع نبلهم) أى سهامهم اذا رموا بها قال المناوى فالباء للتعدية عند الحنفية وجعلها الشافعية للملابسة أى ادخلوا فى وقت الاضاءة متلبسين بالصبح بان تؤخروها اليها وقال العلقمى قال فى النهاية يحتمل أنهم حين أمروا بتغليس صلاة الفجر فى أول وقتها كانوا يصلونها عند الفجر الاول حرصا ورغبة فقال أسفروا بها الى ان يطلع الفجر الثانى ويتحقق ويقوى ذلك أنه قال لبلال نور بالفجر قدر ما يبصر القوم مواقع نبلهم وقيل ان الامر بالاسفار خاص بالليالى المقمرة لان أول الصبح لا يتبين فيها فامروا بالاسفار احتياطا قال شيخ شيوخنا حمل الحديث الطحاوى على أن المراد بالامر تطويل القراءة فيها حتى يخرج من الصلاة مسفرا (الطيالسى) أبو داود (عن رافع بن خديج) الحارثى الصحابى المشهور ورواه عنه أيضا الطبرانى وبجانبه علامة الحسن ﴿(اسفروا بالفجر) أى بصلاة الصبح (فانه) أى الاسفار بها (اعظم للاجر) وذلك بأن تؤخروها الى تحقق طلوع الفجر الثانى واضاءته اوأسفروا بالخروج منها على ما تقرر قال العلقمى فان قيل لو صلاها قبل الفجر لم يكن فيها أجر فالجواب أنهم يؤجرون على نيتهم وان لم تصح صلاتهم لقوله صلى الله عليه وسلم اذا اجتهد الحاكم فأخطأ فله أجر وأما قول ابن مسعود ما رأيت النبى صلى الله عليه وسلم صلى صلاة قبل وقتها الا صلاتين جمع بين المغرب والعشاء بجمع يعنى بالمزدلفة وصلى الفجر يومئذ قبل ميقاتها متفق عليه قالوا ومعلوم أنه لم يكن يصليها قبل طلوع الفجر وانما صلى بعد طلوعه مغلسا بها فدل على انه كان يصليها فى جميع الايام غير ذلك اليوم مسفرا بها جوابه أن المراد أنه صلاها ذلك اليوم قبل وقتها المعتاد بشئ يسير ليتسع الوقت لمناسك الحج وفى غير هذا اليوم كان يؤخر بقدر ما يتطهر المحدث والجنب ونحوهما وأغرب الطحاوى فادعى أن حديث الاسفار ناسخ لحديث التغليس قال فى الحاوى وهو وهم لانه ثبت أنه عليه السلام واظب على التغليس حتى فارق الدنيا كما فى أبى داود ورواته عن آخرهم ثقات وروى البغوى فى شرح السنة من حديث معاذ قال بعثنى رسول الله صلى الله عليه وسلم الى اليمن فقال اذا كنت فى الشتاء فغلس بالفجر وأطل القراءة قدر ما يطيق الناس ولا تملهم واذا كنت فى الصيف فاسفر بالفجر فان الليل قصير والناس ينامون فامهلهم حتى يدركوا اه ولو قيل بهذا التفصيل لم يبعد لكن لم نر من قال به وبه يجمع بين الاحاديث فالتغليس محمول على الشتاء والاسفار على الصيف (ت ن حب عن رافع) بن خديج وهو حديث صحيح ﴿(اسلم ثم قاتل) بفتح الهمزة وكسر اللام قال العلقمى وسببه كما فى البخارى انه أتى النبى صلى الله عليه وسلم رجل مقنع بالحديد بضم الميم وفتح القاف مشددا وهو كناية عن تغطية الوجه بآلة الحرب فقال يا رسول الله أقاتل ثم أسلم قال أسلم ثم قاتل فاسلم ثم قاتل فقتل فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم عمل قليلا وأجر بضم أوله مبنيا للمفعول أى أجر أجرا كثيرا وفى هذا الحديث ان الاجر الكثير قد يحصل بالعمل اليسير فضلا من الله واحسانا (خ عن البراء) بن عازب ﴿(اسلم وان كنت كارها) قال المناوى خاطب به من قال انى أجدنى كارها للاسلام (حم ع والضياء) المقدسى (عن انس) بن مالك ورجاله رجال الصحيح ﴿(أسلم) بفتح الهمزة واللام ويقال بنو أسلم وهم بطن من خزاعة (سالمها الله) من المسالمة وترك الحرب قيل هو دعاء وقيل هو خبر أو مأخوذ من سالمته اذا لم تر منه مكروها فكأنه دعا لهم بأن يصنع الله لهم ما يوافقهم ويكون سالمها بمعنى سلمها وقد جاء فاعل بمعنى فعل كقاتله الله أى قتله وسببه كما نقله

(قوله أسلم ثم قاتل) وقد أسلم ثم قاتل فاستشهد فقال صلى الله عليه وسلم عمل قليلا فنال السعادة أى فدخل فى حديث ان أحدكم ليعمل بعمل أهل النار الخ (قوله وان كنت كارها) أى فى ذلك الوقت فببركة الشهادة يحصل الانشراح بعد (قوله أيضا وان كنت كارها) خاطب به النبى صلى الله عليه وسلم رجلا كارها للاسلام باقراره له صلى الله عليه وسلم اقتهى بخط الاجهورى (قوله سالمها الله) أى بسبب مبادرتها للاسلام سالمها الله أى سالم غالبها أى صالح غالبها أى وقع الصلح منهم قبل الاسلام على عدم المحاربة أو المراد بسالمها سلمها من المساوى ويدل لذلك رواية سلمها بدل سالمها وقوله وغفار ممنوع من الصرف كذا بخط الشيخ عبد البر الاجهورى بهامش نسخته أى للعلمية والتأنيث لانه علم على القبيلة كما هو ظاهر وبين أسلم وسالم وغفار وغفر جناس الاشتقاق ففيه اشارة الى أنه ينبغى مراعاة هذا الجناس فى الدعاء نحو أحمد حمده الله وعلى أعلاه

العلامة

العلامة الشامي عن ابن سعد قال قدم عمير بن الافصى بفتح الهمزة وسكون الفاء بعدها مهملة مقصورا في عصابة أي جماعة من أسلم فقالوا قد آمنا بالله ورسوله واتبعنا منهاجك فاجعل لنا عندك منزلة تعرف العرب فضيلتنا فانا اخوة الانصار ولك علينا الوفاء والنصر في الشدة والرخاء فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم أسلم فذكره (وغفار) بكسر الغين المعجمة وتخفيف الفاء هو أبو قبيلة من كنانة (غفر الله لها) هو لفظ خبر يراد به الدعاء ويحتمل أن يكون خبرا على بابه (اما والله) بفتح الهمزة والميم (ما انا قلته) أي من تلقاء نفسي (ولكن الله قاله) أي وأمرني بتبليغه فاعرفوا لهم حقهم (حم طب ك عن سلمة بن الاكوع م عن ابي هريرة ﷺ أسلم سالمها الله وغفار غفر الله لها وتجيب) بضم المثناة الفوقية وفتحها وكسر الجيم وسكون التحتية وموحدة (اجابوا الله) أي بانقيادهم الى الاسلام من غير توقف قال العلقمي قال العلامة محمد الشامي قدم وفد تجيب على رسول الله صلى الله عليه وسلم وهم ثلاثة عشر رجلا وساقوا معهم صدقات أموالهم التي فرضها الله عز وجل فسر رسول الله صلى الله عليه وسلم بهم وأكرم منزلهم وقالوا يا رسول الله سقنا اليك حق الله عز وجل في أموالنا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ردوها واقسموها على فقرائكم فقالوا يا رسول الله ما قدمنا عليك الا بما فضل من فقرائنا فقال أبو بكر يا رسول الله ما وفد علينا وفد من العرب بمثل ما وفد به هذا الحي من تجيب فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم انا نقول والهدى بيد الله عز وجل فمن أراد به خيرا شرح صدره للايمان (طب عن عبد الرحمن بن سندر) أبي الاسود الرومي قال العلقمي وبجانبه علامة الحسن ﷺ (اسلمت على ما اسلفت من خير) قال العلقمي قال شيخ شيوخنا قال المازري ظاهره ان الخير الذي أسلفه كتب له والتقدير أسلمت على قبول ما سلف لك من خير وقال الحربي معناه ما تقدم لك من الخير الذي عملته هولك كما تقول أسلمت على ان أحوز لنفسي الف درهم اهـ ولا مانع من ان الله يضيف الى حسناته في الاسلام ثواب ما كان صدر منه في الكفر تفضلا واحسانا وسببه كما في البخاري عن حكيم بن حزام قال قلت يا رسول الله ارأيت أشياء كنت اتحنث بها في الجاهلية أي أتقرب بها في الجاهلية من صدقة أو عتاقة وصلة رحم فهل فيها من أجر فذكره (حم ق عن حكيم بن حزام) بكسر المهملة والزاي وهو حديث ﷺ (اسلمت عبد القيس) هم بطن من أسد بن ربيعة (طوعا) أي دخلوا في الاسلام غير مكرهين (واسلم الناس) أي اكثرهم (كرها) أي مكرهين خوفا من السيف (فبارك الله في عبد القيس) هو خبر بمعنى الدعاء او على بابه (طب عن نافع العبدي) قال المناوي رمز المؤلف لضعفه ﷺ (اسم الله الاعظم) بمعنى العظيم ان قلنا ان أسماء الله ليس بعضها أعظم من بعض أو للتفضيل ان قلنا بتفاوتها في العظم وهو رأي الجمهور (الذي اذا دعي به أجاب) بان يعطي عين المسؤل بخلاف الدعاء بغيره فانه وان كان لا يرد لكنه اما أن يعطاه أو يدخره للآخرة أو يعوض (في ثلاث سور من القرآن في البقرة وآل عمران وطه) أي في واحدة منها أو في كل منها قال العلقمي واختلف العلماء في الاسم الاعظم على اقوال كثيرة لخصها شيخنا في كتابه الدر المنظوم قلت وتلخيص الاقوال من غير ذكر الادلة الا ما لابد منه أخصر في تلخيصها الاول أنه لا وجود له بمعنى ان أسماء الله كلها عظيمة لا يجوز تفضيل بعضها على بعض ذهب الى ذلك قوم منهم أبو جعفر الطبري وأبو الحسن الاشعري وأبو حاتم

(قوله أما الخ) القصد بذلك التأكيد أي تقوية شرف من ذكروا الا فهو معلوم انه صلى الله عليه وسلم انما يقول بالوحي أو الاجتهاد المطابق وما ينطق عن الهوى الخ (قوله وأسلم الناس كرها) محمول على الحربيين فانه يصح اسلام الحربي كرها فلو رجع بعد ذلك فهو مرتد أما الذمي والمعاهد والمؤمن فلا يصح اسلامهم كرها (قوله فبارك الله في عبد القيس) ولذا أمر عليه صلى الله عليه وسلم وفد من عبد القيس فاخبر بهم فاذا هم أربعون فضيفهم وأكرمهم ووفاهم حقهم (قوله اذا دعي به أجاب) بعين ما سأل ان وجدت الشروط وحصل التحلي بالانوار بعد التخلي من الادناس فالمدار على ذلك ولذا قال بعضهم متى وجد التوحيد الخالص مع التحلي بما ذكر اجيب بعين ما سأل متى توسل بأي اسم كان فاسم الله الاعظم في حقه أي اسم توسل به وأجيب به (قوله في ثلاث سور) أي وهي الحي القيوم

بياض بالاصل

ابن حبان والقاضي أبو بكر الباقلاني ونحوه قول مالك وغيره لا يجوز تفضيل بعض القرآن على بعض وحمل هؤلاء ما ورد من ذكر اسم الله الاعظم على ان المراد به العظيم وعبارة الطبري اختلفت الآثار في تعيين اسم الله الاعظم والذي عندي ان الاقوال كلها صحيحة اذ لم يرد في خبر منها أنه الاسم الاعظم ولا شئ أعظم منه فكأنه يقول كل اسم من أسمائه تعالى يجوز وصفه بكونه أعظم فيرجع الى معنى عظيم وقال ابن حبان الاعظمية الواردة في الاخبار المراد بها مزيد ثواب الداعي بذلك كما أطلق ذلك في القرآن والمراد به مزيد ثواب القاري القول الثاني أنه مما استأثره الله تعالى بعلمه ولم يطلع عليه أحدا من خلقه كما قيل بذلك في ليلة القدر وفي ساعة الاجابة وفي الصلاة الوسطى الثالث أنه هو نقله الامام فخر الدين عن بعض أهل الكشف الرابع أنه الله لانه اسم لا يطلق على غيره الخامس الله الرحمن الرحيم السادس الرحمن الرحيم الحي القيوم لحديث اسم الله الاعظم في هاتين الآيتين والهكم اله واحد لا اله الا هو الرحمن الرحيم وفاتحة سورة آل عمران الم الله لا اله الا هو الحي القيوم السابع الحي القيوم لحديث اسم الله الاعظم في ثلاث سور البقرة وآل عمران وطه قاله الرازي الثامن الحنان المنان بديع السموات والارض ذو الجلال والاكرام التاسع بديع السموات والارض ذو الجلال والاكرام العاشر ذو الجلال والاكرام الحادي عشر الله لا اله الا هو الاحد الصمد الذي لم يلد ولم يولد ولم يكن له كفوا أحد قال الحافظ بن حجر وهو الارجح من حيث السند من جميع ما ورد في ذلك الثاني عشر رب رب الثالث عشر مالك الملك الرابع عشر دعوة ذي النون لا اله الا أنت سبحانك اني كنت من الظالمين الخامس عشر كلمة التوحيد نقله عياض السادس عشر نقله الفخر الرازي عن زين العابدين انه سأل الله تعالى أن يعلمه الاسم الاعظم فرأى في النوم هو الله الذي لا اله الا هو رب العرش العظيم السابع عشر هو مخفي في الاسماء الحسنى الثامن عشر ان كل اسم من أسمائه تعالى دعا العبد به ربه مستغرقا بحيث لا يكون في ذكره حالتئذ غير الله فان من تأتى له ذلك استجيب له قاله جعفر الصادق والجنيد وغيرهما التاسع عشر اللهم حكاه الزركشي العشرون الم اهـ ملخصا (ه ك طب عن أبي امامة) الباهلي واسناده حسن ﷺ (اسم الله الاعظم في هاتين الآيتين والهكم اله واحد) أي المستحق للعبادة واحد لا شريك له (لا اله الا هو الرحمن الرحيم) المنعم بجلائل النعم ودقائقها (وفاتحة آل عمران الم الله لا اله الا هو الحي القيوم) الذي به يقام كل شئ (حم د ت ه عن اسماء بنت يزيد) من الزيادة قال العلقمي بجانبه علامة الصحة وقال في الكبير حسن غريب ﷺ (اسم الله الاعظم الذي اذا دعي به اجاب في هذه الآية قل اللهم) أي قل يا الله فالميم عوض عن الياء ولذلك لا يجتمعان (مالك الملك) أي يتصرف فيما يمكن التصرف فيه تصرف الملاك (الآية بكمالها (طب عن ابن عباس ﷺ اسم الله الاعظم الذي اذا دعي به اجاب واذا سئل به اعطى دعوة يونس بن متى) التي دعا بها وهو في بطن الحوت وهي لا اله الا أنت سبحانك اني

(قوله والهكم الخ) أي ما اشتمل عليه هاتان الآيتان وهو الرحمن الرحيم الحي القيوم (قوله قل اللهم مالك الملك) أي مالك الملك من ذلك فقط (قوله دعوة يونس وهي لا اله الا أنت الخ) جملة ما ذكر أربعة الحي القيوم أو الرحمن الرحيم أو مالك الملك أو لا اله الا أنت الخ وحاصل الاقوال في اسم الله الاعظم عشرون الاول انه لا وجود له يعني ان أسماء الله كلها عظيمة لا يجوز تفضيل بعضها على بعض الثاني أنه مما استأثر الله تعالى بعلمه ولم يطلع عليه أحدا من خلقه كما قيل بذلك في ليلة القدر وفي ساعة الاجابة وفي الصلاة الوسطى الثالث هو نقله الامام فخر الدين عن بعض أهل الكشف الرابع الله لانه اسم لا يطلق على غيره الخامس الرحمن الرحيم السادس الرحمن الرحيم الحي القيوم السابع الحي القيوم العاشر ذو الجلال والاكرام الحادي عشر لا اله الا هو الاحد الصمد الذي لم يلد ولم يولد ولم يكن له كفوا أحد قال الحافظ ابن حجر وهو الارجح من حيث السند من جميع ما ورد في ذلك الثاني عشر رب رب الثالث عشر مالك الرابع عشر دعوة ذي النون لا اله الا أنت سبحانك اني كنت من الظالمين الخامس عشر كلمة التوحيد السادس عشر ما نقله الفخر الرازي عن زين العابدين أنه سأل الله تعالى أن يعلمه الاسم الاعظم فرأى في النوم هو الله الله الذي لا اله الا هو رب العرش العظيم السابع عشر هو مخفي في الاسماء الحسنى الثامن عشر ان كل اسم من أسمائه دعاء العبد به ربه مستغرقا بحيث لا يكون في ذكره حالة غير الله فان من تأتى له ذلك استجيب له قاله جعفر الصادق والجنيد وغيرهما التاسع عشر انه اللهم حكاه الزركشي العشرون الم انتهى ملخصا من شرح العلامة العزيزي مع حذف الادلة

(٢) قوله هو الله الله الخ بخالف السادس عشر في العزيزي اهـ مصححه

(قوله صدقة) أي مثلها في الثواب لأنه أزال عنه كربة بتبليغه مراده فهو داخل في قوله صلى الله عليه وسلم والله في عون العبد الخ (قوله اسمح) من المسامحة وهي ترك المال لا في مقابلة شيء كأن يترك بعض الثمن للمشتري أما السماح فهو بذل المال لا في مقابلة شيء فالمسامحة ترك والسماح بذل فثم فرق بينهما (قوله اسمع يسمع لك) ولذا انزل في الانجيل بالكيل الذي تكتال يكال لك (قوله اسمعوا وأطيعوا) انما قدم اسمعوا مع ان أطيعوا يغني عنه اشارة الى ان الامام اذا أمرهم بأمر وجب عليهم الاصغاء اليه ليفهموه ويعقلوه ان كان مندوبا أو فرض كفاية أو تركا لمكروه فيصير ذلك فرض عين فلو أمر طائفة بأن يقدموا بالتجارة مثلا ولم ينتقلوا الى غيرها صار ذلك فرض عين عليهم بعد ان كان فرض كفاية أما لو أمر بحرام حرم اطاعته أو بمكروه كرهت اطاعته (قوله عبد) أي بحسب ما كان وقد عتق أو عبد الآن وتغلب على الولاية (قوله كأن رأسه زبيبة) أي بشع الصورة كالزبيبة التي هي بارزة في العنقود (قوله الذي) أي سرقة الذي الخ فشبه اختلال الصلاة بالسرقة بجامع التعدي في كل وترتب العقاب على كل وانما كان أسوأ لان الذي يسرق المال ينتفع به في الدنيا بخلاف من يسرق من صلاته لا نفع له بذلك (قوله من رأت) أي من رأيته وذلك لاجل الاستئناس فلم يره صلى الله عليه وسلم على صورته الاصلية الا نادرا للاستيحاش (قوله اشتد غضب الله) أي انتقامه وفيه اشارة الى تفاوت الغضب بحسب عظم الجريمة والمراد اشتد غضب الله على من ذكر كما اشتد غضبه على غيره كفرعون وأضرابه فلا يقال انه يقتضي ان من ذكر اشتد عليه الغضب أكثر من فرعون ونحوه (قوله من زعم) أي اعتقد وأطلق ذلك على نفسه أو أقره وقد وقع ان جلال الدولة وصف على المنابر بأنه ملك الاملاك فاختلف العلماء في جوازه فبعضهم أفتى بالجواز وبعضهم بالمنع وممن أفتى بالمنع الامام الماوردي المشهور فرجحت الخطباء بالاجهار وكان الماوردي من أصدقاء ذلك الملك فلما أفتى بذلك امتنع من الاجتماع عليه حولا فبعث يطلبه فلما جاءه قال له ما منعك عني اني أعلم انك لا تحابي غيري في دين الله تعالى فكيف تحابيني أي أنا أولى بذلك لان الصديق أولى بالنصح في الدين وزادت المحبة بينهما

كنت من الظالمين ما دعا بها مسلم في شيء قط الا استجاب الله له كما في خبر يأتي (ابن جرير) الطبري (عن سعد) بن أبي وقاص باسناد ضعيف ۞ (اسماع الاصم صدقة) أي ابلاغ الكلام للاصم بنحو صياح في أذنه يثاب عليه كما يثاب على الصدقة (خط في الجامع عن سهل) بن سعد ۞ (اسمح امتي) أي من أكثرهم جودا وأكرمهم نفسا (جعفر) بن أبي طالب (المحاملي في اماليه وابن عساكر) في تاريخه (عن أبي هريرة) ۞ (اسمح يسمح لك) بالبناء للمفعول والفاعل أي عامل الناس بالمسامحة والمساهلة يعاملك الله بمثله في الدنيا والآخرة كما تدين تدان (حم طب هب عن ابن عباس) قال العلقمي بجانبه علامة الحسن ۞ (اسمعوا ويسمع لكم) تقدم معناه (عب عن عطاء) بن أبي رباح (مرسلا) ۞ (اسمعوا وأطيعوا) قال العلقمي قال القاضي عياض وغيره أجمع العلماء على وجوب طاعة الامراء في غير معصية وعلى تحريمها في المعصية لقول الله تعالى أطيعوا الله وأطيعوا الرسول وأولي الامر منكم قال العلماء المراد بأولي الامر من أوجب الله طاعته من الولاة والامراء هذا قول جماهير السلف والخلف من المفسرين والفقهاء وغيرهم (وان استعمل) بالبناء للمفعول (عليكم عبد حبشي كأن رأسه زبيبة) وهو تمثيل في الحقارة وبشاعة الصورة قال الخطابي قد يضرب المثل بما لا يقع في الوجود يعني وهذا من ذلك أطلق العبد الحبشي مبالغة في الامر بالطاعة وان كان لا يتصور شرعا أن يلي الامارة وقد أجمعت الامة على أنها لا تكون في العبيد ويحتمل أن يسمى عبدا باعتبار ما كان قبل العتق وهذا كله انما يكون عند الاختيار أما لو تغلب عبد حقيقة بطريق الشوكة فان طاعته تجب اخمادا للفتنة ما لم يأمر بمعصية كما تقدم (حم خ عن أنس) بن مالك ورواه مسلم أيضا ۞ (أسوأ الناس سرقة الذي يسرق من صلاته) قيل كيف يسرق منها يا رسول الله قال (لا يتم ركوعها ولا سجودها ولا خشوعها) قال العلقمي انما كان أسوأ لان الخيانة في الدين أعظم من الخيانة في المال (حم ك عن أبي قتادة) الانصاري (الطيالسي) أبو داود (حم ع عن أبي سعيد) الخدري قال الشيخ حديث حسن ۞ (أشبه من رأيت بجبريل دحية) بفتح أوله وكسره (الكلبي) أي هو أقرب الناس شبها به اذا تصور في صورة انسان (ابن سعد) في طبقاته واسمه يحيى (عن ابن شهاب) ۞ (اشتد غضب الله على من زعم انه ملك الاملاك لا ملك) قال المناوي أي من تسمى بذلك ودعي به راضيا بذلك وان لم يعتقده في الحقيقة (الا الله) وحده وغيره وان سمي مالكا أو ملكا

فتجوزوا انما اشتد غضبه عليه لمنازعته له تعالى في ربوبيته والوهيته (حم ق عن ابي هريرة والحرث عن ابن عباس ﷺ اشتد غضب الله على الزناة) قال المناوي لتعرضهم لافساد الحكمة الالهية بالجهل بالانساب (ابو سعد الجرباذقاني) بفتح الجيم وسكون الراء وخفة الموحدة من تحت وبعد الالف ذال معجمة مفتوحة وقاف مخففة آخره نون نسبة لبلدة في العراق (في جزئه وابو الشيخ) بن حبان (في عواليه فر كلهم عن انس) بن مالك ويؤخذ من كلام المناوي أنه حديث حسن لغيره ﷺ (اشتد غضب الله على امرأة أدخلت على قوم ولدا ليس منهم يطلع على عوراتهم ويشركهم في اموالهم) قال المناوي انها عرضت نفسها للزنا حتى حملت منه فأتت بولد فنسبته الى صاحب الفراش فصار ولده ظاهرا (البزار) في مسنده (عن ابن عمر) بن الخطاب ﷺ (اشتد غضب الله على من آذاني في عترتي) أي بوجه من وجوه الايذاء والعترة بكسر العين المهملة وسكون المثناة الفوقية نسل الرجل واقاربه ورهطه (فر عن ابي سعيد) الخدري ﷺ (اشتد غضب الله على من ظلم من لا يجد ناصرا غير الله) أي من ظلم انسانا لا يجد له معينا غير الله لان ظلمه أشد من ظلم من له معين أو شوكة أو ملجأ (فر عن على) أمير المؤمنين ﷺ (اشتدي ازمة) بفتح الهمزة وسكون الزاي وخفة الميم أي يا ازمة وهي الشدة والقحط وما يصيب الانسان من الامور المقلقة من الامراض وغيرها (تنفرجي) بالجزم جواب الامر قال العلقمي قال شيخنا زكريا وليس المراد حقيقة امر الشدة بالاشتداد ولا نداءها بل المراد طلب الفرج لنزول لكن لما ثبت بالادلة ان اشتداد الشدة سبب للفرج كقوله تعالى ان مع العسر يسرا وقوله تعالى وهو الذي ينزل الغيث من بعد ما قنطوا وقوله صلى الله عليه وسلم ان الفرج مع الكرب وان مع العسر يسرا أمرها وناداها اقامة للسبب مقام المسبب وفيه تسلية وتأنيس بان الشدة نوع من النعمة لما يترتب عليها وقال السخاوي المراد ابلغي في الشدة النهاية حتى تنفرجي وذلك أن العرب كانت تقول ان الشدة اذا تناهت نفرجت وقد عمل العلامة أبو الفضل يوسف بن محمد الانصاري المعروف بابن النحوي هذا الحديث مطلع قصيدته فقال

اشتدي أزمة تنفرجي * قد آذن ليلك بالبلج

وقد عارضه الاديب أبو عبد الله محمد بن أحمد بن محمد بن أبي القاسم لكنه انما ابتدأها بقوله

لا بد لضيق من فرج * بخواطر همك لا تهج * اشتدي أزمة تنفرجي

قال المناوي وخاطب من لا يعقل تنزيلا له منزلة العاقل (القضاعي) في الشهاب (فر) كلاهما (عن على) أمير المؤمنين وهو حديث ضعيف (اشتروا الرقيق) أمر ارشاد (وشاركوهم في ارزاقهم) أي فيما يكسبونه بتفارجتهم وضرب الخراج عليهم او نحو ذلك (واياكم والزنج) قال العلقمي بكسر الزاي والفتح لغة وقال المناوي بفتح الزاي وتكسر أي احذروا شراءهم (فانهم قصيرة اعمارهم قليلة ارزاقهم) لان الاسود انما هو لبطنه وفرجه كما في خبر يجيء فان جاع سرق وان شبع فسق كما في خبر آخر وذلك يمحق بركة العمر والرزق (طب عن ابن عباس ﷺ اشد الناس) قال المناوي أي من أشدهم وكذا يقال فيما يأتي (عذابا) أي تعذيبا (للناس في الدنيا) أي بغير حق (اشد الناس عذابا عند الله يوم القيامة) يعني في الآخرة فالمراد بالقيامة هنا ما بعد الموت الى ما لا نهاية له وكما تدين تدان وفي الانجيل

(قوله في جزئه) كتاب مشهور اسمه الجزء (قوله في عواليه) أي الكتاب الذي سند رجاله عال أي أقرب اليه صلى الله عليه وسلم من سند معاصريه (قوله ويشركهم) بالفتح (قوله في عترتي) أي أقاربي وعشيرتي الادنين (قوله أزمة) هي سنة القحط وتطلق على ما يصيب الانسان من المكاره وليس المراد طلب الشدة بل طلب الفرج فهو من طلب السبب والمراد المسبب لان الشدة سبب للفرج (قوله اشتروا) أي تملكوه بشراء وغيره أي الرقيق غير الزنج ان وجدتم غيره وأل في الرقيق للجنس ولذا قال وشاركوهم بصيغة الجمع (قوله أشد الناس) أي من أشدهم اذ الاشد على الاطلاق ابليس

بالكبل

بالكيل الذي تكتال به كتال لك (حم هب عن خالد بن الوليد لك عن عياض) بكسر العين المهملة وفتح المثناة التحتية مخففة (ابن غنم) بفتح الغين المعجمة وسكون النون (ق عن هشام بن حكيم) بن حزام الاسدي واسناده كما قال العراقي صحيح ۞ (اشد الناس عذابا يوم القيامة امام جائر) ومثله قاض لان الله تعالى ائتمنه على عبيده واموالهم ليحفظها ويراقبه فيها فاذا تعدى استحق ذلك (ع طس حل عن ابي سعيد) الخدري واسناده حسن ۞ (اشد الناس عذابا يوم القيامة من يرى) بضم فكسر ويجوز فتح أوله وثانيه (الناس) مفعول على الاول وفاعل على الثاني (ان فيه خيرا ولا خير فيه) باطنا فلما تخلق باخلاق الاخيار وهو من الفجار استوجب ذلك (ابو عبد الرحمن السلمي) محمد بن الحسين (في الاربعين) الجمعة الصوفية (فر) كلاهما (عن ابن عمر) بن الخطاب وهو حديث ضعيف ۞ (اشد الناس عذابا عند الله يوم القيامة) أي من أشدهم ويدل على ذلك ما في رواية مسلم ان من أشد الخ (الذين يضاهون بخلق الله) أي يشبهون ما يصنعونه من تصوير ذوات الارواح بما يصنعه الله تعالى قال العلقمي قال النووي قال العلماء تصوير صورة الحيوان حرام شديد التحريم وهو من الكبائر لانه متوعد عليه بهذا الوعيد الشديد وسواء صنعه لما يمتهن أم لغيره فصنعه حرام بكل حال وسواء كان في ثوب أو بساط أو درهم أو دينار أو فلس أو اناء أو حائط أو غيرها ويستثنى من ذلك لعب البنات لان عائشة رضي الله تعالى عنها كانت تلعب بها عنده صلى الله عليه وسلم رواه مسلم وحكمته تدريبهن أمر التربية فاما تصوير ما ليس فيه صورة حيوان فليس بحرام وقال أيضا هذا حكم التصوير وأما اتخاذ المصور بما فيه صورة حيوان فان كان معلقا على حائط أو ثوب ملبوس أو عمامة أو نحو ذلك مما لا يعد ممتهنا فهو حرام وان كان في بساط يداس أو مخدة أو وسادة أو نحوها مما يمتهن فليس بحرام قال العلقمي وسببه كما في البخاري عن عائشة قالت قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم من سفر وقد سترت بقرام على سهوة لي فيه تماثيل فلما رآه رسول الله صلى الله عليه وسلم هتكه وقال أشد الناس فذكره قوله بقرام بكسر القاف وتخفيف الراء هو ستر فيه رقم ونقش وقيل ثوب من صوف ملون يفرش في الهودج أو يغطى به قوله على سهوة بفتح المهملة وسكون الهاء هي الصفة في جانب البيت وقيل الكوة وقيل الرف وقيل بيت صغير يشبه المخدع وقيل بيت صغير منحدر في الارض وسمكه مرتفع من الارض كالخزانة الصغيرة يكون فيها المتاع ورجح هذا الاخير أبو عبيد ولا مخالفة ووقع في حديث عائشة أنها علقته على بابها وكذا عند مسلم فتعين ان السهوة بيت صغير علقت الستر على بابه واقتصر شيخنا على الاول والرابع (حم ق ن عن عائشة رضي الله عنها ۞ اشد الناس عذابا يوم القيامة عالم لم ينفعه علمه) أي لم يعمل به (طص عد هب عن ابي هريرة) قال المناوي ضعفه الترمذي وغيره ۞ (اشد الناس بلاء) أي محنة واختبارا (الانبياء) ويلحق بهم الاولياء لقربهم منهم وان كانت درجتهم منحطة عنهم (ثم الامثل فالامثل) أي الاشرف فالاشرف والاعلى فالاعلى فهم معرضون للمحن والبلاء والسر في ذلك أن البلاء في مقابلة النعمة فمن كانت نعمة الله عليه أكثر كان بلاؤه أشد ولهذا كما قويت المعرفة بالمبتلى هان عليه البلاء ولهذا قال صلى الله عليه وسلم ليس بمؤمن أي مستكمل الايمان

(قوله من يرى الناس الخ) أي يقصد الرياء أو يقصد أن يعتقد ويحب ويكرم (قوله يضاهون) أي يشابهون فعلهم بفعل الله أو يشابهون أنفسهم بالله تعالى في القدرة على التصوير فان قصدوا ان لهم قدرة كقدرة الله تعالى كفروا والا فسقوا ولا فرق بين أن يكون التصوير على وجه يمتهن أم لا نعم ان كان على وجه لا يوجد فلا يحرم كفرس له أجنحة ويستثنى لعب البنات وسبب الحديث أنه صلى الله عليه وسلم دخل على السيدة عائشة في سهوة أي بيت صغير فوجد فيه قراما أي ثوبا يغطى به فيه صور فهتكه أي كشفه وتغير وجهه صلى الله عليه وسلم وذكر الحديث (قوله بلاء) أي محنة بدليل السياق وان كان البلاء يطلق على المحنة للاختبار أيضا فيعطى بعض الناس الصحة والعلم والسعة ليختبر هل يقوم بشكر تلك النعمة (قوله الانبياء) ولذا لما قال انسان يا رسول الله ان بي حمى شديدة قال صلى الله عليه وسلم اني لأوعك كما يوعك الرجلان منكم وذكر الحديث أي اذا أصاب أحدكم مرض ثم أصابني ذلك المرض كان علي في المشقة مثل مشقته على رجلين فان قيل ان المحب لا يضر محبوبه أجيب بانه تعالى اذا أحب انسانا ألقى في قلبه محبته تعالى فيحدث الانسان نفسه انه يحبه تعالى فيختبره تعالى بالمرض من جهة انه محب لا محبوب فكأنه يقول زعم محبتي فأختبره لم حينئذ هل تصدقون في ذلك (قوله الامثل) أي الخيار فالخيار

من لم يعد البلاء نعمة والرخاء مصيبة ومنهم من ينظر الى أجر البلاء فيرون عليه البلاء وأعلى من ذلك درجة من يرى أن هذا تصرف المالك في ملكه فيسلم ولا يعترض وأرفع منه من شغلته المحبة عن طلب رفع البلاء (يبتلى الرجل) بالبناء للمفعول (على حسب) بالتحريك (دينه) أي بقدر قوة إيمانه وضعفه (فان كان في دينه صلبا) بضم الصاد المهملة وسكون اللام أي قويا شديدا (اشتد بلاؤه) أي عظم (وان كان في دينه رقة) أي ضعف ولين (ابتلى على قدر دينه) أي ببلاء هين سهل قال الدميري قد يجهل بعض الناس فيظن ان شدة البلاء وكثرته انما تنزل بالعبد لهوانه وهذا لا يقوله الا من أعمى الله قلبه بل العبد يبتلى على حسب دينه كما في حديث الباب (فما يبرح البلاء بالعبد) أي الانسان (حتى يتركه يمشي على الارض وما عليه خطيئة) كناية عن سلامته من الذنوب وخلاصه منها (حم خ ت ه عن سعد) بن أبي وقاص ﷺ (اشد الناس بلاء في الدنيا نبي او صفي) ولهذا قال في حديث آخر اني أوعك كما يوعك رجلان منكم (تخ عن ازواج النبي صلى الله عليه وسلم) أي عن بعضهن واسناده حسن ﷺ (اشد الناس بلاء الانبياء ثم الصالحون) أي القائمون بما عليهم من حقوق الحق والخلق (ثم الامثل فالامثل) كما تقدم (طب عن اخت حذيفة) فاطمة أو خولة قال العلقمي بجانبه علامة الحسن ﷺ (اشد الناس بلاء الانبياء ثم الصالحون) أي يبتليهم الله في الدنيا ليرفع درجتهم في الآخرة (لقد كان احدهم يبتلى بالفقر) أي الدنيوي الذي هو قلة المال (حتى ما يجد الا العباءة يجوبها) بجيم وواو وموحدة أي يخرقها او يقطعها وكل شيء قطع وسطه فهو مجوب (فيلبسها) بفتح الباء الموحدة أي يدخل عنقه فيها ويراها نعمة عظيمة (ويبتلى بالقمل حتى يقتله) أي حقيقة أو مبالغة عن شدة الضنى (ولاحدهم) بلام التأكيد (كان أشد فرحا بالبلاء من احدكم بالعطاء) لما تقدم من ان المعرفة كلما قويت بالمبتلى هان عليه البلاء ولا يزال يرتقي في المقامات حتى يلتذ بالضراء أعظم من التذاذه بالسراء (ه ع ك عن ابي سعيد) الخدري واسناده صحيح ﷺ (اشد الناس حسرة يوم القيامة رجل امكنه طلب العلم) الشرعي والعمل به (في الدنيا فلم يطلبه) أي لما يراه من عظيم افضال الله على العلماء العاملين (ورجل علم علما فانتفع به من سمعه منه دونه) أي يكون من سمعه عمل به ففاز بسببه وهلك هو بعدم العمل به (ابن عساكر) في تاريخه (عن أنس ﷺ اشد الناس عليكم الروم وانما هلاكهم) أي انما هلاكهم أي استئصالهم بالهلاك (مع الساعة) أي قرب قيامها (حم عن المستورد) بضم الميم وكسر الراء ابن شداد القرشي وهو حديث حسن ﷺ (اشد امتي لي حبا) أي من أشدهم حبا لي (قوم يكونون بعدي يود احدهم) بيان لشدة حبهم له (انه فقد اهله وماله وانه رآني) وهذا من معجزاته صلى الله عليه وسلم فانه اخبار عن غيب وقد وقع (حم عن ابي ذر ﷺ اشد الحرب النساء) قال المناوي براء وباء موحدة على ما في مسودة المؤلف وعليه فمعناه ان كيدهن عظيم يغلبن به الرجال فهو أشد عليهم من محاربة الابطال وبزاي ونون على ما في تاريخ الخطيب وجرى عليه ابن الجوزي ومعناه كما قال ابن الجوزي أشد الحزن حزن النساء (وابعد اللقاء) بكسر اللام (الموت) لان الشخص يؤمل آمالا كثيرة فبسبب ذلك يبعد اللقاء (واشد منهما الحاجة للناس) أي لما في السؤال من الذل والهوان وأعظم منه عوده

(قوله الا العباءة يجوبها) أي يخرقها (قوله أمكنه طلب العلم) فيه حث على الانهماك على طلب العلم أن أمكنه وأشار بقوله أمكنه الى ان من عالج واختبر نفسه فلم يمكنه يكون ناجيا من الحسرة والندامة يوم القيامة لعذره أما لو ترك التعلم لبلادته لم يكن معذورا بل عليه أن يشتغل بالاسباب وان كان عليها اختبر نفسه (قوله الروم) أي كفار الروم والخطاب في عليكم للعرب (قوله مع الساعة) أي فلا تطمعوا في هلاكهم قبل ذلك (قوله أشد الحرب النساء) اي مجادعة النساء والصبر على أحوالهن أشد من الحرب الحقيقي وفي رواية أشد الحزن النساء أي حزنهن أشد من حزن الرجال وفي رواية أشد الحزن النساء بالفتح والمد أي أشد الحزن الحزن المتأخر بعد الموت

(قوله من غلب نفسه) بأن ينقل نفسه الامارة الى أن تصير لوامة ثم الى أن تصير مطمئنة فحينئذ تسكن عند الغضب (قوله من
عفى بعد القدرة) الا في حدود الله (قوله وأصحاب الليل) أي الملازمون لاحياء الليل بصلاة أو ذكر أو نحو ذلك وانما قيل الملازمون
لان صاحب الشئ وابن الشئ الملازم له كقولهم ابن السبيل أي الملازم له (قوله عند الوضوء) وكذا الغسل والمراد الاحتياط في
غسل الموق ونحوه خشية عدم وصول الماء لوجود الرماص فليس المراد حقيقة ادخال الماء في الحدقة لان هذا ربما

بعد السؤال بلا قضاء حاجة فهو من البلاء العظيم (خط عن انس) بن مالك وهو حديث
ضعيف (اشدكم من غلب نفسه عند الغضب) أي من أكملكم ايمانا من ملك نفسه وقهرها
عند هيجان الغضب بأن لم يمكنها من العمل بمقتضاه (واحلمكم من عفا بعد القدرة) أي
وأرجحكم عقلا وأناة من عفا عن ظالمه بعد ظفره به وتمكنه من عقوبته (ابن ابي الدنيا) أبو
بكر القرشي (في) كتاب (ذم الغضب عن علي) بن ابي طالب امير المؤمنين وهو حديث
ضعيف ❁ (اشراف أمتي حملة القرآن) أي حفظته الملازمون على تلاوته العاملون
باحكامه (واصحاب الليل) أي الذين يحيونه بالتهجد ونحوه كقراءة واستغفار وتسبيح وغير
ذلك فمن حفظ القرآن فقرأه وقام الليل فهو من الاشراف ودونه من اتصف باحدهما فقط
(طب هب عن ابن عباس) وهو حديث ضعيف ❁ (اشربوا) بفتح الهمزة وكسر الراء
(اعينكم من الماء) أي اعطوها حظها منه (عند الوضوء) أي عند غسل الوجه فيه
والمراد أنه يندب الاحتياط في غسل الموق ونحوه خشية عدم وصول الماء اليه (ولا تنفضوا
ايديكم) أي من ماء الطهر (فانها) أي الايدي عند نفضكم اياها بعد غسلها في الوضوء تشبه
(مراوح الشيطان) التي يروح بها على نفسه ولهذا ذهب الى كراهته الامام الرافعي ووجهه
بأنه كالتبري من العبادة لكن صحح النووي اباحته لثبوت النفض من فعله صلى الله عليه وسلم
ومثل الوضوء فيما ذكر الغسل (ع عد عن ابي هريرة) واسناده ضعيف (اشرف المجالس)
أي الجلسات التي يجلسها الانسان للتعبد أو مطلقا الا لنحو بول فانه مكروه أو حرام (ما استقبل
به القبلة) أي الكعبة بأن يجعل وجهه ومقدم بدنه تجاهها (طب عن ابن عباس) وهو
حديث ضعيف ❁ (اشرف الايمان) أي من أرفع خصال الايمان (ان يأمنك الناس)
أي يأمنوا منك على دمائهم وأموالهم وأعراضهم وأماناتهم (واشرف الاسلام ان يسلم
الناس من لسانك ويدك واشرف الهجرة ان تهجر السيآت) لان ذلك هو الجهاد الاكبر
(واشرف الجهاد ان تقتل ويعقر فرسك) قال المناوي أي تعرضه لشدة المقاتلة عليه الى أن
يجرحه العدو أو يقطع قوائمه (طص) عن ابن عمر بن الخطاب (ورواه ابن النجار في تاريخه)
تاريخ بغداد عن ابن عمر ايضا (وزاد واشرف الزهد ان يسكن قلبك على ما رزقت) أي
لا يضطرب ولا يتحرك لطلب الزيادة لعلمه بان حصول ما فوق ذلك محال (وان اشرف ما تسأل
من الله عز وجل العافية في الدين والدنيا) ومن ثم كان أكثر دعائه عليه الصلاة والسلام
وفي الخبر الآتي الملك انتهت الاماني يا صاحب العافية وهو حديث ضعيف ❁ (اشعر) قال
المناوي وفي رواية أصدق (كلمة) أي قطعة من الكلام من تسمية الشئ باسم جزئه (تكلمت

يعمى العين لانها عضو لطيف
(قوله ولا تنفضوا) بضم
الفاء (قوله مراوح الشيطان)
جمع مروحة وهي التي يجلب
بها الهواء فالشيطان له
مراوح متعددة وشبه ذلك
بمراوح الشيطان لبشاعة
كل (قوله أشرف المجالس)
يحتمل بقاء المجالس على
حقيقتها أي نفس المجالس
أي المكان الذي يجلس فيه
للقبلة أشرف من غيره
ويحتمل أن المراد الجلسات
جمع جلسة بمعنى الهيئة أي
هيئة الجلوس للقبلة أشرف
فينبغي للانسان التحري في
جلوسه للقبلة ولو لغير ذكر
ونحوه فانه سنة وفيه خاصية
وهي أنها تورث البصر قوة أي
ان تيسر ذلك بخلاف من
جلس في حلقة وعظ أو طلب
علم فانه وان كان مستدبر
القبلة ربما يثاب أكثر من
جلوسه مستقبل القبلة
لمحافظته على ما يصلح قلبه
(قوله ان يأمنك الناس)
أي لا يخشون منك اضرارا
في أنفسهم ولا أموالهم الخ
وعبر هنا بيأمنك وفيما بعده

بيسلم محافظة على البلاغة لان فيه حينئذ جناس الاشتقاق (قوله ان تقتل وتعقر فرسك) أي أشرف جهاد الكفار أن يكون
عندك حسن اقدام بأن لا تخشى الموت فتخاف الاقدام (قوله وان أشرف ما تسأل من الله عز وجل العافية في الدين) بأن يحفظك
من ارتكاب المنهيات والدنيا بأن يحفظ بدنك من الامراض للتقوي على الطاعة (قوله لبيد) هو صحابي رضي الله تعالى عنه لكنه
قال ذلك قبل اسلامه بدليل أنه صلى الله عليه وسلم قال له حين قال

بها العرب) وفي رواية قالها الشاعر (كلمة لبيد) بن ربيعة بن عامر بن هلال العامري الصحابي المشهور الشهير فصاحة وإسلاما (ألا) كلمة تنبيه تدل على تحقيق ما بعدها ويقال حرف استفتاح غير مركبة (كل شيء) اسم للموجود فلا يقال للمعدوم شيء (ما خلا الله باطل) المعنى كل شيء سوى الله وصفاته الذاتية والفعلية زائل فانٍ مضمحل ليس له دوام وتتمة البيت * وكل نعيم لا محالة زائل * أي وكل نعيم من نعيم الدنيا لا بد من زواله (م ت عن أبي هريرة ﵁ اشفع الأذان) بهمزة وصل مكسورة أي ائت بمعظمه مثنى إذ التكبير في أوله أربع والتهليل في آخره فرد (وأوتر الإقامة) أي ائت بمعظم ألفاظها مفردا إذ التكبير في أولها اثنان ولفظ الإقامة في أثنائها كذلك قال العلقمي واختلف العلماء في لفظ الإقامة فالمشهور من مذهبنا الذي تظاهرت عليه نصوص الشافعي وبه قال أحمد وجمهور العلماء أن الإقامة إحدى عشرة كلمة وقال مالك عشر كلمات فلم يثن لفظ الإقامة وهو قول قديم للشافعي وقال أبو حنيفة الإقامة سبع عشرة كلمة يثنيها كلها قال الخطابي مذهب جمهور العلماء والذي جرى به العمل في الحرمين والحجاز والشام واليمن ومصر والمغرب إلى أقصى بلاد الإسلام أن الإقامة فرادى مع تكرار قوله قد قامت الصلاة إلا مالكا فالمشهور عنه أنه لا يكررها والحكمة في إفراد الإقامة وتثنية الأذان أن الأذان لإعلام الغائبين فيكرر ليكون أبلغ في إعلامهم والإقامة للحاضرين فلا حاجة إلى تكرارها ولهذا قال العلماء يكون رفع الصوت في الإقامة دونه في الأذان وإنما كرر لفظ الإقامة خاصة لأنه مقصود الإقامة فإن قيل قد قلتم إن المختار الذي عليه الجمهور أن الإقامة إحدى عشرة كلمة منها الله أكبر الله أكبر أولا وآخرا فهذه تثنية فالجواب أن هذا وإن كان صورة تثنية فهو بالنسبة إلى الأذان إفراد ولهذا قال أصحابنا يستحب للمؤذن أن يقول كل تكبيرتين بنفس واحد فيقول في أول الأذان الله أكبر الله أكبر ثم يقول الله أكبر الله أكبر بنفس آخر (خط عن أنس) بن مالك (قط في) كتاب (الأفراد عن جابر) بن عبد الله وهو حديث حسن ﵁ (اشفعوا تؤجروا) أي يشفع بعضكم في بعض عند ولاة الأمور وغيرهم من ذوي الحقوق قال القاضي عياض ولا يستثنى من الوجوه التي تستحب فيها الشفاعة إلا الحدود فالحد فيه تجوز فيه الشفاعة ولا سيما من وقعت منه الهفوة إذا كان من أهل الستر والعفاف قال وأما المصرون على فسادهم المشتهرون في باطلهم فلا يشفع فيهم لينزجروا (ابن عساكر) في تاريخه (عن معاوية) بن أبي سفيان ويؤخذ من كلام المناوي أنه حديث حسن لغيره ﵁ (اشفعوا تؤجروا) أي يثبكم الله بشفاعتكم (ويقضي الله على لسان نبيه ما شاء) أي يظهر على لسان رسوله بوحي أو إلهام ما شاء من إعطاء أو حرمان فتندب الشفاعة ويحصل الأجر للشافع مطلقا سواء قضيت الحاجة أم لا وسببه كما في البخاري عن أبي موسى قال كان النبي صلى الله عليه وسلم إذا أتاه طالب حاجة أقبل على جلسائه وقال اشفعوا تؤجروا فذكره قال العلقمي قال شيخ شيوخنا وفي الحديث الحض على الخير بالفعل أو بالتسبب إليه بكل وجه وبالشفاعة إلى الكبير في كشف كرب ومعونة الضعيف إذ ليس كل أحد يقدر على الوصول إلى الرئيس والتمكن منه ليلج عليه أو يوضح له مراده ليعرف حاله على وجهه (ق ٣ عن أبي موسى) الأشعري ﵁ (أشقى الأشقياء) أي أسوؤهم عاقبة (من اجتمع عليه فقر الدنيا وعذاب الآخرة) لكونه

ألا كل شيء ما خلا الله باطل صدقت وقال له حين قال وكل نعيم لا محالة زائل كذبت لعلمه صلى الله عليه وسلم بأنه يعتقد أن نعيم الآخرة زائل أيضا واقتصر الراوي على شطر البيت مع أن الذي قيل بحضرته صلى الله عليه وسلم البيت بتمامه لأن المقصود هو الشطر الأول فهو موف بالمراد (قوله أشفع) خطاب لبلال وحكمة المخالفة أن الأذان لإعلام الناس فطلب الزيادة فيه والإقامة لإنهاض الحاضرين فطلب التخفيف فيها قال الشارح اشفع بهمزة وصل مكسورة وهو سبق قلم والصواب الفتح من أشفع (قوله أشقى الأشقياء الخ) ويليه المسلم المنهمك على المعاصي ولا ينافي هذا ما ورد أن الدنيا جنة الكافر مع أنه هنا جعل الكافر الفقير شقيا في الدنيا أيضا لأن المراد جنة الكافر بالنسبة لما أعد له في الآخرة

مقلا في الدنيا عادما للمال وهو مع ذلك كافر والمه في الشقاوة فقير مسلم مصر على ارتكاب الكبائر ومات بغير توبة ولم يعف عنه (طس عن أبي سعيد) الخدري وهو حديث حسن ﴿أشقى الناس عاقر ناقة ثمود﴾ أي قاتلها وهو قدار بن سالف (وابن آدم) أي قابيل (الذي قتل أخاه) أي هابيل ظلما (ماسفك على الأرض) بالبناء للمفعول أي ما أريق عليها (من دم) بقتل امرئ معصوم ظلما (إلا لحقه منه) أي من إثمه (لأنه أول من سن القتل) أي جعله طريقة متبعة ومن سن سنة سيئة فعليه وزرها ووزر من عمل بها إلى يوم القيامة (طب ك حل عن ابن عمرو) بن العاص قال الشيخ حديث صحيح ﴿أشكر الناس لله﴾ أي أكثرهم شكرا له (أشكرهم للناس) الظاهر أن الإخبار بمعناه الطلب أي كما يطلب شكر المنعم وهو الله سبحانه وتعالى يطلب شكر من أجرى على يديه النعمة لأنه تعالى جعل للنعم وسائط منهم وأوجب شكر من جعله سببا لافاضتها فيتقي لمن صنع إليه معروف أن يشكر من جرى على يديه وأن يثني عليه ويدعو له وينبغي لمن لا يقوم بالشكر أن لا يقبل العطاء قال البحتري

لا أقبل الدهر نيلا لا يقوم به * شكري ولو كان مهديه إلي أبي

والشكر مطلوب ولو على مجرد الهم بالإحسان كما قال

لأشكرنك معروفا هممت به * إن اهتمامك بالمعروف معروف

(حم طب هب والضياء) المقدسي (عن الأشعث بن قيس) بن معديكرب الكندي (طب هب عن أسامة بن زيد عد عن ابن مسعود) وهو حديث صحيح لغيره ﴿أشهد بالله﴾ بفتح الهمزة فعل مضارع أي أشهد والله فهو قسم (وأشهد لله) أي لأجله (لقد قال لي جبريل يا محمد إن مدمن الخمر) أي الملازم لشربها (كعابد وثن) أي صنم أي إن استحلها والأفهو زجر وتنفير (الشيرازي في) كتاب (الألقاب) والكنى والرافعي (وأبو نعيم) الحافظ (في مسلسلاته) التي بلفظ أشهد بالله (وقال) هذا حديث (صحيح ثابت) كلاهما (عن علي) أمير المؤمنين ابن أبي طالب ﴿اشهدوا﴾ بفتح الهمزة وكسر الهاء (هذا الحجر) بفتحات (خيرا) أي اجعلوا الحجر الأسود شهيد الكم في خير تفعلونه عنده كتقبيل واستلام أو دعاء أو ذكر (فإنه يوم القيامة شافع) أي فيمن أشهده خيرا (مشفع) أي مقبول الشفاعة من قبل الله تعالى (له لسان) أي ينطق به (وشفتان يشهد لمن استلمه) أي لمسه إما باليد أو بالقبلة تأكيدا لتقبيله واستلامه لذلك ولا مانع من أن الله يجعل له لسانا في الآخرة ينطق به كلساننا أو على كيفية أخرى لما يأتي أن ما في الآخرة لا يشبه ما في الدنيا إلا في الاسم (طب عن عائشة) وإسناده حسن ﴿أشيدوا النكاح﴾ بفتح الهمزة وكسر الشين المعجمة وسكون المثناة التحتية وضم الدال المهملة من الإشادة وهي رفع الصوت بالشيء أي أعلنوه والمراد بالنكاح في هذا الحديث وما بعده العقد اتفاقا وفيه نهي عن نكاح السر (طب عن السائب بن يزيد) قال العلقمي وبجانبه علامة الحسن ﴿أشيدوا النكاح وأعلنوه﴾ عطف تفسير (الحسن بن سفيان) في جزئه (طب عن هبار بن الأسود) القرشي الأسدي وهو حديث حسن وقال البغوي لا أصل له ﴿أصابتكم فتنة الضراء﴾ بفتح الضاد المعجمة والمد هي الحالة التي تضر والمراد ضيق العيش والشدة (فصبرتم وإن أخوف ما أخاف عليكم فتنة السراء) وهي إقبال الدنيا والسعة والراحة فإنها أشد

عنه (قوله ما سفك الخ) بيان لوجه كونه أشقى (قوله أشكرهم للناس) والموافق بلاحظ في شكره للناس كونهم سببا لإيصال النعمة وأنه أمر الشارع بشكرهم وأن المنعم حقيقة هو الله تعالى (قوله وثن) أي حجر على صورة شخص فكل حجر على صورة شخص يسمى وثنا والقصد بذكر ذلك التنفير والزجر إن لم يستحل ذلك والأفهو على حقيقته وقد كان للفضيل بن عياض تلميذ أعلم تلامذته وأشدهم ملازمة فلما حضرته الوفاة جاءه الشيخ وقرأ عنده يس فقال له لا تقرأ فلقنه الشهادة فقال لا أذكرها إني بريء منها ومات على ذلك فرآه في النوم فقال له ما هذا فقال يا أستاذ سبقت الشقاوة وذلك لأني كنت مصرا على النميمة وكان بي مرض فوصف لي شخص الخمر فكنت أشرب كل عام زق خمر (قوله لمن استلمه) أي لمسه ولمسه بكسر الميم وضمها (قوله أشيدوا النكاح) أي أظهروه بحضور ولي وشاهدي عدل وحينئذ يكون الأمر للوجوب لكن الشراح على أن المراد أظهروه بزيادة على ذلك وقد مر صلى الله عليه وسلم فسمع

طبلا فقال ما هذا فقيل إن هبار بن الأسود يعقد على زوجة له فقال صلى الله عليه وسلم أشيدوا النكاح (قوله فتنة السراء) بأن لا تصبروا على السعة فإن الصبر عليها بمعنى القيام بشكرها أشق من الصبر على الضراء واقتصر على ذكر أعظم فتن

من فتنة الضراء والصبر عليها أشق ومعظم هذه الفتنة (من قبل النساء) بكسر القاف وفتح الباء الموحدة أى من جهتهن (اذا لبسن ريط الذهب) أى لبسن أساور من ذهب (ولبسن ريط الشام) بفتح الراء وسكون المثناة التحتية وطاء مهملة جمع ريطة وهى كل ثوب لين رقيق ونحوه (وعصب اليمن) بفتح العين وسكون الصاد المهملتين برود يمنية يعصب غزلها أى يجمع ويربط ثم يصبغ وينسج فيصير موشى لبقاء ما عصب منه أبيض وقيل هى برود مخططة (واتعبن الغنى) قال المناوى كذا وقفت عليه فى خط المؤلف فما فى نسخ من انه أتعبن بتقديم الموحدة على العين تحريف (وكلفن الفقير ما لا يجد) أى حملنه على تحصيل ما ليس عنده من الدنيا فيضطر الى التساهل فى الاكتساب ويتجاوز الحلال الى الحرام فيقع فى الذنوب والآثام (خط عن معاذ بن جبل) واسناده ضعيف ﴿ (اصب) قال المناوى وفى رواية اضف والاول أعم (بطعامك) أى اقصد باطعامه (من تحب فى الله) فان اطعامه آكد من اطعام غيره وان كان اطعام الطعام لكل أحد من المعصومين مطلوبا (ابن ابى الدنيا) ابو بكر القرشى (فى كتاب) فضل زيارة (الاخوان) فى الله (عن) ابى القاسم (الضحاك مرسلا) ورواه أيضا ابن المبارك ﴿ (اصدق كلمة قالها الشاعر كلمة لبيد * الا كل شئ ما خلا الله باطل) أى هالك لانه موافق لاصدق الكلام وهو قوله تعالى كل من عليها فان وتتمة البيت * وكل نعيم لا محالة زائل * أى وكل نعيم من نعيم الدنيا لا بد من زواله (ق ه عن ابى هريرة) قال المناوى زاد مسلم فى رواية وكاد امية بن أبى الصلت أن يسلم (٧) ﴿ (اصحاب البدع) قال العلقمى اهل المراد أهل الاهواء الذين نكفرهم ببدعتهم (كلاب النار) أى يتعاوون فيها كعواء الكلاب اوهم أخس أهلها وأحقرهم كما ان الكلاب أحقر الحيوان (ابو حاتم) محمد بن عبد الواحد (الخزاعى فى جزئه) المشهور (عن ابى امامة) الباهلى ﴿ (اصدق الحديث ما عطس عنده) ببناء عطس للمفعول قال المناوى وانما كان أصدق لان العطاسة تنفس الروح وتحببه الى الله فاذا تحرك العطاس عنده فهو آية الصدق (طس عن انس) بن مالك قال العلقمى بجانبه علامة الحسن ﴿ (اصدق الرؤيا) أى الواقعة فى المنام (بالاسحار) اى ما رآه الانسان فى وقت السحر وهو ما بين الفجرين لان الغالب حينئذ أن الخواطر مجتمعة والدواعى متوفرة والمعدة خالية (حم ت حب ك هب عن ابى سعيد) الخدرى وهو حديث صحيح ﴿ (اصرف بصرك) أى اقلبه الى جهة أخرى وجوبا اذا وقع على أجنبية من غير قصد فان صرفته فى الحال فلا اثم عليك وان استدمت النظر أثمت لهذا الحديث ولقوله تعالى قل للمؤمنين يغضوا من أبصارهم وسببه كما فى الكبير عن جرير قال سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن نظر الفجأة أى البغتة فذكره (حم م ٣ عن جرير) بن عبد الله ﴿ (اصرم الاحمق) بكسر الهمزة وسكون الصاد المهملة وكسر الراء أى اقطع وده وهو واضع الشئ فى غير محله مع العلم بقبحه والقصد الامر بعدم محبته ومخالطته لقبح حالته ولان الطباع سراقة وقد يسرق طبعك منه قالوا عدو عاقل خير من صديق أحمق وقيل عدوك ذو العقل أبقى عليك وأرعى من الوامق الاحمق وقيل انك تحفظ الاحمق من كل شئ الا من نفسه وروى الحكيم الترمذى عن أنس مرفوعا ان الاحمق يصيب بحمقه أعظم من فجور الفاجر وانما يقرب الناس الزلف على قدر عقولهم وقيل ان أردت أن تعرف الاحمق فحدثه بالمحال فان

السراء وهو النساء (قوله ريط الشام) بفتح الراء وسكون الياء (قوله أصب بطعامك من تحب) سواء كان ضيفا أم لا فهو أعم من رواية أضف (قوله أصدق كلمة) فى رواية بيت وهو مجاز لان هذا شطر بيت (قوله ما خلا الله باطل) أى فان ومضمحل لا ينفى الارتكان اليه وهو عام مخصوص بنحو الصلاة والصوم والذكر فان ذلك لا يقال له باطل (قوله ما عطس) بالبناء للفاعل أى ما عطس انسان عنده سواء كان هو المتكلم أم غيره قال الشارح فى الكبير ولا يصح بناؤه للمفعول لان الظرف هنا لا يقع نائب فاعل وبعضهم جوز ذلك لكن الحق ما قاله الشارح لان عند ظرف غير متصرف وقوله ولا ينوب بعض هذى ان وجد الخ محله اذا كان الظرف متصرفا كما ذكره قبل (قوله بالاسحار) أى فهى أصدق حتى من رؤيا النهار وما ورد أن رؤيا النهار أصدق محمول على غير رؤيا السحر (قوله اصرف بصرك) قاله صلى الله عليه وسلم حين سأله انسان انه يقع بصر الشخص على الاجنبية فجأة

(٧) قوله أصحاب البدع الخ كذا هو بنسخ الشرح التى بأيدينا بعد أصدق كما ترى وفى المتن المطبوع قبله على مقتضى الترتيب اه من هامش الاصل

قبله فهو أحق (طب) وفي نسخة هب بدل طب (عن بشير) قال المناوي ضبطه الذهبي بموحدة مفتوحة فمعجمة مكسورة وياء ووردة البيهقي بأنه وهم وإنما هو بتحتية مضمومة فمهملة مصغر (الانصاري) ذكره الذهبي أيضا فتبعه المؤلف قال الحافظ ابن حجر ليس كذلك وإنما هو عبدي وقيل كندي ﴿(اصطفوا) قال المناوي قال المؤلف ومن خصائص هذه الأمة الصف في الصلاة (وليتقدمكم في الصلاة) أي للإمامة (أفضلكم) أي بنحو فقه (فإن الله عز وجل يصطفي من الملائكة رسلا ومن الناس) أي يختار (طب عن واثلة) بن الأسقع ويؤخذ من كلام المناوي أنه حديث ضعيف ﴿(أصل كل داء) أي من الأدواء المورثة لضعف المعدة وفسادها والأغلب الأدواء ما يحدث من غير التخمة (البردة) أي التخمة قال المناوي وهي بفتح الراء على الصواب خلاف ما عليه المحدثون من إسكانها وإنما سميت بذلك لأنها تبرد حرارة الشهوة وتثقل الطعام على المعدة وكثيرا ما تتولد من الشرب على الطعام قبل هضمه قال بعض الأطباء وأضر الطعام طعام بين شرابين وشراب بين طعامين قال العلقمي قال شيخنا أخرج البيهقي من طريق بقية قال أنبأنا أرطاة قال اجتمع رجال من أهل الطب عند ملك من الملوك فسألهم ما دواء رأس المعدة فقال كل رجل منهم قولا ومنهم رجل ساكت فلما فرغوا قال ما تقول أنت قال ذكروا أشياء وكلها تنفع بعض النفع ولكن ملاك ذلك ثلاثة أشياء لا تأكل طعاما أبدا إلا وأنت تشتهيه ولا تأكل لحما أبدا يطبخ لك حتى يتم انضاجه ولا تبتلع لقمة أبدا حتى تمضغها مضغا شديدا لا يكون فيها على المعدة مؤنة وأخرج البيهقي عن إبراهيم بن علي الذهلي قال اختار الحكماء من كلام الحكمة أربعة آلاف كلمة وأخرج منها أربعمائة كلمة وأخرج منها أربعون كلمة وأخرج منها أربع كلمات أولها لا تثق بالنساء الثانية لا تحمل معدتك ما لا تطيق الثالثة لا يغرنك المال وإن كثر والرابعة يكفيك من العلم ما تنتفع به (قط في) كتاب (العلل عن أنس ابن السني وأبو نعيم) كلاهما (في) كتاب (الطب) النبوي (عن علي) أمير المؤمنين ابن أبي طالب (وعن أبي سعيد) الخدري (وعن الزهري مرسلا) وهو ابن شهاب ﴿(أصلح بين الناس) الخطاب فيه لأبي كاهل (ولو تعني الكذب) يريد ولو أن تقصد الكذب فالكذب جائز في مسائل منها الإصلاح بين الناس (طب عن أبي كاهل) الأحمسي واسمه قيس أو عبد الله صحابي صغير ويؤخذ من كلام المناوي أنه حديث ضعيف ﴿(أصلحوا دنياكم) أي أمر معاشكم فيها ﴿(واعملوا لآخرتكم كأنكم تموتون غدا) أي افعلوا الأعمال الصالحة بجد واجتهاد مع قصر أمل كأنكم تموتون قريبا بأن تجعلوا الموت نصب أعينكم وعبر في شأن الدنيا بإصلاحها ودون اعملوا إشارة للاقتصار منها على ما لا بد منه (فر عن أنس) بن مالك وهو حديث ضعيف ﴿(اصنع المعروف إلى من هو أهله وإلى غير أهله) أي افعل المعروف مع أهل

(قوله فإن الله عز وجل يصطفي الخ) أي فإذا قدمتم من هو أفضل كان هو المختار عند الله تعالى وربما كان سببا لقبول صلاتكم (قوله أصل كل داء) أي متعلق بالمعدة والأفدواء الرأس مثلا ليس أصلها البردة أي التخمة وهي إدخال الطعام على الطعام فإنه مضر بإجماع الأطباء وكذا شرب الماء عقب الطعام أو بين الطعامين قبل هضم الأول ويصح إسكان البردة لكن المشهور في رواية الحديث فتح الراء وقد جمع ملك الأطباء وسألهم عن نفع المعدة ودوائها فكل تكلم بما عنده وهناك شخص لم يتكلم فقال له الملك ما تقول فقال قد قال كل بعض ما ينفع وملاك ذلك كله أن تأكل الطعام ونفسك تشتهيه ونقل عن البيهقي أنه اختير من الكلام أربعة آلاف كلمة ثم اختير من ذلك أربعمائة ثم أربعون ثم أربعة جامعة لذلك وهي لا تدخل طعاما يكون سببا لثقل المعدة كأكل الطعام قبل هضمه ولا تركن إلى ما عندك من المال وتغفل عما عند الله تعالى ولا تثق بالنساء ويكفيك من العلم ما تنتفع به قال المناوي تنبيه الطعام فيه طبائع أربع وفي المعدة طبائع أربع فإذا أراد الله اعتدال مزاج البدن أخذ طبع من طبائع المعدة ضده من الطعام فتأخذ الحرارة البرودة وهكذا فيعتدل المزاج وإن أراد إفناءه وقالبه وتخريب بنيته أخذت كل طبيعة جنسها من المأكول فتميل الطبائع ويضطرب البدن ذلك تقدير العزيز العليم انتهى (قوله أصلح بين الناس الخ) قاله صلى الله عليه وسلم لأبي كاهل لما أخبره أنه كان هجر بين اثنين من الصحابة وأنه سعى في الصلح بينهما وقد حصلت المحبة بينهما وكان يقول لكل عن الآخر إنه يثني عليك ويدعو لك مع أن ذلك لم يقع فأقره صلى الله عليه وسلم على الكذب لحاجة فإنه جائز (قوله أصلحوا دنياكم) بأن لا تنهمكوا في تحصيل الدنيا وتضيعوا أوقاتكم بل اكتسبوا بقدر الحاجة فالكسب مطلوب وإن كان التوكل أرقى (قوله وإلى غير أهله) ولذا كان أمير من أمراء بلخ من العتاة قد مر في زمن الشتاء فوجد كلبا يرتعد من شدة البرد فأمر بحمله إلى البيت وتدثيره

المعروف ومع غيرهم (فان أصبت اهله اصبت اهله) أى أصبت الذى ينبغى اصطناع المعروف معه قال ابن مالك قد يقصد بالجزاء افراد بيان الشهرة وعدم التغيير فيتحد بالجزاء لفظ الشرط نحو من قصدنى فقد قصدنى وذامنه (فان لم تصب اهله كنت انت اهله) أى لانه تعالى أثنى على فاعل المعروف مع الاسير الكافر فما بالك بمن فعله مع موحد (خط فى) كتاب (رواة مالك) بن أنس (عن ابن عمر) بن الخطاب (ابن النجار) فى تاريخه (عن على) بن أبى طالب وهو حديث ضعيف ۞ (اصنعوا) أى ندبا (لآل جعفر) بن أبى طالب الذى قتل بغزوة مؤتة بضم الميم وسكون الهمزة موضع معروف بالشام عند الكرك وجاء نعيه الى المدينة (طعاما) أى يشبعهم يومهم وليلتهم (فانهم قد اتاهم ما يشغلهم) بفتح المثناة التحتية أى عن صنع الطعام لانفسهم فيستحب لاقرباء الميت الاباعد وجيران أهله وان لم يكونوا جيرانا للميت كما اذا كان ببلد وأهله ببلد آخر أن يعملوا طعاما لاهل الميت وأن يلحوا عليهم فى الاكل لان الحزن يمنعهم من ذلك فيضعفون وهو من البر والمعروف الذى أمر الله به (حم د ت ه ك عن عبد الله بن جعفر) قال العلقمى قال ت حسن صحيح ۞ (اصنعوا ما بدا لكم) أى فى جماع السبايا من عزل أو غيره (فما قضى الله فهو كائن وليس من كل الماء) أى المنى (يكون الولد) وذا قاله لما قالوا يارسول الله انا نأتى السبايا ونرغب فى أثمانهن فما ترى فى العزل وفيه جواز العزل لكن يكره فى الحرة بغير اذنها (حم عن ابى سعيد) الخدرى قال العلقمى بجانبه علامة الحسن ۞ (اضربوهن) اى نساءكم بعد نشوزهن أى يجوز لكم ضربهن ان غلب على ظنكم أنه يفيد والا حرم (ولا يضرب الا شراركم) أما الاخيار فيصبرون على عوجهن ويعاملونهن بالعفو والحلم وسببه أن رجالا شكوا النساء الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فأذن لهم فى ضربهن فطاف منهن تلك الليلة نساء كثير يذكرن ما لقى نساء المسلمين فذكره (ابن سعد) فى طبقاته (عن القاسم بن محمد) الفقيه (مرسلا) أرسل عن ابى هريرة وغيره ۞ (اضمنوا لى ست خصال) اى فعلها (اضمن لكم الجنة) أى أضمن لكم نظير فعلها دخول الجنة مع السابقين الاولين أو من غير سبق عذاب (لا تظالموا) بحذف احدى التاءين للتخفيف (عند قسمة مواريثكم) أى لا يظلم بعضكم بعضا أيها الورثة فان كل المسلم على المسلم حرام (وانصفوا الناس من انفسكم) بأن تفعلوا معهم ما تحبون فعله معكم (ولا تجبنوا) بفتح المثناة الفوقية وضم الموحدة بينهما جيم ساكنة (عند قتال عدوكم) أى لا تهابوه فتولوا الادبار (ولا تغلوا غنائمكم) بفتح المثناة الفوقية وضم المعجمة أى لا تخونوا فيها فان الغلول كبيرة (وانصفوا ظالمكم من مظلومكم) وفى نسخ وامنعوا بدل وانصفوا أى خذوا للمظلوم حقه من ظالمه ولا تقروه على ظلمه (طب عن ابى امامة) الباهلى قال العلقمى وبجانبه علامة الحسن ۞ (اضمنوا لى ستا من أنفسكم اضمن لكم الجنة) أى اضمنوا فعل ست خصال بالمداومة عليها أضمن لكم دخول الجنة مع السابقين أو بغير عذاب كما تقدم (اصدقوا اذا حدثتم) أى لا تكذبوا فى شئ من حديثكم الا ان يترتب على الكذب مصلحة كالاصلاح بين الناس (وادوا اذا وعدتم) الامر فيه للندب

ثم رأى فى النوم من يقول له كنت كلبا فوهبناك لكلب فلما مات كان له مشهد عظيم (قوله طعاما) أى ما يؤكل وان لم يكن مطبوخا (قوله ما يشغلهم) أى عن فعل الطعام (قوله ما بدا لكم) أى من العزل وعدمه والعزل فى الامة مباح وفى الحرة مكروه ان لم يقصد أذاها والا حرم (قوله اضربوهن) أى ان غلب على ظنكم افادة الضرب ولما حصل ضربهن جئن يشكين له صلى الله عليه وسلم فنهى الرجال عن ضربهن فقالوا له صلى الله عليه وسلم ان شرهن زاد عما كان فقال اضربوهن ولا يضربهن الاشراركم أى أذنت لكم فى الضرب لاجل الرجوع الى الطاعة ولكن العفو أولى ولذا قال شراركم أى من يضرب فهو على شر بالنسبة الى من لا يضرب وان جاز له ذلك (قوله ولا يضرب) بالرفع (قوله اضمنوا لى أضمن لكم) المراد الضمان اللغوى وهو الالتزام وقوله ست خصال انظرها مع انه لم يعد الا خمسا كذا بخط الشيخ عبد البر الاجهورى بهامش نسخته فانظر ذلك وأما الحديث الذى بعده فعدّ فيه الست تأمل (قوله وانصفوا الناس) بأن تفعلوا معهم ما تحبون أن يفعلوا معكم من افشاء السلام والبشر فى الوجه الخ (قوله ولا تجبنوا) بفتح التاء وما قيل انه بضمها سبق قلم وهذه الست غير الست الآتية وكل سبب لدخول الجنة لكنه صلى الله عليه وسلم يخاطب كلا بما يناسبه والخطاب الاول لمن لا يعدل فى الميراث الخ والثانى لمن لا يصدق فى الحديث الخ

(وادّ والذا ائتمنتم) أى ادوا الامانة لمن ائتمنكم عليها (واحفظوا فروجكم) من فعل الحرام (وغضوا ابصاركم) عن النظر الى ما لا يحل (وكفوا ايديكم) أى امنعوها من تعاطى ما لا يجوز تعاطيه شرعا (حم حب ك هب عن عبادة بن الصامت) ﷺ (اطب الكلام) أى تكلم بكلام طيب قال المناوى أى قل لا اله الا الله (وافش السلام) بأن تسلم على من عرفت ومن لم تعرف من المسلمين (وصل الارحام) أى احسن الى أقاربك بالقول والفعل (وصل بالليل والناس نيام) والاولى من الليل السدس الرابع والخامس (ثم ادخل الجنة بسلام) أى اذا فعلت ذلك وداومت عليه يقال لك أدخل الجنة مع سلامة من الآفات (حب حل عن ابى هريرة) ﷺ (اطت السماء) بفتح الهمزة أى صوتت وحنت من ثقل ما عليها من ازدحام الملائكة وكثرة الساجدين منهم (ويحق لها ان تئط) بفتح المثناة الفوقية وكسر الهمزة يعنى صوتت وحق لها أن تصوت أى ان من كثرة ما فيها من الملائكة أثقلها حتى أطت قال العلقمى وهذا مثل وايذان بكثرة الملائكة وان لم يكن ثم أطيط وانما هو كلام تقريب أريد به تقرير عظمة الله تعالى (والذى نفس محمد بيده) أى بقدرته وتصرفه (ما فيها موضع شبر الا وفيه جبهة ملك ساجد يسبح الله بحمده) على ضروب شتى وانحاء من الصيغ مختلفة قال المناوى واحتج به من فضل السماء على الارض وعكست شرذمة لكون الانبياء منها خلقوا وفيها قبروا (ابن مردويه) فى تفسيره (عن انس) بن مالك ورمز المؤلف لضعفه ﷺ (اطع كل امير) وجوبا ولو جائرا فيما لا اثم فيه اذ لا طاعة لمخلوق فى معصية الخالق (وصل خلف كل امام) ولو فاسقا وعبدا وصبيا مميزا عند الشافعية (ولا تسبن احدا من اصحابى) لما لهم من الفضائل وحسن الشمائل فشتم أحد منهم حرام شديد التحريم وأما ما وقع بينهم من الحروب فله محامل (طب عن معاذ بن جبل) ﷺ (اطعموا الطعام) أى تصدقوا بما فضل عن حاجة من تلزمكم نفقته ﷺ (واطيبوا الكلام) أى تكلموا بكلام طيب مع جميع المسلمين (طب عن الحسن بن على) قال العلقمى بجانبه علامة الحسن ﷺ (اطعموا الطعام وافشوا السلام) بقطع الهمزة فيهما أى أعلنوه بينكم أيها المسلمون بأن تسلموا على من لقيتموه من المسلمين سواء عرفتموه أم لم تعرفوه (تورثوا الجنان) أى فعلكم ذلك ومداومتكم عليه يورثكم دخول الجنة مع فضل الله تعالى (طب عن عبد الله بن الحرث) قال العلقمى بجانبه علامة الحسن ﷺ (اطعموا طعامكم الاتقياء) أى الاولى ذلك لان التقى يستعين به على التقوى فتكونون شركاء له فى طاعته (واولوا معروفكم المؤمنين) أى الكاملين الايمان أى الاولى ذلك (ابن ابى الدنيا) أبو بكر القرشى (فى كتاب) فضل (الاخوان ع عن ابى سعيد) الخدرى واسناده حسن ﷺ (اطفال المؤمنين) أى ذراريهم الذين لم يبلغوا الحلم (فى جبل فى الجنة) يعنى أرواحهم فيه قال العلقمى قال شيخ شيوخنا قال النووى أجمع من يعتد به من علماء المسلمين على أن من مات من أطفال المسلمين فهو من أهل الجنة (يكفلهم) أبوهم (ابراهيم

(قوله وأدّ والذا ائتمنتم) أى فى مال وديعة ويحتمل أن المراد أدوا جميع المأمورات التى ائتمنتم عليها واجتنبوا جميع المنهيات (قوله اطب الكلام) أى ائت بالكلام الطيب وهو قول لا اله الا الله والحوقلة والباقيات الصالحات الخ والمراد ما هو أعم من ذلك بأن تخاطب الناس بما يكون سببا للمودة (قوله وإفش السلام) لانه أمان لمن خوطب به (قوله بسلام) أى مع سلامة من الآفات الاخروية (قوله ويحق لها) فى رواية وحق لها أى وثبت لها ذلك قيل وليس لها تصويت حقيقى وانما هو كناية عن ثقلها بكثرة الملائكة كما يثقل الحمل على البعير فيصوت (قوله موضع شبر) أو اقل بدليل رواية قدر اربعة أصابع (قوله يسبح الله بحمده) أى يقول سبحان الله وبحمده وان كان الافضل لنا فى السجود سبحان ربى الاعلى وبحمده لانه فى حق المكلفين وذاك فى حق الملائكة (قوله أطعموا الطعام) المراد بذل الطعام والمال ونحوه لا خصوص اطعام الطعام (قوله وأفشوا السلام) بفتح الهمزة لانه من أفشى فليس مثل امشوا لانه ثلاثى (قوله تورثوا) يقال ورث وأورث (قوله الاتقياء الخ) أى الاولى ذلك (قوله فى كتاب الاخوان) أى الذى فيه الاحاديث الدالة على فضل زيارة الاخوان (قوله فى جبل فى الجنة) هذا يدل على أن فى الجنة جبالا كالدنيا ولا ينافيه ما ورد ان الجنة قيعان لان المراد غالب أمكنتها قيعان فلا ينافى ان بعضها جبال وقوله أطفال المؤمنين أى أرواحهم اذ أجسادهم انما تدخل الجنة يوم القيامة (قوله يكفلهم ابراهيم الخ) أى غالبهم فلا ينافى أن بعضهم يكفله سيدنا جبريل أو سيدنا ميكائيل

وسارة) بسين مهملة وفتح الراء المشددة زوجته سميت به لانها كانت لبراعة جمالها تسر من رآها (حتى يردهم الى آبائهم يوم القيامة) قال المناوى وأسند الكفالة اليهما والرد الى ابراهيم لان المخاطب بذلك الرجال (حم ك والبيهقى ف) كتاب (البعث عن ابى هريرة) قال الحاكم صحيح ﴿(اطفال المشركين) اى أولادهم الصغار الذين لم يبلغوا الحلم (خدم اهل الجنة) يعنى يدخلونها فيجعلون خدما لاهلها كمن لم تبلغه الدعوة بل أولى وهذا ما عليه الجمهور وما ورد مما يخالف ذلك مؤول (طس عن انس) بن مالك (ص عن سلمان) الفارسى (موقوفا) عليه قال المناوى واسناده حسن لكنه لتعدد طرقه يرتقى الى درجة الصحة ﴿(اطفؤا المصابيح اذا رقدتم) أى اطفؤا المصابيح من بيوتكم اذا نمتم لئلا تجر الفويسقة الفتيلة فتحرق أهل البيت (واغلقوا الابواب) اى ابواب بيوتكم مع ذكر اسم الله فيه وفيما بعده لانه اسمه تعالى السر المانع (واوكئوا الاسقية) أى اربطوا أفواه القرب (وخمروا الطعام والشراب) أى استروه وغطوه (ولو بعود تعرضه عليه) بفتح المثناة الفوقية وسكون العين المهملة وضم الراء أى تضعه عليه (خ عن جابر) بن عبد الله ﴿(اطلب العافية) أى السلامة فى الدين والدنيا (لغيرك) من كل معصوم (ترزقها) بالبناء للمفعول (فى نفسك) فانك كما تدين تدان (الاصبهانى فى) كتاب (الترغيب) والترهيب (عن ابن عمرو) عبد الله بن العاص ﴿(اطلبوا الحوائج) أى حوائجكم (الى ذوى الرحمة من امتى) أى الرقيقة قلوبهم (ترزقوا وتنجحوا) أى ان فعلتم ذلك تصيبوا حوائجكم وتظفروا بمطالبكم (فان الله تعالى يقول) فى الحديث القدسى (رحمتى فى ذوى الرحمة من عبادى) أى أسكنت المزيد منها فيهم (ولا تطلبوا الحوائج عند القاسية) أى الغليظة (قلوبهم فلا ترزقوا ولا تنجحوا) أى لا يحصل لكم مطلوبكم (فان الله تعالى يقول ان سخطى فيهم) قال المناوى أى جعلت كراهتى وشدة غضبى ومعاقبتى فيهم (عق طس عن ابى سعيد) الخدرى وهو حديث ضعيف ﴿(اطلبوا الخير) قال المناوى زاد فى رواية والمعروف (عند حسان الوجوه) أى الطلقة المستبشرة وجوههم فان الوجه الجميل مظنة الفعل الجميل وبين الخلق والخلق تناسب قريب اه وفى شرح العلقمى قيل لابن عباس كم من رجل قبيح الوجه قضاء للحاجة قال انما يعنى حسن الوجه عند طلب الحاجة قالت اهله بريد بشاشته وجهه عند السؤال (تخ وابن ابى الدنيا) أبو بكر القرشى (فى كتاب) فضل (قضاء الحوائج) للناس (ع طب عن عائشة طب هب عن ابن عباس عد عن ابن عمر) بن الخطاب (وابن عساكر) فى تاريخه (عن انس) بن مالك (طس عن جابر) بن عبد الله (تمام) فى فوائده (خط فى) كتاب (رواة مالك) بن انس كلاهما (عن ابى هريرة تمام) فى فوائده أيضا (عن ابى بكرة) بسكون الكاف وفتحها ويؤخذ من كلام المناوى انه حسن لغيره ﴿(اطلبوا الخير دهركم كله) قال العلقمى قال فى

(قوله وسارة) أى زوجته وهى بنت عمه وقيل بنت أخيه وفى شرعهم يجوز نكاح بنت الاخ (قوله خدم أهل الجنة) القصد بذلك اظهار شرف المؤمنين والا فالجنة لا مشقة فيها والحاصل أن أطفال المشركين اختلف فيهم على أقوال أحدها أنهم فى مشيئة الله ثانيها أنهم تبع لآبائهم ثالثها أنهم فى واد بين الجنة والنار رابعها أنهم خدم أهل الجنة خامسها أنهم يصيرون ترابا سادسها أنهم فى النار سابعها يمتحنون فى النار بأن ترفع لهم نار فمن دخلها كانت عليه بردا وسلاما ومن أبى عذب ثامنها أنهم فى الجنة تاسعها الوقف عاشرها الامساك وفى الفرق بينهما دقة انظر العلقمى وقرر شيخ الاستاذ الحفنى رحمه الله من جملة الاقوال ان من علم الله انه لو بلغ كفر ففى النار ومن لا فلا (قوله تعرضه) أى تضعه عليه من عرض يعرض بمعنى وضع يضع وأما عرض يعرض وعرض يعرض فبمعنى آخر (قوله ترزقها فى نفسك) وجاء أن أبا اسحق الشيرازى رضى الله تعالى عنه رأى النبى صلى الله عليه وسلم فى النوم فقال له علمنى كلمات أنجو بها فقال له ياشيخ اطلب العافية لغيرك ترزقها فى نفسك وهذا أى ندائه له صلى الله عليه وسلم بلفظ ياشيخ هو السبب فى أنه متى أطلق لفظ الشيخ فى كلام القوم كان هو المراد به (قوله الى) أى من ذوى الرحمة الخ والمعنى اطلبوها والحوا فى طلبها الى ذوى الرحمة الخ (قوله وتنجحوا) أى تظفروا بها (قوله رحمتى) أى الكاملة فى ذوى الرحمة الخ (قوله حسان الوجوه) قيل المراد بذلك من له بشر عند الطلب وان لم يكن جميل الوجه وقيل المراد به حسن الوجه خلقة لان بين الخلق والخلق تناسبا وقيل المراد بحسان الوجوه أكابر الناس ففيه تفاسير ثلاثة وأكثر من مخرجى هذا الحديث للرد على من فرط وقال بوضعه بل هو ضعيف ومن قال انه صحيح فقد أفرط فالحق انه ضعيف (قوله دهركم كله) يطلق الدهر على الزمن الطويل وهو المراد هنا ويطلق على الزمن القصير لكنه مجاز يحتاج الى قرينة

النهاية الدهر الزمان الطويل ومدة الحياة وقال في المصباح الدهر يطلق على الأبد وقيل هو الزمان قل أو كثر وقال في المشارق الدهر مدة الدنيا وقال بعضهم قد يقع الدهر على بعض الزمان يقال أقنا على ذلك دهرا كأنه لكثير طول المقام ولهذا اختلف الفقهاء فيمن حلف لا يكلم أخاه دهرا أو الدهر هل هو مثنا بدام لا انتهى وعند الشافعية لو حلف لا يكلمه حينا أو دهرا أو عصرا أو زمنا أو حقبا بر بأقل زمان (وتعرضوا لنفحات رحمة الله) أي عطاياه التي تهب من رياح رحمته (فإن لله نفحات من رحمته يصيب بها من يشاء من عباده) المؤمنين فداوموا على الطلب فعسى أن تصادفوا نفحة فتسعدوا سعادة الأبد قال لقمان لابنه يا بني عوّد لسانك أن يقول اللهم اغفر لي فإن لله ساعة لا يرد فيها سائلا (وسلوا الله تعالى أن يستر عوراتكم) جمع عورة وهي كل ما يستحيى منه إذا ظهر (وأن يؤمن) بشدة الميم (روعاتكم) أي فزعاتكم جمع روع وهو الفزع (ابن أبي الدنيا) أبو بكر (في) كتاب (الفرج بعد الشدة (والحكيم) في نوادره (هب حل) كلهم (عن أنس) بن مالك (هب عن أبي هريرة) وهو حديث ضعيف ۞ (اطلبوا الرزق في خبايا الأرض) أي التمسوه في الحرث بنحو زرع وغرس فإن الأرض تخرج ما فيها من النبات الذي به قوام الحيوان أو المراد استخراج الجواهر والمعادن وفيه أن طلب الرزق مشروع بل ربما دخل بعض الطلب في حد الفرض وذلك لا ينافي التوكل لأن الرزق من الله لكنه سبب عادي للطلب (ع طب هب عن عائشة) قال المناوي قال النسائي هذا حديث منكر وقال البيهقي ضعيف ۞ (اطلبوا العلم) الشرعي (ولو بالصين) مبالغة في البعد (فإن طلب العلم فريضة على كل مسلم) أي فرض عين أو فرض كفاية (عق عد هب وابن عبد البر) أبو عمرو (في) كتاب (فضل العلم) كلهم (عن أنس) بن مالك وهو حديث حسن لغيره ۞ (اطلبوا العلم ولو بالصين) ولهذا سافر جابر بن عبد الله رضي الله عنه من المدينة إلى مصر في طلب حديث واحد بلغه عن رجل بمصر قال العلقمي قال الدميري قال ابن العربي لا خلاف أن طريق العلم هي طريق إلى الجنة بل هي أوضح الطرق إليها وقال الإمام السبكي مجامع السعادة سبعة أشياء الدين والعلم والعقل والأدب وحسن السمت والتودد إلى الناس ورفع الكلفة عنهم ثم قال تظاهرت الآيات والأخبار والآثار وتواترت وتطابقت الدلائل الصريحة وتوافقت على فضيلة العلم والحث على تحصيله والاجتهاد في أسبابه وتعليمه (فإن طلب العلم فريضة على كل مسلم وإن الملائكة لتضع أجنحتها لطالب العلم رضا بما يطلب) قال العلقمي وذكر أبو سليمان الخطابي في معنى وضع أجنحة الملائكة ثلاثة أقوال أحدها بسط الأجنحة والثاني أن المراد به التواضع للطالب تعظيما لحقه والثالث النزول عند مجالس العلم وترك الطيران لقوله صلى الله عليه وسلم ما من قوم يذكرون الله تعالى إلا حفت بهم الملائكة قلت ولا مانع من اجتماعها وقوله بسط الأجنحة أي تضعها لتكون وطاء له كلما مشى كما في النهاية وقيل معناه المعونة وتيسير السعي في طلب العلم وقيل المراد به إظلالهم بها (ابن عبد البر عن أنس) بن مالك ويؤخذ من كلام المناوي

منه لأنه يغضب لغضب الله تعالى (قوله الرزق في خبايا الأرض) أي بحفرها لتظهر لكم المعادن التي فيها أي إن علمتم ذلك فيها أو ظننتموه أو المراد التمسوه بالزرع في الأرض ففيه إشارة إلى التوكل في الزرع ولا مانع من إرادة الأمرين معا والمراد اطلبوا ذلك من غيراتهما لأن مصنيع لأمر دينكم (قوله ولو بالصين) كناية عن الحث على طلبه ولو بحصول المشقة سواء الفرض العيني أو الكفائي أو المندوب وهو ما زاد على قدر ما يحتاج إليه في الإفتاء والتدريس ودفع الشبه (قوله في العلم) أي في الكتاب الذي فيه الأحاديث الدالة على فضل العلم (قوله تضع أجنحتها) يحتمل أن المراد تظلله بها عند الاحتياج كشدة الحر وإن لم يشعر بذلك وإن المراد تضعها وتترك الطيران وتنزل عنده رضا بما يصنع وإن المراد تتواضع له تعظيما له ولا مانع من إرادة الثلاثة وهذا ونحوه في حق العامل أما غيره فلمتهم بذهب رأسا برأس وحكي أن بعضهم رأى طلبة علم يسرعون في المشي جرصا على طلب العلم فقال لهم مهلا لا تكسروا أجنحة الملائكة قال ذلك استهزاء بالحديث الوارد في ذلك فيبست رجلاه ولم يستطع المشي ثم خرميتا

انه حديث ضعيف ﷺ (اطلبوا العلم يوم الاثنين) قال المناوى لفظ رواية أبى الشيخ والديلمى فى كل يوم اثنين (فانه ميسر لطالبه) أى يتيسر له أسباب تحصيله بدفع الموانع وتهيئة الاسباب اذا طلبه فيه فطلب العلم فى كل وقت مطلوب لكنه فى يوم الاثنين آكد قال ابن مسعود اطلبوا معيشة لا يقدر السلطان على غصبها قيل وما هى قال العلم (ابو الشيخ) ابن حبان (ور) كلاهما (عن انس) بن مالك ﷺ (اطلبوا الحوائج بعزة الانفس) يعنى لا تذلوا أنفسكم بالجد فى الطلب والتهافت على التحصيل بل اطلبوا طلبا رفيقا (فان الامور تجرى بالمقادير) أى فان ما قدر لك يأتيك وما لا فلا وان حرصت (تمام) فى فوائده (وابن عساكر) فى تاريخه (عن عبد الله بن بسر) بضم الباء الموحدة وسكون السين المهملة رمز المؤلف لضعفه ﷺ (اطلبوا الفضل) اى الزيادة والتوسعة عليكم (عند الرحماء من امتى) اى امة الاجابة (تعيشوا فى اكنافهم) جمع كنف بفتحتين وهو الجانب (فان فيهم رحمتى) قال المناوى كذا وجدته فى نسخ ولعله سقط قبله من الحديث فان الله يقول أو نحو ذلك (ولا تطلبوا) اى الفضل (من القاسية قلوبهم) اى الفظة الغليظة (فانهم ينتظرون سخطى) اى عذابى وعقوبتى (الخرائطى فى) كتاب (مكارم الاخلاق) وكذا ابن حبان (عن ابى سعيد) الخدرى قال المناوى وضعفه العراقى وغيره ﷺ (اطلبوا المعروف) قال العلقمى قال فى النهاية المعروف النصفة وحسن الصحبة مع الاهل وغيرهم من الناس اه وعبارة شيخنا ومن خطه نقلت المعروف اسم جامع لكل ما عرف من طاعة الله تعالى والتقرب اليه والاحسان الى الناس وكل ما ندب اليه الشرع (من رحماء امتى تعيشوا فى اكنافهم ولا تطلبوه من القاسية قلوبهم فان اللعنة تنزل عليهم) يعنى الطرد والبعد عن منازل الابرار (يا على) بن أبى طالب (ان الله تعالى خلق المعروف وخلق له اهلا فحببه لهم وحبب اليهم فعاله ووجه اليهم طلابه) بالتشديد (كما وجه الماء فى الارض الجدبة) بفتح الجيم وسكون الدال المهملة المنقطعة الغيث من الجدب وهو المحل وزنا ومعنى (لتحيا به ويحيا به اهلها ان اهل المعروف فى الدنيا هم اهل المعروف فى الآخرة) أى من بذل معروفه للناس فى الدنيا آتاه الله جزاء معروفه فى الآخرة وقيل من بذل جاهه لاصحاب الجرائم فيشفع فيهم شفعه الله فى أهل التوحيد فى الآخرة وعن ابن عباس أنه يغفر لهم بمعروفهم وتبقى حسناتهم خاصة فيعطونها لمن زادت سيآته على حسناته فيغفر له ويدخل الجنة فيجتمع لهم الاحسان فى الدنيا والآخرة (ك عن على) أمير المؤمنين قال المناوى وصححه الحاكم ورده الذهبى وغيره ﷺ (اطلع فى القبور) قال العلقمى زيارة القبور من أعظم الدواء للقلب القاسى لانها تذكر الموت والآخرة وذلك يحمل على قصر الامل والزهد فى الدنيا وترك الرغبة فيها ولا شئ أنفع للقلوب القاسية من زيارة القبور قال شيخنا أخرج ابن ابى الدنيا فى كتاب القبور بسند فيه مبهم عن عمر بن الخطاب رضى الله عنه انه مر بالبقيع فقال السلام عليكم يا أهل القبور أخبار ما عندنا أن نساءكم قد تزوجن ودياركم قد سكنت وأموالكم قد فرقت فاجابه هاتف يا عمر بن الخطاب أخبار ما عندنا أن ما قدمناه فقد وجدناه

(قوله يوم الاثنين) اى والخميس كما فى رواية فينبغى الحرص على الطلب فى هذين اليومين لان الفتوح يحصل فيهما اكثر (قوله بعزة الانفس) فلا تنهمكوا فى التحصيل ٢٣٢ بتعاطى ما لا يليق كأن يكتسب طالب العلم ببيع نحو السرجين فلا ينبغى ذلك (قوله اطلبوا الفضل) اى زيادة الرزق التى تحتاجونها (قوله عند) فى رواية الى الرحماء والى بمعنى من (قوله تعيشوا فى أكنافهم) جمع كنف وهو الجانب أى بسبب رحمة قلوبهم تعيشوا فى رحمة ورفق (قوله فان فيهم رحمتى) فيه حذف أى فان الله يقول فيهم رحمتى وجاء فى رواية ان هذا الحديث قدسى أوله فان الله يقول اطلبوا الفضل وحينئذ قوله من أمتى المراد من أمة رسولى (قوله ينتظرون سخطى) أى حالهم حال من ينتظر سخطى وهم لا ينتظرون ذلك (قوله اطلبوا المعروف) هو اسم جامع لكل ما عرف من طاعة الله تعالى والتقرب اليه والاحسان الى الناس وكل ما ندب اليه الشرع وقوله فى الارض الجدبة بالدال المهملة قال فى المصباح الجدب هو المحل وزنا ومعنى وهو انقطاع المطر ويبس الارض وقوله هم أهل المعروف فى الآخرة عن ابن عباس رضى الله عنهما أنهم يغفر لهم بمعروفهم وتبقى حسناتهم فيعطونها لمن زادت سيئاته على حسناته فيغفر له ويدخل الجنة فيجتمع له الاحسان الى الناس فى الدنيا والآخرة اه ملخصا من العلقمى والعزيزى (قوله اطلع) ضمنه معنى تأمل ونظر فعداه بفى أو أن فى بمعنى على لان اطلع وما تصرف منه انما يتعدى بعلى (قوله القبور) جمع قبر وهو فى الاصل الدفن فهو الحدث لكنه صار حقيقة عرفية فى محل الدفن

(قوله واعتبر بالنشور) أي بالبعث فانه وقت المخاوف ولذا وقف سيدنا علي تجاه قبور المدينة وسيدنا عمر تجاه قبور البقيع فقال سيدنا عمر يا أهل القبور هل نخبركم بما عندنا أو تخبرونا بما عندكم فسمع من يقول أخبرونا بما عندكم فقال ان نساءكم قد تزوجت وبيوتكم قد سكنت وأموالكم قد قسمت الخ فقال ونحن نخبركم بما عندنا ما قدمناه لقيناه وما أنفقناه اكتسبناه ونعمنا فيه وما خلفناه خسرناه الخ قال العزيزي وأما سيدنا علي رضي الله عنه فدخل مقابر المدينة ونادى يا أهل القبور السلام عليكم ورحمة الله تخبرونا بأخباركم أم تريدون أن نخبركم فسمع صوتا يقول وعليك السلام ورحمة الله وبركاته يا أمير المؤمنين أخبرنا بما كان بعدنا فقال علي رضي الله عنه أما أزواجكم فقد تزوجت وأما أموالكم فقد قسمت وأما الاولاد فقد حشروا في زمرة اليتامى والبناء الذي شيدتم فقد سكنه أعداؤكم فهذه أخبار ما عندنا فما أخبار ما عندكم فأجابه ميت قد تخرقت الاكفان وانتثرت الشعور وتقطعت الجلود وسالت الاحداق على الخدود وسالت المناخر بالقيح والصديد ما قدمناه وجدناه وما خلفناه خسرناه ونحن مرتهنون بالاعمال وعلى أصحاب القلوب القاسية أن يعالجوها بأربعة أشياء الاول الاقلاع عما هم عليه بحضور مجالس الذكر والوعظ والعلم والتذكير والتخويف والترغيب والترهيب وأخبار الصالحين والثاني ذكر الموت فانه هادم اللذات ومفرق الجماعات وميتم البنين والبنات والثالث مشاهدة المحتضرين والرابع زيارة القبور فاذا تأمل الزائر حال من مضى من اخوانه وكيف انقطع عنهم الاهل

والاحباب وكيف انقطعت عنهم أعمالهم ولم تنفعهم أموالهم ومحا التراب محاسن وجوههم وترملت بعدهم نساؤهم ويتمت أبناؤهم وأن حاله سيؤل الى حالهم ومآله كمآلهم أقبل على الله ورق قلبه وخشع اه عزيزي رحمه الله (قوله أكثر أهلها الفقراء) لا يدل على تفضيل الفقير على الغني لان الفقر ليس هو الذي أورثه ذلك بل اقترانه بالصبر والعمل الصالح هو الذي أورثه ذلك فلا ينافي أن الغني الشاكر أفضل من الفقير الصابر (قوله أكثر أهلها النساء) لا ينافيه ما ورد أن أقل ما يكون للانسان في الجنة سبعون من الحور العين وزوجتان من نساء الدنيا وحينئذ يكن أكثر أهل الجنة لان المراد أكثر أهل النار ابتداء ثم يشفع فيهن صلى الله عليه وسلم ويدخلن الجنة وقال شيخنا ويجاب أيضا بان المراد بكونهن أكثر أهل النار نساء

وجدناه وما أنفقناه فقد ربحناه وما خلفناه فقد خسرناه وأخرج الحاكم في تاريخ نيسابور والبيهقي وابن عساكر في تاريخ دمشق بسند فيه من يجهل قال دخلنا مقابر المدينة مع علي بن أبي طالب رضي الله تعالى عنه فنادى يا أهل القبور السلام عليكم ورحمة الله تخبرونا بأخباركم أم تريدون أن نخبركم قال فسمعنا صوتا وعليك السلام ورحمة الله وبركاته يا أمير المؤمنين خبرنا بما كان بعدنا فقال علي أما أزواجكم فقد تزوجت وأما أموالكم فقد قسمت وأما الاولاد فقد حشروا في زمرة اليتامى والبناء الذي شيدتم فقد سكنه أعداؤكم فهذه أخبار ما عندنا فما أخبار ما عندكم فأجابه ميت قد تخرقت الاكفان وانتثرت الشعور وتقطعت الجلود وسالت الاحداق على الخدود وسالت المناخر بالقيح والصديد ما قدمناه وجدناه وما خلفناه خسرناه ونحن مرتهنون بالاعمال اه فعلى أصحاب القلوب القاسية أن يعالجوها بأربعة أشياء الاول الاقلاع عما هم عليه بحضور مجالس الذكر والوعظ والعلم والتذكير والتخويف والترغيب والترهيب وأخبار الصالحين والثاني ذكر الموت فانه هادم اللذات ومفرق الجماعات وميتم البنين والبنات والثالث مشاهدة المحتضرين والرابع زيارة القبور فاذا تأمل الزائر حال من مضى من اخوانه وكيف انقطع عنهم الاهل والاحباب وكيف انقطعت آمالهم ولم تنفعهم أموالهم ومحا التراب محاسن وجوههم وترمل من بعدهم نساؤهم وتيتمت أبناؤهم وان حاله سيؤل الى حالهم ومآله كمآلهم أقبل على الله ورق قلبه وخشع (واعتبر بالنشور) قال العلقمي قال في النهاية نشر الميت ينشر نشورا اذا عاش بعد الموت وأنشره الله أي أحياه وسببه أن رجلا شكا الى النبي صلى الله عليه وسلم قسوة قلبه فذكره (هب عن أنس) بن مالك قال المناوي مخرجه متنه منكر ❁ (اطلعت) بتشديد الطاء المهملة أي أشرفت (في الجنة فرأيت أكثر أهلها الفقراء) قال العلقمي قال في الفتح قال ابن بطال ليس قوله اطلعت في الجنة فرأيت أكثر أهلها الفقراء يوجب فضل الفقير على الغني وانما معناه أن الفقراء في الجنة أكثر من الاغنياء فأخبر عن ذلك كما تقول أكثر أهل الدنيا الفقراء اخبارا عن الحال وليس الفقر أدخلهم الجنة وانما دخلوا بصلاحهم مع الفقر فان الفقير اذا لم يكن صالحا لا يفضل قلت وظاهر الحديث التحريض على ترك التوسع من الدنيا كما أن فيه تحريض النساء على المحافظة على أمر الدين لئلا يدخلن النار (واطلعت في النار) أي عليها والمراد نار جهنم (فرأيت أكثر أهلها النساء)

أى لان كفران العشير وترك الصبر عند البلاء فيهن أكثر قال العلقمى قال فى الفتح قال ابن بطال وفى حديث ابن مسعود عند مسلم فى صفة أدنى أهل الجنة ثم يدخل عليه زوجاته ولابى يعلى عن ابى هريرة فيدخل الرجل على ثنتين وسبعين زوجة مما ينشئ الله وزوجتين من ولد آدم فاستدل ابو هريرة بهذا الحديث على أن النساء فى الجنة أكثر من الرجال كما أخرجه مسلم من طريق ابن سيرين عنه وهو واضح لكن يعارضه قوله صلى الله عليه وسلم فى حديث الكسوف رأيتكن أكثر أهل النار ويجاب بانه لا يلزم من كثرتهن فى النار نفى كثرتهن فى الجنة وقال شيخنا زكريا ويجاب أيضا بان المراد بكونهن أكثر أهل النار نساء الدنيا وبكونهن أكثر أهل الجنة نساء الآخرة فلا تنافى (حم م ن عن انس) بن مالك وفى نسخة عن ابن عباس (خ ت عن عمران ابن حصين) بضم الحاء وفتح الصاد ﷺ (اطوعكم لله) أى أكثركم طاعة لله سبحانه وتعالى بالنسبة الى الطاعة المتعلقة بالسلام بدأ وردا (الذى يبدأ صاحبه بالسلام) أى الذى يبادر من لقيه من المسلمين بالسلام قبل سلام الآخر عليه وسببه عن ابى الدرداء قال قلنا يا رسول الله انا نلتقى فأينا يبدأ بالسلام فذكره (طب عن ابى الدرداء) وهو حديث ﷺ (أطول الناس اعناقا يوم القيامة المؤذنون) قال العلقمى الاعناق بفتح الهمزة جمع عنق قيل هم أكثر الناس تشوقا الى رحمة الله لان المتشوق الى شئ يطيل عنقه الى ما يتطلع اليه وقال شيخنا قال فى النهاية أى أكثرهم أعمالا يقال لفلان عنق من الخير أى قطعة وقيل أراد طول الرقاب لان الناس يومئذ فى كرب وهم يتطلعون لان يؤذن لهم فى دخول الجنة وقيل أراد انهم يومئذ يكونون رؤساء سادة والعرب تصف السادة بطول الاعناق وروى أطول الناس اعناقا بكسر الهمزة أى أكثر اسراعا وأعجل الى الجنة وفى سنن البيهقى من طريق أبى بكر بن أبى داود سمعت أبى يقول ليس معنى الحديث ان أعناقهم تطول وذلك ان الناس يعطشون يوم القيامة فاذا عطش الانسان انطوت عنقه والمؤذنون لا يعطشون فاعناقهم قائمة وقال المناوى أى هم أكثرهم رجاء أو طول العنق عبارة عن عدم الخجل وتنكيس الرأس قال تعالى ولو ترى اذ المجرمون ناكسو رؤسهم عند ربهم (حم عن انس) بن مالك قال العلقمى قال فى الكبير حم عن انس وصحح ﷺ (اطووا ثيابكم) أى اقفوها مع ذكر اسم الله تعالى (ترجع اليها ارواحها) أى تبقى فيها قوتها (فان الشيطان) أى ابليس أو المراد الجنس (اذا وجد ثوبا مطويا لم يلبسه) بفتح الباء الموحدة أى يمتنع من لبسه (وان وجده منشورا لبسه) أى فيسرع اليه البلا وتذهب منه البركة (طس عن جابر) بن عبد الله ﷺ (اطيب الطيب المسك) بكسر الميم قال العلقمى وهو طاهر يجوز استعماله فى البدن والثوب ويجوز بيعه وهذا كله مجمع عليه ونقل أصحابنا عن الشيعة فيه مذهبا باطلا وهم محجوجون باجماع المسلمين وبالاحاديث الصحيحة فى استعمال

الدنيا وبكونهن أكثر أهل الجنة نساء الآخرة فلا تنافى اه بحروفه (قوله اطوعكم لله) أى أكثركم طاعة من جهة السلام من يبدأ به ولا يسن أن يبدأ بالسلام كل أحد فى علمه فى الشارع لان ذلك يوقع فى الرعونة وربما سموه مجنونا بل يبتدئ البعض بحسب ما يليق (قوله المؤذنون) قال العلقمى الاعناق بفتح الهمزة جمع عنق قيل هم أكثر الناس تشوقا الى رحمة الله لان المتشوق الى شئ يطول عنقه لما يتطلع اليه وقال شيخنا قال فى النهاية أى أكثرهم أعمالا يقال لفلان عنق من الخير أى قطعة وقيل أراد طول الرقاب لان الناس يومئذ يتطلعون لان يؤذن لهم فى دخول الجنة وقيل أراد انهم يكونون يومئذ رؤساء سادة والعرب تصف السادة بطول الاعناق وروى أطول الناس اعناقا بكسر الهمزة أى أكثر اسراعا وأعجل الى الجنة وقيل ان الناس يعطشون يوم القيامة فاذا عطش الانسان انطوت

بياض بالاصل

عنقه والمؤذنون لا يعطشون فاعناقهم قائمة وقال المناوى أى هم اكثرهم رجاء أو طول العنق عبارة عن عدم الخجل وتنكيس الرأس قال تعالى ولو ترى اذ المجرمون ناكسوا رؤسهم اه من شرح العزيزى رحمه الله تعالى (قوله أعناقا) أى أكثرهم رجاء فى حصول الخير ويروى اعناقا بكسر الهمزة أى أسرعهم سيرا الى الجنة من العنق وهو شدة السير (قوله اطووا) أى اقفوها وان لم تكن على الهيئة المعروفة عند الخياط ونحوه ولا بد من التسمية مع ذلك فلا يكفى أحدهما فى منع الشيطان ولو مما يشق طيه كعمامة أهل العلم نعم ما لا يمكن طيه تكفى فيه التسمية فقط (قوله أرواحها) أى قوتها اقتضى اشبهها بالارواح بجامع النفع أو انه شبه الثياب بالحيوان والطى بازال الروح فيه (قوله المسك) وبعده فى الفضل العنبر خلافا لمن قدمه عليه فلا التفات لقول الناس الآن ان المسك صار طيب النساء فينبغى للرجال تركه

النهى

(قوله أطيب الكسب) أي من أطيب فأفعل التفضيل ليس على بابه انتهى بخط الاجهوري (قوله عمل الرجل بيده) شامل للزراعة والصناعة والأفضل الزراعة ثم الصناعة ثم التجارة وأفضل من الثلاثة سهم الغانم كالسلب ونحوه كما يؤخذ من الحديث الآتي ولذا زاده ع ش على م ر على الثلاثة التي ذكرها الفقهاء وقال انه أفضل منها (قوله أطيب كسب المسلم سهمه الخ) أفعل التفضيل هنا على بابه فهو أطيب على الاطلاق لما فيه من نصرة الاسلام فلا تقدر من هنا لا شئ أطيب منه فهو أفضل من البيع وغيره مما مر لأنه كسب المصطفى صلى الله عليه وسلم وحرفته اهـ ٢٣٥ بعضه من العزيزي وبعضه من خط الشيخ عبد البر الاجهوري رحمه الله

النبي صلى الله عليه وسلم له واستعمال أصحابه قال أصحابنا وغيرهم هو مستثنى من القاعدة المعروفة أن ما أبين من حي فهو ميتة أو يقال انه في معنى الجنين أو البيض أو اللبن اهـ وقال المناوي هو أفقر أقواله (حم م د ن عن أبي سعيد) الخدري ۞ (أطيب الكسب) أي من أفضل طرق الاكتساب (عمل الرجل بيده) لأنه سنة الأنبياء كان داود يعمل الدروع وكان زكريا نجارا (وكل بيع مبرور) هو الذي لا غش فيه ولا خيانة (حم طب ك عن رافع بن خديج طب عن ابن عمر) بن الخطاب قال المناوي ورجال أحمد كما قال الهيثمي رجال الصحيح ۞ (أطيب كسب المسلم سهمه في سبيل الله) قال المناوي لأن ما حصل بسبب الحرص على نصرة دين الله لا شئ أطيب منه فهو أفضل من البيع وغيره مما مر لأنه كسب المصطفى صلى الله عليه وسلم وحرفته (الشيرازي في) كتاب (الالقاب) والديلمي (عن ابن عباس) باسناد ضعيف ۞ (أطيب اللحم لحم الظهر) قال المناوي لفظ رواية الترمذي والنسائي ان أطيب أي ألذ يقال طاب الشئ يطيب اذا كان لذيذا وقيل ان معناه أحسنه وقيل أطهره لبعده عن مواضع الأذى وكيفما كان فالمراد أن ذلك من أطيبه اذ لحم الذراع أطيب منه بدليل أن المصطفى صلى الله عليه وسلم كان يحبه ويؤثره على غيره وذلك لأنه أخف على المعدة وأسرع هضما وأعجل نضجا قال العلقمي قلت وليس أفعل التفضيل على بابه بل هو اما على حذف من وهو كثير أو ما نسبي اذ هو في الدرجة الثالثة بعد الرقبة والذراع والعضد أو ان أطيب بمعنى طيب والحاصل انه أطيب لحم في الشاة ما عدا المذكورات لما ورد في الخبر سيد طعام أهل الدنيا وأهل الجنة اللحم يحسن الوجه ويحسن الخلق (حم هـ ك هب عن عبد الله بن جعفر) وهو حديث صحيح ۞ (أطيب الشراب الحلو البارد) لأنه أطفأ للحرارة وأنفع للبدن وأبعث على الشكر واذا كان باردا وخالطه ما يحليه كالعسل أو الزبيب أو التمر أو السكر كان من أنفع ما يدخل البدن قال العلقمي قال شيخنا قال ابن القيم وأما هديه صلى الله عليه وسلم في الشراب فمن أكمل هدى حفظ به الصحة فان الماء اذا جمع بين وصفي الحلاوة والبرودة كان من أنفع شئ للبدن ومن آكد أسباب حفظ الصحة (ت عن الزهري مرسلا) وهو ابن شهاب (حم عن ابن عباس) وهو حديث صحيح ۞ (أطيعوني ما كنت) في رواية ما دمت أي مدة دوامي (بين أظهركم) أي ما دمت بينكم حيا وعليكم باتباع ما أقول وما أفعل فان الكتاب على نزل وأنا أعلم الخلق به لا آمر الا بما أمر الله ولا أنهى الا بما نهى الله

(قوله أطيب اللحم) أي من أطيبه وألذه والا فألذه لحم الذراع ثم لحم الرقبة ثم لحم الظهر وما قرب منه مما بعد عن المعدة للقذر الذي فيها (قوله الشراب) كل ما يشرب الحلو البارد أما المالح فيضر المعدة وكذلك العذب السخن ولو فاترا فالشفاء والنفع في البارد لا سيما ان ضم اليه تمر أو زبيب أو سكر أخرج الثعلبي في تفسيره عن أنس اذا شرب أحدكم الماء فليشرب أبرد ما يقدر عليه لأنه أطفأ للمرة وأنفع للعلة وأبعث على الشكر والماء البارد رطب يقمع الحرارة ويحفظ على البدن رطوباته الاصلية ويرد عليه بدل ما تحلل منها ويرقق الغذاء وينفذه للعروق واذا كان باردا وخالطه ما يحليه كالعسل أو الزبيب أو التمر أو السكر كان من أنفع ما يدخل البدن وحفظ عليه صحته والماء الفاتر ينفخ ويفعل ضد هذه الأشياء والبائت أنفع من الذي يشرب وقت استقائه فان الماء البائت بمنزلة العجين الخمير والذي يشرب لوقته بمنزلة الفطير وأيضا فان الأجزاء الترابية والأرضية تفارقه اذا بات والماء الذي في القرب والشنان أمرأ من الذي في آنية الفخار والاحجار لما في القرب من المسام المنفتحة التي يرشح منها الماء اهـ علقمي بخط الشيخ عبد البر الاجهوري (قوله بين أظهركم) أي بينكم فلفظ أظهر مقحمة أي أطيعوني في كل ما أمرتكم ولا تتأملوا في شئ فان القرآن نزل على وأعلم معانيه وأما بعدي فتأملوا في القرآن وامتثلوا أوامره واجتنبوا نواهيه

(قوله اظهروا النكاح) بنحو الضرب بالدف ممالیس آلة لهو ومثل النكاح ختان الذكر بخلاف ختان الأنثى فيطلب اخفاؤه (قوله وأخفوا) من الاخفاء (قوله أكثرهم تلاوة للقرآن) فانه من قرأ القرآن على غير طهارة كان له بكل حرف عشر حسنات ومن قرأه على طهارة في غير الصلاة أو فيها قاعدا كان له بكل حرف خمسون حسنة وان كان في الصلاة قائما كان له بكل حرف مائة حسنة اه تتائي بخط عبد البر الاجهوري رحمه الله وكتب الشيخ عبد البر أيضا على قوله أعبد الناس الخ اما أن تقدر من أو يقال انه صلى الله عليه وسلم خاطب كل أحد بما يناسبه اه بحروفه (قوله وأفضل العبادة الدعاء) أي من أفضلها فان أريد بالدعاء الصلاة من اطلاق الجزء على الكل فأفضل على حقيقته ولا تقدر من (قوله المرهبي) بفتح الميم كما ضبطه العزيزي وبضمها كما ضبطه المناوي فيصح فيه الفتح والضم أي بسكون الراء وكسر الهاء كما في العزيزي (قوله ما تحب للناس ان يأتوه اليك) من نحو ابتداء السلام والبشر في الوجه والتوسع في المجلس (قوله عن أبي المنتفق) بضم الميم وسكون النون وفتح المثناة الفوقية وكسر الفاء وآخره قاف (قوله واعمل لله) عبر باعمل ليعم القول والفعل أي اذا تلبست بعمل فاعمله وأنت مراقب له تعالى وأشار بقوله كأنك الى عدم امكان الرؤية البصرية شرعا في الدنيا (قوله واعدد نفسك في الموتى) وهذا أكمل من أن يعد نفسه انه يموت غدا (قوله عند كل حجر وشجر) كناية عن ملازمة الذكر حيث خلا عن مهم ديني أو دنيوي لا لخصوص وقت المرور على

لو

الحجر والشجر (قوله السر بالسر الخ) أي الاكمل ذلك لا أنه واجب والسر وكذا العلانية ضبطه الشيخ عبد البر الاجهوري بالقلم بالنصب ويجوز الرفع على القطع قال العزيزي أي اذا عملت سيئة سرية فقابلها بحسنة سرية واذا عملت سيئة جهرية فقابلها بحسنة جهرية اه (قوله واياك ودعوات المظلوم) أي تباعد عنها (قوله بصلاة الغداة وصلاة العشاء) خصهما لان وقتهما وقت تكاسل عن حضور الجماعة (قوله فلو تعلمون) أتى بالجمع بعد الافراد اشارة الى انه ليس خاصا بالسائل بل الحكم عام (قوله ولو حبوا) أي زحفا على الاست أي العجيزة وعلى الايدي والارجل

عنه (وعليكم بكتاب الله أحلوا حلاله وحرموا حرامه) أي اذا أبات فالزموا العمل بالقرآن ما أحله افعلوه وما نهى عنه فلا تقربوه (طب عن عوف بن مالك) قال المناوي ورجاله موثقون ۞ (اظهروا النكاح) أي أعلنوه (واخفوا الخطبة) بكسر الخاء المعجمة أي أسروها ندبا وهي الطلب في غرض التزويج (فر عن ام سلمة) واسناده ضعيف ۞ (اعبد الناس) أي من أكثرهم عبادة (أكثرهم تلاوة للقرآن) أي اذا انضم الى ذلك العمل به قال المناوي والعبادة لغة الخضوع وعرفا فعل المكلف على خلاف هوى نفسه تعظيما لربه (فر عن أبي هريرة) ۞ اعبد الناس أكثرهم تلاوة للقرآن وأفضل العبادة الدعاء) أي الطلب من الله تعالى واظهار التذلل والافتقار (المرهبي) بفتح الميم وسكون الواو وكسر الهاء (في) كتاب (فضل العلم عن يحيى بن كثير مرسلا) قال المناوي هو ابن نصر اليماني وأردف المؤلف المسند بالمرسل اشارة الى تقويته ۞ (اعبد الله) بهمزة وصلة مضمومة أي أطعه فيما أمر به وتجنب ما نهى عنه (لا تشرك به شيأ) صنما ولا غيره أو شيأ من الاشراك جليا أو خفيا (وأقم الصلاة المكتوبة) بالمحافظة على الاتيان بها في أوقاتها بأركانها وشروطها ومستحباتها (وأد الزكاة المفروضة) قال المناوي قيد به مع كونها لا تكون الا مفروضة لانها تطلق على اعطاء المال تبرعا (وحج واعتمر) وجوبا ان استطعت (وصم رمضان) ما لم تكن معذورا بسفر أو مرض (وانظر ما تحب للناس أن يأتوه اليك) أي يفعلوه معك (فافعله بهم وما تكره أن يأتوه اليك فذرهم منه) أي اترك فعله بهم فان من فعل ذلك استقام حاله (طب عن أبي المنتفق) العنبري واسناده حسن ۞ (اعبد الله ولا تشرك به شيأ واعمل لله كأنك تراه) بأن تكون مجدا في العبادة مخلصا في النية (واعدد نفسك في الموتى) أي استحضر في كل لحظة انك ميت (واذكر الله تعالى عند كل حجر وكل شجر) المراد أكثر من ذكر الله تعالى على كل حال (واذا عملت سيئة فاعمل بجنبها حسنة) فانها تمحوها ان الحسنات يذهبن السيئات (السر بالسر والعلانية بالعلانية) أي اذا عملت سيئة سرية فقابلها بحسنة سرية واذا عملت سيئة جهرية فقابلها بحسنة جهرية وسببه أن معاذا رضي الله عنه قال أردت سفرا فقلت يا رسول الله أوصني فذكره (طب هب عن معاذ بن جبل) ۞ اعبد الله كأنك تراه وعد نفسك في الموتى واياك ودعوات المظلوم فانهن مجابات) أي احذر الظلم لئلا يدعو عليك المظلوم ودعاؤه مستجاب (وعليك بصلاة الغداة وصلاة العشاء واشهدهما فلو تعلمون ما فيهما لاتيتموهما ولو حبوا) أي

لو تعلمون ما في حضورجماعتهما من كثرة الثواب لأتيتم محلهما ولو بغاية الجهد والكلفة (طب عن ابى الدرداء) وهو حديث حسن لغيره ﷺ اعبد الله كأنك تراه فان لم تكن تراه فانه يراك) ومن علم أن معبوده شاهد لعبادته تعين عليه بذل المجهود من الخشوع والحضور واحسب نفسك في الموتى) اى عد نفسك من أهل القبور وكن في الدنيا كأنك غريب أو عابر سبيل (واتق دعوة المظلوم فانها مستجابة) ولو بعد حين كما تقدم (حل عن زيد ابن أرقم) ويؤخذ من كلام المناوى أنه حديث حسن لغيره ﷺ (اعبد الله ولا تشرك به شيأ وزل مع القرآن أينما زال) أى دره معه كيف دار بأن تعمل بما فيه واقبل الحق ممن جاءبه من صغير أو كبير وان كان بغيضا لك (بعيدا) أى أجنبيا منك (واردد الباطل على من جاءبه من صغير أو كبير وان كان حبيبا قريبا) لك وسببه عن عبد الله بن مسعود قال قلت يارسول الله علمني كلمات جوامع نوافع فذكره (ابن عساكر عن ابن مسعود) واسناده ضعيف ﷺ (اعبدوا الرحمن واطعموا الطعام) أى تصدقوا بما فضل عن حاجة من تلزمكم مؤنته (وافشوا السلام) أى اظهروه بين الناس بأن تعموا به جميع المسلمين من عرفتم منهم ومن لم تعرفوه والسلام أول كلمة تفاوض بها آدم مع الملائكة فانه لما خلقه الله تعالى قال له اذهب الى أولئك النفر فسلم عليهم واستمع ما يحيونك به فانها تحيتك وتحية ذريتك فقال لهم السلام عليكم فقالت الملائكة وعليك السلام قال العلقمى قال النووى أقله أن يرفع صوته بحيث يسمع المسلم عليه فان لم يسمعه لم يكن آتيا بالسنة ويستحب أن يرفع صوته بقدر ما يتحقق أنه سمعه فان شك استظهر ويستثنى من رفع الصوت بالسلام ما اذا دخل في مكان فيه نيام فالسنة أن يسلم تسليما لا يوقظ نائما ويسمع اليقظان ونقل النووى عن المتولى أنه يكره اذا لقى جماعة أن يخص بعضهم بالسلام لان القصد بمشروعية السلام تحصيل الالفة وفي التخصيص ايحاش لغير من خص بالسلام (تدخلوا الجنة بسلام) أى ان فعلتم ذلك ودمتم عليه دخلتم الجنة آمنين لا خوف عليكم ولا انتم تحزنون وسببه عن ابى هريرة قال قلت يارسول الله اذا رأيتك طابت نفسى وقرت عينى فأنبئنى عن كل شئ قال كل شئ خلق من الماء قلت أنبئنى بشئ اذا فعلته دخلت الجنة فذكره (ت عن ابى هريرة) قال العلقمى وبجانبه علامة الصحة ﷺ (اعتبروا الارض بأسمائها) قال المقرى لعل معناه النظر الى الفال ولذا غير النبي صلى الله عليه وسلم كثيرا من الاسماء وكره تسمية المدينة بيثرب وتذكر قصة عمر رضى الله عنه في حكاية الرجل الذى قال ان أهلى بذات لظى فقال له عمر أدرك أهلك فقد احترقوا وفي الحكاية طول بالنسبة الى ما ذكرناه وبالجملة فكان صلى الله عليه وسلم يكره سيئ الاسماء ويحب الفال الحسن والله أعلم (واعتبروا الصاحب بالصاحب) قال المناوى فان الارواح جنود مجندة فما تعارف منها ائتلف وما تناكر منها اختلف كما يجىء في خبر ولذلك قيل

ولا يصحب الانسان الا نظيره ❊ وان لم يكونا من قبيل ولا بلد

وقيل انظر من تصاحب فقل نواة طرحت مع حصاة الا أشبهتها (عد عن ابن مسعود) مرفوعا

(قوله واقبل الحق) اى من قول أو فعل (قوله اعبدوا الرحمن) أشار بذكر الرحمن الى أنه ينبغى لكم أن تجهدوا أنفسكم في عبادته لكونه المنعم عليكم بجلائل النعم (قوله وافشوا السلام) لانه سبب في المحبة وهو أول خطاب وقع بين آدم والملائكة فقال الله تعالى له سلم على هؤلاء النفر واسمع ما يقولون لك فان ذلك شأنك وسنة ذريتك من بعدك فسلم عليهم فقالوا وعليك السلام (قوله تدخلوا الجنة) اى تدخلون متلذذين بسبب ذلك اذ الدخول بمحض الفضل (قوله اعتبروا الارض بأسمائها) اى تدبروا في أسماء الارضين فان كان الاسم محبوبا للنفوس كانت الارض مباركة فهو من الفال الحسن وان كان اسمها مكروها للنفوس فينبغى التنحى عنها أو تغيير اسمها لان الغالب أن لكل مسمى من اسمه نصيبا وليس هذا من التطير بل من الفال الصالح وضده ولذا مر صلى الله عليه وسلم على جبلين فسأل عن اسمهما فقيل أحدهما اسمه فاضح والآخر فاجر فتنحى عنهما وهذا يجرى في أسماء الحيوانات ولذا لما وقفت السيدة حليمة على رأس عبد المطلب قال لها من أى قبيلة فقالت من بنى سعد فقال لها ما اسمك فقالت حليمة فقال بخ بخ ان في ذلك غنى الدهر وجاء رجل لسيدنا عمر فقال له ما اسمك فقال جمرة فقال وما اسم أبيك فقال شهاب فقال وما قبيلتك فقال الحرقة فقال مسكنك في أى موضع فيها فقال في ذات لظى فقال أدرك أهلك تجدهم قد احترقوا فكان كذلك (قوله الصاحب بالصاحب) فان الارواح جنود مجندة فما تعارف منها ائتلف أى ما تشابه كل منها بصفة مثل التى في الاخرى ائتلف وما تناكر منها اختلف

(هب عنه موقوفا) وهو حديث حسن لغيره ﷺ (اعتدلوا في السجود) بوضع أكفكم فيه على الارض ورفع مرافقكم عنها وبطونكم عن أفخاذكم اذا كان المصلي ذكرا قال ابن دقيق العيد ولعل المراد بالاعتدال ههنا وضع هيئة السجود على وفق الامر لان الاعتدال الحسي المطلوب في الركوع لا يتأتى ههنا فانه هناك استواء الظهر والعنق والمطلوب هنا ارتفاع الاسافل على الاعالي وقد ذكر الحكم مقرونا بعلته فان التشبيه بالاشياء الخسيسة يناسب تركه في الصلاة (ولا يبسط احدكم) بالجزم على النهي أي المصلي (ذراعيه انبساط الكلب) أي لا يفرشهما على الارض في الصلاة فانه مكروه لما فيه من التهاون وقلة الاعتناء بالصلاة قال العلقمي قوله ولا ينبسط كذا للاكثر بنون ساكنة قبل الموحدة وللحموي يبسط بمثناة فوقية بعد الموحدة وفي رواية ابن عساكر بموحدة بنون ساكنة فقط وعليها اقتصر صاحب العمدة وقوله انبساط بالنون في الاولى والثالثة وبالمثناة الفوقية في الثانية وهي ظاهرة والثالثة تقديرها ولا يبسط ذراعيه فينبسط انبساط الكلب (حم ق ٤ عن انس) بن مالك ﷺ (اعتق ام ابراهيم) مارية القبطية (ولدها) ابراهيم أعتق فعل ماض وولدها فاعل أي اثبت لها حرمة الحرية لانه اعتقها حقيقة وأجمع الفقهاء على أن ولد الرجل من أمته ينعقد حرا قال العلقمي وملخص الحكم انه اذا أحبل أمته فولدت حيا أو ميتا أو ما تجب به غرة عتقت بموت السيد ولا يسقط أم ولده بالاجماع واستثني منه مسائل منها أمة الكافر اذا أسلمت ومنها اذا أحبل أخته مثلا جاهلا بالتحريم فانها تصير مستولدة ووطؤها ممتنع ومنها أن يطأ موطوءة ابنه فتصير أم ولد ولا يحل له وطؤها ومنها ما اذا أولد مكاتبته فانها تصير أم ولد ولا يحل له وطؤها ما دامت الكتابة صحيحة باقية وسببه كما في الكبير عن ابن عباس قال لما ولدت مارية قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اعتق فذكره وفي ابن ماجه قال ذكرت مارية أم ابراهيم عند النبي صلى الله عليه وسلم فقال أعتقها ولدها (هـ قط ك هق عن ابن عباس) ويؤخذ من كلام المناوي انه حديث حسن لغيره ﷺ (اعتقوا) بفتح الهمزة وكسر المثناة الفوقية (عنه) أي عمن وجبت عليه كفارة القتل (رقبة) أي عبدا أو أمة موصوفا بصفة الاجزاء فان فعلتم ذلك (يعتق الله بكل عضو منها عضوا منه من النار) زاد في رواية حتى الفرج بالفرج قال العلقمي وفيه دليل على تخليص الآدمي المعصوم من ضرر الرق وتمكينه من تصرفه في منافعه على حسب ارادته وذلك من أعظم القرب لان الله تعالى ورسوله جعلا عتق المؤمن كفارة لاثم القتل والوطء في رمضان وجعله النبي صلى الله عليه وسلم فكاكا لمعتقه من النار وهذا في عبد له دين وكسب ينتفع به اذا أعتق فاما من تضرر بالعتق كمن لا يقدر على الكسب فتسقط نفقته عن سيده ويصير كلا على الناس فيصح عتقه وليس فيه هذه الفضيلة الى أن قال فائدة وفي رواية حتى فرجه بفرجه قال شيخ شيوخنا استشكله ابن العربي بأن الفرج لا يتعلق به ذنب يوجب له النار الا الزنا فان حمل على ما يتعاطاه من الصغائر كالمفاخذة لم يشكل عتقه من النار بالعتق والا فالزنا كبيرة لا يكفر الا بالتوبة ثم قال فيحتمل أن يكون المراد أن العتق يرجح عند الموازنة بحيث يكون مرجحا لحسنات المعتق ترجيحا يوازي سيئة الزنا وسببه عن واثلة بن الاسقع قال أتينا رسول الله صلى الله عليه وسلم في صاحب لنا أوجب يعني النار بالقتل أي ارتكب خطيئة استوجب دخولها بقتله المؤمن عمدا عدوانا لقوله تعالى ومن يقتل مؤمنا متعمدا فجزاؤه جهنم فذكره

(قوله اعتدلوا في السجود) أي ائتوا به على الوجه المطلوب وليس المراد بالاعتدال التساوي اذ لا بد من رفع الاسافل على الاعالي فلا يكفي التساوي (قوله يعتق الله) بالضم من اعتق وأما عتق فلازم وفي رواية حتى الفرج الخ وفيه اشارة الى تكفير كل الذنوب ولو الزنا بالفرج بناء على أن الكبائر تكفر بغير التوبة لكن الجمهور على أن النص اذا ورد بتكفير الكبائر فيقول كالتكفير هنا فانه مكفر للقتل الذي هو كبيرة وقول لا اله الا الله عدلا فدرأ ربع عشرة حركة وهل الجلالة قد رست حركات يكفر اربعمائة ذنب من الكبائر أو أكثر من ذلك وما ورد من النصوص مطلقا فمحمول على الصغائر

(د ك عن واثلة) بن الاسقع وهو حديث صحيح ﴿اعتكاف عشر فى رمضان كحجتين وعمرتين﴾ أى ثواب اعتكافها يعدل ثواب حجتين وعمرتين غير مفروضتين والاوجه ان المراد العشر الاواخر منه فان فيه ليلة القدر التى العمل فيها خير من العمل فى ألف شهر (طب عن الحسين بن على) قال المناوى وضعفه الهيثمى وغيره ﴿أعتموا﴾ بفتح الهمزة وكسر المثناة الفوقية وضم الميم ﴿بهذه الصلاة﴾ يعنى أخروا صلاة العشاء الى العتمة وهى بعد غيبوبة الشفق الاحمر الى ثلث الليل الاول ﴿فانكم قد فضلتم﴾ بالبناء للمفعول ﴿بها على سائر الامم﴾ قال العلقمى قال ابن رسلان هذا تعليل لتأخير صلاة العشاء الى هذا الوقت واستدل به على أفضلية تأخير العشاء اهـ قال شيخ شيوخنا قال ابن بطال ولا يصلح ذلك الآن للائمة لانه صلى الله عليه وسلم أمر بالتخفيف على الناس وقال ان فيهم الضعيف وذا الحاجة فترك التطويل عليهم فى الانتظار اولى اهـ قال شيخنا قالت والاحاديث وان كانت صحيحة فى استحباب التأخير لكن ظفرت بحديث يدل على أن ذلك كان فى أول الاسلام ثم أمر بعد ذلك بخلافه فيكون منسوخا وهو ما أخرجه أحمد والطبرانى بسند حسن عن أبى بكرة قال أخر رسول الله صلى الله عليه وسلم العشاء تسع ليال الى ثلث الليل فقال له أبو بكر يا رسول الله لو أنك عجلت لكان امثل لقيامنا من الليل فعجل بعد ذلك اهـ ﴿ولم تصلها امة قبلكم﴾ قال العلقمى قال شيخنا قال الشيخ ولى الدين فان قلت ما المناسبة بين تأخيرها واختصاصنا بها دون سائر الامم حتى يجعل الثانى علة للاول قلت كأن المراد انهم اذا أخروها منتظرين خروجه كانوا فى صلاة وكتب لهم ثواب المصلى فاذا كان الله تعالى شرفهم بالاختصاص بهذه الصلاة فينبغى أن يطولوها ويستعملوا أكثر الوقت فيها فان عجزوا عن ذلك فعلوا فعلا يحصل لهم به ثواب المصلى اهـ وسببه كما فى أبى داود عن عاصم بن حميد السكونى انه سمع معاذ بن جبل يقول بقينا النبى صلى الله عليه وسلم بفتح الموحدة وتخفيف القاف وسكون المثناة التحتية أى انتظرناه فى صلاة العشاء الى العتمة فتأخر حتى ظن الظان أنه ليس بخارج والقائل منا يقول صلى وانا كذلك حتى خرج النبى صلى الله عليه وسلم فقالوا له كما قالوا أى أعادوا له القول الذى قالوه فى غيبته قبل أن يظهر فذكره (د عن معاذ بن جبل) قال العلقمى وبجانبه علامة الحسن ﴿اعتموا﴾ بكسر الهمزة وشدة الميم أى البسوا العمائم ﴿تزدادوا حلما﴾ أى يكثر حلمكم ويتسع صدركم لان تحسين الهيئة يورث الوقار والرزانة (طب عن اسامة بن عمير) بالتصغير (طب ك عن ابن عباس) قال المناوى قال الحاكم صحيح ورده الذهبى ﴿اعتموا تزدادوا حلما والعمائم تيجان العرب﴾ أى هى لهم بمنزلة التيجان للملوك ولان العمائم فيهم قليلة واكثرهم بالقلانس (عد هب عن اسامة بن عمير) ويؤخذ من كلام المناوى انه حديث حسن لغيره ﴿اعتموا﴾ بفتح الهمزة وسكون العين المهملة وكسر المثناة الفوقية أى أخروا صلاة العشاء الى العتمة ﴿خالفوا على الامم قبلكم﴾ قال العلقمى قال شيخنا فى شرح المنهاج للاسنوى الصبح صلاة آدم والظهر لداود والعصر لسليمان والمغرب ليعقوب والعشاء ليونس

والاحاديث وان كانت صحيحة فى استحباب التأخير لكن ظفرت بحديث يدل على أن ذلك كان فى أول الاسلام ثم أمر بعد بخلافه فيكون منسوخا وهو ما أخرجه أحمد والطبرانى بسند حسن عن أبى بكرة قال أخر رسول الله صلى الله عليه وسلم العشاء تسع ليال الى ثلث الليل فقال له ابو بكر يا رسول الله لو انك عجلت لكان أمثل لقيامنا من الليل فعجل بعد ذلك اهـ بحروفه فالمفتى به عدم تأخير العشاء الى ثلث الليل بل يسن فى المنهج ويسن تعجيل صلاة لاول وقتها ولو عشاء (قوله قد فضلتم بها) أى بفرضيتها وقوله ولم تصلها امة قبلكم أى لم تصلها فرضا فلا ينافى أنها صلاة سيدنا يونس وكذا امته اذ الاصل عدم اختصاصه أى يصليها وامته على جهة النفلية فالذى من خصائصنا كونها فرضا (قوله اعتموا) أى بالعشاء ويصح أن يقرأ اعتموا بالتشديد أى البسوا العمائم ويدل له سبب الحديث وهو انه صلى الله عليه وسلم جىء له بقباء ففرقها وذكر الحديث

وخالفوا فعل أمر فى معنى العلة لما قبله ومعناه على هذا خالفوا من قبلكم فانهم كانوا لا يلبسون العمائم وفيه اشارة الى عدم اتباع شرع من قبلنا حيث ورد فى شرعنا ما يخالفه (قوله على الامم) قيل الصواب اسقاط على ورد بان المناوى وغيره كالعزيزى اقر واذا ثبت فى الرواية فنقول بأن التقدير خالفوا حال كونكم مستعلين على الامم قبلكم

قال الرافعي في شرح المسند وورد فيه خبراقات الذي وقفت عليه في ذلك ما أخرجه الطحاوي عن عبد الله بن محمد عن عائشة قال ان آدم لما تيب عليه عند الفجر صلى ركعتين فصارت الصبح وفدى اسحق عند الظهر فصلى ابراهيم أربعا فصارت الظهر وبعث عزير فقيل له كم لبثت فقال يوما فرأى الشمس فقال أو بعض يوم فصلى أربع ركعات فصارت العصر وغفر لداود عند المغرب فقام فصلى أربع ركعات فجهد فجلس في الثالثة فصارت المغرب ثلاثا وأول من صلى العشاء الآخرة نبينا محمد صلى الله عليه وسلم وهذا يبطل ما قاله في العشاء من انها ليونس فقد وردت الاحاديث بانها من خصائص هذه الامة ولم يصلها احد قبلها وقال المناوي فانهم أي الامم السالفة وان كانوا يصلون العشاء لكنهم كانوا لا يعتمون بها بل كانوا يقاربون مغيب الشفق (هب عن خالد بن معدان) بفتح الميم وسكون العين المهملة (مرسلا ﴿ اعجز الناس) أي اضعفهم رأيا (من عجز عن الدعاء) أي الطلب من الله تعالى والتذلل والافتقار اليه سيما عند الشدائد (وابخل الناس) أي أمنعهم للفضل وأشحهم بالبذل (من بخل بالسلام) أي على من لقيه من المسلمين من عرفه منهم ومن لم يعرفه فانه خفيف المؤنة عظيم الثواب والبخل في الشرع منع الواجب وعند العرب منع السائل مما يفضل عنده (طس هب عن ابي هريرة) قال العلقمي وبجانبه علامة الحسن ﴿ (اعدلوا) بكسر الهمزة (بين اولادكم في النحل) قال العلقمي بضم النون وسكون الحاء المهملة الى أن قال وفي النهاية النحل العطية والهبة ابتداء من غير عوض ولا استحقاق (كما تحبون ان يعدلوا بينكم في البر) بالكسر الاحسان (واللطف) بضم اللام وسكون الطاء المهملة أي الرفق بكم قال المناوي فان انتظام المعاش والمعاد دائر مع العدل والتفاضل يجر الى التباغض المؤدي الى العقوق ومنع الحقوق (طب عن النعمان) بضم النون (ابن بشير) واسناده حسن ﴿ (اعدى عدوك) يعني من أشد اعدائك (زوجتك التي تضاجعك) في الفراش (وما ملكت يمينك) من الارقاء لانهم يوقعونك في الاثم والعقوبة ولا عداوة أعظم من ذلك قال العلقمي قوله أعدى عدوك زوجتك التي تضاجعك أي اذا أطعتها في التخلف عن الطاعة أو كانت سببا للمعصية كأخذ مال من غير حله ولهذا حذر الله عن طاعتهم بقوله تعالى يا ايها الذين آمنوا ان من أزواجكم واولادكم عدوا لكم فاحذروهم قال المفسرون بأن تطيعوهم في التخلف عن الطاعة (فر عن ابي مالك الاشعري) واسناده حسن ﴿ (اعذر الله الى امرئ) قال العلقمي قال شيخنا زكريا أي ازال عذره فلم يبق له اعتذارا حيث أمهله هذه المدة ولم يعتبر أي لم يفعل ما يغنيه عن الاعتذار فالهمزة للسلب وقال شيخ شيوخنا الاعذار ازالة العذر والمعنى أنه لم يبق له اعتذار كأن يقول لو مدلي في الاجل لفعلت ما أمرت به يقال أعذر اليه اذا بلغه أقصى الغاية في العذر ومكنه منه وان لم يكن له عذر في ترك الطاعة مع تمكنه منها بالعمر الذي حصل له فلا ينبغي له حينئذ الا الاستغفار والطاعة والاقبال على الآخرة بالكلية ونسبة الاعذار الى الله مجازية والمعنى ان الله لم يترك للعبد سببا للاعتذار يتمسك به والحاصل انه لا يعاقب الا بعد حجة (أخر أجله) أي اطاله (حتى بلغ ستين سنة) قال العلقمي قال ابن بطال انما كانت الستون حدا لانها قريبة من المعترك وهي سن الانابة والخشوع ووقت ترقب المنية (خ عن ابي هريرة ﴿ اعربوا

(القرآن)

(قوله في النحل) بضم النون وسكون الحاء مصدر سماعي انحل بمعنى أعطى فهو بمعنى الاعطاء وأما الشئ المعطى فيسمى نحلة بتثليث النون هكذا ضبطه الشراح مصدرا لكونه الرواية وان قال بعضهم القياس أن يضبط النحل او النحل جمعا نحلة كما قال ولفعلة فعل الخ (قوله اعدى عدوك) لم يقل اعدائك لان لفظ عدو يستعمل في المفرد وغيره ويجوز تثنيته وجمعه وليس المراد بالعداوة البغض بل المراد به المحنة المفوتة للخير فان حب الزوجة والرقيق والولد يعين على الكسب ولو من حرام وعلى ترك الجهاد والسفر لطلب علم مثلا خوفا من أن يموت فيضيعوا (قوله أعذر الله الى امرئ الخ) أي سلب عذره فالهمزة للسلب مثل أعربه أي ازال فساده أي اذا بلغ الانسان ستين سنة لم يكن له عذر حينئذ في تقصيره في الاعمال اذ من حق من بلغ هذا السن أن يجد في العمل الصالح وكتب الشيخ عبد البر الاجهوري بهامش نسخته ما نصه قوله أعذر الله أي لم يبق فيه موضعا للاعتذار حيث أمهله طول هذه المدة ولم يعتذر وقد يكون بمعنى عذر كما في حديث المقداد لقد أعذر الله اليك أي عذرك وجعلك في موضع العذر فاسقط عنك الجهاد لانه كان تناهى سنا وعجز عن القتال وعبارة العلقمي أي ازال عذره فلم يبق له اعتذارا حيث أمهله هذه المدة ولم يعتذر فالهمزة للسلب اه بحروفه

القرآن) بفتح الهمزة وسكون العين المهملة وكسر الراء قال العلقمي قال شيخنا أخرج البيهقي من حديث ابن عمر مرفوعا من قرأ القرآن فأعربه كان له بكل حرف عشرون حسنة ومن قرأه بغير اعراب كان له بكل حرف عشر حسنات المراد باعرابه معرفة معاني ألفاظه وليس المراد الاعراب المصطلح عليه عند النحاة وهو ما يقابل اللحن لان القراءة مع فقده ليست قراءة ولا ثواب فيها (والتمسوا غرائبه) أي اطلبوا معنى الالفاظ التي تحتاج الى البحث عنها في اللغة وقال المناوي اعربوا القرآن أي بينوا ما فيه من غرائب اللغة وبدائع الاعراب وقوله والتمسوا غرائبه لم يرد به غرائب اللغة لئلا يلزم التكرار وله ذا فسره ابن الاثير بقوله غرائبه فرائضه وحدوده وهي تحتمل وجهين أحدهما فرائض المواريث وحدود الاحكام والثاني أن المراد بالفرائض ما يلزم المكلف اتباعه وبالحدود ما يطلع به على الاسرار الخفيه والرموز الدقيقة قال الطيبي وهذا التأويل قريب من معنى خبر انزل القرآن على سبعة أحرف لكل آية منها ظهر وبطن الحديث فقوله أعربوا اشارة الى ما ظهر منه وفرائضه وحدوده الى ما بطن منه ولما كان الغرض الاصلي هذا الثاني قال والتمسوا أي شمروا عن ساعد الجد في تفتيش ما يعنيكم وجدوا في تفسير ما يهمكم من الاسرار ولا تونوا فيه (ش لك هب عن ابي هريرة) ﷺ (اعربوا الكلام) المراد بالاعراب هنا ما يقابل اللحن (كي تعربوا القرآن) أي تعلموا الاعراب لاجل ان تنطقوا بالقرآن من غير لحن (ابن الانباري في) كتاب (الوقف والابتداء (والمرهبي في) كتاب (فضل العلم) كلاهما (عن ابي جعفر معضلا) هو ابو جعفر الانصاري التابعي ﷺ (اعرضوا حديثي على كتاب الله) بكسر الهمزة وسكون العين المهملة وكسر الراء من العرض أي قابلوا ما في حديثي من الاحكام الدالة على الحل والحرمة على أحكام القرآن (فان وافقه فهو مني وانا قلته) أي فهو دليل على أنه ناشئ عني وأنا قلته وهذا اذا لم يكن في الحديث نسخ لما في كتاب الله تعالى قال العلقمي وهذا لا يتأتى الا للراسخين في العلم وقال المناوي وهذا العرض وظيفة المجتهدين (طب عن ثوبان) مولى النبي صلى الله عليه وسلم ﷺ (اعرضوا على رقاكم) بضبط ما قبله أي لاني العارف الاكبر المتلقي عن معلم العلماء وعبيه كما في أبي داود عن عوف بن مالك قال كنا نرقي في الجاهلية فقلنا يا رسول الله كيف ترى في ذلك فقال اعرضوا فذكره (لا باس بالرقى) بضم الراء وفتح القاف أي فلما عرضوها قال لا بأس بالرقى أي هي جائزة اذا كان فيها نفع لما روى مسلم عن جابر قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الرقى فجاء آل عمرو بن حزم الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالوا يا رسول الله انه كانت عندنا رقية نرقي بها من العقرب وانك نهيت عن الرقى قال فعرضوا عليه فقال ما أرى بأسا من استطاع أن ينفع أخاه فلينفعه (ما لم يكن فيه) أي فيما رقى به (شرك) أي شئ من الكفر أو شئ من كلام أهل الشرك الذي لا يوافق الاصول الاسلامية لان ذلك محرم اذ قليل الشرك وكثيره جهل بالله وآياته قال العلقمي وفيه دليل على جواز الرقى والتطبب بما لا ضرر فيه وان كان بغير أسماء الله وكلامه لكن اذا كان مفهوما (م د عن عوف بن مالك) ﷺ (أعرضوا عن الناس) بفتح الهمزة وسكون العين المهملة وكسر الراء أي ولوا وأضربوا عنهم (ألم تر) بهمزة الاستفهام (انك ان ابتغيت) بموحدة ساكنة ومثناة فوقية ثم غين معجمة ثم مثناة تحتية ساكنة (الريبة في الناس أفسدتهم او كدت

(قوله أعرضوا حديثي) أي غير الناسخ للقرآن أما هو فهو مخالف للقرآن لا موافق له واعرضوا بكسر الهمزة والراء وسكون العين المهملة بينهما والمعنى قابلوا ما في حديثي من الاحكام الدالة على الحل والحرمة على القرآن أي على أحكامه فان وافقها فهو دليل على أني قلته وهذا اذا لم يكن في الحديث نسخ لما في كتاب الله تعالى وهذا لا يتأتى الا للراسخين في العلم أو المجتهدين اه علقمي مع بعض زيادة (قوله رقاكم) جمع رقى قال ذلك صلى الله عليه وسلم حين سألوه عما كانوا يرقون به المرضى في الجاهلية أيجوز لنا استعماله الآن أي بعد الاسلام فقال صلى الله عليه وسلم اعرضوها على لانظر هل فيها شئ ممتنع أولا (قوله لا باس بالرقى) أي باستعمال الرقى (قوله اعرضوا) بفتح الهمزة من أعرض فهو من الاعراض بخلاف ما سبق فهو من العرض لا الاعراض أي تنحوا وتباعدوا عن التجسس على عورات الناس (قوله الم تر) استفهام توبيخ

نفسدهم) قال العلقمي المعنى ألم تعلم انك ان ظننت التهمة في الناس لتعلمها وتشهرها افسدتهم لوقوع بعضهم في بعض بالغيبة ونحوها والحاصل أن التتبع مع الاظهار افساد كما يحصل من الغيبة ونحوها هذا ما ظهر لي في معناه والله أعلم (طب عن معاوية) بن أبي سفيان واسناده حسن ﷺ (اعرفوا) بكسر الهمزة (انسابكم) جمع نسب وهو القرابة أي تعرفوها وافحصوا عنها (تصلوا ارحامكم) أي لاجل أن تصلوها بالاحسان أو الاكرام فعلم ذلك وصلتموها (فانه) أي الشأن (لاقرب للرحم اذا قطعت وان كانت قريبة) في نفس الامر (ولا بعد لها) وفي نسخة بالباء بدل اللام في الموضعين (اذا وصلت وان كانت بعيدة) أي في نفس الامر فالقطع يوجب النكران والاحسان يوجب العرفان (الطيالسي ك عن ابن عباس) قال المناوي قال الذهبي في المذهب اسناده جيد (اعروا النساء) بفتح الهمزة وسكون العين المهملة وضم الراء جردوهن عما يزيد على ستر العورة وما يقيهن الحر والبرد (يلزمن الحجال) بكسر الحاء المهملة جمع حجلة وهي بيت كالقبة تستر بالثياب وله أزرار كبار والمعنى اعروا النساء يلزمن البيوت فان المرأة اذا كثرت ثيابها وأحسنت زينتها أعجبها الخروج (طب عن مسلمة بن مخلد) بفتح الميم وسكون الخاء المعجمة ويؤخذ من كلام المناوي أنه حديث حسن لغيره ﷺ (اعزاز الله) بفتح الهمزة وكسر العين المهملة وفتح الزاي الشديدة (يعزك الله) بضم المثناة التحتية وبالجزم جواب الامر قال العلقمي والمعنى اشتد في طاعة الله وامتثال أوامره واجتناب نواهيه بالاخلاص في العمل يجعل الله قوة ومهابة ويكسك جلالة تصير بها عظيما مهابا في أعين المخلوقات (فر عن أبي امامه) الباهلي ويؤخذ من كلام المناوي انه حديث ضعيف ﷺ (اعزل) بكسر الهمزة وسكون العين المهملة (الاذى عن طريق المسلمين) أي اذا رأيت في ممرهم ما يؤذيهم كشوك وحجر فنحه عنهم ندبا فان ذلك من شعب الايمان وسببه كما في ابن ماجه عن أبي برزة الاسلمي قلت يارسول الله دلني على عمل انتفع به فذكره (م ه عن أبي برزة) ﷺ (اعزل عنها ان شئت) أي اعزل ماءك أيها المجامع عن حليلتك ان شئت أن لا تحبل (فانه) أي الشأن (سيأتيها ما قدر لها) أي فان قدر لها حمل حصل وان عزلت أو عدمه لم يقع وان لم تعزل فعزلك لا يفيد شيأ (م عن جابر) بن عبد الله ﷺ (اعزلوا) أي عن النساء (أو لا تعزلوا) أي لا أثر للعزل ولا لعدمه (ما كتب الله من نسمة) من نفس (هي كائنة) أي في علم الله (الى يوم القيامة الا وهي كائنة) في الخارج فلا فائدة لعزلكم ولا لاهماله لانه تعالى ان كان قدر خلقها سبقكم الماء وما ينفعكم الحرص وسببه عن صرمة بكسر الصاد المهملة وسكون الراء العذري بضم العين المهملة وسكون الذال المعجمة قال غزونا رسول الله صلى الله عليه وسلم فاصبنا كرائم العرب فرغبنا في التمتع وقد اشتدت علينا العزوبة وان نستمتع ونعزل فسألنا رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكره (طب عن صرمة العذري) قال العلقمي بجانبه علامة الحسن ﷺ (اعط) وفي رواية اعطوا (كل سورة) من القرآن (حظها) أي نصيبها (من الركوع والسجود)

(قوله اعروا النساء) أي جردوهن عن ثياب الزينة التي تكسو نفسهن ويتركن الخروج من البيوت لئلا يراهن الناس على هيئة مبتذلة واعروا قال العزيزي بفتح الهمزة وسكون العين المهملة وضم الراء ووقع في المناوي ضبطه بضم الهمزة فليراجع لكن الذي قرره أستاذنا الحفني رحمه الله تعالى حال قراءته فتح الهمزة (قوله الحجال) ككتاب جمع حجلة وهي بيت صغير أو خيمة صغيرة لها أزرار وعرى ولذا يقال كزر الحجلة وفي رواية الحجاب أي التحجب عن أعين الناس (قوله يعزك الله) أي يلبسك ثوب العز والهيبة (قوله اعزل الاذى) مما يضر بالمارة ولا مانع من شمول ذلك لقطاع الطريق (قوله المسلمين) اما الحربيون فينبغي وضع ما يؤذيهم في طريقهم وأما الذميون فلا ينبغي اماطة الاذى عن طريقهم لانه نوع اكرام وانما يدفع عنهم الاذى عن طريقهم اذا أراد شخص أن يؤذيهم فتنعه وفاء بذمتهم (قوله اعزل عنها) أي أمتك الخ قاله صلى الله عليه وسلم لما سأله شخص عن العزل عن أمته خوف الحمل فيمنع بيعها (قوله كائنة) أي في علم الله الا وهي كائنة أي موجودة في الخارج فلا تكرار (قوله عن صرمة) ضبطه الشيخ عبد البر بالقلم بكسر الصاد وفي العزيزي أنه بفتحها وعبارته صرمة بفتح الصاد المهملة وسكون الراء العذري بضم العين المهملة وسكون الذال المعجمة انتهت وكتب الشيخ عبد البر الاجهوري على قوله العذري ما نصه وفي نسخة العدوي بتحريك الدال المهملة والواو وقال المحشي بالعين المهملة والذال المعجمة وقال انه صحابي جليل اه بحروفه وفي المناوي الكبير صرمة بكسر فسكون اه (قوله أعط كل سورة) أي كل صلاة مشتملة على سورة الخ من اطلاق الجزء قال

على الكل والقرينة تذكر الركوع والسجود وهذا المعنى في غاية الحسن وكتب الشيخ عبد البر ما نصه قوله اعط كل سورة أي ركعة وهذا هو الصواب وقال المناوي يحتمل أن المراد واذا قرأت سورة فصل ركعتين قبل أن تشرع في أخرى وما قاله ليس ببعيد و يحتمل أن المراد صل بكل سورة و يحتمل أن المراد الركوع والسجود اللغويان وهو الخضوع والانكسار والخشوع ولم يتكلم عليه العلقمي اه بحروفه أو المراد كلما تقرأ سورة من القرآن فصل صلاة قبل الشروع في أخرى وان لم يكن ذلك في الفروع أو المراد بالركوع والسجود المعنى اللغوي أي الخشوع والخضوع فيقتضي الخشوع عند قراءة كل سورة أو شيء من القرآن (قوله اعطوا أعينكم) أي استعملوها في العبادة كالنظر في المصحف أي الرقم الذي كتب فيه والنظر في وجوه العلماء وكتب العلم للطاعة وهذا يدل على أن النظر في المصحف أفضل من القراءة عن ظهر قلب أي ان كان خشوعه وتدبره حينئذ أكثر فان كان يخشع في القراءة عن ظهر قلب أكثر فهو أفضل (قوله عجائبه) أي غرائبه من الآيات التي تخفى على المتأمل معناها كآيات الرحم فالمراد بالعجائب المشتمل منه على معنى لا يدرك المتأمل سببه لا سيما من تحلى بنور الايمان فيبذل وسعه في تلاوته تعبدا وان خفي عليه الاسباب (قوله اعطوا السائل الخ) المراد صدقة التطوع ونقل عن أحمد بن طولون أنه كان يتصدق كل جمعة بثلاثة آلاف دينار فقال له من يعرف ذلك انه يطلب منا المتجملون فقال اعط كل من طلب فان الانسان لا يسأل الا عن ضرورة (قوله وان جاء على فرس) يعني لا ترده وان جاء على حالة تدل على غناه ككونه راكبا فرسا قال شيخ الاسلام زكريا في شرح البهجة فاقة تحل الصدقة لغني وكافر قال في الروضة ويستحب التنزه عنها ويكره له التعرض لها وفي البيان يحرم عليه أخذها مظهرا الفاقة قال وهو حسن وعليه حمل قوله صلى الله عليه وسلم في الذي مات من أهل الصفة فوجد واله دينارين كيتان من نار قال وأما سؤالها فقال الماوردي وغيره ان كان محتاجا لم يحرم وان كان غنيا بمال أو بصنعة فحرام وما يأخذه حرام اه واستثنى في الاحياء من تحريم السؤال على القادر على الكسب مستغرق الوقت بطلب العلم اه من شرح العلامة الشيخ على العزيزي نفعنا الله به (قوله قبل أن يجف عرقه) كناية عن سرعة البذل له وان لم يحصل له عرق أصلا أو حصل ولم يجف والعرق رشحات تخرج من المسام

قال المناوي يحتمل ان المراد اذا قرأتم سورة فصلوا عقبها صلاة قبل الشروع في غيرها وقال غيره يحتمل أن المراد بالسورة الركعة و يحتمل أن المراد صل بكل سورة و يحتمل أن المراد بالركوع والسجود اللغويان وهو الخضوع والانكسار والخشوع (ش عن بعض الصحابة) واسناده صحيح ﴿(اعطوا أعينكم حظها من العبادة) قال المناوي قيل وما حظها قال (النظر في المصحف) يعني قراءة القرآن نظرا فيه (والتفكر فيه) أي تدبر آيات القرآن وتأمل معانيه (والاعتبار عند عجائبه) من أوامره وزواجره ومواعظه وأحكامه ونحوها والظاهر أن المراد بالاعين الانفس (الحكيم) الترمذي (هب) كلاهما (عن أبي سعيد) الخدري واسناده ضعيف ﴿(اعطوا السائل) أي الذي يسأل التصدق عليه (وان جاء على فرس) يعني لا ترده وان جاء على حالة تدل على غناه ككونه راكبا فرسا قال شيخ الاسلام زكريا في شرح البهجة فاقة تحل الصدقة لغني وكافر قال في الروضة ويستحب التنزه عنها ويكره له التعرض لها وفي البيان يحرم عليه أخذها مظهرا الفاقة قال وهو حسن وعليه حمل قوله صلى الله عليه وسلم في الذي مات من أهل الصفة فوجد واله دينارين كيتان من نار قال وأما سؤالها فقال الماوردي وغيره ان كان محتاجا لم يحرم وان كان غنيا بمال أو بصنعة فحرام وما أخذه حرام اه واستثنى في الاحياء من تحريم السؤال على القادر على الكسب مستغرق الوقت بطلب العلم (عد عن أبي هريرة) واسناده ضعيف ﴿(اعطوا المساجد حقها) قال المناوي قيل وما حقها قال (ركعتان) تحية المسجد اذا دخلته (قبل ان تجلس) فيه فان جلست عمدا فاتت لتقصيرك (ش عن أبي قتادة) قال العلقمي وبجانبه علامة الحسن ﴿(اعطوا الاجير أجره) أي كراء عمله (قبل ان يجف عرقه) المراد الحث على تعجيل الاجرة عقب الفراغ من العمل وان لم يعرق (ه عن ابن عمر) بن الخطاب (ع عن أبي هريرة طس عن جابر) بن عبد الله (الحكيم) الترمذي (عن أنس) بن مالك ويؤخذ من كلام المناوي انه حديث حسن لغيره (اعطى) بفتح الهمزة (ولا توكي) بالجزم بحذف النون أي لا تربطي

(قوله فيوكا) منصوب بفتحة مقدرة على الالف كيخشى (قوله جوامع الكلم) أى الكلمات الجامعة للمعانى الكثيرة سواء كانت الكلمات مختصرة أم لا وتفسير بعضهم جوامع الكلم بالكلمات المختصرة اللفظ الكثيرة المعنى لا يناسب لان هذا معلوم من قوله صلى الله عليه وسلم بعد واختصر الخ والذى عليه الجمهور ان الاختصار هو تقليل اللفظ كثر المعنى أو تساوى أو قل وتفسير الشارح له هنا بقلة اللفظ وكثرة المعنى لخصوص المقام اذ الواقع انه صلى الله عليه وسلم أعطى اللفظ القليل المشتمل على المعنى الكثير (قوله سورة البقرة) يعلم منه الرد على من قال يحرم أن يقال سورة البقرة وانما يقال السورة التى فيها البقرة (قوله من الذكر الاول) أى بدله أى فسورة البقرة تضمنت معانى الذكر الاول فهى بدله والمراد بالذكر الاول صحف سيدنا موسى العشرة قبل التوراة وقيل ٢٤٤ وصحف سيدنا ابراهيم العشرة أيضا (قوله من تحت العرش) أى من كنز تحته كما فى رواية والله أعلم بحقيقة هذا الكنز (قوله والمفصل) أى المحكم لعدم وقوع النسخ فيه أو المفصل سوره اقصرها وطواله من الحجرات الى عم وأوساطه من عم الى الضحى ومنها الى الآخر قصاره وقيل غير ذلك (قوله نافلة) حال من الثلاثة أعنى فاتحة الكتاب وما بعدها أى ذلك زائد على ما فى الكتب السابقة فليس فيها ما يتضمن معنى ذلك وبه يعلم أن المراد بسورة البقرة فى قوله قبل سورة البقرة من الذكر الاول ما عدا خواتيمها أوهى ليست بدلا عن شئ بل من الخصائص (قوله آية الكرسى) أى الآيات المشتملة على آية الكرسى وينبغى المواظبة على قراءتها عند النوم لما ورد أنه لو علم الشخص ما فى قراءتها حينئذ من كثرة الثواب والحفظ ما تركها قط وقال سيدنا على رضى الله عنه ما تركتها قط منذ سمعت ذلك (قوله الضريس) بالتشديد والتصغير (قوله نصرت بالرعب) فى رواية الى مسافة شهر وخص ذلك لان غاية ما كان بين الكفار وبين المدينة مسافة شهر أى مسافة شهر من سائر الجهات التى فيها الكفار وفى رواية شهرين وهى تقتضى أن بعض الجهات مسافتها من المدينة الى الكفار شهران وهذا فى زمنه صلى الله عليه وسلم اما بعده فبعدوا عن المدينة أكثر من ذلك ومعنى الرعب أن يوقع فى قلوبهم الخوف من شجاعته حتى لو لم يكن معه جيش لانه مقاومهم وحده فلا يرد على الخصوصية أن سيدنا سليمان قد خافت منه الجن لانه تسخير منه تعالى أى علامة سرا جذب به قلوبهم لا خوف من شجاعته كنبينا

الوكاء والوكا بالمد هو الخيط الذى يربط به (فيوكا عليك) قال العلقمى والمناوى بسكون الالف ويؤخذ من كلامهما انه منصوب بفتحة مقدرة أى لا تمسكى المال فى الوعاء وتوكى عليه فيمسك الله فضله وثوابه عنك كما أمسكت ما أعطاك الله تعالى فاسناد الايكاء الى الله مجاز عن الامساك قال العلقمى وفيه دليل على النهى عن منع الصدقة خشية النفاد فان تلك الاسباب تقطع مادة البركة لان الله تعالى يثيب على العطاء بغير حساب ومن علم أن الله يرزقه من حيث لا يحتسب فحقه ان يعطى ولا يحسب قاله ابن رسلان وسببه ان اسماء بنت ابى بكر رضى الله عنهما وعن ابيها قالت يا رسول الله مالى شئ الا ما أدخل على الزبير بيته أفأعطى منه فذكره (د عن أسماء بنت ابى بكر) الصديق قال العلقمى وبجانبه علامة الحسن ﷺ (اعطيت) بالبناء للمفعول (جوامع الكلم) قال المناوى أى الكلمات البليغة الوجيزة الجامعة للمعانى الكثيرة قال القرطبى وقد جاء هذا اللفظ ويراد به القرآن فى غير هذا الحديث (واختصر لى الكلام اختصارا) أى حتى صار كثير المعانى قليل الالفاظ (ع عن ابن عمر) بن الخطاب واسناده حسن ﷺ (اعطيت سورة البقرة من الذكر الاول) أى بدله قال العلقمى لعل المراد بالذكر الاول صحف ابراهيم وموسى المذكورة فى سورة الاعلى وهى عشر صحف لابراهيم وعشر صحف لموسى أنزلت عليه قبل التوراة (واعطيت طه والطواسين والحواميم من الواح موسى) أى بدلها (واعطيت فاتحة الكتاب وخواتيم سورة البقرة) وهى من آمن الرسول الى آخر السورة (من تحت العرش) أى من كنز تحته (والمفصل نافلة) أى زيادة وأوله من الحجرات الى آخر سورة الناس وسمى بذلك لكثرة الفصول التى بين السور بالبسملة (ك هب عن معقل) بفتح الميم وسكون العين المهملة وكسر القاف (بن يسار) وهو حديث ضعيف ﷺ (اعطيت آية الكرسى) أى الآية التى يذكر فيها الكرسى (من تحت العرش) أى من كنز تحته كما فى رواية أخرى (تخ وابن الضريس) بالتصغير (عن الحسن) البصرى (مرسلا) ورواه الديلمى عن على مرفوعا ﷺ (اعطيت ما لم يعط احد من الانبياء قبلى نصرت بالرعب)

يقذف

يقذف في قلوب أعدائي كما في رواية أخرى (واعطيت مفاتيح الارض) جمع مفتاح وهو اسم لكل ما يتوصل به الى استخراج المغلقات استعارة لوعد الله بفتح البلاد (وسميت احمد) اى نعت بذلك في الكتب السابقة (وجعل لي التراب طهورا) بفتح الطاء فهو يقوم مقام الماء عند العجز عنه حسا أو شرعا قال العلقمي قال شيخ شيوخنا وهذا يقوى القول بان التيمم خاص بالتراب لان الحديث سيق لاظهار التشريف والتخصيص فلو كان جائزا بغير التراب لما اقتصر عليه (وجعلت امتي خير الامم) بنص قوله تعالى كنتم خير أمة أخرجت للناس (حم عن علي) أمير المؤمنين قال العلقمي وبجانبه علامة الصحة ﷺ (اعطيت فواتح الكلم) يعني أعطي ما يسر الله له من الفصاحة والبلاغة والوصول الى غوامض المعاني وبدائع الحكم ومحاسن العبارات والالفاظ التي أغلقت على غيره وتعذرت ومن كان في يده مفاتيح شئ مخزون سهل عليه الوصول اليه (وجوامعه) أي أسراره التي جمعها الله فيه (وخواتمه) قال المناوي قال القرطبي يعني أنه يختم كلامه بمقطع وجيز بليغ جامع ويعني بجملة هذا الكلام أن كلامه من مبتدئه الى خاتمته كله بليغ وجيز وكذلك كان ولهذا كانت العرب الفصحاء تقول له ما رأينا أفصح منك فيقول وما يمنعني وقد نزل القرآن بلسان عربي مبين فكان يبدأ كلامه بأعذب لفظ وأجزله ويختمه بما يشوق السامع للاقبال عليه (ش ع طب عن ابي موسى) الاشعري قال العلقمي وبجانبه علامة الحسن ﷺ (اعطيت مكان التوراة السبع الطوال) بكسر المهملة جمع طويلة وفي رواية الطول بحذف الالف قال في مختصر النهاية الطول بالضم جمع الطولى وأولها البقرة وآخرها براءة فجعل الانفال مع براءة واحدة قال العلقمي لكن أخرج الحاكم والنسائي وغيرهما عن ابن عباس قال السبع الطوال البقرة وآل عمران والنساء والمائدة والانعام والاعراف قال الراوي وذكر السابعة فنسيتها وفي رواية صحيحة عن ابي حاتم وغيره عن مجاهد وسعيد بن جبير أنها يونس وعن ابن عباس مثله وفي رواية عن الحاكم انها الكهف (واعطيت مكان الزبور المئين) قال المناوي وهي كل سورة تزيد على مائة آية وقال العلقمي سميت بذلك لان كل سورة منها تزيد على مائة آية أو تقاربها (واعطيت مكان الانجيل المثاني) أي السورة التي آيها أقل من مائة آية تطلق على الفاتحة وعلى القرآن كله (وفضلت بالمفصل) أي أعطيته زيادة وأوله من الحجرات وآخره سورة الناس كما تقدم سمي بذلك لكثرة الفصول التي بين السور بالبسملة وقيل لقلة المنسوخ فيه ولهذا سمي بالمحكم أيضا كما رواه البخاري عن سعيد بن جبير قال ان الذي تدعونه بالمفصل هو المحكم (طب هب عن واثلة) بن الاسقع ﷺ (اعطيت هذه الآيات من آخر سورة البقرة) وأولها آمن الرسول الى آخر السورة (من كنز تحت العرش لم يعطها نبي قبلي) يعني انها ادخرت وكنزت له ولم يؤتها أحد قبله قال المناوي قال في المطامح يجوز كون هذا الكنز اليقين (حم طب هب عن حذيفة) بن اليمان (حم عن ابي ذر) واسناد أحمد صحيح ﷺ (اعطيت ثلاث خصال اعطيت صلاة في الصفوف) وكانت الامم السابقة يصلون منفردين وجوه بعضهم لبعض

(قوله مفاتيح) أي خزائن أي كنوز الارض أي الاسرار التي تكون سببا الفتح بلاد الكفار وأخذ ما فيها أو يحتمل أن المراد جميع الارض لاخصوص بلاد الكفار أي ان جميع ما في أيدي الناس ملكه الله اياه ثم بذله للناس (قوله احمد) أي لم يسم به في الكتب السابقة غيره لئلا يتوهم ان ذلك الغير هو الذي يصفونه باوصافه (قوله التراب) هذا مما يدل على أن التيمم لا يصح بغير التراب وقد ورد ان الارض افتخرت على السماء بانه صلى الله عليه وسلم خلق منها ويضع جبهته عليها في السجود ويدفن فيها فلما تشرفت به صلى الله عليه وسلم زادها الله تعالى شرفا بجعل ترابها طهورا كالماء (قوله خير الامم) أي لكوني خير الرسل فشرفهم بالتبع لي (قوله فواتح الكلام) أي الفاظ البلاغة والفصاحة التي يفتتح بها الكلام ويختم بها أيضا فلذا كان كلامه صلى الله عليه وسلم مشتملا على أسرار ومعان دقيقة (قوله السبع الطوال) أولها البقرة وآخرها براءة بجعل الانفال مع براءة سورة واحدة ولذا لم يبسمل بينهما وقيل السابعة هود وقيل الكهف والجمهور على الاول (قوله المثاني) المراد بها كل سورة أقل من مائة آية وسميت مثاني لانها ذكرت عقب ذكر المئين الذي أريد بها كل سورة مشتملة على مائة آية فأكثر فهي ثانية في الذكر والمئين بكسر الميم (قوله وفضلت بالمفصل) هذا ليس فيه حصر فلا ينافي ما مر أنه صلى الله عليه وسلم خص بغير المفصل كخواتيم البقرة (قوله صلاة في الصفوف) أي كصلاة الملائكة بخلاف الامم السابقة فكانوا يصلون منفردين واذا اجتمعوا لم يصطفوا بل يصلي بعضهم في وجه بعض

(واعطيت السلام) أى التحية بالسلام (وهو تحية اهل الجنة) أى يحيى بعضهم بعضا قال المناوى تنبيه قال أبو طالب فى كتاب التحيات تحية العرب السلام وهى أشرف التحيات وتحية الاكاسرة السجود للملك وتقبيل الارض وتحية الفرس طرح اليد على الارض أمام الملك والحبشة عقد اليد على الصدر والروم كشف الرأس وتنكيسها والنوبة الايماء بفمه مع جعل يده على رأسه ووجهه وحمير الايماء بالاصبع (واعطيت آمين) أى ختم الداعى دعاءه بلفظ آمين (ولم يعطها احد ممن كان قبلكم) أى لم يعط هذه الخصلة الثالثة كما يشير اليه قوله (الا ان يكون الله تعالى اعطاها هرون فان موسى كان يدعو ويؤمن هرون) أى فانه لا يكون من الخصائص المحمدية بالنسبة لهرون بل بالنسبة لغيره من الانبياء (الحرث) بن أبى اسامة فى مسنده (وابن مردويه) فى تفسيره (عن انس) بن مالك ﷺ (اعطيت خمسا لم يعطهن احد من الانبياء قبلى) قال العلقمى وعن ابن عباس لا أقولهن فخرا ومفهومه انه لم يختص بغير الخمس المذكورة لكن روى مسلم من حديث أبى هريرة فضلت على الانبياء بست فذكر اربعا من هذه الخمس وزاد اثنتين واعطيت جوامع الكلم وختم بى النبيون ولمسلم من حديث جابر فضلنا على الناس بثلاث جعلت صفوفنا كصفوف الملائكة الحديث وفيه ذكر خصلة أخرى وقد بينها ابن خزيمة والنسائى وهى واعطيت هذه الآيات من آخر سورة البقرة من كنز تحت العرش ويشير الى ما حطه عن امته من الاصر وتحمل ما لا طاقة لهم به ورفع الخطا والنسيان ولاحمد من حديث على اعطيت أربعا لم يعطهن أحد من انبياء الله أعطيت مفاتيح الارض وسميت أحمد وجعلت أمتى خير الامم وذكر خصلة التراب فصارت الخصال اثنتى عشرة وقد يوجد أكثر من ذلك لمن أمعن التتبع وقد ذكر أبو سعيد النيسابورى فى شرف المصطفى أن الذى اختص به من دون الانبياء ستون خصلة قال شيخنا بعد أن ذكر ما تقدم ثم لما صنفت كتاب المعجزات والخصائص تتبعتها فزادت على المائتين وقال فى محل آخر فزادت على الثلثمائة قال شيخ شيوخنا وطريق الجمع أن يقال لعله اطلع أولا على بعض ما اختص به ثم اطلع على الباقى ومن لا يرى مفهوم العدد حجة يدفع هذا الاشكال من أصله وظاهر الحديث يقتضى أن كل واحدة من الخمس المذكورات لم تكن لاحد قبله وهو كذلك وغفل الداودى الشارح غفلة عظيمة فقال قوله لم يعطهن أحد يعنى لم تجتمع لاحد قبله لان نوحا بعث الى كافة الناس واما الاربع فلم يعط أحد واحدة منهن وكأنه نظر فى أول الحديث وغفل عن آخره لانه نص صلى الله عليه وسلم على خصوصيته بهذه أيضا لقوله وكان النبى يبعث الى قومه خاصة (نصرت بالرعب) أى بالخوف منى زاد فى رواية أحمد فيقذف فى قلوب أعدائى (مسيرة شهر) بالنصب أى ينصرنى الله بالقاء الخوف فى قلوب أعدائى أى من مسيرة شهر بينى وبينهم من سائر نواحى المدينة وجميع جهاتها قال العلقمى وفى الطبرانى عن ابن عباس نصر رسول الله صلى الله عليه وسلم بالرعب على عدوه مسيرة شهرين وأخرج عن السائب بن يزيد مرفوعا فضلت على الانبياء بخمس وفيه ونصرت بالرعب شهرا أمامى وشهرا خلفى وهو مبين لمعنى حديث ابن عباس قال شيخ شيوخنا فالظاهر اختصاصه به مطلقا وانما جعل الغاية شهرا لانه لم يكن بين بلده وبين احد من أعدائه أكثر منه وهذه الخصوصية حاصلة على الاطلاق حتى ولو كان وحده بغير عسكر وهل هى حاصلة لامته من بعده فيه احتمال اه قلت ورأيت فى

(قوله السلام) أى بخلاف الامم السابقة فبعضهم كانت تحية السجود وبعضهم وضع اليد على كتف الملك الخ (قوله اهل الجنة) أى بعضهم يحيى بعضا بالسلام (قوله امين) أى فى الدعاء (قوله الا أن يكون الخ) أى لم يوجد اعطاؤها لغيرى الا لهذين الرسولين ولذا قال تعالى قد أجيبت دعوتكما أى بسبب التأمين والمراد من قوله ثلاث خصال فيما مر انه صلى الله عليه وسلم خص بكل فرد منها الا أنه خص بالمجموع فقط وكذا يقال فيما يأتى من نظائره

بعض

(قوله وجعلت لى الارض مسجدا) بخلاف من سبق فلا تصح صلاتهم الا فى نحو الكنيسة واستشكل بان سيدنا عيسى كان يكثر
السفر وقد يقال ان محل عدم صحة صلاتهم فى غير نحو الكنيسة فى الحضر أما فى السفر فتصح وحينئذ تكون

بعض الحواشى نقل ابن الملقن فى شرح العمدة عن مسند أحمد بلفظ والرعب يسعى بين يدى أمتى شهرا (وجعلت لى الارض) زاد فى رواية ولامتى (مسجدا) أى محل سجود فلا يختص السجود منها بموضع دون غيره زاد فى رواية وكان من قبلى انما يصلون فى كنائسهم (وطهورا) بفتح الطاء المهملة بمعنى مطهرا وان لم يرفع حدثا (وأيما رجل من امتى ادركته الصلاة فليصل) أى بوضوء أو تيمم فى مسجد أو غيره وانما زاده دفعا لتوهم انه خاص به (واحلت لى الغنائم) بمعنى التصرف فيها كيف شئت وقسمتها كيف أردت (ولم تحل) قال المناوى يجوز بناؤه للفاعل والمفعول (لاحد قبلى) أى من الامم السابقة بل كانوا على ضربين منهم من لم يؤذن له فى الجهاد فلم يكن له مغانم ومنهم من أذن له فيه لكن كانوا اذا غنموا شيأ لم يحل لهم أكله وجاءت نار فاحرقته الا الذرية (وأعطيت الشفاعة) قال العلقمى هى سؤال الخير وترك الضرر عن الغير على سبيل التضرع والمراد بها الشفاعة العظمى فى راحة الناس من هول الموقف وهى المراد بالمقام المحمود لانها شفاعة عامة تكون فى المحشر حين يفزع الناس اليه صلى الله عليه وسلم قال شيخنا اللام للعهد قاله ابن دقيق العيد وقال ابن حجر الظاهر أن المراد هنا الشفاعة فى اخراج من دخل النار ممن ليس له عمل صالح الا التوحيد لقوله صلى الله عليه وسلم فى حديث ابن عباس وأعطيت الشفاعة وأخرتها لامتى وهى لمن لا يشرك بالله شيأ وفى حديث ابن عمرو وهى لكم ولمن يشهد أن لا اله الا الله وقيل الشفاعة المختصة به أنه لا يرد فيما يسأل وقيل فى خروج من فى قلبه ذرة من الايمان قال الحافظ بن حجر والذى يظهر لى ان هذه مرادة مع الاولى قال النووى الشفاعات خمس أولها مختصة بنبينا صلى الله عليه وسلم وهى الاراحة من هول الموقف وطول الوقوف الثانية فى ادخال قوم الجنة بغير حساب الثالثة لقوم استوجبوا النار من المذنبين الرابعة فيمن دخل النار من المذنبين الخامسة فى زيادة الدرجات فى الجنة (وكان النبى يبعث الى قومه خاصة) لامه للاستغراق بدليل رواية وكان كل نبى واستشكل بنوح فانه دعا على جميع من فى الارض فاهلكوا الا أهل السفينة ولو لم يكن مبعوثا اليهم لما أهلكوا لقوله تعالى وما كنا معذبين حتى نبعث رسولا وأجيب باجوبة أحسنها ما قاله ابن حجر ويحتمل أنه لم يكن فى الارض عند ارسال نوح الا قومه فبعثته خاصة لكونها الى قومه فقط وهى عامة فى الصورة لعدم وجود غيرهم لكن لو اتفق وجود غيرهم لم يكن مبعوثا اليهم (وبعثت الى الناس عامة) أى أرسلت الى ناس زمنى فمن بعدهم الى آخرهم ولم يذكر الجن لان الانس أصل أو لان الناس تعمهم واختار السبكى انه صلى الله عليه وسلم أرسل الى الملائكة أيضا بدليل رواية أبى هريرة وأرسلت الى الخلق كافة قال المناوى ظاهر كلام المؤلف بل صريحه ان الشيخين رويا بهذا اللفظ وقد اغتر فى ذلك بصاحب العمدة وهو وهم واللفظ انما هو للبخارى ولفظ مسلم وبعثت الى كل أحمر وأسود (ق ن عن جابر) بن عبد الله

(أعطيت سبعين ألفا من امتى يدخلون الجنة بغير حساب) أى ولا عقاب (وجوههم كالقمر ليلة البدر) أى والحال ان ضياء وجوههم كضياء القمر ليلة كماله وهى ليلة أربعة عشر (قلوبهم على قلب رجل واحد) أى متوافقة متطابقة غير متخالفة (فاستزدت ربى عز وجل)

الخصوصية لنا عدم التقييد بالسفر (قوله فأيما رجل) أى شخص مسلم ولو انثى فهو وصف طردى (قوله الغنائم) المراد مايشمل الفئ لانهما كالمسكين والفقير اذا افترقا اجتمعا الخ وقوله ولم تحل يجوز بناؤه للفاعل وللمفعول وقوله لاحد قبلى أى من الامم السابقة بل كانوا على ضربين منهم من لم يؤذن له فى الجهاد فلم يكن له مغانم ومن اذن له فيه لكن كانوا اذا غنموا شيأ لم يحل لهم أكله وجاءت نار فاحرقته الا الذرية اه من العزيزى (قوله الشفاعة) أى بعض أنواعها كالشفاعة فى فصل القضاء والشفاعة فى ادخال الناس الجنة من غير حساب أما الشفاعة فى بعض الناس من دخول النار فليس خاصا به صلى الله عليه وسلم بل يكون لغيره من العلماء (قوله خاصة) ولا يرد سيدنا آدم وسيدنا نوح فان رسالة الاول عامة لاولاده لكن لا لذاته بل لعدم وجود غيرهم اذ ذاك وكذا يقال فى عموم رسالة سيدنا نوح حتى لو فرض وجود غير اولاد سيدنا آدم وغير قوم سيدنا نوح لم تكن رسالتهما عامة لذلك

الغير وفى رواية كافة بدل عامة (قوله أعطيت سبعين ألفا الخ) كتب الشريف على حاشية نسخة فيه شئ وهو قريب من الحسن علقمى وقال المناوى ضعيف لاختلاط المسعودى وعدم تمييز تابعيه وقال الشيخ حجازى صحيح اه حفظ الاجهورى

أي طامعاً منه أن يدخل من أمتي بغير حساب فوق ذلك (فزادني مع كل واحد سبعين الفا) فالحاصل من ضرب سبعين ألفا في مثلها أربعة آلاف ألف ألف وتسعمائة ألف ألف قال المناوي ويحتمل أن المراد خصوص العدد وان يراد الكثرة ذكره المظهري (حم عن ابي بكر الصديق وهو حديث ضعيف ﷺ (اعطيت امتي) أي امة الاجابة (شيألم يعطه احد من الامم ان يقولوا) أي يقول المصاب منهم (عند المصيبة انا لله وانا اليه راجعون) بين به ان الاسترجاع من خصائص هذه الامة (طب وابن مردويه) في تفسيره (عن ابن عباس) وهو حديث ضعيف ﷺ (اعطيت قريش مالم يعط الناس) وبين ذلك المعطى بقوله (اعطوا ما امطرت السماء) أي النبات الذي ينبت على المطر (وما جرت به الانهار وما سالت به السيول) قال المناوي يحتمل أن المراد أنه تعالى خفف عنهم النصب في معايشهم فلم يجعل زرعهم يسقى بمؤنة كدولاب بل بالمطر والسيل وان يراد أن الشارع أقطعهم ذلك (الحسن بن سفيان) في جزئه (وابو نعيم في) كتاب (المعرفة) معرفة الصحابة (عن حابس) بحاء وسين مهملتين بينهما باء موحدة وزن جعفر وقيل بمثناة تحتية بدل الموحدة مصغرا ﷺ (اعطي يوسف شطر الحسن ش حم ع ك عن انس) بن مالك قال المناوي قال الحاكم صحيح وأقره الذهبي ﷺ (اعظم الايام عند الله) أي من أعظمها (يوم النحر) لانه يوم الحج الاكبر وفيه معظم أعمال النسك أما يوم عرفة فافضل من يوم النحر على الاصح (ثم يوم القر) بفتح القاف وشد الراء ثاني يوم النحر سمي بذلك لانهم يقرون فيه ويستريحون مما حصل لهم من التعب وفضلهما لذاتهما ولما وظف فيهما من العبادات (حم د ك عن عبد الله ابن قرط) الازدي قال المناوي قال الحاكم صحيح وأقره الذهبي ﷺ (اعظم الخطايا اللسان الكذوب) أي كذب اللسان الكذوب أي الكثير الكذب وهو محمول على الزجر والتنفير (ابن لال عن ابن مسعود عن ابن عباس) واسناده ضعيف ﷺ (اعظم العيادة اجرا) أي أكثرها ثوابا (اخفها) قال المناوي بان يخفف القعود عند المريض فعلم ان العيادة بمثناة تحتية لا بموحدة وان صح اعتباره بدليل تعقيبه في رواية بقوله والتعزية مرة (البزار) في مسنده (عن علي) امير المؤمنين وقد رمز المؤلف لضعفه ﷺ (اعظم الغلول) أي الخيانة (عند الله يوم القيامة ذراع) أي اثم غصب ذراع (من الارض تجدون الرجلين جارين في الارض او في الدار فيقتطع احدهما من حظ صاحبه) أي من حقه (ذراعا فاذا اقتطعه طوقه من سبع ارضين يوم القيامة) أي تخسف به الارض فتصير البقعة المغصوبة في عنقه كالطوق (حم طب عن ابي مالك الاشجعي) هو تابعي والحديث مرسل قال المناوي قال ابن حجر اسناده حسن ﷺ (اعظم الظلم ذراع) أي ظلم غصب ذراع (من الارض ينتقصه المرء من حق اخيه) أي في الدين وان لم يكن من النسب (ليست حصاة أخذها الا طوقها يوم القيامة) وذكر الحصاة في هذا الحديث والذراع فيما قبله لينبه أن ما فوق ذلك أبلغ في الاثم وأعظم في العقوبة (طب عن

(قوله لم يعطه) بضم الهاء لانها ضمير وليست للسكت لان أصله يعط بحذف الالف اه بخط الاجهوري (قوله انا لله الخ) ولو لم يكن هذا من الخصوصية لم يقل سيدنا يعقوب يا أسفا على يوسف بل كان يقول انا لله الخ (قوله أعطيت قريش الخ) أي اكراما له صلى الله عليه وسلم (قوله عن حابس) وفي نسخة حايس (قوله شطر الحسن) يطلق على الجزء وعلى النصف والمراد هنا الاول لئلا ينافي رواية ثلثي الحسن أي الجمال الذي في الخلق جميعا ما عداه صلى الله عليه وسلم ثلث والذي في سيدنا يوسف ثلثان (قوله الخطايا) جمع خطيئة وهي الذنب الواقع عن عمد ولكون اللسان جريمته عظيمة جعل له حاجزان الاسنان والشفتان (قوله اللسان) أي خطيئة اللسان (قوله الغلول) المراد به مطلق الخيانة لا خصوص الخيانة في الغنيمة بدليل السياق (قوله ذراع) أي غصب ذراع أو شبر أو أقل من ذلك بدليل قوله صلى الله عليه وسلم في الحديث الآتي ليست حصاة أخذها الخ فالخيانة في المال ليس اثمها كالخيانة في الارض (قوله من سبع أرضين) هذا دليل على ان الارض طباق وأنها متلاصقة لأن بينها فضاء كالسموات والا لم يحسن تطويقه السبع أرضين ويحتمل أن هذا على حقيقته وأن يطول الله عنقه ويجعل فيه قدر ما غصبه من سبع أرضين ويحتمل أنه كناية عن مشقة التكليف أي يكلف ذلك فلم يستطع كما ورد أن من كذب في منامه يكلف عقد شعيرة ومعلوم ان الشعيرة لا يمكن عقدها فهو تنكيل عليه وشدة عذاب لكن الجمهور على أنه متى أمكن حمل النص على ظاهره لا يعدل الى غيره وفي الحديث دليل على ان من ملك قطعة أرض من الطبقة العليا كان مالكا لما تحتها من السبع أرضين فليس لاحد أن ينتفع به بغير اذنه

عن ابن مسعود) رمز المؤلف لحسنه ﷺ (اعظم الناس اجرا) اى ثوابا (فى الصلاة ابعدهم اليها ممشى فابعدهم) انما كان أعظم اجرا لما يحصل فى بعد الدار عن المسجد من كثرة الخطا وفى كل خطوة عشر حسنات كما رواه احمد قال ابن رسلان لكن بشرط أن يكون متطهرا قال العلقمى قال الدميرى فان قيل روى أحمد فى مسنده عن حذيفة أن النبى صلى الله عليه وسلم قال فضل البيت القريب من المسجد على البعيد كفضل المجاهد على القاعد عن الجهاد فالجواب أن هذا فى نفس البقعة وذاك فى الفعل فالبعيد دارا مشيه اكثر وثوابه أعظم والبيت القريب أفضل من البعيد (والذى ينتظر الصلاة حتى يصليها مع الامام اعظم اجرا من الذى يصليها ثم ينام) اى كما أن بعد المكان يؤثر فى زيادة الاجر فكذا طول الزمن للمشقة فاجر منتظر الامام أعظم من أجر من صلى منفردا أو مع الامام من غير انتظار وفائدة قوله ثم ينام الاشارة الى الاستراحة المقابلة للمشقة التى فى ضمن الانتظار (ق عن ابى موسى) الاشعرى (ه عن ابى هريرة ﷺ اعظم الناس هما) بفتح الهاء وشد الميم اى حزنا وغما (المؤمن) أى الكامل الايمان ثم بين كونه اعظم الناس هما بقوله (يهتم بامر دنياه وامر آخرته) فان راعى دنياه أضر بآخرته أو عكس أضر بدنياه فاهتمامه بالامور الدنيوية بحيث لا يخل بالمطالب الاخروية هم وأى هم لصعوبته الا على الموفقين (ه عن انس) بن مالك واسناده ضعيف ﷺ (اعظم الناس حقا على المرأة زوجها) فيجب عليها أن لا تخونه فى نفسها وماله وأن لا تمنعه حقا عليها (واعظم الناس حقا على الرجل امه) فحقها فى الآكدية فوق حق الاب لما قاسته من مشاق حمله وفصاله ورضاعه (ك عن عائشة) قال المناوى قال الحاكم صحيح ﷺ (اعظم النساء بركة ايسرهن مؤنة) لان اليسر داعى الى الرفق والله رفيق يحب الرفق فى الامر كله قال عروة وأول شؤم المرأة كثرة صداقها (حم ك هب عن عائشة) قال المناوى قال الحاكم صحيح وأقره الذهبى ﷺ (اعظم آية فى القرآن آية الكرسى) قال البيضاوى وهذه الآية مشتملة على امهات المسائل الالهية فانها دالة على ان الله تعالى موجود واحد فى الالوهية متصف بالحياة واجب الوجود لذاته موجد لغيره اذ القيوم هو القائم بنفسه المقيم لغيره منزه عن التحيز والحلول مبرأ عن التغير والفتور ولا يناسب الاشباح ولا يعتريه ما يعترى الارواح مالك الملك والملكوت ومبدع الاصول والفروع ذو البطش الشديد الذى لا يشفع عنده الا من أذن له العالم وحده بالاشياء كلها جليها وخفيها كليها وجزئيها واسع الملك والقدرة ولا يؤده شاق ولا يشغله شأن متعال عما يدركه وهم عظيم لا يحيط به فهم ولذلك قال عليه الصلاة والسلام ان أعظم آية فى القرآن آية الكرسى من قرأها بعث الله له ملكا يكتب من حسناته ويمحو من سيآته الى الغد من تلك الساعة وقال من قرأ آية الكرسى فى دبر كل صلاة مكتوبة لم يمنعه من دخول الجنة الا الموت ولا يواظب عليها الا صديق أو عابد ومن قرأها اذا أخذ من مضجعه أمنه الله على نفسه وجاره وجار جاره والابيات حوله (واعدل آية فى القرآن ان الله يأمر بالعدل) بالتوسط فى الامور اعتقادا كالتوحيد المتوسط بين التعطيل والتشريك والقول بالكسب المتوسط بين محض الجبر والقدر وعملا كالتعبد باداء الواجبات المتوسط بين البخل والتبذير (والاحسان الى آخرها) أى الى اخلاق أو احسان الطاعات وهو اما بحسب الكمية كالتطوع بالنوافل أو بحسب الكيفية كما قال صلى الله عليه وسلم

(قوله يمشى) أى مسافة (قوله ثم ينام) أى يستريح بخروجه من عهدة ما عليه وهذا يقتضى ان تأخير الصلاة للجماعة أفضل من تقديمها أول الوقت ولو مع الجماعة لزيادة أجره بمشقة الانتظار وليس مرادا اذ يعارضه الاخبار الدالة على طلب الصلاة أول الوقت (قوله آخرته) بالمد (قوله امه) ولذا ذهب شخص فى تيه بنى اسرائيل أى فى الوادى الذى تاهوا فيه فلاقى شخصا فالهم انه سيدنا الخضر عليه السلام فسأله عن حال سيدنا مالك فقال امام الائمة وسأله عن سيدنا الشافعى فقال من الابدال وسأله عن سيدنا احمد بن حنبل فقال صديق وسأله عن بشر الحافى فقال لم يوجد بعده مثله فقال له بم نلت هذا أى اجتماعى بك يا سيدنا الخضر فقال له ببركة لامك (قوله أعظم آية الخ) أى من حيث الذات أى أكثر آيات القرآن ثوابا لقارئها وان كان غيرها أطول منها لاشتمالها على كثير من أسماء الذات وأسماء الصفات اظهارا واضمارا وقارئها فى حضرة الله ومن كان فى حضرة الله لا يقربه الشيطان ومن قرأها عند النوم لا يقربه الشيطان حال نومه والمختار ان فضل بعض السور والآيات انما هو بالنسبة الى الثواب فقط (قوله والاحسان) أى الاعطاء للمحتاج وكانت أعدل لدلالتها على عدم الافراط والتفريط فى الاعتقاد والعمل بأن يتبع ما عليه أهل السنة

(قوله وارجى) اى اعظم رجاء فى رحمته تعالى والاضافة فى عبادى للتشريف فتقتضى التخصيص بالمسلمين (قوله يهجو القبيلة باسرها) اى من اجل شخص واحد اساءه فيهجو جميع قبيلته والهجو حرام مطلقا ولو صادقا فى الشخص وان ظالمه الا ان

الاحسان أن تعبد الله كأنك تراه فان لم تكن تراه فانه يراك (واحوف آية فى القرآن فمن يعمل مثقال ذرة) اى زنة أصغر نملة (خيرا يره) اى يرثوابه بشرط عدم الاحباط بان مات مسلما (ومن يعمل مثقال ذرة شرا يره) أى يرجزاءه ان لم يغفرله (وارجى آية فى القرآن ياعبادى الذين اسرفوا على انفسهم) أى أفرطوا بالجناية عليها بالاسراف فى المعاصى واضافة العباد تقتضى تخصيصه بالمؤمنين على ماهو عرف القرآن (لا تقنطوا من رحمة الله) اى لا تيأسوا من مغفرته أولا وتفضله ثانيا (ان الله يغفر الذنوب جميعا) يسترها بعفوه ولو بلا توبة اذا شاء الا الشرك قال البيضاوى وتقييده بالتوبة فيما عدا الشرك خلاف الظاهر (الشيرازى فى كتاب (الالقاب) والكنى (وابن مردويه) فى تفسيره (والهروى فى فضائله) قال المناوى اى كتاب فضائل القرآن كلهم (عن ابن مسعود) رمز المؤلف لضعفه ﴿اعظم الناس فرية﴾ بكسر الفاء وسكون الراء وفتح المثناة التحتية أى كذبا (اثنان) احدهما (شاعر يهجو القبيلة باسرها) اى لرجل واحد منهم غير مستقيم أوان المراد أن القبيلة لا تخلو عن عبد صالح (ورجل انتفى من أبيه) بان قال است ابن فلان وهو كبيرة قال المناوى ومثل الاب الام فيما يظهر (ابن ابى الدنيا) ابو بكر (ق) كتاب (ذم الغضب د عن عائشة) واسناده حسن كما قاله فى الفتح ﴿اعف الناس قتلة﴾ بكسر القاف أى اكفهم وارحمهم من لا يتعدى فى هيئة القتل التى لا يحل فعلها من تشويه المقتول واطالة تعذيبه (اهل الايمان) لما جعل الله فى قلوبهم من الرحمة والشفقة لجميع خلقه بخلاف أهل الكفر (ده عن ابن مسعود) ورجاله ثقات ﴿اعقلها وتوكل﴾ أى شد ركبة ناقتك مع ذراعها بحبل واعتمد على الله فان عقلها لا ينافى التوكل وسببه كما فى الترمذى قال رجل يارسول الله أعقل ناقتى وأتوكل أو أطلقها وأتوكل فذكره قال العلقمى قال شيخنا زكريا التوكل هو الاعتماد على الله تعالى وقطع النظر عن الاسباب مع تهيئتها ويقال هو كلة الامر كله الى مالكه والتعويل على وكالته ويقال هو ترك السعى فيما لا تسعه قوة البشر ويقال هو ترك الكسب واخلاء اليد من المال ورد بأن هذا تأكل لا توكل (ت عن انس) بن مالك ﴿اعلم الناس﴾ أى من أعلمهم (من يجمع علم الناس الى علمه) أى يحرص على تعلم ماعندهم مضافا لما عنده (وكل صاحب علم غرثان) بغين معجمة مفتوحة وراء ساكنة ومثلثة أى جائع والمراد أنه اشد حبه فى العلم وحلاوته عنده وتلذذه بفهمه لا يزال منهمكا فى تحصيله فلا يقف عند حد ومن كان ذلك دأبه يصير من أعلم الناس لشدة تحصيله للفوائد وضبط الشوارد (ع عن جابر) بن عبد الله واسناده ضعيف ﴿اعلم انك لا تسجد لله سجدة الا رفع الله لك بها درجة وحط عنك بها خطيئة﴾ فأكثر من الصلاة لترفع لك الدرجات وتحط عنك الخطيآت (حم ع حب طب عن ابى امامة) الباهلى واسناده صحيح ﴿اعلم يا ابا مسعود ان الله اقدر عليك منك على هذا الغلام﴾ أى أقدر عليك بالعقوبة من قدرتك على ضربه ولكن يحلم اذا غضب وأنت لا تقدر على الحلم والعفو عنه اذا غضبت وسببه كما فى مسلم قال ابو مسعود البدرى كنت أضرب غلاما لى

يكون مبتدعا أو فاسقا متجاهرا أو كافرا وخص الشاعر لان الهجو غالبا انما يحصل منه والا فالهجو بالنثر كذلك (قوله فرية) أى كذبا اى من جهة الكذب (قوله رجل) أى شخص انتفى من أبيه أى أصله ابا كان أوأما وان علا بان يقول است ابن فلان (قوله اعف الناس) اى اكفهم عفة عما يغضب الله اهل الايمان الكامل (قوله من يجمع علم الناس الخ) اى يحرص على تعلم العلم ولو ممن هو اصغر منه ولذا قيل لسيدنا احمد بن حنبل بم نلت هذا العلم مع صغر سنك فقال بتعلمى ممن هو أكبر منى وأصغر منى (قوله اعلم) أى يامن يتأتى منه أو يأيها الراوى (قوله سجدة) فى الصلاة أو فى غيرها كسجدة تلاوة ولذا قال أبو الدرداء لولا ثلاثة أشياء ما أحببت بقائى فى الدنيا وضع جبهتى للسجود ليلا ونهارا وصومى فى الهاجرة أى أيام الحر وجلوسى مع قوم ينتقون الكلام كما تنتقى الفاكهة (قوله ان الله اقدر) فى رواية والله ان الله أقدر الخ قاله له حين رآه يضرب رقيقه بصوت فلما شعر به صلى الله عليه وسلم سقط السوط من يده وقال انه حر لله بالسوط
تعالى فقال له صلى الله عليه وسلم لولا فعلت ذلك أى العتق للفحتك النار أى بسبب ضربه فعتقه كفر عنه اثم ضربه قال أبو مسعود والله ما ضربت أحدا بعد ذلك وهذا شأن الموفقين

بالسوط فسمعت صوتا من خلفي يا أبا مسعود فلم أفهم الصوت من الغضب فلما دنا مني اذا هو رسول الله صلى الله عليه وسلم فاذا هو يقول اعلم يا أبا مسعود فالقيت السوط من يدي وفي رواية فسقط السوط من يدي لهيبته فذكر وقال فقلت هو حر لوجه الله قال أما لو لم تفعل للفحتك النار (م عن ابي مسعود) البدري ۞ (اعلم يا بلال انه من احيا سنة من سنتي) قال الاشرفي الظاهر يقتضي من سنني بصيغة الجمع لكن الرواية بصيغة الافراد والسنة ما شرعه رسول الله صلى الله عليه وسلم من أحكام الدين وقد تكون فرضا كزكاة الفطر وغير فرض كصلاة العيد وصلاة الجماعة وقراءة القرآن في غير الصلاة وما أشبه ذلك واحياؤها أن يعمل بها ويحرض الناس عليها ويحثهم على اقامتها (قد اميتت بعدي) أي تركت وهجرت (كان له من الاجر مثل) أجور (من عمل بها من غير أن ينقص) أي الاجر الحاصل له (من أجورهم شيأ) قال البيضاوي أفعال العباد وان كانت غير موجبة ولا مقتضية للثواب والعقاب بذواتها الا أنه تعالى أجرى عادته بربط الثواب والعقاب بها ارتباط المسببات بالاسباب (ومن ابتدع بدعة ضلالة) يروى بالاضافة ويجوز نصبه نعتا ومنعوتا وقوله ضلالة يشير الى أن بعضها من البدع ليس بضلالة (لا يرضاها الله ورسوله كان عليه مثل آثام من عمل بها لا ينقص ذلك من أوزار الناس شيأ ت عن عمرو بن عوف) قال المناوي وحسنه الترمذي ۞ (اعلموا انه) أي الشأن (ليس منكم من احد الا مال وارثه احب اليه من ماله) أي الذي يخلفه الانسان من المال وان كان هو في الحال منسوبا اليه فانه باعتبار انتقاله الى وارثه يكون منسوبا للوارث فنسبته للمالك في حياته حقيقية ونسبته للوارث في حياة المورث مجازية ومن بعد موته حقيقية قالوا كيف ذلك يا رسول الله قال (مالك ما قدمت) أي ما صرفته في وجوه القرب فصار أمامك تجازى عليه في الآخرة وهو الذي يضاف اليك في الحياة وبعد الموت بخلاف المال الذي تخلفه بعد موتك (ومال وارثك ما أخرت) أي ما خلفته بعدك له وفي الحديث الحث على الاكثار من الصدقة فان ما تصدق به الانسان من المال هو الذي يدوم له وينفعه (ن عن ابن مسعود) قال المناوي وفي الصحيحين نحوه ۞ (اعلنوا النكاح) أي اظهروا عقد النكاح اظهارا للسرور وفرقا بينه وبين غيره (حم حب طب حل ك عن عبد الله (بن الزبير) قال الشيخ حديث صحيح ۞ (اعلنوا هذا النكاح واجعلوه في المساجد) أي اجعلوا عقده فيها بحضرة جمع من العلماء والصلحاء وفيه أن عقد النكاح في المسجد لا يكره بخلاف البيع ونحوه (واضربوا عليه بالدفوف) جمع دف بالضم ما يضرب به لحادث سرور أو لعب (ت عن عائشة) قال المناوي وضعفه البيهقي ۞ (اعمار امتي ما بين الستين الى السبعين) أي ما بين الستين من السنين الى السبعين (واقلهم من يجوز ذلك) أي من يجاوز السبعين وراءه ويتعداها قال المناوي وانما كانت أعمارهم قصيرة ولم يكونوا كالامم قبلهم الذين كان أحدهم يعمر ألف سنة وأقل وأكثر وكان طوله نحو مائة ذراع وعرضه عشرة أذرع

(قوله يا بلال) غير بلال الحبشي (قوله من احيا سنة) المراد بها الطريقة فيشمل فرض الكفاية والعين كان صلى على جنازة فاقتدى به الناس أو زكى فاقتدى به الناس وزكوا فله ثواب مثل ثواب كل من فعل ذلك (قوله من سنتي) كذا الرواية والقياس من سنني ويجاب بأنه مفرد مضاف فيعم (قوله بدعة ضلالة) خرجت البدعة الحسنة والمباحة (قوله الا مال وارثه احب اليه من ماله) أي فالابن مثلا يحب مال أبيه أكثر من ماله لكونه اذا مات ورثه وضمه الى ماله (قوله مالك ما قدمت) أي فينبغي لك أن لا تترك الصدقات خوفا على فقر وارثك بعدك بل أنفقه في القربات اذ مالك الذي ينفعك هو ما قدمته ومال وارثك ما أخرت أي فلا ينفعك بشئ لانه لوارثك (قوله واجعلوه) أي النكاح بمعنى العقد في المسجد واضربوا عليه بالدفوف أي وقت العقد لكن اذا كان العقد في المسجد ضرب بالدف خارجه وقد دفع الحبر ابن عباس دراهم لمن لعب عنده وقت النكاح أي لعبا جائزا فهو مطلوب (قوله ما بين الستين) أي السنة المكملة للستين من أول ولادته (قوله الى السبعين) الظاهر والسبعين لان بين لا تكون الا بين متعدد ويجاب بأن فيه حذفا أي ما بين الستين وما فوقها منتهيا ذلك الفوق الى السبعين وقصر عمر هذه الامة وصغر جسمهم وصغر حب أقواتهم من الرحمة بهم بخلاف الامم السابقة فكان يعمر الواحد منهم ألف سنة مع عظم جسمه وقد بلغ طول نحو مائة ذراع ومع عظم حب أقواتهم فقد كانت حبة البر قدر ضرة البقرة والرمانة لا يستطيع حملها الا عشرة رجال من هؤلاء العظام فكان ذلك سببا لبطرهم وتكبرهم وعذابهم العذاب الشديد

لانهم كانوا يتناولون من الدنيا من مطعم ومشرب وملبس على قدر أجسامهم وطول أعمارهم والدنيا حلالها حساب وحرامها عقاب كما في خبر فأكرم الله هذه الامة بقلة عقابهم وحسابهم المعوق لهم عن دخول الجنة ولهذا كانوا أول الامم دخولا الجنة ومن ثم قال المصطفى صلى الله عليه وسلم نحن الآخرون الاولون وهذا من اخباراته المطابقة التي تعد من المعجزات (ت عن ابي هريرة ع عن انس) بن مالك واسناده ضعيف ﴿ (اعمل عمل امرئ يظن ان لن يموت أبدا واحذر حذر امرئ يخشى ان يموت غدا) يحتمل أن المراد طلب اتقان العمل واحكامه مع تذكر الموت وقصر الامل (هق عن ابن عمرو) بن العاص رمز المؤلف لضعفه ﴿ (اعمل لوجه واحد يكفك الوجوه كلها) أي أخلص في أعمالك كلها بأن تقصد بها وجه الله تعالى يكفك جميع مهماتك في حياتك ومماتك (عد فر عن انس) بن مالك واسناده ضعيف ﴿ (اعملوا) قال المناوي أي بظاهر ما أمرتم به ولا تتكلوا على ما كتب لكم من خير وشر (فكل) أي كل انسان (ميسر) أي مهيأ مصروف (لما خلق له) أي لامر خلق ذلك الامر له فلا يقدر على عمل غيره فذو السعادة ميسر لعمل أهلها وذو الشقاوة بعكسه (طب عن بن عباس وعن عمران بن حصين) واسناده صحيح ﴿ (اعملوا فكل ميسر لما يهدى له من القول) يحتمل أن المراد بالقول العمل والمراد بالعمل ما يعم عمل اللسان وخص القول لان أكثر أعمال الخير تتعلق به (طب عن عمران بن حصين) قال المناوي رمز المؤلف لضعفه ﴿ (اعملي ولا تتكلي) خطاب لام سلمة أي لا تتركي العمل وتعتمدي على ما في الذكر الاول (فانما) وفي نسخة فان (شفاعتي للهالكين من امتي) قال المناوي وفي رواية للاهين (عد عن ام سلمة) وهو حديث ضعيف ﴿ (اعينوا اولادكم على البر) أي على بركم بالاحسان اليهم والتسوية بينهم بالعطية (من شاء استخرج العقوق من ولده) أي نفاه عنه بأن يفعل به من معاملته بالاكرام ما يوجب عوده للطاعة (طس عن ابي هريرة) قال المناوي رمز المؤلف لضعفه ﴿ (اغبط الناس عندي) بفتح الهمزة وسكون الغين المعجمة أي أحقهم بأن يغبط ويتمنى مثل حاله والغبطة هو أن يتمنى الانسان أن يكون له مثل ما لغيره من المال مثلا من غير أن يريد زواله عنه لما أعجبه منه وعظم عنده (مؤمن خفيف الحاذ) بحاء مهملة آخره ذال معجمة أي خفيف الظهر من العيال والمال بأن يكون قليلهما (ذو حظ من صلاة) أي نصيب وافر منها (وكان رزقه كفافا) أي بقدر حاجته لا ينقص عنها ولا يزيد وقيل الرزق الكفاف هو ما يكف عن الحاجات ويدفع الضرورات والفاقات (فصبر عليه) أي حبس نفسه عليه غير ناظر الى توسع ابناء الدنيا في نحو مطعم وملبس (حتى يلقى الله) أي يموت فيلقاه (واحسن عبادة ربه) بأن أتى بكمال واجباتها ومندوباتها (وكان غامضا في الناس) بالغين والضاد المعجمتين أي خاملا في الناس

(قوله يكفك) بحذف الياء لانه مجزوم في جواب الامر (قوله اعملوا الخ) قاله صلى الله عليه وسلم حين قيل له لما قال ان الله تعالى قبض قبضة وقال هذه للجنة ولا أبالي وقبضة الخ ان كان مبتدأ ذلك وان كان على طبق القدر السابق ففيم العمل (قوله من القول) بيان لما أي الذي يجري عليه من سائر الاعمال فالمراد بالقول ما يشمل الفعل ويحتمل أن المراد ميسر للذي يهدى له من القول السابق فعمله مطابق للقول السابق أي الكلام الازلي الدال على سعادته أو ضدها (قوله فان شفاعتي) أي بعضها للهالكين بالتفريط في النواهي والا فمن بعض شفاعاته صلى الله عليه وسلم أن يشفع في علو مراتب بعض الناس في الجنة فهؤلاء من الناجين لا الهالكين فليس جميع افراد شفاعاته للهالكين وفي رواية للاهين بدل الهالكين (قوله أعينوا أولادكم الخ) فينبغي التسوية بينهم حتى القبلة وان كان يحب أحدهم أكثر فينبغي أن لا يظهر ذلك لئلا يكون سببا في العقوق نعم ان عق أحدهم وظن انه لا يرجع الى الطاعة الا بهجره وقطع نفقته طلب ذلك فالحديث محمول على ما اذا ميز بينهم لحظ نفسه (قوله أغبط الناس الخ) الغبطة حسد خاص وهي ان يتمنى أن يكون له مثل ما لغيره من غير أن تزول عنه اه بخط الشيخ عبد البر (قوله عندي) قال ذلك اهتماما به أي اعظمهم مرتبة عندي (قوله الحاذ) بتخفيف الذال أي خفيفا ظهره من العيال فان ذا العيال ثقيل الظهر أي يحمل همهم كمن يحمل شيأ ثقيلا على ظهره قال العلقمي الحاذ والحال واحد وأصل الحاذ طريقة المتن وهو ما يقع عليه اللبد من ظهر الفرس أي خفيف الظهر من العيال قال في النهاية الحاذ والحال واحد أي في المعنى لا في الرواية فالرواية بذال معجمة اه بحروفه غير (قوله وأحسن عبادة ربه) هذا شامل للصلاة وغيرها وانما ذكر الصلاة أولا وحدها اهتماما بها واشار بالعطف الى أن من أحسن عبادة ربه كان تحت تربية ربه يربي له الحسنة حتى تكون قدر أحد كما يربي أحدكم مهره (قوله وكان غامضا)

فالمحمول نعمة الا اذا كان اجتماعه على الناس لاخذ العلم أو اصلاح حالهم فهذا جائز بدعلى ان العامل المعتزل للعبادة باضعاف أي ان كانت نفس ذلك المخالط للناس مطمئنة بحيث لا يغضب عند فعلهم ما يخالف هواه (قوله عجلت منيته) أي تخرج روحه بسهولة فقوله منيته أي وفاته فان الموت راحة كل مؤمن وسمي الموت منية وجمعها منايا لانها مقدرة بوقت مخصوص وقوله وقلت بواكيه أي لان الميت يعذب ببكاء أهله عليه أي ان أوصاهم بفعله فالموفق من قلت بواكيه وشكرت مساعيه وأطلق الله الالسن بالثناء عليه اه علقمي وعزيزي (قوله وقل تراثه) فان كثرة ميراثه ربما أشغله وقت الاحتضار عليه له وحصل له الافتتان (قوله وقلت بواكيه) أي لقلة عياله فان كثرة عياله تفتره عن عبادة ربه تعالى ٢٥٣ (قوله اغبوا) أي زوروا المريض يوما

غير مشهور وروي بصاد مهملة فهو فاعل بمعنى مفعول أي محتقرا يزدري (عجلت منيته) أي موته أي كان قبض روحه سهلا (وقل تراثه) أي ميراثه (وقلت بواكيه) جمع باكية لان الميت يعذب ببكاء أهله أي ان كان أوصاهم بفعله قال المناوي وفيه اشارة الى فضل المتجرد على المتزوج وقد نوع الكلام الشارح في ذلك لتنوع الاحوال والاشخاص فمن الناس من الافضل في حقه التجرد ومنهم من فضيلته التأهل فخاطب كل انسان بما هو الافضل في حقه فلا تعارض بين الاخبار (حم ت هب عن ابي امامة) الباهلي وهو حديث

۞(اغبوا) بفتح الهمزة وكسر الغين المعجمة (في العيادة) بمثناة تحتية اي عودوا المريض غبا اي يوما واتركوه يوما وهذا في غير من يتعهده ويأنس به (واربعوا) أي دعوه يومين بعد يوم العيادة وعودوه في الرابع (ع عن جابر) بن عبد الله باسناد ضعيف

۞(اغتسلوا يوم الجمعة ولو كاسا بدينار) أي حافظوا على الغسل يومها ولو عز الماء فلم يمكن تحصيله للغسل الا بثمن غال فالمراد المبالغة (عد عن انس) بن مالك مرفوعا (ش عن ابي هريرة موقوفا) قال المناوي والمرفوع ضعيف لكنه اعتضد بالموقوف ۞(اغتسلوا يوم الجمعة فانه) أي الشان (من اغتسل يوم الجمعة) أي وصلاها (فله كفارة ما بين الجمعة الى الجمعة) أي من الذنوب الصغائر (وزيادة ثلاثة ايام) بالجر أي وكفارة ثلاثة أيام زائدة على ما بينهما قال المناوي لتكون الحسنة بعشر أمثالها (طب عن ابي امامة) الباهلي واسناده ضعيف ۞(اغتنم خمسا قبل خمس) أي افعل خمسة اشياء قبل حصول خمسة (حياتك قبل موتك) أي اغتنم ما تلقى نفعه بعد موتك فان من مات انقطع عمله (وصحتك قبل سقمك) أي العمل الصالح حال صحتك قبل حصول مانع كمرض (وفراغك قبل شغلك) بفتح الشين وسكون الغين المعجمة من قال المناوي أي فراغك في هذه الدار قبل شغلك باهوال القيامة التي أول منازلها القبر (وشبابك قبل هرمك) أي افعل الطاعة حال قدرتك قبل هجوم الكبر عليك (وغناك قبل فقرك) أي التصدق بما فضل عن حاجة من تلزمك نفقته قبل عروض جائحة تتلف مالك فتصير فقيرا في الدارين فهذه الخمسة لا يعرف قدرها الا بعد زوالها (ك هب عن ابن عباس) باسناد حسن (حم في الزهد حل هب عن عمرو بن ميمون مرسلا ۞اغتنموا الدعاء عند الرقة) أي

واتركوه يوما ولو كافرا قصد زيارته حيث كان جارا أو رجي اسلامه والافباحة ما لم يقصد تعظيمه والاحرم

واغبوا بفتح الهمزة وكسر الغين المعجمة وضم الموحدة بياض بالاصل وفي المناوي واسناده ضعيف

الشديدة وهي العيادة بالعين المهملة والياء المثناة من تحت الزيارة بعد أيام كذا بخط الشيخ عبد البر الاجهوري بهامش نسخته بهذا الضبط ومثله في الشرح الكبير للمناوي وهو الذي قرره شيخنا الحفني خلاف ما في العزيزي حيث قال اغبوا بفتح الهمزة وسكون الغين المعجمة اه بحروفه فمعنى اغبوا أي العيادة أي لا تعودوا المريض في كل يوم لما يجد من ثقل العواد (قوله واربعوا) الواو بمعنى أو أي اما ان تزوروه يوما بعد يوم أو تزوروه يوما وتتركوه يومين وتزوروه في اليوم الرابع وهذا محمول على غير المتعهد وغير من يأنس به أما هما فتطلب الملازمة منهما له كل وقت (قوله ولو كاسا) أي ولو كان هواي الماء المعلوم من اغتسلوا كاسا بدينار حيث قدر على ذلك (قوله وزيادة ثلاثة أيام) فان كان مواظبا على الغسل كل جمعة فمن أين الثلاثة ويجاب باحتمال أن يتركه لسفر أو مرض فتكون الثلاثة من ذلك فان فرض عدم تركه أصلا حتت عنه من الكبائر فان لم يكن له كبائر أعطي ثوابا نظير ذلك (قوله سقمك) أو سقمك لغتان ولم تعلم الرواية فيجوز قراءته بالوجهين والاحتياط أن يقرأ بهما على البدل ليصادف الرواية وشغلك بفتح الشين وهرمك بفتحتين (قوله عند الرقة) وسببها اما التأمل في آيات الوعيد واما التأمل في عدم قيامه بواجب النعمة التي عليه ونحو ذلك فيحصل له قشعريرة ولين قلب (قوله ايضا الرقة) أي للقلب ورقته لينه وخشوعه واهتمامه بالدعاء اه بخط الاجهوري

(قوله فانها) أى ساعة الرقة رحمة أى ساعة رحمة (قوله المبتلى) ويطلب الاحسان اليه ليحصل له رأفة به فيدعو له بقلب خالص (قوله اغد) أى توجه فى وقت الغداة حال كونك عالما أى معلما للناس أو متعلما أو لمن هو دونه كما وقع لسيدنا موسى عليه السلام فانه مع اعتنائه بعلم الشريعة ذهب لسيدنا الخضر ليتلقى ويتعلم منه علم الحقيقة اذ الكامل يقبل الكمال (قوله ولا تكن الخامسة) قال ابن عبد البر الخامسة معاداة العلماء وبغضهم ومن لم يحبهم فقد أبغضهم أو قارب وفيه الهلاك أو يقال ولا تكن الخامسة أى لم تكن تفعل منها شيأ اه بخط

الشيخ عبد البر الاجهورى (قوله يوم الخميس) أو الاثنين فالسنة فى ابتداء الكتب أن يكون يوم الاثنين أو الخميس وما يقع من الابتداء يوم الاحد لملاحظة أنه أول الاسبوع أو يوم الاربعاء لملاحظة أنه الذى خلق فيه النور مخالف للسنة (قوله اغزوا قزوين) وقد وقع غزوها فى زمن الصحابة (قوله فانه) أى ذلك البلد ينقل حقيقة فى الآخرة ويجعل على أبواب الجنة لينظر اليه من غزاه فيحصل له زيادة سرور ومتى أمكن حمل النص على ظاهره ولم يرد نص بتأويله فلا يعدل عنه وقال العزيزى اغزوا قزوين أمر من الغزو أى قاتلوا أهلها وهى بفتح القاف وسكون الزاى مدينة عظيمة معروفة بينها وبين الرى سبعة وعشرون فرسخا فانه من أعلى أبواب الجنة يعنى ان تلك البقعة مقدسة وانها تصير فى الآخرة من اشرف بقاع الجنة فلا يليق أن يكون مسكنا للكفار والضمير راجع للغزو أى فان غزو ذلك البلد يوصل الى استحقاق الدخول من أعلى أبواب الجنة اه (قوله وأسنده) أى الخطيب فى المقارنة الخ المشار اليه بخط زرقانى مندب بحشا كذا بخط الشيخ عبد البر الاجهورى (قوله أصح من هذا) قولهم ليس فى هذا الباب أصح من كذا لا يقتضى اتصاف هذا الحديث بشروط الصحة (قوله اغسلوا أيديكم) وان كانت نظيفة ليكون الشرب منها مع طيب نفس (قوله أطيب من اليد) فيكره الكرع بالفم من نحو النهر وما ورد أنه صلى الله عليه وسلم قال لانسان ان كان عندك ماء بات فى شن فاسقنا والا كرعنا فبيان لجواز الكرع وأشار صلى الله عليه وسلم بقوله بات الى أن شرب الماء الذى بات أحسن مما لم يبت لانه صفى من كدوراته وأطيب بالنصب خبر ليس لان من زائدة كذا بخط الاجهورى

رقة قلوبكم عند ابن القلب واهتمامه بالدعاء (فانها رحمة) أى فان تلك الحالة ساعة رحمة ترجى فيها الاجابة (فر عن ابى) بن كعب واسناده حسن ﷺ (اغتنموا دعوة المؤمن المبتلى) أى فى نفسه أو ماله أو أهله فان دعاءه أقرب للقبول والكلام فى غير العاصى (ابو الشيخ) فى الثواب (عن أبى الدرداء) واسناده ضعيف ﷺ (اغد) أى اذهب وتوجه حال كونك (عالما) أى معلما للعلم (أو متعلما) أى للعلم الشرعى النافع (أو مستمعا) أى للعلم (أو محبا) لواحد من هؤلاء الثلاثة (ولا تكن الخامسة فتهلك) بكسر اللام والمراد بها بغض العلم وأهله (البزار) فى مسنده (طس) كلاهما (عن ابى بكرة) قال المناوى بفتح الكاف وتسكن فتبع ... ورجاله ثقات ﷺ (اغدوا) أى اذهبوا وتوجهوا (فى طلب العلم) أى فى طلب تحصيله أول النهار (فانى سألت ربى ان يبارك لامتى) أى أمة الاجابة (فى بكورها) أى فيما تفعله أول النهار (ويجعل ذلك يوم الخميس) أى يحصل مزيد البركة فى البكور فى يوم الخميس أكثر بركة ولا تعارض بين هذا وقوله فى الحديث المار اطلبوا العلم يوم الاثنين لانه أمر بطلبه يوم الاثنين وبطلبه يوم الخميس فى أول النهار (طس عن عائشة) واسناده ضعيف ﷺ (اغدوا فى طلب العلم فان الغدو بركة ونجاح) قال المناوى قال الغزالى المراد بالعلم فى هذه الاخبار العلم النافع المقرب للصانع والدال على طريق الآخرة اه فشمل العلم الشرعى (خط عن عائشة) رمز المؤلف لحسنه ﷺ (اغزوا قزوين) أمر من الغزو أى قاتلوا أهلها وهى بفتح القاف وسكون الزاى مدينة عظيمة معروفة بينها وبين الرى سبعة وعشرون فرسخا (فانه) أى ذلك البلد (من أعلى أبواب الجنة) يعنى ان تلك البقعة مقدسة وانها تصير فى الآخرة من أشرف بقاع الجنة فلا يليق أن يكون مسكنا للكفار والضمير راجع للغزو أى فان غزو ذلك البلد يوصل الى استحقاق الدخول من أعلى أبواب الجنة (ابن ابى حاتم والخليلى) أبو يعلى (معا) كتاب (فضائل قزوين عن بشر بن سلمان الكوفى عن رجل مرسلا خط فى) كتاب (فضائل قزوين عن بشر بن سلمان عن ابى السرى عن رجل يسمى ابو السرى اسمه واسنده عن ابى زرعة قال ليس فى أحاديث (قزوين حديث أصح من هذا) وكونه أصح شئ فى الباب لا يلزم منه كونه صحيحا ﷺ (اغسلوا أيديكم) أى عند ارادة الشرب (ثم اشربوا فيها) ارشادا فيهما (فليس من اناء أطيب من اليد) فيفعل ذلك ولو مع وجود الاناء ولا نظر لاستكراه المترفهين المتكبرين له لكن يظهر أن ذلك فيمن يغترف من نحو نهر أو بركة أما من معه ماء فى اناء كابريق وقلة فلا

يندب له أن يصبه في يده ثم يشربه وسببه كما في ابن ماجه عن ابن عمر قال مررنا على بركة فجعلنا نكرع فيها بفتح النون والراء بينهما كاف ساكنة وآخره عين مهملة أي نتناول الماء بأفواهنا من غير اناء ولا كف فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تكرعوا ولكن اغسلوا أيديكم فذكره (ه هب عن ابن عمر) بن الخطاب قال العلقمي واسناده ضعيف ۞(اغسلوا ثيابكم) أي أزيلوا وسخها (وخذوا من شعوركم) أي أزيلوا نحو شعر ابط وعانة وما طال من نحو شارب وحاجب وعنفقة (واستاكوا) بما يزيل القلح ويحصل بكل خشن وأولاه الاراك (وتزينوا) بالادهان وتحسين الهيئة (وتنظفوا) أي بازالة الروائح الكريهة وتطييبوا بما خفي لونه وظهر ريحه (فان بني اسرائيل لم يكونوا يفعلون ذلك) أي بل يهملون أنفسهم شعثا غبرا دنسة ثيابهم وسخة أبدانهم (فزنت نساؤهم) أي كثر فيهن الزنا لاستقذارهن اياهم والامر للندب وقضية التعليل أن الرجل الاعزب لا يطلب منه ذلك وليس مرادا بل الامر بتنظيف الثوب والبدن وازالة الشعر والوسخ أمر مطلوب كما دلت عليه الاخبار والاسلام نظيف مبني على النظافة وانما أراد أن المتزوج يطلب منه ذلك أكثر ويظهر ان مثل الرجال الحلائل فان الرجل يعاف المرأة الوسخة الشعثة فربما يقع في الزنا (ابن عساكر عن علي) أمير المؤمنين واسناده ضعيف ۞(اغفر) أي اعف وسامح عمن تلك تأديبه (فان عاقبت فعاقب بقدر الذنب) أي فلا تتجاوز قدر الجرم ولا تتعد حدود الشرع ومذهب الشافعي أن العفو عن نحو الزوجة عند نشوزها أفضل من تأديبها وتأديب الولد عند ارتكاب ما يقتضي التأديب أفضل من تركه والفرق أن تأديب الزوجة لمصلحة الزوج وتأديب الولد لمصلحة نفسه ويدخل فيمن يملك التأديب الحاكم أي اغفر أيها الحاكم ان كان مرتكب الذنب ممن يستحق العفو كصالح ارتكب صغيرة فالعفو عنه أفضل من تعزيره فان عاقبت أي فان لم يكن مرتكب الذنب ممن لا يستحق العفو عنه فعاقب بقدر الذنب (واتق الوجه) أي احذر ضربه لانه مشوه له (طب وأبو نعيم في المعرفة عن جزء) بفتح الجيم وسكون الزاي وهمزة ۞(اغنى الناس حملة القرآن) أي أعظمهم غنى حفظته عن ظهر قلب العاملون به الواقفون على حدوده العارفون بمعانيه والمراد أن من كان كذلك فقد فاز بالغنى الحقيقي الذي هو غنى النفس فليس الغنى بكثرة العرض والمال أو أراد أن ذلك يجلب الغنى (ابن عساكر) في تاريخه (عن أنس) باسناد ضعيف (٧)۞(افتتحت القرى) أي غالبها (بالسيف) أي بالقتال به (وافتتحت المدينة بالقرآن) أي بسببه لانه صلى الله عليه وسلم تلاه ليلة العقبة على الاثني عشر من الانصار فأسلموا ورجعوا الى المدينة فدعوا قومهم الى الاسلام فأسلموا (هب عن عائشة) ۞(افترقت اليهود على احدى وسبعين فرقة وتفرقت النصارى على اثنتين وسبعين فرقة) وهذه الفرق معروفة عندهم (وتفرقت) وفي نسخة وتفترق (امتي

(قوله من شعوركم) التي تطلب ازالتها كشعر الابط وما طال من الشارب حتى تظهر حمرة الشفة (قوله فزنت نساؤهم) أي بسبب تدنسهم وعدم تنظفهم وزهدتهم نساؤهم وملن للاجانب المتنظفين حتى زنوا بهن والعبرة بعموم اللفظ فيطلب للرجل العزب التنظف (قوله اغفر الخ) سبب رواية هذا الحديث أن جزأ كان جليس سيدنا عمر رضي الله عنه فدخل عليه ذات يوم جزء فقال لسيدنا عمر انك لم تعطنا جزأ ولم تعدل فينا فغضب سيدنا عمر وهم بما أخافه فقال يا أمير المؤمنين قال الله تعالى خذ العفو الخ وقال صلى الله عليه وسلم اغفر الخ (قوله عن جزء) بفتح الجيم وسكون الزاي بعدها همزة وهو ابن قيس أخو عيينة بن حصن كذا بخط الشيخ عبد البر الاجهوري (قوله في المعرفة) أي في كتاب معرفة الصحابة (قوله أغنى الناس) أي غنى النفس أو غنى المال بحسب ما يليق (قوله من جعله الله تعالى الخ) جواب عن سؤال قيل يا رسول الله من هم قال من الخ اه بخط الاجهوري (قوله في جوفه) أشار صلى الله عليه وسلم الى أن المراد من حفظه عن ظهر قلب (قوله افتتحت القرى) أي قرى المدينة بقرينة وافتتحت المدينة والمراد بعض القرى لان بعضها فتح صلحا وافتتحت فعل ماض مبني لما لم يسم فاعله وقوله وافتتحت المدينة الخ وأما مكة ففتحت بالسيف بخط الاجهوري (قوله على اثنتين وسبعين فرقة) مفصلة عندهم لا نحيط بها (قوله أمتي) أي أمة الاجابة وافترقت وتفرقت بمعنى وانما غاير تفننا (قوله وتفرقت امتي) أي في الاصول والاعتقاد دون الفروع وعبارة العلقمي قال شيخنا وألف الامام أبو منصور عبد القاهر طاهر التميمي كتابا في شرح

(٧) (قوله افتتحت القرى) قبله حديث في المتن في شرح المناوي ولفظه (أغنى الناس حفظة القرآن) قيل ومن هم يا رسول الله قال (من جعله الله تعالى في جوفه) أي رزقه حفظه مع العمل به (ابن عساكر) في تاريخه (عن أبي ذر) الغفاري اه

على ثلاث وسبعين فرقة) زاد في رواية كلها في النار الا واحدة وذا من معجزاته لانه أخبر عن غيب وقع قال العلقمي قال شيخنا قال الامام أبو منصور عبد القاهر بن طاهر التميمي في شرح هذا الحديث كتابا قال فيه قد علم أصحاب المقالات أنه صلى الله عليه وسلم لم يرد بالفرق المذمومة المختلفين في فروع الفقه من أبواب الحلال والحرام وإنما قصد بالذم من خالف أهل الحق في أصول التوحيد وفي تقدير الخير والشر وفي شروط النبوة والرسالة وفي موالاة الصحابة وما جرى مجرى هذه الابواب لان المختلفين فيها قد كفر بعضهم بعضا بخلاف النوع الاول فانهم اختلفوا فيه من غير تكفير ولا تفسيق للمخالف فيه فيرجع تأويل الحديث في افتراق الامة الى هذا النوع من الاختلاف وقد حدث في آخر أيام الصحابة خلاف القدرية من معبد الجهني وأتباعه وتبرأ منهم المتأخرون من الصحابة كعبد الله بن عمر وجابر وأنس ونحوهم ثم حدث الخلاف بعد ذلك شيأ فشيأ الى أن تكاملت الفرق الضالة اثنتين وسبعين فرقة والثالثة والسبعون هم أهل السنة والجماعة وهي الفرقة الناجية فان قيل هذه الفرق معروفة فالجواب انا نعرف الافتراق وأصول الفرق وان كل طائفة من الفرق انقسمت الى فرق وان لم نحط بأسماء تلك الفرق ومذاهبها وأصول الفرق الحرورية والقدرية والجهمية والمرجئة والرافضة والجبرية وقد قال بعض أهل العلم أصل الفرق الضالة هذه الست وقد انقسمت كل فرقة منها اثنتي عشرة فرقة فصارت الى اثنتين وسبعين فرقة وقال ابن رسلان قيل ان تفصيلها عشرون منهم روافض وعشرون منهم خوارج وعشرون قدرية وسبعة مرجئة وفرقة نجارية وهم أكثر من عشر فرق ولكن يعدون واحدة وفرقة ضرارية وفرقة جهمية وثلاث فرق كرامية فهذه ثنتان وسبعون فرقة (٤ عن أبي هريرة) قال العلقمي قال في الكبير حسن صحيح ﷺ (افرشوا لي قطيفتي في لحدي) بضم الهمزة وسكون الفاء وضم الراء ويجوز كسر الهمزة والراء وضم الشين المعجمة يقال فرشت البساط وغيره فرشا من باب قتل وفي لغة من باب ضرب والقطيفة كساء له خمل أي هدب وقد فعل شقران مولى المصطفى صلى الله عليه وسلم ذلك (فان الارض لم تسلط على أجساد الانبياء) أي فالمعنى الذي يفرش لاجله لم يزل بالموت وبه فارق الانبياء غيرهم من الاموات حيث كره في حقهم وقال العلقمي قال وكيع هذا من خصائصه صلى الله عليه وسلم (ابن سعد) في الطبقات (عن الحسن) البصري (مرسلا) ﷺ (أفرض أمتي) أي أعلمهم بعلم الفرائض الذي هو قسمة المواريث (زيد بن ثابت) الانصاري كاتب الوحي والمراد أنه سيصير كذلك بعد انقراض أكابر الصحب قال المناوي ومن ثم أخذ الشافعي بقوله في الفرائض لهذا الحديث

هذا الحديث قال فيه قد علم أصحاب المقالات أنه صلى الله عليه وسلم لم يرد بالفرق المذمومة المختلفة في فروع الفقه من أبواب الحلال والحرام وإنما قصد بالذم من خالف أهل التوحيد في تقدير الخير والشر وفي شروط النبوة والرسالة وفي موالاة الصحابة وما جرى مجرى هذه الابواب لان المختلفين فيها قد كفر بعضهم بعضا بخلاف النوع الاول فان مختلف فيه من غير تكفير ولا تفسيق للمخالف فيه اهـ بحروفه (قوله على ثلاث ٢٥٦ وسبعين فرقة) وكلها في النار الا أهل السنة والجماعة اهـ بخط الشيخ عبد البر (قوله على ثلاث وسبعين فرقة) ولا يحيط بتفصيلها فالمذكور في التوحيد ست عقائد منها عقيدة الجبرية والقدرية والحرورية والجهمية والمرجئة والرافضة وكل واحدة تتفرع منها اثنا عشر تفاصيلها معلومة عندهم قال العزيزي وقال ابن رسلان قيل ان تفصيلها عشرون منهم روافض وعشرون خوارج وعشرون قدرية وسبعة مرجئة وفرقة نجارية وهم أكثر من عشر فرق ولكن يعدون واحدة وفرقة ضرارية وفرقة جهمية وثلاث فرق كرامية فهذه ثنتان وسبعون فرقة اهـ بحروفه (قوله افرشوا الخ) فهو من خصوصياته صلى الله عليه وسلم على أمته لا على جميع الناس حتى الانبياء بدليل التعليل بعده ومقتضى التعليل المذكور ان الشهداء يسن لهم وضع فرش في قبورهم وليس مرادا لان هذه خصوصية للانبياء ولم تثبت لغيرهم (قوله افرشوا) بضم الهمزة والراء من باب قتل يقتل وبكسرهما من باب ضرب يضرب وقوله قطيفتي هي كساء له خمل بسكون الميم وهو الهدب اهـ كذا بخط عبد البر الاجهوري (قوله افرض امتي) يحتمل أن المراد أمتي على الاطلاق حتى من هو أفضل منه لانه قد يوجد في المفضول الخ ولم يوجد قول لسيدنا زيد في الفرائض اتفق المجتهدون على هجره وعدم العمل به بخلاف غيره من المجتهدين فما من واحد منهم الا وله قول أو أكثر قد اتفق المجتهدون على هجره وقد كان الحبر ابن عباس تلميذا لسيدنا زيد رضي الله تعالى عنه

اه والمنقول ان اجتهاده كان يوافق اجتهاده (ك عن انس ﷺ افش السلام) بفتح الهمزة فعل أمر اى اظهره برفع الصوت وان تسلم على كل من لقيته من المسلمين وان لم تعرفه (وابذل الطعام) أى تصدق بما فضل عن نفقة من تلزمك نفقته (واستحى من الله تعالى كما تستحى رجلا) أى من رجل (من رهطك) اى عشيرتك (ذى هيئة) بهمزة مفتوحة بعد المثناة التحتية والقياس ذا هيئة فيحتمل أن الجر للمجاورة أو على التوهم (وليحسن خلقك) قال المناوى قرنه باللام دون ما قبله لانه اس الكل وجامع الجميع (واذا اسأت فاحسن) اى اذا وقعت منك سيئة فأتبعها بفعل حسنة (ان الحسنات يذهبن السيئات) قال المناوى ختم الامر بالاحسان لانه اللفظ الجامع الكلى (طب عن ابى امامة) الباهلى ﷺ (افشوا السلام) بقطع الهمزة المفتوحة فيه وفيما بعده قال النووى السلام أول اسباب التآلف ومفتاح استجلاب المودة وفى افشائه تمكين الفة المسلمين بعضهم لبعض واظهار شعارهم من غيرهم من أهل الملل مع ما فيه من رياضة النفوس ولزوم التواضع واعظام حرمات المسلمين (تسلموا) اى من التنافر والتقاطع وتدوم المحبة والمودة وتجتمع القلوب فتزول الضغائن والحروب (خدع هب حب عن البراء) بن عازب قال المناوى قال ابن حبان صحيح ﷺ (افشوا السلام بينكم تحابوا) بحذف احدى التاءين للتخفيف أى تأتلف قلوبكم ويرتفع عنكم التقاطع والتهاجر والشحناء وأقله أن يرفع صوته بحيث يسمع المسلم عليه والا لم يكن آتيا بالسنة (ك عن ابى موسى الاشعرى) قال المناوى قال الحاكم صحيح ﷺ (افشوا السلام فانه لله تعالى رضا) اى فان افشاءه مما يرضى الله به عن العبد يعنى انه يثيب عليه (طس عد عن ابن عمر) بن الخطاب قال الشيخ حديث حسن ﷺ (افشوا السلام كى تعلوا) أى فانكم اذا أفشيتموه تحاببتم فاجتمعت كلمتكم فقهرتم عدوكم وعلوتم عليه (طب عن ابى الدرداء) وهو حديث حسن ﷺ (افشوا السلام واطعموا الطعام) اى تصدقوا بما فضل عن حاجة من تلزمكم نفقته (واضربوا الهام) جمع هامة بتخفيف الميم وهى الرأس والمراد به قتال العدو فى الجهاد (تورثوا الجنان) بشد الراء والبناء للمفعول التى وعدها الله المتقين (ت عن ابى هريرة) قال العلقمى قال فى الكبير حسن صحيح غريب ﷺ (افشوا السلام واطعموا الطعام وكونوا اخوانا كما امركم الله) قال المناوى بقوله انما المؤمنون اخوة (ه عن ابن عمر) بن الخطاب ﷺ (افضل الاعمال)

(قوله أفش السلام) أى أظهر السلام ان لم يشوش على نحو نائم وهو عام مخصوص بغير الكفار وما ورد أن بعض السلف كان يبتدئ الكفار بالسلام فهو لعدم اطلاعه على المخصص (قوله وابذل الطعام) أى الزائد على قدر مؤنة من تلزمه مؤنته ويجب بذله للمضطر (قوله كما تستحى رجلا) أى من رجل فهو تمييز (قوله ذى هيئة) جره على توهم دخول من فى رجل وفى نسخة ذا هيئة وهى ظاهرة وعبارة العزيزى ذى هيئة بهمزة مفتوحة بعد المثناة التحتية والقياس ذا هيئة فيحتمل أن الجر للمجاورة أو على التوهم اه وكتب الشيخ عبد البر الاجهورى بهامش متنه ما نصه قوله ذى هيئة كذا بخط المصنف رحمه الله تعالى فلعل الرواية كذلك فتأمل فى الاعراب أى فكان من حقه أن يقول ذا اه ما كتبه بحروفه وجوابه ما تقدم عن العزيزى (قوله افشوا السلام بينكم تحابوا) صدر هذا الحديث لا تدخلوا الجنة حتى تؤمنوا ولا تؤمنوا حتى تحابوا الا أخبركم أو أدلكم على شئ اذا فعلتموه تحاببتم افشوا الخ وافشاؤه نشره لكافة المسلمين من عرف ومن لم يعرف قال النووى الافشاء الاظهار والمراد نشر السلام بين الناس ليحيوا سنته وأقله أن يرفع صوته بحيث يسمع المسلم عليه فان لم يسمعه لم يكن آتيا بالسنة ويستحب أن يرفع صوته بقدر ما يتحقق انه سمعه اه مناوى فى كبيره (قوله كى تعلوا) أى فى الآخرة برفع الدرجات أو فى الدنيا بقمع الكفار واظهار الاسلام ولا مانع من ارادة المعنيين (قوله واضربوا) الهام اى رؤس الكفار وخصت بالذكر لان ضربها يفضى للموت بخلاف جرح نحو اليد فلا يقتل غالبا (قوله تورثوا الجنان) أى مراتبها اذ أصل دخولها بمحض الفضل وهذا الحديث صحيح ولا تكره مراعاته الا اذا كان فيه تكلف اى ان فعلتم ما ذكر ترتب على فعله رفع درجاتكم فى الجنة كالارث المترتب على نحو القرابة (قوله كما امركم الله) أى كما تفهمن كلامه تعالى الامر بذلك حيث أخبر بذلك فى قوله تعالى انما المؤمنون اخوة (قوله أفضل الاعمال) من أقوال وافعال أى الاعمال الظاهرة بخلاف الباطنة كالايمان والتفكر ومحل طلب تعجيل الصلاة ان لم يوجد سبب يقتضى التأخير كالابراد بالظهر والا فالتأخير ثوابه مثل ثواب التعجيل أو أكثر

أي من أكثرها ثوابا (الصلاة لوقتها) اللام بمعنى في أي في أول وقتها (وبر الوالدين) أي الاحسان الى الاصلين المسلمين وان علياً (م عن ابن مسعود) ۞ (أفضل الاعمال الصلاة في أول وقتها) فهي أفضل الاعمال البدنية وإيقاعها في أول وقتها أكثر ثوابا من ايقاعها في وسطها أو آخره (د ت ك عن أم فروة) قال الشيخ حديث صحيح ۞ (أفضل الاعمال الصلاة لوقتها وبر الوالدين) أي الاحسان اليهما وطاعتهما فيما لا يخالف الشرع فانه لا طاعة لمخلوق في معصية الله (والجهاد في سبيل الله) بالنفس والمال لاعلاء كلمة الله قال المناوي وأخره عن برهما الا لكونه دونهما بل لتوقف حله على اذنهما (خط عن انس) رمز المؤلف لضعفه ۞ (أفضل الاعمال ان تدخل على أخيك المؤمن سرورا) بضم السين المهملة أي سببا لانشراح صدره (أو تقضي عنه دينا أو تطعمه خبزا) أي أو نحوه كلحم وفاكهة قال المناوي وانما خص الخبز لعموم وجوده حتى لا يبقى للانسان عذر في ترك الطعام (ابن أبي الدنيا أبو بكر (ق) كتاب فضل (قضاء الحوائج للاخوان (هب عن أبي هريرة عد عن ابن عمر) بن الخطاب ويؤخذ من كلام المناوي انه حديث حسن لغيره ۞ (أفضل الاعمال بعد الايمان بالله تعالى التودد الى الناس) أي التحبب اليهم بحوزة وقيل التودد طلب المودة والمحبة والمراد بالناس الصالحون (طب في مكارم الاخلاق عن أبي هريرة) واسناده حسن ۞ (أفضل الاعمال) أي من أفضلها (الكسب) اللائق (من الحلال) قال المناوي قال الغزالي ولطيب المطعم خاصية عظيمة في تصفية القلب وتنويره وتأكد استعداده لقبول أنوار المعرفة فلذلك كان طلبه من أفضل الاعمال (ابن لال عن أبي سعيد) الخدري واسناده ضعيف ۞ (أفضل الاعمال الايمان) أي التصديق (بالله وحده) وبما علم ضرورة مجيء الرسول صلى الله عليه وسلم به من عند الله كالتوحيد والنبوة والبعث والجزاء وافتراض الصلوات الخمس والزكاة والصيام والحج (ثم الجهاد ثم حجة برة) بفتح الباء الموحدة أي مبرورة يعني مقبولة أو لم يخالطها اثم ولا رياء فيها وقيل الحج المبرور يظهر بآخره فان رجع الحاج خيرا مما كان عرف أنه مبرور فان قيل الحديث يدل على ان الجهاد والحج ليسا من الايمان لما تقتضيه ثم من المغايرة والترتيب فالجواب ان المراد بالايمان هنا التصديق وهذه حقيقته والايمان يطلق على الاعمال البدنية لانها مكملاته وقدم الجهاد وليس من أركان الاسلام على الحج وهو ركن من أركانه لان نفع الحج قاصر غالبا ونفع الجهاد متعد غالبا أو كان ذلك حيث كان الجهاد فرض عين اذ ذلك متكرر فكان أهم منه أي من الحج فقدم (تفضل سائر الاعمال) أي ما عدا ما قبلها بدليل الترتيب بثم (كما بين مطلع الشمس الى مغربها)

(قوله لوقتها) اللام بمعنى في أي في أول وقتها قال المناوي ويحتمل أن تكون للاستقبال كما في قوله تعالى فطلقوهن لعدتهن أي لوقت يستقبلن فيه العدة اه وفيه نظر لان الصلاة لا يصح ايقاعها في وقت يستقبل فيه الوقت اه زرقاني اه بخط الاجهوري (قوله الوالدين) المسلمين بخلاف الحربي ولذا لما رأى سيدنا أبو عبيدة بن الجراح أباه معتديا على المسلمين يوم بدر هجم عليه وقطع رأسه وأخذها وأتى بها ٢٥٨ النبي صلى الله عليه وسلم ليدل على قوة ايمانه وفي رواية بدل بر الوالدين الجهاد وفي رواية العتق ولا تعارض لانه صلى الله عليه وسلم كان يخاطب كلا بحسب ما يليق فالمقصر في بر والديه يخاطبه بأمر الخ (قوله في أول وقتها) هذا يدل على ان الحديث الذي قبله على حذف مضاف أي لاول كامر (قوله أم فروة) بنت أبي قحافة أخت سيدنا أبي بكر رضي الله تعالى عنه وهي صحابية رضي الله عنها اه بخط الاجهوري (قوله والجهاد) أخره عن بر الوالدين لانه قد يتوقف على اذنهما لان برهما أفضل من الجهاد بل الجهاد أفضل أي اذا كان فرض عين بأن دخلت الكفار بلادنا والا فبر الوالدين أفضل لان فرض العين أفضل من فرض الكفاية (قوله أفضل الاعمال) أي المتعلقة بالاخوان أن تدخل الخ أو تقضي عنه دينا هو وما بعده من عطف الخاص لان هذا من جملة ادخال السرور (قوله أو تطعمه خبزا) أي فما فوقه وانما عبر به لعموم وجوده وأما غيره كاللحم فمن باب أولى اه بخط الاجهوري (قوله التودد الخ) هذا يقتضي أن مخالطة الناس أفضل من العزلة ومحله فيمن قدر على نفسه بأن منعها من الغضب عند مخالفتهم ما يهواه ويعفو عمن أساء عليه ويشكر من أحسن اليه الخ والا فالعزلة أفضل (قوله أفضل الاعمال) أي المتعلقة بالاكتساب الكسب من الحلال أو المراد من أفضلها اذ لك فالله سبحانه يعين من اكتسب ماله من حلال ويثيبه كثيرا وينبغي له أن يشغل وقته بذكر الله تعالى حال الاكتساب (قوله حجة برة) أي مبرورة بأن لا يخالطها اثم من وقت الاحرام الى التحلل الثاني هذا هو الراجح من أقوال

عبارة عن المبالغة في سموها على جميع اعمال البر قال العلقمي فائدة قال النووي ذكر في هذا الحديث الجهاد بعد الايمان وفي حديث آخر لم يذكر الحج وذكر العتق وفي حديث آخر بدأ بالصلاة ثم البر ثم الجهاد وفي حديث آخر السلامة من اليد واللسان قال العلماء اختلاف الاجوبة في ذلك باختلاف الاحوال واحتياج المخاطبين فذكر ما لا يعلمه السائل والسامعون وترك ما علموه (طب عن ماعز) وكذا رواه عنه أحمد واسناده جيد ۞ (افضل الاعمال العلم بالله) أي معرفة ما يجب له ويستحيل عليه سبحانه وتعالى فهو أشرف ما في الدنيا وجزاؤه أشرف في الآخرة والاشتغال به أهم من الاشتغال بغيره من بقية العلوم (ان العلم ينفعك معه قليل العمل وكثيره) لصحة العمل حينئذ (وان الجهل لا ينفعك معه قليل العمل ولا كثيره) لفساد العمل حينئذ (الحكيم) الترمذي (عن انس) واسناده ضعيف ۞ (افضل الاعمال الحب في الله والبغض في الله) قال العلقمي قال ابن رسلان فيه دليل على أنه يجب أن يكون للرجل أعداء يبغضهم في الله كما يكون له أصدقاء يحبهم في الله بيانه انك اذا أحببت انسانا لانه مطيع لله ومحبوب عند الله فان عصاه فلا بد أن تبغضه لانه عاص لله وممقوت عند الله فمن أحب لسبب فبالضرورة يبغض لضده وهذان وصفان متلازمان لا ينفصل أحدهما عن الآخر وهو مطرد في الحب والبغض في العادات (د ه عن ابي ذر) ۞ (افضل الايام عند الله يوم الجمعة) يعني أيام الاسبوع أما افضل أيام السنة فيوم عرفة (هب عن ابي هريرة) باسناد حسن ۞ (افضل الايمان ان تعلم ان الله معك) أي مطلع عليك (حيثما كنت) قال المناوي

(قوله العلم بالله) أي معرفة ما يجب له وما يستحيل عليه والحاصل ان المعرفة أربعة أقسام المعرفة الحقيقية أي الاحاطة بذاته تعالى وهذا مستحيل لا يكلف به ومنه ما عرفناك حق معرفتك أي ما أحطنا بذاتك والمعرفة التي لا تكون في الدنيا الا لنبينا صلى الله عليه وسلم وهي معرفة العيان أي المعرفة الناشئة عن ادراك البصر فانها لا تقع لغير نبينا الا في الآخرة فلسنا مكلفين بها أيضا والمعرفة عن كشف وهي خاصة بأهل الله تعالى بأن يكشف عن لطيفة قلوبهم بحيث يدركون بواطن الامور حتى لو كشف لهم الحجاب في الآخرة لم يزدادوا يقينا وهذه الجنة المعجلة في الدنيا ولسنا مكلفين بها أيضا لانها تقع بالفيض الالهي وان كان لها أسباب ذكرها القوم في كتب التصوف والمعرفة البرهانية أي التي تنشأ عن البراهين وهي التي كلفنا بها (قوله ان العلم ينفعك الخ) قاله صلى الله عليه وسلم حيث قال له السائل انى سألتك عن أفضل الاعمال فما بالك تذكر لي العلم ولم اسألك عنه وقوله ان العلم أي الشرعي وقوله قليل العمل وكثيره اذ العمل اذا كان على أصل ثابت يثبت ولا يخشى انهياره فيحصل له ثوابه والعمل مع الجهل قل أو كثر بناؤه على غير أصل ثابت فلا ثواب فيه بل عليه وزره بتعاطيه قال تعالى أفمن أسس بنيانه الآية اه بخط الاجهوري (قوله في الله) أي لاجله كان يحب الشخص لقوة ايمانه واشده نهيه عن المنكر ونحو ذلك فهو أعلى من محبة الشخص لكونه أحسن اليه (قوله والبغض في الله) أي لاجل الله قال ابن رسلان فيه دليل على أنه يجب أن يكون للرجل أعداء يبغضهم في الله كما يكون له أصدقاء يحبهم في الله بيانه انك اذا أحببت انسانا لانه مطيع لله ومحبوب عند الله فان عصاه فلا بد أن تبغضه لانه عاص لله وممقوت عند الله فمن أحب لسبب فبالضرورة يبغض لضده ولذلك قال الله تعالى لموسى عليه السلام هل واليت لي وليا وهل عاديت لي عدوا اه من العلقمي (قوله عند الله) الاضافة للتشريف واشارة الى انه أفضل في نفس الامر لا في الظاهر فقط فينبغي اعتقاد ذلك لكونه مطابقا لما في نفس الامر لما فيه من الخير وساعة الاجابة وقد ورد أن الحج اذا وافق يوم الجمعة غفر الله لكل شخص على حدته بخلافه اذا لم يوافقه فيغفر الله للبعض ويهب الباقي لذلك البعض وما قيل ان الحج ان وافق يوم الجمعة كان باثنتين وسبعين حجة فلا أصل له (قوله أفضل الايام عند الله) أي أيام الاسبوع والا فيوم عرفة أفضل الايام عند الشافعية والنحر عند ابن قاسم وفي حاشية السيد الرحماني على التحرير ما حاصله ان أفضل الايام يوم عرفة فيوم نصف شعبان فيوم الجمعة وأفضل الليالي ليلة مولده صلى الله عليه وسلم فليلة القدر فليلة الاسراء فليلة الجمعة (قوله وأفضل الايمان) أي أفضل الثمرات التي يتحلى بها المؤمن من ثمرات الايمان أن تعلم الخ أي علما شهوديا لا علما برهانيا لان أفضل الثمرات انما هو علم الشهود بحيث لا يشغله عنه ملا ولا خلاء ولا نعم ولا نقم ومن كان ذا حاله كان شاكرا في حالة السراء صابرا في حالة الضراء راضيا في حالة الفقر واذا وقع في ذنب أقلع وندم على منع نفسه من شهواتها واذا كان في طاعة جد فيها (قوله أن تعلم ان الله معك) أي بالمعونة والالطاف والاسعاد والاسعاف والمعنى انه معك ومطلع عليك في سائر الاوقات ومن علم ان الله كذلك لزم الادب وراعى الحقوق على وجهها التي أمر بها ونهى عنها وقال

بعض السادة الخلفية منذ هذا الطائر واذبحه فى محل لا يراك فيه أحد فأخذه وتوجه لما أمر به فدخل محلا خربا لا يطلع عليه أحد من الخلق فلما هم بذبحه قال فى نفسه ان الذى أمرنى بذبحه بمحل لا يرانى فيه أحد والله مطلع على فارده اليه بلا ذبح فرجع اليه بلا ذبح فقال لم تفعل ما أمرتك به فقص عليه الامر فعند ذلك عرف الشيخ أنه قد وصل والله أعلم اه بخط الشيخ الاجهورى (قوله المسامحة) وفى رواية السماحة والمراد بذل ما زاد على مؤنته ومؤنة عياله والمسامحة ببذل نفسه فى الطاعة وبذلها فى

من علم ذلك استوت سريرته وعلانيته فهابه فى كل مكان واستحيا منه فى كل زمان فعظم فى قلبه الايمان والمراد علم الجنان لا علم اللسان (طب حل عن عبادة بن الصامت) واسناده ضعيف ﷺ (افضل الايمان الصبر) أى حبس النفس على كريه تتحمله أولذيذ تفارقه وهو ممدوح ومطلوب وقيل الصبر الوقوف مع البلاء بحسن الادب أى بأن لا يجزع ولا يسخط (والسماحة) أى المساهلة وعدم المضايقة لا سيما فى التآنيه وفى نسخة السماحة (فر عن معقل بن يسار) بفتح الميم وسكون العين المهملة (تخ عن عمير) بالتصغير (الليثى) ورواه أيضا البيهقى فى الزهد باسناد صحيح ﷺ (افضل الايمان ان تحب لله) أى تحب أهل المعروف لاجله لا لفعلهم المعروف (وتبغض لله) أى تبغض أهل الشر لاجله لا لايذائهم لك قال فى القاموس وبغض كفرح ونصر (وتعمل لسانك فى ذكر الله عزوجل) بان لا تفتر عنه (وان تحب للناس ما تحب لنفسك) أى تحب لهم من الطاعات والمباحات الدنيوية والاخروية مثل الذى تحبه لنفسك والمراد أن تحب أن يحصل لهم مثل ما حصل لك لا عينه سواء كان ذلك فى الامور المحسوسة أو المعنوية قال العلقمى فان قيل ظاهر الحديث طلب المساواة وكل احد يحب أن يكون أفضل من غيره يجاب بأن المراد الحث على التواضع فلا يحب أن يكون أفضل من غيره ايرى له عليه مزية ويستفاد ذلك من قوله تعالى تلك الدار الآخرة نجعلها للذين لا يريدون علوا فى الارض ولا فسادا والعاقبة للمتقين ولا يتم ذلك الا بترك الحسد والحقد والغش وكلها خصال مذمومة (وتكره لهم ما تكره لنفسك) أى من المكاره الدنيوية والاخروية (وان تقول خيرا أو تصمت) بضم الميم أى تسكت والخير كلمة جامعة تعم الطاعات والمباحات الدنيوية والاخروية فتخرج المنهيات لان اسم الخير لا يتناولها (طب عن معاذ بن انس) ﷺ (افضل الجهاد) أى من أفضله بدليل رواية الترمذى أى من أعظم الجهاد (كلمة حق) بالاضافة ودونها والمراد بالكلمة ما أفاد أمرا بمعروف أو نهيا عن منكر من لفظ أو ما فى معناه ككتابة ونحوها (عند سلطان جائر) أى ظالم وانما كان ذلك أفضل الجهاد لان من جاهد العدو كان مترددا بين رجاء وخوف لا يدرى هل يغلب أو يغلب وصاحب السلطان مقهور فى يده فهو اذا قال الحق وأمره بالمعروف فقد تعرض للتلف وأهدف نفسه للهلاك فصار ذلك أفضل أنواع الجهاد من أجل غلبة الخوف (ه عن ابى سعيد) الخدرى (حم ه طب هب عن ابى امامة) (حم ن هب عن طارق بن شهاب) قال المناوى بعد عزوه للنسائى واسناده صحيح ﷺ (افضل الجهاد أن يجاهد الرجل) أى الانسان ذكرا كان أو أنثى (نفسه وهواه) أى بالكف عن الشهوات والمنع عن الاسترسال فى اللذات ولزوم فعل المأمورات وتجنب المنهيات (ابن النجار) فى تاريخه (عن ابى ذر) الغفارى ﷺ (افضل الحج العج) بفتح العين المهملة

اجتناب النواهى (قوله معقل) بفتح الميم وكسر القاف (قوله وتعمل لسانك الخ) أى مع حضور القلب حتى يكون من أفضل الثمرات اذ مجرد شغل اللسان وان كان فيه فضل حيث لاحظ المعنى ولو اجمالا ليس من أفضل الثمرات (قوله ما) أى مثل الذى تحب الخ لانك تحب ان ما عندك ينتقل اليهم أو انه بذاته يكون عندهم اذ الجسم الواحد لا يكون فى مكانين وهذا فى عوام الناس أما أهل الخصوص فلا يكمل أحدهم الا اذا أحب أن يكون كل مسلم فوقه ولذا قال الفضيل لابن عيينة انك لا تكون ناصحا أتم النصح للناس الا اذا كنت تحب أن كل مسلم يكون فوقك (قوله وأن تقول خيرا) بأن لا تتكلم الا فى طاعة وقول الشارح فى طاعة أو مباح لا يناسب اذ الكلام فيما هو من أفضل الثمرات والمباح ليس من ذلك (قوله أفضل الجهاد) بالمعنى اللغوى وهو ارتكاب المشاق اذ الجهاد شرعا قتال الكفار (قوله كلمة حق)

وتشديد

الكلمة بمعنى الكلام ويصح كلمة حق بغير اضافة وفى رواية كلمة عدل أو كلمة عدل وفى رواية أمير بدل سلطان والمراد كل من له سلطنة وسطوة (قوله افضل الحج) أى من أفضل أعماله العج أى رفع الصوت بالتلبية والثج أى اراقة دم الهدى وانما قيل من أفضل لان أفضل أعماله على الاطلاق الطواف لشبهه بالصلاة

وتشديد الجيم أى من أفضل أعماله رفع الصوت بالتلبية فى حق الذكر (والثج) بفتح المثلثة وتشديد الجيم هو سيلان دماء الهدى والاضاحى (ت عن ابن عمر) بن الخطاب (ه ك هق عن ابى بكر) الصديق (ع عن ابن مسعود) قال المناوى هو معلول من طرقه الثلاثة كما بينه ابن حجر ﷺ (افضل الحسنات) أى المتعلقة بحسن المعاشرة (تكرمة الجلساء) قال العلقمى قال فى النهاية التكرمة الموضع الخاص لجلوس الرجل من فراش أو سرير مما يعد لاكرامه وهى تفعلة من الكرامة اه قلت والمراد أن يبسط له رداءأو وسادة أو نحو ذلك فهذا من جملة الكرامة اه ومن جملة الاكرام الحديث الحلو وضيافته بما تيسر وتشييعه لباب الدار (القضاعى) فى الشهاب (عن ابن مسعود) ﷺ أفضل الدعاء دعاء المرء لنفسه) قال المناوى لانها أقرب جار اليه والاقرب بالرعاية أحق فيكون القيام بذلك أفضل (ك عن عائشة) أم المؤمنين ﷺ (افضل الدعاء ان تسأل ربك العفو) أى محو الذنب (والعافية) قال العلقمى قال شيخنا بأن تسلم من الاسقام والبلايا وقال أيضا وهى من الالفاظ العامة المتناولة لدفع جميع المكروهات فى البدن والباطن (فى الدنيا والآخرة فانك اذا اعطيتهما فى الدنيا ثم اعطيتهما فى الآخرة فقد أفلحت) قال فى الدار الفلاح البقاء والفوز والظفر (حم وهناد فى الزهد (ت ه عن انس) وحسنه الترمذى ﷺ (أفضل الدنانير) أى أكثرها ثوابا اذا انفقت (دينار ينفقه الرجل على عياله) أى من يعوله وتلزمه مؤنته من نحو زوجة وخادم وولد (ودينار ينفقه الرجل على دابته فى سبيل الله) التى أعدها للغزو عليها (ودينار ينفقه الرجل على أصحابه فى سبيل الله عز وجل) يعنى على رفقته الغزاة وقيل أراد بسبيله كل طاعة وقدم العيال لان نفقتهم أهم (حم م ت ن ه عن ثوبان ﷺ أفضل الذكر لا اله الا الله) لانها كلمة التوحيد والتوحيد لا يماثله شئ ولان لها تأثيرا فى تطهير الباطن فيفيد نفى الآلهة بقوله لا اله ويثبت الوحدانية لله تعالى بقوله الا الله ويعود الذكر من ظاهر لسانه الى باطن قلبه فيتمكن فيه ويستولى على جوارحه ويجد حلاوة هذا من ذاق ولان الايمان لا يصح الا بها أى مع محمد رسول الله وليس هذا فيما سواها من الاذكار (وافضل الدعاء الحمد لله) اطلاق الدعاء على الحمد من باب المجاز ولعله جعل أفضل الدعاء من حيث انه سؤال لطيف يدق مسلكه ومن ذلك قول أمية بن أبى الصلت حين خرج الى بعض الملوك يطلب نائله

اذا أثنى عليك المرء يوما * كفاه من تعرضه الثناء

وقيل انما جعل الحمد أفضل لان الدعاء عبارة عن ذكر وأن يطلب منه حاجته والحمد لله يشملهما فان من حمد الله انما يحمده على نعمه والحمد على النعمة طلب مزيد قال تعالى لئن شكرتم لأزيدنكم ويستفاد من هذا الحديث أن لا اله الا الله أفضل من الحمد لله لان الحمد لله ذكر (ت ن ه حب ك عن جابر) قال المناوى قال الترمذى حسن غريب والحاكم صحيح ﷺ (افضل الرباط الصلاة) الرباط فى الاصل الاقامة على جهاد العدو ثم شبه به العمل الصالح ولفظ رواية الطيالسى الصلاة بعد الصلاة (ولزوم مجالس الذكر) أى ذكر الله ونحوه كالصلاة على النبى صلى الله عليه وسلم ومجالس العلم (ومامن عبد) أى انسان (يصلى) فرضا أو نفلا (ثم يقعد فى مصلاه) أى المحل الذى يصلى فيه (الا لم تزل الملائكة تصلى عليه حتى يحدث) أى تستغفر له الى

(قوله تكرمة الجلساء) كأن لا يذكرهم الا بأسرهم ويعود عليهم بالنفع ولا يكتم من الفضل وان يحفظهم اذا قام من عندهم (قوله دعاء المرء لنفسه) أى يبدأ بنفسه ثم بغيره اذ لو عكس لربما خيلت له نفسه أن غيره محتاج الى دعائه وهو غير محتاج الى احد فيبدأ بنفسه اشارة الى عجزه واحتياجه (قوله العفو) هو أبلغ من الغفر لانه الستر والعفو المحو والمعافاة مفاعلة فاذا سألها الانسان كان المعنى أطلب منك يارب أن يعفو الناس عنى وأن أعفو عنهم لأن المفاعلة بينه وبين الرب سبحانه (قوله الدنانير) مثلها الفضة ونحوها (قوله افضل الذكر الخ) ويسن الجهر به اذا كثرت وساوسه ولم يشوش على نحو نائم والا فالافضل الاسرار (قوله وأفضل الدعاء الحمد لله) جعل الحمد من أنواع الدعاء باعتبار ما يلزمه فانه اذا وقع فى مقابلة نعمة كان شكرا وقد قال تعالى لئن شكرتم لأزيدنكم فهو يتضمن الطلب (قوله الرباط) يطلق على محل الذكر وعلى العمل الصالح وهو المراد هنا

أن ينقض طهره بأي ناقض كان ويحتمل أن المراد أن يحدث حدث سوء كغيبة ونحوها (أو يقوم أي من مصلاه (الطبراني) أبو داود (عن أبي هريرة) واسناده ضعيف ﷺ (أفضل الرقاب) أي المعتقة (أعلاها ثمنا) بغين معجمة وروي بمهملة ومعناهما متقارب قال العلقمي قال النووي محله والله أعلم فيمن أراد أن يعتق رقبة واحدة أما لو كان مع شخص ألف درهم مثلا أراد أن يشتري بها رقبة يعتقها فوجد رقبة نفيسة ورقبتين مفضولتين فالرقبتان أفضل قال وهذا بخلاف الأضحية فإن الواحدة السمينة فيها أفضل لأن المطلوب هنا فك الرقبة وهناك طيب اللحم اهـ والذي يظهر أن ذلك يختلف باختلاف الأشخاص فرب شخص واحد اذا عتق انتفع بالعتق وانتفع الناس به أضعاف ما يحصل من النفع بعتق أكثر عددا منه ورب محتاج الى كثرة اللحم لتفرقته على المحاويج الذين ينتفعون به أكثر مما ينتفع هو بطيب اللحم فالضابط أنه مهما كان أكثر نفعا كان أفضل سواء قل أو كثر (وأنفسها) بفتح الفاء أحبها وأكرمها (عند أهلها) أي ما اغتباطهم بها أشد فإن عتق مثل ذلك لا يقع غالبا الا خالصا قال تعالى لن تنالوا البر حتى تنفقوا مما تحبون (حم ق ن ه عن أبي ذر) الغفاري (حم طب عن أبي امامة) الباهلي ﷺ (أفضل الساعات جوف الليل الآخر) قال المناوي بنصبه على الظرف أي الدعاء جوف الليل أي ثلثه الآخر لأنه وقت التجلي وزمان التنزل الالهي اهـ والظاهر أن جوف الليل مرفوع على أنه خبر لمبتدأ محذوف أي أفضل الساعات للعبادة جوف الليل وقال في مختصر النهاية جوف الليل سدسه الخامس (طب عن عمرو بن عبسة) بموحدة بين مهملتين مفتوحتين ﷺ (أفضل الشهداء من سفك دمه) قال المناوي أي أسيل بأيدي الكفار (وعقر جواده) يعني قتل فرسه حال القتال وخص العقر الذي هو ضرب القوائم بالسيف لغلبته في المعركة والمراد أنه جرح بسبب قتال الكفار وعقر مركوبه ثم مات من أثر ذلك الجرح فله أجر نفسه وأجر فرسه فإن عقر فرسه بعده فأجره لوارثه (طب عن أبي امامة) رمز المؤلف لحسنه ﷺ (أفضل الصدقة) أي أعظمها أجرا (أن تصدق) بتخفيف الصاد على حذف احدى التاءين وبالتشديد على ادغامها (وأنت صحيح) أي سالم من مرض مخوف (شحيح) أي حريص على البخل بالمال والشح أبلغ في المنع من البخل اذ الشح بخل مع حرص وفي الحديث أن سخاوة الشخص بماله في حال مرضه لا تمحو عنه سمة البخل وانما كان أفضل لأن مجاهدة النفس على اخراج المال مع الصحة وقيام الشح دالة على صحة القصد وقوة الرغبة في القربة بخلاف من أيس من الحياة ورأى مصير المال لغيره (تأمل) بسكون الهمزة وضم الميم وفي نسخة تؤمل (العيش) بالعين المهملة والمثناة التحتية والشين المعجمة أي تطمع في الغنى فتقول أترك مالي عندي ولا أتصدق به لأكون غنيا ورواية البخاري الغنى بالمعجمة والنون بدل العيش (وتخشى الفقر) أي تقول في نفسك لا تتلف مالك لئلا تصير فقيرا وقد تعمر طويلا (ولا تمهل) بالجزم على أنه نهي وبالرفع نفي فيكون مستأنفا ويجوز النصب عطفا على تصدق أي أفضل الصدقة أن تصدق حال صحتك مع حاجتك الى ما بيدك ولا تؤخر (حتى اذا بلغت) أي الروح يدل على ذلك السياق (الحلقوم) بالضم مجرى النفس وقيل الحلق والمراد قاربت بلوغه اذ لو بلغته حقيقة لم يصح شيء من تصرفاته (قلت لفلان كذا ولفلان كذا) كناية عن الموصى له وبه أي اذا وصلت هذه الحالة وعلمت مصير المال لغيرك تقول أعطوا لفلان كذا

(قوله وأنفسها عند أهلها) أي اذا كان الانسان يحب أحد أرقائه أكثر من البقية فالأفضل المبادرة بعتقه ليدخل في سلك قوله تعالى حتى تنفقوا مما تحبون (قوله جوف الليل) بالنصب أي الصلاة والدعاء في جوف الليل وبالرفع أي أفضل الأوقات هو وقت جوف الليل والجوف نصف الليل ولما كان ليس مرادا بينه بقوله الآخر أي الثلث الأخير والأفضل السدس الخامس (قوله عبسة) بالتخفيف (قوله سفك وعقر) بالبناء للمفعول ولا يكون أفضل الا اذا مات مع فرسه في وقت واحد أو مات فرسه قبله بخلاف ما لو مات بعده فان ثوابه حينئذ لوارثه لا له فالغزو في البر المترتب عليه موت النفس مع الجواد أفضل من الغزو في البحر وما ورد غزوة في البحر أفضل من غزوتين في البر محمول على ما اذا كان الصرف غزو البحر أو كانت المشقة في غزو البحر أكثر (قوله تأمل الغنى) في رواية العيش أي طول العمر

وأصرفوا للفقراء كذا (ألا وقد كان لفلان) أي والحال أن المال في تلك الحالة صار متعلقا بالوارث فله إبطاله إن زاد على الثلث والإيصاء حقا (حم ق د ن عن أبي هريرة ﷺ أفضل الصدقة جهد المقل) بضم الجيم أي مجهود قليل المال يعني قدرته واستطاعته ولا شك أن الصدقة بشيء مع شدة الحاجة إليه والشهوة له أفضل من صدقة الغني والمراد المقل الغني القلب ليوافق قوله الآتي أفضل الصدقة ما كان عن ظهر غنى (وابدأ بمن تعول) أي بمن تلزمك نفقته ثم بعد ذلك تدفع الصدقة لغيرهم لأن القيام بكفاية العيال واجب عليك والصدقة مندوب إليها ولا يدخل في ذلك ترفه العيال وتشهيتهم وإطعامهم لذائذ الأطعمة بما زاد على كفايتهم من الترفة لأن من لم تندفع حاجته أولى بالصدقة ممن اندفعت حاجته في مقصود الشرع (د ك عن أبي هريرة) قال المناوي وسكت عليه أبو داود وصححه الحاكم وأقره الذهبي ﷺ (أفضل الصدقة ما كان عن ظهر غنى) لفظ الظهر يزاد في مثل هذا إشباعا للكلام والمعنى أفضل الصدقة ما أخرجه الإنسان من ماله بعد أن يستبقي منه قدر الكفاية ولذلك قال بعده وابدأ بمن تعول (واليد العليا) أي المعطية (خير من اليد السفلى) أي الآخذة ومحل ذلك ما لم يكن الآخذ محتاجا ومحصل ما في الآثار أن أعلى الأيدي المنفقة ثم المتعففة عن الأخذ ثم الآخذة بغير سؤال وأسفل الأيدي السائلة والمانعة (وابدأ بمن تعول) أي بمن تلزمك نفقته (حم م ن عن حكيم بن حزام) قال المناوي بفتح الحاء والزاي اهـ وقال الشيخ صوابه بالكسر ﷺ (أفضل الصدقة سقي الماء) أي لمعصوم محتاج قال العلقمي وسببه كما في أبي داود عن سعد بن عبادة أنه قال يا رسول الله إن أم سعد ماتت فأي الصدقة أفضل فقال سقي الماء فحفر بئرا وقال هذه لأم سعد (حم د ن ه حب ك عن سعد بن عبادة) بضم المهملة والتخفيف (ع عن ابن عباس ﷺ أفضل الصدقة أن يتعلم المرء المسلم علما ثم يعلمه أخاه المسلم) أي علما شرعيا أو ما كان آلة له فتعليم العلم صدقة وهو من أفضل أنواع الصدقة لأن الانتفاع به فوق الانتفاع بالمال لأنه ينفد والعلم باق (ه عن أبي هريرة) قال المناوي قال المنذري إسناده حسن ﷺ (أفضل الصدقة الصدقة على ذي الرحم الكاشح) بالشين المعجمة والحاء المهملة الذي يضمر العداوة ويطوي عليها كشحه أي باطنه والكشح وزن فلس ما بين الخاصرة إلى الضلع فالصدقة عليه أفضل من الصدقة على ذي رحم غير كاشح لما فيه من قهر النفس بالإحسان لمعاديها (حم طب عن أبي أيوب

(قوله ألا وقد الخ) ألا أداة استفتاح والجملة حالية (قوله المقل) أي مع غنى النفس وعبارة المناوي في كبيره والمراد بالمقل الغني القلب ليوافق قوله الآتي أفضل الصدقة ما كان عن ظهر غنى أو يقال الفضيلة تتفاوت بحسب الأشخاص وقلة التوكل وضعف اليقين فالمخاطب بهذا الحديث أبو هريرة رضي الله عنه وكان مقلا متوكلا على الله والمخاطب بالحديث الآتي حكيم بن حزام وكان من أشراف قريش وعظمائها ووجوهها في الجاهلية والإسلام اهـ (قوله عن ظهر غنى) ظهر مقحم أو هو للإشباع أي إشباع الكلام أي تقويته وتأكيده أي عن تمكن من الغنى كما يقال فلان على ظهر سفر أي متمكن من السفر ويتصدق بجميع ماله إن صبر على الإضافة وإلا فالأفضل أن يبقي ما يحتاجه (قوله واليد العليا الخ) الأيدي أربعة معطية وهي أفضل من المتعففة عن الأخذ وهي أفضل من الآخذة بغير سؤال إن صبر على الإضافة وإلا فالآخذة أفضل وهي أفضل من الآخذة بسؤال لا سيما مع الشدة نعم ولا بأس بالسؤال عند الاحتياج (قوله سقي الماء) لشدة حاجة الناس والدواب إليه لا سيما في نحو ركب الحاج فينبغي للموفق أن يتعهد الناس والدواب بالسقي ومحل أفضلية السقي ما لم يوجد ما يقتضي أفضلية غيره لكون الزمن زمن قحط فإطعام الجائع حينئذ أفضل (قوله سعد بن عبادة) لما سمع ذلك منه صلى الله عليه وسلم بادر وحفر بئرا وتصدق بها على أمواته ومنهم أمه (قوله ثم يعلمه أخاه) فالأفضل هو تعليم الغير وإطلاق الصدقة على تعليم العلم مجاز بالاستعارة أو مرسل حيث أطلقت الصدقة التي هي بذل نحو المال والماء للمحتاج على بذل مطلق محتاج إليه ثم قيد بمحتاج إليه من العلم فهو مرتبتين على حد مشفر (قوله ثم يعلمه أخاه المسلم) أي لأن الصدقة من الكرم والجود والجود قسمان أحدهما معنوي كتعليم العلم وثانيهما حسي كالإطعام ونحوه وسمي حسيا لكون البنية تقوم به اهـ بخط الأجهوري (قوله الكاشح) أصل الكشح ما بين الخاصرة والضلع والمراد هنا البطن أي أفضل الصدقة على ذي الرحم الذي يطوي بطنه على عداوة قريبه أو على الإعراض عنه لأن ذلك سبب في المحبة وزوال العداوة ثم بعد ذلك الصدقة على الرحم المحب فهو مقدم على الأجانب وقال المناوي في كبيره في تعليل فضل الصدقة على ذي الرحم الكاشح ما نصه لما فيه من قهر

وعن حكيم بن حزام خد د ت عن ابى سعيد) الخدرى (طب ك عن ام كلثوم) بضم الكاف وسكون اللام (بنت عقبة) بسكون القاف ابن ابى معيط وهو حديث صحيح ﴿(افضل الصدقة ما تصدق به) يجوز كونه ماضيا مبنيا للمفعول أو الفاعل ومضارعا محذوفا على حذف احدى التاءين ومشددا على ادغامها (على مملوك) أى آدمى أو غيره من كل معصوم (عند مالك) بالتنوين (سوء) بفتح السين لانه مضطر غير مطلق التصرف والصدقة على المضطر مضاعفة (طس عن ابى هريرة) قال المناوى رمز المؤلف لضعفه ﴿(افضل الصدقة فى رمضان) لان التوسعة فيه على عيال الله محبوبة مطلوبة ولذا كان المصطفى صلى الله عليه وسلم أجود ما يكون فى رمضان (سليم الرازى فى جزئه عن انس) وضعفه ابن الجوزى ﴿(افضل صدقة اللسان الشفاعة) قال المناوى الموجود فى أصل شعب البيهقى أفضل الصدقة صدقة اللسان قالوا وما صدقة اللسان قال الشفاعة وكذا هو فى معجم الطبرانى اه فالشفاعة خبر عن مبتدا محذوف لكن فى أكثر النسخ أفضل الصدقة بالالف واللام اللسان ويمكن توجيه ذلك بانه على حذف مضاف أى أفضل الصدقة صدقة اللسان والشفاعة هى السؤال فى التجاوز عن الجرائم والذنوب (تفك بها الاسير) أى تخلص بسببها المأسور من العذاب أو الشدة والاسير هو الشخص المأخوذ وان لم يكن مربوطا (وتحقن بها الدم) أى تمنعه ان يسفك والواو بمعنى أو فى الجميع (وتجر بها المعروف والاحسان الى اخيك) أى فى الدين وان لم يكن من النسب (وتدفع عنه الكريهة) أى ما يكرهه ويشق عليه من النوازل والمهمات (طب هب عن سمرة بن جندب) وهو حديث ضعيف ﴿(افضل الصدقة ان تشبع كبدا جائعا) قال المناوى وصف الكبد بوصف صاحبه على الاسناد المجازى وشمل المؤمن والكافر أى المعصوم والناطق والصامت (هب عن انس) رمز المؤلف لحسنه ولعله لاعتضاده ﴿(افضل الصدقة اصلاح ذات البين) يعنى ما بينكم من الاحوال أى اصلاح الفساد كالعداوة والبغضاء والفتنة الثائرة بين القوم أو بين اثنين فالاصلاح اذ ذاك واجب وجوب كفاية مهما وجد اليه سبيلا ويحصل الاصلاح بمواسات الاخوان والمحتاجين ومساعدتهم بما رزقه الله تعالى (طب هب عن ابن عمر) بن الخطاب قال المناوى واسناده ضعيف لكنه اعتضد ﴿(افضل الصدقة حفظ اللسان) أى صونه عن النطق بالحرام بل بما لا يعنى فهو أفضل صدقة (٧) اللسان على نفسه (فر عن معاذ بن جبل) رمز المؤلف لضعفه ﴿(افضل الصدقة سر الى فقير) أى اسرار بالصدقة اليه قال تعالى وان تخفوها وتؤتوها الفقراء فهو خير لكم (وجهد من مقل) أى بذل من فقير لانه يكون بجهد ومشقة لقلة ماله وهذا فيمن يصبر على الاضاقة (طب عن ابى امامة) ويؤخذ من كلام المناوى أنه حديث حسن لغيره ﴿(افضل الصدقة المنيح) بفتح الميم وكسر النون وحاء مهملة وأصله المنيحة فحذفت التاء والمنيحة المنحة وهى العطاء هبة أو قرضا أو نحو ذلك قالوا وما ذلك يا رسول الله قال (ان تمنح الدرهم) وفى نسخة الدراهم بالجمع أى والدنانير أى تقرضه ذلك أو تتصدق به أو تهبه (اوظهر الدابة) أى يعيره دابة لير كبها أو يجعل له درها ونسلها وصوفها ثم يردها (طب) قال المناوى وكذا أحمد (عن ابن مسعود) ورجال أحمد رجال الصحيح ﴿(افضل الصدقات ظل

النفس على الاذعان لماديها ثم قال وعلى ذى الرحم المساوى أفضل اجرا منها على الاجنبى بالمعروف لانه اولى الناس اه بحروفه (قوله مالك سوء) أى سئ لا يلاحظه بالاكل والشرب والكسوة ومالك بالتنوين وسوء بفتح السين قال المناوى فى كبيره ولا تدافع بين هذا الحديث وما قبله لاختلاف ذلك باختلاف الاحوال والاشخاص والازمان فقد يعرض من الحالات ما يقطع فيه بافضلية المملوك على ذى الرحم بل قد يجب ويشمل ذلك كل حيوان محترم محتاج الى مؤنة أو رفع مؤذ من نحو حر أو برد اه بحروفه (قوله وتحقن) بالفتح من حقن (قوله وتجر بها) أى بسببها (قوله ذات البين) أى الطائفة ذات البين (قوله وجهد من مقل) أى من ذى مال قليل والجهد بالضم السعة والاعطاء أى اعطاء من مقل أما بالفتح فهو المشقة وكتب الشيخ عبد البر الاجهورى على قوله وجهد من مقل أى قدر ما يحتمله حال القليل المال انتهى بحروفه (قوله أفضل الصدقة المنيح) كامير أى العطية على وجه القرض أو الهبة هذا فى الدرهم ومنحة الدابة اعارتها للركوب انتهى بخط الاجهورى

(٧) قوله صدقة اللسان هكذا فى نسخة الشارح ولعلها الانسان اه مصححه

(قوله فسطاط) بضم الفاء وقد تكسر وهي الخيمة أي منحة فسطاط بدليل ما بعده لكنه صلى الله عليه وسلم عبر بظل اشارة الى أن المقصود من منحة الخيمة الاستظلال قال في المصباح الفسطاط بضم الفاء وكسرها بيت من الشعر والجمع فساطيط والفسطاط بالوجهين مدينة مصر قديما وقال بعضهم كل مدينة جامعة فسطاط ووزنه فعلال وبابه الكسر وفي حديث الباب أن ينصب خباء للغزاة يستظلون فيه والاشهر فيه ضم الفاء وحكي كسرها انتهى علقمى وقال الزمخشري الفسطاط ضرب من الابنية في السفر دون السرادق أي أقل منه فالفسطاط بيت من شعر انتهى بخط الاجهوري (قوله أو طروقة) بالجر عطفا على خادم أو بالرفع عطفا على منحة على تقدير مضاف أي منحة طروقة فحذف المضاف وأقيم المضاف اليه الخ أي اعطاه دابة مطروقة أي بلغت أوان طروق الفحل لان هذا الوقت هو وقت كمال الانتفاع بها أي يهبها له أو يعيرها له (قوله صلاة الصبح) بناء على أنها الوسطى لظاهر هذا الحديث لكنه ضعيف فلا يعارض الحديث الصحيح الدال على انها العصر فالراجح ان العصر أفضل من الصبح وجماعة الصبح أفضل من جماعة العصر لاختلاف المدرك (قوله الصلاة في جوف الليل) أي النفل المطلق في الليل أفضل منه في النهار والا فالراتبة في النهار أفضل من التهجد (قوله شهر الله المحرم) ثم رجب ثم ذي القعدة ثم الحجة ثم شعبان ثم بقية الاشهر وأضيف هذا لله تعالى مع أن في الشهور أفضل منه لان تسميته بالمحرم اسم اسلامي وكان اسمه في الجاهلية صفر الاول وصفر المعروف الآن كان يسمى صفر الثاني بخلاف أسماء بقية الاشهر فجاهلية واستعملت في الاسلام والمراد أن أفضل شهر يتطوع بصيامه كاملا المحرم وانما قيل كاملا لان التطوع ببعض شهر قد يكون أفضل من ايام كصوم عرفة وعشر ذي الحجة كما ذكره المناوي في كبيره نقلا عن الحافظ ابن رجب انتهى

فسطاط) بضم الفاء على الاشهر وحكي كسرها خيمة يستظل فيها المجاهد (في سبيل الله عز وجل) أي ان ينصب نحو خيمة للغزاة يستظلون به (او منحة خادم في سبيل الله) بكسر الميم وسكون النون أي هبة خادم لمجاهد أو قرضه أو اعارته (او طروقة فحل في سبيل الله) بفتح الطاء فعولة بمعنى مفعولة أي مطروقة معناه أن يعطي الغازي نحو فرس أو ناقة بلغت أن يطرقها الفحل ليغزو عليها قال المناوي وهذا عطف على منحة خادم والظاهر أنه معطوف على خادم (حم ت عن ابي امامة) الباهلي (ت عن عدي بن حاتم) قال الترمذي حسن صحيح

(افضل الصلوات عند الله تعالى صلاة الصبح يوم الجمعة في جماعة) فأكمل كذا الجماعات بعد الجمعة صبحها ثم صبح غيرها ثم العشاء ثم العصر ثم الظهر ثم المغرب وانما فضلوا جماعة الصبح فالعشاء لانهما فيهما اشق (حل طب عن ابن عمر) بن الخطاب قال المناوي رمز المؤلف لضعفه

(افضل الصلاة بعد المكتوبة) أي وبعد الرواتب ونحوها من كل نفل يسن جماعة اذ هي أفضل من مطلق النفل على الاصح (الصلاة في جوف الليل) اي سدسه الرابع والخامس فالنفل المطلق في الليل أفضل منه في النهار لان الخشوع فيه أوفر (وافضل الصيام بعد شهر رمضان شهر الله) قال المناوي أضافه اليه تعظيما وتفخيما (المحرم) أي هو افضل شهر يتطوع بصيامه كاملا بعد رمضان فاما التطوع ببعض شهر فقد يكون أفضل من بعض أيامه كصيام يوم عرفة وعشر ذي الحجة ويلي ذلك بقية الاشهر الحرم وظاهره الاستواء في الفضيلة ثم قال شيخ الاسلام زكريا والظاهر تقدم رجب خروجا من خلاف من فضله على الاشهر الحرم ثم شعبان لخبر كان يصوم شعبان كله كان يصوم شعبان الا قليلا قال العلماء اللفظ الثاني مفسر للاول والمراد بكله غالبه وقيل انما خصه بكثرة الصيام لانه ترتفع فيه أعمال العباد في سنتهم فان قلت قد مر أن أفضل الصيام بعد رمضان المحرم فكيف أكثر منه في شعبان دون المحرم قلنا لعله صلى الله عليه وسلم لم يعلم فضل المحرم الا في آخر الحياة قبل التمكن من صومه أو لعله كان يعرض له اعذار تمنع من اكثار الصوم فيه قال العلماء وانما لم يستكمل شهرا غير رمضان لئلا يظن وجوبه قال العلقمي قال شيخنا قال القرطبي انما كان صوم المحرم أفضل الصيام من أجل انه أول السنة المستأنفة فكان استفتاحها بالصوم الذي هو أفضل الاعمال وقال شيخنا أيضا قال الحافظ أبو الفضل العراقي في شرح الترمذي ما الحكمة في تسمية المحرم شهر الله والشهور كلها لله يحتمل أن يقال انه لما كان من الاشهر الحرم التي حرم فيها القتال وكان أول شهور السنة أضيف اليه اضافة تخصيص ولم يصح اضافة شيء من الشهور الى الله تعالى عن النبي صلى الله عليه وسلم الا شهر الله المحرم وقال شيخنا أقول سئلت لم خص المحرم بقولهم شهر الله دون سائر الشهور مع أن فيها ما يساويه في الفضل أو يزيد عليه كرمضان ووجدت ما يجاب

به ان هذا الاسم أى المحرم اسلامى دون سائر الشهور فان أسماءها كلها على ما كانت عليه فى الجاهلية وكان اسم المحرم فى الجاهلية صفر الاول والذى بعده صفر الثانى فلما جاء الاسلام سماه الله المحرم فأضيف الى الله بهذا الاعتبار وهذه فائدة لطيفة (م ٤ عن ابى هريرة الرويانى) محمد بن هرون فى مسنده (طب عن جندب ﷺ افضل الصلاة طول القنوت) أى أفضل أحوالها طول القيام فتطويله أفضل من تطويل السجود لانه محل القراءة وبه أخذ الشافعى وابو حنيفة قال العلقمى قال النووى المراد به هنا القيام باتفاق العلماء فيما علمت اه ويطلق أيضا على غير ذلك كالطاعة والصلاة والسكون والخشوع والدعاء والاقرار بالعبودية (حم م ت ه عن جابر) بن عبد الله (طب عن ابى موسى) الاشعرى (وعن عمرو بن عبسة) السلمى (وعن عمير) بالتصغير (ابن قتادة) بفتح القاف مخففا (الليثى ﷺ افضل الصلاة صلاة المرء فى بيته) لانها ابعد عن الرياء (الا المكتوبة) ففعلها فى المسجد أفضل لان الجماعة تشرع لها فهى بمحلها أفضل ومثل الفرض كل نفل تشرع فيه الجماعة ونوافل أخر منها الضحى وسنة الجمعة القبلية (ن طب عن زيد بن ثابت) قال المناوى ورواه أيضا شيخنا ﷺ (افضل الصوم بعد رمضان شعبان لتعظيم رمضان) أى لاجل تعظيمه لكونه يليه فصومه كالمقدمة لصومه وهذا قاله قبل علمه بافضلية صوم المحرم أو ذلك أفضل شهر يصام كاملا وهذا افضل شهر يصام أكثره ثم ان هذا لا يعارضه حديث النهى عن تقدم رمضان بصوم يوم أو يومين والنهى عن صوم النصف الثانى من شعبان لان النهى محمول على من لم يصم من أول شعبان وابتدأ من نصفه الثانى (وافضل الصدقة صدقة فى رمضان) لانه موسم الخيرات وشهر العبادات ولهذا كان المصطفى صلى الله عليه وسلم أجود ما يكون فيه (ت هب عن انس) وهو حديث ضعيف ﷺ (افضل الصوم صوم اخى داود) أى فى النبوة والرسالة (كان يصوم يوما ويفطر يوما) انما كان ذلك أفضل للاخذ بالرفق للنفس التى يخشى منها السآمة وقد قال صلى الله عليه وسلم ان الله لا يمل حتى تملوا والله يحب أن يديم فضله ويوالى احسانه وانما كان ذلك أرفق لان فطر يوم يريح البدن ويذهب ضرر التعب الماضى والسر فى ذلك أيضا أن صوم الدهر قد يفوت بعض الحقوق وقد لا يشق باعتياده له بخلاف صوم يوم وفطر يوم فانه وان كان أشق من صوم الدهر لا يهلك البدن بحيث يضعفه عن لقاء العدو بل يستعان بفطر يوم على صيام يوم فلا يضعف عن الجهاد وغيره من الحقوق (ولا يفر اذا لاقى) أى ولاجل تقويته بالفطر كان لا يفر من عدوه اذا لاقاه للقتال فلو والى الصوم لضعف عن ذلك (ت ن عن ابن عمرو) بن العاص قال العلقمى قال فى الكبير قال ت حسن صحيح ﷺ (افضل العباد درجة عند الله يوم القيامة الذاكرون الله كثيرا) أى والذاكرات ولم يذكرهن مع ارادتهن تغليبا للذكر على المؤنث قال العلقمى قال شيخنا اختلف فى الذاكرين الله كثيرا فقال الامام أبو الحسن الواحدى قال ابن عباس المراد يذكرون الله فى ادبار الصلوات غدوا وعشيا وفى المضاجع وكلما استيقظ من نومه وكلما غدا أو راح من منزله ذكر الله تعالى وقال مجاهد لا يكون من الذاكرين الله كثيرا حتى يذكر الله تعالى قائما وقاعدا ومضطجعا وقال عطاء من صلى الصلوات الخمس بحقوقها فهو داخل فى قوله تعالى والذاكرين الله كثيرا هذا نقل الواحدى وسئل الامام أبو عمرو بن الصلاح من الذاكرين الله كثيرا فقال اذا واظب على الاذكار المأثورة

(قوله طول القنوت) أى من أفضل الصلاة صلاة فيها طول القنوت أى القيام والقنوت احد عشر معنى قال النووى والمراد هنا القيام اتفاقا انتهى مناوى فى كبيره (قوله صلاة المرء فى بيته) أى حتى من المسجد الحرام وخرج بيته بيت غيره ولو أمن من الرياء كذا فى الفتح قاله المناوى فى كبيره (قوله لتعظيم) أى لاجل تعظيم رمضان ولاجل تمرينه على الصوم ليدخل فى صوم رمضان بنشاط قال المناوى فى كبيره وهذا لعله صلى الله عليه وسلم قاله قبل ان يعلم فضل المحرم وان ذلك أفضل شهر يصام أكثره كما نشر الصدر وانه صوم فى شعبان او ان ذلك أفضل شهر يصام مستقلا وهذا افضل شهر يصام تبعا لرمضان انتهى بحروفه (قوله ويفطر يوما) فيسن فطر ذلك اليوم وان صادف يوم نحو الخميس أو الاثنين من الايام التى يطلب صومها وقولهم يسن صوم يوم الخميس والاثنين مثلا محله ما لم يعتد صوم يوم وفطر يوم ويصادف يوم فطره ذلك (قوله الذاكرون الله كثيرا) أى درجة الذاكرين الخ وذهب بعضهم الى ان من واظب على الصلوات الخمس بحقوقها كان من الذاكرين الله كثيرا وفى ذلك بشارة

(قوله الفقه) أى السعى فى فهم الاحكام الشرعية (قوله الدعاء) جعل الدعاء من العبادة لان فيه خضوعا وتذللا والعبادة لغة هى الخضوع والتذلل (قوله ابن أسعد) فى نسخ المتن ابن سعيد (قوله أفضل العبادة قراءة القرآن) لانه أصل العلوم وأمها ولهذا صرحوا بأن الانسان يبدأ أولا بحفظه ثم باتقان تفسيره ثم يحفظ من كل فن مختصرا ولا يشتغل بذلك عن تعهد دراسة القرآن فانه أفضل الاذكار فالاشتغال بالقراءة أفضل من الاشتغال بسائر الاذكار الا ما ورد فيه شئ مخصوص فى وقت أو زمن مخصوص انتهى من الشرح الكبير للمناوى رحمه الله (قوله العجزى) بالكسر والقضاعى بالضم (قوله انتظار الفرج الخ) يعنى اذا نزل بأحد بلاء فترك الشكاية صبرا وانتظار الفرج فذلك أفضل لان الصبر فى البلاء انقياد للقضاء وفى بعض الكتب

المثبتة صباحا ومساء وفى الاوقات والاحوال المختلفة ليلا ونهارا وهى مثبتة فى عمل اليوم والليلة كان من الذاكرين الله كثيرا (حم ت عن ابى) سعيد الخدرى باسناد صحيح (افضل العبادة الفقه) أى الفهم فى الدين وقيل المراد الاشتغال بعلم الفقه (وافضل الدين الورع) اى الخروج عن كل شبهة ومحاسبة النفس مع كل طرفة وخطرة (طب عن ابن عمر) بن الخطاب قال المناوى رمز المؤلف لضعفه ۞ (افضل العبادة الدعاء) أى الطلب من الله تعالى واظهار التذلل والافتقار والاستكانة اذ ما شرعت العبادة الا للخضوع لله سبحانه وتعالى (ك عن ابن عباس عد عن ابى هريرة بن سعد) فى الطبقات (عن النعمان بن بشير) وهو حديث صحيح (افضل العبادة قراءة القرآن) لان القارئ يناجى ربه ولانه أصل العلوم وأمها وأهمها فالاشتغال بقراءته أفضل من الاشتغال بجميع الاذكار الا ما ورد فيه شئ مخصوص (ابن قانع) عبد الباقى فى معجمه (عن اسير) بضم الهمزة وفتح السين وآخره راء (ابن جابر العجزى فى) كتاب (الابانة عن انس) واسناده ضعيف لكن له شواهد ۞ (افضل العبادة انتظار الفرج) زاد فى رواية من الله فاذا نزل باحد بلاء فترك الشكاية وصبر وانتظر الفرج فذلك من أفضل العبادات لان الصبر فى البلاء انقياد لقضاء الله (هب القضاعى عن انس ۞ افضل العمل النية الصادقة) قال المناوى لان النية لا يدخلها الرياء فيبطلها فهى أفضل من العمل وعورض بخبر من هم بحسنة فلم يعملها كتبت له حسنة ومن عملها كتبت له عشرا وأجيب بأن النية من حيث انها علة ومقدمة فى الوجود ولا يدخلها الرياء وعبادة مستقلة بدونه بخلافه خير بمعنى انها أشرف والعمل من حيث انه يترتب عليه الثواب أكثر منها خير بمعنى انه أفضل نظير ما قالوه فى تفضيل الملك والبشر ان الملك من حيث تقدم الوجود والتجرد وغير ذلك أشرف والبشر من حيث كثرة الثواب أفضل (الحكيم) الترمذى (عن ابن عباس) واسناده ضعيف ۞ (افضل العيادة) بمثناة تحتية أى زيارة المريض (اجرا سرعة القيام من عند المريض) بان يكون قعوده عنده فواق ناقة كما فى خبر آخر لانه قد يبدو للمريض حاجة وهذا فى غير متعهده ومن يأنس به (فر عن جابر) وهو حديث ضعيف ۞ (افضل الغزاة فى سبيل الله خادمهم) أى الذى خرج بقصد الغزو وتولى خدمتهم (ثم

الالهية لأقطعن أمل من امل سواى ولألبسنه ثوب المذلة بين الناس أتقرع بالفقر باب غيرى وبابى خير لك انتهى مناوى (قوله النية الصادقة) أى النية التى بمعنى العزم على الشئ ولم يشرع فيه وذلك لان النية لا يدخلها رياء لعدم الاطلاع عليها بخلاف العمل ولذا سمع شخص يقول اللهم كما قبلت حجى فى السنين الاربعة الماضية أسألك أن تقبل حجتى هذه فقيل له من اين لك قبول ما مضى فقال انى كنت أعزم على الحج عزما صمما ثم يعوقنى عائق فلم أحج وقع لى ذلك اربع سنوات وهذه الخامسة شرعت فى عملها بالفعل فاخاف أن يدخل الرياء فى ذلك لكون العمل مشاهدا للناس بخلاف النية فيما مضى فلم يطلع عليها أحد

ولا ينافى ذلك من هم بحسنة فلم يعملها كتبت له حسنة ومن عملها كتبت له عشرا لانه محمول على من نفسه مطهرة لا يخاف رياء فى عمله فثواب عمله المضموم للنية أكثر من ثواب النية المجردة عن العمل وذلك محمول على من خاف الرياء فثواب نيته المجردة خير من ثواب المصحوبة بالعمل لعدم الرياء فى تلك (قوله سرعة القيام من عند المريض) أى أفضل ما يفعله العائد فى العيادة أن يقوم سريعا فلا يمكث الا بقدر فواق ناقة وذلك لانه يبدو للمريض حاجة فيستحى من جلسائه وأخرج البيهقى عن سلمة بن عاصم قال دخلت على الفراء أعوده فأطلت وألحفت فى السؤال فقال لى ادن فدنوت فأنشدنى

حق العيادة يوم بعد يومين * ولحظة مثل لحظ الطرف بالعين لا تبرمن مريضا فى مساءلة * يكفيك من ذاك تسآل بحرفين

والكلام فى غير متعهده ومن يشق عليه مفارقته انتهى مناوى فى كبيره (قوله خادمهم) اذا خرج بنية الغزو ثم طرا له أن يضم

أنه لأن النمة خدمة أصحابه الغزاة لكثرة الثواب (قوله بالأخبار) أي خبر العدو ولارتكابه الخطر في دخوله على العدو لتجسس حالهم فيخبر بأنهم في غفلة هذا الوقت لنظفر بهم وأخصهم الخ فهو أفضل من ذلك (قوله الصائم) أي منزلة

الذي يأتيهم بالأخبار) أي أخبار العدو (وأخصهم عند الله منزلة) وأرفعهم عند الله درجة (الصائم) في الغزو فرضا أو نفلا اذا لم يضعفه الصوم عن القتال (طس عن أبي هريرة) وهو حديث ضعيف ﷺ (أفضل الفضائل أن تصل من قطعك وتعطي من حرمك وتصفح عمن ظلمك) لما فيه من مجاهدة النفس وقهرها ومكابدة الطبع لميله الى المؤاخذة والانتقام (حم طب عن معاذ بن أنس) وهو حديث ضعيف ﷺ (أفضل القرآن الحمد لله رب العالمين) قال العلقمي اختلف الناس هل في القرآن شئ أفضل من شئ فذهب الامام أبو الحسن الاشعري والقاضي أبو بكر الباقلاني وابن حبان الى المنع لأن الجميع كلام الله ولئلا يوهم التفضيل نقص المفضل عليه وروى هذا القول عن مالك قال يحيى بن يحيى تفضيل بعض القرآن على بعض خطأ وذهب آخرون الى التفضيل لظواهر الاحاديث منهم اسحق بن راهويه وأبو بكر بن العربي والغزالي وقال القرطبي انه الحق ونقله عن جماعة من العلماء والمتكلمين وقال الخطابي العجب ممن يذكر الاختلاف في ذلك مع النصوص الواردة بالتفضيل وقال الشيخ عز الدين بن عبد السلام كلام الله في الله أفضل من كلامه في غيره فقل هو الله أحد أفضل من تبت يدا أبي لهب واختلف القائلون بالتفضيل فقال بعضهم الفضل راجع الى عظم الاجر ومضاعفة الثواب بحسب انتقالات النفس وخشيتها وتدبرها وتفكرها وقيل بل يرجع لذات اللفظ وأن ما تضمنه قوله تعالى والهكم اله واحد الآية وآية الكرسي وآخر سورة الحشر وسورة الاخلاص من الدلالة على وحدانيته تعالى ليس موجودا مثلا في تبت يدا أبي لهب وما كان مثلها فالتفضيل انما هو بالمعاني العجيبة وكثرتها وقيل التفضيل باعتبار نفع العباد فآيات الامر والنهي والوعد والوعيد خير من آيات القصص لأنها انما أريد بها تأكيد الامر والنهي والانذار والتبشير ولا غنى للناس عن هذه الامور وقد يستغنى عن القصص فكان ما هو أنفع لهم خيرا لهم مما يجعل تابعا لما لا بد منه ولا تنافي بين كون الفاتحة أفضل القرآن وبين كون البقرة أفضله لأن المراد أن الفاتحة أفضل السور ما عدا سورة البقرة التي فصلت فيها الحجج اذ لم تشتمل سورة على ما اشتملت عليه من ذلك ولذلك سميت فسطاط القرآن (ك هب عن أنس) بن مالك ﷺ (أفضل القرآن سورة البقرة وأعظم آية منها) وفي نسخة بدل منها فيها (آية الكرسي) لاحتوائها على أمهات المسائل الالهية ودلالتها على أنه تعالى واحد متصف بالحياة قائم بنفسه مقوم لغيره منزه عن التحيز والحلول لا يشفع عنده الا من أذن له عالم بالاشياء كلها (وان الشيطان) أي ابليس أو أعم (ليخرج من البيت) أي ونحوه من كل مكان (أن يسمع أن تقرأ فيه سورة البقرة) وفي نسخة بحذف ان الداخلة على تقرأ أي ييأس من اغواء أهله لما يرى من جدهم واجتهادهم في الدين وخص البقرة لكثرة أحكامها وأسماء الله أو اسم عظمه الشارع (الحرث) بن أبي أسامة في مسنده (وابن الضريس ومحمد بن نصر عن الحسن) البصري (مرسلا) ﷺ (أفضل الكسب بيع مبرور) أي لا غش فيه ولا خيانة (وعمل الرجل بيده) خص الرجل لأنه المحترف غالبا لا لاخراج غيره واليد لكون أكثر مزاولة العمل بهما (حم طب عن أبي بردة

الصائم في الغزو (قوله أفضل الفضائل) أي الخصال الفضيلة التي يشرف بها الانسان في الدنيا والآخرة (قوله أن تصل من قطعك) وهذا هو غاية المعروف وتعطي من حرمك هو غاية الجود وتصفح عمن ظلمك هو غاية الحلم ولذا قال سيدنا عيسى لقومه اني كنت جئتكم بأن النفس بالنفس والعين بالعين الخ والآن جئتكم بأن لا تقابلوا الشر بمثله واذا ضرب أحدكم على خده الايمن فليوجه له الايسر واذا غصب أحدكم ازاره فليعطه رداءه أيضا ومما وقع أن شيخ ابن العربي رضي الله تعالى عنهما رأى الله تعالى مناما فقال يارب علمني شيئا آخذه عنك بلا واسطة فقال اذا أحسنت الى من أساءك فقد شكرت نعمتي وان أسأت الى من أحسن اليك فقد كفرت نعمتي فقال حسبي ذلك يارب فقال حسبك ذلك أي يكفيك ذلك في صنع المعروف ان عملت به (قوله الحمد لله) أي سورة الفاتحة قراءتها أكثر ثوابا من غيرها لما اشتملت عليه الا سورة البقرة لكثرة ما اشتملت عليه فلا ينافي ما بعده (قوله أن يسمع) أي لأن يسمع أي لابد أن يسمع وخروجه كناية عن ضعفه عن وسوسة أهل ذلك البيت القارئ وغيره (قوله الضريس) بالتصغير (قوله وعمل الرجل بيده) ظاهر الحديث استواء التجارة المعبر عنها بالبيع

ابن

ابن يسار) الانصارى واسناده حسن ﷺ (افضل الكلام سبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله والله اكبر) يعنى هى أفضل كلام الآدميين والا فالقرآن أفضل من التسبيح والتهليل المطلق فأما المأثور فى وقت أو حال فالاشتغال به أفضل وسبب أفضليتها اشتمالها على جملة انواع الذكر من تنزيه وتحميد وتوحيد وتمجيد (حم عن رجل) قال المناوى ورجاله رجال الصحيح ﷺ (افضل المؤمنين) أى الكاملين الايمان (اسلاما من سلم المسلمون) أى وكذا المسلمات ومن له ذمة أو عهد (من لسانه ويده) أى من التعدى بأحدهما الا فى حد أو تعزير أو تأديب لانه استصلاح فان قيل هذا يستلزم أن من اتصف بهذا خاصة كان مسلما كاملا أجيب بأن المراد من اتصف بذلك مع مراعاة باقى الصفات التى هى أركان الاسلام ويحتمل أن يكون المراد بذلك تبيين علامة المسلم التى يستدل بها على اسلامه وهى سلامة المسلمين من لسانه ويده ويحتمل أن يكون المراد بذلك الاشارة الى الحث على حسن معاملة العبد مع ربه لانه اذا أحسن معاملة اخوانه فأولى أن يحسن معاملة ربه من باب التنبيه بالادنى على الاعلى وخص اللسان بالذكر لانه المعبر عما فى النفس وكذلك اليد لان أكثر الافعال بها وفى ذكرها أيضا دون غيرها من الجوارح نكتة فيدخل فيها اليد المعنوية كالاستيلاء على حق الغير بغير حق (وافضل المؤمنين ايمانا احسنهم خلقا) بضم اللام وسكونها لان حسن الخلق دال على كمال الايمان وسوء الخلق دال على نقصه (وافضل المهاجرين) من الهجرة بمعنى الترك (من هجر مانهى الله عنه) لان الهجرة ضربان ظاهرة وباطنة والباطنة ترك ماتدعو اليه النفس الامارة بالسوء والشيطان والظاهرة الفرار بالدين من الفتن والهجرة الحقيقية ترك مانهى الله عنه من المحرمات والمكروهات (وافضل الجهاد من جاهد نفسه فى ذات الله عز وجل) أى أفضل الجهاد جهاد من أشغل نفسه بفعل المأمورات وكفها عن المنهيات امتثالا لامر الله عز وجل لان الشئ انما يفضل ويشرف بشرف ثمرته وثمرة مجاهدة النفس الهداية قال الله تعالى والذين جاهدوا فينا لنهدينهم سبلنا (طب عن ابن عمرو) بن العاص قال المناوى فى شرحه الكبير باسناد حسن ﷺ (افضل المؤمنين) أى من أرفعهم درجة (احسنهم خلقا) بالضم لانه تعالى يحب الخلق الحسن قال المناوى والمراد حسن الخلق مع المؤمنين وكذا مع الكفار المعصومين والفساق على الاصح (هـ ك عن ابن عمر) بن الخطاب واسناده صحيح ﷺ (افضل المؤمنين ايمانا) قال المناوى عام مخصوص اذ العلماء الذابون عن الدين أفضل (الذى اذا سأل اعطى) ببناء سأل للفاعل وأعطى للمفعول أى أعطاه الناس ماطلبه منهم لمحبتهم له المحبة الايمانية واعتقادهم فيه الدلالة ذلك على محبة الله له (واذا لم يعط استغنى) أى بالله ثقة بما عنده ولا يلح فى السؤال ولا يذل نفسه باظهار الفاقة والمسكنة (حط عن ابن عمرو) بن العاص واسناده ضعيف لكن له شواهد ﷺ (افضل المؤمنين رجل) أى انسان ذكرا كان أو أنثى (سمح البيع سمح الشراء) بسكون الميم أى سهل اذا باع أحدا شيأ واذا اشترى من غيره شيأ (سمح القضاء) أى سهل اذا قضى ماعليه من الدين فلا يمطل غريمه (سمح الاقتضاء) أى سهل اذا طالب غيره بدينه فلا يضيق على المقل ولا يلجئه لبيع متاعه بدون ثمن مثله ولا

المبرور والصناعة المعبر عنها بعمل الرجل بيده وليس مرادا لما مر أن الأفضل الغنيمة ثم الزراعة ثم الصناعة ثم التجارة (قوله ابن دينار) نسخ المتن ابن يسار (قوله سبحان الله والحمد لله) ذهب بعضهم الى تفضيل التسبيح على التحميد وبعضهم ذهب الى العكس وهو الذى عليه بعض أئمة الشافعية (قوله عن رجل) أى من الصحابة واسمه سمرة بن جندب وأبهمه لان الصحابة كلهم عدول ورجاله رجال الصحيح انتهى بخط الاجهورى (قوله أفضل المؤمنين اسلاما) ويجاب بأن ماذكره من سلامة الناس من يده ولسانه من أفراد عمال الايمان اذ لا يثاب عليها الا مع التصديق القلبى (قوله من جاهد نفسه) بان ينظر فى الزواجر وكتب التصوف لينصر سلطان الحق وجنوده على سلطان الباطل وجنوده وذلك ان القلب سلطان الحق وجنوده الصفات الجميلة كالمعرفة وحسن الخلق ومحبة الخير للناس والشيطان سلطان الباطل وجنوده الصفات القبيحة كالكبر والحقد فاذا جاهد نفسه فقد نصر سلطان الحق وجنوده على سلطان الباطل وجنوده حتى قهره ومنعه عن وسوسته فهو كنصر جنود الاسلام على جنود الكفار بل أعظم ولذا سمى الجهاد الاكبر ومن أهمل حتى قهر سلطان الباطل على سلطان الحق كان كمن نصر الكفار على جنود الاسلام (قوله أفضل المؤمنين الخ) أى من أفضلهم والا فمن لا يسأل أفضل منه (قوله سمح البيع) كأن يبيع سلعته بدون ثمن مثلها رفقا بالمشترى لاحتياجه وسمح بسكون الميم كما ضبطه الشيخ عبد البر الاجهورى بخطه وهو الذى قرره

استاذنا الحفني رحمه الله خلاف ما في العزيزي من انه بكسر الميم (قوله في شعب من الشعاب) أي محل بين جبلين وليس قيدا بل المدار على محل يعتزل فيه الناس (قوله ويدع الناس من شره) أشار صلى الله عليه وسلم الى أن من اعتزل الناس ينبغي له أن يلاحظ أن عزلته لتقيهم شر نفسه لا ليتوقى شرهم لان الموفق ينسب الشر لنفسه لا للناس (قوله مزهد) اسم مفعول من زهد الناس وقيل مزهد بكسر الهاء أي زاهد في الدنيا وشهواتها او يكون اسم فاعل على غير قياس اذ قياس اسم الفاعل من زهد زاهد وقد سئل سيدنا عيسى عن رجلين لقيا كنزا فتخطاه أحدهما واخذه الآخر أيهما اسلم فقال الذي تخطاه لانه سلم من فتنته (قوله يعطى جهده) أي ما يقدر عليه أي يتصدق وهو مقل (قوله أفضل المؤمنين) نسخ المتن أفضل الناس (قوله يعملون بالرخص) لا سيما ان سولت له نفسه تركها لعدم المشقة فيها أو الشك في دليلها (قوله ايام العشر) أي عشر ذي الحجة فايامها أفضل من أيام العشر الاواخر من رمضان لكثرة العبادة التي فيها أما ليالي العشر الاواخر من رمضان فهي أفضل من ليالي عشر ذي الحجة لما اشتملت عليه كذا قال المناوي في الكبير والعهدة عليه اذ لم نطلع في هذا الوقت على ما يخالفه شيخنا حفني لكن في كلام المناوي المذكور في شرحيه الصغير والكبير ما يقتضي ترجيح تفضيل عشر رمضان الاخير على عشر ذي الحجة وعبارة الصغير أفضل أيام الدنيا أيام العشر عشر ذي الحجة لاجتماع امهات العبادة فيه وهي الايام التي أقسم الله بها في كتابه بقوله والفجر وليال عشر فهي أفضل من أيام العشر الاخير من رمضان على ما اقتضاه هذا الخبر واخذ به بعضهم لكن الجمهور على خلافه انتهى وقال في الكبير ما نصه ولهذا ذهب جمع الى انه أفضل من العشر الاخير من رمضان لكن خالف آخرون تمسكا بأن اختيار الفرض لهذا والنفل لذلك يدل على أفضليته عليه وثمرة الخلاف تظهر فيما لو علق نحو طلاق أو نذر بأفضل الاعشار او الايام قال ابن القيم والصواب أن ليالي العشر الاخير من رمضان أفضل من ليالي عشر ذي الحجة لان عشر ذي الحجة انما فضل ليومي النحر وعرفة وعشر رمضان انما فضل بليلة القدر وفيه فضل بعض الازمنة على بعض انتهى بحروفه

يضايق في التلاوة (طس عن ابي سعيد) الخدري ورجاله ثقات ﷺ (افضل الناس) أي من أفضلهم (مؤمن يجاهد في سبيل الله) المراد هو من قام بما تعين عليه القيام به ثم حصل هذه الفضيلة وليس المراد من اقتصر على الجهاد واهمل الواجبات العينية (بنفسه وماله) لما فيه من بذلهما لله تعالى والنفع المتعدي (ثم مؤمن في شعب) بكسر الشين المعجمة وسكون المهملة (من الشعاب) وهو فرجة بين جبلين أي ثم يليه في الفضيلة مؤمن منقطع للتعبد في خلوة منفردا وان لم يكن في شعب وانما مثل به لان الغالب على الشعاب الخلو من الناس (يتقى الله) أي يخافه بفعل المأمورات وتجنب المنهيات (ويدع الناس من شره) أي يتركهم فلا يخاصمهم ولا ينازعهم وهذا محله في زمن الفتنة أو فيمن لا يصبر على أذى الناس (حم ق ت ن ه عن ابي سعيد) الخدري ﷺ (افضل الناس مؤمن مزهد) بضم الميم وسكون الزاى وفتح الهاء أي مزهود فيه لقلة ماله وهوانه على الناس وقيل بكسر الهاء أي زاهد في الدنيا (فر عن ابي هريرة) واسناده ضعيف ﷺ (افضل الناس رجل) أي انسان ذكرا كان أو انثى (يعطى جهده) بضم الجيم أي ما يقدر عليه والمقصود أن صدقة المقل أكثر اجرا من صدقة كثير المال (الطيالسي) ابوداود (عن ابن عمر) بن الخطاب ﷺ (افضل الناس مؤمن بين كريمين) أي بين أبوين مؤمنين وقيل بين أب مؤمن هو أصله وابن مؤمن هو فرعه فهو بين مؤمنين هما طرفاه وهو مؤمن والكريم الذي كرم نفسه أي نزهها وباعدها عن التدنس بشيء من مخالفة ربه (طب عن كعب بن مالك) وهو حديث ضعيف ﷺ (افضل امتي الذين يعملون بالرخص) بضم الراء جمع رخصة وهي التسهيل في الامور يقال رخص الشرع لنا في كذا أي يسره وسهله وذلك كالقصر والجمع والفطر في السفر وغير ذلك من رخص المذاهب (ابن لال عن عمر) وهو حديث ضعيف ﷺ (افضل ايام الدنيا ايام العشر) أي عشر ذي الحجة لامكان اجتماع أمهات العبادة فيها وهي الصلاة والصيام والصدقة والحج ولا يتأتى ذلك في غيرها لان صيام كل يوم منها يعدل صيام سنة وقيام كل ليلة منها بقيام ليلة القدر كما في خبر وفي الحديث تفضيل بعض الازمنة على بعض كالامكنة وفضل ايام عشر ذي الحجة على غيرها من ايام السنة وتظهر فائدة ذلك فيمن نذر الصيام أو علق عملا من الاعمال بأفضل الايام فان أفرد يوما منها تعين يوم عرفة لانه أفضل أيام العشر المذكورة على الصحيح فان أراد أفضل أيام الاسبوع تعين يوم الجمعة جمعا بين حديث الباب وحديث أبي هريرة مرفوعا خير يوم طلعت فيه

الشمس

الشمس يوم الجمعة (البزار عن جابر) واسناده حسن ﷺ (افضل سور القرآن) سورة (البقرة وافضل آى القرآن آية الكرسى) لما اجتمع فيها من التقديس والتحميد وتنزيهه سبحانه وتعالى عن التحيز والحلول وأنه تعالى عالم وحده بالاشياء كلها ولا يشفع عنده الا من أذن له وانه عظيم لا يحيط به فهم (البغوى فى معجمه عن ربيعة) بن عمرو الدمشقى (الجرشى) بضم الجيم وفتح الراء وشين معجمة ﷺ (افضل طعام الدنيا والآخرة اللحم) اى لانه أكله يحسن الخلق كما فى خبر يأتى قال المناوى فهو افضل من اللبن عند جمع لهذا الخبر وعكس آخرون (عق حل عن ربيعة بن كعب) الاسلمى واسناده ضعيف ﷺ (افضل عبادة امتى تلاوة القرآن) لان لقارئه بكل حرف منه عشر حسنات قال المناوى وذلك من خصائصه على جميع الكتب الالهية فقراءة القرآن افضل الذكر العام بخلاف المأثور (هب عن النعمان بن بشير) واسناده حسن لغيره ﷺ (افضل عبادة امتى تلاوة القرآن نظرا) أى فى نحو مصحف فقراءته نظرا أفضل من قراءته على ظهر قلب (الحكيم) الترمذى (عن عبادة بن الصامت) واسناده حسن لغيره ﷺ (افضل كسب الرجل ولده) اى فللوالدان يأكل من مال ولده اذا كان محتاجا (وكل بيع مبرور) اى لا غش فيه ولا خيانة (طب عن ابى بردة بن نيار) الانصارى ﷺ (افضل نساء اهل الجنة خديجة بنت خويلد وفاطمة بنت محمد ومريم بنت عمران وآسية بنت مزاحم امرأة فرعون) قال العلقمى وأفضلهن فاطمة بل هى وأخوها ابراهيم أفضل من سائر الصحابة حتى الخلفاء الاربعة اه وقال الرملى أفضل نساء العالم مريم بنت عمران ثم فاطمة بنت النبى صلى الله عليه وسلم ثم خديجة ثم عائشة (حم طب ك عن ابن عباس) وهو حديث صحيح ﷺ (افضلكم الذين اذا رؤوا ذكر الله تعالى لرؤيتهم) أى لما علاهم من بهاء العبادة (الحكيم) الترمذى (عن انس) بن مالك ويؤخذ من كلام المناوى انه حديث حسن لغيره ﷺ (افطر الحاجم والمحجوم) أى تعرضا للافطار أما الحاجم فلانه لا يأمن من وصول شئ من الدم الى جوفه عند المص وأما المحجوم فلانه لا يأمن من ضعف قوته بخروج الدم فيؤول أمره الى ان يفطر وذهب جمع من الائمة الى ظاهر الحديث وقالوا يفطر الحاجم والمحجوم

(قوله اللحم) وهذا يرد على من قال من أهل الضلال لا ينبغى أكل اللحم لانه معذب بالذبح مثلا ويصير بطنه قبرا للحيوانات وهذا الخبر يدل على تفضيله على اللبن وهو المعتمد (قوله تلاوة القرآن) ولو بغير فهم المعنى كما يستأنس له برؤية الامام أحمد ربه فى النوم لكن مع فهم المعنى أكمل ومما وقع ان بعض أهل الله تعالى كان حريصا على تلاوة القرآن فخطر له أن يشتغل بالملهيات فقلّت تلاوته فرأى ربه بعد تلاوته منامًا يقول له أنت تزعم محبتى وقد تركت كلامى الم تتدبره وتدرك فيه لذيذ خطابى (قوله نظرا) فى المصحف فهو أفضل ان كان أخشع فان كان عن ظهر قلب أخشع فهو أفضل كما مر (قوله ولده) انما كان من الكسب لانه بسبب السعى فى الزواج والاكتساب لاجل ذلك (قوله ابن نيار) ونيار أنصارى صحابى وفى اسناده مقال (قوله ومريم بنت عمران) اى انها افضل الاربعة لانه اختلف فى نبوتها مع كونها صديقة بنص القرآن وأمه صديقة الآية وان كان الراجح أنها ليست نبية خلافا لما نقل عن القرطبى أنه أوحى اليها لان شرط النبوة الذكورة وآسية وان اختلف فى نبوتها لم يثبت انها صديقة فخديجة أفضل منها (قوله خديجة الخ) أى اذا قوبل بين هؤلاء الاربعة وبين جميع الناس من لدن آدم الى الساعة كن أفضل أما المقابلة بين الاربعة فمريم أفضل للخلاف فى نبوتها ولوصفها بكونها صديقة قال تعالى وأمه صديقة كانا يأكلان الطعام وأما فاطمة وأخوها ابراهيم فهما أفضل من جميع الصحابة من حيث البضعة فلا ينافى أن بعض الصحابة أفضل من حيث الملازمة والتلقى للشريعة واظهارها ثم بعد فاطمة خديجة فهى أفضل من عائشة بنص هذا الحديث ثم بعد عائشة بقية أزواجه صلى الله عليه وسلم فهن بعدهما فى مرتبة واحدة وآسية بعد خديجة كما قال الشارح فى الكبير أى فعائشة بعد آسية وقد يقال ان مقتضى ما مر فى مريم أن تكون آسية أفضل من خديجة لانه اختلف فى نبوتها وقد يقال ان مريم انضم الى الخلاف فى نبوتها وصفها بكونها صديقة بخلاف آسية (قوله اذا رؤوا) أى بالبصر أو البصيرة (قوله افطر الحاجم الخ) أى تعرضا للفطر والا فهو مكروه الا اذا أخبر الطبيب العدل بتوقف الشفاء عليها فى هذا الوقت فلا يكره بل قد يجب ان أخبره أن تركها حينئذ يترتب عليه ضرر (قوله أفطر الحاجم والمحجوم) أى تعاطيا ما هو سبب للفطر قال البيضاوى ذهب الى ظاهر الحديث جمع من الائمة وقالوا يفطر الحاجم والمحجوم منهم أحمد واسحق وقال آخرون تكره الحجامة للصائم ولا يفسد الصوم بها وحملوا الحديث على التشديد وأنهما نقصا صيامهما أو أبطلاه بارتكاب هذا المكروه أو معناه تعرضا للافطار كما يقال هلك فلان اذا تعرض للهلاك انتهى شرح ابن ماجه للمؤلف كذا بخط الشيخ عبد البر الاجهورى بهامش نسخته رحمه الله

منهم أحمد وإسحق وقال الشافعي وأبو حنيفة ومالك بعدم فطرهما وحملوا الحديث على التشديد وأنهما نقصا أجر صيامهما وأبطلاه بارتكاب هذا المكروه وترجم البخاري وأحمد عن ابن عباس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم احتجم وهو صائم (حم د ن حب ك) عن ثوبان وهو متواتر ۞ (أفطر عندكم الصائمون وأكل طعامكم الأبرار) الأتقياء الصالحون (وصلت عليكم الملائكة) قاله لسعد بن معاذ لما أفطر عنده في رمضان وقيل لسعد بن عبادة ولا مانع من الجمع لأنهما قضيتان جرتا لسعد بن عبادة وسعد بن معاذ (ه حب عن ابن الزبير) عبد الله وهو حديث صحيح ۞ (أف للحمام حجاب لا يستر) لأن المئزر ينكشف عن العورة غالبا عند الحركة (وماء لا يطهر) بضم المثناة التحتية وفتح الطاء المهملة وشدة الهاء المكسورة وذلك لغلبة الاستعمال على مائه فإن حياضه لا يبلغ الواحد منها قلتين وأكثر من يدخله لا يعرف حكم نية الاغتراف فيصير مستعملا وربما كان على بدنه نجاسة فلاقاه بها (لا يحل لرجل أن يدخله إلا بمنديل) يعني بساتر يستر عورته عمن يحرم نظره إليها (مر) بصيغة الأمر (المسلمين لا يفتنون نساءهم) أي يمكنهن من دخول الحمام ونظر بعضهن إلى عورة بعض وربما وصف بعضهن بعضا للرجال ففجر بالزنا (الرجال قوامون على النساء) أي مسلطون عليهن يؤدبونهن أهل قيام عليهن وكقيام الولاة على الرعايا فحق عليهم منعهن مما فيه فتنة منهن أو عليهن (علموهن) الآداب الشرعية التي منها ملازمة البيوت وعدم دخول الحمام وفي دخوله أقوال أصحها أنه مباح للرجال مكروه للنساء إلا لضرورة (ومروهن بالتسبيح) يحتمل أن المراد مروهن بالصلاة ويحتمل بقاؤه على ظاهره (هب عن عائشة) ۞ (أفلح من رزق لبا) بضم اللام وتشديد الموحدة أي عقلا يعني فاز وظفر من رزق عقلا راجحا كاملا اهتدى به إلى الإسلام وامتثال المأمورات وتجنب المنهيات (تخ طب عن قرة) بضم القاف وشدة الراء (ابن هبيرة) بالتصغير ۞ (أفلح) أي ظفر بمطلوبه (من هدي إلى الإسلام وكان عيشه كفافا) أي قدر الكفاية لغير زيادة ولا نقص (وقنع به) أي رضي بذلك (طب ك عن فضالة) بفتح الفاء (ابن عبيد) وهو حديث صحيح ۞ (أفلحت يا قديم) بضم القاف وفتح الدال مصغر مقدام وهو المقدام بن معد يكرب المخاطب بهذا الحديث (إن مت ولم تكن أميرا) أي على نحو بلد أو قوم وفي الحديث الحث على اجتناب الولايات لمن يخاف عليه عدم القيام بحقوقها أما من كان أهلا للإمارة وعدل فيها فله فضل عظيم نطقت به الأحاديث الصحيحة كحديث إن المقسطين على منابر من نور (ولا كاتبا) أي على نحو جزية أو صدقة أو خراج أو وقف أو مال تجارة وهذا فيمن لا يقدر على الخلاص منها (ولا عريفا) أي قيما على نحو قبيلة أو جماعة يلي أمرهم ويتعرف الأمير منه أحوالهم وهو فعيل بمعنى فاعل (د عن المقدام بن معد يكرب) ۞ (أفلا استرقيتم له) أي إن أصيب بالعين أي طلبتم له رقية (فإن ثلث منايا أمتي من العين) ولم يرد بالثلث حقيقته بل المبالغة في الكثرة (الحكيم) الترمذي (عن أنس) بن مالك ويؤخذ من كلام المناوي أنه حديث حسن لغيره ۞ (إقامة حد من حدود الله تعالى) أي على من فعل موجبه

(قوله أفطر عندكم الصائمون الخ) فيسن أن يدعو الصائم بذلك لمن أفطر عنده أي وفقكم الله لأن يأكل طعامكم الصائمون والأبرار الصلحاء أعم من أن يكونوا صائمين أم لا المترتب على ذلك كون الملائكة تصلي عليكم (قوله أف) اسم صوت بمعنى أن رفع الصوت بها يدل على التضجر وقيل اسم فعل مضارع بمعنى أتضجر (قوله وماء لا يطهر) يصح أن المعنى لا ينظف فتكون طهارة لغوية (قوله بالتسبيح) أي الألفاظ الدالة على التنزيه أو المراد الصلاة (قوله لبا) أي عقلا كاملا فإن من رزق ذلك ظفر بمطلوبه دنيا وأخرى (قوله وقنع به) القناعة الرضا باليسير والمراد فاز وظفر من رزق عقلا يهتدي به إلى الإسلام وامتثل المأمورات وتجنب المنهيات ورضي باليسير من العطاء فكلما تعذر عليه شيء من أمور الدنيا اقتنع بما دونه ورضي به (قوله ولم تكن أميرا الخ) فهذا أصل عظيم في اجتناب الولايات إن يخاف عليه عدم القيام بحقوقها وأما من كان أهلا للولاية وعدل فيها فله فضل عظيم تظاهرت به الأحاديث الصحيحة كحديث إن المقسطين على منابر من نور الحديث علقمي ونقله العزيزي (قوله يا قديم) ضرب بكفه على وركه وهو جالس وقال له ذلك وقديم تصغير مقدام تصغير الترخيم بحذف الزوائد كما يعلم من الخلاصة حيث قال فيها ومن بترخيم يصغر اكتفى بالأصل كالعطيف يعني المعطفا فالعطيف تصغير معطف تصغير ترخيم والعطيف هو الكساء والقصد بذلك التحذير عن الولايات وثبت وهو محمول على من لم يعلم من نفسه أنه يحكم بالحق (قوله إقامة حد (٧) عند حاكم) وذلك لما يلزم عليه من زجر الناس وبعدهم

(٧) قوله عند حاكم الذي في المتن من حدود الله تعالى فلتحرر الرواية اه مصححه

عن المفاسد ونفعها أكثر من نفع نزول المطر تلك المدة (قوله من مطر أربعين ليلة في بلاد الله) قال العزيزي لان في اقامتها زجرا للخلق عن المعاصي والذنوب وسببا لفتح أبواب السماء بالمطر وفي القعود عنها والتهاون بها انهماكا في المعاصي وذلك سبب لاخذهم بالسنين الجدب والهلاك للخلق ولان اقامة الحدود عدل والعدل خير من المطر لان المطر يحيي الارض والعدل يحيي أهل الارض ولان في اقامة الحدود منع الفساد في الارض بعد اصلاحها فناسب ذكر المطر لذلك وأيضا المطر الدائم قد لا يكون صلاحا واقامة الحدود صلاح محقق فكان خيرا لهم من المطر في المدة المذكورة وخاطبهم بذلك لان العرب لا تسترزق الا بالمطر المعهود كما قال تعالى وفي السماء رزقكم وما توعدون والنفوس العاصية لا تنزجر عن المعاصي الا باقامة الحدود انتهى بحروفه (قوله الكرامة) هي ما يفعل بالانسان على وجه الاكرام كفرش فروة للجلوس عليها او التفسح في المجلس للقعود (قوله محملا) أي حملا ولا يأبى الكرامة الا الاثيم الا لعذر شرعي كان اهدى له هدية مع اظهار أنها كرامة ومراده انها جعالة ٢٧٣ على قضاء حاجة فلا ينبغي لذي المروءة قبولها بل يقضي حاجته بلا مقابل (قوله واطيبه رائحة) ويسن قبوله ويسن أيضا قبول الدهان والحلو والدر والوسادة وآلة التنظيف والريحان ويكره ردها وقد نظمها بعضهم فقال
دهان وحلو ثم در وسادة
وآلة تنظيف وطيب وريحان
انتهى عزيزي وكتب هذا النظم بهذا اللفظ أيضا الشيخ عبد البر الاجهوري بهامش نسخته وترجم له بقوله ونظم بعضهم ما يكره رده فقال وذكره بلفظه والذي سمعناه مرارا من لفظ شيخنا عطية الاجهوري ما لفظه
فطيب دهان ثم در وسادة
ورزق لمحتاج وحلو وريحان
ففي العزيزي وخط الشيخ عبد البر ابدال ورزق لمحتاج ٣٥ يزي ل بالفظ وآلة تنظيف كما ترى (قوله رائحة) أي على الجالسين وعلى الملائكة (قوله عن زينب) وهي أول زوجاته صلى الله عليه وسلم لانه نزل فيها فلما قضى زيد منها وطرا الخ (قوله من بعدي) أي في الخلافة لكنه على سبيل التلويح اذ يحتمل المراد انهما أقوى رأيا من غيرهما بعده صلى الله عليه وسلم فيقتدى بهما لذلك وان لم يكونا خليفتين وكان توقف سيدنا علي رضي الله تعالى عنه بالنسبة اليهما قبل تحقق ثبوت الخلافة لهما فلما ثبتت اقتدى بهما وعبارة المناوي في كبيره فان قلت حيث أمر باتباعهما فكيف تخلف علي كرم الله وجهه عن البيعة قلت كان لعذر ثم بايع وقد ثبت عنه الانقياد لاوامرهما ونواهيهما واقامة الجمع والاعياد معهما والثناء عليهما حيين وميتين فان قلت هذا الحديث معارض بما عليه أهل الاصول من انه لم ينص على خلافة أحد قلت مرادهم لم ينص عليها نصا صريحا وهذا كما يحتمل الخلافة يحتمل الاقتداء بهم في الراي والمشورة والصلاة وغير ذلك انتهى بحروفه (قوله من أصحابي) فيه دفع لما يتوهم من ان الذين بعده صلى الله عليه وسلم يشمل من بعد الصحابة أيضا

وثبت عليه بوجه لا احتمال معه كما يفيده خبر ادرؤا الحدود بالشبهات (خير من مطر أربعين ليلة في بلاد الله) لان في اقامتها زجرا للخلق عن المعاصي والذنوب وسببا لفتح أبواب السماء بالمطر وفي القعود عنها والتهاون بها انهماكهم في المعاصي وذلك سبب لاخذهم بالسنين الجدب واهلاك الخلق ولان اقامة الحد عدل والعدل خير من المطر لان المطر يحيي الارض والعدل يحيي أهل الارض ولان في اقامة الحدود منع الفساد في الارض بعد اصلاحها فناسب ذكر المطر لذلك وأيضا فالمطر الدائم قد لا يكون صلاحا وأما اقامة الحد فهو صلاح محقق فكان خيرا لهم من المطر في المدة المذكورة وخاطبهم بذلك لان العرب لا تسترزق الا بالمطر المعهود كما قال الله تعالى وفي السماء رزقكم وما توعدون والنفوس العاصية لا تنزجر عن المعاصي الا باقامة الحدود (ه عن ابن عمر) بن الخطاب وهو حديث ضعيف ۞ (اقبلوا الكرامة) أي اذا أكرمكم انسان بكرامة فاقبلوها والكرامة هي ما يفعل بالانسان أو يعطاه على وجه الاكرام (وافضل الكرامة) أي التي تكرم بها أخاك (الطيب) بأن تطيبه منه أو تهديه له (اخفه محملا واطيبه رائحة) أي هو أخف الشيء الذي يكرم به حملا فلا كلفة في حمله وأطيبه ريحا عند الآدميين وعند الملائكة فينبغي اكرام الاخوان به ويسن قبوله ويسن أيضا قبول الدهان والحلوى والدر والوسادة وآلة التنظيف والريحان ويكره ردها وقد نظمها بعضهم فقال
عن المصطفى سبع يسن قبولها ۞ اذا ما بها قد اتحف المرء خلان
دهان وحلوى ثم در وسادة ۞ وآلة تنظيف وطيب وريحان
(قط في الافراد طس عن زينب بنت جحش) أم المؤمنين الاسدية ۞ (اقتدوا بالذين من بعدي ابي بكر وعمر) أي اقتدوا بالخليفتين اللذين يقومان من بعدي بالاحكام الشرعية لحسن سيرتهما وفيه اشارة الى الخلافة وأن أبا بكر مقدم على عمر (حم ت ه عن حذيفة) ۞ (اقتدوا بالذين من بعدي من اصحابي ابي بكر وعمر) لما فطرا عليه من الاخلاق المرضية

(قوله بهدي عمار) لانه مني عرض عليه أمران اختار أرشدهما لكونه نظر فيهما بنور الله تعالى (قوله بعهد ابن مسعود) أي ميثاقه وذلك لقوة رأيه ونظره خصوصا في الامامة لان نظره فيها كان سديدا موافقا لرأي النبي صلى الله عليه وسلم وقد قال لما اقتضى رأيه خلافة أبي بكر كيف لا نختاره لدنيانا مع أنه اختير لديننا (قوله أيضا بعهد ابن مسعود) أي ما يوصيكم به ويأمركم به يدل عليه حديث رضيت لأمتي ۲۷٤ ما رضي لها ابن أم عبد اه بخط الاجهوري (قوله اقتربت الساعة) أي أوان نزولها فهي أقرب بالنسبة لما يأتي من الزمن ومامضى من الزمن ولذا كانت بعثته صلى الله عليه وسلم من علاماتها أي اقتربت فاستعدوا لها وقللوا الزمن ولا تستبعدوها فاستقيموا (قوله الحية) وكانت في الاصل خادمة سيدنا آدم في الجنة فخانت وقربت من ابليس حيث تسببت في دخوله الجنة فلما صارت من جند ابليس صارت من أعداء بني آدم وأمر بقتلها والحق بها العقرب لوجود السم في كل وينبغي أولا انذار الحية لاحتمال أنها من عمار البيت ومع ذلك لا يحرم قتلها من غير انذار قال العلقمي والحيات أجناس الجان والافاعي والاساود قالت الجان هو الدقيق من الحيات والافاعي جمع أفعى وهي الانثى من الحيات والذكر يسمى افعوان بضم

وأعطاه من المواهب الربانية (واهتدوا بهدي عمار) بالفتح والتشديد أي سيروا بسيرته (وتمسكوا بعهد ابن مسعود) أي ما يوصيكم به من أمر الخلافة فانه أول من شهد بصحتها وأشار الى استقامتها من أفاضل الصحابة وأقام عليها الدليل فقال لا نؤخر من قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم الا نرضى لدنيانا من رضيه لديننا (ت عن ابن مسعود الروياني عن حذيفة) بن اليمان (عد عن انس) بن مالك واسناده حسن ﴿(اقتربت الساعة) أي قربت القيامة أي دنا وقت قيامها (ولا تزداد منهم) يعني من الناس الحريصين على الاستكثار من الدنيا (الاقربا) قال المناوي لفظ رواية الطبراني والحلية الابعدا ولكل منهما وجه صحيح والمعنى على الاول كلما مر بهم زمن وهم في غفلتهم ازداد قربها منهم وعلى الثاني كلما اقتربت ودنت تناسوا قربها وعملوا عمل من أخذت الساعة في البعد عنه (طب عن ابن مسعود) ورجاله رجال الصحيح ﴿(اقتربت الساعة ولا يزداد الناس على الدنيا الاحرصا) أي شحا وامساكا لعماهم عن عاقبتها (ولا يزدادون من الله) أي من رحمته (الابعدا) لان الدنيا مبعدة عن الله لانه يكرهها ولم ينظر اليها منذ خلقها والجهل مبغوض الى الله بعيد عنه (ك عن ابن مسعود) ﴿(اقتلوا الحية والعقرب) أل فيهما للجنس فيشمل كل منهما الذكر والانثى (وان كنتم في الصلاة) وان ترتب على القتل بطلانها والامر للندب وصرفه عن الوجوب حديث أبي يعلى كان لا يرى بقتلها في الصلاة بأسا (طب عن ابن عباس) باسناد ضعيف ﴿(اقتلوا الاسودين في الصلاة الحية والعقرب) سماهما اسودين تغليبا ويلحق بهما كل ضار كزنبور وخص الاسود لعظم ضرره فالاهتمام بقتله أعظم لا لاخراج غيره من الافاعي بدليل ما بعده (د ت حب ك عن ابي هريرة) ويؤخذ من كلام المناوي أنه حديث حسن لغيره ﴿(اقتلوا الحيات كلهن) أي بجميع أنواعهن في كل حال وزمان ومكان حتى حال الاحرام وفي البلد الحرام (فمن خاف ثأرهن) قال العلقمي بالمثلثة وسكون الهمزة أي من خاف اذا قتلهن أن يطالب بثأرهن ويقتل بقتلهن ويحتمل أن يقال من خاف اذا هاش على الحيات وأراد قتلها أن تطلبه وترتفع عليه أن تلدغه بسمها فيموت من لدغتها (فليس مني) قال العلقمي في رواية أي ليس عاملا بسنتنا ولا مقتديا بنا بل هو مخالف لامرنا فان غلب على ظنه حصول ضرر فلا يلام على الترك (د ن عن ابن مسعود طب عن جرير) بن عبد الله (وعن عثمان بن أبي العاص)

الهمزة والعين وكنية الافعوان أبو حيان وأبو يحيى لانه يعيش الف سنة وهو الشجاع الاسود الذي يواثب الانسان ومن صفة الافعى انها اذا فقئت عينها عادت ولا تغمض حدقتها البتة والاساود جمع أسود قال أبو عبيدة هي حية فيها سواد وهي أخبث الحيات اه بحروفه (قوله الاسودين) فيه تغليب لان الاسود خاص بالحية فتسمى سوداء ولو باعتبار سواد بعضها ويطلق الاسودان أيضا على الماء والتمر مع أن الماء لا لون له وكذا العمران فقد وقع التغليب في الكلام الفصيح وفيه تغليب الاخف على القاعدة في لسان العرب وقوله في الصلاة أي وغيرها بالاولى وقوله كلهن أي حية بيت بالمدينة أو مسجدا وغيرهما وقوله فمن خاف ثأرهن أي أن يؤخذ منه الثأر كما كانت الجاهلية تعتقد ذلك (قوله ثأرهن) مفعول خاف وخبر من قوله فليس منا أي من خاف من قتل الحية لكونه تأتيه حية أخرى تأخذ بالثأر فتنهشه ليس منا أي ليس على طريقتنا المحمودة لان ذلك دأب الجاهلية

(قوله ذا الطفيتين) تثنية طفية بضم الطاء المهملة وسكون الفاء ما بظهره خطان أسودان وقيل أبيضان والطفية في الاصل خوصة المقل فشبه الخطين على ظهر الحية بخوصتين من خوص المقل انتهى مناوي في كبيره (قوله والابتر) القصيرة من الحيات التي تشبه ما قطع ذنبه وذلك لان فيما ذكر خصوصية بينها صلى الله عليه وسلم بقوله يطمسان البصر أي يخشى على من نظر اليهما العمى والطمس من طمس قال تعالى ولقد راودوه عن ضيفه فطمسنا أعينهم اه (قوله ويستسقطان الحبل) أي يخشى على الحامل السقوط اذا نظرت اليهما وهذان النوعان لا يوجدان الا في الجبال لانا لم نرهما أصلا ويستسقطان بسينين مهملتين بينهما تاء مثناة مفتوحة هكذا رواية الصحيحين وفي نسخة ويسقطان بسين واحدة وكتب المناوي في كبيره وعبارته ويسقطان كذا رأيته في نسخ والذي وقفت عليه في الصحيحين ويستسقطان بسينين ونص على هذين مع دخولهما في الحيات اهتماما بفعلهما لكونهما يطمسان ويسقطان أو لان الشيطان لا يتمثل بهما قالوا ومن الحيات نوع يسمى الناظر اذا وقع نظره على انسان مات فورا وآخر اذا سمع صوته مات وذكروا في خواص بعض الافاعي ان الجنين يسقط عند موافقة النظرين انتهى بحروفه (قوله الوزغ) هو المعروف بالبرص ومن قتله في أول مرة كان له جزيل الثواب ومن قتله في مرتين كان أقل ثوابا من الاول وأدنى منهما أن يقتله في ثلاث وذلك لان قتله أول مرة فيه احسان القتلة وسبب سن قتله ما فيه من السميات وأيضا لما ألقي سيدنا ابراهيم في النار جاءت جميع الحيوانات بالماء لتطفئ النار الا الوزغ فانه صار ينفخ في النار ومن خصوصيات الزعفران أن الوزغ لا يدخل بيتا هو فيه والعظيم من الوزغ يسمى سام أبرص بتشديد الميم (قوله شيوخ الخ) المراد بهم من لهم قوة القتال أو تدبير ورأي في قتال المسلمين اذ اذيته ذلك أكثر من قتالهم (قوله شرخهم) اسم جمع لشارخ كصحب اسم جمع لصاحب وهم المراهقون ومثلهم من دونهم من الصغار والنساء والارقاء لانتفاع الغزاة بهم وشرخهم بفتح الشين والخاء المعجمتين المفتوحتين بينهما راء ساكنة مصدر يقع على الواحد والاثنين والجمع وقيل هو جمع شارخ انتهى من العزيزي وقال العلقمي أراد بالشيوخ الرجال المسان أهل الجلد والقوة على القتال ولم يرد الهرمى والشرخ الصغار الذين لم يدركوا وقيل أراد بالشيوخ الهرمى الذين اذا سبوا لم ينتفع بهم في الخدمة وأراد بالشرخ الشباب أهل الجلد الذين ينتفع بهم في الخدمة وشرخ الشباب أوله وقيل نضارته وقوته انتهى بحروفه (قوله اقرأ القرآن على كل حال) أي قائما أو قاعدا أو ماشيا أو راقدا الخ وسبب الحث على قراءته أن قارئه يناجي ربه ويحشر يوم القيامة ويقوم من قبره وهو يقرأه فينبغي أن لا يترك بالمرة الا لضرورة أو اشتغال بعلم شرعي وعلى كل حال ينبغي أن لا يخلي الاسبوع بلا ختمة خوف النسيان قال المناوي في كبيره قال القسطلاني وأخبرني شيخ الاسلام البرهان بن أبي شريف أنه كان يقرأ خمس عشرة ختمة في اليوم والليلة وفي الارشاد أن النجم الاصبهاني رأى رجلا من اليمن ختمه في شوط أو أسبوع وهذا لا يسهل الا بفيض رباني ومدد رحماني انتهى وأخبرني بعض الثقات أن شيخنا العارف

العاص) ورجاله ثقات ﷺ (اقتلوا الحيات اقتلوا ذا الطفيتين) تثنية طفية بضم فسكون جنس من الحيات يكون على ظهره خطان أسودان وقيل أبيضان (والابتر) أي الذي يشبه مقطوع الذنب (فانهما يطمسان) أي يعميان (البصر) أي بصر الناظر اليهما أو من ينهشانه (ويسقطان) لفظ رواية الصحيحين ويستسقطان (الحبل) بفتح الحاء المهملة والموحدة أي الجنين عند نظر الحامل اليهما بالخاصية لبعض الافراد وفي رواية لمسلم الحبالى بدل الحبل (حم ق د ت ه عن عمر) بن الخطاب ﷺ (اقتلوا الوزغ) بالتحريك سمي به لخفته وهو معروف وسام أبرص كباره وهو مركب تركيبا مزجيا (ولو في جوف الكعبة) لانه من الحشرات المؤذيات وقيل انه يسقي الحيات ويمج في الاناء كان ينفخ النار على ابراهيم حين ألقي فيها وروي من قتل وزغة في الضربة الاولى فله مائة حسنة وروي أيضا من قتل وزغة محا الله عنه سبع خطيات وروي أيضا من قتل وزغة فكأنما قتل شيطانا ومن طبعه أنه لا يدخل بيتا فيه رائحة الزعفران ويألف الحيات كما تألف العقارب الخنافس وهو يلقح بفيه ويبيض كما تبيض الحيات ويقيم في جحره زمن الشتاء أربعة أشهر لا يطعم شيأ (طب عن ابن عباس) ﷺ (اقتلوا شيوخ المشركين) أي الرجال الاقوياء أهل النجدة والبأس لا الهرمى الذين لا قوة لهم ولا رأي (واستبقوا شرخهم) بفتح الشين والخاء المعجمتين المفتوحتين بينهما راء ساكنة مصدر يقع على الواحد والاثنين والجمع وقيل هو جمع شارخ كشارب وشرب أي الاطفال المراهقين الذين لم يبلغوا الحلم فيحرم قتل الاطفال والنساء (حم د ت عن سمرة) قال العلقمي قال ت حسن صحيح غريب ﷺ (اقرأ القرآن على كل حال) أي قائما وقاعدا وراقدا وماشيا وغير ذلك

عبد الوهاب الشعراني ختم بين المغرب والعشاء ختمتين ثم رأيته ذكر في كتابه الاخلاق ما نصه ومنها عمل احدهم على تحصيل مقام غلبة الروحانية على الجسمانية حتى يصير يقرأ في اليوم والليلة كذا كذا ختما ويقرأ من غلبت روحانيته على جسمانيته ولا يتخلف عنه ويحتاج صاحب هذا المقام لورع شديد وطاعة كثيرة ليحصل تلطيف الكثائف والافلا يقدر ان يتعجل في القراءة مع ذكر بل يصير كأنه يسحب صخرا على الارض خلاف طائر فن فهم ذلك عرف سر امره تعالى للمصطفى صلى الله عليه وسلم بترتيل القرآن فان روحانيته تغلب جسمانيته فاذا قرأ لا يلحقه احد لانطواء الالفاظ في نطق الارواح واخبرنا الشيخ على

(الا وانت جنب) ومثل الجنب الحائض والنفساء فيحرم قراءة شئ من القرآن على من ذكر بقصد القراءة (ابو الحسن بن صخر في فوائده عن على) امير المؤمنين ﷺ (اقرا القرآن في كل شهر) بأن تقرأ كل ليلة جزأ من ثلاثين جزأ (اقرأه في عشرين ليلة) اى في كل يوم وليلة ثلاثة احزاب (اقرأه في عشر) بأن تقرأ في كل يوم وليلة ستة احزاب (اقرأه في سبع) اى اسبوع (ولا تزد على ذلك) ندبا فانه ينبغى التفكر في معانيه وامره ونهيه ووعده ووعيده وتدبر ذلك لا يحصل في أقل من اسبوع ومن قرأه في سبع جزأه على سبعة اجزاء كما فعلت الصحابة قال العلقمى فالاول ثلاث سور والثانى خمس سور بعد الثلاث والثالث تسع سور الى مريم والرابع تسع وقيل الى أول العنكبوت والخامس احدى عشر سورة وقيل الى ص والسادس الى آخر الحديد والسابع الى آخر القرآن قال النووى والاختيار أن ذلك يختلف باختلاف الاشخاص فن كان من أهل الفهم وتدقيق الفكر استحب له أن يقتصر على القدر الذى لا يخل بالمقصود من التدبر واستخراج المعانى وكذا من كان له شغل بالعلم أو غيره من مهمات الدين ومصالح المسلمين العامة يستحب له أن يقتصر على القدر الذى لا يخل بما هو فيه ومن لم يكن كذلك فالاولى له الاستكثار ما أمكنه من غير خروج الى الملل ولا يقرؤه هذرمة بالذال وهى سرعة القراءة (ق د عن ابن عمر) قال المناوى ابن الخطاب وقال الشيخ ابن العاص ﷺ (اقرا القرآن في اربعين) قال المناوى لتكون حصة كل يوم نحو مائة وخمسين آية وذلك لان تأخيره اكثر منها يعرضه للنسيان والتهاون به (ت عن ابن عمرو) بن العاص وحسنه الترمذى ﷺ (اقرا القرآن في خمس) أخذ به جمع من السلف منهم علقمة بن قيس فكان يقرأ في كل خمس ختمة (طب عن ابن عمرو) بن العاص ورمز المؤلف لضعفه ﷺ (أقرا القرآن في ثلاث) بأن تقرأ في كل يوم وليلة ثلثه (ان استطعت) اى قراءته في ثلاث مع ترتيل وتدبر والا فاقرأه في اكثر وفى حديث من قرأ القرآن في أقل من ثلاث لم يفقهه اى غالبا قال الغزالى ولذلك ثلاث درجات أدناها ان يختم في الشهر مرة وأقصاها في ثلاثة أيام مرة وأعدلها ان يختم في الاسبوع وأما الختم في كل يوم فلا يستحب (حم طب عن سعد بن المنذر) له صحبة ﷺ (اقرا القرآن ما نهاك) اى عن المعصية يعنى مادمت مؤتمرا بأمره منتهيا بنهيه وزجره والمراد الحث على العمل به أى لا تترك القراءة الا من لا يعمل به (فاذا لم ينهك فلست تقرؤه) اى فكأنك لم تقرأه لاعراضك عن متابعته فلم تظفر بفوائده وعوائده فيصير حجة عليك وخصما لك يوم القيامة (فر عن بن عمرو) بن العاص

المصفى أنه قرأ في أيام سلوكه في يوم وليلة ثلاثمائة الف ختمة وستين الف ختمة كل درجة ألف ختمة انتهى وكان على هذا المقام شيخنا شيخ الاسلام زكريا فكان اذا قرأنا معه لا نلحقه وكذا الشيخ نور الدين الشونى لغلبة روحانيتهما انتهى كلامه انتهى بحروفه (قوله الا وانت جنب) وكذا وانت في محل مستقذر فانه يكره حينئذ (قوله في سبع) اى من الايام والليالى وسبب هذه الروايات أنه صلى الله عليه وسلم لما خاطب بذلك عبد الله بن عمرو بن الخطاب شفقة عليه وقال له في كل شهر قال انى اقدر على ختمه في اقل من ذلك فأتى بالرواية الاخرى وهكذا وكان رضى الله عنه يقول شددت فشدد على فهذه الروايات بحسب احوال الناس لان منهم من يقدر في اربعين ومنهم من يقدر في اقل من ذلك وقد نقل الشعراني أن سيدى عليا المرصفي كان يقرأ في اليوم والليلة ثلاثمائة الف ختمة وستين الف ختمة

ومع ذلك تجب مراعاة الاحكام وينبغى التأمل في معانيه والافقد تكون القراءة حراما ولا فائدة فيها (قوله ما نهاك) اى مدة نهيك وظاهره أن العاصى تطلب منه ترك تلاوة القرآن وليس مرادا بل القصد الحث على امتثال أوامره ونواهيه (قوله فلست تقرؤه) قراءة نافعة ولذا ورد رب قارئ يقرأ القرآن وهو يلعنه وذلك بأن كان من الظالمين وقرأ الا لعنة الله على الظالمين فيدخل في عموم ذلك وكذلك كل آية فيها لعن أهل جريمة اذا كان منهم * قال المناوى في كبيره فائدة سئل جدى شيخ الاسلام يحيى المناوى رحمه الله هل الاهتزاز في القراءة مكروه او خلاف الاولى فأجاب بأنه في غير الصلاة غير مكروه ولكنه خلاف الاولى ومحله اذا لم

العاص قال العراقي اسناده ضعيف ﷺ (اقرا المعوذات) فيه اطلاق الجمع على المثنى أي الفلق والناس أو التغليب أي والاخلاص (في دبر كل صلاة) بضم الدال والباء أي من الجنس وفيه استحباب قراءتها بعد التسليم من كل صلاة مكتوبة فانها لم يتعوذ بمثلها فاذا تعوذ المصلي بها خلف كل صلاة كان في حراسته الى ثاني صلاة أخرى (د حب عن عقبة بن عامر) قال المناوي وسكت عليه أبو داود فهو صالح وصححه ابن حبان ﷺ (اقرؤا القرآن بالحزن) بالتحريك أي بصوت يشبه الحزين يعني بتخشع وتباك فان لذلك تأثيرا في رقة القلب وجريان الدمع (فانه نزل بالحزن) أي نزل ذلك بقراءة جبريل (ع طس حل عن بريدة) بن الحصيب وهو حديث ضعيف ﷺ (اقرؤا القرآن) أي داوموا على قراءته (ما ائتلفت) أي ما اجتمعت (عليه قلوبكم) أي ما دامت قلوبكم تألف القراءة (فاذا اختلفتم فيه) قال المناوي بان صارت قلوبكم في فكرة شئ سوى قراءتكم وصارت القراءة باللسان مع غيبة الجنان اه أي صار القلب مخالفا للسان (فقوموا عنه) أي اتركوا قراءته حتى ترجع قلوبكم وقال العلقمي فاذا اختلفتم فيه أي في فهم معانيه فقوموا عنه أي تفرقوا عنه لئلا يتمادى بكم الاختلاف الى الشر قال شيخ شيوخنا قال عياض يحتمل أن يكون النهي خاصا بزمنه صلى الله عليه وسلم لئلا يكون ذلك سببا لنزول ما يسوءهم كما في قوله تعالى لا تسألوا عن أشياء ان تبد لكم تسؤكم ويحتمل أن يكون المعنى اقرؤا أي الزموا الائتلاف على ما دل عليه وقاد اليه فاذا وقع الاختلاف أي عرض عارض بسببه يقتضي المنازعة الداعية الى الافتراق فاتركوا القراءة وتمسكوا بالمحكم الموجب للالفة وأعرضوا عن المتشابه المؤدي الى الفرقة وهو كقوله صلى الله عليه وسلم فاذا رأيتم الذين يتبعون ما تشابه منه فاحذروهم ويحتمل أنه نهى عن القراءة اذا وقع الاختلاف في كيفية الاداء بأن يفترقوا عنه عند الاختلاف ويستمر كل منهم على قراءته (حم ق ن عن جندب) قال المناوي بضم الجيم والدال تفتح وتضم وهو عبد الله البجلي ﷺ (اقرؤا القرآن فانه يأتي يوم القيامة شفيعا لاصحابه) أي لقارئيه بأن يتمثل بصورة يراها الناس كما يجعل الله لاعمال العباد صورة ووزنا لتوضع في الميزان والله على كل شئ قدير فليقبل المؤمن هذا وأمثاله ويعتقد بايمانه أنه ليس للعقل في مثل هذا سبيل (اقرؤا الزهراوين) اي النيرين سميتا به لكثرة نور الاحكام الشرعية والاسماء الالهية فيهما أو لهدايتهما وعظم أجرهما لقارئهما (البقرة وآل عمران) بدل من الزهراوين (فانهما يأتيان) أي ثوابهما (يوم القيامة كأنهما غمامتان) اي سحابتان تظلان قارئهما من حر الموقف (او غيايتان) بفتح الغين المعجمة وتخفيف المثناتين التحتيتين قال في النهاية الغياية

يغلب الحال أو يحتج الى نحو النفي في الذكر الى جهة اليمين والاثبات الى جهة القلب وأما في الصلاة فمكروه اذا فعل في غير حاجة وينبغي اذا كثر أن يكون كتحريك الحنك كثيرا من غيرأكل وان الصلاة تبطل به والله أعلم انتهى بنصه انتهى بحروفه (قوله اقرا المعوذات) ويحصل بمرة واحدة في كل (قوله بالحزن) أي بصوت فيه خشوع (قوله نزل بالحزن) أي بصوت فيه خشوع من سيدنا جبريل وبعض الشراح ضبطه نزل بالحزن أي بآيات تدل على حزن أهل الضلال لو تعقلوها كما انه نزل بالبشرى لاهل الله تعالى ويدل لذلك أنه ذكره بالاسم الظاهر اذ لو كان المراد كالاول لقيل فانه نزل به الا أن يقال أظهر لتأثير القلوب بلفظ الحزن وكل صحيح * قال المناوي في كبيره تنبيه أفاد هذا التقرير أنه ليس المراد بقراءته بالحزن ما اصطلح عليه الناس في هذه الازمان من قراءته بالانغام فانه مذموم وقد شدد بعض العارفين النكير على فاعله وقال ان حضرة الحق جل وعلا حضرة هيبة وبهت وتعظيم فلا يناسبها الا الخشوع والخضوع والرعدة من شدة الهيبة كما يعرفه من دخل حضرة الحق تعالى فانه يرى ثم كل ملك لو وضع قدمه في الارض ما وسعته ولو بلع السموات والارض في بطنه لنزلت من حلقه ومع ذلك فيرعد من هيبة الله كالقصبة في الريح العاصف فسبحان من حجبنا عن شهود كمال عظمته رحمة بنا فانه لو كشف لنا من عظمته ما فوق طاقتنا لاضمحلت أبداننا وذابت عظامنا ولو استحضر القارئ عظمة ربه حال قراءته ما استطاع ان يفعل ذلك انتهى بحروفه (قوله ما ائتلفت عليه قلوبكم) أي مدة ائتلافها عليه بأن تكونوا في وقت خلو عن شغل من أمور الدنيا لتتدبروا معانيه والقصد الحث على الاخذ في أسباب الخلو عن الشواغل حينئذ لا أنه ينبغي ترك التلاوة بالكلية حال الشغل ويحتمل أن المعنى مدة ائتلاف قلوبكم عليه بأن تؤمن به وبما اقتضاه (قوله اقرؤا الزهراوين) أي اللتين يشبهان الزهر في النور لكثرة ما اشتملتا عليه فاخبر اولا بان قراءة القرآن من غير تخصيص بسورة منه تكون سببا للشفاعة ثم اخبر بخصوصية سورتي البقرة وآل عمران (قوله يأتيان) أي ثوابهما أو يجسمان (قوله او غيايتان) أي لهما نور وضياء زيادة على حصول الاستظلال

كل شئ أظل الانسان فوق رأسه من سحابة وغيرها وقال المناوى وهى ما أظل الانسان فوقه وأراد به ماله صفاء وضوء اذ الغياية ضوء شعاع الشمس (أو كأنهما فرقان) بكسر الفاء وسكون الراء أى قطيعان أى طائفتان (من طير صواف) أى باسطات أجنحتها متصلا بعضها ببعض والمراد أنهما يقيان قارئهما من حر الموقف وليست أو للشك ولا للتخيير فى تشبيه السورتين ولا للترديد بل للتنويع وتقسيم القارئين فالاول لمن يقرؤهما ولا يفهم المعنى والثانى للجامع بين التلاوة ودراية المعنى والثالث لمن ضم اليهما التعليم والارشاد (يحاجان عن أصحابهما) أى يدفعان عنه الجحيم أو الزبانية (اقرؤا سورة البقرة) قال المناوى عمم أولا وعلق به الشفاعة ثم خص الزهراوين وعلق بهما النجاة من كرب القيامة والمحاجة ثم أفرد البقرة وعلق بها المعانى الثلاثة الآتية ايماء الى أن لكل خاصية يعرفها الشارع (فان أخذها) أى المواظبة على قراءتها والعمل بها (بركة) أى زيادة ونماء (وتركها حسرة) أى تأسف وتلهف على ما فاته من الثواب (ولا تستطيعها البطلة) بفتح الباء والطاء المهملة أى السحرة لزيغهم عن الحق وانهماكهم فى الباطل أهل البطالة الذين لم يوفقوا لذلك (حم عن أبى امامة) الباهلى ﷺ (اقرؤا القرآن واعملوا به) أى بامتثال أوامره واجتناب نواهيه (ولا تجفوا عنه) أى تبعدوا عن تلاوته وتقصروا فيها (ولا تغلوا فيه) بفتح المثناة الفوقية وسكون الغين المعجمة أى لا تتعدوا حدوده من حيث لفظه أو معناه أو لا تبذلوا جهدكم فى قراءته وتتركوا غيره من العبادات قال المناوى والجفاء عنه التقصير والغلو التعمق فيه (ولا تأكلوا به) أى لا تجعلوه سببا للاكل (ولا تستكثروا به) أى لا تجعلوه سببا للاستكثار من الدنيا (حم ع طب هب عن عبد الرحمن بن شبل) الانصارى ورجاله ثقات ﷺ (اقرؤا القرآن بلحون العرب) قال العلقمى قال فى النهاية اللحون والالحان جمع لحن وهو التطريب وتحسين القراءة (وأصواتها) أى ترنماتها الحسنة التى لا يختل معها شئ من الحروف عن مخرجه لان ذلك يضاعف النشاط (واياكم ولحون أهل الكتابين) أى التوراة والانجيل وهم اليهود والنصارى (وأهل الفسق) أى من المسلمين الذين يخرجون القرآن عن موضوعه بالتمطيط بحيث يزيد أو ينقص حرفا فانه حرام اجماعا قال العلقمى والذى يتحصل من الادلة أن حسن الصوت بالقراءة مطلوب فان لم يكن حسنا فليحسنه ما استطاع (فانه سيجئ بعدى قوم يرجعون) بالتشديد أى يرددون أصواتهم (بالقرآن ترجيع الغناء) أى يفاوتون ضروب الحركات فى الصوت كأهل الغناء (والرهبانية) أى أهل الرهبانية (والنوح) أى أهل النوح (لا يجاوز حناجرهم) قال فى المصباح الحنجرة فعللة مجرى النفس اه أى لا يجاوز مجارى أنفاسهم ولعل المراد أنه كناية عن عدم الثواب (مفتونة قلوبهم) قال المناوى بنحو محبة النساء والمرد اه ويحتمل أنها مفتونة بحب النغم واستماعه من غير مراعاة ما اصطلح عليه القراء (وقلوب من يعجبهم شأنهم) فان من أعجبه شأنهم فحكمه حكمهم (طس هب عن حذيفة) وهو حديث صحيح ﷺ (اقرؤا

بهما فهو أبلغ مما قبله لان غاية تتمة ما نظلان كالسحابتين وليس فيهما نور (قوله فرقان) أى طائفتان من طير صواف أى متصلة أجنحتها بعض ببعض بحيث لا يكون بينها فرجة (قوله يحاجان) أى يدفعان عنه الشر (قوله البطلة) أى أهل الكسل لا يستطيعون قراءتها لتعودهم الكسل أو المراد بالبطلة السحرة أى لا يستطيعونها لطمس قلوبهم بالمعاصى (قوله ولا تجفوا) أى تتركوا تلاوته (قوله ولا تغلوا) أى لا تتعدوا حدوده من حيث لفظه كترك تجويد حروفه أو معناه كترك أوامره الخ أو لا تغلوا فى كثرة تلاوته لئلا تملوا أو لا تغلوا فى التعمق فى معانيه المتشابهة لئلا يؤدى الى الاعتقاد الفاسد أو لا تغلوا فى السلوك به مسالك المجادلة مع الناس (قوله بلحون العرب) المراد بلحونهم الطرب الحاصل بسبب خفة القلوب الناشئة من حسن الصوت وتقليب الانغام على الوجه المرضى بحيث لا يزيد حرفا ولا ينقص حرفا عما اعتبره القراء والطرب كما ينشأ عن السرور ينشأ عن الحزن وما يقع من الفوران والتخبط ورفع الصوت عند سماع ذلك فهو تخبط شيطانى نشأ عن ميل الطبع الى الصوت الحسن سواء بقرآن أم بغيره واختبار ذلك الشخص أن يترك يوما أو ساعة بلا سماع ثم يعاد عليه الآية التى تخبط عند سماعها بلا تنغيم فلا يوجد التخبط منه حينئذ فيقال له هى الآية التى تخبطت عند سماعها قبل فلو كان تخبطك عن طرب روحانى نشأ عن تدبر المعانى لم يتخلف عن سماعك تلاوة وأهل الله اذا حصل لهم طرب ناشئ عن تدبر المعانى التصقوا بالارض واضطجعوا من شدة الشوق اشارة الى أنهم يعودون الى التراب كما خرجوا منه (القرآن) (قوله أهل الكتابين) فانهم كانوا يراعون حسن الصوت ولا يلتفتون الى تدبر المعانى (قوله ترجيع الغناء) أى أهل الغناء وأهل الرهبانية وأهل النوح (قوله حناجرهم) جمع حنجرة وهى مجرى النفس (قوله من يعجبهم الخ) لاقرارهم على المعصية

(قوله لا يعذب قلبا) أي صاحب قلب وعى قلبه القرآن (قوله يتعجلونه) أي يتعجلون بدله أو جزاءه في الدنيا فهو على حذف مضاف فأخذ المقابل على القرآن مذموم حيث كان غنيا غنى ظاهرا أو غنى قلبيا أما لو كان محتاجا فلا بأس بأخذ المقابل (قوله في بيوتكم) أي مساكنكم ولو خباء أو كهفا في الجبل (قوله سورة هود ويوم الجمعة) لكنه يقدم عليها سورة الكهف ثم

القرآن) أي ما تيسر منه (فان الله تعالى لا يعذب قلبا وعى القرآن) أي حفظه عن ظهر قلب وعمل بأحكامه من امتثال أوامره واجتناب نواهيه والاعتبار بأمثاله والاتعاظ بمواعظه فمن حفظ لفظه وضيع حدوده فهو غير واع له وحفظه فرض كفاية (تمام) في فوائده (عن أبي امامة) الباهلي ۞ (اقرؤا القرآن وابتغوا به وجه الله تعالى) أي اقرؤه على الكيفية التي يسهل على ألسنتكم النطق بها مع اختلاف ألسنتكم فصاحة ولثغة ولكنه من غير تكلف ولا مشقة في مخارج الحروف ولا مبالغة ولا افراط في المد والهمز والاشباع فقد كانت قراءة رسول الله صلى الله عليه وسلم والتابعين سهلة (من قبل أن يأتي قوم يقيمونه اقامة القدح) بكسر القاف وسكون الدال أي السهم أي يسرعون في تلاوته اسراع السهم اذا خرج من القوس (يتعجلونه ولا يتأجلونه) أي يطلبون بقراءته العاجلة أي عرض الدنيا والرفعة فيها ولا يلتفتون الى الاجر في الدار الآخرة وهذا من معجزاته صلى الله عليه وسلم فانه اخبار عن غيب قبل مجيئه (حم د عن جابر) بن عبد الله قال المناوي وسكت عليه أبو داود فهو صالح ۞ (اقرؤا سورة البقرة في بيوتكم) أي في مساكنكم (ولا تجعلوها قبورا) أي كالقبور خالية عن الذكر والقراءة بل اجعلوا لها نصيبا من الطاعة (ومن قرأ سورة البقرة) قال المناوي كلها أي بأي محل كان أو في بيته وهو ظاهر السياق (توج بتاج في الجنة) حقيقة أو هو كناية عن مزيد الاكرام (هب عن الصلصال) بصادين مهملتين مفتوحتين بينهما لام ساكنة صحابي له رواية (ابن الدلهمس) بدال مهملة ثم لام مفتوحة ثم هاء ساكنة ثم ميم مفتوحة ثم سين مهملة ۞ (اقرؤا سورة هود يوم الجمعة) قال المناوي فانها من أفضل سور القرآن فتليق قراءتها في أفضل أيام الاسبوع (هب عن كعب الاحبار مرسلا) قال الحافظ ابن حجر مرسل صحيح الاسناد ۞ (اقرؤا على موتاكم يس) أي من حضره مقدمات الموت لان الميت لا يقرأ عليه بل ذلك عند حضور مقدمات الموت لان الانسان حينئذ ضعيف القوة والاعضاء ساقطة المنعة لكن القلب قد أقبل على الله تعالى بكليته فيقرأ عليه ما يزداد به قوة قلب ويشتد تصديقه بالاصول فهو اذاعة له ولان أحوال القيامة والبعث مذكورة فيها فاذا قرئت تجدد له ذكر تلك الاحوال وأخذ بعضهم بظاهر الخبر فصحح أنها تقرأ بعد موته والاولى الجمع عملا بالقولين قال المناوي قال ابن القيم وخص يس لما فيها من التوحيد والمعاد والبشرى بالجنة لأهل التوحيد (حم د ه حب ك عن معقل بن يسار) قال في الاذكار اسناده ضعيف ۞ (اقرؤا) بفتح الهمزة وسكون القاف وكسر الراء وضم الهمزة (على من لقيتم من أمتي) أي أمة الاجابة (بعدي السلام) أي أبلغوه السلام عني فيحتمل أن يقال له النبي صلى الله عليه وسلم يسلم عليك وأن يقال له قال النبي صلى الله عليه وسلم اقرؤا على من لقيتم من أمتي بعدي السلام ويحتمل أنه كناية عن افشاء السلام (الاول) أي من يأتي في الزمن الاول (فالاول) قال المناوي أي من يأتي في الزمن الثاني سماه أولا لانه سابق على من يجيء في الزمن الثالث

الصلاة عليه صلى الله عليه وسلم ثم سورة هود فلا يخالف ما في الفقه فقراءة سورة هود مطلوبة اذا ترك قراءة سورة الكهف والصلاة عليه صلى الله عليه وسلم قال الغزالي عن بعض السلف انه بقي في سورة هود ستة أشهر يكررها ولا يفرغ من تدبرها انتهى مناوي في كبيره (قوله على موتاكم) أي من حضره الموت اذا كان متنبها يدرك معانيها وعلى من مات بالفعل فانه يحصل له الثواب خلافا للمعتزلة وبعض أهل السنة بدليل أنه صلى الله عليه وسلم ضحى عن أمته وان الامكنة تستغفر لامته فلولا أن عمل الانسان ينفع غيره اذا نواه لما فعل ذلك ومما يدل على مزيد فضل يس أن ابن العربي اشتد عليه المرض فحصل له استغراق فرأى خلقا كثيرين يريدون ضربه ورأى شابا حسن الصورة فدفعهم عنه فقال له من أنت فقال له أنا يس فلما استيقظ وجد أباه يتلو سورة يس عند رأسه حتى ختمها وهو يبكي (قوله معقل) بفتح الميم وسكون المهملة وبالقاف

المكسورة (قوله اقرؤا الخ) قاله صلى الله عليه وسلم لجماعة من أصحابه كانوا جالسين عنده فوعظهم ثم لما أرادوا القيام ودعهم وقال لهم ذلك والاولية فيمن بلغه أحد الصحابة المخاطبين بذلك حقيقية وفيمن بعده نسبية أي كل أول بالنسبة لمن بعده الى الاخير فهو لا أولية فيه أصلا والامر للندب فيسن لكل شخص منا أن يقول لغيره النبي صلى الله عليه وسلم يقرئك السلام فيقول في الرد عليه

(الى يوم القيامة) فيندب فعل ذلك ويقال في الرد عليه وعليه الصلاة والسلام أو وعليه السلام لان رد السلام التحية لا انشاء السلام المنقول فيه بكراهة افراده عن الصلاة اهـ كلام الشيخ المناوى وهو ظاهر في الاحتمالين الاولين من الاحتمالات السابقة (الشيرازى عد) كتاب (الالقاب) والملى (عن ابى سعيد) الخدرى ﷺ (اقرأنى جبريل القرآن على حرف) أى لغة ووجه (فراجعته) أى فقلت له ان ذلك تضييق (فلم أزل استزيده فيزيدنى) أى لم أزل اطلب منه أن يطلب من الله تعالى الزيادة في الاحرف للتوسعة والتخفيف ويسأل جبريل ربه فيزيده حرفا بعد حرف (حتى انتهى الى سبعة احرف) أى أوجه يجوز أن يقرأ بكل وجه منها وليس المراد أن كل كلمة وجملة منه تقرأ على سبعة أوجه بل المراد أن غاية ما انتهى اليه عدد القراآت في الكلمة الواحدة الى سبعة وليس المراد بالسبعة حقيقة العدد بل المراد التسهيل والتيسير ولفظ السبعة يطلق على ارادة الكثرة في الآحاد كما يطلق لفظ السبعين في العشرات والسبعمائة في المئين واختلف في معنى الحديث على نحو أربعين قولا أقربها قولان أحدهما أن المراد سبع لغات والثاني أن المراد سبعة أوجه من المعاني بألفاظ مختلفة قال العلقمي والمختار أن هذا الحديث من المشكل الذى لا يدرى معناه كمتشابه القرآن (حم ق ت عن ابن عباس

ﷺ اقرب العمل الى الله عز وجل) أى الى رحمته (الجهاد في سبيل الله) أى قتال الكفار لاعلاء كلمته (ولا يقاربه) أى في الافضلية (شئ) لما فيه من الصبر على بذل الروح في رضا الرب (تخ عن فضالة) بفتح الفاء (ابن عبيد) الانصارى ﷺ (اقرب ما يكون العبد) أى الانسان حرا كان أو رقيقا (من ربه) أى من رحمته وفضله (وهو ساجد) جملة حالية أى أقرب ما يكون من رحمة ربه حاصل في حالة كونه ساجدا لان السجود أول عبادة أمر الله بها بعد خلق آدم فكان المتقرب بها الى الله تعالى أقرب منه اليه في غيرها وأقرب مبتدأ حذف خبره لسد الحال مسده (فاكثروا الدعاء) أى في السجود لان حالة السجود حالة خضوع وذل وانكسار بتعفير الساجد وجهه في التراب فهي مظنة الاجابة والمراد بالقرب من الله تعالى القرب بالذكر والعمل الصالح لا قرب الذات والمكان لان ذلك من صفات الاجسام والله تعالى منزه عن ذلك وقرب الله من العبد قرب انعامه وافاضة بره واحسانه وترادف منته وفيض مواهبه اليه

(م د ن عن ابى هريرة ﷺ اقرب ما يكون الرب من العبد) أى الانسان (في جوف الليل) يحتمل أن يكون قوله في جوف الليل حالا من الرب أى قائلا في جوف الليل من يدعونى فأستجيب له سدت مسد الخبر أو من العبد أى قائما في جوف الليل داعيا مستغفرا نحو قولك ضربى زيدا قائما ويحتمل أن يكون خبر الاقرب (الآخر) صفة لجوف الليل على أن ينصف الليل ويجعل لكل نصف جوف والقرب يحصل في جوف النصف الثانى فابتداؤه يكون من الثلث الاخير وهو وقت القيام للتهجد وانما قال في هذا الحديث أقرب ما يكون الرب من العبد وفيما قبله أقرب ما يكون العبد من ربه وهو ساجد لان قرب رحمة الله من المحسنين سابق على احسانهم فاذا سجدوا قربوا من ربهم باحسانهم (فان استطعت ان تكون ممن يذكر الله) أى من الذين يذكرون الله ويكون لك مساهمة معهم وأفرد الضمير مراعاة للفظ من (في تلك الساعة فكن) وهذا أبلغ مما لو قيل ان استطعت أن تكون ذاكرا فكن لان الصيغة الاولى فيها صيغة عموم فهى شاملة للانبياء والعلماء والاولياء فيكون داخلا في جملتهم

في رد التحية أو بقول عليه الصلاة والسلام (قوله على حرف) قيل على لغة وقيل غير ذلك والراجح أن المراد بالحرف الوجه المعروف عند القراء بدليل قوله صلى الله عليه وسلم حتى انتهى الى سبعة أحرف فهى السبعة المشهورة وليس المراد أن كل حرف أو كل آية من القرآن فيه أو فيها سبعة أوجه بل المراد بعض القرآن يقرأ بسبعة أوجه توسعة على الناس (قوله فراجعته) أى طلبت منه أن يراجع ربه (قوله الجهاد) لا مانع من ارادة الجهاد الاكبر والاصغر معا (قوله اقرب ما يكون العبد) أى أقرب أكوانه وأحواله التى يتقرب بها الى الله تعالى حالة سجوده أى الوقت الموصوف فيه بالسجود في صلاة فرض أو نفل كما يدل له عموم الحديث خلافا لمن قال انما يطلب الدعاء في سجود النفل أما الفرض فيشتغل فيه بأذكار السجود ولا يدعو (قوله في جوف الليل) متعلق بمحذوف خبر أى حاصل في جوف الليل ويحتمل أنه حال سد مسد الخبر أى أقرب ما يكون الرب اذا كان متجليا على عباده في جوف الليل بدليل ينزل ربنا ثلث الليل فيقول هل من تائب الخ ويحتمل أنه حال من العبد أى أقرب ما يكون الرب من العبد اذا كان العبد قائما في جوف الليل

ولاحقابهم بخلاف الثانية (ت ن ك عن عمرو بن عبسة) بفتح العين والباء الموحدة وهو حديث صحيح ﴿(اقروا الطير على مكناتها) ضبطه بعضهم بفتح الميم وكسر الكاف وتشديد النون قال العلقمي وهذا الضبط هو المناسب للمعنى وهو المعتمد الى أن قال ولم أعرف التشديد النون وجها جمع مكنة بتشديد الكاف وقد تفتح أي بيضها وقيل على أمكنتها وسا كنها وقيل المكنات جمع مكنة بالضم بمعنى التمكن اي أقروها على كل مكنة ترونها عليها ودعوا التطير بها كان أحدهم اذا أراد سفرا أو حاجة ينفر طيرا فان طار يمنة مضى والا رجع فقال لهم النبي صلى الله عليه وسلم اقروا الطير على مكناتها (د ك عن ام كرز) بضم فسكون صححه الحا كم وسكت عليه ابو داود ﴿(اقسم الخوف والرجاء) أي حلفا بلسان الحال اذ هما من المعاني لا الاجسام ففيه تشبيه بليغ (ان لا يجتمعا في احد في الدنيا) أي يتساويا وتفاضل (فيريح ريح النار) أي يشم ريح لهب جهنم لانه على طريقة الاستقامة ومن كان على طريقة الاستقامة كان جزاؤه النعيم المقيم فلا بد من اجتماعهما لكن ينبغي غلبة الخوف في حال الصحة والرجاء في حال المرض وأما عند الاشراف على الموت فاستحب قوم الاقتصار على الرجاء لما يتضمن من الافتقار الى الله تعالى ولان المحذور من ترك الخوف قد تعذر فيتعين حسن الظن بالله والخوف المحمود هو ما صان العبد عن الاخلال بشئ من المأمورات والوقوع في شئ من المنهيات والمقصود من الرجاء ان وقع منه طاعة يرجو قبولها وأما من انهمك على المعصية راجيا عدم المؤاخذة بغير ندم ولا اقلاع فهذا غرور قال الغزالي الراجي من بث بذر الايمان وسقاه بماء الطاعات ونقى القلب عن شوك المهلكات وانتظر من فضل الله تعالى أن ينجيه من الآفات فاما المنهمك في الشهوات منتظر المغفرة فاسم المغرور به أليق وعليه أصدق (ولا يفترقا في احد في الدنيا فيريح ريح الجنة) فان انفراد الخوف يؤدي الى القنوط من رحمة الله والقنوط كفر وانفراد الرجاء يؤدي الى الامن من مكر الله فعلم أنه لا بد منهما كما تقدم (هب عن واثلة) بكسر المثلثة (بن الاسقع) بفتح الهمزة والقاف ﴿(اقضوا الله فالله احق بالوفاء) أي وفوه حقه اللازم لكم من الايمان واداء الواجبات قال العلقمي وسببه كما في البخاري عن ابن عباس أن امرأة

(قوله أقروا الطير على مكناتها) أي أوكارها التي تعشش فيها والمراد هنا الاعم أي كل محل استقرت عليه سواء كان وكرها أو غيره بدليل الرواية الاخرى مكناتها جمع مكنة أي محل تمكنها وبخط الشيخ عبد البر ما نصه المكنات في الاصل بيض الضباب واحدتها مكنة بكسر الكاف وقد تفتح قال أبو عبيد جائز أن يستعار مكن الضباب فيجعل للطير كما قال مشافر الحبش أي شفاهها الكبار وانما المشافر للابل فالمعنى على هذا أقروا الطير على بيضها وقيل المكنات بمعنى الامكنة أي أقروا الطير على أمكنتها لان الرجل في الجاهلية كان اذا أراد حاجة أتى طائرا ساقطا أو في وكره فنفره فاذا طار ذات اليمين مضى لحاجته وان طار ذات الشمال رجع فنهوا عن ذلك وقيل المكنة التمكن يعني أقروها على كل مكنة ترونها عليها ودعوا التطير بها انتهى بحروفه (قوله أقسم الخوف والرجاء) الخوف فزع القلب من نيل مكروه والرجاء الثقة بالله تعالى اي بما ٢٨١ عنده فقد شبههما بانسان بجامع ترتب النفع تشبيها مضمرا في النفس واثبات القسم تخييل (قوله ان لا يجتمعا في احد في الدنيا الخ) اي لان انفراد الخوف يفضي الى القنوط والرجاء لا من المكر اي بالاسترسال في المعاصي والاتكال على العفو قاله في شرح جمع الجوامع قال ابن ابي شريف وفي عقائد الحنفية أن اليأس من روح الله تعالى كفر وأن الامن من مكر الله تعالى كفر فان أرادوا اليأس لانكار سعة الرحمة الذنوب والامن لاعتقاد ان لا مكر فكل منهما كفر وفاقا لانه رد للقرآن فان أرادوا أن من استعظم ذنوبه واستبعد العفو عنها استبعادا الا يدخل في حد اليأس او غلب عليه من الرجاء ما دخل به في حد الامن فالاقرب أن كلا منهما كبيرة لا كفر انتهى

٣٦ يزى ل بخط الشيخ عبد البر الاجهوري (قوله فيريح ريح النار) كناية عن عدم تعذيبه بالمرة يقال راح يريح وراح يراح ولذا ضبط حديث من قتل نفسا معاهدة لم يرح رائحة الجنة بفتح الراء وكسرها أي فينبغي للانسان أن يجمع بين الخوف والرجاء ولذا دخل صلى الله عليه وسلم على مريض فسأله عن حاله فقال أرجو الله وأخاف ذنوبي فقال صلى الله عليه وسلم انهما ان يجتمعا في قلب شخص الا نال مطلوبه منه تعالى (قوله أيضا فيريح ريح النار) أي فلا يريح الخ فالنفي هنا منصب على الثاني أي ان يجتمعا لا يريح الخ وقوله فيريح ريح الجنة أي لا يريح أي ان يفترقا فلا يريح فالنفي منصب على الثاني أيضا بخط الشيخ عبد البر الاجهوري رحمه الله (قوله اقضوا الله الخ) قاله صلى الله عليه وسلم حين سألته امرأة عن أم لها ماتت وعليها حج فهل تحج عنها فقال هل اذا كان عليها دين تقضيه وذكره واقضوا بكسر الهمزة وان كانت الضاد مضمومة لان ضمتها عارضة اذ اصله اقضيوا

من جهينة جاءت الى النبي صلى الله عليه وسلم فقالت ان امي نذرت ان تحج فلم تحج حتى ماتت افاحج عنها قال حجي عنها أرأيت لو كان على أمك دين أكنت قاضيته اقضوا فالله أحق بالوفاء (خ عن ابن عباس ﷺ اقطف القوم دابة أميرهم) أي اقطف دواب القوم دابة أميرهم ويحتمل نصب دابة على التمييز فلا تقدير قال المناوي أي هم يسيرون بسير دابته فيتبعونها كما نسمع قال المؤلف في مختصر النهاية القطوف من الدواب البطيء والاسم القطاف (خط عن معاوية بن قرة) بضم القاف وشدة الراء (مرسلا ﷺ اقل ما يوجد في امتي في آخر الزمان درهم حلال) أي مقطوع بحله لغلبة الحرام على ما في أيدي الناس قال الحسن البصري لو وجدت رغيفا من حلال لاحرقته ودققته ثم داويت به المرضى فاذا كان هذا زمن الحسن فما بالك به الآن (وأخ) أي صديق (يوثق به) قال الزمخشري الصديق هو الصادق في ودادك الذي يهمه ما أهمك وسئل عنه بعض الحكماء فقال اسم على غير معنى حيوان غير موجود ومن نظم الاستاذ أبي اسحق الشيرازي

سألت الناس عن خل وفي * فقالوا ما الى هذا سبيل
تمسك ان ظفرت بذيل حر * فان الحر في الدنيا قليل

(عد وابن عساكر) في التاريخ (عن ابن عمر) بن الخطاب ورمز المؤلف لضعفه ﷺ (اقل امتي ابناء السبعين) لان معترك المنايا ما بين الستين الى السبعين فغالبهم يموت قبل بلوغ السبعين وأقلهم من يبلغها (الحكيم) الترمذي (عن ابي هريرة) واسناده ضعيف ﷺ (اقل امتي الذين يبلغون السبعين) قال المناوي كذا في نسخ الكتاب بتقديم السين قال الحافظ الهيتمي ولعله بتقديم التاء (طب عن ابن عمر) بن الخطاب وهو حديث ضعيف ﷺ (اقل الحيض ثلاث واكثره عشرة) أخذ بهذا الحديث بعض المجتهدين وذهب الشافعي الى ان أقله يوم وليلة واكثره خمسة عشر يوما (طب عن ابي امامة) وهو حديث ضعيف ﷺ (اقل) قال المناوي وفي رواية أقال (من الذنوب) أي من فعلها (يهن عليك الموت) بضم الهاء فان كرب الموت قد يكون من كثرة الذنوب (واقل من الدين) بفتح الدال المهملة اي الاستدانة (تعش حرا) أي تنج من رق رب الدين والتذلل له فان له تحكما وتأمرا فبالاقلال من ذلك تصير حرا ولا ولاء عليك لاحد وعبر بالاقلال دون الترك لانه لا يمكن التحرز عنه بالكلية غالبا (هب عن ابن عمر) بن الخطاب ورمز المؤلف لضعفه ﷺ (اقلوا الخروج) أي من الخروج من منازلكم وفي نسخة اقل (بعد هدأة الرجل) بفتح الهاء وسكون الدال المهملة وهمزة مفتوحة أي سكون الناس عن المشي في الطرق ليلا (فان لله تعالى دواب يبثهن) اي يفرقهن وينشرهن (في الارض في تلك الساعة) أي في أول الليل فما بعده فان خرجتم حينئذ فاما أن تؤذوهم او يؤذوكم وعبر باقل دون لا تخرج ايماء الى أن الخروج لما لا بد منه لا حرج فيه (حم د ن عن جابر) وهو حديث صحيح ﷺ (اقلوا الدخول على الاغنياء) اي بالمال (فانه) أي اقلال الدخول عليهم (احرى) اي احق (ان لا تزدروا نعم الله عز وجل) التي أنعم بها عليكم وفي نسخ نعمة الله لان الانسان حسود غيور بالطبع فاذا تأمل ما أنعم الله به على غيره حمله ذلك على كفران النعمة التي انعم الله بها عليه

كما شوا أصله امشيوا (قوله أقطف) مبتدأ خبره اميرهم ودابة منصوب على التمييز ولا تقدير حينئذ لصحة الحمل ويصح دابة اميرهم بالرفع على أنه الخبر على تقدير مضاف أي أقطف دابة القوم دابة أميرهم والمعنى على كل أنه ينبغي للامير أن يجعل سير دابته سيرا وسطا وهو المسمى بالقطاف لان الجيش تابعون له في السير فاذا سار سيرا وسطا كانوا في راحة بخلاف ما لو أسرع أو أبطأ (قوله أبناء السبعين) أي من وصل عمره الى السبعين اذا قوبل بينه وبين من مات قبل وصول ذلك وجد الثاني أكثر (قوله ثلاث) أي ثلاثة أيام (قوله أقل من الذنوب) أشار بأقل الى أن ترك الذنوب بالكلية انما يكون للمعصوم أو المحفوظ الذي هو خليفة المعصوم (قوله يهن عليك الموت) يحتمل ان المراد أنه يفيض النور على قلبه بسبب الطاعة فيرضى عليه المولى فيخفف عنه أهوال الموت ويحتمل ان المراد أنه اذا كان طائعا وتفكر في الموت رغب في لقاء ربه لما يعلم ما أعد له من النعيم فيحب الموت حين تفكره فيه هنا الاستقامة بخلاف العاصي اذا تفكر في الموت ويحصل له ما يخوفه من ذنوبه ولا مانع من ارادة المعنيين (قوله حرا) أي شريفا فالحرية تطلق على من زال عنه الرق وعلى من همته عالية بتكسب الصفات الشريفة وهي المراد هنا (قوله هدأة الرجل) أي سكونها (قوله في تلك الساعة) أي الفلكية كما هو ظاهر اللفظ (قوله اقلوا الدخول على الاغنياء الخ) اشار بأقلوا الى أن أصل الدخول لا بد منه لحاجة وقال بعض الصالحين ما دخلت على غني الا وأصابني هم كبير لاني أرى عنده دابة خيرا من دابتي وثوبا خيرا من ثوبي وما دخلت على فقير الا واسترحت

وعبر

لانى أرى ما عنده مثل ما عندى أو أقل (قوله أقلى) يا عائشة لكن القصد العموم أى فينبغى لمن عاتبه صاحبه أن يعتذر اليه بقدر الحاجة ولا يكثر لان الاكثار ربما يوقع فى الاتيان بالكذب لاجل جبر خاطر صاحبه واذا كان ينبغى قلة الاعتذار فيطلب قلة العتاب (قوله أقم الصلاة) من أقام العود اذا قومه أى قوم الصلاة وعدلها بان تأتى باركانها وشروطها وسننها (قوله وبر والديك) أى أحسن اليهما (قوله واقر الضيف) أى أكرمه بأنواع الاكرام (قوله وزل مع الحق) أى دُر معه حيث دار (قوله الا الحدود) أى الا موجبات الحدود وهذا الاستثناء منقطع لان المراد بالعثرات ٢٨٣ الصغائر وموجب الحدود من الكبائر

وعبر بالقواد دون لا تدخلوا ايماء الى أن الدخول لما لا بد منه لا حرج فيه (لك هب عن عبد الله ابن الشخير) بكسر الشين وشدة الخاء المعجمتين قال الحاكم صحيح واقروه ﷺ (اقلى) خطاب لعائشة وهو وان كان خاصا فالحكم عام (من المعاذير) اى لا تكثرى من الاعتذار لمن تعتذرين اليه لانه قد يورث ريبة كما أنه ينبغى للمعتذر اليه ان لا يكثر من العتاب والاعتذار طلب رفع اللوم (فر عن عائشة) وهو حديث ضعيف ﷺ (اقم الصلاة) أى عدل أركانها واحفظها عن وقوع خلل فى أفعالها وأقوالها (وادّ الزكاة) أى الى مستحقيها أو الى الامام (وصم رمضان) اى حيث لا عذر من نحو مرض أو سفر (وحج البيت واعتمر) اى ان استطعت الى ذلك سبيلا (وبر والديك) اى أحسن الى أصليك المسلمين وكذا الكافرين اذا كانا معصومين (وصل رحمك) أى قرابتك وان بعدت (واقر الضيف) اى اضف النازل بك (وامر بالمعروف) هو ما عرفه الشارع أو العقل (وانه عن المنكر) هو ما أنكره احدهما فالامر بالمعروف والنهى عن المنكر واجب عند القدرة والامن على النفس والمال (وزل مع الحق حيث زال) اى دُر معه كيف دار (تخ لك عن ابن عباس) قال الحاكم صحيح ورد ﷺ (اقيلوا ذوى الهيآت) اى أهل المروأة والخصال الحميدة الذين لم تظهر منهم ريبة ولا يعرفون بالشر (عثراتهم) اى ارفعوا عنهم العقوبة على زلاتهم فلا تؤاخذوهم بها (الا الحدود) اى اذا بلغت الامام والا حقوق الآدمى فان كلا منهما يقام فالمأمور بالعفو عنه هفوة أو زلة لا حد فيها ولو بلغت الامام وهى من حقوق الحق والخطاب للائمة ومن فى معناهم (حم خد د عن عائشة) وهو حديث ضعيف ﷺ (اقيلوا السخى) أى المؤمن الكريم الذى لا يعرف بالشر (زلته) أى هفوته الواقعة منه على سبيل الندور (فان الله تعالى آخذ بيده) اى منجيه ومسامحه (كلما عثر) بعين مهملة ومثلثة أى زل وسقط فى الاثم نادرا (الخرائطى فى مكارم الاخلاق عن ابن عباس) ﷺ (اقيموا حدود الله فى البعيد والقريب) قال العلقمى قال شيخنا قال الطيبى يحتمل أن يراد بهما القرب والبعد فى النسب أو القوة والضعف قال والثانى أنسب (ولا تأخذكم فى الله لومة لائم) عطف على أقيموا فيكون تأكيدا للامر ويجوز أن يكون خبرا بمعنى النهى ومقصود الحديث الصلابة فى دين الله واستعمال الجد والاهتمام فيه (ه عن عبادة بن الصامت) ﷺ (اقيموا الصفوف) أى سووها فى الصلاة (وحاذوا بالمناكب) أى اجعلوا بعضها فى محاذاة بعض أى مقابلته بحيث يصير منكب كل من المصلين مسامتا لمنكب الآخر (وانصتوا) اى اسكتوا عن القراءة خلف الامام حال قراءته للفاتحة ندبا (فان أجر المنصت الذى لا يسمع) أى قراءة الامام الفاتحة (كأجر

وكتب العلقمى على قوله ذوى الهيآت هم الذين لا يعرفون بالشر فيزل أحدهم الزلة والهيآت صورة الشئ وشكله وحالته وهم أيضا من لزم حالة واحدة وسمتا حسنا لا يغيره بالتنقل من هيئة الى هيئة وقال البيضاوى المراد بذوى الهيآت أصحاب المروآت والخصال الحميدة وقيل ذوى الوجوه من الناس والعثرات صغائر الذنوب وما يندر منهم من الخطايا ويكون الاستثناء فى قوله الا الحدود منقطعا أو الذنوب مطلقا وبالحدود ما يوجبها فيكون متصلا انتهى بحروفه (قوله أقيلوا السخى الخ) قال فى المصباح السخاء بالمد الجود والكرم وقال بعضهم السخاء والجود بمعنى واحد وفرق بعضهم بأن السخاء اخراج ما عداك بسهولة والجود اخراج أكثر ما عداك بسهولة مع حاجته اليه فحقيقته تقديمك غيرك على نفسك اه علقمى

(قوله كلما عثر) بتثليث الثاء أى حصل له كبوة وسقطة فى اثم نادرا واذا تعدى بعلى نحو عثر عليه فمعناه اطلع عليه ومنه أعثره عليه أى أطلعه عليه (قوله ولا تأخذكم) يصح أن تكون لا ناهية وأن تكون نافية والخبر بمعنى النهى (قوله اقيموا الصفوف) أى سووها بأن يكون المنكب بازاء المنكب والعنق بازاء العنق والقدم بازاء القدم وذلك لان الشيطان ينظر فرجة يدخل منها ليتمكن من الوسوسة ولان الملائكة تصطف هكذا فى العبادة فاذا اصطففنا مثلهم نزلت أنوارهم على صفوفنا فاذا دخل الشيطان بيننا احترق بذلك النور (قوله المنصت الذى لا يسمع الخ) ليس هذا مذهبنا فلا يسن الانصات لقراءة الامام الا اذا سمعها بل

المنصت الذي يسمع) أي قراءته وظاهر الحديث عدم وجوب القراءة على المأموم وبه أخذ بعض المجتهدين (هب عن زيد بن أسلم مرسلا وعن عثمان بن عفان) موقوفا عليه وهو في حكم المرفوع ﷺ (اقيموا الصفوف) أي سووها وعدلوها (فانما تصفون بصفوف الملائكة) قالوا كيف تصف الملائكة قال يتمون الصفوف المقدمة ويتراصون في كل صف (وحاذوا بين المناكب) بالحاء المهملة والذال المعجمة أي اجعلوا بعضها في محاذات بعض أي مقابلته بحيث يكون منكب كل واحد من المصلين موازيا للمنكب الآخر ومسامتا له فتكون المناكب والاعناق والاقدام على سمت واحد (وسدوا الخلل) بخاء معجمة ولام مفتوحتين أي الفرج التي في الصفوف اذا كانت تسع المصلي بلا مزاحمة مؤذية للمصلين مانعة من مجافاة المرفقين (ولينوا بأيدي اخوانكم) بكسر اللام وسكون المثناة التحتية أي اذا جاء من يريد الدخول في الصف ووضع يده على منكب المصلي فليلن له ويوسع له ليدخل ولا يمنعه (ولا تذروا) أي تتركوا (فرجات) بضم الفاء والراء والتنوين (للشيطان) ابليس أو اعم وهذا حث على المنع من كل سبب يؤدي الى دخول الشيطان وسد ذلك عنه كما أمر بوضع يده على فيه عند التثاؤب (ومن وصل صفا) أي بوقوفه فيه (وصله الله) أي برحمته (ومن قطع صفا) بأن كان في صف فخرج منه لغير حاجة أو جاء الى صف وترك بينه وبين من في الصف فرجة بغير حاجة (قطعه الله عز وجل) أي عن ثوابه ورحمته اذ الجزاء من جنس العمل وذا يحتمل الدعاء والخبر (حم د طب عن ابن عمر) بن الخطاب قال المناوي وصححه الحاكم وابن خزيمة (اقيموا الصف في الصلاة) ال فيه للجنس أي عدلوا صفوف الصلاة وسووها باعتدال القائمين على سمت واحد (فان اقامة الصف من حسن الصلاة) أي من تمام اقامتها والامر فيه للندب لا للوجوب اذ لو كان واجبا لم يجعله من حسنها اذ حسن الشيء وتمامه زائد على حقيقته (م عن ابي هريرة ﷺ اقيموا صفوفكم) أي سووها (فوالله لتقيمن) بضم الميم أصله لتقيموننّ (صفوفكم أو ليخالفن الله بين قلوبكم) أي ان لم تساووا فالواقع أحد الامرين من التسوية أو المخالفة فتكون أو فيه للتقسيم وذلك لان تقدم بعض المصلين على بعض جار الى الضغائن فتختلف القلوب (د عن النعمان بن بشير) قال المناوي وسكت عليه أبو داود فهو صالح ﷺ (اقيموا صفوفكم) أي عدلوها في الصلاة (وتراصوا) بضم الصاد المهملة المشددة أي تلاصقوا فيها حتى يتصل ما بينكم (فاني اراكم من وراء ظهري) فيه اشارة الى سبب النهي أي انما أمرت بذلك لاني تحققت منكم خلافه والمختار حمل هذه الرؤية على الحقيقة وأنها بعيني رأسه بأن خلق الله له ادراكا يبصر به من ورائه وقد انخرقت العادة له صلى الله عليه وسلم بأكثر من هذا (خ ن عن انس بن مالك ﷺ اقيموا صفوفكم وتراصوا فوالذي نفسي بيده) أي فوالله الذي روحي بقدرته وفي قبضته (اني لارى الشياطين) بلام الابتداء تأكيدا لمضمون الجملة وأل في الشياطين للجنس (بين صفوفكم) أي يتخللونها (كأنها غنم عفر) أي بيض غير خالصة البياض أي تشبهها في الصورة قال المناوي بأن تشكلت كذلك والشياطين لها قوة التشكل ويحتمل في الكثرة والحقارة غاية في أنواع غنم الحجاز وفيه جواز القسم على الامور المهمة (الطيالسي عن انس بن مالك ﷺ اقيموا الركوع والسجود) أي اكملوهما بالطمأنينة فيهما (فوالله اني لاراكم من بعد ظهري اذا ركعتم واذا سجدتم) وفي نسخة من بعدي أي من

ورائي

مقتضى الشارح في الكبير ان ما اقتضاه هذا الحديث لم يقل أحد من الائمة الاربعة (قوله في الشارح موقوفا) الموقوف هو المروي عن الصحابة قولا وفعلا ونحوه متصلا كان أو منقطعا والمرسل هو قول التابعي قال رسول الله صلى الله عليه وسلم (قوله تصفون الخ) أي مأمورون بذلك (قوله ولينوا بايدي اخوانكم) أي بسبب وضع ايدي اخوانكم على مناكبكم ليتقدموا ليدخلوا معكم في الصف أي بحيث لو انضموا لوسع من أراد الدخول (قوله فرجات) جمع فرجة (قوله فوالله لتقيمن الخ) يؤخذ منه جواز الحلف للتأكيد وان لم يطلب من الانسان (قوله أو ليخالفن الخ) أي فعدم تسوية الصفوف تورث الضغائن اسر في ذلك عليه الشارح (قوله بشير) ليس مصغرا (قوله وتراصوا) أي تضاموا (قوله من وراء ظهري) أي بادراك خلقه الله تعالى في حاسة البصر وما قيل ان له حدقتين في كتفيه يبصر بهما ولا يحجبهما الثياب مردود بان ذلك يشوه الخلقة (قوله عفر) أي بيض غير صافية البياض (قوله من بعد ظهري) أي من وراء ظهري

ورائى وحمله على ما بعد الموت خلاف الظاهر فان قيل ما الحكمة فى تحذيرهم من النقص فى الصلاة برؤيته صلى الله عليه وسلم اياهم دون تحذيرهم رؤية الله تعالى لهم وهو مقام الاحسان المبين فى سؤال جبريل حيث قال اعبد الله كأنك تراه فان لم تكن تراه فانه يراك أجيب بأن فى التعليل برؤيته صلى الله عليه وسلم تنبيها على رؤية الله تعالى لهم فانهم اذا أحسنوا الصلاة لكون النبى صلى الله عليه وسلم يراهم أيقظهم ذلك الى مراقبة الله تعالى مع ما تضمنه الحديث من المعجزة له صلى الله عليه وسلم بذلك وبكونه يبعث شهيدا عليهم يوم القيامة فاذا علموا أنه يراهم تحفظوا فى عبادتهم ليشهد لهم بحسن عبادتهم (ق عن انس) ﷺ (اقيموا الصلاة وآتوا الزكاة وحجوا واعتمروا) أى ان استطعتم (واستقيموا) أى داوموا على فعل الطاعات وتجنبوا المنهيات (يستقم بكم) أى ان استقمتم مع الحق استقامت أموركم مع الخلق (طب عن سمرة) بن جندب واسناده حسن ﷺ (اكبر الكبائر الاشراك بالله) يعنى الكفر به وآثر الاشراك لغلبته فى العرب وليس المراد خصوصه لان نفى الصانع أكبر منه وأفحش (وقتل النفس) أى المحترمة بغير حق (وعقوق الوالدين) أى الاصلين وان عليا أو أحدهما بقطع صلة أو مخالفة فى غير محرم لانه لا طاعة لمخلوق فى معصية الله (وشهادة الزور) أى الكذب ليتوصل بها الى الباطل من اتلاف نفس أو أخذ مال وان قل أو تحليل حرام أو تحريم حلال (خ عن انس) بن مالك ﷺ (اكبر الكبائر) أى من اكبرها (حب الدنيا) قال المناوى لان حبها رأس كل خطيئة كما فى حديث ولانها أبغض الخلق الى الله ولانه لم ينظر اليها منذ خلقها ولانها ضرة الآخرة ولانه قد يجر الى الكفر (فر عن ابن مسعود) رمز المؤلف لضعفه ﷺ (اكبر الكبائر) أى من اكبرها (سوء الظن بالله) أى بأن يظن أنه ليس حسبه فى كل أموره وانه لا يعطف عليه ولا يرحمه ولا يعافيه لان ذلك يؤدى الى القنوط (فر عن ابن عمر) بن الخطاب قال ابن حجر اسناده ضعيف ﷺ (اكبر امتى) أى أعظمهم قدرا (الذين لم يعطوا) بفتح الطاء (فيبطروا) أى يطغوا عند النعمة (ولم يقتر عليهم) أى يضيق عليهم الرزق (فيسألوا) قال العلقمى واعل المراد أى الذين ليسوا أغنياء الى الغاية وليسوا فقراء الى الغاية فهم أهل الكفاف والمراد من أكبرهم أجرا شكرهم على ما أعطوا وصبرهم على الكفاف (تخ والبغوى وابن شاهين عن الجذع الانصارى) واسناده حسن ﷺ (اكتحلوا بالاثمد) بكسر الهمزة والميم أى داوموا على استعماله وهو معدن معروف بأرض المشرق (المروح) أى المطيب بنحو مسك (فانه يجلو البصر) أى يزيد نور العين ويدفع المواد الرديئة المنحدرة اليه

(قوله يستقم بكم) أى ان استقمتم مع الحق استقامت بكم الخلق (قوله الاشراك) هو اتخاذ الله غير الله يعبده والمراد هنا مطلق الكفر بردة أو غيرها وأكبر مما بعده ذكر نفى الاله كالدهرية فانه أفحش أنواع الكفر (قوله وشهادة الزور) أى الكذب أى اذا ترتب على ذلك أكل مال بباطل وان قل (قوله حب الدنيا) لانك اذا أرضيت الدنيا لم ترض الآخرة أى لم تحصل لهما وبالعكس ومثلا بالمشرق والمغرب فاذا كان الشخص بأحدهما بعد عن الآخر جدا فكذا ما ذكر والمراد اذا ترتب على حبها ضياع حق الله تعالى كان لم يزك أو يكسى العارى الخ فان أدى حقوق الله تعالى فليس آثما بل يدخل فى حديث نعم الدنيا مطية المؤمن الخ لكن لما كانت نضرة حسنة عند النفس وحبها يؤدى الى عدم مفارقتها وترك الحقوق غالبا قال صلى الله عليه وسلم أكبر الكبائر حب الدنيا اى من أكبرها فلا ينافى ما تقدم (قوله سوء الظن بالله) اى من أكبرها المباين على أن الشارح فى الكبير قال ذلك أكبر من قتل النفس لانه يؤدى للكفر فالمطلوب حسن الظن به تعالى بأن يعتقد أنه تعالى يغفر له ويحسن اليه أى ان كان ملازما للطاعة ووقع منه ذنب طلب منه اعتقاد الغفران كرما أما من داوم على المعاصى واعتقد الغفران فهو يخشى عليه (قوله أكبر أمتى) أى أعظمهم قدرا وأكثرهم ثوابا الذين لم يعطوا المال الكثير لئلا يؤدى الى البطر ولم يقتر عليهم لئلا يؤدى الى سؤال الناس فهم أهل الكفاف الراضون بما أعطوا فهذا الحديث يشير الى أن خير الامور أوسطها وبخط الشيخ عبد البر الاجهورى لم يعطوا فيبطروا والذى يعطوا فلم يبطروا فالنفى منصب على الثانى انتهى بحروفه (قوله بالاثمد) هو الحجر الاسود من أى مكان كان وقيل خصوص الحجر الذى يجىء من أصبهان وتسمية غيره بالاثمد لشبهه به فى السواد لكن المشهور الاول وهو الذى يجىء من المشرق وانما ينفع البصر اذا كان سليما أو مريضا وأخبر الطبيب العارف بنفعه لذلك المرض فينبغى له اذا ضعف بصره أن يسأل الطبيب عما ينفعه من شم وغيره ولا يضع شيأ بلا سؤال ولو كحله غيره وهو ساكت ونوى السنة أثيب كمن وضأه غيره ونوى (قوله المروح) أى المطيب بنحو مسك

(قوله البله) أي العقلاء وهم بله في أمور الدنيا أما البله الذين لا يميزون فغير مكلفين لا كلام فيهم وعبارة العلقمي البله جمع الابله وهو الغافل عن الشر المطبوع على الخير وقيل هم الذين غلبت عليهم سلامة الصدر وحسن الظن بالناس لانهم أغفلوا أمر دنياهم وجهلوا حذق التصرف فيها وأقبلوا على آخرتهم فشغلوا أنفسهم بها فاستحقوا أن يكونوا أكثر أهل الجنة أما الابله الذي لا عقل له فغير مراد في الحديث انتهت بحروفها (قوله أكثر خرز الجنة) في رواية أكثر خرز أهل الجنة العقيق والمراد بكثرته ان أكثر حلي أهلها العقيق أو أكثر

حصى أرض الجنة العقيق (فائدة) قال هرمس من علق عليه حجر العقيق الصافي حسن لونه وقوي قلبه ولم يزل فرحا مسرورا كلما نظر اليه ومن علق عليه حجر مغناطيس شديد السواد زاد في ذهنه ولم ينس شيأ أبدا وكانت الناس مقبلين عليه بالمودة ومن علق عليه حجر الزمرد أو الزبرجد طرد عنه كل عارض ردئ من جهة روحانية الارض ومن علق عليه حجر الجزع فانه يرى أحلاما ردئة ويكون صاحبه سئ الاخلاق لا يخلو باطنه من الكدر ومن علق عليه حجر اليشم فانه يقوي نظره ويصرف عنه جميع الاوهام الردئة اه (قوله ابن مسعود) رواه وهو على الصفا حيث أمسك لسانه وقال له افعل الخير تغنم وكف عن الشر تسلم من قبل أن تندم فاني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول أكثر خطايا الخ (قوله من البول) أي من عدم التنزه منه وخصه لتكرره وعدم التحرز منه والا فعدم التحرز من أي نجاسة كذلك (قوله ورجل) أي فتنة رجل يتأول الخ وقوله يضعه على غير مواضعه كتأويل الرافضة مرج البحرين يلتقيان انهما علي وفاطمة يخرج منهما اللؤلؤ والمرجان الحسن والحسين وكتأويل بعض الصوفية من ذا الذي يشفع عنده الا باذنه أن المراد من ذل ذي يعني النفس اه عزيزي وقوله بعض الصوفية عبارة المناوي بعض المتصوفة اهـ وسئل بعض العارفين عن الفرق بين الصوفي والمتصوف فقال الصوفي من صافاه الحق واختاره من غير تكلف واجتهاد والمتصوف المزاحم على المراتب مع تكلف وكون رغبة في الدنيا اه

من الرأس (وينبت الشعر) قال المناوي بتحريك العين وهذا أفصح للازدواج وأراد بالشعر هدب العين لانه يقوي طبقاتها وهذا من أدلة الشافعية على سن الاكتحال واعتراض العصام عليهم بأنه انما أمر به لمصلحة البدن بدليل تعقيب الامر بقوله فانه الخ والامر بشئ ينفع البدن لا يثبت سنيته ليس في محله لانه ثبت في عدة أخبار منها انه صلى الله عليه وسلم كان يكتحل بالاثمد والاصل في افعاله صلى الله عليه وسلم انها للقربة ما لم يدل دليل آخر على خلاف ذلك والمخاطب بذلك صاحب العين الصحيحة وأما العليلة فقد يضرها (حم عن ابي النعمان الانصاري) واسناده حسن ۞ (أكثر أهل الجنة البله) بضم الموحدة جمع ابله وهم الغافلون عن الشر المطبوعون على الخير الذين غلبت عليهم سلامة الصدر وحسن الظن بالناس لانهم أغفلوا أمر دنياهم وجهلوا حذق التصرف فيها فأقبلوا على آخرتهم فشغلوا انفسهم بها فاستحقوا أن يكونوا أهل الجنة فاما الابله الذي لا عقل له فغير مراد في الحديث والمراد انهم بله في أمر دنياهم وهم في أمر الآخرة أكياس واستظهر المناوي أن فعل التفضيل ليس على بابه وان المراد انهم كثير في الجنة (البزار عن انس) وضعفه ۞ (أكثر خرز أهل الجنة العقيق) هذا ما في أكثر النسخ باثبات أهل وفي نسخة شرح عليها المناوي بحذفها فانه قال أي خرز أهل الجنة فقدر أهل وقال أي هو أكثر حليهم وقد لا يقدر ويكون المراد أكثر حصبائها (حل عن عائشة) واسناده ضعيف ۞ (أكثر خطايا ابن آدم من لسانه) وفي نسخة في بدل من لانه أكثر الاعضاء عملا وأصغرها جرما وأعظمها زللا (طب هب عن ابن مسعود) واسناده حسن ۞ (أكثر عذاب القبر من البول) أي عدم التنزه منه لانه يفسد الصلاة وهي عماد الدين وفي الحديث دليل على اثبات عذاب القبر وهو مذهب أهل السنة والجماعة وهو مما يجب اعتقاده ومما نقله الائمة متواترا فمن أنكر عذاب القبر ونعيمه فهو كافر لا محالة (حم ه ك عن ابي هريرة) واسناده صحيح ۞ (أكثر ما أتخوف على امتي من بعدي) أي بعد وفاتي (رجل) أي الافتتان برجل (يتأول القرآن يضعه على غير مواضعه) كتأويل الرافضة مرج البحرين يلتقيان أنهما علي وفاطمة يخرج منهما اللؤلؤ والمرجان الحسن والحسين وكتأويل بعض الصوفية من ذا الذي يشفع عنده الا باذنه أن المراد من ذل ذي يعني النفس (ورجل يرى) أي يعتقد (انه احق بهذا الامر) أي الخلافة (من غيره) أي ممن هو مستجمع لشروطها فان فتنته شديدة لما يسفك بسببه من الدماء قال المناوي ولهذا قال في حديث آخر اذا بويع لخليفتين فاقتلوا الآخر

الآخر منهما (طس عن عمر) بن الخطاب وهو حديث ضعيف ۞ (أكثر منافقي امتي قراؤها) أراد نفاق العمل وهو الرياء لا الاعتقاد قال العلقمي قال في النهاية اراد بالنفاق هنا الرياء لانه اظهار غير ما في الباطن اه ولعل هذا خرج مخرج الزجر عن الرياء (حم طب هب عن عمرو) بن العاص (حم طب عن عقبة) بالقاف (بن عامر طب عد عن عصمة بن مالك) وهو حديث حسن ۞ (أكثر من يموت من امتي بعد قضاء الله وقدره بالعين) ذكرا القضاء والقدر مع أن كل كائن انما هو بهما للرد على العرب الزاعمين ان العين تؤثر بذاتها (الطيالسي) أبو داود (تخ والحكيم) الترمذي (والبزار والضياء) المقدسي (عن جابر) باسناد حسن (أكثر الناس ذنوبا يوم القيامة) خص لانه يوم وقوع الجزاء (أكثرهم كلاما فيما لا يعنيه) أي ما لا ثواب فيه لان من كثر كلامه كثر سقطه ومن كثر سقطه كثرت ذنوبه من حيث لا يشعر (ابن لال وابن النجار) الحافظ محب الدين (عن ابي هريرة السجزي) بكسر المهملة وسكون الجيم وزاي (ق) كتاب (الابانة) عن اصول الديانة (عن عبد الله) بن ابي اوفى (حم ق) كتاب (الزهد) له (عن سلمان الفارسي) (موقوفا) وهو حديث حسن ۞ (أكثر من اكلة كل يوم سرف) قال المناوي لان الاكلة فيه كافية لما دون الشبع وذلك أحسن لاعتدال البدن وحفظ الحواس اه وهذا محمول على الترغيب في قلة الاكل (هب عن عائشة ۞ اكثرت عليكم في السواك) أي بالغت في تكرير طلب استعماله منكم وحقيق ان افعل أو في ايراد الاخبار في الترغيب فيه وحقيق أن تطيعوا (حم خ ن عن انس) بن مالك ۞ (اكثر ان تقول) أي من قول (سبحان الملك القدوس) أي المنزه عن صفات النقص وصفات الحدوث (رب الملائكة والروح) قيل هو جبريل وقيل هو ملك عظيم من أعظم الملائكة خلقا وقيل حاجب الله يقوم بين يدي الله يوم القيامة وهو أعظم الملائكة لو فتح فاه لوسع جميع الملائكة فالخلق اليه ينظرون فمن مخافته لا يرفعون طرفهم الى من فوقه وقيل هو ملك له سبعون ألف وجه لكل وجه سبعون ألف لسان لكل لسان سبعون ألف لغة يسبح الله بتلك اللغات كلها يخلق الله من كل تسبيحة ملكا يطير مع الملائكة الى يوم القيامة (جللت السموات والارض بالعزة) أي بالقوة والغلبة أي عممت بقدرته تعالى وغلبة سلطانه (والجبروت) فعلوت من الجبر وهو القهر وهذا يقوله من ابتلي بالوحشة (ابن السني) في عمل يوم وليلة (والخرائطي في مكارم الاخلاق وابن عساكر) في تاريخه (عن البراء) بن عازب ۞ (اكثر من الدعاء فان الدعاء يرد القضاء المبرم) أي المحكم يعني بالنسبة لما في لوح المحو والاثبات أو لما في صحف الملائكة لا للعلم الازلي أو المراد يسهله (ابو الشيخ عن انس) بن مالك باسناد ضعيف (اكثر من السجود) أي من تعدده باكثار الركعات (فانه) أي الشان (ليس من مسلم يسجد لله)

(قوله قراؤها) المراد نفاق عمل أي حفظة القرآن المتكبرون على الناس بحفظه حتى يرون أن غيرهم لا يساويهم وأنهم أحق بالتعظيم أو المراد حفظة القرآن الذين لا يؤمنون به فهو نفاق كفر وهؤلاء كانوا موجودين في زمنه صلى الله عليه وسلم كثيرا يظهرون الاسلام ويحفظون القرآن لحقن دمهم (قوله بالعين) وينبغي لمن علم من نفسه ذلك أن يقول بسم الله اللهم بارك فيه ولا تضره فانه لا يضره (قوله فيما لا يعنيه) ولذا مات رجل فقال شخص انه من أهل الجنة فقال له صلى الله عليه وسلم من أين يدريك لعله كان يتكلم فيما لا يعنيه فجعل الكلام فيما لا يعني مانعا من دخول الجنة أي مع السابقين (قوله أكثر من أكلة كل يوم سرف) فينبغي للشخص أن لا يأكل الا مرة واحدة كل يوم وينبغي أن تكون عند الغروب فيقضي نهاره صائما وذلك أنه لا يؤدب النفس مثل الجوع (قوله في السواك) أي في ذكر فضائله أي وهو حقيق بذلك فلا ينبغي اهماله (قوله أكثر الخ) قاله صلى الله عليه وسلم لشخص حين شكى اليه الوحشة فمن استعمله بنية خالصة حصل له الانس وزالت عنه الوحشة (قوله الملك) أي المتصرف بالامر والنهي من الملك فهو أبلغ من مالك لانه من الملك (قوله القدوس) ذكر ذلك بعد الملك كالتأكيد (قوله والروح) عطف خاص لان الروح هو هنا جبريل وقيل هو ملك عظيم لو فتح فاه لوسع جميع الملائكة واقف بين يدي الله وكل من نظر اليه من الملائكة هابه لعظمه وقيل هو ملك له سبعون ألف وجه لكل وجه سبعون ألف لسان كل لسان يتكلم بسبعين ألف لغة يخلق الله من كل لغة ملكا يطير مع الملائكة وهذا الحديث وان كان ضعيفا يعمل به في الصفات والالقاب كالاعمال (قوله جللت) أي وضعت القهر عليها وضعا عاما (قوله القضاء) هو ايجاد الشيء في اللوح المحفوظ مجملا والقدر ايجاده مفصلا على طبق ما في اللوح هذا من جملة ما فرق به اللقاني بينهما ومعنى كونه مبرما متقن محكم لانه لا يتغير اذ ذاك لا ينفع فيه الدعاء ولا غيره

(قوله سجدة) أى ولو للتلاوة والشكر (قوله عن فاطمة) قال المناوى الزهراء وفى نسخة عن أبى فاطمة وهو حديث حسن اه عزيزى والذى فى خط المؤلف عن أبى فاطمة زاد فى الكبير الازدى (قوله بالعافية) أى بحصولها ان كنت مريضا وبدوامها ان كنت سليما وذلك لان كثرة العبادة والقيام بشكر الله تعالى انما تكون حال الصحة غالبا (قوله فى بيتك) أى الاما استثنى فى الفروع فالافضل كونه فى المسجد وعبارة العزيزى بعد قوله أكثر الصلاة أى النافلة التى لا تشرع لها الجماعة الاما استثنى كالضحى وقبلية الجمعة ففعله بالمسجد أفضل اه (قوله عن ابن عباس) مثله فى المناوى والذى فى أكثر المتون وفى العزيزى عن أنس (قوله فانها) اى ثوابها شئ نفيس فى الجنة يشبه الكنز بجامع السرور بكل وترتب النفع العظيم على كل (قوله أكثر ذكر الموت) أى بلسانك واستحضاره فى ذهنك ولذا كان بعض السلف يجمع الناس ويذكرون الموت فيبكون ويسمع لهم صوت حتى كأن بينهم جنازة وكان سيدنا عيسى عليه السلام اذا ذكر الموت عنده تقطر الدم من بدنه فاذا كان هذا شأن الرسول العظيم فكيف بغيره (قوله عن شريح) كذا بخط الشيخ عبد البر الاجهورى فى نسخته وكتب عليه وقال المناوى عن شريح القاضى تابعى ولاه عمر القضاء اه وعبارة العزيزى عن شريح قال المناوى بضم المعجمة القاضى تابعى كبير ولاه عمر قضاء الكوفة انتهت (قوله أيضا يسليك) كذا فى نسخ وفى بعض النسخ فان ذكره يسليك وعبارة العزيزى تقتضى اسقاطها ونصها بالرفع على الاستئناف انتهت مع كتابة لفظ فان ذكره بقلم السواد وقرره شيخنا الحفنى رحمه الله كذلك أى اذا ذكرته ولو كان جوابا للامر لجزم وفى المناوى كتابة فان ذكره بقلم الحمرة (قوله يسليك) مستأنف أى اذا ذكرته يسليك ولذا لم يحذف حرف العلة (قوله هاذم) بالمعجمة أى مفرق ومشتت اللذات وبالمهملة مزيل الشئ من أصله كهدم الجدار وكل صحيح لكن الرواية بالمعجمة

تعالى (سجده) أى صحيحة (الارفعه الله بها درجة فى الجنة وحط عنه بها خطيئة) أى محا عنه بها ذنبا من ذنوبه ولا بعد فى كون الشئ الواحد رافعا ومكفرا (ابن سعد) فى طبقاته (حم عن فاطمة) قال المناوى الزهراء وفى نسخ عن أبى فاطمة وهو حديث حسن ﴿أكثر الدعاء بالعافية﴾ أى بدوام السلامة من الامراض الحسية والمعنوية سيما الامراض القلبية كالكبر والحسد والعجب وهذا قاله لعمه العباس حين قال له علمنى شيأ أسأله الله (ك عن ابن عباس) باسناد حسن ﴿أكثر الصلاة فى بيتك﴾ أى النافلة التى لا تشرع لها الجماعة الاما استثنى كالضحى وقبلية الجمعة ففعله فى المسجد أفضل (يكثر خير بيتك) بالجزم جواب الامر أى ان فعلت ذلك كثر خير بيتك اه ود بركة الصلاة عليه (وسلم على من لقيت من امتى) أى أمة الاجابة سواء عرفته أم لم تعرفه (تكثر حسناتك) اى بقدر اكثار السلام على من لقيته منهم فمن كثر كثرله ومن قلل قلل له (هب عن انس) باسناد ضعيف ﴿أكثر من لا حول ولا قوة الا بالله﴾ أى من قولها (فانها) أى الحوقلة (من كنز الجنة) أى لقائلها ثواب نفيس مدخر فى الجنة فهو كالكنز فى كونه نفيسا مدخرا لاحتوائها على التوحيد الخفى ومعنى لا حول ولا قوة الا بالله لا تحول للعبد عن معصية الله الا بعصمة الله ولا قوة له على الطاعة الا بتوفيق الله وقال النووى هى كلمة استسلام وتفويض وان العبد لا يملك من أمره شيأ وليس له حيلة فى دفع شر ولا قوة فى جلب خير الا بارادة الله وفى الخبر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم ليلة الاسراء مر على ابراهيم عليه الصلاة والسلام فقال ابراهيم يا محمد مر أمتك أن يكثروا من غراس الجنة قال وما غراس الجنة قال لا حول ولا قوة الا بالله (ع طب حب عن ابى ايوب) الانصارى واسناده صحيح ﴿أكثر ذكر الموت﴾ أى فى كل حال وعند نحو الضحك آكد فان ذكره (يسليك) بالرفع على الاستئناف (عما سواه) لان من تأمل ان عظامه تصير بالية واعضاءه متمزقة هان عليه ما فاته من اللذات العاجلة واشتغل بما ينفعه فى الآجلة (ابن ابى الدنيا) أبو بكر القرشى (فى ذكر الموت عن سفيان) الثورى (عن شريح) قال المناوى بضم المعجمة القاضى (مرسلا) تابعى كبير ولاه عمر قضاء الكوفة ﴿أكثروا ذكر هاذم اللذات﴾ بالذال المعجمة أى قاطع وأما بالمهملة فمعناه مزيل الشئ من أصله قال السهيلى الرواية بالمعجمة (الموت) بجره عطف بيان وبرفعه خبر مبتدا وبنصبه بتقدير أعنى وذلك لانه أزجر عن المعصية وادعى الى الطاعة فاكثار ذكره سنة مؤكدة وللمريض آكد (ت ن ه حب ك هب عن ابى هريرة طس حل هب عن انس حل عن

(عمر)

(قوله أكثروا ذكر الله) اى بأى نوع كان والاولى لاهل النفوس الامارة لا اله الا الله فان لها سرا عجيبا فى التطهير ولذا اختارها أولا أهل الله الملقنون للاذكار فانها كالسيف القاطع ولا سيما عن شيخ (قوله أكثروا ذكر الله الخ) ولذا كان السلف يلقن بعضهم بعضا الذكر لاخذ ذلك بالحديث المسلسل فاذا لقن الشيخ تلميذه انجرت تلك السلسلة وفاض عليه النور منها بقدر اعتقاده فى شيخه وينبغى للذاكر أن يبتدئ بالنفى من جهة يمينه لان الشيطان فيها ويذكر لفظ الله جهة يساره لان القلب جهة يساره فالتحرك فى الذكر وارد عن السلف بخلاف التحرك فى قراءة القرآن والعلم فالاولى تركه أى تقصده خلاف الاولى فان غلب الحال على الشخص فلا بأس به ويسن الجهر بالذكر حيث لم يخف رياء ولم يشوش على نائم والا أسر فلا يطاق القول وذلك لان الجهر ينشط ولذا قال شخص لشخص يذكر فى المسجد جهرا بحضرته صلى الله عليه وسلم ان هذا رياء فقال صلى الله عليه وسلم دعوه فانه مهيم (قوله المنافقون) أى ومن سمتهم من المحجوبين (قوله مراؤن) وفى رواية تراؤن (قوله الا اجزله) أى صيره جزيلا عظيما اه عزيزى وفى نسخة أخرى الا اجزأه بهمزة قبل الهاء أى صيره مجزئا كافيا (قوله الا وسعه عليه) أى اذا ذكره الفقير الذى عنده مال قليل وسعه عليه بان يقول انا انى أموت فى هذا الوقت فلا حاجة لى بذلك (قوله فى سعة الا ضيقها عليه) فاذا ذكره الغنى الذى عنده سعة المعيشة ضيق عليه السعى فى أسباب المعاش وتحصيل الدنيا واشتغل بفعل الخير (قوله يمحص الذنوب) أى يزيلها ويزهد فى الدنيا فلا يسعى فى تحصيلها (قوله أكثروا الصلاة الخ) أقل الاكثار ثلثمائة ودونها من القليل أى بأى صيغة كان وأفضل الصيغ مطلقا

عمر) امير المؤمنين ۞ (اكثروا ذكر الله حتى يقولوا) أى المنافقون (مجنون) أى مكثر الذكر مجنون فلا تلتفتوا لقولهم الناشئ عن مرض قلوبهم وفيه ندب ادامة الذكر فان عيي لسانه ذكر بقلبه (حم ع حب ك هب عن أبى سعيد) الخدرى قال المناوى وصححه الحاكم واقتصر ابن حجر على تحسينه ۞ (اكثروا ذكر الله تعالى حتى يقول المنافقون انكم مراؤن) قال المناوى وفى رواية تراؤن أى الى أن يقولوا ان اكثاركم الذكر انما هو رياء وسمعة يعنى أكثروا ذكره ولا تدعوه وان رموكم بذلك (ص حم فى) كتاب (الزهد هب عن أبى الجوزاء) بفتح الجيم (مرسلا) واسمه أوس بن عبد الله تابعى ۞ (اكثروا ذكر هاذم اللذات) أى نغصوا بذكره لذاتكم حتى ينقطع ركونكم اليها فتقبلوا على الله (فانه) أى الاكثار منه (لا يكون فى كثير) أى من الامل والدنيا (الا قلله) أى صيره قليلا (ولا فى قليل) أى من العمل (الا اجزله) أى صيره جزيلا عظيما (هب عن ابن عمر) ابن الخطاب رمز المؤلف لحسنه ۞ (اكثروا ذكر هاذم اللذات الموت) بالذال المعجمة أى قاطع (فانه لم يذكره احد فى ضيق من العيش الا وسعه عليه) لانه اذا ذكره قل أمله واذا قل أمله قنع باليسير (ولا ذكره فى سعة) أى من الدنيا (الا ضيقها عليه) لان ذكره مكدر للذات كما تقدم قال الغزالى وللعارف فى ذكره فائدتان النفرة عن الدنيا والثانية الشوق الى لقاء الله ولا يجر الى اقبال الخلق على الدنيا الا قلة التفكر فى الموت (حب هب عن أبى هريرة البزار عن انس) وهو حديث صحيح ۞ (اكثروا ذكر الموت فانه يمحص الذنوب) أى يزيلها (ويزهد فى الدنيا فان ذكرتموه عند الغنى) بكسر ففتح (هدمه) لانه قاطع كل لذة (وان ذكرتموه عند الفقر ارضاكم بعيشتكم) لما تقدم (ابن أبى الدنيا عن انس) واسناده ضعيف ۞ (اكثروا الصلاة على فى الليلة الغراء) أى النيرة المشرقة (واليوم الازهر) أى المضيء أى ليلة الجمعة ويومها كذا جاء مفسرا فى الحديث قال المناوى وقدم الليلة

الابراهيمية ولا ينافيه ما ورد ان بعض الصيغ المرة منه بأربعة عشر ألفا لان ذلك فى الكم وقد يكون كيف المرة الابراهيمية أكثر من كم ذلك بكثير (قوله الازهر) أى المضيء سمى بذلك لانه يأتى يوم القيامة بنور يحيط بمن أكثر الصلاة ويحفه حتى يدخله الجنة ولا يساويه فى ذلك أحد الا المؤذنون احتسابا وعبارة المناوى فى كبيره أى ليلة الجمعة ويومها قدم الليلة على اليوم لسبقها فى الوجود ووصفها بالغراء لكثرة الملائكة فيها وهم أنوار لخصوصيتها بتجل خاص واليوم بالازهر لانه أفضل أيام الاسبوع هذا اقصار ما قيل فى توجيهه وأقول انما سمى أزهر لانه يضيء لاهله لاجل أن المشى فى ضوئه يوم القيامة يرشد الى ذلك ما رواه الحاكم عن أبى موسى مرفوعا ان الله يبعث الايام يوم القيامة على هيئتها ويبعث الجمعة زهراء منيرة لاهلها يحفون بها كالعروس تهدى الى كريمها تضيء لهم يمشون فى ضوئها ألوانهم كالثلج بياضا وريحهم يسطع كالمسك يخوضون فى جبال الكافور وينظر اليهم الناس لا يطرقون تعجبا حتى يدخلوا الجنة لا يخالطهم أحد الا المؤذنون المحتسبون اه بحروفه

لسبقها فى الوجود ووصفها بالغراء لكثرة نزول الملائكة فيها الى الارض لانهم أنوار واليوم
بالازهر لانه أفضل أيام الاسبوع (فان صلاتكم تعرض على) وكفى بالعبد شرفا وفخرا أن
يذكر اسمه بين يديه صلى الله عليه وسلم (هب عن ابى هريرة عد عن انس) بن مالك
(ص عن الحسن) البصرى (وخالد بن معدان مرسلا) بفتح الميم وسكون العين المهملة قال
المناوى ورواه الطبرانى عن أبى هريرة وبتعدد طرقه صار حسنا ﴿(اكثروا من الصلاة على يوم
الجمعة فانه يوم مشهود تشهده الملائكة) أى تحضره فتقف على أبواب المساجد يكتبون الاول
فالاول ويصافحون المصلين ويستغفرون لهم (وان احدا لن يصلى على الا عرضت على صلاته
حين يفرغ منها) تتمته كما فى الكبير قال أبو الدرداء قلت وبعد الموت يارسول الله قال وبعد
الموت ان الله حرم على الارض أن تأكل أجساد الانبياء فنبى الله حى يرزق والوارد فى الصلاة
عليه ألفاظ كثيرة وأشهرها اللهم صل على محمد وعلى آل محمد كما صليت على ابراهيم قال أبو طالب
المكى وأقل ذلك أى الاكثار ثلثمائة مرة (ه عن ابى الدرداء) ورجاله ثقات ﴿(اكثروا من
الصلاة على فى كل يوم جمعة فان صلاة امتى) أى أمة الاجابة (تعرض على فى كل يوم جمعة فمن
كان اكثرهم على صلاة كان أقربهم منى منزلة) قال المناوى وما تقدم من مطلق العرض
محمول على هذا المقيد أو ان هذا عرض خاص (هب عن ابى امامة) رضى الله عنه ﴿(اكثروا
من الصلاة على فى يوم الجمعة وليلة الجمعة فمن فعل ذلك كنت له شهيدا وشافعا) وفى نسخة
شهيدا أو شافعا بالواو بدل أو (يوم القيامة) قال المناوى انما خص يوم الجمعة وليلة الجمعة
لان يوم الجمعة سيد الايام والمصطفى سيد الانام فللصلاة عليه فيه مزية (هب عن انس)
ويؤخذ من كلام المناوى أنه حديث حسن لغيره ﴿(اكثروا الصلاة على) أى فى كل وقت
لكن فى يوم الجمعة وليلتها آكد كما تقدم (فان صلاتكم على مغفرة لذنوبكم) أى سبب لمغفرتها
(واطلبوا لى الدرجة والوسيلة فان وسيلتى عند ربى شفاعتى لكم) أى لعصاة المؤمنين منكم
بمنع العذاب أو دوامه ولمن دخل الجنة برفع الدرجات فيها (ابن عساكر عن الحسن بن على)
أمير المؤمنين ﴿(اكثروا من الصلاة على موسى فما رأيت) أى ما علمت (احدا من الانبياء
احوط على امتى منه) أى أكثر ذبا عنهم وأجلب لصالحهم وأحرص على التخفيف عنهم فى
ليلة الاسراء لما فرض الله عليهم خمسين صلاة فامرنى بمراجعة ربى حتى جعلها خمسا (ابن
عساكر عن انس) بن مالك ﴿(اكثروا فى الجنازة قول لا اله الا الله) أى أكثروا حال
تشييعكم للجنازة من قولها سرا فان بركتها تعود على الميت وعليكم أما الجهر بها حالئذ فغير مطلوب
(فر عن انس ﴿ اكثروا من قول القرينتين سبحان الله وبحمده) أى أسبحه حامدا له
فانهما تحطان الخطايا وترفعان الدرجات (ك فى تاريخه عن على) أمير المؤمنين باسناد
ضعيف ﴿(اكثروا من شهادة ان لا اله الا الله) أى أكثروا النطق بها مع استحضارها
فى القلب (قبل ان يحال بينكم وبينها) أى بالموت فلا تستطيعون الاتيان بها (ولقنوها
موتاكم) يعنى من حضره الموت فيندب تلقينه لا اله الا الله فقط بلا الحاح وأن يكون القائل
غير وارث ولا يقال له قل بل يذكرها عنده وقول جمع يلقن محمد رسول الله أيضا لان القصد
موته على الاسلام ولا يكون مسلما الا بهما رد بأنه مسلم وانما القصد ختم كلامه بلا اله الا الله أما
الكافر فيلقنهما قطعا اذ لا يصير مسلما الا بهما (ع عد عن ابى هريرة) باسناد ضعيف

(قوله معدان) كان من التابعين وكان يسبح فى اليوم والليلة اربعين ألف تسبيحة (قوله تعرض على فى كل يوم جمعة) أى عرضا خاصا مقتضيا لمزيد الفضل والا فتقدم أنها تعرض عليه مطلقا من غير تقييد بيوم الجمعة (قوله وشافعا) أى شفاعة مخصوصة والا فهو شفيع فى كل المؤمنين (قوله لذنوبكم) أى الصغائر (قوله فان وسيلتى الخ) فطلب الوسيلة ثمرته عائدة الينا اذ الوسيلة خاصة به صلى الله عليه وسلم وان لم نطلبها له (قوله فى الجنازة) أى فى تشييعكم لها واول الحديث المأخوذ منه سن السكوت فى تشييع الجنازة والتفكر فى الموت مقدم على هذا فلا يخالف ما فى الفروع (قوله قبل أن يحال) أى بالموت (قوله ولقنوها) أى لا اله الا الله لا الشهادة الا اذا كان المحتضر كافرا فيلقن الشهادة لعله يسلم

﴿(اكثروا

(قوله أكثروا من تلاوة الخ) أي عرفا فلا ضابط للاكثر ولا للقلة الا بالعرف (قوله الذي لا يقرأ الخ) لم يقل الذي لا يكثر فيه اشارة الى أن القراءة في البيت أي المسكن ولو في الجبل يترتب عليها خير وان قلت ومفهوم الحديث ان الذي يكثر فيه التلاوة يكثر خيره ويقل شره أو يذهب ويوسع رزق أهله (قوله ويضيق) أي رزقهم (قوله من غرس الجنة) شبه قول لا حول ولا قوة الا بالله بالغرس بجامع ترتب النفع العظيم (قوله فانه) أي الحال والشان (قوله طيب ترابها) بل هو أطيب (قوله أكذب) أي أكثرهم كذبا أي من أكثرهم لان الصباغ والصائغ كل ما طلب منهما الثوب أو الحلي قال في غد وهكذا قال العلقمي الائمة مشتملة على محاسن ذكرها الغزالي في الاحياء في آخر كتاب الكسب ينبغي للصانع والتاجر أن يقصد في صنعته أو في تجارته القيام بفرض من فروض الكفاية فان الصناعات والتجارات لو تركت بطلت المعايش وهلك أكثر الخلق ولو أقبل كلهم على صنعة واحدة لتعطلت البواقي وهلكوا وعلى هذا حمل بعضهم قوله صلى الله عليه وسلم اختلاف أمتي رحمة أي اختلاف هممهم في الصناعات والحرف ومن الصناعات ما هي مهمة ومنها ما يستغنى عنها لرجوعها الى طلب التنعم والتزين في الدنيا فليشتغل الانسان بصنعة مهمة ليكون في قيامه بها كافيا عن المسلمين مهما في الدين ويتجنب صناعة النقش والصياغة وتشييد البناء بالجص وكل ما يصنع للتزخرف فكل ذلك كرهه ذوو الدين فاما عمل الملاهي والآلات المحرمة فاجتناب ذلك من قبيل ترك الظلم ومن ذلك خياطة الخياط القباء من الابريسم للرجال وصياغة الصائغ مراكب الذهب وخواتيم الذهب للرجال فكل ذلك من المعاصي والاجرة المأخوذة عليه حرام اه بحروفه (قوله به القبلة) لان ذلك يحد البصر (قوله يوسف الخ) ولا ينافي ذلك كون أولي العزم أفضل منه لانه قد يوجد في المفضول الخ وابن ذكر ثلاث مرات وعلى كل هو نعت والاول مرفوع والآخران مجروران ذكره العزيزي (قوله شعرك)

﴿(أكثروا من قول لا حول ولا قوة الا بالله فانها من كنز الجنة) وفي نسخ كنوز بدل كنز أي لقائلها ثواب نفيس مدخر في الجنة فهو كالكنز كما تقدم (عد عن أبي هريرة) باسناد ضعيف ﴿(أكثروا من تلاوة القرآن في بيوتكم) الامر فيه للندب (فان البيت الذي لا يقرأ فيه القرآن يقل خيره ويكثر شره ويضيق على أهله) أي يضيق رزقه عليهم لان البركة تابعة لكتاب الله حيثما كانت (قط في الافراد عن أنس) بن مالك (وجابر) بن عبد الله وضعفه مخرجه الدارقطني ﴿(أكثروا من غرس الجنة فانه) أي الشأن (عذب ماؤها طيب ترابها) قال المناوي بل هو أطيب الطيب لانه المسك والزعفران (فأكثروا من غراسها) بالكسر فعال بمعنى مفعول وهو جواب لشرط مقدر أي فاذا علمتم أنها عذبة الماء طيبة التربة فأكثروا من غراسها قالوا وما غراسها قال (لا حول ولا قوة الا بالله) أي لا قدرة على الطاعة الا بارادة الله ولا تحول عن المعصية الا بعصمة الله (طب عن ابن عمر) بن الخطاب وهو حديث ضعيف ﴿(أكذب الناس الصباغون والصواغون) أي صباغو نحو الثياب وصائغو الحلي لانهم يمطلون بالمواعيد الكاذبة في رد المتاع مع علمهم أنهم لا يوفون بها وقد يكثر هذا في الصباغين حتى صار ذلك كالسمة لهم وان كان غيرهم قد يشاركهم في بعض ذلك أو المراد الذين يصبغون الكلام ويصوغونه أي يغيرونه ويزينونه (حم ه عن أبي هريرة) ﴿(أكرم الناس أتقاهم) قال المناوي وذلك لان أصل الكرم كثرة الخير فلما كان المتقي كثير الخير في الدنيا وله الدرجات العلى في الآخرة كان أعم الناس كرما فهو أتقاهم اه وقال البيضاوي في تفسير قوله تعالى ان أكرمكم عند الله أتقاكم فان التقوى بها تكمل النفوس وتتفاضل الاشخاص فمن أراد شرفا فليلتمس منها قال عليه السلام من سره أن يكون أكرم الناس فليتق الله وقال يا أيها الناس انما الناس رجلان مؤمن تقي كريم على الله وفاجر شقي هين على الله (ق عن أبي هريرة) وفي نسخة شرح عليها المناوي خ بدل ق قال ورواه عنه مسلم أيضا ﴿(أكرم المجالس ما استقبل به القبلة) أي هو أشرفها فينبغي تحري الجلوس الى جهتها ما أمكن في غير حالة قضاء الحاجة (طس عد عن ابن عمر) بن الخطاب وضعفه المنذري ﴿(أكرم الناس) أي أكرمهم من حيث النسب (يوسف بن يعقوب بن اسحق بن ابراهيم) لانه جمع شرف النبوة وشرف النسب وكونه ابن ثلاثة أنبياء أحدهم خليل الله فهو رابع نبي في نسق واحد وانضم الى ذلك شرف علم الرؤيا ورياسة الدنيا وملكها بالسيرة الجميلة وحياطته للرعية وعموم نفعه اياهم وشفقته عليهم وانقاذه اياهم من تلك السنين ولفظ ابن نعت في المواضع الثلاثة فالاول مرفوع والاخيران مجروران (ق عن أبي هريرة طب عن ابن مسعود) قال سئل المصطفى من أكرم الناس فذكره ﴿(أكرموا شعركم) بأن

تصونه من الاوساخ والاقذار (واحسن اليه) بتنظيفه بالغسل وترجيله ودهنه وأفعل ذلك عند الاحتياج اليه أوغبا أى وقتا بعد وقت (ن عن ابى قتادة) الانصارى ۞(اكرموا اولادكم واحسنوا آدابهم) بأن تعلموهم رياضة النفس ومحاسن الاخلاق قال العلقمى والادب هو استعمال ما يحمد قولا وفعلا وقيل هو تعظيم من فوقك والرفق بمن دونك وقيل للحسن البصرى قد أكثر الناس فى علم الآداب فما أنفعها عاجلا وأوصلها آجلا فقال الفقه فى الدين والزهد فى الدنيا والقيام بما لله عليك وتوضيحه انه اذا عدم الفقه وقع فيما لا ينبغى واذا لم يزهد فى الدنيا لم يمكنه القيام بما عليه من الاحكام اشغله بحفظها وتحصيلها وجهات كسبها وقال ابن المبارك نحن الى قليل من الادب احوج منا الى كثير من العلم وقال عطاء الادب الوقوف مع المستحسنات فقيل له وما معناه فقال ان تعامل الله بالادب سرا وعلنا أى فى أعمال قلبك وأعمال جوارحك فلا تتعاطى شيأ الا وشهدت له الشريعة بحسنه فن لازم الآداب الشرعية حسنت حركته وسكونه وكلامه وسكوته وقال بعضهم ترك الادب يوجب الطرد فمن أساء الادب على البساط رد الى الباب ومن أساء الادب على الباب رد الى سياسة الدواب وانما أطلنا الكلام فى ذلك وما تركناه أكثر لما شاهدته من كثير من الطلبة من قلة الادب أوعدمه خصوصا ان لم عليهم مشيخة فانهم يسيؤن الادب فى حقهم اه (ه عن انس) قال المناوى وفيه نكارة وضعف ۞(اكرموا حملة القرآن فمن اكرمهم فقد اكرمنى) المراد بحملته حفظته عن ظهر قلب العاملون بما فيه أما من حفظه ولم يعمل بما فيه فلا يكرم بل يهان لانه حجة عليه لا له (فر عن ابن عمرو) بن العاص ۞(اكرموا المعزى وامسحوا رغامها) قال المناوى بتثليث الراء والفتح أفصح وغين معجمة أى امسحوا التراب عنها وروى بعين مهملة وضم الراء وهو أشهر أى امسحوا ما يسيل من أنفها من نحو مخاط والامر ارشادى (فانها من دواب الجنة) أى نزلت منها أو تدخلها بعد الحشر أو من نوع ما فيها (البزار فى مسنده عن ابى هريرة) وهو حديث ضعيف ۞(اكرموا المعزى وامسحوا الرغم) أى التراب (عنها) رعاية واصلاحا لها (وصلوا فى مراحها) بضم الميم أى مأواها ليلا والامر للاباحة (فانها من دواب الجنة) تقدم معناه فى الذى قبله (عبد بن حميد عن ابى سعيد) الخدرى قال المناوى واسناده ضعيف ۞(اكرموا الخبز) أى بالنظر اليه فلا تستحقروه فى أعينكم ولا تقطعوه من بيوتكم قال المناوى

بتسريحه ودهنه (قوله أكرموا اولادكم) أى بما يجب لهم ولا يقتضى هذا ترك تأديبهم ولذا قال صلى الله عليه وسلم واحسنوا الخ وأنواع الادب ثلاثة فيطلق الاديب على الفصيح البليغ الذى يعرف الشعر والحكايات النفيسة وهذا أديب الدنيا ويطلق على من كف نفسه عن المحرمات ويطلق على من نفسه مطهرة عن كل ما لا يليق وهذا فى حق الخواص (قوله فقد اكرمنى) تمام الحديث ومن أكرمنى فقد اكرم الله (قوله المعزى) بفتح الميم وكسرها مع قصر الالف ومدها وبقية الضأن مثلها فى ذلك وانما خص المعزى بالذكر لانها المسؤل عنها حيث قالوا انكرم المعزى أم لا (قوله المعزى أيضا) بفتح العين واسكانها وكنيتها ام السخالى وتفضل على الضأن بغزارة اللبن وثخانة الجلد وما نقص من اليتها يزيد فى شحمها ولهذا قالوا الية المعز فى بطنه ولما خلق الله تعالى جلد الضأن رقيقا غزر صوفه ولما خلق جلد المعز ثخينا قلل شعره قاله ابن الملقن وذكر العلقمى أن من أمثالهم المعزى تبهى ولا تبنى أى انها لا يكون منها الابنية وهى الاخبية لانها انما تكون من الوبر والصوف لا من الشعر وربما صعدت الخباء فخرقته وذلك معنى تبهى اه (قوله برغامها) بتثليث الراء التراب وفى رواية برعامها بضم الراء والعين المخاط (قوله من دواب الجنة) أى تشبه دواب الجنة أى فى الجنة دواب على صورة المعز (قوله وصلوا فى مراحها) أى يباح لكم الصلاة فيه ولا يكره مثل مراح الابل والجواميس لعدم النفار هنا (قوله أكرموا الخبز) بان لا يمتهن ولا يوضع فى قاذورة فيحرم ذلك من حيث الاهانة ومن حيث ضياع المال ومن اكرامه أن يرفعه من القاذورة لو وجده فيها ومن اكرامه أن لا يقطع بالسكين بل يكسر باليد وان لا يسند به الاناء ومن
وزعم
اكرامه أن لا يقلب الخبز ليأكل الاحسن فقد رأى بعض العباد شخصا يقلب الخبز فقال له مه بل كل مما وقع فى يدك فانه نعمة عظيمة وكم خدمه أناس حتى وصل اليك نحو ثلثمائة وستين من ملائكة وغيرهم أولهم سيدنا ميكائيل وآخرهم من يضعه بين يديك ومن اكرامه أن لا يضع عليه نحو اللحم والسمك مما يلوثه فيكره خلافا لمن قال بالحرمة لانه ربما لم يأكله فتعافه نفس غيره بخلاف ما لو وضع عليه نحو التمر مما لا يلوث فلا بأس به فقد ورد أنه صلى الله عليه وسلم كان يضع التمرة على اللقمة ويقول هذه أدم هذه وما قيل من اكرامه أن يأكله متى حضر اليه ولا ينتظر الأدم غير مسلم لان الاكل بدون ادم يورث مرضا

وزعم أن المراد باكرامه التقنع به وحده لما فيه من الرضا بالموجود من الرزق وعدم التعمق في التنعم وطلب المزيد يرده الامر بالائتدام والنهى عن أكله غير مأدوم (ك هب عن عائشة) وصححه الحاكم وأقروه ﴿(اكرموا الخبز فان الله أكرمه) أى حيث جعله قوتا للنوع البشرى (فمن أكرم الخبز أكرمه الله) واكرامه بأمور أن لا يوطأ ولا يمتهن بنحو القائه في قاذورة أو مزبلة وأن يأكل ما يتساقط منه (طب عن ابى سكينة) وهو حديث ضعيف ﴿(اكرموا الخبز فان الله انزله من بركات السماء) يعنى المطر (واخرجه من بركات الارض) أى من نباتها (الحكيم) الترمذى (عن الحجاج بن علاط السلمى ابن منده) فى تاريخ الصحابة عن عبد الله بن بريد) قال المناوى تصغير برد (عن ابيه) وفى نسخة ابن زيد بدل بريد وهو حديث ضعيف ﴿(اكرموا الخبز فانه من بركات السماء) أى مطرها (والارض) أى نباتها (من اكل ما سقط من السفرة) من فتات الخبز الساقط منها (غفر له) أى محا الله عنه ذنوبه الصغائر فلا يؤاخذه بها (ت عن عبد الله بن ام حرام) بفتح الحاء المهملة والراء ضد الحلال الانصارى وهو حديث ضعيف ﴿(اكرموا العلماء) العاملين بأن تعاملوهم بالاجلال والاعظام والتوقير والاحترام والاحسان اليهم بالقول والفعل (فانهم ورثة الانبياء ابن عساكر عن ابن عباس) باسناد ضعيف لكن يقويه ما بعده ﴿(اكرموا العلماء) العاملين (فانهم ورثة الانبياء فمن اكرمهم فقد اكرم الله ورسوله) قال المناوى والمراد هنا وفيما مر العلماء بعلوم الشرع (خط عن جابر) وهو حديث ضعيف لكن يعضده ما قبله ﴿(اكرموا بيوتكم ببعض صلاتكم) أى بشئ من النفل الذى لا تشرع له جماعة الا ما استثنى كالضحى وقبلية الجمعة (ولا تتخذوها قبورا) أى كالقبور فى كونها خالية من الصلاة معطلة عن الذكر والعبادة (عب وابن خزيمة) فى صحيحه (ك عن انس) رمز المؤلف لصحته ﴿(اكرموا الشعر) أى شعر الرأس واللحية ونحوهما بغسله ودهنه وترجيله قال المناوى وازالته من نحو ابط وعانة والامر للندب (البزار عن عائشة) وهو حديث ضعيف لكن له عاضد ﴿(اكرموا الشهود) العدول (فان الله يستخرج بهم الحقوق ويدفع بهم الظلم) اذ لولاهم لم يساعد ما أراده من ظلم صاحب الحق وأكل ماله بالباطل (البانياسى) بفتح الباء الموحدة وكسر النون فمثناة تحتية فمهملة نسبة الى بانياس بلد من بلاد فلسطين أبو عبد الله مالك بن أحمد (فى جزءه خط وابن عساكر) فى تاريخه (عن ابن عباس) قال المناوى قال الخطيب تفرد به عبد الله بن موسى ﴿(اكرموا عمتكم النخلة) بسقيها وتنقية ما حولها ونحو ذلك (فانها خلقت من فضلة طينة ابيكم آدم) أى التى خلق منها فهى بهذا الاعتبار عمة الآدمى من نسبه (وليس من الشجر شجرة

رديئا ويسن لمن وجد لقمة فى قاذورة أن يغسلها غسلا نعما أى جيدا ويأكلها لما ورد أن من فعل ذلك لن تلج النار بطنه وغفر ذنبه وقد وجد بعض العارفين لقمة فى قاذورة عند الميضأة فغسلها وأعطاها الرقيقه وقال له ناولنيها بعد فراغ الوضوء فلما فرغ الوضوء طلبها فقال انى أكلتها فقال له أنت حر لله تعالى فقال لم فقال انه غفر لك ولا تلج النار بطنك بنص الحديث وانى لا أجعل شخصا مغفورا له خادما لى (قوله فان الله أكرمه) بدليل جعله قوتا للنوع الانسانى الذى هو أفضل أنواع الحيوانات قيل والرواية ومن أكرمه فقد أكرم الله لكن الموجود هنا ما ذكر (قوله أنزله) أى انزل ما ينبته وهو المطر (قوله ابن علاط) أى ابن خالد بن نويرة الفهرى له بالمدينة مسجد ودار وهو والد نصر الذى نفاه عمر لحسنه وعلاط بضم العين وتشديد اللام المفتوحة كذا ضبطه بالقلم الشيخ عبد البر الاجهورى وهو معروف وقوله ابن زيد كذا فى نسخ وهو الذى فى الجامعين وموضوعات ابن عراق لكن فى المقاصد يزيد بزيادة ياء تحتية فى أوله وفى نسخ ابن بريدة وهو عبد الله ابن بريدة أبو سهل الاسلمى قاضى مرو وعالمها عن أبيه بريدة بن الحصيب (قوله من السفرة) هى فى الاصل طعام المسافر ثم تجوز بها عن كل طعام وأما اطلاقها على الفرش الذى يوضع عليه الطعام فمجاز لكن صار الآن حقيقة عرفية والمراد هنا مطلق الطعام (قوله الانبياء) أى والرسل قال العزيزى فى آخر كلامه على هذا الحديث ما معناه وانما أطلت الكلام هنا لانى رأيت غالب طلبة العلم يحصل منهم قلة أدب فى حق العلماء خصوصا فى حق من له عليهم مشيخة اه (قوله الشهود) أى العدول بخلاف شهود الجور الذين يأكلون أموال الناس بالباطل ويسمون ذلك باسماء باطلة كالرسم ونقل القدم فلا يكرمون بل تطلب اهانتهم الا اذا خيف من شرهم (قوله عمتكم النخلة) بفتح التاء وما قيل ان الضبط عماتكم أى بحرها فغلط ومن اكرامها أن لا يزيل الجريد الذى يضرها وأن يسقيها وينقى الحصا ونحوه الذى تحتها مما يضرها وهى أقرب شبه بالانسان ولذا ريح طلعها كريح المنى (قوله من فضلة طينة آدم)

أ كرم على الله تعالى من شجرة ولدت تحتها مريم بنت عمران) لما حصل لها من الشرف بولادة سيدنا عيسى تحتها (فاطعموا نساءكم الولد) بضم الواو وتشديد اللام (الرطب) بضم ففتح (فان لم يكن رطب) أى فان لم يتيسر لفقده أو عزة وجوده (فتمر) أى فالمطعوم تمر وفى بعض الاحاديث من كان طعامها فى نفاسها التمر جاء ولدها ولدا حليما فانه كان طعام مريم حيث ولدت عيسى ولو علم الله طعاما هو خير لها من التمر لأطعمها اياه وقال بعضهم ليس للنفساء دواء مثل الرطب والتمر ولا للمريض مثل العسل (ع وابن ابى حاتم عق عد وابن السنى وابو نعيم معا فى الطب) النبوى (وابن مردويه) فى تفسيره (عن على) أمير المؤمنين بأسانيد كلها ضعيفة لكن باجتماعها تتقوى ﴿(ا كفلوا لى بست خصال) اى تحملوا والتزموا الاجل أمرى الذى أمرتكم به عن الله فعل ست خصال والدوام عليها (وا كفل لكم بالجنة) أى دخولها مع السابقين الاولين أو بغير عذاب وفى نسخة اسقاط الباء من ست والجنة والواو من أ كفل قيل يارسول الله وما هى قال (الصلاة) أى اداؤها لوقتها بشروطها وأركانها ومستحباتها (والزكاة) أى دفعها للمستحقين أو الامام (والامانة) أى اداؤها (والفرج) بأن تصونوه عن الجماع المحرم (والبطن) بأن تحترزوا عن ادخاله ما يحرم تناوله (واللسان) بأن تكفوه عن النطق بما يحرم كغيبة ونميمة قال المناوى ولم يذكر بقية أركان الاسلام لدخولها فى الامانة اه لان الامانة تشمل حقوق الله وحقوق العباد (طس عن ابى هريرة) قال المناوى اسناده لا بأس به ﴿(ا كل اللحم يحسن الوجه ويحسن الخلق) أى اذا استعمل فى حالة الصحة بغير افراط ولا تفريط (ابن عساكر عن ابن عباس) واسناده ضعيف ﴿(ا كل كل ذى ناب من السباع حرام) أى ناب قوى يعدو به ويصول على غيره كأسد وذئب ونمر وفهد بخلاف ما لا يقوى كالضبع والثعلب (ه عن ابى هريرة) قال المناوى ورواه البخارى عن ابى ثعلبة ﴿(ا كل الليل امانة) قال المناوى أى الاكل فيه للصائم أمانة لانه لا يطلع عليه الا الله فعليه التحرى فى الامساك قبل الفجر وعدم الهجوم على الاكل الا أن يتحقق بقاء الليل اه فلو هجم وأكل آخر الليل مع شكه فى طلوع الفجر كره وصح صومه أو هجم وأكل آخر النهار مع شكه فى غروب الشمس حرم عليه ولزمه القضاء (ابو بكر بن ابى داود فى جزء من حديثه فر عن ابى الدرداء) وهو حديث ضعيف ﴿(ا كل السفرجل يذهب بطخاء القلب) أى يزيل الثقل والغم الذى على القلب كغيم السماء والطخاء بطاء مهملة فخاء معجمة مفتوحتين كسماء الكرب على القلب والظلمة والظاهر أن الباء زائدة وقسم بعضهم الثمار على الاعضاء فقال الرمان للكبد والتفاح للقلب والسفرجل للمعدة والتين للطحال والبطيخ للمثانة والسفرجل يابس قابض جيد للمعدة و يسكن العطش والقىء ويدر البول وينفع من قرحة الامعاء ومن

فقد فضل منها قدر السمسمة المعروفة فأمد الله منها أرضا عظيمة تسمى أرض السمسمة يعرفها أهلها وقد بسط الكلام عليها المحب الاكبر ابن العربى فى الفتوحات المكية (قوله ولدت تحتها مريم) أى فلو كان ثم شجرا كرم من النخل لولدت تحتها مريم قال العلقمى قال شيخ الحديث ورأيت فى بعض الكتب أن عيسى ولد بمصر بقرية يقال لها اهناس بها النخلة التى فى قول الله عز وجل وهزى اليك بجذع النخلة وانه نشأ بمصر ثم سار على سفح المقطم الى الشام ماشيا وهو غريب بل الآثار دالات على انه ولد ببيت المقدس ونشأ به ثم دخل الى مصر وأخرج ابن ابى شيبة عن مجاهد أن النخلة كانت عجوة قال أى ثمرها يقال له العجوة وهو نوع من التمر كما فى صحيح البخارى وفى بعض الاحاديث من كان طعامها فى نفاسها جاء ولدها ولدا حليما فانه كان طعام مريم حيث ولدت عيسى ولو علم الله طعاما هو خير لها من التمر أطعمها اياه اه بحروفه (قوله فأطعموا نساءكم الولد الخ) فيورث الحلم وطيب الكلام فى الولد (قوله ا كفلوا) أى التزموا (قوله أ كفل لكم) فى رواية وأ كفل لكم بالواو والرفع على الاستئناف واقتصر على الست هنا مع أنه ورد أن مما يقتضى دخول الجنة من غير عذاب أو مع السابقين الصوم والحج لانه صلى الله عليه وسلم كان يخاطب كل شخص بحسب حاله أو أن الامانة المراد بها سائر حقوقه تعالى فيدخل الصوم والحج فى الامانة (قوله ا كل اللحم) يحتمل ان أل للعهد أى لحم الضأن ولحم الطير والظاهر انها للجنس ليدخل سائر أنواع اللحم لان الاطباء أجمعوا على انه ينفع بسائر أنواعه وان كان فى لحم البقر والابل ضرر فان لهم أشياء يعرفونها تضاف لذلك فتدفع ضرره (قوله ذى ناب) لم يقل كل سبع اشارة الى أن السبع الذى نابه ضعيف يجوز أكله كالثعلب (قوله أ كل السفرجل) مطبوخا أولا (قوله يذهب بطخاء القلب) أى بظلمته بفتح الطاء المهملة وفتح الخاء المعجمة كما فى العزيزى والمناوى ومع ذلك يورث قبضا فى المعدة

الغثيان ويمنع من تصاعد الابخرة اذا استعمل بعد الطعام وهو قبل الطعام يقبض وبعده يلين الطبع ويسرع باحدار الثفل ويطفئ المرة الصفراء المتولدة فى المعدة ويشد البطن ويطيب النفس (القالى) قال المناوى بالقاف أبو على اسمعيل بن القاسم البغدادى (فى اماليه عن انس) وفيه ضعف ﴿(اكل الشمر) قال المناوى نبات معروف وفى نسخ التمر بمثناة فوقية بدل الشمر (امان من القولنج) بفتح اللام وجع فى الامعاء المسمى قولن بضم اللام وهو شدة المغص لانه يحال الرياح والاخلاط التى فى المعدة ويسهل خروجها (ابو نعيم فى) كتاب (الطب) النبوى (عن ابى هريرة) واسناده ضعيف ﴿(اكلفوا من العمل) قال العلقمى بألف وصل وسكون الكاف وفتح اللام والماضى بكسرها يقال كلفت بهذا الامر أكلف به اذا ولعت به وأحببته (ما تطيقون) أى الدوام عليه (فان الله لا يمل حتى تملوا) بفتح الميم فى الفعلين والملال استثقال الشئ ونفور النفس عنه بعد محبته وهو محال على الله تعالى وقال جماعة من المحققين انما أطلق هذا على وجه المقابلة اللفظية مجازا كما قال تعالى وجزاء سيئة سيئة مثلها وأنظاره وهذا أحسن محامله وفى بعض الطرق فان الله لا يمل من الثواب حتى تملوا أى لا يقطع ثوابه وبتركه حتى تنقطعوا عن العمل وقيل معناه لا يقطع عنكم فضله حتى تملوا سؤاله قال العلقمى وهذا كله بناء على أن حتى على بابها فى انتهاء الغاية وما يترتب عليها من المفهوم وجنح بعضهم الى تأويلها فقيل معناه لا يمل الله اذا مللتم وقيل ان حتى هنا بمعنى الواو فيكون التقدير لا يمل الله وتملون فنفى عنه الملل وأثبته لهم وقيل حتى بمعنى حين والاولى اليق وأجرى على القواعد وانه من باب المقابلة اللفظية (وان أحب العمل الى الله تعالى ادومه وان قل) فالقليل الدائم أحب اليه من كثير منقطع لانه كالاعراض بعد الوصل وهو قبيح (حم د ن عن عائشة) قال المناوى ورواه الشيخان أيضا ﴿(اكمل المؤمنين ايمانا) أى من أكملهم (أحسنهم خلقا) بالضم قال العلقمى قال ابن رسلان هو عبارة عن أوصاف الانسان التى يعامل بها غيره ويخالطه وهى منقسمة الى محمودة ومذمومة فالمحمودة منها صفات الانبياء والاولياء والصالحين كالصبر عند المكاره والحلم عند الجفاء وحمل الاذى والاحسان للناس والتودد اليهم والمسارعة فى قضاء حوائجهم والرحمة بهم والشفقة عليهم واللين فى القول والتثبت فى الامور ومجانبة المفاسد والشرور والقيام على نفسك لغيرك قال الحسن البصرى حقيقة حسن الخلق بذل المعروف وكف الاذى وطلاقة الوجه وقال القاضى ان حسن الخلق منه ما هو غريزة ومنه ما هو مكتسب بالتخلق والاقتداء بغيره (حم د حب ك عن ابى هريرة) باسناد صحيح ﴿(اكمل المؤمنين ايمانا احسنهم خلقا) بالضم وكذلك كان المصطفى صلى الله عليه وسلم أحسن الناس خلقا لكونه أكملهم ايمانا (وخياركم خياركم لنسائهم) قال العلقمى قال فى النهاية هو اشارة الى صلة الرحم والحث عليها اه قلت ولعل المراد بحديث الباب أن يعامل زوجته بطلاقة الوجه وكف الاذى والاحسان اليها والصبر على أذاها اه زاد المناوى وحفظها عن مواقع الريب قال والمراد بالنساء حلائله وأبعاضه (ت حب عن ابى هريرة) باسناد صحيح ﴿(الله الله فى اصحابى) أى اتقوا الله فى حق اصحابى أى لا تلمزوهم بسوء ولا تنقصوا من حقهم ولا تسبوهم أو التقدير اذكركم الله وأنشدكم فى حق أصحابى وتعظيمهم وتوقيرهم (لا تتخذوهم غرضا بعدى) بفتح الغين المعجمة والراء أى لا تتخذوهم هدفا ترموهم بقبيح

و يشرب ماؤه قال بعضهم الصواب أكل التمر بالفوقية لكن الذى شرح عليه المناوى فى شرحيه والعزيزى انه الشمر (قوله اكلفوا) من كلف بمعنى احب وكلف بكسر اللام كما فى المختار وعبارته وكلف بكذا أى أولع به وبابه طرب اه (قوله فان الله لا يمل) هو من المشاكلة اذ الملل السآمة وهى من صفة الحوادث فالمراد لازمها وهو قطع الخير والثواب (قوله لنسائهم) قيل المراد بهن الحلائل وقيل الاصول والفروع والقول بالعموم أتم فينبغى معاملة جميع النساء حتى نحو الخادمة بالحلم وعدم التشديد لنقص عقلهن وفى العلقمى ما نصه قال فى النهاية هو اشارة الى صلة الرحم والحث عليها اه قلت ولعل المراد بحديث الباب ان يعامل زوجته بطلاقة الوجه وكف الاذى والاحسان اليها والصبر على اذاها اه بحروفه (قوله الله الله) كرر توكيدا (قوله بعدى) أى بعد موتى أشار بذكر بعدى الى انه صلى الله عليه وسلم علم بنور النبوة أنه سيقع بينهم محاربة فنهانا عن الخوض فيهم فيجب اعتقاد عدالتهم اذ الطعن فيهم يؤدى

الى هدم الاسلام لان الوحى انقطع والقرآن والسنة انما اوصلهما الينا الصحابة رضى الله تعالى عنهم والطعن فيهم يؤدى الى رد ما نقلوه

(قوله فقد آذانى) أى الحق بى ما يضرنى وهو غير بذلك فسبهم كبيرة و بعض الائمة يرى قتل ساب الصحابة وعندنا نقول ان سب أحد الخلفاء الاربع كفر والمعتمد أن سب أى واحد من الجميع يقتضى التعزير فقط (قوله فقد آذى الله) المراد انه تسبب فى حصول الغضب منه تعالى (قوله البسوا ظهورهم) أى ما يستر عورتهم (قوله فيمن ليس الخ) أى لا يرى له ناصر ولا جند فى الظاهر (قوله الله الطبيب) سببه كما فى أبى داود عن ابى رمثة قال انطلقت مع أبى نحو النبى صلى الله عليه وسلم فاذا هو ذو وفرة ردع حناء وعليه بردان أخضران قال فقال له أرنى هذا الذى بظهرك فانى رجل طبيب فقال الله الطبيب فذكره والوفرة بفتح الواو وسكون الفاء وهو شعر الرأس اذا وصل الى شحمة الاذن والردع اللطخ بالحناء وفيه استحباب خضاب الشعر بالحناء والطبيب فى الاصل هو الحاذق بالامور العارف بها اه علقمى (قوله الله الطبيب) قاله صلى الله عليه وسلم لوالد أبى رمثة حين رأى خاتم النبوة فظنه سلعة فقال انى ظننت أطبها فقال له صلى الله عليه وسلم الله الطبيب وهذا يسمى فى فن البديع اسلوب الحكيم حيث عدل عن المذكور الى ما يطلب التنبيه عليه فقد نبهه بانه ٢٩٦ لا ينبغى له أن يطلق على نفسه طبيبا اذ الطبيب هو العارف بحقيقة الداء والدواء وذلك لا يكون الا له تعالى ويؤخذ من ذلك جواز اطلاق الطبيب عليه تعالى أى فى مثل هذا التركيب نحو الله الطبيب أو هو الطبيب بخلاف يا طبيب فلا يجوز كذا قال المناوى وفيه نظر اذ لا فرق بين النداء وغيره فالجمهور على أنه متى أطلق عليه تعالى لفظ لم يتقيد بحالة وانما ذلك فيما اذا كان اللفظ أطلق عليه تعالى مشاكلة نحو تزرعونه أم نحن الزارعون فيتقيد اطلاقه بكونه فى مشاكلة غيره (قوله عن ابى رمثة) واختلفوا فى اسم ابى رمثة فقيل رفاعة بن يثربى وقيل عكسه مات بافريقية كما قاله ابن سعد (قوله مع القاضى) أى بالعون والنصر بقرينة المقام اذ لو قيل معه بالعلم والاحاطة كما هو القاعدة لم يكن له خصوصية بل جميع الناس كذلك وانما وتسديده كانت القاعدة ما ذكر لان ابن شاهين سأل الجنيد عن معنى المضافة له تعالى فقال له ان كانت فى جانب الرسل نحو اننى معكما أسمع وأرى ونحو الاولياء المحفوظين فمعناها النصر والحفظ وان كانت فى جانب العامة نحو ما يكون من نجوى ثلاثة الخ فمعناها العلم والاحاطة (قوله فاذا جار الخ) ليس فى زماننا هذا بل وقبله بأمد طويل من قاض الا والله تعالى متخل عنه غير راض والشيطان ملازم له بالغواية التى منها الجور فى الحكم وأكل أموال الناس بالباطل أولئك الذين طبع الله على قلوبهم وسمعهم وأبصارهم وأولئك هم الغافلون لا جرم أنهم فى الآخرة هم الخاسرون وقد قسم بعضهم القضاة على ثلاثة أقسام أحدها فى الجنة والآخران فى النار فالاول من علم الحق وعمل به وقد تعسر بل تعذر وجوده فيما أعلم والثانى من علم الحق ولم يعمل به وهو كثير والثالث من جهل الحق ولم يعمل به وهو أكثر عافانا الله من ذلك * يحكى فى شأنهم السافل أن حجرا كان فى مرحاض فشكا الى الله تعالى طول مقامه فيه وسأله ان ينقذه من ذلك فقال له عز وجل من قائل تأدب يا حجر وعزتى وجلالى ان لم ترض بقضائى لاجعلنك

الكلام كما يرمى الهدف بالسهام بعدموتى (فمن احبهم فبحبى احبهم) المصدر مضاف لمفعوله أو لفاعله أى انما أحبهم بسبب حبه اياى أو حبى اياهم (ومن أبغضهم فببغضى أبغضهم) المصدر مضاف لمفعوله اى انما أبغضهم بسبب بغضه اياى (ومن آذاهم فقد آذانى ومن آذانى فقد آذى الله ومن آذى الله يوشك) بكسر الشين المعجمة (ان يأخذه) أى يسرع أخذ روحه أخذ غضبان منتقم قال المناوى ووجه الوصية بالعدبة وتخصيص الوعيد بها ما كشف له عما سيكون بعده من الفتن وايذاء كثير منهم (ت عن عبد الله بن مغفل) قال المناوى وفى اسناده اضطراب وغرابة (الله الله) أى خافوه (فيما ملكت أيمانكم) أى من الارقاء وكل ذى روح محترم (البسوا ظهورهم) أى ما يستر عورتهم ويقيهم الحر والبرد (واشبعوا بطونهم) أى لا تجوعوهم (والينوا لهم القول) فى المخاطبة فلا تعاملوهم باغلاظ ولا فظاظة (ابن سعد طب عن كعب بن مالك) واسناده ضعيف (الله الله فيمن ليس له) أى ناصر وملجأ (الا الله) كيتيم وغريب ومسكين وأرملة فتجنبوا أذاهم وأكرموا مثواه قال المناوى وأن المرء كلما قلت أنصاره كانت رحمة الله له أكثر وعنايته به أشد وأظهر فالحذر الحذر (عد عن ابى هريرة) رمز المؤلف لضعفه (الله الطبيب) أى هو المداوى الحقيق لا غيره وذا قاله لوالد ابى رمثة حين رأى خاتم النبوة فظنه سلعة فقال انى طبيب أطبها فرد عليه وفى الحديث كراهة تسمية المعالج طبيبا لان العالم بالآلام والامراض على الحقيقة هو الله وهو العالم بأدويتها وشفائها وهو القادر على شفائها دون دواء (د عن ابى رمثة) بكسر الراء وسكون الميم وفتح المثلثة واسمه رفاعة (الله مع القاضى ما لم يجر) أى يتعمد الظلم فى حكمه والمراد انه معه بالنصر والتوفيق والهداية (فاذا جار تخلى الله عنه) أى قطع عنه اعانته

فى مصطبة قاض يجلس عليك فأبى ذلك وان شخصا اجتمع بقاض عند مغطس الحمام فقال له عندى كذا وكذا من الدراهم ان قضيت لى حاجتى فقال له ما آخذ الا كذا وكذا أكثر من ذلك أقستكثر على ذلك بغطسة فى النار كغطسة فى هذا الماء وغطس فلم يوجد بعد ذلك فاصدق الله تعالى مقاله وأوصله الى سقر وان الله تعالى أرسل اليهم ملكا راكبا على فرس امتحانا لهم فمر على شخص معه بقرة فأشار اليه الملك فتبعته فنازعه صاحبها فى ذلك وترافعا الى قاض من الآخرين المتقدمين وتحاكما على يده فأشار الملك اليه أن اقض لى ان البقرة بنت فرسى ولك عندى كذا فحكم له بها ودفع له ما ذكر فلم يرض صاحبها ورفع أمره للثانى وادعى على يده بذلك فكان ما ذكر فلم يرض صاحبها أيضا ورفع أمره للقاضى الاول وادعى على يده بذلك فأشار اليه الملك بما ذكر فقال له القاضى لا أحكم فى هذا الوقت لانى حائض فقال له الملك عجب أرجل يحيض فقال له القاضى عجب أفرس تلد بقرة فدفعها لصاحبها وعلم أنه على الحق والاولين على الباطل ولله در القائل فى شأنهم قضاة زماننا صاروا لصوصا ＊ عموما فى البرية لا خصوصا أباحوا أكل أموال اليتامى ＊ كأنهم رأوا فى ذا نصوصا ٢٩٧ ولو أمروا بقسمة ألف ثوب ＊ لما أعطوا العريان قميصا

وتسديده وتوفيقه لما أحدثه من الفجور (ولزمه الشيطان) أى يغويه ويضله ليخزيه غدا ويذله (ت عن عبد الله بن ابى اوفى) قال المناوى واستغربه يعنى الترمذى وصححه ابن حبان ﷺ (الله ورسوله مولى من لا مولى له) أى حافظ من لا حافظ له فحفظ الله لا يفارقه وكيف يفارقه مع أنه وليه (والخال وارث من لا وارث له) احتج به من قال بتوريث ذوى الارحام (ت ه عن عمر) بن الخطاب وحسنه الترمذى ﷺ (اللهم) الميم عوض عن حرف النداء أى يا الله ولذا لا يجتمعان الا لضرورة الشعر وهى كلمة كثر استعمالها فى الدعاء وقد جاء عن الحسن البصرى اللهم مجتمع الدعاء وعن النضر بن شميل من قال اللهم فقد سأل الله بجميع أسمائه (لا عيش) كاملا أو معتبرا أو باقيا (الا عيش الآخرة) لان الآخرة باقية وعيشها باق والدنيا ظل زائل والقصد بذلك فطم النفس عن الرغبة فى الدنيا وحملها على الرغبة فى الآخرة (حم ق ٣ عن انس) بن مالك (حم ق عن سهل بن سعد) الساعدى ﷺ (اللهم اجعل رزق آل محمد) قال المناوى زوجاته ومن فى نفقته أو هم مؤمنو بنى هاشم والمطلب (فى الدنيا قوتا) أى بلغة تسد رمقهم وتمسك قوتهم بحيث لا ترهقهم الفاقة ولا يكون فيهم فضول يصل الى ترفه وتبسط ليسلموا من آفات الفقر والغنى وفى الحديث دليل على فضل الكفاف وأخذ البلغة من الدنيا والزهد فيما فوق ذلك رغبة فى توفر نعيم الآخرة وايثارا لما يبقى على ما يفنى (م ت ه عن ابى هريرة) قال المناوى وكذا البخارى ﷺ (اللهم اغفر للمتسرولات) أى للنساء المتسرولات أى لابسات السراويل (من) نساء (امتى) اى أمة الاجابة لما حافظن على ما أمرن به من الستر قابلهن بالدعاء بالغفر الذى أصله الستر فذلك بستر

ولو عند التحية صافحونا لسلوا من أصابعنا الفصوصا فدعنى يا أخى من أناس أباعوا دينهم بيعا رخيصا وانما أطلت الكلام فى هذا المقام وان كان الذى تركته أكثر مما ذكرته لما شاهدته منهم من قلة الانصاف أو عدمه خصوصا من كان قليل الدراهم وان كان شريفا فانا لله وانا اليه راجعون اه بخط بعض الفضلاء بهامش العزيزى من نسخة الشيخ عبد السلام اللقانى (قوله والخال الخ) احتج به من يقول بتوريث ذوى الارحام ومن لا يقول بذلك يقول هناك أحاديث

مقدمة على هذا (قوله عيش الآخرة) تمامه فاغفر للانصار والمهاجرة كما ذكره فى الكبير وفى العلقمى فأكرم الانصار الخ لانه صلى الله عليه وسلم قاله حين رأى أصحابه فى مشقة حفر الخندق من حمل الحجارة والتراب على أعناقهم فيسن قول ذلك عند المشقة وعند رؤية ما يسر واللهم لها استعمالات ثلاثة للنداء نحو اللهم ارحمنى ولتمكن الجواب فى ذهن السامع نحو اللهم الا أن يقال كذا وللندور وما قبلها كأن يقول لك شخص أريد أن تزورنى فتقول اللهم اذا لم تدعنى اذا لزيارة بدون دعوة قليلة نادرة قال الشارح فى الكبير وهذا الحديث من مشطور الرجز والذى انشأه ابن رواحة والنبى صلى الله عليه وسلم أنشده فقط والممنوع انشاؤه صلى الله عليه وسلم للشعر أما انشاده فليس ممنوعا وهذا الجواب لا يصح الا لو كان صلى الله عليه وسلم نطق به كما نطق به ابن رواحة مع أنه نطق بقوله لاهم بدون همزة وبقوله فارحم الانصار الخ والنبى صلى الله عليه وسلم زاد همزة فى الاول ولفظ فاغفر فى الثانى فهو غير موزون أصلا (قوله فى الدنيا قوتا) وفى رواية للبخارى اللهم ارزق آل محمد قوتا واللفظ الاول هو المعتمد فان اللفظ الثانى صالح لان يكون دعاء بطلب القوت فى ذلك اليوم وان يكون طلب لهم القوت دائما بخلاف اللفظ الاول فانه يتعين فيه الاحتمال الثانى (قوله من أمتى) أى من نساء أمتى لانه صلى الله عليه وسلم قاله حين رأى امرأة سقطت

والفت وجهه خوف كشف عورتها فقيل له انها مسرولة فذكره (قوله للحاج الخ) يسن طلب المغفرة من الحاج ليدخل في دعائه صلى الله عليه وسلم ويستمر طلب ذلك الى عشرين في شهر ربيع الاول وان كان بعد دخولهم في أوطانهم فان طال سفرهم حتى مضت العشرون ولم يدخلوا أوطانهم استمر ذلك الطلب الى دخول الوطن ولو مكثوا سنين مسافرين (قوله رب جبرائيل الخ) قاله صلى الله عليه وسلم بعد سنة الصبح وقبل الفرض فيتأكد قول ذلك حينئذ وان كان يطلب قول ذلك في أي وقت كان لكن ذاك آكد وجبريل أفضل الملائكة مطلقا على المعتمد وقيل اسرافيل أفضل منه والمعتمد أنه بعده ثم بعد اسرافيل ميكائيل ثم عزرائيل (قوله لا ينفع) كعلم الفلسفة أو المراد الخالي عن العمل (قوله لا يرفع) أي رفع قبول والافكل عمل يرفع (قوله ودعاء لا يسمع) أي سماع قبول والافكل دعاء مسموع (قوله مسكينا) أي متواضعا متذللا (قوله واحشرني) أي اجمعني فالحشر الجمع في زمرة أي جماعة ولم يقل واحشرهم في زمرتي بيانا لفضلهم وان كان صلى الله عليه وسلم أرقى من كل مخلوق ولم يسأل النبي صلى الله عليه وسلم المسكنة التي يرجع معناها الى القلة فقد مات مكفيا بما أفاءه الله عليه وانما سأل المسكنة التي يرجع معناها الى الاخبات والتواضع وكأنه صلى الله عليه وسلم سأل الله تعالى أن لا يجعله لنا من الجبارين المتكبرين وأن لا يحشره في زمرة الاغنياء المترفهين اه عزيزي وقوله الاخبات قال الجلال السيوطي في تفسير قوله تعالى من سورة هود ان الذين آمنوا وعملوا الصالحات وأخبتوا سكنوا واطمأنوا وأنابوا الى ربهم الخ وقال الجلال المحلي في تفسير قوله تعالى من سورة الحج وبشر المخبتين المطيعين المتواضعين الخ (قوله عاقبتنا) أي آخرة أمرنا

العورات وذا استر الخطايا ت (البيهقي ق) كتاب (الادب عن علي ﷺ اللهم اغفر للحاج) أي حجا مبرورا (ولمن استغفر له الحاج) فيتأكد طلب الاستغفار من الحاج ليدخل في دعاء المصطفى صلى الله عليه وسلم والاولى كون الطلب قبل دخوله بيته قال المناوي وفي حديث أورده الاصبهاني في ترغيبه يغفر له بقية ذي الحجة ومحرم وصفر وعشرا من ربيع الاول وروي موقوفا عن عمر قال ابن العماد ورواه أحمد مرفوعا (هب) قال المناوي وكذا الحاكم (عن ابي هريرة) وقال صحيح ﷺ (اللهم رب) أي يا رب (جبريل وميكائيل واسرافيل ومحمد نعوذ بك من النار) أي نعتصم بك من عذابها قال المناوي وخص الاملاك الثلاثة لانها الموكلة بالحياة وعليها مدار نظام هذا العالم أو لكمال اختصاصهم وأفضليتهم على من سواهم من الملائكة (طب ك عن والد ابي المليح) قال المناوي واسمه عامر بن امامة قال وفيه مجاهيل لكن المؤلف رمز لصحته ﷺ (اللهم اني اعوذ بك من علم لا ينفع) وهو ما لا يصحبه عمل أو ما لم يؤذن في تعلمه شرعا أو ما لا يهذب الاخلاق لانه وبال على صاحبه (وعمل لا يرفع) أي رفع قبول الرياء أو فقد نحو اخلاص لانه اذا رد يكون صاحبه مغضوبا عليه (ودعاء لا يسمع) وفي نسخة لا يستجاب أي لا يقبله الله لانه اذا لم يقبل دل على خبث صاحبه (حم حب ك عن انس) وهو حديث صحيح ﷺ (اللهم احيني مسكينا) بهمزة قطع مفتوحة وسكون الحاء المهملة (وتوفني مسكينا واحشرني في زمرة المساكين) أي اجمعني في جماعتهم بمعنى اجعلني منهم قال شيخ الفريقين السهروردي لو سأل الله أن يحشر المساكين في زمرته لكان لهم الفخر العميم والفضل العظيم فكيف وقد سأل أن يحشر في زمرتهم قال البيهقي في سننه الذي يدل عليه حاله صلى الله عليه وسلم عند وفاته انه لم يسأل المسكنة التي يرجع معناها الى القلة فقد مات مكفيا بما أفاءه الله عليه وانما سأل المسكنة التي يرجع معناها الى الاخبات والتواضع وكأنه صلى الله عليه وسلم سأل الله تعالى أن لا يجعله من الجبارين المتكبرين وأن لا يحشره في زمرة الاغنياء المترفهين قال القيسي المسكنة حرف مأخوذ من السكون يقال تمسكن أي تخشع وتواضع وقال القاضي تاج الدين السبكي في التوشيح سمعت الشيخ الامام الوالد يقول لم يكن رسول الله صلى الله عليه وسلم فقيرا من المال قط ولا كان حاله حال فقير بل كان أغنى الناس بالله قد كفي دنياه في نفسه وعياله وقوله صلى الله عليه وسلم اللهم أحيني مسكينا المراد به استكانة القلب لا المسكنة التي هي نوع من الفقر وكان يشدد النكير على من يقول خلاف ذلك (وان اشقى الاشقياء من اجتمع عليه فقر الدنيا وعذاب الآخرة) لانه محروم معذب في الدارين (ك عن ابي سعيد) الخدري قال الحاكم صحيح ﷺ (اللهم اني اسألك من الخير كله) أي بسائر أنواعه (ما علمت منه وما لم اعلم واعوذ بك من الشر كله) أي بسائر انواعه (ما علمت منه وما لم اعلم) قال المناوي هذا من جوامع الدعاء وطلبه للخير لا ينافي انه أعطى منه ما لم يعط غيره لان كل صفة من صفات الحدثات قابلة للزيادة والنقص (الطيالسي) أبو داود (طب عن جابر بن سمرة) بن جندب ﷺ (اللهم احسن عاقبتنا في الامور كلها) أي اجعل آخر كل عمل

(قوله خزي الدنيا) أي الذل والفقر والمشقات في الدنيا (قوله عن بسر) المعتمد أنه ليس صحابيا لأنه قتل كثيرا من التابعين حتى من الأطفال ومثل ذلك لا يقع من الصحابة وكتب الاجهوري على قوله بسر بن ارطاة بضم أوله ثم مهملة ساكنة ويقال ابن أبي ارطاة واسمه عمير بن عويمر بن عمران القرشي من صغار الصحابة اهـ بحروفه ٢٩٩ وارطاة يمنع من الصرف كما ضبطه الاجهوري

لنا حسنا فإن الأعمال بخواتيمها (واجرنا من خزي الدنيا) أي رزاياها ومصائبها وخدعها وتسلط الأعداء وشماتتهم (وعذاب الآخرة) قال المناوي زاد الطبراني فمن كان هذا دعاءه مات قبل أن يصيبه البلاء وذا من جنس استغفار الأنبياء مع كونهم علموا أنه مغفور لهم للتشريع (حم حب ك عن بسر) بضم الموحدة وسكون المهملة (ابن ارطاة) قال المناوي وصوابه ابن أبي ارطاة العامري ورجال بعض أسانيده ثقات ﷺ (اللهم بارك لأمتي) أي أمة الإجابة (في بكورها) قال العلقمي وتتمته كما في ابن ماجه قال وكان إذا بعث سرية أو جيشا بعثهم في أول النهار قال وكان صخر رجلا تاجرا وكان يبعث تجارته في أول النهار فأثرى وكثر ماله قال الدميري قال النووي يستحب لمن كانت وظيفته من قراءة قرآن أو حديث أو فقه أو غيره من علوم الشرع أو تسبيح أو اعتكاف ونحوها من العبادات أو صنعة من الصنائع أو عمل من الأعمال مطلقا ويريد أن يتمكن من فعله أول النهار وغيره أن يفعله في أول النهار وكذلك من أراد سفرا أو إنشاء أمر أو عقد نكاح أو غير ذلك من الأمور وهذه القاعدة ما ثبت في الحديث الصحيح (حم ٤ حب عن صخر) بالخاء المعجمة بن وداعة (الغامدي) بالغين المعجمة والدال المهملة (ه عن ابن عمر) بن الخطاب (طب عن ابن عباس وعن ابن مسعود وعن عبد الله بن سلام) بتخفيف اللام (وعن عمران بن حصين) بالتصغير (وعن كعب بن مالك وعن النواس) بنون مفتوحة فواو مشددة فمهملة بعد الألف (ابن سمعان) قال المناوي كشعبان وقيل بكسر المهملة أوله وطرقه معلولة لكن تقوى بانضمامها ﷺ (اللهم بارك لأمتي في بكورها يوم الخميس) قال المناوي لفظ رواية ابن مسكين في بكورهم ورواية البزار يوم خميسها فيسن في أول نهاره طلب الحاجة وابتداء السفر وعقد النكاح وغير ذلك من المهمات اهـ وقال العلقمي قال القزويني في عجائب المخلوقات يوم الخميس يوم مبارك سيما لطلب الحوائج وابتداء السفر وروى الزهري عن عبد الرحمن بن كعب بن مالك عن أبيه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم ما كان يخرج إذا أراد سفرا إلا يوم الخميس وتكره الحجامة فيه حدث حمدون بن اسمعيل قال سمعت المعتصم بالله يحدث عن المأمون عن الرشيد عن المهدي عن المنصور عن أبيه عن جده ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال من احتجم في يوم الخميس فحم مات في ذلك المرض قال دخلت على المعتصم يوم الخميس فإذا هو يحتجم فلما رأيته وقفت واجما ساكتا حزينا فقال يا حمدون لعلك تذكرت الحديث الذي حدثتك به قلت نعم يا أمير المؤمنين فقال والله ما ذكرت حتى شرط الحجام فحم من عشيته وكان ذلك المرض الذي مات فيه اهـ قلت والحديث أخرجه ابن عساكر عن ابن عباس كما سيأتي في حرف الميم من احتجم في يوم الخميس فمرض فيه مات فيه اهـ (ه) قال المناوي وكذا البزار (عن أبي هريرة) باسناد ضعيف كما في المعين ﷺ (اللهم إنك سألتنا) أي كلفتنا (من أنفسنا ما لا نملكه) أي

بخطه (قوله في بكورها) أي في أي يوم كان والحديث الآتي المخصص بيوم الخميس من التخصيص بعد التعميم أي فينبغي تحري بكور يوم الخميس فإن فاته يوم الخميس تحري بكور أي يوم كان فلا منافاة بين الحديثين وهذا الحديث أكثر المصنف من رواته فذكره عن ثمانية من الصحابة وغيره زاد اثني عشر صحابيا فجملة الصحابة الذين رووه عشرون لكن كل طرقهم فيها ضعف فلم تصل طريق منها إلى الصحة لكن تقوى بعضها ببعض وكان صخر راويه يتحرى البكور في التجارات فأغناه الله تعالى قال المناوي في كبيره نقلا عن بعضهم أول اليوم الفجر وبعده الصباح فالغداة فالبكرة فالضحى فالضحوة فالهاجرة فالظهر فالرواح فالمساء فالعصر فالأصيل فالعشاء الأولى فالعشاء الأخيرة وذلك عند مغيب الشفق اهـ وقال العزيزي قال الدميري قال النووي يستحب لمن كانت له وظيفة من قراءة قرآن أو حديث أو فقه أو غيره من علوم الشرع أو تسبيح أو اعتكاف أو نحوها من العبادات أو صنعة من الصنائع أو عمل من الأعمال مطلقا يتمكن من فعله أول النهار وغيره أن يفعله أول النهار وكذا إن أراد سفرا أو إنشاء أمر أو عقد نكاح أو غير ذلك من الأمور المندرجة تحت هذه القاعدة لما ثبت في الحديث الصحيح اهـ بحروفه (قوله إنك سألتنا) أي أمرتنا بفعل المأمورات واجتناب المنهيات ونحن ضعفاء وأنت القادر فنسألك أن تسعفنا وتعيننا على ذلك (قوله من أنفسنا) بمنزلة التأكيد لما قبله (قوله ما لا نملكه) أي ما لا نقدر

عليه من المأمورات الخ الا بقدرتك (قوله اهد قريشا) المراد بهم القبيلة المعروفة والمراد بالهداية الاسلام بالنسبة لكفارهم وبالنسبة لمن أسلم المراد بها ما يرضيه تعالى (قوله فان عالمها الخ) هذا علمه صلى الله عليه وسلم بنور النبوة معجزة والمراد به امامنا الشافعي رضي الله تعالى عنه وانما حمل عليه ولم يحمل على بعض الصحابة لانه لم ينتشر علم أحد مثله في الاقطار وحمل حديث اذا كان العلم عند الثريا لتناوله علماء فارس على أبي حنيفة وحمل حديث كاد الناس أن يضربوا أكباد الابل أي لطلب العلم فلم يجدوا الا عالم المدينة على سيدنا مالك وفي العلقمي قال شيخ شيوخنا قال أبو نعيم الجرجاني ما ملخصه كل عالم من علماء قريش من الصحابة فمن بعدهم وان كان علمه قد ظهر وانتشر لكنه لم يبلغ من الشهرة والكثرة والانتشار في جميع أقطار الارض مع تباعدها ما وصل اليه علم الشافعي حتى غلب على الظن أنه المراد بالحديث المذكور لوجود الاشارة وقد سبق الى تنزيل هذا الحديث على الشافعي الامام أحمد بن حنبل قال أبو بكر البزار سمعت عبد الملك بن الحميد الميموني يقول كنت عند أحمد بن حنبل فجرى ذكر الشافعي فرأيت أحمد يرفعه وقال روى ٣٠٠ أن رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان الله يقيض في رأس كل مائة من يعلم الناس دينهم فقال وكان عمر بن عبد العزيز على رأس المائة الاولى وأرجو أن يكون على رأس المائة الاخرى وأخرج البيهقي من طريقة أبي بكر المروزي قال قال أحمد بن حنبل اذا سئلت عن مسئلة لا أعرف فيها خبرا قلت فيها بقول الشافعي لانه امام عالم قريش وقد روى عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال عالم قريش يملأ الارض علما وذكر في الخبر ان الله يقيض في كل رأس مائة سنة من يعلم الناس دينهم قال أحمد وكان في المائة الاولى عمر بن عبد العزيز وفي المائة الثانية الامام الشافعي اه قلت وسيأتي بلفظ ان الله تعالى يبعث لهذه الامة على رأس كل مائة سنة من يجدد لها دينها وسيأتي الكلام وارجعي مستوفى عليه ان شاء الله تعالى (قوله نوالا) أي قوتا وقوة ونصرا وأشار بقوله صلى الله عليه وسلم أذقتهم واذقهم الى أن زمن ما ذكر يسير لان زمن الدنيا يسير يمضي بسرعة (قوله فان جار البادية الخ) استئناف بياني كأنه قيل لم خصصت دار المقامة قال الشاعر

دار جار السوء ان جاروان * لم تجد صبرا فما أحلى النقل

(قوله اذا أحسنوا استبشروا) أي وجدوا عاقبة احسانهم دخول الجنة وطلب ذلك تعليم للامة والا فهو صلى الله عليه وسلم أرقى من كل الاخيار وهذا الحديث له قصة وهو ان عائشة قالت حدثني رسول الله صلى الله عليه وسلم ان أول ما خلق الله العقل فقال أقبل فأقبل ثم قال له أدبر فأدبر ثم قال له ما خلقت خلقا أحسن منك بك آخذ وبك أعطي ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من كان له واعظ من نفسه كان له من الله حافظ ومن أذل نفسه في طاعة الله فهو أعز ممن تعزز بمعصية الله ثم قال شرار أمتي الذين غذوا في النعيم الذين يتقلبون في ألوان الطعام والثياب المتشدقون بالكلام وخيار أمتي الذين اذا سئلوا الخ قلت قال شيخ الحديث حديث العقل موضوع اه علقمي (قوله اللهم اغفر لي) أي ان كان حصل مني تقصير في الجد في أرقى الاعمال الموصلة لأعلى المراتب فاغفر لي هذا التقصير فهذا التقصير يعد سيئة عند المقربين

نستطيعه (الابك) أي باقدارك وتوفيقك وذلك المسؤل فعل الطاعات وتجنب المخالفات (اللهم فاعطنا منها ما يرضيك عنا) أي توفيقا نقدر به على فعل الطاعات وتجنب المخالفات فان الامور كلها بيدك منك مصدرها واليك مرجعها (ابن عساكر) في تاريخه (عن أبي هريرة) وهو حديث صحيح ۞ (اللهم اهد قريشا) أي دلهم على طريق الحق وهو الدين القيم (فان عالمها) أي العالم الذي سيظهر من نسل تلك القبيلة (يملأ طباق الارض علما) أي يعم الارض بالعلم حتى يكون طبقا لها قال المناوي يعني لا أدعوك عليهم بايذائهم اياي بل أدعوك أن تهديهم لاجل أحكام دينك يبعث ذلك العالم الذي حكمت بايجاده من سلالتها وذلك هو الشافعي (اللهم كما أذقتهم عذابا) أي بالقحط والغلاء والقتل والقهر (فأذقهم نوالا) أي انعاما وعطاء وفتحا من عندك (خط وابن عساكر عن أبي هريرة) قال المناوي وفيه ضعف لكن له شواهد بعضها عند البزار باسناد صحيح ۞ (اللهم اني أعوذ بك من جار السوء في دار المقامة) بضم الميم أي الوطن أي أعوذ بك من شره فانه الشر الدائم والضر الملازم (فان جار البادية يتحول) فمدته قصيرة فلا يعظم الضرر في تحملها ولعله دعا بذلك لما بالغ جيرانه ومنهم عمه أبو لهب وزوجته وابنه في ايذائه فقد كانوا يطرحون الفرث والدم على بابه (ك عن أبي هريرة) قال الحاكم صحيح وأقروه ۞ (اللهم اجعلني من الذين اذا أحسنوا استبشروا) قال المناوي أي اذا أتوا بعمل حسن قرنوه بالاخلاص فيترتب عليه الجزاء فيستحقون الجنة فيستبشرون بها (واذا أساؤا) أي فعلوا سيئة (استغفروا) أي طلبوا من الله مغفرة ما فرط منهم وهذا تعليم للامة وارشاد الى لزوم الاستغفار لا لكونه محاء للذنوب (ه حب عن عائشة) ۞ اللهم اغفر لي

وارحمني والحقني بالرفيق الاعلى) قال المناوي أي نهاية مقام الروح وهو الحضرة الواحدية فالمسؤل الحاقه بالمحل الذي ليس بينه و بينه أحد في الاختصاص فاتغنه ولا تعرج على ماقيل اه وقال العلقمي قال شيخنا في الرفيق الاعلى الملائكة أومن في آية مع الذين أنعم الله عليهم أوالمكان الذي تحصل فيه مرافقتهم وهو الجنة والسماء أقوال اه قلت قال الحافظ بن حجر الثالث هو المعتمد وعليه اقتصر أكثر الشراح اه ثم قال شيخنا وقيل المراد به الله جل جلاله لانه من أسمائه قال وقد وجدت في بعض كتب الواقدي ان أول كلمة تكلم بها النبي صلى الله عليه وسلم وهو مسترضع عند حليمة الله أكبر وآخر كلمة تكلم بها في الرفيق الاعلى وروى الحاكم من حديث أنس أن آخر ما تكلم به جلال ربي الرفيع (ق ت عن عائشة ﷺ اللهم من ولى من امر امتي شيأ) أي من الولايات كخلافة وسلطنة وقضاء وامارة ووصاية ونظارة (فشق عليهم) أي حملهم على مايشق عليهم (فاشقق عليه) أي أوقعه في المشقة جزاء وفاقا (ومن ولى من امر امتي شيأ فرفق بهم) أي عاملهم باللين والشفقة (فارفق به) أي افعل به مافيه الرفق له مجازاة له بمثل فعله وقد استجيب فلا يرى ذو ولاية جار الا وعاقبة أمره البوار والخسار قال العلقمي قال النووي هذا من أبلغ الزواجر عن المشقة على الناس واعظم الحث على الرفق بهم وقد تظاهرت الاحاديث بهذا المعنى (م عن عائشة ﷺ اللهم اني اعوذ بك) قال العلقمي قال الطيبي التعوذ الالتجاء الى الغير والتعلق به وقال عياض استعاذته صلى الله عليه وسلم من هذه الامور التي عصم منها انما هو ليلتزم خوف الله تعالى واعظامه والافتقار اليه ولتقتدي به الامة وليبين لهم صفة الدعاء والمهم منه وأعوذ لفظه لفظ الخبر ومعناه الدعاء قالوا وفي ذلك تحقيق الطلب كما قيل في غفر الله بلفظ الماضي والباء للالصاق وهو الصاق معنوي لانه لا يلتصق شئ بالله تعالى ولا بصفاته لكنه التصاق تخصيص لانه خص الرب بالاستعاذة (من شر ما عملت) أي من شر ما اكتسبته مما يقتضي عقوبة في الدنيا أو نقصا في الآخرة (ومن شر ما لم اعمل) قال المناوي بأن تحفظني منه في المستقبل أو أراد شر عمل غيره بدليل واتقوا فتنة لا تصيبن الذين ظلموا منكم خاصة (م د ن ه عن عائشة ﷺ اللهم اعني على غمرات الموت) أي شدائده جمع غمرة وهي الشدة (وسكرات الموت) أي شدائده الذاهبة بالعقل وشدائد الموت على الانبياء ليست نقصا ولا عذابا بل تكميل لفضائلهم ورفع لدرجاتهم وفي نسخة شرح عليها المناوي عطف سكرات بأو بدل الواو فانه قال وهذا شك من عائشة أومن دونها من الرواة (ت ه ك عن عائشة) واسناده صحيح (اللهم زدنا) أي من الخير (ولا تنقصنا) أي لا تذهب منا شيأ (واكرمنا ولا تهنا واعطنا ولا تحرمنا) قال العلقمي عطف النواهي على الاوامر لتأكيد (وآثرنا) بالمد أي اخترنا بعنايتك واكرامك (ولا تؤثر) أي لا تختر (علينا) غيرنا فتعزه وتذلنا يعني لا تغلب علينا أعداءنا (وارضنا) أي بما قضيت لنا أو علينا باعطاء الصبر والتحمل والتقنع بما قسمت لنا (وارض عنا) أي بما نقيم من الطاعة اليسيرة التي في جهدنا قال العلقمي قلت وأوله كما في الترمذي عن عمر قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا انزل عليه الوحي سمع

من باب حسنات الخ (قوله بالرفيق الاعلى) قيل المراد به الملائكة وأل للجنس وفيه انه صلى الله عليه وسلم أرقى من سائر الملائكة فكيف يطلب الالحاق بمرتبتهم وقيل المراد به المذكورون في قوله تعالى أنعم الله عليهم من النبيين الخ أي اسألك أن أكون معهم في الجنة وكونه معهم لا ينافي كونه أفضل منهم والاولى ان المراد به الله تعالى أي أسألك القرب منك قربا معنويا وهذا آخر ما تكلم به صلى الله عليه وسلم على الراجح وقيل غيره وأول ما تكلم به زمن الرضاع عند حليمة الله أكبر (قوله اللهم من ولى الخ) بالتخفيف روته السيدة عائشة رضي الله تعالى عنها حين قدم عليها شخص من مصر فقالت له ما حال أميركم فقال لها انه عدل رفيق بنا فقالت لا يمنعني أن اروي حديثا يدل على نجاته وفوزه وان كان قتل اخي اي قبل الاسلام وذكرته (قوله فشق عليهم) اي اوصلهم مشقة أو تسبب لهم في وصولها (قوله فاشقق) بالوصل والفك (قوله فرفق) كنصر (قوله من شر ما عملت) بأن كان ذلك العمل مصحوبا برياء ومن شر ما لم اعمل بأن تحفظني في المستقبل من العمل المصاحب للرياء وهذا تعليم للامة وقيل المعنى شر عمل غيري فان عمل الشر من شخص يتزل وبالا عليه وعلى غيره فاعوذ بك من شر عموم وباله بالناس وقيل الحديث من شر ما علمت بتقديم اللام فيهما والحق ان الرواية بتقديم الميم (قوله غمرات) جمع غمرة وهي الشدة والسكرات جمع سكرة وهي الشدة التي تغيب العقل فهي اخص من الغمرة وقال ذلك صلى الله عليه وسلم حين الاحتضار لما نزل به ذلك ووضع واله قارورة فيها ماء يرش على وجهه منها مما أصابه لكن ذلك لتسلي أمته (قوله ولا تنقصنا) أي شيأ من نعمائك (قوله ولا تحرمنا) بالفتح وبالضم أيضا كما في شرح المنهج (قوله وآثرنا) أي اخترنا

(قوله لايسمع) أى لايستجاب فشبه عدم المجاب بعدم المسموع بجامع عدم النفع والاعتداد ويؤخذ من الحديث جواز التسجيع في الادعية ومحله اذالم يكن بتكلف واستعمال فكر والا كره لمنافاته لمقام الدعاء الذى هو مقام خضوع وذلة (قوله حبك) بأن لا اشتغل بشئ غير طاعتك ومراقبتك ولما كانت محبة المقربين كالائكة والانبياء وسيلة الى حب الله تعالى وان

عندوجهه كدوى النحل فأنزل عليه يوما فمكثنا ساعة فسرى عنه فاستقبل القبلة ورفع يديه وقال اللهم زدنا ولا تنقصنا وأكرمنا ولا تهنا وأعطنا ولا تحرمنا وآثرنا ولا تؤثر علينا وأرضنا وارض عنا ثم قال انزل على عشر آيات من أقامهن أى من عمل بهن دخل الجنة ثم قرأ قد أفلح المؤمنون حتى ختم عشر آيات (ت ك عن عمر) بن الخطاب وصححه الحاكم ﷺ (اللهم انى اعوذبك من قلب لايخشع) لذكرك ولا لسماع كلامك وهو القلب القاسى (ومن دعاء لايسمع) أى لا يستجاب ولا يعتد به فكأنه غير مسموع (ومن نفس لاتشبع) من جمع المال أو من كثرة الاكل الجالبة لكثرة الابخرة الموجبة لكثرة النوم المؤدية الى فقر الدنيا والآخرة (ومن علم لاينفع) أى لايعمل به أو غير شرعى (اعوذبك من هؤلاء الاربع) ونبه باعادة الاستعاذة على مزيد التحذير من المذكورات (ت ن عن ابن عمرو) بن العاص (د ن ه ك عن ابى هريرة) الدوسى (ن عن انس) بن مالك قال الترمذى حسن غريب ﷺ (اللهم ارزقنى حبك وحب من ينفعنى حبه عندك) لانه لا سعادة للقلب ولا لذة ولا نعيم الا أن يكون الله أحب اليه مما سواه (اللهم وما رزقتنى مما أحب) فى نسخ باسقاط الواو (فاجعله قوة لى فيما تحب) أى وفقنى لاصرفه فيه (اللهم وما زويت) أى صرفت ونحيت (عنى مما احب فاجعله فراغا لى فيما تحب) يعنى اجعل ما نحيته عنى من محابى عونا لى على شغلى بمحابك (ت عن عبدالله بن يزيد) بمثناتين تحتيتين (الخطمى) بفتح المعجمة وسكون المهملة قال الترمذى حسن غريب ﷺ (اللهم اغفرلى ذنبى) قال المناوى أى مالايليق أوان وقع والاولى ان يقال هذا من باب التشريع والتعليم (ووسع لى فى دارى) أى محل سكنى فى الدنيا أو المراد القبر (وبارك لى فى رزقى) أى اجعله مباركا محفوفا بالخير ووفقنى للرضا بالمقسوم منه وعدم الالتفات لغيره (ت عن ابى هريرة) رمز المؤلف لحسنه ﷺ (اللهم انى اعوذبك من زوال نعمتك) مفرد مضاف فيعم جميع النعم الظاهرة والباطنة (وتحول) وفى رواية تحويل (عافيتك) أى من تبدل ما رزقتنى من العافية الى البلاء قال العلقمى فان قلت ما الفرق بين الزوال والتحول قلت الزوال يقال فى كل شئ كان ثابتا فى شئ ثم فارقه والتحويل تغيير الشئ وانفصاله عن غيره فكأنه سأل الله دوام العافية كما فى رواية (وفجاءة) بالضم والمد وبالفتح وبالقصر أى بغتة (نقمتك) بكسر فسكون أى غضبك (وجميع سخطك) قال العلقمى يحتمل أن يكون المراد الاستعاذة بالله من جميع الاسباب الموجبة لسخط الله واذا انتفت الاسباب الموجبة لسخط الله حصلت أضدادها فان الرضا ضد السخط كما جاء فى الحديث أعوذ برضاك من سخطك (م د ت عن ابن عمر) بن الخطاب ﷺ (اللهم انى اعوذبك من منكرات الاخلاق) كحقد وحسد وجبن ولؤم وكبر (والاعمال) قال المناوى أى الكبائر كقتل وزنا وشرب مسكر وسرقة وذكر هذا مع عصمته تعليما للامة (والاهواء) جمع هوى بالقصر أى هوى النفس وهو ميلها الى الشهوات وانهما كها فيها (والادواء) نحو جذام وبرص (ت طب ك عن عم زياد بن علاقة) قال الترمذى حسن غريب ﷺ (اللهم متعنى) وسيأتى اللهم أمتعنى بالالف (بسمعى وبصرى) أى

محبتهم لاتنافى محبة الله تعالى أشار الى طلب التعلق بذلك بقوله صلى الله عليه وسلم وحب من ينفعنى الخ وهم من ذكر (قوله مما أحب) أى من المال والسمع والبصر ونحو ذلك فاجعله قوة لى أى اصرفه فيما تحب من الطاعات وقوله وما زويت عنى أى من المال ونحوه فاجعله فراغا لى أى اجعله سببا لتفرغى لطاعتك (قوله اللهم اغفرلى الخ) كان صلى الله عليه وسلم يقوله بعد دعاء الوضوء وبعد قراءة سورة انا انزلناه (قوله ووسع لى فى دارى) أى بقدر الكفاية بحيث لاتضيق ضيقا مؤديا الى الهم والقبض لا توسعة كثيرة مؤدية للترفه لانه صلى الله عليه وسلم لم يطلب ذلك وكذا يقال فى طلب البركة فى الرزق (قوله من زوال نعمتك) أى من أسباب زوالها من المعاصى ومن نفس زوالها (قوله وتحول) وفى رواية وتحويل (قوله وفجاءة نقمتك) أى نزول عذابك (قوله وجميع الخ) تعميم بعد التخصيص ومنكرات الاخلاق من اضافة الصفة للموصوف أى الاعمال والاخلاق المنكرات (قوله والادواء) جمع داء

(قوله بسمعى وبصرى) قيل المراد بهما أبو بكر وعمر رضى الله تعالى عنهما بدليل أنهما كانا جالسين عنده صلى الله عليه وسلم فقال هذان السمع والبصر أى سمعى وبصرى والاولى ان المراد الجارحتان بدليل رواية وعقلى ويكون صلى الله عليه وسلم شبههما بالوارث الذى يبقى بعد موت المورث من حيث انهما يبقيان بعد انتقاله صلى الله عليه وسلم حيث قال واجعلهما الوارث مني

الجارحتين المعروفتين أو المراد بالسمع والبصر هنا أبو بكر وعمر لقوله في حديث آخر هذان السمع والبصر (واجعلهما الوارث مني) قال في الكشاف استعارة من وارث الميت لانه يبقى بعد فنائه اه (وانصرني على من ظلمني وخذ منه بثاري) فيه أنه يجوز للمظلوم الدعاء على من ظلمه ولكن الاولى العفو لدليل آخر (ت ك عن ابي هريرة) ﴿اللهم حبب الموت الى من يعلم اني رسولك﴾ لان النفس اذا أحبت الموت أنست بربها ورسخ يقينها في قلبها واذا نفرت منه نفر اليقين فانحطت عن درجات المتقين (طب عن ابي مالك الاشعري) قال المناوي ضعيف لضعف اسمعيل بن محمد بن عياش ﴿اللهم اني اسألك غناي وغنى مولاي﴾ أي أقاربي وعصابتي وأنصاري وأصهاري وأتباعي وأحبابي ولعل المراد غنى النفس لما تقدم من قوله صلى الله عليه وسلم اللهم اجعل رزق آل محمد في الدنيا قوتا (طب عن ابي صرمة) بكسر المهملة وسكون الراء الانصاري واسمه مالك بن قيس أو قيس بن صرمة ﴿اللهم اجعل فناء أمتي﴾ قال المناوي أمة الدعوة وقيل الاجابة (قتلا في سبيلك) أي في قتال أعدائك لاعلاء دينك (بالطعن) بالرماح (والطاعون) قال المناوي وخز أعدائهم من الجن أي اجعل فناء غالبهم بهذين أو باحدهما دعا لهم فاستجيب له في البعض أو أراد طائفة مخصوصة (حم طب عن ابي بردة) قال المناوي أخي أبي موسى (الاشعري) صححه الحاكم وأقروه ﴿اللهم اني اسألك رحمة من عندك تهدي بها قلبي﴾ خصه لانه محل العقل فباستقامته تستقيم سائر الاعضاء (وتجمع بها امري وتلم بها شعثي) أي تجمع بها ما تفرق من أمري (وتصلح بها غائبي) قال المناوي ما غاب عني أي باطني بكمال الايمان والاخلاق الحسان (وترفع بها شاهدي) أي ظاهري بالعمل الصالح (وتزكي بها عملي) أي تزيده وتنميه وتطهره من الرياء والسمعة (وتلهمني بها رشدي) قال المناوي تهديني بها الى ما يرضيك ويقربني اليك اه وقال الفقهاء الرشد صلاح الدين والمال والمعنى قريب أي متحد (وترد بها ألفتي) قال المناوي بضم الهمزة وتكسر أي أليفي أو مألوفي ما كنت آلفه (وتعصمني بها من كل سوء) أي تمنعني وتحفظني بأن تصرفني عنه وتصرفه عني (اللهم أعطني ايمانا ويقينا ليس بعده كفر ورحمة أنال بها شرف الدنيا والآخرة) وفي نسخة شرف كرامتك في الدنيا والآخرة أي علو القدر فيهما (اللهم اني اسألك الفوز في القضاء) أي الفوز باللطف فيه (ونزل الشهداء) بضم النون والزاي أي منزلتهم في الجنة أو درجتهم في القرب منك لانه محل المنعم عليهم وهو وان كان أعظم منزلة وأوفى وأنعم لكنه ذكره للتشريع (وعيش السعداء) أي الذين قدرت لهم السعادة الاخروية (والنصر على الاعداء)

(قوله وخذ منه بثاري) فيه اشارة الى جواز الدعاء على الظالم وان كان الاولى العفو (قوله حبب الموت) لان من أحب لقاء مولاه أحب الله تعالى لقاءه (قوله فناء أمتي الخ) المراد طائفة مخصوصة لا جميع الامة فلا ينافي الحديث الوارد بأنه صلى الله عليه وسلم لم يدع على أمته دعاء يستأصل جميعهم وتلك الطائفة المخصوصة أصحابه صلى الله عليه وسلم أي أسألك أن يكون موت أكثرهم بالجهاد لينالوا شهادة الدنيا والآخرة وبعضهم بالوخز أي الطعن من كفار الجن الذين هم أعداؤنا ككفار الانس لينالوا شهادة الآخرة (قوله غناي) أي غنى النفس لا غنى الترفه وكذا ما بعده (قوله مولاي) أي من بيني وبينه موالاة ومناصرة من جميع الاقارب والاصحاب (قوله عن أبي بردة) اسمه الحرث أو عمارة أو عامر سمع عليا وعائشة وولي قضاء الكوفة قاله المناوي (قوله رحمة من عندك) أي عظيمة كما أفاده التنكير قاله المناوي أيضا في كبيره (قوله من عندك) أي من غير سبب لان الرحمة العظيمة هي التي تأتي منه بطريق الفيض قال تعالى من لدنا علما (قوله وتلم بها شعثي) أي ما تفرق من أمري فهو بمعنى ما قبله لكنه غير معيب لكون الدعاء مقام خضوع وتذلل فينبغي فيه الاطناب (قوله غائبي) أي باطني بدليل المقابلة (قوله ألفتي) أي ترد علي كل ما فارقني من مألوفاتي التي فيها رضاك لا سيما الاعمال الصالحة اذا حصل لي عنها فتور أسألك أن تردها علي فالفتي مصدر بمعنى اسم المفعول أي مألوف (قوله وتعصمني الخ) طلب ذلك صلى الله عليه وسلم مع أنه ثابت له بالنص ويجاب بانه طلب ذلك اظهارا للعبودية الدالة على افتقار العبد الطالب من مولاه (قوله اعطني ايمانا ويقينا الخ) كذا في العزيزي ونسخة المناوي باسقاط ايمانا اه (قوله ليس بعده كفر) قال المناوي في كبيره فان القلب اذا تمكن منه نور اليقين انزاح عنه ظلام وغيم الريب اه (قوله شرف كرامتك) أي اكرامك لي في الدنيا بأن أقوم بحقوقك وحقوق العباد والآخرة بأن أنال النعيم الدائم (قوله في القضاء) في بمعنى الباء على حذف مضاف أي بلطف القضاء (قوله وعيش السعداء) أي حياة السعداء أو تبسط السعداء في الآخرة (قوله والنصر على الاعداء) أي قهرهم ليزول ظلمهم

عن الصاد (قوله أنزل بك) أي بساحة فضلك حاجتي أي جميع حاجاتي لانه مفرد مضاف (قوله فان قصر) بتشديد الصاد أي عجز أو بتخفيف الصاد المضموم وقد ضبط بالضبطين ولعلهما روايتان (قوله رأيي) المراد بالرأي ما يلج في الصدر مما يريده الانسان (قوله افتقرت) اشتد افتقاري كذا بخط الاجهوري وقوله فاسألك أي فبسبب ضعفي وافتقاري أطلب منك ياقاضي الخ من المناوي في كبيره (قوله ياقاضي الامور) يؤخذ منه اطلاق القاضي عليه تعالى (قوله كما تجير) أي تحجز بين البحور (قوله كما تجير بين البحور) كتب عليه الشيخ عبد البر الاجهوري مانصه أي تفصل بينها وتمنع أحدهما من الاختلاط بالآخر والبغي عليه اه قوت المهتدي للمؤلف اه بحروفه (قوله ٣٠٤ أوخير أنت معطيه الخ) أي من غير سابقة وعد له بخصوصه فلا يعد مع ما قبله تكرارا

أي الظفر بأعداء الدين (اللهم اني انزل بك حاجتي) بضم الهمزة أي أسألك قضاء ما احتاجه من أمر الدارين (وان قصر رأيي) قال المناوي بالتشديد أي عجز عن ادراك ماهو أنجح وأصلح (وضعف عملي) أي عبادتي عن بلوغ مراتب الكمال (افتقرت) في بلوغ ذلك (الى رحمتك فأسألك ياقاضي الامور وياشافي الصدور) أي القلوب من أمراضها كالحقد والحسد والكبر (كما تجير بين البحور) أي تفصل وتحجز وتمنع أحدهما من الاختلاط بالآخر مع الاتصال (ان تجيرني من عذاب السعير ومن دعوة الثبور) أي النداء بالهلاك (ومن فتنة القبور) أي عند سؤال الملكين منكر ونكير (اللهم ماقصر عنه رأيي ولم تبلغه نيتي ولم تبلغه مسألتي من خير وعدته أحدا من خلقك أو خير أنت معطيه أحدا من عبادك فاني ارغب اليك فيه) أي في حصوله منك لي (واسألك برحمتك يارب العالمين) أي زيادة على ذلك فان رحمتك لانهاية لسعتها (اللهم ياذا الحبل الشديد) قال المناوي بموحدة أي القرآن أو الدين وصفه بالشدة لانها من صفات الحبال والشدة في الدين الثبات والاستقامة وروى بمثناة تحتية وهو القوة (والامر الرشيد) أي السديد الموافق لغاية الصواب (اسألك الامن) أي من الفزع والاهوال (يوم الوعيد) أي يوم التهديد وهو يوم القيامة (والجنة يوم الخلود) أي خلود أهل الجنة في الجنة وأهل النار في النار (مع المقربين الشهود) أي الناظرين لربهم (الركع السجود) أي المكثرين للصلاة ذات الركوع والسجود في الدنيا (الموفين بالعهود) أي بما عاهدوا الله عليه (انك رحيم) أي موصوف بكمال الاحسان لدقائق النعم (ودود) أي شديد الحب لمن والاك (وانك تفعل ماتريد اللهم اجعلنا هادين) أي دالين الخلق على مايوصلهم الى الحق (مهتدين) أي الى اصابة الصواب قولا وعملا (غير ضالين) أي عن الحق (ولا مضلين) أي احدا من الخلق (سلما) بكسر فسكون أي صلحا (لاوليائك وعدوا لاعدائك نحب بحبك) أي بسبب حبنا لك (من احبك ونعادي بعداوتك) أي بسببها (من خالفك) تنازعه نعادي وعداوتك (اللهم هذا الدعاء) أي ما امكننا منه قد أتينا به (وعليك الاجابة) أي فضلا منك اذ ما على الاله شئ يجب (وهذا الجهد) بالضم أي الوسع والطاقة (وعليك التكلان) بالضم أي الاعتماد (اللهم اجعل لي نورا في قلبي ونورا في قبري ونورا بين يدي) أي بين أمامي (ونورا من خلفي) أي من ورائي (ونورا عن يميني ونورا عن شمالي

وقوله ارغب اليك فيه أي أطلب منك بجد واجتهاد قال المناوي قوله واسألك رحمتك كذا في العزيزي والذي في المناوي من رحمتك اه (قوله ياذا الحبل الشديد) أي السبب الموصل يسمى حبلا شديدا وفي رواية ياذا الحيل الشديد أي القوة وقد روي في لاحول ولاقوة الا بالله لاحيل الخ (قوله الموفين) بالتخفيف (قوله هادين) أي دالين على الحق مهتدين أي واصلين ومعلوم أنه لايتصف الشخص بكونه هاديا الا بعد اتصافه بكونه مهتديا ولم يوجد هنا ترتيب فحينئذ المعنى اجعلنا هادين بسبب كوننا مهتدين (قوله غير ضالين الخ) هو لازم لما قبله (قوله وعدوا لاعدائك) وفي رواية وحربا لاعدائك (قوله نحب بحبك) أي بسبب حبنا لك من أحبك فمن مفعول نحب ويحتمل أن من متعلق بحبك أي بسبب حبك من أحبك نحبه ويدل لهذا الاحتمال الثاني قوله صلى الله عليه وسلم بعد من خالفك فانه متعلق بعداوتك (قوله واجعل لي نورا) وفي رواية واجعلني نورا فهو صلى الله عليه وسلم صار نورا محضا ولذا لم يكن له ظل في الشمس وعبارة العزيزي بعد قوله اللهم أعظم لي نورا الى واجعل لي نورا قال المناوي عطف عام على خاص أي اجعل لي نورا شاملا للانوار المتقدمة وغيرها هذا ما رأيته في نسخ الجامع الصغير من جر ياء المتكلم باللام لكن رأيت في شرح البهجة الكبير لشيخ الاسلام زكريا الانصاري في الخصائص في باب النكاح مانصه وكان صلى الله عليه وسلم اذا مشى في الشمس أو القمر لايظهر له ظل ويشهد لذلك أنه صلى الله عليه وسلم سأل الله تعالى أن يجعل في جميع أعضائه وجهاته نورا وختم بقوله واجعلني نورا بنون الوقاية قبل

ونورا

ياء المتكلم اه بالرفع (قوله تعطف) أي اتصف بالعز وأصل التعطف جعل الرداء على المعاطف وهذا مستحيل عليه تعالى وعبارة العلقمي العطاف والمعطف الرداء وسمي عطافا لوقوعه على عطفي الرجل وهما ناحيتا عنقه والتعطف في حق الله تعالى مجاز يراد به الاتصاف كأن العز شمله شمول الرداء انتهت بحروفها وقال به أي وغلب به يقال فلان يقول بفلان أي يعظمه يغلب فمادة القول يتصرف منها ألفاظ لمعان متعددة كالقيلولة والاقالة من الذنب ٣٠٥ (قوله وتكرم به) أي باثر ذلك الوصف

وفورا من فوقي ونورا من تحتي ونورا في سمعي ونورا في بصري ونورا في شعري ونورا في بشري ونورا في لحمي ونورا في دمي ونورا في عظامي) أي يمضي على المذكورات كلها لان ابليس يأتي الانسان من هذه الاعضاء فيوسوس فدعا باثبات النور فيها ليدفع ظلمته (اللهم أعظم لي نورا وأعطني نورا واجعل لي نورا) قال المناوي عطف عام على خاص أي اجعل لي نورا شاملا للانوار المتقدمة وغيرها هكذا رأيته في نسخ الجامع الصغير من جر ياء المتكلم باللام لكن رأيت في شرح البهجة الكبير لشيخ الاسلام زكريا الانصاري في الخصائص في باب النكاح ما نصه وكان صلى الله عليه وسلم اذا مشى في الشمس أو القمر لا يظهر له ظل ويشهد لذلك أنه صلى الله عليه وسلم سأل الله تعالى أن يجعل في جميع أعضائه وجهاته نورا وختم بقوله واجعلني نورا بنون الوقاية قبل ياء المتكلم (سبحان الذي تعطف بالعز) أي تردى به بمعنى أنه اتصف بأن يغلب كل شيء ولا يغلبه شيء قال العلقمي والتعطف في حق الله مجاز يراد به الاتصاف كأن العز شمله شمول الرداء (وقال به) قال العلقمي أي أحبه واختصه لنفسه كما يقال فلان يقول بفلان أي بمحبته واختصاصه وقيل معناه حكم به فان القول يستعمل في معنى الحكم وقال الازهري معناه غلب به كل عزيز (سبحان الذي لبس المجد) أي ارتدى بالعظمة والكبرياء (وتكرم به) أي تفضل وأنعم على عباده (سبحان الذي لا ينبغي التسبيح الا له) أي لا ينبغي التنزيه المطلق الا لجلاله المقدس (سبحان ذي الفضل والنعم) جمع نعمة بمعنى الانعام (سبحان ذي المجد والكرم سبحان ذي الجلال والاكرام) قال المناوي الذي يجله الموحدون عن التشبيه بخلقه وعن أفعالهم والذي يقال له ما أجلك وأكرمك (ت ومحمد بن نصر) المروزي (ق) كتاب (الصلاة طب والبيهقي ق) كتاب (الدعوات عن ابن عباس) وفي أسانيدها مقال لكنها تعاضدت ﷺ (اللهم لا تكلني الى نفسي طرفة عين) أي لا تجعل أمري الى تدبيري قدر تحريك جفن وهو مبالغة في القلة (ولا تنزع مني صالح ما أعطيتني) قال المناوي قد علم أن ذلك لا يكون ولكنه أراد تحريك همم أمته الى الدعاء بذلك (البزار) في مسنده (عن ابن عمر) بن الخطاب وهو ضعيف لضعف ابراهيم بن يزيد ﷺ (اللهم اجعلني شكورا) أي كثير الشكر لك (واجعلني صبورا) قال المناوي أي لا أعاجل بالانتقام أو المراد الصبر العام وهو حبس النفس على ما تكره طلبا لمرضاة الله (واجعلني في عيني صغيرا وفي أعين الناس كبيرا) أي لا كون معظما بها ولا أحتقر أحدا من خلقك (البزار عن بريدة) بالتصغير ابن الحصيب واسناده حسن ﷺ (اللهم انك لست باله استحدثناه) أي طلبنا حدوثه أي تجدده بعد ان لم يكن (ولا برب ابتدعناه) أي اخترعناه لا على مثال سابق (ولا كان لنا قبلك من اله نلجأ اليه ونذرك) أي نتركك (ولا أعانك على خلقنا احد فنشركه فيك) أي في عبادتك والالتجاء

من الانعامات وقوله محمد بن نصر في الصلاة الخ زاد المناوي كلهم من حديث داود بن علي ابن عبد الله بن عباس عن أبيه عن جده وداود هذا عم المنصور وفي المدينة والكوفة السلاح حدث عنه الكبار كالثوري والاوزاعي ووثقه ابن حبان وغيره اه (قوله لا تكلني) أي لا تتركني هملا لاني لا أقدر على نفسي (قوله طرفة عين) أي مقدار تحرك جفن العين وهو كناية عن قلة الزمن (قوله صالح ما أعطيتني) من الايمان والتوفيق لان ذلك اذا نزع خلفه ضده (قوله شكورا) بأن أصرف جميع الخ (قوله صبورا) أي اذا ظلمت فاجعلني صابرا بأن لا انتقم وكذا اذا ضيقت علي في الرزق أو بمرض بأن لا يكون عندي ضجر لعلمي بأن الكل منك (قوله في عيني) أي اجعلني أرى نفسي حقيرا في نفس الامر ولا أرى غيري الاخير امني في الصلاح والعلم (قوله كبيرا) أي معظما لهم بامتثال أمري فطلب ذلك صلى الله عليه وسلم لما ينشأ عنه من العدل والامتثال لكن بشرط التواضع (قوله ولا برب ابتدعناه) أي اخترعناه على غير مثال سابق فهو أخص مما قبله لان الحدوث التجدد سواء كان على مثال سابق أو لا (قوله ولا كان لنا قبلك الخ) هو دليل لما قبله ولما نزهه صلى الله عليه وسلم عن صفات النقص تعالى ناسب أن يذكر صفات الكمال فقال تباركت

(قوله الفقير) المحتاج فهو أعم من البائس لانه الذى اشتدت ضرورته (قوله المستجير) أى بك من كل ضر (قوله المشفق) أى الكثير الخوف فهو أخص من الوجل لانه الخائف (قوله المسكين) بكسر الميم وفتحها لغة قليلة (قوله الضرير) اى المضطر كما فى رواية وقوله المضطر قال المناوى بين به أن العبد وان علت منزلته فهو دائم الاضطرار اذ حقيقته لا تعطى الا كذلك فانه ممكن وكل ممكن مضطر الى ممديمده اه (قوله من خضعت) أصل الخضوع التطامن والميل والمراد هنا الذلة أى من ذلت لك أى لاجلك أى لاجل الخوف منك رقبته أى ذاته وكذا الكلام فى لك فيما يأتى للتعليل على تقدير الخوف منك (قوله وذل) أى انقاد (قوله ورغم لك أنفه) أى التصق أنفه بالرغام أى التراب والمراد لازم ذلك وهو الخضوع ورغم بفتح الغين قال فى المختار ورغم فلان من باب قطع والحركات الثلاث فى راء المصدر الخ اذا لم يقدر على الانتصاف اه بحروفه (قوله شقيا) أى متعبا نفسه بسبب عدم الاجابة (قوله باخير الخ) فى معنى التعليل لما قبله (قوله ذات بيننا) أى الحالة والشأن الذى يحصل به اجتماع الكلمة (قوله وألف بين قلوبنا) أى اجعل بينها الايناس والمودة والتراحم لتثبت على الاسلام وتقوى على مقاومة أعدائك قاله المناوى (قوله سبل السلام) أى طريق الطاعة الموصل للجنة المسلم من كل آفة (قوله من الظلمات الخ) أى ظلمات المعاصى الى نور الطاعات (قوله وتب علينا) أى اصرف قلوبنا الى الطاعة فالتواب اذا وصف به المولى تعالى كان معناه الصارف لقلوب عباده عن المعاصى الى الطاعة واذا وصف به العبد به كان معناه كثير الخروج من الذنوب فهو يختلف معناه باعتبار ما يوصف به (قوله التواب) أى الرجاع بعباده الى مواطن النجاة بعدما سلط عليهم عدوهم بغوايته ليعرفوا فضله عليهم ثم أتبعه وصفا كالتعليل له فقال الرحيم الخ مناوى (قوله مثنين بها) أى عليها (قوله عن ابن مسعود) واسناده جيد كما فى المناوى ولم يتعرض له العلقمى (قوله اللهم اليك أشكو الخ) قاله صلى الله عليه وسلم لما رجع من الطائف بعد موت عمه أبى طالب فانه كان مانعا عنه كفار قريش فلما مات بالغوا فى أذيته صلى الله عليه وسلم وصاروا يرجمونه بالحجارة حتى أدموا رجليه فصار يجلس من شدة ذلك فيقيمونه من ابطيه ويرجمونه فلما اشتد عليه الحال دعا بذلك وأرسل الله تعالى له صلى الله عليه وسلم الملك الموكل بالجبال فقال ان شئت ان أطبق عليهم الاخشبين أى الجبلين المحيطين بهم فغلب عليه الحلم صلى الله عليه وسلم (قوله اليك) أى لا الى غيرك والشكوى

اليك (تباركت) أى تقدست (وتعاليت) أى تنزهت قال المناوى وكان نبى الله داود يدعو به (طب عن صهيب) بالتصغير وهو حديث ضعيف ۞ (اللهم انك تسمع كلامى وترى مكانى وتعلم سرى وعلانيتى) أى ما أخفى وما أظهر (لا يخفى عليك شئ من امرى وانا البائس) اى الذى اشتدت ضرورته (الفقير) أى المحتاج اليك فى جميع أحوالى (المستغيث المستجير) أى الطالب منك الامان من العذاب (الوجل المشفق) اى الخائف (المقر المعترف بذنبه أسألك مسئلة المسكين) أى الخاضع الضعيف (وابتهل اليك ابتهال المذنب) اى أتضرع اليك تضرع من أخجلته مقارفة الذنوب (الذليل) أى المستهان به (وادعوك دعاء الخائف الضرير) أى الى اجابة دعائه (من خضعت لك رقبته) أى نكس رأسه رضا بالتذلل والافتقار اليك (وفاضت لك عبرته) بفتح العين المهملة وسكون الموحدة البكاء أى سالت من شدة بكائه دموعه (وذل لك جسمه) أى انقاد لك بجميع أركانه الظاهرة والباطنة (ورغم لك أنفه) أى لصق بالتراب (اللهم لا تجعلنى بدعائك شقيا) أى خائبا (وكن بى رؤفا رحيما ياخير المسؤلين وياخير المعطين) أى ياخير من طلب منه ويا خير من أعطى (طب عن ابن عباس) واسناده ضعيف ۞ (اللهم اصلح ذات بيننا) أى الحالة التى يقع بها الاجتماع (والف بين قلوبنا واهدنا سبل السلام) أى دلنا على طريق السلامة من الآفات (ونجنا من الظلمات الى النور) قال المناوى أى انقذنا من ظلمات الدنيا الى نور الآخرة وقال البيضاوى فى تفسير قوله تعالى يخرجهم من الظلمات ظلمات الجهل واتباع الهوى وقبول الوساوس والشبه المؤدية الى الكفر الى النور أى الى الهدى الموصل الى الايمان (وجنبنا الفواحش ما ظهر منها وما بطن) أى ما نعلن وما نسر أو ما بالجوارح وما بالقلب أى بعدنا عن القبائح الظاهرة والباطنة (اللهم بارك لنا فى أسماعنا وابصارنا وقلوبنا وازواجنا وذرياتنا وتب علينا انك أنت التواب الرحيم) أى من شأنك قبول توبة التائبين توبة صحيحة بالندم والعزم على عدم العود والتفضل عليهم (واجعلنا شاكرين لنعمتك مثنين بها) أى نذكرك بالجميل (قائلين بها) أى مستمرين على قول ذلك مداومين عليه وفى نسخة قابلين لها (واتمها علينا) اى بدوام ذلك (طب ك عن ابن مسعود) واسناده جيد ۞ (اللهم اليك اشكو ضعف قوتى) قدم المعمول ليفيد الحصر أى اليك لا الى غيرك (وقلة حيلتى وهوانى على الناس) أى احتقارهم اياى واستهانتهم

الله تعالى لاتنافي الصبر قال المناوي فان الشكوى الى غيره لاتجدي اه (قوله الى عدو) أي من كفار قريش أو الطائف أو غيرهم (قوله يتجهمني) أي يلقاني بوجه عبوس وغلظة قال العزيزي بالتحتية فالفوقية المفتوحتين فالجيم والهاء المفتوحتين وتشديد الهاء قال العلقمي قال في النهاية الى عدو يتجهمني أي يلقاني بالغلظة والوجه الكريه اه قال الزمخشري وجه جهم غليظ وهو الكريه ويوصف به الاسد اه (قوله بنور وجهك الكريم) أي الشريف اه مناوي (قوله وصلح عليه أمر الدنيا) أي زال فسادها (قوله أن يحل) ويصح يحل وكل بمعنى ينزل لكن في المختار كاصله حل العذاب يحل بالكسر حلا

بي (يا أرحم الراحمين) أي ياموصوفا بكمال الاحسان (الى من تكلني) أي تفوض أمري (الى عدو يتجهمني) بالتحتية والفوقية المفتوحتين فالجيم والهاء المفتوحتين وتشديد الهاء قال العلقمي قال في النهاية الى عدو يتجهمني أي يلقاني بالغلظة والوجه الكريه (أم الى قريب ملكته أمري) قال المناوي أي جعلته متسلطا على ايذائي ولا أستطيع دفعه (ان لم تكن ساخطا علي) وفي رواية ان لم يكن بك سخط علي (فلا أبالي) أي بما تصنع أعدائي (غير أن عافيتك) أي السلامة من البلايا والمحن والمصائب (أوسع لي) فيه أن الدعاء بالعافية مطلوب محبوب (أعوذ بنور وجهك الكريم الذي أضاءت له السموات والارض وأشرقت له الظلمات) قال المناوي ببناء أشرقت للمفعول من أشرقت بالضوء تشرق اذا امتلأت به (وصلح عليه أمر الدنيا والآخرة) بفتح اللام وتضم أي استقام وانتظم (ان تحل علي غضبك) أي من أن تنزله بي أو توجبه علي (أو تنزل علي سخطك) أي غضبك فهو من عطف المرادف (ولك العتبى) بضم المهملة آخره ألف مقصورة (حتى ترضى) أي استرضيك حتى ترضى قال العلقمي قال في النهاية واستعتب طلب أن يرضى عنه (ولا حول ولا قوة الا بك) أي لاتحول عن فعل المعاصي ولا قوة على فعل الطاعات الا بتوفيقك قال المناوي وفيه أبلغ رد على الاستاذ ابن فورك حيث ذهب الى أن الولي لايجوز أن يعرف أنه ولي لانه يسلبه الخوف ويجلب له الامن فان الانبياء اذا كانوا أشد خوفا مع علمهم بنبوتهم فكيف بغيرهم اه فانظر ماوجه أخذ هذا من الحديث (طب عن عبد الله بن جعفر) ابن أبي طالب ۞ (اللهم واقية كواقية الوليد) أي المولود أي أسألك كلاءة وحفظا كحفظ الطفل المولود وأراد بالوليد موسى عليه الصلاة والسلام لقوله تعالى ألم نربك فينا وليدا أي كما وقيت موسى شر فرعون وهو في حجره فقني شر قومي وأنا بين أظهرهم (ع عن ابن عمر) بن الخطاب قال المناوي وفي اسناده مجهول ۞ (اللهم كما حسنت خلقي) بالفتح أي أوصافي الظاهرة (فحسن خلقي) بالضم أي أوصافي الباطنة (حم عن ابن مسعود) قال المناوي واسناده جيد جدا ۞ (اللهم احفظني بالاسلام قائما واحفظني بالاسلام قاعدا واحفظني بالاسلام راقدا) أي حال كوني قائما وقاعدا وراقدا يعني في جميع الحالات (ولا تشمت بي عدوا ولا حاسدا) أي لاتنزل بي بلية يفرح بها عدوي وحاسدي (اللهم اني أسألك من كل خير خزائنه بيدك وأعوذ بك من كل شر خزائنه بيدك) قال المناوي وفي رواية

أي وجب ويحل بالضم حلولا أي نزل وقرئ بهما قوله تعالى فيحل عليكم غضبي انظر المناوي (قوله ولك العتبى) أي طلب الرضا يقال أعتبه اذا طلب رضاه (قوله واقية) أي كلاءة وحفظا وقوله كواقية الوليد أي المولود أي أسألك كلاءة وحفظا كحفظ الطفل المولود أو أراد بالوليد موسى عليه السلام لقوله تعالى ألم نربك فينا وليدا أي كما وقيت موسى شر فرعون وهو في حجره فقني شر قومي وأنا بين أظهرهم اه عزيزي قال المناوي وفي هذا مالا يخفى من دوام افتقار المصطفى ودوام التجائه الى ربه ولا يتحقق بهذا الوصف الا عبد كوشف باطنه بصفاء المعرفة وأشرق صدره بنور اليقين وخلص قلبه الى بساط القرب وحلى سره بلذاذة المسامرة فبقيت نفسه بين هذه كلها أسيرة مأمورة اه (قوله كما حسنت)

وفي رواية كما أحسنت ويسن لكل من رأى وجهه في المرآة أن يقول ذلك لانه صلى الله عليه وسلم كان يقوله حينئذ وقوله فحسن خلقي أي أوصافي الباطنة التي هي مناط الكمال الاقوى على تحمل أعباء الخلق والتخلق بتحقيق العبودية والرضا بالقضاء ومشاهدة أوصاف الربوبية اه مناوي (قوله اللهم احفظني الخ) قاله صلى الله عليه وسلم لسيدنا عمر حين جاء يطلب منه صلى الله عليه وسلم وسق تمر فقال له صلى الله عليه وسلم هل أعلمك ماهو خير من ذلك فقال علمنيه وأعطني وسق التمر فأعطاه صلى الله عليه وسلم التمر وعلمه ذلك (قوله ولا تشمت) بالتخفيف (قوله خزائنه) مبتدأ خبره بيدك

بيديك في الموضعين واليد مجاز عن القدرة المتصرفة وتثنيتها باعتبار التصرف في العالمين (ك عن ابن مسعود ﷺ اللهم انى اسألك موجبات رحمتك) اى مقتضياتها بوعدك فانه لا يجوز الخلف فيه والا فالحق سبحانه وتعالى لا يجب عليه شئ (وعزائم مغفرتك) اى موجباتها يعنى اسألك أعمالا اعزم تهب بها لى مغفرتك (والسلامة من كل اثم) قال العلقمى قال شيخنا قال العراقى فيه جواز سؤال العصمة من كل الذنوب وقد انكر بعضهم جواز ذلك اذ العصمة انما هى للانبياء والملائكة قال والجواب أنها فى حق الانبياء واجبة وفى حق غيرهم جائزة وسؤال الجائز جائز الا أن الادب سؤال الحفظ فى حقنا لا العصمة وقد يكون هذا هو المراد هنا (والغنيمة من كل بر) بكسر الباء الموحدة أى طاعة وخير (والفوز بالجنة والنجاة من النار) ذكره تعليما للامة لا منه لانه متيقن الفوز والنجاة (ك عن ابن مسعود) قال المناوى ووهم من قال أبى مسعود ﷺ (اللهم امتعنى بسمعى وبصرى حتى تجعلهما الوارث منى) أى أبقهما صحيحين سليمين الى ان اموت (وعافنى فى دينى وفى جسدى وانصرنى على من ظلمنى) قال المناوى من أعدائك (حتى ترينى فيه ثارى) أن تهلكه (اللهم انى اسلمت نفسى) اى ذاتى (اليك) اى جعلت ذاتى طائعة لحكمك منقادة لامرك (وفوضت امرى اليك) قال العلقمى قال فى النهاية اى رددته يقال فوضت اليه الامر تفويضا اذا رده اليه وجعله الحاكم فيه وفى قوله وفوضت اشارة الى أن اموره الخارجة والداخلة مفوضة اليه لا مدبر لها غيره (والجأت ظهرى اليك) اى بعد تفويض امورى التى انا مفتقر اليها وبها معاشى وعليها مدار أمرى أسندت ظهرى اليك مما يضرنى ويؤذينى من الاسباب الداخلة والخارجة وخص الظهر لان العادة جرت أن الانسان يعتمد بظهره الى ما يستند اليه (وخليت وجهى اليك) بخاء معجمة ومثناة تحتية أى فرغت قصدى من الشرك والنفاق وتبرأت منهما وعقدت قلبى على الايمان (لا ملجأ) بالهمزة وقد تترك للازدواج (ولا منجى) هذا مقصور لا غير ولا يهمز الا بقصد المناسبة للاول أى لا مهرب ولا مخلص (منك الا اليك آمنت برسولك الذى ارسلت) قال المناوى يعنى نفسه صلى الله عليه وسلم أو المراد كل رسول أرسلت أو هو تعليم لامته (وبكتابك الذى انزلت) يعنى القرآن أو كل كتاب سبق (ك عن على) أمير المؤمنين وقال صحيح وأقروه ﷺ (اللهم انى اعوذ بك من العجز) بسكون الجيم هو عدم القدرة على الخير وقيل ترك ما يجب فعله والتسويف به وقال المناوى سلب القوة وتخلف التوفيق (والكسل) أى التثاقل والتراخى عما لا ينبغى التثاقل عنه ويكون ذلك لعدم انبعاث النفس للخير وقلة الرغبة فيه مع امكانه وقيل هو من الفتور والتوانى (والجبن) اى الضعف عن تعاطى القتال خوفا على المهجة (والبخل) هو فى الشرع منع الواجب وفى اللغة منع السائل المحتاج عما يفضل عن الحاجة (والهرم) أى كبر السن المؤدى الى سقوط القوى وذهاب العقل وتخبط الرأى وقال العلقمى قال شيخنا هو الرد الى أرذل العمر لما فيه من اختلال العقل والحواس والضبط والفهم وتشويه بعض المنظر والعجز عن كثير من الطاعات والتساهل فى بعضها

(والقسوة)

(قوله موجبات) أى أسبابها اى كل قول وفعل مقتض للرحمة ليترتب عليها المسببات فليس المراد بالموجبات الواجبات اذ لا يجب عليه تعالى شئ وموجبات جمع موجبة وهى الكلمة التى أوجبت لقائلها الرحمة أى مقتضياتها الخ مناوى وعزائم جمع عزيمة قال الراغب العزيمة عقد القلب على امضاء الامر اه (قوله وعزائم) اى الاسباب المؤكدة المقتضية لمغفرتك (قوله أمتعنى) أى اجعلنى متمتعا بنفع سمعى وبصرى بأن تبقيهما مدة حياتى حتى يكونا كالوارث الذى يبقى بعد موت مورثه (قوله ترينى فيه ثارى) أى هلاكه فان الثار هو الهلاك (قوله أمرى) أى سائر أمورى الظاهرة والباطنة لانه مفرد مضاف وهو قريب فى المعنى مما قبله (قوله وألجأت) اى أسندت ظهرى اليك والمراد لازم ذلك من الراحة فان من أسند الى جدار مثلا ارتاح (قوله وجهى) اى وجهتى وقصدى اى فرغت قصدى اليك (قوله برسولك) يحتمل أن المراد نفسه فان كل رسول يجب عليه أن يصدق بانه مرسل من عند الله تعالى والاولى العموم أى كل رسول وكذا الكتاب يحتمل أن المراد القرآن والاولى العموم أى كل كتاب أنزلته (قوله من العجز) أى سلب القدرة عن الاتيان بالاعمال الصالحة والكسل أى الفتور والتوانى عن الاعمال الصالحة مع القدرة عليها (قوله والجبن) أى أعوذ بك من سلب الشجاعة بان أتصف بالخوف من الموت فأحجم عن قتال الاعداء هذا هو الجبن (قوله والبخل) هو فى الشرع منع الواجب وفى اللغة منع السائل المحتاج عما يفضل عن الحاجة اه عزيزى قال العلقمى وقيل البخل ضد الكرم اه (قوله والهرم) أى

الكبر المؤدي الى ترك الاعمال الصالحة والتخبط في العقل (قوله والغفلة) اي غيبة الشيء عن الحفظ (قوله والقلة) اي قلة المال بحيث لا يكفي العيال او المراد قلة الناصرين لي او المراد قلة الاعمال الصالحة ولا مانع من ارادة كل (قوله والمسكنة) اي قلة المال مع سوء الحال اي قلة المال مع الصبر فممدوح (قوله من الفقر) اي فقر القلب او قلة المال مع عدم الصبر واشار بذكر الكفر بعده الى انه قد يترتب عليه (قوله والشقاق) اي التخاصم المؤدي الى أن يصير كل من المتخاصمين في شق أي جهة متباعدين فيؤدي الى عدم الالفة (قوله والسمعة) هي اعلام بالعبادة بعد فعلها ليقال بصلاحه والرياء فعل العبادة والناس يطلعون ليقولوا بصلاحه (قوله وسيئ الاسقام) من اضافة الصفة للموصوف وهو من عطف العام قال المناوي وسيئ الاسقام أي الامراض الفاحشة الرديئة المؤدية الى فرار الحميم وقلة الانيس اه (قوله من علم لا ينفع) لكونه صحبه رياء او سمعة او لكونه علما غير شرعي كعلم الفلاسفة (قوله (قوله لا يخشع) اي لا يتواضع ولا يرق لقساوته (قوله لا يسمع) اي لا يقبل والافكل دعاء مسموع فاراد لازم عدم السمع (قوله لا تشبع) اي بان تطلب الزيادة في الدنيا الى غاية (قوله الجوع) حقيقته أنه الالم الحاصل من خلو المعدة من المأكول ولا ينافي هذا قول أهل السلوك ينبغي للسالك أن يربي نفسه بالجوع وحدث جوعوا تصحوا لان هذا محمول على عدم الانهماك على المأكول بان يقتصر على الشبع الشرعي (قوله ايضا ومن الجوع) هذا يخالف لما عليه أهل الطريق فان الجوع مطلوب لرياضة النفس ويجاب بان المستعاذ منه هو الذي ليس فيه مصلحة شرعية او يضر بالجسد (قوله فانه بئس الضجيع) اي المضاجع لي في فراشي استعاذ منه لانه يمنع استراحة البدن ويحلل المواد المحمودة بلا بدل ويشوش الدماغ ويورث الوسواس ويضعف البدن عن القيام بوظائف العبادات وقال بعضهم المراد به الجوع الصادق وله علامات منها أن لا تطلب النفس الادم بل تأكل الخبز

(والقسوة) أي غلظ القلب وصلابته (والغفلة) أي غيبة الشيء المهم عن البال وعدم تذكره (والذلة) بالكسر هي أن يكون ذليلا بحيث يستخفه الناس وينظرون اليه بعين الاحتقار (والقلة) بالكسر أي قلة المال بحيث لا يجد كفافا وفي نسخة شرح عليها المناوي والعيلة بدل القلة فانه قال في النهاية العائل الفقير وقد عال يعيل عيلة اذا افتقر وقال في المصباح العيلة بالفتح الفقر وهو مصدر عال يعيل من باب باع فهو عائل والجمع عالة وهي في تقدير فعلة مثل كافر وكفرة (والمسكنة) أي فقر النفس وقال المناوي سوء الحال مع قلة المال (وأعوذ بك من الفقر) أي فقر النفس وهو الشره وهو المقابل بقوله صلى الله عليه وسلم الغنى غنى النفس والمعنى بقولهم من عدم القناعة لم يفده المال غنى قال القاضي عياض وقد تكون استعاذته من فقر المال والمراد الفتنة من احتماله وقلة الرضا به ولهذا ورد من فتنة الفقر وقال زين العرب الفقر المستعاذ منه هو الفقر المدقع الذي يفضي بصاحبه الى كفران نعم الله تعالى ونسيان ذكره والمدقع هو الذي لا يصحبه خير ولا ورع فيوقع صاحبه فيما لا يليق ﴿فائدة﴾ المدقع بالدال والعين المهملتين بينهما قاف قال بعضهم الدقع سوء احتمال الفقر وفقر مدقع أي يلصق بالدقعاء وهي التراب قال في المصباح دقع يدقع من باب تعب لصق بالدقعاء ذلا وهي التراب وزان حمراء (والكفر) أي من جميع أنواعه (والفسوق والشقاق) أي مخالفة الحق بان يصير كل من المتنازعين في شق (والنفاق) أي الحقيقي أو المجازي (والسمعة) بضم السين وسكون الميم التنويه بالعمل ليسمعه الناس وقال ابن عبد السلام السمعة أن يخفي عمله لله ثم يحدث به الناس (والرياء) بكسر الراء وتخفيف التحتية والمد اظهار العبادة بقصد رؤية الناس لها ليحمدوا صاحبها وقال ابن عبد السلام الرياء أن تعمل لغير الله تعالى قال المناوي واستعاذته من هذه الخصال ابانة عن قبحها والزجر عنها (وأعوذ بك من الصمم) أي بطلان السمع أو ضعفه (والبكم) قال المناوي الخرس أو أن يولد لا ينطق ولا يسمع اه وقال العلقمي عن الازهري بكم يبكم من باب تعب فهو أبكم أي أخرس وقيل الاخرس الذي خلق ولا نطق له ولا يعقل الجواب (والجنون) أي زوال العقل (والجذام) وهو علة يحمر منها العضو ثم يسود ثم يتقطع ويتناثر وقال المناوي علة تسقط الشعر وتفتت اللحم وتجري الصديد منه (والبرص) وهو بياض شديد يبقع الجلد ويذهب دمويته (وسيئ الاسقام) من اضافة الصفة الى الموصوف أي الامراض الفاحشة الرديئة (ك والبيهقي في) كتاب (الدعاء عن انس) قال الحاكم صحيح وأقروه ﷺ (اللهم اني أعوذ بك من علم لا ينفع وقلب لا يخشع ودعاء لا يسمع ونفس لا تشبع) تقدم الكلام عليه في قوله اللهم اني أعوذ بك من قلب لا يخشع (ومن الجوع) أي الالم الذي ينال الحيوان من خلو المعدة (فانه بئس الضجيع) أي المضاجع لي في فراشي استعاذ منه لانه

وحده بقشره أي خبز كان فهو طالب خبزا بعينه أو طالب ادما فليس ذلك بجوع اى صادق وقيل علامة الجوع أن يبصق فلا يقع الذباب عليه لانه لم يبصق فيه دهنية ولا دسومة فيدل ذلك على خلو المعدة اه عزيزى (قوله ومن الخيانة) اى خيانة الغير كالخيانة في الوديعة وخيانة النفس كان لا تمتثل المأمورات والمنهيات (قوله البطانة) هى في الاصل الثوب الملاصق للجسد والجهة التى لا تلاصقه تسمى ظهارة فاستعيرت لكل شئ ملازم يقال بطانة الرجل أهله وعياله والمراد هنا الصفة الملازمة للشخص (قوله أرذل العمر) اى العمر الارذل اى الردىء بأن يسلب صفة التمييز فيعود كالطفل (قوله الدجال) واسمه صاف بن صياد وكنيته أبو يوسف وهو يهودى قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما بين خلق آدم الى قيام الساعة فتنة أعظم من الدجال أخرجه الحاكم عن هشام ابن عامر والدجال فعال بفتح أوله والتشديد من الدجل الخ علقمى (قوله وعذاب القبر) قال العلقمى العذاب اسم للعقوبة والمصدر التعذيب فهو مضاف الى الفاعل على طريق المجاز والاضافة من اضافة المظروف الى ظرفه فهو على تقدير أى أتعوذ من عذاب في القبر وفيه اثبات عقاب القبر فالايمان به واجب وأضيف العذاب الى القبر لانه الغالب والافكل ميت أراد الله تعذيبه أناله ما أراد به قبر أم لم يقبر ولو صلب أو غرق في البحر أو أكلته الدواب أو أحرق حتى صار رمادا أو ذرى في الريح وهو على الروح والبدن جميعا باتفاق أهل السنة وكذا القول في النعيم قال ابن القيم ثم عذاب القبر قسمان دائم وهو عذاب الكفار وبعض العصاة ومنقطع وهو عذاب من خفت جرائمهم من العصاة فانه يعذب بحسب جرمه ثم يرفع عنه بدعاء أو صدقة أو نحو ذلك وقال اليافعى في روض الرياحين بلغنا أن الموتى لا يعذبون ليلة الجمعة تشريفا لهذا الوقت قال ويحتمل اختصاص ذلك بعصاة المسلمين دون الكفار وعمم النسفى في بحر الكلام فقال ان الكافر يرفع العذاب عنه يوم الجمعة وليلتها الى وجميع شهر رمضان قال وأما المسلم العاصى فانه يعذب في قبره لكنه ينقطع عنه يوم الجمعة وليلتها ثم لا يعود اليه الى يوم القيامة وان مات ليلة الجمعة أو يوم الجمعة يكون له العذاب ساعة واحدة وضغطة القبر كذلك وينقطع عنه العذاب ولا يعود اليه الى يوم القيامة اه وهذا يدل على ان عصاة المسلمين لا يعذبون سوى جمعة واحدة أو دونها وانهم اذا وصلوا الى يوم الجمعة انقطع ثم لا يعود وهو يحتاج الى دليل وقال ابن القيم في البدائع نقلت من خط القاضى أبي يعلى في تعاليقه لابد من انقطاع عذاب القبر لانه من عذاب الدنيا والدنيا وما فيها منقطع فلابد أن يلحقهم الفناء والبلاء ولا يعرف مقدار مدة ذلك اه ويؤيد هذا ما أخرجه هناد بن السرى في الزهد عن مجاهد قال للكفار هجعة يجدون فيها طعم النوم حتى تقوم القيامة فاذا صيح بأهل القبور يقول الكافر ياويلنا من بعثنا من مرقدنا فيقول المؤمن الى جنبه هذا ما وعد الرحمن وصدق المرسلون وقوله وفتنة المحيا بفتح الميم أى ما يعرض للانسان مدة حياته من الافتتان بالدنيا والشهوات والجهالات وأعظمها والعياذ بالله تعالى أمر الخاتمة عند الموت قال المناوى أو هى الابتلاء مع فقد الصبر وقوله والممات قال العلقمى يجوز أن يراد بها الفتنة عند الموت أضيفت اليه لقربها منه

يمنع استراحة البدن ويحال المواد المحمودة بلا بدل ويشوش الدماغ ويورث الوسواس ويضعف البدن عن القيام بوظائف العبادات وقال بعضهم المراد به الجوع الصادق وله علامات منها أن لا تطلب النفس الادم بل تأكل الخبز وحده بشهوة أى خبز كان فهو طالب خبزا بعينه وطلب ادما فليس ذلك بجوع أى صادق وقيل علامة الجوع أن يبصق فلا يقع الذباب عليه لانه لم يبق فيه دهنية ولا دسومة فيدل ذلك على خلو المعدة (ومن الخيانة) قال المناوى مخالفة الحق بنقض العهد في السر قال العلقمى وقال بعضهم أصل الخيانة أن يؤتمن الرجل على شئ فلا يؤدى الامانة فيه قال أبو عبيد لا نراه خص به الامانة في أمانات الناس دون ما افترض الله على عباده وائتمنهم فانه قد سمى ذلك أمانة فقال تعالى يا أيها الذين آمنوا لا تخونوا الله والرسول وتخونوا أماناتكم فمن ضيع شيأ مما أمر الله به أو ارتكب شيأ مما نهى الله عنه فقد خان نفسه اذ جلب اليها الذم في الدنيا والعقاب في الآخرة (فانها بئست البطانة) قال العلقمى ضد الظهارة وأصلها في الثوب فاتسع فيما استبطن الرجل من أمره فيجعله بطانة حاله (ومن الكسل والبخل والجبن ومن الهرم وان أرد الى أرذل العمر) قال المناوى أى الهرم والخوف أو ضعف كالطفولية أو ذهاب العقل (ومن فتنة الدجال) اى محنته وامتحانه وهى أعظم فتن الدنيا والدجال فعال بالتشديد وهو من الدجل بمعنى التغطية لانه يغطى الحق بباطله وهذا سمى الكذاب دجالا (وعذاب القبر) قال العلقمى العذاب اسم للعقوبة والمصدر التعذيب فهو مضاف الى الفاعل على طريق المجاز أو الاضافة من اضافة المظروف الى ظرفه فهو على تقدير فى أى يتعوذ من عذاب في القبر وفيه اثبات عذاب القبر والايمان به واجب وأضيف العذاب

الى القبر لانه الغالب والا فكل ميت أراد الله تعذيبه أناله ما اراده به قبر أو لم يقبر ولو صلب أو غرق فى البحر أو أكلته الدواب أو حرق حتى صار رمادا أو ذرى فى الريح وهو على الروح والبدن جميعا باتفاق أهل السنة وكذا القول فى النعيم قال ابن القيم ثم عذاب القبر قسمان دائم وهو عذاب الكفار وبعض العصاة ومنقطع وهو عذاب من خفت جرائمهم من العصاة فانه يعذب بحسب جريمته ثم يرفع عنه وقد يرفع عنه بدعاء أو صدقة أو نحو ذلك وقال اليافعى فى روض الرياحين بلغنا أن الموتى لا يعذبون ليلة الجمعة تشريفا لهذا الوقت قال ويحتمل اختصاص ذلك بعصاة المؤمنين دون الكفار وعمم النسفى فى بحر الكلام فقال ان الكافر يرفع عنه العذاب يوم الجمعة وليلتها وجميع شهر رمضان ثم لا يعودوا اليه الى يوم القيامة وان مات ليلة الجمعة أو يوم الجمعة يكون له العذاب ساعة واحدة وضغطة القبر كذلك ثم ينقطع عنه العذاب ولا يعود اليه الى يوم القيامة اه وهذا يدل على أن عصاة المسلمين لا يعذبون سوى جمعة واحدة أو دونها وأنهم اذا وصلوا الى يوم الجمعة انقطع ثم لا يعود وهو يحتاج الى دليل ولا دليل لما قاله النسفى وقال ابن القيم فى البدائع نقلت من خط القاضى أبى يعلى فى تعاليقه لا بد من انقطاع عذاب القبر لانه من عذاب الدنيا والدنيا وما فيها منقطع فلا بد أن يلحقهم الفناء والبلى ولا يعرف مقدار مدة ذلك اه قلت ويؤيده هذا ما أخرجه هناد بن السرى فى الزهد عن مجاهد قال للكفار هجعة يجدون فيها طعم النوم حتى تقوم القيامة فاذا صيح بأهل القبور يقول الكافر ياويلنا من بعثنا من مرقدنا هذا فيقول المؤمن الى جنبه هذا ما وعد الرحمن وصدق المرسلون (ومن فتنة المحيا) بفتح الميم أى ما يعرض للانسان مدة حياته من الافتتان بالدنيا والشهوات والجهالات وأعظمها والعياذ بالله تعالى أمر الخاتمة عند الموت قال المناوى أوهى الابتلاء عند فقد الصبر (والممات) قال العلقمى يجوز أن يراد بها الفتنة عند الموت أضيفت اليه لقربها منه ويكون المراد بفتنة المحيا على هذا ما قبل ذلك ويجوز أن يراد بها فتنة القبر أى سؤال الملكين والمراد من شر ذلك والا فأصل السؤال واقع لا محالة فلا يدعى برفعه فيكون عذاب القبر مسببا عن ذلك والسبب غير المسبب وقيل أراد بفتنة المحيا الابتلاء مع زوال الصبر وبفتنة الممات السؤال فى القبر مع الحيرة (اللهم انا نسألك قلوبا أواهة) أى متضرعة أو كثيرة الدعاء أو البكاء (مخبتة) أى خاشعة مطيعة منقادة (منيبة) أى راجعة اليك بالتوبة قال العلقمى قال فى النهاية الانابة الرجوع الى الله بالتوبة يقال أناب ينوب انابة فهو منيب اذا أقبل ورجع (فى سبيلك) أى الطريق اليك (اللهم انا نسألك عزائم مغفرتك) قال المناوى حتى يستوى المذنب التائب والذى لم يذنب فى مآل الرحمة (ومنجيات امرك) أى ما ينجى من عقابك (والسلامة من كل اثم) أى ذنب (والغنيمة من كل بر) بكسر الموحدة أى خير وطاعة (والفوز بالجنة والنجاة من النار) وهذا ذكره للتشريع والتعليم (ك عن ابن مسعود ﷺ اللهم اجعل أوسع رزقك على عند كبر سنى وانقطاع عمرى) أى اشرافه على الانقطاع لان الآدمى حينئذ ضعيف القوى قليل الكد عاجز السعى (ك عن عائشة ﷺ اللهم انى اسألك العفة) هى بمعنى العفاف والعفاف هو التنزه عما لا يباح والكف عنه (والعافية فى دنياى ودينى واهلى ومالى) أى

ويكون المراد بفتنة المحيا على هذا ما قبل ذلك ويجوز أن يراد بها فتنة القبر أى سؤال الملكين والمراد من شر ذلك والا فأصل السؤال واقع لا محالة فلا يدعى برفعه فيكون عذاب القبر مسببا عن ذلك فالسبب غير المسبب وقيل أراد بفتنة المحيا الابتلاء مع زوال الصبر وبفتنة الممات السؤال فى القبر مع الحيرة اه عزيزى (قوله والممات) أى الفتنة الواقعة قرب الموت فهى فى الحياة فعطفها من عطف الخاص اهتماما بها (قوله أواهة) أى كثيرة الدعاء والتضرع لترتب عليه اظهار الاحتياج مخبتة أى متواضعة خاشعة منيبة أى راجعة اليك فطالب صلى الله عليه وسلم وصف قلبه بهذه الأوصاف الثلاثة (قوله عزائم) أى أسباب مغفرتك المؤكدة لان العزم التصميم وفى الاستعاذة من الفتن فى هذا الحديث رد على من روى حديثا لا تستعيذوا بالله من الفتن فان فيها حصاد المنافقين أى هلاكهم أى فالفتن فيها خير لكونها تهلك المنافقين وان أصابكم بعضها فهو حديث موضوع لا أصل له (قوله أوسع رزقك) أى أحدقه فى الرزق وهو ما يحصل به غذاء الابدان دون ما يحصل به غذاء الارواح بدليل قوله صلى الله عليه وسلم عند كبر سنى الخ فان الذى به غذاء الارواح يطلب فى كل وقت لا عند كبر السن فقط (قوله وانقطاع) أى قرب انقطاع عمرى اذ لا فائدة فيه عند الانقطاع بالفعل (قوله العفة) أى العفاف عن كل حرام ومكروه ولذة وشهوة وقوله واهلى ومالى من عطف الخاص لدخول ذلك فى الدنيا وقوله وأمن روعتى فى رواية روعاتى

السلامة من كل مكروه ﷺ (اللهم استر عورتى) قال المناوى عيوبى وخللى وتقصيرى وكل ما يستحيى من ظهوره (وآمن روعتى) قال العلقمى وفى رواية روعاتى قال شيخنا جمع روعة وهى المرة من الروع وهو الفزع (واحفظنى من بين يدى ومن خلفى وعن يمينى وعن شمالى ومن فوقى وأعوذ بك أن أغتال من تحتى) بالبناء للمفعول قال العلقمى قال فى النهاية أى أدهى من حيث لا أشعر يريد به الخسف (البزار) فى مسنده (عن ابن عباس ﷺ اللهم انى أسألك ايمانا يباشر قلبى) أى يلابسه ويخالطه (حتى اعلم انه) أى الشأن وفى نسخة ان (لا يصيبنى الا ما كتبت لى) قال المناوى أى قدرته علىّ فى العلم القديم الازلى أو فى اللوح المحفوظ (ورضنى من المعيشة بما قسمت لى) أى وأسألك أن ترزقنى رضا بما قسمته لى من الرزق (البزار عن ابن عمر) بن الخطاب ﷺ (اللهم ان ابراهيم كان عبدك وخليلك دعاك لاهل مكة بالبركة) أى بقوله وارزق أهله من الثمرات وقد فعل بنقل الطائف من الشام اليه وكان أقفر لا زرع به ولا ماء (وانا محمد عبدك ورسولك) قال المناوى لم يذكر الخلة لنفسه مع أنه خليل أيضا تواضعا ورعاية للادب مع أبيه (ادعوك لاهل المدينة) لفظ المدينة صار علما بالغلبة على طيبة فاذا اطلق انصرف اليها (ان تبارك لهم فى مدهم وصاعهم) أى فيما يكال بهما (مثل ما باركت لاهل مكة) مفعول مطلق أو حال (مع البركة بركتين) بركتين بدل من مثل ما بارك ومع البركة حال من بركتين لان نعت النكرة اذا تقدم عليها يصير حالا منها ويجوز أن يكون مع البركة بركتين مفعولين لفعل محذوف أى اللهم اجعل (ت عن على) أمير المؤمنين قال المناوى وكذا احمد عن أبى قتادة قال الهيتمى ورجاله رجال الصحيح ﷺ (اللهم ان ابراهيم حرم مكة فجعلها حراما) أى أظهر حرمتها بأمر الله تعالى (وانى حرمت المدينة) حراما (ما بين مأزميها) تثنية مأزم بهمزة بعد الميم وبكسر الزاى الجبل وقيل المضيق بين جبلين ثم بين حرمتها بقوله (ان لا يراق فيها دم) قال المناوى أن لا يقتل فيها آدمى معصوم بغير حق انتهى وفيه نظر (ولا يحمل فيها سلاح لقتال) قال المناوى أى عند فقد الاضطرار (ولا يخبط فيها شجرة) أى يسقط ورقها (الا لعلف) قال المناوى بسكون اللام ما تأكله الماشية (اللهم بارك لنا فى مدينتنا) أى كثر خيرها (اللهم بارك لنا فى صاعنا اللهم بارك لنا فى مدنا) أى فيما يكال بهما (اللهم اجعل مع البركة بركتين) أى ضاعف البركة فيها

(قوله وآمن روعتى) بتشديد الميم فى آمن كما ضبطه الاجهورى بخطه قال المناوى والروعة بفتح الراء انتهى (قوله اغتال) أى أدهى من تحتى بالخسف أو غيره وأشار صلى الله عليه وسلم بذلك الى استيعاب الجهات (قوله يباشر قلبى) أى يتخلل به ويعمه فان الايمان الذى ليس كذلك قد يساعده النفاق (قوله ورضنى من المعيشة) فى نسخة حل عليها المناوى ورضنى (قوله كان عبدك) أى فى غاية الذلة لك (قوله دعاك لاهل مكة) أى بكثرة الرزق لاهل مكة ولمكة أسماء كثيرة أفردت بالتأليف ومما ينفع صاحب الرعاف أن يكتب بدم رعافه على جبهته مكة وسط البلاد والله رؤف بالعباد فيشفى ويجوز كتب لفظ الجلالة بالنجس لاجل التداوى (قوله ورسولك) لم يقل وخليلك تأدبا مع أبيه من أن يشاركه فى وصف الخلة وان كان الواقع انه ارفع منه فى ذلك الوصف وبخط الشيخ عبد البر الاجهورى ما نصه ولم يقل وخليلك وان كان خليلا وأرفع من الخليل لانه خص بمقام المحبة لانه فى مقام التواضع اذ هو اللائق بمقام الدعاء وأيضا فراعى الادب مع أبيه ابراهيم صلى الله عليه وسلم انتهى بحروفه (قوله فى مدهم) أى مكيل مدهم وصاعهم بأن تبارك لهم فيه فيكفيهم أكثر من كفاية غيرهم (قوله مثل الخ) فسره بقوله صلى الله عليه وسلم مع البركة التى حصلت لهم بدعاء الخليل بركتين (قوله حرم مكة) أى أظهر حرمتها والا فهى محرمة من قبل فجعلها حراما أى محترمة لا يصاد صيدها الخ (قوله فجعلها حرما) كذا فى خط الشيخ عبد البر الاجهورى وبعض النسخ بألف بعد الراء وفى نسخة العزيزى فجعلها حرما بلا ألف وهو تفسير لما قبله على كل من النسختين (قوله حرمت المدينة) أى جعلتها محترمة لا يصاد الخ أى ابتدأت ذلك باذنه تعالى ولم يكن سابقا قبلى (والذى (قوله مأزميها) تثنية مأزم وهو الجبل وكتب الشيخ عبد البر ما نصه المأزم الطريق الضيق فى الجبال حيث يلتقى بعضها ببعض ويتسع ما وراءه والميم زائدة وكأنه من الأزم القوة والشدة وعبارة المحشى تثنية مأزم بهمزة بعد الميم وكسر الزاى الجبل وقيل المضيق بين الجبلين ونحوه انتهى بحروفه (قوله ان لا يراق الخ) أى لا يقتل فيها قتيل بغير حق كذا فى الشارح وفيه أن غيرها مثلها فى ذلك فالظاهر أن المراد لا يقتل فيها صيد (قوله ولا يحمل الخ) أى يحرم فيها وقوله ولا يخبط الخ أى يحرم ذلك (قوله اللهم بارك) أى زدها خيرا أى فى جميع ما يتعلق بها من حيوان وغيره ثم خص صلى الله عليه وسلم ما ذكره بعد (قوله فى مدنا) بأن كان المد فى غيرها يكفى اثنا ساقليلين فيكفى فيها كثيرين (قوله مع البركة) أى التى فى غيرها اجعل معها اثنين

(والذى نفسى بيده) أى روحى بقدرته وتصريفه (مامن المدينة شعب) بكسر الشين أى فرجة نافذة بين جبلين (ولا نقب) بفتح النون وسكون القاف هو طريق بين جبلين (الا وعليه ملكان) بفتح اللام (يحرسانها حتى تقدموا) أى يحرسان المدينة من العدو الى قدومكم (اليها) من سفركم قال المناوى وكان هذا القول حين كانوا مسافرين للغزو وبلغهم أن العدو يريد الهجوم او هجم عليها (م ش عن ابى سعيد) الخدرى ﷺ (اللهم انى اعوذبك من الكسل والهرم والمأثم والمغرم) بفتح الميم فيهما وكذا الراء والمثلثة وسكون الهمزة والغين المعجمة والمأثم ما يقتضى الاثم والمغرم قيل الدين فيما لا يحل أو فيما يحل لكن يعجز عن وفائه وهذا تعليم أو اظهار للعبودية والافتقار (ومن فتنة القبر وعذاب القبر) قال العلقمى فتنة القبر هى سؤال الملكين منكر ونكير والاحاديث صريحة فيه ولهذا يسمى ملكا السؤال الفتانين وما أحسن قول من قال فتنة القبر التحير فى جواب منكر ونكير وعلم من العطف أن عذاب القبر غير فتنة القبر فلا تكرار لان العذاب مرتب على الفتنة والسبب غير المسبب وهو ظاهر اذا فسرنا الفتنة بالتحير وقد يسئل ولا يتحير بأن يجيب على الوضع الصحيح و يحصل بعد السؤال التعذيب لنوع من التقصير فى بعض الاعمال كما فى مسئلة التقصير فى البول ونحو ذلك فتنبه لذلك (ومن فتنة النار) هى سؤال الخزنة على جهة التوبيخ واليه الاشارة بقوله تعالى كلما ألقى فيها فوج سألهم خزنتها ألم يأتكم نذير (وعذاب النار) أى احراقها بعد فتنتها (ومن شر فتنة الغنى) قال العلقمى قال زين العرب فتنة الغنى البطر والطغيان والتفاخر به وصرف المال فى المعاصى وأخذه من الحرام وأن لا يؤدى حقه وأن يتكبر به (واعوذبك من فتنة الفقر) أى حسد الاغنياء والطمع فى مالهم والتذلل لهم وعدم الرضا بالمقسوم (واعوذبك من فتنة المسيح الدجال) قال المناوى بحاء مهملة لكون احدى عينيه ممسوحة أو لمسح الخير منه أو لمسحه الارض أى يقطعها فى أمد قليل والدجال من الدجل وهو الخلط والكذب استعاذ منه مع كونه لا يدركه نشرا لخبره بين الامة لئلا يلتبس كفره على مدركه (اللهم اغسل عنى خطاياى) أى ذنوبى بفرضها او ذكره للتشريع والتعليم (بالماء والثلج والبرد) بفتح الراء جمع بينهما مبالغة فى التطهير لان ما غسل بالثلاثة أنقى مما غسل بالماء وحده فسأل ربه أن يطهره

فيكون فيها ثلاثة (قوله نفسى) أى ذاتى (قوله شعب) أى فضاء بين الجبلين يمكن منه السلوك والنقب معلوم وهو الطريق بين الجبلين كما قاله العلقمى وكتب العلقمى على قوله شعب بكسر الشين الفرجة النافذة بين جبلين انتهى وقال المناوى ولا نقب بكسر النون وسكون القاف طريق بين جبلين انتهى وقوله بكسر النون هو خلاف المشهور وضبطه الشيخ عبد البر الاجهورى فى نسخته بالقلم بفتح النون فانظره (قوله والمأثم) اى الاثم كبيرا أو صغيرا والمغرم كل ما فيه خسارة دينا أو دنيا ولذا سئل صلى الله عليه وسلم انك تكثر من الدعاء بعدم المغرم فقال ذلك اذا حدث كذب واذا وعد أخلف وهذا من الخسارة فى الدين وخسارة الدنيا كالخسارة فى التجارة والقرض مع عدم القدرة على الوفاء وبخط الاجهورى المغرم مصدر وضع موضع الاسم واريد به مغرم الذنوب والمعاصى وقيل المغرم كالغرم وهو الدين ويريد به ما استدين ٣١٣ فيما يكرهه الله أو فيما يجوز ثم عجز عن ادائه فاما دين احتاج اليه وهو قادر على أدائه فلا يستعاذ منه انتهى بحروفه (قوله وعذاب النار) عطف خاص وفتنة الغنى بأن لا يكون شاكرا وفتنة الفقر كالتذلل للاغنياء والسعى اليهم لاجل طلب الدنيا خصوصا اذا كانوا بخلاء فقد أراق ماء وجهه وهو أقوى من اراقة ماء المحيا أى الحياة وعذاب القبر من عطف اللازم على الملزوم خلافا للشارح لكن لازم أعم وعبارة العلقمى قال الغزالى فتنة الغنى هى الحرص على جمع المال وحبسه حتى يكسبه من غير حله و يمنعه من واجبات انفاقه وفتنة الفقر مراد به الفقر المدقع الذى لا يصحبه خير ولا ورع حتى يتورط صاحبه بسببه فيما لا يليق باهل الدين والمروءة ولا يبالى بسبب فاقته على أى حرام وثب ولا فى أى حالة وقيل المراد به فقر النفس الذى لا يرده ملك الدنيا بحذافيرها انتهت بحروفها

٤٠ عزى ل

وقوله المدقع قال العز عزى بالدال والعين المهملتين بينهما قاف قال بعضهم المدقع سوء احتمال الفقر وفقر مدقع أى ملصق بالدقعاء وهى التراب انتهى بحروفه (قوله من فتنة) أى مصيبة أو اختبار المسيح الدجال وذكر الدجال بعد المسيح لئلا يتوهم المسيح سيدنا عيسى عليه السلام وسمى الدجال مسيحا لانه ممسوح العين أى مساويه لخده (قوله اغسل) شبه الخطايا بالدنس الحسى الذى يتباعد عنه والغسل تخييل والماء والثلج الخ ترشيح باق على معناه أو مستعار لعمل البر المطهر من الدنس بجامع ازالة ما يكره فالمراد من الغسل المذكور المغفرة قال العلقمى قال الخطابى ذكر الثلج والبرد تأكيدا أو لانهما ماآن لم تمسهما الايدى ولم يمتهنهما الاستعمال قال ابن دقيق العيد عبر بذلك عن غاية المحو فان الثوب الذى يتكرر عليه ثلاثة أشياء منقية يكون فى غاية النقاء

التطهير الاعلى الموجب لجنة المأوى والمراد طهرنى منها بانواع مغفرتك قال العلقمى وحكمة العدول عن ذكر الماء الحار الى الثلج والبرد مع أن الحار فى العادة أبلغ ازالة للوسخ اشارة الى أن الثلج والبرد ماءان طاهران لم تمسهما الايدى ولم يمتهنهما الاستعمال فكان ذكرهما آكد فى هذا المقام أشار الى هذا الخطابى وقال الكرمانى وله توجيه آخر وهو انه جعل الخطايا بمنزلة النار لكونها تؤدى اليها فعبر عن اطفاء حرارتها بالغسل تأكيدا فى اطفائها وبالغ فيه باستعمال المبردات ترقيا عن الماء الى أبرد منه وهو الثلج ثم الى أبرد منه وهو البرد بدليل أنه قد يجمد و يصير جليدا بخلاف الثلج فانه يذوب (ونق قلبى) خصه لانه بمنزلة ملك الاعضاء واستقامتها باستقامته (من الخطايا) تأكيد للسابق ومجاز عن ازالة الذنوب ومحو أثرها (كما ينقى الثوب الابيض من الدنس) اى الوسخ ولما كان الدنس فى الثوب الابيض اظهر من غيره من الالوان وقع به التشبيه (وباعد بينى وبين خطاياى) اى أبعد وعبر بالمفاعلة مبالغة وكرر بين لان العطف على الضمير المجرور يعاد فيه الخافض (كما باعدت بين المشرق والمغرب) قال العلقمى المراد بالمباعدة محو ما حصل منها والعصمة عما سيأتى منها وهو مجاز لان حقيقة المباعدة انما هى فى الزمان والمكان وموقع التشبيه أن التقاء المشرق والمغرب يستحيل فكأنه أراد أن لا يبقى لها منه اقتراب بالكلية قال الكرمانى يحتمل أن يكون فى الدعوات الثلاث اشارة الى الازمنة الثلاثة والمباعدة للمستقبل والتنقية للحال والغسل للماضى (ق ت ن ه عن عائشة) ﷺ اللهم انى أسألك من الخير كله عاجله وآجله ما علمت منه وما لم أعلم وأعوذ بك من الشر كله عاجله وآجله ما علمت منه وما لم أعلم اللهم انى أسألك من خير ما سألك عبدك ونبيك وأعوذ بك من شر ما عاذ به عبدك ونبيك اللهم انى أسألك الجنة وما قرب اليها من قول أو عمل وأعوذ بك من النار وما قرب اليها من قول أو عمل وأسألك أن تجعل كل قضاء قضيته لى خيرا) قال المناوى هذا من جوامع الكلم وأحب الدعاء الى الله قال الحليمى وأعجله اجابة والقصد به طلب دوام شهود القلب أن كل واقع فهو خير وينشأ عنه الرضا فلا ينافى حديث عجبا للمؤمن لا يقضى الله له قضاء الا كان له خيرا اه (ه عن عائشة) قال العلقمى قال الدميرى رواه أحمد فى مسنده والبخارى فى الادب والحاكم فى المستدرك وقال صحيح الاسناد ﷺ (اللهم انى أسألك باسمك الطاهر الطيب المبارك الاحب اليك الذى اذا دعيت به أجبت واذا سئلت به أعطيت واذا استرحمت به رحمت واذا استفرجت به فرجت) قال المناوى وبوب عليه ابن ماجه باب اسم الله الاعظم (ه عن عائشة) ﷺ (اللهم من آمن بى وصدقنى وعلم أن ما جئت به هو الحق من عندك فاقلل ماله وولده) أى بحيث يكون ماله قدر كفايته ليفرغ لاعمال

الآخرة

انتهى (قوله ونق قلبى من الخطايا الخ) تأكيد لما سبق ومجاز عن ازالة الذنوب ومحو أثرها ولما كان الدنس فى الثوب الابيض أظهر من غيره من الالوان وقع به التشبيه قاله ابن دقيق العيد انتهى علقمى (قوله وباعد) أى بعد فالمفاعلة ليست مرادة وكذا كما باعدت وقوله وكذا كما باعدت أى كتبعيدك مناوى (قوله بين خطاياى) أعاد لفظ بين لقوله وعود خافض الخ ولم يعد فى المغرب بأن يقول وبين المغرب لان المعطوف عليه اسم ظاهر لا ضمير (قوله عبدك ونبيك) يعنى نفسه والقصد به طلب دوام شهود القلب انتهى بخطاج (قوله وما قرب اليها من قول أو عمل) عبارة المناوى وعمل وأسألك ان تجعل الخ باسقاط الالف واسقاط وأعوذ بك من النار وما قرب اليها من قول أو عمل لكن هذه الجملة ثابتة فى بعض نسخ المتن باسقاط الالف من أو عمل فيها وفى التى قبلها كذا بهامش العزيزى بنسخة الشيخ عبد السلام اللقانى (قوله كل قضاء الخ) بأن ترضينى به وتصبرنى عليه من خير أو شر (قوله الطاهر) أى المنزه عن كل نقص (قوله الطيب) أى الذى لا يقربه دنس (قوله الاحب اليك) أى أقربه الى الاجابة وان كانت أسماؤه تعالى كلها طاهرة طيبة محبوبة وهذا الحديث ترجم له بعض المحدثين بباب اسم الله الاعظم (قوله وصدقنى) عطف تفسير (قوله فاقلل ماله الخ) قيل يعارضه ما فى البخارى من أنه صلى الله عليه وسلم دعا لخادمه أنس بقوله اللهم أكثر ماله وولده وبارك له فيه وفى رواية وأطل عمره واغفر ذنبه قال شيخ شيوخنا وذلك لا ينافى الخير الاخروى وأن فضل التقلل من الدنيا يختلف باختلاف الاشخاص انتهى علقمى (قوله أيضا فاقلل ماله الخ) لان اكثار ذلك يشغل عن الله تعالى والقيام بحقوقه ولم يقل فاعدم ماله لانه تعذيب اذ لا بد للانسان من مال يكفيه وعياله ولم يقل واعدم ولده طلبا لابقاء الامة الى يوم القيامة ولا ينافى طلب الاقلال من ذلك طلبه صلى الله عليه وسلم لانس بكثرة المال والولد لان هذا فى حق المحجوب الذى يشغله ذلك عن الله تعالى وأنس رضى الله تعالى عنه مطهر مأمون من شغله بذلك عن الله تعالى وكذلك ما ورد من نحو نعم المال الصالح للرجل الصالح ونعمة الدنيا الخ محمول على من لم يشغله ذلك ولم يتأثر بزواله ولذا مكث الجنيد نحو ثلاثين سنة لم

يفعل ثم مات له ولد فرؤى منبسطا فقيل له لم فقال كيف لا أرضى بما رضي به مولاى وما ورد أن بعض الاكابر بكى عند فقد ولده فهو بكاء رحمة وشفقة لا بكاء أسف (قوله ويعجل له القضاء) أى الموت فهو عطف سبب على المسبب اذ الموت سبب في لقائه تعالى (قوله فأكثر ماله الخ) أى ليكون سببا لهلاكه لانه مستحق لذلك (قوله غيلان) بفتح الغين وهو ابن سلمة قال ابن حجر مختلف في صحبته (قوله في الامر) اى كل أمورى عند الموت وعند الصراط الخ (قوله عزيمة الرشد) العزيمة هي تصميم قلبي على حسن

الآخرة (ويحبب اليه لقاءك) أى يحبب اليه الموت للقائك (ويعجل له القضاء) أى الموت (ومن لم يؤمن بى ولم يصدقنى ولم يعلم ان ما جئت به هو الحق من عندك فأكثر ماله وولده وأطل عمره) قال العلقمى قيل يعارضه ما في البخارى من انه صلى الله عليه وسلم دعا لخادمه انس بقوله اللهم أكثر ماله وولده وبارك له فيه وفى رواية وأطل عمره واغفر ذنبه قال شيخ شيوخنا ان ذلك لا ينافى الخير الاخروى وان فضل التقلل من الدنيا يختلف باختلاف الاشخاص اه قال المناوى كما يفيده الخبر القدسى ان من عبادى من لا يصلحه الا الغنى الحديث وكان قياس دعائه بطول العمر فى الثانى دعاءه فى الاول بقصره لكنه تركه لان المؤمن كلما طال عمره وكثر عمله كان خيرا له (طب عن معاذ) بن جبل ويؤخذ من كلامه أنه حديث حسن لغيره (ه عن عمرو بن غيلان) بن سلمة (الثقفى ﷺ اللهم من آمن بك) اى صدق بوجودك ووحدانيتك اى انه لا اله غيرك (وشهد انى رسولك) أى الى الثقلين (فحبب اليه لقاءك) أى الموت للقائك (وسهل عليه قضاءك) فيتلقاه بقلب سليم وصدر مشروح (واقلل له من الدنيا) أى بحيث يكون الحاصل له منها بقدر كفايته (ومن لم يؤمن بك) ولم (يشهد انى رسولك فلا تحبب اليه لقاءك ولا تسهل عليه قضاءك وكثر له من الدنيا) وذلك يشغله عن أعمال الآخرة (طب عن فضالة) بفتح الفاء (ابن عبيد) قال المناوى ورجاله ثقات ﷺ (اللهم انى أسألك الثبات فى الامر) قال المناوى الدوام على الدين ولزوم الاستقامة (واسألك عزيمة الرشد) أى حسن التصرف فى الامر والاقامة عليه (واسألك شكر نعمتك) اى التوفيق لشكر انعامك (وحسن عبادتك) أى ايقاعها على الوجه الحسن وذلك باستيفاء شروطها وأركانها ومستحباتها (واسألك لسانا صادقا) أى محفوظا من الكذب (وقلبا سليما) اى من الحسد والحقد والكبر وفى نسخة حليما بدل سليما وعليها يدل ظاهر شرح المناوى فانه قال بحيث لا يقلق ولا يضطرب عند هيجان الغضب (واعوذ بك من شر ما تعلم واسألك من خير ما تعلم واستغفرك مما تعلم انك انت علام الغيوب) أى الاشياء الخفية (ت ن عن شداد بن اوس) قال المناوى قال العراقى منقطع وضعيف ﷺ (اللهم لك اسلمت وبك آمنت وعليك توكلت واليك انبت) أى رجعت واقبلت بهمتى (وبك خاصمت) أى دافعت من يريد مخاصمتى (اللهم انى اعوذ بعزتك) أى بقوة سلطانك (لا اله الا انت ان تضلنى) أى من أن تضلنى بعدم التوفيق للرشاد (انت الحى القيوم) أى الدائم القيام بتدبير الخلق (الذى لا يموت) قال المناوى بالاضافة للغائب للاكثر وفى رواية بلفظ الخطاب (والجن والانس يموتون) أى عند انقطاع آجالهم (م عن ابن عباس ﷺ اللهم لك الحمد كالذى نقول) أى كالذى نحمدك به من المحامد (وخيرا مما نقول) أى مما حمدت به نفسك والفعل مبدوء بالنون فى الموضعين (اللهم لك صلاتى ونسكى) أى عبادتى

تصرف فى أمور دينى (قوله صادقا) لان تعود اللسان للكذب سبب فى الهلاك (قوله ما تعلم) لم يقل من شر ما أعلم لانه قد يقع الشخص فى شر من حيث لا يشعر (قوله من خير ما تعلم) يحتمل أن من زائدة فى الاثبات أى أسألك خيرا تعلمه ويحتمل أنها تبعيضية أى أسألك بعض الخير الذى تعلمه ويكون من التواضع أى أنى لا أستحق الا بعض الخير فلا أطلب جميعه واحسن من ذلك انها للبيان والمبين محذوف أى أسألك شيأ هو خير ما تعلم (قوله علام الغيوب) أى عالم بواطن الامور كما تعلم ظواهرها (قوله لك أسلمت) أى انقيادى لك لا لغيرك وتصديقى لك الخ فأشار صلى الله عليه وسلم بالعطف الى الفرق بين حقيقة الاسلام والايمان (قوله خاصمت) أى أعدائى فى الدين أو الدنيا كأن يأخذوا مالى (قوله أن تضلنى) معمول أعوذ على اسقاط من والضلال يطلق على الهلاك وهو المراد هنا أى اعتصم بك من أن تهلكنى وجملة لا اله الا أنت معترضة (قوله والجن والانس يموتون) مفهومه ان الملائكة لا تموت وبه قال بعضهم تمسكا بهذا المفهوم ورد بأنه لا يعمل به مع قوله تعالى كل شئ هالك الا وجهه على أنه لو عمل بهذا المفهوم اقتضى ان الحيوانات لا تموت ولا قائل به (قوله كالذى نقول) أى الاوصاف التى نذكرها فى الفاظنا الثناء عليك ثابتة لك فى الواقع فما فى الظاهر مطابق لما فى الواقع وخيرا مما نقول لانه تعالى متصف بصفات كمال لا يحيط بها ما نحمده به (قوله ونسكى)

أوذ بأنحى فى الحج والعمرة (ومحياى ومماتى) قال المناوى أى لك مافيهما من جميع الاعمال والجمهور على فتح ياء محياى وسكون ياء مماتى ويجوز الفتح والسكون فيهما (واليك مآبى) أى مرجعى (ولك رب تراثى) بمثناة ومثلثة مايخلفه الانسان لورثته فبين أنه لايورث وأن مايخلفه صدقة لله تعالى (اللهم انى اعوذبك من عذاب القبر ووسوسة الصدر) أى حديث النفس بما لاينبغى (وشتات الامر) أى تفرقه وتشعبه (اللهم انى اسألك من خير ماتجىء به الرياح واعوذبك من شر ماتجىء به الريح) سأل الله خير المجموعة لانها تجىء بالرحمة وتعوذ به من شر المفردة لانها بالعذاب (ت هب عن على) أمير المؤمنين ﷺ (اللهم عافنى فى جسدى وعافنى فى بصرى واجعله الوارث منى) قال المناوى بأن يلازمنى البصر حتى عند الموت لزوم الوارث لمورثه (لااله الا الله الحليم الكريم سبحان الله رب العرش العظيم الحمد لله رب العالمين) لعله ذكره عقب دعائه اشارة الى أن من اتصف بكونه حليما كريما منزها عن النقائص مستحقا للوصف بالجميل لايخيب من سأله (ت ك عن عائشة) قال المناوى واسناده جيد ﷺ (اللهم اقسم لنا من خشيتك مايحول) الخشية هنا الخوف وقال بعضهم خوف مقترن بتعظيم أى اجعل لنا قسما ونصيبا يحول ويحجب ويمنع (بيننا وبين معاصيك ومن طاعتك ماتبلغنا به جنتك) أى مع شمولنا برحمتك وليست الطاعة وحدها مبلغة (ومن اليقين ماتهون) أى يسهل (علينا مصائب) وفى نسخة مصيبات (الدنيا) أى أرزقنا يقينا بك وبأن الامر بقضائك وقدرك وأن لايصيبنا الا ماكتبته علينا وأن ماقدرته لايخلو عن حكمة ومصلحة واستجلاب مثوبة (ومتعنا بأسماعنا وابصارنا وقوتنا ما احييتنا) أى مدة حياتنا (واجعله الوارث منا) الضمير راجع لما سبق من الاسماع والابصار والقوة وافراده وتذكيره على تأويلها بالمذكور والمعنى بوراثتها لزومها له عند موته لزوم الوارث له وقال زين العرب أراد بالسمع وعى مايسمع والعمل به وبالبصر الاعتبار بما يرى وهكذا فى سائر القوى المشار اليه بقوتنا وعلى هذا يستقيم قوله واجعله الوارث منا أى واجعل تمتعنا بأسماعنا وأخويها فى مرضاتك باقيا عنا مذكرا به بعد ما امتنا وتحقق دفع انه أراد الارث بعد فنائه وكيف يتصور فناء الشخص وبقاء بعضه اه والضمير مفعول أول والوارث مفعول ثان ومنا صلة له (واجعل ثارنا على من ظلمنا) أى مقصورا عليه ولاتجعلنا ممن تعدى فى طلب ثاره فأخذ به غير الجانى كما كان معهودا فى الجاهلية أو اجعل ادراك ثارنا على من ظلمنا فندرك به ثارنا (وانصرنا على من عادانا) أى ظفرنا عليه وانتقم منه (ولاتجعل مصيبتنا فى ديننا) أى لاتصبنا بما ينقص ديننا من أكل حرام واعتقاد سوء وفترة فى العبادة (ولاتجعل الدنيا أكبر همنا) لان ذلك سبب الهلاك قال العلقمى قال الطيبى فيه ان قليلا من الهم مما لابد منه من أمر المعاش مرخص فيه بل مستحب (ولا مبلغ علمنا) أى بحيث يكون جميع معلوماتنا الطرق المحصلة للدنيا (ولاتسلط علينا من لايرحمنا)

أى عبادتى فهو عطف عام أو المراد بالنحى فى الحج والعمرة فهو عطف مغاير (قوله ومحياى ومماتى) أى لك لا لغيرك الاعمال الواقعة فى حياتى أو المراد ذلك أى منك احيائى واماتتى أى بقدرتك أو المراد حفظى فى حياتى وبعد موتى لك (قوله تراثى) أى ارثى أى موروثى لك لا لغيرك لانه صلى الله عليه وسلم كبقية الانبياء لايورث فهو صدقة وقوله ولك تراثى كذا فى النسخة التى حل عليها المناوى وفى نسخة المتن ٣١٦ ولك رب تراثى الخ (قوله ووسوسة الصدر) أى حديث النفس بما لايليق كشرب الخمر الناشئ من القلب الواصل الى الصدر (قوله وشتات) أى تفريق أمورى لان ذلك يتعب القلب (قوله الرياح) جمعه وأفرد مابعده لان الرياح بالجمع فى الخير وبالافراد فى الشر كما يدل عليه تتبع القصص والآيات وهذا أغلبى (قوله فى جسدى) أى سلمنى فيه من المكاره مناوى (قوله لااله الا الله الحليم الخ) أى فمن كان متصفا بهذه الصفات قادر على اعطائى ماطلبت (قوله اقسم) أى اجعل لنا نصيبا من خشيتك وهو الخوف منه تعالى أو الخوف مع تعظيم (قوله به جنتك) أى متنعمين فيها بسبب تلك الطاعة والا فأصل الدخول بمحض الفضل والرحمة كما ورد لايدخل أحدكم الجنة بعمله الا ان تغمده الله برحمته (قوله ماتهون علينا مصيبات الدنيا) كموت الولد بأن يلاحظ أن المصيبة فى طيها رفع درجات وتكفير سيآت ويتيقن أنها بارادته تعالى فهذا شأن الكاملين (قوله واجعله) أى المذكور من السمع والبصر والقوة والضمير للتمتع المأخوذ من متعنا على حد اعدلوا هو أقرب (قوله ثارنا) أى الهلاك لاجلنا على من ظلمنا لا على غيره كما تصنع الجاهلية من قتل من قتل من قبيلتهم وان لم يكونوا أولياء الدم كما تصنع أهل صعيد مصر الآن (قوله اكبر همنا) اشار بأكبر الى أنه لابد من السعى فى طلب مالابد منه له ولعياله والمضر الانهماك (قوله ولا مبلغ علمنا) أى لاتجعل علمنا كله متعلقا بالطرق المحصلة للدنيا بل اجعل بعضه متعلقا بما لابد منه من تحصيلها وبقيته

قال

قال العلقمي قال الطيبي أي لا تجعلنا مغلوبين للظلمة والكفار ويحتمل أن يراد لا تجعل الظالمين علينا حاكمين فان الظالم لا يرحم الرعية ويحتمل من لا يرحمنا من ملائكة العذاب في القبور وفي النار (ت ك عن ابن عمر) بن الخطاب واسناده جيد ﷺ (اللهم انفعني بما علمتني وعلمني ما ينفعني وزدني علما) قال العلقمي قال الطيبي طلب أولا النفع بما رزق من العلم وهو العمل بمقتضاه ثم توخى علما زائدا عليه ليترقى منه الى عمل زائد على ذلك ثم قال رب زدني علما يشير الى طلب الزيادة في السير والسلوك الى أن يوصله الى مخدع الوصال فظهر من هذا ان العلم وسيلة الى العمل وهما متلازمان ومن ثم قيل ما أمر الله ورسوله بطلب الزيادة في شئ الا في العلم وهذا من جامع الدعاء الذي لا مطمع وراءه (الحمد لله على كل حال) من أحوال السراء والضراء (واعوذ بالله من حال اهل النار) في النار وغيرها (ت ه ك عن ابي هريرة) قال الترمذي غريب ﷺ (اللهم اجعلني اعظم شكرك) أي وفقني لاستكثاره والدوام على استحضاره (واكثر ذكرك) أي بالقلب واللسان والتفكر في مصنوعاتك (واتبع نصيحتك واحفظ وصيتك) أي بامتثال ما أمرت به واجتناب ما نهيت عنه والاكثار من فعل الخير (ت عن ابي هريرة) ﷺ (اللهم اني اسألك واتوجه اليك بنبيك محمد نبي الرحمة) أي المبعوث رحمة للعالمين (يا محمد اني توجهت بك الى ربي في حاجتي هذه لتقضى لي اللهم فشفعه في) سأل أولا أن يأذن الله لنبيه أن يشفع له ثم أقبل على النبي صلى الله عليه وسلم ملتمسا أن يشفع له ثم كر مقبلا على الله أن يقبل شفاعته قائلا فشفعه في وسببه أن رجلا ضرير البصر أتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال ادع الله أن يعافيني قال ان شئت دعوت لك وان شئت صبرت فهو خير لك قال فادعه فأمره أن يتوضأ فيحسن وضوءه ويصلي ركعتين ويدعو بهذا الدعاء فذكره قال عمر فوالله ما تفرقنا حتى دخل الرجل كأن لم يكن به ضرر (ت ه ك عن عثمان بن حنيف) قال الحاكم صحيح ﷺ (اللهم اني اعوذ بك من شر سمعي ومن شر بصري ومن شر لساني) قال العلقمي وسببه كما في الترمذي عن شتير بن شكل بن حميد قال أتيت النبي صلى الله عليه وسلم فقلت يا رسول الله علمني تعوذا أتعوذ به فقال قل اللهم فذكره وشتير بالشين المعجمة المضمومة والمثناة الفوقية المفتوحة والتحتية الساكنة مصغر وشكل بالشين المعجمة والكاف المفتوحة واللام قال ابن رسلان فيه الاستعاذة من شرور هذه الجوارح التي هي مأمور بحفظها كما قال والذين هم لاماناتهم وعهدهم راعون فالسمع أمانة والبصر أمانة واللسان أمانة وهو مسؤل عنها قال تعالى ان السمع والبصر والفؤاد كل أولئك كان عنه مسؤلا فمن لم يحفظها ويتعدى فيها الحدود عصى الله وخان الامانة وظلم نفسه فكل جارحة ذات شهوة لا يستطيع دفع أسرها الا بالالتجاء الى الله تعالى لكثرة شرها وآفاتها وللسان آفات كثيرة غالبها الكذب والغيبة والمماراة والمدح والمزاح (ومن شر قلبي) أي نفسي فالنفس مجمع الشهوات والمفاسد لحب الدنيا والرهبة من المخلوقين وخوف فوت الرزق والحسد والحقد وطلب العلو وغير ذلك ولا يستطيع الآدمي دفع شرها الا باعانة والالتجاء الى الله سبحانه وتعالى (ومن شر مني) أي من شر شدة الغلمة وسطوة الشبق الى الجماع حتى لا أقع في الزنا

بالدين وكان صلى الله عليه وسلم اذا قام من مجلسه دعا بذلك ولا يتركه حين قيامه من مجلسه الا نادرا (قوله على كل حال) حال السراء والضراء بأن يحمده تعالى لكونه لم ينزل به أشد من هذا البلاء الذي ينزل به (قوله من حال اهل النار) وهذا يلزم منه الاستعاذة من دخولها الان من دخلها لا بد أن يتصف بوصف من أوصاف أهلها من العذاب (قوله اعظم شكرك) أي أعتقد عظمة شكرك لا كثره أو اجعلني مكثرا شكرك باللسان وبالقلب (قوله يا محمد) يجوز امتثال ذلك لكن الاولى زيادة سيدنا مراعاة للادب (قوله حاجتي) مفرد مضاف وقوله توجهت بك أي استعنت بك كما في المناوي وقوله لتقضى لي أي ليقضيها لي بشفاعته قاله المناوي أيضا (قوله فشفعه) معطوف على ما قبله ولفظ اللهم معترض بين المعطوفين (قوله حنيف) بالتصغير وهو ابن واهب الانصاري الاولى المدني شهد أحدا وما بعدها ومسح سواد العراق وقسط وولي البصرة لعلي وكان من الاشراف قال ان رجلا ضريرا جاء الخ مناوي وعبارة العزيزي وسببه أن رجلا ضرير البصر أتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال ادع الله أن يعافيني قال ان شئت دعوت لك وان شئت صبرت فهو خير لك قال فادعه فأمره أن يتوضأ فيحسن وضوءه ويصلي ركعتين ويدعو بهذا الدعاء فذكره قال عمر فوالله ما تفرقنا حتى دخل الرجل كأن لم يكن به ضرر انتهى وقوله فهو خير لك يشير الى ما ورد من قوله صلى الله عليه وسلم قال الله اذا ابتليت عبدي بحبيبتيه ثم صبر عوضته الجنة قاله العلقمي (قوله ومن شر مني) أي من شر شهوتي المحركة لمني

(قوله عن شكل) له صحبة ولم يرو عنه غير ابنه شتير قال بعض المحدثين ولم يرو عنه صلى الله عليه وسلم غير هذا الحديث وبخط بعض الفضلاء شكل بن حميد العبسي له صحبة ولم يرو عنه الا ابنه قال البغوي ولا أعلم له غير هذا الحديث قال شكل قلت يا رسول الله علمني تعوذا أتعوذ به فأخذ بكفي ٣١٨ فذكره انتهى (قوله في سمعي) من ذكر الخاص بعد العام (قوله والفقر) ذكره بعد

والنظر الى ما لا يجوز (د ك عن شكل) بفتح المعجمة والكاف قال المناوي قال الترمذي حسن غريب ﷺ (اللهم عافني في بدني اللهم عافني في سمعي اللهم عافني في بصري) قال العلقمي قال ابن رسلان السمع يكون مصدر السمع ويكون اسما للجارحة والظاهر ان المراد بالسمع الاستماع وبالبصر الرؤية به فان الانتفاع بهما هو المقصود الاعظم بهما (اللهم اني أعوذ بك من الكفر والفقر) أي فقر النفس أو الفقر المحوج للسؤال (اللهم اني أعوذ بك من عذاب القبر لا اله الا انت) أي فلا يستعاذ من جميع المخاوف الا بك (د ك عن ابي بكرة) قال المناوي وضعفه النسائي ﷺ (اللهم اني اسألك عيشة نقية) أي زكية راضية مرضية (وميتة) بكسر الميم حالة الموت (سوية) بفتح فكسر فتشديد (ومردا) أي مرجعا الى الآخرة (غير مخز) قال المناوي بضم فسكون وفي رواية مخزي باثبات الياء المشددة أي غير مذل ولا موقع في بلاء (ولا فاضح) أي كاشف للمساوي والعيوب (البزار ك طب عن ابن عمر) بن الخطاب واسناد الطبراني جيد ﷺ (اللهم ان قلوبنا وجوارحنا بيدك) أي في تصرفك تقلبها كيف تشاء (لم تملكنا منها شيئا فاذ فعلت ذلك بهما فكن انت وليهما) أي متوليا حفظهما وتصريفهما في مرضاتك (حل عن جابر) ﷺ (اللهم اجعل لي في قلبي نورا وفي لساني نورا) قال المناوي نطقي والنور استعارة للعلم والهدى (وفي بصري نورا وفي سمعي نورا وعن يميني نورا وعن يساري نورا ومن فوقي نورا ومن تحتي نورا ومن امامي نورا ومن خلفي نورا) قال القرطبي هذه الانوار التي دعا بها رسول الله صلى الله عليه وسلم يمكن حملها على ظاهرها فيكون سأل الله ان يجعل له في كل عضو من أعضائه نورا يستضيء به يوم القيامة في تلك الظلم هو ومن تبعه أو من شاء الله تعالى منهم قال والاولى أن يقال هي مستعارة للعلم والهداية كما قال تعالى فهو على نور من ربه وقوله تعالى وجعلنا له نورا يمشي به في الناس ثم قال والتحقيق في معناه أن النور مظهر لما نسب اليه وهو يختلف بحسبه فنور السمع مظهر للمسموعات ونور البصر كاشف للمبصرات ونور القلب كاشف عن المعلومات ونور الجوارح ما يبدو عليها من أعمال الطاعات وقال النووي قال العلماء طلب النور في أعضائه وجسمه وتصرفاته وتقلباته وحالاته وجملته في جهاته الست حتى لا يزيغ شيء منها عنه (واجعل لي في نفسي نورا) من عطف العام على الخاص أي اجعل لي نورا شاملا للانوار السابقة ولغيرها وهذا منه صلى الله عليه وسلم دعاء بدوام ذلك لانه حاصل له أو هو تعليم لامته (واعظم لي نورا) قال المناوي أي أجزل لي من عطائك نورا عظيما لا يكتنه كنهه لأكون دائم السير والترقي في درجات المعارف (حم ق ن عن ابن عباس) ﷺ (اللهم اصلح لي ديني الذي هو عصمة امري) أي حافظ لجميع أموري قال تعالى واعتصموا بحبل الله جميعا أي بعهده وهو الدين (واصلح لي دنياي التي فيها معاشي) أي أصلحها باعطاء الكفاف فيما يحتاج اليه وكونه حلالا معينا على الطاعة (واصلح لي آخرتي) أي

الكفر اشارة الى أنه قد يترتب عليه (قوله عيشة نقية) أي طاهرة مرضية (قوله وميتة) أي هيئة موت سوية أي مستوية بأن لا يناله مشقة شديدة (قوله غير مخز) قال المناوي بضم فسكون وفي رواية مخزي باثبات الياء المشددة أي غير مذل ولا موقع في بلاء انتهى عزيزي وقوله مخزي على رواية التشديد تكون الميم مفتوحة وفي خط المصنف مخزي باثبات الياء وكتب عليها الداودي اسم فاعل يكتب بالياء في لغة (قوله فاذ فعلت) وفي رواية فان فعلت ذلك أي التصرف بهما ولم تملكنا الخ فكن الخ (قوله نورا) أي هداية والاولى ابقاؤه على حقيقته بأن يوجد تعالى له صلى الله عليه وسلم نورا حقيقيا يسعى فيه هو واتباعه (قوله وعن يساري نورا) خصهما بعن ايذانا بتجاوز الانوار عن قلبه وسمعه وبصره الى من عن يمينه وشماله من اتباعه انتهى مناوي (قوله واجعل لي في نفسي نورا) أي كل عضو مما

لم يشمله ما سبق فهو تعميم بعد تخصيص (قوله واعظم لي نورا) أي اجعل كل نور في كل عضو بالتوفيق
عظيما كيفه (قوله عصمة) أي حفظ أي حافظ امري أي جميع أموري لانه مفرد مضاف قال المناوي فان من فسد دينه فسدت أموره وخاب وخسر قال الطيبي هو من قوله تعالى واعتصموا بحبل الله جميعا أي بعهده وهو الدين انتهى (قوله دنياي) بأن ترزقني ما أحتاج من حلال (قوله آخرتي) بأن توفقني للاعمال الصالحة التي تنفعني في الآخرة

بالتوفيق لطاعتك (التي فيها معادي) أي ما أعود اليه يوم القيامة (واجعل الحياة زيادة لي في كل خير) أي اجعل عمري مصروفا فيما تحب وترضى وجنبني عما تكره (واجعل الموت راحة لي من كل شر) أي اجعل موتي سبب خلاصي من مشقة الدنيا والتخلص من غمومها قال الطيبي وهذا الدعاء من الجوامع (م عن ابي هريرة ﷺ اللهم اني اسألك الهدى) اي الهداية الى الصراط المستقيم صراط الذين أنعمت عليهم (والتقى) أي الخوف من الله والحذر من مخالفته (والعفاف) أي الصيانة عن مطامع الدنيا وقال النووي العفاف والعفة التنزه عما لا يباح والكف عنه (والغنى) أي غنى النفس والاستغناء عن الناس وعما في أيديهم (م ت ه عن ابن مسعود ﷺ اللهم استر عورتي) اي ما يسوءني اظهاره (وآمن روعتي) الروع والخوف والفزع الفاظ مترادفة معناها واحد أي اجعلني واثقا بك متوكلا عليك لا أخاف غيرك (واقض عني ديني) أي أعني على وفائه (طب عن خباب ﷺ اللهم اجعل حبك) أي حبي اياك (احب الاشياء الي واجعل خشيتك) اي خوفي منك (اخوف الاشياء عندي) اي مع حصول الرجاء والطمع في رحمتك (واقطع عني حاجات الدنيا بالشوق الى لقائك) قال المناوي أي امنعها وادفعها بسبب حصول التشوق الى النظر الى وجهك الكريم (واذا أقررت أعين أهل الدنيا من دنياهم) أي فرحتهم بما اعطيتهم منها (فاقرر عيني من عبادتك) اي فرحني بها وذلك لان المستبشر اذا بكى من كثرة السرور يخرج من عينيه ماء بارد والباكي حزنا يخرج من عينيه ماء سخن (حل عن الهيثم بن مالك الطائي) الشامي الاعمى ﷺ (اللهم اني اعوذ بك من شر الاعميين السيل والبعير الصؤول) وزن فعول من الصولة وهي الحملة والوثبة سماهما أعميين لما يصيب من يصيبانه من الحيرة في أمره وظاهر كلام المناوي أن السيل والبعير مرفوعان فانه قال قيل وما الاعميان قال السيل والبعير الصؤول ويجوز جرهما بدلا من الاعميين ونصبهما بتقدير اعني (طب عن عائشة بنت قدامة ﷺ اللهم اني اسألك الصحة) اي العافية من الامراض والعاهات (والعفة) قال المناوي عن كل محرم ومكروه ومخل بالمروءة (والامانة) اي حفظ ما ائتمنت عليه من حقوق الله تعالى وحقوق عباده (وحسن الخلق) اي مع الخلق بالصبر على أذاهم وكف الاذى عنهم والتلطف بهم (والرضا بالقدر) أي بما قدرته في الازل وهذا تعليم للامة (البزار طب عن ابن عمرو) بن العاص ﷺ (اللهم اني اعوذ بك من يوم السوء) قال المناوي القبح والفحش او يوم المصيبة أو نزول البلاء أو الغفلة بعد المعرفة (ومن ليلة السوء ومن ساعة السوء) كذلك (ومن صاحب السوء ومن جار السوء في دار المقامة) بضم الميم اي الاقامة فان الضرر فيها يدوم بخلاف السفر وتقدم

(قوله راحة لي) بأن تغفر لي ولذا غضب رسول الله صلى الله عليه وسلم حين سمع شخصا قال مات فلان فاستراح فقال له صلى الله عليه وسلم من أين لك أن ذلك كان مغفورا له (قوله الهدى) أي الوصول الى المقصود (قوله والعفاف) هو والتقى متقاربان لان معناهما الكف عن المنهيات والدعاء يطلب فيه الاتيان بكثرة الالفاظ ولو مترادفة لانه مقام الحاح (قوله استر عورتي) أي كل مستقبح مني من قول أو فعل أو العورة المعروفة (قوله وآمن روعتي) أي خوفي (قوله عن خباب) بن الارت الخزاعي التميمي من السابقين الاولين سبي في الجاهلية فبيع بمكة انتهى مناوي (قوله خباب) بالخاء المعجمة (قوله خشيتك) أي خوفي منك أو الخوف المقرون بتعظيم فان الخشية مطلق الخوف أو الخوف المقرون بتعظيم (قوله الى لقائك) أي المترتب عليه النظر لذاته تعالى الذي لا يساويه نعيم غيره (قوله أقررت) أي فرحت أهل الدنيا بسبب نظرهم لها باعينهم مع الغفلة عن العبادة (قوله الاعميين) أي من يشبه الاعميين بجامع أن كلا لا يهتدي الى طريق مخصوص بل يمشي أمامه كيف ما اتفق ففيه تجوز وذلك لان العمى فقد البصر عما من شأنه البصر والبعير والسيل ليسا كذلك فان عرف العمى بأنه فقد البصر مطلقا فلا تجوز (قوله الصؤول) أي كثير الصيالة والوثوب (قوله عن عائشة بنت قدامة) زاد المناوي بنت مظعون الجمحية وهو من حديث عبد الرحمن بن عثمان عن ابيه عن أمه المذكورة (قوله والامانة) اصلها عدم الخيانة في المال والمراد هنا الاعم (قوله من يوم السوء) أي اليوم الذي يقع فيه مني سوء وفحش أو الذي يحصل لي فيه ضرر في بدني أو مالي الخ أو الذي يحصل فيه غفلة بعد المعرفة ولا مانع من ارادة الكل (قوله صاحب) أي أصحاب السوء لانه مفرد مضاف بأن لا يرى منهم الا الاذى وصاحب فاعل وجمعه صحابة ولم ينقل جمع فاعل على فعالة الا هذا أي فهو من الجموع الشاذة أو هو اسم جمع (قوله جار السوء) هو الذي اذا رأى خيرا كتمه واذا رأى شرا أذاعه

(قوله وبمعافاتك من عقوبتك) ليس هذا الازما قبله لان المعافات في البدن للنفس مثل الرضا فهي موافقة لهوى النفس بخلاف رضاه تعالى فهو أمر معنوي قد لاتشعر به النفس (قوله واعوذبك) أي بذاتك منك أي

ان جار السوء هو الذي اذا رأى خيرا كتمه أو شرا أذاعه (طب عن عقبة بن عامر) ورجاله ثقات ﷺ (اللهم اني أعوذ برضاك من سخطك وبمعافاتك من عقوبتك) قال المناوي استعاذ بمعافاته بعد استعاذته برضاه لانه يحتمل أن يرضى عنه من جهة حقوقه ويعاقبه على حق غيره (وأعوذ بك منك) أي برحمتك من عقوبتك قال العلقمي قال الخطابي فيه معنى لطيف وذلك أنه استعاذ بالله وسأل أن يجيره برضاه من سخطه وبمعافاته من عقوبته والرضا والسخط ضدان متقابلان وكذلك المعافاة والعقوبة فلما صار الى ذكر مالا ضد له وهو الله تعالى استعاذ به منه لا غير ومعناه الاستغفار من التقصير في بلوغ الواجب في حق عبادته والثناء عليه اهـ وقال ذلك أي أعوذ بك منك ترقيا من الافعال الى منشئ الافعال مشاهدة للحق وغيبة عن الخلق وهذا محض المعرفة الذي لا يعبر عنه قول ولا يضبطه وصف (لا أحصي ثناء عليك) أي لا أطيقه في مقابلة نعمة واحدة وقيل لا أحيط به وقال مالك معناه لا أحصي نعمتك واحسانك والثناء بها عليك وان اجتهدت في الثناء عليك (أنت كما أثنيت على نفسك) بقوله تعالى فلله الحمد الآية وغير ذلك مما حمد به نفسه قاله اعترافا بالعجز عن تفصيل الثناء وأنه لا يقدر على بلوغ حقيقته ورد الثناء الى الجملة دون التفصيل والاحصاء والتعيين فوكل ذلك الى الله سبحانه وتعالى المحيط بكل شئ علما جملة وتفصيلا وكما أنه لا نهاية لصفاته لا نهاية للثناء عليه لان الثناء تابع للمثني عليه فكل ثناء أثنى به عليه وان كثر وطال وبولغ فيه فقدر الله أعظم وسلطانه أعز وصفاته أكبر وأكثر وفضله واحسانه أوسع وأسبغ وقال بعضهم ومعنى ذلك اعترافه بالعجز عند ما ظهر له من صفات جلاله وكماله وصمديته مما لا ينتهي الى عده ولا يوصل الى حده ولا يحصيه عقل ولا يحيط به فكر وعند الانتهاء الى هذا المقام انتهت معرفة الانام ولذلك قال الصديق العجز عن درك الادراك ادراك وفي هذا الحديث دليل لاهل السنة على جواز اضافة الشر الى الله تعالى كما يضاف اليه الخير لقوله أعوذ برضاك من سخطك وبمعافاتك من عقوبتك وعند الشافعية أحسن الثناء على الله تعالى لا أحصي ثناء عليك أنت كما أثنيت على نفسك فلو حلف ليثنين على الله أحسن الثناء فطريق البر أن يقول ذلك لان أحسن الثناء ثناء الله على نفسه أبلغ الثناء وأحسنه وأما مجامع الحمد وأجله فالحمد لله حمدا يوافي نعمه أي يلاقيها فتحصل معه ويكافئ مزيده أي يساويه فيقوم بشكر ما زاد من النعم فلو حلف ليحمدن الله بمجامع الحمد أو بأجل التحاميد فطريقه أن يقول ذلك يقال ان جبريل عليه السلام قاله لآدم عليه الصلاة والسلام وقال قد علمتك مجامع الحمد (م ٤ عن عائشة) ﷺ (اللهم لك الحمد شكرا) أي على نعمائك التي لا تتناهى (ولك المن فضلا) أي زيادة قال المناوي وذا قاله لما بعث بعثا وقال ان سلمهم الله فلله على شكر فسلموا وغنموا (طب ك عن كعب بن عجرة) وهو حديث ضعيف ﷺ (اللهم اني أسألك التوفيق لمحابك) أي لما تحبه وترضاه (من الاعمال وصدق التوكل عليك وحسن الظن بك) أي يقينا جازما يكون سببا لحسن الظن بك (حل عن الاوزاعي مرسلا الحكيم)

من آثار صفات الجلال من الانتقام فالمقام الأول مقام شهود الذات بصفات الكمال فطلب منه تعالى رضاه الذي هو أثر صفات الكمال المنجي من أثر صفات الجلال والمقام الثاني وهو أرقى مقام شهود الذات مع الغيبوبة عن الصفات فلذا استغاث بالذات من اثر صفات الجلال فالاول استغاثة بالصفات أي صفات الكمال أي بطلب أثرها من الرضا المقتضي للنجاة من صفات الجلال والثاني استغاثة بالذات والمستغاث منه على كل هو أثر صفات الجلال (قوله عليك) أي على نعمة واحدة أي ان أردت أن أثني على مقابلة نعمة واحدة لم أطق فكيف أنت موصوف بالثناء الذي مثل ثنائك على نفسك ولو حلف أن يثني عليه تعالى أجل الثناء وأن يحمده تعالى أجل الحمد بر بقوله سبحانك لا أحصي الخ والحمد لله حمدا يوافي نعمه ويكافئ مزيده (قوله ولك المن) أي لك تعداد نعمك وذا قاله لما بعث بعثا من الانصار للغزو وسلموا وكان قال ان سلمهم الله تعالى فلله على ان أشكره أجل الشكر فقال له بعض الصحابة لما سلموا وغنموا وقد التزمت كذا فذكره   الترمذي

(قوله عجرة) بفتح فسكون كذا في المناوي وفيه ضم العين ايضا وهو المشهور في الفقه وهو مدني أنصاري كما قاله المناوي (قوله عن الاوزاعي) هو عبد الرحمن بن عمرو تابعي جليل كما قاله المناوي

(قوله افتح مسامع قلبي) أي أزل عنه الحجب المانعة من لذة الذكر فانه عقاب كبير ولذا كان بعض بني اسرائيل يعبد الله تعالى
كثيرا ثم حصل له اعراض فقال ذات يوم اللهم انى عصيتك فلم تعاقبنى فاوحى الله تعالى الى نبى هذا الزمان أن أخبره بانى
عاقبته بعقاب لم يشعر به بحجبه عن لذة العبادة (قوله أيضا مسامع قلبي) أى آذانه جمع مسمع كمنبر الاذن كما فى الصحاح مناوى
(قوله وعملا بكتابك) هو مرادف لطاعة رسولك ومرانه لا يضر فى مقام الدعاء وان كان متحدا فضلا عن الترادف (قوله فى ايمان)
فى بمعنى مع على حد ادخلوا فى أمم أو المراد أسألك سلامة فى نفس تصديقى من النقص (قوله فى حسن خلق) فى بمعنى مع (قوله
نجاحا) هو الوصول الى كل مطلوب محمود والفلاح هو الفوز ببغية مطلوبه من الخير وهذا التفسير يقتضى انهما مترادفان فان فسر
النجاح بتسهيل الامر وتيسيره والفلاح بما مر كان الفلاح مسببا عن النجاح (قوله وعافية) أى سلامة من البلاء (قوله ورضوانا)
بكسر الراء وضمها اسم مبالغة فى معنى الرحمة قاله المناوى (قوله بتقواك) ٣٢١ أى بسبب اتقائى ما يغضبك (قوله ولا
تشقنى بمعصيتك) فان
المعاصى بريد الكفر لان
كلما فعل الشخص معصية
اسود جزء من قلبه وانطفأ
بعض نور ايمانه فربما غلب
عليه وطفئ جميعه (قوله وخر
لى) أى اختر لى فى قضائك
أى مقضيك أى اختر لى خير
الامرين من مقضيك
وبارك لى فى قدرك بان
ترضينى به والرضا به بان
لا يحب تعجيل ما أخره تعالى
ولا تأخير ما عجله ولذا وقع
فى نفس القطب أبى الحسن
الشاذلى هل الخير له أن
يعتزل الناس أو يخالطهم
ويعلمهم ما يهديهم وأراد أن
يشاور من أرقى منه فالهم
الوصول الى شخص فى كهف
جبل فوصل اليه ليلا فمكث
٤١ جزء ل على بابه الى الصباح وسمعه يقول اللهم ان طائفة طلبوا منك تعطف قلوب الخلق عليهم فأعطيتهم وأنا أطلب
أن تبعدنى من خلقك وتبعدهم عنى فعلم أنه من الواصلين فدخل عليه فقال أبو الحسن ما حالك فقال انى فى عذاب لذة تسليم
القضاء كما أنت فى عذاب حيرة التدبير فى عاقبة أمرك فقال كيف تكون لذة تسليم القضاء عذابا فقال عذابه خوف أن
تشغلنى تلك اللذة عن مراقبة مولاى فحصل للشيخ أبى الحسن من هذا المجلس معارف وأنوار عظيمة (قوله غناى فى نفسى) فان
النفس المنهمكة لا تغتنى بل اذا طلبت مائة دينار مثلا وجاءتها توجهت الى جهات مصارف أخر كبنيان بيت وشراء أرقاء فتطلب
ألف دينار فاذا جاءها ذلك توجهت وهكذا (قوله وأقر) أى فرحنى بذلك (قوله فى الدنيا والآخرة) متعلق بكل من اليسر والمعافاة
وهى مفاعلة أى وفقنى للعفو عن غيرى ووفق غيرى للعفو عنى (قوله فانك) أى لانك عفو كريم فهو من طلب العفو بالدليل أى
انما طلبت منك العفو لانك الخ نظير ما قاله المفسرون فى قوله تعالى ما غرك بربك الكريم من انه من تلقين الخصم حجته أى لما
علم تعالى تقصير عبده وعجزه علمه تلقين حجته بأن يقول غرنى بك كرمك فيقول عفوت عنك

الترمذى (عن ابى هريرة) واسناده ضعيف ۞ (اللهم افتح مسامع قلبى لذكرك) أى لادرك
لذة ما نطق به كل لسان ذاكر (وارزقنى طاعتك وطاعة رسولك) أى بلزوم الاوامر
واجتناب المحظورات (وعملا بكتابك) قال المناوى القرآن أى العمل بما فيه من
الاحكام (طس عن على) وهو حديث ضعيف ۞ (اللهم انى اسألك صحة فى ايمانى) أى
صحة فى بدنى مع تمكن التصديق من قلبى (وايمانا فى حسن خلق) بالضم أى ايمانا
يصحبه حسن خلق (ونجاحا) أى حصولا للمطلوب (يتبعه فلاح) أى فوز بنعمة الدنيا والآخرة
(ورحمة منك) أى وأسألك رحمة منك (وعافية) من البلايا والمصائب (ومغفرة منك) أى
ستر العيوب (ورضوانا) أى منك عنى لأفوز بخير الدارين (طس ك عن ابى هريرة) قال
المناوى ورجاله ثقات ۞ (اللهم اجعلنى اخشاك حتى كانى أراك واسعدنى بتقواك ولا تشقنى
بمعصيتك) قاله مع عصمته اعترافا بالعجز وخضوعا لله وتواضعا لعزته وتعليما لامته (وخر لى فى
قضائك) أى اجعل لى خير الامرين فيه (وبارك لى فى قدرك حتى لا أحب تعجيل ما أخرت ولا
تأخير ما عجلت) اى لا ارضى بقضائك (واجعل غناى فى نفسى) أى لان غنى النفس هو المحمود
النافع بخلاف غنى المال (وامتعنى بسمعى وبصرى واجعلهما الوارث منى وانصرنى على من
ظلمنى وأرنى فيه ثأرى واقر بذلك عينى) أى فرحنى بالظفر عليه (طس عن ابى هريرة) وهو
حديث ضعيف ۞ (اللهم الطف بى فى تيسير كل عسير) اى تسهيل كل صعب شديد (فان تيسير
كل عسير عليك يسير) اى لا يعسر عليك شئ (واسألك اليسر) اى سهولة الامور وحسن انقيادها
(والمعافاة فى الدنيا والآخرة) بأن تصرف أذى الناس عنى وتصرف أذاى عنهم (طس عن ابى
هريرة ۞ اللهم اعف عنى فانك عفو كريم) اى كثير العفو والكرم (طس عن ابى سعيد
الخدرى) وهو حديث ضعيف ۞ (اللهم طهر قلبى من النفاق) اى من اظهار خلاف ما فى الباطن

وذا وما بعده قاله تعليما لامته والا فهو معصوم من ذلك كله (وعملي من الرياء) بمثناة تحتية أي حب اطلاع الناس على عملي (ولساني من الكذب) أي ونحوه من الغيبة والنميمة (وعيني من الخيانة) أي النظر الى ما لا يجوز (فانك تعلم خائنة الاعين) أي الرمز بها أو مسارقة النظر أو هو من اضافة الصفة الى الموصوف أي الاعين الخائنة (وما تخفي الصدور) أي الوسوسة أو ما يضمر من امانة وخيانة (الحكيم خط عن ام معبد الخزاعية) واسناده ضعيف ۞ (اللهم ارزقني عينين هطالتين تشفيان القلب بذروف الدموع) أي بسيلانها (من خشيتك قبل ان تكون الدموع دما والاضراس جمرا) أي من شدة العذاب وهذا تعليم للامة (ابن عساكر عن ابن عمر) بن الخطاب واسناده حسن ۞ (اللهم عافني في قدرتك) أي بقدرتك او فيما قضيته علي (وادخلني في رحمتك) وفي نسخة في جنتك أي ابتداء من غير سبق عذاب والا فكل من مات على الاسلام لا بد له من دخولها وان طهر بالنار (واقض اجلي في طاعتك) أي اجعلني ملازما على طاعتك الى انقضاء أجلي (واختم لي بخير عملي) فان الاعمال بخواتيمها (واجعل ثوابه الجنة) يعني رفع الدرجات فيها والا فالدخول بالرحمة (ابن عساكر عن ابن عمر ۞ اللهم اغنني بالعلم) قال المناوي أي علم طريق الآخرة اذ ليس الغنى الا به وهو القطب وعليه المدار (وزيني بالحلم) أي اجعله زينة لي (وأكرمني بالتقوى) لاكون من أكرم الناس عليك ان أكرمكم عند الله اتقاكم (وجملني بالعافية) فانه لا جمال كجمالها (ابن النجار عن ابن عمر) بن الخطاب ۞ (اللهم حجة) أي أسألك حجة (لا رياء فيها ولا سمعة) بل تكون خالصة لوجهك مقربة الى حضرتك (ه عن انس ۞ اللهم اني اسألك من فضلك) أي سعة جودك (ورحمتك فانه لا يملكهما الا انت) أي لا يملك الفضل والرحمة أحد غيرك فانك مقدرهما ومرسلهما (طب عن ابن مسعود ۞ اللهم اني اعوذ بك من خليل ماكر) أي مظهر للمحبة والوداد وهو في

(قوله وعيني) بالتثنية والافراد مناوي (قوله من الخيانة) أي في الوفاء بالعهد فان الخيانة تطلق على ذلك كما تطلق على نقص المال وما تخفي الصدور أي القلوب الحالة في الصدور (قوله عن أم معبد) بنت خالد الخزاعية الكعبية من مكة التي نزل المصطفى صلى الله عليه وسلم في الهجرة بها مناوي (قوله ارزقني عينين الخ) أي ارزقني رقة القلب حتى ينشأ عنه هطل العينين الخ (قوله هطالتين) أي باكيتين ذرافتين بالدموع وقد هطل المطر يهطل اذا تتابع مناوي (قوله تشفيان القلب بذروف) أي بسيلان الدموع يقال ذرف يذرف ذرفا من باب طرب ووجد في بعض العبارات أنه من باب ضرب لكن المنقول الاول (قوله تشفيان) أي تداويان بذروف الدموع أي بسيلانها قال في الصحاح ذرف الدمع سال وذرفت عينه سال دمعها وقال الزمخشري سالت مذارف عينه أي مدامعها وسمعت من يقول رأيت دمعه يتذارف انتهى مناوي (قوله والاضراس) جمع ضرس مذكر والسن مؤنث (قوله في قدرتك) في بمعنى ٣٢٢ الباء أو المراد في أثر قدرتك وهو المقدور (قوله ابن عساكر عن ابن عمر) قال المناوي عن علي أمير المؤمنين ولم يتعرض لمرتبته كالشارح ولم يتعرض له العلقمي (قوله اغنني بالعلم) أي اجعل غناي بالعلم فمن لم يغتن بالعلم فهو ممقوت والمراد علم أهل الله المطهر للقلوب لا ضوأحكام الحيض والجنايات فان ذلك لا يطهر القلوب وان كان له شرف عظيم (قوله بالعافية) وهي تاج فوق رؤس الاصحاء لا يدركه الا المرضى (قوله اللهم الخ) قاله صلى الله عليه وسلم حين ضيف شخصا وأرسل يطلب شيأ من عند زوجاته يقري به الضيف فلم يجد عندهن شيأ أصلا كما هو شأن المقربين فتم دعاؤه صلى الله عليه وسلم حتى جاءه شاة مشوية فقال اللهم ان هذا من فضلك وأرجو حصول رحمتك في الآخرة فجعل الشاة أثر طلب الفضل وجعل أثر في طلب الرحمة مدخرا في الآخرة (قوله فانه ما) أي لا نهم الا يملكهما أي لا يتصف بهما الا أنت (قوله حجة لا رياء الخ) قاله صلى الله عليه وسلم حين كان حاجا على بعير عليه رحل رث وهو صلى الله عليه وسلم لابس لثياب لا تساوي أربعة دراهم تعليما لامته التباعد عن أسباب الرياء وأوله كما في ابن ماجه عن أنس قال حج النبي صلى الله عليه وسلم على رحل رث وقطيفة تساوي أربعة دراهم أو لا تساوي اربعة ثم قال اللهم فذكره والرحل الكور الذي يركب عليه والرث بالثاء المثلثة الخلق والقطيفة الكساء الذي له خمل كل هذا دليل على شدة تواضعه صلى الله عليه وسلم وتركه لزينة الدنيا ولهذا قال أصحابنا يستحب الحج على الرحل والقتب دون الهوادج الا ان يشق عليه لضعف ونحوه وأول من اتخذ المحامل في الاسلام الحجاج ابن يوسف وفيه يقول الشاعر

أول عبد أخرج المحاملا ❊ أخزاه ربي عاجلا وآجلا اه علقمي (قوله أعوذ بك) أي اعتصم بحفظك ورعايتك من شخص يظهر انه خليل قوي المحبة وفي الباطن عدو كما وقع من بعض المنافقين في حقه صلى الله عليه وسلم

(قوله ترياني) أي تنظران لي بالمحبة بحسب الظاهر (قوله يرعاني) أي يراعي ويترقب وقوع سيئة مني فيذيعها (قوله وخطاياي) جمع خطيئة ويقال خطية وهي مرادفة للذنب فهما بمعنى الاثم كما في كتب اللغة وان كان أصل العطف يقتضي المغايرة (قوله انعشني) أي قوني وفرحني يقال أنعشه قواه وفرحه واجبرني يطلق الجبر على سلامة العظم المنكسر وعلى ازالة الفقر بحصول الغنى ورد ما ذهب من الشخص او تعويضه بدله وهو المراد هنا قال المناوي قال في الصحاح الجبر أن تغني الرجل من فقر أو تصلح عظمه من كسر اه (قوله ولا يصرف سيئها الا أنت) هذا يدل على حذف من الاول فكأنه قال واهدني لصالح الاعمال والاخلاق واصرف عني سيئها فانه الخ (قوله بعلمك) أي أتوسل اليك بهذه الصفة المتعلقة بكل شيء (قوله في الغيب) أي عن الناس والشهادة أي للناس (قوله كلمة الاخلاص) أي كلمة الحق ضد الباطل ٣٢٣ (قوله في الرضا والغضب) أي رضاي وغضبي أو رضا الناس عني وغضبهم علي ولا مانع من ارادة الامرين معا أي أسألك أن لا أخرج عن الحق في جميع الاحوال القصد أي التوسط في الفقر بان لا أقتر في حال فقري والتوسط في الغنى بان لا أسرف وانفق المال فيما لا يليق (قوله لا ينفد) بالدال المهملة أي لا يفرغ وهو نعيم الآخرة لان العيش في هذه الدار لا يبرد لاحد بل هو محشو بالغصص والكدر محفوف بالآلام الباطنة والاسقام الظاهرة مناوي (قوله قرة عين) أي فرحتي دائما وخص العين لانها سبب في فرح القلب عند نظرها ما يسر (قوله برد العيش) كناية عن السرور الدائم وقيد بعد الموت لان السرور الدائم لا يتيسر في الدنيا

في باطن الامر محتال مخادع (عيناه ترياني) أي ينظر بهما الي نظر الخليل لخليله خداعا ومداهنة (وقلبه يرعاني) أي يراعي ايذائي (ان رأى حسنة دفنها) أي ان علم مني بفعل حسنة سترها وغطاها كما يدفن الميت (وان رأى سيئة اذاعها) أي ان علم مني بفعل خطيئة زللت بها نشرها وأظهر خبرها بين الناس قال المناوي قيل أراد الاخنس بن شريف وقيل عام في المنافقين (ابن النجار) في تاريخه (عن سعيد) بن سعيد كيسان (المقبري مرسلا) ❁ اللهم اغفر لي ذنوبي وخطاياي كلها) أي صغيرها وكبيرها (اللهم انعشني) بهمزة قطع ويجوز وصلها أي ارفعني وقوّ جاني (واجبرني) أي سد مفاقري (واهدني لصالح الاعمال) أي الاعمال الصالحة (والاخلاق) جمع خلق بالضم الطبع والسجية (فانه لا يهدي لصالحها ولا يصرف سيئها الا انت) أي لانك المقدر للخير والشر فلا يطلب جلب الخير ولا دفع الضر الا منك (طب عن ابي امامة) الباهلي ورجاله موثوقون ❁ (اللهم بعلمك الغيب) قال المناوي الباء للاستعطاف والتذلل أي أنشدك بحق علمك ما خفي على خلقك مما استأثرت به اه فالغيب مفعول به (وقدرتك على الخلق) أي جميع المخلوقات من انس وجن وملك وغيرها (احيني ما علمت الحياة خيرا لي وتوفني اذا علمت الوفاة خيرا لي) عبر بما في الحياة لاتصافه بالحياة حالا وباذا الشرطية في الوفاة لانعدامها حال التمني (اللهم واسألك خشيتك في الغيب والشهادة) أي في السر والعلانية لان خشية الله رأس كل خير (واسألك كلمة الاخلاص) أي النطق بالحق (في الرضا والغضب) أي في حالتي رضا الخلق عني وغضبهم علي فيما أقوله فلا اداهن ولا انافق أو في حالتي رضاي وغضبي (واسألك القصد في الفقر والغنى) أي التوسط لا اسرف ولا اقتر (واسألك نعيما لا ينفد) أي لا ينقضي وهو نعيم الآخرة (واسألك قرة عين لا تنقطع) قال المناوي بكثرة النسل المستمر بعدي أو بالمحافظة على الصلاة (واسألك الرضا بالقضاء) بان تسهله علي فأتلقاه بانشراح صدر (واسألك برد العيش بعد الموت واسألك لذة النظر الى وجهك) أي الفوز بالتجلي الذاتي الابدي الذي لا حجاب بعده (والشوق الى لقائك في غير ضراء مضرة ولا فتنة مضلة) أي موقعة في الحيرة مفضية الى الهلاك (اللهم زينا بزينة الايمان) أي اجعلنا

لانها دارهم كما قال * هي الدنيا تقول بملء فيها الخ (قوله والشوق الى لقائك الخ) ولبعضهم

اذا قلت أهدى الهجر لي حلل البلا * تقولين لولا الهجر لم يطلب الحب
وان قلت كربي دائم قلت انما * يعد محبا من يدوم له كرب

(قوله في غير ضراء مضرة) بأن لا يكون هناك ضراء أصلا أو هناك ضراء غير مضرة وذلك ان أهل الشوق الى اللقاء الذين هم أهل الحب الخالص المشاهدون لذاته تعالى قد يحصل لهم حجب عن الشهود في بعض الاحيان ثم يزول ويرجع لهم الشهود فهذا الحجب ضرر لكنه غير مضر لكونه يزول فان دام فهو الضرر المضر وبعض اهل الله تعالى لا يحصل لهم حجب أصلا فضلا عن دوامه (قوله زينا بزينة الايمان) أي نور بواطننا بالنور الناشئ عن التصديق القلبي

(قوله هداة) أدلاء للناس على الخير مهتدين أى موصلين لطريق الخير (قوله رب جبريل الخ) أضيف الرب لهؤلاء الملائكة لانهم رؤساء المقربين من الملائكة (قوله عذاب القبر) أى الحاصل فى القبر بسبب عدم اجابة الملكين أو بسبب الجرائم (قوله غلبة الدين) أى قهره بأن يطالب منى ولا قدرة لى على الوفاء (قوله وشماتة الاعداء) أى فرحهم وهذا تعليم للامة والا فهو صلى الله عليه وسلم مشغول بالله تعالى لا يبالى بفرح ٣٢٤ الاعداء والامدح المحبين وكذا من هو على الطريقة المحمدية قال المناوى قال بعضهم

مستكملين لشعبه ليظهر نوره علينا (واجعلنا هداة) أى نهدى غيرنا (مهتدين) أى فى أنفسنا وفى نسخة شرح عليها المناوى مهديين فانه قال وصف الهداة بالمهديين اذ الهادى اذا لم يكن مهتديا فى نفسه لا يصلح أن يكون هاديا لغيره لانه يوقع الخلق فى الضلال (ن ك عن عمار بن ياسر ﷺ اللهم رب جبريل وميكائيل ورب اسرافيل اعوذ بك من حر النار) أى نار جهنم (ومن عذاب القبر) قال العلقمى قال شيخنا قال القاضى عياض تخصيصهم بربوبيته وهو رب كل شئ وجاء مثل هذا كثيرا من اضافة كل عظيم الشأن له دون ما يستحقر عند الثناء والدعاء مبالغة فى التعظيم ودليلا على القدرة والملك فيقال رب السموات والارض ورب المشرق والمغرب ورب العالمين ونحو ذلك وقال القرطبى خص هؤلاء الملائكة بالذكر تشريفا لهم اذ بهم ينتظم هذا الوجود اذ أقامهم الله تعالى فى ذلك فهم المدبرون له (ن عن عائشة ﷺ اللهم انى اعوذ بك من غلبة الدين) وفى رواية ضلع الدين بفتح الضاد المعجمة واللام يعنى ثقله وشدته وذلك حيث لا قدرة على الوفاء ولا سيما مع المطالبة وقال بعض السلف ما دخل هم الدين قلبا الا ذهب من العقل ما لا يعود اليه أبدا (وغلبة العدو) عدو المرء هو الذى يفرح بمصيبته ويحزن بمسرته ويتمنى زوال نعمته (وشماتة الاعداء) أى فرحهم ببلية تنزل بعدوهم (ن ك عن ابن عمرو) بن العاص (اللهم انى اعوذ بك من غلبة الدين وغلبة العدو ومن بوار الايم) بفتح الهمزة وكسر المثناة التحتية المشددة أى كسادها والايم هى التى لا زوج لها بكرا كانت أو ثيبا مطلقة كانت أو متوفى عنها وبوارها أن لا يرغب فيها أحد (ومن فتنة المسيح الدجال) بالحاء المهملة لانه يمسح الارض كلها الا مكة والمدينة وبالخاء المعجمة لانه ممسوخ العين والدجال هو الكذاب (قط فى الافراد طب عن ابن عباس ﷺ اللهم انى اعوذ بك من التردى) أى السقوط من مكان عال كشاهق جبل أو السقوط فى بئر (والهدم) بسكون الدال المهملة أى سقوط البناء ووقوعه على الانسان وروى بالفتح وهو اسم لما انهدم منه (والغرق) قال المناوى بكسر الراء كفرح الموت بالغرق وقيل بفتح الراء وقال العلقمى بفتح الراء مصدر وهو الذى غلبه الماء وقوى عليه فأشرف على الهلاك ولم يغرق فاذا غرق فهو غريق (والحرق) بفتح الحاء والراء المهملتين أى الالتهاب بالنار ويحتمل أن يراد وقوع الحريق فى زرع أو أثاث أو غير ذلك من الاموال فانه اذا وقع فى شئ يتجاوز الى ما لا نهاية له كما فى بيوت الخشب ونحوها وانما استعاذ من الهلاك بهذه الاسباب مع ما فيه من نيل الشهادة لانها مجهدة مقلقة لا يكاد الانسان يصبر عليها ويثبت عندها فربما استزله الشيطان فحمله على ما يخل بدينه (واعوذ بك ان يتخبطنى الشيطان عند الموت) أى يفسد عقلى أو دينى بنزغاته (واعوذ بك ان اموت فى سبيلك مدبرا) أى عن الحق أو عن قتال الكفار حيث لا يجوز الفرار وهذا وما أشبهه تعليم للامة والا فرسول

العداوة مأخوذة من عدا فلان عن طريق فلان أى جاوزه ولم يوافقه فيه انتهى اه (قوله ومن بوار الأيم) شبه عدم الرغبة فيها وعدم طلب تزوجها بالبوار الذى هو الهلاك لانه ينشأ عن بوارها الفواحش المؤدية للهلاك والأيم هى من لا زوج لها صغيرة أو كبيرة بكرا أو ثيبا قال فى المصباح بار الشئ هلك وبار كسد على الاستعارة لانه اذا ترك صار غير منتفع به فأشبه الهالك وقال الزمخشرى بارت البياعات كسدت وسوق بائرة وبارت الأيم اذا لم يرغب فيها اه (قوله من التردى) أى السقوط فى نحو بئر أو شاهق جبل من كل ما يهلك فان التردى من الردى وهو الهلاك فالتردى تفعل من الردى وهو الهلاك قاله المناوى (قوله والهدم) بسكون الدال وبفتحها لكن ظاهر كلامهم أن الرواية بسكون الدال حيث فسروه بالسقوط لان الهدم الفعل ويطلق على أثره وهو الانهدام مطاوع هدمه فانهدم أما الهدم فهو الشئ الساقط والمعنى عليه صحيح أيضا أى أعوذ بك من الشئ الساقط وعبارة المناوى وفى النهاية الهدم محركا البناء المهدوم وبالسكون الفعل اه (قوله والغرق) مصدر غرق يغرق غرقا اذا مات فى الماء ونحوه من المائعات (قوله ان يتخبطنى الخ) التخبط الصرع والمراد هنا غلبة الشيطان فقوله يتخبطنى أى يصرعنى ويلعب بى قال القاضى تخبيط الشيطان مجاز عن اضلاله وتسويله اه

الله

(قوله لديغا) بمهملة فمعجمة فى ذى السم وبالعكس فى النار أما اهمالهما فيهما أو اعجامهما فيهما فلم يوجد فى اللغة فهو خطأ وانما الذى فى اللغة ما تقدم (قوله اليسر) بالتحريك واسمه كعب بن عمرو أسلم يوم الفتح وقتل يوم اليمامة قاله المناوى (قوله عن عبد الرحمن) هو ابن أبى بكر الصديق رضى الله عنه شقيق عائشة حضر بدرا مع الكفار ثم أسلم وكان من أشجع قريش وأرماهم بسهم تأخر اسلامه الى قبيل الفتح قاله المناوى (قوله لايدركنى ولاتدركوا) لادعائية جازمة طلب صلى الله عليه وسلم أن لايبقى هو ولا أصحابه

الله صلى الله عليه وسلم آمن من ذلك كله ولايجوز له الفرار مطلقا (واعوذ بك ان اموت لديغا) فعيل بمعنى مفعول واللدغ بالدال المهملة والغين المعجمة يستعمل فى ذوات السموم من حية وعقرب وغير ذلك وبالذال المعجمة والغين المهملة الاحراق بالنار والاول هو المراد هنا (ن ك عن ابى اليسر) بفتح المثناة التحتية والسين المهملة ﴿(اللهم انى اعوذ بوجهك الكريم) مجاز عن ذاته عز وجل (واسمك العظيم) أى الاعظم من كل شئ (من الكفر والفقر) أى فقر المال أو فقر النفس وذا تعليم لامته قال المناوى وفيه من لايعرف (طب فى السنة عن عبد الرحمن بن أبى بكر الصديق) ﴿اللهم لايدركنى زمان) أى أسألك أن لايلحقنى ولايصل الى عصر أو وقت (ولاتدركوا زمانا) أى وأسأل الله أن لاتدركوا أيها الصحابة (لايتبع فيه العليم) بالبناء للمفعول أى لاينقاد أهل ذلك الزمان الى العلماء ولايتبعونهم فيما يقولون انه الشرع (ولا يستحيى) بالبناء للمفعول (فيه من الحليم) باللام أى العاقل المثبت فى الامور (قلوبهم قلوب الاعاجم) أى قلوب أهل ذلك الزمان كقلوبهم بعيدة من الاخلاق مملوأة من الرياء والنفاق (والسنتهم السنة العرب) أى متشدقون متفيهقون (م حم عن سهل بن سعد) الساعدى (ك عن ابى هريرة) واسناده ضعفوه ﴿(اللهم ارحم خلفائى الذين يأتون من بعدى يروون احاديثى وسنتى ويعلمونها الناس) قال المناوى فهم خلفاؤه على الحقيقة وبين بهذا أنه ليس مراده هنا الخلافة التى هى الامامة العظمى (طس عن على) وهو حديث ضعيف ﴿(اللهم انى اعوذ بك من فتنة النساء) أى الامتحان بهن والابتلاء بهن والمراد غير الحلائل (واعوذ بك من عذاب القبر) هذا تعليم للامة (الخرائطى فى كتاب اعتلال القلوب عن سعد) بن أبى وقاص ﴿(اللهم انى اعوذ بك من الفقر والقلة) بكسر القاف أى قلة المال التى يخشى منها قلة الصبر على الاقلال وتسلط الشيطان عليه بوسوسته بذكر تنعم الاغنياء وما هم فيه (والذلة واعوذ بك من ان اظلم) بفتح الهمزة وكسر اللام أى أحدا من المؤمنين والمعاهدين ويدخل فيه ظلم نفسه بمعصية الله (او اظلم) بضم الهمزة وفتح اللام أى يظلمنى أحد وفى الحديث ندب الاستعاذة من الظلم والظلمة وأراد بهذه الادعية تعليم أمته (د ن ه ك عن ابى هريرة) سكت عليه أبو داود فهو صالح (اللهم انى اعوذ بك من الجوع) أى من ألمه وشدة مصابرته (فانه بئس الضجيع) أى النائم معى فى فراشى فجعله الازمته له كالضجيع (واعوذ بك من الخيانة فانها بئست البطانة) بكسر الموحدة كما تقدم (د ن ه عن ابى هريرة) وهو حديث ضعيف ﴿(اللهم انى اعوذ بك من الشقاق) أى النزاع والخلاف والتعادى أو العداوة واستعاذ منه صلى الله عليه وسلم لانه يؤدى الى المقاطعة والمهاجرة (والنفاق) أى النفاق العملى أو الحقيقى الذى هو ستر الكفر واظهار الاسلام

الى زمن لايتبع فيه العليم أى العالم أى لاينقاد الى قوله (قوله قلوب الاعاجم) أى كقلوب الكفار من الاعاجم فان قلوبهم أشد قسوة من كفار غيرهم (قوله ألسنة العرب) أى كألسنتهم فى الفصاحة وقلوبهم محجوبة عن الخير قال العزيزى أى متشدقون متفيهقون وقال المناوى يتلونون فى المذاهب ويروغون كالثعالب انتهى (قوله من بعدى) قال المناوى قيد به لان الخليفة كثيرا ما يخلف الغائب بسوء وان كان مصلحا فى حضوره انتهى (قوله وسنتى) عطف مرادف وهذا الحديث موضوع (قوله والقلة) أى قلة المال أو قلة العمل الصالح أو قلة المعاونين على الخير ولا مانع من ارادة الكل (قوله أو أظلم) وأصل الظلم وضع الشئ فى غير محله وفى المثل من استرعى الذئب فقد ظلم انتهى علقمى (قوله من الخيانة) فى المال أو الدين (قوله بئست البطانة) أى بئست الخصلة التى يحرص عليها الشخص ويخفيها فشبهها ببطانة الثوب الملاصقة للجسد التى لها ظهارة بجامع الخفاء وقال المناوى البطانة بكسر الباء خلاف الظهارة ثم استعيرت لمن يخصه الرجل بالاطلاع على باطن أمره والتبطن الدخول فى باطن الامر فلما كانت الخيانة أمرا يبطنه الانسان ولا يظهره سماه بطانة انتهى (قوله الشقاق) أى المخاصمة التى تؤدى الى أن يصير كل منهما فى شق أى جهة وعزلة (قوله والنفاق) العملى والحقيقى

(وسوء الاخلاق) استعاذ منه صلى الله عليه وسلم لما يترتب عليه من المفاسد الدينية والدنيوية وذلك أن صاحبه لايخرج من ذنب الا وقع فى ذنب (د ن عن ابى هريرة ﷺ اللهم انى اعوذ بك من البرص والجنون والجذام) استعاذ منها صلى الله عليه وسلم اظهارا للافتقار وتعليما لامته (ومن سيئ الاسقام) أى الاسقام السيئة أى الرديئة كالسل والاستسقاء وذات الجنب ونص على هذه الثلاثة مع دخولها فى الاسقام لكونها ابغض شئ الى العرب (حم د ن عن انس ﷺ اللهم اجعل بالمدينة ضعفى ماجعلت بمكة من البركة) أى الدنيوية والاخروية (حم ق عن انس ﷺ اللهم رب الناس مذهب الباس) أى شدة المرض (اشف انت الشافى) أى المداوى من المرض لاغيرك (لاشافى الاانت اشف شفاء) شفاء مصدر منصوب باشف ويجوز رفعه على أنه خبر مبتدا محذوف أى هو (لايغادر) بالغين المعجمة اى لايترك وفائدة التقييد بذلك أنه قد يحصل الشفاء من ذلك المرض فيخلفه مرض آخر (سقما) بضم فسكون وبفتحتين أى مرضا وقد استشكل الدعاء للمريض بالشفاء مع مافى المرض من كفارة وثواب كما تظافرت الاحاديث بذلك والجواب أن الدعاء عبادة ولاينافى الثواب والكفارة لانهما يحصلان باول المرض والصبر عليه والداعى بين حسنيين اما أن يحصل له مقصوده أو يعوض عنه بجلب نفع أودفع ضرر وكل ذلك من فضل الله تعالى (حم ق ٣ عن أنس) بن مالك ﷺ (اللهم ربنا آتنا فى الدنيا حسنة) يعنى الصحة والعفاف والكفاف والتوفيق (وفى الآخرة حسنة) يعنى الثواب والرحمة (وقنا) أى بعفوك ومغفرتك (عذاب النار) أى العذاب الذى استوجبناه بسوء أعمالنا وقال العلقمى قال شيخ شيوخنا اختلفت عبارات السلف فى تفسير الحسنة فقيل هى العلم والعبادة فى الدنيا وقيل الرزق الطيب والعلم النافع وفى الآخرة الجنة وقيل هى العافية فى الدنيا والآخرة وقيل الزوجة الصالحة وقيل حسنة الدنيا الرزق الحلال الواسع والعمل الصالح وحسنة الآخرة المغفرة والثواب وقيل حسنة الدنيا العلم والعمل به وحسنة الآخرة تيسير الحساب ودخول الجنة وقيل من آتاه الله الاسلام والقرآن والاهل والمال والولد فقد آتاه فى الدنيا حسنة وفى الآخرة حسنة ونقل الثعلبى عن سلف الصوفية أقوالا أخرى متغايرة اللفظ متوافقة المعنى حاصلها السلامة فى الدنيا والآخرة واقتصر فى الكشاف على مانقله الثعلبى على انها فى الدنيا والمرأة الصالحة وفى الآخرة الحوراء وعذاب النار المرأة السوء وقال الشيخ عماد الدين بن كثير الحسنة فى الدنيا تشمل كل مطلوب دنيوى من عافية ودار رحبة وزوجة حسنة وولد بار ورزق واسع وعلم نافع وعمل صالح ومركب هنىء وثناء جميل الى غير ذلك وأنها كلها مندرجة فى الحسنة فى الدنيا وأما الحسنة فى الآخرة فأعلاها دخول الجنة وتوابعه من الامن من الفزع الاكبر فى العرصات وتيسير الحساب وغير ذلك من أمور الآخرة وأما الوقاية من عذاب النار فهى تقتضى تيسير أسبابه فى الدنيا من اجتناب المحارم وترك الشبهات اه من الفتح ملخصا قلت وقيل الحسنة فى الدنيا الصحة والامن والكفاية والولد الصالح والزوجة الصالحة والنصرة على الاعداء وفى الآخرة الفوز بالثواب والخلاص من العقاب قال شيخنا الشهاب القسطلانى

(قوله ومن سيء الاسقام) من عطف العام وأما خص ماتقدم بالذكر لان العرب كانت تحرص على الفرار من الابرص والاجذم والمجنون (قوله ضعفى) أى مثلى الخ وهذا مشاهد عند سكان المدينة أن المد يكفى عندهم مثلى مايكفى غيرهم ويحتمل أن المراد مثلا غيرهم فى العمل الصالح ولامانع من ارادتهما لكن يخص من العمل الصالح نحو الصلاة مما ورد فيه أن فعله فى الحرم المكى أفضل من فعله فى الحرم المدنى فالمراد أن ثوابهم أكثر بالنسبة لغير مكة فى ذلك (قوله مذهب الباس) بالهمز وعدمه والمناسب للناس ترك الهمز ومذهب بمعنى مزيل (قوله أنت الشافى) يؤخذ منه اطلاق الشافى عليه تعالى لانه قد ورد فى السنة خلافا لمن قال لايجوز الا اطلاق ماورد فى القرآن اى قياساوما ورد فى السنة يقتصر فيه على السماع (قوله سقما) بضم فسكون وبفتحتين فالاحتياط فى الرواية اذا لم تعلم أن يقرأ بوجه ثم يعاد بوجه آخر ليصادف الرواية (قوله حم ق) فى بعض نسخ المتن بدل ق خ الخ (قوله اللهم الخ) قاله صلى الله عليه وسلم لشخص رآه محولا من الاسقام فقال له لم تدع مولاك فقال انى أدعوه بأن يجعل العقاب الذى قدره على فى الدنيا فقال له صلى الله عليه وسلم اننا لانستطيع ذلك قل اللهم ربنا الخ والحسنة فى الدنيا كل عمل صالح وفى الآخرة كل نعيم وقيل حسنة الدنيا المرأة الصالحة وحسنة الآخرة ومنشأ الجنة وعلى الاول سيئة الآخرة كل عذاب وعلى الثانى النار فقط وكل صحيح فما وقع للمفسرين من تفسير حسنة الآخرة بالحور

ومنشأ الخلاف كما قال الامام فخر الدين انه لو قيل آتنا في الدنيا الحسنة وفي الآخرة الحسنة لكان ذلك متنا ولا لكل الحسنات لكنه نكر في محل الاثبات فلا يتناول الا حسنة واحدة فلذلك اختلف المفسرون فكل واحد منهم حمل اللفظ على ما رآه أحسن أنواع الحسنة وهذا بناء منه على أن المفرد المعرّف بالالف واللام يعم وقد اختار في المحصول خلافه ثم قال فان قيل أليس لو قيل آتنا الحسنة في الدنيا والحسنة في الآخرة لكان متناولا لكل الاقسام فلم ترك ذلك وذكره منكرا وأجاب بأنه ليس للداعي أن يقول اللهم أعطني كذا وكذا بل يجب أن يقول اللهم أعطني ان كان كذا وكذا مصلحة لي وموافقة لقضائك وقدرك فأعطني ذلك فلو قال اللهم أعطني الحسنة في الدنيا لكان ذلك جزما وقد بينا أن ذلك غير جائز فلما ذكره على سبيل التنكير كان المراد منه حسنة واحدة وهي التي توافق قضاءه وقدره فكان ذلك أقرب الى رعاية الادب قلت وفي كلام الامام نظر فقد قال الله تعالى حكاية عن زكريا رب هب لي من لدنك ذرية طيبة وقال هب لي من لدنك وليا يرثني ودعاء النبي صلى الله عليه وسلم لخادمه أنس بقوله اللهم اكثر ماله وولده الى غير ذلك من الاحاديث (ق عن انس) بن مالك ﷺ (اللهم اني اعوذ بك من الهم والحزن) قال البيضاوي لما تكلم في تفسير قوله تعالى الذي أذهب عنا الحزن همهم من خوف العاقبة أو همهم من اجل المعاش أو من وسوسة ابليس وغيرها فظاهر كلامه ان الهم والحزن مترادفان وقال المناوي الهم يكون في أمر متوقع والحزن فيما وقع فليس العطف لاختلاف اللفظين مع اتحاد المعنى (والعجز والكسل) أي القصور عن فعل الشئ الذي يجب فعله (والجبن والبخل وضلع الدين) بفتح الضاد المعجمة واللام أي ثقله الذي يميل صاحبه عن الاستواء (وغلبة الرجال) أي شدة تسلطهم بغير حق قال العلقمي واضافته الى الفاعل استعاذ من أن تغلبه الرجال لما في ذلك من الوهن في النفس والمعاش وقال شيخنا قال التوربشتي كأنه يريد به هيجان النفس من شدة الشبق واضافته الى المفعول أي يغلبهم ذلك والى هذا المعنى سبق فهمي ولم أجد فيه نقلا (حم ق ن عن انس) بن مالك ﷺ (اللهم أحيني مسكينا وامتني مسكينا واحشرني في زمرة المساكين) قال المناوي أراد مسكنة القلب لا المسكنة التي هي نوع من الفقر وقيل أراد أن لا يتجاوز الكفاف (عبد بن حميد ه عن ابي سعيد) الخدري (طب والضياء) المقدسي (عن عبادة بن الصامت) وهو حديث ضعيف ﷺ (اللهم اني اعوذ بك من العجز) أي ترك ما يجب فعله من أمر الدارين (والكسل) أي عدم النشاط للعبادة (والجبن والبخل والهرم واعوذ بك من عذاب القبر واعوذ بك من فتنة المحيا) أي الابتلاء مع فقد الصبر والرضا (والممات) أي سؤال منكر ونكير مع الحيرة (حم ق ٣ عن انس) بن مالك ﷺ (اللهم اني اعوذ بك من عذاب القبر) أي العقوبة فيه (واعوذ بك من عذاب النار واعوذ بك من فتنة المحيا والممات واعوذ بك من فتنة المسيح الدجال) استعاذ منه مع أنه لا يدركه تعليما الامته (خ ن عن ابي هريرة) ﷺ اللهم اني اتخذ عندك عهدا ان تخلفنيه فانما انا بشر فأيما مؤمن آذيته او شتمته او جلدته او لعنته

اقتصار على بعض افرادها (قوله من الهم) هو الحزن الشديد فعطف الحزن من عطف العام وقيل مغاير لان الهم يكون في أمر متوقع والحزن فيما وقع سببه سواء انقطع أو استمر الى الحال فليس عطف مرادف خلافا لبعضهم قال بعضهم الهم والحزن قرينان وكذلك العجز والكسل وكذلك الجبن مع البخل وكذلك غلبة الدين وقهر الرجال راجع المناوي عند قوله هنا قال ابن القيم (قوله وضلع الدين) الضلع في الاصل الاعوجاج أي أعوذ بك من اعوجاج حالي بسبب غلبة الدين وقهره (قوله وغلبة الرجال) من الاضافة للفاعل أي من أن يقهرني الرجال بغير حق وهذا بالنظر لاهل الحجاب أما الواصلون فلا يتأثرون بقهر الرجال ويصح أن يكون من الاضافة للمفعول أي من أن اقهر الرجال والمراد مما يترتب على قهر الرجال من نحو عجب وكبر والا فقهر الرجال الذين على الباطل محمود لا يستعاذ منه (قوله مسكينا الخ) يحتمل أن المراد مسكنة القلب أي خشوعه وتواضعه أي اجعلني مع هذه الطائفة المتحلية بنور التواضع ويحتمل أن المراد قلة المال بأن يكون على قدر الكفاية لا القلة المؤدية الى الضيق ويؤيد المعنى الثاني بقية الحديث وهو أن عائشة رضي الله تعالى عنها قالت له صلى الله عليه وسلم لم طلبت ذلك فقال يا عائشة ان المساكين يدخلون الجنة قبل أغنيائهم بأربعين خريفا أي بقدر ذلك يا عائشة ترفقي بالمساكين وتصدقي عليهم ولو بشق تمرة الخ وبقيته يا عائشة حبي المساكين وقربيهم فان الله يقربك يوم القيامة اه ذكره المناوي (قوله عهدا) أي وعدا وعبر عنه بالعهد لشدة الوثوق به أي أطلب منك أمرا أطلبه مؤكدا فلا تردني (قوله فانما أنا بشر) أي يقع مني ما يقع من

بشرفى حال الغضب كما جاء فى رواية وهذا تواضع منه صلى الله عليه وسلم والا فهو معصوم فما وقع منه صلى الله عليه وسلم من لعن
أوشتم أو جلد فهو لمستحق ذلك وحينئذ ٣٢٨ يشكل الدعاء له بجعل ذلك رحمة وتطهيرا له مع استحقاقه ذلك ويجاب بأن المراد
انه ان كان مستحق ذلك فى الظاهر فقط وفى نفس الامر لا يستحق ذلك لكونك قد عفوت عنه أو لكونه قد أقيمت عليه بينة زور بالزنا مثلا فجلد بغير حق فى نفس الامر فانه صلى الله عليه وسلم قد يحكم بحسب الظاهر لعدم نزول الوحى بما فى نفس الامر ولذا حكم لشخص وقال له لا تغتر بكونى قد حكمت لك فربما قطعت لك بذلك قطعة من النار تحترق بها أى ان كنت كاذبا (قوله أنت خير الخ) أى ان فرض أن هنالك من يطهرها فأنت خير منه أما بحسب الواقع فلا مطهر غيرك فما اقتضاه لفظ خير من المشاركة ليس مرادا أو انه بحسب الفرض والتقدير وسبب هذا الحديث كما فى مسلم من حديث عائشة قالت دخل على رسول الله صلى الله عليه وسلم رجلان فكلماه بشئ لا أدرى ماهو فأغضباه فسبهما ولعنهما فلما خرجا قلت له فقال أو ما علمت ماشارطت عليه ربى قلت اللهم انما أنا بشر فأى المسلمين الخ وفيه تقييد المدعو عليه بأن يكون ليس لذلك باهل اه علقمى (قوله لا تشبع) بالاكل أو بجلب الدنيا (قوله وجهلى) أى ما يقع منى حال الجهل (قوله خطئى وعمدى) هما متقابلان وهزلى وجدى متضادان (قوله اللهم اغفرلى الخ) يقال بعد التشهد الاخير لا الاول لبنائه على التخفيف (قوله العافية) أى السلامة فى الدين بامتثال الافتتان

فاجعلها) أى الكلمات المفهمة شتما أو نحوه لعنة (له صلاة وزكاة) أى رحمة واكراما وطهارة من الذنوب (وقربة تقربه بها اليك يوم القيامة) ولا تعاقبه بها فى العقبى قال المناوى واستشكل هذا بأنه لعن جماعة كثيرة منهم المصور والعشار ومن أدعى الى غير أبيه والمحلل والسارق وشارب الخمر وآكل الربا وغيرهم فيلزم أن يكون لهم رحمة وطهورا وأجيب بأن المراد هنا من لعنه فى حال غضبه بدليل ماجاء فى رواية فأيما رجل لعنته فى غضبى وفى رواية لمسلم انما أنا بشر أرضى كما يرضى البشر وأغضب كما يغضب البشر فأيما أحد دعوت عليه بدعوة ليس هو لها بأهل أن تجعلها له طهورا أما من لعنه ممن فعل منهيا عنه فلا يدخل فى ذلك فان قيل كيف يدعو رسول الله صلى الله عليه وسلم بدعوة على من ليس لها بأهل أجيب بأن المراد بقوله ليس لها بأهل عندك فى باطن أمره لا على ما يظهر مما يقتضيه حاله وجنايته حين دعا عليه فكأنه يقول من كان فى باطن أمره عندك أنه ممن ترضى عنه فاجعل دعوتى عليه التى اقتضاها ما ظهر لى من مقتضى حاله حينئذ طهورا وزكاة وهذا معنى صحيح لا احالة فيه لانه صلى الله عليه وسلم كان متعبدا بالظاهر وحساب الناس فى البواطن على الله (ق عن أبى هريرة) ﷺ اللهم انى أعوذ بك من العجز والكسل والجبن والبخل والهرم وعذاب القبر وفتنة الدجال) استعاذ منها لانها أعظم الفتن (اللهم آت) أى أعط (نفسى تقواها) أى تحرزها عن متابعة الهوى وارتكاب الفجور والفواحش (وزكها أنت خير من زكاها) أى طهرها من الاقوال والافعال والاخلاق الذميمة ولفظة خير ليست للتفضيل بل المعنى لا مزكى لها الا أنت كما قال (أنت وليها ومولاها) أى متولى أمرها ومالكها (اللهم انى أعوذ بك من علم لا ينفع) أى لعدم العمل به (ومن قلب لا يخشع ومن نفس لا تشبع ومن دعوة لا يستجاب لها) قال المناوى وفى قرنه بين الاستعاذة من علم لا ينفع ومن قلب لا يخشع رمز الى أن العلم النافع ما أورث الخشوع (حم وعبد بن حميد م ن عن زيد بن ارقم) ﷺ اللهم اغفرلى خطيئتى) أى ذنبى (وجهلى) أى ما لم أعلمه (واسرافى فى أمرى) أى مجاوزتى الحد فى كل شئ (وما أنت أعلم به منى) أى مما علمته وما لم أعلمه (اللهم اغفرلى خطئى وعمدى) هما متقاربان (وهزلى وجدى) بكسر الجيم وهو ضد الهزل (وكل ذلك عندى) أى موجود أو ممكن أى أنا متصف بهذه الاشياء فاغفرها لى قاله صلى الله عليه وسلم تواضعا وهضما لنفسه وتعليما لامته قال العلقمى أو عد فوات الكمال وترك الاولى ذنوبا (اللهم اغفرلى ما قدمت) أى قبل هذا الوقت (وما أخرت) عنه (وما أسررت وما أعلنت) أى أخفيت وأظهرت أو ما حدثت به نفسى وما تحرك به لسانى (أنت المقدم) بعض العباد اليك بالتوفيق لما ترضاه (وأنت المؤخر) بخذلان بعضهم عن التوفيق (وأنت على كل شئ قدير) أى أنت الفعال لكل ما تشاء وقدير فعيل بمعنى فاعل (ق عن أبى موسى) الاشعرى ﷺ (اللهم أنت خلقت نفسى وأنت توفاها) أى تتوفاها (لك مماتها ومحياها) أى أنت المالك لاحيائها ولاماتتها أى وقت شئت لا مالك لها غيرك (ان أحييتها فاحفظها) أى صنها عن الوقوع فيما لا يرضيك (وان أمتها فاغفر لها) أى ذنوبها فانه لا يغفر الذنوب الا أنت (اللهم انى أسألك العافية) أى أطلب منك السلامة فى الدين من

الافتتان وكيد الشيطان والدنيا من الآلام والاسقام (م عن ابن عمر) بن الخطاب ﷺ (ألبان البقر شفاء) أى من الامراض السوداوية والغم والوسواس (وسمنها دواء) قال المناوى فانه ترياق السموم المشروبة وانما كان كذلك لانها ترم من كل الشجر كما جاء فى الخبر فتأ كل الضار والنافع فانصرف الضار الى لحمها والنافع الى لبنها قال العلقمى وأجوده ما يكون حين يحلب وأجوده ما اشتد بياضه وطاب ريحه ولذطعمه وحلب من حيوان فتى صحيح معتدل اللحم محمود المرعى والمشرب وهو محمود يولد دما جيدا ويرطب البدن اليابس ويغذو غذاء حسنا واذا شرب مع العسل أنقى القروح الباطنة من الاخلاط المعفنة وشربه مع السكر يحسن اللون جدا والحليب يتدارك ضرر الجماع ويوافق الصدر والرئة جيد لاصحاب السل ولبن البقر يغذو البدن وينعشه ويطلق البطن باعتدال وهو من أعدل الالبان وأفضلها بين لبن الضأن ولبن المعز فى الرقة والدسم والاكثار من اللبن يضر بالاسنان واللثة ولذلك ينبغى أن يتمضمض بعده بالماء وفى الصحيحين أن النبى صلى الله عليه وسلم شرب لبنا ثم دعا بماء فتمضمض وقال ان له دسما ولبن الضأن أغلظ الالبان وأرطبها يولد فضولا بلغمية ويحدث فى الجلد بياضا اذا أدمن استعماله ولذلك ينبغى أن يشاب هذا اللبن بالماء ليدفع ضرره عن البدن قال شيخنا وأخرج ابن عساكر عن قطر بن عبد الله أنه قال رأيت عبد الله بن الزبير وهو يواصل من الجمعة الى الجمعة فاذا كان عند افطاره دعا بقعب من سمن ثم يأمر بلبن فيحلب عليه ثم يدعو بشئ من صبر فيذره عليه ثم يشربه فأما اللبن فيعصمه وأما السمن فيقطع عنه العطش وأما الصبر فيفتق أمعاءه اه ثم قال السمن حار رطب فى الاولى منضج محلل يلين الحلق والصدر وينضج فضلاته وخصوصا بالعسل واللوز وهو ترياق السموم المشروبة قاله فى الموجز وقال ابن القيم ذكر جالينوس انه أبرأ به من الاورام الحادثة فى الاذن وفى الارنبة وأما سمن البقر والمعز فانه اذا شرب ينفع من شرب السم القاتل ومن لدغ الحيات والعقارب اه وكان صلى الله عليه وسلم يشرب اللبن خالصا تارة ومشوبا بالماء أخرى وله نفع عظيم فى حفظ الصحة وترطيب البدن ورى الكبد ولا سيما اللبن الذى ترعى دوابه الشيح والقيصوم والخزامى وما أشبهها فان لبنها غذاء مع الاغذية وشراب مع الاشربة ودواء مع الادوية (ولحومها داء) أى مضرة بالبدن جالبة للسوداء عسرة الهضم اه قال بعضهم ومحل ضرر لحومها اذا لم تكن سمينة أما السمين منها فلا ضرر فيه (طب عن مليكة) بالتصغير (بنت عمرو) ﷺ (البس الخشن الضيق) أى من الثياب (حتى لا يجد العز) أى الكبر والترفع على الناس (والفخر) أى ادعاء العظم والكبر والشرف (فيك مساغا) أى مدخلا فالمعنى اذا لبس الخشن الضيق زال عنه الكبر وادعاء العظم لان هذه الالبسة تؤذن بكسر النفس وانخفاضها هذا هو الغالب من حال المؤمن قال المناوى ومن ثم قال بعض أكابر السلف كما نقله الغزالى من رق ثوبه رق دينه فلا تكن ممن قيل فيه ثوبك رقيق نظيف وجسمك خبيث لكن لا يبالغ فى ذلك فان الله يحب أن يرى أثر نعمته على عبده حسنا كما مر (ابن منده) الحافظ أبو القاسم (عن انيس) بالتصغير (ابن الضحاك) ﷺ (البسوا الثياب البيض) قال المناوى أى آثروا ندبا الملبوس الابيض على غيره من نحو ثوب وعمامة وازار (فانها أطهر) أى لانها تحكى ما يصيبها من النجس عينا أو أثرا (وأطيب) لدلالتها على التواضع والتخشع وعدم الكبر والعجب (وكفنوا فيها موتاكم) أى ندبا مؤكدا ويكره التكفين فى غير أبيض

الاوامر واجتناب النواهى والدنيا بالسلامة من الاسقام فأطلق العافية ليشمل القسمين (قوله ألبان البقر الخ) شروع ألبان الغنم وسمنها فليس ينتفع بها كالانتفاع بتلك والبقر شامل للعراب والجواميس خلاف ما اشتهر على الالسنة من قولهم كل من البقر سمنه ومن الجاموس لبنه (قوله ولحومها داء) أى ان كانت هزيلة فكثرة أكل لحم هذه يورث حمى الربع وربما نشأ عنها البرص والجذام (قوله البس الخشن الخ) خطاب لعامة الامة كما هو غالب الاحاديث أى عند الحاجة الى قمع النفس وتطهيرها كما يشير اليه آخر الحديث فلا ينافى قول الفقهاء لا يطلب لبس الخشن من الثياب لان محله ان لم يكن لحاجة قمع النفس أما خاصة الامة الذين طهرت نفوسهم فلا ضرر عليهم بالتبسط لانهم فى مقام شكر النعمة ولذا يأمرون غيرهم بقلة العيش مع تبسطهم (قوله عن أنيس) بالتصغير قال ابن منده حديث أنيس غريب وفيه ارسال وقال أبو حاتم أنيس هذا لا يعرف قال ابن حجر وجزم ابن حبان وابن عبد البر بأنه الذى قال له النبى صلى الله عليه وسلم اغد يا أنيس الى امرأة هذا قاله المناوى (قوله أطهر) لان لونها يظهر لون النجاسة وأطيب لدلالتها على التواضع فالعطف مغاير لان الطهارة من النجاسة الحسية والطيب من جهة دفع النجاسة المعنوية

(قوله ولو خاتما الخ) قاله صلى الله عليه وسلم لما جاءته امرأة وقالت له وهبت لك نفسي فسكت فقال له شخص ان لم يكن لك فيها
رغبة فزوجنيها فقال له هل معك شئ فقال ليس معي غير ازاري فقال ان أصدقتها اياه جلست ولا ازار لك التمس الخ أي حصل
ما تجعله صداقا ولو قليلا فقال ليس معي الا ازاري فقال هل تحفظ شيأ من القرآن فقال نعم احفظ كذا وكذا فزوجها صلى الله
عليه وسلم له على أن يعلمها ما يحفظه من السور وفيه جواز التزوج مع عدم قدرته على المؤنة واعله لوثوقه بالله تعالى فلا يخالف ما في
الفروع (قوله من حديد) قال في شرح اللمع سمى الحديد حديدا الان الحداة المنع وهو يمنع من وصول السلاح الى البدن وسمى
البواب والسجان حدادا لمنعه من في المحل من الخروج قاله المناوى وقول الرجل للمصطفى فزوجنيها يؤخذ منه أن الهبة في
النكاح خاصة بالنبي صلى الله عليه وسلم لقول الرجل زوجنيها ولم يقل هبها لى ولقولها هي وهبت نفسي لك كما في رواية وسكت
صلى الله عليه وسلم على ذلك فدل على جوازه له خاصة قاله العلقمي وقول المصطفى له هل عندك شئ فيه أن النكاح لا بد فيه من
الصداق وقد أجمعوا على أنه لا يجوز لاحد أن يطأ فرجا وهب له دون الرقبة بغير صداق قاله العلقمي والرجل المذكور قيل هو
من الانصار انتهى علقمي (قوله ٣٣٠ الجار قبل الدار) ولذا قيل لبعض العارفين لم تطلب الجنة فقال التمسوا الجار الخ

(حم ت ن ه ك عن سمرة) قال الترمذي حسن صحيح والحاكم صحيح واقروه ﴿(التمس ولو خاتما من حديد) أي التمس شيأ تجعله صداقا كأنه قال التمس شيأ على كل حال وان قل فيسن أن لا يعقد نكاح الا بصداق ويجوز باقل متمول قال العلقمي وسببه كما في البخاري عن سهل قال جاءت امرأة الى النبي صلى الله عليه وسلم فقالت اني وهبت من نفسي اى وهبت نفسي لك يا رسول الله فمن زائدة فقامت طويلا فقال رجل زوجنيها ان لم يكن لك بها حاجة فقال هل عندك من شئ تصدقها قال ما عندي الا ازاري فقال ان أعطيتها اياه جلست لا ازار لك فالتمس شيأ قال ما أجد شيأ فقال التمس ولو خاتما من حديد فلم يجد فقال أمعك شئ من القرآن قال نعم سورة كذا وسورة كذا السور سماها فقال قد زوجناكها بما معك من القرآن أي بتعليمها اياه (حم ق د عن سهل بن سعد) ﴿(التمسوا الجار قبل الدار) أي قبل شرائها أو سكناها بأجرة أي اطلبوا أحسن سيرة واختبروه (والرفيق قبل الطريق) أي اعدد لسفرك رفيقا قبل الشروع فيه (طب عن رافع بن خديج) بفتح الخاء المعجمة وكسر الدال المهملة وهو حديث ضعيف ﴿(التمسوا الخير) أي اطلبوه (عند حسان الوجوه) أي حال طلب الحاجة فرب حسن الوجه ذميمه عند الطلب وعكسه (طب عن ابي خصيفة) باسناد ضعيف ﴿(التمسوا الرزق بالنكاح) أي التزوج فانه جالب للبركة جار للرزق اذا صلحت النية (فر عن ابن عباس) ويؤخذ من كلام المناوى أنه حديث حسن لغيره ﴿(التمسوا الساعة التي ترجى) أي ترجى استجابة الدعاء فيها (في يوم الجمعة) وفي نسخة من بدل في (بعد العصر الى

أي الجنة بجوار الرحمن فاني أطلب الجار قبل الدار بأن أحرص على كل ما يرضيه (قوله قبل الطريق) يحتمل أن المراد الطريق المعنوية والرفيق فيها هو الشيخ الموصل للقصد فانه له أنابيب في لطيفته تصل منها المعارف لمريديه وان بعدت المسافة بينهما من حيث لا يشعر بقدر اعتقاده في شيخه كالحوض الذي فيه أنابيب يصل منها الماء الى الاشجار بحسب ما أراد المالك فبعض الاشجار خبيث كالحنظل لا يصرف اليه ماء أو يصرف اليه شيأ قليلا وبعضها يصرف اليه
ماء كثيرا فتترعرع أثماره وتخضر فكذا تلامذة الشيخ وكتب الشيخ عبد البر على قوله قبل الطريق أي غيمومة
اعدد لسفرك رفيقا قبل الشروع فيه لان لكل مفازة غربة ولكل غربة وحشة وبالرفيق تذهب ويحصل الأنس اه بحروفه
(قوله ابن خديج) أي الحارثي الانصاري الاوسي زاد المناوي وهو جد بريدة بن الحصيب قال المناوي ومما يعزى لعلي الخ قال بعض
مشايخنا انما أتى بصيغة التمريض لما حكاه في القاموس عن المازني وصوبه الزمخشري ان عليا لم يقل شعرا الا بيتين وهما قوله
تلكم قريش تمناني لتقتلني * فلا وربك ما بروا وما ظفروا فان هلكت فرهن ذمتي لهم * بذات ودقين لا يعفو لها أثر
(قوله عند حسان الوجوه) قال ابن رواحة أو حسان قد سمعنا نبينا قال قولا * هو لمن يطلب الحوائج راحه
اغتدوا واطلبوا الحوائج ممن * زين الله وجهه بالصباحه
قاله المناوي (قوله حسان الوجوه) الذين يرى في وجوههم البشر عند الطلب (قوله بالنكاح) ولذا شكا بعضهم لشيخه ضيق
العيش فأمره بالتزوج نظرا الى هذا الحديث فسأله بعد أن تزوج بمدة فقال بخير ولكني أطلب الزيادة فأمره باتخاذ دابة وخدم
(قوله بعد العصر الخ) وصوب النووي أنها ما بين قعود الامام على المنبر الى فراغ الصلاة لحديث مقدم على هذا

غيبوبة الشمس) قال العلقمي قال شيخنا اختلف العلماء من الصحابة والتابعين وغيرهم أن هذه الساعة هل هي باقية أو رفعت وعلى الاول هل هي في كل جمعة أو جمعة واحدة من كل سنة وعلى الاول هل هي في وقت من اليوم معين أو مبهم وعلى التعيين هل تستوعب الوقت أو تبهم فيه وعلى الابهام ما ابتداؤه وما انتهاؤه وعلى كل ذلك هل تستمر أو تنتقل وعلى الانتقال هل تستغرق الوقت أو بعضه وحاصل الاقوال فيها خمسة وأربعون قولا وأقرب ما قيل في تعيينها أقوال أحدها عند أذان الفجر الثاني من طلوع الفجر الى طلوع الشمس الثالث أول ساعة بعد طلوع الشمس الرابع آخر الساعة الثالثة من النهار الخامس عند الزوال السادس عند أذان صلاة الجمعة السابع من الزوال الى خروج الامام الثامن منه الى احرامه بالصلاة التاسع منه الى غروب الشمس العاشر ما بين خروج الامام الى أن تقام الصلاة الحادي عشر ما بين أن يجلس الامام الى أن تنقضي الصلاة وهو الثابت في مسلم عن أبي موسى مرفوعا الثاني عشر ما بين أول الخطبة والفراغ منها الثالث عشر عند الجلوس بين الخطبتين الرابع عشر عند نزول الامام من المنبر الخامس عشر عند اقامة الصلاة السادس عشر من اقامة الصلاة الى تمامها وهو الوارد في الترمذي مرفوعا السابع عشر هي الساعة التي كان النبي صلى الله عليه وسلم يصلي فيها الجمعة الثامن عشر من صلاة العصر الى غروب الشمس التاسع عشر في صلاة العصر العشرون بعد العصر الى آخر وقت الاختيار الحادي والعشرون من حين تصفر الشمس الى أن تغيب الثاني والعشرون آخر ساعة بعد العصر أخرجه أبو داود والحاكم عن جابر مرفوعا وأصحاب السنن عن عبد الله بن سلام الثالث والعشرون اذا تدلى نصف الشمس للغروب أخرجه البيهقي وغيره عن فاطمة مرفوعا فهذه خلاصة الاقوال فيها وباقيها يرجع اليها وأرجح هذه الاقوال الحادي عشر والثاني والعشرون قال المحب الطبري أصح الاحاديث فيها حديث أبي موسى وأشهر الاقوال فيها قول عبد الله بن سلام زاد ابن حجر وما عداهما ضعيف الاسناد أو موقوف استند قائله الى اجتهاد دون توقيف ثم اختلف السلف في أي القولين المذكورين أرجح فرجح كلا مرجحون فمن رجح الاول البيهقي والقرطبي وابن العربي وقال النووي انه الصحيح أو الصواب ورجح الثاني أحمد بن حنبل واسحق بن راهويه وابن عبد البر والطرطوشي وابن الزملكاني من الشافعية اهـ (ت عن انس) واسناده ضعيف ۞ (التمسوا ليلة القدر) أي القضاء والحكم بالامور (في أربع وعشرين) أي في ليلة أربع وعشرين من شهر رمضان قال المناوي وهذا مذهب ابن عباس والحسن (محمد بن نصر في) كتاب (الصلاة عن ابن عباس ۞ التمسوا ليلة القدر ليلة سبع وعشرين) قال المناوي وبهذا أخذ الاكثر وهو اختيار الصوفية (طب عن معاوية) واسناده صحيح ۞ (التمسوا ليلة القدر آخر ليلة من رمضان) قال المناوي أي ليلة تسع وعشرين لا ليلة السلخ (ابن نصر عن معاوية) بن سفيان وهو حديث ضعيف ۞ (الحدوا) أي شقوا في جانب القبر القبلي من أسفله قدر ما يوضع فيه الميت ويوسع اللحد ندبا ويتأكد ذلك عند رأسه ورجليه قال في النهاية يقال لحدت وألحدت وقال في المصباح ولحدت اللحد للميت لحدا من باب نفع وألحدته له الحادا حفرته ولحدت الميت وألحدته جعلته في اللحد (ولا تشقوا) أي لا تحفروا في وسطه وتبنوا جانبيه وتسقفوه من فوقه (فان اللحد لنا والشق لغيرنا) أي هو

(قوله في أربع) أي في الليلة التي تلي أربعا وعشرين أي ليلة الخامس والعشرين ليوافق ان أرجاها الليالي الوتر وكذا قوله آخر ليلة أي قربها أي ليلة التاسع والعشرين لذلك (قوله الحدوا) بكسر الهمزة وفتح الحاء أو بفتح الهمزة وكسر الحاء أي احفروا في جانب القبر ان كانت الارض صلبة والا فالشق أفضل

(قوله الحمد لآدم الخ) غرضه بذكره قوله صلى الله عليه وسلم قبل فان اللحد لنا أي من خصوصيات شرعنا الا من شرع من قبلنا يعني غير آدم فلا تنافي (قوله سنة ولد آدم) أي بعض ولد آدم وهو النبي صلى الله عليه وسلم وأمته (قوله فهو لاولى) كذا في نسخة حل عليها العلقمي وفي أخرى حل عليها المناوي فلاولى رجل الخ (قوله ذكر) قيل من فوائد ذكره بعد رجل أن المراد الذكر المحقق ليخرج الخنثى فلا يعطى الباقي بل

يعامل بالاضر (قوله الزم بيتك) ولذا قال بعضهم لو امكنني أن أجعل بيني وبين الناس سورا من حديد لفعلت وذلك لما في اختلاطهم من الوقوع في الآثام كغيبتهم لذلك حالهم وهذا في حق غير الطاهرين من الطالبين للوصول ولذا اعتزل صلى الله عليه وسلم عن الناس أول حاله حيث تحنث بغار حراء ثم خرج يهدي الناس حين أمر بذلك وهو تعليم للامة والا فهو صلى الله عليه وسلم مطهر في ابتدائه وانتهائه (قوله الزم بيتك) قال المناوي قاله لرجل استعمله على عمل فقال خولي الخ وذكره العزيزي قال بعضهم تراجع هذه القصة وينظر ما العمل المذكور فان حمله على العمل بمعنى الامارة يبعده أمره بالعزلة وقال بعض مشايخنا لا يتقيد لانه لا ينبغي للولي ولايه أن يكثر من الخروج بين الناس ولا كثرة الاجتماع بهم ليكون له كبير هيبة ووقار تأمل كذا بخط بعض الفضلاء بهامش العزيزي نسخة الشيخ عبد السلام اللقاني (قوله الزم نعليك قدميك) حتى في الصلاة حيث لا نجاسة فيهما كما هو شأن الناس اذ ذاك فانهم كانوا يلبسون لتوقي الحصا مع كون أرضهم طاهرة (قوله بين رجليك) بها حيث كانتا طاهرتين أو نجستين ولم تمسهما (قوله عن يمينك) أي اكراما للملك اليمين وسكت عن اليسار اشارة الى أن له وضعهما عن يساره أي حيث لم يكن شخص على يساره والا فلا اكراما للملك عن ذلك الشخص كما يعلم مما بعده (قوله فتؤذي من خلفك) فان قصد أذاه حرم ذلك فالمحرم نفس قصد الأذى

اختيارا من قبلنا من الامم فاللحد أفضل من الشق والنهي للتنزيه هذا ان كانت الارض صلبة فان كانت رخوة وهي التي تنهار ولا تتماسك فالشق أفضل من اللحد (حم عن جرير) ﷺ (اللحد لآدم) بالبناء للمفعول أي عمل له لحد ووضع فيه بعد موته (وغسل بالماء وترا فقالت الملائكة) أي من حضر منهم أي قال بعضهم لبعض (هذه سنة ولد آدم من بعده) فكل من مات منهم يفعل به ذلك وقولهم ذلك يحتمل أنهم رأوه في اللوح المحفوظ أو في صحفهم أو باجتهاد (ابن عساكر عن أبي بن كعب) ﷺ (الحقوا الفرائض) أي الانصباء المقدرة في كتاب الله تعالى (باهلها) أي مستحقيها بالنص (فما بقي) فهو (لاولى) أي فهو لاقرب (رجل ذكر) قال العلقمي قال شيخنا ذكر ما قال النووي فائدة وصف رجل بذكر في خبر الحقوا التنبيه على سبب استحقاقه وهي الذكورة التي هي سبب العصوبة والترجيح في الارث ولهذا جعل للذكر مثل حظ الانثيين قال والاولى هو الاقرب لانه لو كان المراد به الاحق لخلا عن الفائدة لانا لا ندري من هو الاحق وأحسن من ذلك ما قاله جماعة انه لما كان الرجل يطلق في مقابلة المرأة وفي مقابلة الصبي جاءت الصفة لبيان أنه في مقابلة المرأة وهذا كما قال علماء المعاني في مثل وما من دابة في الارض ولا طائر يطير بجناحيه ان اسم الجنس يحتمل الفردية والجنس معا وبالصفة يعلم المراد فلما وصفت الدابة والطائر بفي الارض ويطير بجناحيه علم أن المراد الجنس لا الفرد اهـ قال المناوي فائدته الاحتراز عن الخنثى فانه لا يجعل عصبة ولا صاحب فرض بل يعطى أقل النصيبين (حم ق ت عن ابن عباس) ﷺ (الزم بيتك) بفتح الزاي من لزم أي محل مكثك قال المناوي قاله لرجل استعمله على عمل له فقال له خولي والمراد بلزومه التنزه عن نحو الامارة وايثار الانجماع بالعزلة قال ابن دينار لراهب عظني فقال ان استطعت أن تجعل بينك وبين الناس سورا من حديد فافعل قال الغزالي وكل من خالط الناس كثرت معاصيه وان كان تقيا الا ان ترك المداهنة ولم تأخذه في الله لومة لائم وبه احتج من ذهب الى أن العزلة أفضل من المخالطة (طب عن ابن عمر) بن الخطاب وهو حديث ضعيف (الزم نعليك قدميك) بفتح الهمزة وسكون اللام وكسر الزاي من ألزم فتباح الصلاة فيهما اذا كانتا طاهرتين (فان خلعتهما فاجعلهما بين رجليك ولا تجعلهما عن يمينك ولا عن يمين صاحبك ولا وراءك فتؤذي من خلفك) فان فعل ذلك بقصد الاضرار أثم أو بلا قصد خالف الادب وفي هذا الحديث باب من الادب وهو أن تصان ميامن الانسان عن كل شيء مما يكون محلا للاذى (ه عن أبي هريرة) باسناد ضعيف ﷺ (الزموا هذا الدعاء) أي داوموا عليه (اللهم اني أسألك باسمك الاعظم ورضوانك الاكبر فانه اسم من أسماء الله) أي من أسمائه التي اذا سئل

بها أعطى واذا دعى بها أجاب (البغوى وابن قانع طب عن حمزة بن عبد المطلب) بن هاشم وهو حديث حسن ۞ (الزموا الجهاد) أى محاربة الكفار لاعلاء كلمة الجبار (تصحوا) أى تصح أبدانكم (وتستغنوا) أى بما يفتح عليكم من الفىء والغنيمة (عد عن أبى هريرة) اسناده ضعيف ۞ (الظوا بياذا الجلال والاكرام) بظاء معجمة مشددة وفى رواية بحاء مهملة أى الزموا قولكم ذلك فى دعائكم وقد ذهب بعضهم الى أنه هو اسم الله الاعظم (ت عن انس حم ن ك عن ربيعة بن عامر) قال الترمذى حسن غريب وصححه الحاكم ۞ (الق عنك شعر الكفر) أى أزله بحلق أو غيره كقص ونورة والحلق أفضل وهو شامل لشعر الرأس وغيره ماعدا اللحية فيما يظهر وقيس به قلم ظفر وغسل ثوب (ثم اختتن) وفى نسخة واختتن بالواو بدل ثم أى وجوبا ان أمن الهلاك والخطاب وقع لرجل ومثله المرأة فى الختان لا فى ازالة شعر الرأس لانه مثلة فى حقها قال العلقمى وسببه كما فى أبى داود عن عثيم بن كليب عن أبيه عن جده أنه جاء الى النبى صلى الله عليه وسلم فقال قد أسلمت فقال له النبى صلى الله عليه وسلم ألق عنك شعر الكفر ثم اختتن (حم د عن ابن كليب) بالنون من البنوة لا بالمثناة التحتية من الابوة وفى نسخة شرح عليها المناوى عن عثيم بن كليب وعثيم بضم العين المهملة ثم ثاء مثلثة تصغير عثمان قال ابن القطان هو عثيم بن كثير بن كليب والصحابى هو كليب وانما نسب عثيم فى الاسناد الى جده قال المناوى وفيه انقطاع وضعف ۞ (ألهم) بالبناء للمفعول (اسمعيل هذا اللسان العربى الهاما) قال العلقمى قلت يعارضه ما فى البخارى فى نزول أم اسمعيل بمكة وفيه فمرت بهم رفقة من جرهم وفيه وتعلم العربية منهم قال فى الفتح فيه اشعار بأن لسان أمه وأبيه لم يكن عربيا اه وأجاب المناوى بأنه ألهم الزيادة فى بيانه بعد ما تعلم أصل العربية من جرهم ولم يكن لسان أبويه (ك هب عن جابر) قال الحاكم على شرط مسلم واعترض ۞ (الهوا) قال العلقمى بضم الهمزة والهاء وسكون اللام بينهما أى العبوا فيها لا حرج فيه فقوله (والعبوا) عطف تفسير والامر للاباحة (فانى أكره أن يرى) بالبناء للمفعول (فى دينكم غلظة) أى شدة (هب عن المطلب بن عبد الله) وفيه انقطاع وضعف ۞ (اليك انتهت الامانى يا صاحب العافية) قال المناوى جمع أمنية أى انتهت اليك فلا يسئل غيرك اه فالمراد أن الذى يعطى العافية هو الله سبحانه وتعالى فلا تطلب من غيره (طس هب عن أبى هريرة) واسناد الطبرانى حسن ۞ (اما ان ربك

(قوله عن حمزة بن عبد المطلب) زاد المناوى أبى يعلى أو أبى عمارة كنى بابنته وهو خال الزبير وأمه بنت عم آمنة أم النبى صلى الله عليه وسلم وهى هالة بنت أهيب اه (قوله الظوا) بمعنى ألحوا كما فى رواية بياذا الجلال الخ أى بهذا اللفظ فالحوا وألظوا والبوا ألفاظ مترادفة قال المناوى قال الزمخشرى ألظ وألب وألح أخوات فى معنى اللزوم والدوام اه (قوله الق عنك شعر الكفر) أى غيره ما يحصل به مثلة وأشار صلى الله عليه وسلم بألق الى أنه لا يتقيد بالحلق وان كان أولى ويسن غسل ثياب الكفر وقلم ظفر الكفر قياسا على الشعر لدفع ظلمة الكفر (قوله ثم اختتن) فى رواية بالواو بدل ثم وهو واجب أى بعد البلوغ ان أمن الهلاك ولا يضر عطف الواجب على المندوب (قوله اختتن) الامر فيه يقتضى وجوب الاختتان وهو قول الجمهور وكان ابن عباس رضى الله عنهما يشدد فيه فيقول لا حج له ولا صلاة اذا لم يختتن والحسن يرخص فيه ويقول اذا أسلم لا يبالى أن لا يختتن قد أسلم الناس فلم يفتشوا ولم يختتنوا والمذهب وجوبه ان أمن على نفسه من الهلاك للامر به وقد اختتن ابراهيم عليه الصلاة والسلام وهو ابن ثمانين سنة والامر يعم المرأة اذا أسلمت وقولنا يستحب ازالة شعر الكافر أى سواء كان كفره أصليا أم مرتدا وسواء أزال الشعر قبل اسلامه أم يزله فان أسلم ولم يكن له شعر استحب له امرار الموسى عليه كما فى الحج ذكره ابن رسلان اه علقمى (قوله ألهم اسمعيل هذا اللسان) أى بيانه وايضاحه والافاصله بلدهم فتعلمه منهم وأوضحه وبينه (قوله أيضا ألهم اسمعيل الخ) قال المناوى الذى وقفت عليه فى نسخ عديدة ذكر ابراهيم مكان اسمعيل فليحرر (قوله اليك) يا الله وأول الحديث اللهم اليك الخ سبق قلم المصنف فأسقط لفظ اللهم وحينئذ هو من الباب الذى قبل هذا كذا ذكره المناوى وكتب عليه بعض أشياخنا ليس بذهول ولا غفلة بل هذه رواية أخرى غير رواية القضاعى وممن ساقه بدون كلمة اللهم الديلمى فى مسند الفردوس وابن حجر فى تسوية القوس اه كذا بخط بعض الفضلاء بهامش العزيزى (قوله اما) بمعنى ألا فان بالكسر أو بمعنى حقا فأن بالفتح أى استحقاق ربك للمدح محبوب فهى خبر لمحذوف وما وقع للمناوى وتبعه العزيزى من كسر ان اذا كانت بمعنى حقا وفتحها اذا كانت بمعنى الا فسبق قلم والصواب العكس وقال ذلك صلى الله عليه وسلم لما قال له بعض الصحابة انى

مدحت ربي بمحامد وفي رواية حمدت وبخط بعض الفضلاء بهامش العزيزي بفتح همزة أن أن جملات أما بمعنى حقا وبكسرها ان جملات استفتاحية فما في الشارح تبع فيه المناوي وهو وسهو اه (قوله يحب المدح) أي يرضاه ويثيب عليه (قوله الاسود بن سريع) التميمي السعدي صحابي نزل البصرة ومات أيام الجمل (قوله أما ان كل بناء الخ) قاله صلى الله عليه وسلم لما مر بقبة مشيدة فقال من بنى هذه فقيل فلان الصحابي فسكت فلما دخل عليه ذلك الصحابي أعرض عنه فسأل بعض الصحابة عن سبب الاعراض فأخبروه بما حصل فبادروه هدمها فلما رآها صلى الله عليه وسلم هدمت سأل عن سبب هدمه فأخبر بما وقع فذكر الحديث وعبارة العلقمي قلت وسببه كما في أبي داود عن أنس بن مالك رضي الله تعالى عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم خرج فرأى قبة مشرفة فقال ما هذه قال له أصحابه هذه لفلان رجل من الانصار قال فسكت وحملها في نفسه حتى اذا جاء صاحبها رسول الله صلى الله عليه وسلم أعرض عنه فشكا ذلك الى أصحابه فقال والله اني لأنكر رسول الله صلى الله عليه وسلم قالوا خرج فرأى قبتك قال فرجع الرجل الى قبته فهدمها حتى سوّاها بالارض فخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات يوم فلم يرها فقال ما فعلت القبة قالوا شكا الينا صاحبها اعراضك عنه فأخبرناه فهدمها فقال أما ان فذكره قوله فرأى قبة القبة بيت صغير مستدير قوله مشرفة بفتح الشين والراء المشددة أي مرتفعة البناء قوله لفلان رجل بالجر بدل مما قبله قوله لأنكر رسول الله صلى الله عليه وسلم أي حال رسول الله صلى الله عليه وسلم في اجتماعي به فيه التأديب بما يراه الاستاذ والحاكم فمن الناس من يكون تأديبه بالعقوبة أو القول الغليظ أو الاعراض عنه والهجر له حتى يرجع قوله فسوّاها بالارض أي طلبا لرضا رسول الله صلى الله عليه

(يحب المدح) بفتح همزة أما وخفة ميمها وبكسر همزة ان ان جعلت أما بمعنى حقا وبفتحها ان جعلت افتتاحية وفي رواية الحمد بدل المدح أي يحب أن يحمد كما بينه خبر ان الله يحب أن يحمد وذا قاله للاسود بن سريع لما قال له مدحت ربي بمحامد (حم خدنك عن الاسود بن سريع) وأحد أسانيد أحمد رجاله رجال الصحيح ۞ (أما ان كل بناء) أي من القصور المشيدة والحصون المانعة والغرف المرتفعة والعقود المحكمة التي تتخذ للترفه ووصول الاهوية الى النازل بها (وبال على صاحبه) أي سوء عقاب وطول عذاب في الآخرة لانه انما بنى كذلك رجاء التمكن في الدنيا وتمنى الخلود فيها مع ما فيه من اللهو عن ذكر الله والتفاخر (الامالا) أي مالا بد منه لنحو وقاية حر وبرد وستر عيال ودفع لص (الامالا) قد يحتمل أن المراد الامالا يخلو عن قصد قربة كوقف (د عن انس) ورجاله موثوقون ۞ (اما ان كل بناء فهو وبال على صاحبه يوم القيامة الا ما كان في مسجد أو أو أو) أي أو كان في مدرسة ورباط وخان مسبل أو وقف

وسلم قال ابن رسلان ولا يقال ان في هذا اضاعة مال لا تجوز بل اضاعة المال انما كانت في عمارتها فان المال المنفق عليها هو وبال عليه وهلاك له في عاقبته غير محترم لكن مع هذا لا يجوز لغيره هدمه اه قلت ولاله الآن تكون أنقاضه ملكا للغير أو الارض أو نحو ذلك لكن علمه صلى الله عليه وسلم بذلك واقراره عليه فيه دليل لمن يقول بجواز ذلك أو كان ذلك تافها لا يعد مثله اتلافا وقد يكون النقض الباقي يساوي ما صرفه فلا اتلاف حينئذ قالوا قوله شكا الينا صاحبها اعراضك عنه فيه ان من رأى من شيخه أو استاذه اعراضا لم يكن يعهده قبل انه يسأل أصحابه عن ذلك فان كان عندهم منه علم أخبروه عنه ليخرج عن موجبه ويتوب منه وان لم يكن عندهم منه علم شكا اليه ذلك (قوله وبال على صاحبه) الوبال في الاصل الثقل والمكروه ويريد به في الحديث العذاب في الآخرة وسوء العاقبة والمراد بالبناء الذي هو وبال على صاحبه بناء القصور المشيدة والحصون المانعة والغرف المرتفعة والعقود المحكمة التي تتخذ للترفه ووصول الاهوية الى النازل بها ويريدون بذلك التمكن في الدنيا والتشبه بمن يتمنى الخلود في الدنيا ويلتهي بذلك عن ذكر الآخرة فنسأل الله تعالى العافية من ذلك وقد ذم الله تعالى فاعل ذلك بقوله وتتخذون مصانع لعلكم تخلدون قيل المصانع هي القصور المشيدة وبروج الحمام انتهى بحروفه (قوله الامالا الامالا) كرر وحذف المعمول أي مالا بد منه اشارة الى أن الحاجات كثيرة متنوعة كحاجة دفع الحر ودفع البرد ومحل الضيفان الخ وكذا يقال في أو أو أو في الحديث بعده (قوله اما ان كل بناء الخ) قاله صلى الله عليه وسلم لما مر بقبة مشيدة فقال من بنى هذه فقيل فلان الصحابي فسكت فلما دخل عليه ذلك الصحابي أعرض عنه فسأل بعض الصحابة عن سبب الاعراض فأخبروه بما حصل فبادروه هدمها فلما رآها صلى الله عليه وسلم هدمت سأل عن سبب هدمه فأخبر بما وقع فذكر الحديث (قوله وبال) أي سوء عقاب فيحرم ان كان للافتخار والا كرهت الزيادة على قدر الحاجة ولذا بنى بعض الملوك قصرا محكما ودعا الناس ينظرون اليه فكل أثنى عليه فقال هل بقي أحد لم ينظره فقيل شخص

وقف أوما لابد منه وماعداه مذموم (حم ه عن انس ﷺ امانك) أيها الرجل الذي لدغته
العقرب (لوقلت حين امسيت) أي دخلت في المساء (اعوذ بكلمات الله التامات) في رواية
كلمة بالافراد أي التي لانقص فيها ولا عيب (من شر ما خلق) أي من شر خلقه وشرهم ما يفعله
المكلفون من المعاصي والآثام ومضارة بعضهم بعضا من ظلم وبغي وقتل وضرب وشتم وغير
ذلك وما يفعله غير المكلفين من الاكل والنهش واللدغ والعض كالسباع والحشرات
(لم تضرك) أي لم تلدغك كما هو ظاهر ما في العلقمي فانه قال قال القرطبي هذا قول الصادق
الذي علمنا صدقه دليلا وتجربة واني منذ سمعت هذا الخبر عملت عليه ولم يضرني شئ الى أن
تركته فلدغتني عقرب بالمهدية ليلا فتفكرت في نفسي فاذا اني قد نسيت أن أتعوذ بتلك
الكلمات اه وقال المناوي لم تضرك بأن يحال بينك وبين كمال تأثيرها بحسب كمال التعوذ
وقوته وضعفه (م د عن ابي هريرة ﷺ اما انه لوقال حين امسى اعوذ بكلمات الله) أي
القرآن (التامات) أي التي لايدخلها نقص ولا عيب كما يدخل كلام الناس وقيل هي
النافعات الكافيات الشافيات من كل ما يتعوذ منه (من شر ما خلق ما ضره لدغ عقرب حتى
يصبح) وسببه كما في ابن ماجه عن أبي هريرة قال لدغت عقرب رجلا فلم ينم ليلته فقال أما انه
فذكره (ه عن ابي هريرة ﷺ اما ان العريف) أي القيم على قوم ليسوسهم ويحفظ أمورهم
ويتعرف الامير منه أحوالهم (يدفع في النار دفعا) أي تدفعه الزبانية في نار جهنم اذا لم يقم
بالحق الواجب عليه والقصد التنفير من الرياسة والتباعد عنها ما أمكن لخطرها وسمي العريف
عريفا لكونه يتعرف أمورهم حتى يعرف بها من فوقه عند الاحتياج وهو فعيل بمعنى فاعل
والعرافة عمله (طب عن يزيد بن سيف ﷺ اما بلغكم) أيها القوم الذين وسموا حمارا في وجهه
(اني لعنت من وسم البهيمة في وجهها) أي دعوت على من كواها في وجهها بالطرد
والابعاد عن الرحمة فكيف فعلتم ذلك وسببه كما في ابي داود عن جابر أن النبي صلى الله عليه
وسلم مر عليه بحمار وقد وسم في وجهه فقال أما فذكره قال المناوي وقرنه باللعن يدل على
كونه كبيرة أي اذا كان لغير حاجة أما لها كوسم ابل الصدقة فيجوز للاتباع (او ضربها في
وجهها) أي ولعنت من ضربها في وجهها قال النووي الضرب في الوجه منهي عنه في كل
حيوان محترم من الآدمي والحمير والخيل والابل والبغال والغنم وغيرها لكنه في الآدمي أشد
لانه مجمع المحاسن مع أنه لطيف يظهر فيه أثر الضرب وربما شانه وربما أذى بعض الحواس (د
عن جابر) بن عبد الله ﷺ (اما ترضى) يا عمر (ان تكون لهم الدنيا) أي نعيمها والتمتع
بزهرتها ولذتها ونعيم الدنيا وان أعطي لبعضنا فانما أعطيه ليستعين به على أمور الآخرة فهو
من الآخرة وفي رواية لهما بدل لهم أراد كسرى وقيصر (ولنا الآخرة) أي ايها الانبياء او
المؤمنون وسببه أن عمر بن الخطاب رأى النبي صلى الله عليه وسلم على حصير أثر في جنبه وتحت
رأسه وسادة من ادم وحشوها ليف فبكى فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما يبكيك فقال
كسرى وقيصر فيما هما فيه وأنت رسول الله صلى الله عليه وسلم هكذا فذكره (ق ه عن عمر
ﷺ اما ترضى احداكن) أيها النساء أي نساء هذه الامة (انها اذا كانت حاملا من زوجها
وهو عنها راض) بأن تكون مطيعة له فيما يحل ومثلها الامة المؤمنة الحاملة من سيدها
(ان لها) مدة حملها (مثل اجر الصائم القائم في سبيل الله) أي في الجهاد (واذا اصابها

من بناه فاقتطع الملك وأعرض
عنه (قوله بكلمات الله)
المراد بها كل ما ورد في كتابه
تعالى أو على لسان نبيه (قوله
عن يزيد بن سيف) أي ابن
حارثة اليربوعي (قوله أما
بلغكم) استفهام انكاري
قاله المناوي (قوله اما بلغكم
الخ) قاله صلى الله عليه وسلم
لما رأى حمارا موسوما في
وجهه (قوله لعنت) أي
دعوت عليه بالبعد عن
منازل المقربين (قوله أما
ترضى) أي يا عمر وسببه ان
عمر بن الخطاب رأى النبي
صلى الله عليه وسلم على حصير
أثر في جنبه وتحت رأسه
وسادة من ادم حشوها ليف
فبكى فقال له رسول الله صلى
الله عليه وسلم ما يبكيك فقال
كسرى وقيصر فيما هم فيه
وأنت رسول الله هكذا
فذكره عزيزي وقوله
وتحت رأسه الخ زاد المناوي
وعند رجليه قرظ وعند رأسه
أهب معلقة انظر العلقمي
(قوله اما ترضى احداكن
الخ) قاله صلى الله عليه وسلم
جوابا لسلامة الصحابية حاضنة
ولده ابراهيم لما قالت يا رسول
الله قد بشرت الرجال بخير
كثير فبشر النساء فذكره
وهو موضوع لم يصح من
طريق أصلا خلافا لمن قال
انه ضعيف (قوله في سبيل
الله) أي الجهاد أو طريق الخير

(قوله جوعة) بالضم فى الموضعين قال فى الصحاح والجرعة من الماء بالضم حسوة منه مناوى (قوله ولم يمص) من باب علم فاصله يمصص فنقلت فتحة الصاد للميم وادغمت و يصح بناؤه للفاعل اى لم يمص الولد مصة و بناؤه للمفعول اى لم يمص مصة (قوله مثل أجر سبعين) اى من اعتق سبعين رقبة (قوله سلامة) اى ياسلامة (قوله المتمنعات) بالنصب اى أعنى و بالرفع اى هن وفى رواية المتعففات بدله وقوله المتمنعات أى من غير أزواجهن وفى نسخة المتمنعات اسم فاعل من الامتناع ونقل الداودى عن ابن عراق فى تنزيه الشريعة المتعففات من التعفف وهو قريب من الاول وأما قول الشارح المناوى المتنعمات من التنعم فتحريف (قوله لا يكفرن) أى لا يسترن العشير اى فضل العشير اى الزوج (قوله أما كان يجد الخ) قاله صلى الله عليه وسلم لما رأى رجلا أشعث وهذا لا ينافى ماورد من مدح الاشعث

فى رب أشعث أغبر ذى طمرين مطروح بالابواب لو أقسم على الله أبره لان هذا محمول على من يجتمع بالناس وقد وجد ما يتطيب به وذلك محمول على من لا يجتمع بالناس بل هو مشغول بربه عن التنظف والتطيب أو من لم يجد ما يتنظف ويتطيب به (قوله ماء) بالهمز كما ضبطه العلقمى فجملة يغسل صفة وحل الشارح المناوى يقتضى أن ما بلا همز اسم موصول حيث قال من صابون وأشنان ونحوه فجملة يغسل صلة وكل صحيح واما استفهام انكارى أى كيف لا ينظف مع امكان تحصيل الدهن والصابون والنظافة لا تنافى النهى عن التزين فى الملبس والامر بلبس الخشن ومدح الشعث الغبر ويسكن بضم المثناة التحتية وكسر الكاف المشددة كما فى أبى داود عن جابر بن عبد الله قال أتانا رسول الله صلى الله عليه وسلم فرأى رجلا شعثا بكسر العين المهملة قد تفرق شعره فقال أما كان يجد هذا ما يسكن به شعره ورأى رجلا آخر عليه ثياب وسخة فقال أما كان يجد هذا ما يغسل به ثوبه انتهى عزيزى وقوله ورأى رجلا آخر الخ أى فالقضية متعددة و يدل عليه تكرر اسم الاشارة والاظهر كذا بخط بعض الفضلاء بهامشه (قوله و يجعل الله صورته الخ) قال العزيزى وفى رواية لمسلم وجه حمار وأو للشك من الراوى أو غيره وقوله سابقا رأس حمار قال العزيزى وفى رواية كلب بدل حمار انتهى وقوله وفى رواية كلب الخ يعنى لابن حبان كما فى المناوى الذى نقل هو لفظه وظاهره يقتضى أن الروايتين متفقتان فيما عدا لفظ كلب وليس كذلك بل لفظ ابن حبان أن يحول الله رأسه رأس كلب

الاولى

الطلق لم يعلم اهل السماء والارض) أى من انس وجن وملك (ما اخفى لها من قرة اعين) اى مما تقر به عينها (فاذا وضعت لم يخرج من لبنها جوعة) بضم فسكون (ولم يمص) اى الولد (من ثديها مصة) بنصب مصة و بناء يمص للفاعل كما هو ظاهر شرح المناوى ويجوز بناؤه للمفعول (الا كان لها بكل جوعة و بكل مصة حسنة فان اسهرها الليلة كان لها مثل اجر سبعين رقبة تعتقهم فى سبيل الله) قال المناوى والمراد بالسبعين التكثير ومثل الزوجة الامة المؤمنة الحامل من سيدها (سلامة) أى ياسلامة وهى خاصة ولده ابراهيم (تدرين) اى تعلمين (من اعنى بهذا) أى بهذا الجزاء الموعود المبشر به (المتمنعات) يجوز رفعه ونصبه أى أعنى أوهن المتمنعات (الصالحات المطيعات لازواجهن اللواتى لا يكفرن العشير) أى الزوج أى لا يغطين احسانه اليهن ولا يجحدن افضاله عليهن وهذا قاله لما قالت تبشر الرجال بكل خير ولا تبشر النساء (الحسن ابن سفيان طس وابن عساكر عن سلامة حاضنة السيد ابراهيم) ابن النبى صلى الله عليه وسلم واسناده ضعيف ۞ (اما كان يجد هذا ما يسكن) بضم المثناة التحتية وكسر القاف المشددة (به راسه) أى شعر راسه أى يضمه و يلينه بنحو دهن فيه استحباب تنظيف شعر الرأس بالغسل والترجيل بالزيت ونحوه وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يدهن الشعر و يرجله غبا و يأمر به وقال من كان له شعر فليكرمه (اما كان يجد هذا ماء يغسل به ثيابه) قال العلقمى ماء بالمد والتنوين وفيه طلب النظافة من الاوساخ الظاهرة على الثوب والبدن قال الشافعى رضى الله عنه من نظف ثوبه قل همه وفيه الامر بغسل الثوب ولو بماء فقط اه وظاهر كلام المناوى أن ما موصولة فانه قال من نحو صابون قال والاستفهام انكارى أى كيف لا يتنظف مع امكان تحصيل الدهن والصابون والنظافة لا تنافى النهى عن التزين فى الملبس والامر بلبس الخشن ومدح الشعث الغبر كما مر و يأتى اه (حم د حب ك عن جابر) واسناده جيد ۞ (اما) قال العلقمى حرف استفتاح مركب من حرف نفى وهمزة استفهام للتوبيخ (يخشى) أى يخاف (احدكم اذا رفع راسه قبل الامام ان يحول الله راسه راس حمار) وفى رواية كلب بدل حمار (أو يجعل الله صورته صورة حمار) وفى رواية لمسلم وجه حمار وأو للشك من الراوى أو غيره وروى يحول بدل يجعل فى الموضعين ويحول فى

الاولى ويجعل فى الثانية وخص الرأس والوجه بذلك لان به وقعت الجناية والمسخ حقيقة بناء على ما عليه الاكثر من وقوع المسخ بهذه الامة أو هو مجاز عن البلادة الموصوف بها الحمار او انه يستحق ذلك ولا يلزم من الوعيد الوقوع وفيه أن ذلك حرام وبه قال الشافعى (ق ٤ عن ابى هريرة ﷺ اما يخشى احدكم اذا رفع رأسه فى الصلاة) أى قبل امامه (ان لا يرجع اليه بصره) أى بأن يعمى ثم لا يعود اليه بصره بعد ذلك (حم م ه عن جابر ابن سمرة ﷺ اما والله انى لامين فى السماء وامين فى الارض) أى فى نفس الامر وعند كل عالم بحالى قدم السماء لعلوها ورمز الى أن شهرته بذلك فى الملا الاعلى أظهر وقد كان يدعى فى الجاهلية بالامين قال ابو رافع ارسلنى النبى صلى الله عليه وسلم الى يهودى أقترض له دقيقا فقال لا الا برهن فاخبرته فذكره (طب عن ابى رافع ﷺ اما علمت ان الاسلام يهدم ما كان قبله) أى من الكفر والمعاصى أى يسقطه ويمحو أثره والخطاب لعمرو بن العاص حين جاء ليبايع النبى صلى الله عليه وسلم بشرط المغفرة (وان الهجرة) أى الانتقال من أرض الكفر الى بلاد الاسلام (تهدم ما كان قبلها) أى من الخطايا المتعلقة بحق الحق لا الخلق (وان الحج يهدم ما كان قبله) قال المناوى الحكم فيه كالذى قبله لكن جاء فى خبر انه يكفر حتى التبعات وأخذ به جمع (م عن عمرو بن العاص ﷺ اما انكم) أيها الناس الذين قعدتم عن مصلانا تضحكون قال العلقمى وسببه كما فى الترمذى عن أبى سعيد قال دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم مصلاه فرأى اناسا كأنهم يكشرون فقال أما فذكره قال فى النهاية الكشر ظهور الاسنان للضحك وكاشره اذا ضحك فى وجهه وباسطه (لو اكثرتم ذكر هاذم اللذات) بالذال المعجمة (لشغلكم عما أرى) أى من الضحك (الموت) بالجر عطف بيان وبالرفع خبر مبتدا محذوف وبالنصب على تقدير أعنى (فاكثروا ذكر هاذم اللذات الموت فانه) أى الشان (لم يأت على القبر يوم الا تكلم فيه) أى بلسان الحال أو بلسان المقال والذى خلق الكلام فى لسان الانسان قادر على خلقه فى الجماد فلا يلزم منه سماعنا له (فيقول انا بيت الغربة وانا بيت الوحدة) أى صاحبى يصير بى غريبا وحيدا (وانا بيت التراب وانا بيت الدود) قال المناوى فمن ضمه أكله التراب والدود الا من استثنى ممن نص عليه انه لا يبلى ولا يدود فى قبره فالمراد من شأنه ذلك (فاذا دفن العبد المؤمن) أى المطيع (قال له القبر مرحبا واهلا) أى وجدت مكانا رحبا ووجدت أهلا من العمل الصالح فلا ينافى ما مر (اما ان كنت لاحب من يمشى على ظهر الارض الى) وفى نسخة ظهرى بدل الارض أى لكونك مطيعا لربك وأما بالتخفيف وان بالفتح والكسر (فاذ وليتك اليوم) أى استوليت عليك (وصرت الى) الواو لا تفيد الترتيب أى صرت الى ووليتك (فسترى صنيعى بك) أى فانى محسنه جدا قال المناوى وقضية السين أن ذلك يتأخر عن الدفن زمنا (فيتسع له مد بصره) أى بقدر ما يمتد اليه بصره ولا ينافى رواية سبعين ذراعا لان المراد بها التكثير

(قوله اما يخشى احدكم) هذا الوعيد يدل على انه كبيرة وهو كذلك (قوله أن لا يرجع اليه بصره) أى يخشى على من فعل ذلك ان الله سبحانه يعمى عينيه قبل رفع رأسه ثم لا يعود اليه بصره بعد ذلك فيجب التحرز عنه (قوله انى لامين الخ) قاله صلى الله عليه وسلم لما جاءه ضيف ولم يجد شيأ يقربه به فارسل الى يهودى يقترض منه شعيرا فابى اليهودى الا برهن فأخبر صلى الله عليه وسلم بذلك فقال انى لامين الخ ورهن درعه عنده وقول الشارح اقترض منه دقيقا أى شعيرا يئول الى الدقيق فلا يخالف ما فى الفقه أو أن الواقعة متعددة قال أبو رافع أرسلنى النبى صلى الله عليه وسلم الى يهودى أقترض له دقيقا فقال لا الا برهن فأخبرته بذلك فذكره انتهى عزيزى زاد البزار اذهب بدرعى الحديد اليه (قوله اما علمت) خطاب لعمرو بن العاص لما جاءه صلى الله عليه وسلم وطلب منه أن يسلم على يديه وطلب أن يبسط النبى يديه له ليقبضها ويسلم فلما بسطهما وقرب من وضع يديه فى يديه منع عمرو يديه فقال له صلى الله عليه وسلم مالك أى ما منعك فقال انما أبايعك بشرط أن تضمن لى مغفرة ذنوبى فقال صلى الله عليه وسلم أما علمت الخ (قوله يهدم ما كان قبله الخ) فى قوله يهدم استعارة مكنية لا يخفى تقريرها على من ذاق فن البيان ولو بطرف اللسان فكل من الاسلام والهجرة من بلاد الكفر الى بلاد الاسلام بشرطه والحج أى المبرور يكفر الذنوب أى المتعلقة بالخالق أما التبعات فلا يكفرها (قوله أما انكم الخ) قاله صلى الله عليه وسلم لاناس رآهم جالسين فى مصلاهم يضحكون (قوله الموت) بدل من هاذم أو مفعول لمحذوف او خبر لمحذوف (قوله الغربة) أى الذى يصير من سكننى غريبا وحيدا لا أنيس له ويصير كل من ترابى ودودى أكلا له الا ما استثنى من نحو النبيين (قوله ان كنت لاحب الخ) أن مخففة مهملة (قوله فاذ وليتك) أى توليتك بامر الله تعالى والفسح الصاع

هكذا فاذا بدون ألف (قوله فسترى صنيعي بك فيلتئم الخ) قضيته أن الضغطة قبل سؤال الملكين وقضيته ذكر الضغطة والكافر والفاجر وأن الطائع لا تحصل له مع أن الخبر بخلاف ذلك لكن الطائع لا تضره الضغطة بل كضم أم الطفل

لا التحديد (ويفتح له باب الى الجنة) أي يفتحه الملائكة باذن الله تعالى أو ينفتح بنفسه بأمره تعالى فينظر الميت الى نعيمها وحورها فيأنس ويزول عنه كرب الغربة والوحدة (واذا دفن العبد الفاجر) اي المؤمن الفاسق (او الكافر) بأي نوع من أنواع الكفر (قال له القبر لا مرحبا ولا أهلا اما ان كنت لابغض من يمشي على ظهر الارض الي) وفي نسخة ظهري بدل الارض (فاذوليتك اليوم وصرت الي فسترى صنيعي) وفي نسخة صنعي (بك فيلتئم) أي ينضم عليه (حتى يلتقي عليه) بشدة وعنف (وتختلف اضلاعه) من شدة الضمة (ويقيض الله له سبعين تنينا) أي ثعبانا (لوان واحدا منها نفخ في الارض) اي على ظهرها بين الناس (ما انبتت شيأ ما بقيت الدنيا) أي مدة بقائها (فينهشنه) قال المناوي بشين معجمة وقد تهمل (ويخدشنه) بكسر الدال المهملة أي يجرحنه (حتى يفضي به الى الحساب) أي حتى يصل الى يوم الحساب وهو يوم القيامة (انما القبر روضة من رياض الجنة) قال العلقمي قال شيخنا قال القرطبي هذا محمول عندنا على الحقيقة لا المجاز وأن القبر يملأ على المؤمن خضرا وهو العشب من النبات وقد عينه ابن عمر وفي حديثه أنه الريحان وذهب بعض العلماء الى حمله على المجاز وأن المراد خفة السؤال على المؤمن وسهولته عليه وأمنه وطيب عيشه وراحته وسعته عليه بحيث يرى مد بصره كما يقال فلان في الجنة اذا كان في رغد من العيش وسلامة وكذا ضده قال القرطبي والاول أصح اه كلام شيخنا قلت ولا مانع من الجمع بين الحقيقة والمجاز فقد ورد في الآثار ما يشهد لذلك (او حفرة من حفر النار) حقيقة أو مجازا قال المناوي وفيه ان المؤمن الكامل لا يضغط في قبره ولكن في حديث آخر خلافه وأن عذاب القبر يكون للكافر ايضا وان عذاب البرزخ غير منقطع وفي كثير من الاخبار والآثار ما يدل على انقطاعه وقد يجمع باختلاف ذلك باختلاف الاموات (ت عن ابي سعيد) الخدري وحسنه ﷺ (اما) بالتشديد وكذا اما بعده (انا فلا آكل متكئا) أي معتمدا على وطاء تحتي أو مائلا الى احد شقي فيكره الاكل حال الاتكاء تنزيها (ت عن ابي جحيفة) بجيم ثم حاء ﷺ (اما اهل النار الذين هم أهلها) أي المختصون بالخلود فيها وهم الكفار (فانهم لا يموتون فيها ولا يحيون) أي حياة ينتفعون بها ويستريحون معها قال العلقمي قال الدميري في بعض نسخ مسلم أهل النار الذين هم أهلها بغير اما وفي أكثرها أما والمعنى عليها ظاهر وعلى اسقاط أما تكون الفاء زائدة وهو جائز (ولكن ناس) استدراك من توهم نفي العذاب عنهم وهم المذنبون من المؤمنين (اصابتهم النار بذنوبهم فأماتتهم) أي النار وفي رواية فأماتهم أي الله (اماتة) مصدر مؤكد أي بعد أن يعذبوا ما شاء الله وهي اماتة حقيقية وقيل مجاز بها عن ذهاب الاحساس بالالم قال العلقمي قال شيخنا قال القرطبي فان قيل أي فائدة حينئذ في ادخالهم النار وهم لا يحسون بالعذاب قلنا يجوز أن يدخلهم تأديبا ولم يذوقوا فيها العذاب ويكون صرف نعيم الجنة عنهم مدة كونهم فيها عقوبة لهم كالمحبوسين في السجن فان السجن عقوبة لهم وان لم يكن معه غل ولا قيد قال ويحتمل أنهم يعذبون أولا وبعد ذلك يموتون ويختلف حالهم في طول التعذيب بحسب جرائمهم وآثامهم ويجوز أن يكونوا أمتنا أمين حالة موتهم غير أن آلامهم تكون أخف من آلام الكفار لان

اطفالها (قوله ويقيض له سبعون تنينا) أي ثعبانا (٧) وقوله يخدشه بضم الدال وكسرها من باب نصر وضرب (قوله فينهشنه) هو القبض على اللحم بالاسنان ونثره وقوله ويخدشنه أي يجرحنه وقوله حتى يفضي به الخ قال المناوي قال في المصباح أفضيت الى الشئ وصلت اليه انتهى (قوله روضة الخ) اما حقيقة بأن ينبت له الريحان وأزهار الجنة في القبر وان كنا لا نشاهده أو كناية عن الامن والراحة أو كناية عن شدة العذاب ولو بغير نار (قوله اما انا) أي ومن تبع طريقتي فلا آكل متكئا أي معتمدا وجالسا على فرش لينة أو مائلا الى أحد شقي فكل منهما مكروه أي كراهة خفيفة (قوله اما أهل النار) المخلدون فيها كما يعلم من قوله صلى الله عليه وسلم الذين هم أهلها أي الذين يطلق عليهم أنهم أهلها حقيقة بخلاف عصاة المؤمنين الذين يدخلونها ثم يخرجون فلا يطلق عليهم أنهم أهلها حقيقة (قوله ولا يحيون) أي حياة تريحهم (قوله اماتة) مصدر مؤكد وهو يدل على أن المراد الموت الحقيقي ويبعد احتمال كونه كناية عن عدم الاحساس فان قيل ما فائدة مكثهم في جهنم مع عدم العذاب في مدة الاقامة أجيب بأن فيه حبسهم عن التنعم في الجنة في هذه المدة آلام

(٧) قوله وقوله يخدشه الخ ليس في نسخ المتن ولعله سبق قلم اه مصححه

آلام المعذبين وهم موتى أخف من عذابهم وهم أحياء (حتى اذا كانوا فحما) أى صاروا كالحطب الذى أحرق حتى اسود (اذن بالشفاعة) قال المناوى بالبناء للمفعول أو الفاعل أى أذن الله بالشفاعة فيهم فحملوا وأخرجوا (فجئ بهم) أى فتأتى بهم الملائكة الى الجنة (ضبائر ضبائر) بمعجمة مفتوحة فموحدة أى يحملون كالامتعة جماعات جماعات متفرقين عكس أهل الجنة فانهم يدخلون يتحاذون بالمناكب لا يدخل آخرهم قبل أولهم ولا عكسه (فبثوا على انهار الجنة) أى فرقوا على حافات أنهارها (ثم قيل يا اهل الجنة افيضوا عليهم) أى صبوا عليهم ماء الحياة أى قالت الملائكة باذن الله أو قال الله فيصب عليهم فينبتون (فينبتون نبات الحبة) بكسر الحاء المهملة أى حبة الرياحين ونحوها من الحبات التى (تكون فى حميل السيل) اى ما حمله السيل فتخرج لضعفها صفراء ملتوية قال المناوى وذا كناية عن سرعة نباتهم وضعف حالهم ثم تشتد قواهم ويصيرون الى منازلهم (حم م ه عن ابى سعيد الخدرى) (أما أول اشراط الساعة) أى علاماتها التى يعقبها قيامها (فنار تخرج من المشرق فتحشر الناس) أى تجمعهم مع سوق (الى المغرب) قال المناوى قيل أراد نار الفتن وقد وقعت كفتنة التتار سارت من المشرق الى المغرب وقيل بل تأتى (واما اول ما يأكل اهل الجنة) أى اول طعام يأكلونه فيها (فزيادة كبد الحوت) أى زائدته وهى القطعة المنفردة المتعلقة بالكبد وهى فى الطعم فى غاية اللذة والحكمة فى ذلك أنها أبرد شئ فى الحوت فبأكلها تزول الحرارة التى حصلت للناس فى الموقف (واما شبه الولد اباه وامه) أى أباه تارة وأمه تارة أخرى (فاذا سبق ماء الرجل ماء المرأة) أى فى النزول والاستقرار فى الرحم (نزع اليه الولد) قال المناوى بنصب الولد على المفعولية أى جذب السبق الولد الى الرجل (واذا سبق ماء المرأة ماء الرجل نزع اليها) اى جذب السبق اليها وسببه كما فى البخارى عن أنس أن عبد الله بن سلام بلغه مقدم النبى صلى الله عليه وسلم المدينة فأتاه يسأله عن أشياء فقال انى سائلك عن ثلاث لا يعلمهن الا نبى ما أول أشراط الساعة وما أول طعام يأكله أهل الجنة وما بال الولد ينزع الى أبيه أو امه فأجابه فأسلم (حم خ ن عن انس) بن مالك ﷺ (اما صلاة الرجل فى بيته فنور فنوروا بها بيوتكم) قال القرطبى معناه ان الصلاة اذا فعلت بشروطها المصححة والمكملة نورت القلب بحيث تشرق فيه أنوار المعارف والمكاشفات حتى ينتهى أمر من يراعيها حق رعايتها أن يقول وجعلت قرة عينى فى الصلاة وأيضا فانها تنور بين يدى مراعيها يوم القيامة فى تلك الظلم

(قوله فحما) بسكون الحاء وفتحها (قوله ضبائر) أى جماعات منفردين عكس أهل الجنة الذين لا يدخلون النار فانهم يدخلون الجنة معا أى الا ما دل الدليل على أنه يدخل قبل غيره وضبائر بفتح الضاد المعجمة نصب على الحال جمع ضبارة بفتح الضاد المعجمة وكسرها (قوله بالشفاعة) أى من نحو الانبياء والصلحاء ممن أراد الله قبول شفاعتهم (قوله فبثوا) أى فرقوا على انهار الجنة أى تأتى بهم الملائكة محمولين كالاموات لما حصل لهم ويصفونهم على أنهار الجنة (قوله نبات الحبة) بكسر الحاء حب ينبت فى البرية أصفر اللون وليس بقوت فشبههم بجامع سرعة الانبات والسرور برؤية كل قال تعالى صفراء فاقع لونها تسر الناظرين وكذا من ذكر بعد صب ماء الحياة عليهم يسر من رآهم برؤيتهم وقيل المراد بالحبة الحبة الحمقاء وهى الرجلة سميت حمقاء تشبيها بالرجل الاحمق الذى لا ادراك له بجامع أن كلا يلقى نفسه فى الهلكة اذ الرجلة تنبت فى مواضع سيل الماء فيمر عليها فيزيلها فكل لا يتوقى موضع الهلاك لكن فى هذا القيل نظر اذ الرجلة خضرة لا صفرة فلا يقوى التشبيه فالاول أولى وما ذكره المناوى من أنه بفتح الحاء المهملة سهو (قوله حميل) أى محمول السيل وهو الطين الذى يجىء به السيل فانه ينبت فيه الزرع بعد زوال ماء السيل (قوله اما أول الخ) قاله صلى الله عليه وسلم جوابا لابن سلام لما سأله عن ذلك حين قدم يريد الاسلام وعلم أن هذه المسائل لا يعلمها الا نبى ومراده اختباره صلى الله عليه وسلم (قوله تخرج) قيل المراد نار الفتن وقد وقعت بفتنة التتار قوم كفار أتوا بغداد فقتلوا المعتصم والمسلمين حتى استأصلوهم وقيل المراد نار حقيقة تأتى آخر الزمان وعلى كل جعل ذلك أول العلامات يشكل مع كون بعثته صلى الله عليه وسلم من العلامات وخروج الدجال الخ واجيب بأن العلامات ثلاثة أقسام علامة على القرب وهى الاول وهى النار المذكورة وعلامة على غاية القرب وهى خروج الدجال وعلامة على الوقوع بأن لا يبقى الا زمن يسير وهى طلوع الشمس من المغرب (قوله فزيادة كبد الحوت) أى زائدته وهى القطعة المفردة المعلقة بالكبد التى تشبه حلمة الثدى وحكمة ذلك أن تلك الزائدة باردة فجعلت اول ما يأكلون لتزول عنهم حرارة أهوال الموقف وقوله نزع أى جذب الرجل الولد اليه فالولد مفعول نزع

(قوله اما في ثلاثة الخ) قاله صلى الله عليه وسلم لما رأى السيدة عائشة رضي الله تعالى عنها تبكي فقال لها وما يبكيك وقالت تذكرت النار وهل تذكرون أهليكم يوم القيامة تعني بالاهل الزوجات والاقارب فقال صلى الله عليه وسلم اما في ثلاثة الخ أي وأما في غير هذه المواطن فيمكن أن يذكر الشخص أهله وقد لا يذكرهم (قوله حين يقال) ظرف لمحذوف والجملة معترضة أي يسر حين يقال أي يقول الشخص الذي أخذ كتابه بيمينه للملائكة خذوا كتابي فاقرؤه لفرحه بعلمه بكونه ناجيا وعبارة العزيزي وناصب حين مقدر نحو يسر حين يقال هذا ما ظهر فليتأمل انتهى بحروفه (قوله حتى يعلم) اي ويستمر ذلك الهول والخوف حتى يعلم الخ (قوله أم من وراء ظهره) قال العلقمي قال ابن السائب تلوى يده اليسرى خلف ظهره ثم يعطى كتابه وظاهر الحديث أن من يؤتى كتابه بشماله على قسمين أحدهما يؤتى كتابه بشماله لا من وراء ظهره والثاني بشماله من وراء ظهره ذكره ابن رسلان قال ويحتمل أن يقال ان العاصي المؤمن يعطى كتابه بشماله والكافر من وراء ظهره ويشهد لذلك الآية حيث ذكر اليمين ووراء الظهر اه عزيزي وكتب الشيخ عبد البر الاجهوري بهامش نسخته على قوله من وراء ظهره ما نصه تلوى يده خلف ظهره فيأخذه او تثقب يده صدره وتخرج الى ظهره فيأخذه انتهى بحروفه (قوله بين ظهراني جهنم) أي فوق ظهرها فبين بمعنى فوق والالف والنون زيدتا للمبالغة والياء زيدت لصحة اضافة بين لمتعدد والذي في المتون المجردة التي منها خط المصنف بين ظهري جهنم بدون ألف ونون وهو رواية (قوله حافتاه كلاليب) جمع كلاب بالضم او كلوب بالفتح وشد اللام فيهما حديدة معوجة الرأس انتهى مناوي أي نفسهما كلاليب وهو أبلغ من كونها فيهما اه عزيزي (قوله وحسك) جمع حسكة وهو شوك يسمى شوك السعدان تأكله

وتنور وجه المصلي يوم القيامة فيكون ذا غرة وتحجيل كما في حديث أمتي يدعون يوم القيامة غرا محجلين من آثار الوضوء وقال النووي انها تمنع عن المعاصي وتنهى عن الفحشاء والمنكر وتهدي الى الصواب كما أن النور يستضاء به وقيل معناها انها تكون نورا ظاهرا على وجهه يوم القيامة وتكون في الدنيا كذلك بخلاف من لم يصل (حم ه عن عمر) بن الخطاب وهو حديث حسن ۞ (اما في ثلاثة مواطن فلا يذكر احد احدا) لعظم هولها وشدة روعها (عند الميزان) اذا نصب لوزن الاعمال قال المناوي وهي واحدة ذات لسان وكفتين وكفة الحسنات من نور وكفة السيآت من ظلمة (حتى يعلم) الانسان (أيخف ميزانه) بفتح المثناة تحتية وخاء معجمة فيكون من الهالكين (ام يثقل) فيكون من الناجين (وعند الكتاب) أي نشر صحف الاعمال (حين يقال هاؤم) اسم فعل بمعنى خذوا (اقرؤا كتابيه) تنازعه هاؤم واقرؤا فهو مفعول اقرؤا لانه أقرب العاملين ولانه لو كان مفعول هاؤم لقيل اقرؤه اذ الاولى اضماره حيث أمكن أي يقوله ذلك الناجي لجماعته لما يحصل له من السرور كما يفيده كلام المحلي في تفسيره والظاهر أن قوله حين يقال هاؤم اقرؤا كتابيه معترض بين قوله وعند الكتاب وقوله (حتى يعلم اين يقع كتابه افي يمينه ام في شماله ام من وراء ظهره) وناصب حين مقدر أي فيسر حين يقال هذا ما ظهر فليتأمل قال العلقمي قال ابن السائب تلوى يده اليسرى خلف ظهره ثم يعطى كتابه وظاهر الحديث أن من يؤتى كتابه بشماله على قسمين أحدهما يؤتى كتابه بشماله لا من وراء ظهره والثاني بشماله من وراء ظهره ذكره بن رسلان قال ويحتمل أن يقال ان العاصي المؤمن يعطى كتابه بشماله والكافر من وراء ظهره وتشهد له الآية حيث ذكر اليمين ووراء الظهر (وعند الصراط اذا وضع بين ظهراني جهنم) قال المناوي بفتح الظاء أي على ظهرها أي وسطها كالجسر فزيدت الالف والنون للمبالغة والياء لصحة دخول بين على متعدد وقيل لفظ ظهراني مقحم (حافتاه) أي الصراط (كلاليب كثيرة) أي هما نفسهما كلاليب وهو أبلغ من كونها فيهما (وحسك كثير) جمع حسكة وهي شوكة صلبة معروفة وقيل نبات ذو شوك يتخذ مثله من حديد وقيل شوك يسمى شوك السعدان وهو نبت ذو شوك أجود مرعى الابل تسمن عليه (يحبس الله بها من يشاء من خلقه) أي يعوقه عن المرور ليهوي في النار (حتى يعلم أينجو ام لا) قال العلقمي سببه كما في أبي داود عن عائشة أنها ذكرت النار فبكت فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما يبكيك قالت ذكرت النار فبكيت فهل تذكرون أهليكم يوم القيامة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم أما فذكره وقولها ذكرت النار أي ما يحصل من شدة رؤيتها او العرض عليها او الورود عليها وقولها فبكيت فيه شدة خوف الصحابة رضي الله تعالى عنهم مع عظم منزلتهم وناهيك بعائشة ومنزلتها عند النبي صلى الله عليه وسلم وقولها هل تذكرون أهليكم يحتمل ان تريد بالاهل نفسها والتقدير هل تذكرون في يوم

القيامة

القيامة ويحتمل أن تريد نفسها وبقية صواحباتها (د ك عن عائشة ﷺ أما بعد) أي بعد حمد الله والثناء عليه قال العلقمي وأوله كما في مسلم عن جابر بن عبد الله قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا خطب احمرت عيناه وعلا صوته واشتد غضبه حتى كأنه منذر جيش يقول صبحكم ومساكم ويقول بعثت أنا والساعة كهاتين ويقرن بين أصبعيه السبابة والوسطى ويقول أما بعد الخ قال الدميري ويستدل به على انه يستحب للخطيب أن يفخم أمر الخطبة ويرفع صوته ويجزل كلامه ويكون مطابقا للفصل الذي تكلم فيه من ترغيب أو ترهيب ولعل اشتداد غضبه كان عند انذاره أمرا عظيما وقال القرطبي وأما اشتداد الغضب فيحتمل أن يكون عند أمر خولف فيه وسبب الغضب هجوم ما تكرهه النفس ممن دونها وسبب الحزن هجوم ما تكرهه ممن فوقها والغضب يتحرك من داخل الجسد الى خارجه والحزن يتحرك من خارجه الى داخله ولذلك يقتل الحزن ولا يقتل الغضب لبروز الغضب وكمون الحزن فصار الحادث عن الغضب السطوة والانتقام والحادث عن الحزن المرض والاسقام لكمونه فلذلك أفضى الحزن الى الموت ولم يفض الغضب اليه (فان اصدق الحديث) رواية مسلم خير بدل أصدق قال المناوي أي ما يحدث به وينقل وليس المراد ما أضيف الى المصطفى فقط (كتاب الله) أي لاعجازه وتناسب ألفاظه فيه استحباب قول أما بعد في خطب الوعظ والجمعة والعيد وغيرها وكذا في خطب الكتب المصنفة واختلف في أول من تكلم بها فقيل داود صلى الله عليه وسلم وقيل يعرب بن قحطان وقيل قس بن ساعدة وقال كثير من المفسرين انها فصل الخطاب الذي أوتيه داود عليه الصلاة والسلام وقال المحققون فصل الخطاب الفصل بين الحق والباطل (وان أفضل الهدى هدى محمد) هو بضم الهاء وفتح الدال فيهما وبفتح الهاء واسكان الدال أيضا كذا جاءت الرواية بالوجهين وقد فسر على رواية الفتح بالطريق أي أحسن الطرق طريق محمد صلى الله عليه وسلم يقال فلان حسن الهدى أي الطريقة والمذهب ومنه اهتدوا بهدي عمار وأما على رواية الضم فمعناه الدلالة والارشاد وهو الذي يضاف الى الرسول والقرآن والعباد قال الله تعالى وانك لتهدي الى صراط مستقيم ان هذا القرآن يهدي للتي هي أقوم وهدى للمتقين أي أحسن الدلالة دلالته صلى الله عليه وسلم وارشاده (وشر الامور محدثاتها) جمع محدثة بالفتح وهي ما لم يكن معروفا في كتاب الله ولا سنة ولا اجماع وروي شر بالنصب عطفا على اسم ان وبالرفع عطفا على محل ان مع اسمها (وكل محدثة بدعة) أي كل قولة أحدثت بعد الصدر الاول ولم يشهد لها أصل من أصول الشرع فهي بدعة (وكل بدعة ضلالة) أي توصف بذلك لاضلالها وهذا عام مخصوص فالبدعة تنقسم الى خمسة أقسام واجبة ومندوبة ومحرمة ومكروهة ومباحة (وكل ضلالة في النار) أي فاعلها صائر اليها (اتتكم الساعة بغتة) بنصبه على الحال (بعثت أنا والساعة) روي بنصب الساعة ورفعها والمشهور النصب (هكذا) وقرن بين أصبعيه السبابة والوسطى وقرنه بينهما تمثيل لمقاربتهما وأنه ليس بينهما أصبع كما أنه لا نبي بينه وبينها وانه لتقريب ما بينهما في المدة وأن التقارب بينهما كنسبة التقارب بين الاصبعين تقريبا لا تحديدا (صبحتكم الساعة ومستكم) أي توقعوا قيامها فكأنكم بها وقد فاجأتكم صباحا أو مساء فبادروا بالتوبة (انا أولى بكل مؤمن من نفسه) كما قال الله تعالى النبي أولى بالمؤمنين من أنفسهم قال البيضاوي أي في الامور كلها فانه

الابل (قوله وان أفضل الهدى هدى محمد) يقال فلان حسن الهدى أي الطريقة والمذهب ولامه للاستغراق لان افعل التفضيل لا يضاف الا الى متعدد وهو داخل فيه قاله المناوي (قوله أما بعد) أي بعد الحمدلة والبسملة الواقعتين منه صلى الله عليه وسلم حين وعظ أصحابه (قوله كتاب الله) أي لعدم تطرق الخلل له (قوله وكل محدثة) أي أمر مخالف للكتاب والسنة والاجماع خارج عن طريق الحق وفي الحديث قياسان الاول كل محدثة بدعة وكل بدعة ضلالة ينتج كل محدثة ضلالة والثاني كل محدثة ضلاله وكل ضلالة في النار ينتج كل محدثة في النار أي ما عدا البدعة التي دخلت تحت طلب عام كالاذان على المنارة (قوله والساعة الخ) برفع الساعة أي وأتت الساعة وبالنصب على أنها مفعول معه كذا بخط الشيخ عبد البر الاجهوري وعبارة العزيزي والساعة روي بنصب الساعة ورفعها والمشهور النصب انتهى (قوله هكذا) وفرق بين السبابة والوسطى أي اذا قابلتم بين الزمن الذي مضى قبلي والذي يأتي بعدي كان ما يأتي بالنسبة لما مضى قريبا كقرب السبابة من الوسطى (قوله ومستكم) الواو بمعنى أو أي فتنبهوا لاستعدادها

لا يأمرهم ولا يرضى عنهم الا بما فيه صلاحهم بخلاف النفس تأمرهم بما فيه الفساد فيجب أن يكون أحب اليهم من أنفسهم اهـ فمن خصائصه صلى الله عليه وسلم أنه كان اذا احتاج الى طعام او غيره وجب على صاحبه المحتاج اليه بذله له صلى الله عليه وسلم وجاز له صلى الله عليه وسلم أخذه وهذا وان كان جائز المرتقى (من ترك مالا فلأهله) أى لورثته (ومن ترك دينا او ضياعا) بفتح الضاد المعجمة أى عيالا و أطفالا ذوى ضياع فأوقع المصدر موقع الاسم (فالى وعلى) أى فأمر كفاية عياله الى ووفاء دينه على وقد كان صلى الله عليه وسلم لا يصلى على من مات وعليه دين ولم يخلف له وفاء لئلا يتساهل الناس فى الاستدانة ويهملوا الوفاء فزجرهم عن ذلك بترك الصلاة عليهم ثم نسخ بما ذكر وصار واجبا عليه صلى الله عليه وسلم واختلف أصحابنا هل هو من الخصائص أم لا فقال بعضهم كان من خصائصه صلى الله عليه وسلم ولا يلزم الامام أن يقضيه من بيت المال وقال بعضهم ليس من خصائصه بل يلزم كل امام أن يقضى من بيت المال دين من مات وعليه دين اذا لم يخلف وفاء وكان فى بيت المال سعة ولم يكن هناك أهم منه واعتمد الرملى الاول وفاقا لابن المقرى (وانا ولى المؤمنين) أى متولى أمورهم فكان صلى الله عليه وسلم يباح له أن يزوج ما شاء من النساء ممن يشاء من غيره ومن نفسه وان لم يأذن كل من الولى والمرأة وأن يتولى الطرفين بلا اذن (حم م ن هـ عن جابر ﷺ اما بعد فوالله انى لأعطى الرجل وادع الرجل) أى أتركه فلا أعطيه شيأ (والذى ادع) أى أترك عطاءه (احب الى من الذى اعطى ولكن) استدرك به بين جواب وسؤال تقديره لم تفعل ذلك (اعطى اقواما لما ارى) بكسر اللام أى لأجل (فى قلوبهم من الجزع) بالتحريك أى الضعف عن تحمل الفقر (والهلع) بالتحريك هو بمعنى الجزع فالجمع للاطناب أو هو شدة الجزع أو افحشه (واكل) بفتح فكسر (اقواما الى ما جعل الله فى قلوبهم من الغنى) أى النفسى (والخير) أى الجبلى الداعى الى الصبر والتعفف عن المسئلة (منهم عمرو بن تغلب) بفتح المثناة الفوقية وسكون المعجمة وكسر اللام وفتحه فقال عمرو فوالله ما أحب أن يكون لى بكلمة رسول الله صلى الله عليه وسلم حمر النعم أى ما أحب ان لى بدل كلمته النعم الحمر وهذه صفة تدل على قوة ايمانه ويكفيه هذه المنقبة الشريفة وفى الحديث ان الرزق فى الدنيا ليس على قدر درجة المرزوق فى الآخرة وأما فى الدنيا فانما تقع العطية والمنع بحسب السياسة الدنيوية فكان صلى الله عليه وسلم يعطى من يخشى عليه الجزع والهلع لو منع و يمنع من يثق بصبره واحتماله وقناعته بثواب الآخرة وفيه أن البشر طبع على حب العطاء و بغض المنع والاسراع الى انكار ذلك قبل الفكر فى عاقبته الا من شاء الله وفيه أن المنع قد يكون خيرا للممنوع كما قال تعالى وعسى أن تكرهوا شيأ وهو خير لكم وسببه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أتى بمال أو سبى يقسمه فأعطى رجالا وترك رجالا فبلغه أن الذين ترك اعطاءهم تكلموا وعتبوا عليه فحمد الله ثم اثنى عليه ثم قال أما بعد فذكره (حم عن عمرو بن تغلب ﷺ اما بعد فما بال اقوام) استفهام انكارى أى ما حالهم وهم أهل بريرة وسببه كما فى مسلم عن عائشة قالت دخلت على بريرة فقالت ان أهلى كاتبونى على تسع أواق فى تسع سنين كل سنة أوقية فأعينينى

فقالت

(قوله دينا) أى لم يوفه فى حياته (قوله فالى) راجع لقوله أو ضياعا أى فأمرهم مفوض الى وعلى راجع لدينا فهو لف ونشر مشوش أى فعلى توفيته على سبيل الندب أو الوجوب رحمة بالمؤمنين قال العزيزى وقد كان صلى الله عليه وسلم لا يصلى على من مات وعليه دين ولم يخلف له وفاء لئلا يتساهل الناس فى الاستدانة ويهملوا الوفاء فزجرهم عن ذلك بترك الصلاة عليهم ثم نسخ بما ذكر وصار واجبا عليه صلى الله عليه وسلم واختلف أصحابنا هل هو من خصائصه صلى الله عليه وسلم أم لا فقال بعضهم كان من خصائصه صلى الله عليه وسلم ولا يلزم الامام أن يقضيه من بيت المال وقال بعضهم ليس من خصائصه صلى الله عليه وسلم بل يلزم كل امام أن يقضى من بيت المال دين من مات وعليه دين اذا لم يخلف وفاء وكان فى بيت المال سعة ولم يكن هناك أهم منه واعتمد الرملى الاول وفاقا لابن المقرى انتهى بحروفه (قوله والذى أدع) أى أدعه فالعائد محذوف وكذا أعطى أى أعطيه (قوله من الغنى) أى النفسى ولذا لما طلبت منه السيدة فاطمة رضى الله تعالى عنها خادما يساعدها على الطحن بالرحى فلم يعطها وقال لها استغنى بذكر الله تعالى لما علم عندها من الصبر وغنى النفس (قوله منهم) أى الذين فى قلوبهم غنى النفس عمرو بن تغلب ولذا كان يقول هذه الكلمة أحب الى من حمر النعم أى من اعطاء حمر النعم (قوله فما بال أقوام) رواية البخارى ما بال بدون فاء فى الجواب انتهى مناوى

فقالت لها ان شاء أهلك أن أعدها لهم عدة واحدة وأعتقك ويكون الولاء لى فذكرت ذلك لاهلها فأبوا الا أن يكون الولاء لهم فأتتنى فذكرت ذلك فانتهرتها فقالت لاها الله اذن قالت فسمع رسول الله صلى الله عليه وسلم فسألنى فأخبرته فقال اشتريها فأعتقيها واشترطى لهم الولاء فان الولاء لمن أعتق ففعلت قالت ثم خطب رسول الله صلى الله عليه وسلم عشية فحمد الله وأثنى عليه بما هو أهله ثم قال أما بعد فذكره واشتراط الولاء للبائع مبطل للبيع عند الشافعية قال فى شرح البهجة ولو شرط مع العتق الولاء لم يصح البيع لمخالفته ما تقرر فى الشرع من أن الولاء لمن أعتق وأما قوله صلى الله عليه وسلم فى خبر بريرة لعائشة واشترطى لهم الولاء فاجاب عنه الاول بأن راويه هشاما تفرد به فيحمل على وهم وقع فيه لانه صلى الله عليه وسلم لا يأذن فيما لا يجوز والاكثر بأن الشرط لم يقع فى العقد وبأنه خاص بقصة عائشة لمصلحة قطع عادتهم فان عادتهم جعل الولاء للبائع لا للمعتق كما خص فسخ الحج الى العمرة بالصحابة لمصلحة بيان جوازه فى أشهره وبأن لهم بمعنى عليهم كما فى وان أسأتم فلها انتهى وقال ابن حجر فى شرح المنهاج الصحيح أنه من خصائص عائشة قالوا والحكمة فى اذنه فيه ثم ابطاله أن يكون أبلغ فى قطع عادتهم فى ذلك كما أذن لهم فى الاحرام فى حجة الوداع ثم أمرهم بفسخه وجعله عمرة ليكون أبلغ فى زجرهم عما اعتادوه من منع العمرة فى أشهر الحج (يشترطون شروطا ليست فى كتاب الله) أى فى حكمه الذى كتبه على عباده أو فى شرعه (ما كان من شرط ليس فى كتاب الله) أى فى حكمه الذى يتعبد به من كتاب أو سنة أو اجماع (فهو باطل وان كان) أى المشروط (مائة شرط) مبالغة وتأكيد لان العموم فى قوله ما كان من شرط يدل على بطلان جميع الشروط وان زادت على المائة (قضاء الله احق) أى حكمه هو الحق الذى يجب العمل به لا غيره (وشرط الله اوثق) أى هو القوى وما سواه باطل واه فأفعل التفضيل ليس على بابه فى الموضعين (وانما الولاء لمن أعتق) لا لغيره من مشترط وغيره فهو منفى شرعا وعليه الاجماع (ق ٤ عن عائشة ﷺ اما بعد فما بال العامل نستعمله) أى نوليه عاملا (فيأتينا) أى بعد الفراغ من عمله (فيقول هذا من عملكم وهذا اهدى لى) فبرهن صلى الله عليه وسلم على ذلك بحجة ظاهرة بقوله (افلا قعد فى بيت ابيه وامه فينظر هل يهدى له ام لا) بالبناء للمفعول ثم أقسم صلى الله عليه وسلم على ان المأخوذ من ذلك خيانة فقال (فوالذى نفس محمد بيده) أى بقدرته وتصريفه (لا يغل أحدكم) بغين معجمة من الغلول وهو الخيانة (منها) أى الزكاة (شيأ) ولو تافها كما يفيده التنكير (الاجاء به يوم القيامة يحمله على عنقه ان كان) ما غله (بعيرا جاء به له رغاء) بضم الراء مخففا ممدودا أى له صوت (وان كانت بقرة جاء بها لها خوار) بضم الخاء المعجمة أى صوت قال العلقمى ولبعضهم بالجيم وواو مهموزة ويجوز تسهيلها وهو رفع الصوت والحاصل أنه بالجيم وبالخاء بمعنى الا أنه بالخاء للبقر وغيره من الحيوان وبالجيم للبقر والناس (وان كانت شاة جاء بها تيعر) بفتح المثناة الفوقية وسكون المثناة التحتية بعدها مهملة مفتوحة ويجوز كسرها أى لها صوت شديد (فقد بلغت) بتشديد اللام أى حكم الله الذى أرسلت به اليكم وفى الحديث أنه يسن للامام أن يخطب فى الامور المهمة ومشروعية محاسبة المؤتمن وفيه أن من رأى متأولا أخطأ فى تأويل يضر من أخذ به أن يشهر للناس القول ويبين خطأه ليحذر من الاغترار به وفيه جواز توبيخ المخطئ واستعمال المفضول فى الامانة والامارة

(قوله فى كتاب الله) أى فى حكمه الذى كتبه على عباده لا خصوص القرآن لان شرط الولاء للمعتق ليس فى خصوص القرآن (قوله أحق) أفعل ليس على بابه وكذا أوثق (قوله هذا من عملكم) أى الزكاة الواجبة على أهل عملكم وهذا اهدى لى اى فليس لكم لاعتقاده أنه اذا أعطى شيأ ولم ينص على أنه من الزكاة كان له فبين له صلى الله عليه وسلم خطأ اعتقاده اذ يحرم على المولى على كل شئ قبول الهدية من اهل عمله (قوله افلا قعد الخ) فى رواية البخارى فهلا جلس الخ انتهى مناوى (قوله فينظر) بالبناء للمفعول أو للفاعل (قوله لا يغل احدكم) من باب دخل كما يعلم من قوله تعالى ومن يغلل يأت بما غل يوم القيامة ومن مجئ المصدر على الغلول وان وقع فى المختار انه من باب ضرب والغلول الخيانة مطلقا عن التقييد بالفئ (قوله شيأ) أى من المواشى بدليل ما بعده (قوله يحمله) أى حال كونه يحمله مناوى (قوله رغاء) اى صوت فالرغاء صوت البعير والخوار صوت البقرة (قوله تيعر) أى تصوت بشدة (قوله بلغت) بتشديد اللام

مع وجود من هو أفضل منه وسببه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم استعمل عبد الله بن اللتبية بضم اللام وسكون المثناة الفوقية وكسر الموحدة ثم ياء النسب على عمل فجاء فقال هذا لكم وهذا أهدى الى فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم عشية بعد الصلاة فتشهد وأثنى على الله كما هو اهله ثم قال أما بعد فذكره (حم ق د عن ابى حميد الساعدى) قال المناوى ذكر البخارى ان هذه الخطبة كانت عشية بعد الصلاة ﷺ (اما بعد الا ايها الناس) أى الحاضرون أو اعم (فانما انا بشر يوشك) أى يقرب (ان يأتى رسول ربى فاجيب) أى يأتينى ملك الموت يدعونى فاموت وكنى بالاجابة عن الموت اشارة الى أن اللائق تلقيه بالقبول كالمجيب اليه باختياره (وانا تارك فيكم ثقلين) سميا ثقلين لعظمهما وشرفهما او كبر شأنهما وآثر التعبير به لان الاخذ بما يتلقى عنهما والمحافظة على رعايتهما والقيام بواجب حرمتهما ثقيل (اولهما كتاب الله) هو علم بالغلبة على القرآن وقدمه لاحقيته بالتقديم (فيه الهدى) أى من الضلالة (والنور) للصدور (من استمسك به واخذ به كان على الهدى ومن اخطأه ضل) أى أخطأ طريق السعادة وهلك فى ميدان الشقاوة (فخذوا بكتاب الله تعالى واستمسكوا به) أى اعملوا بما فيه من الاوامر واجتنبوا ما فيه من النواهى فانه السبب الموصل الى المقامات العلية والسعادة الابدية (واهل بيتى) أى وثانيهما اهل بيتى وهم من حرمت عليهم الصدقة أى الزكاة من أقاربه والمراد به هنا علماؤهم (اذكركم الله فى اهل بيتى اذكركم الله فى اهل بيتى) أى فى احترامهم واكرامهم والقيام بحقهم وكرره للتأكيد (حم وعبد بن حميد) قال المناوى بغير اضافة (م عن زيد بن ارقم ﷺ اما بعد فان اصدق الحديث كتاب الله تعالى) اى لاعجازه وتناسب ألفاظه واستحالة الكذب فى خبره (واوثق العرى كلمة التقوى) أى كلمة الشهادة أوهى الوفاء بالعهد (وخير الملل) الاديان (ملة ابراهيم) ولذلك أمر المصطفى باتباعها (وخير السنن سنة محمد) لانها اهدى من كل سنة وأقوم من كل طريقة والسنن جمع سنة وهى قوله أو فعله أو تقريره (واشرف الحديث ذكر الله) لان الشئ يشرف بشرف من هو له (واحسن القصص هذا القرآن) لانه برهان ما فى جميع الكتب ودليل على صحتها لاشتماله على العجائب والحكم والآيات والعبر (وخير الامور عوازمها) أى فرائضها التى فرض الله على الامة فعلها (وشر الامور محدثاتها) أى شر الامور على الدين ما احدث من البدع بعد الصدر الاول ولم يشهد له أصل من أصول الشرع (واحسن الهدى هدى الانبياء) بفتح الهاء وسكون الدال المهملة أى احسن الطرائق واسير طريقة الانبياء لعصمتهم من الضلال والاضلال (واشرف الموت قتل الشهداء) لانه فى الله ولله ولاعلاء كلمة الله (واعمى العمى الضلالة بعد الهدى)

(قوله ايها الناس) اى من يتأتى خطابهم أو المراد أصحابه وهم يبلغون من بعدهم (قوله أنا بشر) اى وكل بشر لابد ان يموت (قوله فاجيب) اشار به الى ان اللائق لكل مؤمن تلقيه بالقبول كالمجيب بالاختيار والا فالواقع أن ملك الموت لا يشاور من يقبض روحه (قوله وانا تارك) اى وانى وان مت فانا تارك فيكم ثقلين اى امرين عظيمين (قوله الهدى) اى الارشاد أى بسبب التمسك بنواهيه وأوامره يحصل الارشاد (قوله اهل بيتى) هم مؤمنو بنى هاشم والمطلب والمراد علماؤهم المجتهدون فيجب اتباعهم فاهل البيت عام مراد به هنا خاص وانما خصهم بالذكر مع أنه يجب امتثال قول المجتهدين ولو من غير اهل البيت لما علم بالوحى أو بنور النبوة ما يقع لهم بعده من الفتن كصنع الحجاج بهم فلو بما توهم ناقص العقل أنهم غير كاملين لوقوع ذلك بهم فلا يقلدهم (قوله اذكركم الله الخ) قاله ثلاثا وان كان الذى فى النسخ اثنين والمعنى اذكركم ما أمر الله به من احترامهم واكرامهم لكن فى العزيزى نسخة القانى ذكر ذلك ثلاثا قال المناوى كرره ثلاثا للتأكيد انتهى (قوله عن زيد بن ارقم) قال قام رسول الله صلى الله عليه وسلم فينا خطيبا بماء يدعى خما بين مكة والمدينة فحمد الله تعالى وأثنى عليه ووعظ وذكر ثم قال أما بعد فذكره انتهى مناوى وقوله خما بضم الخاء المعجمة وتشديد الميم غدير على اميال من الجحفة (قوله واوثق العرى الخ) شبه الاسباب المنجية عنده تعالى بعرى الحبل التى يتمسك بها فى الصعود والنزول الى المقصود فالمراد بكلمة التقوى كل عمل خير ينجى أو كلمة الشهادة اذ لا يعتد بالتقوى الا بها قال المناوى مثلت حال المتقى بحال من أراد التدلى من شاهق فاحتاط لنفسه بتمسكه بعروة من حبل متين مأمون انقطاعه انتهى (قوله واحسن القصص) فيه اقتباس من قوله تعالى نقص عليك احسن القصص اى احسن ما يقص ويتحدث به القرآن (قوله واحسن الهدى) بفتح فسكون اى احسن الطرق طرق الانبياء ويصح بضم الهاء وفتح الدال أى احسن الارشاد ارشاد الانبياء

أي الكفر بعد الايمان فهو العمى على الحقيقة (وخير العلم ما نفع) أي بأن صحبه عمل وفي نسخة وخير العمل ما نفع أي بأن صحبه اخلاص (وخير الهدى ما اتبع) بالبناء للمجهول أي اقتدى به كنشر علم وتأديب مريد وتهذيب اخلاق (وشر العمى عمى القلب) أي كون الشخص لا يبصر رشده قال تعالى ومن كان في هذه أعمى فهو في الآخرة أعمى قال البيضاوي والمعنى من كان في هذه الدنيا أعمى القلب لا يبصر رشده كان في الآخرة أعمى لا يرى طريق النجاة (واليد العليا خير من اليد السفلى) أي المعطية خير من الآخذة اذا لم يكن الآخذ محتاجا (وما قل) أي من الدنيا (وكفى) أي الانسان لمؤنته ومؤنة ممونه (خير مما كثر وألهى) أي عن ذكر الله والدار الآخرة لان الاستكثار من الدنيا يورث الهم والغم والقسوة (وشر المعذرة حين يحضر الموت) فان العبد اذا اعتذر بالتوبة عند الغرغرة لا يفيده اعتذاره لانها حالة كشف الغطاء (وشر الندامة) أي التحسر على ما فات (يوم القيامة) فانها لا تنفع يومئذ ولا تفيد فينبغي للانسان أن يكثر من الاعمال الصالحة قبل وقوع الندامة (ومن الناس من لا يأتي الصلاة الا دبرا) يروى بالفتح والضم وهو منصوب على الظرف وقال المناوي بضمتين أي بعد فوت وقتها اه أي انه يأتي الصلاة حين أدبر وقتها (ومنهم من لا يذكر الله الا هجرا) أي تاركا للاخلاص في الذكر فكان قلبه هاجر اللسانه غير مواصل له (وأعظم الخطايا) أي من أعظمها خطيئة (اللسان الكذوب) أي الكثير الكذب (وخير الغنى غنى النفس) فانه الغنى على الحقيقة (وخير الزاد) أي الى الآخرة (التقوى) أي فعل الطاعات وتجنب المنهيات (ورأس الحكمة مخافة الله) أي الخوف منه فمن لم يخف منه فباب الحكمة وطريق السعادة دونه مسدود (وخير ما وقر في القلوب اليقين) أي التصديق الجازم بجميع ما جاء به النبي صلى الله عليه وسلم أي خير ما سكن فيه نور اليقين فانه المزيل لظلمة الريب (والارتياب كفر) أي الشك في شيء مما جاء به النبي صلى الله عليه وسلم كفر بالله وفي نسخ والارتياب من الكفر (والنياحة من عمل الجاهلية) أي النوح على الميت نحو واكهفاه واجبلاه من عادة الجاهلية وقد حرمه الاسلام (والغلول) أي الخيانة الخفية (من جثا جهنم) جمع جثوة بالضم أي الشيء المجموع يعني الحجارة المجموعة أي من جماعتها (والكنز كي من النار) أي المال الذي لم يؤد زكاته يكوى به صاحبه في نار جهنم (والشعر) بالكسر الكلام المقفى الموزون (من مزامير ابليس) اذا كان محرما (والخمر جماع الاثم) أي مجمعه ومظنته لما يترتب عليه من المفاسد (والنساء حبالة الشيطان) قال العلقمي قال في النهاية حبالة بالكسر وهي ما يصاد به من أي شيء كان وفي رواية حبائل الشيطان أي مصائده (والشباب شعبة من الجنون) لانه يميل الى الشهوات ويوقع في المضار (وشر المكاسب كسب الربا) أي التكسب به فهو من الكبائر (وشر المأكل) أي المأكول (مال اليتيم) أي بغير حق قال تعالى ان الذين

(قوله وخير العلم) وفي رواية وخير العمل ما نفع (قوله واليد العليا خير من اليد السفلى) أي المعطية خير من الآخذة اذا لم يكن الآخذ محتاجا لخبر ما المعطي من سعة بأفضل من الآخذ اذا كان محتاجا انتهى عزيزي (قوله وشر المعذرة) أي الرجوع الى الله تعالى بالتوبة عند الغرغرة فلا تنفعه حينئذ (قوله يوم القيامة) ولذا قال الشاعر

اذا أنت لم تزرع وأبصرت حاصدا * ندمت على التفريط في زمن البذر

(قوله الا هجرا) أي تركا أي تاركا للاخلاص القلبي فالمضر حصول الرياء فمن لم يقصد ذكره رياء فهو خير وان لم يكن عن استحضار قلب وان كان ذلك أكمل وهجرا ضبطه بعضهم بفتح الهاء وبعضهم بضمها وعلى الضم معناه الفحش وفي النهاية مهاجرا (قوله ما وقر) أي وضع وضبط بعض الفضلاء وقر بفتح الواو والقاف قال المناوي قال الزمخشري وقر في صدره كذا وقع وبقي أثره (قوله والغلول) هو الخيانة مطلقا وقيل في خصوص الغنيمة (قوله من جثا جهنم) أي من حجارة مجموعة في جهنم يحرق بها الخائن (قوله جماع) أي مجامع لكل الآثام ولذا طلب من شخص القتل والزنا فأبى وطلب منه شرب الخمر فشرب فقتل وزنا لسلب عقله قال المناوي الجماع اسم لما يجمع ويضم وقال هذا الباب جماع الابواب من جمعت الشيء ضممته كالكفات من كفت

٤٤ يزى ل الشيء اذا ضمه وجمعه ذكره في الكشاف انتهى (قوله حبالة) أو حبائل جمع حبالة ولذا سمع سيدنا عمر امرأة تقول

ان النساء رياحين خلقن لكم * وكلكم يشتهي شم الرياحين

فقال سيدنا عمر رضي الله تعالى عنه رادا عليها

ان النساء شياطين خلقن لنا * نعوذ بالله من شر الشياطين

(قوله شعبة) بالضم وشق كعلم

يأكلون أموال اليتامى ظلما انما يأكلون في بطونهم نارا أي ملئها نارا لانه يؤل اليها وسيصلون بالبناء للفاعل والمفعول أي يدخلون سعيرا أي نارا شديدة (والسعيد من وعظ بغيره) قال المناوي أي من تصفح أفعال غيره فاقتدى باحسنها وانتهى عن قبيحها اه ويحتمل أن المراد من وعظ بمن مات من أقرانه والله أعلم (والشقي من شقي في بطن امه) أي حين يؤمر بكتابة أجله ورزقه وشقاوته (وانما يصير احدكم الى موضع اربعة اذرع) اي الى القبر اي لابد من الموت وذكر ذلك لانه الغالب (والامر بآخره) بمد آخره أي انما الاعمال بخواتيمها فاذا اراد الله بعبد خيرا وفقه لعمل صالح قبل الموت ثم يقبضه عليه (وملاك العمل) قال العلقمي قال في النهاية الملاك بالكسر والفتح قوام الشئ ونظامه وما يعتمد عليه فيه (خواتمه) يعني احكام عمل الخير بوقوفه على سلامة عاقبته (وشر الروايا روايا الكذب) بفتح الراء المهملة جمع راوية بمعنى ناقل وفي حديث الراوية أحد الشاتمين وأشر الناقلين ناقلوا الكذب (وكل ما هو آت) اي من الموت والقيامة والحساب (قريب) قال تعالى انهم يرونه بعيدا ونراه قريبا (وسباب المؤمن) بكسر السين المهملة قال العلقمي قال شيخنا والسباب الشتم (فسوق) أي فسق (وقتال المؤمن) أي بغير حق (كفر) أي ان استحل قتله بلا تأويل سائغ أوهو زجر وتنفير (واكل لحمه) أي غيبته وهو ذكره بشئ يكرهه وان كان فيه (من معصية الله) قال تعالى ولا تجسسوا بحذف احدى التاءين أي لا تتبعوا عورات المسلمين فانه من تتبع عوراتهم تتبع الله عورته حتى يفضحه ولو في جوف بيته فظن السوء بأهل الخير من المؤمنين حرام ولا يغتب بعضكم بعضا أي لا يذكر بشئ يكرهه وان كان فيه أيحب أحدكم ان يأكل لحم أخيه ميتا بالتخفيف والتشديد تمثيل فيه مبالغات الاستفهام المقرر واسناد الفعل الى احد للتعميم وتعليق المحبة بما هو في غاية الكراهة وتمثيل الاغتياب بأكل لحم الانسان وجعل المأكول أخا وميتا فكرهتموه فاغتيابه في حياته كأكل لحمه بعد مماته وقد عرض عليكم الثاني فكرهتموه فاكرهوا الاول وتوبوا منه وتباح الغيبة لاسباب منها التحذير من خاطب امرأة ونحوه كمن أريد الاجتماع به لاخذ علم أو صناعة فيجوز ذكر عيوبه بل يجب وان لم يستشر بذلا للنصيحة ومنها التظلم الى سلطان أو قاض او غيرهما ممن له ولاية على انصافه ممن ظلمه فيقول ظلمني فلان أو فعل بي كذا ومنها الاستعانة على تغيير المنكر ورد العاصي فيقول لمن يرجو قدرته على الدفع فلان يفعل كذا فازجره ونحو ذلك ومنها الاستفتاء كأن يقول ظلمني فلان أو أبي أو اخي بكذا فهل له ذلك أم لا وما طريقي في الخلاص منه ودفع ظلمه عني ونحو ذلك ومنها أن يكون المغتاب مجاهرا بفسقه أو بدعته كالخمر ومصادرة الناس وجباية المكوس وتولي الامور الباطلة فيجوز ذلك بما يجاهر به ولا يجوز بغيره الا بسبب آخر ومنها التعريف كما اذا كان معروفا بلقب كالاعمش والازرق والقصير فيجوز تعريفه به ولا يجوز ذكره تنقيصا وان أمكن التعريف بغيره كان أولى (وحرمة ماله كحرمة دمه) اي كما يمتنع سفك دمه بغير حق يمتنع اخذ ماله بغير حق (ومن يتأل) بفتح الهمزة وتشديد اللام يقال تألى يتألى تأليا وآلى يولي ايلاء وكلاهما بمعنى اليمين أي من يحكم عليه ويحلف كأن يقول والله ليدخلن الله فلانا النار والله ليدخلن الله فلان الجنة (على الله يكذبه) بأن يفعل خلاف ما حلف عليه مجازاة له على جراءته وفضوله (ومن يغفر يغفر الله له) أي ومن يستر على مسلم فضيحة اطلع عليها يستر الله

(قوله الى موضع اربعة أذرع) وهو القبر ولذا قيل لبعض العارفين عظني فقال أما يعظك انه لابد من موتك ومرورك على الصراط الخ (قوله الروايا روايا الكذب) جمع راوية بمعنى الناقل للكذب فلا يجوز نقل الكلام الكذب (قوله وكل ما) أي شئ هو آت قريب (قوله وسباب) أي سب المؤمن لمؤمن أو محترم (قوله وأكل لحمه الخ) شبه الغيبة بأكل لحمه فيه فظاعة (قوله ومن يتأل على الله) أي يحكم عليه ويحلف كان يقول والله ان فلانا يدخل الجنة ان فلانا من أهل النار فلا ينبغي له ذلك لانه من المغيب عنا فقد يكون الامر بخلاف ما ظن ولذا قال يكذبه بان يفعل تعالى خلاف ما حلف عليه نعم لو قال فلان من أهل الجنة على سبيل البشارة لتلبسه بالصلاح فلا بأس به بخلاف الحالف لانه قد جزم بما لا يعلمه فيتألى من التألي وهو الحلف كالايلاء فانه الحلف

ذنوبه

(قوله ومن يتبع السمعة يسمع الله به) أى من يتبع احباط عمله بسبب اخباره لاجل الثناء عليه يسمع الله به أى يفضحه بان يبتليه بأمر يحصل له به من الناس غاية الاذية وهذا الحديث قاله صلى الله عليه وسلم بعد رجوعه من غزوة تبوك لما أوصى بلالا بملاحظة الفجر ونام حتى طلعت الشمس فقال له الم أخبرك بملاحظة الفجر ٣٤٧ فقال غلبنى ماغلبك النوم فانتقل صلى الله عليه وسلم الى موضع آخر وتوضأ وصلى وذكر الحديث وفيه اشارة الى انه يسن مفارقة محل المعصية لان ماوقع صورة معصية (قوله خضرة حلوة) شبهها بالفواكه بجامع الاستطابة واللذة وامتداد النفوس الى كل واثبات الخضرة والحلاوة تخييل فهى مكنية (قوله مستخلفكم فيها) أى جاعلكم خلفاء فى الدنيا واسم مالكين فهو تعالى المالك الحقيقى (قوله ألا) بالتخفيف هنا وفيما يأتى (قوله توقد) قال المناوى بحذف احدى التاءين تخفيفا والذى فى الداودى وضبطه توقد من أوقد انتهى بخط الشيخ عبد البر الاجهورى وبهامش نسخته ماذمه سبب الغضب هجوم ماتكرهه النفس ممن هو دونها وسبب الحزن هجوم ماتكرهه ممن هو فوقها والغضب يتحرك من داخل الجسد الى خارج والحزن يتحرك من خارجه الى داخله ولذلك يقتل الحزن ولا يقتل الغضب لبروز الغضب وكمون الحزن فصار الحادث عن الغضب السطوة والانتقام والحادث عن الحزن المرض والاسقام لكمونه فلذلك أفضى الحزن الى الموت ولم يفض الغضب اليه ويطفئ الغضب المذموم الاستعاذة من الشيطان الرجيم والوضوء والانتقال من مكان الى مكان واستحضار ماجاء فى فضل كظم الغيظ انتهى من هامش نسخة شيخنا الزرقانى انتهى بحروفه (قوله فالارض الارض) أى الزموها والصقوها بابدانكم وتذكروا عودكم اليها بالموت يزول الغضب (قوله بطىء الفىء) بالفاء أى الرجوع وقوله فانها أى صفة المدح بها أى تقابل بصفة الذم فلا

ذنوبه فلا يؤاخذه بها (ومن يعف) أى عن الجانى عليه (يعف الله عنه) أى يمح عنه سيآته جزاء وفاقا (ومن يكظم الغيظ) أى يكتمه مع قدرته على انفاذه (يأجره الله) أى يثيبه لانه محسن يحب المحسنين وكظم الغيظ احسان (ومن يصبر على الرزية) أى المصيبة احتسابا (يعوضه الله) أى يعوضه عنها خيرا مما فاته (ومن يتبع السمعة يسمع الله به) أى ومن يرائى بعمله يفضحه الله (ومن يصبر) أى على ما أصابه من بلاء (يضعف الله له) بضم المثناة التحتية وشدة العين المهملة المكسورة أى يؤته أجره مرتين (ومن يعص الله يعذبه) أى لم يعف عنه فهو تحت المشيئة (اللهم اغفر لى ولامتى اللهم اغفر لى ولامتى) قاله ثلاثا لان الله يحب الملحين فى الدعاء (استغفر الله لى ولكم) اى اطلب منه المغفرة لى ولكم وفيه انه يندب للداعى أن يبدأ بنفسه (البيهقى فى) كتاب (الدلائل) دلائل النبوة (وابن عساكر عن عقبة بن عامر الجهنى ابو نصر السجزى) بكسر السين المهملة (فى) كتاب (الابانة) عن اصول الديانة (عن ابى الدرداء) مرفوعا (ش عن ابن مسعود موقوفا) واسناده حسن ۞ (اما بعد فان الدنيا خضرة حلوة) اى هى فى الرغبة فيها والميل اليها كالفاكهة التى هى فى المنظر خضرة وفى المذاق حلوة وكل منهما يرغب فيه منفردا فكيف اذا اجتمعا (وان الله تعالى مستخلفكم فيها) أى جاعلكم خلفاء فى الدنيا (فناظر كيف تعملون) اى كيف تتصرفون فى مال الله الذى آتاكم هل هو على الوجه الذى يرضاه المستخلف أم لا (فاتقوا الدنيا) أى احذروا فتنتها (واتقوا النساء) أى الافتتان بهن (فان اول فتنة بنى اسرائيل كانت فى النساء) يريد قتل النفس التى أمر فيها بنو اسرائيل بذبح البقرة فانه قتل ابن اخيه أو عمه ليتزوج زوجته أو بنته (الا) بالتخفيف للتنبيه (ان بنى آدم خلقوا على طبقات شتى) أى متفرقة (فمنهم من يولد مؤمنا ويحيا مؤمنا ويموت مؤمنا) وهذا الفريق هم سعداء الدارين (ومنهم من يولد كافرا ويحيا كافرا ويموت كافرا) وهذا القسم هم أهل الشقاوة (ومنهم من يولد مؤمنا ويحيا مؤمنا ويموت كافرا) أى يسبق عليه الكتاب فيختم له بالكفر (ومنهم من يولد كافرا ويحيا كافرا ويموت مؤمنا) أى يسبق عليه الكتاب فيختم له بالايمان فيصير من أهل السعادة (الا ان الغضب جمرة توقد فى جوف ابن آدم) قال المناوى بحذف احدى التاءين تخفيفا فهو بفتحات (الا ترون) أى حال غضبه (الى حمرة عينيه وانتفاخ اوداجه) جمع ودج بفتح الدال وتكسر العرق الذى يقطعه الذابح ويسمى الوريد (فاذا وجد احدكم شيأ من ذلك) أى من مبادى الغضب (فالارض الارض) أى فاضطجع بالارض لتنكسر نفسه فتذهب حدة غضبه (الا ان خير الرجال) وكذا النساء والخناثى (من كان بطىء الغضب سريع الرضا وشر الرجال من كان سريع الغضب بطىء الرضا فاذا كان الرجل بطىء الغضب بطىء الفىء) أى الرجوع (او سريع الغضب سريع الفىء فانها بها) اى فان احدى

اى يقرؤا قوله تعالى (بسم الله مجراها ومرساها الآية) اى الى آخرها او يقرؤا قوله تعالى (وماقدروا الله حق قدره) اى ماعرفوه حق معرفته أوماعظموه حق عظمته (الآية) أى آية الزمر الى يشركون (ع وابن السنى عن الحسين) بن على ﷺ (ام القرآن) قال العلقمى سميت الفاتحة أم القرآن لانها أصل القرآن وقيل لانها متقدمة كانها تؤمه اه وقال المناوى سميت به لاشتمالها على كليات المعانى التى فيه كذا ذكروا واستشكل بأن كثيرا من السور يشتمل على هذه المعانى مع أنها لم تسم بام القرآن واجيب بأنها سابقة على غيرها وضعا بل نزولا عند الاكثر فنزلت من تلك السور منزلة مكة من جميع القرى حيث مهدت أولا ثم دحيت الارض من تحتها فكما سميت أم القرى سميت هذه أم القرآن على انه لا يلزم اطراد وجه التسمية (هى السبع المثانى) قال المناوى سميت سبعا لانها سبع آيات باعتبار عد البسملة آية والمثانى لتكررها فى الصلاة أو الانزال فانها نزلت بمكة حين فرضت الصلاة وبالمدينة حين حولت القبلة وفيه أن الوصف المذكور ثبت لها بمكة بدليل قوله تعالى ولقد آتيناك سبعا من المثانى والقرآن العظيم (والقرآن العظيم) قال العلقمى هو معطوف على قوله أم القرآن وهو مبتدا وخبره محذوف تقديره والقرآن العظيم ماعداها وليس معطوفا على قوله السبع المثانى لان الفاتحة ليست هى القرآن كله وفى رواية عند أبى حاتم بلفظ والقرآن العظيم الذى أعطيتموه أى هو القرآن العظيم الذى اعطيتموه فيكون هذا هو الخبر وقد روى الطبرانى باسنادين جيدين عن عمر ثم عن على السبع المثانى فاتحة الكتاب قال عمر تثنى فى كل ركعة اه وقال المناوى عطف صفة الشئ على صفة أخرى له (تخ عن أبى بكر) الصديق ﷺ (ام القرآن) قال المناوى سميت به لانها له عنوان وهو كله لها بسط وبيان (عوض من غيرها) أى من القرآن (وليس غيرها منها عوضا) ولهذا لا يقوم غيرها مقامها فى الصلاة عند القدرة على حفظها عند الشافعى ولم يكن لها فى الكتب الالهية عديل (قط ك عن عبادة) بن الصامت ﷺ (ام الولد حرة) أى كالحرة فى كونها لا تباع ولا ترهن ولا توهب ولا يتصرف فيها بمزيل للملك لكن يصح تنجيز عتقها ويصح بيعها اذا اشترت نفسها أو كانت مرهونة أو جانية تعلق برقبتها مال وكان المالك فيها معسرا حال الاستيلاد (وان كان سقطا) وان لم تنفخ فيه الروح بل ولو مخططا خفى تخطيطه بحيث لا يعرفه الا القوابل (طب عن ابن عباس ﷺ ام ملدم) بكسر الميم وسكون اللام وفتح الدال المهملة قال المناوى وروى بذال معجمة من لذم بمعنى لزم وهى الحمى (تأكل اللحم وتشرب الدم) أى اذا لزمت المحموم أنحلته (بردها وحرها من جهنم) أى أرسلت منها الدنيا نذيرا للجاحدين وبشيرا للمقربين انها كفارة

أو الفلك مدرج وهو جائز حيث لم يغير المعنى قال ابن عباس رضى الله تعالى عنهما من قال ذلك وغرق فعلى الضمان (قوله الآية) أى آية الزمر أى والارض جميعا قبضته الى يشركون (قوله أم القرآن الخ) سميت أما على عادة العرب من أنهم يسمون فاتح الشئ أما وهى فاتحة القرآن وقال بعضهم سميت الفاتحة أم القرآن لانها جمعت جميع مقاصد القرآن لاشتمالها على الثناء على الله تعالى كما هو أهله وعلى التقييد بالامر والنهى وعلى الوعد والوعيد وآيات القرآن لا تخلو عن هذه الامور انتهى بخط الاجهورى (قوله المثانى) سميت بذلك لانها نزلت مرتين مرة ليلة الاسراء ليلة فرض الصلاة فى مكة ومرة فى المدينة عند تحويل القبلة وقيل لما فيها من الثناء على الله تعالى وقيل لان قارئها مثن عليه تعالى (قوله والقرآن العظيم) عطف على السبع المثانى فتسمى الفاتحة بالقرآن العظيم لاشتمالها على معانيه وقيل عطف على أم فيكون مبتدا خبره محذوف أى والقرآن العظيم ماعداها ولا ينافيه انها منه لانها أفردت بالذكر اهتماما بها (قوله عن أبى بكر) وفى نسخة عن أبى هريرة بدل أبى بكر الصديق (قوله عوض من غيرها) أى لو اقتصر عليها فى الصلاة لكفت وكانت عوضا عن غيرها ولو قرأ غيرها عوضا عنها لم يكف الا عند العجز كما هو مقرر فى الفروع (قوله حرة) أى حقيقة ان كان المراد بعد موت السيد والا فالمراد تشبيه الحرة فى كونها لا تباع الخ (قوله أم ملدم) هذه كنية الحمى والميم الاولى مكسورة زائدة وألدمت عليه الحمى أى دامت وبعضهم يقولها بالذال المعجمة وهى بالمهملة فى الرواية كذا بخط الاجهورى لكنه فى المناوى روى بذال معجمة الخ (قوله ملدم) مقتضى قول الشارح مفعل أنه بفتح الميم لان المؤلفين متى أطلقوا لفظ مفعل كان بالفتح كقولهم مذهب مفعل لكن العزيزى قال ملدم بكسر الميم فيقرأ مفعل بكسر الميم هنا وان كان ليس مقتضى اطلاقهم (قوله تأكل اللحم) شبه صلى الله عليه وسلم الحمى بالحيوان واثباته الاكل والشرب تخييل ومعنى أكل لحمه انحاله وشرب دمه حرقه (قوله بردها وحرها من جهنم) أى من أصيب بهما لم يعذب بحر جهنم ولا

اى يقرؤا قوله تعالى (بسم الله مجراها ومرساها الآية) أى الى آخرها او يقرؤا قوله تعالى (وما قدروا الله حق قدره) أى ما عرفوه حق معرفته أو ما عظموه حق عظمته (الآية) أى آية الزمر الى يشركون (ع وابن السنى عن الحسين) بن على رضى الله عنه (ام القرآن) قال العلقمى سميت الفاتحة أم القرآن لانها أصل القرآن وقيل لانها متقدمة كأنها تؤمه اه وقال المناوى سميت به لاشتمالها على كليات المعانى التى فيه كذا ذكروا واستشكل بأن كثيرا من السور يشتمل على هذه المعانى مع انها لم تسم بام القرآن واجيب بأنها سابقة على غيرها وضعا بل نزولا عند الاكثر فنزلت من تلك السور منزلة مكة من جميع القرى حيث مهدت أولا ثم دحيت الارض من تحتها فكما سميت أم القرى سميت هذه أم القرآن على انه لا يلزم اطراد وجه التسمية (هى السبع المثانى) قال المناوى سميت سبعا لانها سبع آيات باعتبار عد البسملة آية والمثانى لتكررها فى الصلاة أو الانزال فانها نزلت بمكة حين فرضت الصلاة وبالمدينة حين حولت القبلة وفيه أن الوصف المذكور ثبت لها بمكة بدليل قوله تعالى ولقد آتيناك سبعا من المثانى والقرآن العظيم (والقرآن العظيم) قال العلقمى هو معطوف على قوله أم القرآن وهو مبتدا وخبره محذوف تقديره والقرآن العظيم ما عداها وليس معطوفا على قوله السبع المثانى لان الفاتحة ليست هى القرآن كله وفى رواية عند أبى حاتم بلفظ والقرآن العظيم الذى أعطيتموه أى هو القرآن العظيم الذى أعطيتموه فيكون هذا هو الخبر وقد روى الطبرانى باسناد بن جيدين عن عمر ثم عن على السبع المثانى فاتحة الكتاب قال عمر تثنى فى كل ركعة اه وقال المناوى عطف صفة الشئ على صفة أخرى له (تخ عن أبى بكر الصديق رضى الله عنه (ام القرآن) قال المناوى سميت به لانها له عنوان وهو كله لها بسط وبيان (عوض من غيرها) أى من القرآن (وليس غيرها منها عوضا) ولهذا لا يقوم غيرها مقامها فى الصلاة عند القدرة على حفظها عند الشافعى ولم يكن لها فى الكتب الالهية عديل (قط ك عن عبادة) بن الصامت رضى الله عنه (ام الولد حرة) أى كالحرة فى كونها لا تباع ولا ترهن ولا توهب ولا يتصرف فيها بما يزيل الملك لكن يصح تخييرها ويصح بيعها اذا اشترت نفسها أو كانت مرهونة أو جانية تعلق برقبتها مال وكان المالك فيهما معسرا حال الاستيلاد (وان كان سقطا) وان لم تنفخ فيه الروح بل ولو مخططا خفى تخطيطه بحيث لا يعرفه الا القوابل (طب عن ابن عباس رضى الله عنه (ام ملدم) بكسر الميم وسكون اللام وفتح الدال المهملة قال المناوى وروى بذال معجمة من لذم بمعنى لزم وهى الحمى (تأكل اللحم وتشرب الدم) أى اذا لزمت المحموم أنحلته (بردها وحرها من جهنم) أى أرسلت منها الدنيا نذيرا للجاحدين وبشيرا للمقربين انها كفارة

أو الفلك مدرج وهو جائز حيث لم يغير المعنى قال ابن عباس رضى الله تعالى عنهما من قال ذلك وغرق فعلى الضمان (قوله الآية) اى آية الزمر اى والارض جميعا قبضته الى يشركون (قوله أم القرآن الخ) سميت أما على عادة العرب من أنهم يسمون فاتح الشئ أما وهى فاتحة القرآن وقال بعضهم سميت الفاتحة أم القرآن لانها جمعت جميع مقاصد القرآن لاشتمالها على الثناء على الله تعالى كما هو أهله وعلى التقييد بالامر والنهى وعلى الوعد والوعيد وآيات القرآن لا تخلو عن هذه الامور انتهى بخط الاجهورى (قوله المثانى) سميت بذلك لانها نزلت مرتين مرة ليلة الاسراء ليلة فرض الصلاة فى مكة ومرة فى المدينة عند تحويل القبلة وقيل لما فيها من الثناء على الله تعالى وقيل لان قارئها مثن عليه تعالى (قوله والقرآن العظيم) عطف على السبع المثانى فتسمى الفاتحة بالقرآن العظيم لاشتمالها على معانيه وقيل عطف على أم فيكون مبتدا خبره محذوف أى والقرآن العظيم ما عداها ولا ينافيه انها منه لانها أفردت بالذكر اهتماما بها (قوله عن أبى بكر) وفى نسخة عن أبى هريرة بدل أبى بكر الصديق (قوله عوض من غيرها) أى لو اقتصر عليها فى الصلاة لكفت وكانت عوضا عن غيرها ولو قرأ غيرها عوضا عنها لم يكف الا عند العجز كما هو مقرر فى الفروع (قوله حرة) أى حقيقة ان كان المراد بعد موت السيد والا فالمراد تشبيه الحرة فى كونها لا تباع الخ (قوله ام ملدم) هذه كنية الحمى والميم الاولى مكسورة زائدة وألدمت عليه الحمى أى دامت وبعضهم يقولها بالذال المعجمة وهى بالمهملة فى الرواية كذا بخط الاجهورى لكنه فى المناوى روى بذال معجمة الخ (قوله ملدم) مقتضى قول الشارح مفعل أنه بفتح الميم لان المؤلفين متى أطلقوا لفظ مفعل كان بالفتح كقولهم مذهب مفعل لكن العزيزى قال ملدم بكسر الميم فيقرأ مفعل بكسر الميم هنا وان كان ليس مقتضى اطلاقهم (قوله تأكل اللحم) شبه صلى الله عليه وسلم الحمى بالحيوان واثباته الاكل والشرب تخييل ومعنى أكل لحمه انحاله وشرب دمه حرقه (قوله بردها وحرها من جهنم) أى من أصيب بهما لم يعذب بحر جهنم ولا

ببردها الذى هو الزمهرير لانه عذب بهما فى الدنيا بواسطة الحمى فهى خير ولذا اشتكت الحمى على بابه صلى الله عليه وسلم بصورة شخص وقال صلى الله عليه وسلم أرسلى لمن هو احب الناس اليك فأرسلها للانصار (قوله عن شبيب بن سعد) الذى فى المناوى شبيث بن سعد البلوى شهد فتح مصر وله صحبة انتهى قال بعض المشايخ قوله شبيث الخ هو صحابى شهد فتح مصر كما ذكر لكن فى الاصابة عن ابن يونس انه لا يحفظ له حديث أم ايمن وشبيب بن نعيم هو الذى روى عنه الطبرانى حديث أم ايمن كما فى الاصابة ومسند الفردوس وتسديد القوس وعبارة الاصابة شبيب بن نعيم روى عنه الطبرانى حديث أم ايمن وقال البخارى شبيب بن نعيم ابو روح الجهنى تابعى لا صحبة له انتهى وفى التقريب شبيب بن نعيم أبو روح ثقة فى الثالثة وأخطأ من عده فى الصحابة انتهى وبما تقرر علم أن هذا الحديث مرسل وان الذى روى عنه الطبرانى هذا الحديث شبيب بن نعيم لا شبيث بن سعد ولا شبيب بن سعد كما فى الجامعين فاحفظه (قوله أم ايمن) حاضنته صلى الله عليه وسلم لموت أمه وهو ابن خمس سنين وقيل ست وقيل سبع وغير ذلك ودايته ولذا قال أمى على عادة العرب من تسمية الداية أما (قوله من السجود) أى من أثره وهذا لا ينافى ما ورد أن سبب الغرة الوضوء لان الغرة أى بياض الوجه لهما سببان ٣٥٠ السجود والوضوء وهذا البياض الذى فى الوجه والاعضاء خاص بهذه الامة كما يعلم من قوله أمتى وان كان الوضوء ليس خاصا بهذه الامة كما يعلم من هذا وضوئى ووضوء الانبياء من قبلى اذ لا يلزم من الوضوء الغرة بل الغرة انما ترتبت على الوضوء بالنسبة لهذه الامة فقط وما قيل ان كون وضوء الانبياء لا يدل على أنه لا عموم فاذا لم تحصل لهم الغرة غير مسلم لان ما ثبت لنبى فهو ثابت لامته الا مادل الدليل على التخصيص به (قوله لا يدرى أولها خير الخ) فانهم مشاركون للسلف فى أصل الفضائل لا فى جميعها لما علم أن الصحابة لا يساويهم غيرهم وبخط الاجهورى ما نصه انظر هل ينافيه قوله خيركم قرنى ثم الذين يلونهم الحديث تأمل بانصاف ويحتمل تقدم أن يكون هذا باعتبار الاكثر وقوله أمتى الخ هذا باعتبار الافراد والافقد يكون شخص أدرك الصحابة وفى هذا الزمن شخص أنفع للمسلمين منه فالكلام فى غير الصحابة انتهى بحروفه (قوله متاب عليها) أى على أمتى بمعنى أنها اذا فعلت ذنبا وفقت للتوبة الصحيحة فليس عليها عذاب فى الآخرة أى كعذاب غيرها فان من دخل النار من هذه الامة يموت فيها بخلاف غيرها (قوله أمتى هذه الخ) قال ابن رسلان خصص بهذه التى هى اسم اشارة الموجودين من أمته وهم أهل قرنه لا عموم أمته صلى الله عليه وسلم التى تعم الموجودين والقرون الحادثة بعده وفى هذا تشريف وتشريف فضل بقرنه الذى هو فيهم وانهم لا عذاب عليهم فى الآخرة وفى معنى القرون الموجودين التابعون لهم باحسان وأما غيرهم من أمته فانه اذا قتل أو سرق أو زنا استحق العذاب فى الآخرة الا أن يتوب أو يعفو الله عنه هذا ما ظهر لى ويحتمل غير ذلك انتهى علقمى (قوله امة مرحومة) أى جماعة مخصوصة بالرحمة الشاملة فان الامة تطلق على الجماعة بل على الواحد كما فى قوله تعالى ان ابراهيم كان أمة قانتا وكقوله صلى الله عليه وسلم قس بن ساعدة يبعثه الله يوم القيامة أمة وحده اه علقمى

فاذا ذاق لهيبها فى الدنيا الا يذوق لهب جهنم فى الآخرة (طب عن شبيب بن سعد) ﷺ (ام ايمن) بفتح الهمزة والميم وهى بركة حاضنة المصطفى صلى الله عليه وسلم (امى بعد امى) أى فى الاحترام والتربية فان امه ماتت وهو ابن نحو سبع سنين فاحتضنته فقامت مقام أمه فى تربيته (ابن عساكر) فى تاريخه (عن سليمان بن ابى شيخ معضلا) ﷺ (امتى يوم القيامة غر) بضم المعجمة وشد الراء جمع أغر (من السجود) أى من أثره فى الصلاة (محجلون من الوضوء) أى من أثره وكون الغرة من أثر السجود لا ينافى ما سيأتى فى حديث من أنها من الوضوء لجواز أن تكون منهما (ت عن عبد الله بن بسر) وهو حديث حسن غريب ﷺ (امتى امة مباركة لا يدرى اولها خير) أى من آخرها (أو آخرها) أى خير من أولها فالخير موجود فى هذه الامة الى قرب قيام الساعة (ابن عساكر) فى تاريخه (عن عمرو بن عثمان) بن عفان وهو حديث مرسل ﷺ (امتى امة مرحومة) أى من الله أو من بعضهم لبعض (مغفور لها) أى يغفر الله لها الصغائر بفعل الطاعات والكبائر بالتوبة (متاب عليها) أى يقبل الله توبتها (الحاكم فى كتاب (الكنى) والالقاب (عن انس) ﷺ (امتى هذه) أى الموجودون الآن وهم قرنه أو أعم (امة مرحومة) أى مخصوصة بمزيد الرحمة واتمام النعمة أو بتخفيف الاصر والاثقال التى كانت على الامم قبلها من قتل النفس فى التوبة واخراج ربع المال فى الزكاة وقرض موضع النجاسة (ليس عليها عذاب فى الآخرة) أى من عذب منهم لا يحس بالنار اذ ورد أنهم يموتون فيها كما

تقدم (اذا عذابها في الدنيا الفتن) أي الحروب الواقعة بينهم (والزلازل) أي الشدائد والاهوال (والقتل) أي قتل بعضهم بعضا (والبلايا) وعذاب الدنيا أخف من عذاب الآخرة قال المناوي لان شأن الامم السابقة جار على منهاج العدل وأساس الربوبية وشأن هذه الامة ماش على منهج الفضل وجود الالوهية (د طب ك هب عن ابي موسى) الاشعري ؓ (امثل ما تداويتم به الحجامة) أي من أنفعه لمن احتاجها ولاقت به قطرا وموضعا قال العلقمي قال أهل المعرفة الخطاب بذلك لاهل الحجاز ومن كان في معناهم من أهل البلاد الحارة لان دماءهم رقيقة وتميل الى ظاهر الابدان بجذب الحرارة الخارجة منها الى سطح البدن ويؤخذ من هذا أن الخطاب لغير الشيوخ لقلة الحرارة في أبدانهم وقد أخرج الطبري باسناد صحيح عن ابن سيرين قال اذا بلغ الرجل اربعين سنة لم يحتجم قال الطبري وذلك أنه يصير حينئذ في انتقاص من عمره وانحلال من قوى جسده فلا ينبغي أن يزيده وهنا باخراج الدم اه وهو محمول على من لم تتعين حاجته اليه وعلى من لم يعتده وقد قال ابن سينا في أرجوزته ومن يكن تعود الفصادة فلا يكونن قاطعا للعادة ثم أشار الى أنه يقلل ذلك بالتدريج الى أن ينقطع جملة في عشر الثمانين (والقسط) بضم القاف (البحري) القسط نوعان هندي وهو أسود وبحري وهو أبيض والهندي أشدهما حرارة قال العلقمي وفي رواية عليكم بهذا العود الهندي قال في الفتح وهو محمول على انه وصف لكل ما لا ثمة بحيث كان وصفه الهندي كان الاحتياج في المعالجة الى دواء شديد الحرارة وحيث كان وصفه البحري كان دون ذلك في الحرارة لان الهندي كما تقدم أشد حرارة من البحري (مالك) في الموطا (حم ق ت ن عن أنس) بن مالك ؓ (امرؤ القيس) الشاعر الجاهلي المشهور (صاحب لواء الشعراء الى النار) أي حامل راية شعراء الجاهلية وقائدهم الى النار لكونه ابتدع أمورا فاقتدوا به فيها (حم عن ابي هريرة) ؓ (امرؤ القيس قائد الشعراء الى النار لانه اول من احكم قوافيها) أي أتقنها وأوضح معانيها وفيه أنه ينبغي لمن ذكر حكما أن يذكر تعليله لانه أثبت وأبعد عن النسيان (ابو عروبة) بفتح العين المهملة وبعد الواو باء موحدة مفتوحة (في) كتاب (الاوائل وابن عساكر عن ابي هريرة) باسناد ضعيف ؓ (امرأة ولود) أي تزوج امرأة تلد بأن لم تكن عقيما ولا بلغت سن اليأس ولو غير حسناء (احب الى الله تعالى من امرأة حسناء لا تلد اني مكاثر بكم الامم يوم القيامة) قال

(قوله والزلازل) جمع زلزلة وسببها حبس أبخرة الارض المتصاعدة أو تحريك الملك العرق المتصل بها وما قيل ان الارض موضوعة على قرن ثور واقف على ظهر حوت الخ لا أصل له اذ هي حكايات لم تثبت صحتها ولو كان كذلك لكانت الزلزلة تعم جميع الارض وليس كذلك والمراد بالزلازل في الحديث هنا الشدائد والبلايا الاحقيقتها (قوله امثل) أي أنفع الخ أي في القطر الحار قبل بلوغ الشخص ثمانين سنة والافلا تنفع الحجامة حينئذ بتركها ويقال منها العدم قوته (قوله والقسط البحري) نوع من الطيب أي ان أخبره الطبيب بانه ينفعه أو أنه جرب ذلك وبخط الشيخ عبد البر القسط ضرب من الطيب وقيل هو العود والقسط عقار معروف في الادوية طيب الريح تتبخر به النفساء والاطفال وهو أشبه بالحديث انتهى (قوله امرؤ القيس) هو ابن حجر بن الحرث الكندي مناوى هو أفصح العرب ولذا سئل بعض الشعراء عن أحذقهم فقال النابغة فقال السائل وأما امرؤ القيس فقال له كلامي الآن في الانس اشارة الى شدة حذقه فكأنه خرج عن طبع الانس ونقل أنه لما صار مراهقا قال ابوه ليس هذا ابني فقيل له لم فقال لانه لم يأت بشعر مع أني كثير الشعر فأمر بذبحه فلما أضجعوه للذبح قال

قفا نبك من ذكرى حبيب ومنزل
بسقط اللوى بين الدخول فحومل الخ

فهو أول شعره وآخر شعره قوله

اجارتنا ان المزار قريب
واني مقيم ما أقام عسيب
اجارتنا انا غريبان ههنا
وكل غريب للغريب نسيب

وتكلم في شعره بالقرآن

* يتمنى المرء في الصيف الخ

وكذا تكلم باذا زلزلت الارض الخ وهذا الزلزال من نفخ اسرافيل في الصور فتلقي الارض ما فيها على ظاهرها وكان سيدنا عمر رضي الله تعالى عنه يترنم بشعر امرئ القيس ويقول لو جاءني أحد بمثل شعره لاعطيته كذا وكذا (قوله صاحب لواء الخ) لانه كان يشبب بالمرأة المعينة وكان يهجو الى غاية ويمدح كذلك فقد ابتدع ذلك وغيره تابع له فيه فاذا كان حاملا للواء من ذكر ومن كان مبتدعا الصفات حميدة وتبعه غيره يكون حاملا للواء السعادة ولذا كان صلى الله عليه وسلم حاملا للواء الحمد يوم القيامة (قوله ولود) سواء كانت حسناء أم لا لان الحسن من اشهوة النفس وكونها ولودا لغرض الشرع وهو مقدم (قوله اني) أي لاني مكاثر أي مفتخر بكثرتكم على الامم ولا ينافيه أن الامم السابقة أكثر من أمتنا لان الناجي من أمتنا أكثر من الناجي من الامم

المناوى أى أغالبهم بكم كثرة والقصد الحث على تكثير النسل (ابن قانع عن حرملة بن النعمان ﷺ امر النساء الى آبائهن) اى أمرهن فى التزويج مفوض الى رأى آبائهن اى الى الاب وابيه وان علا فلو اختارت كفؤا واختار الاب غيره أجيب الاب لان رأيه اتم من رأيها (ورضاهن السكوت) اى اذا كن ابكارا بالغات فالثيب البالغة يشترط أذنها نطقا والصغيرة لا تستأذن فان كانت بكرا زوجها وليها المجبر من أب أو جد بلا اذن وان كانت ثيبا لم تزوج حتى تبلغ وتأذن الا ان كانت مجنونة والفرق أن للبلوغ غاية تنتظر بخلاف الافاقة (طب خط عن ابى موسى) الاشعرى ﷺ (امرا بين امرين) أى الزموا أمرا بين طرفى الافراط والتفريط أى الوسط وفى نسخ أمر بالرفع ويمكن توجيهه بأنه مبتدا والظرف صفته والخبر محذوف اى حافظوا عليه أو نحوه (وخير الامور اوساطها) للسلامة من الخلل والملل (هب عن عمرو بن الحرث بلاغا) أى قال بلغنا عن رسول الله ذلك ﷺ (امر الدم) بكسر الهمزة وسكون الميم وكسر الراء المخففة أى أسله واجره من مراى وروى بشدة الراء وفى رواية أمرر براءين قال العلقمى وسببه كما فى ابن ماجه عن عدى بن حاتم قال قلت يارسول الله انا نصيد فلا نجد سكينا الا الظرارة وفى رواية الا الظرار بلا تاء وشقة العصا فقد كره والظرارة بالظاء المعجمة المكسورة وتخفيف الراء المكررة قال فى النهاية الظرار جمع ظرر وهو حجر صلب محدد وشقة العصا بكسر المعجمة ماشق منها ويكون محددا (بما شئت) يستثنى منه السن والظفر وباقى العظام (واذكر اسم الله عز وجل) ندبا عند الذبح بأن تقول بسم الله فيكره تركها ويحل المذبوح قال المناوى تنبيه قال ابن الصلاح تحريم الذكاة بالسن والظفر لم أر بعد البحث من ذكر له معنى يعقل وكأنه تعبدى قال بعضهم واذا عجز الفقيه عن تعليل الحكم قال تعبدى أو نحوه واذا عجز حكيم قال هذا بالخاصية (حم د ه ك عن عدى بن حاتم ﷺ امرت ان اقاتل الناس) أى أمرنى الله بقتالهم وحذف الجار من أن كثير قال المناوى عام خص منه من أقر بالجزية اه وقال العلقمى فان قيل مقتضى الحديث قتال كل من امتنع من التوحيد فكيف ترك قتال مؤدى الجزية والمعاهد فالجواب من أوجه منها دعوى النسخ بأن يكون الاذن بأخذ الجزية والمعاهدة متأخرا عن هذه الاحاديث بدليل انه متأخر عن قوله تعالى اقتلوا المشركين ومنها أن يكون من العام الذى أريد به الخاص فيكون المراد بالناس فى قوله أقاتل الناس أى المشركين من غير أهل الكتاب ويدل عليه رواية النسائى بلفظ أمرت ان أقاتل المشركين فان قيل اذا تم هذا فى أهل الجزية لم يتم فى المعاهدين ولا فيمن منع الجزية أجيب بأن الممتنع فى ترك المقاتلة رفعها لا تأخيرها مدة كما فى الهدنة ومقاتلة من يمتنع من اداء الجزية بدليل الآية ومنها ان يقال الغرض من ضرب الجزية اضطرارهم الى الاسلام وسبب السبب سبب فكأنه قال حتى يسلموا او يلتزموا ما يؤديهم الى الاسلام وهذا احسن (حتى يشهدوا) أى يقروا ويذعنوا (ان لا اله الا الله وانى رسول الله) غاية لقتالهم وهى العبارة الدالة على الاسلام فمن قالها بلسانه سلم

(قوله ورضاهن السكوت) أصل الكلام السكوت كالرضا فحذفنا الكاف ثم قلنا السكوت رضاهم ثم قلب فقيل رضاهن السكوت كذا بخط الاجهورى (قوله السكوت) أى فى البكر وان كان المزوج لها الاخ أو نحوه وتقييد الشارح فى الكبير الاكتفاء بالسكوت فى الجد وان علا يوهم عدم الاكتفاء به فى نحو الاخ وليس مرادا وقوله فى البكر أى وان نزل منها دموع لاحتمال أنها دموع فرح بخلاف الصياح واطم الوجه (قوله أمر) مبتدا خبره محذوف أى حافظوا عليه وبين أمرين صفة لامر ويروى أمرا بالنصب أى الزموا امرا بين الافراط والتفريط بأن يكون وسطا بين التقتير المذموم لانه بخل والاسراف المذموم لانه تبذير ومما وقع أن سيدنا عمر بن عبد العزيز دخل على عبد الملك بن مروان فقال كلاما فصيحا فقال عبد الملك انه استعد لهذا الكلام فى هذا المجلس فدخل عليه مرة اخرى فقال له عبد الملك ما نفقتك اليوم فقال حسنة بين سيئتين يشير الى الآية فالحسنة هى التوسط والسيئتان هما التقتير والاسراف فقال أو سيدنا عمر بن عبد العزيز انك قلت فيما سبق قد استعد لذلك وهل كان عنده اشعار بهذا حتى يستعد (قوله عن عمرو بن الحرث) قال المناوى عمرو بن الحرث فى الصحابة والتابعين كثير فكان ينبغى تمييزه انتهى (قوله امر الدم) أى أسله ويصح أمر والمعنى واحد خلافا لقول الخطابى الصواب تخفيف الراء وسبب هذا الحديث أن من الصحابة قالوا يارسول الله انا نصيد الصيد ولا نجد مدية فقد كره أى بما تيسر من كل محدد حجر وقصب الا ما استثنى من السن والظفر (قوله أن أقاتل الناس) أى الذين لم يبذلوا الجزية والذين لم يؤمنوا

(قوله فاذا قالوها) أثرها على ان مع ان المقام لهما الان فعلهم متوقع لانه علم اصابة بعضهم فعلهم اشرفهم أو تقاولا نحو غفر الله لك انتهى مناوى (قوله الا بحقها) أى الدماء والاموال أو بحقها أى كلمة الشهادة أى بالحق المترتب عليها بعد النطق بها فلا تتوهموا أن النطق بها يسقط الحقوق المترتبة عليهم ولذا لما فهم ذلك من الحديث سيدنا عمر رضى الله تعالى عنه وقال لسيدنا أبى بكر رضى الله تعالى عنه لما أراد قتال مانعى الزكاة كيف تقاتلهم وقد غيا رسول الله صلى الله عليه وسلم قتالهم بالنطق بالشهادة قال له سيدنا أبو بكر لو منعونى عقالا كان يأخذه رسول الله صلى الله عليه وسلم لقاتلتهم عليه (قوله والاضحى) قال المناوى قال ابن رسلان فيه حذف تقديره وبالاضحية فى يوم الاضحى الخ قال العلقمى وفى آخره كما فى أبى داود فقال الرجل أرأيت ان لم أجد الا منيحة أنثى أفأضحى بها قال لا ولكن تأخذ من شعرك وأظفارك وتحلق عانتك فتلك تمام أضحيتك عند الله عز وجل انتهى وقوله أفأضحى بها أى أنزعها ممن ينتفع بها الاجل أن أضحى بها وفيه دليل على عظم فضيلة المنيحة واستمرارها يوم الاضحى أفضل من ذبحها للاضحية انتهت وقوله تأخذ بالرفع خبر بمعنى الامر اه بخط بعض الفضلاء (قوله ولم يعزم على") أى لم يفرض كل منهما على" (قوله عيدا) هو مفعول ثان لجعل مقدم عليه وقول الشارح مفعول لمحذوف ليس فى محله وروى بالجر بدلا من يوم أى اختصت هذه الامة بالتضحية فى هذا اليوم ومثله أيام

من السيف وكانت له حرمة الاسلام والمسلمين فان أسلم قلبه كما أسلم لسانه فقد سلم من عذاب الآخرة كما سلم من عذاب الدنيا (فاذا قالوها عصموا منى دماءهم واموالهم) أى منعوها وحفظوها (الا بحقها) أى الدماء والاموال والباء بمعنى عن يعنى هى معصومة الا عن حق الله فيها كردة وحد وترك صلاة وزكاة أو حق آدمى كقود فنقنع منهم بقولها ولا نفتش عن قلوبهم (وحسابهم على الله) فيما يسرونه من كفر واثم قال العلقمى وافظة على مشعرة بالايجاب وظاهرها غير مراد فاما أن تكون بمعنى اللام أو على سبيل التشبيه أى هو كالواجب على الله فى تحقق الوقوع وفيه دليل على قبول الاعمال الظاهرة والحكم بما يقتضيه الظاهر والاكتفاء فى قبول الايمان بالاعتقاد الجازم خلافا لمن أوجب تعلم الادلة ويؤخذ منه ترك تكفير أهل البدع المقرين بالتوحيد الملتزمين للشرائع وقبول توبة الكافر من كفره من غير تفصيل بين كفر ظاهر أو باطن اه قال المناوى وذا أى هذا الحديث أصل من أصول الاسلام وقاعدة من قواعده (ق ٤ عن ابى هريرة وهو متواتر) ﷺ (امرت) بضم الهمزة وكسر الميم أمر ندب (بالوتر) أى بصلاته ووقته بعد فعل العشاء وقبل الفجر (والاضحى) أى بصلاة الضحى أو بالتضحية (ولم يعزم على") بضم المثناة التحتية وسكون العين المهملة وفتح الزاى أى لم يفرض كل منهما على قال المناوى وبهذا أخذ بعض المجتهدين ومذهب الشافعى ان الوتر والضحى والتضحية واجبة عليه لادلة أخرى اه قال شيخ الاسلام فى شرح البهجة لخبر ثلاث هن على فرائض ولكم تطوع الفجر والوتر وركعتا الضحى رواه البيهقى وضعفه ويؤخذ منه ان الواجب عليه أقل الضحى لا أكثره وقياسه فى الوتر كذلك ووجوب هذه الثلاثة عليه صلى الله عليه وسلم صححه الشيخان وغيرهما وفيه كما قال الشارح أى ولى الدين العراقى نظر لضعف الخبر قال أى شيخ الاسلام فى شرح الروض وهو أى وجوبها عليه خصوصية له صلى الله عليه وسلم (قط عن انس) ﷺ (امرت) بضم الهمزة وكسر الميم (بيوم الاضحى عيد) بالجر والتنوين بدل مما قبله وفى الكلام حذف تقديره أمرت بالاضحية فى يوم عيد الاضحى فان الكلام لا يصح الا به لان أمرت يتعلق الامر فيه بالتضحية لا باليوم وقال المناوى عيدا بالنصب بفعل مضمر يفسره ما بعده اه ويحتمل أنه مفعول مقدم لما بعده أى (جعله الله تعالى) عيدا (لهذه الامة) قال العلقمى وفى الحديث أن اختصاص هذا اليوم بالعيد من خصائص هذه الامة كما فى عيد الفطر ويدل على ذلك حديث أن النبى صلى الله عليه وسلم لما قدم المدينة كان لهم يومان يلعبون فيهما فقال ان الله تعالى قد أبدلكم يومين خيرا منهما الفطر والاضحى فأبدل الله هذه الامة بيومى اللعب واللهو يومى الذكر والشكر والعفو وهذان العيدان متكرران كل واحد منهما فى العام مرة عقب اكمال العبادة ليجتمع فيهما السرور بكمال العبادة فعيد الفطر عقب كمال صيام رمضان وهو الركن الثالث من أركان الاسلام وعيد الاضحى عقب كمال الحج وهو الركن الرابع من أركان الاسلام (حم د ن ك عن ابن عمرو) بن العاص وصححه ابن حبان وغيره ﷺ (امرت بالسواك) بكسر السين أى الفعل أى دلك الاسنان وما حولها واللسان وداخل الفم ويطلق السواك على ما يستاك به من عود ونحوه أى أمرنى

الله به وكرر على الامر (حتى خشيت ان يكتب على) أى يفرض (حم عن واثلة) بن الاسقع واسناده حسن ﷺ (امرت بالسواك حتى خفت على اسنانى) أى امر ندب بدليل قوله فيما قبله حتى خشيت أن يكتب على وقال شيخ الاسلام فى شرح البهجة وخص بوجوب سواك فيه لكل صلاة لانه صلى الله عليه وسلم أمر به لكل صلاة رواه أبو داود وصححه ابن خزيمة (طب عن ابن عباس) ﷺ (امرت بالنعلين) اى بلبسهما خشية تقذر الرجلين (والخاتم) أى بلبسه فى الاصبع وباتخاذه للختم به والامر للندب (الشيرازى فى الالقاب عد خط والضياء) المقدسى (عن انس) باسناد ضعيف ﷺ (امرت ان ابشر خديجة) يعنى زوجته صلى الله عليه وسلم (ببيت فى الجنة من قصب) قال المناوى اى قصب اللؤلؤ كذا جاء مفسرا فى رواية الطبرانى (لا صخب فيه) الصخب الضجة واضطراب الاصوات للخصوم (ولا نصب) اى لا تعب (حم طب ك عن عبد الله بن جعفر) وهو حديث صحيح ﷺ (امرت) بالبناء لما لم يسم فاعله أى امرنى الله (ان اسجد على سبعة اعظم) سمى كل واحد منها عظما باعتبار الجملة وان اشتمل كل واحد على عظام ويجوز أن يكون من باب تسمية الجملة باسم بعضها (على الجبهة) قال الكرمانى فان قلت ثبت فى الدفاتر النحوية أنه لا يجوز تعلق حرف جر واحد بمعنى واحد بفعل واحد مكررا وهنا قد جاءت على مكررة قلت الثانية بدل من الاولى التى فى حكم الطرح او هى متعلقة بنحو حاصلا أى أسجد على الجبهة حال كون السجود حاصلا على سبعة اعضاء اهـ ويكفى وضع جزء منها كما قال به كثير من الشافعية ويجب كونه مكشوفا وقوله على الجبهة وما بعده بيان للسبعة اعظم (واليدين) اى باطن الكفين والاصابع ويكفى وضع جزء من كل يد (والركبتين واطراف القدمين) المراد أن يجعل قدميه قائمتين على بطون اصابعهما وعقباه مرتفعتان فيستقبل بظهور قدميه القبلة (ولا نكفت الثياب) بفتح النون وسكون الكاف وكسر الفاء بعدها مثناة فوقية وبالنصب اى لا نضمها ولا نجمعها عند الركوع والسجود (ولا الشعر) بالتحريك أى شعر الرأس وظاهر الحديث يقتضى ان النهى عن ضم كل من الشعر والثياب فى حال الصلاة واليه جنح الداودى ورده القاضى عياض بانه خلاف ما عليه الجمهور فانهم كرهوا ذلك للمصلى سواء فعله فى الصلاة أو قبل أن يدخل فيها واتفقوا على أنه لا يفسد الصلاة والحكمة فى منع ذلك انه اذا رفع ثوبه وشعره عن مباشرة الارض أشبه المتكبر والمراد بالشعر شعر الرأس وفائدة ذلك أن الشعر يسجد مع الرأس اذا لم يكف أو يلف وجاء فى حكمة النهى عن ذلك أن غرزة الشعر يقعد فيها الشيطان حالة الصلاة ففى سنن أبى داود باسناد جيد أن أبا رافع رأى الحسن بن على يصلى وقد غرز ضفيرته فى قفاه فحلها وقال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ذلك مقعد الشيطان والامر فى هذا الحديث للوجوب فى احد قولى الشافعى وهو الاصح والثانى للندب لان فيه مندوبا اتفاقا وهو قوله ولا نكفت الثياب ولا الشعر فجمع بعضها من الفروض والسنة والادب فلو جعل لبطل الكل (ق د ن ه عن ابن عباس) ﷺ (امرت بالوتر وركعتى الضحى ولم يكتب) بمثناة

التحريق وبعضهم أخذ بظاهر الحديث فقال بعدم اجزاء التضحية فى أيام التشريق (قوله على اسنانى) أى طلب منى طلبا مؤكدا وامتثلت ذلك حتى خفت الخ (قوله والخاتم) المراد به ما يشمل الخاتم الذى يلبس والذى يختم به نحو الورق (قوله ببيت فى الجنة) أى زيادة على ما أعد لها فى مقابلة أعمالها لانها اول من أسلم من النساء (قوله من قصب) أى لؤلؤ يشبه قصب البوص فى الانابيب (قوله أيضا ببيت فى الجنة من قصب الخ) سمى بيتا ولم يسم قصرا لانها أول بيت فى الاسلام والقصب هنا لؤلؤ مجوف واسع كالقصر المنيف والقصب من الجوهر ما استطال منه فى تجويف وكان من قصب لانها حازت قصب السبق لان العرب كانت اذا سابقت بالخيل تجعل قصبا فى رأس الميدان فمن سبق أخذه وهى سبقت الى الاسلام (قوله ولا نصب) أى تعب لانها لم تتعب النبى صلى الله عليه وسلم فى اسلامها بل أسلمت من غير رفع صوت من النبى صلى الله عليه وسلم عليها انتهى من خط الشيخ عبد البر بهامش نسخته وكتب العلقمى على قوله لا صخب الصخب والصخب متحدان معنى ومعنى الصخب الضجة واختلاط الاصوات بالخصام انتهى والقصب بفتح القاف والصاد وفى الطبرانى أيضا من القصب المنظوم بالدر واللؤلؤ والياقوت لا صخب بالتحريك (قوله أمرت) أى أمر ايجاب فى البعض وأمر ندب فى البعض فهو من استعمال اللفظ فى حقيقته ومجازه (قوله على سبعة أعظم) أى أعضاء فهو من تسمية الكل باسم الجزء تحتية اذ فى كل عضو أعظم متعددة (قوله واليدين) المراد بهما الكفان والمراد جزآن من الكفين (قوله ولم يكتبا) فى رواية ولم يكتب أى ذلك عليكم أى ولا على كما فى رواية فيوافق ما تقدم أعنى ولم يعزم على وقول الشارح ان مذهب الشافعى ان الوتر والضحى

والتضحية واجبة في حقه صلى الله عليه وسلم لادلة أخرجارعلى قول ضعيف نقله الشيخان والمعتمد في المذهب انها سنة في حقه صلى الله عليه وسلم لان الادلة الاخرضعيفة والخصوصية لاتثبت الابدليل صحيح (قوله أمرت بقرية) أي بالهجرة اليها ان كان قال ذلك صلى الله عليه وسلم وهو بمكة فان كان قاله بالمدينة فالمعنى أمرت بالاستيطان بها وعبارة العلقمي أمرت بقرية أي بالمهاجرة اليها أواستيطانها أوسكناها (قوله تأ كل القرى) أي يغلب أهلها وهم الانصار بالاسلام على غيرها من القرى وينصرالله دينه باهلها ويفتح القرى عليهم ويغنمهم اياها فيأ كلون غنائمها ويظهرون عليها وقيل المراد غلبة الفضل فان الفضائل تضمحل بجنب عظيم فضلها حتى تكاد أن تكون عدما يقولون يثرب وهي المدينة انتهى بحروفها (قوله تأ كل القرى) يحتمل ان المراد تغلبها في الفضل حتى تجمع سائر الفضائل فيكون دليلا للقول بفضلها على مكة لكنه غير صريح اذ يحتمل ان المعنى انها تذهب كفار بقية القرى كما يذهب الآ كل المأ كول فهو كناية عن نصرة أهلها على كفار القرى (قوله يقولون يثرب) أي تسميها الجاهلية بذلك (قوله أيضا يقولون يثرب) أي سموها يثرب واسمها الذي يليق بها المدينة وانما كره الاول لانه امامن الثرب وهو الماراوالتثريب وهو التوبيخ وكلاهما مستقبح وكان صلى الله عليه وسلم يحب الاسم الحسن ويكره الاسم القبيح وقوله تنفى الناس قال عياض هذا خاص بزمنه صلى الله عليه وسلم لانه لم يكن يصبر على الهم والمقام معه الا من ثبت ايمانه قال النووي وليس هذا بظاهر لان عند مسلم لاتقوم الساعة حتى تنفى المدينة أشرارها الحديث وهذا والله أعلم زمن الدجال انتهى من التوشيح على البخاري للمؤلف كذا بخط الاجهوري وفي العزيزي قال عيسى بن دينار من المالكية من سمى المدينة يثرب كتب عليه خطيئة انتهى قلت بذلك جزم الامام العلامة كمال الدين الدميري في كتاب الحج من منظومته حيث قال ومن دعاها يثرب يستغفر * فقوله خطيئة تسطر وانما ذكر هذا الاسم في القرآن حكاية عن قول المنافقين لاهل الايمان ثم قال ويثرب اسم لموضع منها أولرجل نزل بها انتهى وهو مكروه لان يثرب امامن التثريب وهو اللوم والتوبيخ كما قال تعالى لاتثريب عليكم واما من الثرب وهو الفساد وقول الشارح لان التثريب الفساد فيه مسامحة وكل منفى عن أهلها اذ لالوم عليهم ولافساد فيهم اذهم مطهرون (قوله تنفى الناس) أي شرارهم فتخرجهم الملائكة منها للدجال واسناد النفى اليها مجاز (قوله أيضا تنفى الناس) أي ناساذوي ناس ووقتاذون وقت بدليل خروج ناس من أطيب اصحاب النبي صلى الله عليه

تحتية أوله أي لم يفرض ذلك المذكور وفي نسخة لم يكتبا بضمير التثنية وعليها شرح المناوي قال وفي رواية ولم تفرضا (عليكم) وفي أخرى ولم تفرض علي (حم عن ابن عباس ﵁ امرت بقرية) أي أمرني الله بالهجرة اليها أوسكناها أو باستيطانها (تأ كل القرى) قال العلقمي أي تغلبهم وذكروا في معناه وجهين أحدهما أنها مركز جيوش الاسلام في أول الامر فمنها فتحت القرى وغنمت أموالها وسباياها والثاني أن أكلها ميرتها أي الطعام الذي يأكلونه قال الله تعالى ونمير أهلنا أي نأتي بالميرة لهم وهي الطعام من القرى المفتحة واليها تساق غنائمها وقيل كنى بالاكل عن الغلبة لان الاكل غالب على المأ كول وقيل المعنى تفتح القرى أي يفتحها أهلها فيأ كلون غنائمها ويظهرون عليها وقيل المراد غلبة الفضل وان الفضائل التي في غيرها تضمحل في جنب عظيم فضلها حتى تكاد تكون عدما (يقولون يثرب وهي المدينة) قال العلقمي قال في الفتح أي ان بعض المنافقين يسميها يثرب واسمها الذي يليق بها المدينة وفهم بعض العلماء من هذا كراهية تسمية المدينة يثرب وقالوا ما وقع في القرآن انما هو حكاية عن قول غير المؤمنين وروى الامام أحمد من حديث البراء بن عازب رفعه من سمى المدينة يثرب فليستغفر الله هي طابة وروى عمر بن شبة من حديث أبي أيوب أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى أن يقال للمدينة يثرب ولهذا قال عيسى بن دينار من المالكية من سمى المدينة يثرب كتب عليه خطيئة اه قلت وبذلك جزم الامام العلامة كمال الدين الدميري في كتاب الحج من منظومته حيث قال

ومن دعاها يثربا يستغفر * فقوله خطيئة تسطر

وانما ذكر هذا الاسم في القرآن حكاية عن قول المنافقين لاهل الايمان وسبب هذه الكراهة ان يثرب امامن التثريب الذي هو التوبيخ والملامة أومن الثرب بالتحريك وهو الفساد وكان صلى الله عليه وسلم يحب الاسم الحسن ويكره الاسم القبيح وأما قوله صلى الله عليه وسلم فذهب وهلي الى أنها اليمامة أوهجر فاذا هي المدينة يثرب وقوله في حديث آخر لا أراها الا يثرب فذلك قبل النهي عن تسميتها بذلك ويثرب اسم لموضع منها أولرجل نزل بها (تنفى الناس) اى شرارهم

وسلم كعلي والزبير وأبي عبيدة ومعاذ وابن مسعود وابن عباس وعمار وطلحة وطائفة كذا بخط بعض الفضلاء بهامش العزيزي (قوله الكير) هو الزق الذي ينفخ فيه لتوقد النار وأما الكور فهو محل النار التي توقد وقيل ان الكور لغة في الكير وعبارة العلقمي الكير بكسر الكاف وسكون التحتية الزق الذي ينفخ فيه الحداد قال في المحكم والكور بالضم لغة فيه وقوله خبث الحديد بفتح المعجمة والموحدة آخره مثلثة وسخه الذي تخرجه النار والمراد أنها لا تترك فيها من في قلبه دغل بل تخرجه كما يميز جيد الحديد من رديئه ونسب التمييز للكير لانه السبب الاكبر في اشعال النار واستدل بهذا الحديث على ان المدينة أفضل البلاد انتهت بحروفها (قوله خبث الحديد) بالفتح ويصح ٣٥٦ خبث بالضم وبعضهم ضبطه بالفتح بناء على الفرق بين الخبث والخبث (قوله أمرت الخ) سببه أن أم عبد الله الراوية له أتت بلبن له صلى الله عليه وسلم فقال لها من أين هذا فقالت من شاتي فقال ومن أين لك تلك الشاة فقالت اشتريتها بمالي فقال صلى الله عليه وسلم أمرت الرسل الخ فلم يتناوله حتى سأل عن أصله فإن قيل ان غير الرسل والانبياء أمروا بذلك فلم خصهم أجيب بأن ذلك لانهم خصوا بأن لا يتناولوا الا ما تيقن حله بخلاف غيرهم له تناول الشبهات أو خصهم لاجل قوله ولا تعمل الخ لكون أعمالهم دائرة بين الواجب والمندوب فقط بخلاف غيرهم والجواب الاول مبني على أن المراد أمرت الرسل أمر ايجاب أما لو كان المراد أمر ندب فلا خصوصية اذ غيرهم مأمور أمر ندب بعدم تناول الشبهات (قوله أمرنا باسباغ الوضوء) أي باكمال واجباته ومندوباته وحينئذ قوله صلى الله عليه وسلم أمرنا أي أمرت أنا وأمتي لا ما يشمل
عن
الامم السابقة لان في مندوبات الوضوء ما ليس لهم كالغرة والتحجيل فانهما من خصوصياتنا (قوله بالتسبيح) أي بأي صيغة كانت فتحصل السنة بذلك وكذا يقال في التحميد والتكبير (قوله في أدبار) أي اعقاب جمع دبر أي عقب أما ادبار بالكسر فهو مصدر والمراد أن ينسب ذلك للصلاة عرفا ولو بعد التكلم والقيام (قوله وأربعا الخ) انما زاد التكبير واحدة ليكون الذكر مائة كاملة

قال في الفتح قال عياض وكان هذا يختص بزمنه صلى الله عليه وسلم لانه لم يكن يصبر على الهجرة والمقام معه بها الا من ثبت ايمانه وقال النووي ليس هذا بظاهر لانه ورد عند مسلم لا تقوم الساعة حتى تنفي المدينة شرارها كما ينفي الكير خبث الحديد وهذا والله أعلم زمن الدجال اه ويحتمل أن يكون المراد كلا من الزمنين وكان الامر في حياته صلى الله عليه وسلم لذلك السبب المذكور ثم يكون ذلك أيضا في آخر الزمان عندما ينزل بها الدجال فترجف بأهلها فلا يبقى منافق ولا كافر الا خرج اليه وأما ما بين ذلك فلا اه وقال المناوي جعل مثل المدينة وساكنيها مثل الكير وما يوقد عليه في النار فيميز به الخبيث من الطيب فيذهب الخبيث ويبقى الطيب كما كان في زمن عمر أخرج اليهود والنصارى منها (كما ينفي الكير) بكسر الكاف وسكون التحتانية وفيه لغة أخرى كور بضم الكاف والمشهور بين الناس أنه الزق الذي ينفخ فيه لكن أكثر أهل اللغة على أن المراد بالكير حانوت الحداد والصائغ قال ابن التين وقيل الكير هو الزق والحانوت هو الكور وقال صاحب المحكم الكير الزق الذي ينفخ فيه الحداد (خبث الحديد) بفتح المعجمة والموحدة بعدها مثلثة أي وسخه الذي تخرجه النار والمراد أنها لا تترك فيها من في قلبه دغل بل تميزه عن القلوب الصادقة وتخرجه كما يخرج الحداد رديء الحديد من جيده ونسب التمييز للكير لكونه السبب الاكبر في اشتعال النار التي يقع التمييز بها واستدل بهذا الحديث على أن المدينة أفضل البلاد (ق عن أبي هريرة) ۞ (أمرت الرسل) أي والانبياء (أن لا تأكل الا طيبا) أي حلالا (ولا تعمل الا صالحا) فلا يعملون غير صالح من كبيرة ولا صغيرة عمدا ولا سهوا والعصمة أي أمرهم الله وأقدرهم على ذلك فلا ينافي أن غيرهم مأمور بذلك أيضا (ك عن أم عبد الله بنت أوس أخت شداد بن أوس) قال الحاكم صحيح ورده الذهبي ۞ (أمرنا) بضم الهمزة وكسر الميم أي أنا وأمتي (باسباغ الوضوء) قال المناوي أي باكماله بما شرع فيه من السنن لا باتمام فروضه فانه غير مخصوص بهم (الدارمي) في مسنده عن ابن عباس ۞ (أمرنا) أي أنا وأمتي أو سمى الكل باسم البعض (بالتسبيح) أي وبالتحميد والتكبير (في أدبار الصلوات) قال المناوي أي المكتوبات ويحتمل وغيرها (ثلاثا وثلاثين تسبيحة) أي قول سبحان الله (وثلاثا وثلاثين تحميدة) أي قول الحمد لله (وأربعا وثلاثين تكبيرة) أي قول الله أكبر بدأ بالتسبيح لتضمنه نفي النقائص عنه سبحانه وتعالى ثم بالتحميد لتضمنه اثبات الكمال له ثم بالتكبير لافادته انه أكبر من كل شيء (طب عن أبي الدرداء) ۞ أمرني جبريل

(قوله انا أكبر) أي أقدم الاكبر مناف مناولته نحو السواك والماء ونحوه اذا لم يكن الاصغر سنا أفقه او على اليمين والاكبر على اليسار والا فيقدم الاصغر سنا كذا في المناوي وقال بعضهم المراد تكبير العيدين كذا عمناه بخط الشيخ عبد البر بهامش نسخته (قوله رأس اليتيم) أي من ليس له أب وان كان له أم قال العزيزي ال للعهد الذهني أو للجنس واليتيم صغير لا أب له انتهى وقوله للعهد الخ أي على وزان وأخاف أن يأكله الذئب والمراد بعض من الحقيقة غير معين ولهذا كان في المعنى كالنكرة اذ ليس المراد يتيما معينا ولا كل فرد من افراد اليتامى ولا ذئبا معينا ولا كل ذئب انتهى مناوي (قوله هكذا) ومسح رسول الله صلى الله عليه وسلم على رأس نفسه ويحتمل أنه مسح على رأس من يخاطبه بذلك لكن الظاهر الاول وانما كان المسح في اليتيم من المؤخر الى المقدم وفي غيره بالعكس رفقا باليتيم لئلا ينزعج لو مسح من مقدمه كذا قيل وفيه نظر اذ الظاهر الانزعاج من البدء بالمؤخر فالظاهر أن ذلك أمر تعبدي (قوله امسك عليك بعض مالك) قاله صلى الله عليه وسلم لكعب حيث تخلف عن غزوة تبوك وجاء له صلى الله عليه وسلم مريدا التصدق بجميع ماله ليقوى تحقق توبته لما بلغه نزول الآية فلما قال له صلى الله عليه وسلم ذلك قال بالنصف فقال لا فقال بالثلث فقال نعم وذلك لعلمه صلى الله عليه وسلم بنور النبوة أنه لا يصبر على الاضاقة مثل أبي بكر رضي الله تعالى عنه حيث لم ينهه عن التصدق بجميع ماله

عن الله (انا اكبر) قال المناوي أي بأن اقدم الاكبر سنا في مناولة السواك ونحوه (الحكيم) الترمذي (حل عن ابن عمر ۞ امسحوا) جوازا (على الخفين) حضرا أو سفرا ولم ينسخ ذلك حتى مات صلى الله عليه وسلم ويمسح في الحضر يوما وليلة وفي سفر القصر ثلاثة أيام بلياليهن قال المناوي وقد بلغت أحاديثه أي المسح على الخفين التواتر حتى قال بعضهم أخشى أن يكون انكاره كفرا (والخمار) هو ما يغطى به الرأس فلو مسح بعض الرأس وكمل بالمسح عليه حصلت السنة (حم عن بلال) المؤذن وهو حديث صحيح ۞ (امسح) ندبا (راس اليتيم) ال للعهد الذهني أو للجنس واليتيم صغير لا أب له (هكذا الى مقدم راسه) أي من المؤخر الى المقدم (ومن له اب هكذا الى مؤخر راسه) أي من مقدمه الى مؤخره (خط وابن عساكر عن ابن عباس) واسناده ضعيف ۞ (امسك) بفتح الهمزة (عليك بعض مالك) يا كعب الذي جاءنا معتذرا عن تخلفه عن غزوة تبوك مريدا الانخلاع من جميع ماله والتصدق به أي امسك البعض وتصدق بالبعض الذي يفضل عن دينك ومؤنة من تمون من نفقة يوم وكسوة فصل وقد بين البعض المتصدق به في رواية أبي داود عن كعب أنه قال ان من توبتي ان انخلع من جميع مالي كله لله ولرسوله صدقة قال لا قلت نصفه قال لا قلت فثلثه قال نعم (فهو خير لك) أي من التصدق بكله لئلا تتضرر بالفقر وعدم الصبر على انفاقه فالتصدق بكل المال مكروه الا لمن قوي يقينه كالصديق (ق ٣ عن كعب) بن مالك ۞ (امش ميلا) وهو منتهى مد البصر قال المناوي وهو أربعة آلاف خطوة (عد مريضا) اذا كان مسلما والامر للندب في الجميع (امش ميلين واصلح بين اثنين) أي انسانين أو فئتين أي حافظ على ذلك وان كان عليك فيه مشقة كأن تمشي الى محل بعيد (امش ثلاثة اميال زر أخا في الله) وان لم يكن اخاك من النسب ومقصود الحديث أن الثالث أفضل وآكد وأهم من الثاني والثاني اهم من الاول (ابن ابي الدنيا) أبو بكر (في) كتاب (فضل) زيارة (الاخوان عن مكحول مرسلا) قال المناوي ورواه البيهقي عن أبي امامة واسناده ضعيف ۞ (امشوا) ندبا (امامي) أي قدامي (وخلوا ظهري للملائكة) أي فرغوا ما ورائي لمشيهم خلفي وهذا كالتعليل للمشي أمامه وبه علم ان غيره من الامة ليس مثله فيه بل تمشي الطلبة خلف الشيخ (ابن سعد عن جابر ۞ اماط) بفتح الهمزة وكسر الميم (الاذى عن الطريق) أي ازله نحو الشوك والحجر وكل ما يؤذي عن طريق المارة (فانه لك صدقة) أي فان فعلت ذلك تؤجر عليه كما تؤجر على الصدقة (حل عن ابي برزة)

(قوله ميلا) المراد كثرة المشقة لا خصوص ذلك ويعلم من التفاوت بين ذلك أن الصلح بين اثنين أكثر ثوابا من عيادة المريض وان زيارة الاخ في الله أفضل من صلح بين اثنين (قوله عن مكحول مرسلا) قال بعض مشايخنا ولعل حكمة اقتصار المصنف على رواية الارسال لكونها أصح من المسندة فتأمل انه لم يذكرها تعقبا انتهى مناوي (قوله خلوا الخ) هو علة في المعنى للمشي امامه صلى الله عليه وسلم فهو من خصوصياته اما في حقنا فيندب المشي خلف الشيخ الا لنحو زحمة أو ظلمة فيمشي امامه ليحمل نفسه وقاية عنه (قوله عن الطريق) أي المسلوك للناس بخلاف المهجور أخذا من قوله صلى الله عليه وسلم اماط الاذى اذ الذي في المهجور لا يتأذى به أحد (قوله لك صدقة) أي مثلها في الثواب (قوله عن أبي برزة) أي الاسلمي واسمه نضلة بن عبيد على الصحيح مات سنة ستين

(قوله أمك) اى بر أمك وقدمها على الاب اذا تعارضا فى أنواع الاكرام غير النفقة الواجبة والا فالمقدم نفس الشخص ثم زوجته الى آخر ما فى الفروع ويصح رفع أم على الابتداء اى أمك مطلوب برها لكن قوله اباك يؤيد النصب وقد يقال انه على لغة من يلزمه الالف لكن الظاهر خلاف ذلك فالنصب أولى للقرينة الظاهرة (قوله عن معاوية بن حيدة) زاد المناوى ابن معاوية القشيرى جد بهز بن حكيم وقوله عن أبى هريرة قال المناوى وهو فى مسلم من حديث أبى هريرة بلفظ أمك ثم أمك ثم اباك ثم

وهو حديث ﴿(امك ثم امك ثم امك) بنصب الميم فى الثلاثة أى قدمها فى البر لما كابدته من مشاق الحمل والوضع والرضاع وذا اذا طلباشيأ فى وقت ولم يمكن الجمع (ثم اباك ثم الاقرب فالاقرب) قال العلقمى قال أصحابنا يستحب أن يقدم فى البر الام ثم الاب ثم الاولاد ثم الاجداد والجدات ثم الاخوة والاخوات ثم سائر المحارم من ذوى الارحام كالاعمام والعمات وسببه كما فى الترمذى عن بهز بن حكيم قال حدثنى أبى عن جدى قال قلت يارسول الله من ابر قال أمك فذكره وابر بفتح الهمزة والباء الموحدة وتشديد الراء مع الرفع أى من أحق بالبر وعن أبى هريرة قال قلت يارسول الله من أحق الناس بحسن الصحبة فذكره (حم د ت ك عن معاوية بن حيدة) بفتح الحاء المهملة وسكون التحتية بعدها دال مهملة (ه عن ابى هريرة) قال الترمذى حسن صحيح ﴿(املك يدك) أى اجعلها مملوكة لك بأن تقبضها عما يضرك وتبسطها فيما ينفعك (تخ عن اسود بن اصرم) بوزن افعل فيهما واسناده حسن ﴿(املك عليك لسانك) يامن سألتنا ما النجاة أى لا تقل بلسانك الا معروفا وهل يكب الناس فى النار على وجوههم الا حصائد ألسنتهم (ابن قانع طب عن الحرث بن هشام) واسناده جيد ﴿(املك عليك لسانك) قال العلقمى وسببه كما فى الترمذى عن عقبة بن عامر قال قلت يارسول الله ما النجاة قال املك فذكره أى لا تجره الا بما يكون لك لا عليك (وليسعك بيتك) قال المناوى يعنى تعرض لما هو سبب للزوم بيتك من الاشتغال بالله وترك الاغيار (وابك على خطيئتك) أى ذنبك ضمن ابك معنى الندامة وعداه بعلى أى اندم على خطيئتك (ت عن عقبة بن عامر ﴿املكوا العجين فانه اعظم للبركة) قال العلقمى قال فى النهاية يقال ملكت العجين واملكته اذا أنعمت عجنه واجدته أراد أن خبزه يزيد بما يحتمله من الماء بجودة العجن (عد عن انس) قال المناوى وذا حديث منكر ﴿(امناء المسلمين على صلاتهم وسحورهم المؤذنون) أى هم الحافظون عليهم دخول الوقت لاجل الصلاة والتسحر للصوم فمتى قصروا فى تحرير الوقت فقد خانوا ما ائتمنوا عليه (هق عن ابى محذورة ﴿ امنع الصفوف من الشيطان) أى احفظها من وسوسته (الصف الاول) وهو الذى يلى الامام فتأكد المحافظة على الصلاة فيه (ابو الشيخ عن ابى هريرة) باسناد ضعيف ﴿(امنوا) هو بتشديد الميم أى قولوا آمين ندبا (اذا قرأ) وفى نسخة قرئ بالبناء للمفعول يعنى اذا قرأ الامام فى الصلاة أو قرأ احدكم خارجها (غير المغضوب عليهم ولا الضالين) أى اذا فرغ من قراءة ذلك وورد فى حديث آخر تعليله بأن من وافق تأمينه تأمين الملائكة غفر له (ابن شاهين فى السنة على ﴿ اميران) تثنية أمير أى كأميرين (وليسا بأميرين) أى الامارة المتعارفة (المرأة

بياض بالاصل أدناك أدناك انتهى (قوله املك) من ملك أى امسك يدك بأن لا تقتر ولا تبذر وكتب الشيخ عبد البر الاجهورى مانصه قوله املك يدك أى اجعلها مملوكة لك فاقبضها عما منعك عنه الشرع وابسطها فيما أذن لك فيه انتهى (قوله عن أسود بن أصرم) زاد المناوى المحاربى عداده فى أهل الشام وروايته فيهم وقال البغوى لا أعلم له غيره انتهى (قوله عن الحرث بن هشام) زاد المناوى ابن المغيرة المخزومى اخو أبى جهل وهو الذى اجارته أم هانئ يوم الفتح وقيل غيره مات مرابطا بالشام قال قلت يارسول الله أخبرنى بأمر اعتصم به فذكره (قوله املك عليك لسانك) بأن لا تتكلم به الا فيما يعنى ولذا جعل له حبسان الاسنان والشفتان لشدة صياله على أعراض الناس (قوله وليسعك بيتك) بأن لا تخالط الناس ان لم ترق نفسك لمرتبة العفو عن مسيئهم الخ

(قوله وابك) ضمنه معنى استدم وعداه بعلى (قوله أملكوا) بالفتح من املك من باب اكرم (قوله أمناء) جمع امين صحيح (قوله عن أبى محذورة) زاد المناوى الجمحى المكى المؤذن انتهى (قوله امنع) أى اكثر منعا وحفظا من وسوسته (قوله أبو الشيخ) زاد المناوى عبد الله بن جعفر فى الثواب انتهى (قوله غير المغضوب) أى بجر غير على الحكاية (قوله ابن شاهين) واسمه عمر أى فى كتاب السنة له عن على أمير المؤمنين انتهى مناوى (قوله أميران) أى كأميرين من حيث انه ينبغى أن لا يخرج من مكة قبل طواف الحائض فهم ينتظرونها كالامير وكذا ولى الجنازة يستأذنه المشيع لها فى الرجوع كما يستأذن الامير

(قوله حتى يستأمروها) قال المحب الطبري وهو مذهب مالك ومحله حيث لم ترد الاقامة بمكة انتهى مناوي (قوله والرجل يتبع الخ) ظاهره ان المشبه بالامير هو المشيع للجنازة مع ان المشبه به أولياء الميت فحينئذ قوله والرجل أي والولي الذي يستأذنه الرجل الذي يتبع الخ (قوله المحاملي) أخذ عن البخاري وكان يحضر مجلسه عشرة آلاف وكان في القرن الرابع (قوله أيضا المحاملي) هو القاضي أبو عبد الله الحسين بن اسمعيل الضبي سمع البخاري والدورقي وغيرهما وعنه الطبراني والدارقطني وغيرهما قال السمعاني ثقة كان يحضر مجالس املائه عشرة آلاف رجل مات سنة ثلثمائة وثلاثة وثلاثين سنة (قوله ان الله ابى على) أى

تحج مع القوم فتحيض قبل أن تطوف بالبيت طواف الزيارة فليس لاصحابها ان ينفروا حتى يستأمروها) قال الامام ينبغي لامير الحاج أن لا يرحل عن مكة لاجل حائض لم تطف للافاضة (والرجل يتبع الجنازة فيصلي عليها فليس له ان يرجع حتى يستأمر اهلها) أى والامير الثاني أهل الميت فلا ينبغي له الرجوع حتى يستأذنهم ويعزيهم (المحاملي) بفتح الميم نسبة الى المحامل التي تحمل الناس في السفر وهو القاضي أبو عبد الله (في اماليه) الحديثية (عن جابر) باسناد ضعيف ۞(ان الله ابى على فيمن قتل مؤمنا ثلاثا) اى سألته أن يقبل توبة من قتل مؤمنا ظلما ثلاث مرات فامتنع أو قال النبي صلى الله عليه وسلم ذلك أى كرره ثلاثا للتأكيد وهذا في المستقبل أو خرج مخرج الزجر والتنفير قال العلقمي وسببه كما في الترمذي عن عقبة بن مالك قال بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم سرية فاغارت على قوم فشذ رجل من القوم فاتبعه رجل من أهل السرية فشاهره فقال الشاذ من القوم انى مسلم فضربه فقتله فنمى الحديث الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال فيه قولا شديدا فبينما رسول الله صلى الله عليه وسلم يخطب اذ قال القاتل يارسول الله ما قال الذي قال الا تعوذا من القتل فاعرض عنه رسول الله صلى الله عليه وسلم وعمن قبله من الناس ثم قال الثانية يارسول الله ما قال الذي قال الا تعوذا من القتل فأعرض عنه رسول الله صلى الله عليه وسلم وعمن قبله من الناس وأخذ في خطبته ثم لم يصبر أن قال الثالثة يارسول الله ما قال الذي قال الا تعوذا من القتل فأقبل عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم تعرف المساءة في وجهه ثم قال ان الله ابى على فيمن قتل مؤمنا قالها ثلاثا (حم ن ك عن عقبة بن مالك) الليثي باسناد صحيح ۞(ان الله ابى لى ان اتزوج أو ازوج الا اهل الجنة) ى منعني أن اتزوج امرأة أو ازوج امرأة الا من أهل الجنة يعني منعني من مصاهرة من يختم له بعمل أهل النار فيخلد فيها (ابن عساكر عن هند بن ابى هالة) التميمي ولد خديجة ۞(ان الله اتخذني خليلا كما اتخذ ابراهيم خليلا وان خليلي ابو بكر) الصديق رضي الله عنه فهو أفضل الناس على الاطلاق بعد الانبياء (طب عن ابى امامة) باسناد ضعيف ۞(ان الله تعالى اجاركم من ثلاث خلال) أى خصال (ان لا يدعو عليكم نبيكم فتهلكوا جميعا) بكسر اللام اى لا يدعو عليكم دعوة كما دعا نوح على قومه فهلكوا جميعا بل كان كثير الدعاء لهم واختبأ دعوته المستجابة لأمته يوم القيامة (وان لا يظهر) بضم أوله وكسر ثالثه (اهل الباطل على اهل الحق) قال العلقمي أى لا يعلى أهل الدين الباطل وهو الكفر على دين

امتنع امتناعا كليا من قبول توبة من قتل مؤمنا ظلما وقوله ثلاثا ان كان من كلامه صلى الله عليه وسلم فالمعنى سألت ربي ذلك ثلاث مرات وان كان من كلام الراوي فالمعنى انه صلى الله عليه وسلم كرر ذلك ثلاث مرات وهذا قاله صلى الله عليه وسلم لبعض الصحابة لما تبع كافرا في الحرب وقتله بعد ان قال له اني مسلم اجتهادا منه فلما أخبر بذلك صلى الله عليه وسلم ذكر كلاما شديدا فلما قدم ذلك الصحابي عليه صلى الله عليه وسلم وقال له انه قال ذلك فرارا من القتل ولم يكن أسلم حقيقة فأعرض عنه صلى الله عليه وسلم فقال ذلك ثانيا وثالثا فاقبل عليه وذكر الحديث له والقصد التنفير قوله أو ازوج) أى لا أحب نكاح امرأة الا اذا كانت من اهل الجنة وعبارة العزيزي بعد ذكر الحديث منعني أن أتزوج امرأة أو ازوج من أهلي امرأة الا من أهل الجنة يعني منعني من مصاهرة من يختم له بعمل أهل النار فيخلد فيها انتهى بحروفه (قوله عن هند بن أبي هالة) قال المناوي قتل مع علي يوم الجمل شهد أحدا وغيرها انتهى (قوله اتخذني خليلا) أي جعلني في غاية الرضا بما يصنع وهو عنى في غاية الرضا بما أصنع فالمراد لازم الخلة التي هي تخلل المحبة في سائر الاعضاء لان ذلك مستحيل عليه تعالى (قوله وان خليلي أبو بكر) ولا ينافيه لو اتخذت خليلا غير ربي لاتخذت أبا بكر خليلا لانه صلى الله عليه وسلم قال ذلك قبل علمه بأن أبا بكر اتخذه خليلا (قوله ان لا يظهر اهل الباطل الخ) بأن ينصر المسلمين على الكفار حتى يستأصلوهم أو بان ينصر أهل السنة حتى يردوا الشبه على أهل الضلال قال المناوي وحرف النفي زائد كقوله تعالى ما منعك ألا تسجد وفائدته

توكيد معنى الفعل وتحقيقه وذلك لان الاجارة لا تستقيم الا اذا كانت الخلال ثابتة لامنفية انتهى (قوله عن ابى مالك) واختلف في أبي مالك راوي هذا الحديث من هوفان في الصحب ثلاثة يقال لكل منهم أبو مالك الاشعري أحدهم راوي حديث المعازف وهو مشهور بكنيته وفي اسمه خلاف الثاني الحرث بن الحرث مشهور باسمه أكثر الثالث كعب بن عاصم مشهور باسمه دون كنيته قال الحافظ وصح لي أنه الثالث انتهى مناوى (قوله احتجر) أي منع وفي رواية احتجب وفي أخرى حجب أي اذا علم سوء حاله لم يوفقه للتوبة حتى يموت على حاله فيدخل النار (قوله بدعة) المراد بها هنا بدعة مخصوصة وهى الاعتقاد في ذاته تعالى أو صفاته أو افعاله مالا يليق (قوله ابن فيل) الذى في فهرسة ابن حجر ابن فيل بالفاء على لفظ الحيوان واسمه أبو طاهر الحسن بن أحمد بن فيل له جزء مشهور وهذا الحديث منه فتردد المناوى ليس على ما ينبغي قاله بعض الاشياخ (قوله خط عن ابن عباس) قال الخطيب فيه لاحق بن حسين كذاب وضع الحديث على الثقات (قوله سلب الخ) ولذا سئل بعضهم كيف يصاد الهدهد مع أنه يبصر الماء الذى تحت الارض فقال اذا نزل القضاء عمى البصر وصار مثلا بين العرب وهذا الحديث تكلم فيه بالوضع لكن ما بعده يؤيد معناه (قوله أبو عبد الرحمن) أي جعفر وأمه فروة بنت القاسم بن محمد وأمها أسما بنت عبد الرحمن بن أبي بكر الصديق رضى الله عنهم فكان يقول ولدنى الصديق مرتين قال أبو حنيفة ما رأيت أفقه منه انتهى مناوى (قوله سطواته) وهى رواية ابن حبان كما في المناوى (قوله فوافقت آجال قوم الخ) بأن ماتوا بسبب تلك المصيبة التي لاهل نقمته فان البلاء يعم لكنه طهرة ورفع درجات لاهل الصلاح (قوله فاهلكوا بهلاكهم) أي بسببه (قوله أن يرى الخ) أي حيث لا كبر ولا رياء (قوله ويكره البؤس) الذلة والفقر أي الضجر والشكوى لبعض الناس من غير اظهار ذلك وافشائه لانه (قوله والتباؤس) أي تكلف ذلك واظهاره وافشاؤه ان قيل ما معنى كراهية الله للبؤس مع أنه لا اختيار للانسان فيه فالجواب أنه

أهل الحق يعنى أهل الاسلام بالغلبة والقهر بل يعلى دين الاسلام على جميع الاديان قيل ذلك عند نزول عيسى بن مريم عليه السلام فلا يبقى أهل دين الا دخل في الاسلام وقيل المراد اظهار أهل الحق بالحجج الواضحة والبراهين اللائحة لان حجج الاسلام أقوى الحجج وبراهينه اقطع الدلائل فما تحاج مؤمن وكافر الا ظهرت حجة المسلم على الكافر (وان لا يجتمعوا على ضلالة) قال العلقمى لفظ الترمذى لا تجتمع هذه الامة على ضلالة وزاد ابن ماجه فاذا وقع الاختلاف فعليك بالسواد الاعظم مع الحق وأهله وقد استدل به الغزالى وغيره من أهل الاصول على كون الاجماع حجة اه وهو من خصائص هذه الامة (د عن ابى مالك الاشعرى) ﷺ ان الله احتجر التوبة عن كل صاحب بدعة) أي منعها قال المناوى أى من يعتقد في ذات الله وصفاته وأفعاله خلاف الحق (ابن فيل) هو ما في نسخ قال المناوى ولعله الصواب وفي نسخة شرح عليها فيه بدل فيل (طس هب والضياء) المقدسى (عن انس) ﷺ ان الله اذا احب عبدا جعل رزقه كفافا) أى بقدر كفايته لا يزيد عليها فيطغيه ولا ينقص عنها فيؤذيه فان الغنى مبطرة والفقر مذلة (ابو الشيخ عن على) باسناد ضعيف ﷺ (ان الله تعالى اذا احب انفاذ امر) بالذال المعجمة أى اراد امضاءه (سلب كل ذى لب لبه) يعنى أن قضاء الله لابد من وقوعه ولا يمنع منه وفور عقل (خط عن انس) ﷺ ان الله تعالى اذا اراد امضاء امر نزع عقول الرجال) أى الكاملين في الرجولية أى لا يمنع من وقوع قضائه وفور عقل كما تقدم (حتى يمضى امره) بضم المثناة التحتية (فاذا امضاه رد اليهم عقولهم) ليعتبروا ويعتبر بهم (ووقعت الندامة) أى منهم على ما فرط منهم فاذا حصل الذل والانكسار واقبلوا عليه سبحانه وتعالى تاب من قبل توبتهم كما في صحيح الاخبار (ابو عبد الرحمن السلمى في سنن الصوفية عن جعفر بن محمد) الصادق (عن ابيه عن جده) على بن أبي طالب باسناد ضعيف ﷺ (ان الله تعالى اذا انزل سطواته) أى قهره وشدة بطشه يقال سطا عليه وسطا به يسطو سطوا وسطوة قهره وأذله وهو البطش بشدة (على اهل نقمته) أى المستوجبين الانتقام منهم (فوافقت آجال قوم صالحين فاهلكوا بهلاكهم ثم يبعثون على نياتهم واعمالهم) أى يبعث كل واحد منهم على حسب عمله من خير وشر فذلك العذاب طهرة للصالح ونقمة على الكافر والفاسق فلا يلزم من الاشتراك في الموت الاشتراك في الثواب والعقاب (هب عن عائشة) وهو حديث صحيح ﷺ (ان الله اذا انعم على عبد نعمة يحب أن يرى اثر النعمة عليه) قال المناوى لانه انما أعطاه ما اعطاه ليبرزه الى جوارحه فيكون مكرما له فاذا منعه فقد ظلم نفسه (ويكره البؤس) قال المناوى سوء الحال والفاقة اه وقال العلقمى الخضوع والفقر (والتباؤس) قال المناوى اظهار الفقر والحاجة

باعتبار سببه من نحو عدم تكسب او ما يجر اليه من نحو سماقة او كل مال يقيم انتهى بعض أشياخنا كذا بخط بعض الفضلاء بهامش العزيزي (قوله ويبغض الخ) المراد لازم البغض من الانتقام (قوله العفيف) أي المنكف عن الحرام وقوله المتعفف أي المتكلف العفة عزيزي (قوله اذا رضي عن العبد) أي اذا اصطفاه وأراد له الخير وقدر أنه لا يعمل في المستقبل الا خيرا ألهم الملائكة أن تثني عليه وان لم يقع منه الآن عمل الخير ولذا مر بشر الحافي بجماعة فسمعهم يقولون هذا الرجل يقوم الليل كله ويصوم ثلاثة أيام مع الوصال فبكى وقال اني ما قمت ليلة كاملة قط ولم أصم يوما الا تماطيت ما كولا قبل صوم اليوم

لانه كالشكوى الى العباد من ربه فالتجمل في الناس لله لا للناس مطلوب (ويبغض السائل الملحف) قال العلقمي قال في الدر كأصله الحف في المسئلة الخ فيها ولزمها اه وهذا بالنسبة لسؤال الخلق أما بالنسبة لسؤال الله والطلب منه فهو محمود (ويحب الحيي) أي كثير الحياء (العفيف) أي المنكف عن الحرام وسؤال الناس (المتعفف) أي المتكلف العفة (هب عن ابي هريرة) باسناد جيد ﷺ (ان الله اذا رضي عن العبد اثنى عليه بسبعة اصناف من الخير لم يعمله) بضم الهمزة وسكون المثلثة وكسر النون قال المناوي يقدر له التوفيق لفعل الخير في المستقبل و يثني عليه به قبل صدوره منه بالفعل (واذا سخط على العبد اثنى عليه بسبعة اصناف من الشر لم يعمله) فتعوذوا بالله من سخطه (حم حب عن ابي سعيد) ﷺ (ان الله اذا قضى على عبد قضاء لم يكن لقضائه مرد) أي راد ولقد كان الانبياء والصالحون يفرحون بالبلاء اكثر من فرحهم بالعطاء لتيقنهم ذلك وعدم غفلتهم عنه (ابن قانع عن شرحبيل) بضم المعجمة وفتح الراء (ابن السمط) ﷺ (ان الله تعالى اذا اراد بالعباد نقمة) أي عقوبة (امات الاطفال وعقم النساء) أي منع المني أن ينعقد في أرحامهن ولدا (فتنزل بهم النقمة وليس فيهم مرحوم) قال المناوي لأن سلطان الانتقام اذا ثار وفيهم مرحوم حنت الرحمة بين يدي الله حنين الوالدة فتطفي تلك الثائرة فاذا لم يكن فيهم مرحوم ثار الغضب واعتزلت الرحمة اه فينبغي التلطف بالاطفال والشفقة عليهم فاذا دعت حاجة الى التأديب فالتأديب أولى من تركه (الشيرازي في الالقاب عن حذيفة) بن اليمان (وعمار بن ياسر معا) دفع توهم أنه عن واحد منهما على الشك ﷺ (ان الله اذا اراد ان يهلك عبدا نزع منه الحياء) أي لا يستحي من الله تعالى أو من الخلق أو منهما (فاذا نزع منه الحياء لم تلقه) أي لا تجده (الا مقيتا) بكسر الميم وكسر القاف المشددة فعيل بمعنى فاعل أو مفعول قال المناوي من المقت وهو أشد الغضب اه وقال العلقمي قال في النهاية المقت أشد الغضب اه وقال في المصباح مقته مقتا من باب قتل أبغضه أشد البغض عن أمر قبيح (ممقتا) بالتشديد والبناء للمجهول أي ممقوتا بين الناس مغضوبا عليه عندهم (فاذا لم تلقه الا مقيتا ممقتا نزعت منه الامانة فاذا نزعت منه الامانة لم تلقه) أي لم تجده (الا خائنا) أي فيما جعل امينا عليه (مخونا) بالتشديد والبناء للمجهول أي منسوبا الى الخيانة محكوما له بها (نزعت منه الرحمة) أي رقة القلب والعطف على الخلق (فاذا نزعت منه الرحمة لم تلقه الا رجيما) فعيلا بمعنى مفعول أي مرجوما وأصل الرجم

الثاني فالهم الله الناس الثناء عليه بما لم يفعله لرضاه تعالى عنه واثني مبني للمجهول في الموضعين كما في العزيزي (قوله لم يكن لقضائه مرد) وما ورد ان الدعاء يرد القضاء المبرم فمحمول على غير السعادة والشقاوة اما القضاء المبرم بالسعادة أو ضدها فلا يرد أصلا والصواب الجواب بان المراد مبرم بحسب الظاهر لمن اطلع عليه من الملائكة وبعض الاولياء وليس مبرما في علمه تعالى (قوله السمط) أو الصمط وعبارة المناوي بكسر المهملة وسكون الميم وقيل بفتح المهملة وكسر الميم الكندي الشامي قال في الكاشف مختلف في صحبته وجزم ابن سعد أن له وفادة وجزمه ضعف انتهى مات بصفين كذا بخط بعض الفضلاء (قوله نقمة) أي انتقاما وهذا الحديث موضوع كما نقله الحافظ ابن حجر ويدل لوضعه ما ورد في

في البخاري أنهلك وفينا الصالحون يا رسول الله فقال نعم اذا كثر الخبث فهو يدل على حصول الانتقام ولو مع وجود أهل الرحمة من الصلحاء والاطفال فيعارض معنى هذا الحديث ولا يحتاج الى تأويل حديث البخاري الاول مع هذا وما ورد لولا شيوخ ركع الخ لا ينافيه لان حصول الرحمة بسبب هؤلاء لا ينافي أنه قد ينزل بنا و بهم الانتقام في بعض الاحيان وقوله وعقم النساء بتشديد القاف يقال عقم كفرح ونصر وكرم وعني وعقمها الله وأعقمها ورحم معقومة أي مسدودة لا تلد اه بخط بعض الفضلاء (قوله نزع منه الحياء) أي من الناس ومن الله تعالى (قوله مقيتا) فعيل بمعنى فاعل أي ماقتا غيره أو مفعول أي ممقوتا

الرمى بالحجارة (ملعنا) بالضم والتشديد أى يلعنه الناس كثيرا (نزعت منه ربقة الاسلام) بكسر الراء وسكون الموحدة وفتح القاف قال فى النهاية الربقة فى الاصل عروة فى حبل تجعل فى عنق البهيمة أو فى يدها تمسكها فاستعارها للاسلام يعنى ما يشد به نفسه من عرى الاسلام أى حدوده وأحكامه وأوامره ونواهيه اه وفيه أن الحياء أشرف الخصال وأكمل الاحوال (ه عن ابن عمر) بن الخطاب ﷺ (ان الله تعالى اذا احب عبدا) أى اراد به خيرا هداه ووفقه (دعا جبريل فقال انى احب فلانا فاحبه فيحبه جبريل ثم ينادى) أى جبريل (فى السماء فيقول ان الله يحب فلانا فاحبوه فيحبه اهل السماء) برفع المضارع بدليل ثبوت النون فيما بعده (ثم يوضع له القبول فى الارض) أى يحدث له فى القلوب محبة ويزرع له فيها مهابة (واذا أبغض عبدا) أى أراد به شرا أبعده عن الهداية (دعا جبريل فيقول انى ابغض فلانا فابغضه فيبغضه جبريل ثم ينادى فى السماء ان الله يبغض فلانا فابغضوه فيبغضونه ثم توضع له البغضاء فى الارض) أى فيبغضه أهلها جميعا فينظرون اليه بعين الازدراء فتسقط مهابته من النفوس واعزازه من الصدور من غير ايذاء منه لهم ولا جناية عليهم قال العلقمى قال شيخنا تبعا للنووى قال العلماء محبة الله لعبده هى ارادة الخير له وهدايته وانعامه عليه ورحمته وبغضه ارادة عقابه وشقاوته ونحوه وحب جبريل والملائكة يحتمل وجهين أحدهما استغفارهم له وثناؤهم عليه والثانى أنه على ظاهره المعروف من الخلق وهو ميل القلب اليه واشتياقهم الى لقائه وسبب ذلك كونه مطيعا لله محبوبا له ومعنى يوضع له القبول فى الارض أى الحب فى قلوب الناس ورضاهم عنه ﷺ (م عن ابى هريرة ﷺ ان الله اذا أطعم نبيا طعمة) بضم الطاء وسكون العين أى ماكلة والمراد الفىء ونحوه قال العلقمى وفى بعض النسخ مكتوب على الهامش بعد طعمة ثم قبضه وبعدها صح وفى الكبير بعد طعمة ثم قبضه فلعلها فى غير رواية أبى داود وهى زيادة لا يختل المعنى بحذفها ووجودها للايضاح والتبيين (فهى للذى يقوم من بعده) أى بالخلافة أى يعمل فيها كما كان النبى صلى الله عليه وسلم يعمل لا أنها تكون له ملكا (د عن ابى بكر الصديق) رضى الله عنه ﷺ (ان الله اذا اراد رحمة امة من عباده قبض نبيها) أى توفاه (قبلها فجعله لها فرطا) بفتحتين بمعنى الفارط المتقدم المهيئ لها مصالحها (وسلفا بين يديها) قال المناوى هو من عطف المرادف أو أعم وفائدة التقديم الانس والطمأنينة وقلة كرب الغربة أو شدة الاحوال المصيبة (واذا اراد هلكة امة) بفتح الهاء واللام أى هلاكها (عذبها ونبيها حى فاهلكها وهو ينظر فاقر عينه) أى فرحه وبلغه أمنيته بهلاكها فى حياته (حين كذبوه) أى فى دعواه الرسالة

(قوله ربقة الاسلام) أى حدوده وأحكامه وأصل الربقة العروة التى تربط بها رجل الدابة للحفظ (قوله فاحبه) بالادغام أو فاحببه بالفك وان اقتصر الشارح على الفك وهذا المحبوب أقل شىء من عمل الخير منه يقوم مقام كثير من غيره ولذا لما أطلع سيدنا داود عليه السلام على الميزان فوجد كل كفة كما بين المشرق والمغرب فقال يارب من يستطيع ملأها حسنات قال اذا رضيت على عبد ملأتها بتمرة واحدة (قوله أبغض) ٣٦٣ من ابغض فابغضه بالهمز فيبغضه بوزن يكرمه (قوله طعمة) أى خصه بشىء كالفىء فانه كان له صلى الله عليه وسلم وكان يصرفه للفقراء (قوله فهى للذى يقوم من بعده) أى من الخلفاء وليس المراد هى ملك لمن بعده كما هو ظاهر الحديث بل المراد حكم التصرف فيها لمن بعده حكم التصرف له صلى الله عليه وسلم وقد فعل الصديق رضى الله عنه وبقية الخلفاء ما كان يفعله صلى الله عليه وسلم ولذا لما خلف النبى صلى الله عليه وسلم بعض أمتعة أخذها الصديق رضى الله تعالى عنه ليصرفها للفقراء فقالت له السيدة فاطمة رضى الله تعالى عنها أأنت وارث النبى أم أهله فقال بل أهله وذكر لها حديث نحن معاشر الانبياء لا نورث ما تركناه صدقة وقوله بل اهله ليس على ظاهره بل المراد لست أنا وارثا بل أهله الوارثون لو كان يورث أى لو فرض أنه يورث لكان وارثه اهله لا أنا (قوله قبض نبيها) وتلك الرحمة هى تهيئته لامته المراتب بسبب شفاعته لهم حين تعرض عليه أعمالهم وقيل هى الثواب المترتب على صبرهم بفقده من بينهم وعلى العمل بشريعته من بعده (قوله وسلفا) عطفه على فرطا من عطف المرادف لان كلا بمعنى المتقدم (قوله بين يديها) أى قريبا منها قربا معنويا كالجالس بين يدى شخص (قوله هلكة أمة) أى أمة الدعوة اذ أمة الاجابة لا تهلك (قوله فاقر عينه) أى أفرح قلبه وعبر بالعين لان شأن من نزل على قلبه السرور أن يخرج من عينه ماء بارد كما أن من نزل على قلبه الحزن خرج من عينه ماء حار

(قوله عن أبي موسى) الاشعري قال القرطبي وهذا من الاربعة عشر حديثا المنقطعة الواقعة في مسلم لانه قال في أول سنده حدثنا عن أبي امامة انتهى مناوي (قوله أن يجعل عبدا) وفي رواية أن يخلق لخلافة يطلق الخليفة على من أنيب عن شخص في غيبته ليفعل ما كان يفعله وليس مراداهنا لان الله تعالى لا يغيب ولا يفتقر الى من ينيبه بل المراد به من اصطفاه الله تعالى وجعله هاديا للخلق وهو قسمان قسم أذن له في الظهور وارشاد الخلق كسيدي أحمد البدوي وسيدي محيي الدين فانه مكث ثلاثة أيام في قبره محبور ففاضت عليه الاسرار وأذن له في ارشاد الخلق فخرج يدعو الناس فمنهم من امتثل ومنهم من حرم وقسم مخير بين الظهور والخفاء كسيدي بشر فليس المراد بالخليفة هنا وفيما بعده خليفة الامارة كما توهمه بعضهم (قوله اذا اراد أن يخلق الخ) ان قيل توجيه الارادة الى خلق العبد المذكور مشعر بانه لم يوجد فكيف يتأتى المسح المذكور فالجواب ان ارادة الله تعالى لما كانت كافية في وجوده نزل تعلق الارادة بخلقه منزلة الخلق انتهى بخط بعض الفضلاء (قوله الأحبته) وفي نسخة أحبه على ارادة صاحبها قال الحاكم رواته هاشميون معروفون بشرف الاصل انتهى مناوي (قوله عن عمار المساجد) بنحو الذكر والاعتكاف وليس المراد من بنى المساجد أي فلا يصيبهم هذا البلاء وربما كانوا سببا في عدم نزول البلاء بجيرانهم ومحبيهم (قوله أيضا عن عمار المساجد) فيه رد على بعض مشايخنا كالشيخ محمد البكري حيث قال في درسه في معنى الحديث الآخر اذا أراد الله انزال عاهة من السماء على أهل الارض نظر الى أهل المساجد فصرفها عنهم ان الضمير في عنهم يرجع الى أهل الارض

(وعصوا امره) أي بعدم اتباع ما جاء به من عند الله وفيه بشرى عظيمة لهذه الامة (م عن ابي موسى) الاشعري ﷺ (ان الله تعالى اذا اراد ان يجعل) وفي نسخة يخلق (عبدا للخلافة مسح يده على جبهته) يعني القى عليه المهابة والقبول ليتمكن من انفاذ الاوامر ويطاع فيمسها كناية عن ذلك (خط عن انس ﷺ ان الله تعالى اذا اراد ان يخلق خلقا للخلافة مسح يده على ناصيته) أي مقدم رأسه زاد في رواية بيمينه (فلا تقع عليه عين) أي لا تراه عين انسان (الا احبته) ومن لازم محبة الخلق له امتثال أوامره وتجنب نواهيه وتمكن هيبته من القلوب (ك عن ابن عباس ﷺ ان الله تعالى اذا انزل عاهة) أي بلاء (من السماء على اهل الارض صرفت) بضم أوله وكسر ثانيه اي صرفها الله (عن عمار المساجد) بنحو ذكر الله تعالى كصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم ومذاكرة علم قال المناوي لا من عمرها وهو منكب على دنياه معرض عن أخراه قال بعضهم ويؤخذ منه أن من عمل صالحا فقد احسن الى جميع الناس أو سيأ فقد أساء الى جميعهم لانه تسبب لنزول البلاء والبلاء عام والرحمة مختصة (ابن عساكر عن انس ﷺ ان الله تعالى اذا غضب على أمة لم ينزل بها عذاب خسف ولا مسخ) أي لم يعذبها بالخسف بها ولا بمسخ صورها قردة أو خنازير مثلا والجملة معترضة بين الشرط وجوابه أو حال من فاعل غضب أي اذا غضب على أمة والحال انه لم ينزل بها ما ذكر ويحتمل أنها نعت أمة أي غير معذبة بما ذكر أو معترضة بين الشرط والجزاء (غلت اسعارها ويحبس عنها امطارها) بالبناء للمفعول (وولي) وفي نسخة ويلي بدل وولي (عليها اشرارها) أي يؤمرهم عليهم قال المناوي تنبيه أصل الغضب تغير يحصل لارادة الانتقام وهو في حقه تعالى محال والقانون في أمثاله أن جميع الاعراض النفسانية كالغضب والرحمة والفرح والسرور والحياء والتكبر والاستهزاء لها أوائل ونهايات والغضب أوله التغير المذكور وغايته ايصال الضرر الى المغضوب عليه فلفظ الغضب في حقه تعالى لا يحمل على أوله الذي هو من خواص الاجسام بل على غايته وهذه قاعدة شريفة نافعة في هذا الكتاب (ابن عساكر عن انس ﷺ ان الله تعالى اذن لي ان أحدث عن ديك) أي عن عظم جثة ملك في صورة ديك (قد

والمعنى صرفها عن أهل الارض ببركة أهل المساجد وقال ان ذلك هو الارجح عندنا انتهى بخط الشيخ عبد البر (قوله لم ينزل بها عذاب خسف) جملة حالية كما أشار له الشارح بقوله والحال الخ وهي حال من الضمير المستتر في غضب لا من أمة لان مجيء الحال من النكرة غير فصيح فلا يعدل اليه مع امكان التخريج على الفصيح هذا ويصح جعلها صفة لامة (قوله غلت أسعارها) أي أسعار أقواتها وعبارة المناوي غلت أسعارها أي ارتفعت أسعار أقواتها ويحبس يمسك ويمنع عنها أمطارها فلا يمطرون وقت الحاجة الى المطر انتهت فانظر (قوله هنا في المتن يحبس) هل هي رواية أم لا انتهى (قوله ويحبس) بالبناء للمفعول (قوله ويلي) اي يتأمر عليها من يعاملهم بالغلظة وسلب الاموال وقتل الانفس فهذا من الغضب وفي نسخة وولي وأشرارها بالرفع فاعل على كل منهما (قوله عن ديك) أي ملك على صورة ديك وهو غير ديك العرش الذي يسبح الله حتى اذا سمعت الديكة تسبيحه أذنت فاذا قربت

الساعة أمسكه الله عن التسبيح فلم تؤذن الديكة ويحتمل انه هو (قوله مرقت) أي نفذت قال في الصحاح مرق السهم خروج من الجانب الآخر انتهى مناوى (قوله وهو يقول) أي هجيراه ذلك أي دأبه وعادته (قوله لنفسه) فيه شرف لدين الاسلام حيث أضافه لنفسه تعالى (قوله الا السخاء) أي الكرم فينبغي تعويد النفس الكرم لانه من أشرف الصفات ولذا وصف الله تعالى نفسه به وقد ورد أقيلوا عثرات الكريم فان الله آخذ بيده كلما عثر وورد ما محق الاسلام أي ثرائه شئ أشد من البخل قال المرى كل ما اجتمعت فيه استقباحات الشرع والعقل والطبع فهو فحش وأعظمها البخل الذي هو أدوأ داء وعليه ينبني شر الدنيا والآخرة ويلازمه ويتابعه الحسد ويتلاحق به الشر كله انتهى مناوى (قوله فزينوا) أي تحلوا بهذين الوصفين (قوله كنانة) هو اسم لقبائل كثيرة سميت باسم جدها كنانة بن خزيمة والمراد أنه تعالى اختارهم من حيث اتصافهم بالصفات الجميلة كالكرم وحسن الخلق لا لخصوص الاصطفاء في الدين ليشمل كفارهم أي فكفارهم أشرف من كفار غيرهم ومؤمنهم أشرف من مؤمن غيرهم قال المناوي اصطفى اختار واستخلص وفيه اشارة الى أفضلية اسمعيل على سائر اخوته انتهى قال مشايخنا ليس في هذا الحديث تعرض صريحا ولا تلويحا لما يدل على فضل اسمعيل على اسحق فالصواب ذكره هذا في الحديث الآتي وهو قوله ان الله اصطفى من ولد ابراهيم اسمعيل انتهى بخط بعض الفضلاء (قوله من الكلام) أي كلام الآدميين أي اختار ذلك منه وعلمه لاخبار الملائكة (قوله مثل ذلك) أي له مثل ذلك (قوله من قبل نفسه) بأن قصد به الانشاء لا الاخبار وان كان المخبر بالثناء مثابا لكن لا يثاب مثل من قصد الانشاء وقيل معنى من قبل نفسه انه ليس في مقابلة نعمة بل خالص لذاته تعالى كذا أجاب الشارح بالجوابين والمعول عليه الاول اذ الذي في مقابلة نعمة أفضل

مرقت رجلاه الارض) أي وصلتا اليها وخرجتا من جانبها الآخر (وعنقه مثنية تحت العرش وهو يقول سبحانك ما أعظمك فيرد عليه) أي فيجيبه الله سبحانه وتعالى بقوله (لا يعلم ذلك) أي عظمة سلطاني (من حلف بي كاذبا) فازجر نفسك وامنعها عن اليمين الكاذبة باستحضار هذا الحديث فان من نظر الى كمال الجلال وتأمل في عظم المخلوقات الدالة على عظم خالقها انكف وامتنع عن اليمين الكاذبة (ابو الشيخ في العظمة طس ك عن ابي هريرة) وهو حديث صحيح ﷺ (ان الله تعالى استخلص هذا الدين) أي دين الاسلام (لنفسه ولا يصلح لدينكم الا السخاء) بالمد أي الجود والكرم وفي الفعل ثلاث لغات سخا من باب علا والثانية سخي من باب تعب والثالثة مثل قرب (وحسن الخلق) أي التلطف بالناس والرفق بهم وتحمل أذاهم وكف الاذى عنهم (ألا) بالتخفيف حرف تنبيه (فزينوا دينكم بهما) الزين ضد الشين فمن وجد فيه الكرم وحسن الخلق مالت اليه النفوس وألفته القلوب وتلقت ما يبلغه عن الله بالقبول (طب عن عمران بن حصين) ﷺ (ان الله تعالى اصطفى كنانة من ولد اسمعيل واصطفى قريشا من كنانة واصطفى من قريش بني هاشم واصطفاني من بني هاشم) قال المناوي ومعنى الاصطفاء والخيرية في هذه القبائل ليس باعتبار الديانة بل باعتبار الخصال الحميدة اه قال العلقمي قال النووي استدل به أصحابنا على أن غير قريش من العرب ليس بكفء لهم ولا غير بني هاشم كفء لهم الا بني المطلب فانهم هم وبنو هاشم شئ واحد كما صرح به في الحديث الصحيح (ت عن واثلة) بن الاسقع وهو حديث حسن صحيح ﷺ (ان الله تعالى اصطفى من من ولد ابراهيم اسمعيل) قال المناوي وكانوا ثلاثة عشر (واصطفى من ولد اسمعيل كنانة) عدة قبائل أبوهم كنانة بن خزيمة (واصطفى من كنانة قريشا) هو ابن النضر (واصطفى من قريش بني هاشم واصطفاني من بني هاشم) وأودع ذلك النور الذي كان في جبهة آدم عبد المطلب ثم ولده ثم بالمصطفى شرفت بنو هاشم وقال بعضهم في تفضيل الولد على الوالد

كم من أب قد علا بابن ذوي شرف * كما علا برسول الله عدنان

(ت عن واثلة) وهو حديث حسن صحيح ﷺ (ان الله تعالى اصطفى من الكلام أربعا سبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله والله أكبر) قال المناوي فهي مختار الله من جميع كلام الآدميين (فمن قال سبحان الله كتبت له عشرون حسنة) وفي نسخة كتب بحذف تاء التأنيث (وحطت عنه عشرون سيئة ومن قال الله أكبر مثل ذلك ومن قال لا اله الا الله مثل ذلك ومن قال الحمد لله رب العالمين من قبل نفسه) قال المناوي بأن قصد بها الانشاء لا الاخبار اه وقال العلقمي من قبل نفسه أي لان الحمد لا يقع غالبا الا بعد سبب كأكل أو شرب أو حدوث نعمة فكأنه وقع في مقابلة

ما سدى

(قوله ثلاثون الخ) لا منافى هذا حديث البطاقة وغيره أن لا اله الا الله أفضل من الحمد لله وغيرها وهو الراجح لانه قد يوجد في المفضول الخ وان العشرين المترتبة على قول لا اله الا الله أعظم كيفا (قوله بالكلام) أى فى الارض واصطفى نبينا بالكلام فى السماء وذلك أرقى لكونه صعد الى محل التجليات (قوله وابراهيم بالخلة) أى قبل نبينا واصطفى نبينا بعده بخلة

ما أسدى اليه فلما حمد لا فى مقابلة شئ زاد فى الثواب (كتبت له ثلاثون حسنة وحط عنه ثلاثون خطيئة) قال بعضهم والحمد أفضل من التسبيح ووجهه ظاهر وأما القول بأنه أكثر ثوابا من التهليل فمردود (حم ك والضياء عن أبى سعيد الخدرى وعن أبى هريرة معا) وهو حديث صحيح ﷺ (ان الله تعالى اصطفى موسى بالكلام) أى بلا واسطة والكلام الذى سمعه موسى الكليم عليه أفضل الصلاة والسلام كلام الله تعالى حقيقة لا مجازا فلا يكون محدثا فلا يوصف بأنه محدث بل هو قديم لانه الصفة الازلية الحقيقية وهذا ما ذهب اليه الشيخ أبو الحسن الاشعرى واتباعه وقالوا كما لا يتعذر رؤية ذاته تعالى مع أنه ليس جسما ولا عرضا كذلك لا يتعذر سماع كلامه مع أنه ليس حرفا ولا صوتا وذهب الشيخ أبو منصور الماتريدى والاستاذ أبو اسحق الاسفراينى أن موسى انما سمع صوتا دالا على كلام الله أى دالا على ذلك المعنى لكن لما كان بلا واسطة الكتاب والملك خص باسم الكليم وأما نفس المعنى المذكور فيستحيل سماعه لانه يدور مع الصوت فالقول بسماع ما ليس من جنس الحروف والاصوات غير معقول (وابراهيم بالخلة) أى اصطفاه وخصه بكرامة تشبه كرامة الخليل عند خليله (ك عن ابن عباس) وهو حديث صحيح ﷺ (ان الله تعالى اطلع) أى تجلى تجليا خاصا (على أهل بدر) أى الذين حضروا وقعتها مع النبى صلى الله عليه وسلم (فقال اعملوا ما شئتم فقد غفرت لكم) لانهم ارتقوا الى مقام يقتضى الانعام عليهم بمغفرة ذنوبهم السابقة واللاحقة فلا يؤاخذهم بها لذلهم مهجتهم فى الله ونصرهم دينه والمراد اظهار العناية لهم لا الترخيص لهم فى كل فعل أو الخطاب لقوم منهم على أنهم لا يقارفون ذنبا وان قارفوه لم يصروا وقال القرطبى هذا خطاب اكرام وتشريف تضمن أن هؤلاء حصلت لهم حالة غفرت بها ذنوبهم السالفة وتأهلوا الى أن يغفر لهم ما يستأنف من الذنوب اللاحقة ولا يلزم من وجود الصلاحية للشئ وقوعه ولقد أظهر الله تعالى صدق رسول الله صلى الله عليه وسلم فى كل ما أخبر عنه بشئ من ذلك فانهم لم يزالوا على أعمال أهل الجنة الى أن فارقوا الدنيا وان قدر صدور شئ من أحدهم بادر الى التوبة (ك عن أبى هريرة) باسناد صحيح ﷺ (ان الله تعالى أعطانى فيما من به على انى أعطيتك فاتحة الكتاب) وظاهر شرح المناوى كسر همزة انى فانه قدر القول قبلها وعبارته ان قال لى انى أعطيتك (وهى من كنوز عرشى) أى المدخرة تحته (ثم قسمتها بينى وبينك نصفين) أى قسمين وان تفاوتا فان بعضها ثناء على الله وبعضها دعاء (ابن الضريس هب عن أنس) بن مالك ﷺ (ان الله تعالى أعطانى السبع) أى السور السبع الطوال (مكان التوراة) أى بدلها (واعطانى الراآت) أى السور التى أولها الرا أو المر (الى الطواسين مكان الانجيل واعطانى ما بين الطواسين الى الحواميم مكان الزبور وفضلنى) بأن خصنى (بالحواميم والمفصل) وهو من الحجرات الى آخر القرآن (ماقرأهن نبى قبلى) يعنى ما أنزلت على نبى غيرى (محمد بن نصر عن أنس) بن مالك ﷺ (ان الله تعالى أعطى موسى الكلام) أى كلمه بلا واسطة (وأعطانى

أرقى منها (قوله ما شئتم الخ) كناية عن اظهار شرفهم والعناية بهم لا الترخيص فسقط استدلال بعض من يدعى التصوف على أن ثم فرقة يباح لها المحرمات (قوله انى أعطيتك) بالكسر أى اذ قال انى الخ (قوله نصفين) أى قسمين قسم متعلق بالثناء على الى اهدنا وقسم متعلق بك وبامتك لانه دعاء وطلب للهداية والظاهر من اهدنا الى الآخر فليس المراد النصفين المتساويين لان المتعلق بالله تعالى أكثر بل هو على حد اذا مت كان الناس نصفان (قوله الضريس) بتشديد الراء هكذا قال المناوى مصغرا مشددا انتهى وهو الحافظ يحيى البجلى (قوله أعطانى) أى أنزل على (قوله السبع) أى السور السبع الطوال من البقرة الى آخر براءة فجعلت الانفال وبراءة بمنزلة سورة واحدة ولذا لم تذكر بينهما بسملة فهذه هى الطوال وما عداها قصار أو وسط (قوله مكان) أى بدل التوراة المنزلة على موسى أى متضمنة لمعانى التوراة (قوله الراآت)

أى التى أولها الرا أو الر ولم يقل الراآت للثقل (قوله الى الطواسين) أى فأولها يونس وآخرها القصص أى أعطانى الراآت والطواسين وما بينهما ما ليس أوله الر أو طس (قوله ماقرأهن نبى قبلى) هذا مشكل لان ما قبل ذلك من السور كذلك فان كان المراد ان هذه السور لم يتضمن معناها ما نزل على الرسل بخلاف ما قبلها فلا اشكال

الرؤية) أى لوجهه تعالى يعنى خصنى بها فى مقابلة ما خص به موسى (وفضلنى بالمقام المحمود) الذى يحمده فيه الاولون والآخرون يوم القيامة (والحوض المورود) يعنى الكوثر الذى يرده الخلائق فى المحشر قال المناوى وهذا يعارضه الخبر الآتى ان لكل نبى حوضا (ابن عساكر عن جابر) باسناد ضعيف ﷺ (ان الله تعالى افترض صوم رمضان) أى على هذه الامة (وسننت لكم قيامه) أى صلاة التراويح وقال المناوى الصلاة فيه ليلا (فمن صامه وقامه) أى صام نهاره وقام ليله (ايمانا) أى تصديقا بأنه حق وطاعة (واحتسابا) أى لوجهه تعالى (ويقينا كان كفارة لما مضى) من ذنوبه الصغائر (ن هب عن عبد الرحمن بن عوف) باسناد حسن ﷺ (ان الله تعالى أمرنى ان اعلمكم) بفتح المهملة (مما علمنى وان أؤدبكم) مما أدبنى فأوصيكم (اذا قمتم على ابواب حجركم) جمع حجرة أى فى بيوتكم واردتم دخولها (فاذكروا اسم الله) اى قولوا بسم الله الرحمن الرحيم (يرجع الخبيث) أى الشيطان (عن منازلكم واذا وضع بين يدى احدكم طعام) أى لياكله (فليسم الله حتى لا يشارككم الخبيث) قال المناوى ابليس أو اعم (فى أرزاقكم) أى لانكم اذا لم تسموا أكل معكم (ومن اغتسل بالليل فليحاذر عن عورته) أى عن كشفها (فان لم يفعل) بان لم يستر عورته (فاصابه لمم) اى طرف من جنون (فلا يلومن الا نفسه) لانه تسبب فيه بعدم الستر (ومن بال فى مغتسله) أى المحل المعد للاغتسال فيه (فاصابه الوسواس) أى مما تطاير من البول والماء (فلا يلومن الا نفسه) لانه تسبب فى ذلك (واذا رفعتم المائدة) أى التى أكلتم عليها (فاكنسوا ما تحتها) من فتات الخبز وبقايا الطعام (فان الشياطين يلتقطون ما تحتها فلا تجعلوا لهم نصيبا فى طعامكم) أى لا ينبغى ذلك فانهم اعداؤكم (الحكيم) الترمذى (عن ابى هريرة ﷺ ان الله تعالى أمرنى بحب اربعة واخبرنى انه يحبهم) قالوا بينهم لنا فقال (على منهم وابوذر

(قوله بالمقام المحمود) اى أقدرنى فى يوم القيامة على الاتيان بمحامد وثناء عليه تعالى ما لم يقدر عليه أحد غيرى وبيدى اللواء (قوله والحوض المورود) فيه ان كل نبى له حوض ولا خصوصية وأجيب بأن المراد به الكوثر أو حوض ينزل اليه ماء من الكوثر وحياض الانبياء ليست من الكوثر وهذا الحديث لفظه موضوع ومعناه صحيح ثابت باحاديث أخر (قوله قيامه) أى صلاة التراويح والافا القيام مطلقا مسنون فى غيره (قوله ويقينا) توكيد لاحتسابا ان كان معطوفا عليه وعطف مرادف ان كان معطوفا على ايمانا (قوله وان أؤدبكم) أى مما أدبنى أو بما أدبنى (قوله يرجع الخبيث) أى فاذا وقعت وسوسة بعد ذلك فهى من النفس لا من الشيطان لان خبره صلى الله عليه وسلم لا يتخلف (قوله ومن اغتسل) أى أراد (قوله بالليل) الباء بمعنى فى ومثل الليل النهار وانما خص الليل بالذكر لانه ربما يتوهم ان كشف العورة لا يضر فى الظلمة (قوله فاكنسوا) بضم النون (قوله فلا تجعلوا لهم نصيبا) وذلك أن الذى يتعدى على طعامنا كفار الجن وعصاتهم الذين لا يقنعون بما أعطاهم الله تعالى فهم كاللصوص فطالب دفعهم بخلاف الطائع منهم فانه يكتفى بما أعطاه الله من العظام فانه يعود لهم أوفر ما كان كما ان دوابهم قوتها روث دوابنا فتعود لهم أوفر ما كانت من شعير وفول ونحوه (قوله بحب أربعة) أى أكثر من غيرهم وان كان ثم من هو أفضل اذ قد يوجد فى المفضول الخ قال العلقمى اما على فضله مشهور ومناقبه كثيرة معروفة منها انه من السابقين الاولين الى الاسلام حتى قيل انه أول من أسلم وابن عم الرسول وأخوه وزوج ابنته وهو أفضل الصحابة بعد أبى بكر وعمر وعثمان أو بعد الاولين على ما فيه من الخلاف بين أهل السنة وأما أبوذر فهو الغفارى واسمه جندب بن جنادة على الصحيح كان من السابقين الى الاسلام أقام بمكة ثلاثين يوما وليلة وأسلم ثم رجع الى بلاد قومه باذن النبى صلى الله عليه وسلم ثم هاجر الى المدينة وصحبه حتى توفى النبى صلى الله عليه وسلم وأما سلمان الفارسى فأصله من فارس من قرية تسمى جى بفتح الجيم وتشديد الياء من قرى أصبهان وكان مجوسيا فلحق براهب ثم راهب وهكذا يصحبهم الى آخر واحد منهم دله على الحجاز وأخبره بظهور النبى صلى الله عليه وسلم وأول مشاهده الخندق وهو الذى أشار به حين جاء الاحزاب ولم يتخلف عن مشهد بعد وكان من فضلاء الصحابة وزهادهم وعلمائهم وذوى القرب من رسول الله صلى الله عليه وسلم وسكن العراق وكان يعمل الخوص بيده فيأكل منه وكان عطاؤه خمسة آلاف فاذا خرج فرقه ومحبة النبى صلى الله عليه وسلم لهؤلاء المراد بها زيادة المحبة لهم لما خصوا به من المناقب والمآثر رضى الله عنهم انتهى بحروفه وتوفى أبوذر بالربذة سنة اثنتين وثلاثين وصلى عليه ابن مسعود وكان أبوذر عظيما طويلا زاهدا متقللا من الدنيا وكان مذهبه انه يحرم على الانسان ادخار ما زاد على حاجته وكان قوالا بالحق انتهى علقمى أيضا (قوله انه يحبهم) أى يحسن اليهم
والمقداد

(قوله والمقداد) ابن عمرو وأما نسبته الى الاسود بن عبد يغوث فلانه تبناه ورباه فليس أباه حقيقة (قوله وسلمان) وعاش ثلثمائة سنة وخمسين (قوله من على) ولذا خطبها أبو بكر وعمر وغيرهما فأبى وذكر الحديث وعقد عليها السيدنا على وهو غير حاضر فقبل وأجاب بنفسه وذلك من خصوصياته صلى الله عليه وسلم فلما حضر سيدنا على أعلمه صلى الله عليه وسلم بالحال فقال رضيت فلما علم سيدنا على انه صلى الله عليه وسلم جعل المهر درعه أرسله اليه صلى الله عليه وسلم فرده وأمره ببيعه وبعث الثمن له صلى الله عليه وسلم فجعل ثلثه للطيب وبقيه مع الباقى للسيدة فاطمة رضى الله عنها (قوله طيبة) مؤنث طيب لغة فى طيب فيما يتطيب به يقال له طيب بالكسر والفتح وقيل طيبة مخفف طيبة ويكره تسميتها يثرب لما مر وما فى الآية حكاه عن الكفار كما مر (قوله أمرنى) أى وجوبا كما يؤخذ من التشبيه وهذا بحسب أول الامر والا فقد أمر بالغلظة عليهم وقتلهم أينما كانوا واصداعهم آخرا قال تعالى فاصدع بما تؤمر الخ واغلظ عليهم الخ والمداراة هى الملاطفة والرفق فهى غير المداهنة لانها بيع الدين بالدنيا فهى حرام (قوله فتداووا) أى باخبار طبيب عدل فلا يكفى العمل بالتجربة اذ قد يناسب هذا الدواء مرض هذا دون هذا كما أن البوادى انما يناسبهم الدواء المفرد لكونهم انما يتعاطون الاطعمة غير المركبة وانما الادوية المركبة هى المناسبة للاخلاط الناشئة من الاطعمة المركبة وهذا الحديث قاله صلى الله عليه وسلم لما سئل عن شخص مريض بمرض الاستسقاء وأن يهوديا يريد مداواته فأبى فسئل ثانيا فأبى فسئل ثالثا فدعاه اليهودى بحضرته صلى الله عليه وسلم وشق بطن الصحابى وأخرج منه حيوانا يشبه الجمر وغسل بطنه غسلا نعما وخاطه فرأى صلى الله عليه وسلم ذلك الصحابى

والمقداد وسلمان) والمراد زيادة الحب لهم لما خصوا به من المناقب والمآثر رضى الله تعالى عنهم أما على ففضله مشهور ومناقبه كثيرة معروفة منها انه من السابقين الاولين الى الاسلام حتى قيل انه أول من أسلم وابن عم المصطفى صلى الله عليه وسلم وأخوه وزوج ابنته وهو أفضل الصحابة بعد أبى بكر وعمر وعثمان أو بعد الاولين على ما فيه من الخلاف بين أهل السنة وأما أبو ذر فهو الغفارى واسمه جندب بن جنادة على الصحيح كان من السابقين الى الاسلام أسلم ثم رجع الى بلاد قومه باذن النبى صلى الله عليه وسلم ثم هاجر الى النبى صلى الله عليه وسلم الى المدينة وصحبه حتى توفى المصطفى صلى الله عليه وسلم وأما المقداد ويقال له المقداد بن الاسود وهو المقداد بن عمرو بن ثعلبة بن مالك بن ربيعة الكندى واشتهر بالاسود لانه كان فى حجر الاسود بن عبد يغوث فتبناه فنسب اليه وهو قديم الاسلام والصحبة من السابقين وهاجر الى الحبشة ثم الى المدينة وشهد مع النبى صلى الله عليه وسلم سائر المشاهد وأما سلمان فهو الفارسى مولى المصطفى كان من فضلاء الصحابة وزهادهم وعلمائهم وذوى القربى من رسول الله صلى الله عليه وسلم وسكن العراق وكان يعمل الخوص بيده فيأكل منه (ت ه ك عن بريدة) قال العلقمى قال فى الكبير ت حسن غريب ﷺ (ان الله تعالى أمرنى ان ازوج فاطمة من على) قاله صلى الله عليه وسلم لما خطبها أبو بكر وعمر وغيرهما فردت وزوجه اياها (طب عن ابن مسعود) ﷺ (ان الله تعالى أمرنى ان أسمى المدينة طيبة) بفتح الطاء وسكون المثناة التحتية وفتح الباء الموحدة أى لطيب أهلها أى طهارتهم من النفاق والشرك ويكره تسميتها يثرب كما تقدم (طب عن جابر بن سمرة) ﷺ (ان الله تعالى أمرنى بمداراة الناس) قال المناوى ندبا أو وجوبا ويدل للوجوب قوله (كما أمرنى باقامة الفرائض) أى أمرنى بملاينتهم والرفق بهم وتألفهم ليدخل من دخل منهم فى الدين ويتقى شر غيره قال المناوى أما المداهنة وهى بذل الدين لصلاح الدنيا فمحرمة وقد امتثل المصطفى أمر ربه فبلغ فى المداراة الغاية التى لا ترتقى وبالمداراة واحتمال الاذى يظهر الجوهر النفسى وقد قيل لكل شئ جوهر وجوهر الانسان العقل وجوهر العقل المداراة فما من شئ يستدل به على قوة عقل الشخص ووفور علمه وحلمه كالمداراة والنفس لا تزال تشمئز ممن لا يحسن المداراة ويستفزه الغضب وبالمداراة تنقطع حمية النفس ويرد طيشها ووفورها (فر عن عائشة) باسناد ضعيف ﷺ (ان الله تعالى انزل الداء والدواء) أى ما أصاب أحدا داء الا قدر له دواء (وجعل لكل داء دواء) أى خلق الله تعالى ذلك وجعله شفاء يشفى من الداء بقدرته تعالى (فتداووا) أى ندبا أيها المرضى قال العلقمى وأما من ليس به مرض فلا يستعمل الدواء لان الدواء اذا لم يجد فى البدن داء يحلله أو وجد داء لا يوافقه أو وجد ما يوافقه ولكن زادت كميته عليه تشبث بالصحة وعبث بها فى الافساد فالتحقيق أن الادوية من جنس الاغذية فمن غالب أغذيتهم مفردات كأهل البوادى فأمراضهم قليلة جدا وطبهم بالمفردات ومن غالب أغذيتهم

مركبات كاهل المدن يحتاجون الى الادوية المركبة وسبب ذلك أن أمراضهم في الغالب مركبة وهذا برهان بحسب الصناعة الطبية قاله ابن رسلان (ولا تداووا بحرام) بحذف احدى التاءين للتخفيف قال العلقمي وقد استدل الامام أحمد بهذا الحديث وحديث ان الله لم يجعل شفاء أمتي فيما حرم عليها على أنه لا يجوز التداوي بمحرم ولا بشئ فيه محرم كألبان الاتن واللحوم المحرمات والترياق والصحيح من مذهبنا جواز التداوي بجميع النجاسات سوى المسكر لحديث العرنيين في الصحيحين وان تشربوا من ابوالها أي الابل للتداوي كما هو ظاهر الحديث وحديث الباب لا تداووا بحرام ولم يجعل شفاء أمتي فيما حرم عليها محمول على عدم الحاجة بأن يكون هناك دواء غيره يغني عنه ويقوم مقامه من الطاهرات قال البيهقي هذان الحديثان ان صحا فمحمولان على النهي عن التداوي بالحرام من غير ضرورة ليجمع بينهما وبين حديث العرنيين (د عن ابي الدرداء ﷺ ان الله تعالى انزل بركات ثلاثا) أي من السماء كما في رواية (الشاة والنخلة والنار) يجوز رفع المذكورات بتقدير المبتدأ أي هي ونصبها بالبدلية مما قبلها وظاهر شرح المناوي الاقتصار على الرفع وسميت بركات لكثرة نفعها (طب عن ام هانئ) وهو حديث ضعيف ﷺ (ان الله اوحى الي) قال العلقمي قال ابن رسلان لعله وحي الهام أو برسالة (ان تواضعوا) أي بان تواضعوا قال ابو زيد ما دام العبد يظن أن في الخلق من هو اشر منه فهو متكبر وقيل التواضع الاستسلام للحق وترك الاعتراض عن الحكم من الحاكم وقيل هو خفض الجناح للخلق ولين الجانب لهم وقيل قبول الحق ممن كان كبيرا او صغيرا شريفا او وضيعا حرا او عبدا ذكرا او انثى قال بعضهم رأيت في المطاف انسانا بين يديه شاكرية يمنعون الناس لاجله عن الطواف ثم رأيته بعد ذلك على جسر بغداد يسأل الناس فعجبت منه فقال لي اني تكبرت في موضع يتواضع الناس فيه فابتلاني الله بالذل في موضع يترفع فيه الناس وقال بعضهم الشرف في التواضع والعز في التقوى والحرية في القناعة (حتى لا يفخر احد على احد) أي بتعديد محاسنه عليه كبرا وحتى حرف تعليل (ولا يبغي احد على احد) أي لا يجور والبغي مجاوزة الحد (م د عن عياض بن حمار) بكسر الحاء المهملة ﷺ (ان الله تعالى اوحى الي) أي وحي ارسال (ان تواضعوا) أي بخفض الجناح ولين الجانب (ولا يبغي بعضكم على بعض خد ه عن انس ﷺ ان الله تعالى ايدني) أي قواني (باربعة وزراء) بضم الواو والمد ومنع الصرف (اثنين) بالجر بدل مما قبله أي ملكين (من اهل السماء جبريل وميكائيل) بالجر بيان لاثنين (واثنين) أي رجلين (من اهل الارض ابي بكر وعمر) فابو بكر يشبه ميكائيل وعمر يشبه جبريل لشدته وحدته وصلابته في امر الله (طب حل عن ابن عباس) وهو حديث ضعيف ﷺ (ان الله تعالى بارك ما بين العريش) أي بارك في البقعة أو الارض التي بين العريش بلدة بالشام (والفرات) بضم الفاء وخفة الراء النهر المشهور (وخص فلسطين) بكسر الفاء وفتح اللام ناحية كبيرة وراء الاردن من ارض الشام فيها عدة مدن منها بيت المقدس (بالتقديس) أي التطهير لبقعتها وأهلها (ابن عساكر عن زهير) بالتصغير (ابن محمد) المروزي (بلاغا) أي قال بلغنا عن رسول الله ﷺ ذلك (ان الله تعالى بعثني رحمة مهداة) بضم الميم وسكون الهاء أي هدية للمؤمن والكافر بتأخير العذاب (بعثت برفع قوم)

وهم

بعد ما مشى في المسجد فقال أنت فقال تعوذ كرك سبب الشفاء فقال ان الله أنزل الداء الحديث (قوله أنزل) من السماء بركات سميت هذه بركات لما فيها من كثرة الانتفاع لان الشاة قد تلد أربعا في بطن وثمر النخلة يقتات بها ويلتذ بها بخلاف غيرها من الشجر وسبب هذا الحديث أنه صلى الله عليه وسلم دخل على بعض نساء الصحابة أعني أم هانئ الراوية للحديث فقال لها مالي لا اجد عندك شيأ من البركات فقالت وما البركات فقال صلى الله عليه وسلم ان الله أنزل الخ (قوله أوحى الي) أي وحي ارسال لا وحي الهام أي أرسل الي بان تواضعوا أي بالذلة والخضوع أي مع عدم ملاحظة كون ذلك فضلا واحسانا من التواضع بل الذي ينبغي أن يلاحظ أنه يمكن أن يكون من الهالكين مع اتصافه بصفات الكمال (قوله حمار) بكسر المهملة وبالراء المهملة زاد المناوي المجاشعي تميمي عداده في البصريين له وفادة وعاش الى حدود الخمسين (قوله أيدني) أي قواني على ما اريد وهذا الحديث كالسيف القاطع لاعناق الرافضة الذين يكرهون الشيخين (قوله بين أي فيما بين) العريش الخ أي أنزل في اهلها البركة (قوله فلسطين) اسم ولاية مشتمل على قرى ومدن منها بيت المقدس ورملة وعسقلان (قوله بالتقديس) اي بزيادة التطهير (قوله مهداة) أي هدية للمؤمن والكافر بتأخير العذاب

(قوله الفردوس) هو فى الاصل اسم لكل محل مشتمل على أشجار وأنهار بشرط كون أكثر أشجاره العنب والمراد به هنا اسم موضع على مواضع الجنة فدمن الخمر لا يدخله وهذا لا ينافى أنه يدخل الجنة لكن لا يتنعم فى هذا الموضع العظيم فلا يحتاج الى التقييد بالمستحل (قوله وحظرها) قال المناوى أى منعها وحرم دخولها الخ وقال العزيزى أى حرمها انتهى وهذا غيره ولهذا كتب بعض الفضلاء بحل قوله أى العزيزى حرمها الله حرمها انتهى (قوله سكير) أى كثير السكر (قوله لامتى) أى عن أمتى

وهم المؤمنون (وخفض آخرين) وهم من أبى واستكبر وان بلغ من الشرف المقام الانفر يعنى أنه يضع قدرهم ويذلهم باللسان والسنان (ابن عسا كر عن ابن عمر) بن الخطاب ﷺ (ان الله تعالى بنى الفردوس) أى جنته (بيده) أى قدرته (وحظرها) أى حرمها (عن كل مشرك) أى كافر (وعن كل مدمن خمر) أى مداوم لشربها (سكير) بشدة الكاف أى مبالغ فى شرب المسكر لا يفتر عنه والمراد المستحل أو هو زجر وتنفير (هب وابن عسا كر عن أنس ﷺ ان الله تعالى تجاوز لامتى) فى رواية عن أمتى أى أمة الاجابة (عما حدثت به انفسها) وفى أخرى ما وسوست به صدورها قال العلقمى قال ابن رسلان قال القرطبى روايتنا بنصب أنفسها على أنها مفعول حدثت وفى حدثت ضمير هو فاعل حدثت عائد على الامة وأهل اللغة يقولون أنفسها بالرفع على أنه فاعل حدثت يريدون بما تحدث به أنفسها بغير اختيارهم قاله الطحاوى اه ثم قال قال شيخنا قد تكلم السبكى فى الحلبيات على ذلك كلاما مبسوطا أحسن فيه جدا فقال الذى يقع فى النفس من قصد المعصية على خمس مراتب الاولى الهاجس وهو ما يلقى فيها ثم جريانه فيها وهو الخاطر ثم حديث النفس وهو ما يقع فيها من التردد هل يفعل أولا ثم الهم وهو ترجيح قصد الفعل ثم العزم وهو قوة ذلك القصد والجزم به فالهاجس لا يؤاخذ به اجماعا لانه ليس من فعله وانما هو شئ ورد عليه لا قدرة له عليه ولا صنع والخاطر الذى بعده كان قادرا على دفعه بصرف الهاجس أول وروده ولكن هو وما بعده من حديث النفس مرفوعان بالحديث الصحيح واذا ارتفع حديث النفس ارتفع ما قبله بطريق الاولى وهذه المراتب الثلاث أيضا لو كانت فى الحسنات لم يكتب له بها أجر أما الاول فظاهر وأما الثانى والثالث فلعدم القصد وأما الهم فقد بين الحديث الصحيح ان الهم بالحسنة يكتب حسنة والهم بالسيئة لا يكتب سيئة وينتظر فان تركها لله كتبت حسنة وان فعلها كتبت سيئة واحدة والاصح فى معناه أنه يكتب عليه الفعل وحده وهو معنى قوله واحدة وأن الهم مرفوع ومن هذا يعلم أن قوله فى حديث النفس (ما لم تتكلم به أو تعمل به) ليس له مفهوم حتى يقال انها اذا تكلمت أو عملت يكتب عليها حديث النفس لانه اذا كان الهم لا يكتب فحديث النفس أولى هذا كلامه فى الحلبيات وقد خالفه فى شرح المنهاج فقال انه ظهر له أى قال السبكى انى ظهر لى الآن المؤاخذة من اطلاق قوله صلى الله عليه وسلم أو تعمل ولم يقل أو تعمله قال فيؤخذ منه تحريم المشى الى معصية وان كان المشى فى نفسه مباحا لكن لانضمام قصد الحرام اليه فكل واحد من المشى والقصد لا يحرم عند انفراده أما اذا اجتمعا فان كان مع الهم عمل لما هو من أسباب المهموم به فاقتضى اطلاق أو تعمل المؤاخذة به قال فاشدد بهذه الفائدة يديك واتخذها أصلا يعود نفعه عليك وقال ولده

بدليل ما بعده (قوله أنفسها) بالرفع وهو ظاهر وبالنصب على التجريد بأن يجرد شخصا من نفسه ويحدثها والحاصل أن المراتب خمسة هاجس وخاطر وحديث نفس وهم وعزم فالشئ اذا وقع فى القلب ابتداء ولم يجل فى النفس سمى هاجسا فاذا كان موفقا ودفعه من أول الامر لم يجئ الى المراتب التى بعده فاذا جال أى تردد فى نفسه بعد وقوعه ابتداء ولم يتحدث بفعل ولا عدمه سمى خاطرا فاذا حدثته نفسه بان يفعل أولا يفعل على حد سواء من غير ترجيح لاحدهما على الآخر سمى حديث نفس فهذه الثلاثة لا عقاب عليها ان كانت فى الشر ولا ثواب عليها ان كانت فى الخير فاذا فعل ذلك عوقب أو أثيب على الفعل لا على الهاجس والخاطر وحديث النفس فاذا حدثته نفسه بالفعل وعدمه مع ترجيح الفعل لكن ليس ترجيحا قويا بل هو مرجوح كالوهم سمى هما فهذا يثاب عليه ان كان فى الخير ولا يعاقب عليه ان كان فى الشر فاذا قوى ترجح الفعل حتى صار جازما مصمما بحيث لا يقدر على الترك سمى عزما فهذا يثاب عليه ان كان فى الخير ويعاقب عليه ان كان فى الشر (قوله ما لم تتكلم به أو تعمل) ظاهره انه اذا فعل ذلك عوقب على نفس حديث النفس بزيادة على عقاب الفعل وليس مرادا بل المراد أنه اذا حصل الفعل عوقب على نفس الفعل لا على ما قبله فهو كالاستثناء المنقطع

في منع الموانع هنا دقيقة نبهنا عليها في جمع الجوامع وهي أن عدم المؤاخذة بحديث النفس والهم ليس مطلقا بل بشرط عدم التكلم والعمل حتى اذا عمل يؤاخذ بشيئين همه وعمله ولا يكون همه مغفورا وحديث نفسه الا اذا لم يتعقبه العمل كما هو ظاهر الحديث ثم حكى كلام ابيه الذي في شرح المنهاج والذي في الحلبيات ورجح المؤاخذة ثم قال في الحلبيات وأما العزم فالمحققون على أنه يؤاخذ به وخالف بعضهم وقال انه من الهم المرفوع وربما تمسك بقول أهل اللغة هم بالشئ عزم عليه والتمسك بهذا غير سديد لان اللغوي لا يتنزل على هذه الدقائق واحتج الاولون بحديث اذا التقى المسلمان بسيفيهما فالقاتل والمقتول في النار قالوا يا رسول الله هذا القاتل فما بال المقتول قال انه كان حريصا على قتل صاحبه فعلل بالحرص واحتجوا أيضا بالاجماع على المؤاخذة باعمال القلوب كالحسد ونحوه وبقوله ومن يرد فيه بالحاد بظلم الآية على تفسير الالحاد بالمعصية ثم قال في آخر جوابه والعزم على الكبيرة وان كان سيئة فهو دون الكبيرة المعزوم عليها اه وفي الحديث اشارة الى عظم قدر الامة المحمدية لاجل نبيها صلى الله عليه وسلم لقوله تجاوز ففيه اشعار باختصاصها بذلك بل صرح بعضهم بأنه كان حكم الناسي كالعامد في الاثم وان كان من الاصر الذي كان على من قبلنا وحاصل كلام الابي عن ابن رشد انه من خصائص هذه الامة قلت وفي أثناء كلام الحافظ في الفتح اشارة اليه وقال الدميري قال الخطابي في هذا الحديث من الفقه أن حديث النفس وما يوسوس به قلب الانسان لا حكم له في شئ من الدين وفيه أنه اذا طلق امرأته بقلبه ولم يتكلم به بلسانه فان الطلاق غير واقع والى هذا ذهب عطاء وابن أبي رباح وسعيد وابن جبير والشعبي وقتادة والثوري وأصحاب الرأي وهو قول الشافعي وأحمد واسحق وقال الزهري اذا عزم على ذلك وقع الطلاق لفظ به أو لم يلفظ والى هذا ذهب مالك والحديث حجة عليه وأجمعوا على أنه لو عزم على الظهار لم يلزمه حتى يلفظ به وهو في معنى الطلاق وكذلك لو حدث نفسه بالقذف لم يكن قاذفا ولو حدث نفسه في الصلاة لم يكن عليه اعادة وقد حرم الله الكلام في الصلاة فلو كان حديث النفس في معنى الكلام لكانت الصلاة تبطل وأما اذا كتب بطلاق امرأته فقد يحتمل أن يكون ذلك طلاقا لانه قال ما لم تتكلم به أو تعمل به والكتابة نوع من العمل وقد اختلف العلماء في ذلك فقال محمد بن الحسن اذا كتب بطلاق امرأته فقد لزمه الطلاق وكذلك قال أحمد ومالك والاوزاعي اذا كتب وأشهد عليه وله أن يرجع ما لم يوجه الكتاب فاذا وجهه اليها فقد وقع الطلاق وعند الشافعي انه اذا كتب ولم يرد به الطلاق لم يقع وفرق بعضهم بين أن يكتب في بياض وبين أن يكتب على الارض فاوقعه اذا كتبه فيما يكتب فيه من ورق أو لوح ونحوهما وأبطله اذا كتبه على الارض قوله ما لم تتكلم به في القوليات باللسان على وفق ذلك أو تعمل به أي في العمليات بالجوارح كذلك قال المناوي فلا يؤاخذ بحديث النفس ما لم يبلغ حد الجزم وهذا مخصوص بغير الكفر فلو تردد فيه كفر حالا (ق ٤ عن ابي هريرة طب عن عمران بن حصين) ﷺ ان الله تعالى تجاوز لي) أي تجاوز لاجلي (عن امتي الخطا) قال العلقمي قال في المصباح والخطأ مهموز بفتحتين ضد الصواب ويقصر ويمد قال المناوي عن حكمه أو اثمه أو عنهما ومنه ضمان المخطئ بالمال والدية ووجوب القضاء على من صلى محدثا ساهيا وان المكره على القتل خرج بدليل منفصل (والنسيان) ضد الذكر والحفظ (وما استكرهوا

(قوله الخطا) بالقطع او الخطاء بالمد وهذا بحسب اللغة وأما الرواية فلم تعلم أي اثمه وحكمه الا ما استثنى من الحكم بدليل كالقتل واتلاف المال خطأ فلا اثم فيه لكن الحكم لم يرتفع بل يضمن بالدية والبدل وكذا الناسي وصلى محدثا لم يرتفع الحكم بل عليه القضاء والذي ارتفع الاثم فقط وكذا لو اكره على اتلاف مال زيد عليه الضمان والذي ارتفع الاثم لا الحكم أما القتل والزنا فلا يرتفع اثمهما ولا حكمهما بالاكراه لدليل قام على ذلك

عليه)

(قوله تصدق عليكم) أي أمة الدعوة فتصح الوصية من الكافر خلافا لمن خصه بامة الاجابة وقال لا تصح الوصية من الكافر (قوله عند وفاتكم) أي قرب وفاتكم بأن كانت الوصية في المرض وخصه مع عموم حال الصحة لان الانسان حينئذ عاجز عن الاعمال الصالحة فجعل له التصرف في ثلث ماله الصائر لوارثه لئلا ينقطع عن أعمال الخير بالمرة (قوله على لسان عمر وقلبه) أي هو زائد عن غيره في ذلك وان كان أفضل منه كأبي بكر اذ قد يوجد في المفضول الخ فالغالب على سيدنا أبي بكر الرأفة والغالب على سيدنا عمر الشدة في دين الله تعالى ولذا لما أسلم ووجد المسلمين مختفين فقال ألسنا على الحق يارسول الله فقال صلى الله عليه وسلم بلى فقال ففيم الاختفاء فامر بالصلاة والطواف جهارا فظهر الاسلام من حينئذ وانما قيل هو زائد الخ لان جميع الصحابة كذلك لايجري على السنتهم وقلوبهم الا الحق (قوله حم ت عن ابن عمر) عبارة المناوي حم ت في المناقب عن ابن عمر انتهى (قوله مثلا للدنيا) أي فلا ينبغي الانهماك على لذاتها لانها مثل البول والغائط فكما أن الانسان يكره البول والغائط ويحب التباعد عنهما كذلك بعد الموت يكره الدنيا بل أشد من ذلك ويتأسف على أنها كيف لذاتها لاسيما اذا كان لايؤدي الزكاة أو يجمعها بغير حق فتصير حينئذ أشد مايكرهه ويحب التباعد عنه ولذا كان بعض الصوفية يأخذ تلامذته ويذهب بهم الى المزابل ويقول لهم انظروا سكركم ودجاجكم الخ (قوله عن الضحاك بن سفيان) هو أبو سعيد الضحاك بن سفيان بن عوف بن كعب الكلابي صحابي معروف من عمال الرسول صلى الله عليه وسلم قال قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم ماطعامك قلت اللحم واللبن قال ثم يصير الى ماذا قلت الى ماقد علمت قال فان الله ضرب ما يخرج من ابن آدم مثلا للدنيا ذكره انتهى مناوي (قوله كلها قليلا) أي بالنسبة للآخرة لانها منقضية (قوله ومابقي منها الا القليل) أي مابقي من وقت التكلم بهذا الحديث الى الآخر قليل بالنسبة لما قبل ذلك (قوله كالثغب) أي الحوض الذي فيه ماء تشرب منه الناس والبهائم حتى اذا لم يبق الا القليل عافته الانفس وبالوافيه وكرهوا القرب منه انتهى أي فما بقي من الدنيا كما بقي في هذا الحوض مكدرا منغصا وما ذهب منها كان صافيا كالماء الذي كان في الحوض أولا لكن زمنه صلى الله عليه وسلم وزمن أصحابه من الصافي بل أصفى من جميع الازمنة فظاهر الحديث من أن ما بعد التكلم به من الازمنة داخل في الكدر ليس مرادا

عليه) أي حملوا على فعله قهرا قال المناوي والمراد رفع الاثم وفي ارتفاع الحكم خلف والجمهور على ارتفاعه قال العلقمي وحد الاكراه أن يهدد قادر على الاكراه بعاجل من أنواع العقوبات يؤثر العاقل لاجله الاقدام على ما أكره عليه وقد غلب على ظنه أنه يفعل به ما هدده به ان امتنع مما أكرهه عليه وعجز عن الهرب والمقاومة والاستغاثة بغيره ونحوهما من أنواع الدفع ويختلف الاكراه باختلاف الاشخاص والاسباب المكره عليها (ه عن ابي ذر الغفاري (طب ك عن ابن عباس طب عن ثوبان) قال الحاكم صحيح ﷺ (ان الله تعالى تصدق بفطر رمضان على مريض امتي) أي مرضا يشق معه الصوم (ومسافرها) سفرا يباح فيه قصر الصلاة فيباح لكل واحد منهما الفطر مع وجوب القضاء لكن المسافر بعد تلبسه بالصوم لايباح له الفطر في اليوم الاول الا ان تضرر (ابن سعد في طبقاته عن عائشة ﷺ ان الله تصدق عليكم عند وفاتكم بثلث اموالكم) أي مكنكم من التصرف فيه بالوصية وغيرها من نحو هبة ووقف قهرا على الوارث وجعل ذلك (زيادة لكم في اعمالكم) قال العلقمي قيل ان ذلك مختص بالمسلمين لانهم الذين يزاد في اعمالهم فحينئذ لاتصح وصية الكافر وفيه نظر لان اصحابنا اتفقوا على صحة وصيته لانها تصرف في المال فتصح من كل من له التصرف في المال وهي تبرع ممن له أهلية التبرع فتصح وصية الذمي والحربي حيث تصح من المسلمين (ه عن ابي هريرة طب عن معاذ وعن ابي الدرداء ﷺ ان الله جعل الحق على لسان عمر) بن الخطاب (وقلبه) أي أجراه قال العلقمي قال شيخنا قال الطيبي جعل هنا بمعنى أجرى فعداه بعلى وفيه معنى ظهور الحق واستعلائه على لسانه وفي وضع الجعل موضع أجرى اشعار بأن ذلك خلقي ثابت مستقر (حم ت عن ابن عمر حم د ك عن ابي ذر الغفاري (ع ك عن ابي هريرة طب عن بلال) المؤذن (وعن معاوية) قال الحاكم على شرط مسلم واقروه ﷺ (ان الله جعل) وفي رواية ضرب (مايخرج من ابن آدم) من البول والغائط (مثلا للدنيا) بخستها وحقارتها فالمطعم وان تكلف الانسان وبالغ في تحسينه وتطييبه يرجع الى حالة تستقذر فكذا الدنيا المحروص على عمارتها ترجع الى خراب وادبار (حم طب هب عن الضحاك بن سفيان ﷺ ان الله تعالى جعل الدنيا كلها قليلا ومابقي منها الا القليل كالثغب) بالمثلثة والغين المعجمة قال في النهاية بالفتح والسكون الموضع المطمئن

فى أعلى الجبل يستنقع فيه ماء المطر وقيل غدير فى غلظ من الارض أو على صخرة و يكون قليلا (شرب صفوه وبقى كدره) يعنى الدنيا كحوض كبير ملئ ماء وجعل موردا فجعل الحوض ينقص على كثرة الوارد حتى لم يبق منه الاوشل كدر بالت فيه الدواب وخاضت فيه الانعام فاعتبروا يا أولى الابصار (ك عن ابن مسعود) وقال صحيح وأقروه ﷺ (ان الله تعالى جعل هذا الشعر) أى الاشعار وهو أن يشق احدى جانبى سنام البعير حتى يسيل دمه ليعرف انه هدى (نسكا) أى من مناسك الحج (وسيجعله الظالمون نكالا) قال المناوى أى ينكلون به الانعام بل الانام ففعله لغير ذلك حرام (ابن عساكر عن عمر بن عبد العزيز بلاغا) أى قال بلغنا عن رسول الله ذلك ﷺ (ان الله تعالى جعل لكل نبى شهوة) أى شيأ يشتهيه (وان شهوتى فى قيام هذا الليل) أى الصلاة فيه وهو التهجد (اذا قمت) أى الى الصلاة (فلا يصلين احد خلفى) قال المناوى أى فان التهجد واجب على دونكم وهذا كان أولا ثم نسخ (وان الله جعل لكل نبى طعمة) بضم الطاء وسكون العين المهملتين أى رزقا (وان طعمتى هذا الخمس) أى جعلها الله فى هذا الخمس أو منه قال شيخ الاسلام فى شرح البهجة كان النبى صلى الله عليه وسلم ينفق منه فى مصالحه وما فضل جعله فى مصالح المسلمين وهذا لا ينافى ما قدمه أى صاحب البهجة من أنه كان له أربعة أخماس الفئ أيضا لانه أراد هنا ما يأخذه له ولاهله وهناك ما كان له لو أراد أخذه لكنه لم يستأثر به أى من الفئ والغنيمة (فاذا قبضت) بالبناء للمفعول أى مت (فهو لولاة الامر من بعدى) قال البيضاوى فى تفسير قوله تعالى واعلموا أنما غنمتم من شئ فان لله خمسه وللرسول ولذى القربى واليتامى والمساكين وابن السبيل الجمهور على ان ذكر الله سبحانه وتعالى للتعظيم كما فى قوله تعالى والله ورسوله أحق أن يرضوه والمراد قسم الخمس على الخمسة المعطوفين وكأنه قال فان لله خمسه يصرف الى هؤلاء الاخصين به وحكمه بعد باق غير أن سهم الرسول صلى الله عليه وسلم يصرف الى ما كان يصرف اليه من مصالح المسلمين كما فعله الشيخان رضى الله عنهما وقيل الى الامام وقيل الى الاصناف الاربعة وقال أبو حنيفة رضى الله تعالى عنه سقط سهمه وسهم ذوى القربى بوفاته صلى الله عليه وسلم وصار الكل مصروفا الى الثلاثة الباقية وعن مالك الامر فيه مفوض الى الامام يصرفه الى ما يراه أهم وذهب أبو العالية الى ظاهر الآية فقال يقسم ستة أقسام و يصرف سهم الله تعالى الى الكعبة لما روى أنه عليه الصلاة والسلام كان يأخذ قبضة فيجعل للكعبة ثم يقسم ما بقى على خمسة وقيل سهم الله لبيت المال وقيل مضموم الى سهم رسول الله صلى الله عليه وسلم وقيل فى سورة الحشر اختلف فى قسم الفئ فقيل يسدس لظاهر الآية ويصرف سهم الله فى عمارة الكعبة وسائر المساجد وقيل يخمس لان ذكر الله تعالى للتعظيم ويصرف الآن سهم الرسول الى الامام على قول والى العساكر والثغور على قول والى مصالح المسلمين على قول

(قوله جعل هذا الشعر نسكا) ليس المراد شعر الرأس خلافا لبعضهم بل المراد بالشعر الاشعار أى جعل هذا الاشعار أى العلامة عبادة والاشعار عبارة عن شق أحد جانبى سنام البعير حتى يسيل دمه ليعرف أنه هدى لكن نص عبارة المتبولى فى سياق اسناده الى عمر بن عبد العزيز أنه كتب الى عبيدة بن عبد الرحمن السلمى بلغنى أنك تحلق الرأس واللحية وأنه بلغنى ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فذكره ثم قال والظلمة اذا نكلوا احلقوا اللحية والرأس وهذا مخالف للشرع فيفر من فعله الظالمون انتهى من المتبولى باختصار كذا بخط بعض الفضلاء (قوله نكالا) أى تعذيبا للحيوان لان الظلمة تجعل هذا الشق علامة على تمييز ملكهم من ملك غيرهم فهو بالنسبة اليهم وبال وبالنسبة للحاج نسك وعبادة (قوله شهوة) أى أمرا تميل نفسه اليه وتكون فيه قرة عينه (قوله فلا يصلين) أى لانه لا يطلب الاقتداء فى التهجد (قوله أيضا فلا يصلين أحد خلفى) هذا كان أولا ثم نسخ بقضية عبد الله بن عباس رضى الله عنهما حين صلى خلفه صلى الله عليه وسلم بالليل انتهى كذا بخط اج (قوله طعمة) أى رزقا يتعاطى الانفاق منه وطعمة بضم الطاء وسكون العين المهملتين وقوله وان طعمتى هذا الخمس أى من الفئ والغنيمة أى جعلها الله تعالى فى هذا الخمس او منه قال شيخ الاسلام فى شرح البهجة كان صلى الله عليه وسلم ينفق منه فى مصالحه وما فضل جعله فى مصالح المسلمين وهذا لا ينافى مذهبه أى صاحب البهجة من أنه كان له أربعة أخماس الفئ أيضا لانه أراد هنا ما يأخذه له ولاهله وهناك ما كان له لو أراد أخذه لكن لم يستأثر به انتهى من العزيزى (قوله لولاة الامر من بعدى) أى ليصرفوه فيما كنت أصرفه من المصالح لانه ملكهم وقيل

وقيل يخمس خمسه كالغنيمة فانه عليه الصلاة والسلام كان يقسم الخمس كذلك و يصرف الاخماس الاربعة كما يشاء والآن على الخلاف المذكور اه وقال شيخ الاسلام فى شرح المنهج والآية وان لم يكن بها تخميس فانه مذكور فى آية الغنيمة فحمل المطلق على المقيد وكان صلى الله عليه وسلم يقسم له اربعة اخماسه أى الفىء وخمس خمسه ولكل من الاربعة المذكورين معه فى الآية خمس خمس وأما بعده فيصرف ما كان له من خمس الخمس لمصالحنا ومن الاخماس الاربعة للمرتزقة (طب عن ابن عباس) وهو حديث قال المناوى فى اسناده مقال ﴿(ان الله تعالى جعل للمعروف) هو اسم لكل ماعرف من الطاعة وندب من الاحسان وتقدم ان المعروف ماعرفه الشرع أو العقل بالحسن (وجوها من خلقه) اى الآدميين (حبب اليهم المعروف) أى نفسه (وحبب اليهم فعاله) أى فعلهم له مع غيرهم (ووجه) بالتشديد (طلاب) جمع طالب (المعروف اليهم) أى الى قصدهم وسؤالهم (و يسر عليهم أعطاءه) أى سهل عليهم و يسر لهم أسبابه (كما يسر الغيث الى الارض الجدبة) بسكون الدال المهملة أى القليلة المطر (ليحييها و يحيى بها اهلها) وفى نسخ به والظاهر رجوع الضمير للغيث لكن رجعه المناوى للنبات ونسخته بها على حذف مضاف أى بنباتها (وان الله تعالى جعل للمعروف اعداء من خلقه بغض اليهم المعروف و بغض اليهم فعاله وحظر عليهم اعطاءه) اى منع أيديهم و كفها عنه وعسر عليهم أسبابه (كما يحظر) وفى نسخة حظر (الغيث عن الارض الجدبة ليهلكها و يهلك بها اهلها) الظاهر رجوع الضمير للارض وفى نسخة به أى المطر (وما يعفو الله اكثر) قال المناوى يعنى ان الجدب يكون بسبب عملهم القبيح ومع ذلك فالذى يعفوه الله اكثر مما يؤاخذهم به (ابن ابى الدنيا فى قضاء الحوائج عن ابى سعيد الخدرى باسناد ضعيف لكن له شواهد ﴿(ان الله جعل السلام تحية لامتنا) أى أمة الاجابة (وامانا لاهل ذمتنا) أخذ به بعض السلف فجوز ابتداء أهل الذمة بالسلام ومنعه الجمهور وحملوا الحديث على حال الضرورة بأن خاف ترتب مفسدة فى دين أو دنيا لو تركه وكان نفطويه يقول اذا سلمت على ذمى فقلت أطال الله عمرك وأدام سلامتك فانما أريد به الحكاية أى ان الله فعل به ذلك الى هذا الوقت (طب هب عن ابى امامة) وهو حديث ضعيف ﴿(ان الله جعل البركة فى السحور) أى أكل مريد الصوم بعد نصف الليل بنية التقوى عليه (والكيل) أى ضبط الحب واحصائه بالكيل (الشيرازى فى الالقاب عن ابى هريرة ﴿ان الله جعل عذاب هذه الامة فى الدنيا القتل) أى أن يقتل بعضهم بعضا وجعله كفارة لما

(قوله للمعروف) أى ماعرفه الشرع واستحسنه من الطاعات كصلة الرحم و بذل المال لمن يستحقه (قوله وجوها) أى ذوات جمع وجه بمعنى الذات (قوله طلاب) جمع طالب مرادا به المبالغ فى الطلب (قوله الجدبة) أى الجافة التى لاتنبت لعدم الغيث (قوله و يحيى به أهلها) فى نسخة وتحيا (قوله بغض) بالتشديد وكذا حظر وعبارة المناوى حظر بالتشديد انتهى قال بعض مشايخنا قوله بالتشديد ينظر فيه فان يكن رواية فهو مقبول والا فالتشديد لم ينقله أهل اللغة انتهى كذا بخط بعض الفضلاء بهامش العزيزى (قوله كما يحظر) أى الله تعالى الغيث الخ ليهلكها المراد باهلاك الارض منع المطر عنها التصير جافة لاتنبت (قوله لامتنا) ظاهره أنه من خصوصيات هذه الامة مع انه ورد ان السلام تحية آدم وذريته (قوله لاهل ذمتنا) ظاهره جواز ابتداء الذمى بالسلام وبه أخذ بعض السلف والجمهور على منعه وحملوه على حال الضرورة ومع ذلك يقصد بالسلام اسمه تعالى أى السلام رقيب عليكم وكتب الشيخ عبد البر على قوله وامانا لاهل ذمتنا انظر معناه فان المحشى لم يتكلم عليه و يحتمل انه نسخ أو كان على بعض الافراد تألفا لهم انتهى وكتب أيضا مانصه سيأتى ان السلام اسم من أسماء الله تعالى وضع فى الارض فأفشوا السلام بينكم خد عن انس ولا دليل فى الاحاديث على تجويز السلام على أهل الذمة لكن يحصل لهم الامان منا مادامت هذه التحية بيننا اذ ما دام ذلك الحال فنحن ذوو امانة وذمة وأمان لانفسنا وأهل ذمتنا والا فلا اذ وصولنا الى حالة يجمع فيها على ترك السنن المقصودة حالة خيانة فى امانة نبيه صلى الله عليه وسلم و يحتمل أنه امان لاهل ذمتنا اذا سلموا علينا لانا نقول فى جوابهم وعليكم اى مثل ماقلتم و يحتمل أن يكون المراد بامان الخ أى اذا قصدنا امانهم بذلك انتهى بحروفه (قوله فى السحور) اى تناوله (قوله والكيل) اى فينبغى للشخص ان يكيل نحو القمح والفول الذى يضعه فى بيته و يخرج منه شيأ فانه سبب للبركة ولا يجعله جزافا (قوله القتل) ولذا وقع أن مالكا قتل جماعة خرجوا عليه وجىء له برؤسهم فقال بعض الحاضرين الى النار فقال شخص من أين لك ذلك اذ يحتمل أن قتلهم تطهير لهم وان كانوا عصاة بالخروج على الامام وذكر

اخرجوه (حل عن عبدالله بن يزيد الانصارى) باسناد ضعيف ﴿ان الله تعالى جعل ذرية كل نبي فى صلبه) أى فى ظهره (وجعل ذريتى فى ظهرى على بن ابى طالب) أى اولاده من فاطمة دون غيرها فمن خصائصه صلى الله عليه وسلم أن أولاد بناته ينتسبون اليه (طب عن جابر خط عن ابن عباس) وهو حديث ضعيف ﴿(ان الله تعالى جعلها لك لباسا) خطاب لرجل أى جعل زوجتك لباسا لك (وجعلك لها لباسا) لانه لما كان الرجل والمرأة يعتنقان ويشتمل كل منهما على صاحبه شبها باللباس أولان كلا منهما يستر حال صاحبه ويمنعه من الفجور (واهلى يرون عورتى وانا ارى ذلك منهم) أى يحل لهم منى ويحل لى منهم رؤيتها فلا ينافى قول عائشة ما رأيت منه ولا رأى منى (ابن سعد طب عن سعد بن مسعود ﴿ان الله تعالى جعلنى عبدا كريما) أى متواضعا سخيا (ولم يجعلنى جبارا) أى متكبرا (عنيدا) أى جائرا باغيا رادا للحق وسببه كما فى ابن ماجه عن عبد الله بن بسر قال اهديت للنبي صلى الله عليه وسلم شاة فجثا رسول الله صلى الله عليه وسلم على ركبتيه يأكل فقال أعرابى ما هذه الجلسة فقال ان الله فذكره (د ه عن عبدالله بن بسر) بضم الموحدة وسكون المهملة ورجاله ثقات ﴿(ان الله تعالى جميل) أى له الجمال المطلق جمال الذات وجمال الصفات وجمال الافعال وقيل انه بمعنى ذوى النور والبهجة أى مالكهما وقيل معناه جميل الافعال بكم والنظر اليكم يكلفكم اليسير ويعين عليه ويثيب عليه الجزيل (يحب الجمال) أى يحب منكم التجمل فى الهيئة وعدم اظهار الحاجة لغيره والعفاف عمن سواه وسببه وتتمته وذكر التتمة فى الكبير كما فى مسلم عن عبدالله بن مسعود عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يدخل الجنة من كان فى قلبه مثقال ذرة من كبر فقال رجل ان الرجل يحب أن يكون ثوبه حسنا ونعله حسنا قال ان الله جميل يحب الجمال (م ت عن ابن مسعود طب عن ابى امامة) الباهلى (ك عن ابن عمر) بن الخطاب (وابن عساكر) فى تاريخه (عن جابر) بن عبد الله (وعن ابن عمر) باسانيد جيدة ﴿(ان الله تعالى جميل يحب الجمال ويحب ان يرى اثر نعمته على عبده) فى تحسين الهيئة والانفاق والشكر (ويبغض البؤس) أى سوء الحال (والتباؤس) أى اظهار الفقر والفاقة والمسئلة (هب عن ابى سعيد) الخدرى ويؤخذ

الحديث (قوله جعل ذريته) أى أصل ذريته الخ اذ لا تسمى ذرية الا بعد الانفصال قال الزمخشرى الذرية من الذر أى التفريق الى الله تعالى ذرهم فى الارض أو من الذرء بمعنى الخلق وقد يطلق على النساء كقول عمر حجوا بالذرية أى النساء انتهى مناوى (قوله لك لباسا) أى كاللباس فى الاستتار فان كلا من الزوجين لباس الآخر أى سبب فى عفة الآخر وستره عن الفواحش (قوله يرون عورتى) انظره مع قولهم ان من خصائصه صلى الله عليه وسلم أنه من نظر عورته فقد حصل له العمى ويمكن أن يجاب بأنه لبيان الجواز وان لم يقع لقول عائشة ما رأيت منه ولا رأى منى أو المراد بالعورة ما عدا السوأتين كذا بخط الاجهورى (قوله ابن مسعود) قال المناوى هو أبو محيصة ابن مسعود الانصارى قال الذهبى له ذكر ورجحه وفى التقريب قيل صحبة أو رؤية وروايته مرسلة انتهى (قوله جعلنى عبدا كريما الخ) قاله صلى الله عليه وسلم حين جىء له بقصعته المسماة بالغراء التى جعلت للثريد واذا امتلأت لم يرفعها الا أربعة رجال فحين جىء بها جثى صلى الله عليه وسلم على ركبتيه فقال له بعض الاعراب ما هذه الجلسة أى ولم تجلس متربعا فذكر الحديث (قوله عن عبد الله بن بسر) له ولابيه صحبة زارهم المصطفى صلى الله عليه وسلم وأكل عندهم ودعا لهم قال كان لرسول الله قصعة يقال لها الغراء يحملها أربعة رجال فلما أصبحوا وسجدوا الضحى أتى بتلك القصعة قد أثرد فيها فالتفوا عليها فلما كثروا جثى المصطفى صلى الله عليه وسلم فقال أعرابى ما هذه الجلسة فذكره ثم قال كلوا من جوانبها وذروا ذروتها يبارك لكم فيها انتهى (قوله يحب الجمال) أى التجمل فى الهيئة ولذا يطلب تأخير نحو الزيات فى آخر المسجد لئلا يتضرر به من يقربه فقول من يدعى التصوف المطلوب تنظيف القلوب بدل الثياب جهل بسنته صلى الله عليه وسلم اذ يطلب تنظيفهما معا (قوله ان الله تعالى جميل يحب الجمال) تتمته كما فى الكبير ومسلم عن عبد الله بن مسعود عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يدخل الجنة من كان فى قلبه مثقال ذرة من كبر فقال رجل ان الرجل يحب أن يكون ثوبه حسنا ونعله حسنة قال ان الله جميل يحب الجمال انتهى عزيزى زاد مسلم الكبر بطر الحق وغمط الناس وكذا الترمذى لكن بدل الطاء صادا ومعناهما احتقار الناس انتهى (قوله ان يرى اثر نعمته على عبده) أى فى تحسين الهيئة والانفاق والشكر انتهى عزيزى قال المناوى أى فهو تارة يكون بالقال وتارة يكون بالحال وتارة يكون بالفعال انتهى

(قوله سخى الخ) يؤخذ منه جواز اطلاق السخى على الله تعالى ولم يتعرض له الشراح فتمسك به حتى ترى ما يخالفه لكن هذا
حديث ضعيف فلا يثبت به ذلك (قوله معالى الاخلاق) أى الصفات كالكرم ٣٧٥ والحلم (قوله سفسافها) السفساف فى

من كلام المناوى أنه حديث حسن لغيره ﷺ (ان الله تعالى جميل يحب الجمال سخى يحب السخاء نظيف يحب النظافة) قال المناوى لان من تخلق بشئ من صفاته أى غير المختصة به ومعانى أسمائه الحسنى كان محبوبا له مقربا عنده وانما قيدت الصفات بغير المختصة به سبحانه وتعالى لئلا يرد دعوى الكبر والعظمة (عد عن ابن عمر) بن الخطاب واسناده ضعيف ﷺ (ان الله تعالى جواد) بالتخفيف أى كثير الجود والعطاء (يحب الجود) أى سهولة البذل والانفاق فى طاعته (ويحب معالى الاخلاق) أى مكارمها وحسنها (ويكره سفسافها) بسين مهملة مفتوحة وفاء ساكنة أى رديئها وحقيرها وأصله ما يطير من غبار الدقيق اذا نخل والتراب اذا أثير (هب عن طلحة بن عبيد الله) بالتصغير (حل عن ابن عباس) ﷺ ان الله تعالى حرم من الرضاع ما حرم من النسب) والتحريم بالرضاع له شروط مذكورة فى كتب الفقه منها كون ذلك خمس رضعات وكون الطفل لم يبلغ حولين وكون اللبن انفصل من أنثى بلغت تسع سنين قمرية تقريبا (ت عن على) قال الترمذى حديث حسن صحيح ﷺ (ان الله تعالى حرم الجنة) أى دخولها مع السابقين الاولين (على كل مراء) هو من يعمل لغير الله بأن خلط فى عمله غير وجه الله كحب اطلاع الناس على عمله واضمار مدحهم له (حل فر عن أبى سعيد) وهو حديث ضعيف ﷺ (ان الله تعالى حرم عليكم عقوق الامهات) بضم العين المهملة من العق وهو القطع يقال عق والده اذا آذاه وعصاه وهو ضد البر به والمراد به صدور ما يتأذى به الاصل من فرعه من قول أو فعل الا فى شرك أو معصية ما لم يتعنت الاصل وانما خص الامهات وان كان عقوق الآباء وغيرهم من ذوى الحقوق عظيما فلعقوق الامهات مزيد فى القبح ولان العقوق لهن أسرع من الآباء لضعف النساء ولينبه على أن بر الام مقدم على بر الاب (ووأد البنات) بفتح الواو وسكون الهمزة دفنهن بالحياة وكان أهل الجاهلية يفعلون ذلك كراهة فيهن ويقال ان اول من فعل ذلك قيس بن عاصم التميمى وكان بعض أعدائه أغار عليه فأخذ بنته فاتخذها لنفسه ثم حصل بينهم صلح فخير ابنته فاختارت زوجها فآلى على نفسه أن لا يولد له بنت الا دفنها حية فتبعه العرب على ذلك وكان فريق من العرب يأتون قتل أولادهم مطلقا أى سواء كانوا ذكورا أو اناثا خشية الفقر أو لعدم ما ينفقه وكان صعصعة بن ناجية التميمى وهو جد الفرزدق همام بن غالب بن صعصعة أول من فدى الموؤدة وذلك أنه كان يعمد الى من يريد من يفعل ذلك فيفدى الولد منه بمال يتفقان عليه والى ذلك أشار الفرزدق بقوله

وجدى الذى منع الوائدات * وأحيى الوئيد فلم يوأد

وهذا محمول على الفريق الثانى وقد بقى كل من قيس وصعصعة الى أن أدركا الاسلام ولهما صحبة وانما خص البنات بالذكر لانه كان الغالب من فعلهم لان الذكر مظنة القدرة على الاكتساب وكانوا فى صفة الوأد على طريقتين احداهما أنه يأمر امرأته اذا قربت وضعها أن تطلق على حفيرة فان وضعت ذكرا أبقته وان وضعت أنثى طرحتها فى الحفيرة وهذا اللائق بالفريق الاول ومنهم من كان اذا صارت البنت سداسية يقول لامها طيبيها وزينيها لازور بها أقاربها ثم يبعد بها فى الصحراء حتى يأتى البئر فيقول لها انظرى فيها ويدفعها من خلفها

الاصل ما يتطاير من غبار الدقيق عند نخله أو من غبار الطريق عند ثوران الريح والمراد به هنا الصفات القبيحة كالكبر وسفسافها بفتح السين وكسرها (قوله عن طلحة بن عبيد الله) أى ابن كريز قال الزين العراقى ولعل المصنف ظن أنه طلحة الصحابى فوهم ولم يصب (قوله ت عن على) قال على يا رسول الله هل لك فى بنت عمك حمزة فانها أجمل فتاة فى قريش فقال أما علمت أن حمزة أخى من الرضاعة ثم ذكره انتهى (قوله مراء) أى قاصد بعبادته ثناء الناس أو اعطاءهم له شيئا من الدنيا (قوله عقوق) أى أذية الامهات ان كان بغير حق والا كأن امرأمه وان علت بأمر واجب أو نهاها عن منكر فتأذت بذلك أو أمرته بطلاق زوجته فامتنع فتأذت فلا حرمة عليه وخص الامهات لان الام لها ثلثا البر ولان الرجل لقوة عقله لا يخاف عقوقه كالام (قوله ووأد البنات) أى دفنهن أحياء ومثلهن الذكور وخصهن لانه الواقع من الجاهلية وأصل ذلك أن عاصما كان له بنت فغار عليه عدوه فملكه وأخذ بنته واستمر سبيها ثم تصالحا فخيرت بنته بين زوجها وأبيها أى خيروها باتفاق الخصمين فاختارت زوجها فخاف عاصم أنه متى جاءته بنت دفنها حية ففعل ذلك واتبعه العرب فى ذلك وهم فى ذلك قسمان قسم يحفر حفيرة للمرأة تلد فيها فاذا

ولدت ذكرا أخرجوه وان ولدت أنثى أهالوا عليها التراب وقسم يصبر على الانثى حتى تقارب البلوغ لينتظر موتها فان لم تمت وقاربت البلوغ ذهبوا بها الى بئر وقالوا لها انظري على قصد التفرج فاذا نظرت دفعوها من أسفلها او القوها وهنالك قسم يقتل أولاده ذكورا وأناثا خوفا عليهم من الفقر قال تعالى ولا تقتلوا أولادكم خشية املاق (قوله ومنعا وهات) أى وحرم منعا وهات

ويطعمها وهذا اللائق بالفريق الثاني (ومنعا) قال المناوي بسكون النون منونا وغير منون (وهات) بكسر المثناة الفوقية فعل أمر من الايتاء أي منع ما أمر باعطائه وطلب ما لا يستحق أخذه وقيل كنى بهما عن البخل والمسئلة فكره أن يمنع الانسان ما عنده ويسأل ما عند غيره (وكره لكم قيل وقال) أي قيل كذا وقال فلان كذا مما يتحدث به من فضول الكلام قاله المناوي وقال العلقمي قال في الفتح في رواية الشعبي كان ينهى عن قيل وقال كذا للاكثر في جميع المواضع بغير تنوين ووقع في رواية الكشميهني هنا قيلا وقالا والاشهر الاول وقال الجوهري قيل وقال اسمان وأشار الى الدليل على ذلك بدخول الالف واللام عليهما وقال المحب الطبري في قيل وقال ثلاثة أوجه أحدها أنهما مصدران للقول تقول قلت قولا وقيلا وقالا والمراد في الحديث الاشارة الى كراهة كثرة الكلام لانها تؤول الى الخطأ قال وانما كرره للمبالغة في الزجر عنه ثانيها انه أراد حكاية أقاويل الناس والبحث عنها ليخبر عنها فيقول قال فلان كذا وقيل له كذا فالنهي عنه اما للزجر عن الاكثار منه واما لشيء مخصوص وهو ما يكرهه المحكي عنه ثالثها ان ذلك حكاية الاختلاف في أمور الدين كقوله قال فلان كذا ومحل كراهة ذلك أن يكثر من ذلك بحيث لا يؤمن مع الاكثار من الزلل اذ هو مخصوص بمن يفعل ذلك من غير تثبت ولكن يقلد من سمعه ولا يحتاط له قلت ويؤيد ذلك الحديث الصحيح كفى بالمرء اثما أن يحدث بكل ما سمع أخرجه مسلم وفي شرح المشكاة قوله قيل وقال من قولهم قيل كذا وبناؤهما على كونهما فعلين محكيين متضمنين الضمير واعرابهما على اجرائهما مجرى الاسماء خاليين من الضمير ومنه قوله انما الدنيا قيل وقال وادخال حرف التعريف عليهما في قوله ما يعرف القال من القيل لذلك (وكثرة السؤال) أي عن أحوال الناس أو عما لا يعني أو عن المسائل العلمية امتحانا وفخرا وتعاظما قال العلقمي قال النووي في شرح مسلم اتفق العلماء على النهي عن السؤال من غير ضرورة قال واختلف أصحابنا في سؤال القادر على الكسب على وجهين أصحهما التحريم لظاهر الاحاديث والثاني يجوز مع الكراهة بشروط ثلاثة أنه لا يلح ولا يذل نفسه زيادة على ذل السؤال ولا يؤذي المسؤل فان فقد شرط من ذلك حرم اه اما السؤال عند الحاجة فلا حرمة فيه ولا كراهة (تنبيه) جميع ما تقدم اذا سأل لنفسه فاما اذا سأل لغيره فالذي يظهر أيضا انه يختلف باختلاف الاحوال (واضاعة المال) أي صرفه فيما لا يحل أو تعريضه للفساد وأما التوسع في المطاعم والملابس فان كان باقتراض ولا يرجو وفاء حرم والا فلا (ق عن المغيرة بن شعبة) ﷺ (ان الله تعالى حرم على الصدقة) فرضها ونفلها (وعلى اهل بيتي) وهم مؤمنو بني هاشم والمطلب أي حرم عليهم صدقة الفرض فقط لانها أوساخ الناس (ابن سعد عن الحسن بن علي) أمير المؤمنين ﷺ (ان الله تعالى حيث خلق الداء خلق الدواء فتداووا) ندبا متوكلين معتمدين في حصول الشفاء على الله تعالى ولو بنجس لا يقوم الطاهر مقامه ما عدا الخمر (حم عن انس) قال المناوي ورجاله ثقات ﷺ (ان الله تعالى حيي) هو بكسر الياء الاولى والتنوين والحياء

اى منع اخراج المال الواجب كالزكاة وهات أى طلب أخذ الصدقة بصورة الفقر مع أنه غني في الباطن فانه حرام أو المراد حرم منع السائل الصدقة المتطوع بها وهات طلب الصدقة وان كان فقيرا ويكون المراد بحرم التنفير من ذلك أو يقدر وكره منعا وهات وينبغي الوقف على هات بالسكون كالبنات مراعاة للسجع وان لم يقصده صلى الله عليه وسلم لانه من الفصاحة (قوله قيل وقال) يحتمل انهما فعلان ويحتمل انهما اسمان والاصل قيلا وقالا فحذف تنوينهما لنية لفظ المضاف اليه أى قيل كذا وقال كذا أى كره صرف العبد وقته في كثرة الكلام فيما لا يعني (قوله وكثرة السؤال) عن احوال الناس ولو بنحو اين كنت لانه ربما كان في موضع لا يريد اعلامه به فيسكت ولا يجيبه فيحقد عليه او انه يجيبه بغير الواقع فيكون حاملا له على الكذب (قوله عن المغيرة بن شعبة) زاد المناوي ابن مسعود الثقفي الصحابي المشهور انتهى (قوله حيث خلق الداء) أى على أى حال وفي أى مكان وأى زمان خلق الداء خلق معه الدواء المناسب له عرفه من عرفه وجهله من جهله فتداووا أى باخبار الطبيب العارف مع ملاحظة أنه سبب وان الذي يشفي حقيقة هو الله تعالى (قوله حيي) بياءين من الحياء وهو في الاصل انقباض النفس عن فعل القبيح خوف العار وهذا مستحيل عليه تعالى فالمراد غايته وهو حب فعل الامور المحمودة (قوله حيي) بكسر التحتية الاولى وتشديد الثانية كما في الواعظ والمتبولي

تقير

تغير وانكسار يعتري الانسان من خوف ما يعاب به و يذم والتغير لا يقال الا في حق الجسم لكنه لوروده في الحديث يؤول وجوبا بعباه وقانون في امثال هذه الاشياء اذ كل صفة تثبت للعبد مما يختص بالاجسام فاذا وصف الله بذلك فذلك محمول على نهايات الاغراض لا على بدايات الاعراض مثاله أن الحياء حالة تحصل للانسان لكن له امبتدا ومنتهى أما المبتدا فهو التغير الجسماني الذي يلحق الانسان من خوف أن ينسب الى القبيح وأما النهاية فهو أن يترك الانسان ذلك الفعل فاذا ورد الحياء في حق الله فليس المراد منه ذلك الخوف الذي هو مبتدا الحياء ومقدمته بل ترك الفعل الذي هو منتهاه وغايته وكذلك الغضب له مقدمة وهي غليان دم القلب وشهوة الانتقام وله غاية وهي انزال العقاب بالمغضوب عليه (ستير) بكسر السين المهملة وتشديد المثناة الفوقية المكسورة فعيل بمعنى فاعل أي ساتر العيوب والقبائح أو بمعنى مفعول أي هو مستور عن العيون في الدنيا (يحب الحياء والستر) بفتح السين أي يحب من فيه ذلك ولهذا جاء في الحديث الحياء من الايمان وجاء ايضا من ستر مسلما ستره الله (فاذا اغتسل احدكم فليستتر) أي وجوبا ان كان ثم من يحرم نظره لعورته وندبا في غير ذلك واغتساله عليه الصلاة والسلام عريانا لبيان الجواز قال العلقمي وسببه كما في أبي داود أن رسول الله صلى الله عليه وسلم رأى رجلا يغتسل بالبراز بفتح الموحدة هو الفضاء الواسع فصعد المنبر فحمد الله وأثنى عليه ثم قال نبي الله صلى الله عليه وسلم ان الله فذكره وقوله فصعد المنبر فحمد بكسر العين والميم من المنبر وحمد اه (حم د ن عن يعلى بن أمية) باسناد حسن ﷺ (ان الله تعالى حيي) بكسر الياء والتنوين (كريم) قال العلقمي قال في النهاية الكريم هو الجواد المعطي الذي لا ينفد عطاؤه وهو الكريم المطلق والكريم الجامع لانواع الخير والشرف والفضائل (يستحيي) عينه ولامه حرفا علة (اذا رفع الرجل) أي الانسان (اليه يديه) أي سائلا متذللا حاضر القلب حلال المطعم والمشرب كما يفيده خبر مسلم (ان يردهما صفرا) بكسر الصاد المهملة وسكون الفاء وراء مهملة أي خاليتين (خائبتين) من عطائه فيه استحباب رفع اليدين في الدعاء ويكونان مضمومتين لما روى الطبراني في الكبير عن ابن عباس كان صلى الله عليه وسلم اذا دعا ضم كفيه وجعل بطونهما مما يلي وجهه ذكره ابن رسلان (حم د ت ه ك عن سلمان) الفارسي قال الترمذي حسن غريب ﷺ (ان الله تعالى ختم سورة البقرة بآيتين اعطانيهما من كنزه الذي تحت العرش) وأولهما آمن الرسول وورد من قرأهما بعد العشاء الآخرة أجزأتاه عن قيام الليل (فتعلموهن وعلموهن نساءكم وابناءكم) قال المناوي جمعه أي وأتى بضمير الجمع باعتبار الكلمات (فانهما) أي الآيتين (صلاة) أي رحمة عظيمة (وقرآن ودعاء) أي يشتملان على ذلك كله (ك عن أبي ذر) ﷺ (ان الله تعالى خلق الجنة بيضاء) أي نيرة مضيئة قال المناوي وتربتها وان كانت من زعفران وشجرها وان كان أخضر لكنه يتلألأ نورا (واحب شئ الى الله البياض) وفي نسخة اليه فالبسوه أحياءكم وكفنوا فيه موتاكم (البزار عن ابن عباس) قال

(قوله يحب الحياء) أي من اتصف به الا في الحق فلا يجوز لشخص رأى عالما مثلا يفعل منكرا أن يتركه حياء منه (قوله والستر) أي فاذا رأى شخصا يفعل منكرا نهاه وستر عليه بأن لا يتحدث بذلك (قوله اذا رفع الرجل) أي الانسان ولو انثى وهذا يرد على من قال لا يطلب رفع اليدين في الدعاء والمراد اذا رفع الرجل المستوفي لشروط الدعاء حتى اذا لم يستجب له اتهم نفسه بفقد الشروط (قوله بآيتين) ان كان أولهما آمن الرسول فاول الثانية لا يكلف الله نفسا الخ وان كان أولهما لله ما في السموات فاول الثانية آمن الرسول والاخذ بهذا أحوط وقد ورد حديث بأن من قرأهن بعد العشاء كتب له ثواب مثل ثواب من قام الليل تهجدا وان كان من تهجد بالفعل أكمل فينبغي للعاقل أن لا يهمل ذلك وتسمية ما ذكر آيتين بحسب العرف وان كانتا في الاصطلاح آيات متعددة ولذا قال صلى الله عليه وسلم فتعلموهن وعلموهن ولم يقل فتعلموهما وعلموهما فهو على حد وان طائفتان من المؤمنين اقتتلوا هذان خصمان اختصموا (قوله وابناءكم) أي وخدمكم وكل من رغب في التعليم (قوله صلاة) أي رحمة لما فيها من النص على رفع الاصر عن هذه الامة (قوله وقرآن) أي لفظ منزل عليه صلى الله عليه وسلم متعبد بتلاوته الخ كغيرهما (قوله ودعاء) أي مشتملتان على الدعاء وهذا لا ينافي أن غيرهما منه ما هو مشتمل على الدعاء (قوله بيضاء) نيرة لا يخالف هذا ما ورد أن أرضها الزعفران وهو أصفر وأن فيها الاشجار ولونها الخضرة لان المراد أن الزعفران والاشجار في الجنة تتلألأ نورا كالبياض فليست كما في الدنيا (قوله وأحب شئ الخ) وفي رواية وأحب الزي الى الله الخ انتهى مناوي

(قوله فى ظلمة) فى بمعنى على أى مشتملة على ظلمة الخ والمراد بالظلمة رعونة النفس الامارة وبالنور ما نصب من الادلة القاطعة لتلك الرعونات مجازا بالاستعارة أو المراد بالظلمة الجهل و بالنور العلم أو المراد بالظلمة حقيقتها أى أنه تعالى خلق الخلق أولا كالنجوم المضيئة ثم وضعها فى ظلمة التراب قبل خلق آدم فمكثوا فى ذلك خمسين ألف عام أى مقدار ذلك والا فلم يوجد الزمن حينئذ فالمراد بذلك طول الزمن وذكر ذلك المقدار تقريبا لنا ثم قبل خلق آدم جعل لهم ادراكا فقسم منها قال ان الذى خلقنا قد عجز وزالت قدرته حتى نسينا تلك المدة فهؤلاء كفار وقسم قال انه قادر ولكن أخرنا حتى يظهر له الحال فهؤلاء منهم المعتزلة والضالون وقسم قال انه قادر ويعلم بكل شئ وأخرنا الا انه يفعل ما يشاء فهؤلاء الناجون ثم بعد خلق آدم أدخلهم صلبه على قدر الذر ثم أخرجهم أخرج الناجين من جنبه الايمن والكفار والعصاة من جنبه الايسر والانبياء من أمامه وقال الست بربكم قالوا بلى ثم منهم من ضل بعد هذا الاقرار حين خرج فى الدنيا ومنهم من اهتدى على طبق ما أراد سبحانه (قوله فألقى) وفى رواية فرش أى طرح ورمى عليهم من نوره أى نوره فمن زائدة فى الاثبات أو بيانية أى شيأ هو نوره أو تبعيضية أى بعض نوره (قوله من قبضة) من متعلقة بخلق فهى ابتدائية أى ابتدا خلقه من قبضة عزيزى وان كان حالا من آدم تكون بيانية (قوله قبضها الخ) شبه استيلاء قدرته تعالى على الاشياء وقهرها بشخص قابض شيأ مستوليا عليه الخ استعارة تمثيلية ويحتمل أنه قبض حقيقى أى أمر عزرائيل بقبضها حقيقة بعد أن ارسل لها ملكا من حملة العرش فقالت له انلشن اقسمت عليك بالذى أرسلك لا تقبض منى ما يكون الى النار فرجع بلا قبض فارسل تعالى غيره من حملة العرش فحصل له كالاول وهكذا الى أن فرغ حملة العرش فارسل تعالى سيدنا عزرائيل فقالت له ذلك فقال الذى اقسمت على به أرسلنى فاجابته احق فقبض منها (قوله من جميع الارض) أى اقاليمها من العليا فقط أو المراد الطباق السبع وهو ما صرح به فى حديث آخر (قوله قدر الارض) أى على لونها وطباعها فجاءت أولاده مختلفى الالوان والطبائع قيل ولهذا المعنى أوجب الله تعالى فى الكفارة اطعام ستين مسكينا ليكون بعدد أنواع بنى آدم ليعم الجميع بالصدقة انتهى علقمى (قوله السهل) بفتح فسكون أى الذى فيه رقة ولين والحزن بفتح فسكون أى الذى فيه عنف وغلظة فالسهل من الارض السهلة والغليظ الجافى من ضدها مناوى

المناوى ضعيف لضعف هشام بن زياد ﷺ (ان الله تعالى خلق خلقه فى ظلمة فألقى عليهم من نوره فمن أصابه من ذلك النور يومئذ اهتدى ومن اخطأه) ذلك النور (ضل) الظاهر أن من اسم بمعنى بعض فاعل أصاب أى فمن أصابه بعض ذلك النور يومئذ اهتدى ومن أخطأه ذلك النور ضل ويحتمل أنها صلة والفاعل ذلك النور قال العلقمى قال شيخنا قال الطيبى أى خلق الثقلين من الجن والانس كائنين فى ظلمة النفس الامارة بالسوء المجبولة بالشهوات الرديئة والاهواء المضلة والنور الملقى عليهم ما نصب من الشواهد والحجج وما أنزل عليهم من الآيات والنذر فمن شاهد آيته فهو الذى أصابه ذلك النور فتخلص من تلك الظلمة واهتدى ومن لم يشاهد آيته بقى فى ظلمات الطبيعة متحيرا ويمكن ان يحمل قوله خلق خلقه على خلق الذر المستخرج من صلب آدم عليه السلام فعبر بالنور عن الالطاف التى هى مباشر صبح الهداية واشراق لمعان برق العناية ثم أشار بقوله أصاب وأخطأ الى ظهور اثر تلك العناية فى الانزال من هداية بعض وضلال بعض اه وخرج بالثقلين الملائكة فانهم خلقوا من نور (حم ت ك عن عمرو) بن العاص وهو حديث صحيح ﷺ (ان الله تعالى خلق آدم من قبضة) من متعلقة بخلق فهى ابتدائية أى ابتدأ خلقه من قبضة (قبضها من جميع الارض) أى من جميع أجزائها قال المناوى وهذا تخييل لعظمته تعالى شأنه وأن كل المكنونات منقادة لارادته فليس ثم قبضة حقيقة أو المراد أن عزرائيل قبضها حقيقة بأمره تعالى اه وقال العلقمى قال ابن رسلان ظاهره أنه خلق من الارض الاولى وهو خلاف ما ذهب اليه وهب من أنه خلق رأس آدم من الاولى وعنقه من الثانية وصدره من الثالثة ويديه من الرابعة وبطنه من الخامسة وفخذيه ومذاكيره وعجزه من السادسة وساقيه وقدميه من السابعة وقال ابن عباس خلق الله آدم من أقاليم الدنيا فرأسه من تربة الكعبة وصدره من تربة الدهناء وبطنه وظهره من تربة الهند ويديه من تربة المشرق ورجليه من تربة المغرب وقال غيره خلق الله تعالى آدم من ستين نوعا من أنواع الارض من التراب الابيض والاسود والاحمر والاصفر (فجاء بنو آدم على قدر الارض) أى على نوعها وطبعها (جاء منهم الاحمر والابيض والاسود) أى فمن البيضاء من لونه ابيض ومن الحمراء من لونه أحمر ومن السوداء من لونه أسود (وبين ذلك) أى من جميع الالوان (والسهل) أى اللين المنقاد (والحزن) بفتح الحاء المهملة وسكون الزاى أى الغليظ الطبع

الخشن اليابس من حزن الارض وهو الغليظ الخشن (والخبيث والطيب) أى جاء الخبيث من الارض الخبيثة والطيب من الارض الطيبة قال العلقمى قال شيخنا قال الطيبى أراد بالخبيث من الارض السبخة ومن بنى آدم الكافر وبالطيب من الارض العذبة ومن بنى آدم المؤمن اه وقال ابن رسلان وقد ضرب الله مثل المؤمن والكافر والطيب والخبيث فمثل المؤمن مثل البلد الطيب الزاكى يخرج نباته أى زرعه باذن ربه سهلا والذى خبث مثل الكافر كمثل الارض السبخة الطينة التى لا يخرج نباتها وغلتها الا نكدا أى عسرا قليلا بعناء ومشقة وكذا المؤمن يعطى العطاء بسهولة كسهولة طبعه والبخيل لا يعطى الا بتكلف كبير اه وما أحسن قول الشاعر

الناس كالارض ومنها هم * من خشن فى اللمس أو لين
فجندل تدمى به ارجل * واثمد يجعل فى الاعين

اه قال المناوى قال الحكيم وكذا جميع الدواب والوحوش فالحية أبدت جوهرها حيث خانت آدم حتى لعنت واخرجت من الجنة والفأر قرض حبال سفينة نوح والغراب بدا جوهره الخبيث حيث أرسله نوح من السفينة ليأتيه بخبر الارض فاقبل على جيفة وتركه (وبين ذلك) يحتمل أن المراد به المؤمن المرتكب المعاصى (حم د ت ك هق عن ابى موسى) الاشعرى وهو حديث صحيح ﷺ (ان الله تعالى خلق الخلق) أى المخلوقات انسا وملكا وجنا (فجعلنى فى خير فرقهم) بكسر الفاء وفتح الراء أى أشرفها من الانس (وخير الفريقين) اى وجعلنى فى خير الفريقين العرب والعجم (ثم تخير القبائل) اى اختار خيارهم فضلا وفى نسخ ثم خير بحذف التاء (فجعلنى فى خير قبيلة) أى من العرب قال المناوى هذا بحسب الايجاد أى قدر ايجادى فى خير قبيلة (ثم تخير البيوت) أى اختار خيارهم شرفا وفى نسخ خير بحذف التاء (فجعلنى فى خير بيوتهم) أى فى أشرف بيوتهم (فأنا خيرهم نفسا) أى روحا وذاتا (وخيرهم بيتا) أى أصلا اذ جئت من طيب الى طيب الى صلب عبد الله بنكاح لا سفاح قال العلقمى وسببه كما فى الترمذى عن العباس بن عبد المطلب قال قلت يارسول الله ان قريشا جلسوا فتذاكروا احسابهم بينهم فجعلوا مثلك مثل نخلة فى كبوة فقال النبى صلى الله عليه وسلم ان الله خلق فذكره قال فى النهاية قال شمر لم نسمع الكبوة ولكنا سمعنا الكبا والكبة وهى الكناسة والتراب الذى يكنس من البيت وقال الزمخشرى الكبة اصلها كبوة وعلى الاصل جاء الحديث الا ان المحدث لم يضبط الكلمة فجعلها كبوة بالفتح فان صحت الرواية بها فوجهها ان تشبه الكبوة والكبا بالكناسة والتراب الذى يكنس من البيت والجمع أكباء (ت عن العباس بن عبد المطلب) ﷺ (ان الله خلق آدم من طينة) وفى نسخة من طين وفى رواية من تراب (الجابية) بجيم فوحدة فمثناة تحت قرية أو موضع بالشام والمراد أنه خلقه من قبضة من جميع اجزاء الارض ومعظمها من طين الجابية فلا ينافى ما تقدم (وعجنه بماء من ماء الجنة) أى ليطيب عنصره ويحسن خلقه ويطبع على طباع أهلها

(قوله والخبيث والطيب) فالخبيث من الارض السبخة والطيب من العذبة الطيبة قال الحكيم وكذا جميع الدواب والوحوش فالحية أبدت جوهرها حيث خانت آدم حتى لعنت واخرجت من الجنة والفأر قرض حبال سفينة نوح والغراب ابدى جوهره الخبيث حيث ارسله نوح من السفينة ليأتيه بخبر الارض فاقبل على جيفة وتركه وهكذا انتهى مناوى وقوله حيث خانت آدم الخ اى لانها ادخلت ابليس الى الجنة فى فيها باحتياله عليها انه يعلمها اسماء من قالها فانه يخلد فى الجنة فلما ادخلته فى فيها وهو متصاغر ذهبت به الى آدم وحواء وصار ابليس يكلم كل واحد منهما بالغرور الذى ذكر الله وهما يظنان أن الحية هى التى تكلمهما كما فى بعض التفاسير فلذا جعل فى فيها السم لوضع ابليس عند ذلك (قوله ان الله تعالى خلق الخلق الخ) قاله صلى الله عليه وسلم حين جاءه العباس رضى الله تعالى عنه وقال له يارسول الله ان العرب قد جلسوا يتفاخرون باحسابهم فخبن جاؤا الى ذكرك قالوا انه نخلة نبتت فى كبوة أى كناسة اى هو كالشجرة المثمرة واصلها خبيث فقد مدحوه وذموا اصله فذكر الحديث ليبين ان اصله طيب (قوله فرقهم) اى الفرق الثلاث اعنى الانس والجن والملائكة فالنوع الانسانى بقطع النظر عن الافراد افضل من النوع الملكى لاشتماله على الانبياء ثم قسم النوع الانسانى قسمين عربا وعجما وجعل العرب افضل ثم جعل العرب قبائل وجعل قبيلة قريش افضل ثم جعل قبيلة قريش بيوتا وجعل افضلهم بيت هاشم وجعلنى منه (قوله خلق آدم) اى بعضه من طينة الجابية فلا ينافى ما مر انه من جميع اجزاء الارض والجابية رض الانبياء بالشام (قوله وعجنه بماء من ماء الجنة) وخص ماء الجنة اشارة الى انه يعود اليها وان خرج منها والله تعالى غنى عن هذا الطين وهذا العجن وانما فعل ذلك لتعليم الخلق تعاطى

الاسباب ولذا بعض الاولياء يرتكب المشقة فى الذهاب الى عجوز بارة ولى مع انه يمكنه التخطى فى لحظة (قوله محفوظا) اى يسمى
باللوح المحفوظ وبالكتاب المبين وبام الكتاب وبالامام المبين وغير ذلك وطوله خمسمائة عام وكذا طول القلم وعرضه اى اللوح
ما بين المشرق والمغرب ومع ذلك هو بين يدى ملك كالقصعة (قوله بيضاء) وفى رواية ياقوتة حمراء وفى اخرى زمردة خضراء
ويجمع بان اصل لونه البياض ثم انه فى بعض الاوقات يتلون بقدرته تعالى الى الحمرة والخضرة (قوله صفحاتها) اى جوانبها اى
جوانب اللوح المخلوق منها (قوله قلمه نور وكتابه نور) اى نور حقيقة فليسا كقلمنا وكتابتنا وتدرك الكتابة من اللوح وان كانت نورا
فهى انوار ثابتة فيه (قوله ستة وثلاثمائة لحظة) اى نظرة تحل اى بعدد درج الليل والنهار وذلك تقريب لنا والا فهى كثيرة لا يعلمها
الا هو (قوله يخلق) أى فى نظرة منها ويرزق فى نظرة ويميت فى نظرة الخ (قوله ويفعل ما يشاء) هو اعم مما سبق أى يشفى المريض
ويمرض الصحيح الخ فمن صادفته نظرة وهو طائع ارتقى الى المعالى وعكسه بعكسه كذا قال الشارح أى ان كان عاصيا

ثم صوره وركب جسده وجعل له اجوف ثم نفخ فيه الروح فكان من بديع فطرته وعجيب صنعته
(ابن مردويه) فى تفسيره (عن ابى هريرة) واسناده ضعيف ﷺ (ان الله تعالى خلق لوحا محفوظا)
قال المناوى وهو المعبر عنه فى القرآن بذلك وبالكتاب المنير وبام القرآن (من درة بيضاء) أى
لؤلؤة عظيمة كبيرة (صفحاتها) أى جنباتها ونواحيها (من ياقوتة حمراء) أى فهى فى غاية
الاشراق والصفاء (قلمه نور وكتابه نور) يبين بذلك أن اللوح والقلم ليسا كألواح الدنيا المتعارفة
ولا كأقلامها (لله فى كل يوم ستون وثلثمائة لحظة يخلق ويرزق ويميت ويحيى ويعز ويذل
ويفعل ما يشاء) فاذا كان العبد على حالة مرضية أدركته اللحظة على حالة مرضية فوصل الى
الامل من نوال الخير وصرف السوء وحكم عكسه عكس حكمه (طب عن ابن عباس ﷺ ان الله
تعالى خلق الخلق) أى قدر المخلوقات فى علمه السابق (حتى اذا فرغ من خلقه) أى قضاه وأتمه
فالفراغ تمثيل اذ الفراغ والخلاص يكون عن الهم والله عز وجل لا يشغله شأن عن شأن
(قامت الرحم) بفتح الراء وكسر الحاء المهملة (فقال) أى الله سبحانه وتعالى (مه) ما استفهامية
حذفت الفها ووقف عليها بهاء السكت وهذا قليل والشائع ان لا يفعل ذلك بها الا وهى مجرورة
اى ما تقولين والمراد بالاستفهام اظهار الحاجة دون الاستعلام فانه تعالى يعلم السر واخفى
(قالت) اى الرحم قال العلقمى قال فى الفتح يحتمل ان يكون على الحقيقة والاعراض يجوز ان
تجسد وتتكلم باذن الله ويجوز أن يكون على حذف اى قام ملك فتكلم على لسانها ويحتمل ان
يكون ذلك على طريق ضرب المثل أو الاستعارة والمراد تعظيم شأنها وفضل واصلها واثم قاطعها
ثم قال قال ابن ابى جمرة يحتمل أن يكون بلسان الحال ويحتمل ان يكون بلسان القال قولان
مشهوران والثانى ارجح وعلى الثانى هل تتكلم كما هى أو يخلق الله تعالى لها عند كلامها حياة
وعقلا قولان أيضا مشهوران والاول ارجح لصلاح القدرة العامة لذلك (هذا مقام العائذ بك

حينئذ لم يرتق وهو تحت
المشيئة (قوله ان الله تعالى
خلق الخلق) اى قدر
وجودهم (قوله فرغ من
خلقه) الفراغ من الشئ لغة
تمام الامر بعد الشغل والله
تعالى لا يشغله شئ فهو يرد
عن احد معنييه وهو الشغل
واريد الآخر وهو تمام
الامر اى اذا تم تقدير
الموجودات بحسب علمه
قامت الرحم اى صورت
وجسمت وكان لها ادراك
(قوله قامت الرحم) اى
الاقارب وهم من بينه وبين
الآخر نسب سواء كان يرثه
اولا يرثه ذا محرم أم لا انتهى
علقمى (قوله مه) استفهام
صورى والهاء للسكت أو
اسم فعل اى انكفى عن
هذا القيام لانها وقفت

مقصورة المتذلل السائل وعبارة العزيزى ما استفهامية حذفت ألفها ووقف عليها بهاء السكت وهذا قليل والشائع من
أن لا يفعل ذلك الا وهى مجرورة أى ما تقولين والمراد بالاستفهام اظهار الحاجة دون الاستعلام فانه تعالى يعلم السر وأخفى انتهت
ومن استعمالها غير مجرورة قوله اى ذؤيب قدمت المدينة ولاهلها ضجيج بالبكاء كضجيج الحجيج اهلوا بالاحرام فقلت مه فقيل
أهل رسول الله صلى الله عليه وسلم وقيل هى اسم فعل بمعنى اكفف وانزجر (قوله فقالت) اى الرحم قال العلقمى قال فى الفتح
يحتمل أن يكون على الحقيقة والاعراض يجوز أن تجسد وتتكلم باذن الله تعالى ويجوز ان يكون على حذف أى قام ملك فتكلم على
لسانها ويحتمل أن يكون ذلك على طريقة ضرب المثل والاستعارة والمراد تعظيم شأنها وفضل واصلها واثم قاطعها ثم قال قال ابن
ابى جمرة يحتمل ان يكون بلسان الحال ويحتمل ان يكون بلسان القال قولان مشهوران والثانى ارجح وعلى الثانى هل تتكلم كما
هى أو يخلق الله تعالى لها عند كلامها حياة وعقلا قولان ايضا مشهوران والاول ارجح لصلاحية القدرة العامة لذلك انتهى
عزيزى (قوله هذا مقام الخ) يحتمل انه اخبار وانه استفهام اى هذا المقام اى مقامى مقام العائذ بك

من القطيعة) أي قالت الرحم قيامي هذا قيام العائذ المستعيذ المعتصم المستجير (قال) أي الله (نعم) قال المناوي نعم حرف ايجاب مقرر لما سبق (اما) بالتخفيف استفهام تقريري (ترضين) خطاب للرحم (ان اصل من وصلك) بأن اعطف عليه واحسن اليه قال العلقمي قال ابن أبي جمرة الوصل من الله كناية عن عظيم احسانه وانما خاطب الناس بما يفهمونه ولما كان اعظم ما يعطيه المحبوب لمحبه الوصال وهو القرب واسعافه بما يريده ومساعدته على ما يرضيه وكانت حقيقته مستحيلة في حق الله تعالى عرف ان ذلك كناية عن عظيم احسانه لعبده (واقطع من قطعك) كناية عن حرمان الانسان أي لا أعطف عليه ولا أحسن اليه (قالت) أي الرحم (بلى يارب) أي رضيت (قال) أي الله (فذلك لك) بكسر الكاف فيهما أي أجعل لك ماذكر قال العلقمي خاتمة قال في الفتح قال القرطبي الرحم التي توصل عامة وخاصة فالعامة رحم الدين وتجب مواصلتها بالتودد والتناصح والعدل والانصاف والقيام بالحقوق الواجبة والمستحبة وأما الرحم الخاصة فبمزيد النفقة على القريب وتفقد احوالهم والتغافل عن زلاتهم وتتفاوت مراتب استحقاقهم في ذلك وقال ابن أبي جمرة تكون صلة الرحم بالمال والمعنى الجامع ايصال ما أمكن من الخير ودفع ما أمكن من الشر بحسب الطاقة وهذا انما يستمر اذا كان أهل الرحم أهل استقامة فاذا كانوا كفارا أو فجارا فقاطعتهم في الله هو وصلهم بشرط بذل الجهد في وعظهم ثم اعلامهم اذا أصروا أن ذلك بسبب تخلفهم عن الحق ولا يسقط مع ذلك صلتهم بالدعاء بظهر الغيب أن يهتدوا الى الطريق المتين وفي الحديث تعظيم أمر الرحم وأن وصلها مندوب مرغب فيه وأن قطعها من الكبائر لورود الوعيد الشديد فيه (ق ن عن ابي هريرة) (١) وهو حديث

● (ان الله خلق الرحمة) أي التي يرحم بها عباده (يوم خلقها مائة رحمة) قال المناوي القصد بذكره ضرب المثل لنا لنعرف به التفاوت بين القسطين في الدارين لا التقسيم والتجزئة فان رحمته غير متناهية والرحمة في الاصل بمعنى الرقة الطبيعية والميل الجبلي وهذا من صفات الآدميين فهو مؤول من جهة الباري وللمتكلمين في تأويل ما لا يسوغ نسبته الى الله تعالى وجهان الحمل على الارادة فيكون من صفات الذات والآخر الحمل على فعل الاكرام فيكون من صفات الافعال كالرحمة أي والذي لا يسوغ نسبته اليه تعالى الا بتأويل كالرحمة فمنهم من يحملها على ارادة الخير ومنهم من يحملها على فعل الخير ثم بعد ذلك يتعين احد التأويلين في بعض السياقات لمانع يمنع من الآخر فهنا يتعين تأويل الرحمة بفعل الخير فيكون صفة فعل فتكون حادثة عند الاشعري فيتسلط الخلق عليها ولا يصح هنا تأويلها بالارادة لانها اذ ذاك من صفات الذات فتكون قديمة فيمتنع تعلق الخلق بها ويتعين تأويلها بالارادة في قوله تعالى لا عاصم اليوم من أمر الله الا من رحم لانك لو حملتها على الفعل لكان العصمة بعينها فيكون استثناء الشئ بنفسه فكأنك قلت لا عاصم الا العاصم فتكون الرحمة الارادة والعصمة على بابها لفعل المنع من المكروهات كأنه قال لا يمتنع من المحذور الا من اراد السلامة اه وجعل السيوطي الاستثناء منقطعا فقال لكن من رحم الله فهو المعصوم (فامسك) اى ادخر (عنده تسعا وتسعين رحمة وأرسل في خلقه كلهم رحمة واحدة) فهذه الرحمة تعم كل موجود (فلو يعلم الكافر بكل الذي عند الله من الرحمة) أي الواسعة (لم ييأس من الجنة) أي لم يقنط بل يحصل له الرجاء والطمع في دخولها لانه يغطى عليه ما يعلمه من النعيم العظيم وعبر بالمضارع

(قوله اماترضين) استفهام تقريري (قوله مائة رحمة) كناية عن الكثرة لا الحصر لان المراد بالرحمة اثر الانعام وذلك لا ينحصر وان تعدوا نعمة الله لا تحصوها قال بعضهم ان كانت الرحمة هنا صفة ذات كان التعدد بالنسبة للخلق أو صفة فعل كان بالنسبة للنعم قال القرطبي مقتضى هذا الحديث ان الله علم أنواع النعم التي ينعم بها على خلقه مائة نوع فانعم عليهم في هذه الدنيا بنوع واحد انتظمت به مصالحهم وحصلت به مرافقهم فاذا كان يوم القيامة كمل لعباده المؤمنين ما بقي فبلغت مائة انتهى

(١) قوله وهو حديث هكذا بالاصل فليحرر اه مصححه

في قوله يعلم دون الماضي اشارة الى أنه لم يقع له علم ذلك ولا يقع لأنه اذا امتنع في المستقبل كان ممتنعا في الماضي وقال فلو بالفاء اشارة الى ترتيب ما بعدها على ما قبلها (ولو يعلم المؤمن بالذي عند الله من العذاب لم ييأس من النار) أي من دخولها وفي نسخة لم يأمن من النار فهو سبحانه وتعالى غافر الذنب وقابل التوب شديد العقاب والمقصود من الحديث أن الشخص ينبغي له أن يكون بين حالتي الخوف والرجاء (ق عن أبي هريرة ﷺ ان الله تعالى خلق يوم خلق السموات والارض) أي أظهر تقديره لذلك يوم أظهر تقدير السموات والارض (مائة رحمة) حصره في مائة على سبيل التمثيل وتسهيلا للفهم وتقليلا لما عند الخلق وتكثيرا لما عند الله سبحانه وتعالى وأما مناسبة هذا العدد الخاص فقال ابن أبي جمرة ثبت أن نار الآخرة تفضل نار الدنيا بتسعة وتسعين جزأ فاذا قوبل كل جزء برحمة زادت الرحمات ثلاثين جزأ فالرحمة الآخرة أكثر من النقمة فيها ويؤيده قوله تعالى في الحديث القدسي غلبت رحمتي غضبي اه ويحتمل أن تكون مناسبة هذا العدد الخاص لكونه مثل عدد درج الجنة والجنة هي محل الرحمة فكانت كل رحمة بازاء درجة وقد ثبت أنه لا يدخل أحد الجنة الا برحمة الله تعالى فمن نالته منها رحمة واحدة كان أدنى أهل الجنة منزلة وأعلاهم من حصلت له جميع أنواع الرحمة وهذه الرحمات كلها للمؤمنين بدليل قوله تعالى وكان بالمؤمنين رحيما وأما الكفار فلا يبقى لهم حظ في الرحمة لا من جنس رحمات الدنيا ولا غيرها (كل رحمة طباق ما بين السماء والارض) أي ملء ما بينهما على فرض كونها جسما والمراد بها التعظيم والتكثير (فجعل منها في الارض رحمة) قال القرطبي هذا نص في أن الرحمة يراد بها متعلق الارادة واظهارا جعة الى المنافع والنعم (فبها تعطف) أي تحن وترق (الوالدة على ولدها) أي من الانس والجن والدواب (والوحش والطير) أي والحشرات والهوام وغيرها (بعضها على بعض وادخر) أي أمسك (عنده تسعا وتسعين فاذا كان يوم القيامة أكملها بهذه الرحمة) أي ضمها اليها قال القرطبي مقتضى هذا الحديث أن الله علم أنواع النعم التي ينعم بها على خلقه مائة نوع فأنعم عليهم في هذه الدنيا بنوع واحد انتظمت به مصالحهم وحصلت به منافعهم فاذا كان يوم القيامة أكمل لعباده المؤمنين ما بقي فبلغت مائة فالرحمة التي في الدنيا يتراحمون بها أيضا يوم القيامة ويعطف بعضهم على بعض بها وقال المهلب الرحمة التي خلقها الله لعباده وجعلها في نفوسهم في الدنيا هي التي يتغافرون بها يوم القيامة التبعات بينهم وفي الحديث بشارة للمسلمين لأنه اذا حصل للانسان من رحمة واحدة في هذه الدار المبنية على الاكدار الاسلام والقرآن والصلاة والرحمة في قلبه وغير ذلك مما أنعم الله تعالى به فكيف الظن بمائة رحمة في الآخرة وهي دار القرار ودار الجزاء (حم م ن عن سلمان) الفارسي (حم ه عن أبي سعيد) الخدري ﷺ (ان الله خلق الجنة) أي وجمع فيها كل طيب (وخلق النار) أي وجمع فيها كل خبيث (فخلق لهذه أهلا) وهم السعداء وحرمها على غيرهم (ولهذه أهلا) وهم الاشقياء وحرمها على غيرهم وزاد في رواية بعد قوله أهلا فهم بعملها يعملون وسببه كما في مسلم عن عائشة قالت توفي صبي فقلت طوبى له عصفور من عصافير الجنة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم أولا تدرين أن الله فذكره قال العلقمي قال النووي أجمع من يعتد به على أن من مات من أطفال المؤمنين فهو من أهل الجنة لأنه ليس مكلفا وتوقف فيهم بعض من لا يعتد به لهذا

الحديث

(قوله كل رحمة طباق الخ) أي لو جسمت لكانت في الكبر قدر ذلك (قوله تعطف) أي تحن

(قوله عن عائشة) مات صبي فقالت رضي الله تعالى عنها طوبى له عصفور من عصافير الجنة فقال صلى الله عليه وسلم وما يدريك ذلك ان له الجنة وذكر الحديث وهذا قبل علمه صلى الله عليه وسلم بان أطفال المؤمنين في الجنة اتفاقا والخلاف انما هو في اطفال المشركين وكذا ما وقع أن صبيا رأى شخصا اوقد نارا ويجعل الحطب الصغير تحت الكبير ايوقده به فبكى وقال يمكن أن يجعلنا الله تحت العصاة ليوقد النار فيهم بنا مثل هذا الحطب فهو قبيل علمه بما ذكر (قوله رفيق) يؤخذ منه الرد على من قال لا يطلق الرفق عليه تعالى لعدم ثبوته تواترا اذ يكفي في ثبوت أسمائه تعالى الآحاد (قوله مالا يعطي على العنف) أي اذا كان يمكنه النهي عن المنكر والكف عنه بالعنف وبالرفق حصل له الثواب بكل لكنه اذا سلك طريق الرفق كان ثوابه أكثر (قوله ان الله زوجني) أي زيادة على من تزوجت بهن من نساء الدنيا وعبر بالماضي اشارة للتحقق (قوله واخت موسى) اسمها مريم وهي ليست نبية اتفاقا وهن في الافضلية على ترتيب الحديث وهذا ما في البيضاوي كما ذكره المناوي وفي الدر المنثور من رواية الطبراني وابن عساكر عن أبي أمامة مرفوعا ان اسمها كلثوم انتهى (قوله عن سعد ابن جنادة) قال المناوي هو والد عطية العوفي وفد من الطائف وأسلم انتهى (قوله كل راع) أي حافظ ما استرعاه أي استحفظه وهذا الحديث يقوي كلام الزهري حيث دخل على الوليد بن عبد الملك فقال الوليد للزهري ما تقول في الحديث الذي رواه الشافعي رضي الله تعالى عنه مسندا وهو أن الله تعالى اذا استدعى شخصا للخلافة كتب له الحسنات ولم يكتب عليه السيآت فقال الزهري هذا حديث موضوع لا أصل له ولم يخف في الله لومة لائم فقال الوليد اذا عزونا أيها الناس في دينا أي اذا كانت تكتب سيآت الخلفاء نادينا اذ سيآت من تولى الخلافة لا تكاد تحصى (قوله ان الله سمى الخ) لا ينافي حديث ان الله أمرني أن أسمي الخ لان المراد امرني أن أظهر تسميتها والمسمي هو الله تعالى (قوله طابة) أصله طيبة تحركت الياء الخ من الطيب لان الله تعالى طيب أهلها وطهرهم

الحديث وأجاب العلماء عنه بانه لعله نهاها عن المسارعة الى القطع من غير أن يكون عندها دليل قاطع ويحتمل انه صلى الله عليه وسلم قال هذا قبل أن يعلم ان أطفال المسلمين في الجنة فلما علم أخبرهم أنهم في الجنة (م عن عائشة) (ان الله تعالى رضي لهذه الامة اليسر) أي فيما شرعه لها من الاحكام ولم يشدد عليها كغيرها (وكره لها العسر) أي لم يرده بها ولم يجعله عزيمة عليها قال تعالى يريد الله بكم اليسر ولا يريد بكم العسر (طب عن محجن) بكسر الميم وسكون الحاء المهملة وفتح الجيم (ابن الادرع) بفتح الهمزة فمهملة ساكنة السلمي ورجاله رجال الصحيح (ان الله تعالى رفيق) أي لطيف بعباده فلا يكلفهم فوق طاقتهم (يحب الرفق) بكسر الراء وسكون الفاء بعدها قاف هو لين الجانب بالقول والفعل والاخذ بالاسهل (ويعطي عليه) أي في الدنيا من الثناء الجميل ونيل المطالب وتسهيل المقاصد وفي الآخرة من الثواب الجزيل (مالا يعطي على العنف) قال العلقمي قال في النهاية هو بالضم الشدة والمشقة وكل ما في الرفق من الخير ففي العنف من الشر مثله اه وقال ابن رسلان بضم العين وفتحها وهو التشديد والتصعيب في الاشياء ويحتمل أن الرفق في حق الله بمعنى الحلم فانه لا يعجل بعقوبة العصاة بل يمهل ليتوب اليه من سبقت له السعادة ويخالف فيزداد اثما من سبقت له الشقاوة وقال القرطبي وهذا المعنى أليق بالحديث فانه السبب الذي خرج عليه الحديث وسيأتي بيانه في ان الله يحب الرفق اه وقال المناوي والقصد به أي بهذا الحديث الحث على حسن الاخلاق والمعاملة مع الخلق وأن في ذلك خيري الدنيا والآخرة (خد د عن عبد الله بن مغفل) بضم الميم وفتح الغين وشدة الفاء (ه حب عن ابي هريرة حم هب عن علي طب عن ابي امامة البزار عن انس) باسانيد بعضها رجاله ثقات (ان الله تعالى زوجني في الجنة مريم بنت عمران) أي حكم لي بجعلها زوجتي فيها (وامرأة فرعون) وهي آسية بنت مزاحم (واخت موسى الكليم) صلى الله عليه وسلم وهي المشار اليها في قوله وقالت لاخته قصيه (طب عن سعد بن جنادة) (ان الله سائل) أي يوم القيامة (كل راع عما استرعاه) أي أدخله تحت رعايته (احفظ ذلك ام ضيعه حتى يسأل الرجل عن اهل بيته) أي هل قام لهم بما لزمه من الحقوق أم قصر وضيع فيعامل من قام بحقوقهم بفضله ويعامل من فرط بعدله و يرضي خصماءه من شاء بجوده وكما يسأله عن أهل بيته يسأل أهل بيته عنه وظاهر الحديث أن الحكام أولى بالسؤال عن أحوال الرعايا من سؤال الرجل عن اهل بيته (ن حب عن انس) بن مالك (ان الله تعالى سمى المدينة طابة) قال المناوي بالتنوين وعدمه واصلها طيبة قلبت الياء الفا لتحركها وفتح ما قبلها وكان اسمها يثرب فكرهه وسماها بذلك لطيب

سكناها بالدين وفى رواية أمرنى أن اسمى ولا تعارض لان المراد أمره باظهار ذلك اه وفى العلقمى طابة وطيبة مشتقان من الطيب وهى الرائحة الحسنة لطيب ترابها وهوائها وساكنها وطيب العيش بها قال بعض العلماء من أقام بالمدينة يجد من تربتها وحيطانها رائحة طيبة لا تكاد توجد فى غيرها (حم م ن عن جابر بن سمرة ﷺ ان الله تعالى صانع كل صانع وصنعته) قال المناوى أى مع صنعته وكمال الصنعة لا يضاف اليها وانما يضاف لصانعها واحتج به من قال الايمان صنعة الرحمن غير مخلوق (خ فى خلق الافعال) أى فى كتاب خلق الافعال وفى نسخة فى خلق أفعال العباد وكان حقه أن يذكر اسم البخارى صريحا من غير رمز فان حرف خ جعله فى الخطبة رمزا له فى صحيحه لا فى غيره (ك والبيهقى فى الاسماء) أى فى كتاب الاسماء والصفات قال المناوى لكن لفظ الحاكم ان الله خالق كل صانع (عن حذيفة) بن اليمان وصححه الحاكم ﷺ (ان الله تعالى طيب) بشدة المثناة التحتية أى منزه عن النقائص (يحب الطيب) بشدة المثناة أى الحلال (نظيف يحب النظافة) قال العلقمى قال فى النهاية نظافة الله تعالى كناية عن تنزهه عن سمات الحدوث وتعاليه فى ذاته عن كل نقص وحبه النظافة من غيره كناية عن خلوص العقيدة ونفى الشرك ومجانبة الاهواء ثم نظافة الظاهر لملابسة العبادات (كريم يحب الكرم جواد يحب الجود) أى صدور ذلك من خلقه (فنظفوا أفنيتكم) جمع فناء وهو الفضاء أمام الدار (ولا تشبهوا باليهود) بحذف احدى التاءين للتخفيف أى فى قذارتهم وقذارة أفنيتهم قال المناوى ولهذا كان المصطفى صلى الله عليه وسلم وأصحابه بمزيد حرص على نظافة الملبس والافنية وكان يتعاهد نفسه ولا تفارقه المرآة والسواك والمقراض قال أبو داود ومدار السنة على أربعة أحاديث وعد هذا منها (ت عن سعد) بن أبى وقاص ﷺ (ان الله تعالى عفو) أى متجاوز عن السيآت غافر للزلات (يحب العفو) أى صدوره من خلقه لانه تعالى يحب أسماءه وصفاته ويحب من اتصف بشئ منها ويبغض من اتصف باضدادها (ك عن ابن مسعود عد عن عبد الله بن جعفر ﷺ ان الله تعالى عند لسان كل قائل) يعنى يعلم ما يقوله الانسان (فليتق الله عبد ولينظر ما يقول) أى ما يريد النطق به أى يتأمل ويتدبر هل يثاب عليه أم لا قال تعالى ما يلفظ من قول الا لديه رقيب أى ملك يرقب عليه عتيد أى حاضر معه يكتب عليه ما فيه ثواب أو عقاب (حل عن ابن عمر)

(قوله صانع) أى خالق كل صانع وصنعته بالجر وبالنصب وفيه رد على من قال العبد يخلق أفعال نفسه وفيه دليل لمن قال يجوز اطلاق لفظ صانع عليه تعالى ومن منع ذلك أجاب بأنه فى مثل هذا المشاكلة على حد أم نحن الزارعون وفيه أنه ورد فى حديث صحيح من غير مشاكلة وهو اتقوا الله فانه فاتح لكم وصانع بالتنوين وعدمه قاله المناوى (قوله خ فى خلق الافعال) الاولى أن يصرح باسمه فيقول البخارى لان قاعدته أنه لا يرمز له بالخاء الا فى الصحيح وهذا ليس فى الصحيح (قوله يحب النظافة) وما ورد ان الله يحب المؤمن المتبذل فهو محمول على من تكلف النظافة والتهيؤ بالهيئة الحسنة والمبالغة فى ذلك فالاولى ترك التعمق فى ذلك لانه ربما أورث العجب والكبر فالمطلوب التنظف بقدر الحاجة امتثالا للسنة (قوله جواد يحب الجود) وهو بمعنى ما قبله بالنظر لكونه وصفا له تعالى لانه سبحانه انما يعطى ما ينبغى لمن ينبغى على وجه ينبغى أما بالنظر لمدلول الكرم والجود لغة فعطفه على ما قبله من عطف العام على الخاص (قوله أفنيتكم) أمام داركم لانه محل نزول الضيفان فتنظيفه فيه تهيئة لتلقى الضيفان قال المناوى وفى رواية عذراتكم أى بدل أفنيتكم وهو بمعناه قال الزمخشرى العذرة الفناء وبه سميت العذرة لالقائها فيها كما سميت بالغائط وهو المطمئن انتهى وقوله ولا تشبهوا باليهود قال العزيزى بحذف احدى التاءين للتخفيف أى فى قذارتهم وقذارة أفنيتهم قال المناوى ولهذا كان المصطفى صلى الله عليه وسلم وأصحابه بمزيد حرص على نظافة الملبس والافنية وكان يتعاهد نفسه ولا تفارقه المرآة والسواك والمقراض قال أبو داود ومدار السنة على أربعة أحاديث وعد هذا منها انتهى وقوله والمقراض أى المقص ابن

(قوله عفو الخ) ولذا ورد أن سيدنا ابراهيم بن أدهم كان فى الطواف فى ليلة ماطرة وقال يارب انى أسألك أن تعصمنى عن الذنوب فسمع النداء يا ابراهيم كل الناس يسألونى عن ذلك واذا أعطيتهم ذلك فعلى من أغفر الذنوب ومن أعفو عنه أى فلابد من وجود المذنبين ليظهر أثر وصفه تعالى بالعفو الغفور وفى الحديث لو لم تذنبوا الخ (قوله عند لسان كل قائل) أى عنده بالعلم والحفظ فقد وكل حفظة على ألسنة الخلق يكتبون ما يقولون فاذا علم الانسان ذلك فلينظر ما يقول ولذا نودى عابد فى صومعته فلم يرد فأكثروا عليه النداء فقال ما تريدون انى حابس لسانى عن الكلام لانه يفضى بصاحبه الى الخسران

(قوله غيور) من الغيرة وهى فى الاصل الهيجان الناشئ عن فعل ما لا يرضى والمراد هنا لازمها وهو المنع والزجر والغيرة بفتح الغين كما فى المناوى (قوله وان عمر غيور) أى فالله يحبه (قوله رستة) هو لقب لعبد الرحمن الاصبهانى الحافظ المذكور قال العزيزى وهو بضم الراء وسكون المهملة وفتح المثناة الفوقية انتهى (قوله عن عبد الرحمن بن رافع) زاد المناوى التنوخى قاضى افريقية قال فى الكاشف منكر الحديث مات سنة ثلاث عشرة ومائة وقوله مرسلا فى نسخة من شرح المناوى قال الذهبى منكر الحديث انتهى ولم يتعرض العلقمى لمرتبته (قوله وليا) أى عاداه من حيث انه ولى والمراد بالولى الذى حفظه الله تعالى المواظب على الطاعات المراقب لمولاه تعالى المتصف بالحلم وغيره من الصفات الحميدة واذا تحلى الشخص بذلك لم يعاد أحدا وان سبه وآذاه فكيف يقول من عادى لى فان المفاعلة تقتضى أن العداوة وقعت من الجانبين واجيب بان الولى لا يعادى غيره لحظ نفسه و يعاديه لاجل الشرع كان ينهاه عن المنكر فيخالف فقد وقع ان الصحابة عادوا أهل العقائد الرديئة وأما ما يقع من المنازعة بين وليين فليست من المعاداة بل منازعة لنصرة الحق كما وقع بين الصحابة باجتهاد فكل مثاب لانه لنصر الحق وقوله لى حال لانه فى الاصل صفة

ابن الخطاب (الحكيم) الترمذى (عن ابن عباس) ﷺ (ان الله تعالى غيور) فعول من الغيرة وهى الحمية والانفة وهى محال عليه تعالى فالمراد لازمها وهو المنع والزجر عن المعصية (يحب الغيور) أى فى محل الريبة (وان عمر غيور) أى عمر بن الخطاب كثير الغيرة فى محل الريبة فالله يحبه لذلك قال العلقمى قال فى النهاية غيور فعول من الغيرة وهى الحمية والانفة يقال رجل غيور وامرأة غيور بلا هاء (رسته) بضم الراء وسكون المهملة وفتح المثناة الفوقية عبد الرحمن الاصبهانى (فى) كتاب (الايمان) له (عن عبد الله بن رافع مرسلا) ﷺ (ان الله تعالى قال من عادى لى وليا) المراد بولى الله العالم بالله المواظب على طاعته المخلص فى عبادته قال الكرمانى قوله لى هو فى الاصل صفة لقوله وليا لكنه لما تقدم صار حالا وقال ابن هبيرة فى الافصاح قوله عادى لى أى اتخذه عدوا ولا أدرى المعنى الا أنه عاداه من أجلى ولايته وهو وان تضمن التحذير من ايذاء قلوب أولياء الله ليس على الاطلاق بل يستثنى منه ما اذا كانت الحال تقتضى نزاعا بين وليين فى مخاصمة أو محاكمة ترجع الى استخراج حق أو كشف غامض فانه جرى بين أبى بكر وعمر مشاجرة و بين العباس وعلى الى غير ذلك من الوقائع اه قال فى الفتح وقد استشكل وجود أحد يعاديه أى ولى الله لان المعاداة انما تقع من الجانبين ومن شأن الولى الحلم والصفح عن يجهل عليه وأجيب بان المعاداة لم تنحصر فى الخصومة والمعاملة الدنيوية مثلا بل قد تقع عن بغض ينشأ عن التعصب كالرافضى فى بغضه لابى بكر والمبتدع فى بغضه السنى فتقع المعاداة من الجانبين أما من جانب الولى فلله تعالى وفى الله وأما من جانب الآخر فلما تقدم وكذا الفاسق المتجاهر يبغضه الولى فى الله و يبغضه الآخر لانكاره عليه وملازمته لنهيه عن شهواته وقد تطلق المعاداة و يراد بها الوقوع فى أحد الجانبين بالفعل ومن الآخر بالقوة (فقد آذنته) بالمد وفتح المعجمة بعدها نون أى أعلمته والايذان الاعلام (بالحرب) قال فى الفتح واستشكل وقوع المحاربة وهى مفاعلة من الجانبين مع أن المخلوق فى أسر الخالق وأجيب بانه من المخاطبة بما يفهم فان الحرب ينشأ عن العداوة والعداوة تنشأ عن المخالفة وغاية الحرب الهلاك والله تعالى لا يغلبه غالب فكان المعنى فقد تعرض لاهلاكى اياه فاطلق الحرب وأراد لازمه أى أعمل به ما يعمل العدو والمحارب قال الفاكهانى فى هذا تهديد شديد لان من حاربه الله أهلكه وهو من المجاز البليغ لان من كره من أحب الله فقد خالف الله ومن خالف الله عانده ومن عانده أهلكه واذا ثبت هذا فى جانب المعاداة ثبت فى جانب الموالاة فمن والى أولياء الله أكرمه الله وقال الطوفى لما كان ولى الله من تولى الله بالطاعة والتقوى تولاه الله بالحفظ والنصرة وقد أجرى الله العادة بان عدو العدو صديق وصديق العدو عدو فعدو ولى الله عدو الله فمن عاداه كان كمن حاربه ومن حاربه فكانما حارب الله (وما تقرب الى عبدى بشئ) اى من الطاعة (أحب الى مما افترضته عليه) اى من ادائه ودخل تحت هذا اللفظ جميع فرائض العين

 قدمت على موصوفها فاعربت حالا والاصل من عادى وليا لى أى منسوبا الى نسبة تشريف وتكريم (قوله بالحرب) المفاعلة ليست مرادة بل المراد أنى قاهره ومهلكه (قوله مما افترضته) سواء كان فرضا عينيا أو كفائيا ظاهرا أو باطنا كترك العجب والكبر فالفرض أفضل من النفل الا ما استثنى كابراء المعسر أفضل من انتظاره الخ ولا ينافى كون الفرض أفضل غالبا ترتيبه تعالى المحبة على النوافل دون الفرائض لان المراد أنه لا يزال يتقرب بالنوافل مع محافظته على الفرائض فترتب المحبة على

والكفاية والفرائض الظاهرة فعلا كالصلاة والزكاة وغيرهما من العبادات وتركا كالزنا والقتل وغيرهما من المحرمات والباطنة كالعلم بالله والحب له والتوكل عليه والخوف منه قال الطوفي الامر بالفرائض جازم ويقع بتركها المعاقبة بخلاف النفل في الامرين أي فان الامر به غير جازم ولا تقع المعاقبة بتركه وان اشترك مع الفرائض في تحصيل الثواب فكانت الفرائض أكمل فلذا كانت أحب الى الله تعالى وفي الاتيان بالفرائض على الوجه المأمور به امتثال الامر واحترام الآمر به وتعظيمه بالانقياد اليه واظهار عظمة الربوبية وذل العبودية فكان التقرب بذلك أفضل (وما يزال عبدي يتقرب) أي يتحبب (الي بالنوافل) اى التطوع من جميع صنوف العبادات (حتى احبه) بضم أوله لان الذي يؤدي الفرض قد يفعله خوفا من العقوبة ومؤدي النوافل لا يفعله الا ايثارا للخدمة فلذلك جوزي بالمحبة التي هي غاية مطلوب من يتقرب بخدمته قال الامام أبو القاسم القشيري قرب العبد من ربه يقع أولا بايمانه ثم باحسانه وقرب العبد بما يخصه به في الدنيا من عرفانه وفي الآخرة من رضوانه وفيما بين ذلك من وجود لطفه وامتنانه ولا يتم قرب العبد من الحق الا ببعده من الخلق قال وقرب الرب بالعلم والقدرة عام للناس وباللطف والنصرة خاص بالخواص وبالتأنيس خاص بالاولياء وقد استشكل بما تقدم أولا ان الفرائض احب العبادات المتقرب بها الى الله تعالى فكيف لا تنتج المحبة والجواب أن المراد بالنوافل النوافل الواقعة ممن أدى الفرائض لا ممن أخل كما قال بعض الاكابر من شغله الفرض عن النفل فهو معذور ومن شغله النفل عن الفرض فهو مغرور (فاذا احببته) لتقربه الي بما ذكر (كنت سمعه الذي يسمع به وبصره الذي يبصر به ويده التي يبطش بها ورجله التي يمشي بها) وقد استشكل كيف يكون الباري جل وعلا سمع العبد وبصره الى آخره وأجيب بأوجه أحدها أنه ورد على سبيل التمثيل والمعنى كنت سمعه وبصره في ايثاره أمري فهو يحب طاعتي ويؤثر خدمتي كما يحب هذه الجوارح ثانيها ان المعنى ان كليته مشغولة بي فلا يصغي بسمعه الا الى ما يرضيني ولا يرى ببصره الا ما أمرته به ولا يبطش بيده الا فيما يحل له ولا يسعى برجله الا في طاعتي ثالثها ان المعنى اجعل له مقاصده كأنه يراها بسمعه وبصره الخ رابعها كنت له في النصرة كسمعه وبصره ويده ورجله في المعاونة على عدوه خامسها قال الفاكهاني وسبقه الى معناه ابن هبيرة هو فيما يظهر لي أنه على حذف مضاف والتقدير كنت حافظ سمعه الذي يسمع به فلا يسمع الا ما يحل سماعه وحافظ بصره كذلك الخ وقال الفاكهاني يحتمل معنى آخر أدق من هذا الذي قبله وهو أن يكون سمعه بمعنى مسموعه لان المصدر قد جاء بمعنى المفعول مثلا فلان أملي بمعنى مأمولي والمعنى أنه لا يسمع الا ذكري ولا يتلذذ الا بتلاوة كتابي ولا يأنس الا بمناجاتي ولا ينظر الا في عجائب ملكوتي ولا يمد يده الا بما فيه رضاي ورجله كذلك وقال المناوي يجعل الله سلطان الحب غالبا عليه حتى لا يرى ولا يسمع ولا يفعل الا ما يحبه الله عونا له على حماية هذه الجوارح عما لا يرضاه أو هو كناية عن نصرة الله له وتأييده وعنايته واعانته في كل أموره وحماية سمعه وبصره وجميع جوارحه عما لا يرضاه (وان سألني لاعطينه) اى ما سأل وقد استشكل بأن جماعة من العباد والصلحاء دعوا وبالغوا ولم يجابوا وأجيب بأن الاجابة تتنوع فتارة يقع المطلوب بعينه على الفور وتارة يقع ولكن يتأخر لحكمة فيه وتارة تقع الاجابة ولكن بغير عين المطلوب حيث لا يكون المطلوب مصلحة ناجزة وفي الواقع مصلحة

ناجزة

الاثنين مما علمنا أنه على النوافل فقط فقد وجد في المفضول الخ (قوله ولا يزال عبدي) في رواية وما يزال الخ وقوله حتى أحبه بضم أوله وفتح ثالثه (قوله كنت سمعه) أي حافظا سمعه بأن لا يصرفه الا فيما يرضيني وكذا ما بعده وهذا المعنى ظاهر وأهل التصوف قالوا انه يدل على مقامين مقام القرب ومقام المحبة وسلكوا في معناه مسلكا آخر لا يعرفه الا من شرب مشربهم فلا يجوز لنا تقليد الالفاظ التي عبروا بها لنا اذ ظاهرها يدل للقول بوحدة الوجود أي اتحاد الذات بكل شيء تعالى الله عن ذلك ولا يجوز لشخص أن يقول سمعي مثلا ذات الله ويؤوله بمعنى حافظه تعالى كما في الحديث لانه لفظ موهم فيقتصر فيه على ما ورد (قوله يبطش) بفتح الياء وكسر الطاء (قوله وان سألني) أي ذلك الشخص المحبوب لاعطينه لا ينافي ذلك أن بعض من بلغ هذا المقام أي مقام المحبة بل هو أرقى منه كالمقام الاحمدي أو المقام المحمدي قد يسأله تعالى في شيء فلا يجيبه لان المراد لاعطينه عين ما سأل أو غيره في الحال أو في المآل وهذا لا يتخلف

ناجزة أو أصلح منها (وان استعاذنى) ضبط بوجهين أشهرهما أنه بالنون بعد المعجمة والثانى بالموحدة بعدها (لأعيذنه) أى مما يخاف وهذا حال المحب مع محبوبه (وما ترددت عن شئ انا فاعله ترددى عن قبض نفس المؤمن) قال العلقمى فى حديث عائشة ومميونة ترددى عن موته قال الخطابى التردد فى حق الله غير جائز وأجاب بما حاصله ان المراد عطف الله على العبد ولطفه وشفقته عليه وقال الكلاباذى ما حاصله انه عبر عن صفة الفعل بصفة الذات أى عن الترديد بالتردد وجعل متعلق الترديد اختلاف أحوال العبد من ضعف ونصب الى أن تنتقل محبته فى الحياة الى محبته للموت فيقبض على ذلك قال وقد يحدث الله فى قلب عبده من الرغبة فيما عنده والشوق اليه والمحبة للقائه ما يشتاق معه الى الموت فضلا عن ازالة الكراهة عنه فأخبر أنه يكره الموت ويسوءه ويكره الله مساءته فيزيل عنه كراهة الموت بما يورد عليه من الاحوال فيأتيه الموت وهو له مريد واليه مشتاق وجنح ابن الجوزى الى أن التردد للملائكة الذين يقبضون الروح وأضاف الحق ذلك لنفسه لان ترددهم عن أمره قالوا وهذا التردد ينشأ عن اظهار كرامة المؤمن على ربه فان قيل اذا أمر الله الملك بالقبض فكيف يقع منه التردد فالجواب من وجوه أحدها أن معنى التردد اللطف به كان الملك يؤخر القبض فانه اذا نظر الى قدر المؤمن وعظيم النفع به لاهل الدنيا احترمه فلم يبسط يده اليه فاذا ذكر أمر ربه لم يجد بدا من امتثاله والثانى أن يكون هذا خطابا لنا بما نعقل والرب منزه عن حقيقته بل من جنس قوله ومن أتانى يمشى أتيته هرولة فأراد تفهيمنا تحقيق محبة الرب لعبده بذكر التردد والثالث ان المراد أنه يقبض روح المؤمن بالتأنى والتدريج بخلاف سائر الامور فانها تحصل بمجرد قوله كن سريعا دفعة (يكره الموت) أى لشدة صعوبته وكربه وأريده له لانه يورده موارد الرحمة والغفران والتلذذ بنعيم الجنان (وأنا أكره مساءته) فأشوقه اليه بما ألقيه عليه كما تقدم قال العلقمى قال فى الفتح أسند البيهقى فى الزهد عن الجنيد سيد الطائفة قال الكراهة هنا لما يلقى المؤمن من الموت وصعوبته وكربه وليس المعنى أنه كره له الموت لان الموت يورده الى رحمة الله ومغفرته اه فلما كان الموت بهذا الوصف والله يكره أذى المؤمن أطلق على ذلك الكراهة ويحتمل أن تكون المساءة بالنسبة الى طول الحياة لانها تؤدى الى أرذل العمر وتنكيس الخلق والرد الى أسفل سافلين وفى الحديث أن الفرض أفضل من النفل وقد عده الفقهاء من القواعد لكن استثنوا منها ابراء المعسر فانه أفضل من انظاره وانظاره واجب وابراؤه سنة وابتداء السلام فانه سنة والرد واجب والاذان سنة وهو أفضل من الامامة التى هى فرض كفاية على الراجح فيهما قال الطوفى هذا الحديث أصل فى السلوك الى الله والوصول الى معرفته ومحبته وطريقه أداء المفترضات الباطنة وهى الايمان والظاهرة وهى الاسلام والمركبة منهما وهى الاحسان فيهما كما تضمنه حديث جبريل والاحسان يتضمن مقامات السالكين من الزهد والاخلاص والمراقبة وغيرها وفى الحديث أيضا أن من أتى بما وجب عليه وتقرب بالنوافل لم يرد دعاؤه لوجود هذا الوعد الصادق المؤكد بالقسم وقد تقدم الجواب عما يتخلف من ذلك وفيه أن العبد لو بلغ أعلى الدرجات حتى يكون محبوبا لله لا ينقطع عن الطلب لما فيه من الخضوع له واظهار العبودية قال الشيخ أبو الفضل بن عطاء فى هذا الحديث عظم قدر الولى لكونه خرج عن تدبيره وعن انتصاره لنفسه الى انتصار الله له وعن حوله

(قوله وان استعاذنى) أو استعاذبى بالنون وبالباء وهذا يدل على نزول المشتاق عن بالغ هذا المقام بل ومن هو أرقى لاظهار الذل والخضوع له تعالى (قوله وما ترددت الخ) المراد لازم التردد وهو منع الشئ أى ما منعت شيأ مثل منعى قبض الخ أى لم أقبض روحه فى حال خوفه من الموت لما علم من مشاقه بل أؤخره الى أن أنزل به الامراض حتى يتمنى الموت ويشتاق اليه فيقدم عليه وهو ليس كارها له وضمن تردد معنى منع فعداه بعن أو أن عن بمعنى فى وعبارة المناوى وما ترددت أى ما أخرت وما توقفت توقف المتردد فى أمر أنا فاعله الا فى قبض نفس عبدى المؤمن الخ انتهى

(قوله خ عن أبي هريرة) قال المناوى قال الذهبي غريب جدا ولولا هيبة الجامع الصحيح لعددوه من المنكرات انتهى ولم يصرح بذلك ولا بغيره العلقمى (قوله أحلى من العسل) أى باعتبار ما ينشأ عن ألسنتهم من الكلام فشبه الكلام بالعسل بجامع اللذة وميل النفوس وقوله صلى الله عليه وسلم أمرّ من الصبر شبه ما انطووا عليه من الصفات الخبيثة كالحسد والحقد بالصبر بجامع كراهة النفس لكل وباء الصبر مكسورة بوزن كتف ولا تسكن الا في الضرورة كما في القاموس أو للتخفيف كما في المصباح (قوله في حلفت) أى بعظمتي أقسمت لأتيحنهم فتنة أى لأقدرنّ وأوقعن بهم فتنة تدع أى تترك الحليم أى العاقل حيران أى متحيرا لا يمكنه دفعها في أى بحلمي وامهالي يغترّون أم على يجترؤن حيث لم يخافوني ويبادروا بالتوبة (قوله لأتيحنهم) يقال أتاح الله لفلان كذا أى قدره له وأنزله قال المناوى فالمراد لأقدرن عليهم وقوله أم على الخ قال القاضي الاجتراء الانبساط والتخشع قال المناوى وهذا تهديد أكيد ووعيد شديد وفيه تحذير من الاغترار به تعالى ومن سوء عاقبة الجراءة عليه قال المناوى والاغترار هنا عدم الخوف من الله تعالى وترك التوبة ثم قال قال الطيبي أم منقطعة أنكر أولا اغترارهم بالله وامهاله اياهم حتى اغتروا ثم أضرب عن ذلك وأنكر عليهم ما هو أعظم منه وهو اجتراؤهم عليه انتهى (قوله فطوبى) المراد بطوبى هنا الثواب والخير الكثير وبالويل العذاب بأى نوع أو الموضع الذي في جهنم (قوله ٣٨٨ ان الله قبض الخ) سببه كما في البخاري عن أبي قتادة قال سرنا مع النبي صلى الله عليه وسلم ليلة فقال بعض القوم له صلى الله عليه وسلم لو عرست بنا يا رسول الله والتعريس هو النزول آخر الليل للاستراحة فقال صلى الله عليه وسلم أخاف أن تناموا عن الصلاة أى صلاة الصبح فقال سيدنا بلال رضى الله تعالى عنه أنا أوقظكم فاضطجعوا وأسند سيدنا بلال ظهره الى راحلته فغلبته عيناه فنام فاستيقظ النبي صلى الله عليه وسلم وقد طلع حاجب الشمس فقال صلى الله عليه وسلم يا بلال أين ما قلت فقال ما ألقيت على نومة مثلها قط فقال صلى الله عليه وسلم ان الله قبض الخ وتمامه يا بلال قم فأذن في سلب الناس بالصلاة فتوضأ فلما ارتفعت الشمس وابيضت قام فصلى علقمى أى أنتم معذورون ففيه دليل على عدم الاثم بالنوم قبل الوقت وينافيه ما ورد أنه صلى الله عليه وسلم دخل على سيدنا علىّ والسيدة فاطمة فوجدهما نائمين وقد خرج الوقت فأيقظهما وقال أتناما ان الى خروج الوقت فقال سيدنا على ان نفوسنا بيد الله تعالى فانا مقهورون فأخذ صلى الله عليه وسلم يضرب على وركه ويقول وكان الانسان أكثر شئ جدلا فانه يقتضى الاثم بسبب التقصير وأجيب بأن ذلك بحسب مقامهما فكأنه قال لا ينبغى لك يا امام أن تجادل في ذلك بل مقامكما يقتضى الحرص على الوقت وعلى الاستيقاظ قبله وان كان لا اثم فيه لا يقال لم لم يقل مثل ذلك في نومهم جميعا عن الصبح لان هذا قد يترتب عليه تشريع أحكام كثيرة منها عدم الاثم بالنوم قبل الوقت ومنها الانتقال من محل المعصية فانه صلى الله عليه وسلم قال ارحلوا عن هذا الوادي فان فيه شيطانا أى لما وقع فيه من صورة المعصية وأمر بلالا أن يؤذن أى يعلم بالصلاة اذ الاذان المعروف كان لم يشرع اذ ذاك وبه يعلم رد ما قيل يؤخذ من ذلك سن القيام للاذان حيث قال صلى الله عليه وسلم لبلال قم فأذن للناس بالصلاة أى يؤخذ من أمره بالقيام وذلك لان المراد اعلامهم بالاجتماع لها (قوله قبض أرواحكم) أى فكل شخص له روحان روح اليقظة وروح الحياة والاحساس فالثانية تقبض عند النوم فيزول احساسه فتسرح روحه فيرى المنامات الصالحة أو ضدها بحسب حاله فاذا أراد الله تيقظه رد عليه تلك الروح وأما الاولى اذا قبضت لم ترد الا بعد الحشر وأما ردها

وقوته بصدق وتوكل (خ عن ابى هريرة) ان الله تعالى قال لقد خلقت خلقا) أى من الآدميين (ألسنتهم أحلى من العسل) أى فيما يتملقون ويداهنون (وقلوبهم أمر من الصبر) أى فيما يمكرون وينافقون (فبي حلفت) أى أقسمت بعظمتي وجلالي لا بغير ذلك (لأتيحنهم) بضم الهمزة وكسر المثناة الفوقية بعدها مثناة تحتية فحاء مهملة فنون أى لأقدرن لهم (فتنة) أى ابتلاء وامتحانا (تدع الحليم) باللام (منهم حيران) أى تترك العاقل منهم متحيرا لا يمكنه دفعها ولا كشف شرها (فبي يغترون أم على يجترؤن) أى فبحلمي وامهالي يغترون والاغترار هنا عدم الخوف من الله واهمال التوبة والاسترسال في المعاصي والشهوات (ت عن ابن عمر) بن الخطاب قال الترمذي حديث غريب حسن ﷺ (ان الله تعالى قال انا خلقت الخير والشر) أى قدرت كلا منهما (فطوبى لمن قدرت على يده الخير) أى الخير الكثير حاصل لمن يسرته على يده (وويل) أى شدة هلكة أو واد في جهنم (لمن قدرت على يده الشر) أى جعلته سببا له قال المناوى لان الله تعالى جعل هذه القلوب أوعية فخيرها أوعاها للخير والرشاد وشرها أوعاها للبغى والفساد (طب عن ابن عباس) باسناد ضعيف (ان الله تعالى قبض أرواحكم حين شاء) يعنى عند النوم (وردها عليكم حين شاء) أى عند اليقظة والقبض مجاز عن

سلب الحركة الارادية اذ لا يلزم من قبض الروح الموت فالموت انقطاع تعلق الروح بالبدن ظاهرا و باطنا والنوم انقطاعه عن ظاهره فقط وحين شاء في الموضعين ليس لوقت واحد فان نوم القوم لا يتفق غالبا في وقت واحد بل يتتابعون فتكون حين الاولى خبرا عن أحيان متعددة قال الشيخ عز الدين بن عبد السلام في كل جسد روحان احداهما روح اليقظة التى أجرى الله العادة أنها اذا كانت في الجسد كان الانسان مستيقظا فاذا خرجت من الجسد نام الانسان ورأت تلك الروح المنامات والاخرى روح الحياة التى أجرى الله العادة أنها اذا كانت في الجسد كان حيا فاذا فارقته مات فاذا رجعت اليه حيي قال وهاتان الروحان في باطن الانسان لا يعرف مقرهما الا من أطلعه الله على ذلك فهما كجنينين في بطن امرأة واحدة قال ولا يبعد عندي أن تكون الروح في القلب قال و يدل على وجود روحي الحياة واليقظة قوله تعالى الله يتوفى الانفس حين موتها والتى لم تمت في منامها تقديره و يتوفى الانفس التى لم تمت في منامها فيمسك الانفس التى قضى عليها الموت عنده ولا يرسلها الى أجسادها و يرسل الانفس الاخرى وهي أنفس اليقظة الى أجسادها الى انقضاء أجل مسمى وهو أجل الموت فحينئذ تقبض أرواح الحياة وأرواح اليقظة جميعا من الاجساد وسببه كما في البخاري عن أبي قتادة قال سرنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال بعض القوم لو عرست بنا أي عرست بنا للاستراحة لا للاقامة وأصله النزول آخر الليل لكان أسهل فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم أخاف أن تناموا عن الصلاة قال بلال أنا أوقظكم فاضطجعوا وأسند بلال ظهره الى راحلته فغلبته عيناه فنام فاستيقظ النبي صلى الله عليه وسلم وقد طلعت الشمس وقال يا بلال أين ما قلت أي أين الوفاء بقولك أنا أوقظكم قال ما ألقيت على نومة مثلها قط فذكر الحديث تسلية لهم وقال اخرجوا من هذا الوادي فان فيه شيطانا فلما خرجوا قال يا بلال قم فأذن في الناس بالصلاة أي أعلمهم بالاجتماع عليها فتوضأ صلى الله عليه وسلم وصلى بهم بعد ارتفاع الشمس (حم خ د ن عن أبي قتادة) الانصاري

۞(ان الله تعالى قد حرم على النار) أي نار الخلود أو النار المعدة للكافرين لا الطبقة المعدة للعصاة (من قال لا اله الا الله يبتغي بذلك) أي بقولها خالصا من قلبه (وجه الله) أي يطلب بها النظر الى وجهه تعالى وسببه كما في البخاري أن عتبان بن مالك أتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله قد أنكرت بصري أي أصابني فيه سوء وأنا أصلي لقومي أي لاجلهم والمراد أنه كان يؤمهم أي يصلي بهم اماما فاذا كانت الامطار سال الوادي الذي بيني و بينهم لم أستطع أن آتي مسجدهم فأصلي بهم ووددت بكسر الدال الاولى يا رسول الله أنك تأتيني فتصلي في بيتي فاتخذه مصلى فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم سأفعل ان شاء الله قال عتبان فغدا رسول الله صلى الله عليه وسلم وأبو بكر حين ارتفع النهار فاستأذن رسول الله صلى الله عليه وسلم فأذنت له فلم يجلس حتى دخل البيت ثم قال أين تحب أن أصلي من بيتك قال فأشرت اليه الى ناحية من البيت فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم فكبر فقمنا فصففنا فصلى ركعتين ثم سلم قال وحبسناه أي منعناه من الرجوع على خزيرة بخاء معجمة مفتوحة بعدها زاي مكسورة ثم ياء تحتانية ثم راء ثم هاء نوع من الاطعمة يصنع من لحم يقطع صغارا ثم يصب عليه ماء كثير فاذا نضج ذر عليه الدقيق فان لم يكن فيه لحم فهو عصيدة صنعناها له قال فثاب في البيت رجال بمثلثة و بعدها الالف موحدة أي اجتمعوا بعد أن تفرقوا قال الخليل المثابة مجتمع الناس بعد

له في القبر حين السؤال وغيره فانما هو اتصال شعاع منها له فقط لا رد حقيقي كما في الدنيا وهذا التفسير هو معنى قوله تعالى الله يتوفى الانفس الخ (١) (قوله فأذن بالناس الخ) قال المناوي بتشديد الذال وبالباء الموحدة فيهما في رواية خ وفي رواية له فآذن بالمد وحذف الموحدة من بالناس انتهى وقال بعض مشايخنا القصة كانت في مرجعه من خيبر والاذان شرع قبل ذلك وهو خلاف تقدير المناوي (قوله على النار الخ) أي نار الخلود أو نار الطبقة الشديدة العذاب من الطباق الست الخاصة بالكفار فاندفع ما قيل كيف ذلك مع الاحاديث الدالة على تعذيب طائفة من العصاة وسبب الحديث أنه صلى الله عليه وسلم كان مع بعض الصحابة وأحضر له طعام فسأل عن شخص لم يحضر فقال بعض الحاضرين أنه يكره الله ورسوله وينصح المنافقين فنهاه صلى الله عليه وسلم عن هذا الظن وذكر الحديث

(١) (قوله فأذن في الناس الخ) هكذا في نسخة الشيخ المدني وعلى هامشه أيضا وأما نسخة العزيزي فاسقطت هذه الزيادة فيها وانما ذكرها في شرح الحديث فلتحرر الرواية اه مصححه

افتراقهم ومنه قيل للبيت مثابة وقال صاحب المحكم يقال ثاب اذا رجع وثاب اذا اقبل فقال قائل منهم أين مالك بن الدخيشن بالتصغير أو ابن الدخشن بلا تصغير والشك من الراوي هل هو مصغر او مكبر فقال بعضهم ذلك منافق لا يحب الله ورسوله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تقل ذلك ألا تراه قد قال لا اله الا الله يريد بذلك وجه الله قال الله ورسوله أعلم قال أي بعضهم فانا نرى وجهه أي توجهه ونصيحته للمنافقين فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله قد حرم فذكره (ق عن عتبان) بكسر العين المهملة وسكون المثناة الفوقية (ابن مالك)

ﷺ ان الله قد امدكم بصلاة) أي زادكم على النوافل وذلك أن نوافل الصلوات شفع لا وتر فيها وقوله امدكم يدل على أنها غير واجبة عليهم اذ لو كانت واجبة لخرج الكلام فيه على صيغة لفظ الالزام فيقول الزمكم أو فرض عليكم (هي خير لكم من حمر) بضم المهملة وسكون الميم جمع أحمر وأما حمر بضم الميم فجمع حمار (النعم) بفتح النون أي الابل وهي أعز أموال العرب وانفسها فجعل كناية عن خير الدنيا كله كأنه قال هذه الصلاة خير مما تحبون من الدنيا (الوتر) بالجر بدل من الصلاة وبالرفع خبر مبتدا محذوف أي هي الوتر (جعلها الله لكم) أي جعل وقتها (فيما بين صلاة العشاء) ولو مجموعة بالمغرب (الى أن يطلع الفجر) فلو أوتر قبل صلاة العشاء لم يصح وتره وتمسك مالك وأحمد بهذا الحديث على قولهما ان الوتر لا يقضى والمعتمد عند الشافعية أنه يسن قضاؤه وقال ابو حنيفة بوجوب الوتر لا بفرضيته فان تركه حتى طلع الفجر أثم ولزمه القضاء وقال ابن المنذر لا أعلم أحدا وافق أبا حنيفة على وجوبه (حم د ت ه قط ك عن خارجة بن حذافة)

ﷺ ان الله تعالى قد أعطى كل ذي حق حقه) أي نصيبه الذي فرض له في آية المواريث وكانت الوصية للوالدين والاقربين قبل نزولها واجبة لقوله تعالى كتب عليكم اذا حضر أحدكم الموت ان ترك خيرا الوصية للوالدين والاقربين ثم نسخت بنزولها (فلا وصية لوارث) أي لازمة بل هي موقوفة على اجازة الورثة والضابط أن الوصية لغير الوارث بالزيادة على الثلث ان كانت ممن لا وارث له خاص فباطلة لان الحق للمسلمين فلا مجيز وان كان هناك وارث خاص فالزائد موقوف على اجازة الورثة ان كانوا حائزين فان اجازوا صحت وان ردوا بطلت في الزائد لانه حقهم وان لم يكونوا حائزين فباطلة في قدر ما يخص غيرهم من الزائد والوصية للوارث ولو بدون الثلث باطلة ان كانت ممن لا وارث له غير الموصى له وان كان هناك وارث فموقوفة على اجازة بقية الورثة وذهب بعض العلماء الى أن الوصية للوارث لا تجوز بحال وان أجازها سائر الورثة لان المنع منها انما هو لحق الشرع فلو جوزناها لكنا قد استعملنا الحكم المنسوخ وذلك غير جائز كما ان الوصية للقاتل غير جائزة وان أجازها الورثة والوصية في اللغة الايصال من وصى الشئ بكذا اذا وصله به لان الموصي وصل خير دنياه بخير عقباه وفي الشرع تبرع بحق مضاف ولو تقديرا لما بعد الموت ليس بتدبير ولا تعليق عتق وان التحقا بها حكما كالتبرع المنجز في مرض الموت أو الملحق به (ه عن أنس) باسناد حسن

ﷺ (ان الله تعالى قد اوقع اجره على قدر نيته) قال المناوي أي فيزيد أجره بزيادة ما عزم على فعله اه قال العلقمي وسببه كما في أبي داود ان رسول الله صلى الله عليه وسلم جاء يعود عبد الله بن ثابت فوجده قد غلب بضم الغين المعجمة وكسر اللام أي غلب عليه من شدة المرض فصاح به رسول الله صلى الله عليه وسلم أي كلمه فلم يجبه فاسترجع رسول الله صلى

(قوله امدكم) أي زادكم والزيادة تصدق بالواجب والمندوب فلا يدل هذا الحديث على وجوب الوتر (قوله جعلها الله لكم فيما الخ) أي جعل وقت أدائها فيما الخ فلا ينافي أنها تقضى في غير ذلك الوقت عندنا وتمسك بظاهره مالك وأحمد في قولهما أن الوتر لا يقضى (قوله قد اوقع أجره) أي عبد الله بن ثابت الذي تجهز للغزو مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فمرض فبلغ رسول الله صلى الله عليه وسلم مرضه فذهب يعوده فصاح عليه أي ناداه فلم يرد عليه فقال صلى الله عليه وسلم انا لله وانا اليه راجعون قد غلبت عليك أي غلبت عليك الاقدار فلما سمع أهله ذلك بكوا فنهاهم بعض الناس فقال صلى الله عليه وسلم دعوهم فاذا وجبت فلا تبكين باكية أي فلا بأس بالبكاء قبلها فسمع صلى الله عليه وسلم بنته تقول ليت هذه الموتة في سبيل الله لتنال فضل الشهادة فذكر صلى الله عليه وسلم الحديث (قوله أيضا قد أوقع أجره الخ) أي صير أمر الذي تجهز للغزو مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فمات قبل خروجه

الله عليه وسلم أى قال انا لله وانا اليه راجعون وقال غلبنا عليك يا ابا الربيع بالبناء للمفعول فصاح النسوة وبكين فجعل ابن عتيك يسكتهن فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم دعهن فاذا وجب فلا تبكين باكية قال وما الوجوب يا رسول الله قال الموت قال العلقمى سمى بذلك لان الله أوجبه على العباد وكتبه عليهم كما ألزمهم الصلوات وكتبها عليهم وقال بعضهم لانه وجب له الجنة أو النار كما سبق فى المكتوب قالت ابنته أى ابنة عبد الله بن ثابت والله ان كنت لارجو أن تكون شهيدا وان الاولى مكسورة الهمزة مخففة من الثقيلة أى انى كنت فانك قد كنت قضيت جهازك بفتح الجيم ومنهم من كسرها وهو ما يعد ويهيأ لما يصلح للسفر من زاد وغيره والمراد به هنا ما أعد للغزو فى سبيل الله قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله قد ذكره قوله فلا تبكين باكية أى بعد الموت والحاصل من هذه المسئلة أن البكاء على الميت جائز قبل الموت وبعده ولو بعد الدفن لانه صلى الله عليه وسلم بكى على ولده ابراهيم قبل موته وقال ان العين تدمع والقلب يحزن ولا نقول الا ما يرضى ربنا وانا بفراقك يا ابراهيم لمحزونون وبكى على قبر بنت له وزار قبر أمه فبكى وأبكى من حوله روى الاول الشيخان والثانى البخارى والثالث مسلم لكنه قبل الموت أولى بالجواز لانه بعد الموت يكون أسفا على ما فات وبعد الموت خلاف الاولى كما نقله فى المجموع عن الجمهور لكنه نقل فى الاذكار عن الشافعى والاصحاب أنه مكروه لحديث الباب قال السبكى وينبغى أن يقال ان كان البكاء لرقة على الميت وما يخشى عليه من عذاب الله وأهوال يوم القيامة فلا يكره ولا يكون خلاف الاولى وان كان للجزع وعدم التسليم للقضاء فيكره أو يحرم وقال الزركشى هذا كله فى البكاء الذى بصوت اما مجرد دمع العين فلا منع منه واستثنى الرويانى ما اذا غلبه البكاء فلا يدخل تحت النهى لانه مما لا يملكه البشر (مالك حم د ن هـ حب ك عن جابر بن عتيك) الانصارى ﷺ (ان الله تعالى قد أجار امتى أن تجتمع) أى من الاجتماع (على ضلالة) أى على محرم ومن ثم كان اجتماعهم حجة وفى الصحيحين لا يزال من أمتى أمة قائمة بامر الله لا يضرهم من خذلهم ولا من خالفهم حتى يأتى أمر الله قال المناوى أما وقوع الضلالة من جماعة منهم فممكن بل واقع (ابن ابى عاصم عن انس ﷺ ان الله تعالى كتب الاحسان) أى أثبته وحببه وأمر به وحض عليه بقوله تعالى ان الله يأمر بالعدل والاحسان ومن ورود كتب بمعنى أثبت وجمع قوله تعالى أولئك كتب فى قلوبهم الايمان والاحسان هنا بمعنى الاحكام والاكمال والتحسين فى الاعمال المشروعة فحق من شرع فى شئ منها أن يأتى به على غاية كماله ويحافظ على آدابه المصححة والمكملة ومن فعل ذلك قبل عمله وكثر ثوابه (على كل شئ) أى فى فعل كل شئ فعلى هنا بمعنى فى (فاذا قتلتم) أى قودا أو حدا لغير قاطع طريق وزان محصن لافادة نص آخر بالتشديد فيهما (فاحسنوا القتلة) بكسر القاف أى هيئة القتل بأن تفعلوا احسن الطرق أو أخفها ايلاما واسرعها زهوقا ومن احسان القتلة كما قال القرطبى أن لا يقصد التعذيب لكن يراعى المثلة فى القاتل ان أمكن (واذا ذبحتم) أى بهيمة تحل (فاحسنوا الذبحة) بالكسر هيئة الذبح بالرفق بها فلا يصرعها بعنف ولا يجرها للذبح بعنف ولا يذبحها بحضرة أخرى وباحداد الآلة وتوجيهها للقبلة واستحضار نية الاباحة والقربة والاجهاز وقطع الودجين والحلقوم واراحتها وتركها حتى تبرد والاعتراف لله بالشكر والنعمة بأن سخرها لنا ولو شاء لسلطها علينا (وليحد) بضم أوله من أحد (احدكم) أى كل ذابح

(قوله عن جابر بن عتيك) زاد المناوى من بنى غنم ابن سلمة صحابى جليل اختلف فى شهوده بدرا وشهد ما بعدها انتهى (قوله كتب الاحسان) أى طلبه أو أوجبه لان المراد طلبه على سبيل الوجوب أو الندب فالوجوب بأن لا يعذب المذبوح بكون الآلة كالة والقتص منه بالتمثيل به والندب بأن يبدأ المسلم بالسلام ويفسح له المجالس اذا قدم عليه ويقصده بالسلام من الصلاة ونحو ذلك هذا مع الانس ويكون مع الجن بأن يطلب لكفارهم الهداية كما يطلبها لكفار الانس ومع الملائكة بأن لا يأكل ما يتأذون من رائحته من نحو ثوم وبصل وشرب الدخان المعروف (قوله فأحسنوا الذبحة) ويستحب امرار السكين بقوة وتحامل ذهابا وايابا ورأى عمر رضى الله عنه رجلا وضع رجله على شاة وهو يحد السكين فضربه حتى افلتت الشاة قاله العلقمى

(شفرته) بفتح الشين المعجمة وسكون الفاء اى سكينه وجوبا فى الكالة وندبا فى غيرها (وليرح ذبيحته) بضم الياء من أراح اذا حصلت له راحة واراحتها تحصل بسقيها وامرار السكين عليها بقوة واسراع موتها فتستريح من ألمه (حم م ٤ عن شداد بن اوس) الخزرجى ابن أخى حسان ﷺ (ان الله كتب على ابن آدم حظه من الزنا) أى قضاه وقدره أو أمر الملك بكتابته (ادرك ذلك لا محالة) بفتح الميم اى لابد له من عمل ماقدر عليه أن يعمله لان ما كتب لابد من ادراكه ولا يستطيع الانسان أن يدفع ذلك عن نفسه الا أنه يلام اذا وقع منه ما نهى عنه لحجب ذلك عنه أى كونه مغيبا عنه وتمكنه من التمسك بالطاعة فبذلك يندفع قول القدرية والجبرية ويؤيده قوله والنفس تمنى وتشتهى لان المشتهى بخلاف الملجأ وجملة ادرك ذلك لا محالة يحتمل انها مبينة عما قبلها والفاء محذوفة ويحتمل انها حال من ابن آدم (فزنا العين النظر) أى الى مالا يحل (وزنا اللسان المنطق) أى بما لا يحل من نحو كذب وغيبة وفى رواية النطق (والنفس تمنى) بفتح أوله أى تتمنى فحذف احدى التاءين للتخفيف أى وزنا النفس تمنيها اياه (وتشتهى) اى تشتهى الوقوع فيه واطلاق الزنا على النظر واللمس وغيرهما بطريق المجاز لانها من دواعيه فهو من اطلاق اسم المسبب على السبب ومعنى الحديث ان بنى آدم قدر عليهم نصيبهم من الزنا فمنهم من يكون زناه حقيقيا بادخال الفرج فى الفرج ومنهم من يكون زناه مجازيا بالنظر الحرام ونحوه (٧) من المكروهات (والفرج يصدق ذلك أو يكذبه) أى ان فعل بالفرج ما هو المقصود من ذلك فقد صار الفرج مصدقا لتلك الاعضاء وان ترك المقصود من ذلك صار الفرج مكذبا لها قال ابن بطال تفضل الله على عباده بغفران اللمم الذى هو الصغائر اذا لم يكن للفرج تصديق بها فاذا صدقها الفرج كان ذلك كبيرة (ق د عن ابى هريرة ﷺ ان الله تعالى) أى تنزه عما لا يليق بجنابه (كتب الحسنات والسيآت) أى قدرهما فى علمه على وفق الواقع أو أمر الحفظة أن تكتب ذلك (ثم بين ذلك) قال المناوى أى للكتبة من الملائكة حتى عرفوه واستغنوا به عن استفساره فى كل وقت كيف يكتبونه وقال العلقمى أى فصل الذى أجمله فى قوله كتب الحسنات بقوله فمن هم الخ (فمن هم بحسنة) أى عقد عزمه عليها زاد ابن حبان يعلم أنه قد أشعر بها قلبه وحرص عليها والهم ترجيح قصد الفعل (فلم يعملها) بفتح الميم (كتبها الله له) أى للذى هم (حسنة كاملة) أى لا نقص فيها وان نشأت عن مجرد الهم سواء كان الترك لمانع أم لا لكن يتجه أن يتفاوت عظم الحسنة بحسب الواقع فان كان الترك لمانع وقصد الذى هم به مستمر فهى عظيمة القدر وان كان الترك من قبل الذى هم فهى دون ذلك فان قصد الاعراض جملة فالظاهر أن لا تكتب له حسنة أصلا لا سيما ان عمل بخلافها كان هم أن يتصدق بدرهم مثلا فصرفه بعينه فى معصية فان قلت كيف يطلع الملك على قلب الذى يهم به العبد أجيب بأن الله تعالى يطلعه على ذلك اذ يخلق له علما يدرك به ذلك وقيل بل يجد الملك للهم بالحسنة رائحة طيبة و بالسيئة رائحة خبيثة (فان هم بها فعملها) أى الحسنة (كتبها الله عنده) اصاحبها اعتناء به وتشريفا له (عشر حسنات) لانه أخرجها عن الهم لديوان العمل ومن جاء بالحسنة فله عشر امثالها وهذا أقل ما وعد به من الاضعاف (الى سبعمائة ضعف) بكسر الضاد أى مثل وقيل مثلين (الى اضعاف كثيرة) بحسب الزيادة فى الاخلاص وصدق العزم وحضور القلب وتعدى النفع كالصدقة الجارية والعلم النافع والسنة

(قوله عن شداد بن أوس) زاد المناوى ممن أوتى العلم والحكمة انتهى (قوله ان الله كتب) اى قدر على ابن آدم حظه أى نصيبه من الزنا الحقيقى او المجازى ثم بين ذلك الزنا المجازى والحقيقى بقوله فزنا العين النظر الخ فانه سبب للزنا فسمى السبب باسم المسبب وكذا ما بعده (قوله من الزنا الخ) من للبيان وهو مع مجروره حال من حظه ذكره القاضى انتهى مناوى (قوله ادرك ذلك) اى اذا كان ذلك قدر وسبق فى علمه تعالى ادرك الخ فهو جواب شرط مقدر (قوله المنطق) اى بكلام متعلق بالتمتع (قوله والنفس تمنى) اى وزنا النفس أن تتمنى وتشتهى فحذف المضاف وأقيم المضاف اليه مقامه (قوله كتب الحسنات) اى قدرها فى الازل فى علمه ثم بين ذلك على طبق ما فى العلم أو كتب بمعنى أمر بكتب ذلك فى اللوح المحفوظ (قوله فمن هم الخ) بيان لما قدره أو كتبه أى عزم عزما مصمما لاجل قوله كاملة والاقتصار على الهم كما مر واشار بكاملة الى دفع توهم كونها ليست كحسنة الفعل لكن الفعل يزيد بالمضاعفة واقلها عشر ثم يزيد بحسب أحوال الفاعل أو أحوال الحسنة من تعدى نفعها وغيره

(٧) قوله من المكروهات كذا بالنسخ ولعله محرف عن المنكرات اه

(قوله فلم يعملها) أي خوفا منه تعالى (قوله واحدة) ولو في الحرم وقيل السيئة تضاعف فيه كالحسنة (قوله ولا يهلك) أي يؤاخذ ويعاقب الا من حتم الله عذابه فتغلب وحداته على عشراته والمراد بقوله ٣٩٣ كتبها الله عنده الخ انه تعالى الهم الملك ذلك

الحسنة ونحو ذلك (وان هم بسيئة فلم يعملها) بجوارحه ولا بقلبه (كتبها الله عنده حسنة كاملة) ذكره لئلا يتوهم أن كونها بمجرد هم ينقص ثوابها ومحل هذا اذا تركها لله لما في رواية أبي هريرة وان تركها من أجلي فاكتبوها له حسنة وقال الخطابي محل كتابة الحسنة على الترك أن يكون التارك قد قدر على الفعل ثم تركه لان الانسان لا يسمى تاركا الا مع القدرة فمن حال بينه وبين حرصه على الفعل مانع كأن يمشي الى امرأة ليزني بها فيجد الباب مغلقا ويتعسر فتحه ومثله من تمكن من الزنا مثلا فلم ينتشر أو طرقه ما يخاف من أذاه عاجلا فانه لا يثاب (فان هم بها فعملها كتبها الله تعالى سيئة واحدة) لم يعتبر مجرد الهم في جانب السيئة واعتبره في جانب الحسنة تفضلا وفائدة التأكيد بقوله واحدة أن السيئة لا تضاعف كما تضاعف الحسنة وأيضا دفع توهم من يظن أنه اذا عمل السيئة كتبت عليه سيئة العمل وأضيف اليها سيئة الهم وليس كذلك بل انما يكتب عليه سيئة واحدة ولا يرد على ذلك قوله تعالى من يأت منكن بفاحشة مبينة يضاعف لها العذاب ضعفين لان ذلك ورد تعظيما لحق النبي صلى الله عليه وسلم (ولا يهلك على الله الا هالك) ولانه تعالى كثير الحسنات فكتب بترك السيئة حسنة وكتب الهم بالحسنة حسنة وان عملها كتبها عشرا الى سبعمائة ضعف وأكثر وقال السيئات فلم يكتب الهم بالسيئة وكتبها ان فعلت واحدة فان يهلك مع سعة هذه الرحمة الا من حقت عليه الكلمة وقال المناوي ان من أصر على السيئات وأعرض عن الحسنات ولم تنفع فيه الآيات والنذر فهو غير معذور فهو من الهالكين (ق عن ابن عباس ﷺ ان الله كتب كتابا) أي أجرى القلم على اللوح وأثبت فيه مقادير الخلائق على وفق ما تعلقت به الارادة (قبل ان يخلق السموات والارض بألفي عام) كنى به عن طول المدة وتمادي ما بين التقدير والخلق من الزمن فلا ينافي عدم تحقق الاعوام قبل السماء اذ تحقق ذلك يتوقف على وجود القمر فالمراد مجرد الكثرة فلا ينافي قدر الله المقادير قبل أن يخلق السموات والارض بخمسين ألف سنة اذ المراد أيضا طول الامد بين التقدير والخلق كما يؤخذ من كلام المناوي في الحديثين قال العلقمي وفائدة التوقيت تعريفه صلى الله عليه وسلم ايانا فضل الآيتين فان سبق الشئ بالذكر على سائر أجناسه وأنواعه يدل على فضيلة مختصة به (وهو عند العرش) قال المناوي أي وعلمه عنده أو المكتوب عنده فوق عرشه فهو تنبيه على جلالة الامر وتعظيم قدر ذلك الكتاب أو عبارة عن كونه مستورا عن جميع الخلق مرفوعا عن حيز الادراك (وانه انزل منه آيتين) بكسر ان وتنكير آيتين كما في أكثر النسخ وفي نسخة شرح عليها المناوي الآيتين بالتعريف فانه قال اللتين (ختم بهما سورة البقرة) أي جعلهما خاتمتها (ولا يقرآن في دار) أي مكان (ثلاث ليال) أي في كل ليلة منها (فيقربها شيطان) بالنصب بجواب النفي فضلا عن ان يدخلها فعبر بنفي القرب ليفيد نفي الدخول بالاولى (ت ن ك عن النعمان بن بشير ﷺ ان الله تعالى كتب في ام الكتاب) أي علمه الازلي أو اللوح المحفوظ (قبل أن يخلق السموات والارض اني انا الرحمن الرحيم) أي الموصوف بكمال الانعام بجلائل النعم ودقائقها (خلقت الرحم) أي قدرتها (وشققت لها اسما من اسمي) لان حروف الرحم موجودة في الاسم

أو بوجود علامات كأن يشم رائحة طيبة للحسنة وعكسه للسيئة (قوله والارض) أفردها لان طباقها السبع كطبقة واحدة بخلاف السماء فان طباقها مختلفة فلذا جمعت (قوله بألفي عام) كناية عن تراخي الزمن بين التقدير والخلق وطول المدة والا فالاعوام لم توجد قبل خلق السماء وعلى أن المراد بكتب كتابا أنه قدر ذلك في الازل يشكل الجواب بأنه كناية عن تراخي الزمن اذ الازل لا يعقل فيه زمن حتى يقال زمن الكتب متقدم على زمن خلق السماء وأجيب بأن المراد تقدمه على ذلك بقطع النظر عن الزمن فليس في زمن (قوله فيقربها شيطان) بالنصب في جواب النفي وورد من قرأهما ثلاث مرات صباحا حفظ من الشيطان جميع النهار أو مساء حفظ جميع الليل فان وقع له وسوسة فهي من نفسه أو لعدم صدق نيته وتخصيص الليل في الحديث لان انتشار الجن فيها أكثر والا فالنهار كذلك (قوله كتب في أم الكتاب) أي قدر في علمه أو أوجد في اللوح المحفوظ (قوله الرحم)

يزى ل يطلق الرحم على رحم الاسلام فيشمل أمة الاجابة ويطلق على مطلق القرابة ولو غير الورثة وهو المراد هنا ويطلق على نوع خاص يطالب الاعتناء به بالانفاق وغيره وهو الاصول والفروع (قوله وشققت لها اسما) أي ركبت لها حروفا

الذى هو الرحمن فهما من اصل واحد وهو الرحمة (فمن وصلها) أى بالاحسان اليها فى القول والفعل (وصلته) أى أحسنت اليه وأنعمت عليه (ومن قطعها) أى بعدم الاحسان اليها (قطعته) أى أعرضت عنه وأبعدته عن رحمتى (طب عن جرير) وهو حديث ضعيف ﷺ (ان الله تعالى كتب) أى فرض (عليكم السعى) بين الصفا والمروة فى النسك قال المناوى فمن لم يسع لا يصح حجه عند الثلاثة وقال أبو حنيفة واجب لا ركن فيجبر ويصح حجه (فاسعوا) أى اقطعوا المسافة بينهما بالمرور على الوجه المعروف شرعا (طب عن ابن عباس) وهو حديث ضعيف ﷺ (ان الله تعالى كتب الغيرة على النساء) بفتح المعجمة الحمية والانفة أى حكم بوجودها فيهن وركبها فى طباعهن (والجهاد على الرجال فمن صبر منهن) يحتمل أن المراد صبرت على نحو تزوّج زوجها عليها (ايمانا) أى تصديقا بأن الله قدر ذلك (واحتسابا) أى طلبا للثواب عند الله تعالى (كان لها مثل اجر الشهيد) أى المقتول فى معركة الكفار بسبب القتال قال المناوى ولا يلزم من المثلية التساوى فى المقدار فهذه الفضيلة تجبر تلك النقيصة وهى عدم قيامهن بالجهاد (طب عن ابن مسعود) باسناد لا بأس به ﷺ (ان الله تعالى كره لكم ثلاثا) أى فعل خصال ثلاث (اللغو عند القرآن) أى عند قراءته يعنى التكلم بالمطروح من القول أو ما لا يعنى أو ما لا ثواب فيه عند تلاوته (ورفع الصوت فى الدعاء) فان من تدعونه يعلم السر وأخفى (والتخصر فى الصلاة) أى وضع اليد على الخاصرة فيها قال العلقمى قال فى المصباح الاختصار والتخصر فى الصلاة وضع اليد على الخصر والخصر من الانسان وسطه وهو فوق الوركين اه فيكره ذلك تنزيها (عب عن يحيى بن ابى كثير مرسلا) ﷺ ان الله تعالى كره لكم ستا) من الخصال أى فعلها (العبث فى الصلاة) أى عمل ما لا فائدة فيه فيها (والمن فى الصدقة) أى من المتصدق على المتصدق عليه بما أعطاه فانه محبط لثوابها قال تعالى لا تبطلوا صدقاتكم بالمن والاذى (والرفث فى الصيام) أى الكلام الفاحش فيه (والضحك عند القبور) أى لانه يدل على قسوة القلب المبعدة عن جناب الرب (ودخول المساجد وانتم جنب) يعنى دخولها بغير مكث فانه مكروه أو خلاف الاولى ومع المكث حرام (وادخال العيون البيوت بغير اذن) أى من أهلها قال المناوى يعنى نظر الاجنبى ان هو داخل بيت غيره بغير اذن فانه يكره تحريما (ص عن يحيى بن ابى كثير مرسلا) ﷺ ان الله تعالى كره لكم البيان كل البيان) قال المناوى بدل مما قبله اه ويجوز أن يكون مفعولا مطلقا أى التعمق فى اظهار الفصاحة

مركبة منها السعى وهو الرحمن فان أصلهما واحد وهو الرحمة (قوله كتب) أى قدر الغيرة الخ قاله صلى الله عليه وسلم حين كان جالسا مع أصحابه فخرجت عليهم امرأة عريانة فقام بعض الصحابة فسترها فقال صلى الله عليه وسلم لعلها حصل لها الغيرة أى بسبب زوجة أخرى أو أمة تشاركها فى زوجها وذكر الحديث أى فلها نوع عذر لانها مقهورة ولذا ورد ان المرأة ذات الغيرة لا تدرى أسفل الوادى من أعلاه أى فهى كالمجنون الذى لا يدرى ما يفعل وأشار صلى الله عليه وسلم الى دوائها بأن تصبر وتجاهد نفسها ليحصل لها ثواب الجهاد فى الكفار (قوله فمن صبر) قال المناوى القياس صبرت لكن ذكره رعاية للفظ من (قوله منهن) راعى معنى من (قوله اللغو عند القرآن) أى فيحرم ان تأذى القارئ بأن كان يوقعه فى الغلط والخلط والا فيكره تنزيها ويقال فى اللغو عند شخص يدعو الله تعالى وخرج باللغو ما ورد القارئ فى حكم أو غلط فانه واجب أو مندوب (قوله والتخصر) فى نسخة التخصير أى يكره الا اذا كان تكبرا فيحرم (قوله كره لكم ستا) أى لم يرض أن يقع منكم واحدة منها لكونها مكروهة كحركة واحدة فى الصلاة أو محرمة كحركة فيها بقصد اللعب (قوله والمن الخ) نعم ان عدد النعم لولده مثلا بقصد رجوعه لطاعته فهو محمود وكذا من الله تعالى على خلقه محمود لانه تعالى يذكرهم بذلك نعمه فيحمدونه تعالى عليها فيحصل لهم الخير الجسيم (قوله والرفث) أى الكلام الفاحش فهو حرام ان كان نحو غيبة وكذب ومكروه ان كان بما لا يعنى (قوله والرفث فى الصيام) قال شيخنا المراد بالرفث الكلام الفاحش وهو يطلق على هذا وعلى الجماع وعلى مقدماته وعلى ذكره مع النساء مطلقا ويحتمل أن يكون النهى لما هو أعم منها انتهى علقمى (قوله المساجد) جمعها لئلا يتوهم مسجد مخصوص من الثلاثة (قوله وادخال العيون البيوت) أى كره لكم أن تنظروا بيوت غيركم لانه قد يكون فيها من يحرم النظر اليه والمراد يكره ذلك عدم رضاه به لكونه محرما (قوله كل البيان) كتكلف البلاغة لانه ربما أورثه الكبر فيقول لم يستطع غيرى أن يأتى بمثل ذلك حتى المتقدمون وما درى ان المتقدمين تركوا ذلك لاشتغال قلوبهم بالمولى ولو توجهوا لذلك لم يبلغ المتأخر معشار عشرهم

(قوله يحب الكرم) أى الذى يتخلق بذلك فان الصفات أقسام ثلاثة قسم يطلب التخلق به كالكرم وقسم لا يليق الا به تعالى كالكبر والعظمة فيحرم التخلق بذلك وقسم يستحيل التخلق به وهو الاتصاف بالالوهية (قوله معالى الاخلاق) أى الاخلاق العالية ويكره سفسافها قال العزيزى بفتح السين أى رديئها الكن تقدم ضبطه بكسر السين أيضا بالقلم بخط بعض الفضلاء فراجعه قال فى الصحاح السفساف الردىء من الشئ كله والامر الحقير انتهى (قوله بطانتان) ٣٩٥ أى جماعتان من الناس أصحاب سر من ذكر يقبل كلامهم ويشاورهم فى الامر فشبه الجماعة المصاحبين لشخص بالبطانة الملاصقة للجسد كما فى حديث الانصار شعارى وبقية الناس دثارى أى كشعارى وكدثارى والشعار الثوب الملاصق للبدن والدثار الثوب الذى فوق آخر (قوله لا تألوه خبالا) أى لا تقصر فى افساد أمره وفيه اقتباس من الآية (قوله ومن يوق الخ) وهم الانبياء والمحفوظون من علماء الامة كالخلفاء الاربع (قوله وقى) أى حفظ من كل شر (قوله لم يجعل شفاءكم الخ) دخل صلى الله عليه وسلم على أم سلمة فوجدها توقد على تمر وماء فقال لم هذا فقالت أتداوى به لمرض بى فذكر الحديث أى وقد علم صلى الله عليه وسلم أنه صار مسكرا (قوله فيما حرم عليكم) بالبناء للفاعل أو المفعول كذا بخط بعض الفضلاء بهامش العزيزى (قوله لم يفرض الزكاة الخ) لما نزل قوله تعالى والذين يكنزون الذهب الخ قالت الصحابة اذا لا ندخر شيأ منها فذكر صلى الله عليه وسلم لهم الحديث ليبين لهم أن المراد بالكنز المضر عدم الزكاة لا مطلق الكنز اذ لو كان الواجب بذل جميع المال لم يبق للورثة شئ بعد الموت ولم يبق مال بعد اخراج الزكاة حتى يكون اخراجها تطهيرا للباقى فتفوت حكمة فرض الزكاة وفرض المواريث (قوله ان الله لم يرض الخ) جاء شخص يطلب الزكاة منه صلى الله عليه وسلم فقال له ان كنت من المستحقين الذين بينهم الله تعالى فى الآية أعطيتك والا فلا وذكر الحديث (قوله حتى حكم) أى الى أن حكم الخ ولا يحتاج الى ابراز الضمير أعنى قوله هو لأن الجملة ليست صلة ولا صفة ولا حالا

الفصاحة فى المنطق وتكلف البلاغة لاداته الى اظهار الفضل على غيره وتكبره عليه (طب عن ابى امامة) وهو حديث ضعيف ﷺ (ان الله تعالى كريم) أى جواد (يحب الكرم) لانه من صفاته وهو يحب من تخلق بشئ منها (ويحب معالى الاخلاق) من الحلم ونحوه من كل خلق حسن (ويكره سفسافها) بفتح السين المهملة أى رديئها وسيئها وفى رواية يبغض بدل يكره (طب حل ك هب عن سهل بن سعد) واسناده صحيح ﷺ (ان الله تعالى لم يبعث نبيا ولا خليفة) أى ولا استخلف خليفة (الا وله بطانتان) تثنية بطانة أى وليجة وهو الذى يعرفه الرجل أسراره ثقة به شبه ببطانة الثوب وقال السيوطى فى تفسير قوله تعالى لا تتخذوا بطانة أصفياء تطلعونهم على سركم (بطانة تأمره بالمعروف) أى ما عرفه الشرع وحكم بحسنه (وتنهاه عن المنكر) أى ما انكره الشرع ونهى عن فعله (وبطانة لا تألوه خبالا) أى فسادا وهو منصوب بنزع الخافض والالو التقصير وأصله أن يتعدى بالحرف أى لا تقصر له فى الفساد (ومن يوق بطانة السوء فقد وقى) ببناء الفعلين للمفعول أى وقى الشر كله بحفظ الله تعالى له منها (خدت عن ابى هريرة) قال المناوى وهو فى البخارى بزيادة ونقص ﷺ (ان الله تعالى لم يجعل شفاءكم) أى من الامراض (فيما حرم عليكم) والكلام فى غير حالة الضرورة أما فيها فيحل التداوى بالنجس غير المسكران لم يقم الطاهر مقامه أما المسكر فلا يجوز التداوى به (طب عن أم سلمة) أم المؤمنين ﷺ (ان الله لم يفرض الزكاة) بفتح المثناة التحتية أى لم يوجبها (عليكم الا ليطيب بها ما بقى من أموالكم) بضم المثناة التحتية والتشديد أى يخلصها من الشبه والرذائل التى فيها فانها تطهر المال من الخبث والنفس من البخل (وانما فرض المواريث) أى الحقوق التى أثبتها الله بموت المورث لوارثه (لتكون) فى رواية لتبقى (لمن بعدكم) أى من الورثة حتى لا يتركهم عالة يتكففون الناس فلو كان مطلق الجمع محظورا لما افترض الزكاة ولا الميراث (الا) بالتخفيف حرف تنبيه (اخبركم) وفى نسخة أخبرك والخطاب لعمر بن الخطاب والحكم عام (بخير ما يكنز) بفتح اوله (المرء) فاعل يكنز ومفعوله محذوف أى بخير الذى يكنزه وقوله (المرأة الصالحة) خبر مبتدا محذوف أى هو المرأة الصالحة فهى خير ما يكنز وادخارها أنفع من كنز الذهب والفضة وفسر المرأة الصالحة بقوله (اذا نظر اليها سرته) أى اعجبته لانه اذا اعجبته دعاه ذلك الى جماعها فيكون ذلك سببا لصون فرجه وخروج ولد صالح (واذا امرها اطاعته) أى فيما ليس بمعصية (واذا غاب عنها) أى فى سفر أو حضر (حفظته) فى نفسها وماله زاد فى رواية وان أقسم عليها ابرته (د ك هق عن ابن عباس) ﷺ (ان الله تعالى لم يرض بحكم نبى ولا غيره فى الصدقات حتى حكم فيها هو) أى لم يكل

قسمتها الى نبي مرسل ولا ملك مقرب ولا مجتهد بل تولى أمر قسمتها وتبيين حكمها بنفسه بانزالها مقسومة في كتابه (فجزأها) بتشديد الزاى (ثمانية اجزاء) وهي المذكورة في قوله تعالى انما الصدقات للفقراء الآية وسببه كما في أبي داود عن زياد بن الحرث الصدائى قال أتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فبايعته فأتاه رجل فقال أعطنى من الصدقة فذكره وتتمته فان كنت من تلك الاجزاء أعطيتك حقك قال ابن رسلان وهذا الحديث مع الآية نص يرد على المزنى وأبى حفص بن الوكيل من أصحابنا حيث قالا انه يصرف خمسها الى من يصرف اليه خمس الفىء والغنيمة ويرد أيضا على أبى حنيفة والثورى والحسن البصرى حيث قالوا فيما حكاه ابن الصباغ يجوز صرفها الى بعض الاصناف الثمانية حيث قال أبو حنيفة يجوز صرفها الى الواحد وعلى مالك حيث قال يدفعها الى أكثرهم حاجة أى لان كل الاصناف يدفع اليهم للحاجة فوجب اعتبارها (د عن زياد بن الحرث الصدائى) بضم الصاد المهملة وفتح الدال وبعد الالف همزة ﷺ (ان الله تعالى لم يبعثنى معنتا) بكسر النون أى مشقا على عباده (ولا متعنتا) بشدة النون أى طالب العنت وهو العسر والمشقة (ولكن بعثنى معلما) بكسر اللام أى للامة أحكام الشريعة (ميسرا) من اليسر وهو حصول الشئ عفوا بلا كلفة على المتعلم مع ذكرها بالفه لقبول الموعظة والتعليم (م عن عائشة ﷺ ان الله لم يأمرنا فيما رزقنا) أى وسع علينا من فضله (ان نكسو) بنصب الواو ولا يجوز اثبات واو الضمير لان المضارع المبدوء بالنون يجب استتار الضمير فيه كقوله تعالى لن ندعو من دونه الها (الحجارة) أى الحيطان المبنية بالاحجار (واللبن والطين) بفتح اللام وكسر الموحدة ويجوز كسر اللام وسكون الموحدة وهو ما يعمل من الطين ليبنى به وفي كثير من النسخ اسقاط اللبن وذا قاله لعائشة لما أقبل من بعض غزواته فوجدها قد سترت الباب بنمط بفتح النون والميم وهو ضرب من البسط له هدب رقيق فهتكه أو قطعه والمنع للندب فيكره تنزيها لا تحريما على الاصح (م د عن عائشة ﷺ ان الله تعالى لم يجعل لمسخ) أى لآدمى ممسوخ قردا أو خنزيرا (نسلا ولا عقبا) فليس هؤلاء القردة والخنازير من أعقاب من مسخ من بنى اسرائيل كما قيل (وقد كانت القردة والخنازير قبل ذلك) أى قبل مسخ من مسخ من بنى اسرائيل (حم م عن ابن مسعود ﷺ ان الله تعالى لم يجعلنى لحانا) أى في الكلام بل لسانى لسان عربى مبين وصيغة المبالغة ليست هنا على بابها لانه صلى الله عليه وسلم لم يقع منه لحن قط و (اختار لى خير الكلام كتابه القرآن) أى ومن كان لسانه

(قوله معنتا) أي مشقا على عباده ولا متعنتا أى ولا آمرا بالمشقة وهذا قاله صلى الله عليه وسلم للسيدة عائشة لما نزلت آية التخيير وقال لها انى مسرك بخبر فلا تبادرينى بالجواب حتى تشاورى أبويك خوفا من أن تختار نفسها لما هي فيه من ضيق العيش فلما علمها بالآية قالت انى لا أشاور فيك أحدا يا رسول الله قد اخترتك ولكن لا تعلم أحدا من ضرائرى بأنى اخترتك وذلك لانه أداها اجتهادها أنهن يخترن أنفسهن فتنفرد هي بفضله صلى الله عليه وسلم فذكر لها الحديث أى لا أفعل ذلك لانى لا أشق على أحد حتى أكتم ذلك عنهن فيخترن ٣٩٦ أنفسهن فتحصل لهم المشقة بعد بسبب الفراق (قوله فيما رزقنا) أى في الرزق الذى رزقنا أن نكسو أى نغطى فستر الجدران بالاقمشة مكروه أما بالحرير فحرام (قوله أن نكسو الحجارة الخ قاله صلى الله عليه وسلم لعائشة لما أقبل من بعض غزواته فوجدها قد سترت الباب بنمط بفتح النون والميم وهو ضرب من البسط له هدب رقيق فهتكه أو قطعه والمنع للندب فيكره تنزيها لا تحريما على الاصح انتهى عزيزى قال القرطبي هذا النمط هو المعبر عنه في رواية مسلم بالدرنوك بضم الدال وفتحها والستر الذى كان فيه تصاوير الخيل ذوات الاجنحة قال والباب يراد به هنا باب السهوة المذكورة في الرواية الاخرى وهو باب صغير يشبه المخدع قال الاصمعى هو شبه الطاق يجعل فيه الشئ وهو يشبه الخزانة الصغيرة انتهى (قوله لمسخ) أى لممسوخ نسلا وان وجد له نسل لم يدم ولم يعقب (قوله قبل ذلك) أى قبل مسخ من مسخ فما قيل من أن القردة والخنازير من نسل من مسخ من بنى اسرائيل مردود بأنها موجودة قبل ذلك في الحديث رد على زعم ابن قتيبة أن أل في قوله تعالى وجعل منهم القردة والخنازير يريد أن هذه القردة والخنازير من نسل أولئك الذين مسخوا (قوله لم يجعلنى لحانا) قاله صلى الله عليه وسلم شكرا لنعمته تعالى حين قال له بعض الصحابة ما أفصحك يا رسول الله والمراد لاحنا فصيغة المبالغة ليست مرادة فقول المناوى أفعل التفضيل سبق قلم اذ ليس هنا أفعل حتى يكون لتفضيل أو غيره فكان الصواب أن يقول ووصف المبالغة هنا ليس على بابه أو وصيغة المبالغة ليست على بابها كما هو معلوم

القرآن

القرآن كيف يلحن (الشيرازى فى الالقاب عن ابى هريرة) واسناده حسن لغيره ﷺ (ان الله تعالى لم يخلق خلقا هو ابغض اليه من الدنيا) وانما أسكن فيها عباده ليبلوهم أيهم أحسن عملا وليجعلها مزرعة للآخرة (وما نظر اليها) نظر رضا (منذ خلقها بغضا لها) لان أبغض الخلق الى الله من شغل أحبابه وصرفهم عن عبادته والدنيا متصفة بذلك (ك فى التاريخ عن ابى هريرة) وهو حديث ضعيف ﷺ (ان الله تعالى لم يضع داء الا وضع له شفاء) اى لم ينزل مرضا الا وأنزل له ما يداوى به (فعليكم بألبان البقر) اى الزموا شربها (فانها ترم من كل الشجر) بفتح التاء وضم الراء والتشديد أى تجمع منه وتأكل وفى الاشجار كغيرها منافع لا تحصى منها ما علمه الاطباء ومنها ما استأثر الله بعلمه واللبن متولد منها ففيه تلك المنافع (حم عن طارق بن شهاب) واسناده صحيح ﷺ (ان الله تعالى لم ينزل داء الا انزل له شفاء الا الهرم) أى الكبر فانه لا دواء له (فعليكم بألبان البقر فانها ترم من كل الشجر) أى الزموا شرب لبنها لما تقدم وفى الحديث صحة علم الطب وندب التطبب (ك عن ابن مسعود) قال الحاكم حديث صحيح ﷺ (ان الله تعالى لم ينزل داء الا انزل له دواء علمه من علمه وجهله من جهله) أى الدواء موجود ولا يحصل البرء الا بموافقة الدواء الداء وهو قدر زائد على مجرد وجوده لكن لا يعلمه الا من شاء الله (الا السام) بالسين المهملة غير مهموز (وهو الموت) أى المرض الذى قدر على صاحبه الموت فانه لا دواء له (ك عن ابى سعيد) الخدرى قال المناوى صحح هذا الحديث ابن حبان ﷺ (ان الله تعالى لم يحرم حرمة الا وقد علم أنه) أى الشان (سيطلعها) بفتح المثناة التحتية وشدة الطاء المهملة وكسر اللام (منكم مطلع) قال المناوى بوزن مفتعل اسم مفعول أى لم يحرم على الآدمى شيأ الا وقد علم أنه سيطلع على وقوعه منه اه ويحتمل أن مطلع اسم فاعل والمعنى لم يحرم الله على الآدميين حرمة الا وقد علم الله أن بعضهم سيقع فيها (الا) بالتخفيف (وانى ممسك بحجزكم) جمع حجزة وهو معقد الازار (ان تهافتوا فى النار) بحذف احدى التاءين للتخفيف (كما يتهافت الفراش والذباب) والفراش جمع فراشة بفتح الفاء دويبة تطير فى الضوء

(قوله لم يضع) أى لم ينزل داء الا وضع أى أنزل الخ وهذا شامل للامراض المعنوية فدواء العجب والكبر مثلا التأمل فى العاقبة فاذا تأمل ورأى أن نفسه يحتمل كون مآلها الى النار زال عنه ذلك والامراض الحسية فينفع فيها الدواء بشرط معرفة المرض والدواء المناسب له والزمن الذى يستعمل فيه ولذا كثيرا ما يدل على جهل الطبيب قوله استعمل كذا كل يوم اذ طبعه يتغير كل وقت نعم الهرم والموت أى المرض الذى علم الله أن الشخص يموت فيه لا دواء لهما فهما مستثنيات بدليل ما يأتى أى لا دواء لهما معلوم بأن يجهله الطبيب وان علمه واستعمله سلب الله نفعه لينفذ قضاءه (قوله عن طارق بن شهاب) زاد المناوى ابن عبد شمس البجلى صحابى معدود فى الكوفيين انتهى (قوله فانها ترم الخ) أى فالكلام فى ألبان البقر التى تأكل من أوراق الشجر ومحل كونه ينفع وحده فيما اذا كان المرض مفردا كمرض أهل الحجاز لانهم لا يركبون الاطعمة أما مرض ٣٩٧ أهل مصر فلا ينفع فيه وحده بل لابد من تركيبه لان مرضهم مركب لكونه ناشئا عن تعاطى الطعام المركب (قوله الا السام) أى الا المرض الذى علم الله أنه يحصل فيه السام أى الموت لان الكلام انما هو فى دواء الامراض (قوله حرمة) بالكسر الامر الدنىء أى الامور المحرمة وأما الحرمة بالضم فهى الاحترام يقال فلان ذو حرمة أى احترام وتطلق الحرمة بالضم على الامر الدنىء أيضا وعليه يصح قراءة حرمة فى الحديث بالضم أيضا (قوله سيطلعها) أى يرتكبها مطلع أى مرتكب يقال اطلع فلان كذا ارتكبه فهو مطلع أى مرتكب والمعنى ما حرم شيأ الا وقدر وجوده فلابد من وقوعه ولو من بعض الناس فهذا المعنى ظاهر وما ذكره الشارح فى معنى سيطلعها وان مطلع بفتح اللام لا وجه له لعدم ظهور معناه فيتعين كسر لام مطلع والمصير الى المعنى السابق وعبارة العزيزى مطلع قال المناوى بوزن مفتعل اسم مفعول أى لم يحرم على الآدمى شيأ الا وقد علم أنه سيطلع على وقوعه منه انتهى ويحتمل أن مطلع اسم فاعل والمعنى لم يحرم الله على الآدميين حرمة الا وقد علم الله أن بعضهم سيقع فيها انتهت بحروفها وكتب عليها بعض الفضلاء ما نصه قوله اسم مفعول الخ ينظر كلام الشارح هنا فانه لا يكاد يكون له معنى ولم يظهر لما قاله وجه وقد ضبطه الواعظ فى شرحه بكسر لام مطلع وقال فى معناه ما محصله سيرتكبها منكم مرتكب وهو أحسن مما قاله الشارح بل هو المتعين ويؤيده ما فى القاموس من أن طلع الامر علمه كأطلعه فليحرر انتهى (قوله وانى ممسك الخ) شبه صلى الله عليه وسلم نفسه فى نصبه الادلة المانعة من وقوع المحرمات بشخص منع غيره من سقوطه فى المهالك بسبب امساكه محل عقدة ازاره (قوله بحجزكم) قال فى المصباح حجزة الازار معقده والجمع حجز كغرفة وغرف انتهى (قوله أن تهافتوا) أى تساقطوا فى النار أى نار الآخرة (قوله كما يتهافت) أى يتساقط الفراش وهو طير صغير يعف على السراج ونحوه ظنه بابا ينفذ منه فيهلك فيه

(قوله على الليل) أى فى الليل وكتب بعض الفضلاء بهامش العزيزى مانصه قوله لم يكتب الخ لم يتعرض الشراح لبيان الرواية
والاعراب والظاهر أن على بالتشديد جار ومجرور متعلق بيكتب كقوله تعالى كتب عليكم الصيام والليل منصوب اما على الظرفية
وصياما مفعول به واما على المفعولية به توسعا كقوله تعالى يخافون يوما وصياما تمييز ويحتمل أن يكون الليل مجرورا بعلى وهى بمعنى
فى نحو ودخل المدينة على حين غفلة والمعنى ٣٩٨ لم يكتب فى الليل صياما وخرجه الشيخ الشبراملسى على أنها من الاسناد المجازى
كنهر جار وقد رواه الترمذى
وغيره بلفظ ان الله لم يكتب
الصيام بالليل أى فى الليل
فالباء بمعنى فى أيضا كقوله
تعالى ولقد نصركم الله ببدر
فمعناهم بسحر والله أعلم
انتهى (قوله الخير) قال
المناوى الانصارى صحابى
شامى له حديث واحد وهو
هذا قال فى التقريب ووهم
من خلطه بابى سعد الحبرانى
انتهى (قوله لما خلق الدنيا)
المراد بها فى هذا الحديث
ونحوه كل ما أشغل عنه تعالى
من نحو الفضة والذهب
(قوله نظر اليها) أى نظر
تدبير والا بأن كان لم ينظر
اليها أصلا لفنيت واضمحلت
لوقتها (قوله كتب بيده)
أى حكم حكما لازما لا يقبل
التغيير فشبه ذلك بكتابة
الحاكم الامر فى السجل
بجامع عدم التغير (قوله
ان رحمتى) أى أثرها غالب
الخ كما هو مشاهد فى الكفار
حيث يرزقهم ويؤخر عذابهم
ونحو ذلك كرفع مؤاخذة المجنون ونحوه (قوله برجال ماهم من أهله) أى فى زمنه صلى الله عليه وسلم أو هو قاله
اخبار عما سيقع والاول هو الملائم للسبب والثانى أقرب لان العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب (قوله ليؤيد الدين) أى
المحمدى بدليل رواية هذا الدين وقوله يؤيد الخ قال المناوى أى يقوى وينصر من الايد وهو القوة كانه يأخذ معه بيده فى الشئ
الذى يفارقه انتهى (قوله بالرجل الفاجر) منه العالم الذى لم يعمل بعلمه وغيره ينتفع منه ويعمل به وهذا قاله صلى الله عليه وسلم
لما رأى شخصا قاتل فى غزوة خيبر قتالا شديدا وأقمع الكفار مع أنه منافق فاخبر صلى الله عليه وسلم بأنه من أهل النار فتعجب
الصحابة من ذلك مع قمعه الكفار فجرح من الكفار جرحا شديدا فلما جاء الليل ولم يمت قتل نفسه لعدم صبره فلما أخبر صلى الله عليه

ويوقع نفسها فى النار أى أخاف عليكم ان ارتكبتم ما حرم الله عليكم أن تسقطوا فى النار كما يسقط
الفراش والذباب فيها فالامساك كناية عن الامر والنهى (حم طب عن ابن مسعود ﷺ ان
الله تعالى لم يكتب على الليل صياما) يحتمل ان الياء من على مشددة وان صياما تمييز محول عن
المفعول وأصله لم يكتب على صيام الليل وان كانت الرواية بعدم تشديد الياء فعلى بمعنى فى
(فمن صام تعنى ولا اجر له) أى أوقع نفسه فى المشقة والعناء مع عدم الاجر (ابن قانع والشيرازى
فى الالقاب عن ابى سعد الخير) الانمارى واسمه عامر بن سعد ﷺ (ان الله تعالى لما خلق الدنيا
اعرض عنها) أى لما خلقها نظر اليها ثم أعرض عنها فلا ينافيه ما بعده (فلم ينظر اليها)
أى نظر رضا والا فهو ينظر اليها نظر تدبير (من هوانها عليه) أى حقارتها لانها قاطعة عن
الوصول اليه وعدوة لاوليائه (ابن عساكر) فى تاريخه (عن على بن الحسين مرسلا
ﷺ ان الله تعالى لما خلق الدنيا نظر اليها ثم اعرض عنها) بعض الاوصاف الذميمة وافعالها
القبيحة (ثم قال وعزتى وجلالى لأنزلنك) بفتح الهمزة وسكون اللام وضم المثناة الفوقية
أى لأنزل حبك والانهماك عليك (الا فى شرار خلقى) ووجدت فى نسخة مضبوطا بالقلم
لانزلنك بضم الهمزة وكسر الزاى وفتح اللام وشدة النون (ابن عساكر عن ابى هريرة
ﷺ ان الله تعالى لما خلق الخلق كتب) أى أثبت فى علمه الازلى (بيده على نفسه ان رحمتى
تغلب غضبى) المراد بالغلبة سعة الرحمة وشمولها الخلق كما يقال غلب على فلان الكرم أى
هو أكثر خصاله والا فرحمة الله وغضبه صفتان راجعتان الى ارادة عقوبة العاصى واثابة
المطيع وصفاته تعالى لا توصف بغلبة احداهما الاخرى وانما هو على سبيل المجاز للمبالغة وقال
الطيبى الحديث على وزان قوله تعالى كتب ربكم على نفسه الرحمة أى أوجب وعدا أن يرحمهم
قطعا بخلاف ما يترتب على مقتضى الغضب من العقاب فان الله تعالى عفو كريم يتجاوز عنه
بفضله وأنشد

وانى وان أوعدته أو وعدته * لمخلف ايعادى ومنجز موعدى

(ت ه عن ابى هريرة ﷺ ان الله تعالى ليؤيد) اى يقوى وينصر (الاسلام برجال ما هم من
اهله) قال المناوى أى من أهل الدين لكونهم كفارا أو منافقين أو فجارا على نظام دبره
وقانون أحكمه فى الازل يكون سببا لكف القوى عن الضعيف (طب عن ابن عمرو) بن
العاص وهو حديث ضعيف ﷺ (ان الله تعالى ليؤيد الدين بالرجل الفاجر) قال المناوى

قاله لما رأى فى غزوة خيبر رجلا يدعى الاسلام يقاتل قتالا شديدا فقال هذا من أهل النار فخرج فقتل نفسه لكن العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب فيدخل فى ذلك العالم الفاسق والامام الجائر (طب عن عمرو بن النعمان بن مقرن) والحديث فى الصحيحين ﷺ (ان الله تعالى ليبتلى المؤمن) أى يختبره ويمتحنه أى يعامله معاملة المختبر (وما يبتليه الا لكرامته عليه) قال المناوى لان للابتلاء فوائد وحكما منها ما لا يظهر الا فى الآخرة ومنها ما ظهر بالاستقراء كالنظر الى قهر الربوبية والرجوع الى ذل العبودية وانه ليس لاحد مفر من القضاء ولا محيد عن القدر قال بعض العلماء وابتلاء المؤمن لا يعطى مقاما ولا يرقى أحدا وانما ذلك بالصبر والرضا (الحاكم فى الكنى) بضم الكاف (عن ابى فاطمة الضمرى) ﷺ (ان الله تعالى ليتعاهد عبده المؤمن بالبلاء كما يتعاهد الوالد ولده بالخير) وتقدم اذا أحب الله عبدا ابتلاه ليسمع تضرعه لانه حينئذ يترك الشواغل الدنيوية ويقبل على ربه باكثار الدعاء والطلب من فيض رحمته (وان الله ليحمى عبده المؤمن من الدنيا) أى ما زاد على قدر كفايته (كما يحمى المريض اهله الطعام) أى الطعام المضر لئلا يزيد مرضه بتناوله (هب وابن عساكر عن حذيفة) بن اليمان قال المناوى وفيه اليمان بن المغيرة وضعفوه ﷺ (ان الله تعالى ليحمى عبده المؤمن من الدنيا وهو يحبه) أى والحال أنه يحبه أى يريد له الخير (كما تحمون مريضكم الطعام والشراب تخافون عليه) فاذا كان العبد كلما طلب أمرا من أمور الدنيا عسر عليه واذا طلب أمرا من أمور الآخرة يسر له فذلك علامة على أن الله تعالى اراد له الخير (حم عن محمود ابن لبيد ك عن ابى سعيد) الخدرى ﷺ (ان الله تعالى ليدفع) قال المناوى لفظ رواية الطبرانى بالدال لا بالراء وأكدها باللام لبعد ما ذكر على الافهام وكذا يقال فيما قبله وبعده (بالمسلم الصالح عن مائة أهل بيت من جيرانه البلاء) تمامه ولولا دفع الله الناس بعضهم ببعض لفسدت الارض فيدفع بالذاكر منهم عن الغافلين وبالمصلى عن غير المصلين وبالصائم عن غير الصائمين ويظهر أن المائة للتكثير لا للتحديد (طب عن ابن عمر) بن الخطاب وضعفه المنذرى وغيره ﷺ (ان الله تعالى ليرضى عن العبد أن يأكل الاكلة) بفتح الهمزة المرة الواحدة من الاكل وقيل بالضم وهى اللقمة (أو يشرب الشربة فيحمد الله عليها) عطف على يأكل أى يرضى عنه لاجل أكله أو شربه الحاصل عقبه الحمد قال المناوى عبر بالمرة اشعارا بأن الاكل والشرب يستحق الحمد عليه وان قل وهذا تنويه عظيم بمقام الشكر اه وفيه استحباب حمد الله تعالى عقب الاكل والشرب ولو اقتصر على الحمد لله حصل أصل السنة والاكمل أن يقال الحمد لله الذى أطعمنا وسقانا وجعلنا من المسلمين الحمد لله الذى اطعم وسقى وسوغ وجعل له مخرجا الحمد لله الذى أطعمنى هذا ورزقنيه من غير حول منى ولا قوة الحمد لله الذى أطعمنى وأشبعنى وسقانى وأروانى اللهم أطعمت وسقيت وأغنيت وأقنيت وهديت وأحييت فلك الحمد على ما أعطيت الحمد لله الذى يطعم ولا يطعم من علينا فهدانا وأطعمنا وسقانا

وسلم بقتله نفسه قال انى عبد الله ورسوله ان الله ليؤيد الخ (قوله عن عمرو بن النعمان) زاد المناوى المزنى قال ابن عبد البر له صحبة وأبوه من أجلة الصحابة قتل النعمان شهيدا ووقعة سنة احدى وعشرين ولما جاء نعيه خرج عمر فنعاه على المنبر وبكى انتهى (قوله ان الله ليبتلى الخ) سببه أنه صلى الله عليه وسلم قال لاصحابه من منكم يحب أن يصح ولا يسقم فقال أحدهم كلنا يا رسول الله فغضب وقال أتحبون أن تكونوا مثل الحمر الصائلة ان الله الخ (قوله الضمرى) روى عنه كثير بن مرة وغيره قال الكمال بن أبى شريف تبعا لشيخه ابن حجر أبو فاطمة فى الصحابة ثلاثة الاول الضمرى بصرى روى عنه كثير بن مرة وغيره ولعله هذا والثانى الليثى بصرى له صحبة وهذا يمكن أن يكون هو المتقدم أيضا والثالث الانصارى الذى قال له النبى صلى الله عليه وسلم عليك بالصوم لم يصح حديثه وليس هو هذا انتهى (قوله عن حذيفة) أى ابن اليمان قال ان أقر أيامى يوم أرجع الى أهلى فيشكون الحاجة والذى نفس حذيفة بيده سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول فذكره انتهى مناوى (قوله عن مائة أهل بيت) القصد التكثير لا الحصر فى المائة (قوله ليرضى عن العبد) أى المؤمن أى ليفيض عليه مزيد الخير (قوله أن يأكل) أى بسبب أن يحمد الله بعد المرة من الاكل أو من الشرب أى فلا يستقل بنعمة الله بل يحمده تعالى ولو عقب لقمة صغيرة أو جرعة ماء وبعضهم ضبط الاكلة بالضم أى يتعاطى المأكول وعبارة العلقمى قال النووى الاكل هنا بفتح الهمزة وهى المرة الواحدة من الاكل كالغداء أو العشاء وفيه استحباب حمد الله تعالى عقب الاكل والشرب وقد جاء فى البخارى صفة التحميد الحمد لله حمدا كثيرا طيبا مباركا فيه غير مكفى ولا مودع ولا مستغنى عنه ربنا وجاء غير ذلك ولو اقتصر

على الحمد لله حصل السنة انتهت بحروفها (قوله حتى يسأله) أى يتناهى سؤاله ويستمر الى أن يصل الى ذلك (قوله وفرقت) أى خفت من الناس فقبل الله تعالى عذره أى حيث كان معذورا بأن لم يستطع تغيير المنكر حيث لم يقدر على ازالته لانه ورد أن اللعنة تنزل على من كان حاضرا ذلك المكان ذلم يعلم أصابته وفرقت بكسر الراء لان فرق بمعنى خاف بكسر الراء من باب طرب كما فى المختار فراجعه (قوله ليضحك) أى ليرضى عليه فالمراد لازمه والمراد ما يترتب على الضحك من بث الرحمة ومنه ضحك السحاب اذا حكب الغيث ويطلق الضحك على الظهور ومنه لا تعجبي يا هند من رجل ضحك أى ظهر المشيب برأسه فبكى ويصح ذلك هنا أى ليظهر أى يتجلى على ثلاثة بالرحمة (قوله الصف) أى الاصطفاف بمعنى المصطفين (قوله خلف الكتيبة) بالتاء المثناة فوق أى يختفى فى الكوم من الرمل ليقتل الكافر من حيث لا يشعر (قوله ليطلع) ضمنه معنى ينظر فلذا عدى بفى والا فهو يتعدى بعلى (قوله او مشاحن) قال فى النهاية هو المعادى قال الاوزاعى أراد بالمشاحن هنا صاحب البدعة المفارق لجماعة الامة قال فى شرح المهذب الصلاة المعروفة بصلاة الرغائب وهى ثنتا عشرة ركعة تصلى بين المغرب والعشاء ليلة أول جمعة من رجب وصلاة ليلة النصف من شعبان مائة ركعة هاتان الصلاتان بدعتان مذمومتان ومنكرتان قبيحتان ولا يغتر بذكرهما فى قوت القلوب واحياء علوم الدين ولا بالحديث الوارد فيهما فان ذلك كله باطل ولا يغتر ببعض من اشتبه عليه حكمهما من الائمة فصنف ورقات فى استحبابهما فانه غالط فى ذلك وقد صنف الشيخ العلامة أبو محمد عبد الرحمن بن اسمعيل المقدسى كتابا نفيسا فى ابطالهما وأحسن فيه وأجاد رحمه الله انتهى ما فى شارح المهذب وفى شرح العمدة للشيخ تقى الدين القشيرى قبيل باب الاذان ان بعض المالكية فى احدى ليالى الرغائب مر بقوم يصلونها وقوم عاكفين على محرم فحسن حالهم عن حال المصلين لان هؤلاء عالمين بارتكاب المعصية فترجى لهم التوبة وأولئك يعتقدون أنهم فى طاعة فلا يتوبون ولا يستغفرون انتهى قال الدميرى بعد ذكره وهذه زلة من قائلها كيف يحسن معصية على طاعة وسميت هذه بصلاة الرغائب لما ورد فيها من الترغيب وما أحسن قول الشيخ عبد القادر الجيلانى رحمه الله تعالى

اذا نظرت عينى وجوه أحبتى ✽ فتلك صلاتى فى ليالى الرغائب
وجوه اذا ما اسفرت عن جمالها ✽ أضاءت لها الاكوان من كل جانب
حرمت الرضا ان لم أكن بازلادمى ✽ ازاحم شجعان الوغا بالمناكب
أشق صفوف العارفين بعزمة ✽ تمدى بجدى فوق تلك المراتب
ومن لم يوف الحب ما يستحقه ✽ فذاك الذى لم يأت قط بواجب

انتهى من العلقمى وكتب العزيزى على قوله أو مشاحن أى معاد عدا وة نشأت عن النفس

وكل بلاء حسن أبلانا الحمد لله الذى أطعمنا وسقانا الحمد لله الذى كفانا وآوانا الحمد لله الذى أنعم علينا وأفضل نسألك برحمتك أن تجيرنا من النار الحمد لله الذى أطعم من الطعام وسقى من الشراب وكسا من العرى وهدى من الضلالة وبصر من العماية وفضل على كثير ممن خلق تفضيلا واذا شرب الماء قال فى آخر شربه الحمد لله الذى سقانا ماء عذبا فراتا برحمته ولم يجعله ملحا أجاجا بذنوبنا (حم م ن عن انس) بن مالك ﷺ (ان الله تعالى ليسأل العبد يوم القيامة حتى يسأله ما منعك اذا رأيت المنكر أن تنكره) قال العلقمى قال فى النهاية المنكر ضد المعروف وكل ما قبحه الشرع وحرمه وكرهه فهو منكر (فاذا لقن الله العبد حجته) قال فى النهاية الحجة الدليل والبرهان (قال يا رب رجوتك) الرجاء التوقع والامل أى أملت عفوك (وفرقت من الناس) بفتح الفاء وكسر الراء وسكون القاف من باب تعب أى خفت من أذاهم وهذا فيمن خيف سطوته ولم يمكن دفعه والا فلا يقبل الله معذرته بذلك (حم ه حب عن ابى سعيد) الخدرى باسناد لا بأس فيه ﷺ (ان الله تعالى ليضحك الى ثلاثة) قال الدميرى الضحك استعارة فى حق الرب سبحانه لانه لا يجوز عليه تغير الحالات فهو سبحانه وتعالى منزه عن ذلك وانما المراد الرضا بفعل هؤلاء والثواب عليه وحمد فعلهم لان الضحك من أحدنا انما يكون عند موافقة ما يرضيه وسروره به (الصف فى الصلاة) يجوز جره وما بعده على أنه بدل من ثلاثة لكن ظاهر شرح المناوى انه مرفوع فانه قال أى الجماعة المصطفون فى الصلاة على سمت واحد (والرجل يصلى فى جوف الليل) أى يتنفل فى سدسه الرابع والخامس (والرجل يقاتل خلف الكتيبة) بمثناة فوقية فتحتية فموحدة أى يقاتل الكفار قال المناوى أى يتوارى عنهم بها أو يقاتل من ورائها وفى نسخة والرجل بلام الجر فى الموضعين (ه عن ابى سعيد) الخدرى ﷺ (ان الله تعالى ليطلع فى ليلة النصف من شعبان فيغفر لجميع خلقه) أى ذنوبهم الصغائر أو أعم (الا لمشرك) أى كافر وخص الشرك لغلبته حالتئذ (او مشاحن)

أى معاد عدا وقنشأت عن النفس الامارة بالسوء (ه عن أبى موسى) الاشعرى وهو حديث ضعيف ﷺ (ان الله تعالى ليعجب من الشاب) أى يعظم قدره عنده فيجزل له أجره (ليست له صبوة) أى ميل الى الهوى لحسن اعتياده للخير وقوة عزيمته فى البعد عن الشر فى حال الشباب الذى هو مظنة لضد ذلك (حم طب عن عقبة بن عامر) الجهنى باسناد حسن ﷺ (ان الله تعالى ليملى للظالم) أى يمهل و يؤخر و يطيل له فى المدة زيادة فى استدراجه فيكثر ظلمه فيزداد عقابه (حتى اذا أخذه لم يفلته) أى لم يخلصه أى اذا أهلكه لم يرفع عنه الهلاك وقال فى النهاية لم يفلته أى لم ينفلت منه و يجوز أن يكون بمعنى لم يفلته منه أحد أى لم يخلصه اه فان كان كافرا خلد فى النار وان كان مؤمنا عوقب بقدر جناياته ان لم يعف عنه (ق ت ه عن أبى موسى) الاشعرى ﷺ (ان الله تعالى لينفع العبد بالذنب يذنبه) أى لانه يكون سببا لفراره الى الله من نفسه والاستعاذة به والالتجاء اليه من عدوه وفى الحكم رب معصية أورثت ذلا وانكسارا خير من طاعة أورثت عزا واستكبارا (حل عن ابن عمر) قال المناوى وفيه ضعف وجهالة ﷺ (ان الله تعالى محسن) أى الاحسان وصف لازم له (فاحسنوا) الى عباده فانه يحب من تخلق بشئ من صفاته (عد عن سمرة) بن جندب باسناد ضعيف ﷺ (ان الله تعالى مع القاضى) أى بتأييده وتسديده واعانته وحفظه (ما لم يحف) أى يتجاوز الحق ويقع فى الجور (عمدا) فان جار عمدا تخلى الله عنه وتولاه الشيطان (طب عن ابن مسعود حم عن معقل بن يسار) وهو حديث ضعيف ﷺ (ان الله تعالى مع القاضى ما لم يجر فاذا جار تبرأ الله منه وألزمه الشيطان) أى صيره ملازما له فى جميع أقضيته لا ينفك عن اضلاله قال المناوى وفى لفظ ولزمه بغير همز (هق ك عن ابن أبى أوفى) وهو حديث صحيح ﷺ (ان الله تعالى مع الدائن) أى باعانته على وفاء دينه (حتى يقضى دينه) أى يؤديه الى غريمه وهذا فيمن استدان لواجب أو مندوب او مباح و يريد قضاءه كما يشير اليه قوله (ما لم يكن دينه فيما يكره الله) أما اذا استدان لمحرم أو مباح وعزم على عدم قضائه أو لم يعزم لكن صرفه فيما زاد على حاجته ولا يرجو له وفاء فلا يكون الله معه بل عليه وهو الذى استعاذ منه صلى الله عليه وسلم (تخ ه ك عن عبد الله بن جعفر) قال الحاكم صحيح وأقروه ﷺ (ان الله تعالى هو الخالق)

الامارة بالسوء انتهى (قوله ليعجب الخ) المراد لازمه من كونه تعالى يعظم قدره فيجزل له الاجر والراجح ان الشاب الذى تباعد عن الذنوب أفضل ممن وقع فيها وتاب وعبارة المناوى العجب أصله استعظام الشئ واستكباره لخروجه عن العادة وبعده عن العرف وذلك مما يتنزه عنه البارئ فيؤول بما ذكر انتهى وقوله بما ذكر أى ان كان حسنا وعقابه ان كان غيره (قوله صبوة) أى ميل الى هوى النفس (قوله لم يفلته) أى لم ينفلت منه أو لم يفلته أحد منه بل يهلكه بالعذاب المخلد ان كان كافرا وبالعذاب الطويل ان كان مؤمنا ان لم يدخل تحت سعة العفو (قوله بالذنب) أى بحسب ما يترتب عليه من التوبة الصحيحة لا بحسب ذاته ولا يؤخذ من هذا الحديث طلب الاقبال على الذنب ليترتب عليه التوبة لان هذا من تسويل الشيطان بل المراد أنه اذا وقع منه الذنب وتاب ترتب عليه ما ذكر اذ قصد فعل الذنب ليترتب عليه التوبة ربما يكون سببا فى الطرد (قوله مع القاضى بالنصر والمعونة) اما بالعلم فلا خصوصية له فى ذلك واما تفسير أهل الله ذلك بمعية الذات أى معية شهود فهو أمر لا ندركه (قوله يحف) أصله يحيف كباع يبيع (قوله عمدا) اما خطأ ففيه تفصيل ان كان عن اجتهاد فهو مأجور والا فهو مؤاخذ لتقصيره (قوله يجر) أى يظلم (قوله تبرأ الله منه) أى تخلى عنه فلا يرحمه (قوله مع الدائن) المراد به هنا من أخذ الدين (قوله فيما يكره الله) أى كراهة تحريم أو تنزيه (قوله عن عبد الله بن جعفر) وفى آخره قال فكان عبد الله بن جعفر يقول لخازنه اذهب فخذ لى بدين فانى أكره أن أبيت ليلة الا والله معى بعد الذى سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم انتهى بخط اج (قوله ان الله تعالى الخ) ذكره صلى الله عليه وسلم لما سألوه أن يسعر الاشياء فاخبر بانه تعالى لم يفوض التسعير لاحد بل وكل ملكا بذلك اذا أراد تعالى ارتفاع سعر سلعة نادى الملك ليرتفع سعر كذا أو انخفاضه نادى لينخفض سعر كذا فلا يجوز للحكام تسعير سلعة ما عندنا وعند المالكية و يجوز عند الامام أحمد قال العلقمى التسعير هو أن يامر السلطان أو نائبه فى ذلك أهل السوق أن لا يبيعوا أمتعتهم الا بسعر كذا ما يمنع الزيادة لمصلحة عامة أو يمنع النقصان لمصلحة أهل السوق استدل بالحديث على أن التسعير حرام ووجه الدليل أنه جعل التسعير مظلمة والظلم حرام ولقوله ان الله هو المسعر يعنى لا غيره (فائدة) قال الدميرى يقال ان سليمان عليه السلام سأل الله أن يأذن له أن يضيف جميع الحيوانات يوما فاذن له فاخذ

أي لجميع المخلوقات (القابض) أي الذي له ايقاع القبض والاقتار على من شاء أو القابض للقلوب عن الايمان (الباسط) أي الرازق لمن يشاء من عباده أو الباسط بشرح القلوب للايمان (الرازق) أي من شاء ما شاء (المسعر) أي الذي يرفع سعر الاقوات و يضعها فليس ذلك الا له وما تولاه بنفسه ولم يكله لعباده لادخل لهم فيه (واني لارجو) أي أؤمل (ان القى الله تعالى) أي في القيامة (ولا يطلبني احد) بتشديد الطاء وتخفيف النون (بمظلمة) بفتح الميم وكسر اللام اسم لما أخذ ظلما (ظلمتها اياه في دم) أي في سفكه بغير حق (ولا مال) اراد بالمال التسعير قال العلقمي وسببه كما في ابن ماجه عن انس بن مالك قال غلا السعر على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالوا يارسول الله قد غلا السعر فسعر لنا فقال ان الله فذكره والتسعير هو أن يأمر السلطان أو نائبه في ذلك اهل السوق أن لا يبيعوا أمتعتهم الا بسعر كذا اما بمنع الزيادة لمصلحة عامة أو بمنع النقصان لمصلحة اهل السوق استدل بالحديث على ان التسعير حرام ووجه الدليل أنه جعل التسعير مظلمة والظلم حرام ولقوله ان الله هو المسعر لا غيره ففيه دلالتان ولان الناس مسلطون على اموالهم وفي التسعير حجر عليهم ولان الامام مأمور برعاية مصلحة الكافة وليس نظره في مصلحة المشتري برخص الثمن أولى من نظره في مصلحة البائع بوفور الثمن فاذا تقابل الامران وجب تمكين الفريقين من الاجتهاد لانفسهم ولذلك جعل صلى الله عليه وسلم التسعير ظلما على ما يفهمه الحديث لان فيه الزامه بيع سلعته بما لا يرضاه وهو ينافي قوله تعالى الا أن تكون تجارة عن تراض منكم والصحيح أنه لا فرق بين حالتي الغلا والرخص ولا بين المجلوب وغيره لعموم الحديث وبه قال ابو حنيفة والجمهور ولو باعوا كارهين السعر صح غير أنا نكره الابتياع منهم الا اذا علم طيب نفوسهم قاله الماوردي ونقل عن مالك جواز التسعير والاصح عندنا انه لا يجوز التسعير وفيه دلالة على أن من اسمائه القابض والباسط والمسعر قال الدميري قال الخطابي والحليمي ولا ينبغي ان يدعى ربنا سبحانه وتعالى بالقابض حتى يقال معه الباسط * (فائدة) * قال الدميري يقال ان سليمان عليه الصلاة والسلام سأل الله تعالى أن يأذن له ان يضيف جميع الحيوانات يوما فأذن له فاخذ سليمان في جمع الطعام مدة فارسل الله تعالى حوتا واحدا من البحر فاكل ماجمع سليمان في تلك المدة ثم استزاده فقال له سليمان عليه الصلاة والسلام لم يبق عندي شيء ثم قال له انت تأكل كل يوم مثل هذا فقال له رزقي كل يوم ثلاثة اضعاف هذا ولكن الله لم يطعمني اليوم الا ما اعطيتني فليتك لم تضفني فاني بقيت جائعا حيث كنت ضيفك ذكره القشيري والقرطبي وغيرهما (حم د ت ه حب عن انس) قال الترمذي حسن صحيح ۞ (ان الله تعالى وتر) أي واحد في ذاته لا يقبل الانقسام والتجزئة واحد في صفاته فلا شبيه له واحد في افعاله فلا شريك له (يحب الوتر) أي صلاته أو اعم أي يثيب عليه والعرش واحد والكرسي واحد والقلم واحد واللوح واحد واسماؤه تعالى تسعة وتسعون (ابن نصر عن ابي هريرة وعن ابن عمر) ورواه عنه احمد ايضا ورجاله ثقات ۞ (ان الله تعالى وتر يحب الوتر فاوتروا يا اهل القرآن) قال المناوي اراد المؤمنين المصدقين له المنتفعين به وقد يطلق ويراد به القراءة وخص الثناء بهم في مقام الفردية لان القرآن انما انزل

سليمان في جمع الطعام مدة طويلة فأرسل الله تعالى حوتا واحدا من البحر فأكل ما جمع سليمان في تلك المدة ثم استزاده فقال له سليمان لم يبق عندي شيء ثم قال له أنت تأكل كل يوم مثل هذا فقال رزقي في كل يوم ثلاثة أضعاف هذا ولكن الله لم يطعمني اليوم الا ما أعطيتني أنت فليتك لم تضفني فاني بقيت اليوم جائعا حين كنت ضيفك انتهى بحروفه قال المناوي وقال ابن العربي المالكي الحق جواز التسعير وضبط الامر على قانون ليس فيه مظلمة لاحد من الطائفتين وما قاله المصطفى صلى الله عليه وسلم حق وما فعله حق لكن على قوم صحت نياتهم وديانتهم أما على قوم قصدوا أكل مال الناس والتضييق عليهم فباب الله أوسع وحكمه أمضى انتهى (قوله القابض) أي مقبض للقلب بالهم أو قابض له عن الايمان فيستغرق في الضلالات والباسط أي باسط السرور على القلب قال الشارح وينبغي أن لا يطلق اسم القابض عليه تعالى الا مع الباسط ولا وجه لذلك اذ هو من أسمائه الحسنى فلا يتقيد الاطلاق باقترانه بالباسط (قوله ولا يطلبني) بتشديد الطاء وكسر اللام (قوله في دم ولا مال) أي وتسعيري لسلعة فيه ظلم لصاحب السلعة ان خفضت سعرها وللمشتري ان رفعت سعرها (قوله عن أنس) بن مالك أي الكعبي وهذا خلاف الانصاري خادمه صلى الله عليه وسلم كذا بخط الاجهوري (قوله وتر) أي واحد في ذاته لتقرير وصفاته وأفعاله يحب الوتر أي صلاة الوتر أو الاعم كالفطر على تمر وتراوذكروا أن الفواقة التي تسمى بالزغطة تزول بشرب سبع جرعات

لتقرير التوحيد وقال العلقمي قال الخطابي تخصيصه اهل القرآن بالامر به يدل على ان الوتر غير واجب ولو كان واجبا لكان عاما واهل القرآن في عرف الناس هم القراء والحفاظ دون العوام اه (ت عن على ه عن ابن مسعود) واسناد الترمذي حسن ﷺ (ان الله تعالى وضع عن امتي الخطأ والنسيان وما استكرهوا عليه) قال المناوي حديث جليل ينبغي ان يعد نصف الاسلام لان الفعل اما ان يصدر عن قصد واختيار أو لا الثاني ما يقع عن خطأ او اكراه او نسيان وهذا القسم معفو عنه اتفاقا قال المؤلف كغيره قاعدة الفقه ان النسيان والجهل يسقطان الاثم مطلقا اما الحكم فان وقعا في ترك مأمور لم يسقط بل يجب تداركه او فعل منهي ليس من باب الاتلاف فلا شئ اوفيه اتلاف لم يسقط الضمان فان اوجب عقوبة كان شبهة في اسقاطها وخرج عن ذلك صور نادرة (ه عن ابن عباس) قال المناوي قال المؤلف في الاشباه انه حسن وقال في موضع آخر له شواهد تقويه تقتضي له الصحة أي فهو حسن لذاته صحيح لغيره اه ﷺ (ان الله وضع عن المسافر الصوم) أي اباح له الفطر مع وجوب القضاء لكن الاولى له الصوم ان لم يتضرر (وشطر الصلاة) أي نصف الصلاة الرباعية وانما يباح الفطر وقصر الصلاة في السفر بالشروط المذكورة في كتب الفقه (حم ٤ عن انس بن مالك الكعبي (القشيري) ابن امية قال الترمذي (وماله غيره) قال العراقي وهو كما قال ﷺ (ان الله تعالى وكل) بتشديد الكاف (بالرحم) هو ما يشتمل على الولد يكون فيه خلقه (ملكا) بفتح اللام (يقول) أي الملك عند استقرار النطفة في الرحم التماسا لاتمام الخلقة (أي رب) بسكون الياء في المواضع الثلاثة أي يارب (نطفة) أي مني (أي رب علقة) أي قطعة من دم جامدة (أي رب مضغة) أي قطعة لحم بقدر ما يمضغ قال المناوي وفائدته أن يستفهم هل يتكون فيها أم لا فيقول نطفة عند كونها نطفة ويقول علقة عند كونها علقة ويقول مضغة عند كونها مضغة فبين القولين أربعون يوما وليس المراد أنه يقوله في وقت واحد اه ونطفة وعلقة ومضغة يجوز رفع كل منها على أنه خبر مبتدا محذوف أي هذه ونصبه بتقدير فعل أي جعلت او صيرت أو خلقت قال المظهري ان الله تعالى يحول الانسان في بطن امه حالة بعد حالة مع انه تعالى قادر أن يخلقه في لمحة وذلك ان في التحويل فوائد وعبرا منها انه لو خلقه دفعة واحدة لشق على الام لانها لم تكن معتادة لذلك فجعل اولا نطفة لتعتاد بها مدة ثم علقة وهلم جرا الى الولادة ومنها اظهار قدرة الله تعالى ونعمته ليعبدوه ويشكروا له حيث قلب كلا منهم من تلك الاطوار الى كونه انسانا حسن الصورة متحليا بالعقل والشهامة متزينا بالفهم والفطانة ومنها الارشاد الانسان وتنبيهه على كمال قدرته على الحشر والنشر لان من قدر على خلق الانسان من ماء مهين ثم من علقة ومضغة يقدر على صيرورته ترابا ونفخ الروح فيه وحشره في المحشر للحساب والجزاء (فاذا اراد الله ان يقضي خلقه) أي يأذن في اتمام خلقه (قال اى رب شقي او سعيد) أي قال الملك يارب هل اكتبه من الاشقياء أم من السعداء فيبين له (ذكرا وانثى) مبتدأ خبره محذوف

الماء (قوله عن أمتي) يؤخذ منه أن رفع ذلك من خصوصياتنا (قوله ان الله وضع) اى أسقط عن المسافر الخ وقوله وشطر الصلاة أي الرباعية وسببه عن ابن مالك القشيري قالت أغارت علينا خيل رسول الله صلى الله عليه وسلم فانتهيت فانطلقت الى رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يأكل فقال اجلس فأصب من طعامنا هذا فقلت اني صائم قال اجلس أحدثك عن الصلاة وعن الصيام ان الله وضع فذكره فتلهفت نفسي أي تحسرت أن لا أكون أكلت من طعام رسول الله صلى الله عليه وسلم انتهى علقمي (قوله وشطر الصلاة) أي لان المسافر متابعة على قلت الاما وفي الله والقلت بفتحتين الهلاك (قوله أيضا وشطر الصلاة) أي ثلاث صلوات فعبر بالكل وأراد البعض تغليبا (قوله أي رب الخ) ليس المراد انه يقول جميع ذلك في وقت واحد بل يقول أولا أي نطفة أي هذه نطفة وانت تعلمها فهل تأمرني بشئ فيها فلم يؤمر بشئ ثم بعد أربعين يوما يقول أي رب علقة اى هل تأمرني بشئ فلم يؤمر بشئ ثم بعد أربعين يوما يقول اى رب مضغة فاذا أراد الله تعالى اتمام خلقها امر حينئذ بكتب ما ذكر في صحيفة الملك وقيل بين عيني الشخص ولا مانع من الكتابتين (قوله ذكرا و انثى) في حديث ابن عمر اذا مكثت النطفة في الرحم اربعين ليلة جاءها ملك فقال اخلق يا احسن الخالقين فيقضي الله ما شاء ثم يدفع الى الملك فيقول يارب أسقط أم تام فيبين له فيقول أواحد أم توأم فيبين له فيقول أذكر أم انثى فيبين له ثم يقول أناقص الاجل أم تام الاجل فيبين له ثم يقول أشقي أم سعيد فيبين له ثم يقطع له رزقه مع خلقه فيهبط بهما وفي حديث حذيفة ابن أسيد عن مسلم اذا مر بالنطفة ثنتان وأربعون ليلة بعث الله اليها ملكا فصورها وخلق سمعها وبصرها وجلدها وعظمها ثم قال أذكر أم انثى فيقضي ربك ما شاء ويكتب الملك قال شيخنا قال القاضي وغيره ليس هو على ظاهره ولا يصح حمله على ظاهره بل المراد بصورها

الخ انه يكتب ذلك ثم يفعله في وقت آخر لان التصوير عند الاربعين الاولى غير موجود في العادة وانما يقع في الاربعين الثالثة وهي مدة المضغة اه وسيأتي فيه مزيد عند حديث أن أحدكم (قوله أو أنثى) لم يقل أو خنثى لانه لم يخرج عنهما في نفس الامر (قوله فيكتب كذلك) أي اما بين عينيه أو في صحيفة تعلق في عنقه كذا بخط الشيخ عبد البر الاجهوري (قوله فيكتب كذلك في بطن أمه) يكتب بصيغة المبني للمفعول وفي الحديث ان خلق السمع والبصر يقع والجنين في بطن أمه وهو محمول على الاعضاء ثم القوة السامعة والباصرة لانها مودعة فيهما وأما الادراك فالذي يترجح أنه يتوقف على زوال الحجاب المانع وقال المظهري ان الله تعالى يحول الانسان في بطن امه حالة ٤٠٤ بعد حالة مع أنه تعالى قادر على أن يخلقه في لمحة انتهى علقمي قال العزيزي قال العلقمي وأما صفة الكتابة فظاهر الحديث أنها الكتابة المعهودة في صحيفة ووقع ذلك صريحا في رواية لمسلم في حديث حذيفة ثم يطوى الصحيفة فلا يزاد فيها ولا ينقص وفي حديث أبي ذر فيقضي الله ما هو قاض فيكتب ما هو لاق بين عينيه ونحوه من حديث ابن عمر في صحيح ابن حبان وزاد حتى النكبة ينكبها انتهى قلت ولا مانع من كتابة ذلك في الصحيفة وبين عينيه اذ ليس في رواية منهما نفي الاخرى انتهى بحروفه (قوله وهب لامتي) أي من عليها بذلك (قوله يصلون) المراد بصلاة الله الرحمة وبصلاة الملائكة الاستغفار أو المراد بالصلاة العطف أي التعطف ويفسر في حقه تعالى بلازمه وفي حق الملائكة بحقيقته المترتب عليه طلب الاستغفار ووقع لبعضهم هنا تفسير يصلون يستغفرون ومعنى الاستغفار في حقه تعالى الغفر لا طلبه لداخل اذ لا يطلب سبحانه من أحد (قوله يصلون) من الصلة ضد القطع فاذا امتد صف ثان قبل كمال الاول لا ثواب للثاني لتقصيره وكذا الاول والامام ان قصروا كأن أحرم الامام قبل أن يأمرهم بتسوية الصفوف وكان أمكن أهل الصف الاول جر شخص من الثاني وتركوا ذلك كسلا ومحل ذلك في غير الجنازة والنساء مع الرجال اذ المطلوب في الجنازة جعلها ثلاث صفوف وان كان كل شخص صفا واحدا والمطلوب جعل النساء خلف الرجال وان لم يكمل صف الرجال (قوله على الصف الاول) أي أكثر من غيره والا فهم يصلون على الجميع وكذا ما بعده

أي اذكر في علمك أو عندك اوانثي وروي بالنصب أي اتريد أو تخلق فيصير له (فما الرزق) يعني أي شئ قدرته فاكتبه (فما الاجل) يعني مدة قدر أجله فاكتبها (فيكتب) بالبناء للمفعول (كذلك في بطن امه) اي يكتبه الملك كما بين الله له قبل بروزه الى هذا العالم قال العلقمي وأما صفة الكتابة فظاهر الحديث أنها الكتابة المعهودة في صحيفة ووقع ذلك صريحا في رواية لمسلم في حديث حذيفة ثم يطوى الصحيفة فلا يزاد فيها ولا ينقص وفي حديث ابي ذر فيقضي الله ما هو قاض فيكتب ما هو لاق بين عينيه ونحوه من حديث ابن عمر في صحيح ابن حبان وزاد حتى النكبة ينكبها اه قلت ولا مانع من كتابة ذلك في الصحيفة وبين عينيه اذ ليس في رواية منهما نفي الاخرى (حم ق عن انس) بن مالك ﷺ (ان الله تعالى وهب لامتي) أي امة الاجابة (ليلة القدر) أي خصهم بها (ولم يعطها من كان قبلهم) أي من الامم المتقدمة فيه دليل صريح على أنها من خصائص هذه الامة (فر عن انس) وهو حديث ضعيف ﷺ (ان الله تعالى وملائكته يصلون على الذين يصلون الصفوف) أي يرحمهم ويأمر الملائكة بالاستغفار لهم (ومن سد فرجة رفعه الله بها درجة) أي في الجنة والفرجة هي الخلل الذي يكون بين المصلين في الصفوف فيستحب ان تسد الفرج في الصفوف لينال هذا الثواب العظيم ويستحب الاعتدال في الصفوف فاذا وقفوا في صف فلا يتقدم بعضهم بصدره ولا غيره ولا يتأخر عن الناس ويستحب أن يكون الامام وسط القوم (حم ه حب ك عن عائشة) قال الحاكم صحيح واقروه ﷺ (ان الله وملائكته يصلون على الصف الاول) وهو الذي يلي الامام أي يستغفرون لاهله لما روى البزار عن ابي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم استغفر للصف الاول ثلاثا والثاني مرتين والثالث مرة فيستحب ان يتقدم الناس في الصف الاول ويستحب اتمامه ثم الذي يليه وان لا يشرع في صف حتى يتم ما قبله وهذا الحكم مستمر في صفوف الرجال وكذا في صفوف النساء المنفردات بجماعتهن عن جماعة الرجال أما اذا صلت النساء مع الرجال جماعة واحدة وليس بينهما حائل فافضل صفوف النساء آخرها (حم د ه ك عن البراء) بن عازب (ه عن عبد الرحمن بن عوف طب عن النعمان بن بشير البزار عن جابر) ورجاله موثقون ﷺ (ان الله وملائكته يصلون على ميامن الصفوف) الصلاة من الله الرحمة ومن الملائكة الاستغفار أي يستغفرون لمن عن يمين الامام من كل صف قال العلقمي قال الغزالي وغيره ينبغي

لداخل المسجد أن يقصد ميمنة الصف فانها يمن وبركة وان الله تعالى يصلي على أهلها اهـ فان قلت وهذا اذا كان فيها سعة ولم يؤذ أهلها ولا تتعطل ميسرة المسجد فان قلت ينافيه أي هذا الحديث قوله صلى الله عليه وسلم من عمر ميسرة المسجد كتب له كفلان من الاجر قلت لا منافاة لانه قد يحصل لصاحب الميمنة ما يوازي ذلك أو يزيد وقد يحصل لصاحب الميسرة ما يزيد على صاحب الميمنة بسبب نيته واخلاصه وسبب الحرص على ميمنة الامام أن الصحابة رضي الله عنهم كانوا أحرص الناس على تحصيل القربات فلما حث النبي صلى الله عليه وسلم على ميمنة الصف ازدحموا عليها فتعطلت الميسرة فقال ذلك (د ه حب عن عائشة) باسناد صحيح ﴿(ان الله تعالى وملائكته يصلون على أصحاب العمائم) أي الذين يلبسونها (يوم الجمعة) فيتأكد لبسها في ذلك اليوم ويندب للامام أن يزيد في حسن الهيئة (طب عن ابي الدرداء) وهو حديث ضعيف ﴿(ان الله تعالى وملائكته يصلون على المتسحرين) أي الذين يتناولون السحور بعد نصف الليل بقصد التقوي به على الصوم فلذلك تأكد ندب السحور (حب طس حل عن ابن عمر) بن الخطاب ﴿(ان الله تعالى لا يجمع امتي) أي علماءهم (على ضلالة) لان العامة تأخذ عنها دينها واليها تفزع في النوازل فاقتضت حكمة الله ذلك (ويد الله على الجماعة) أي ان الجماعة المتفقة من أهل الاسلام في كنف الله ووقايته (من شذ شذ الى النار) بالذال المعجمة أي من انفرد عن الجماعة أداه انفراده الى ما يوجب دخول النار فأهل السنة هم الفرقة الناجية دون سائر الفرق (ت عن ابن عمر) بن الخطاب ﴿(ان الله لا يحب الفاحش) أي ذا الفحش في أقواله وأفعاله (المتفحش) أي الذي يتكلف ذلك ويتعمده (ولا الصياح في الاسواق) بالتشديد أي كثير الصياح فيها (خد عن جابر) ويؤخذ من كلام المناوي أنه حديث حسن لغيره ﴿(ان الله لا يحب الذواقين ولا الذواقات) قال العلقمي يعني السريعي النكاح السريعي الطلاق (طب عن عبادة بن الصامت) ﴿ان الله لا يرضى لعبده المؤمن اذا ذهب بصفيه من أهل الارض) أي أماته قال في النهاية صفي الرجل هو الذي يصافيه الود فعيل بمعنى فاعل أو مفعول (فصبر) أي على فقده (واحتسب) أي طلب بفقده الاحتساب أي الثواب (بثواب دون الجنة) أي دون ادخاله الجنة مع السابقين الاولين أو من غير عذاب أو بعد عذاب يستحق ما فوقه (ن عن ابن عمرو) بن العاص ﴿(ان الله لا يستحيي) أي لا يأمر بالحياء في الحق أو لا يفعل ما يفعله المستحيي (من الحق) أي من بيانه أو من ذكره فكذا أنا لا أمتنع من تعليمكم أمر دينكم وان كان في لفظه استحياء والحياء انقباض النفس مخافة الذم فاستعماله لله مجاز على سبيل التمثيل (لا تأتوا النساء في أدبارهن) قال الدميري اتفق العلماء الذين يعتد بهم على تحريم وطء المرأة في دبرها قال أصحابنا لا يحل الوطء في الدبر في شيء من الآدميين ولا غيرهم من الحيوانات في حال من الاحوال قال العلماء وقوله تعالى فأتوا حرثكم أنى شئتم أي في موضع الزرع من المرأة وهو قبلها الذي يزرع فيه المني لابتغاء الولد ففيه اباحة وطئها في قبلها ان شاء من بين يديها وان شاء من ورائها وان شاء مكبوبة وأما الدبر فليس هو موضع حرث ولا موضع زرع ومعنى قوله تعالى أنى شئتم أي

ومن شذ أي انفرد عنهم من المعتزلة وأهل الضلال والمراد بحمل الله يده عليهم نصرهم على من خالفهم (قوله الفاحش) أي صاحب الفحش وهو القول أو الفعل القبيح والمتفحش الذي يتكلف الفحش أي يبغض من ذكر (قوله ولا الصياح الخ) أي لغير حاجة بخلافه لحو لقطة كدلال يقصد الحاجة وصياح بتشديد المثناة وقبلها صاد وكلاهما مفتوح (قوله الذواقين الخ) المراد بهم من يريد النكاح لاجل لذة الجماع فقط لانه حينئذ اذا فقد قصده كان أسرع على المفارقة والله تعالى انما شرع النكاح لاجل النسل وقمع الشهوة والالفة (قوله لا يرضى لعبده) أي لا يريد له جزاء ذلك الصبر الا دخوله الجنة أي مع السابقين أو بعد عذابه بما فعله فقوله صلى الله عليه وسلم بثواب دون الجنة أي لا يرضى أن يعطيه ثوابا جزاء ذلك غير الجنة (قوله لا يستحيي) أي لا يفعل فعل المستحيي بأن يترك بيان الحق لكون بيانه فيه أمر يستحيى منه عادة (قوله في أدبارهن) فقد أجمع على تحريم ذلك

كيف شئتم اه (ن ه عن خزيمة بن ثابت) قال المناوى باسانيد احدها جيد ﷺ (ان الله تعالى لا يظلم المؤمن حسنة) وفى رواية مؤمنا أى لا ينقصه ولا يضيع أجر حسنة مؤمن (يعطى عليها) بالبناء للمفعول وفى رواية لها أى يعطى المؤمن بتلك الحسنة اجرا (فى الدنيا) وهو دفع البلاء وتوسعة الرزق ونحو ذلك (ويثاب عليها فى الآخرة) أى يدخر له ثوابها فى الآخرة ولا مانع من جزائه فى الدنيا والآخرة وقد ورد به الشرع فيجب اعتقاده (وأما الكافر فيطعم بحسناته فى الدنيا) أى يجازى فيها بما فعله من قربة لا يحتاج لنية كصلة الرحم والصدقة والعتق والضيافة ونحوها (حتى اذا افضى الى الآخرة) أى صار اليها (لم تكن له حسنة يعطى بها خيرا) قال العلماء أجمع العلماء على أن الكافر اذا مات على كفره لا ثواب له فى الآخرة ولا يجازى فيها بشئ من عمله فى الدنيا متقربا به الى الله تعالى واما اذا فعل الكافر مثل هذه الحسنات ثم اسلم فانه يثاب عليها فى الآخرة على المذهب الصحيح (حم م عن انس ﷺ ان الله تعالى لا يعذب من عباده الا المارد المتمرد) أى العاتى الشديد المفرط فى الاعتداء والعناد (الذى يتمرد على الله وابى ان يقول لا اله الا الله) أى امتنع ان يقولها مع قرينتها وبقية شروطها قال العلقمى وسببه كما فى ابن ماجه عن ابن عمر قال كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فى بعض غزواته فمر بقوم فقال من القوم فقالوا نحن المسلمون وامرأة تحصب تنورها ومعها ابن لها فاذا ارتفع وهج التنور تنحت به فأتت النبى صلى الله عليه وسلم فقالت أنت رسول الله قال نعم قالت بأبى انت وأمى أليس الله أرحم الراحمين قال بلى قالت أوليس الله أرحم بعباده من الام بولدها قال بلى قالت فان الام لا تلقى ولدها فى النار فاكب رسول الله صلى الله عليه وسلم يبكى ثم رفع رأسه فقال ان الله فذكره وتحصب بالمثناة الفوقية والحاء والصاد المهملتين أى ترمى فيه بما يوقده قال شيخنا قال فى المصباح الحصب ما يحصب به فى النار وقال ابو عبيدة فى قوله حصب جهنم كل ما ألقيته فى النار فقد حصبتها به (ه عن ابن عمر) بن الخطاب واسناده ضعيف ﷺ (ان الله تعالى لا يغلب) بضم أوله وفتح ثانيه (ولا يخاب) بالخاء المعجمة أى لا يخدع قال فى المصباح خلبه يخلبه من باب قتل وضرب خدعه والاسم الخلابة والفاعل خلوب مثل رسول أى كثير الخداع (ولا ينبأ عما لا يعلم) بتشديد الباء الموحدة أى لا يخبر بشئ لا يعلمه بل هو عالم بجميع الامور ظاهرها وخفيها (طب عن معاوية) وهو حديث ضعيف ﷺ (ان الله تعالى لا يقبض العلم انتزاعا ينتزعه) قال المناوى أى محوا يمحوه فانتزاعا مفعول قدم على فعله وقال العلقمى انتزاعا مفعول مطلق على معنى يقبض وينتزعه صفة مبينة للنزع (من العباد) أى من صدورهم لانه وهبهم اياه فلا يسترجعه منهم وقال ابن المنير محو العلم من الصدور جائز فى القدرة الا أن هذا الحديث دل على عدم وقوعه (ولكن يقبض العلم بقبض العلماء) أى بموتهم ونقل العلقمى عن الدميرى أنه جاء فى الترمذى عن أبى الدرداء ما يدل على أن الذى يرفع هو العمل ثم قال ولا تباعد بينهما فانه اذا ذهب العلم بموت العلماء خلفهم الجهال فافتوا بالجهل فعمل به فذهب العلم والعمل وان كانت المصاحف والكتب بايدى الناس كما اتفق لاهل الكتابين من قبلنا (حتى اذا لم يبق عالما) بضم أوله وكسر القاف أى الله وفى رواية يبق عالم

(قوله لا يظلم) أى لا يمنع المؤمن حسنة أى ثواب حسنة (قوله يعطى عليها) بالبناء للمفعول (قوله فيطعم) أى لانه تعالى لا يضيع معروف احد فيجازى الكافر فى الدنيا ويتفضل على المؤمن فى الدنيا والآخرة بالجزاء لمحبته له بسبب ايمانه (قوله ان الله تعالى لا يعذب الخ) قاله صلى الله عليه وسلم حين سألته امرأة أليس الله أرحم الراحمين فقال بلى فقالت أليس أنه أشفق على عباده من الوالدة على ولدها فقال بلى فقالت كيف يلقى عباده فى النار والوالدة لا تستطيع أن تلقى ولدها فى النار فاطرق صلى الله عليه وسلم وبكى واخبرها بانه تعالى لا يلقى الا الكافر به وذكر الحديث وهذا يقتضى ان المؤمن لا يدخل النار ولو كان عاصيا ويدل له ان الله لا يعذب من كان فى قلبه مثقال ذرة من الايمان لكن ينافيه أخرجوا من النار من كان فى قلبه مثقال ذرة من ايمان واجيب بان المراد لا يعذب من كان فى قلبه الخ اذا عمل بمقتضى تلك الذرة وترك المعاصى (قوله أن يقول الخ) أى امتنع من الشهادة والدخول فى الاسلام (قوله انتزاعا) مفعول مطلق مقدم ومن منع تقديمه يقول انه موضع مفعول لفعل محذوف يفسره المذكور (قوله ولكن يقبض العلم الخ) وضع الظاهر موضع المضمر لزيادة التعظيم كما فى قوله تعالى الله الصمد بعد قوله قل هو الله أحد وحتى ابتدائية دخلت على الجملة (قوله اذا لم يبق عالما الخ) وهذا لا ينافيه بفتح لا تزال طائفة من أمتى قائمين بالحق حتى يأتى أمر الله لان المراد قرب ذلك أى قرب اشراط الساعة الكبرى وذهاب العلم بموت

بفتح الياء والقاف (اتخذ الناس رؤسا) قال النووي ضبطناه بضم الهمزة والتنوين جمع رأس اه وقال العلقمي وفي رواية أبي ذر بفتح الهمزة وفي آخره همزة أخرى مفتوحة جمع رئيس وفي هذا الحديث الحث على حفظ العلم والتحذير من ترئيس الجهلة وفيه أن الفتوى هي الرياسة الحقيقية وذم من يقدم عليها بغير علم (جهالا فسئلوا فافتوا بغير علم) وفي رواية برأيهم أي استكبارا وأنفة عن أن يقولوا لا نعلم (فضلوا) أي في أنفسهم (واضلوا) من افتوه قال العلقمي وكان تحديث النبي صلى الله عليه وسلم بذلك في حجة الوداع كما رواه أحمد والطبراني من حديث أبي امامة قال لما كنا في حجة الوداع قال النبي صلى الله عليه وسلم خذوا العلم قبل أن يقبض أو يرفع فقال أعرابي كيف يرفع فقال ألا ان ذهاب العلم ذهاب حملته ثلاث مرات (حم ق ت ه عن ابن عمرو) بن العاص ﷺ (ان الله تعالى لا يقبل صلاة رجل مسبل ازاره) أي لا يثيب رجلا على صلاة أرخى فيها ازاره الى أسفل كعبيه اختيالا وعجبا وان كانت صحيحة قال العلقمي وأوله وسببه كما في أبي داود عن أبي هريرة قال بينما رجل يصلي مسبل ازاره فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم اذهب فتوضأ فذهب فتوضأ فقال له رجل يا رسول الله مالك أمرته أن يتوضأ أي وهو قد دخل في الصلاة متوضئا ثم سكت بتشديد المثناة الفوقية عنه فقال انه كان يصلي وهو مسبل ازاره وان الله فذكره قال ابن رسلان ويحتمل والله أعلم أنه أمره باعادة الوضوء دون الصلاة لان الوضوء مكفر للذنوب كما ورد في أحاديث كثيرة منها رواية أبي يعلى والبزار عن النبي صلى الله عليه وسلم قال طهور الرجل لصلاته يكفر الله بطهوره ذنوبه وصلاته له نافلة فلما كان اسبال الازار فيه من الاثم العظيم ما فيه أمره بالوضوء ثانيا ليكون تكفير الذنب اسبال الازار واثمه ولم يأمره باعادة الصلاة لانها صحيحة وان لم تقبل (د عن أبي هريرة) ﷺ (ان الله تعالى لا يقبل من العمل الا ما كان له خالصا) أي عن الرياء والسمعة (وابتغي به وجهه) قال المناوي ومن أراد بعمله الدنيا وزينتها دون الله والآخرة فحظه ما أراد وليس له غيره والرياء من أكبر الكبائر وأخبث السرائر شهدت بمقته الآيات والآثار وتواترت بذمه القصص والاخبار ومن استحى من الناس ولم يستح من الله فقد استهان به وويل لمن أرضى الله بلسانه وأسخطه بجنانه اهـ قال العلقمي وسببه كما في النسائي عن أبي أمامة الباهلي قال جاء رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال أرأيت رجلا غزا يلتمس الاجر والذكر ماله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا شئ له فأعادها ثلاث مرات ورسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا شئ له ثم قال ان الله فذكره اهـ (ن عن أبي أمامة) واسناده جيد ﷺ (ان الله تعالى لا يقبل صلاة من لا يصيب أنفه الارض) أي في السجود وقال المناوي فوضع الانف واجب لهذا الحديث عند قوم والجمهور على أنه مندوب وحملوا الحديث على أن المنفي كمال القبول لا أصله (طب عن أم عطية) الانصارية وهو حديث ضعيف ﷺ (ان الله تعالى لا يقدس أمة) أي لا يطهر جماعة (لا يعطون الضعيف منهم حقه) قال المناوي في رواية فيهم بدل منهم لتركهم الامر بالمعروف والنهي عن المنكر (طب عن ابن مسعود) وهو حديث ضعيف ﷺ (ان الله تعالى لا ينام

أهله انما هو عند الاشراط الكبرى وان كان القرآن موجودا ولذا قال بعض الصحابة له صلى الله عليه وسلم حين ذكر الحديث أليس ان المصحف بين أيدينا فقال صلى الله عليه وسلم أليس ان صحف النصارى واليهود كانت بين أيديهم (قوله اتخذ) أصله ائتخذ قلبت الهمزة ياء ثم أدغمت في التاء وعبر باذا دون ان اشارة الى أنه كائن لا محالة (قوله رؤسا) جمع رأس بمعنى عظيم في الدنيا وروى رؤساء جمع رئيس (قوله مسبل ازاره) أي تكبرا والا فلا بأس به قال ذلك صلى الله عليه وسلم لشخص رآه يصلي مسبلا ازاره وعلم بنور النبوة أنه متكبر وأمره باعادة الوضوء والصلاة اشارة الى أن الطهارة الحسية لها مدخل في الطهارة المعنوية والا فالوضوء لا ينتقض بذلك والصلاة صحيحة فالامر باعادتها ليؤديها على وجه الكمال (قوله الا ما كان له خالصا) ذكره صلى الله عليه وسلم حين سأله شخص ان بعض الناس ينادي في الجهاد ويعلم بنفسه ليمتدح بين الناس بقهره الكفار فذكر صلى الله عليه وسلم الحديث وكرره ثلاثا لكون السائل كرر السؤال ثلاثا أي فلا ثواب له لان ذلك رياء وهو محبط للثواب أما قصد الامر الدنيوي مع الاخروي ففيه تفصيل الغزالي (قوله لا يقدس أمة) أي لا يطهرهم طهارة معنوية (قوله حقه) أي من النصرة على من ظلمه وغير ذلك (قوله لا ينام) أي لانه يزيل الادراك فلا يحفظ شيأ والله تعالى ممسك السموات وغيرها ولذا لما خطر لسيدنا موسى هل الله ينام أرسل له ملكا معه قارورتان في كل يد واحدة فجاءه النوم فقام مرعوبا خوفا عليهما فغلبه النوم حتى اصطكت احداهما بالاخرى فانكسرتا فأوحى الله اليه لو كنت أنام لفسدت السموات

والارض كما فسدت الزجاجتان بسبب النوم (قوله ولا ينبغي) أي لا يجوز عليه النوم فالاول نفي النوم بالفعل وهذا نفي جوازه (قوله يخفض) أي يقتر القسط أي الرزق ويرفعه يدره ويكثره ان شاء وقيل المراد بالقسط الميزان أي يرفع احدى

(ولا ينبغي له أن ينام) لما كانت الكلمة الاولى يدل ظاهرها على عدم صدور النوم عنه تعالى أكدها بذكر الكلمة الثانية الدالة على نفي جواز صدور النوم عنه اذ لا يلزم من عدم الصدور عدم جواز الصدور وقال النووي معنى الحديث الاخبار بأنه سبحانه وتعالى لا ينام وانه مستحيل في حقه النوم فان النوم انغمار وغلبة على العقل يسقط به الاحساس والله تعالى منزه عن ذلك (يخفض القسط ويرفعه) قال العلقمي قال عياض والنووي قال ابن قتيبة القسط الميزان وسمى قسطا لان القسط العدل وبالميزان يقع العدل قال والمراد أن الله تعالى يخفض الميزان ويرفعه بما يوزن من أعمال العباد المرتفعة اليه ويوزن من أرزاقهم النازلة اليهم فهذا تمثيل لما يقدر تنزيله فشبه بوزن الوزان وقيل المراد بالقسط الرزق الذي هو قسط أي نصيب كل مخلوق ويخفضه فيقتره ويرفعه فيوسعه اه قال المناوي أو أراد بالقسط العدل أي يرفع بعدله الطائع ويخفض العاصي (يرفع اليه) بالبناء للمجهول قال المناوي أي الى خزائنه فيضبط الى يوم القيامة (عمل الليل قبل عمل النهار وعمل النهار قبل عمل الليل) قال العلقمي وفي الرواية الاخرى عمل النهار بالليل وعمل الليل بالنهار فمعنى الاول والله أعلم يرفع اليه عمل الليل قبل عمل النهار الذي بعده وعمل النهار قبل عمل الليل الذي بعده ومعنى الرواية الثانية يرفع اليه عمل النهار في أول الليل الذي بعده وعمل الليل في أول النهار الذي بعده فان الملائكة الحفظة يصعدون بأعمال الليل بعد انقضائه في أول النهار ويصعدون بأعمال النهار بعد انقضائه في أول الليل اه قال المناوي ولا تعارض بينه وبين ما يأتي ان الاعمال تعرض يوم الاثنين والخميس لان هذا أي العرض يوم الاثنين والخميس عرض خاص كما في خبر ان الله تكفل بأرزاق جميع الخلائق وما من دابة في الارض الا على الله رزقها ووجه الجمع أن الاعمال تعرض كل يوم فاذا كان يوم الخميس عرضت عرضا آخر يطرح منها ما ليس فيه ثواب ولا عقاب أي من الاعمال المباحة ويثبت ما فيه ثواب أو عقاب (حجابه النور لو كشفه) قال المناوي بتذكير الضمير وفي نسخة لو كشفها (لاحرقت سبحات وجهه) أي ذاته (ما انتهى اليه بصره من خلقه) قال العلقمي السبحات بضم السين والباء ورفع التاء في آخره وهو جمع سبحة قال صاحب العين والهروي وجميع الشارحين للحديث من اللغويين والمحدثين معنى سبحات وجهه نوره وجلاله وبهاؤه وأما الحجاب فأصله في اللغة المنع والستر وحقيقة الحجاب انما تكون للاجسام المحدودة والله سبحانه وتعالى منزه عن الجسم والحد والمراد هنا المانع من رؤيته وسمى ذلك المانع نورا ونارا لانهما يمنعان من الادراك في العادة لشعاعهما والمراد بالوجه الذات والمراد بما انتهى اليه بصره من خلقه جميع المخلوقات لان بصره سبحانه محيط بجميع الكائنات ولفظة من لبيان الجنس لا للتبعيض والتقدير لو ازال المانع من رؤيته وهو الحجاب المسمى نورا ونارا أو تجلى لخلقه لاحرق جلال ذاته جميع مخلوقاته قال المناوي والضمير من اليه عائد الى وجهه ومن بصره عائد الى ما ومن خلقه بيان له وخالفه الشيخ فجعل الضمير من اليه عائدا الى ما ومن بصره عائدا الى الله سبحانه وتعالى وما قاله الشيخ هو ظاهر شرح العلقمي وهو الصواب (م ه عن أبي موسى الاشعري) واسمه عبد الله بن قيس (ان الله تعالى لا ينظر الى صوركم وأموالكم) قال المناوي الخالية

الكفتين ويخفض الاخرى لترجح الاعمال الصالحة أو ضدها (قوله يرفع الخ) أي رفعا تفصيليا والرفع في ليلة الخميس والجمعة وكل عام رفع اجمالي وقيل الرفع الاجمالي لا ترفع فيه المباحات بخلاف التفصيلي (قوله حجابه النور) أي احتجب به فهو محتجب لا محجوب والمراد بالنور هنا صفات الجلال كالعظمة وفي رواية النار أي شئ يشبه النار في حجب الاشياء (قوله لاحرقت سبحات) جمع سبحة كغرفة وغرف وسميت صفات الجلال سبحات لانه يسبح عند ذكرها قال العلقمي وقال بعض أهل التحقيق انها الانوار التي اذا رآها الراؤن سبحوا وهللوا لما يروعهم من جلال الله تعالى وعظمته وفيه كلام نفيس فراجعه (قوله ما انتهى الخ) مفعول وبين ما بالخلق أي لو كشف ذلك الحجاب لاحرق النور بالمعنى السابق جميع خلقه لان بصره تعالى محيط بجميع الخلق فضمير بصره لله تعالى وبعض رجوعه للخلق أي لو كشف ذلك لاحترق من الخلق من نظر ببصره اليه تعالى

واسناد الاحراق للنور أي الصفات مجاز اذ المحرق هو الله تعالى (قوله لا ينظر الى صوركم) أي نظر رحمة عن ولطف والا فنظره تعالى محيط بكل موجود وكذا ما بعده (قوله ولا الى أموالكم) أي الخالية عن الزكاة والتصدق بل ينظر الى

عن الخيرات اهـ ومعنى نظر الله أي مجازاته أي لا يثيبكم عليها (ولكن انما ينظر الى قلوبكم) أي الى طهارتها شفق العالم بقدر اطلاع الله تعالى على قلبه أن يفتش عن صفات قلبه وأحوالها لامكان أن يكون في قلبه وصف مذموم يمقته الله سبحانه وتعالى بسببه وفي الحديث ان الاعتناء باصلاح القلب مقدم على الاعمال بالجوارح لان أعمال القلب هي المصححة لاعمال الجوارح اذ لا يصح عمل شرعي الا من مؤمن عالم لله مخلص له فيما يعمله ثم لا يكمل ذلك الا بمراقبة الحق فيه وهو الذي عبر عنه بالاحسان حيث قال أن تعبد الله كأنك تراه وبقوله ان في الجسد مضغة اذا صلحت صلح الجسد كله واذا فسدت فسد الجسد كله وفي شرح العلقمي انه لما كانت القلوب هي المصححة للاعمال الظاهرة وأعمال القلب غيبت عنا فلا نقطع بعيب أحد لما نرى من صور أعمال الطاعة والمخالفة فلعل من يحافظ على الاعمال الظاهرة يعلم الله في قلبه وصفا مذموما لا تصح معه تلك الاعمال ولعل من رأينا عليه معصية يعلم الله في قلبه وصفا محمودا يغفر له بسببه فالاعمال أمارات ظنية لا ادلة قطعية ويترتب عليها عدم الغلو في تعظيم من رأينا عليه أفعالا صالحة وعدم احتقار مسلم رأينا عليه أفعالا سيئة بل يحتقر ويذم تلك الحالة السيئة لا تلك الذات المسيئة (وأعمالكم) قال تعالى فمن كان يرجو لقاء ربه فليعمل عملا صالحا قال المناوي فمعنى النظر الاحسان والرحمة والعطف (م ه عن أبي هريرة) ﷺ ان الله تعالى لا ينظر الى من يجر ازاره) أي يسبله الى تحت كعبيه (بطرا) للكبر والخيلاء ومعنى لا ينظر الله اليه أي لا يرحمه ولا ينظر اليه نظر رحمة والاسبال يكون في الازار والقميص والعمامة ولا يجوز الاسبال تحت الكعبين ان كان للخيلاء فان كان لغيرها فهو مكروه وظاهر الاحاديث في تقييدها بالخيلاء يدل على أن التحريم مخصوص بالخيلاء وأجمع العلماء على جواز اسبال الازار للنساء وقد صح عن النبي صلى الله عليه وسلم الاذن لهن في ارخاء ذيولهن ذراعا وأما القدر المستحب فيما ينزل اليه طرف القميص والازار فنصف الساقين والجائز بلا كراهة ما تحته الى الكعبين وأما الاحاديث المطلقة بان ما تحت الكعبين في النار فالمراد به ما كان للخيلاء لانه مطلق فوجب حمله على المقيد والحاصل انه يكره كل ما زاد على الحاجة المعتادة في اللباس من الطول او السعة (م عن أبي هريرة) ﷺ ان الله تعالى لا ينظر الى مسبل ازاره) أي الى أسفل كعبيه بطرا كما علم مما تقدم وازار مجرور باضافة مسبل اليه (حم ن عن ابن عباس) ﷺ ان الله تعالى لا ينظر الى من يخضب) أي يغيرون شعره (بالسواد) أي لا ينظر اليه نظر رحمة (يوم القيامة) فهو حرام لغير الجهاد (ابن سعد عن عامر مرسلا) قال المناوي لعل مراده الشعبي ﷺ (ان الله تعالى لا يهتك) أي لا يرفع (ستر عبد فيه مثقال ذرة من خير) قال المناوي بل يتفضل عليه بستر عيوبه في هذه الدار ومن ستره فيها لم يفضحه يوم القرار (عد عن أنس) واسناده ضعيف ﷺ (ان الله تعالى لا يؤاخذ المزاح) أي الكثير المزاح الملاطف بالقول والفعل (الصادق في مزاحه) أي الذي لا يشوب مزاحه بكذب أو بهتان بل يخرجه على ضرب من التورية ونحوها كقول المصطفى صلى الله عليه وسلم لا تدخل الجنة عجوز وذاك الذي في عينه بياض ونحو

الى ذلك نظر وبال بسبب منع الزكاة ومعنى نظره للقلب انه تعالى اذا نظر اليه ووجده خاشعا خاليا من العيوب أفرغ عليه الاسرار فيضيء ظاهره وعكسه بعكسه (قوله بطرا) أي كبرا والا فيكره فقط أي يكره زيادة الثوب على نصف الساق ان لم يزر بهم كالعلماء في هذه البلدة فتمل الازار جميع الملبوس (قوله من يخضب) أي شعر رأسه ولحيته ويخضب بكسر الضاد من باب ضرب قاله في المختار (قوله بالسواد) قال المناوي اما بغير سواد كصفرة فجائز بل محبوب انتهى (قوله يوم القيامة) خصه لانه محل الجزاء والا فهو لا ينظر اليه الآن أيضا (قوله عن عامر) قال المناوي في الكبير عامر في التابعين كثير فكان ينبغي تمييزه انتهى (قوله لا يهتك ستر الخ) هو باعتبار الغالب اذ كثير من المسلمين من يفضحه باظهار معاصيه للخلق أو أن المراد أنه لا يهتكه أول الامر ليرجع اليه تعالى فاذا لم يرجع وأصر هتكه وهذا يدل على سعة فضله تعالى ولذا سئل الفضيل بن عياض ما جوابك اذا قيل لك ما غرك بربك الكريم فقال جوابي اسبال ستره علي فانه تعالى لما لم يفضحني في الدنيا فكذلك في الآخرة فلما رأت النفس استرطمت في المعاصي ألهاها سعة الفضل (قوله المزاح) صيغة مبالغة

وقوله مزاحه بضم الميم وعبارة العلقمي المزاح بالضم الدعابة وقال في النهاية الدعابة المزاح وقال شيخنا الدعابة بضم الدال وتخفيف العين المهملتين وبعد الالف موحدة هي الملاطفة بالقول وغيره انتهت ومما وقع منه له صلى الله عليه وسلم انه سئل عن شخص فقال ذاك الذي في عينه بياض اذ كل شخص لا تخلو عينه من البياض ونحو لا يدخل الجنة عجوز فلما اشمأز

فاطرها نظرا الظاهر اللفظ بين لها المراد (قوله لا خلاق لهم) أى لا صفات لهم محمودة فهو بمعنى رواية ليؤيد هذا الدين بالرجل الفاجر كالعالم الذى لم يعمل بعلمه فهو يقرر الاحكام و ينتفع به ولا ينتفع نفسه لكونه قصد الرياسة والاظهار مثلا (قوله يباهى الخ) المباهاة المفاخرة ذكرها أثر نفسه وأصوله للاستعلاء على الغير وهذا محال عليه تعالى فالمراد اظهار فضل من ذكر للملائكة لانهم قمعوا شهوتهم بخلاف الملائكة فانهم وان كانوا معصومين الا ان ذلك بالجبلة لعدم تركب الشهوة فيهم والمراد الطائفون والحاج له تعالى بمال حلال فلا مباهاة بمن حج بمن حرام أو قصد افتخارا (قوله عشية عرفة) أى وقت الوقوف بعرفة وهو من زوال التاسع الى فجر العاشر وهو أفضل الايام (قوله اتونى شعثا غبرا) جمع أشعث وأغبر أى لم يتعهدوا تنظيف أبدانهم وملابسهم وشعورهم (قوله يباهى بالشاب) أى يظهر فضله وقوله بالشاب هو من لم يبلغ الكهولة وهى من الثلاثين وعند مالك من الاربعين انتهى بخط الاجهورى (قوله ترك شهوته من أجلى) فلم يسع الملائكة أن يقولوا ونحن كذلك تركنا شهوتنا من أجلك لانهم لم يركبوا من العناصر الاربعة فلا شهوة فيهم فتركها بالجبلة لا بالمجاهدة مثلا فافضل بنو آدم الملائكة بذلك وان كانت الملائكة أفضل منهم (قوله بالسقم) بضم فسكون كذا قال الشارح ولعله لكونه الرواية والا فالمرض يسمى سقما وسقما (قوله كل ذنب) أى من الصغائر اذا لم يضجر وليس من الضجر طلب الطبيب وطلب الدعاء من الغير خصوصا الصلحاء (قوله ووسعه) أى عليه (قوله ولم يزد على ما كتب له) حينئذ لا ينبغى الانهماك فى طلب الدنيا وترك المروءة وضياع حقوق الله تعالى فان هذا هو المعنى بحديث تعس عبد الدرهم والدينار (قوله يبسط يده) أى فضله أى واحسانه قال النووى معناه يقبل التوبة من المسيئين ليلا ونهارا حتى تطلع الشمس من مغربها ولا يختص قبولها بوقت وبسط اليد استعارة فى قبول التوبة قال الماوردى المراد به قبول التوبة وانما ورد لفظ اليد لان العرب اذا رضى أحدهم الشئ بسط يده لقبوله واذا كرهه قبضها عنه خوطبوا بأمر حسى يفهمونه وهو مجاز فان يد الجارحة مستحيلة فى حق الله تعالى انتهى علقمى (قوله من مغربها) هذا صريح فى أنها تطلع من مغربها حقيقة و بعضهم أنكر ذلك قال المناوى واختلف فيه فقيل يكفر والراجح عدم الكفر لانه ليس معلوما من الدين بالضرورة اذ لا يعلمه كل أحد (قوله يبعث) البعث الارسال وليس المراد هنا بل المراد انه يقيض شخصا بأن يجعل له ملكة يذوب بها الباطل و ينصر الحق ولا يشترط فى المجدد أن يكون من أهل البيت عند الجمهور وآخر

ذلك (ابن عساكر) فى تاريخه (عن عائشة) ان الله تعالى يؤيد هذا الدين) أى دين الاسلام (بأقوام لا خلاق لهم) قال المناوى لا أوصاف لهم حميدة يتلبسون بها (ن حب عن أنس) بن مالك (حم طب عن أبى بكرة) بفتح الكاف باسناد جيد ۞ (ان الله تعالى يباهى بالطائفين) اى يباهى ملائكته بالطائفين بالكعبة أى يظهر لهم فضلهم ويعرفهم أنهم أهل الحظوة عنده (حل هب عن عائشة) واسناده جيد ۞ (ان الله تعالى يباهى ملائكته عشية عرفة بأهل عرفة) أى الواقفين بها اى يظهر لهم فضلهم (يقول انظروا الى عبادى) اى تأملوا هيئتهم (أتونى) أى جاؤا بيتى اعظاما لى وتقربا لما يقربهم منى (شعثا) بضم الشين المعجمة وسكون العين المهملة آخره مثلثة أى متغيرى الابدان والشعور والملابس (غبرا) أى غير متنظفين قد علاهم غبار الارض قال المناوى وذا يقتضى الغفران وعموم التكفير (حم طب عن ابن عمرو) ابن العاص ورجاله احمد موثقون ۞ (ان الله تعالى يباهى بالشاب العابد الملائكة يقول انظروا الى عبدى ترك شهوته من اجلى) أى قهر نفسه بكفها عن شهواتها ابتغاء لرضاى (ابن السنى فر عن طلحة) ابن عبد الله باسناد ضعيف ۞ (ان الله تعالى يبتلى عبده المؤمن) قال المناوى يمتحن القوى على احتمال ذلك (بالسقم) بضم فسكون أى بطول المرض (حتى يكفر عنه كل ذنب) فالبلاء فى الحقيقة نعمة يجب الشكر عليها لا نقمة (طب عن جبير بن مطعم ك عن ابى هريرة) باسناد حسن ۞ (ان الله تعالى يبتلى العبد) اى يختبره (فيما اعطاه) من الرزق (فان رضى بما قسم الله له بورك له) اى بارك الله له (فيه ووسعه) عليه (وان لم يرض) اى به (لم يبارك له) فيه (ولم يزد على ما كتب له) لان من لم يرض بالمقسوم كأنه سخط على ربه فيستحق حرمان البركة (حم وابن قانع هب عن رجل من بنى سليم) ورجاله رجال الصحيح ۞ (ان الله تعالى يبسط يده بالليل ليتوب مسئ النهار و يبسط يده بالنهار ليتوب مسئ الليل حتى تطلع الشمس من مغربها) قال النووى معناه يقبل التوبة من المسيئين نهارا أو ليلا حتى تطلع الشمس من مغربها ولا يختص قبولها بوقت وبسط اليد استعارة فى قبول التوبة اه وقال المناوى يعنى يبسط يد الفضل والانعام لا يد الجارحة فانها من لوازم الاجسام فاذا طلعت الشمس من مغربها أغلق باب التوبة (حم م عن ابى موسى) ۞ ان الله تعالى يبعث لهذه الامة)

المجدد من المهدي وسيدنا عيسى عليه السلام (قوله على رأس) أي أول كل مائة سنة من الهجرة خلافا لمن قال من الولادة والسنة والعام مترادفان وفرق بعضهم بينهما بأن العام من أول المحرم الى مثله فقط والسنة من يوم كذا الى مثله سواء المحرم وغيره وعبارة العلقمي أي أولها من الهجرة النبوية ولهذا قال شيخنا المراد من رأس كل مائة سنة ما يؤرخ بها في مدة المائة وأن يكون المبعوث على رأس المائة رجلا مشهورا معروفا مشارا اليه وان تنقضي المائة وهو مشهور حي مشار اليه واعلم ان المجدد انما هو بغلبة الظن ممن عاصره من العلماء بقرائن أحواله والانتفاع بعلمه ولا يكون المجدد الا عالما بالعلوم الدينية

أي يقيض لها (على رأس كل مائة سنة من يجدد لها دينها) قال المناوي رجلا أو أكثر أي يبين السنة من البدعة ويذل أهلها قال ابن كثير وقد ادعى كل قوم في امامهم أنه المراد والظاهر حمله على العلماء من كل طائفة اهـ وقال العلقمي معنى التجديد احياء ما اندرس من العمل بالكتاب والسنة والامر بمقتضاهما واعلم ان المجدد انما هو بغلبة الظن بقرائن احواله والانتفاع بعلمه (د ك والبيهقي في المعرفة عن أبي هريرة) ان الله تعالى يبعث ريحا من اليمن) قال العلقمي جاء في آخر مسلم ريحا من قبل الشام ويجاب بوجهين انهما ريحان شامية ويمانية ويحتمل أن مبدأها من أحد الاقليمين ثم تصل الآخر وتنتشر عنه (ألين من الحرير) قال العلقمي فيه اشارة الى الرفق بهم والاكرام ثم قال الابي رفقا بهم واكراما لهم قلت هذا من السياق والاقابس التسهيل دليلا على التكرمة ولا التصعيب دليلا على الشقاء فكم شق على سعيد وسهل على شقي فعن زيد بن أسلم عن أبيه اذا بقي على المؤمن شيء من درجاته لم يبلغه من عمله شدد الله عليه الموت ليبلغ بكربه درجته في الآخرة وان كان للكافر معروف لم يجز به في الدنيا سهل الله عليه الموت ليستكمل ثواب معروفه ليصير الى النار وعن عائشة رضي الله عنها لا اغبط أحدا يسهل عليه الموت بعد الذي رأيت من شدة موت رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان يدخل يده في قدح ويمسح بها وجهه ويقول اللهم سهل علي الموت ان للموت سكرات فقالت فاطمة واكرباه لكربك يا ابتاه فقال لا كرب لابيك بعد اليوم (فلا تدع أحدا في قلبه مثقال حبة) في رواية ذرة أي وزنها (من ايمان) قال العلقمي فيه بيان للمذهب الصحيح الظاهر ان الاسلام يزيد وينقص (الا قبضته) أي قبضت روحه زاد العلقمي في كتاب الفتن حتى لو أن أحدكم دخل في كبد جبل لدخلت عليه حتى تقبضه فيبقى شرار الناس قال النووي وقد جاء في معنى الحديث أحاديث منها لا تقوم الساعة الا على شرار الخلق وهذه كلها وما في معناها على ظاهرها وأما الحديث الآخر لا تزال طائفة من أمتي ظاهرين على الحق الى يوم القيامة فليس مخالفا لهذه الاحاديث لان معنى هذا لا يزالون على الحق حتى تقبضهم الريح اللينة قرب القيامة وعند تظاهر أشراطها فأطلق في هذا الحديث بقاءهم الى قيام الساعة على أشراطها ودنوها المتناهي في القرب (ك عن أبي هريرة) ان الله تعالى يبغض السائل الملحف بفتح المثناة التحتية قال العلقمي قال في النهاية يقال ألحف في المسئلة يلحف الحافا اذا ألح فيها ولزمها اهـ وقال المناوي الملحف الملح الملازم قال وهو من عنده غداء ويسأل عشاء (حل

الظاهرة والباطنة ناصرا للسنة قامعا للبدعة وانما كان التجديد على رأس كل مائة سنة لانخرام علماء المائة غالبا واندراس السنن وظهور البدع فيحتاج حينئذ الى تجديد الدين انتهت بحروفها (قوله ذلك والبيهقي الخ) قال شيخنا اتفق الحفاظ على انه حديث صحيح وممن نص على صحته من المتأخرين أبو الفضل العراقي وابن حجر ومن المتقدمين الحاكم في المستدرك والبيهقي في المدخل انتهى بخطاج (قوله من اليمن) أي من جهته ومن ضبطه من اليمن أي البركة فقد حرف وفي رواية من الشام ولا منافاة لان الريح تمر أولا من الشام على اليمن أو من اليمن على الشام ثم تسير الى جميع الجهات (قوله ألين من الحرير) أي فلا تؤذي وكون الريح مفردة في الشرح مجموعة في الخبر هو الغالب وقد ينعكس فما هنا من غير الغالب

(قوله حبة) في رواية ذرة وذلك كناية عن القلة وهذا يدل على زيادة الايمان ونقصه (قوله الا قبضته) الضمير لاحد على حذف مضاف أي قبضت روحه والمراد أن روحه تقبض عند مرورها لا أنها هي التي تقبض اذ القابض سيدنا عزرائيل قال النووي وقد جاء في معنى الحديث أحاديث منها لا تقوم الساعة حتى لا يقال في الارض الله الله ومنها لا تقوم الساعة على أحد يقول الله الله ومنها لا تقوم الا على شرار الخلق وهذه كلها وفي معناها على ظاهرها وأما الحديث الآخر لا تزال طائفة من أمتي ظاهرين على الحق الى يوم القيامة فليس مخالفا لهذه الاحاديث لان معنى هذا لا يزالون على الحق حتى تقبضهم الريح اللينة قرب القيامة وعند تظاهر أشراطها ودنوها المتناهي في القرب انتهى علقمي (قوله يبغض) من أبغض أي مقت على ذلك (قوله الملحف) أي الملح

في السؤال وقيل هو الذي يسأل العشاء وعنده الغداء (قوله العتاق) بفتح العين وكسرها لحن (قوله البليغ) أي ان قصد ببلاغته التفخر واظهار جهل الغير والا فالبلاغة محمودة قال الشاعر من الطويل

لسان فصيح معرب في كلامه * فيا ليته في موقف الحشر يسلم
وما ينفع الاعراب ان لم يكن تقى * وما ضر ذا تقوى لسان معجم

(قوله يتخلل بلسانه تخلل الباقورة) أي جماعة البقر في نسخة الباقرة وخصها دون بقية الدواب لانها تخرج لسانها لما تأخذ به المرعى ثم تأكله بخلاف بقية الدواب فانها تأكل بأسنانها فشبه البليغ بجماعة البقر بجامع شدة تحريك اللسان وفى

عن ابي هريرة) وهو حديث ضعيف ﷺ (ان الله تعالى يبغض الطلاق) أي قطع النكاح بلا عذر شرعي (ويحب العتاق) بفتح العين قاله الجوهري قال المناوي لما فيه من فك الرقبة (فر عن معاذ بن جبل) وفيه ضعف وانقطاع ﷺ (ان الله تعالى يبغض البليغ من الرجال) أي المظهر التفصح (الذي يتخلل بلسانه تخلل الباقرة بلسانها) قال العلقمي قال في النهاية أي يتشدق في الكلام بلسانه ويلفه كما تلف البقرة الكلأ بلسانها لفا اهـ وخص البقرة لان جميع البهائم تأخذ النبات بأسنانها وهي تجمع بلسانها أما من بلاغته خلقية فغير مبغوض (حم د ت عن ابن عمرو) بن العاص قال الترمذي حسن غريب ﷺ (ان الله تعالى يبغض البذخين) بموحدة وذال وخاء معجمتين من البذخ الفخر والتطاول (الفرحين) أي فرحا مطغيا (المرحين) قال المناوي من المرح وهو الخيلاء والتكبر الذين اتخذوا الشماخة والكبر والفرح بما أوتوا دثارا وشعارا (فر عن معاذ بن جبل) وهو حديث ضعيف ﷺ (ان الله تعالى يبغض الشيخ الغربيب) بكسر المعجمة أي الذي لا يشيب أو الذي يسود شيبه بالخضاب قال الشيخ وليس ذلك على ظاهره بل المراد اما التعجيب في الشيب والترغيب فيه أو هو مغرور بسواد شعره مقبل على الشهوات من اللعب واللهو قال فيه بمعنى الذي أي الذي يعمل عمل أسود اللحية (عد عن ابي هريرة) وهو حديث ضعيف ﷺ (ان الله تعالى يبغض الغني الظلوم) أي الكثير الظلم لغيره قال المناوي بمعنى أنه يعاقبه ويبغض الفقير الظلوم لكن الغني أشد (والشيخ الجهول) أي بالفروض العينية أو الذي يفعل فعل الجهال وان كان عالما (والعائل المختال) أي الفقير الذي له عيال محتاجون وهو مختال أي متكبر عن تعاطي ما يقوم بهم (طس عن علي) واسناده ضعيف ﷺ (ان الله تعالى يبغض الفاحش) قال المناوي الذي يتكلم بما يكره سماعه أو من يرسل لسانه بما لا ينبغي (المتفحش) أي المبالغ في قول الفحش أو في فعل الفاحشة لانه تعالى طيب جميل يبغض من ليس كذلك قاله المناوي ويحتمل أن المراد المتقصد لذلك ليخرج ما لو صدر ذلك من غير قصد (حم عن اسامة بن زيد) باسانيد أحدها رجاله ثقات ﷺ (ان الله يبغض المعبس في وجوه اخوانه) قال العلقمي بالعين المهملة والموحدة الثقيلة المكسورة وبالسين المهملة قال في النهاية العابس الكريه الملقى اهـ وقال المناوي الذي يلقاهم بكراهة عابسا وفي افهامه ارشاد الى الطلاقة والبشاشة (فر عن علي) وهو حديث ضعيف ﷺ (ان الله تعالى يبغض الوسخ) أي الذي لا يتعهد بدنه وثيابه بالتنظيف (والشعث) أي الذي لا يتعهد شعره قال المناوي لانه تعالى نظيف يحب النظافة ويحب من

رواية يتخال بالجيم فيكون شبه بالبقرة الجلالة أي التي تأكل الجلة بجامع كثرة تحريك اللسان لما هو قذر (قوله البذخين) جمع بذخ وهو المفتخر المتكبر (قوله الفرحين) أي فرحا يؤدي الى الكبر بدليل ما بعده والا فلا بأس بسرور بسبب نعمة أو دفع نقمة (قوله الغربيب) أي الذي يسود شيبه وقيل الغربيب هو الشائب والمراد بكره الشائب الذي يفعل فعل الشباب من الشهوات والا فالشيب ممدوح (قوله الغني الظلوم) أي كثير الظلم فمن وقع منه ظلم نادر لا يحصل له هذا الامر الخاص أعني المقت والانتقام المهلك وان كان مؤاخذا أيضا وكذا الفقير الظلوم يكرهه لكن الغني الظلوم أشد (قوله الجهول) أي بالفروض العينية اذ من حق من وصل لهذا السن أن يعرف ما يجب عليه أو المراد من يفعل فعل الجهال وان كان عالما (قوله والعائل المختال) الفقير الذي له عيال ولا يكتسب ما يقوم بهم لاجل تخيله وتكبره ولم يقل الجهول بصيغة المبالغة كالذي سبق اشارة الى أن أصل التخيل والتكبر مقت عليه وان لم يكثر ولذا ورد الكبرياء ردائي والعظمة ازاري الخ (قوله يبغض الفاحش) أي ينتقم منه أو يريد الانتقام لاستحالة المعنى الحقيقي أعني فوران دم القلب الخ ويعلم بطريق المفهوم أنه تعالى يحب الطيب (قوله يبغض المعبس الخ) أي ويحب البشر من الانسان في وجه اخوانه كذا يعلم بطريق المفهوم أي لانه يورث التعبس بين الناس (قوله الوسخ والشعث) هما مترادفان أي ان لم يكن ذلك لتأديب نفسه بأن أهمل نظافة

بدنه وثيابه لا لغرض فهو مذموم بخلاف ما اذا قصد تأديب نفسه فهو محمود كما ورد ان الله يحب العبد المتبذل (قوله عالم بالدنيا) أى ماهر بأمورها جاهل بأحوال الآخرة (قوله البخيل فى حياته) هذا هو محل البغض دون قوله السخى عند موته اذ هو مثاب عليه لكنه ثواب قليل (قوله لا زبر له) أى لا عقل له يمنعه من الفواحش فليس المراد المجنون بل شبهه من صرف زمنه فى المعاصى بمن لا عقل له أصلا (قوله يبغض ابن السبعين) كناية عمن تقاعد عن قضاء الحوائج لاهله فهو المبغوض وان كان ابن عشرين أو ثلاثين فشبهه بابن السبعين بجامع التقاعد وعدم النفع (قوله ومنظره) أى فى صفة منظره كأن يكتحل للتزين والافتخار (قوله على كثيب كافور) أى حال كونهم على كوم من كافور أبيض فهو حال من أهل وقوله أهل الجنة شامل للذكور والنساء وعليه الجوجرى وذكر السيوطى أنه خاص بالذكور بدليل ما ورد انهم حين يرجعون من المشاهدة يرون نساءهم على أحسن ما كانوا قبل ذلك ورد عليه الجوجرى بأحاديث صحيحة دالة على العموم وألف الحافظ ٤١٣ رسالة فى الرد على الجوجرى وحصل

تخلق بها ويكره ضد ذلك (هب عن عائشة) وهو حديث ضعيف ﷺ (ان الله تعالى يبغض كل عالم بالدنيا) قال المناوى أى بما يبعده عن الله من الامعان فى تحصيلها (جاهل بالآخرة) أى بما يقربه اليها ويدنيه منها لان العلم شرف لازم لا يزول ومن قدر على الشريف الباقى ورضى بالخسيس الفانى فهو مبغوض لشقاوته وادباره (الحاكم فى تاريخه عن ابى هريرة) واسناده حسن ﷺ (ان الله تعالى يبغض البخيل فى حياته) قال المناوى أى مانع الزكاة أو اعم (السخى عند موته) لانه مضطر فى الجود حالتئذ لا مختار (خط فى كتاب البخلاء عن على ﷺ (ان الله تعالى يبغض المؤمن الذى لا زبر له) بفتح الزاى وسكون الموحدة آخره راء أى لا عقل له يزبره أى ينهاه عن الاقدام على ما لا ينبغى أو لا تماسك له عن الشهوات (ت عق عن ابى هريرة) واسناده ضعيف ﷺ (ان الله تعالى يبغض ابن السبعين فى اهله) أى يبغض من هو متكاسل متوان فى قضاء مصالح أهله كأنه بلغ من العمر سبعين سنة (ابن عشرين فى مشيته) بكسر الميم أى هيئة المشى (ومنظره) بفتح الميم أى من هو فى مشيته وهيئته كالشاب المعجب بنفسه (طس عن انس) وهو حديث ضعيف ﷺ (ان الله تعالى يتجلى) هو بالجيم (لاهل الجنة فى مقدار كل يوم جمعة) أى من أيام الدنيا (على كثيب كافور ابيض) باضافة كثيب حال من أهل الجنة فيرونه عيانا وذلك هو عيد أهل الجنة (خط عن انس) قال المناوى وهو حديث موضوع ﷺ (ان الله تعالى يحب اذا عمل احدكم عملا ان يتقنه) أى يحكمه كما جاء مصرحا به فى رواية وذلك لان الامداد الالهى ينزل على العامل بحسب عمله فكل من كان عمله أكمل وأتقن فالحسنات تضاعف له أكثر (هب عن عائشة) واسناده ضعيف ﷺ (ان الله تعالى يحب من العامل) أى من كل عامل (اذا عمل ان يحسن) أى عمله بأن لا يبقى فيه مقالا لقائل (هب عن كليب) الجرمى واسناده ضعيف ﷺ (ان الله تعالى يحب اغاثة اللهفان) أى المكروب يعنى اعانته ونصرته قال فى المصباح أغاثه اذا أعانه ونصره فهو مغيث (ابن عساكر عن ابى هريرة) ﷺ ان الله تعالى يحب الرفق) أى لين الجانب بالقول والفعل

بينهما قطيعة بسبب ذلك لكون كل يظن أنه على الحق لكن بحث فوجد الحق مع الجوجرى لكونه استند الى أحاديث صحيحة بخلاف الاحاديث التى ذكرها الحافظ فى تلك الرسالة فهى ضعيفة وكثيب كافور بالاضافة عند الجمهور ويصح كثيب كافور بتنوينهما وهذا الحديث موضوع كما قاله الشارح فى الصغير ووافقه العزيزى قال المناوى قال الغزالى واذا ارتفع الحجاب بعد الموت انقلبت المعرفة بعينها مشاهدة وتكون لكل واحد على قدر معرفته فلذلك تزيد لذة الاولياء فى النظر اليه على لذة غيرهم اذ يتجلى لابى بكر خاصة وللناس عامة اه‍ (قوله أن يتقنه) لانه اذا لم يتقنه كان غشا وربما سلب الله منه حسن صنعته

ولذا دفع شخص دراهم لشخص ليعمل شيئا فعمله له من غير اتقان فمات مشتغلا وكره بذلك فلما أصبح صنع له غيره وأتقنه ودفعه له ورد الاول منه فشكره على ذلك فقال لم تشكرنى لم أصنع ذلك لاجلك بل اخلاصا لله تعالى خوفا من أن يسلبنى حسن صنعتى (قوله أن يحسن عمله) أى يتقنه فهو بمعنى ما قبله وكليب تابعى فهو مرسل خلافا لمن قال انه صحابى (قوله اغاثة اللهفان) أى المكروب ومنه اغاثة شخص فى تحميل دابته (قوله يحب الرفق الخ) سببه ان السيدة عائشة كانت جالسة مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فقدم عليهم رهط من اليهود فقالوا السام عليكم ففهمت أن مرادهم الموت فقالت وعليكم السام واللعنة فقال لها صلى الله عليه وسلم ما هذا يا عائشة فقلت انهم قالوا كذا فقال لها ما كان يكفى أن تقولى وعليكم فلم زدت واللعنة ان الله تعالى يحب الرفق وعن بعض العارفين ان المريد مع استاذه ثلاث حالات فى ثلاث سنوات الاولى تأليف والثانية تعريف والثالثة تعنيف

(قوله الطلق) وفي رواية الطالق أي البشر الوجه (قوله يحب الشاب الخ) لان الجزاء من جنس العمل فاذا أحب الله وأطاعه أحبه الله وليس المراد أن الله تعالى لا يحب الشيخ التائب بل خص الشاب لانه أكثر مجاهدة لنفسه (قوله يفني الخ)

الاخذ بالاسهل والدفع بالاخف (في الامر كله) أي في أمر الدين والدنيا في جميع الاحوال والافعال قال المناوي قال الغزالي فلا يأمر بالمعروف ولا ينهى عن المنكر الا رفيق فيما يأمر به رفيق فيما ينهى عنه حليم فيما يأمر به حليم فيما ينهى عنه فقيه فيما يأمر به فقيه فيما ينهى عنه * ووعظ المأمون واعظ بعنف فقال له يا هذا ارفق فقد بعث من هو خير منك الى من هو شر مني قال تعالى فقولا له قولا لينا اخذ منه انه يتعين على العالم الرفق بالطالب وان لا يوبخه ولا يعنفه اهـ قال العلقمي وسببه كما في البخاري عن عائشة قالت دخل رهط من اليهود على النبي صلى الله عليه وسلم فقالوا السام عليكم قالت عائشة ففهمتها فقلت وعليكم السام واللعنة قالت فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم مهلا يا عائشة ان الله يحب الرفق في الامر كله فقلت يا رسول الله أولم تسمع ما قالوا قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قلت وعليكم (خ عن عائشة)

ﷺ ان الله تعالى يحب السهل الطلق) أي المتهلل الوجه البسام لانه تعالى يحب من تخلق بشئ من اسمائه وصفاته ومنها السهولة والطلاقة لانهما من الحلم والرحمة ولقد صدق القائل

وما اكتسب المحامد طالبوها * بمثل البشر والوجه الطليق

(الشيرازي هب عن ابي هريرة) واسناده ضعيف ﷺ (ان الله تعالى يحب الشاب التائب) اي النادم على ما صدر منه من الذنوب لان الشبوبية حال غلبة الشهوة وضعف العقل فأسباب المعصية فيها قوية فاذا تاب مع قوة الدواعي استوجب محبة الله (ابو الشيخ عن انس) واسناده ضعيف ﷺ (ان الله تعالى يحب الشاب الذي يفني شبابه) أي يصرفه (في طاعة الله) الازمة على فعل المأمورات وتجنب المنهيات قال المناوي لانه لما تجرع مرارة حبس نفسه عن لذاتها في محبة الله جوزي بمحبته له والجزاء من جنس العمل (حل عن ابن عمر) بن الخطاب وهو حديث ضعيف ﷺ (ان الله تعالى يحب الصمت) أي السكوت (عند ثلاث عند تلاوة القرآن) أي ليتدبر معانيه (وعند الزحف) أي التقاء الصفوف للجهاد (وعند الجنازة) قال المناوي أي في المشي معها والصلاة عليها (طب عن زيد بن ارقم) ﷺ ان الله تعالى يحب العبد التقي) بمثناة فوقية أي من يترك المعاصي امتثالا للامر واجتنابا للنهي (الغني) قال العلقمي قال النووي المراد بالغني غنى النفس هذا هو الغني المحبوب لقوله عليه السلام ولكن الغنى غنى النفس وأشار القاضي الى أن المراد به الغني بالمال (الخفي) قال العلقمي بالخاء المعجمة هذا هو الموجود في النسخ والمعروف في الروايات وذكر القاضي ان بعض رواة مسلم رواه بالمهملة فمعناه بالمعجمة الخامل المنقطع الى العبادة والاشتغال بامور نفسه ومعناه بالمهملة الوصول للرحم اللطيف بهم وبغيرهم من الضعفاء والصحيح بالمعجمة وفي هذا الحديث حجة لمذهب من يقول الاعتزال أفضل من الاختلاط ومن قال بتفضيل الاختلاط قد يتأول هذا على الاعتزال وقت الفتنة ونحوها اهـ وقال الحلي في تفسير قوله تعالى انه كان بي حفيا أي بارا وقال البيضاوي بليغا في البر والالطاف (حم م عن سعد بن ابي وقاص ﷺ ان الله تعالى يحب العبد المؤمن المفتن) بشدة المثناة الفوقية المفتوحة أي الممتحن بالذنب (التواب) أي الكثير التوبة قال في النهاية أي يمتحنه الله بالذنب ثم يتوب ثم يعود ثم يتوب قال المناوي وهكذا

أي يصرف قوة شبابه في طاعته تعالى وهذا من لوازم التوبة فهو يرجع لما قبله (قوله تلاوة القرآن) ولو آية (قوله الزحف) أي التقاء الصفوف لان الصمت أهيب للعدو (قوله وعند الجنازة) أي من تغسيل الميت والصلاة عليه والمشي امامه الى ان يؤتى به الى القبر فقراءة القصائد والقرآن امام الجنازة بدعة مخالفة للسنة فالافضل السكوت (قوله الغني) أي غنى النفس أو غنى المال لان نفعه عام لوصفه قبل بالتقي فهو أفضل من الفقير الصابر (قوله الخفي) أي مع قصده باختفائه وبعده عن الناس دفع شره عن الناس لا دفع شر الناس عنه اذ الموفق لا يرى الشر الا من نفسه وفي رواية الحفي بالحاء المهملة أي الذي عنده رفق بالناس فهو اسم يعم عياله وغيره (قوله عن سعد الخ) وقد اعتزل الناس فجاءه ولده وقال له ان الناس يتنافسون في الملك وأنت في العزلة أي فينبغي لك الخروج لاجل الشهرة فضربه بيده على صدره وقال له اسكت فقد سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان الله الحديث (قوله المفتن) أي الذي افتتن بالمعاصي ويتوب فورا وقال محيي الدين بن العربي معناه انه الذي ابتلي بأذية الناس وهو يقابلهم بالاحسان فيقابل سيئاتهم بالحسنات وكل صحيح

وذلك

وذلك لانه محل تنفيذ ارادته واظهار عظمته وسعة رحمته (حم عن علي) واسناده ضعيف ۞(ان الله تعالى يحب العطاس) يعني الذي لا ينشأ عن زكام فانه المأمور فيه بالتحميد والتشميت ويحتمل التعميم في نوعي العطاس والتفصيل في التشميت (ويكره التثاؤب) قال العلقمي بمثناة ثم مثلثة وقال الكرماني التثاؤب بالهمزة على الاصح وقيل بالواو وقال شيخنا قال الخطابي معنى المحبة والكراهة فيهما ينصرف الى سببهما وذلك ان العطاس يكون عن خفة البدن وانفتاح المسام وعدم الغاية في الشبع وهو بخلاف التثاؤب فانه يكون عن غلبة امتلاء البدن وثقله مما يكون ناشئا عن كثرة الاكل والتخليط فيه والاول يستدعي النشاط للعبادة والثاني عكسه قال مسلمة بن عبد الملك ما تثاءب نبي قط وانها من علامات النبوة ذكره ابن رسلان (خد ت عن ابي هريرة) قال المناوي ورواه مسلم أيضا فهو متفق عليه ۞(ان الله تعالى يحب المؤمن المتبذل) أي التارك للزينة تواضعا (الذي لا يبالي ما لبس) قال المناوي أهو من الثياب الفاخرة أو من دنيء اللباس وخشنه لان ذلك هو دأب الانبياء وشأن الاولياء ومنه أخذ السهروردي أن لبس الخلقان والمرقعات أفضل من الثوب الفاخر من الدنيا التي حلالها حساب وحرامها عقاب اه وقال المحلي في تفسير قوله تعالى ثم لتسألن يومئذ عن النعيم ما يلتذ به من الصحة والفراغ والامن والمطعم والمشرب وغير ذلك وقال البيضاوي عن النعيم الذي ألهاكم والخطاب مخصص بكل من ألهاه دنياه عن دينه والنعيم بما يشغله للقرينة والنصوص الكثيرة كقوله قل من حرم زينة الله كلوا من الطيبات وقيل يعم اذ كل يسأل عن شكره وقيل الآية مخصوصة بالكفار (هب عن ابي هريرة) رضي الله تعالى عنه واسناده ضعيف ۞(ان الله تعالى يحب العبد المؤمن المحترف) قال المناوي أي المتكلف في طلب المعاش بنحو صناعة أو زراعة أو تجارة لان قعود الرجل فارغا أو شغله بما لا يعنيه مذموم ومن لا عمل له لا أجر له (الحكيم طب هب عن ابن عمر) وهو حديث ضعيف ۞(ان الله تعالى يحب المداومة على الاخاء القديم فداوموا عليه) أي بتعهد الاخوان في الله والسؤال عن أحوالهم والاخاء ممدود (فر عن جابر) واسناده ضعيف ۞(ان الله تعالى يحب حفظ الود القديم) هو بمعنى ما قبله وتقدم احفظ ود أبيك ففي الحديثين شمول لاخوان الشخص واخوان أبيه (عد عن عائشة ۞ ان الله تعالى يحب الملحين في الدعاء) أي الملازمين له باخلاص وصدق نية ولهذا قال بعضهم

(قوله يحب العطاس) أي سببه وهو اخلاء الجوف من كثرة المأكولات ليحصل للبدن خفة فيحصل العطاس أما العطاس الذي علم سببه من نحو زكام وتعاطي النشوق فليس محمودا ولذا اذا عطس ثلاث مرات متوالية طلب أن يقال له شفاك الله لانه ناشئ عن مرض الزكام وذهب بعضهم الى أن العطاس محمود مطلقا أي من حيث أنه ينشأ عنه خفة للبدن وعبارة العزيزي يحب العطاس يعني الذي لا ينشأ عن زكام فانه المأمور فيه بالتحميد والتشميت ويحتمل التعميم في نوعي العطاس والتفصيل في التشميت انتهت بحروفها وقوله ويكره التثاؤب قال العلقمي بمثناة ثم مثلثة وقال الكرماني التثاؤب بالهمز على الاصح وقيل بالواو وقال شيخنا قال الخطابي معنى المحبة والكراهة فيهما منصرف الى سببهما وذلك أن العطاس يكون عن خفة البدن وانفتاح المسام وعدم الغاية في الشبع وهو بخلاف التثاؤب فانه يكون عند غلبة امتلاء البدن وثقله مما يكون ناشئا عن كثرة الاكل والتخليط فيه والاول يستدعي النشاط للعبادة والثاني عكسه قال مسلمة بن عبد الملك ما تثاءب نبي قط وأنها من علامات النبوة ذكره ابن رسلان انتهى عزيزي (قوله ويكره التثاؤب) بالهمز على الافصح أي يكره سببه وهو امتلاء الجوف بالمأكولات (قوله المتبذل) الذي لا يبالي ما لبس ولذا لما ذهب سيدنا عمر الى الشام وهو لابس ازارا ورداء وخفا وجاء الى نهر فنزل عن ناقته ووضع خفه في يده وخاض وبيده زمام الناقة فقال له خلفاؤه أن أهل الشام سيأتون الى مقابلتك وأنت على هذه الحالة فقال انا اعزنا الله بالدين لا بالملابس * ووقع ان سيدنا عليا اشترى ثوبا بثلاثة دراهم ولبسه وهو خليفة لكن محل لبس ذلك ان لم يزر بالانسان ومحل ذم الملابس الفاخرة اذا لم يكن الشخص مظهر الاعتبار بها ولذا لبس صلى الله عليه وسلم حلة بثلاثة وثلاثين ناقة والمتبذل بكسر الذال المعجمة مبنيا للفاعل كما قال المناوي في كبيره قال في النهاية التبذل ترك الزينة والتهيؤ بالهيئة الحسنة الجميلة على وجه التواضع انتهى (قوله على الاخاء) بكسر الهمزة (قوله الود) بضم الواو وكسرها ود بمعنى ما قبله (قوله الملحين في الدعاء) فلا ينبغي ترك الطلب منه تعالى وما وقع لبعض أهل التصوف من ذلك فهم طائفة مخصوصة مقامهم ذلك ومنه ما وقع للخليل ابراهيم فلا ينبغي لمن ليست مرتبته ذلك أن يقتدي بهم

الله يغضب ان ترك سؤاله * وبنى آدم حين يسأل يغضب

(الحكيم عد هب عن عائشة) وهو حديث ضعيف ﴿ان الله تعالى يحب الرجل﴾ أى الانسان (له الجار السوء يؤذيه) أى بقول أو فعل (فيصبر على اذاه) امتثالا لأمره تعالى بالصبر على مثله (ويحتسبه) قال المناوى أى يقول كلما آذاه حسبى الله ونعم الوكيل اه ويحتمل أن المراد أن يقصد بصبره على اذاه الاحتساب أى طلب الثواب (حتى يكفيه الله بحياة أو موت) أى الى ان يكفيه الله شره بأن ينتقل احدهما عن صاحبه فى حال الحياة أو يموت احدهما (خط وابن عساكر عن ابى ذر) واسناده ضعيف ﴿ان الله تعالى يحب ان يعمل بفرائضه﴾ أى واجباته قال المناوى وفى حديث آخر ما تقرب الى المتقربون بمثل اداء ما افترضته عليهم وفى رواية برخصه (عد عن عائشة) ويؤخذ من كلام المناوى انه حديث حسن لغيره ﴿ان الله تعالى يحب ان تؤتى رخصه كما يحب ان تؤتى عزائمه﴾ ببنائه تؤتى للمفعول فى الموضعين قال المناوى فان امر الله تعالى فى الرخص والعزائم واحد فليس الوضوء اولى من التيمم فى محله (حم هق عن ابن عمر) بن الخطاب (طب عن ابن مسعود وعن ابن عباس) والاصح وقفه ﴿ان الله تعالى يحب ان يرى اثر نعمته﴾ أى انعامه (على عبده) قال المناوى بالبناء للمفعول يعنى مزيد الشكر لله بالعمل الصالح والعطف والترحم والانفاق من فضل ما عنده فى الخير (ت ك عن ابن عمرو) بن العاص قال الترمذى حديث حسن ﴿ان الله تعالى يحب ان تقبل﴾ قال المناوى فى رواية تفعل (رخصه كما يحب العبد مغفرة ربه) أى ستره عليه بعدم عقابه فينبغى استعمال الرخص فى محالها سيما العالم يقتدى به (طب عن ابى الدرداء و واثلة وابى امامة وانس) ويؤخذ من كلام المناوى أنه حديث حسن لغيره ﴿ان الله تعالى يحب أن يرى عبده تعبا فى طلب الحلال﴾ قال العلقمى قال فى المصباح تعب يتعب تعبا فهو تعب اذا عيى اه وقال المناوى أى عييا فى طلب الكسب الحلال يعنى أنه يرضى عنه ويثيبه ان قصد به له التقوى على طاعة الله والتقرب اليه قال العارف العالم السهروردى أجمعوا أى الصوفية على مدح الكسب والتجارة والصناعة بقصد التعاون على البر والتقوى من غير أن يراه سببا لاستجلاب الرزق ولا تحل المسئلة لغنى ولا لسوى (فر عن على) واسناده ضعيف ﴿ان الله تعالى يحب أن يعفى عن ذنب السرى﴾ أى الرئيس وقيل هو الشريف وقيل هو الذى لا يعرف بالشر وقيل هو السخى ذو المروأة قال العلقمى والجمع سراة وهو جمع عزيز لا يكاد يوجد له نظير لانه لا يجمع فعيل على فعلة اه وقال المناوى وفى افهامه أن الفاجر المنبعث فى فجوره لا ينبغى أن يعفى عنه ولهذا قال بعض الاخيار ومن الناس من لا يرجع عن الاذى الا اذا مس باضرار (ابن ابى الدنيا فى ذم الغضب وابن لال عن عائشة) وهو حديث ضعيف ﴿ان الله تعالى يحب من عباده الغيور﴾ أى كثير الغيرة والمراد الغيرة المحبوبة وهى ما كان لريبة (طس عن على) وهو حديث ضعيف ﴿ان الله تعالى يحب سمح البيع سمح الشراء سمح القضاء﴾ أى السهل فى معاملته من بيع وشراء وقضاء لما عليه من الحقوق لغيره لشرف نفسه بما ظهر من قطع علاقة قلبه بالمال (ت ك عن ابى هريرة) قال الحاكم صحيح واقروه ﴿ان الله تعالى يحب

(قوله الجار السوء الخ) ليس المراد بالجار هنا ما قالوه فى الوصية بل المراد به القريب عرفا دون من بعد بحيث لا يصل اليه أذاه وان كان يعد جارا شرعا لكونه دون أربعين (قوله ويحتسب) أى يقول حسبنا الله ونعم الوكيل أو المراد يحتسب ثواب صبره عند الله تعالى ويعين هذا المعنى الثانى رواية ويحتسبه أى الصبر (قوله يحب أن تؤتى رخصه) أى يثيب من يفعلها وقد يكون اتيان الرخصة أفضل كمسح الخف أفضل من الغسل فى الصور المعلومة فى الفروع وقد يكون اتيان الرخصة واجبا كأكل الميتة للمضطر وحراما كالتيمم بتراب مغصوب وخلاف الاولى كأن يتيمم مع وجود الماء الذى يباع بأكثر من ثمن مثله وهو قادر على تلك الزيادة فان الافضل شراء الماء ومكروهة كالقصر دون ثلاثة أيام فتعتريها الاحكام (قوله أن يرى أثر نعمته) بالبناء للمفعول فالرؤية تعود للناس وللفاعل فهى ترجع له تعالى والمعنى أن يتلبس بما يقربه منه تعالى كأن يتصدق بالمال الذى آتاه الله تعالى ويعلم الناس العلم الذى آتاه الله الخ (قوله أن تقبل) أى تؤتى وتفعل (قوله تعبا) أى شديد التعب فى طلب الحلال لنفسه وعياله (قوله عن ذنب السرى) أى الرئيس لما ورد أقيلوا ذوى الهيآت عثراتهم أى الوجهاء من الناس ومحل طلب العفو والستر ان لم يبلغ ذنبه الفاحش (قوله الغيور) أى من يحصل له غيرة على أهله وغيرهم اذا وجد ريبة من كان وجد شخصا أجنبيا خارجا من عند زوجته (قوله القضاء) أى قضاء الدين

(قوله من يحب التمر) أى انا بسبه بوصف كان فى رسول الله صلى الله عليه وسلم لانه كان كثيرا ما يأكل التمر نعم ان أخبره طبيب عدل بان أكل التمر يضره لحرارة جوفه فلا بأس بتركه (قوله أبا العيال) أى صاحب العيال الذى يقوم بهم سواء كان أبا او أخا أو غيره أى يحب الشخص صاحب العيال الذى يقوم بمصالحهم المورد الخلق عيال الله وأحبهم اليه أنفعهم لعياله (قوله حزين) ولذا ورد أن بعض الصالحين رؤى فى النوم فقيل له ما أفضل عمل يقرب اليه تعالى فقال الاخذ فى أسباب حزن القلب وتواضعه وانكساره لان ذلك يبعد عن المعاصى (قوله واشرافها) تفسير لمعالى الامور كالصلاة والصوم وتعلم العلم ونحو ذلك وسفسافها كالعجب والكبر (قوله أبناء الثمانين) أى من بلغ هذا السن وهو فى حسن الطاعة كان فى ساحة الرضا بخلاف ما لو كان فى المعاصى فهو فى محل المقت الا ان عفا الله عنه وكذا يقال فيما بعده (قوله أن يحمد) أى يثنى عليه بصفاته الجميلة وفى رواية أن يمدح (قوله عن الاسود بن سريع) قال المناوى ابن حمير بن عبادة السعدى أول من قص بجامع البصرة وكان شاعرا بليغا مات فى أيام الجمل وقيل سنة اثنتين وأربعين (قوله يحب الفضل) بالضاد المعجمة أى الزيادة فى كل خير حتى فى الصلاة لما ورد الصلاة خير موضوع الخ وفى رواية الفصل بالصاد المهملة أى الاقتصاد فى عمل الخير بأن يقتصر على قدر ما يدوم عليه ولا يكثر حتى يمل ويترك حتى فى الصلاة أو المراد الفصل بالسكتات المطلوبة فى الصلاة والطمأنينات فى الاركان الاربع فيسكت بين البسملة وبين الفاتحة الخ وما ورد من وصل البسملة بالسورة ليشير الى أنها آية منها محمول على غير الفاتحة فى الصلاة

من يحب التمر) بمثناة فوقية اى أكله قال المناوى ولهذا كان أكثر طعام المصطفى صلى الله عليه وسلم الماء والتمر اه والمراد من عباده المؤمنين (طب عن ابن عمرو) بن العاص وهو حديث ضعيف ﴿(ان الله تعالى يحب عبده المؤمن الفقير المتعفف) أى المنكف عن الحرام والسؤال من الناس وقال المناوى أى المبالغ فى العفة مع وجود الحاجة لطموح بصيرته عن الخلق الى الخالق (ابا العيال) قال المناوى فيه اشعار بأنه يندب للفقير اظهار التعفف وعدم الشكوى (تنبيه) الفقر فقران فقر مثوبة وفقر عقوبة وعلامة الاول أن يحسن خلقه ويطيع ربه ولا يشكو ويشكر الله على فقره والثانى أن يسوء خلقه ويعصى ويشكو ويتسخط والذى يحبه الله الاول دون الثانى (ه عن عمران) بن حصين ويؤخذ من كلام المناوى انه حديث حسن لغيره ﴿(ان الله تعالى يحب كل قلب حزين) بان يفعل معه من الاكرام فعل المحب مع حبيبه والله ينظر الى قلوب العباد فيحب كل قلب تخلق باخلاق محمودة كالخوف والرجاء والحزن والرقة والصفاء (طب ك عن ابى الدرداء) واسناده حسن ﴿(ان الله تعالى يحب معالى الامور واشرافها) قال المناوى وهى الاخلاق الشرعية والخصال الدينية (ويكره) فى رواية يبغض (سفسافها) اى حقيرها ورديئها فمن اتصف بالاخلاق الزكية أحبه ومن تحلى بالاوصاف الرديئة كرهه والانسان يضارع الملك بقوة الفكر والتمييز ويضارع البهيمة بالشهوة والدناءة فمن صرف همته الى اكتساب معالى الاخلاق أحبه الله فحقيق أن يلحق بالملائكة لطهارة أخلاقه ومن صرفها الى السفساف ورذائل الاخلاق التحق بالبهائم فيصير اما ضاريا ككلب أو شرها كخنزير او حقودا كجمل أو متكبرا كنمر أو روّاغا كثعلب أو جامعا لذلك كشيطان (طب عن الحسن بن على) ورجاله ثقات ﴿(ان الله تعالى يحب أبناء الثمانين) أى من بلغ من العمر ثمانين سنة فى الاسلام من رجل أو امرأة ويحتمل شموله من أسلم فى أثنائها قل للذين كفروا ان ينتهوا يغفر لهم ما قد سلف (ابن عساكر عن ابن عمر) بن الخطاب ﴿(ان الله تعالى يحب ابناء السبعين ويستحيى من ابناء الثمانين) قال المناوى أى يعاملهم معاملة المستحيى منهم بأن لا يعذبهم فليس المراد حقيقة الحياء الذى هو انقباض النفس عن الرذائل (حل عن على) واسناده حسن ﴿(ان الله تعالى يحب ان يحمد) أى يحب من عبده أن يثنى عليه بما له من صفات الكمال ونعوت الجلال أى يثيبه ويعامله معاملة المحب مع حبيبه (طب عن الاسود بن سريع) بفتح السين المهملة ﴿(ان الله تعالى يحب الفضل) قال المناوى بضاد معجمة أى الزيادة اه وفى نسخة القصد أى الاقتصاد (فى كل شئ) من الخير فلا يطيله تطويلا مؤديا الى السآمة (حتى فى الصلاة) غاية فى الشرف اذ هى أشرف الاعمال بعد الايمان (ابن عساكر عن ابن عمرو) بن العاص ﴿(ان الله تعالى يحب ان تؤتى رخصه) قال المناوى لما فيه من دفع التكبر والترفع عن استباحة ما أباحه الشرع والرخص عند الشافعية أقسام ما يجب فعلها كأكل الميتة للمضطر والفطر لمن خاف الهلاك بعطش

أو جوع وما يندب كالقصر في السفر وما يباح كالسلم وما الاولى تركه كالجمع والتيمم لقادر وجد الماء بأكثر من ثمن مثله وما يكره فعله كالقصر في أقل من ثلاث ليال فالحديث منزل على الاولين اهـ أي فيثيب فاعلهما (كما يكره ان تؤتى معصيته) أي يعاقب فاعلها ما لم يصدر منه ما يكفرها أو يحصل العفو (حم حب هب عن ابن عمر) بن الخطاب ورجال أحمد رجال الصحيح ﷺ (ان الله تعالى يحب أن تعدلوا بين أولادكم حتى في القبل) بضم ففتح جمع قبلة أي حتى في تقبيل أحدكم لولده فعدم العدل بين الاولاد مكروه وقيل حرام (ابن النجار عن النعمان بن بشير) الانصاري ﷺ (ان الله تعالى يحب الناسك) أي المتعبد (النظيف) أي النقي البدن والثوب فانه تعالى نظيف يحب النظافة (خط عن جابر) بن عبد الله ﷺ (ان الله تعالى يحب أن يقرأ القرآن) ببناء يقرأ للمفعول (كما انزل) قال المناوي بالبناء للمفعول أو الفاعل أي من غير زيادة ولا نقص (السجزي في) كتاب (الابانة) عن أصول الديانة (عن زيد بن ثابت) ﷺ (ان الله تعالى يحب اهل البيت الخصب) قال المناوي خصب ككتف أي الكثير الخير الذي وسع على صاحبه فلم يقتر على عياله (ابن ابي الدنيا) ابو بكر (في) كتاب (قرى الضيف عن) عبد الملك بن عبد العزيز (بن جريج) بضم الجيم وفتح الراء (معضلا) ﷺ (ان الله تعالى يحب ان يرى اثر نعمته على عبده) ببناء يرى للفاعل أو المفعول (في مأكله ومشربه) أي بالتوسعة عليه وعلى من عليه مؤنته (ابن ابي الدنيا فيه) أي في قرى الضيف (عن علي ابن زيد بن جدعان) التيمي (مرسلا) ﷺ (ان الله تعالى يحشر المؤذنين يوم القيامة اطول الناس اعناقا) يوم ظرف ليحشر ونصب اطول على الحال واعناقا على التمييز أي اكثرهم رجاء (بقولهم لا اله الا الله) قال المناوي أي بسبب نطقهم بالشهادتين في التأذين في الاوقات الخمسة (خط عن ابي هريرة) وهو حديث ضعيف ﷺ (ان الله تعالى يحمي عبده المؤمن كما يحمي الراعي الشفيق غنمه عن مراتع الهلكة) أي يحميه عما يضره ورب عبد الخيرة له في الفقر والمرض ولو كثر ماله وصح لبطر وطغى فالبلاء نعمة لا نقمة كما تقدم او هو كناية عن عدم الافتضاح (هب عن حذيفة) وهو حديث ضعيف ﷺ (ان الله تعالى يخفف على من يشاء من عباده طول يوم القيامة) أي يخففه عليه حتى يصير عنده في الخفة (كوقت صلاة مكتوبة) قال المناوي أي مقدار صلاة الصبح كما في خبر آخر وهذا تمثيل لمزيد السرعة والمراد لمحة لا تكاد تدرك (هب عن ابي هريرة) باسناد ضعيف ﷺ (ان الله تعالى يدخل بالسهم الواحد) أي السهم الذي يرمى به الى أعداء الله بقصد اعلاء كلمة الله أي يدخل بسببه (ثلاثة نفر الجنة صانعه) حال كونه (يحتسب في صنعته الخير) أي يقصد بعمله الاعانة على الجهاد

(قوله في القبل) جمع قبلة بمعنى التقبيل (قوله النظيف) أي الظاهر كازالة الوسخ وقص الاظافير والشارب الخ والباطن وهو الخلوص من نحو الحسد والكبر ومحل طلب تحمل الظاهر اذا كان بقصد حسن كأن كان عالما يقتدى به وقدم عليه وفود فقد كان صلى الله عليه وسلم اذا علم بقدوم وفود عليه تزين ونظر في المرآة لاجل أن يكون مهابا في أعينهم فيمتثل أمره فان كان التجمل بقصد العجب فهو محرم وان كان لا يقصد شئ فهو مباح فالاقسام ثلاثة (قوله الخصب) ككتف أو الخصب

(قوله ابن جريج) الفقيه وهو أول من دون التأليف لحفظ العلوم بالكتابة قال المناوي هو الفقيه المكي أحد الاعلام أول من صنف في الاسلام (قوله في مأكله ومشربه) خصهما لانهما قوام البدن والافيحب أن يرى أثر النعمة في مركبه وملبسه الخ (قوله جدعان) بضم الجيم وسكون الدال المهملة هو علي بن زيد بن عبد الله بن جدعان التيمي البصري أصله حجازي ويعرف بعلي بن زيد بن جدعان فنسب أبوه الى جد جده اذ هو علي بن زيد بن عبد الله بن مليكة بن عبد الله بن جدعان ابن عمرو بن كعب الضرير أحد حفاظ البصرة أرسل عن جمع من الصحابة ذكره المناوي (قوله أطول الناس أعناقا) أي أكثر رجاء الذي هو سبب لطول العنق أي اطالته ومده فان من رجا شيئا من شخص مد عنقه اليه غالبا لطلبه منه (قوله بقولهم لا اله الا الله) المراد بها الشهادتان فمن أكثر منها حصل له ذلك وان لم يكن مؤذنا لكن المؤذن أكمل وكتب الشيخ عبد البر على قوله بقولهم لا اله الا الله أي بسبب نطقهم بالشهادتين في الاوقات الخمسة انتهى بحروفه (قوله يحمي عبده الخ) أي فيعطيه الغنى ان كان الفقر يسوء حاله ويفقره ان كان الغنى يسوء حاله كما يحمي الخ كناية عن شدة الاعتناء بعبده الكامل فان الراعي الشفيق المعتني بغنمه يمنع غنمه من المرتع المضر لكثرة شوكه مثلا (قوله كوقت صلاة مكتوبة) وفي رواية بيانها بالصبح وانما مثل صلى الله عليه وسلم بالصلاة لكونه مشتغلا بذلك فان الانسان انما يمثل بما هو مشغول به من خير وشر (قوله صانعه) أي من له دخل في صنعه ولو (والرامي)

باجرة خلافا لبعضهم (قوله ومنبله) أي مناوله بأن يجمع السهام من الارض و يعطيها المجاهد (قوله بلقمة الخبز) بحيث تدفع الشهوة لاصغيرة جدا تثيرها ولا تدفعها فليس فيها هذا الفضل (قوله وقبصة) بفتح القاف وضمها ما يناوله الآخذ للسائل برؤس أناملة الثلاث الابهام والسبابة والوسطى وفي رواية وقبضة التمر (قوله يناول المسكين) وبقية الحديث الحمد لله الذى لم ينس خدمنا أى لم يتركهم و يمنعهم من الثواب (قوله والمنفذ لذلك) وهو الذى وصاه الميت بان يستأجر من يحج عنه فان لم يوص كان ذلك لاثنين فقط الميت والحاج عنه (قوله يدنو من خلقه) أى ليلة نصف شعبان كما في رواية قاله الشارح أى أوفي

(والرامي به) أى في سبيل الله (ومنبله) بالتشديد أى مناوله للرامي ليرمي به قال العلقمي والنبل السهام العربية ولا واحد لها من لفظها وانما يقال سهم ونشابة قال الخطابي هو الذى يناول الرامي النبل وقد يكون على وجهين أن يقوم معه بجنبه أو خلفه ومعه عدد من النبل فيناوله واحدا بعد واحد وأن يرد عليه النبل المرمي به اه قال المناوى وفيه ان الامور بمقاصدها (حم ٣ عن عقبة بن عامر) ﷺ ان الله تعالى يدخل بلقمة الخبز وقبصة التمر) قال المناوى بصاد مهملة ما يناوله الآخذ للسائل برؤس انامله الثلاث (ومثله) أى مثل ماذكر (مما ينفع المسكين) كقبصة زبيب أوقطعة لحم (ثلاثة الجنة) مفعول يدخل أى يدخلهم الجنة مع السابقين الاولين أو بغير عذاب (صاحب البيت الآمر به) أى الآمر بالتصدق بشئ مما ذكر (والزوجة المصلحة) أى للخبز أو الطعام (والخادم الذى يناول المسكين) أى يناول الصدقة للمتصدق عليه (ك عن ابى هريرة) ﷺ ان الله تعالى يدخل بالحجة الواحدة ثلاثة نفر الجنة الميت) أى المحجوج عنه (والحاج عنه والمنفذ لذلك) قال المناوى قال البيهقي يعنى الوصي وفيه شمول لما لو تطوع بالحج ولما لو حج باجرة (عد هب عن جابر) وهو حديث ضعيف ﷺ (ان الله تعالى يدنو من خلقه) أى يقرب منهم قرب كرامة ولطف ورحمة قال المناوى والمراد ليلة النصف من شعبان كما في رواية (فيغفر لمن استغفر) أى طلب المغفرة (الا البغي بفرجها) أى الزانية (والعشار) بالتشديد أى المكاس والعشور المكوس التى تأخذها الملوك (طب ٤ عن عثمان ابن ابى العاص) ورجاله ثقات ﷺ (ان الله تعالى يدنى المؤمن) أى يقربه منه قرب رحمة كما تقدم (فيضع عليه كنفه) قال العلقمي بفتح الكاف والنون بعدها فاء أى جانبه والكنف ايضا الستر وهو المراد هنا والاول مجاز في حق الله تعالى كما يقال فلان في كنف فلان أى حمايته وكلاءته أى حفظه والمعنى أنه تحيط به عنايته التامة (ويستره من الناس) أى أهل الموقف صيانة له عن الخزى والفضيحة (ويقرره بذنوبه) قال المناوى أى يجعله مقرا بها بأن يظهرها له و يلجئه الى الاقرار بها (فيقول اتعرف ذنب كذا أتعرف ذنب كذا فيقول) أى المؤمن (نعم أى رب) أى يارب أعرف ذلك وهكذا كلما ذكر له ذنبا أقر به (حتى اذا قرره بذنوبه ورأى فى نفسه انه قد هلك) أى باستحقاقه العذاب لاقراره بذنوب لا يجد لها مدفعا (قال فانى قد سترتها عليك فى الدنيا وانا اغفرها لك اليوم) قال المناوى وهذا فى عبد مؤمن ستر على الناس عيوبهم واحتمل فى حق نفسه تقصيرهم (ثم يعطى كتاب حسناته بيمينه) بالبناء للمفعول (واما الكافر والمنافق فيقول الاشهاد) أى اهل المحشر لانه يشهد بعضهم على بعض (هؤلاء الذين كذبوا على ربهم الا لعنة الله على الظالمين) اشارة الى

كل ليلة اذا بقى الثلث الاخير كما بين فى رواية أيضا ولا مانع من ارادة العموم بل هو اللائق (قوله الا البغي بفرجها) ذكره مع ان الزنا لا يكون حقيقة الا بالفرج لدفع توهم المجاز فانه يطلق على النظر المحرم وخص هذين لعظم ذنبهما لما يترتب على الزنا من خلط الانساب وخص المرأة مع أن الزانى فيه العلة المذكورة لان الداعية منها غالبا (قوله يدنى المؤمن) أى الكامل الذى يستر على نفسه وغيره بخلاف المتجاهر المتغول فى الفسق فلا يحصل له ذلك ولذا كان لا بد من تعذيب طائفة ممن عصى (قوله كنفه) هو فى الاصل جناح الطائر سمى بذلك لانه يستر به نفسه (قوله ويستره) عطف تفسير ليضع جناحه عليه (قوله فيقول أتعرف الخ) استئناف بيانى (قوله أى رب) أى بفتح الهمزة حرف نداء أى نعم يارب (قوله قرره) أى جعله مقرا (قوله ورأى) يحتمل أن الضمير لله تعالى وانه للمؤمن (قوله وأنا اغفرها لك) أتى بصيغة الحصر لانه لا غافر غيره أى أنا لا غيرى ولم يأت بصيغة حصر فى قوله فانى قد سترتها لان الستر يكون من العبد على نفسه بان يتوارى عن الناس ولم يفعل ذلك أى يكون العبد ساترا ظاهرا وان الساتر حقيقة هو الله تعالى بخلاف غفر الذنوب فلا يكون من العبد لا ظاهرا ولا باطنا فلذا أتى فيه بصيغة الحصر (قوله وأما الكافر) أى الاصلى وال فيه وفى المنافق للجنس فكانه قال وأما الكافرون والمنافقون الخ بدليل قوله هؤلاء الذين الخ

الكافرين والمنافقين وبه رد على المعتزلة المانعين مغفرة ذنوب اهل الكبائر (حم ق ن ه عن ابن عمر) بن الخطاب ﷺ (ان الله يرضى لكم ثلاثا) من الخصال (ويكره لكم ثلاثا) أى يأمركم بثلاث وينهاكم عن ثلاث قال العلقمى قال شيخنا قال العلماء الرضا والسخط والكراهة من الله تعالى المراد بها أمره ونهيه أو ثوابه وعقابه (فيرضى لكم ان تعبدوه ولا تشركوا به شيأ) اى فى عبادته فهذه خصلة واحدة (وان تعتصموا بحبل الله جميعا) أى القرآن قال العلقمى هو التمسك بعهده واتباع كتابه اه وهذه هى الخصلة الثانية (ولا تفرقوا) بحذف احدى التاءين للتخفيف قال المناوى وذا نفى عطف على واعتصموا أى لا تختلفوا فى ذلك الاعتصام كما اختلف أهل الكتاب (وان تناصحوا) بضم المثناة الفوقية (من ولاه الله امركم) أى من جعله والى أموركم وهو الامام الاعظم ونوابه قال المناوى وأراد بمناصحتهم الدعاء لهم وترك مخالفتهم والدعاء عليهم ونحو ذلك اه وقال العلقمى قال فى النهاية النصيحة كلمة يعبر بها عن جملة هى ارادة الخير للمنصوح له وليس يمكن أن يعبر عن هذا المعنى بكلمة واحدة تجمع معناه غيرها والنصيحة لائمة المسلمين معاونتهم على الحق وطاعتهم فيه وأمرهم به وتذكيرهم برفق ولطف واعلامهم بما غفلوا عنه من حقوق المسلمين وترك الخروج عليهم وتألف قلوب الناس لطاعتهم والصلاة خلفهم والجهاد معهم واداء الصدقات لهم وان لا يطروا بالثناء الكاذب وان يدعى لهم بالصلاح هذا ان كان المراد بالائمة الولاة وقيل هم العلماء فنصيحتهم قبول ما رووه وتقليدهم فى الاحكام واحسان الظن بهم (ويكره لكم قيل وقال) اى المقاولة والخوض فى اخبار الناس (وكثرة السؤال) أى الاكثار من السؤال عما لم يقع ولا تدعو اليه الحاجة وقيل المراد سؤال الناس أموالهم وقيل المراد بالسؤال عن اخبار الناس (واضاعة المال) قال العلقمى هو صرفه فى غير وجوهه الشرعية وتعريضه للتلف وسبب النهى أنه افساد والله لا يحب الفساد ولانه اذا أضاع ماله تعرض لما فى أيدى الناس (حم م عن ابى هريرة) رضى الله تعالى عنه ﷺ (ان الله تعالى يرفع بهذا الكتاب) قال المناوى أى بالايمان بالقرآن العظيم وتعظيمه والعمل به قال الطيبى أطلق الكتاب على القرآن ليثبت له الكمال لان اسم الجنس اذا أطلق على فرد من أفراده يكون محمولا على كماله وبلوغه الى حد هو الجنس كله كان غيره ليس منه (اقواما) أى درجة أقوام ويكرمهم فى الدارين (ويضع به آخرين) أى يذلهم وهم من لم يؤمن به أو من آمن به ولم يعمل به (م ه عن عمر) ﷺ ان الله تعالى يزيد فى عمر الرجل) يعنى الانسان أى يبارك له فيه بصرفه فى الطاعات فكأنه زاد (ببره والديه) أى أصليه وان عليا أى باحسانه اليهما وطاعته اياهما (ابن منيع عد عن جابر) وهو حديث ضعيف ﷺ (ان الله تعالى يسأل العبد عن فضل علمه) بتقديم اللام على الميم أى زيادته لم اكتسبه وماذا عمل به ومن أين علمه (كما يسأله عن فضل ماله) من أين اكتسبه وفيم أنفقه هذا ما شرح عليه المناوى وفى نسخة عمله بتقديم الميم على اللام (طس عن ابن عمر) وهو حديث ضعيف

(قوله ان الله تعالى يرضى الخ) الرضا والامر متلازمان والكراهة والنهى متلازمان فمتى رضى شيأ أمر به ومتى كره شيأ نهى عنه فمعنى الحديث حينئذ ان الله يأمركم أن تتلبسوا بثلاث خصال وينهاكم عن التلبس بثلاث خصال وعبر باللام فى لكم فى الموضعين مع أن الظاهر يرضى عنكم بسبب التلبس بذلك ويكرهكم بسبب ذلك للاشارة الى أن نفع ذلك لكم وشرها عليكم أى يرضى عنكم لاجل ثلاث الخصال العائد نفعها عليكم ويكرهكم لاجل ثلاث الخصال العائد شرها عليكم (قوله ولا تفرقوا) أى وان لا تفرقوا فهو نفى أو هو نهى على كون تعتصموا بمعنى الامر أى واعتصموا بحبل الله وانتهوا عن التفرق وحبل الله هو القرآن لما جاء فى حديث آخر * وخير ما فسرته بالوارد * ولا عطر بعد عروس أى لا بيان بعد بيانه صلى الله عليه وسلم (قوله وان تناصحوا) بضم التاء بان تعاشروا الملوك لاجل النهى عن المنكر والامر بالمعروف بلطف لا بغلظة لئلا يبغض ولا يمتثل أمره (قوله قيل وقال) أى الكلام فيما لا يعنى (قوله السؤال عن مسائل العلم) بلا حاجة بل بقصد التعنت ونحوه أو سؤال المال مع المبالغة واراقة ماء الوجه (قوله آخرين) اى متأخرين فى الاعتبار (قوله يزيد فى عمر الرجل) أى يبارك فيه ان كان المراد العمر الذى فى أم الكتاب فان كان المراد العمر المعلق زيادته على فعل خير فالزيادة حقيقية (قوله عن فضل علمه) وهو الزائد على ما يتعلق بعمل نفسه أى وسؤال الله تعالى عنه بنحو لم تعمل بمقتضى هذا الزائد من الامر بالمعروف والنهى عن المنكر وقضاء حوائج الناس وفضل المال هو الزائد عن مؤنته ومؤنة من تلزمه نفقته يومه وليلته وسؤاله تعالى عنه بنحو وقد مننت عليك بهذا الزائد فلم لم تطعم به الجائع وتكسوا العارى الخ ﷺ (ان

(قوله يسعر) أي يشدد لهبها ويخبتها أي يخمد لهبها وانحط كلام المناوي على أنه حديث موضوع قال في المصباح وسعرت النار سعرا من باب نفع وأسعرتها اسعارا أوقدتها فاستعرت اه (قوله يطلع الخ) أي اطلاع رحمة ورضا وقت حضور الناس لصلاة العيد فيطلب البروز لصلاة العيد في المصلى لذلك (قوله تلحقكم) مجزوم (قوله الاميين) أي الذين لا يعرفون من العلم الا بقدر ما يجب عليهم أما الذي لا يعرف ما يجب عليه فليس معافى وهو محمل حديث ذنب العالم ذنب وذنب الجاهل ذنبان والمراد بالعلماء هنا من عنده فوائد زيادة على ما يجب عليهم من الدقائق والتحقيقات (قوله يعجب) أي ينكر على من ذكر فهو تعجب انكاري (قوله يتعوذ من غير النار) أي لانه لا اشد على الانسان منها ولذا لما سمع سيدنا الحسن رضي الله عنه ان آخر من يخرج من النار رجل عذب ألف سنة يقال له هناد وقيل غيره يخرج وهو يقول يا حنان يا منان قال ليتني هو فقيل له لم قال انه من أهل الجنة قطعا بشهادة خبر الصادق صلى الله عليه وسلم (قوله يعذبون الناس بغير حق) أي بطريق محرم كوضع الطاسة على الرأس ولذا رأى بعض الصحابة أناسا يغلون الزيت لبصبه فوق رؤس بعض الناس فقال ما هذا فقالوا انهم لم يدفعوا الخراج أو قالوا الجزية فقال معاذ الله سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان الله تعالى يعذب الخ واوله كما في مسلم عن هشام ابن حكيم بن حزام مر بالشام على ناس وقد أقيموا في الشمس وصب على رؤسهم الزيت فقال ما هذا فقيل يعذبون في الخراج قال أما اني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكره وفي رواية له على أناس من الانباط بالشام قد اقيموا بالشمس فقال ما شأنهم قالوا حبسوا في الجزية قال هشام أشهد اني سمعت رسول الله فذكره وزاد في رواية وأميرهم يومئذ عمير بن سعد على فلسطين فدخل عليه فحدثه فأمر بهم فخلوا الانباط فلاحو العجم وفلسطين بكسر الفاء وفتح اللام وهي بلاد بيت المقدس وما حولها وقوله فخلوا بالخاء المعجمة والمهملة والاول اشهر وقوله من الانباط هم قوم ينزلون البطائح بين العراقين سموا بذلك لانهم يستنبطون الماء أي يخرجونه وقد كان فيهم من القبط أيضا والقبط نصارى مصر انتهى علقمي (قوله غنم) بضم الغين (قوله على نية الآخرة) أي لاجل نية ما يوصل الى الآخرة ولذا ورد يا دنيا من خدمك فأتعبيه ومن خدمنا فاخدميه (قوله يغار الخ) الغيرة تغير يحصل في القلب ينشأ عنه غضب يترتب عليه منع من أراد مشاركته فيما يريد أن يختص به كريبة يراها من شخص في زوجته فيمنعه من المشاركة فيما هو مختص به وهذا المعنى محال عليه تعالى فالمراد غايته أي منع المؤمن من المعاصي بوضع ما يزجرهم عنها من الحدود هذا هو معنى غيرة الله العامة أما الخاصة فهي منع الكمل من ارتكاب ما لا يليق بمقامهم وان كان مباحا كما وقع لسيدنا يوسف انه لما قال اذكرني عند ربك أي الملك انسى الله الرسول ذكره للملك فلبث في السجن سنين لاجل

﴿(ان الله تعالى يسعر جهنم كل يوم في نصف النهار) أي وقت الاستواء قال العلقمي قال في النهاية يقال سعرت النار والحرب اذا أوقدتهما وسعرتهما بالتشديد للمبالغة اه أي يشدد لهبها (ويخبتها) بضم المثناة التحتية وسكون الخاء المعجمة وكسر الباء الموحدة بعدها مثناة فوقية أي يسكن لهبها (في يوم الجمعة) لما خص به ذلك اليوم من عظيم الفضل ولهذا قال الشافعية لا تنعقد صلاة لا سبب لها وقت الاستواء الا يوم الجمعة (طب عن واثلة) بن الاسقع

﴿(ان الله تعالى يطلع في العيدين الى الارض) أي الى اهلها (فابرزوا من المنازل) الى مصلى العيد (تلحقكم الرحمة) بالجزم جواب الامر (ابن عساكر عن انس) باسناد ضعيف

﴿(ان الله تعالى يعافي الاميين يوم القيامة) أي الجهال الذين لم يقصروا في تعلم ما لزمهم (ما لا يعافي العلماء) أي الذين لم يعملوا بعلمهم اولا فالمناوي لان الجاهل يهيم على رأسه كالبهيم والعالم اذا ركب هواه يردعه علمه فان لم يفده فيه ذلك فوقش فيعذب (حل والضياء عن انس)

﴿(ان الله تعالى يعجب) قال المناوي تعجب انكاري (من سائل يسأل غير الجنة ومن معط يعطي لغير الله ومن متعوذ يتعوذ من غير النار) لان الجنة أعظم المطالب والنار أعظم المصائب فينبغي في الطلب والاستعاذة تقديم ذلك والعطاء لغير الله رياء وهو من الكبائر (خط عن ابن عمرو) بن العاص

﴿(ان الله تعالى يعذب يوم القيامة الذين يعذبون الناس في الدنيا) هذا محمول على التعذيب بغير حق فلا يدخل فيه التعذيب بحق كالقصاص والحد والتعزير ونحو ذلك (حم م د عن هشام بن حكيم) بن حزام (حم هب عن عياض بن غنم) بضم فسكون باسانيد صحيحة

﴿(ان الله تعالى يعطي الدنيا على نية الآخرة) لان أعمال الآخرة محبوبة له تعالى فمن اشتغل بأعمال الآخرة سهل عليه حصول رزقه ومن يتق الله يجعل له مخرجا ويرزقه من حيث لا يحتسب (وأبى ان يعطي الآخرة على نية الدنيا) أي امتنع (ابن المبارك عن انس) ورواه عنه أيضا الديلمي باسناد ضعيف

﴿(ان الله تعالى يغار

للمسلم) أي يغار عليه ان يطيع غيره من شيطانه ودنياه وهواه (فليغر) بفتح المثناة التحتية والغين المعجمة أي المسلم على جوارحه أن يستعملها في المعاصي (طس عن ابن مسعود) وهو حديث ضعيف ﷺ (ان الله تعالى يغار وان المؤمن يغار) أي المؤمن الكامل الايمان طبعه الله على الغيرة في محل الريبة والغيرة تغير يحصل من الحمية والانفة مشتقة من تغير القلب وهيجان الغضب بسبب المشاركة فيما به الاختصاص وأشد ما يكون ذلك في الزوجين هذا في حق الآدمي وأما في حق الله تعالى فيحال لانه تعالى منزه عن كل تغير ونقص فيتعين حمله على المجاز فقيل لما كانت ثمرة الغيرة صون الحريم ومنعهن وزجرهن بقصد اليمين أطلق عليه سبحانه وتعالى لكونه منع من فعل ذلك وزجر فاعله وتوعده بايقاع العقوبة به (وغيرة الله ان يأتي المؤمن) أي من ان يأتي أي يفعل (ما حرم الله عليه) ولذلك حرم الفواحش وشرع عليها أعظم العقوبات (حم ق ت عن أبي هريرة) ﷺ (ان الله تعالى يقبل الصدقة ويأخذها بيمينه) هو كناية عن حسن قبولها لان الشئ المرضي يتلقى بالقبول باليمين عادة وقيل المراد بيمين الله سبحانه وتعالى كف الذي تدفع اليه الصدقة واضافتها اليه سبحانه وتعالى اضافة ملك واختصاص لوضع الصدقة فيها لله تعالى وقال القرطبي يحتمل أن يكون الكف أي في رواية كف الرحمن عبارة عن كفة الميزان الذي يوزن فيه الاعمال فيكون من باب حذف المضاف كأنه قال فتربو في كفة ميزان الرحمن ويجوز أن يكون مصدر كف كفا ويكون معناه الحفظ والصيانة فكأنه قال تلك الصدقة في حفظ الله فلا ينقص ثوابها ولا يبطل جزاؤها (فيربيها لاحدكم) يعني يضعف أجرها فكنى بالتربية عن تضعيف أجرها (كما يربي احدكم مهره) هو صغير الخيل وفي رواية فلوه وهو تمثيل لزيادة التفهيم وخصه لانه يزيد زيادة بينة (حتى ان اللقمة لتصير مثل احد) أي جبل أحد ظاهره أن ذاتها تعظم ويبارك الله فيها ويزيدها من فضله حتى تثقل في الميزان وقيل المراد بذلك تعظيم أجرها وتضعيف ثوابها (ت عن أبي هريرة) واسناده جيد ﷺ (ان الله تعالى يقبل توبة العبد) أي رجوعه اليه من المخالفة الى الطاعة (ما لم يغرغر) أي ما لم تصل روحه حلقومه لانه لم ييأس من الحياة فان وصلت لذلك لم يعتد بها لأسه ولان من شرط التوبة العزم على عدم المعاودة وقد فات قال العلقمي والغرغرة أن يجعل المشروب في الفم ويردد الى أصل الحلق ولا يبلع (حم ت ه حب ك هب عن ابن عمر) بن الخطاب قال الترمذي حسن غريب ﷺ (ان الله تعالى يقول لاهون) أي أسهل (اهل النار عذابا) سيأتي في حديث انه أبو طالب أي يقول له يوم القيامة (لو ان لك ما في الارض من شئ كنت تفتدي به) أي الآن من النار

أي يمنعه من كونه يركن للمخلوق وكذا الخليل المائل والمشتغل بحب غير ذلك كما اتفق لسيدنا اسمعيل ابتلاه الله تعالى بأمره بذبحه ليمنعه من التعلق بغيره تعالى ووقع ان وليا نظر لشاب جميل فلطم لطمة ففقئت عينه وسمع صوتا لطمة بلطمة وان زدتم زدنا وذلك زجر له عن النظر لغيره تعالى وان كان نظره للشاب المذكور غير محرم (قوله للمسلم) اللام بمعنى على أي يغار عليه ويمنعه فليغر أي فينبغي للمؤمن أن يغار على نفسه ويمنعها من المعاصي ولذا ورد في الحديث القدسي ابن آدم خلقتك لنفسي أي لعبادتي وخلقت كل شئ لك فبحقي لا تشتغل بما خلقته لك عما خلقتك له وفي رواية خلقتك فلا تلعب وتكفلت لك برزقك فلا تتعب (قوله وغيرة الله ان يأتي الخ) أي منعه من ان يأتي الخ وفي رواية ان لا يأتي الخ فلا زائدة أي وغيرة المؤمن أن يمنع نفسه من المعاصي (قوله مهره) وفي رواية فلوه بفتح الواو وضم اللام وتشديد الواو وفي أخرى فلوه بكسر فسكون مخففا وفي أخرى فصيله والمعنى واحد (قوله مثل أحد) أي في العظم وما قيل انها توضع في الميزان بهذا القدر الجسيم فتثقله ينافيه حديث البطاقة أنه اذا لم يوجد للشخص حسنات توضع في ميزانه ويؤمر به للنار يؤتى ببطاقة أي ورقة مرقوم فيها لا اله الا الله فتوضع في الميزان فيرجح الخ اذ مقتضاه أنه لا يوزن شئ من الاعمال غير البطاقة حتى وفيه أن حديث البطاقة فيمن ليس له حسنات سوى لا اله الا الله أما من له غيرها فلا مانع من وزن ذلك الغير معها تحرره (قوله يغرغر) أي تصل روحه حلقومه وان كانت الغرغرة في الاصل ايصال الماء للحلقوم وذلك أنه اذا بلغت روحه حلقومه لم يكن عقله ثابتا فلا تصح توبته من المعاصي ولا من الكفر كما وقع لفرعون (قوله يقول الخ) فيه رد على من قال لا يجوز يقول الله بصيغة المضارع لايهامه حدوث القول وانما يقال قال الله ورد بأن الفعل اذا أضيف اليه تعالى انسلخ عن الزمن (قوله لاهون الخ) وهو أبو طالب كما يأتي في حديث آخر (قال

(قوله سألتك) أى أمرتك وفى رواية أردت وتمسك بظاهرها المعتزلة من انه تعالى يريد الايمان من الكافر ولا يريد الكفر منه وعندنا يؤول أردت بأمرت (قوله سألتك ما هو أهون من هذا الخ) وفى رواية فيقول أردت فيتعين تأويل أردت على سألت لانه يستحيل عند أهل الحق أن يريد الله تعالى ولا يقع ومذهب اهل الحق أنه تعالى مريد لجميع الكائنات خيرها وشرها ومنها الايمان والكفر فهو سبحانه مريد لايمان المؤمن ومريد لكفر الكافر خلافا للمعتزلة فى قولهم انه أراد ايمان الكافر ولم يرد كفره تعالى الله عن قولهم الباطل فانه يلزم من قولهم اثبات العجز فى حقه سبحانه لانه وقع فى ملكه ما لم يرد وفى هذا الحديث دليل على أنه يجوز أن يقول الانسان الله يقول وقد أنكره بعض السلف وقال انما يقال قال وقد قدمنا فساده انتهى علقمى (قوله أن لا تشرك الخ) بدل من ما هو أهون (قوله الا الشرك) استثناء مفرغ وفيه أنه يشترط أن يتقدمه النفى وأجيب بأنه تقدم معنى اذ أبيت معناه امتنعت أن لا تتلبس الا بالشرك (قوله ان الصوم لى) خصه لكونه لم يوطمه الخصوم يوم القيامة أو لكون غيره من الاعمال ورد مضاعفتها الى سبعمائة وهو لم يرد فيه ذلك بل جزاؤه أمر عظيم يعلمه الله تعالى (قوله اذا أفطر) فانه اذا شرب اندفع عنه ألم الظمأ واذا أكل اندفع عنه ألم الجوع وحينئذ يحصل له السرور والفرح والمؤمن الكامل يحصل له الفرح بكون النهار تم وصومه صحيح خالص من الرياء ونحوه (قوله واذا لقى الله تعالى بجزاه) أى جازاه مجازاه وجزاه بمعنى قال تعالى وجزاهم بما صبروا الآية وقوله فرح أى لما يراه من جزيل ثوابه

(قال نعم) أى أقتدى به (قال فقد سألتك ما هو أهون من هذا وأنت فى صلب آدم) أى حين أخذت الميثاق يشير بذلك الى قوله تعالى واذ أخذ ربك من بنى آدم من ظهورهم ذرياتهم الآية فهذا الميثاق الذى أخذ عليهم فى صلب آدم فمن وفى به بعد دخوله فى الدنيا فهو مؤمن ومن لم يوف به فهو كافر قال العلقمى قال النووى وفى رواية فيقول أردت منك أهون من هذا وفى رواية فيقال له قد سئلت أيسر من ذلك وفى رواية فيقال له كذبت قد سئلت أيسر من ذلك المراد بأردت فى الرواية الاولى طلبت منك وأمرتك وقد أوضحته فى الروايتين الاخيرتين بقوله قد سئلت أيسر فتعين تأويل أردت بذلك جمعا بين الروايات ولانه يستحيل عند أهل الحق أن يريد الله تعالى شيأ ولا يقع ومذهب أهل الحق ان الله تعالى مريد لجميع الكائنات خيرها وشرها ومنها الايمان والكفر فهو سبحانه مريد لايمان المؤمن ومريد لكفر الكافر خلافا للمعتزلة فى قولهم انه أراد ايمان الكافر ولم يرد كفره تعالى الله عن قولهم الباطل فانه يلزم من قولهم اثبات العجز فى حقه تعالى وانه وقع فى ملكه ما لم يرده وأما هذا الحديث فقد بينا تأويله وأما قوله فيقال له كذبت فالظاهر أن معناه أنه يقال له لو رددناك الى الدنيا وكانت لك كلها أكنت تفتدى بها فيقول نعم فيقال له كذبت قد سئلت أيسر من ذلك فأبيت ويكون هذا من معنى قوله تعالى ولو ردوا لعادوا لما نهوا عنه (ان لا تشرك بى شيأ) قال المناوى أى بأن لا تشرك بى شيأ من المخلوقات اه والظاهر أنه بدل من قوله ما هو أهون من ذلك (فأبيت الا الشرك) أى امتنعت من الايمان اذ أخرجتك الى الدنيا واخترت الشرك (ت عن انس ﷺ ان الله تعالى يقول ان الصوم لى) أى سر بينى وبين عبدى (وأنا أجزى به) قال العلقمى اختلف العلماء فى المراد به مع أن الاعمال كلها لله تعالى وهو الذى يجزى بها على أقوال أربعة أحدها أن الصوم لا يقع فيه الرياء كما يقع فى غيره قاله أبو عبيد قال ويؤيده حديث ليس فى الصوم رياء قال وذلك لان الاعمال انما تكون بالحركات الا الصوم فانما هو بالنية التى تخفى على الناس الثانى معناه ان الاعمال قد كشفت مقادير ثوابها للناس وأنها تضاعف من عشرة الى سبعمائة ضعف الى ما شاء الله الا الصيام فان الله يثيب عليه بغير تقدير ويشهد له سياق رواية الموطأ حيث قال كل عمل ابن آدم يضاعف الحسنة بعشر أمثالها الى سبعمائة ضعف الى ما شاء الله قال الله الا الصوم فانه لى وأنا أجزى به أى أجازى عليه جزاء كثيرا من غير تعيين لمقداره الثالث أن الصيام لم يعبد به غير الله بخلاف الصدقة والصلاة ونحو ذلك الرابع ان جميع العبادات يوفى منها مظالم العباد الا الصوم روى البيهقى عن ابن عيينة قال اذا كان يوم القيامة يحاسب الله عبده ويؤدى ما عليه من المظالم من عمله حتى لا يبقى له الا الصوم يتحمل الله ما بقى عليه من المظالم ويدخله بالصوم الجنة وهذا اختاره ابن العربى (ان للصائم فرحتين اذا أفطر فرح) أى فرح بزوال جوعه وعطشه وقيل باتمام عبادته وسلامتها من المفسدات (واذا لقى الله تعالى فجزاه فرح) أى لما يراه من جزيل ثوابه (والذى نفس محمد بيده) أى

بقدرته وتصريفه (لخلوف فم الصائم أطيب عند الله من ريح المسك) بضم الخاء المعجمة واللام وسكون الواو وفاء قال عياض هذه الرواية الصحيحة وبعض الشيوخ يقول بفتح الخاء قال الخطابي وهو خطأ والمراد به تغير طعم الفم وريحه لتأخر الطعام أي لخلو المعدة عن الطعام وحكى القابسي الوجهين وبالغ النووي في شرح المهذب فقال لا يجوز فتح الخاء فان قيل الله تعالى منزه عن استطابة الروائح اذ ذاك من صفات الحوادث أجيب بأنه مجاز لانه جرت العادة بتقريب الروائح الطيبة منا فاستعير ذلك للصوم لتقريبه عند الله فالمعنى انه أطيب عند الله من ريح المسك عندكم وقيل المراد ان ذلك في حق الملائكة وانهم يستطيبون ريح الخلوف أكثر مما تستطيبون ريح المسك وقيل المعنى ان الله تعالى يجزيه في الآخرة فتكون نكهته أطيب من ريح المسك كما يأتي المكلوم وريح جرحه يفوح وقيل المعنى ان الخلوف أكثر ثوابا من المسك المندوب اليه في الجمع ومجالس الذكر ورجح النووي هذا الاخير وحاصله حمل معنى الطيب على القبول والرضا وقد نقل القاضي حسين في تعليقه ان للطاعات يوم القيامة ريحا يفوح قال فرائحة الصيام فيها بين العبادات كالمسك وهل المراد ان ذلك أطيب عند الله يوم القيامة أو في الدنيا قال العلقمي وقد تنازع ابن عبد السلام وابن الصلاح في هذه المسئلة فذهب ابن عبد السلام أن ذلك في الآخرة كما في دم الشهداء واستدل بالرواية التي فيها يوم القيامة وذهب ابن الصلاح الى ان ذلك في الدنيا واستدل بما رواه الحسن ابن سفيان في مسنده والبيهقي في الشعب وأما الثانية فان خلوف أفواههم حين يمسون عند الله أطيب من ريح المسك قال وذهب جمهور العلماء الى ذلك اه قال ابن حجر واتفقوا على أن المراد بالصيام هنا صيام من سلم صيامه من المعاصي قولا وفعلا (حم م ن عن ابي هريرة وابي سعيد) الخدري معا ﷺ (ان الله تعالى يقول أنا ثالث الشريكين) أي بالمعونة وحصول البركة قال العلقمي قال شيخنا قال الطيبي شركة الله تعالى للشريكين على الاستعارة كأنه تعالى جعل البركة والفضل بمنزلة المال المخلوط فسمى ذاته تعالى ثالثهما (ما لم يخن احدهما صاحبه) قال العلقمي تحصل الخيانة ولو بشئ قليل كفلس ونحوه نعم ما تعلم به رضاه كفلس للسائل والفقير فهذا ليس بخيانة ويحتاط فيما يقع فيه الشك (فاذا خانه خرجت من بينهما) قال الرافعي معناه ان البركة تنزع من مالهما (د ك عن ابي هريرة) وصححه الحاكم وسكت عليه ابو داود وقيل والصواب مرسل ﷺ (ان الله تعالى يقول يا ابن آدم تفرغ لعبادتي) أي تفرغ عن مهماتك لعبادتي (املأ) بالجزم جواب الامر (صدرك غنى) أي قلبك والغنى انما هو غنى القلب (واسد فقرك) أي تفرغ عن مهماتك لعبادتي اقض مهماتك واغنك عن خلقي (وان لا تفعل) أي وان لم تتفرغ لذلك واسترسلت في طلب الدنيا (ملأت يديك شغلا) قال المناوي بضم الغين المعجمة وضم الشين قبلها وتسكن الغين للتخفيف (ولم اسد فقرك) أي تستمر فقير القلب منهمكا في طلب الدنيا وان كنت غنيا من المال (حم ت ه ك عن ابي هريرة) وهو حديث ضعيف ﷺ (ان الله تعالى يقول اذا اخذت كريمتي عبدي) أي اعميت

(قوله لخلوف) بضم الخاء وفتحها لحن في الرواية وان كان كل ما هو على وزن فعول كسحور فيه الضم والفتح (قوله عند الله) أي عند ملائكة الله فانهم يدركون الروائح الطيبة وغيرها فيدركون الخلوف أطيب من ريح المسك وقيل المراد أطيب عند الله أكثر قبولا من قبول التطيب بالمسك لاجل اجتماع الناس كيوم الجمعة (قوله أنا ثالث الشريكين) أي بالمعونة وحصول البركة قال العلقمي قال شيخنا قال الطيبي شركة الله تعالى للشريكين على الاستعارة كأنه تعالى جعل البركة والفضل بمنزلة المال المخلوط فسمى ذاته تعالى ثالثهما وقوله ما لم يخن أحدهما صاحبه قال العلقمي تحصل الخيانة ولو بشئ قليل كفلس ونحوه نعم ما يعلم به رضاه كفلس للسائل والفقير فهذا ليس بخيانة ويحتاط فيما يقع فيه الشك وقوله فاذا خانه خرجت من بينهما قال الرافعي معناه أن البركة تنزع من مالهما انتهى عزيزي بحروفه (قوله تفرغ لعبادتي) أي أترك اشتغالك بالدنيا أي ما زاد على قدر كفايتك وكفاية عيالك واشتغل بعبادتي اما الاشتغال بقدر الكفاية فلا بأس به بل هو عبادة عند حسن النية (قوله أملأ صدرك) أي قلبك الحال في صدرك (قوله واسد) أي اصلح فقرك بأن أرضيك به بحيث لا يحصل لك ضجر وأسد بالسين المهملة (قوله ملأت يديك شغلا) أي جعلتك مشغولا بدنياك جميع أوقاتك هذا هو المراد وانما عينه خص اليدين لان تناول الاشياء بهما غالبا وشغلا بضم الشين المعجمة وبالغين المعجمة المضمومة أيضا وقد تسكن تخفيفا وبهما قرئ في السبع قوله تعالى ان أصحاب الجنة اليوم في شغل فاكهون (قوله كريمتي عبدي) أي بصره ما سميا بذلك لان بهما تحصل

الكرامة للانسان وهو يحشر بصيرا وما ورد أن المرء يحشر على ما مات عليه فمعناه يحشر على الصفات التي مات عليها فان مات وهو يشرب الخمر حشر كذلك ومن مات وهو يقرأ القرآن حشر كذلك الخ (قوله الا الجنة) أي بلا عذاب هذا ان كان صابرا محتسبا (قوله المتحابون) اي الذين يحب بعضهم بعضا لاجل جلالي وعظمتي (قوله في ظلي) اي ارحمهم في راحتي فهو مجاز أو المراد في ظل عرشي كما في رواية ليقيهم حرارة الشمس (قوله ماذكرني) أي مدة ذكره لي والذكر انواع ثلاثة ذكر اللسان وان كان القلب غافلا فهو ذكر العوام وفيه ثواب وذكر الخواص ذكر اللسان مع حضور القلب بالتفكر في مصنوعاته ونحو ذلك وذكر خواص الخواص وهو أن يغيب في الشهود عن كل ما سواه تعالى ولم يخطر به غيره تعالى وهذا يناسبه الذكر المفرد نحو الله الله وهكذا اذ ليس في ذهنه غيره تعالى حتى يحتاج للنفي والاثبات فهذا انما يكون لاهل هذا المقام وان كان أهل الشريعة يقولون لا يثاب الا بملاحظة نحو معبود أو موجود لان هذا حظ صوفي لاهل الحقيقة فلو أراد الجمع بين الظاهر والباطن لاحظ هذا المقدر (قوله ان عبدي كل عبدي) هذه العبارة تقال للشخص الكامل في صفته نحو أنت الرجل كل الرجل قال العزيزي بنصب كل اي عبدي حقا أو الكامل في عبادي اه (قوله قرنه) هو المساوي في السن والمراد هنا المساوي في الشجاعة (قوله عن عمارة) بضم العين وقوله ابن زعكرة بفتح الزاي والكاف وسكون العين المهملة عزيزي قال المناوي قال في التقريب كأصله صحابي الازدي وقيل الكندي الحمصي الشامي قال ابن حجر ولا يعرف له الا هذا الحديث انتهى (قوله ان عبدا اصححت له جسمه ووسعت عليه) اي زيادة على قدر حاجته بحيث يستطيع الحج (قوله تمضي عليه خمسة أعوام الخ) أخذ بعض الائمة بظاهر الحديث وانه يجب الحج كل خمسة أعوام لكنه في غاية الشذوذ ولذا لم يقل أحد من الائمة الاربع بذلك (قوله لا يفد الي) اي لا يقدم علي اي على رحمتي بزيارة بيتي بالحج والعمرة (قوله لمحروم) اي من الخير الحاصل بفعل النسك عزيزي قال المناوي لدلالته على عدم حبه له اه (قوله قسيم لمن أشرك بي) اي لمن أشركه العامل معي في العمل كأن قصد الحج والتجارة فلا ثواب له ان كان الدنيوي أغلب أو تساويا فيحمل الحديث على ذلك اذ لو كان الاخروي أغلب أثيب بقدره فلا يعم (قوله فان عمله قليله الخ) اي لو كان الدنيوي أغلب أو تساويا أو يحمل الحديث على المشاركة بالرياء فان العمل معه محبط بالرياء ولو قليلا لابطال جميعه (قوله الذي أشرك بي) بالبناء للمفعول كالذي قبله

عليه الكريمتين عليه (في الدنيا لم يكن له عندي جزاء الا الجنة) أي دخولها مع السابقين أو بغير عذاب وهذا قيده في حديث آخر بما اذا صبر واحتسب (ت عن انس) ورجاله ثقات

(ان الله تعالى يقول يوم القيامة اين المتحابون لجلالي) أي لعظمتي وطاعتي لا للدنيا (اليوم اظلهم في ظلي) أي ظل عرشي والمراد أنهم في ظله من الحر والشمس ووهج الموقف وانفاس الخلق وقيل معناه كفهم من المكاره واكرامهم وجعلهم في كنفه وستره ويحتمل ان الظل هنا كناية عن الراحة والنعيم (يوم لا ظل الا ظلي) أي أنه لا يكون من له ظل كما في الدنيا ويوم لا ظل حال من ظل المذكور قبله أي اظلهم في ظلي حال كونه كائنا يوم لا ظل الا ظلي هذا هو الظاهر (حم م عن ابي هريرة)

(ان الله تعالى يقول انا مع عبدي) أي معه بالرحمة والتوفيق والهداية (ما ذكرني وتحركت بي شفتاه) أي مدة ذكره اياي (حم ه ك عن ابي هريرة)

(ان الله تعالى يقول ان عبدي كل عبدي) بنصب كل أي عبدي حقا أو الكامل في عبيدي (الذي يذكرني وهو ملاق قرنه) بكسر القاف وسكون الراء أي عدوه المقارن له في القتال فلا يغفل عن ربه حتى في حال معاينة الهلاك (ت عن عمارة) بضم العين (ابن زعكرة) بفتح الزاي والكاف وسكون العين المهملة وهو حديث حسن غريب

(ان الله تعالى يقول ان عبدا) أي مكلفا (أصححت له جسمه ووسعت له في معيشته تمضي عليه خمسة اعوام لا يفد الي) بشدة الياء أي لا يزور بيتي وهو الكعبة يعني لا يقصدها بنسك (لمحروم) أي من الخير الحاصل بفعل النسك (ع حب عن ابي سعيد) الخدري وهو حديث ضعيف

(ان الله تعالى يقول انا خير قسيم) أي قاسم أو مقاسم (لمن اشرك بي) بالبناء للمفعول (من اشرك بي شيأ) بالبناء للفاعل أي من الخلق في عمل من الاعمال (فان عمله قليله وكثيره لشريكه الذي أشرك بي انا عنه غني) قال المناوي وقليله وكثيره بالنصب على البدل من العمل أو على التوكيد ويصح رفعه على الابتداء ولشريكه خبره والجملة خبران وتمسك به من قال العمل لا يثاب عليه الا ان اخلص لله كله واختار الغزالي اعتبار غلبة الباعث (الطيالسي حم عن شداد بن اوس) واسناده حسن

(ان الله تعالى يقول لاهل الجنة) أي بعد دخولهم اياها (يا اهل الجنة فيقولون لبيك ربنا)

(قوله وسعديك) أي نطلب منك إسعادا بعد إسعاد فليس المعنى كما تقول لشخص ناداك سعديك أي أساعدك بالإجابة مرة بعد أخرى إذ لا يليق هذا في حقه تعالى (قوله أيضا وسعديك) كذا في نسخ الجامع المعتمدة ووقع في خط المناوي بعده زيادة والخير كله في يديك وهذه الزيادة في الجمع بين الصحيحين (قوله فيقولون) أي يقول كل منهم ذلك لا بعضهم دون بعض وكذا ما بعده (قوله عند ظن عبدي الخ) يحتمل أن المراد بالظن حقيقته أي الطرف الراجح أي إذا ترجح عنده أني أغفر له إذا استغفر وأتوب عليه إذا تاب وأرزقه إذا طلب الرزق وأعافيه إذا طلب الصحة الخ وإذا ترجح عنده أني لا أغفر له الخ كان كذلك وهو معنى إن خيرا فخير وإن شرا فشر أو يحتمل أن المراد بالظن العلم واليقين ويكون إشارة إلى التوحيد الخالص أي إذا علم عبدي وتيقن أني متصف بالغفران والإعطاء الخ ٤٣٦ أعطيته ذلك بخلاف ما إذا كان عنده ريبة في اتصافي بذلك فلا ينال مني ما طلبه وفي

لبيك من التلبية وهي إجابة المنادي ولم يستعمل إلا على لفظ التثنية في معنى التكثير أي أجيبك إجابة بعد إجابة وهو منصوب على المصدر بعامل لا يظهر كأنك قلت ألب إلبابا بعد إلباب وأصل لبيك لبين لك فحذفت النون للإضافة وعن يونس أنه غير مثنى بل اسم مفرد ويتصل به الضمير بمنزلة على ولدي (وسعديك) قال المناوي بمعنى الإسعاد وهو الإعانة أي نطلب منك إسعادا بعد إسعاد اهـ وقال العلقمي هو من المصادر المنصوبة بفعل لا يظهر في الاستعمال أي ساعدت طاعتك مساعدة بعد مساعدة وإسعادا بعد إسعاد ولهذا ثني اهـ وفي نسخة شرح عليها المناوي بعد وسعديك والخير في يديك فإنه قال أي في قدرتك ولم يذكر الشر لأن الأدب عدم ذكره صريحا (فيقول هل رضيتم) أي بما صرتم إليه من النعيم المقيم والاستفهام للتقرير قال العلقمي وفي حديث جابر عند البزار وصححه ابن حبان هل تشتهون شيئا فيقولون وما لنا لا نرضى وقد أعطيتنا) وفي رواية وهل شيء أفضل مما أعطيتنا (ما لم تعط أحدا من خلقك) أي الذين لم تدخلهم الجنة (فيقول ألا أعطيكم أفضل من ذلك فيقولون يا ربنا وأي شيء أفضل من ذلك فيقول أحل) بضم أوله وكسر الحاء المهملة أي أنزل (عليكم رضواني) قال العلقمي بكسر أوله وضمه وفي حديث جابر قال رضواني أكبر وفيه تلميح بقوله تعالى ورضوان من الله أكبر لأن الله رضاه سبب كل فوز وسعادة وكل من علم أن سيده راض عنه كان أقر لعينه من كل نعيم لما في ذلك من التعظيم والتكريم وفي هذا الحديث أن النعيم الذي حصل لأهل الجنة لا مزيد عليه (فلا أسخط عليكم بعده أبدا) قال المناوي مفهومه أنه لا يسخط على أهل الجنة اهـ بل منطوقه ذلك (حم ق ت عن أبي سعيد) الخدري رضي الله عنه (إن الله تعالى يقول أنا عند ظن عبدي بي إن خيرا فخير وإن شرا فشر) قال المناوي أي أعامله على حسب ظنه وأفعل به ما يتوقعه مني وقال العلقمي قال النووي قال القاضي قيل معناه الغفران له إذا استغفر والقبول إذا تاب والإجابة إذا دعا والكفاية إذا طلب الكفاية وقيل المراد الرجاء وتأميل العفو وهذا أصح (طس حل عن واثلة) رضي الله عنه (إن الله تعالى يقول يوم القيامة يا ابن آدم مرضت

هذا الحديث إشارة إلى طلب الرجاء ولذا قال بعض الأمراء لبعض العلماء ما تقول في مالنا وفي إنفاقنا له في الخير فسكت الشيخ متأملا في جواب مناسب ثم أجاب بقوله أصح الأمير عالما بأن من اكتسب مالا من حلال وأنفقه في الخير كان موفقا سعيدا فقال الأمير أنا أحسن ظنا بالله منكم فأنت تعلم أني أكتسب من الشبهة وإنما سرقت العمارة عني فقال الشيخ أسألك بالله أتعلم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أحسن ظنا بالله من جميع خلقه قال نعم فقال هل كان يكتسب من الشبهات فقال لا فقال ينبغي لك أن تكون على ما كان عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم فهذا من الشيخ لطف وهو شأن من اجتمع بالأمراء فينبغي له الملاطفة معهم (قوله مرضت) أي مرض عبدي الكامل فلم الشديد القرب مني قرب مكانة إذ إسناده وصف العبد له تعالى دليل على ذلك وقد شرب من هذا الحديث أهل التصوف معنى لطيفا فقالوا إذا اشتد القرب منه تعالى صح إطلاق وصفه تعالى للعبد فيقال أنا الرب الخ مع التأويل ولذا لما كان مجنون ليلى يستغرق في الحب لم يستطع أن يكلم أحدا فإذا أرادوا كلامه قالوا له أتحب ليلى ليفيق عند سماع اسمها فيقول لا أي إن المحبة سبب للوصلة وقد حصلت فأي حاجة للسبب فأنا هي وهي أنا ولكن لما كان نحو قولهم أنا الرب موهما اعترض عليهم أهل الشرع فمن اعترض لحظ نفسه مطرود ومن اعترض حفظا للشريعة لا بأس عليه كما وقع لبعضهم أنه قال فلان إمام العارفين فذكر له كلامه فقال إن كان كذلك فهو زنديق فقيل له كيف تقول زنديق مع قولك إنه إمام العارفين فقال قولي زنديق لأجل كف العامة عن كلامه لئلا يضلوا قال المناوي أضاف المرض إليه والمراد العبد تشريفا له انتهى

(قوله فلم تعدنى) من عاد يعود عيادة فالمريض معود وأما أعاد يعيد اعادة فهو معاد فمادة أخرى تقال فى اعادة الجدار ونحوه فالمعنى مختلف (قوله ان عبدى فلانا الخ) هذا التأويل مذهب الخلف ومذهب السلف يعتقد ذلك مع التنزيه عما لا يليق وبعضهم قال الاولى فى حق العامة التأويل وفى حق غيرهم مذهب السلف وهذا أى التفصيل مذهب ثالث فى المسئلة لكنه غير مشهور عندهم (قوله لوجدت ذلك عندى) لم يقل لوجدتنى عنده كالذى قبله اشارة الى أن عيادة المريض أفضل من ذلك (قوله لأهم الخ) ان كان المراد بالهم حقيقته فهو محال وان كان المراد الارادة فلا يصح لان الارادة لا يمكن صرف

فلم تعدنى) بفتح المثناة الفوقية وضم العين من عاد يعود عيادة فهو عائد والمريض معود وأما أعاد فمصدره الاعادة تقول أعاد فلان الجدار مثلا اعادة فهو معيد والجدار معاد (قال يارب كيف أعودك وأنت رب العالمين قال اما علمت ان عبدى فلانا مرض فلم تعده اما علمت انك لو عدته لوجدتنى عنده يا ابن آدم استطعمتك فلم تطعمنى قال يارب وكيف أطعمك وأنت رب العالمين فقال أما علمت انه استطعمك عبدى فلان فلم تطعمه اما علمت انك لو اطعمته لوجدت ذلك عندى يا ابن آدم استسقيتك فلم تسقنى قال يارب وكيف اسقيك وأنت رب العالمين قال استسقاك عبدى فلان فلم تسقه اما انك لو سقيته لوجدت ذلك عندى) قال العلقمى قال النووى قال العلماء اضاف المرض سبحانه اليه والمراد العبد تشريفا للعبد وتقريبا قالوا ومعنى وجدتنى عنده أى وجدت ثوابى وكرامتى ويدل عليه قوله فى تمام الحديث لواطعمته لوجدت ذلك عندى لواسقيته لوجدت ذلك عندى أى ثوابه (م عن ابى هريرة ﷺ ان الله تعالى يقول انى لاهم باهل الارض عذابا) بفتح اللام والهمزة وكسر الهاء وقضم وشدة الميم اى اعزم على ايقاع العذاب بهم وعذابا منصوب على التمييز (فاذا نظرت الى عمار بيوتى) اى عمار المساجد بأنواع العبادة من صلاة وذكر ونحو ذلك (والمتحابين فى) أى لاجلى لا لغرض سوى ذلك (والمستغفرين بالاسحار) أى الطالبين من الله المغفرة فى الاسحار (صرفت عذابى عنهم) أى عن أهل الارض اكراما لمن ذكر وفيه فضل الاستغفار بالسحر على الاستغفار فى غيره والسحر محرك قبل الفجر (هب عن انس) وهو حديث ضعيف ﷺ (ان الله تعالى يقول انى لست على كل كلام الحكيم اقبل) الحكيم بمعنى الحاكم وهو القاضى والحكيم فعيل بمعنى فاعل وقيل الحكيم ذو الحكمة (ولكن اقبل على همه وهواه فان كان همه وهواه فيما يحب الله ويرضى) فيه التفات (جعلت صمته) أى سكوته (حمدا لله ووقارا وان لم يتكلم) قال المناوى فيه رمز الى علو مقام الفكر ومن ثم قال الفضيل انه مخ العبادة وأعظمها (ابن النجار عن المهاجر بن حبيب ﷺ ان الله تعالى يكتب للمريض افضل ما كان يعمل فى صحته مادام فى وثاقه) اى مرضه قال المناوى والمراد مرض ليس أصله معصية (وللمسافر) اى ويكتب للمسافر (افضل ما كان يعمل فى حضره) أى اذا شغله السفر عن ذلك العمل والمراد السفر الذى ليس بمعصية (طب عن ابى موسى) الاشعرى ﷺ (ان الله تعالى يكره فوق سمائه) قال المناوى خص الفوقية ايماء الى أن كراهة ذلك شائعة متعارفة بين الملا الاعلى

ما تعلقت به فيؤول بمعنى لاقرب وقوع ذلك فاذا نظرت الخ ويقال همم بهم بالكسر ويهم بالضم وان كان المختار اقتصر على الضم (قوله الحكيم) أى الحاكم بالقضاء وغيره كالواعظ وكتب الشيخ عبد البر على قوله الحكيم أى الذى يتكلم بالحكمة والموعظة انتهى بحروفه (قوله أقبل) أى أثيب أى فلا أثيب على كل كلامه بل على الذى فيه مصلحة شرعية ولكن أثيبه على همه فى الخير وانما أطلق الاثابة فى الهم وفصل فى الكلام حيث قال لا أثيبه على كل كلام بخلاف الهم فقال ولكن أقبل على همه مع أن الهم كالكلام فى العقاب على كل ان كانا فى الشر والاثابة على كل ان كانا فى الخير نظرا للغالب من أن الكلام يشتمل غالبا على اللفظ المحرم كالكذب والطاعة كالامر بالمعروف بخلاف الهم فالغالب أنه فى الخير فلذا فصل فى الكلام دون الهم (قوله فيما يحب الله) فيه التفات والاقال فيما أحب وهذا التقرير هو الظاهر فليس الالتفات فى قوله ويرضى فما فى العزيزى من قوله ويرضى فيه التفات انتهى فيه نظر فراجع نسخ العزيزى (قوله ويرضى) عطف تفسير (قوله صمته الخ) فيه اشارة الى طلب الصمت الا فى الخير (قوله عن المهاجر) هو صحابى خلافا لبعضهم وعبارة المناوى لم اره فى الصحابة فى اسد الغابة ولا فى التجريد انتهى (قوله للمريض) الذى لم يعص بمرضه كأن قطع رجل نفسه وكذا السفر (قوله وثاقه) بفتح الواو على الافصح كما فى قوله تعالى فشدوا الوثاق ويصح كسرها (قوله فوق سمائه) أى كراهة كائنة فوق السماء أى شائعة بين الملا الاعلى فالفوقية للكراهة لا أن التقدير حال كون الله تعالى فوق السماء حتى

(ان يخطأ ابو بكر الصديق) أي يكره أن ينسب اليه الخطأ (في الارض) لكمال صديقيته واخلاص سريرته (الحرث طب وابن شاهين في السنة عن معاذ) واسناده ضعيف

(ان الله تعالى يكره من الرجال الرفيع الصوت) أي شديده (ويحب الخفيض من الصوت) قال تعالى واغضض من صوتك الآية (هب عن أبي امامة) (ان الله تعالى يلوم على العجز) أي التقصير والتهاون في الامور قال العلقمي قال ابن رسلان العجز في الاصل عدم القدرة على الشئ فليس للعبد تأثير في القدرة بل القدرة في الحقيقة لله تعالى والعجز عند المتكلمين صفة وجودية قائمة بالعاجز تضاد القدرة والتقابل بينهما تقابل الضدين ومع هذا فالله تعالى يلوم على العجز وهو عدم الداعية الجازمة التي يسمى بها مكتسبا وان كانت القدرة لله تعالى (ولكن عليك بالكيس) بفتح فسكون التيقظ في الامر واتيانه من حيث يرجى حصوله (فاذا غلبك أمر) أي بعد الاحتياط ولم تجد الى الدفع سبيلا (فقل حسبي الله ونعم الوكيل) أي اذا أدركك حينئذ وحاصله لا تكن عاجزا وتقول حسبي الله بل كن يقظا حازما فاذا غلبك أمر فقل ذلك وسببه أن النبي صلى الله عليه وسلم قضى بين رجلين فقال المقضي عليه لما أدبر حسبي الله ونعم الوكيل تعريضا بأنه مظلوم فذكره أي أنت مقصر بترك الاشهاد والاحتياط (د عن عوف بن مالك) وهو حديث ضعيف (ان الله تعالى يمهل حتى اذا كان ثلث الليل الآخر) برفع الآخر لانه صفة لثلث واختلفت الروايات في تعيين الوقت وقد انحصرت في ستة أشياء هذه ثانيها اذا مضى الثلث الاول ثالثها الثلث الاول أو النصف رابعها النصف خامسها النصف أو الثلث الاخير وسادسها الاطلاق وجمع بين الروايات بأن ذلك يقع بحسب اختلاف الاحوال لكون أوقات الليل تختلف في الزمان وفي الآفاق باختلاف تقدم دخول الليل عند قوم وتأخره عند قوم ويحتمل أن يكون النزول في وقت والقول في وقت (نزل الى السماء الدنيا) أي القرطبي وقد اختلف في معنى النزول فمنهم من أجراه على ما ورد مؤمنا به على طريق الاجمال منزها الله عن الكيفية والتشبيه وهم جمهور السلف وهذا معنى التفويض وهو أسلم وقال بعضهم النزول راجع الى أفعاله لا الى ذاته بل ذلك عبارة عن ملكه الذي ينزل بأمره ونهيه والنزول كما يكون في الاجسام يكون في المعاني فالمعنى ينزل أمره أو الملك بأمره أو هو استعارة بمعنى التلطف بالداعين والاجابة لهم (فينادي هل من مستغفر) أي طالب للغفران مني فأغفر له (هل من تائب) أي نادم على ما صدر منه من الذنوب عازم على عدم العود فأتوب عليه (هل من سائل) فيعطى ما سأل (هل من داع) فاستجيب له (حتى ينفجر الفجر) قال المناوي وخص ما بعد الثلث أو النصف من الليل لانه وقت التعرض لنفحات الرحمة وزمن عبادة المخلصين اه وفي الحديث ان الدعاء آخر الليل أفضل وكذا الاستغفار ويشهد له قوله تعالى والمستغفرين بالاسحار وأن الدعاء في ذلك الوقت مجاب ولا يعترض بتخلفه عن بعض الداعين لان سبب التخلف وقوع الخلل في شرط من شروط الدعاء كالاحتراز في المطعم والمشرب والملبس أو لاستعجال الداعي أو يكون الدعاء باثم أو قطيعة

يحتاج للتأويل بالقهر والغلبة (قوله أن يخطأ) أي ينسب اليه الخطأ لانه خص بمزيد وفور العقل وخلوص الطينة وقد أعان بنصر النبي صلى الله عليه وسلم بعد موت عمه أبي طالب لما عزم الكفار على قتله حينئذ لكونه كان مأمنهم وقد مدح الله تعالى مؤمن آل فرعون مع أنه لم يظهر النصر فهذا أولى بالمدح لكونه أظهر النصر والمعاونة والذي ترجح عند المناوي في الكبير أن هذا الحديث موضوع (قوله يلوم على العجز الخ) قاله صلى الله عليه وسلم حين تخاصم عنده شخصان وحكم لاحدهما وذهب المحكوم عليه وهو يقول حسبي الله ونعم الوكيل يعرض بأنه مظلوم وأن الحق له فذكر له صلى الله عليه وسلم أنه ربما يقبل احتسابه لكونه قصر في ترك الشرع حيث لم يقم البينة فالعجز هنا بمعنى التقصير وهو عجز وجودي يمنع من فعل ما أرادوا اللوم عليه من حيث تقصيره الموقع له فيه بترك أسباب ما يقتضي الفعل والكيس هنا بمعنى التيقظ في الامر ويفسر العجز تارة بالاسباب التي تقتضيه كأن يحمل دابته فوق ما تطيق أو يشرع في عمل لا يطيق الدوام عليه وحينئذ يفسر الكيس بالتوسط في الامر بحيث يداوم عليه لكن سبب الحديث يقتضي أن المراد هنا الاول (قوله يمهل) أي يترك النداء المذكور حتى يأتي ثلث الليل على أصح الروايات فيقول حينئذ وخص ثلث الليل لانه وقت التعرض رحم لنفحات الرحمة فمن تيقظ حينئذ أفيض عليه الرحمات ومن لم يتيقظ الا بعد الفجر ألهم الله تعالى بعض رجال الغيب أن يحفظ له بعض الرحمات ليفيضها عليه بعد تيقظه أما من استمر في غفلته ولم يتيقظ بعد الفجر أيضا فلا يفاض عليه الا ما يتعلق بمعاشه

(قوله ينزل ليلة النصف الخ) الفرق بين هذا النزول والنزول الذى قبله ان هذا من أول الليل وان غفر الذنوب فيه والرحمات أكثر من ذلك كما يعلم من قوله صلى الله عليه وسلم فيغفر لاكثر من عدد شعر

غنم كلب (قوله مسجد مكة) يحتمل ان

رحم أو تحصل الاجابة ويتأخر حصول المطلوب لمصلحة العبد أو لامر يريده الله تعالى (حم م عن أبى سعيد الخدرى وأبى هريرة معا) ﷺ (ان الله تعالى ينزل ليلة النصف من شعبان) أى ينزل أمره أو رحمته (الى السماء الدنيا) قال المناوى أى ينتقل من مقتضى صفات الجلال المقتضية للقهر والانتقام من العصاة الى مقتضى صفات الاكرام المقتضية للرأفة والرحمة وقبول المعذرة والتلطف والتعطف (فيغفر لاكثر من عدد شعر غنم كلب) قبيلة معروفة خصهم لانه ليس فى العرب أكثر غنما منهم قال المناوى والمراد غفران الصغائر قال الترمذى لا يعرف الا من حديث الحجاج بن أرطاة وسمعت محمدا يعنى البخارى يضعف هذا الحديث (حم ت ه عن عائشة) ﷺ (ان الله تعالى ينزل) بضم أوله (على أهل هذا المسجد مسجد مكة) بالجر عطف بيان (فى كل يوم وليلة عشرين ومائة رحمة ستين للطائفين) بالكعبة (وأربعين للمصلين) بالمسجد الحرام (وعشرين للناظرين) الى الكعبة (طب والحاكم فى الكنى وابن عساكر عن ابن عباس) وهو حديث ضعيف ﷺ (ان الله تعالى ينزل المعونة على قدر المؤنة) أى يعين الانسان على قدر ما يحتاج اليه من المؤنة بحسب حاله وما يناسب (وينزل الصبر على قدر البلاء) فمن عظمت مصيبته أفيض عليه الصبر بقدرها والا هلك هلاما (عد وابن لال فى الكلام عن أبى هريرة) وهو حديث ضعيف ﷺ (ان الله تعالى ينهاكم ان تحلفوا بآبائكم) أى لان الحلف بشئ يقتضى تعظيمه والعظمة انما هى لله وحده قال المناوى وهذا الحديث قد اختصره المؤلف ولفظ رواية الشيخين من حديث ابن عمر ألا ان الله ينهاكم أن تحلفوا بآبائكم من كان حالفا فليحلف بالله أو ليصمت اه والمشهور عند الشافعية والمالكية أن الحلف بغير الله تعالى كالنبى والكعبة وجبريل مكروه كراهة تنزيه والمشهور عند الحنابلة التحريم قال العلقمى فان اعتقد فى المحلوف به من التعظيم ما يعتقده فى الله كفر وعليه يحمل خبر الحاكم من حلف بغير الله كفر وهذا اذا لم يسبق اليه لسانه أما اذا سبق اليه لسانه بلا قصد فلا كراهة بل هو من لغو اليمين فان قال ان فعلت كذا فانا يهودى أو برىء من الله أو من رسوله ومن دين الاسلام أو من الكعبة أو أنا مستحل للخمر أو الميتة فليس بيمين لعراثه عن ذكر اسم الله أو صفته ثم ان قصد به تبعيد نفسه عن ذلك أو أطلق لم يكفر لكنه ارتكب محرما أو قصد الرضا بذلك ان فعله كفر فى الحال فان لم يكفر استحب له أن يأتى بالشهادتين وان يستغفر الله تعالى ويستحب لكل من تكلم بكلام قبيح أن يستغفر الله تعالى وتجب التوبة من كل كلام محرم ونبيه كما فى البخارى عن عبد الله بن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أدرك عمر بن الخطاب وهو يسير فى ركب يحلف بأبيه فقال ألا ان الله ينهاكم أن تحلفوا بآبائكم من كان حالفا فليحلف بالله أو ليصمت وفى رواية له أيضا ان الله ينهاكم أن تحلفوا بآبائكم قال عمر فوالله ما حلفت بها منذ سمعت النبى صلى الله عليه وسلم ذاكرا ولا آثرا وقوله ذاكرا أى عامدا ولا آثرا أى حاكيا عن الغير أى ما حلفت بها ولا حكيت ذلك عن غيرى كقوله ان فلانا قال وحق أبى مثلا (حم ق ٤ عن ابن عمر) بن الخطاب ﷺ (ان الله تعالى يوصيكم بامهاتكم) من النسب

هذا البيان من الراوى فيكون مدرجا ويحتمل أنه منه صلى الله عليه وسلم فيكون مرفوعا والمراد بالمسجد الكعبة بدليل رواية على أهل هذا البيت فانه يطلق عليها المسجد نحو فول وجهك شطر المسجد الحرام (قوله ستين للطائفين) لجمعهم بين عبادتين الطواف والنظر للبيت وكذا المصلى لان الغالب أن من صلى الى جهة نظر اليها (قوله ينزل المعونة الخ) ولذا لما شكا بعض التلامذة لشيخه ضيق العيش أمره بالزواج فتعجب لكونه لا يقدر على مؤنة نفسه لكنه امتثل ثم شكا له بعد ذلك فامره بالسكنى فى بيت ثم باتخاذ دابة ثم باتخاذ خادم فوسع الله عليه بعد ذلك فالشيخ أخذ ذلك من هذا الحديث (قوله على قدر المؤنة) اى واجبة أو مندوبة (قوله ابن لال) بوزن عال (قوله أن تحلفوا بآبائكم) قاله لما بلغه أن سيدنا عمر يحلف بأبيه فلما بلغه الحديث قال والله الذى لا اله الا هو ما حلفت بذلك من حينئذ لا ناشئا ولا حاكيا أى لم يقل فلان يقول وأبى فالحلف باسم المخلوق مكروه ولو لنحو وسر الولى "الفلانى بل نقل عن الحنابلة تحريم ذلك ويقع كثيرا أن الشخص يقول ان فعلت كذا فانا يهودى أو برىء من الله أو من رسول الله صلى الله عليه وسلم فان قصد الرضا بذلك اذا فعل كفر وان قصد التباعد عن الفعل كالتباعد من التهود مثلا لم يكفر لكنه يحرم وتجب التوبة منه

(ثلاثا) أى كرره ثلاثا لمزيد التأكيد (ان الله تعالى يوصيكم بآبائكم مرتين) اى كرره مرتين اشارة الى تأكده وأنه دون حق الام وسبب تقديم الام فى البر كثرة تعبها عليه وشفقتها وخدمتها وحصول المشاق من حمله ثم وضعه ثم ارضاعه ثم تربيته وخدمته ومعالجة أوساخه وتمريضه وغير ذلك (ان الله تعالى يوصيكم بالاقرب فالاقرب) من النسب قاله مرة واحدة اشارة الى أنه دون ماقبله فيقدم فى البر الام ثم الاب ثم الاولاد ثم الاجداد والجدات ثم الاخوة والاخوات ثم سائر المحارم كالاعمام والعمات والاخوال والخالات وقال بعض العلماء من وقر أباه طال عمره ومن وقر أمه رأى مايسره (خد ه طب ك عن المقدام) بن معديكرب باسناد حسن ﷺ(ان الله تعالى يوصيكم بالنساء خيرا) بان تحسنوا معاشرتهن وتوفوهن مايجب لهن (فانهن امهاتكم وبناتكم وخالاتكم) يحتمل أن المراد أنهن مثلهن فى الشفقة وغيرها (ان الرجل من اهل الكتاب يتزوج المرأة وماتعلق يداها الخيط) بفتح المثناة الفوقية وضم اللام أى لايكون فى يدها شئ من الدنيا حتى التافه جدا كالخيط والمراد أنها فى غاية الفقر (فما يرغب واحد منهما عن صاحبه) أى حتى يموتا كما فى رواية يعنى أن أهل الكتاب يتزوج أحدهم المرأة الفقيرة جدا فيصبر عليها ولا يفارقها الا بالموت فافعلوا ذلك بل بالاولى لكن ان كانت سيئة الخلق فلا تكره مفارقتها حينئذ (طب عن المقدام) بن معديكرب ورجاله ثقات (ان الابل خلقت من الشياطين) يعنى خلقت من طباع الشياطين (وان وراء كل بعير شيطانا) يعنى اذا نفر البعير كان نفاره من شيطان يعدو خلفه فينفره فاذا أردتم ركوبها فسموا الله فان التسمية تطرد ذلك الشيطان (ص عن خالد بن معدان) بفتح الميم وسكون العين المهملة (مرسلا ﷺان الارض لتعج) بعين مهملة وجيم يقال عج يعج كضرب يضرب أى ترفع صوتها (الى الله تعالى) تشكو (من الذين يلبسون الصوف) بفتح الموحدة (رياء) أى ايهاما للناس أنهم من الصوفية الصلحاء الزهاد ليعتقدوا ويعطوا (فر عن ابن عباس) واسناده ضعيف ﷺ(ان الارض لتنادى كل يوم) أى من على ظهرها من الآدميين نداء مقشعرا متوعدا (سبعين مرة) يعنى نداء كثيرا بلسان الحال أو المقال اذ الذى خلق النطق فى الانسان قادر على خلقه فى غيره (يابنى آدم كلوا ماشئتم) أكله من الاطعمة اللذيذة (واشتهيتم) أى منها وهذا أمر وارد على منهاج التهكم بدليل (فوالله لآكلن لحومكم وجلودكم) أى اذا صرتم فى بطنى أفنيتها ومحقتها كما يفنى الحيوان مايأكله والنداء ان أكل

(قوله ثلاثا) أى قال الله ذلك ثلاثا (قوله بالاقرب فالاقرب) يعلم منه أنه قال ذلك مرة فقط ومحل الترتيب اذا لم يكن عنده مايفى بالجميع فيقدم الام ثم الاب ثم الاقرب فالاقرب على الترتيب المذكور فى الفروع والا فينفق على الجميع (قوله وماتعلق يداها الخيط) كناية عن الفقر أى أهل الكتاب يتزوجون المرأة الفقيرة ومع ذلك لايفارقونها بل يبرونها ويصنعون معها المعروف فأنتم أولى بذلك وقوله امهاتكم أى كامهاتكم وكذا مابعده أى ينبغى لكم أن تكرموهن كاكرام أمهاتكم الخ ولم يذكر العمات لقايستهن على الخالات (قوله من الشياطين) لما كانت تنفر كالشياطين بولغ فيها وجعلت كأنها خلقت منها ولذا كرهت الصلاة فى مواضعها (قوله لتعج) من باب ضرب فأصله عجج يعجج (قوله رياء) وانه دخل شخص لابس صوفا على الحسن البصرى فوجده لابسا حلة ثمينة فجعل يلمسها بيده فعرف أنه معترض عليه فقال له ان لباسكم لباس أهل النار ولباسنا لباس أهل الجنة أى لان الغالب على لبس الصوف الرياء والغالب على لبس الثياب الجميلة الشكر وقد لبس صلى الله عليه وسلم حلة قيمتها نيف وعشرون ناقة وقيل نيف وثلاثون ولبس أيضا الخشن من الثياب ليجمع بين المرتبتين قلة العيش مع الصبر والغنى مع الشكر (قوله أيضا رياء) أى ايهاما للناس أنهم من الصوفية الصلحاء الزهاد ليعتقدوا ويعطوا وماهم منهم وفيهم قال المعرى

أرى جيل التصوف شر جيل
فقل لهم وأهون بالحلول
أقال الله حين عبدتموه * كلوا أكل البهائم وارقصوا لى

وقال آخر

قد لبسوا الصوف لترك الصفا
مشايخ العصر لشرب العصير
بالرقص والشاهد من شأنهم * شر طويل تحت ذيل قصير

منها انتهى مناوى (قوله لتنادى) بلسان الحال نظرا للظاهر من عدم وجود آلة النطق لها أو بلسان المقال وان لم يسمعه كل أحد بل أهل الكشف وهذا النداء توبيخ وتخويف على حد قول السيد لعبده اذا فعل ذنبا افعل مابدا لك فسترى عاقبة ذلك فعلم بذلك أنه نداء لذوى الشهوات لا للصالحين والانبياء (قوله لحومكم وجلودكم) خصهما لكونهما يسرع فناؤهما والا فهى تأكل جميع أجزائه من لحم وعظم ماعدا عجب الذنب

(قوله ان الاسلام) أى أهله بدوا غرباء أو نفسه على الاستعارة (قوله بدا) أى ظهر حال كونه غريبا أو ظهر ظهور غريب فهو حال أو نائب عن المفعول المطلق (قوله جذعا) أى ان أهل الاسلام ظهروا في ضعف قوة كالجذع ثم ازدادوا قوة كالثنى الخ (قوله ثم رباعيا) بالتخفيف وكذا سديسا

منها بشهوة ونهمة وهذا مخصوص خص منه من لا تأكل الارض جسده كالانبياء والعلماء العاملين والاولياء والمؤذن المحتسب والشهيد (الحكيم عن ثوبان) مولى المصطفى ﷺ (ان الاسلام بدا) روى بالهمز وروى بدونه أى ظهر (غريبا) أى في قلة من الناس ثم انتشر يعنى كان الاسلام في أوله كالغريب الوحيد الذى لا أهل له لقلة المسلمين يومئذ وقلة من يعمل بالاسلام (وسيعود غريبا كما بدا) أى وسيلحقه الفساد والاختلال لفساد الناس وظهور الفتن وعدم القيام بواجبات الايمان كالصلاة حتى لا يبقى الا في قلة من الناس ايضا كما بدا (فطوبى) أى فرحة وقرة عين أو سرور وغبطة أو الجنة أو شجرة فيها (للغرباء) فسرهم صلى الله عليه وسلم في رواية بانهم الذين يصلحون ما أفسد الناس بعده من سنته أى الذين يعتنون باصلاح ما افسد الناس من السنة يصيرون فيهم كالغرباء (م ه عن ابى هريرة ت ه عن ابن مسعود ه عن انس طب عن سلمان وسهل بن سعد وابن عباس ﷺ ان الاسلام بدا جذعا) بجيم وذال معجمة أى شابا فتيا والفتى من الابل ما دخل في الخامسة (ثم ثنيا) الثنى من الابل ما دخل في السادسة (ثم رباعيا) بخفة المثناة التحتية ما دخل في السابعة (ثم سديسا) هو ما دخل في الثامنة (ثم بازلا) هو ما دخل في التاسعة وحين يطلع نابه وتكمل قوته قال عمر رضى الله تعالى عنه وما بعد البزول الا النقصان أى فالاسلام استكمل قوته وسيأخذ في النقصان (حم عن رجل) قال المناوى وفيه راو لم يسم وبقية رجاله ثقات ﷺ (ان الاسلام نظيف فتنظفوا) قال العلقمى المراد نظفوا بواطنكم وظواهركم والنظافة في الباطن كناية عن خلوص العقيدة ونفى الشرك ومجانبة الاهواء ثم نظافة القلب عن الغل والحقد والحسد وامثالها ثم نظافة المطعم والملبس عن الحرام والشبه ونظافة الظاهر عن ملابسة القاذورات (فانه لا يدخل الجنة الا نظيف) أى طاهر الظاهر والباطن فمن أتى يوم القيامة وهو متلطخ بشئ من هذه القاذورات طهر بالنار ليصلح لجوار الغفار في دار الابرار وقد تدركه العناية الالهية فيعفى عنه (خط عن عائشة ﷺ ان الاعمال ترفع يوم الاثنين والخميس) أى الاعمال القولية والفعلية ترفع الى الله تعالى فيهما (فاحب ان يرفع عملى وأنا صائم) قال المناوى وفى رواية وأنا في عبادة ربى وهذا غير العرض اليومى والعامى فاليومى اجمالا وما عداه تفصيلا أو عكسه (الشيرازى في الالقاب عن ابى هريرة هب عن اسامة بن زيد ﷺ ان الامام العادل) بين رعيته بأن لا يجور في حكمه ولا يظلم (اذا وضع في قبره) أى على شقه الايمن (ترك على يمينه) أى لم تحوله عنه الملائكة (فاذا كان جائرا نقل من يمينه) وأضجع (على يساره) لان اليمين يمن وبركة فهو للابرار والشمال للفجار (ابن عساكر عن عمر بن عبد العزيز بلاغا) أى قال بلغنا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ذلك ﷺ (ان الامير اذا ابتغى الريبة في الناس افسدهم) قال العلقمى قال في النهاية أى اذا اتهمهم وجاهرهم بسوء الظن فيهم أداهم ذلك الى ارتكاب ما ظن بهم ففسدوا اه قال المناوى ومقصود الحديث حث الامام على التغافل وعدم تتبع العورات (د ك عن جبير بن نفير) بنون وفاء مصغرا (وكثير

(قوله نظيف) نظافة معنوية أى خال عن العقائد الرديئة فينبغى لكم أن تتنظفوا حسا ومعنى (قوله ترفع الخ) أى رفعا اجماليا وكل يوم وليلة ترفع رفعا تفصيليا وكل سنة ليلة نصف شعبان ترفع رفعا اجماليا وتعدد ذلك الرفع لاجل أن يباهى الله الملائكة بعبده الصالح وليزجر العاصى (قوله الامام) أى السلطان ومثله نوابه (قوله ترك على يمينه) أى اشارة الى أنه من أهل اليمن والبركة والتنعم (قوله على يساره) أى فيكون مستدبرا للقبلة أى اشارة الى أنه من أهل العذاب لان اليسار فيها شؤم لكونها معدة للقذر (قوله ان الامير) أى من له امارة وتول على الناس (قوله افسدهم) لانه اذا تجسس عليهم لسوء الظن بهم ربما حملهم على ارتكاب ما اتهمهم به بغضا له وعنادا ولذا قيل لابن مسعود رضى الله تعالى عنه ان فلانا تقطر لحيته الخمر فقال انا نهينا عن التجسس على الناس وهل ذلك ان لم يخبر بأن الموضع الفلانى فيه منكر وبقوى ظنه بذلك والا ذهب اليه ليزيل المنكر لو وحده لانه يترك ذلك بالمرة (قوله عن جبير بن نفير) بنون وفاء مصغرا قال المناوى الحضرمى الحمصى ثقة جليل أسلم في حياة النبى صلى الله عليه وسلم باليمن وروى عن ابى بكر وعمر ولابيه صحبة قال في التقريب كأنه ما وفد الا في عهد عمر انتهى

(قوله ليخلق) من باب ضرب أى يبلى أى ينقص شيأفشيأ فى جوف أى قلب أحدكم وفى المصباح خلق الثوب بالضم اذا بلى فهو خلق بفتحتين وأخلق الثوب بالالف لغة انتهى وفى القاموس خلق ككرم ونصر وسمع انتهى (قوله ان يجدد الايمان) ولذا كان الصديق رضى الله تعالى عنه كلما تكلم بكلمة قال لا اله الا الله تجديدا للايمان كما هو المناسب لمقامه ووقع لبعض العارفين أنه لبس عمة نصرانى وأمر الاولاد أن تقول انه أسلم انه أسلم فصاروا يقولون ذلك وهو ينطق بالشهادتين فقيل له لم ذلك فقال قد أفرحناصبياننا أوجددنا ايماننا فهل حصل بذلك ضرر (قوله ليأرز) بضم الراء وكسرها أى لينضم الى المدينة وذلك لان الهجرة اليها فى زمنه صلى الله عليه وسلم لاجل اكتساب الصحبة والمعارف والانوار وبعد وفاته صلى الله عليه وسلم فى زمن الصحابة لاجل أخذ العلم عنهم وبعدهم لاجل ٤٣٣ زيارة قبره صلى الله عليه وسلم وعبارة العزيزى ليأرز بلام التوكيد وهمزة ساكنة فراء مهملة فزاى أى لينضم انتهت وقال فى القاموس أرز يأرز مثلثة الراء أروزا انقبض وتجمع قال العلقمى والكسر أرجح (قوله كما تأرز الحية) أشار بهذا التشبيه الى أنه ينبغى لمن قصد المدينة أن يكون على حالة مستقيمة من الاخلاص عن الرياء ونحوه كما أن الحية تمشى مستقيمة واشارة أيضا الى أنه يطلب قصد المدينة ولو حصلت مشقة كما أن الحية يحصل لها مشقة بمشيها لانها تمشى على بطنها (قوله ولا تأكلوا من وسطه) أى يكره ذلك تنزيها لان أحسن الطعام ما فى الوسط فلو ابتدأ به لكان ما فى حافة الاناء معوقا ولزالت البركة أى النمو الذى جعلها الله تعالى فيه وايضا من ابتدأ بالوسط يعد مبتذلا والمراد فى الابتداء أما اذا أكلوا ما فى الحوافى فلهم ان يأكلوا ما فى الوسط حينئذ والامر فى قوله فكلوا من حافاته يقتضى يستقر أن الشخص يأكل من سائر الحوافى مع أن السنة أن يأكل مما يليه فقط وأجيب بأنه محمول على ما لو كان الآكلون جماعة أى كل يأكل من حافة ما يليه وقيد الشارح وسط الطعام بسكون السين لانه الرواية ويجوز الفتح لكنه غير أفصح اذ لا يصلح هنا أن يقال بين الطعام بخلاف جلست وسط الدار فالافصح الفتح اذ يصلح جلست بين الدار (قوله البيت) أى المكان من حجر أو غيره وسبب الحديث أنه صلى الله عليه وسلم قدم من السفر وأراد دخول بيت السيدة عائشة رضى الله تعالى عنها فرأى نمرقة بضم الراء فقط مع تثليث النون هى الوسادة التى يتكأ عليها والجمع نمارق وكان فيها صورة حيوان فامتنع من الدخول فقالت له لم ان كنت فعلت ذنبا فقد تبت فقال ما هذه النمرقة فقالت جعلتها لتتكئ عليها فذكر ان المصورين يطالبون يوم القيامة باحياء ما

ابن مرة والمقدام وأبى امامة ﴿ان الايمان ليخلق فى جوف أحدكم كما يخلق الثوب﴾ بفتح اللام الاولى وكسر الثانية وفتح المثناة التحتية أى يكاد أن يبلى وصفه بذلك على طريق الاستعارة (فاسألوا الله تعالى أن يجدد الايمان فى قلوبكم) فيه ان الايمان يزيد وينقص (طب عن ابن عمر) هو ابن الخطاب باسناد حسن (ك عن ابن عمرو) بن العاص باسناد رواته ثقات هذا ما فى النسخة التى شرح عليها المناوى وفى كثير من النسخ طب ك عن ابن عمرو ﴿ان الايمان ليأرز﴾ بلام التوكيد وهمزة ساكنة فراء مهملة فزاى لينضم (الى المدينة) النبوية يعنى يجتمع أهل الايمان فيها وينضمون اليها (كما تأرز الحية الى جحرها) بضم الجيم أى كما تنضم وتلتجئ اليه اذا انتشرت فى طلب المعاش ثم رجعت فكذا الايمان قال المناوى شبه انضمامهم اليها بانضمام الحية لان حركتها أشق لمشيها على بطنها والهجرة اليها كانت مشقة وقال العلقمى بعد كلام قدمه فكل مؤمن له من نفسه سائق الى المدينة لمحبته فى النبى صلى الله عليه وسلم فيشمل ذلك جميع الازمنة لانه فى زمن النبى صلى الله عليه وسلم للتعلم منه وفى زمن الصحابة والتابعين وتابعيهم للاقتداء بهديهم ومن بعد ذلك لزيارة قبره صلى الله عليه وسلم والصلاة فى مسجده والتبرك بمشاهدة آثاره وآثار الصحابة وقال الداودى كان هذا فى حياة النبى صلى الله عليه وسلم والقرن الذى كان فيهم والذين يلونهم والذين يلونهم خاصة وقال القرطبى فيه تنبيه على صحة مذهب أهل المدينة وسلامتهم من البدع وان عملهم حجة كما رآه مالك وهذا ان سلم اختص بعصر النبى صلى الله عليه وسلم والخلفاء الراشدين وأما بعد ظهور الفتن وانتشار الصحابة فى البلاد ولاسيما فى أواخر المائة الثانية وهلم جرا فهو بالمشاهدة بخلاف ذلك (حم ق ه عن أبى هريرة) ﴿ان البركة تنزل فى وسط الطعام﴾ قال المناوى بسكون السين أى الامداد من الله تعالى ينزل فى وسطه (فكلوا من حافاته) أى من جوانبه وأطرافه (ولا تأكلوا من وسطه) فى ابتداء الاكل أى يكره ذلك تنزيها لكونه محل تنزلات الرحمة والامر فيه للندب والخطاب للجماعة أما المنفرد فيأكل من الحافة التى تليه وعليه تنزل رواية حافته بالافراد (ت ك عن ابن عباس) وهو حديث صحيح ﴿ان البيت﴾ أى المكان الذى

يستقر فيه سواء كان بناء أو خيمة أو غير ذلك (الذي فيه الصور) أي ذوات الارواح مالم تمتهن أو يقطع رأسها قال العلقمي قال ابن العربي حاصل ما في اتخاذ الصور انه ان كانت ذوات أجسام حرم بالاجماع وان كانت رقما فأربعة أقوال الاول يجوز مطلقا على ظاهر قوله في الحديث الا رقما في ثوب الثاني المنع مطلقا حتى الرقم الثالث ان كانت الصورة باقية الهيئة قائمة الشكل حرم وان قطعت الرأس او تفرقت الاجزاء جاز قال وهذا هو الاصح الرابع ان كان مما يمتهن جاز وان كان معلقا لم يجز (لا تدخله الملائكة) اي ملائكة الرحمة اما الحفظة فلا يفارقون الشخص في كل حال وبه جزم ابن وضاح والخطابي وآخرون قال القرطبي كذا قال بعض علمائنا والظاهر العموم والتخصيص الدال على كون الحفظة لا يمتنعون من الدخول ليس نصا قال في الفتح ويؤيده أن من الجائز أن يطلعهم الله تعالى على عمل العبد ويسمعهم قوله وهم بباب الدار مثلا ومثل الحفظة ملائكة الموت لا يمتنعون من الدخول وانما لم تدخل الملائكة البيت الذي فيه الصور لان متخذها قد تشبه بالكفار لانهم يتخذون الصور في بيوتهم ويعظمونها فكرهت الملائكة ذلك فلم تدخل بيته هجرا له لذلك وسببه كما في البخاري عن عائشة انها اشترت نمرقة فيها تصاوير فلما رآها النبي صلى الله عليه وسلم قام على الباب فلم يدخله فعرفت في وجهه الكراهة فقالت يارسول الله أتوب الى الله والى رسوله ماذا أذنبت فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم مابال هذه النمرقة قالت اشتريتها لك لتقعد عليها وتوسدها فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان أصحاب هذه الصور يوم القيامة يعذبون فيقال لهم أحيوا ما خلقتم وقال ان البيت فذكره والنمرقة بفتح النون وسكون الميم وضم الراء بعدها قاف كذا ضبطها القزاز وغيره وضبطها ابن السكيت بضم النون أيضا وبكسرها وكسر الراء وقيل في النون الحركات الثلاث والراء مضمومة جزما والجمع نمارق وهي الوسائد التي يصف بعضها الى بعض وقيل النمرقة الوسادة التي يجلس عليها (مالك) في الموطأ (ق عن عائشة ﷺ ان البيت الذي يذكر الله فيه) قال المناوي باي نوع من انواع الذكر (ليضيء) حقيقة لا مجازا خلافا لمن وهم (لاهل السماء) اي الملائكة (كما تضيء النجوم لاهل الارض) من الآدميين وغيرهم من سكانها (ابو نعيم في المعرفة عن سابط ﷺ ان الحجامة في الرأس دواء من كل داء) بتنوين داء كما هو ظاهر كلام المناوي فانه قال وأبدل منه قوله (الجنون والجذام) بضم الجيم داء معروف (والعشا) بفتح العين والقصر ضعف البصر أو عدم الابصار ليلا (والبرص) وهو داء يغيرلون البشرة ويذهب دمويتها (والصداع) بضم الصاد المهملة وجع الرأس (طب عن ام سلمة) ام المؤمنين ﷺ (ان الحياء والايمان قرنا جميعا) قال المناوي أي جمعهما الله ولازم بينهما فحيثما وجد أحدهما وجد الآخر اه ولعل المراد أنه لو وجد الكامل من كل منهما وجد الآخر (فاذا رفع احدهما رفع الآخر) قال المناوي لتلازمهما في ذلك لان المكلف اذا لم يستح من الله لايحفظ الرأس وما وعى ولا البطن وما حوى ولا يذكر الموت والبلى كما في الحديث المار بل ينهمك في المعاصي (ك هب عن ابن عمر) بن الخطاب وهو حديث ضعيف ﷺ (ان الحياء والايمان في قرن) بالتحريك أي مجموعان متلازمان كأنهما شدا بحبل قال العلقمي قال في النهاية القرن بالتحريك الحبل الذي يشد به ومنه الحياء والايمان في قرن أي مجموعان في حبل (فاذا سلب احدهما تبعه الآخر) اي اذا نزع من عبد الحياء تبعه الايمان

الصور فلم يقدروا فيطول عليهم العذاب وذكر الحديث (قوله الملائكة) قيل الا الكتبة وقيل حتى الكتبة ويسمعهم الله تعالى ما يفعل ولو من بعد خرقا للعادة (قوله في الرأس) أي وسطه أي اذا كان في البلاد الحارة وكان لا علة بل للعادة أما في غير الحارة فالاولى الفصادة من الذراع ونحوه وأما اذا كان لعلة فالعبرة باخبار الطبيب العارف من وسط الرأس أو غيره (قوله والعشا) بلا همز ضعف البصر هذا هو المراد هنا وان كان أصل الاعشى هو الذي لا يبصر ليلا (قوله في قرن) أي خيط واحد يربطان به لا ينفك أحدهما عن الآخر وهو كناية عن شدة التلازم (قوله فاذا سلب) اي رفع أحدهما الخ والمراد الايمان الكامل والا فقد يكون شخص مؤمنا ولا حياء فيه (قوله قرنا جميعا) هو بمعنى ما قبله وفي بعض النسخ هنا تقديم وتأخير

وعكسه ولعل المراد الكامل كما تقدم (هب عن ابن عباس) وهو حديث ضعيف ﷺ (ان الخصلة الصالحة تكون في الرجل فيصلح الله له بها عمله كله) فاذا كان هذا في خصلة واحدة فما بالك بمن جمع خصالا عديدة من الخير (وطهور الرجل) بضم الطاء أي وضوءه وغسله من الجنابة والحدث (لصلاته) أي لاجلها (يكفر الله به ذنوبه) أي الصغائر (وتبقى صلاته له نافلة) أي زيادة في الاجر (ع طس هب عن انس) واسناده حسن ﷺ (ان الدال على الخير كفاعله) أي في مطلق حصول الثواب وان اختلف القدر قال المناوي بل قد يكون أجر الدال أعظم ويدخل فيه معلم العلم دخولا أوليا قال العلقمي وسببه كما في الترمذي عن أنس بن مالك قال جاء النبي صلى الله عليه وسلم رجل يستحمله فلم يجد عنده ما يحمله فدله على آخر فحمله فأتى النبي صلى الله عليه وسلم فأخبره فقال ان الدال على الخير كفاعله (ت عن انس) ﷺ (ان الدنيا ملعونة) أي مطرودة عن الله (ملعون ما فيها) أي مما يشغل عن الله قال العلقمي قال الدميري قال أبو العباس القرطبي لا يفهم من هذا الحديث اباحة لعن الدنيا وسبها مطلقا لما روينا من حديث أبي موسى الاشعري قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تسبوا الدنيا فنعمت مطية المؤمن عليها يبلغ الخير وبها ينجو من الشر وانه اذا قال العبد لعن الله الدنيا قالت الدنيا لعن الله أعصانا لربه خرجه الشريف أبو القاسم زيد بن عبد الله بن مسعود الهاشمي وهذا يقتضي المنع من سب الدنيا ولعنها ووجه الجمع بينهما أن المباح لعنه من الدنيا ما كان مبعدا عن الله وشاغلا عنه كما قال بعض السلف كل ما شغلك عن الله من مال وولد فهو عليك مشؤم وهو الذي نبه الله على ذمه بقوله تعالى انما الحياة الدنيا لعب ولهو وزينة وتفاخر بينكم وتكاثر في الاموال والاولاد وأما ما كان من الدنيا يقرب من الله ويعين على عبادة الله فهو المحمود بكل لسان والمحبوب لكل انسان فمثل هذا لا يسب بل يرغب فيه ويحب واليه الاشارة بالاستثناء حيث قال (الا ذكر الله وما والاه وعالما أو متعلما) وهو المصرح به في قوله فنعمت مطية المؤمن عليها يبلغ الخير وبها ينجو من الشر وبهذا يرتفع التعارض بين الحديثين وعالما أو متعلما قال المناوي بنصبهما عطفا على ذكر الله ووقع للترمذي بلا الف لا لكونهما مرفوعين لان الاستثناء من تام موجب بل لان عادة كثير من المحدثين اسقاط الالف من الخط (ت ه عن ابي هريرة) قال الترمذي حسن غريب ﷺ (ان الدين النصيحة) وهي كلمة جامعة معناها حيازة الحظ للمنصوح وقيل هي بذل الجهد في اصلاح المنصوح وقيل هي كلمة يعبر بها عن جملة هي ارادة الخير للمنصوح أي هي عماد دين الاسلام وقوامه وقد قال العلماء ان هذا الحديث ربع الاسلام أي أحد أحاديث أربعة يدور عليها وقال المناوي بل المدار عليه وحده كما قال العلماء النصيحة (لله) معناها الايمان به ووصفه بما يجب له وتنزيهه عما لا يليق به واتباع طاعته وترك معصيته وموالاة من أطاعه ومعاداة من عصاه وجهاد من كفر به والاعتراف بنعمه والشكر عليها والاخلاص في جميع الامور والدعاء الى جميع الاوصاف المذكورة والتلطف بجميع الناس وهذه الاوصاف راجعة الى العبد في نصحه نفسه فان الله غني عن نصح الناصح (ولكتابه) أي بالايمان به وبأنه كلامه تعالى وتنزيله لا يشبهه شيء من كلام الخلق ولا يقدر على مثله أحد وبتعظيمه وتلاوته حق تلاوته وتحسينها والخشوع عندها واقامة حروفه في التلاوة والذب عنه عند تأويل المحرفين وطعن الطاعنين وبالتصديق بما فيه والوقوف

(قوله الصالحة) كالامر بالمعروف (قوله يكفر الله به الخ) ظاهر الحديث ان الغسل المندوب والوضوء المندوب لا يكفران الذنوب وان ترتب عليهما مزيد الثواب (قوله وتبقى صلاته له نافلة) جواب سؤال مقدر فكأنه قيل اذا كفرت ذنوبه بما ذكر فما فائدة الصلاة حينئذ (قوله ان الدال الخ) سببه أنه صلى الله عليه وسلم جاءه شخص وطلب منه أن يحمله على بعير ونحوه فلم يجد عنده فدله صلى الله عليه وسلم على شخص عنده ذلك فلما ذهب اليه وحمله رجع وأخبر النبي صلى الله عليه وسلم بذلك فذكر الحديث أي اني وان لم أفعل لكن لي ثواب مثل من فعل لاني دللت عليه (قوله ان الدنيا) أي الجو ملعونة أي ملعون أهله الذين هم مشغولون به عن الله تعالى فقوله ملعون ما فيها أي الدنيا عطف الجزء من عطف العام أي جميع ما فيها من ذي روح وغيره مما يشغل عن الله تعالى فصح الاستثناء (قوله ان الدين) أي معظم أسباب قوة الدين النصيحة أو انه بولغ فيه المعظم نفسها وجعلت هي هو على حد الحج عرفة (قوله ولكتابه) مفرد مضاف فيعم سائر كتبه تعالى

مع أحكامه وتفهم علومه والاعتبار بمواعظه والتفكر في عجائبه والعمل بمحكمه والتسليم لمتشابهه والبحث عن عمومه وخصوصه وناسخه ومنسوخه ونشر علومه والدعاء اليه والى ما ذكرناه من نصيحته (ولرسوله) أي بالايمان بجميع ما جاء به وطاعته في أمره ونهيه ونصرته حيا وميتا وموالاة من والاه ومعاداة من عاداه واعظام حقه وتوقيره واحياء طريقته وسنته ونفي التهمة عنها والتفقه في معانيها والدعاء اليها والتلطف في تعلمها وتعليمها واجلالها والتأدب عند قراءتها والامساك عن الكلام فيها بغير علم واجلال أهلها لانتسابهم اليها والتخلق بأخلاقه والتأدب بآدابه ومحبة أهل بيته وأصحابه ومجانبة من ابتدع في سنته أو تعرض لاحد من أصحابه (ولأئمة المسلمين) أي بمعاونتهم على الحق وطاعتهم فيه وأمرهم به وتذكيرهم برفق ولطف واعلامهم بما غفلوا عنه من حقوق المسلمين وترك الخروج عليهم وتألف قلوب الناس لطاعتهم وأداء الصدقات لهم وأن يدعى لهم بالصلاح وهذا على أن المراد بالأئمة الولاة وقيل هم العلماء فنصيحتهم قبول ما رووه وتقليدهم في الاحكام واحسان الظن بهم (وعامتهم) أي بارشادهم لمصالحهم في آخرتهم ودنياهم وكف الاذى عنهم وتعليمهم ما جهلوه وستر عوراتهم وسد خلاتهم وأمرهم بالمعروف ونهيهم عن المنكر برفق والشفقة عليهم وتوقير كبيرهم ورحمة صغيرهم والذب عن أموالهم وأعراضهم وأن يحب لهم ما يحب لنفسه ويكره لهم ما يكره لنفسه وحثهم على التخلق بجميع ما ذكر من أنواع النصيحة قال ابن بطال في هذا الحديث ان النصيحة تسمى دينا واسلاما وأن الدين يقع على العمل كما يقع على القول قال النووي والنصيحة فرض كفاية يجزئ فيه من قام به ويسقط عن الباقين قال وهي لازمة على قدر الطاقة اذا علم الناصح انه يقبل نصحه ويطاع أمره وأمن على نفسه المكروه فان خشي أذى فهو في سعة الله (حم م د ن عن تميم) بن أوس (الداري ت ن عن أبي هريرة حم عن ابن عباس ﷺ ان الدين يسر) أي دين الاسلام ذو يسر أو سمي الدين يسرا مبالغة بالنسبة الى الاديان قبله لان الله تعالى رفع عن هذه الامة الاصر الذي كان على من قبلهم ومن أوضح الامثلة له أن توبتهم كانت بقتل أنفسهم وتوبة هذه الامة بالاقلاع والعزم على عدم العود والندم (ولن يشاد الدين احد الا غلبه) المشادة المغالبة قال العلقمي والمعنى لا يتعمق أحد في الاعمال الدينية ويترك الرفق الا عجز وانقطع فيغلب قال ابن المنير في هذا الحديث علم من أعلام النبوة فقد رأينا ورأى الناس قبلنا ان كل متنطع في الدين ينقطع اه قال في الفتح وليس المراد منع طلب الاكمل في العبادة فانه من الامور المحمودة بل منع الافراط المؤدي الى الملال والمبالغة في التطوع المفضي الى ترك الافضل أو اخراج الفرض عن وقته كمن بات يصلي الليل ويغالب النوم الى أن غلبته عيناه في آخر الليل فنام عن صلاة الصبح أي عن وقت الفضيلة أو الى أن خرج الوقت المختار أو الى أن طلعت الشمس فخرج وقت الفريضة وفي حديث محجن بن الادرع عند احمد انكم لن تنالوا هذا الامر بالمبالغة وخير دينكم أيسره وقد يستفاد من هذا الاشارة الى الاخذ بالرخصة الشرعية فان الاخذ بالعزيمة في موضع الرخصة تنطع كمن يترك التيمم عند العجز عن استعمال الماء فيفضي به استعمال الماء الى حصول الضرر وليس في الدين على هذه الرواية الا النصب وفي رواية ولن يشاد الدين الا غلبه باضمار الفاعل للعلم به وحكى صاحب المطالع ان أكثر الروايات برفع الدين على أن يشاد مبني لما لم يسم فاعله وعارضه النووي بأن أكثر الروايات بالنصب قال

(قوله ولرسوله) بالايمان بما جاء به واحترام أهل بيته وأصحابه والذب عنهم ولأئمة المسلمين بأن يمتثل لامرهم ان كان طاعة ويأمرهم بالمعروف وينهاهم عن المنكر بلطف لا بعنف اذ الملوك ونحوهم لا يناسبهم الا اللطف (قوله الداري) نسبة الى الدار بن هانئ بطن من لخم كان نصرانيا فوفد على النبي صلى الله عليه وسلم وكان صاحب ليل وقرآن قال أنس اشترى حلة بألف يخرج فيها الى الصلاة مناوي (قوله ولن يشاد الخ) بأن يتعمق في العبادة بكثرة العبادة كأن يصوم كل يوم ويقوم جميع الليل فانه يعجز فيترك جميع ذلك فيصير معرضا عن الله بعد الاقبال أو بالمبالغة في الطهارة والصلاة واخراج الحروف من مخارجها

ابن حجر ويجمع بين كلاميهما بالنسبة الى روايات المشارقة والمغاربة اه وقال الطيبي بناء المفاعلة فى يشاد ليس للمغالبة بل للمبالغة نحو طارقت النعل وهو من جانب المكلف ويحتمل أن يكون للمغالبة على سبيل الاستعارة (فسددوا) أى الزموا السداد وهو الصواب من غير افراط ولا تفريط قال أهل اللغة السداد التوسط فى العمل (وقاربوا) أى ان لم تستطيعوا الاخذ بالاكمل فاعملوا بما يقرب منه (وابشروا) أى بالثواب على العمل المستمر وان قل والمراد تبشير من عجز عن العمل بالاكمل فان العجز اذا لم يكن من صنعه لا يستلزم نقص أجره وأبهم المبشر به تعظيما له وتفخيما (واستعينوا بالغدوة والروحة وشئ من الدلجة) أى استعينوا على مداومة العبادة بايقاعها فى الاوقات المنشطة والغدوة بالفتح سير أول النهار وقال الجوهرى ما بين صلاة الغداة الى طلوع الشمس والروحة بالفتح السير بعد الزوال والدلجة بضم أوله وفتحه واسكان اللام سير آخر النهار وقيل سير الليل كله ولهذا عبر فيه بالتبعيض ولان عمل الليل أشق من عمل النهار فهذه الاوقات أطيب أوقات المسافر فكأنه صلى الله عليه وسلم خاطب مسافرا الى مقصد فنبهه على أوقات نشاطه لان المسافر اذا سافر الليل والنهار جميعا انقطع وعجز واذا تحرى السير فى هذه الاوقات المنشطة امكنه المداومة من غير مشقة وحسن هذه الاستعارة أن الدنيا فى الحقيقة دار نقلة الى الآخرة ولان هذه الاوقات بخصوصها أروح ما يكون فيها البدن للعبادة قال المناوى والحديث معدود من جوامع الكلم (خ ن عن ابى هريرة ﷺ ان الذكر فى سبيل الله) أى حال قتال الكفار (يضعف) بشدة العين المهملة (فوق النفقة بسبعمائة ضعف) أى أجر ذكر الله فى الجهاد يعدل ثواب النفقة فيه ويزيد بسبعمائة ضعف والظاهر أن المراد به التكثير لا التحديد (حم طب عن معاذ بن انس) الجهنى ﷺ (ان الرجل) يعنى الانسان (ليعمل عمل اهل الجنة) يعنى من الطاعات الاعتقادية والقولية والفعلية (فيما يبدو للناس) أى يظهر لهم قال العلقمى قال شيخ شيوخنا هو محمول على المنافق والمرائى (وهو من اهل النار) أى بسبب أمر باطنى لا يطلع الناس عليه (وان الرجل) أى الانسان (ليعمل عمل أهل النار فيما يبدو للناس) أى يظهر لهم (وهو من اهل الجنة) أى لخصلة خير خفية تغلب عليه فتوجب حسن الخاتمة وسببه عن سهل بن سعد الساعدى أن رسول الله صلى الله عليه وسلم التقى هو والمشركون فاقتتلوا فلما مال أى رجع رسول الله صلى الله عليه وسلم الى عسكره ومال الآخرون الى عسكرهم بعد فراغ القتال فى ذلك اليوم وفى أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم رجل لا يدع لهم شاذة ولا فاذة الا اتبعها يضربها بسيفه وشاذة وفاذة بتشديد المعجمة ما انفرد عن الجماعة وهما صفة لمحذوف أى نسمة شاذة ولا فاذة فقال أى بعض القوم ما أجزأ اليوم أحد ما اجزأ فلان أى ما اغنى فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم أما انه من أهل النار فقال رجل أنا اصاحبه قال فخرج معه كلما وقف وقف معه واذا أسرع أسرع معه قال فجرح الرجل جرحا شديدا فاستعجل الموت فوضع نصل سيفه بالارض وذبابه بين ثدييه ثم تحامل على نفسه فقتل نفسه فخرج الرجل الذى تبعه الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال اشهد أنك رسول الله قال وما ذاك قال الرجل الذى ذكرت آنفا انه من أهل النار فأعظم الناس ذلك فقلت انا لكم به فخرجت فى طلبه ثم جرح جرحا شديدا فاستعجل الموت فوضع نصل سيفه فى الارض وذبابه بين ثدييه ثم تحامل عليه فقتل نفسه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الرجل فذكره وقد

(قوله وابشروا) قال المناوى بهمزة قطع قال الكرمانى وجاء فى لغة أبشروا بضم الشين (قوله من الدلجة) أى الظلمة أى شئ من الليل والاولى أن يكون الثلث الاخير وأصل ذلك يقال فى السير الحسى يقال للمسافر لا تدم السير بل سر أول النهار واسترح ثم سر وقت الزوال واسترح ثم سر فى الليل شيأ تمكن مستريحا ودابتك كذلك فكذلك السير المعنوى الى القرب منه تعالى ينبغى أن يكون على الراحة كالسير الحسى (قوله يضعف الخ) أى لان الذكر يقوى على القتال ويرهب العدو بل ربما كان أقوى من السلاح الحسى وتركه بالمرة يورث القلب والبدن فتورا والمراد التكثير لا خصوص سبعمائة

(قوله بالكلمة من رضوان الخ) فيه حث على أن الشخص لا ينبغي له أن يتكلم بكلمة الا اذا تأمل فيها فربما تكلم كلمة لا يحصل للحاضرين منها خلاف كانت سببا للشقاوة ففي الحديث أن الرجل ليتكلم بالكلمة لا يلقي لها بالا فيهوي بها سبعين خريفا في النار (قوله رضوانه الى يوم القيامة) أي بأن يقبض على الاسلام ولا يعذب في قبره ولا يخاف في حشره والسخط بالعكس

استشكل ما ذكر من كون الرجل من أهل النار بأنه لم يتبين منه الا قتل نفسه وهو بذلك عاص لا كافر وأجيب بانه يحتمل أن يكون النبي صلى الله عليه وسلم اطلع على كفره في الباطن أو انه استحل قتل نفسه (ق عن سهل بن سعد) الساعدي زاد البخاري أي في روايته على مسلم (وانما الاعمال بخواتيمها) يعني أن العمل السابق غير معتبر وانما المعتبر الذي ختم به ﷺ (ان الرجل ليعمل الزمن الطويل) أي مدة العمر وهو منصوب على الظرفية (بعمل اهل الجنة ثم يختم له عمله بعمل اهل النار) أي يعمل عمل أهل النار في آخر عمره فيدخلها (وان الرجل ليعمل الزمن الطويل بعمل اهل النار ثم يختم له عمله بعمل اهل الجنة) أي يعمل عمل أهل الجنة في آخر عمره فيدخلها قال المناوي واقتصر على قسمين مع أن الاقسام أربعة لظهور حكم الآخرين من عمل بعمل أهل الجنة أو النار طول عمره (م عن ابي هريرة) ﷺ (ان الرجل ليتكلم بالكلمة من رضوان الله تعالى) بكسر الراء أي مما يرضيه ويحبه (ما يظن ان تبلغ ما بلغت) أي من رضا الله بها عنه وكثرة الثواب الحاصل له (فيكتب الله له بها رضوانه الى يوم القيامة) أي بقية عمره حتى يلقاه يوم القيامة فيقبض على الاسلام ولا يعذب في قبره ولا يهان في حشره (وان الرجل ليتكلم بالكلمة من سخط الله) أي مما يغضبه (ما يظن ان تبلغ ما بلغت) أي من سخط الله عليه وترتب العقاب (فيكتب الله عليه بها سخطه الى يوم القيامة) بأن يختم له بالشقاوة ويعذب في قبره ويهان في حشره حتى يلقاه يوم القيامة فيورده النار فالحاصل ان اللسان من نعم الله العظيمة ولطائف صنعه الغريبة فانه صغير جرمه وعظيم طاعته وجرمه اذ لا يتبين الكفر ولا الايمان الا بشهادة اللسان وهما غاية الطاعة والعصيان ولا ينجو العبد من شر اللسان الا أن يلجمه بلجام الشرع فلا يطلقه الا فيما ينفع في الدنيا والآخرة ويكفه عن كل شيء يخشى غائلته في عاجله وآجله وأعصى الاعضاء على الانسان اللسان فانه لا تعب في تحريكه ولا مؤنة في اطلاقه وقد تساهل الناس في الاحتراز عن آفاته وغوائله والحذر من مصائده وحبائله فانه أعظم آلة للشيطان في استغواء الانسان ولا يكب الناس في جهنم على مناخرهم الا حصائد ألسنتهم (مالك حم ن ه حب ك عن بلال بن الحرث) ﷺ (ان الرجل ليوضع الطعام بين يديه) أي ليأكله أو يشربه (فما يرفع حتى يغفر له) أي الصغائر كما في نظائره وذكر الرفع غالبي والمراد فراغ الاكل قيل يا رسول الله وبم ذلك قال (يقول بسم الله اذا وضع والحمد لله اذا رفع) أي يغفر له بسبب التسمية عند ارادة الاكل وبالحمد عند الفراغ فيندب ذلك ندبا مؤكدا (الضياء) المقدسي (عن انس) وهو حديث ضعيف ﷺ (ان الرجل) يعني الانسان ذكرا كان أو أنثى (ليحرم الرزق) بالبناء للمفعول أي يمنع من بعض النعم الدنيوية أو الاخروية (بالذنب يصيبه) أي بشؤم كسبه للذنب فان قيل هذا يعارضه حديث ان الرزق لا تنقصه المعصية ولا تزيده الحسنة أجيب بأنه لا تعارض لان الحديث المعارض ضعيف وهذا صحيح والضعيف لا يعارض الصحيح أو المراد ذهاب بركة الرزق فكأنه حرمه (ولا يرد القدر)

انتهى بخط اج (قوله من سخط) بضم فسكون وكذا ما بعده (قوله ليوضع الطعام الخ) المراد اذا شرع في الاكل واذا فرغ منه فان البسملة انما تسن عند الشروع فيه والحمدلة انما تسن عند الفراغ منه ولا عبرة بوقت الوضع ولا بوقت الرفع وانما عبر بهما نظرا للغالب من أنه يشرع في الاكل وقت وضع الطعام ويرفع وقت الفراغ منه والمراد بالرجل الشخص والبسملة أول الاكل والحمدلة آخره من خصوصيات هذه الامة (قوله ليحرم الرزق) أي الحسي والمعنوي كفهم العلوم ولا ينافي الحديث ان كثيرا من أهل المعاصي في سعة من العيش وفي تبحر من العلوم لان المراد أن الذي يحرم ذلك بسبب الذنوب هو الشخص المنظور له بعين الرضا بحيث يكون التقتير عليه هو عين الرحمة به بخلاف المغضوب عليه فلا يقتر عليه بسبب الذنوب بل يوسع له استدراجا وعبارة العلقمي فان قلت يعارض هذا ما سيأتي ان الرزق لا تنقصه المعصية ولا تزيده الحسنة قلت لا معارضة أما أولا فان الثاني حديث ضعيف ولا يعارض الصحيح وأما ثانيا فان المراد بالرزق هنا ما هو معلوم للملائكة الموكلين بالرزق وهذا هو الذي يحرمه أما الذي في علم الله تعالى فلا يزيد ولا ينقص انتهت (قوله ولا يرد القدر) أي القضاء والمراد بالقضاء ما يشمل القضاء المبرم والمراد برده وقوعه بسهولة ولطف وقوله ولا يزيد في العمر الا البر قال

المناوي اذا علم الله أن زيدا يموت سنة كذا استحال أن يموت قبلها أو بعدها فاستحال أن الآجال التي عليها علم الله تزيد أو تنقص فتعين تأويل الزيادة بأنها بالنسبة الى ملك الموت أو غيره ممن وكل بقبض الارواح وأمره بالقبض بعد آجال محدودة فانه تعالى بعد أن يأمره بذلك يثبت في اللوح المحفوظ ينقص شيأ أو يزيد على ما سبق في علمه في كل شئ وهو معنى قوله تعالى

بالتحريك الشئ المقدر (الا الدعاء) يعني تهوينه وتيسير الامر فيه حتى يكون القضاء النازل كأنه لم ينزل وفي الحديث الدعاء ينفع مما نزل ومما لم ينزل أما نفعه مما نزل فصبره عليه ورضاه به ومما لم ينزل فهو أن يصرفه عنه أو يمده قبل النزول بتأييد من عنده حتى يخفف عنه أعباء ذلك اذا نزل به فينبغي للانسان أن يكثر من الدعاء قال الغزالي فان قيل ما فائدة الدعاء مع أن القضاء لا مرد له فاعلم ان من جملة القضاء رد البلاء بالدعاء فالدعاء سبب لرد البلاء ووجود الرحمة كما أن البذر سبب لخروج النبات من الارض وكما أن الترس يرد السهم (ولا يزيد في العمر الا البر) بكسر الباء الموحدة أي بر الوالدين يكون سببا لصرفه في الطاعات فكأنه زاد (حم ن ه حب ك عن ثوبان) وهو حديث صحيح ﷺ (ان الرجل) يعني الانسان (اذا نزع ثمرة من الجنة) أي قطعها من أشجارها ليأكلها (عادت مكانها أخرى) أي حالا فلا ترى شجرة من أشجارها عريانة من ثمرها كما في الدنيا (طب عن ثوبان) وهو حديث صحيح ﷺ (ان الرجل اذا نظر الى امرأته ونظرت اليه) قال المناوي بشهوة أو غيرها (نظر الله تعالى اليهما نظر رحمة فاذا أخذ بكفها) أي ليلاعبها أو يجامعها (تساقطت ذنوبهما من خلال أصابعهما) أي من بينها والمراد الصغائر لا الكبائر كما يأتي ويظهر أن محل ذلك فيما اذا كان قصدهما الاعفاف أو الولد لتكثير الامة (ميسرة) بن علي (في مشيخته والرافعي) امام الدين عبد الكريم القزويني (في تاريخه) تاريخ قزوين (عن ابي سعيد) الخدري ﷺ (ان الرجل) يعني الانسان (لينصرف) أي من صلاته (وما كتب له الا عشر صلاته تسعها ثمنها سبعها سدسها خمسها ربعها ثلثها نصفها) قال المناوي تسعها وما بعده بالرفع بدل مما قبله بدل تفصيل وفي كلام المناوي ما يفيد أن رفعها بالعطف على عشر صلاته فانه قال وحذف من هذه المذكورات كلمة أو وهي مرادة وحذفها كذلك سائغ شائع في استعمالهم اه قال العلقمي ولاحمد زيادة في أوله ان عمار بن ياسر صلى صلاة فخففها فقيل له يا أبا اليقظان خففت فقال هل رأيتموني نقصت من حدودها شيأ قالوا لا قال بادرت سهو الشيطان ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان الرجل ليصلي صلاة فلا يكتب له نصفها الحديث الى آخره أو كما قال قال العراقي واسناده صحيح وفي هذا الحديث الحث الأكيد والحض الشديد على الخشوع والخضوع في الصلاة وحضور القلب مع الله تعالى والاتيان بالسنن والآداب الزائدة على الفرائض والشروط فان الصلاة لا تقع صحيحة ويكتب للمصلي فيها أجر كالعشر والتسع الا اذا أتى بهما أي بالفرائض والشروط كاملين فمن أخل بفرض أو شرط منها لم تصح ولم يكتب له أجر أصلا ويدل على هذا قول عمار في أول الحديث هل رأيتموني تركت من حدودها شيأ وقوله اني بادرت سهو الشيطان يدل على أن ذهاب تسعة أعشار فضل الصلاة من وسوسة الشيطان وذكره شيأ

يمحو الله ما يشاء ويثبت وعنده أم الكتاب اه علقمي (قوله اذا نزع ثمرة) أي قطعها من أشجارها لمأكلها عزيزي وقال بعضهم النزع القطع بقوة قال الزمخشري نزع الشئ من يده جذبه ورجل منزع أي شديد النزع (قوله اذا نظر الى امرأته) أي حليلته ولو أمة بالملك أي اذا قصد بذلك النظر أمرا محبوبا شرعا كأن نظر اليها فأعجبته فشكر الله تعالى على تلك النعمة أو قصد بالنظر تحريك الشهوة ليحصل الجماع ليعف نفسه أو يعفها أو ليحصل ولد في الاسلام فيكثر أمة النبي صلى الله عليه وسلم ونظرها اليه بهذا القصد كذلك فلا بد من تقييد النظر بذلك ليترتب عليه ما ذكر (قوله بكفها) كناية عن تقبيلها أو معانقتها أو جماعها وعبر صلى الله عليه وسلم عن ذلك بالاخذ كفها حياء منه صلى الله عليه وسلم من ذكر ما ينبغي كتمه وقال المناوي وعبر عن ذلك بالاخذ باليد استحياء الذكره لانه صلى الله عليه وسلم كان أشد حياء من العذراء في خدرها اه (قوله الا عشر صلاته الخ) أي يختلف باختلاف الاشخاص من حيث الخشوع ونحوه فالكامل يكتب لهم جميع الثواب الكامل بحسب حالهم وكان بعض العارفين يقول اذا فرغت من صلاتي استحييت من الله تعالى أشد ممن زنى بامرأة وانفصل عنها خوفا من تقصيري في عدم الوفاء بكمال الصلاة (قوله تسعها الخ) هو وما بعده بدل مفصل او معطوف باسقاط العاطف أي أو تسعها أو ثمنها الخ وهو فصيح جائز في النثر كالنظم والمراد بكونه بدلا أي من مقدر أي ما كتب له شئ الا الخ وقول الشارح في الصغير بدل مما قبله لا يظهر معه المعنى

(قوله عن عمار الخ) رؤي يستعجل في صلاة فقيل له لم فقال هل أخللت بشيء من صلاتي فقالوا له لا فقال اني خففت من وسواس الشيطان فاستعجلت وروى الحديث لهم أي اني راقبت الله في صلاتي فخفت أن يعرض لي من الشيطان ما يمنعني من ذلك (قوله أو يحدث حدث سوء) أي يحصل منه ما لا يليق كالالتفات في الصلاة المنافي للخشوع فليس المراد الحدث الناقض للوضوء بدليل قوله حدث سوء (قوله ما نصح استشيره قال المناوي قال الزمخشري المشورة والمشاورة استخراج الرأي من شرت العسل استخرجته اهـ قال في المصباح شار العسل من باب قال انتهى وقوله ابن عساكر في ترجمة مالك بن الهيثم أحد دعاة بني العباس عن ابن عباس ثم نقل أعني ابن عساكر عن بعضهم ما محصله ان مالكا هذا كان من الاباحية الذين يرون اباحة المحارم ولا يقول بصلاة ولا غيرها ذكره المناوي (قوله فامنعه) أي أسكت وليس المراد أنه يقول لا أعطيك لانه صلى الله عليه وسلم لم يقل لا قط لمن يسأله شيأ من أمور الدنيا قال المناوي المنع ضد الاعطاء والشفاعة المطالبة بوسيلة أو ذمام والاجر الاثابة والمثيب هو الله تعالى والذمام بالكسر ما يذم الرجل على اضاعته (قوله أو المرأة) بالنصب لا بالرفع لان العطف على ضمير الرفع المتصل بدون فاصل خاص بالنظم مع أنه ضعيف أيضا (قوله فيضاران) أصله يضارران أدغمت الراء في الراء (قوله فتجب لهما النار) أي يستحقان دخولها ولا ينفعهما كثرة عبادتهما السابقة (قوله لا يرى بها بأسا) أي يستصغرها لكونه يعتقد أنها لأجل اضحاك الحاضرين مثلا مع أنها كبيرة لكونها غيبة مثلا فلا ينبغي التلفظ الا بالخير ولذا قالوا من أكثر من المضحكات المباحة لا مروأة له فما بالك بغير المباحة (قوله خريفا) أي عاما والمراد التكثير لا خصوص السبعين ويهوي من الهوي أي السقوط من أعلى الى أسفل

من الامور الدنيوية واسترساله في ذكره ومن أعرض عنما يذكره به الشيطان ولم يسترسل معه لا ينقص من أجره شيء كما دل عليه قوله صلى الله عليه وسلم ان الله تعالى تجاوز عن أمتي ما حدثت به أنفسها أو هذا العشر الذي يكتب للمصلي يكمل به تسعة أعشار من التطوعات كما روى أبو يعلى عن أنس رضي الله تعالى عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان أول ما يحاسب به الصلاة يقول الله انظروا في صلاة عبدي فان كانت تامة حسب له الاجر وان كانت ناقصة يقول انظروا هل لعبدي من تطوع فان كان له تطوع تمت له الفريضة من التطوع اهـ وقال المناوي أراد أن ذلك يختلف باختلاف الاشخاص بحسب الخشوع والتدبر ونحو ذلك مما يقتضي الكمال كما في صلاة الجماعة فانها تعدل صلاة الفذ بخمس وعشرين أو سبع وعشرين وهذا كله حيث لا عذر له فاما من سمع بكاء صبي فخفف لاجله فله الاجر كاملا (حم د حب عن عمار بن ياسر) قال العراقي واسناده صحيح ❁ (ان الرجل) يعني الانسان ذكرا كان أو أنثى (اذا دخل في صلاته) أي أحرم بها (اقبل الله عليه بوجهه) أي برحمته وفضله ولطفه واحسانه وحق من أقبل الله عليه برحمته أن يقبل عليه بطرح الشواغل الدنيوية والوسواس المفوت لثواب الصلاة (فلا ينصرف عنه حتى ينقلب) بقاف وموحدة أي ينصرف من صلاته (او يحدث حدث سوء) بالاضافة يعني ما لم يحدث أمرا مخالفا للدين أو المراد الحدث الناقض والاول أولى لقوله حدث سوء (هـ عن حذيفة) ❁ (ان الرجل لا يزال في صحة رأيه) قال المناوي أي عقله المكتسب (ما نصح لمستشيره) أي مدة نصحه له (فاذا غش مستشيره سلبه الله تعالى صحة رأيه) فلا يرى رأيا ولا يدبر أمرا الا انعكس وانتكس جزاء له على غش أخيه المسلم (ابن عساكر عن ابن عباس) وهو حديث ضعيف ❁ (ان الرجل ليسألني الشيء) أي من أمور الدنيا (فامنعه حتى تشفعوا فتؤجروا) أي لا أجيبه الى مطلوبه حتى يحصل منكم الشفاعة عندي فتؤجروا عليها والخطاب للصحابة (طب عن معاوية) بن أبي سفيان ❁ (ان الرجل ليعمل او المرأة بطاعة الله ستين سنة) أي زمنا طويلا (ثم يحضرهما الموت فيضاران) بضم الياء وتشديد الراء قبل الف التثنية أصله فيضارران بكسر الراء الاولى أي يوصلان الضرر الى ورثتهما كأن يوصيا بزيادة على الثلث أو يقصد المضارة بالوصية أي حرمان الورثة دون القربة أو يقرا بدين لا أصل له (فتجب لهما النار) أي يستحقان بالمضارة في الوصية دخول النار ولا يلزم من الاستحقاق الدخول فقد يعفو الله ويغفر (د ت عن أبي هريرة) ❁ (ان الرجل) يعني الانسان ذكرا كان أو أنثى (ليتكلم بالكلمة لا يرى بها بأسا) أي سوءا يعني لا يظن أنها ذنب يؤاخذ به (يهوي بها سبعين خريفا في النار) أي يسقط بسببها في جهنم سبعين عاما لما فيها من الاوزار التي غفل عنها قال المناوي والمراد أنه يكون دائما في صعود وهوي فالسبعين للتكثير لا للتحديد اهـ وظاهر ان

محله اذا لم يتب منها أو يعفو الله عنه (ت ه ك عن ابي هريرة) ﷺ (ان الرجل ليتكلم بالكلمة لا يرى بها بأسا يضحك بها القوم وانه ليقع بها ابعد من السماء) أي يقع بها في النار أو من عين الله أبعد من وقوعه من السماء الى الارض قال الغزالي أراد به ما فيه ايذاء مسلم ونحوه دون مجرد المزاح أي المباح (حم عن ابي سعيد) الخدري وهو حديث ضعيف ﷺ (ان الرجل) يعني الانسان (اذا مات بغير مولده) يعني مات بغير المحل الذي ولد فيه (قيس له) أي أمر الله الملائكة أن تقيس له أي تذرع له (من مولده الى منقطع) بفتح الطاء (اثره) أي الى موضع انتهاء أجله يعني من مات في محل غير المحل الذي ولد فيه يفسح له في قبره قدر ما بين محل ولادته والمحل الذي مات فيه (في الجنة) قال المناوي متعلق بقيس اهـ ويحتمل أنه متعلق بمحذوف والتقدير يفسح له في قبره ما تقدم و يفتح له باب الى الجنة وسببه كما في ابن ماجه عن عبد الله بن عمرو قال توفي رجل بالمدينة من أهلها فصلى عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم قال ليته مات بغير مولده فقال رجل من الناس لم يا رسول الله قال ان الرجل فذكره (ن ه عن ابن عمرو) ابن العاص ﷺ (ان الرجل) يعني الانسان (اذا صلى مع الامام) أي اقتدى به واستمر (حتى ينصرف) أي من صلاته قال العلقمي قلت هذا بعض حديث ذكره ابن ماجه والترمذي وأبو داود واللفظ له وأوله عن أبي ذر قال صمنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم رمضان فلم يقم بنا شيئا من الشهر حتى بقي سبع فقام بنا حتى ذهب ثلث الليل فلما كانت السادسة لم يقم بنا فلما كانت الخامسة قام بنا حتى ذهب شطر الليل أي نصفه فقلت يا رسول الله لو نفلتنا قيام هذه الليلة بتشديد الفاء أي لو زدتنا من الصلاة حتى مضت هذه الليلة فقال صلى الله عليه وسلم ان الرجل اذا صلى مع الامام حسب له قيام ليلة قال فلما كانت الرابعة لم يقم فلما كانت الثالثة جمع أهله ونساءه والناس فقام بنا حتى خشينا أن يفوتنا الفلاح قال قلت وما الفلاح قال السحور ثم لم يقم بنا بقية الشهر وقوله فقام بنا يعني الليلة السابعة كذا لابن ماجه يعني قام بهم ليلة ثلاث وعشرين وهي التي بعدها سبع ليال فان العرب تؤرخ بالباقي من الشهر وفي الحديث تسمية رمضان بغير شهر فيجوز ذلك على الصحيح بلا كراهة وكرهه عطاء ومجاهد وسمي السحور فلاحا لانه سبب لبقاء الصوم ويعين عليه والحاصل أنه قام بهم ليالي الاوتار ليلة ثلاث وعشرين وليلة خمس وعشرين وليلة سبع وعشرين فالاولى الى نحو ثلث الليل والثانية الى نحو نصفه والثالثة الى ان خشوا ان يفوتهم السحور (كتب له قيام ليلة) وفي رواية حسب له وفي رواية أخرى فانه يعدل قيام ليلة قال ابن رسلان يشبه أن تختص هذه الفضيلة التي هي كتب قيام الليلة لمن قام مع الامام حتى يفرغ من صلاته بقيام رمضان فان قوله صلى الله عليه وسلم ان الرجل اذا صلى مع الامام هو جواب عن سؤالهم لو نفلتنا قيام هذه الليلة والجواب تابع للسؤال وهو تنفل قيام الليل و يدل عليه قوله اذا صلى مع الامام حتى ينصرف فذكر الصلاة مع الامام ثم أتى بحرف يدل على الغاية والغاية لا بد لها من غاية ومغيا فتدل على أن هذه الفضيلة انما تتأتى اذا اجتمعت صلوات يقتدى بالامام فيها وهذا لا يتأتى في الفرائض المؤداة (حم ع حب

(قوله أبعد من السماء) ومسافة السماء خمسمائة عام والمراد التكثير أيضا (قوله بغير مولده) أي محل ولادته بأن مات غريبا سواء كان في سفر أو في اقامة بغير وطنه وسبب ذلك الحديث أنه صلى الله عليه وسلم بعد أن صلى على شخص مات بالمدينة قال ليته مات بغير مولده فقيل له صلى الله عليه وسلم لأي شئ فذكر الحديث (قوله قيس) أي ذرع له بالذراع الذي يقاس به (قوله الى منقطع أثره) أي محل موته أي فيفسح له في الجنة بقدر مسافة ما بين وطنه ومحل موته وكذا في القبر (قوله في الجنة) متعلق بقيس يعني من مات في غربته يفسح له في قبره بقدر ما بين قبره ومولده و يفتح له باب الى الجنة وذلك لانه تحامل على نفسه بتجرع مرارة مفارقة الالف والخلان والاهل والاوطان ولم يجد له متعهدا في مرضه غالبا ولا يحضره اذا احتضر أحد ممن يلوذ به فاذا صبر على ذلك محتسبا جوزي بما ذكر انتهى مناوي في صغيره (قوله قيام ليلة) أي من التراويح لان سبب الحديث انه صلى الله عليه وسلم خرج ليلة ثلاث وعشرين من رمضان وصلى بهم التراويح الى ثلث الليل وخرج ليلة خمس وعشرين وصلاها بهم الى نصف الليل وخرج ليلة سبع وعشرين وصلاها بهم الى أن قرب الفجر حتى خشوا أن يفوتهم السحور ولم يخرج ليلة الاشفاع بل الاوتار فقط ولم يكمل عشرين ركعة في ليلة منها بل كان عدد الصلاة وكان بعض الصحابة قال في المرة الثالثة ليته صلى الله عليه وسلم عدد الصلاة جميع الليل لما وجده من اللذة بالصلاة خلفه صلى الله عليه وسلم فلما سمع منه صلى الله عليه وسلم ذلك ذكر له الحديث أي انك ان استمريت على صلاتك خلف الامام الى ان انقضت الصلاة كان لك ثواب قيام جميع

عن ابى ذر) الغفارى ﷺ (ان الرجل من اهل عليين) مشتق من العلو الذى هو الارتفاع وعليون اسم لاشرف الجنان كما ان سجين اسم لشر النيران يعنى أن الانسان من أهل أشرف الجنان وأعلاها (ليشرف) بضم المثناة التحتية وشين معجمة وكسر الراء أى يطلع (على اهل الجنة) اى على من تحته من أهلها (فتضىء الجنة لوجهه) اى تستنير الجنة استنارة مفرطة من أجل اشراق اضاءة وجهه عليها (كانها كوكب درى) اى كان وجوه أهل عليين مثل الكوكب الدرى اى الصافى الابيض المشرق (د عن ابى سعيد) الخدرى واسناده صحيح ﷺ (ان الرجل من اهل الجنة ليعطى قوة مائة رجل) اى من اهل الدنيا (فى الاكل والشرب والشهوة) أى الجماع ويحتمل العموم (والجماع) وانما كانت كثرة الاكل فى الدنيا مذمومة لما ينشأ عنها من التثاقل عن الطاعة (حاجة احدهم) كناية عن البول والغائط (عرق) بالتحريك (يفيض من جلده) أى يخرج منه ريحه كالمسك (فاذا بطنه قد ضمر) بفتح المعجمة وضم الميم وفتحها أى انهضم وانضم (طب عن زيد بن ارقم) باسناد رجاله ثقات ﷺ (ان الرجل ليدرك بحسن خلقه) بضم اللام (درجة القائم بالليل) أى المصلى فيه (والظامئ بالهواجر) أى العطشان فى شدة الحر لاجل الصوم وانما أعطى صاحب الخلق الحسن هذا الفضل العظيم لان الصائم والمصلى بالليل يجاهدان أنفسهما فى مخالفة حظهما الصائم عنهما من الشراب والطعام والنكاح والمصلى عنهما من النوم فكأنهما يجاهدان نفسا واحدة وأما من يحسن خلقه مع الناس مع تباين طباعهم وأخلاقهم فكأنه يجاهد نفوسا كثيرة فادرك ما أدركه الصائم القائم فاستويا فى الدرجة بل ربما زاد (طب عن ابى امامة) وهو حديث ضعيف ﷺ (ان الرجل) المراد به الكافر لما فى رواية الطبرانى ان الكافر بدل الرجل (ليلجمه العرق يوم القيامة) أى ليصل الى فيه فيصير كاللجام من شدة الهول والمراد كما قال النووى عرق نفسه ويحتمل عرق غيره (فيقول رب ارحنى) أى من طول الوقوف على هذا الحال (ولو الى النار) أى ولو ان تأمر بارسالى الى النار لما يراه من الاهوال الشديدة (طب عن ابن مسعود) واسناده كما قال المنذرى جيد ﷺ (ان الرجل ليطلب الحاجة) أى الشئ الذى يحتاج اليه ممن جعل الله حوائج الناس اليه (فيزويها الله عنه) بتحتانية ثم زاى أى يصرفها عنه فلا يسهلها له (لما هو خير له) لعلم الله أن ذلك خير له وهو أعلم بما يصلح به عبده وعسى أن تكرهوا شيأ وهو خير لكم (فيتهم الناس ظالما لهم) أى بذلك الاتهام وفى نسخة ظالما لهم (فيقول من سبقنى) بفتح السين المهملة والموحدة والعين المهملة أى من تزين بالباطل وعارضنى فى مطالبته ليؤذينى بذلك ولو تأمل وتدبر أنه تعالى هو الفاعل الحقيقى أقام العذر لمن عارضه (طب عن ابن عباس) وهو حديث ضعيف ﷺ (ان الرجل لترفع درجته فى

الملة (قوله من أهل عليين) أى من أهل ذلك الموضع الذى هو أشرف مواضع الجنة المسمى بعليين ولذا عظمه الله تعالى بقوله وما ادراك ما عليون (قوله على اهل) أى على من تحته من أهل الخ كما فى روايه أى تحته ودونه مرتبة (قوله كانها) أى الوجوه المفهومة من قوله لوجهه والمراد الجنس ولذا قال كوكب بالافراد وقوله الدرى نسبة للدر لصفائه وبياضه والكوكب النجم يقال كوكب وكوكبة كما قالوا بياض وبياضة وعجوز وعجوزة وكوكب الروضة نورها ذكره فى الصحاح قال الزمخشرى ومن المجاز در الكوكب طلع كانه يدرأ الظلام ودرأت النار أضاءت اه (قوله مائة رجل) أى من أهل الدنيا (قوله والشهوة) أى الى كل ما يلتذ به (قوله عرق يفيض) أى يخرج من مسام الشعر وجشاء يخرج من فيه كل ريحه أطيب من المسك (قوله فاذا بطنه قد ضمر) اى فاذا خرج ما فى بطنه عرقا وجشاء قد ضمر بطنه فيأكل ثانيا يقال ضمر يضمر كدخل يدخل وضمر يضمر كسهل يسهل (قوله ان الرجل) أى الكافر بدليل رواية الطبرانى ان الكافر وخص لشدة عذابه بذلك والا فبعض عصاة المسلمين يحصل له مشقة بالعرق (قوله ليلجمه العرق) أى يصل الى فيه فيصير كاللجام (قوله ولو الى النار) مع علمه بشدة عذاب النار لكنه لما اشتد عليه ما هو فيه قال ذلك (قوله فيزويها) أى يصرفها (قوله فيتهم الناس) حال كونه ظالما اى ظالما كما فى نسخة أى فالكامل اذا انتدب أحد فى قضاء حاجته

اذا طلبها من شخص أضاف المنع لله تعالى ولم يتهم المتسبب وان كان مؤاخذا (قوله من شبعنى) بالشين المعجمة كما ضبطه فى الكبير نقلا عن ضبط الكثير أى من تزين بالباطل وعارضنى فا تشبع كما فى المختار لبس الزائد على الحاجة من الثياب افتخارا وتكبرا وأما ضبط الشارح له فى الصغير بالسين المهملة فلا وجه له اذ لم يذكر فى المختار هذا المعنى فى حرف السين بل فى حرف الشين ويدل له ما فى حديث آخر من لفظ التشبع

الجنة فيقول انى لى هذا) أى من اين لى هذا ولم أعمل عملا يوجبه (فيقال باستغفار ولدك لك) أى فتقول الملائكة له هذا بسبب طلب فرعك الغفران لك وفى الحديث دليل على ان الاستغفار يمحو الذنوب ويرفع الدرجات وأن استغفار الفرع لاصله بعد موته كاستغفاره هو انفسه فان ولد الرجل من كسبه فعمله كأنه عمله (حم ه هق عن ابى هريرة) واسناده قوى جيد ﴿(ان الرجل احق بصدر دابته) أى هو أحق بأن يركب على مقدمها ويركب من شاء خلفه وله ان يقدم من شاء (وصدر فراشه) اى هو أحق بان يجلس فى صدر الفراش فلا يتقدم عليه فى ذلك نحو ضيف الا باذنه (وان يؤم فى رحله) أى هو أحق بأن يصلى اماما بمن حضر عنده فى منزله ملكه أو الذى سكنه بحق فلا يتقدم عليه أحد الا باذنه ومحله فى غير الامام الاعظم او نائبه اما هما فيقدمان على صاحب المنزل وان لم يأذن لهما (طب عن عبد الله بن حنظلة ﴿ان الرجل) يعنى الانسان (ليبتاع الثوب بالدينار والدرهم) الواو بمعنى أو (او بالنصف الدينار) بزيادة أل كما فى نسخة المؤلف التى بخطه وفى نسخ أو بنصف الدينار والمراد بشئ حقير (فيلبسه) بفتح الباء الموحدة (فما يبلغ كعبيه) أى ما يصل الى عظمتيه الناتئين عند مفصل الساق والقدم وفى رواية فما يبلغ ثدييه (حتى يغفر له من الحمد) أى يغفر الله له ذنوبه الصغائر من أجل حمده لربه تعالى على حصول ذلك له فيسن لمن لبس ثوبا جديدا أن يحمد الله تعالى على تيسيره له وأولى صيغ الحمد ما جاء عن المصطفى صلى الله عليه وسلم من قوله الحمد لله الذى كسانى ما أوارى به عورتى وأتجمل به فى حياتى (ابن السنى عن ابى سعيد الخدرى) واسناده ضعيف ﴿(ان الرجل اذا رضى هدى الرجل) بفتح الهاء وسكون الدال المهملة أى سيرته وطريقته وذكر الرجل غالبى والا فالمرأة كذلك (وعمله) أى ورضى عمله (فهو مثله) أى فان كان محمودا فهو محمود وان كان مذموما فهو مذموم والقصد الحث على تجنب أهل المعاصى ونحوهم والاقتداء بالصلحاء فى أفعالهم وأقوالهم (طب عن عقبة بن عامر) وهو حديث ضعيف ﴿(ان الرجل) يعنى الانسان (ليصلى الصلاة) أى فى آخر وقتها (ولما فاته منها) أى من ثواب فعلها فى أول وقتها (افضل من اهله وماله) وفى رواية خير من الدنيا وما فيها (ص عن طلق) بفتح الطاء وسكون اللام (ابن حبيب) وهو تابعى فالحديث مرسل ﴿(ان الرحمة) قال المناوى وفى رواية ان الملائكة أى ملائكة الرحمة (لا تنزل على قوم فيهم قاطع رحم) أى قرابة له بنحو ايذاء أو هجر والمقصود الزجر عن قطيعة الرحم وحث القوم على اخراج قاطعها من بينهم لئلا يحرموا البركة بسببه (حل عن) عبد الله (ابن ابى اوفى) قال المناوى بفتحات وضعفه المنذرى وغيره ﴿(ان الرزق ليطلب العبد) أى

(قوله فيقول أين لى هذا) فى رواية انى لى هذا أى انه يكون فى مرتبة سفلى فينقل الى مرتبة عليا فيسأل عن سبب ذلك (قوله ولدك لك) وقد ورد ان الشخص اذا كان ولده أعلى منه فى الجنة سأل الله تعالى ان يلحق اباه به فيحصل وكذا لو كان الاب أعلى سأل الله ان يلحق ابنه به فيحصل (قوله بصدر دابته) أى اذا أذن لك شخص ان تركب معه على الدابة فلا تركب امامه بل خلفه (قوله عن عبد الله بن حنظلة) أى ابن ابى عامر الراهب الانصارى له رواية وأبوه أصيب يوم أحد واستشهد يوم الحرة وكان أمير الانصار فيها ذكره المناوى (قوله ليبتاع) أى يشترى حتى يغفر له أى اذا شكر على هذه النعمة غفرله عقب لبسه حالا بدليل قوله صلى الله عليه وسلم فما يبلغ الخ (قوله والنصف الدينار) بزيادة ال فى النصف كما فى نسخة المؤلف التى بخطه عزيزى وقال المناوى فى نسخة المصنف انها سبق قلم انتهى قال أشياخنا وليس كذلك فقد قال أبو حيان فى الارتشاف ومثل ثلاثة الاثواب اضافة الجزء الى ما يتجزأ تقول نصف درهم فاذا أردت التعريف قلت نصف الدرهم فى قول أهل البصرة وذهب الكوفيون الى اجرائه مجرى العدد فتقول الثلث الدرهم والنصف الدرهم شبهوه بالحسن الوجه اه فما وقع فى خط المصنف جار على مذهب الكوفيين فلا حاجة لقوله انه سبق قلم فتدبر (قوله هدى الخ) الهدى طريقة الشخص من خير او شر وان كان الاكثر استعماله فى الخير يحشر المرء على دين خليله فلينظر المرء من يخالل فالمطلوب معاشرة الصلحاء لا غيرهم   الانسان

(قوله ولما فاته) أى من الثواب من أهله الخ لان الثواب الذى عند الله خير من المال والاهل لان الصلاة أول الوقت رضوان الله وآخره عفو الله (قوله عن طلق) بفتح الطاء وسكون اللام وهو تابعى عزيزى وهو طلق بن حبيب العنزى الزاهد البصرى قال فى الكاشف روى عن جندب وابن عباس وغيرهما انتهى (قوله ان الرحمة) أى الاحسان الاعظم (قوله ابن ابى اوفى) قال المناوى فى شرحه الصغير بفتحات انتهى وهو سبق قلم والذى فى القسطلانى أوفى بفتح الهمزة وسكون الواو وفتح الفاء مقصورا انتهى (قوله ليطلب العبد) أى فلا يخرج الانسان من الدنيا حتى يستوفيه كما أن الاجل اذا فرغ يطلب فراغه خروج روحه

وماورد من كثرة الرزق وطول العمر فالمراد البركة أو المراد المعلق من ذلك على شئ (قوله أكثر ما يطلبه أجله) لان الاجل انما يطلبه وقت فراغه والرزق يطلبه كل وقت (قوله لا تنقصه المعصية) بل ولا الكفر أى بالنسبة للرزق الذى علمه الله تعالى فلا ينافى ما ورد من أن العمل الصالح يكثر الرزق وضده يقتره لانه محمول على البركة وعدمها أو على الرزق المعلق على شئ فى صحف الملائكة أو فى اللوح المحفوظ (قوله معصية) أى يشبهها ففيه حث على طلب الدعاء وأما قول الخليل حسبى من سؤالى علمه بحالى فذلك مقام خاص فمن تخلق به وليس من أهله يخشى عليه الطرد كبعض من يدعى التصوف أما من حصل له نور وتجلى فى بعض الاوقات حتى شاهد الفعل كله لله تعالى فرضى بكل ما وقع به لكونه مراقبا المولاه فترك الدعاء لرضاه بما وقع به فلا باس به (قوله ولكن المبشرات) اسم فاعل (قوله رؤيا الرجل المسلم) وفى رواية الصالح وذلك لان الفاسق يتلعب به الشيطان فى منامه (قوله جزء) أى خصلة من خصال النبوة وفى العزيزى ما حاصله أن عدها جزأ من أجزاء النبوة باعتبار الصحة أى انها صحيحة وأما عد الستة أشهر التى كان المصطفى يرى فيها الرؤيا الصالحة قبل أن يوحى اليه جزأ من أجزاء النبوة فمعناه انها جزء من ستة وأربعين جزأ من النبوة وذلك ان النبوة كانت مدتها ثلاثة وعشرين سنة وعدة أشهرها مائتان وستة وسبعون شهرا فهذه الستة أشهر المذكورة جزء من ستة وأربعين بمعنى ان مدة النبوة باعتبار هذه الستة أشهر ستة وأربعون جزأ واذا اعتبرت الستة والاربعين جزأ كل جزء ستة أشهر وجدتها مائتين وستة وسبعين شهرا وهذه هى مدة النبوة فتدبره هذا محصل ما فى شرح البخارى (قوله ما تعبر) يقال عبر الرؤيا وعبر الرؤيا بالتشديد والتخفيف (قوله ومثل ذلك مثل الخ) قال بعض الشراح لم نقف على معنى هذا المثال قال شيخنا وايضاحه أن الرجل اذا رأى الرؤيا وقصها على غيره ففسرها وقعت بما فسر من خير وضده فهذا مثل رجل رفع رجله وأراد وضعها فمتى وضعها وضعت ولذا ورد ان الرؤيا كجناح الطير متى قص وقع ذلك الطائر بسبب قص جناحه كذلك من عبر الرؤيا فانها تقع بما فسر بها فينبغى ان لا يقص الشخص رؤياه على عدو أو جاهل (قوله ان الرقى) جمع رقية وهو ما يتحصن به ويتعوذ به من نحو مرض والمراد بها ألفاظ لا يعرف معناها كالسريانية بدليل قوله شرك اى حقيقة ان اعتقد أنها تؤثر بطبعها أو كالشرك ان لم يعتقد

الانسان حواكان أو رقيقا (أكثر ما يطلبه اجله) أى فالاهتمام بشأنه والتهافت على استزادته لا أثر له الا شغل القلوب عن خدمة علام الغيوب وقد قال صلى الله عليه وسلم اتقوا الله وأجملوا فى الطلب أى اطلبوا أرزاقكم طلبا برفق ومن الشعر الحسن قول بعضهم

مثل الرزق الذى تطلبه * مثل الظل الذى يمشى معك
أنت لا تدركه مستعجلا * واذا وليت عنه تبعك

(طب عد عن ابى الدرداء) ورجاله ثقات ۞ (ان الرزق لا تنقصه المعصية ولا تزيده الحسنة) هذا بالنسبة لما فى علم الله تعالى وأما الرزق المعلوم للملائكة الموكلين به فهو الذى يزيد بالطاعة وينقص بالمعصية (وترك الدعاء) أى ترك الطلب من الله تعالى (معصية) لما فى حديث آخر من لم يسأل الله يغضب عليه ولذلك قيل

الله يغضب ان تركت سؤاله * وبنى آدم حين يسأل يغضب

والقصد الحث على الطلب من الله سبحانه وتعالى (طص عن ابى سعيد) وهو حديث ضعيف ۞ (ان الرسالة والنبوة قد انقطعت) أى كل منهما (فلا رسول بعدى ولا نبى) وأما عيسى عليه الصلاة والسلام فينزل نبيا لكنه يحكم بشرع نبينا محمد صلى الله عليه وسلم (ولكن المبشرات) بصيغة اسم الفاعل أى لم تنقطع قالوا يا رسول الله وما المبشرات قال (رؤيا الرجل) يعنى الانسان (المسلم) فى منامه (وهى جزء من اجزاء النبوة) أى كالجزء من حيث الصحة (حم ت ك عن انس) وهو حديث صحيح ۞ (ان الرؤيا تقع على ما تعبر) بضم المثناة الفوقية وفتح العين المهملة وشدة الباء الموحدة المفتوحة أى على ما تفسر به (ومثل ذلك مثل رجل) بفتح المثلثة (رفع رجله فهو ينتظر متى يضعها) لم أر من تعرض لمعناه ويحتمل أنه شبه ما يراه النائم برفع شخص رجله وما تعبر به بارادته وضعها ووجه الشبه بينهما حصولهما عند التعبير وحصول الوضع عند الارادة (فاذا رأى احدكم رؤيا فلا يحدث بها الا ناصحا او عالما) اى بتأويل الرؤيا (ك عن انس) وهو حديث صحيح ۞ (ان الرقى) بضم الراء وفتح القاف أى التى لا يفهم معناها قال العلقمى قال الخطابى المراد ما كان بغير لسان العرب فلا يفهم معناه ولعل المراد قد يكون فيه سحر او نحوه من المحظورات ولا يدخل فى هذا التعوذ بالقرآن اه أما اذا كانت من القرآن فلا باس بها (والتمائم) بمثناة فوقية مفتوحة جمع تميمة وأصلها خرزات تعلقها العرب على

رأس الولد لدفع العين ثم توسعوا فيها فسموا بها كل عوذة (والتولة) بكسر المثناة الفوقية وفتح الواو بوزن عنبة ما يحبب المرأة الى زوجها من السحر (شرك) أي من أنواع الشرك وسماها شركا لان العرب كانت تعتقد تأثيرها وتقصد بها دفع المقادير المكتوبة عليهم فاذا ذكر الله تعالى وعلقها معتقدا انه لا فاعل ولا دافع عنه الا الله تعالى فلا بأس (حم د ه ك عن ابن مسعود) وهو حديث صحيح ﴿ان الركن والمقام﴾ أي مقام ابراهيم عليه الصلاة والسلام (ياقوتتان من ياقوت الجنة) وفي نسخة من يواقيت الجنة قال المناوي أي أصلهما من ياقوت الجنة والاول هو ما رأيته في خط المؤلف (طمس الله تعالى نورهما) اي ذهب به لكون الخلق لا يطيقونه (ولو لم يطمس نورهما لاضاءتا ما بين المشرق والمغرب) أي والخلق لا تطيق مشاهدة ذلك كما هو مشاهد في الشمس قال العلقمي قال ابن العربي يحتمل أن يكون ذلك لان الخلق لا يحتملونه كما أطفأ حر النار حين أخرجها الى الخلق من جهنم بغسلها في البحر مرتين قال العراقي ويدل على ذلك قول ابن عباس في الحجر ولولا ذلك ما استطاع أحد أن ينظر اليه (حم ت حب ك عن ابن عمرو) بن العاص رضي الله عنه ﴿ان الروح اذا قبض تبعه البصر﴾ قال النووي معناه اذا خرج الروح من الجسد تبعه البصر ناظرا أين يذهب قال العلقمي وسببه كما في مسلم وابن ماجه واللفظ للاول عن أم سلمة قالت دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم على أبي سلمة وقد شق بصره فأغمضه ثم قال ان الروح اذا قبض تبعه البصر وقوله شق بصره قال شيخنا بفتح الشين ورفع بصره فاعلا وروي بنصب بصره وهو صحيح أيضا قال صاحب الافعال يقال شق بصر الميت وشق الميت بصره ومعناه شخص وقال ابن السكيت يقال شق بصر الميت ولا يقال شق الميت بصره وهو الذي حضره الموت وصار ينظر الى الشئ لا يرتد اليه طرفه (حم م ه عن ام سلمة) زوج المصطفى ﴿ان الزناة﴾ يأتون (يوم القيامة تشتعل وجوههم نارا) قال المناوي أي ذواتهم ولا مانع من ارادة الوجه وحده لانهم لما نزع عنهم لباس الايمان عاد تنور الشهوة الذي كان في قلوبهم تنورا ظاهرا يحمى عليه بالنار لوجوههم التي كانت ناظرة الى المعاصي (طب عن عبد الله بن بسر) بموحدة مضمومة وسين مهملة ﴿ان الساعة﴾ أي القيامة (لا تقوم حتى تكون عشر آيات) أي توجد عشر علامات كبار ولها علامات دونها في الكبر (الدخان) بالرفع والتخفيف بدل من عشر أو خبر مبتدأ محذوف قال المناوي زاد في رواية يملأ ما بين المشرق والمغرب اهـ وفي البيضاوي في تفسير قوله تعالى يوم تأتي السماء بدخان مبين بعد كلام قدمه أو يوم ظهور الدخان المعدود في أشراط الساعة لما روي أنه عليه الصلاة والسلام قال أول الآيات الدخان ونزول عيسى عليه الصلاة والسلام ونار تخرج من قعر عدن تسوق الناس الى المحشر قيل وما الدخان فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم الآية وقال يملأ ما بين المشرق والمغرب يمكث اربعين يوما وليلة أما المؤمن فيصيبه هيئة الزكام وأما الكافر فهو كالسكران يخرج من منخريه وأذنيه ودبره

ذلك فهو يشبه الشرك من حيث انه ينفي عن كل (قوله والتولة) ما يحبب الرجل الى المرأة من السحر فان لم يكن فيه سحر كان ت كتب ألفاظا جائزة الاطلاق ويقصد تعشق الزوج لزوجته وعكسه فلا بأس به (قوله طمس الخ) نظير ما قيل في الجزء الذي أخذ من النار لينتفع به لولا انه غمس في البحر مرتين لما أطاقه احد للانتفاع به (قوله ان الروح) وهي على صورة البدن على الراجح من جوابات قول وعلة شق البصر انه ينظر الى الملك الذي يقبض روحه وقيل ينظر للروح وهي خارجة وبعد خروجها لانها لها اتصال بالبدن بعد خروجها فيراها بالبصر بعد خروجها (قوله ان الروح الخ) قال العزيزي وسببه كما في مسلم وابن ماجه واللفظ للاول عن ام سلمة قالت دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم على أبي سلمة وقد شق بصره فأغمضه ثم قال ان الروح قد كره وقوله شق بصره فعل وفاعل وروي بنصب بصره وهو صحيح أيضا قال صاحب الافعال يقال شق بصر الميت وشق الميت بصره ومعناه شخص وقال ابن السكيت يقال شق بصر الميت ولا يقال شق الميت بصره وهو الذي حضره الموت وصار ينظر الى الشئ لا يرتد عنه طرفه انتهى وقال القاضي يحتمل ان الملك المتوفي للمحتضر يتمثل له فينظر اليه شزرا ولا يرتد اليه طرفه حتى تفارقه الروح وتضمحل بقايا القوى ويظل البصر على تلك الهيئة اهـ وقوله عن عبد الله بن بسر قال المناوي عبد الله بن بسر في الصحابة اثنان مازني وبصري والمراد هنا الثاني اهـ (قوله وجوههم) أي ذواتهم لانه لما التذ بجميع بدنه احرق جميع بدنه اذ الجزاء من جنس العمل ويحتمل ان المراد خصوص الوجه وخص لشرفه (قوله عشر آيات) خصها لانها اكبر العلامات وأعظمها والا فهناك علامات أخر (والدجال) (قوله الدخان) فيحصل للمؤمن بسهولة كالزكام بخلاف الكافر فيدخل من فيه ويخرج من قبله ودبره وغيرهما فيحصل له مزيد

العذاب (قوله والدجال) من الدجل وهو السحر لانه يسحر الناس قال العزيزي وسببه كما في مسلم والترمذي واللفظ للاول عن أبي شريحة حذيفة بن أسيد قال كان النبي صلى الله عليه وسلم في غرفة ونحن أسفل منه فاطلع علينا فقال ما تذكرون قلنا الساعة قال ان الساعة فذكره قال شيخنا ذكر القرطبي في التذكرة عن بعض العلماء أنه رتبها فقال أول الآيات الخسوفات ثم خروج الدجال ثم نزول عيسى عليه الصلاة والسلام ثم خروج يأجوج ومأجوج في زمنه ثم الريح التي تقبض أرواح المؤمنين تقبض روح عيسى ومن معه وحينئذ تهدم الكعبة ويرفع القرآن ويستولى الكفر على الخلق فبعد ذلك تخرج الشمس من مغربها ثم حينئذ تخرج الدابة ثم يأتي الدخان وذكر بعضهم ان خروج الدابة قبل طلوع الشمس من مغربها ونوزع فيه وقال شيخ شيوخنا ان الذي يترجح من مجموع الاخبار ان أول الآيات العظام المؤذنة بتغيير الاحوال العامة في معظم الارض خروج الدجال ثم نزول عيسى عليه السلام وخروج يأجوج ومأجوج في حياته وكل ذلك سابق على طلوع الشمس من مغربها ثم أول الآيات العظام المؤذنة بتغير احوال العالم العلوي طلوع الشمس من مغربها ولعل خروج الدابة في ذلك الوقت أو قريب منه وأول الآيات المؤذنة بقيام الساعة النار التي تحشر الناس وأما أول اشراط الساعة فنار تخرج من المشرق الى المغرب وبذلك يحصل الجمع بين الاخبار اه قلت ولعله يريد الاشراط التي يعقبها قيام الساعة ولا يتأخر القيام عنها الا بقدر ما بقي من الاشراط من غير مهملة بينهما ولهذا قيل في حديث اما أول أشراط الساعة المراد بالاشراط العلامات التي يعقبها قيام الساعة وقال ابن حجر في حديث اما أول اشراط الساعة فنار تحشر الناس من المشرق الى المغرب كناية عن الفتن المنتشرة التي أثارت الشر العظيم والتهبت كما تلتهب النار وكان ابتداؤها من قبل المشرق حتى خرب معظمه وانحشر الناس من جهة المشرق الى الشام ٤٤٥ ومصر وهما من جهة المغرب والنار التي في الحديث الاخرى الذي فيه انها آخر الاشراط على حقيقتها انتهت قاله وقد نظم شيخ شيوخنا الشيخ شرف الدين عيسى الاخنائي الشافعي الآيات مع زيادة مخالفة اصحاب التذكرة فقال

(والدجال) من الدجل وهو السحر (والدابة) أي خروج الدابة من الارض تكلم الناس ومعها خاتم سليمان وعصا موسى صلوات الله عليهما فتجلو وجه المؤمن بالعصا من الله تعالى فيصير بين عينيه نكتة بيضاء يبيض منها وجهه وتخطم أي تسم وجه الكافر بالخاتم فيسود وجهه وطلوع الشمس من مغربها) قال المناوي بحيث يصير المشرق مغربا وعكسه (وثلاثة خسوف خسف بالمشرق وخسف بالمغرب وخسف بجزيرة العرب) هي مكة والمدينة واليمامة واليمن سميت به لانها يحيط بها بحر الهند وبحر القلزم ودجلة والفرات (ونزول عيسى وفتح يأجوج مأجوج) أي سدهما وهم صنف من الناس (ونار تخرج من قعر عدن) بالتحريك أي من أساسها وأسفلها وهي مدينة باليمن (تسوق الناس الى المحشر) أي محل الحشر للحساب

أول اشراط خروج الترك ٭ وبعد هذا هدة تفتك ٭ والهدة الصيحة بانتشار ٭ يفزع الخلق من الاقطار

والهاشمي بعد السفياني ٭ يليهما المهدي بالامان ٭ وبعدهم فيخرج القحطاني ٭ والاعور الدجال بالبهتان

وبعده فينزل المسيح ٭ وهو لنا بقتله يريح ٭ ثم طلوع الشمس من مغربها ٭ سائرة طالبة مشرقها

ثم خروج الدابة الغريبه ٭ من الصفا برؤية عجيبه ٭ يعقبها الدخان فيما قد نقل ٭ ثمت يأجوج ومأجوج عقل

والحبشي ذو السويقتين ٭ لهدم كعبة بغير مين ٭ كذاك ريح قابض الارواح ٭ للمؤمنين قلت بانشراح

وبعده فيرفع القرآن ٭ من الصدور وانتفى الامان ٭ ثم خروج النار من قعر عدن ٭ تسوقنا لمحشر بعد وهن

وتلوها النفخ ثلاثا ترى ٭ قد قاله أئمة بلا مرا ٭ دلالة الثالث بالقرآن ٭ قد قاله عيسى الفقير الفاني

الازهري الشافعي مذهبا ٭ والاخنوي قلت اماوأبا ٭ ثم صلاة الله للعدنان ٭ محمد المبعوث بالبرهان

وآله وصحبه الاخيار ٭ ما غردت بلابل الاشجار

انتهى ما قاله العزيزي بحروفه رحمه الله تعالى (قوله وثلاثة خسوف) أي غير عامة (قوله بجزيرة العرب) وهي مكة والمدينة واليمامة واليمن أي يحصل الخسف في موضع من ذلك ولم يعينه في الحديث وسميت بالجزيرة لانها يحيط بها أربعة أنهر الدجلة والفرات وبحر الهند وبحر القلزم (قوله وفتح يأجوج) على حذف مضاف أي فتح سدهما (قوله من قعر عدن) أي من أسفلها (قوله الى المحشر) أي محل الحشر وهو أرض الشام فهذه النار تحصل قبل القيامة فليس المراد الحشر بعد بعث الناس خلافا لبعضهم بل المراد به سوق الناس قبل موتهم فهذه الحشرة كلها قبل الموت

وهو أرض الشام (تبيت معهم حيث باتوا وتقيل معهم حيث قالوا) اشارة الى ملازمة النار لهم الى أن يصلوا الى مكان الحشر وهذا الحشر يكون قبل قيام الساعة يحشر الناس أحياء الى الشام اقوله فى حديث تقيل معهم وتبيت وتصبح وتمسى فان هذه الاوصاف مختصة بالدنيا وبعضهم حمله على الحشر من القبور ورد بما تقدم وهذا الحشر آخر أشراط الساعة كما فى مسلم قال العلقمى وسببه كما فى مسلم والترمذى واللفظ للاول عن أبى سريحة حذيفة بن أسيد كان النبى صلى الله عليه وسلم فى غرفة ونحن أسفل منه فاطلع علينا فقال ما تذكرون قلنا الساعة قال الساعة فذكره قال شيخنا ذكر القرطبى فى التذكرة عن بعض العلماء انه رتبها فقال أول الآيات الخسوفات ثم خروج الدجال ثم نزول عيسى ثم خروج يأجوج ومأجوج فى زمنه ثم الريح التى تقبض أرواح المؤمنين فتقبض روح عيسى ومن معه وحينئذ تهدم الكعبة ويرفع القرآن ويستولى الكفر على الخلق فعند ذلك تخرج الشمس من مغربها ثم تخرج حينئذ الدابة ثم يأتى الدخان وذكر بعضهم أن خروج الدابة قبل طلوع الشمس من مغربها ونوزع فيه قال شيخ شيوخنا الذى يترجح من مجموع الاخبار أن أول الآيات العظام المؤذنة بتغير الاحوال العامة فى معظم الارض خروج الدجال ثم نزول عيسى عليه الصلاة والسلام وخروج يأجوج ومأجوج فى حياته وكل ذلك سابق على طلوع الشمس من مغربها ثم أول الآيات المؤذنة بتغير أحوال العالم العلوى طلوع الشمس من مغربها ولعل خروج الدابة فى ذلك الوقت أو قريب منه وأول الآيات المؤذنة بقيام الساعة النار التى تحشر الناس وأما أول أشراط الساعة فنار تخرج من المشرق الى المغرب وبذلك يحصل الجمع بين الاخبار اه قلت ولعله يريد الاشراط التى يعقبها قيام الساعة ولا يتأخر القيام عنها الا بقدر ما بقى من الاشراط من غير مهلة بينهما ولهذا قال فى حديث أما أول اشراط الساعة المراد بالاشراط العلامات التى يعقبها قيام الساعة وقال ابن حجر فى حديث أما أول أشراط الساعة فنار تحشر الناس من المشرق الى المغرب كناية عن الفتن المنتشرة التى أثارت الشر العظيم والتهبت كما تلتهب النار وكان ابتداؤها من قبل المشرق حتى خرب معظمه وانحشر الناس من جهة المشرق الى الشام ومصر وهما من جهة المغرب والنار التى فى الحديث الآخر أى الذى فيه أنها آخر الاشراط على حقيقتها اه قلت وقد نظم شيخنا الشيخ شرف الدين عيسى الاخناوى الشافعى الآيات مع زيادة مخالفة لصاحب التذكرة فقال

أول اشراط خروج الترك * وبعد هذا هدة تفتك
والهدة الصيحة بانتشار * تفزع الخلق من الاقطار
والهاشمى بعده السفيانى * يليهما المهدى بالامان
وبعدهم فيخرج القحطانى * والاعور الدجال بالبهتان
وبعده فينزل المسيح * وهو لنا بقتله يريح
ثم طلوع الشمس من مغربها * سائرة طالعة مشرقها
ثم خروج الدابة الغريبه * من الصفا برؤية عجيبه
يعقبها الدخان فيما قد نقل * ثمت يأجوج ومأجوج عقل
والحبشى ذو السويقتين * لهدم كعبة تفسيرمين
كذا الريح قابض الارواح * للمؤمنين قلت بانشراح

(قوله تبيت الخ) كناية عن شدة الملازمة فلا يستطيع شخص الهروب منها اه

وبعده فيرفع القرآن * من الصدور واتق في الامان
ثم خروج النار من قعر عدن * تسوقنا للحشر بعد وهن
وتلوها النفخ ثلاثة ترى * قد قاله أئمة بلا مرا
دلالة الثالث بالقرآن * قد قاله عيسى الفقير الفانى
الازهرى الشافعى مذهبا * والاخنوى قلت اماوابا
ثم صلاة الله للعدنان * محمد المبعوث بالبرهان
وآله وصحبه الاخيار * ما غردت بلابل الاشجار

(حم م ٤ عن حذيفة بن اسيد) بفتح الهمزة الغفارى ﷺ (ان السحور بركة اعطاكموها الله) اى خصكم من بين جميع الامم (فلا تدعوها) أى لا تتركوها ندبا فانه سنة مؤكدة ويكره تركه ويدخل وقته بنصف الليل قال العلقمى قال شيخنا قال النووى روه بفتح السين وضمها قال فى فتح البارى لان المراد بالبركة الاجر والثواب فيناسب الضم لانه مصدر بمعنى التسحر او البركة كونه يقوى على الصوم وينشط له ويخفف المشقة فيه فيناسب الفتح لانه ما يتسحر به وقيل البركة ما يتضمن من الاستيقاظ والدعاء فى السحر والاولى أن البركة فى السحور تحصل بجهات متعددة وهى اتباع السنة ومخالفة أهل الكتاب والتقوى على العبادة والزيادة فى النشاط والذكر والدعاء وقت مظنة الاجابة وتدارك نية الصوم لمن أغفلها قبل أن ينام وقال ابن دقيق العيد هذه البركة يجوز أن تعود الى الامور الاخروية فان اقامة السنة توجب الاجر وزيادة ويحتمل الدنيوية كقوة البدن على الصوم وتيسره من غير اضرار بالصائم قال ومما يعلل به استحباب السحور المخالفة لاهل الكتاب لانه يمتنع عندهم وهذا أحد الاجوبة المقتضية للزيادة فى الاجور الاخروية قال ووقع للمتصوفة فى مسئلة السحور كلام من جهة اعتبار حكمة الصوم وهى كسر شهوة البطن والفرج والسحور قد يباين ذلك قال والصواب أن يقال ما زاد فى المقدار حتى تعدم هذه الحكمة بالكلية فليس بمستحب كالذى يصنعه المترفهون من التأنق فى المآكل وكثرة الاستعداد لها وما عدا ذلك تختلف مراتبه اه واختصت هذه الامة بالسحور وتعجيل الفطر واباحة الاكل والشرب والجماع ليلا الى الفجر وكان محرما على من قام بعد النوم وكذا كان فى صدر الاسلام ثم نسخ (حم ن عن رجل) من الصحابة ﷺ (ان السعادة كل السعادة طول العمر فى طاعة الله) أى لما يتسبب عن ذلك من الحسنات ورفع الدرجات والعمر بضم العين وتفتح (خط عن المطلب) بضم الميم وشدة الطاء المفتوحة وكسر اللام (عن ابيه) ربيعة بن الحرث ﷺ (ان السعيد لمن جنب الفتن ولمن ابتلى فصبر) قال العلقمى واوله كما فى أبى داود عن المقداد بن الاسود وفى نسخة شرح عليها المناوى المقدام فانه قال ابن معد يكرب وايم الله لقد سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان السعيد لمن جنب الفتن ان السعيد لمن جنب الفتن ان السعيد لمن جنب الفتن ولمن ابتلى فصبر فواها ثم واها اه وايم الله هو قسم وجنب بضم الجيم وكسر النون المشددة أى من تجنب الفتن وتباعد عنها ولزم بيته وسعيد فعيل بمعنى مفعول وكرره ثلاثا مبالغة فى التأكيد على التباعد عن الفتن واعتزال فرقها وقوله ولمن ابتلى ببناء ابتلى للمفعول أى ابتلى بالوقوع فى تلك الفتن فصبر على ظلم الناس له وتحمل اذاهم ولم يدفع عن نفسه وواها بالتنوين كلمة هى اسم فعل معناها

(قوله عن حذيفة بن أسيد) هو صحابى بايع تحت الشجرة ومات بالكوفة روى له الجماعة ذكره المناوى (قوله بركة) اى يحصل به قوة على الصوم أو المراد البركة التى تحصل له بتيقظه فى وقت الرحمات فالمراد ما يشمل البركة المعنوية (قوله عن أبيه) ربيعة فهو صحابى ابن صحابى (قوله لمن جنب الخ) من اسم موصول أو نكرة وقول بعض الشراح انها شرطية وجنب وابتلى فى محل جزم سبق قلم قال العلقمى واوله اى هذا الحديث كما فى أبى داود عن المقداد بن الاسود وفى نسخة شرح عليها المناوى المقدام فانه قال ابن معد يكرب وايم الله لقد سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان السعيد لمن جنب الفتن ان السعيد لمن جنب الفتن ان السعيد لمن جنب الفتن ولمن ابتلى فصبر فواها ثم واها انتهى ومعنى فواها طوبى له لما حصل أى فواها له ما أطيبه

(قوله عن المقدام) قال المناوى ابن معد يكرب وفى نسخة المقداد عزيزى وقوله وفى نسخة المقداد أى ابن الاسود وهو الذى فى الجامع الكبير والدرر وسنن أبى داود كذا بخط بعض الفضلاء بهامش العزيزى (قوله السقط) بتثليث السين والكسر افصح (قوله ليراغم) أى ليغاضب ربه ويظهر عليه الدلال لكونه محبوبه اذ لم يعصه أى حين يقال له ادخل الجنة فيقف على الباب ويقول لا أدخلها الا مع أبوى ٤٤٨ ويغضب (قوله بسرره) هو ما تقطعه القابلة من السرة أى يربط أبويه به ويجرهما به الى أن يدخلهما الجنة وهل هذه الشفاعة خاصة بالابوين أو تشمل جميع الاصول لم يوجد نص ولا مانع منه وفضل الله تعالى واسع (قوله فأفشوا) من أفشى فهمزته همزة قطع كما ضبطه العزيزى وغيره فليس مثل امشوا واقضوا (قوله لتلعن الشيخ) أى والشيخة وخصا لشدة قبح الزنا منهما وان كان الشاب الزانى ملعونا مبعدا من منازل الابرار أيضا ومثل الزنا اللواط فى هذا الوعيد (قوله يرى) من الرأى والتدبير لا من الرؤية كما يدل له سبب الحديث وهو انه صلى الله عليه وسلم لما بلغه ان عليا أى رجلا ضخما يدخل على السيدة مارية أم سيدنا ابراهيم فأمر سيدنا عليا رضى الله تعالى عنه بقتله فقال له أقتله مطلقا أم أنظر فى حاله هل يستحق القتل أم لا فذكر له الحديث أى انظر فى حاله فذهب الامام على رضى الله تعالى عنه فكشف عنه فاذا هو ممسوح لا آلة له فلم يقتله فينبغى للحاضر المشاهد

التلهف وقد توضع موضع الاعجاب بالشئ وقد ترد بمعنى التوجع (د عن المقدام) قال المناوى ابن معد يكرب وفى نسخة المقداد ﴿ (ان السقط) قال العلقمى قال فى النهاية السقط بالكسر والفتح والضم والكسر أكثرها الولد الذى يسقط من بطن أمه قبل تمامه (ليراغم ربه) بمثناة تحتية وغين معجمة أى يغاضبه أى يتدال عليه كما يتدال على ابويه (اذا دخل ابواه النار فيقال ايها السقط المراغم ربه ادخل ابويك الجنة) قال المناوى أى تقول الملائكة او غيرهم باذن الله تعالى (فيجرهما بسرره) بمهملتين مفتوحتين ما تقطعه القابلة من السرة (حتى يدخلهما الجنة) أى يشفع لابويه المسلمين فيقبل الله شفاعته فيأمر باخراجهما من النار وادخالهما الجنة (ه عن على) امير المؤمنين باسناد ضعيف ﴿ (ان السلام اسم من اسماء الله تعالى وضع فى الارض) بالبناء للمفعول أى وضعه الله فيها تحية بين المسلمين (فافشوا السلام بينكم) بقطع الهمزة من أفشى أى أظهروه وتعهدوه كذا بأن تسلموا على كل مسلم لقيتموه وسواء عرفتموه أم لم تعرفوه فان فى اظهاره الايذان بالامان والتواصل بين الاخوان (خد عن انس) بن مالك باسناد حسن ﴿ (ان السموات السبع والارضين السبع والجبال لتلعن الشيخ الزانى) واللعن اما بلسان القال أو الحال وكما تلعن الشيخ الزانى تلعن الشيخة الزانية وخص الشيخ لان الزنا منه أقبح وأفحش لان شهوته ضعفت (وان فروج الزناة ليؤذى اهل النار نتن ريحها) بفتح النون وسكون المثناة الفوقية أى أهل النار مع شدة عذابهم يتأذون من ريح الصديد السائل من فروجهم (البزار عن بريدة) قال المناوى ضعفه المنذرى ﴿ (ان السيد لا يكون بخيلا) أى الشريف المقدم فى قومه فى الامور ينبغى ان لا يكون كذلك أو ينبغى أن يؤمر على قومه من يكون كذلك والبخيل هو الذى لا يقرى الضيف أو الذى لا يؤدى الزكاة (خط فى كتاب البخلاء عن انس) بن مالك باسناد ضعيف ﴿ (ان الشاهد) أى الحاضر (يرى ما لا يرى الغائب) من الرأى فى الامور المهمة لا من الرؤية يعنى الحاضر يدرك ما لا يدركه الغائب اذا أخبر اذ ليس الخبر كالمعاينة ولذا لما أخبر الله موسى صلوات الله وسلامه عليه بأن قومه اتخذوا العجل من بعده لم يلق الالواح فلما عاين ما فعلوا القاها (ابن سعد عن على) أمير المؤمنين ﴿ (ان الشمس والقمر ثوران عقيران) أى معقوران (فى النار) يعنى يسلب الله نورهما يوم القيامة ويكونان فيها كالزمنين وادخالهما النار ليس لتعذيبهما بل لأنهما كانا يعبدان فى الدنيا وقد وعد الله الكفار بأن يحشرهم وما كانوا يعبدون فادخلا فيها لذلك أو لانهما خلقا منها كما فى خبر فردا اليها (الطيالسى) ابو داود (ع عن انس) بن مالك رضى الله عنه ﴿ (ان الشمس والقمر لا ينكسفان) قال المناوى بالكاف وفى رواية للبخارى بالخاء المعجمة (لموت احد ولا لحياته) وهذا قاله يوم مات ابنه ابراهيم فكسفت الشمس

للشئ أن يمعن النظر قبل الحكم بشئ واسم هذا العلج مابور وفى الصحب آخر وهو سندر عبد قطع مذاكيره فأعتقه النبى صلى الله عليه وسلم وله أولاد ثقات كذا بخط بعض الفضلاء (قوله ثوران) أى كثوران معقورين أى مقعدين بسبب الزمانة والجراحة ودخولهما النار لاجل تعذيب أهلهما به فكأنه يقال لهم هذان ما كنتم تعبدونه فلو كانا الهين ما دخلا النار فليس دخولهما بالنار لاجل تعذيبهما لان العذاب انما هو على المكلف

الشمس فقالوا كسفت لموته فرد عليهم قال الخطابي كانوا في الجاهلية يقولون ان الكسوف يوجب حدوث تغير في الارض من موت أو ضرر فاعلم النبي صلى الله عليه وسلم أنه اعتقاد باطل وأن الشمس والقمر خلقان مسخران لله ليس لهما سلطان في غيرهما ولا قدرة على الدفع عن انفسهما واستشكل قوله ولا لحياته لان السياق انما ورد في حق من ظن أن ذلك لموت ابراهيم ولم يذكروا الحياة قال العلقمي والجواب أن فائدة ذكر الحياة دفع توهم من يقول لا يلزم من نفي كونه سببا للفقد أن لا يكون سببا للايجاد فعمم الشارع النفي لدفع هذا التوهم (ولكنهما آيتان من آيات الله) أي علامتان من آيات الله الدالة على وحدانيته وعظيم قدرته (يخوف الله بهما عباده) أي بكسوفهما أي ليخوف العباد من بأسه قال المناوي وكونه تخويفا لا ينافي ما قرره علماء الهيئة في الكسوف لان لله أفعالا على حسب العادة وأفعالا خارجة عنها وقدرته حاكمة على كل سبب اه وقال العلقمي رحمه الله تعالى وفي الحديث رد على من يزعم من اهل الهيئة أن الكسوف أمر عادي لا يتقدم ولا يتأخر اذ لو كان كما يقولون لم يكن في ذلك تخويف وقد رد ذلك عليهم ابن العربي وغير واحد من أهل العلم بما في حديث ابي موسى حيث قال فقام فزعا يخشى ان تكون الساعة قالوا فلو كان الكسوف بالحساب لم يقع الفزع ولم يكن للامر بالعتق والصدقة والذكر والصلاة معنى فان ظاهر الاحاديث أن ذلك يفيد التخويف وأن كل ما ذكر من انواع الطاعة يرجى أن يدفع به ما يخشى من اثر ذلك الكسوف ومما نقض به ابن العربي وغيره أنهم يزعمون أن الشمس لا تنكسف على الحقيقة وانما يحول القمر بينها وبين الارض عند اجتماعهما في العقدتين وقال هم يزعمون أن الشمس اضعاف القمر في الجرم فكيف يحجب الصغير الكبير اذا قابله وقد وقع في حديث النعمان ابن بشير وغيره للكسوف سبب آخر غير ما يزعمه أهل الهيئة وهو ما أخرجه أحمد والنسائي وابن ماجه وصححه ابن خزيمة والحاكم بلفظ ان الشمس والقمر لا ينكسفان لموت احد ولا لحياته ولكنهما آيتان من آيات الله وان الله اذا تجلى لشيء من خلقه خشع له وقال بعضهم الثابت من قواعد الشريعة أن الكسوف اثر الارادة القديمة وفعل الفاعل المختار فيخلق في هذين الجرمين النور متى شاء والظلمة متى شاء من غير توقف على سبب او ربط باقتران وقال ابن دقيق العيد وربما يعتقد بعضهم أن الذي يذكره اهل الحساب ينافي قوله يخوف الله بهما عباده وليس بشيء لان لله تعالى أفعالا على حسب العادة وأفعالا خارجة عن ذلك وقدرته حاكمة على كل سبب وله أن يقطع ما يشاء من الاسباب والمسببات بعضها عن بعض وان اثبت ذلك فالعلماء بالله لقوة اعتقادهم في عموم قدرته على خرق العادة وانه يفعل ما يشاء اذا وقع شيء غريب حدث عندهم الخوف لقوة ذلك الاعتقاد وذلك لا يمنع أن يكون هناك أسباب تجري عليها العادة الا أن يشاء الله خرقها وحاصله أن الذي يذكره أهل الحساب ان كان حقا في نفس الامر لا ينافي كون ذلك تخويفا لعباد الله تعالى (فاذا رأيتم ذلك) قال العلقمي وفي رواية فاذا رأيتموها أي الآية وفي رواية فاذا رأيتموهما بالتثنية والمعنى اذا رأيتم كسوف كل منهما لاستحالة وقوع ذلك منهما في حال واحدة عادة وان كان ذلك جائزا في القدرة الالهية (فصلوا وادعوا حتى ينكشف ما بكم) قال العلقمي استدل به على أنه لا وقت لصلاة الكسوف معين لان الصلاة علقت برؤيته وهي ممكنة في كل وقت من النهار وبهذا قال الشافعي ومن تبعه واستثنى الحنفية

(قوله آيتان) أي علامتان قيل على قرب الساعة وقيل على غضب الرب سبحانه (قوله حتى ينكشف الخ) راجع للدعاء فقط فلا يقال انه يوهم طلب تكرير الصلاة

أوقات الكراهة وهو مشهور مذهب أحمد وعن المالكية وقتها من وقت حل النافلة الى الزوال وفي رواية الى صلاة العصر ورجح الاول بان المقصود ايقاع هذه العبادة قبل الانجلاء وقد اتفقوا على أنها لا تقضى بعد الانجلاء فلو انحصرت في وقت لامكن الانجلاء قبل فيفوت المقصود والمراد بالصلاة الصلاة الخاصة بالكسوف وهي معلومة من كتب الفقه وفي الحديث اشارة الى أن الالتجاء الى الله عند المخاوف بالدعاء سبب لمحو ما فرط من العصيان يرجى به زوال المخاوف وأن الذنوب سبب للبلايا والعقوبات العاجلة والآجلة نسأل الله تعالى السلامة والعافية (خ ن عن ابي بكرة ق ن ه عن ابي مسعود) البدري (ق ن عن ابن عمر) بن الخطاب (ق عن المغيرة) بن شعبة ﷺ (ان الشمس والقمر اذا رأى أحدهما من عظمة الله تعالى شيأ) قال المناوي نكره للتقليل أي شيأ قليلا اذ لا يطيق مخلوق النظر الى كثير منها (حاد عن مجراه) أي مال وعدل عن جهة جريه (فانكسف) أي لشدة ما يحصل له من صفة الجلال (ابن النجار عن انس) بن مالك ﷺ (ان الشهر) أي العربي الهلالي (يكون تسعة وعشرين يوما) أي يكون كذلك كما يكون ثلاثين يوما ومن ثم لو نذر نحو صوم شهر معين فكان تسعا وعشرين لم يلزمه أكثر واللام في الشهر للعهد الذهني وسببه كما في البخاري عن أم سلمة أن النبي صلى الله عليه وسلم حلف لا يدخل على بعض نسائه شهرا فلما مضى تسع وعشرون يوما غدا عليهن وراح فقيل له يا نبي الله حلفت أن لا تدخل عليهن شهرا فذكره وقوله على بعض نسائه يشعر بأن اللاتي أقسم أن لا يدخل عليهن هن من وقع منهن ما وقع من سبب القسم لا جميع النسوة لكن اتفق أنه في تلك الحالة انفكت رجله فاستمر مقيما في المشربة ذلك الشهر واختلف في سبب الحلف فقيل شربة العسل أو تحريم جاريته مارية وقيل هما وقيل ذبح ذبحا فقسمه بين أزواجه فأرسل الى زينب نصيبها فردته فقال زيدوها ثلاثا كل ذلك ترده فكان سبب الحلف وقيل سببه أنهن طلبن منه النفقة قال ابن حجر ويحتمل أن يكون مجموع الاشياء سببا لاعتزالهن وهذا هو اللائق بمكارم أخلاقه صلى الله عليه وسلم وسعة صدره وكثرة صفحه وان ذلك لم يقع منه حتى تكرر الايذاء منهن (خ ت عن انس) بن مالك (ق عن ام سلمة م عن جابر) بن عبد الله (وعائشة ﷺ ان الشياطين تغدو براياتها الى الاسواق) اى تذهب اول النهار بأعلامها اليها (فيدخلون مع اول داخل ويخرجون مع آخر خارج) هذا كناية عن ملازمتهم أهل الاسواق واغوائهم لهم أكثر من اغوائهم لغيرهم لما يقع فيها من الحلف الكاذب وغيره (طب عن ابي امامة) وهو حديث ضعيف ﷺ (ان الشيخ يملك نفسه) قال

(قوله اذا رأى أحدهما) أي أدرك أحدهما شيأ من عظمة الله تعالى ولو يسيرا كما يدل له تنكير شيأ حاد أي مال عن مجراه أي جهة جريه (قوله ان الشهر الخ) سببه أنه صلى الله عليه وسلم دخل على احدى نسائه في غير نوبتها في التابع لحاجة وطال زمنها فبلغ الباقي فحصل لهن غيرة فتواطأت السيدة عائشة وصفية وسودة بأجمع ادمهن على انه متى قرب احداهن قالت له نجد منك ريح مغافير فلما أكلت عند ... فقال انما شربت عند ... عسلا وحلف أن لا يدخل عليهن شهرا أي معينا فلما مضى تسع وعشرون فدخل فقيل له بقي يوم فذكر الحديث فلو نذر صوم شهر معين صامه ولو ناقصا بخلاف ما لو نذر صوم شهر غير معين فانه يلزمه ثلاثون يوما فيصوم يوما مما بعده لو جاء ناقصا وقوله يكون تسعة وعشرين كذا في المتون قال المناوي ولا بد من تقدير يكون وتسع منصوب واستغنى عن نصبه بجعل فتحتين عليه كما هو اصطلاح بعض الناس وعشرين منصوب بالياء انتهى وهذا التقرير انما هو في حديث عائشة ولفظه تسع وعشرين بدون تاء واما ما في المصنف فهي رواية مسلم (قوله براياتها) المراد بها المحاربة لان الحرب اذا قامت كان مع كل من الجيشين رايات يتبعها كل فلذا أطلقت على المحاربة والاغواء خلافا لمن زعم أنها رايات حقيقة لا نراها وقيل ينصب لهم كراسي ويقول لهم أبوهم اذهبوا الى هؤلاء فاغووهم فان اباهم قد مات وابوكم لم يمت ولذا تجد بعضهم يغش وبعضهم يخون في الكيل أو الوزن الخ (قوله مع اول الخ) أي فلا يدخلها الانسان واذا دخلها فالاحظ أمرا شرعيا كالامر بالمعروف بشرطه (قوله عن أبي أمية) كذا في العزيزي وفي المناوي المناوي عن أبي أمامة الباهلي فلعل ما هنا تحريف (قوله ان الشيخ الخ) قاله حين دخل عليه شاب وقال له هل لي أن أقبل في نهار رمضان فقال لا ودخل شيخ وسأله فقال لا حرج فأخذت الصحابة ينظر بعضهم الى بعض ويقولون قد نهى أولا وأباح ثانيا فقال صلى الله عليه وسلم قد علمت لم نظر بعضكم الى بعض وذكره وحاصل فقه المسئلة ان القبلة تحرم ان حركت الشهوة وخاف الانزال مطلقا وان كانت تحرك الشهوة ولا يخاف الانزال كرهت مطلقا والاخلاف الاولى ومعنى الاطلاق سواء كان شابا أو شيخا

المناوى أى يقدر على كف شهوته فلا حرج عليه فى التقبيل وهو صائم بخلاف الشاب اه وعبارة البهجة وشرحها لشيخ الاسلام فيما يندب للصائم وندب ترك قبلة لانها من جملة الشهوات وان تحركت شهوة له بأن خاف الانزال والجماع تكره له أى كراهة تحريم لخبر البيهقى باسناد جيد أنه صلى الله عليه وسلم رخص فى القبلة للشيخ وهو صائم ونهى عنها الشاب وقال الشيخ يملك اربه والشاب يفسد صومه ولا فرق فى الكراهة بين الشاب وغيره كما افهمه التعليل فى الخبر فالتعبير بهما فى الاخبار جرى على الغالب وان لم تحرك شهوته لم تكره لكنها خلاف الاولى (حم طب عن ابن عمرو) بن العاص ﷺ (ان الشيطان يحب الحمرة) اى يميل بطبعه اليها (فاياكم والحمرة) اى احذروا لبس المصبوغ منها يشارككم الشيطان فيه وظاهر الحديث كراهة لبس الثوب الاحمر لكن قال شيخ الاسلام فى شرح البهجة يحل لبس غير الحرير من الثياب مطلقا حتى الثوب الاحمر والاخضر وغيرهما من المصبوغات بلا كراهة ثم يحرم على الرجل لبس المزعفر دون المعصفر (وكل ثوب ذى شهرة) بنصب كل أى احذروا لبسه وهو المشهور بين الزينة والنعومة او بين الخشونة والرثة أى ما لم يقصد بذلك هضم النفس والا فلا بأس (الحاكم فى الكنى والالقاب وابن قانع عد هب عن رافع بن يزيد) ﷺ (ان الشيطان ذئب الانسان كذئب الغنم) أى مفسد للانسان مهلك له باغوائه كافساد الذئب اذا أرسل فى قطيع من الغنم (يأخذ الشاة القاصية) بصاد مهملة أى البعيدة عن صواحباتها (والناحية) بحاء مهملة أى التى غفل عنها وبقيت فى جانب منفردة شبه حالة مفارقة الانسان الجماعة ثم تسلط الشيطان عليه بشاة شاذة عن الغنم ثم افتراس الذئب اياها بسبب انفرادها (فاياكم والشعاب) بكسر الشين المعجمة أى احذروا التفرق والاختلاف (وعليكم بالجماعة) أى الزموا ما عليه جماعة أهل السنة (والعامة) أى جمهور الامة المحمدية فانهم أبعد عن مواقعة الخطأ (والمسجد) أى لانه أحب البقاع الى الله ومنه ينفر الشيطان فيغدو الى السوق (حم عن معاذ) ﷺ (ان الشيطان يحضر احدكم عند كل شئ من شأنه) أى لانه بالمرصاد لمغايظة المؤمن ومكايدته (حتى يحضره عند طعامه) أى عند أكله الطعام (فاذا سقطت من احدكم اللقمة فليمط ما كان بها من اذى) أى فليزل ما عليها من تراب أو غيره (ثم ليأكلها) الامر فيه للندب ومحله اذا لم تتنجس أما اذا تنجست وتعذر غسلها فينبغى له أن يطعمها الحيوان (ولا يدعها للشيطان) أى لا يتركها لاجل رضاه فان فى تركها اضاعة للمال وهو يحبه ويرضاه (فاذا فرغ) أى من الاكل (فليلعق اصابعه) بفتح المثناة التحتية أى يلحسها ندبا (فانه لا يدرى فى أى طعامه تكون البركة) أى لا يعلم هل هى فى الذى على اصابعه أو فيما بقى فى القصعة أو فى الساقط قال المناوى والمراد بالشيطان الجنس (م عن جابر)

(قوله فاياكم والحمرة) أخذ بعض المجتهدين حرمة لبس الاحمر من هذا الحديث والائمة على جواز ذلك بلا كراهة لما قام عندهم مما هو مقدم على ذلك الحديث وانما يحرم المصبوغ بالزعفران ويكره المعصفر وعبارة العزيزى قال شيخ الاسلام فى شرح البهجة يحل لبس غير الحرير من الثياب مطلقا حتى الثوب الاحمر والاخضر وغيرهما من المصبوغات بلا كراهة ثم يحرم على الرجل لبس المزعفر دون المعصفر انتهت (قوله ذى شهرة) أى بالزينة لانها مظنة العجب الا ان كانت نفسه مطهرة تتزيد بلبس ذلك شكرا والمراد ذى شهرة بالوساخة والرثاثة لان الله تعالى نظيف يحب النظافة الا ان يربى نفسه بذلك ويجاهدها لكونها مخالفة له (قوله عن رافع بن يزيد) أى لا ابن خديج كما قيل الثقفى قال ابن السكن لم يذكر فى حديثه سماعا ولا رؤية ولست أدرى أهو صحابى أولا ولم أجد له ذكرا الا فى هذا الحديث وحديثه ضعيف خلافا لابن الجوزى فى أنه موضوع انتهت (قوله القاصية) أى البعيدة عن صواحباتها والناحية المنفردة عن صواحباتها وان لم تكن بعيدة فافترقا واما الشاردة فهى التى تقصد البعد نفورا والقاصية اعم منها فقد ظهر الفرق بين الثلاثة (قوله والشعاب) جمع شعب كناية عن عدم التفرق والبعد لان من كان فى شعب كان بعيدا من الناس (قوله فليمط الخ) أى ندبا وكذا ليأكلها ندبا (قوله فليمط أيضا) أى ان أمكنه ذلك والا بأن تنجست ولم يمكن غسلها رماها النحو هرة ارغاما للشيطان (قوله ولا يدعها) بالجزم (قوله فليلعق الخ) خرج بفراغه الاثناء فلا يلعق لان ذلك مما تعافه النفوس حيث يلعق ويضع يده فى الاناء ثانيا قال فى الصحاح لعق الشئ لحسه وبابه فهم والملعقة بالكسر واحدة الملاعق واللعقة بالضم اسم لما تأخذه الملعقة واللعقة بالفتح المرة (قوله فى أى طعامه الخ) أى هل هى فى الساقط أو فيما بقى فى القصعة أو فيما بقى بأصابعه

ابن عبد الله ﷺ (ان الشيطان يأتى احدكم فى صلاته) أى حال كونه كائنا فى صلاته (فيلبس) بتخفيف الباء الموحدة المكسورة أى يخلط (عليه) قال فى النهاية اللبس الخلط (حتى لايدرى) أى يعلم (كم صلى) اى من الركعات (فاذا وجد ذلك احدكم فليسجد سجدتين) فقط وان تعدد السهو (وهو جالس قبل ان يسلم) سواء كان سهوه بزيادة أم بنقص وبهذا أخذ الشافعى وقال أبو حنيفة بعد أن يسلم وقال مالك ان كان لزيادة فبعده والا فقبله (ثم يسلم ت ه عن ابى هريرة) واسناده جيد ﷺ (ان الشيطان) أى ابليس (قال وعزتك يارب) أى وقوتك وقدرتك (لا ابرح اغوى عبادك) بفتح همزة ابرح وضم همزة أغوى أى لا أزال أضل بنى آدم اى الا المخلصين منهم ويحتمل العموم طغيانا منه افادة ذلك (مادامت ارواحهم فى اجسادهم) اى مدة حياتهم (فقال الرب وعزتى وجلالى لا ازال اغفر لهم ما استغفرونى) اى مدة طلبهم المغفرة أى الستر لذنوبهم مع الندم والاقلاع والعزم على عدم العود (حم ع ك عن ابى سعيد) الخدرى واسناده صحيح ﷺ (ان الشيطان لم يلق عمر منذ اسلم الا خر لوجهه) أى سقط عليه خوفا منه لأن عمر رضى الله عنه كان شأنه القيام بالحق والغالب على قلبه عظمة الرب جل جلاله فلذلك كان يفر منه ولا يلزم من ذلك تفضيله على أبى بكر فقد يختص المفضول بمزايا (طب عن سديسة) بالتصغير هى مولاة حفصة ام المؤمنين واسناده حسن ﷺ (ان الشيطان ليأتى احدكم) اللام للتأكيد (وهو فى صلاته فيأخذ بشعرة من دبره فيمدها فيرى انه احدث) أى يظن خروج ريح من دبره (فلا ينصرف حتى يسمع صوتا او يجد ريحا) فاذا وجده المصلى فلا يترك صلاته ليتطهر ويستأنفها بل يجب عليه أن لا ينصرف حتى يتيقن انه احدث ولا يشترط السماع ولا الشم اجماعا وفيه دليل على قاعدة الشافعية ان اليقين لا يطرح بالشك وهى احدى القواعد الاربع التى رد القاضى حسين جميع مذهب الشافعى اليها (حم ع عن ابى سعيد) الخدرى واسناده حسن ﷺ (ان الشيطان) قال العلقمى قال فى الفتح الظاهر ان المراد بالشيطان ابليس وعليه يدل كلام كثير من الشراح ويحتمل أن المراد جنس الشيطان وهو كل متمرد من الجن والانس لكن المراد هنا شيطان الجن خاصة وقال المناوى فى رواية ان ابليس بدل ان الشيطان وهو مبين للمراد أى ما فى هذه الرواية يبين أن المراد بالشيطان ابليس (اذا سمع النداء بالصلاة) أى الاذان لها (احال) بحاء مهملة أى ذهب هاربا (له ضراط)

(قوله فيلبس) أى يخلط (قوله قبل أن يسلم) مطلقا عندنا وبعده عند الحنفية والحنابلة مطلقا وقبله عند المالكية ان كان عن نقص فيقيد والمثل هذا الحديث بما اذا كان عن نقص لما قام عندهم (قوله أغوى) أى أوسوس وأضل عبادك أى الا المخلصين ولذا تمثل لبعضهم فى صورة الحية حال سجوده فدفعه وسجد وقال لولا نتن ريحه لسجدت عليه فلم يدفعه خوفا منه لعلمه بأنه شيطان ومن جملة وسوسته أن يقول للانسان قد سددت قرناءك وأنت فى غفلتك فقم الليل وصم النهار فيفعل ذلك حتى يكل ويتعب فيترك فيكون معرضا بعد الاقبال (قوله لا أزال أغفر لهم الخ) قال المناوى لكن اياك أن تقول ان الله يغفر الذنوب للعصاة فأعصى وهو غنى عن عملى فان هذه كلمة حق أريد بها باطل وصاحبها ملقب بالحماقة بنص خبر الاحمق من أتبع نفسه هواها وتمنى على الله الامانى انتهى (قوله الا خر) اى سقط وذلك لقيامه بصفات الجلال ولذا كانت لا تفارقه الدرة يؤدب بها أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم والمراد ما يشمل شيطان الانس والجن وقرر شيخنا الاجهورى عن بعضهم ان من أسباب فرار الشيطان من سيدنا عمر رضى الله عنه اذا رآه انه كان يقول بسم الله ذى الشان عظيم البرهان شديد السلطان ما شاء الله كان أعوذ بالله من الشيطان انتهى (قوله سديسة) بالتصغير قال المناوى ورواه فى الاوسط عن الاوزاعى عن سالم عن سديسة انتهى قال الهيثمى ولا يعلم للاوزاعى سماع من أحد الصحابة انتهى (قوله ليأتى أحدكم) اى يقرب منه ويدخل معه فاذا لم يجد له طريقا للوسوسة يمد شعرة من دبره الخ وليس ذلك حقيقة والا فاخراج الشعرة من دبره ناقض (قوله فلا ينصرف) اى يحرم ذلك ان كان فى فرض والا فالافضل عدم الانصراف (قوله ان الشيطان) المراد به هنا ابليس أو الجن كما صرح به فى بعض الروايات وان كان الغالب ان الشيطان اذا أطلق اريد به الجنس (قوله النداء بالصلاة) اى فقمع الشيطان على هذا الوجه الشديد خاص بأذان الصلاة (قوله أحال) وفى رواية حال بدون همزة أى تحول وانتقل الى أن يكون بينه وبين محل الاذان ثلاثون ميلا أوست وثلاثون أو اربعون ميلا كما صرح به فى الحديث الآتى أعنى حتى يكون مكان الروحاء فانه مكان بينه وبين المدينة تلك المسافة على الخلاف ولذا سمى العام حولا لتحوله (قوله ضراط) اى حقيقة اذ هو جسم يأكل ويشرب والضراط ناشئ عن الاكل والشرب ويحتمل انه مجاز عن تشاغله بصوت يشبه ذلك

قال

قال العلقمي جملة اسمية وقعت حالا بدون واو لحصول الارتباط بالضمير اه ويؤيده هذا أنه روى بالواو أيضا والضراط يحتمل الحقيقة لانه جسم يتغذى يصح منه خروج الريح ويحتمل أنه عبارة عن شدة نفاره شبه شغل الشيطان نفسه عن سماع الاذان بالصوت الذي يملأ السمع ويمنعه عن سماع غيره ثم سماه ضراطا تقبيحا له (حتى لا يسمع صوته) أي صوت المؤذن بالتاذين وهذا ظاهر في أنه يبعد الى غاية ينتفي فيها سماعه للصوت وقد وقع بيان الغاية في حديث مسلم الآتي بعد أربعة أحاديث وهو الروحاء وبينها وبين المدينة ستة وثلاثون ميلا وقيل ثلاثون ميلا والظاهر قوله حتى لا يسمع أنه يتعمد اخراج ذلك اما ليشتغل بسماع الصوت الذي يخرجه عن سماع المؤذن أو ليقابل ما يناسب الصلاة من الطهارة بالحدث أو يصنع ذلك استخفافا كما يفعله السفهاء ويحتمل أن لا يتعمد ذلك بل يحصل له عند سماع الاذان شدة خوف يحدث له ذلك الصوت بسببها قال العلماء وانما أدبر الشيطان عند الاذان لئلا يسمعه فيضطر الى أن يشهد للمؤذن يوم القيامة لقول النبي صلى الله عليه وسلم لا يسمع صوت المؤذن جن ولا انس ولا شئ الا شهد له يوم القيامة (فاذا سكت) أي فرغ من الاذان (رجع فوسوس) أي للمصلي والوسوسة كلام خفي يلقيه في القلب (فاذا سمع الاقامة) للصلاة (ذهب حتى لا يسمع صوته) بالاقامة أي فر وله ضراط وتركه اكتفاء بما قبله (فاذا سكت رجع فوسوس) أي الى المصلي وفي الحديث فضل الاقامة والاذان وحقارة الشيطان لكن هربه انما يكون من اذان شرعي مجتمع الشروط

(م عن ابي هريرة) ﷺ (ان الشيطان يأتي احدكم فيقول من خلق السماء فيقول الله فيقول من خلق الارض فيقول الله فيقول من خلق الله) في رواية البخاري بدله من خلق ربك (فاذا وجد احدكم ذلك) أي في نفسه (فليقل) أي رادا على الشيطان (آمنت بالله ورسوله) قال العلقمي زاد أحمد فان ذلك يذهب عنه ولابي داود والنسائي فليقرأ قل هو الله أحد الى آخر السورة ثم يتفل عن يساره ثم ليستعذ وفي رواية للبخاري فليستعذ بالله ولينته أي عن الاسترسال معه في ذلك ويلجأ الى الله في دفعه ويعلم أنه يريد افساد دينه وعقله بهذه الوسوسة فينبغي أن يجتهد في دفعها بالاشتغال بغيرها وهذا بخلاف ما لو تعرض اليه أحد من البشر بذلك فانه يمكن قطعه بالحجة والبرهان لان الآدمي يقع منه الكلام بالسؤال والجواب والحال معه محصور وأما الشيطان فليس لوسوسته انتهاء بل كلما الزم حجة زاغ الى غيرها الى أن يفضي بالامر الى الحيرة نعوذ بالله من ذلك على أن قوله من خلق ربك تهافت ينقض آخره أوله لان الخالق يستحيل أن يكون مخلوقا ثم لو كان السؤال متجها لاستلزم التسلسل وهو محال وقد أثبت العقل ان المحدثات مفتقرة الى محدث فلو كان هو مفتقرا الى محدث لكان من المحدثات (طب عن ابن عمرو) بن العاص واسناده جيد ﷺ (ان الشيطان يأتي احدكم فيقول من خلقك فيقول الله فيقول فمن خلق الله فاذا وجد احدكم ذلك فليقل آمنت بالله ورسوله) أي فليقل أخالف عدو الله المعاند وأومن بالله وبما جاء به رسوله (فان ذلك يذهب عنه) أي لان الشبه منها ما يدفع بالبرهان ومنها ما يدفع بالاعراض عنها وهذا منها (ابن ابي الدنيا) ابو بكر (في كتاب (مكايد الشيطان عن عائشة) ورجاله ثقات ﷺ (ان الشيطان واضع خطمه) بفتح الخاء المعجمة وسكون الطاء المهملة أي فمه وانفه (على قلب ابن آدم) أي حقيقة أو هو

واخراج الضراط قيل باختيار وقيل قهرا عنه وفعل ذلك لانه ورد أنه ما سمع الاذان انس ولا جن الخ الا شهد للمؤذن الخ وهو يكره أن يشهد للمؤمن بذلك فيهرب ويضرط لاجل أن لا يشهد له لكونه لم يسمعه وقيل يفعل ذلك استهزاء وسخرية وقيل يفعل ذلك لكون المصلين متلبسين بالطهارة فهو يأتي بما هو ضد ذلك يشير الى انه متلبس بضد الطهارة (قوله فاذا سمع الاقامة ذهب) أي وله ضراط فحذف من الثاني لدلالة الاول وكونه يهرب من الاذان والاقامة ويأتي في الصلاة لا يدل على كونهما أفضل منها لانه قد يوجد في المفضول الخ (قوله يأتي احدكم الخ) واكثر ما يكون ذلك للعامة وخص الشيطان بذلك مع أن بعض المعاندين يقول ذلك لان الشيطان اذا اقيم له الحجة على ذلك انتقل الى غير ذلك لكون الله تعالى أعطاه قوة على المحاجة ليضل من شاء أو ليكون سببا لثواب من جاهده بخلاف بعض المعاندين من الانس فانه اذا أقيم له الدليل انقطع ورجع (قوله فليقل آمنت بالله ورسوله) وجاء في رواية انه يقرأ سورة الاخلاص ويتفل بالبصاق على يساره لانها جهة القلب ففيه اشارة الى بعد وسوسته عن القلب وينبغي الجمع بين الروايتين ويخلص في ذلك (قوله خطمه) بفتح فسكون كما في العزيزي وهو في الطيور المنقار وفي الانسان فمه ومقدم انفه

(قوله خنس) من باب دخل (قوله التقم قلبه) كناية عن الاستيلاء وذلك لان فى القلب جيشان جيش الشيطان وهو الاشتغال بالدنيا وشهواتها وجيش الرحمن وهو الاشتغال بالذكر فاذا غلب أحد الجيشين اضمحل الآخر (قوله عرض) أى ظهر وبرز لى فى صورة كلب كما فى رواية وقد روى فى صورة هرة وذلك لانه لا يراه على صورته أصلا الا المعصوم فيجوز أن يراه على صورته فتقييد الآية بغير المعصوم (قوله ليقطع الصلاة على) ٤٥٤ فهو كالفراش حيث يظن أن النار مسلك كما يسلك منه فيرمى نفسه فيهلك كذلك الشيطان يظن أنه ربما يقدر على المعصوم فيوسوس له فيغلبه بنوره ويهلكه (قوله فذعته) بتخفيف العين أى خنقته خنقا شديدا أو دفعته دفعا عنيفا عزيزى وهو بالذال المعجمة كما ذكره العزيزى أيضا وقال المناوى قال ابن الاثير وذعت بذال أو دال الدفع العنيف انتهى (قوله ملكا لا ينبغى الخ) ومن جملته حكمه فى الجن وكونه لا يحكم بحكم الا اذا كان مطابقا لما فى نفس الامر (قوله مكان الروحاء) بفتح الراء وهذا مفسر للحديث السابق كما مر (قوله قد أيس) وفى رواية يئس أى من أن يعبده المؤمنون فى جزيرة العرب أى مكة والمدينة والطائف الى قرب اليمن والشام والمراد الاخبار بأنه تعالى حفظ هذا المكان عن وقوع عبادة الصنم فيه وان ارتد فيه بعض المسلمين فلا يعبد الصنم وعبر عن عبادة الصنم بعبادة الشيطان لانها ناشئة عنه على حد يا أبت لا تعبد الشيطان اذ المراد الاصنام (قوله فى التحريش) خبر لمحذوف أى هو فى التحريش أى الاغواء أو شديد متعلق بفعل محذوف أى يسعى فى التحريش قال المناوى والتحريش الاغواء على الشئ بنوع من الخداع من حرش الضب الصياد خدعه انتهى (قوله حساس) بفتح الحاء وشد السين المهملة أى شديد الادراك للامور التى يغوى بها فينبغى للشخص ان يتأمل فى الخاطر هل هو رحمانى أو شيطانى ولذا لما جاء الشيطان وقال لسيدنا موسى قل لا اله الا الله فقال كلمة حق ولكن لا أقولها

تصويرا لكون الشيطان له قوة الاستيلاء على قلب الانسان الغافل عن ذكر الله وخص القلب لانه رئيس الاعضاء وعنه تصدر أفعال الجوارح (فان ذكر الله خنس) بالخاء المعجمة وضم النون أى انقبض وتأخر (وان نسى الله التقم قلبه) أى لاجل الوسوسة فبعد الشيطان من الانسان على قدر لزومه للذكر فان الذكر نور يتقيه الشيطان كاتقاء أحدنا للنار (ابن ابى الدنيا ع هب عن انس) وهو حديث ضعيف ﷺ (ان الشيطان) قال المناوى أى عدو الله ابليس كما فى رواية مسلم وقال العلقمى فى رواية ان عفريتا من الجن تفلت على قال شيخ شيوخنا وهو ظاهر فى أن المراد بالشيطان فى هذه الرواية غير ابليس كبير الشياطين (وعرض لى) أى ظهر وبرز قال المناوى فى صورة هر كما فى رواية وقال العلقمى ولمسلم جاء بشهاب من نار ليجعله فى وجهى وللنسائى فصرعته فخنقته حتى وجدت برد لسانه على يدى وفهم ابن بطال وغيره منه أنه كان حين عرض له غيره فتشكل بغير صورته الاصلية فقالوا ان رؤية الشيطان على صورته التى خلق عليها خاص بالنبى صلى الله عليه وسلم وأما غيره من الناس فلا لقوله تعالى انه يراكم هو وقبيله من حيث لا ترونهم وروى البيهقى فى مناقب الشافعى باسناده عن الربيع قال سمعت الربيع بن سليمان يقول من زعم أنه يرى الجن بطلت شهادته الا أن يكون نبيا (فشد على) بالشين المعجمة أى حمل (ليقطع الصلاة على فأمكننى الله منه فذعته) بالذال المعجمة وتخفيف العين المهملة أى خنقته خنقا شديدا أو دفعته دفعا عنيفا (ولقد هممت) أى أردت (ان أوثقه الى سارية) أى أربطه فى عمود من عواميد المسجد (حتى تصبحوا) أى تدخلوا فى الصباح (فتنظروا اليه) أى مربوطا به (فذكرت قول سليمان رب هب لى ملكا لا ينبغى لاحد من بعدى) أى كنت أقدر على ربطه فى السارية ولكن تركته رعاية لسليمان عليه السلام (فرده الله خاسئا) أى دفع الله ذلك الشيطان وطرده صاغرا مهينا (خ عن ابى هريرة) ﷺ (ان الشيطان اذا سمع النداء بالصلاة) أى الاذان لها (ذهب حتى يكون مكان الروحاء) بفتح الراء والمد بلدة على نحو ستة وثلاثين ميلا من المدينة وذلك لئلا يسمع صوت المؤذن (م عن ابى هريرة) ﷺ (ان الشيطان قد أيس) وفى رواية يئس (ان يعبده المصلون) أى من أن يعبده المؤمنون وعبر عنهم بالمصلين لان الصلاة هى الفارقة بين الكفر والايمان (ولكن فى التحريش بينهم) متعلق بمقدر أى يسعى بينهم فى التحريش بالخصومات والشحناء والحروب والفتن ونحوها فهو لايذائهم بالمرصاد فان لم يمكنه الدخول على الانسان من طريق الشر دخل عليه من جهة الخير كما اذا رزق الانسان قبول الخلق عليه وسماع قوله وكثرة طاعاته فقد يجره الشيطان الى التصنع والرياء وهذه مزلة عظيمة للاقدام (حم م ت عن جابر) بن عبد الله ﷺ (ان الشيطان حساس) بفتح الحاء المهملة والسين المهملة المشددة أى

شديد الحس والادراك (لحاس) بالتشديد اي يلحس بلسانه ما يتركه الآكل على يده من الطعام (فاحذروه على انفسكم) أي خافوه عليها فاغسلوا أيديكم بعد فراغ الاكل من أثر الطعام (من بات وفي يده ريح غمر) بالغين المعجمة والميم المفتوحتين اي زهومة اللحم (فاصابه شئ) للبزار فاصابه خبل وفي رواية فاصابه لمم وهو المس من الجنون وفي رواية اخرى فاصابه وضح وهو البرص (فلا يلومن الا نفسه) أي فانا قد بينا له الامر (ت ك عن ابي هريرة) وهو حديث ضعيف ۞ (ان الشيطان يجري من ابن آدم) أي فيه والمراد جنس أولاد آدم فيدخل فيه الرجال والنساء (مجرى الدم) قال القاضي عياض هو على ظاهره وان الله تعالى جعل له قوة وقدرة على الجري في باطن الانسان في مجاري دمه وقيل هو على الاستعارة لكثرة اغوائه ووسوسته فكأنه لا يفارق الانسان كما لا يفارقه وقيل انه يلقي وسوسته في مسام لطيفة من البدن وتصل الوسوسة الى القلب وسببه كما في البخاري أن النبي صلى الله عليه وسلم أتته صفية بنت حيي فلما رجعت انطلق معها فمر به رجلان من الانصار فدعاهما فقال انما هي صفية قالا سبحان الله فذكره (حم ق د ه عن انس ق د ه عن صفية) بنت حيي أم المؤمنين ۞ (ان الشيطان ليفرق منك يا عمر) أي ليفزع ويهرب اذا رآك وذلك لما اعطيه من الهيبة والجلال فكان الشيطان كثير الخوف منه (حم ت حب عن بريدة) ۞ (ان الصائم اذا اكل عنده) بالبناء للمفعول أي نهارا بحضرته (لم تزل تصلي عليه الملائكة) أي تستغفر له (حتى يفرغ) أي الآكل (من طعامه) أي من أكل الطعام عنده لان حضور الطعام عنده يهيج شهوته للاكل فلما كف شهوته امتثالا لامر الشارع استغفرت له الملائكة وسببه ان النبي صلى الله عليه وسلم دخل على عمارة بنت كعب الانصارية فقدمت اليه طعاما فقال كلي فقالت اني صائمة فذكره (حم ت هب عن ام عمارة) بضم العين المهملة بنت كعب الانصارية قال ت حسن صحيح ۞ (ان الصالحين) أي القائمين بحقوق الله وحقوق العباد (يشدد عليهم) أي بحصول البلايا والمصائب وتعسر أمور الدنيا لان أشد الناس بلاء الانبياء ثم الامثل فالامثل (وانه) أي الشأن (لا يصيب مؤمنا نكبة) أي مصيبة (من شوكة فما فوقها) اي من المصائب وفي نسخة فما فوق ذلك (الا حطت عنه بها خطيئة) أي ذنب (ورفع بها له درجة) اي منزلة عالية في الجنة وفي رواية أخرى وكتب له بها حسنة (حم حب ك هب عن عائشة) وهو حديث صحيح ۞ (ان الصبحة) بضم الصاد المهملة وسكون الموحدة أي النوم حتى تطلع الشمس (تمنع بعض الرزق) أي حصوله لما في حديث آخر ما بين طلوع الفجر وطلوع الشمس ساعة تقسم فيها الارزاق وليس من حضر القسمة كمن غاب عنها فالمراد أنها تمنع حصول بعض الرزق

تبعا لقولك وذلك لانه ظن أنه دس في ذلك دسيسة فاذا كان المعصوم يتحفظ من خواطره فغيره أحرى (قوله فاحذروه) أي خافوه ولذا عداه بعلى (قوله من بات) أي مثلا والا فالمراد ترك الغسل أي وقت (قوله شئ) هو اللمم نوع من الجنون وفي رواية فأصابه وضح وهو البرص وذلك بسبب لحس الشيطان ولا يؤخذ من ذلك ان ذوق الشيطان لحس ريح الغمر أي اللحم فقط خلافا لبعضهم بل يأكلون والحديث معناه أنهم يلحسون ريح ذلك اذا لم يكن ٤٥٥ جرم أما اذا كان ثم جرم فيأكلونه (قوله مجرى الدم) أي جريا كجريان الدم فجرى مصدر هذا ما عليه الجمهور من أن المعنى على التشبيه أي يتمكن من وسوسته كتمكن الدم من العروق وقيل ان مجرى اسم مكان على معنى ان وسوسته تصل الى جميع بدنه حتى مكان جري الدم وقيل المعنى على هذا ان الشيطان يدخل حقيقة في مكان جري الدم وهو العروق و يوسوس ولا مانع من ذلك خلافا لمن جعله خطأ وسبب هذا الحديث أنه صلى الله عليه وسلم مر ومعه السيدة صفية فرآه شخصان من الانصار فتباعدا عنه فقال صلى الله عليه وسلم انها صفية فأقبلا عليه وقالا سبحان الله أي عجبا من قولك ذلك لانا نعتقد عصمتك وان كانت أجنبية فذكر الحديث أي فانه صلى الله عليه وسلم اشار بذلك الى أنه ينبغي التباعد عن محل التهم فما يفعله بعض من ادعى التصوف عن مخالطة النساء والحدثان ويقولون لا بأس علينا ولا يظن بنا أحد سوءا من الجهل اذ كان رسول الله صلى الله عليه وسلم أولى بذلك (قوله ليفرق) بفتح الراء أي ليخاف ويفر (قوله ان الصائم الخ) وسببه أنه صلى الله عليه وسلم دخل على أم عمارة الراوية لهذا الحديث فقدمت له طعاما فأمرها أن تأكل معه فقالت اني صائمة فذكر الحديث (قوله يفرغ الخ) بضم الراء (قوله ان الصالحين) جمع صالح وهو القائم بحقوق الحق والخلق وان كان وقع منه ذنوب وتاب وتعريفه بأنه الطائع طول عمره ليس مسلما لاقتضائه ان الذي تاب لا يسمى صالحا وليس كذلك وقوله الا حطت الخ لا مانع من كون النكبة أي المصيبة يحصل بها الحط والرفع معا (قوله ان الصبحة) أي التلبس بما لا يليق أول النهار والمراد النوم أول النهار

حقيقة أو انها تحق البركة منه فكانه منع وفي رواية باسقاط بعض (حل عن عثمان بن عفان) واسناده ضعيف ﷺ (ان الصبر) أى الكامل المحبوب (عند الصدمة الاولى) أى عند ابتداء المصيبة وشدتها وأما بعد فيهون الامر شيأ فشيأ فيحصل له التسلى وأصل الصدم ضرب الشئ الصلب بمثله فاستعير للمصيبة الواردة على القلب والصبر حبس النفس على كريه تتحمله أولذيذ تفارقه وسببه عن ثابت البنانى قال سمعت أنس بن مالك يقول لامرأة من أهله تعرفين فلانة قالت نعم قال فان النبى صلى الله عليه وسلم مر بها وهى تبكى عند قبر فقال اتقى الله واصبرى فقالت اليك عنى أى تنح عنى وابعد عنى فانك خلو من مصيبتى بكسر المعجمة وسكون اللام أى خال من همى ولا تبالى بما يعتريها انا الحراء الثكلاء ولو كنت مصابا لعذرتنى قال أنس فجاوزها النبى صلى الله عليه وسلم ومضى فمر بها الفضل ابن العباس فقال ما قال لك رسول الله صلى الله عليه وسلم قالت ما عرفته قال انه لرسول الله صلى الله عليه وسلم فأخذها مثل الموت من شدة الكرب الذى أصابها لما عرفت انه رسول الله صلى الله عليه وسلم فجاءت على بابه فلم تجد عليه بوابا فقالت يارسول الله ما عرفتك فقال النبى صلى الله عليه وسلم ان الصبر فذكره (حم ق ٤ عن انس) رضى الله تعالى عنه ﷺ (ان الصخرة العظيمة) بسكون الخاء المعجمة وتفتح أى الحجر العظيم (لتلقى) بالبناء للمفعول (من شفير جهنم) بالشين المعجمة أى جانبها أو حرفها وشفير كل شئ حرفه (فتهوى بها) أى فيها كما فى نسخة (سبعين عاما) فى نسخة خريفا والخريف هو العام (ماتفضى الى قرارها) بضم المثناة الفوقية أى ماتصل الى قعرها قال المناوى أراد به وصف عمقها بأنه لا يكاد يتناهى فالسبعين للتكثير (ت عن عتبة) بضم العين المهملة فمثناة فوقية ساكنة (ابن غزوان) بفتح الغين المعجمة والزاى المازنى ﷺ (ان الصداع) بالضم أى وجع الرأس بعضه أو كله وهو مرض الانبياء (والمليلة) بوزن عظيمة وهى حرارة الحمى ووهجها وقيل هى الحمى التى تكون فى العظام (لايزالان بالمؤمن) أى أو احدهما (وان ذنوبه) جملة حالية (مثل احد) بضمتين جبل معروف أى عظيمة كما وكيفا وهو كناية عن كثرة ذنوبه (فمايدعانه) أى يتركانه (وعليه من ذنوبه مثقال حبة من خردل) اى بل يكفر الله بهما أو باحدهما عنه كل ذنب وهذا ان صبر واحتسب قال المناوى والمراد الصغائر على قياس مامر (حم طب عن ابى الدرداء) وضعفه المنذرى وغيره ﷺ (ان الصدق) اى الاخبار بما يطابق الواقع (يهدى) بفتح أوله اى يوصل صاحبه (الى البر) بكسر الموحدة اصله التوسع فى فعل الخير وهو اسم جامع للخيرات كلها ويطلق على العمل الخالص الدائم (وان البر يهدى الى الجنة) اى يوصل اليها قال تعالى ان الابرار لفى نعيم (وان الرجل) يعنى الانسان (ليصدق) اى يلازم الاخبار بالواقع (حتى يكتب عند الله صديقا) اى فيكرر الصدق ويداوم عليه حتى يستحق

(قوله ان الصبر) أى الكامل الثواب عند زمن أول المصيبة بخلاف زمن آخرها فانه وان كان فيه ثواب الا انه دون الاول لان آخر المصيبة يهون الامر شيأ فشيأ فيتسلى وسبب هذا الحديث أنه صلى الله عليه وسلم مر على امرأة فوجد عندها جزعا لفقدها من تحبه فأمرها بالصبر فقالت له تنح عنى لو أصابك ما اصابنى ماصبرت فلما ذهب جاء اليها العباس وقال لها ماقال لك رسول الله فقالت وأين هو فقال انه الذى كان عندك وذهب فذهبت له الى بيته واعتذرت له لكونها لم تعرفه فذكر لها الحديث (قوله العظيمة) صفة كاشفة اذ لا تسمى صخرة الا اذا كانت عظيمة (قوله من شفير) أى من حرفها (قوله فتهوى بها) أى فيها (قوله ماتفضى) أى ماتصل الى قرارها وهذا كناية عن بعد قرارها (قوله ابن غزوان) بفتح الغين المعجمة والزاى المازنى عزيزى وقال المناوى صحابى جليل بدرى أسلم بعد ستة رجال وكان أحد الرماة انتهى (قوله ان الصداع) مرض فى جانب الرأس أو كله والاول يسمى بالشقيقة والثانى يسمى بيضة وخودة (قوله والمليلة) حرارة تنشأ عن الحمى قال العزيزى والمليلة بوزن عظيمة وهى حرارة الحمى ووهجها وقيل هى الحمى التى تكون فى العظام وقال المناوى وأصلها من الملة التى يخبز فيها فاستعيرت لحرارة الحمى ووهجها انتهى (قوله لايزالان) أو أحدهما فيترتب التكفير على أحدهما أيضا لكن لا لجميع الذنوب (قوله وان ذنوبه مثل أحد) اى فى الكيف بحيث لو جمعت وجسمت كانت مثله وهذا كناية عن كثرتها وقد ورد ان مرض الصداع مرض الانبياء فكان مرضه صلى الله عليه وسلم وهو مرض خليفته أعنى القطب الغوث الفرد (قوله يهدى) أى يوصل الى الجنة فدل على ان الصدق من أسباب دخول الجنة وان الكذب من أسباب دخول النار ففيه تعويد اللسان الصدق (قوله صديقا) أى يشتهر بذلك فى الملا الاعلى وكذا عكسه وصديقا بمهملتين مكسورتين ثانيتهما مشددة للمبالغة

(قوله ان الصدقة) أي الواجبة والمندوبة وكذا ما بعد (قوله كثرة) اى معنوية بأن يبارك فيه فليس المراد الكثرة الحسية فبطل قول بعض أهل الضلال بيننا وبينكم الميزان أى زنوا مالا وتصدقوا منه ثم زنوه وانظروا الكثرة (قوله يضعف) وفى رواية يضاعف فينبغى أن يعطى الشخص زكاته لاقاربه الذين لا تلزمه نفقتهم (قوله غضب الرب) أى سخطه وعقابه (قوله ميتة السوء) بفتح السين وضمها كما قرئ بذلك فى السبع قوله تعالى عليهم دائرة السوء وميتة بكسر الميم كما فى العزيزى فاقتصار الشرح على الفتح ان كان لكونه الرواية فمسلم والا فلا والمراد انها تقيه من الفتانات عند الموت أو انه يوفق للتوبة فلا يموت وهو عاص أو انه يموت ميتة سالمة من نحو هدم وحرق ولا مانع من ارادة الجميع (قوله أيضا ميتة السوء) بكسر الميم قال شيخنا قال العراقى الظاهر أن المراد بها ما استعاذ منه النبي صلى الله عليه وسلم من الهدم والتردى والغرق والحرق وان يتخبطه الشيطان عند الموت وأن يقتل فى سبيل الله مدبرا وقال بعضهم هى موت الفجأة وقيل موتة الشهرة كالمصلوب مثلا انتهى علقمى (قوله لا تنبغى) أى لا تجوز فتحرم كما علم من أحاديث أخر فلفظ تنبغى يحتمل الوجوب والندب ويراد أحدهما بالقرينة واذا دخل عليها النفى احتمل الكراهة والتحريم ويميز أحدهما بالقرينة كما هنا (قوله أيضا ان الصدقة لا تنبغى الخ) سببه ان عبد المطلب والفضل بن العباس قد سألا العمل على الصدقة فقال ان الصدقة فذكره قال النووى فيه دليل على أنها محرمة سواء كانت بسبب العمل أو بسبب الفقر والمسكنة وغيرهما من الاسباب الثمانية وهذا هو الصحيح عند أصحابنا وجوز بعض أصحابنا لبنى هاشم وبنى المطلب العمل عليها بسهم العامل لانه اجارة انتهى علقمى وهذا الاخير هو المعتمد (قوله حر القبور) أى لكون المتصدق أطفأ بصدقته حرارة الجوع جوزى بنظيره (قوله يستظل الخ) يحتمل أنه حقيقة فتجسم صدقته وتكون فوق رأسه كالسحاب أو أنه كناية عن الراحة يوم القيامة من كل ما يؤذى (قوله يبتغى بها وجه الله الخ) هذا الحديث معلق لا يفهم معناه الا بذكر سببه وهو أنه صلى الله عليه وسلم قدم عليه وفد من بنى ثقيف ومعهم هدية لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقال لهم ما هذا قالوا هذه صدقة لك فذكر الحديث فرجعوا عن تسميتها صدقة وقالوا غلطنا فى التعبير وانما هى هدية فلما قالوا ذلك قبلها وقوله يبتغى بها وجه الرسول هو محمد صلى الله

الطلاق اسم المبالغة عليه ويعرف بذلك فى العالم العلوى وعند اهل الارض (وان الكذب) اى الاخبار بخلاف الواقع (يهدى الى الفجور) اى يوصل الى هتك ستر الديانة والميل الى الفساد والانبعاث فى المعاصى (وان الفجور يهدى الى النار) أى يوصل الى ما يكون سببا لدخولها والفجور اسم جامع للشر كله (وان الرجل) يعنى الانسان (ليكذب) أى يكثر الكذب (حتى يكتب عند الله كذابا) بالتشديد قال فى الفتح المراد بالكتابة الحكم عليه بذلك واظهاره للمخلوقين من الملا الاعلى والقاء ذلك فى قلوب أهل الارض وفى الحديث حث على قصد الصدق والاعتناء به فانه اذا اعتنى به كثر منه فعرف به وعلى التحذير من الكذب والتساهل فانه اذا تساهل فيه كثر منه فعرف به (ق عن ابن مسعود ﷺ ان الصدقة) أى فرضها ونفلها (لا تزيد المال) أى الذى تخرج منه (الا كثرة) بأن يبارك للمتصدق فى ماله ويدفع عنه العوارض أو يضاعف الله له الثواب الى أضعاف كثيرة (عد عن ابن عمر) بن الخطاب واسناده ضعيف ﷺ (ان الصدقة على ذى قرابة) أى صاحب قرابة للمتصدق وان بعدت وان وجبت نفقته (يضعف) لفظ رواية الطبرانى يضاعف (اجرها مرتين) لانها صدقة وصلة ولكل منهما أجر يخصه (طب عن ابى امامة) وهو حديث ضعيف ﷺ (ان الصدقة لتطفئ غضب الرب) أى سخطه على من عصاه أو اعراضه ومعاقبته له (وتدفع ميتة السوء) بكسر الميم وفتح السين بأن يموت مصرا على ذنب أو قانطا من الرحمة أو بنحو هدم (ت حب عن انس) واسناده ضعيف ﷺ (ان الصدقة) أى المفروضة (لا تنبغى) اى لا تحل (لآل محمد) اى لمحمد وآله وهم مؤمنو بنى هاشم وبنى المطلب ثم بين علة التحريم بقوله (انما هى اوساخ الناس) اى أدناسهم لانها تطهير لاموالهم ونفوسهم كما قال تعالى خذ من أموالهم صدقة تطهرهم وتزكيهم بها فهى كغسالة الاوساخ فلذلك حرمت عليه وسببه كما يؤخذ من صحيح مسلم ان عبد المطلب والفضل بن العباس قد سألا العمل على الصدقة بنصب عامل أى منهم فقال صلى الله عليه وسلم ان الصدقة فذكره (حم م عن عبد المطلب بن ربيعة ﷺ ان الصدقة لتطفئ عن اهلها) أى عن المتصدقين بها لوجه الله خالصا (حر القبور) أى عذابها أو كربها (وانما يستظل المؤمن يوم القيامة فى ظل صدقته) أى بان تجسم وتجعل كالسحابة على رأسه تقيه حر الشمس حين تدنو من الرؤس (طب عن عقبة بن عامر ﷺ ان الصدقة يبتغى بها وجه الله

عليه وسلم لكنهما في الحقيقة ونفس الامر لوجه الله تعالى اذ هو المعبود وحده فتأمل (قوله وان مولى القوم منهم) فتحرم الزكاة على عتيق بني هاشم وبني المطلب وقول المناوي في الكبير انه محمول على كراهة التنزيه أي لا يليق لمولى من ذكر ان يأخذ من الزكاة وان كان لا يحرم اذ لم أر من أخذ بظاهر الحديث من الائمة غفلة عن مذهبه اذ مذهب الشافعي الاخذ بظاهر الحديث نعم ان كان الهاشمي أو المطلبي أو مولاهم

عمالا أو كيالا أو حافظا الخ جاز أخذه من الزكاة لان ذلك أجرته فلعل مراد

تعالى) بالبناء للمجهول أي يراد بإعطائها ما يتقرب به الى الله من سد خلة مسكين أو صلة رحم أو غير ذلك (والهدية يبتغى بها وجه الرسول) أي النبي صلى الله عليه وسلم (وقضاء الحاجة) أي التي قدم الوفد عليه لاجلها وسببه عن عبد الرحمن بن علقمة قال قدم وفد ثقيف على رسول الله صلى الله عليه وسلم ومعهم هدية فقال ما هذه قالوا صدقة فقد كره فقالوا بل هدية فقبلها (طب عن عبد الرحمن بن علقمة) ﴿ان الصدقة) أي المفروضة وهي الزكاة (لا تحل لنا) أي أهل البيت لانها أوساخ الناس فلا تناسب أهل المرتبة العلية (وان مولى القوم منهم) أي حكم عتقائهم حكمهم في حرمة الزكاة عليهم واحترامهم واكرامهم وسببه عن أبي رافع ان رسول الله صلى الله عليه وسلم بعث رجلا من بني مخزوم على الصدقة فقال لابي رافع اصحبني كيما تصيب منها فقال لا حتى آتي رسول الله صلى الله عليه وسلم فأسأله فانطلق الى النبي صلى الله عليه وسلم فسأله فقال ان الصدقة فذكره وأبو رافع مولى النبي صلى الله عليه وسلم (ت ن ك عن أبي رافع) مولى المصطفى قال الحاكم على شرطهما وأقروه ﴿ان الصعيد) أي التراب (الطيب) أي الطاهر ولا بد ان يكون خالصا (طهور) بفتح الطاء المهملة أي مطهر (ما لم يجد الماء ولو الى عشر حجج) أي سنين أي يباح لك أن تفعل التيمم مدة عدم وجدان الماء وان طال الزمن (فاذا وجدت الماء) أي مع عدم المانع من استعماله (فامسه بشرتك) بكسر الميم وتشديد السين أي أوصله اليها واستعمله في الوضوء والغسل وذا قاله لرجل كان يبعد عن الماء ومعه أهله فيجنب فلا يجد ماء (حم د ت عن أبي ذر) قال ت حسن صحيح ﴿ان الصفا) بالقصر أي الحجر الاملس (الزلال) بتشديد اللام الاولى مع فتح الزاي وكسرها قال أرض مزلة أي تزل فيها الاقدام (الذي لا تثبت عليه أقدام العلماء الطمع) وهذا كناية عما يزلقهم ويمنعهم الثبات على الاستقامة فالعلماء أحق الخلق بترك الطمع وبالزهد في الدنيا لان الخلق يتبعونهم ويقتدون بهم (ابن المبارك وابن قانع عن سهيل بن حسان مرسلا) وهو حديث ضعيف ﴿(ان الصلاة والصيام) أي الفرض والنفل (والذكر) أي من تلاوة وتسبيح وتكبير وتهليل وتحميد قال العلقمي كل ذلك في أيام الجهاد (يضاعف على النفقة في سبيل الله تعالى) أي يضاعف ثواب كل منها على ثواب النفقة في جهاد أعداء الله لاعلاء كلمة الله (بسبعمائة ضعف) قال المناوي أي الى سبعمائة ضعف على حسب ما اقترن به من الاخلاص في النية والخشوع وغير ذلك (د ك عن معاذ بن أنس) وهو حديث صحيح ﴿(ان الصلاة قربان المؤمن) قال المناوي أي يتقرب بها الى الله ليعود بها وصل ما انقطع وكشف ما انحجب ولا يعارض عموم قوله هنا المؤمن قوله في حديث كل تقي لان مراده انها قربان للناقص والكامل وهي للكامل

المناوي ذلك كما يدل له سبب الحديث وهو ان رجلا عمل على الصدقة فقال لابي رافع مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم اصحبني كي تصيب منها قال لا حتى أسأله صلى الله عليه وسلم فسأله فذكر الحديث فقضاه انه لا يجوز أخذ العامل منها اذا كان مولى لبني هاشم الخ مع انه يجوز أن يكون العامل هاشميا الخ لان ذلك أجرة فيحمل على ان الاليق عدم ذلك واسم أبي رافع أسلم واسم ابنه عبيد الله كان ابنه كاتبا لعلي رضي الله تعالى عنه انظر العلقمي (قوله فامسه بشرتك) أي جميع بدنك ان كنت جنبا والا فاعضاء الوضوء (قوله ان الصفا) يستعمل الصفا جمعا فيكون مفرده صفاة كحصى وحصاة وحينئذ يفسر بالحجارة الملسة ويستعمل مفردا فيفسر بالحجر العظيم الاملس وهو مقصور (قوله الزلال) أي محل زلة القدم الا ترى ان طمع العالم يؤديه الى مدح

الامراء الظلمة لمطعوم شأفعولهم في الظلم ويوقع كلام الناس في عرضه ولربما اقتدى به غيره في الطمع وطلب الدنيا ولو من حرام قال المناوي في كبيره قال أبو جعفر البغدادي ست خصال لا تحسن بستة رجال لا يحسن الطمع في العلماء ولا العجلة في الامراء ولا الشح في الاغنياء ولا الكبر في الفقراء ولا السفه في المشايخ ولا اللؤم في ذوي الاحساب انتهى (قوله بسبعمائة) ليس للتحديد بل للتكثير ومحل تفضيل الذكر على نفقة المال في الجهاد اذا كان عاجزا عن ذلك والا فالجهاد أفضل من الذكر وقد يكون فرض عين فيما اذا دخل الكفار بلادنا (قوله قربان المؤمن) أي من أعظم ما يتقرب به والا فجميع أعمال الخير

أعظم لانه يتسع له فيها من ميادين الابرار ويشرق له من شوارق الانوار ما لا يحصل لغيره ولذلك رؤي الجنيد في المنام فقيل له ما فعل الله بك فقال طاحت تلك الاشارات وغابت تلك العبارات وفنيت تلك العلوم وبادت تلك الرسوم وما نفعنا الا ركيعات كنا نركعها عند السحر (عد عن انس) واسناده ضعيف ﷺ (ان الضاحك في الصلاة والملتفت) أي فيها عنقه أو بصره بعنقه (والمفقع اصابعه بمنزلة واحدة) أي حكما وجزاء فالثلاثة مكروهة عند الشافعي ولا تبطل بها الصلاة أي مع القلة وقد غلبه الضحك (حم طب هق عن معاذ بن انس) باسناد ضعيف ﷺ (ان الطير) أي بجميع أنواعها (اذا اصبحت) أي دخلت في الصباح (سبحت ربها) أي نزهته عن النقائص قال تعالى وان من شئ الا يسبح بحمده (وسألته قوت يومها) أي طلبت منه تيسير حصول ما تقوم بها من الاكل والشرب في ذلك اليوم فاذا كان هذا شأن الطير فالآدمي أولى بذلك (خط عن علي) واسناده ضعيف ﷺ (ان الظلم ظلمات يوم القيامة) أي حقيقة بحيث لا يهتدي صاحبه بسبب ظلمه في الدنيا الى المشي أو مجازا عما يناله فيها من الكرب والشدة قال العلقمي قال ابن الجوزي الظلم يشتمل على معصيتين أخذ حق الغير بغير حق ومبارزة الرب بالمخالفة والمعصية فيه أشد من غيرها لانه لا يقع غالبا الا بالضعيف الذي لا يقدر على الانتصار وانما ينشأ الظلم من ظلمة القلب لانه لو استنار بنور الهدى لاعتبر فاذا سعى المتقون بنورهم الذي حصل لهم بسبب التقوى اكتنفت ظلمات الظلم الظالم حيث لا يغني عنه ظلمه شيأ (ق ت عن ابن عمر) بن الخطاب ﷺ (ان العار) أي ما يعير به الانسان من القبائح التي فعلها في الدنيا كغادر ينصب له لواء غدر عند استه والغال من الغنيمة نحو بقرة يأتي وهو حامل لها وغير ذلك مما هو أفظع (ليلزم المرء يوم القيامة حتى يقول يارب لارسالك بي الى النار أيسر علي مما ألقى) أي من الفضيحة والخزي (وانه ليعلم ما فيها من شدة العذاب) لكنه يرى أن ما هو فيه أشد (ك عن جابر) قال المناوي صححه الحاكم ورد عليه بأنه ضعيف ﷺ (ان العبد) أي الانسان (ليتكلم) قال العلقمي كذا للاكثر وفي رواية ابي ذر يتكلم بحذف اللام (بالكلمة) أي الكلام المشتمل على ما يفهم الخير والشر سواء طال أم قصر كما يقال كلمة الشهادة (من رضوان الله) حال من الكلمة أي من كلام فيه رضا الله كشفاعة ودفع مظلمة (لا يلقي) بضم المثناة التحتية وسكون اللام وكسر القاف (لها بالا) أي لا يتأملها ولا يعتد بها وفي لفظ رواه أصحاب السنن ان أحدكم ليتكلم بالكلمة من رضوان الله ما يظن أن تبلغ ما بلغت يكتب الله له بها رضوانه الى يوم القيامة وقال في السخط مثل ذلك (يرفعه الله بها درجات) مستأنف جواب عن كلام مقدر كأنه قيل ماذا يستحق المتكلم بها (وان العبد ليتكلم بالكلمة من سخط الله) أي مما يوجب عقابه (لا يلقي لها بالا) بضبط ما قبله (يهوي بها في جهنم) بفتح أوله وسكون الهاء وكسر الواو أي ينزل فيها ساقطا قال تعالى وتحسبونه هينا وهو عند الله عظيم (حم خ عن ابي هريرة) ﷺ ان العبد ليتكلم بالكلمة ما يتبين فيها) قال المناوي بمثناة تحتية مضمومة فمثناة فوقية مفتوحة فموحدة فتحتية مشددة مكسورة فنون كذا ضبطه الزمخشري قال وتبين دقق النظر من التبانة وهي الفطنة والمراد التعمق والاغماض في الجدل اه لكن الذي في اصول كثيرة من الصحيحين ما يتبين (يزل بها في النار) بفتح أوله وكسر الزاي أي يسقط فيها (ابعد ما بين المشرق والمغرب) يعني ابعد من المسافة بينهما والقصد الحث على قلة الكلام

تقرب الى الله تعالى (قوله والمفقع أصابعه) أي أصابع اليدين أو الرجلين ففرقعتها في الصلاة مكروهة ومثلها التشبيك وتفقيع الاصابع فرقعتها (قوله بمنزلة واحدة) أي في الكراهة ومحله اذا لم يكن الضحك مبطلا كأن قهقه قليلا والا فهو محرم وكذا الفرقعة والالتفات بأن لم يحصل حركات كثيرة ولا انحراف عن القبلة في الالتفات (قوله ان الظلم) أي جنسه ولذا أخبر بالجمع (قوله ان العار) أي ما يتعير به الانسان وهذا في حق المتوغلين في الفجور أما أهل الخوف الذين اذا وقع منهم ذنب حصل لهم ندم أو أتوا بما يقتضي تكفيره فلا يفضحهم الله تعالى بل يقول للواحد منهم ألم تفعل كذا وكذا فاذا أقر قال له المولى تعالى اني سترت عليك في الدنيا وقد غفرتها لك الآن (قوله ما يتبين فيها) كذا في أصول كثيرة من الصحيحين وفي رواية ما يتبين وفي اخرى ما يتبين وعليها أكثر النسخ هنا أي ما يتفكر فيها ولا يمعن نظره فان التبين دقة النظر في الشئ والغوص فيه قال الزمخشري بعد قوله في الجدل ومنه حديث سالم كنا نقول في الحامل المتوفى عنها زوجها انه ينفق عليها من كل المال حتى تبينتم ما تبينتم أي دققتم النظر حتى قلتم غير ذلك انتهى

وتأمل ما يراد النطق به (حم ق عن ابي هريرة ﷺ ان العبد اذا قام يصلي اتي) بالبناء للمفعول أي جاءه الملك (بذنوبه كلها) قال المناوي فيه شمول للكبائر (فوضعت على رأسه وعاتقيه) تثنية عاتق وهو ما بين المنكب والعنق (فكلما ركع او سجد تساقطت عنه) حتى لا يبقى عليه ذنب وهذا في صلاة متوفرة الشروط والاركان والخشوع وجميع الآداب كما يؤذن به لفظ العبد والقيام (طب حل هق عن ابن عمر) بن الخطاب وهو حديث ضعيف ﷺ (ان العبد) أي الرقيق ذكرا كان او انثى (اذا نصح لسيده) أي قام بمصالحه وامتثل امره وتجنب نهيه واصلح خلله واللام زائدة للمبالغة (واحسن عبادة ربه) أي بان أقامها بشروطها وواجباتها وكذا مندوباتها التي لا تفوت حق سيده (كان له اجره مرتين) أي لقيامه بالحقين وانكساره بالرق (مالك حم ق د عن ابن عمر) بن الخطاب ﷺ (ان العبد) أي الانسان (ليذنب الذنب فيدخل به الجنة) أي بسببه (يكون نصب عينيه تائبا فارا حتى يدخل به الجنة) بيان لسبب الدخول لانه كلما ذكره حصل له الحياء والخجل من ربه فيحمله ذلك على التوبة والاستغفار بتضرع وانكسار (ابن المبارك) في الزهد (عن الحسن) البصري (مرسلا ﷺ ان العبد اذا كان همه الآخرة) الهم العزم أي ما يقربه اليها (كف الله تعالى عليه ضيعته) أي يجمع الله تعالى عليه معيشته ويضمها اليه والضيعة ما يكون منه معاش الرجل كالصنعة والتجارة والزراعة (وجعل غناه في قلبه) أي أسكنه فيه (فلا يصبح الا غنيا ولا يمسي الا غنيا) أي بالله لان من جعل غناه في قلبه صارت همته الآخرة (واذا كان همه الدنيا افشى الله سبحانه عليه ضيعته) أي كثر عليه معايشه ليشغله عن الآخرة (وجعل فقره بين عينيه فلا يمسي الا فقيرا ولا يصبح الا فقيرا) لان حاجة الراغب فيها لا تنقضي ومن كانت الدنيا نصب عينيه صار الفقر بين عينيه والصباح والمساء كناية عن الدوام والاستمرار (حم في) كتاب (الزهد عن الحسن) البصري (مرسلا ﷺ ان العبد اذا صلى) أي فرضا او نفلا (في العلانية) أي حيث يراه الناس (فاحسن) الصلاة بأن اتى بما طلب فيها ولم يراء بها (وصلى في السر) أي حيث لا يراه احد (فاحسن) الصلاة بان اتى باركانها وشروطها ومستحباتها من خشوع أو نحوه وكان واقفا عند حدود الله ممتثلا أوامره مجتنبا مناهيه (قال الله تعالى هذا عبدي حقا) مصدر مؤكد أي يثني عليه بذلك وينشر ثناءه بين الملائكة فيحبونه ثم تقع محبته في قلوب اهل الارض فهذا هو العبد الذي يوصف بأنه قائم على قدم الطاعة فهو العبد حقا (ه عن ابي هريرة ﷺ ان العبد ليؤجر في نفقته كلها) أي فيما ينفقه على نفسه وممونه ونحو ذلك (الا في البناء) قال العلقمي هو محمول على البناء الذي لا يحتاج اليه أو على المزخرف ونحوه أما بيت يسكنه من الحر والبرد والمطر والسارق أو على جهة قربة كالرباط والمسجد ونحو ذلك فهو مطلوب مرغب فيه (ه عن خباب) ابن الارت بمثناة فوقية ﷺ (ان العبد ليتصدق بالكسرة) اي من الخبز

(قوله الي بذنوبه) أي الصغائر اذ الكبائر لا يكفرها الا التوبة (قوله فوضعت) أي بأن تجسم أو المراد وضعت الصحف التي هي فيها وذكر الركوع والسجود ليس للتخصيص بل لكون التساقط اغلب ظهوره عند الميل والافكل ركن يحصل عنده تكفير (قوله ان العبد) أي الرقيق ذكرا كان أو انثى (قوله لسيده) اللام زائدة (قوله مرتين) لقيامه بالحقين ولا خصوصية للرقيق بل كل فعل ذي جهتين يثاب عليه الشخص مرتين وانما خص العبد بالذكر حثا له على قيامه بالواجبين لانه ربما اقام بأحدهما واشتغل به عن الآخر (قوله يكون نصب عينيه) هذا هو سبب دخوله الجنة وهو كونه يلاحظ الذنب ويتوب منه ويحزن على وقوعه فذلك علامة على سعادته (قوله كف الله تعالى عليه ضيعته) أي جمع له أسبابه الرزق من تجارة أو صناعة أو زراعة وسميت ضيعة لانه يضيع بتركها والمراد بقدر ما يحتاجه فيسهل له ذلك ويدوم غناه في كل الاوقات كما هو المراد من قوله فلا يصبح الخ (قوله أفشى الله) أي أكثر الله عليه المال الحاصل من ضيعته ومع ذلك فقد فتح عليه باب الفقر القلبي لتوقعه ذهاب ماله فيحرص عليه خوفا من الفقر في المستقبل فيدوم فقر قلبه فيحصل عنده الثقة بالمال ولا يكون عنده ثقة بالله تعالى (قوله في العلانية) أي بين الناس أي حيث يراه الناس وقوله وصلى في السر أي حيث لا يراه احد فأحسن الصلاة في الحالتين أي انه استوت حالتاه لا يقصد بعبادته الا وجه الله تعالى لكونه ناظرا لمولاه المقدر له على ذلك فمن كان ذا حاله استحق المدح منه تعالى بما ذكر ابتغاء (قوله عبدي حقا) أي الذي عبدني حق العبادة قال الشارح وحقا مصدر مؤكد أي ثبتت عبوديته ثبوتا حقا (قوله الا في البناء) أي الذي لا يحتاج اليه كبناء الزخرفة والتزين بنحو الفضة بخلاف المحتاج اليه كالحصون والقلع وبناء القرب كبناء المساجد والربط

ابتغاء وجه الله (تربو) أي تزيد (عند الله حتى تكون مثل أحد) بضمتين جبل معروف قال
المناوي والمراد كثرة ثوابها لا أنها تكون كالجبل حقيقة اهـ ومقصود الحديث الحث على
الصدقة ولو بالشيء اليسير (طب عن أبي برزة) وهو حديث ضعيف ۞(ان العبد) أي
الانسان (اذا لعن شيأ) آدميا أو غيره من بهيمة وطائر ووحش وبرغوث وغير ذلك (صعدت)
بفتح الصاد وكسر العين المهملتين (اللعنة الى السماء) لتدخلها (فتغلق أبواب السماء دونها)
لان أبوابها لا تفتح الا للعمل الصالح قال تعالى اليه يصعد الكلم الطيب (ثم تهبط الى الارض
فتغلق أبوابها دونها) أي تنزل اللعنة الى الأرض لتصل الى سجين فتغلق أبواب الارض
دونها أي تمنع من النزول (ثم تأخذ يمينا وشمالا) أي تتحير لا تدري أين تذهب (فاذا لم تجد
مساغا) أي مسلكا وسبيلا تنتهي منه الى مكان تستقر فيه (رجعت الى الذي لعن) بالبناء
للمفعول (فان كان لذلك أهلا) أي يستحقها وقعت عليه فكان مطرودا مبعودا (والا) بأن لم يكن
لها أهلا (رجعت الى قائلها) باذن ربها لان اللعن حكم بابعاد الملعون عن رحمة الله وذلك
غيب لا يطلع عليه غير الله ويطلع عليه رسوله ان شاء ولان من طرد عن رحمة الله من هو من
أهلها فهو بالطرد أحق والدليل على أنها لا ترجع الا باذن الله ما رواه الامام أحمد بسند جيد
عن ابن مسعود قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان اللعنة اذا وجهت الى من
وجهت اليه فان أصابت عليه سبيلا أو وجدت فيه مسلكا أي وقعت عليه والا قالت يارب
وجهت الى فلان فلم أجد فيه مسلكا ولم أجد عليه سبيلا فيقال ارجعي من حيث جئت يعني الى
قائلها (د عن أبي الدرداء) واسناده جيد ۞(ان العبد اذا أخطأ خطيئة) أي أذنب ذنبا
كما في رواية (نكتت) بضم النون وكسر الكاف ومثناة فوقية (في قلبه نكتة سوداء) أي
أثر قليل كالنقطة في صقيل كالمرآة والسيف ونحوهما (فان هو نزع) أي أقلع عن ذلك
الذنب وتركه (واستغفر وتاب) أي توبة نصوحا بشروطها (صقل قلبه) بالبناء للمفعول أي
محا الله تلك النكتة عن قلبه فينجلي (وان عاد) الى ما اقترفه (زيد فيها) نكتة أخرى وهكذا
(حتى تعلو على قلبه) أي تغطيه وتغمره وتستر سائره ويصير كله ظلمة فلا يعي خيرا ولا يبصر رشدا
ولا يثبت فيه صلاح (وهو) أي ما يعلو على القلب من الظلمة (الران) قال المناوي أي الطبع
وقال العلقمي هو شيء يعلو على القلب كالغشاء الرقيق حتى يسود ويظلم (الذي ذكر الله
تعالى) أي في كتابه بقوله (كلا بل ران على قلوبهم ما كانوا يكسبون) أي غلب واستولى عليها
ما اكتسبوه من الذنوب حتى صارت سوداء مظلمة وغالب اسوداد القلب من أكل الحرام فان
أكل الحلال ينور القلب ويصلحه وأكل الحرام يفسده ويقسيه ويظلمه (حم ت ن ه حب
ك هب عن أبي هريرة) واسانيده صحيحة ۞(ان العبد) أي المؤمن (ليعمل الذنب فاذا ذكره

(قوله مثل أحد) أي ثوابها يربى حتى يبقى قدر ذلك أو أنه اذا دخل الجنة أعطي عيشا قدر جبل أحد نظير كسرة تعظيما لثواب الصدقة واظهارا لقدرها فحينئذ لا يقال كيف تكون قدر أحد مع أنها تؤكل وتذهب (قوله صعدت) بأن تجسم وترتفع (قوله نكتت) بالنون المضمومة والكاف المكسورة والمثناة الفوقية المفتوحة نكتة قال في النهاية أي أثر قليل كالنقطة تشبه الوسخ في المرآة والسيف ونحوهما (وقوله وهو الران) قال في النهاية أصل الرين الطبع والتغطية ومنه قوله تعالى كلا بل ران على قلوبهم أي طبع وختم وقال البيضاوي والرين الصدأ قال مجاهد اذا أذنب الانسان الذنب أحاط الذنب بقلبه حتى تغشى الذنوب قلبه وقال بكر بن عبد الله ان العبد اذا أذنب صار في قلبه كوخزة الابرة ثم اذا أذنب ثانيا صار كذلك ثم اذا كثرت الذنوب صار القلب كالمنخل أو كالغربال لا يعي خيرا ولا يثبت فيه صلاح انتهى علقمي (قوله نزع) أي أقلع عنه وتركه أي فالقلب كالقمر والشمس اذا حصل الكسوف فصلى الناس واستغفروا زال الكسوف ورجع النور واذا تمادوا استمر التغير وحصل الهلاك فينبغي للشخص أن يرجع ويتوب ولا يتمادى حتى يهلك (قوله وتاب) عطفه على نزع من عطف الكل على الجزء لان الاقلاع بعض أركان التوبة فقوله وتاب أي أتى ببقية أركان التوبة وأما الاستغفار فليس من أركان التوبة خلافا للشارح في الكبير (قوله صقل قلبه) بالبناء للمفعول (قوله كلا بل ران الخ) وهذه الآية وان كانت في حق الكافر الا أن الحديث يشير الى أن العاصي المستغرق في المعاصي كالكافر في كونه تمادى الى أن اسود قلبه بالنكت المذكورة حتى هلك وصقل بالصاد المهملة وبالسين المهملة أيضا كذا بخط الشيخ عبد البر الاجهوري بهامش نسخته (قوله فاذا ذكره) أي الذنب أحزنه أي وانكسر قلبه ووجدت شروط التوبة ويشترط أن يكون حزنه خوفا من الله تعالى لا من فضيحة الناس لاطلاعهم عليه وقد ورد ما علم الله من عبد ندامة

على ذنب أذنبه الا غفر له قبل أن يستغفر فينبغى للعبد أن يكون خائفا من الله تعالى لاجل أن يكون محل الرحمة (قوله قد أحزنه) أى الذنب والجملة حال من الضمير فى اليه أى نظر الله اليه فى حال كونه حزينا بسبب الذنب (قوله بلا صلاة ولا صيام) أى لانه تلبس بالتوبة المكفرة له فلا يتوقف غفره على الاتيان بمكفر غير التوبة كالصلاة والصوم (قوله ان العبد) أى الشخص ذكرا أو انثى مؤمنا أو كافرا بدليل التفسير الآتى فقول الشارح أى المؤمن الكامل غير ظاهر لانه قاصر على الاول (قوله يسمع قرع نعالهم) أى على تقدير حياته والا فهو لا ترد له الروح الا عند اقعاد الملكين له فلا يسمع قبل ذلك بالفعل (قوله أتاه ملكان) جواب اذا وهما منكر ونكير ويأتيان بالصورة المهولة للكافر والمؤمن ولو طائعا لكنه يثبته الله تعالى والسؤال من خصائص هذه الامة على الارجح وقال ابن القيم الذى يظهر أن كل نبى مع أمته كذلك فتعذب كفارهم فى قبورهم بعد سؤالهم واقامة الحجة عليهم فلا يكون من خصائصها وقد علمت أن الراجح ما تقدم وسببه أن النبى صلى الله عليه وسلم دخل نخلا لبنى النجار فسمع صوتا ففزع فقال من أصحاب هذه القبور فقالوا يا رسول الله ناس ماتوا فى الجاهلية فقال نعوذ بالله من عذاب القبر ومن فتنة الدجال قالوا وما ذلك يا رسول الله قال ان العبد فذكره انتهى بحروفه (قوله أتاه ملكان) زاد الترمذى وابن حبان أسودان أزرقان يقال لاحدهما المنكر والآخر النكير وفى رواية لابن حبان يقال لهما منكر ونكير زاد الطبرانى فى الاوسط أعينهما مثل قدور النحاس وأنيابهما مثل صياصى البقر وأصواتهما مثل الرعد اه علقمى (قوله فيقعدانه) أى حقيقة بعد رد الروح فى النصف الاعلى مع اتصالها بالنصف الاسفل فلا مخالفة بين قولى من قال بالنصف الاعلى فقط ومن قال بجميع البدن ٤٦٢ لان الاول محمول على الرد الحقيقى فانه فى الاعلى فقط والثانى محمول على السريانى فانه بجميع البدن قيل كان الظاهر فيجلسانه لان القعود ما كان عن قيام والجلوس ما كان عن اضطجاع وأجيب بانه ذهب بعضهم الى انهما يستعملان فى الفصيح بمعنى واحد (قوله فيقولان له) أى يقول أحدهما مع حضور الآخر فلما كان الآخر ساكتا مقرا له على ذلك القول نسب له القول قال العلقمى فائدة قال شيخ شيوخنا حين سئل عن الاطفال هل يسئلون الذى يظهر اختصاص السؤال بمن يكون مكلفا وتبعه عليه شيخنا يقول وقال انه مقتضى كلام الروضة والذين لا يسئلون جماعة الاول الشهيد الثانى المرابط الثالث المطعون وكذا من مات فى زمن الطاعون بغير الطعن اذا كان محتسبا الرابع الصديق الخامس الاطفال السادس الميت يوم الجمعة أو ليلتها السابع القارئ فى كل ليلة تبارك الذى بيده الملك وبعضهم ضم اليها السجدة الثامن من قرأ فى مرضه الذى يموت فيه قل هو الله أحد انتهى وقوله الرابع الصديق كذا فى خط الشيخ عبد البر الاجهورى وفى العزيزى فى نسخة صحيحة عدهم سبعة فقط ولم يذكر الصديق وعبارته الرابع الاطفال لان السؤال يختص بمن يكون مكلفا الخامس الميت يوم الجمعة أو ليلتها السادس القارئ كل ليلة تبارك الى آخرها السابع من قرأ فى مرضه الذى يموت فيه الى آخرها ثم قال بعد ذلك وقال الزيادى السؤال فى القبر عام لكل مكلف ولو شهيدا الا شهيد المعركة و يحمل القول بعدم سؤال الشهداء ونحوهم ممن ورد الخبر بأنهم لا يسئلون على عدم الفتنة فى القبر والقبر جرى على الغالب فلا فرق بين المقبور وغيره فيشمل الغريق والحريق وان سحق وذرى فى الريح ومن أكلته السباع

أحزنه) أى حصل له الحزن فأسف وندم على ما وقع (واذا نظر الله اليه قد أحزنه) أى نظر اليه كائنا على هذه الحالة (غفر له ما صنع) من الذنب (قبل ان يأخذ فى كفارته بلا صلاة ولا صيام) يحتمل أن المراد أن التوبة تكفر الذنوب من غير توقف على صلاة أو صيام أو استغفار قال المناوى قال ابن مسعود من أعقل ممن خاف ذنوبه واستحقر عمله (حل وابن عساكر عن ابى هريرة) (ان العبد) أى الانسان (اذا وضع فى قبره وتولى عنه أصحابه) أى المشيعون له زاد مسلم اذا انصرفوا (حتى انه) بكسر الهمزة (ليسمع قرع نعالهم) قال المناوى أى صوتها عند الدوس لو كان حيا فانه قبل أن يقعده الملك لا حس فيه (أتاه ملكان) بفتح اللام زاد ابن حبان أسودان أزرقان و يقال لاحدهما المنكر والآخر النكير وفى رواية لابن حبان يقال لهما منكر ونكير وسميا بذلك لان خلقهما لا يشبه خلق آدمى ولا غيره وزاد الطبرانى فى الاوسط أعينهما مثل قدور النحاس وأنيابهما مثل صياصى البقر وأصواتهما مثل الرعد ونحوه لعبد الرزاق فى مرسل عمرو بن دينار وزاد يحفران الارض بأنيابهما ويطآن فى أشعارهما معهما مرزبة لو اجتمع عليها أهل منى لم يقلوها (فيقعدانه) قال المناوى حقيقة بأن يوسع اللحد حتى يقعد فيه أو مجازا عن الايقاظ والتنبيه باعادة الروح اليه (فيقولان له) أى

يقول أحدهما مع حضور الآخر (ما كنت تقول في هذا الرجل) أي الحاضر ذهنا (لمحمد) أي في محمد عبر به لا بنحو هذا النبي امتحانا للمسؤل لئلا يتلقن منه (فاما المؤمن) أي الذي ختم له بالايمان (فيقول) أي بعزم وجزم بلا توقف (أشهد انه عبد الله ورسوله) الى كافة الثقلين (فيقال) قال المناوي أي فيقول له الملكان أو غيرهما (انظر الى مقعدك من النار قد ابدلك الله به مقعدا من الجنة فيراهما جميعا) قال العلقمي في رواية أبي داود فيقال له هذا بيتك كان في النار ولكن الله عز وجل عصمك ورحمك فابدلك الله به بيتا في الجنة (ويفسح له في قبره) أي يوسع له فيه (سبعون ذراعا) قال العلقمي زاد ابن حبان في سبعين وقال المناوي أي توسعة عظيمة جدا فالسبعين للتكثير لا للتحديد (ويملأ) بالبناء للمفعول (عليه خضرا) بفتح الخاء وكسر الضاد المعجمتين أي ريحانا ونحوه (الى يوم يبعثون) أي يستمر ذلك الى يوم بعث الموتى من قبورهم (واما الكافر) أي المعلن بكفره (أو المنافق) قال المناوي شك من الراوي أو هو بمعنى الواو والمنافق هو الذي أظهر الاسلام وأخفى الكفر (فيقال له ما كنت تقول في هذا الرجل فيقول لا ادري كنت اقول ما يقول الناس فيقال له) أي يقول له الملكان أو غيرهما (لا دريت) بفتح الدال (ولا تليت) بمثناة مفتوحة بعدها لام مفتوحة وتحتانية ساكنة من الدراية والتلاوة أي لا فهمت ولا قرأت القرآن أو المعنى لا دريت ولا اتبعت من يدري (ثم يضرب) بالبناء للمفعول أي يضربه الملكان الفتانان (بمطراق من حديد) أي مرزبة عظيمة منه وتقدم انه لو اجتمع عليها أهل منى لم يقلوها (ضربة بين أذنيه فيصيح صيحة يسمعها من يليه) أي من جميع الجهات (غير الثقلين) أي يسمعها خلق الله كلهم ما عدا الجن والانس فانهما لا يسمعانها لانهما لو سمعاها لأعرضا عن المعاش والدفن (ويضيق عليه قبره حتى تختلف أضلاعه) أي من شدة التضييق وفي الحديث اثبات سؤال القبر وانه واقع على كل أحد الا من استثنى قال العلقمي والذين لا يسئلون جماعة الاول الشهيد الثاني المرابط الثالث المطعون وكذا من مات في زمن الطاعون بغير طعن اذا كان صابرا محتسبا الرابع الاطفال لان السؤال يختص بمن يكون مكلفا الخامس الميت يوم الجمعة أو ليلتها السادس القارئ كل ليلة تبارك الذي بيده الملك وبعضهم يضم اليها السجدة السابع من قرأ في مرضه الذي يموت فيه قل هو الله أحد وقال الزيادي السؤال في القبر عام لكل مكلف ولو شهيدا الا شهيد المعركة ويحمل القول بعدم سؤال الشهداء ونحوهم ممن ورد الخبر بانهم لا يسئلون على عدم الفتنة في القبر والقبر جرى على الغالب فلا فرق بين المقبور وغيره فيشمل الغريق والحريق وان سحق وذري في الريح ومن أكلته السباع والسؤال من خصائص هذه الامة على الارجح وقال ابن القيم الذي يظهر ان كل نبي مع أمته كذلك فتعذب كفارهم في قبورهم بعد سؤالهم واقامة الحجة عليهم أي فلا يكون من خصائصها وقد علمت ان الراجح ما تقدم وسببه أن النبي صلى الله عليه وسلم دخل نخلا لبني النجار فسمع صوتا ففزع فقال من أصحاب هذه القبور فقالوا يا رسول الله ناس ماتوا في الجاهلية فقال تعوذوا بالله من عذاب القبر ومن فتنة الدجال قالوا وماذاك يا رسول الله قال ان العبد فذكره (حم د ق ن عن انس) بن مالك ﷺ (ان العبد) أي الانسان المؤمن ذا البصيرة (احذ عن الله ادبا حسنا اذا اوسع عليه وسع) أي ينبغي له اذا وسع

(قوله في هذا الرجل) لا يدل اسم الاشارة على حضور النبي صلى الله عليه وسلم في القبر خلافا لمن زعمه فان اسم الاشارة قد يستعمل في الحاضر ذهنا كقول الشخص لصاحبه ماتقول في هذا السلطان مع عدم حضوره عندهما (قوله لمحمد) اللام بمعنى في فيكون بدلا باعادة الجار (قوله خضرا) أي من الريحان ونحوه وخضرا بفتح الخاء وكسر الضاد المعجمتين (قوله الكافر) أي الاصلي بدليل عطف المنافق عليه على جعل أو بمعنى الواو أو هي على حقيقتها ويكون شكا من الراوي (قوله لا دريت ولا تليت) أي لا أدركت الادلة ولا تلوت القرآن تلاوة نافعة فأصل تليت تلوت وعبر بالياء للمشاكلة دريت أو انه من تلا بمعنى تبع أي لا تبعت النبي صلى الله عليه وسلم ويكون أخبارا عن الواقع أو انه دعاء أي لا جعلك الله داريا ولا تابعا له صلى الله عليه وسلم فيكون فيه مزيد التنكيل (قوله بمطراق) أي لو حمله أهل منى لم يستطيعوا اثقاله (قوله غير الثقلين) أي الانس والجن سميا بذلك لكونهما على وجه الارض فكأنهما ثقلا لها (قوله أدبا حسنا) أي مستحسنا شرعا وذلك لانه اذا وسع على عياله وقت التقتير عليه ربما يذهب مامعه فيحصل له ضجر واذا ضيق حال التوسيع عليه ربما وثق بالمال وخاف الفقر فالمطلوب التوسط وقوله تعالى وما أنفقتم من شيء فهو يخلفه فالمراد يخلفه في الآخرة لا في الدنيا كما يظنه بعض الناس وعبارة العزيزي اذا وسع عليه وسع أي ينبغي له اذا وسع

الله عليه رزقه أن يوسع على نفسه وعلى عياله (واذا امسك عليه امسك) أى واذا ضيق الله عليه رزقه ينبغى له أن ينفق بقدر ما رزقه الله من غير ضجر ولا قلق ويعلم ان مشيئة الله فى بسط الرزق وضيقه لحكمة ومصلحة (حل عن ابن عمر) بن الخطاب واسناده ضعيف ﷺ (ان الحب) بضم فسكون وهو نظر الانسان الى نفسه بعين الاستحسان والى غيره بعين الاحتقار (ليحبط) بلام التوكيد وضم المثناة التحتية (عمل سبعين سنة) أى يفسد عمل مدة طويلة جدا يعنى انه لا ثواب له فى عمله فالسبعين للتكثير لا للتحديد (فر عن الحسين بن على) وهو حديث ضعيف ﷺ (ان العرافة حق) أى عملها حق ليس بباطل لان فيها مصلحة للناس ورفقا بهم فى احوالهم وامورهم لكثرة احتياجهم اليه والعرافة تدبير امور القوم والقيام بسياستهم (ولابد للناس من العرفاء) أى لابد منه الاعظم من العرفاء حال الناس (ولكن العرفاء فى النار) أى عاملون بما يصيرهم اليها وهذا قاله تحذيرا من التعرض للرياسة والحرص عليها المانع ذلك من الفتنة وأنه اذا لم يقم بحقها أثم واستحق العقوبة العاجلة والآجلة (د عن رجل) من الصحابة وهو حديث ضعيف ﷺ (ان العرق) بالتحريك وهو رشح البدن (يوم القيامة) أى فى الموقف (ليذهب فى الارض سبعين باعا) أى ينزل فيها لكثرته نزولا كثيرا جدا (وانه ليبلغ الى افواه الناس) أى يصل اليها فيصير كاللجام (او الى آذانهم) أى بان يغطى الافواه ويعلو على ذلك لان الاذن أعلى من الفم فيكون الناس على قدر اعمالهم فى العرق كما فى رواية فمنهم من يلجمه ومنهم من يزيد على ذلك قال النووى قال القاضى يحتمل ان المراد عرق نفسه وغيره ويحتمل عرق نفسه خاصة وسبب كثرة العرق تراكم الاهوال ودنو الشمس من الرؤس (م عن ابى هريرة) ﷺ (ان العين) أى عين العائن من انس أو جن (لتولع بالرجل) أى الكامل فى الرجولية فالمرأة ومن فى سن الطفولية أولى (باذن الله تعالى) أى بارادته وقدرته (حتى يصعد حالقا) أى جبلا عاليا (ثم يتردى منه) أى يسقط لان العائن اذا تكيفت نفسه بالكيفية الرديئة انبعث من عينه قوة سمية تتصل بالمعيون فيحصل له من الضرر كمن سقط من فوق جبل عال (حم ع عن ابى ذر) باسناد رجاله ثقات ﷺ (ان الغادر) أى الخائن لانسان عاهده أو امنه (ينصب له لواء يوم القيامة) أى علم خلفه تشهيرا له بالغدر وتفضيحا على رؤس الاشهاد وفى رواية برفع بدل ينصب وهما بمعنى لان الغرض اظهار ذلك قال ابن ابى جمرة ظاهر الحديث ان لكل غدرة لواء فعلى هذا يكون للشخص الواحد عدة الوية بعدد غدراته (ويقال) أى ينادى عليه يومئذ (الا) بالتخفيف حرف تنبيه (هذه غدرة فلان بن فلان) أى هذه الهيئة الحاصلة له مجازاة غدرته والحكمة فى نصب اللواء أن العقوبة غالبا تقع بضد الذنب فلما كان الغدر من الامور الخفية ناسب ان تكون عقوبته بالشهرة ونصب اللواء أشهر الاشياء عند العرب (مالك ق د ت عن ابن عمر) ﷺ (ان الغسل يوم الجمعة) أى غسله للاحتلام (ليسل الخطايا) بفتح المثناة التحتية وضم السين المهملة أى يخرج ذنوب المغتسل لها (من اصول الشعر استلالا) أى يخرجها من منابتها اخراجا وأكد بالمصدر اشارة الى انه يستأصلها (طب عن ابى امامة) باسناد صحيح ﷺ (ان الغضب من الشيطان) أى هو

الله عليه رزقه أن يوسع على نفسه وعياله واذا امسك عليه امسك أى واذا ضيق الله عليه رزقه ينبغى له أن ينفق بقدر ما رزقه من غير ضجر ولا قلق ويعلم أن مشيئة الله فى بسط الرزق وضيقه لحكمة ومصلحة انتهت بحروفها وكتب بعض الفضلاء بهامشه ما نصه أى فيقتصد فى الانفاق قال مجاهد وأما فهو مخالفه أى فى الآخرة انتهت بحروفها (قوله حق) من وجه الاحقية بكونها لابد للناس منها (قوله ليذهب فى الارض سبعين ذراعا) المراد التكثير لا خصوص السبعين أى فيخرج هذا العرق من بدن الشخص كثيرا ويغوص فى باطن الارض كثيرا أى خرقا للعادة والا فأرض المحشر مستوية لا تقتضى تبعا حتى يحصل العرق وقد ورد أن من حصل له عرق فى الدنيا بسبب طاعة كقضاء حاجة مسلم وقاه الله تعالى ذلك العرق (قوله لتولع) أى تعلق (قوله يصعد حالقا) أى جبلا الخ وليس المراد أنه يصعد ذلك حقيقة ثم يقع بل المراد أنها سبب فى اهلاكه حتى يكون حاله مثل حال من صعد جبلا وتردى وحالقا بالحاء المهملة (قوله لواء) أى ان كان غدر مرة فقط والا نصب له الوية بعدد غدراته (قوله غدرة فلان الخ) أى يشهر بسمه ليتميز عن غيره (قوله ليسل الخطايا) أى الصغائر من أصول الشعر الخ أى فيستأصلها ومثله فى ذلك التيمم عند الفقد (قوله ان الغضب الخ) لا ينافى هذا قول المحرك امامنا الشافعى رضى الله تعالى عنه من استغضب أى طلب اغضابه فلم يغضب فهو حمار ومن استرضى أى طلب رضاه على من

يستحق الرضا فلم يرض فهو حمار لانه محمول على ما اذا ترك الغضب المحمود لشدة حلمه فهو مذموم كان تكلم شخص فى عرضه أو أراد أخذ ماله أو هتك حريمه فلم يغضب لشدة حلمه فهو مذموم والغضب حينئذ محمود كالغضب بسبب فعل المعاصى (قوله ان الفتنة) أى الابتلاء والاختبار وهى اما دينية وهى الناشئة عن الشبهات كشبه المعتزلة فانها ناشئة عن فساد قلوبهم من يضلل الله فلا هادى له واما دنيوية وهى الناشئة عن الشهوات كالجاه والفتنة اذا ٤٦٥ حصلت تهلك اهلكا ولا ينجو الا عالم هداه

المحرك له الباعث عليه بالقاء الوسوسة فى قلب الآدمى ليغريه (وان الشيطان) أى ابليس (خلق من النار) بالبناء للمفعول أى خلقه الله من النار لانه من الجان الذين قال الله فيهم وخلق الجان من مارج من نار وكانوا سكان الارض قبل آدم عليه السلام وكان ابليس اعبدهم فلما عصى الله تعالى بترك السجود لآدم جعله الله شيطانا (وانما تطفأ النار بالماء فاذا غضب احدكم فليتوضأ) أى وضوءه للصلاة وان كان على وضوء وروى فى غير هذا الحديث الامر بالاغتسال مكان الوضوء فيحمل الامر بالاغتسال على الحالة الشديدة التى يكون الغضب فيها اقوى واغلب من الحالة التى امر فيها بالوضوء (حم د عن عطية السعدى) ﷺ (ان الفتنة) قال المناوى أى البدع والضلالات والفرقة الزائغة (تجىء فتنسف العباد نسفا) أى تهلكهم وتبيدهم واستعمال النسف فى ذلك مجاز (وينجو العالم منها بعلمه) أى العالم بالعلم الشرعى العامل به ينجو من تلك الفتن لمعرفته الطريق الى توقى الشبهات وتجنب الهوى والبدع (حل عن ابى هريرة) واسناده ضعيف ﷺ (ان الفحش) بالضم هو ما قبح فعله شرعا (والتفحش) أى تكلف اتخاذ الفحش (ليسا من الاسلام فى شئ) أى فاعل كل منهما ليس من اكمل اهل الايمان (وان احسن الناس اسلاما احسنهم خلقا) بضمتين أى من اتصف بحسن الخلق فهو من اكمل الناس ايمانا لان حسن الخلق شعار الدين (حم ع طب عن جابر بن سمرة) واسناده صحيح ﷺ (ان الفخذ عورة) أى من العورة سواء كان من ذكر أو انثى من حر أو قن فيجب ستر ما بين السرة والركبة فى حق الذكر والامة فى الصلاة أما الحرة فيجب عليها ستر جميع بدنها ما عدا الوجه والكفين فى الصلاة ومطلقا خارجها وكذا الامة والرجل عورة كل منهما جميع بدنه بالنسبة للاجانب فى حق الانثى والاجنبيات فى حق الذكر واما فى الخلوة فعورة الانثى ولو أمة ما بين السرة والركبة وعورة الذكر السوأتان (ك عن جرهد) بفتح الجيم والهاء والراء بينهما ساكنة وهذا قاله وقد أبصر فخذ جرهد مكشوفة وهو حديث صحيح ﷺ (ان القاضى العدل) أى الذى يحكم بالحق (ليجاء به يوم القيامة) أى للحساب (فيلقى من شدة الحساب ما) أى أمرا عظيما (يتمنى ان لا يكون قضى بين اثنين فى تمرة قط) أى فيما مضى من عمره فهى ظرف لما مضى من الزمان وفيها لغات أشهرها فتح القاف وضم الطاء المشددة واذا كان هذا فى القاضى العدل وفى الشئ اليسير فما بالك بغير العدل والشئ الكثير وكون قط ظرفا هو ما فى كثير من النسخ وظاهر ما فى النسخة التى شرح عليها المناوى انها رمز للدارقطنى فان فيها قط والشيرازى بواو العطف (الشيرازى فى الالقاب عن عائشة) واسناده ضعيف ﷺ (ان القبر أول منازل الآخرة فان نجا منه) أى نجا الميت من عذابه (فما بعده) أى

الله بنور قلبى لانه لا يسلك سبيل الزيغ عن الحق لما قام عنده من النور القلبى والادلة القاطعة (قوله الفحش) أى القبيح من الاقوال والافعال والتفحش تكلف ذلك لغرض نفسانى كارادة الانتقام فان ذلك ليس من الاسلام الكامل أى المتصف بهما ليس مسلما كاملا لانه ليس من حسن الخلق ولذا قال وان أحسن الناس الخ ومدح الله نبيه بترك ذلك حيث قال وانك لعلى خلق عظيم (قوله عورة) قاله صلى الله عليه وسلم حين رأى جرهدا كاشفا فخذه وجرهد بفتح الجيم كما فى العزيزى واقتصر عليه شيخنا وفى الكبير انه بضمها وعلى كل فالهاء مفتوحة وهو مصروف كما بخط الشيخ عبد البر الاجهورى وعبارة العزيزى جرهد بفتح الجيم والهاء بينهما راء ساكنة زاد المناوى الاسلمى مدنى له صحبة وكان من أهل الصفة انتهت وما فى الكبير للمناوى من أن

٥٩ بزى ل جرهدا بضم الجيم مردود وما قاله العزيزى هو ما فى جامع الاصول والفتح (قوله ليجاء به) أى للحساب بين يدى الله تعالى (قوله فى تمرة) أى شئ قليل والمراد التنفير عن القضاء بغير حق لانه اذا كان هذا فى العدل فما بالك بغيره فالمراد التنفير للمباعدة عن هذا المنصب لمن لم يثق بنفسه فالمراد بالحساب ما يحصل من الهيبة من شدة التجلى فى ذلك الموقف وان لم يكن عقابا وليس المراد ذم القاضى العدل (قوله والشيرازى الخ) هذا على ما فى بعض النسخ من اثبات لفظ قط بقلم الحمرة رمزا وفى بعض آخر الشيرازى الخ بدون واو وعلى رسم قط بقلم السواد على أنه اسم مقابل عوض ظرف لقضى

(قوله ان القلوب الخ) قاله حين قال يامقلب القلوب الخ فقال بعض الصحابة آمنا بالله وبرسوله وبما جاء به أتخاف علينا يارسول الله فقال ان القلوب بين أصبعين الخ أى القدرة والارادة وخص الاصبع لانه فى الشاهد أسهل فى التقليب بين يدى الشخص والمراد بالقلوب هنا اللطائف الربانية الروحانية (قوله ليسحب) أى ليجر لسانه نفسه وراءه الفرسخ الخ فيجره لطوله على الارض الفرسخ لتظهر فضيحته وعذابه والسحب الجر على الارض يقال سحبته على الارض سحبا من باب نفع فانسحب ومنه السحاب سحابا لانسحابه فى الهواء والفرسخ فارسى معرب والوطء الدوس بالرجل (قوله يتوطؤه الناس) أى يطئون المشى على لسانه زيادة فى عذابه وخص اللسان لانه محل النطق بالكفر (قوله أيضا يتوطؤه) بألف كذا بخط الشارح المناوى فى الصغير والذى فى خط الداودى وابن مقلباى يتوطأه بهمزة مفتوحة بصورة ألف والذى فى الترمذى يتوطؤه بهمزة مضمومة مرسومة بصورة الواو انتهى (قوله حتى ان ضرسه) اى فى جهنم وفضيلة أى وزيادة عظم جسده على عظم ضرسه كفضيلة كزيادة الخ فيكون الجسد أضعاف أضعاف أحد فيجب الايمان بذلك وان كان من وراء العقل خلافا لاهل الضلال حيث منعوا ذلك (قوله ان التى) أى المرأة الزانية التى تورث المال الخ أى تكون سببا فى ذلك والمراد بذلك التفسير فلا يقتضى أن اثم ذلك أعظم من الكفر وانما خصوها مع ان الكافر أعظم لكونه خفيا بخلاف الكفر (قوله ثوبان) فعلان (قوله أنزل الشفاء) أى فتداووا ولا ينافى ذلك التوكل بل يفعله امتثالا لامر الشارع بالاخذ فى الاسباب مع اعتقاد أن المؤثر هو الله تعالى وأما قول بعض أهل الله تعالى ان الطبيب هو الذى أمرضنى أو قال لى لا أداويك فهؤلاء طائفة شهدوا بقلوبهم النيرة ان الدواء لا ينفعهم بشئ وأن لقاءه تعالى خير من البقاء فى الدنيا بخلاف غيرهم ممن تعلقت آماله بالبقاء والاسباب فلا يصح لهم التشبه بهم وكيف يتشبه الزبال بمباع المسك ويقول انى توكلت على الله وذلك التحكم عقله لا اشهود المقام السابق (قوله قصبه) أى أمعاءه فلا يجوز التخطى ولا التزاحم للجلوس بين اثنين لهذا التشبيه المنفر

من أهوال الحشر والنشر وغيرهما (ايسر منه) أى أهون (وان لم ينج منه) أى من عذابه (فما بعده أشد منه) فما يحصل للميت فى القبر عنوان ما سيصير اليه (ت ه ك عن عثمان بن عفان) قال العلقمى والحديث قال فى الكبير رواه الترمذى وقال حسن غريب وقال الدميرى رواه الحاكم وقال صحيح الاسناد ﷺ (ان القلوب) أى قلوب بنى آدم (بين أصبعين من اصابع الله يقلبها) أى يصرفها الى ما يريد بالعبد وهذا الحديث من جملة ما تنزه السلف عن تأويله كأحاديث السمع والبصر واليد من غير تشبيه بل نعتقدها صفات الله تعالى لا كيفية لها ونقول الله أعلم بمراد رسوله بذلك (حم ت ك عن انس) بن مالك ورجاله رجال الصحيح ﷺ (ان الكافر ليسحب لسانه) بالبناء للفاعل أى يجره (يوم القيامة وراءه الفرسخ والفرسخين يتوطؤه الناس) اى أهل الموقف فيكون ذلك من العذاب قبل دخوله النار والفرسخ ثلاثة أميال والميل أربعة آلاف خطوة (حم ت عن ابن عمر) بن الخطاب واسناده ضعيف ﷺ (ان الكافر ليعظم) بفتح المثناة التحتية وضم المعجمة أى تكبر جثته جدا (حتى ان ضرسه لأعظم من احد) حتى يصير كل ضرس من اضراسه أعظم من جبل أحد (وفضيلة جسده على ضرسه كفضيلة جسد احدكم على ضرسه) اى نسبة زيادة جسد الكافر على ضرسه كنسبة زيادة جسد احدكم على ضرسه وأمر الآخرة وراء طور العقل فنؤمن بذلك ولا نبحث عنه (ه عن ابى سعيد) الخدرى ﷺ (ان) المرأة (التى تورث المال غير اهله عليها نصف عذاب الامة) يعنى أن المرأة اذا أتت بولد من زنا ونسبته الى زوجها ليلحق به ويرثه عليها عذاب عظيم لا يوصف قدره فليس المراد النصف حقيقة (عب عن ثوبان) مولى المصطفى ﷺ (ان الذى انزل الداء) أى المرض وهو الله سبحانه وتعالى (انزل الشفاء) أى ما يستشفى به من الادوية فيندب التداوى لانه ما من داء الا وله دواء فان تركه توكلا على الله فهو فضيلة ولكن التداوى مع التوكل افضل (ك عن ابى هريرة) ﷺ (ان الذين يتخطى رقاب الناس يوم الجمعة ويفرق بين اثنين) يحتمل أن المراد يفرق بالجلوس بينهما (بعد خروج الامام) أى من مكانه ليصعد المنبر للخطبة (كالجار قصبه) بضم القاف وسكون الصاد المهملة أى امعاءه أى مصارينه (فى النار) أى له فى الآخرة عذاب شديد مثل عذاب من يجر امعاءه فى النار بمعنى أنه يستحق ذلك قال المناوى فيحرم تخطى الرقاب والتفريق اه واعتمد الرملى فى تخطى الرقاب أنه مكروه ووافقه الخطيب الشربينى فقال يكره تخطى الرقاب الا الامام أو رجل صالح يتبرك به ولا يتأذى الناس بتخطيه وألحق بعضهم بذلك الرجل العظيم ولو فى الدنيا قال لان الناس يتسامحون بتخطيه

يتخطاه ولا يتأذون به او واحد فرجة لا يصلها الا بتخطي واحد او اثنين او اكثر ولم يرج سدها فلا يكره له وان وجد غيرها لتقصير القوم باخلائها لكن يسن له ان وجد غيرها أن لا يتخطى فان رجا سدها كان رجالا يتقدم أحدا اليها اذا أقيمت الصلاة كره (حم طب ك عن الارقم) ﷺ (ان الذي يأكل أو يشرب في آنية الذهب والفضة انما يجرجر) بضم المثناة التحتية وفتح الجيم الاولى وسكون الراء بعدها جيم مكسورة أي يردد او يصب (في بطنه نار جهنم) بنصب نار على أنه مفعول به والفاعل ضمير الشارب والجرجرة بمعنى الصب وجاء الرفع على أنه فاعل والجرجرة تصوت في البطن أي تصوت في بطنه نار جهنم وفي الحديث تحريم الاكل والشرب في آنية الذهب والفضة على كل مكلف رجلا كان أو امرأة ويلحق بهما ما في معناهما مثل التطيب والاكتحال وسائر وجوه الاستعمالات وكما يحرم استعمال ما ذكر يحرم اتخاذه بدون استعمال (م ه عن ام سلمة زاد طب الا ان يتوب) أي توبة صحيحة عن استعماله فلا يعذب العذاب المذكور ﷺ (ان الذي ليس في جوفه) أي في قلبه (شئ من القرآن) يحتمل أن المراد عدم العمل به فجوف الانسان الخالي عما لا بد منه من التصديق والاعتقاد الحق (كالبيت الخرب حم ت ك عن ابن عباس) قال المناوي صححه الترمذي والحاكم ورد عليهما ﷺ (ان الذين يصنعون هذه الصور) أي التماثيل ذات الارواح (يعذبون يوم القيامة) أي في نار جهنم (فيقال لهم احيوا ما خلقتم) هذا أمر تعجيز أي اجعلوا ما صورتم حيا ذا روح وهم لا يقدرون على ذلك فهو كناية عن دوام تعذيبهم واستشكل بان دوام التعذيب انما يكون للكفار وهؤلاء قد يكونون مسلمين واجيب بأن المراد الزجر الشديد بالوعيد بعقاب الكافر ليكون أبلغ في الارتداع وظاهره غير مراد وهذا في حق غير المستحل أما من فعله مستحلا فلا اشكال فيه لانه كافر مخلد (ق ن عن ابن عمر) بن الخطاب ﷺ (ان الماء طهور) أي مطهر (لا ينجسه شئ) أي مما اتصل به من النجاسة ومحله اذا كان قلتين فاكثر ولم يتغير وسببه عن أبي سعيد الخدري قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يقال له انه يستقي لك من بئر بضاعة بضم الباء كسرها بئر معروف بالمدينة وهي يلقى فيها لحوم الكلاب والحيض بكسر الحاء المهملة وفتح المثناة التحتية أي خرق الحيض وفي رواية المحايض أي الخرق التي يمسح بها دم الحيض وعذر الناس بفتح العين المهملة وكسر الذال المعجمة جمع عذرة وهي الغائط فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الماء فذكره (حم ٣ قط هق عن ابي سعيد الخدري) قال المناوي وحسنه الترمذي وصححه أحمد فنفي ثبوته ممنوع ﷺ (ان الماء لا ينجسه شئ) أي شئ نجس وقع فيه اذا كان قلتين فاكثر (الا ما) أي نجس (غلب على ريحه وطعمه ولونه) أي فاذا تغير احد هذه الاوصاف الثلاثة فهو نجس (ه عن ابي امامة) وهو حديث ضعيف ﷺ (ان الماء

(قوله يجرجر) أي يصب فذلك من أسباب حرق النار لباطنه قال المناوي في كبيره تنبيه قال الغزالي النقد ليس في عينه غرض وخلق وسيلة لكل غرض فمن اقتناه فقد أبطل الحكمة وكان كمن حبس الحاكم في سجن فأضاع الحكم وما خلق النقد لانسان فقط بل لتعرف به المقادير فأخبر تعالى الذين يعجزون عن قراءة الاسطر الالهية المكتوبة على صفحات الموجودات بخط الهي لا حرف قبله ولا صوت له الذي لا يدرك بالبصر بل بالبصيرة أخبر هؤلاء العاجزين بكلام سمعوه وفهموه من رسوله حتى وصل اليهم بواسطة الحرف والصوت المعنى الذي عجزوا عن ادراكه فقال الذين يكنزون الذهب والفضة الآية وكل من اتخذ النقد آنية فقد كفر النعمة وكان أسوأ حالا ممن كنزه فهو كمن سخر الحاكم في نحو حياكة أو كنس فالحبس أهون فان الخزف يقوم مقامه في حفظ الاطعمة والمائعات ففاعله كافر للنعمة بالنقد فمن لم ينكشف له هذا قيل له الذي يأكل أو يشرب فيه انما يجرجر في بطنه نار جهنم وأفاد حرمة استعماله على الذكور والاناث وعلة التحريم التعني مع الخيلاء وانتهت بحروفها (قوله كالبيت الخرب) بجامع أن كلا لا يكبر نفع به (قوله يصنعون) أي يصورونها من نحو نحاس أو طين أو خشب (قوله أحيوا) من أحيا وكلما يقال لهم ذلك يزداد عذابهم (قوله لا ينجسه شئ) أي مما اتصل به من النجاسة ومحله اذا كان قلتين فاكثر ولم يتغير وسببه عن أبي سعيد الخدري قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يقال له انه يستقى لك من بئر بضاعة بضم الباء وكسرها بئر معروفة بالمدينة وهي يلقى فيها لحوم الكلاب والحيض بكسر الحاء المهملة وفتح المثناة التحتية أي خرق الحيض وفي رواية المحايض أي الخرق التي يمسح بها دم الحيض وعذر الناس بفتح العين المهملة وكسر الذال المعجمة جمع عذرة وهي الغائط فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الماء فذكره انتهى عزيزي وقوله من بئر بضاعة وكانت واسعة كثيرة الماء وكانت يطرح فيها من الانجاس ما لا

بغيرها قاله المناوي وقوله وهي باقي فيها الخ أي تاقيها فيها السيول وتجرها اليها والا فالماء قليل مؤمنا كان أو كافرا لا ينفعل ذلك بما يستعمله انظر العلقمي (قوله لا يجنب) بضم أوله وجوز العزيزي فتح الياء وضم النون أي لا ينتقل له حكم الجنابة باغتسال الغير منه أي اذا نوى الاغتراف وتفصيله في الفقه (قوله بحسن الخلق) أي بالخلق الحسن في محله ووقته وأما وقت طلب الغضب كانتهاك حرمات الله تعالى والتجسس على حريمه فالغضب مطلوب وحسن الخلق حينئذ مذموم ولذا قال تعالى وانك لعلى خلق عظيم ولم يقل حسن لئلا يتوهم أنه لا يغضب قط (قوله ان المؤمن) أي الكامل المحبوب لله تعالى (قوله من بين جنبيه) أي من جميع جسده وذلك لانه تعالى يسلبه شهوات الدنيا فيكره البقاء فيها ويحب القدوم عليه تعالى لما شاهده من النعيم المدخول

لا يجنب) بضم المثناة التحتية وكسر النون ويجوز فتحها مع ضم النون قال النووي والاول أفصح وأشهر أي لا ينتقل له حكم الجنابة وهو المنع من استعماله باغتسال الغير منه وهذا قاله لميمونة لما اغتسلت من جفنة أي قصعة كما في رواية فجاء صلى الله عليه وسلم أي ليغتسل منها أو ليتوضأ فقالت اني كنت جنبا توهما منها أن الماء صار مستعملا وفي أبي داود نهى أن يتوضأ الرجل بفضل وضوء المرأة قال الخطابي وجه الجمع بين الحديثين ان ثبت هذا ان النهي انما وقع عن التطهير بفضل ما تستعمله المرأة من الماء وهو ما سال أو فضل عن اعضائها عند التطهير به دون الفضل الذي يستقر في الاناء ومن الناس من يجعل النهي في ذلك على الاستحباب دون الايجاب وكان ابن عمر يذهب الى أن النهي انما هو اذا كانت جنبا أو حائضا فاذا كانت طاهرة فلا بأس به (د ت ه حب ك هق عن ابن عباس) باسناد صحيح ﷺ (ان المؤمن ليدرك بحسن الخلق) قال عبد الله بن المبارك هو بسط الوجه وبذل المعروف وكف الاذى (درجة القائم الصائم) قال العلقمي أعلى درجات الليل القيام في التهجد وأعلى درجات النهار الصيام في شدة الهواجر وصاحب الخلق الحسن يدرك ذلك بسبب حسن خلقه (ه حب عن عائشة ﷺ ان المؤمن تخرج نفسه من بين جنبيه) أي تنزع روحه من جسده بغاية الالم ونهاية الشدة (وهو يحمد الله تعالى) رضا بما قضاه ومحبة في لقائه (هب عن ابن عباس ﷺ ان المؤمن يضرب وجهه بالبلاء كما يضرب وجه البعير) قال المناوي مجاز عن كثرة ايراد أنواع المصائب وضروب الفتن والمحن عليه لكرامته على ربه لما في الابتلاء من تمحيص الذنوب ورفع الدرجات (خط عن ابن عباس) واسناده ضعيف ﷺ (ان المؤمن ينضي شيطانه) بمثناة تحتية مضمومة ونون ساكنة وضاد معجمة مكسورة أي يجعله نضوا أي مهزولا سقيما لكثرة اذلاله له وجعله أسيرا تحت قهره بملازمة ذكر الله تعالى واتباع ما أمره واجتناب ما نهى عنه لان من أعز سلطان الله أعز سلطانه وسلطه على عدوه وصيره تحت حكمه وقهره (كما ينضي أحدكم بعيره في السفر) قال في النهاية النضو الدابة التي أهزلتها الاسفار وأذهبت لحمها (حم والحكيم) الترمذي (وابن ابي الدنيا) أبو بكر (ق) كتاب (مكايد الشيطان عن ابي هريرة) وهو حديث ضعيف ﷺ (ان المؤمن اذا اصابه السقم) بضم فسكون وبفتحتين أي المرض وفي نسخة سقم (ثم اعفاه الله منه) أي بان لم يكن ذلك مرض موته وفي رواية ثم أعفي بالبناء للمفعول

فيرضى بالمشاق الحاصلة له لكونها توصله لما شاهده (قوله ان المؤمن) أي الكامل (قوله يضرب وجهه) أي ذاته أي تحصل له البلايا ليترتب عليها المقصود من الثواب والتطهير فشبه حصول البلايا بضرب البعير بالسياط ونحوها في السفر لبلوغ المقصود بجامع ترتب بلوغ المقصود على كل (قوله ينضي) أي يهزله وفي رواية يمضي بالميم بدل النون والمعنى واحد وقد ورد ان بعض العارفين خاطبه شيطانه فقال له اني صحبتك منذ كنت وأنا مثل الجمل فصرت الآن هزيلا من كثرة ذكرك واقامتك على الحق وأراد شيخنا ببعض العارفين قيس ابن الحجاج كما أفصح عنه المناوي في كبيره وعبارته وأشار بتعبيره بينضي دون يهلك ونحوه الى أنه لا يتخلص أحد من الشيطان مادام حيا فانه لا يزال يجاهد القلب وينازعه والعبد لا يزال يجاهده مجاهدة لا آخر لها لكن المؤمن الكامل يقوى عليه ولا ينقاد له ومع ذلك لا يستغني قط عن الجهاد والمدافعة مادام الدم يجري في بدنه فانه مادام حيا فأبواب الشياطين مفتوحة الى قلبه لا تغلق وهي الشهوة والغضب والحدة والطمع والشره وغيرها ومهما كان الباب مفتوحا والعدو غير غافل لم يدفع الا بالحراسة والمجاهدة قال رجل للحسن يا أبا سعيد أينام ابليس فتبسم وقال لو نام لوجدنا راحة فلا خلاص للمؤمن منه لكنه بسبيل من دفعه وتضعيف قوته وذلك على قدر قوة ايمانه ومقدار تقواه قال قيس بن الحجاج قال لي شيطاني دخلت فيك وأنا مثل الجزور وأنا الآن كالعصفور قلت ولم قال تذيبني بكتاب الله وأهل التقوى لا يتعذر عليهم سد أبواب الشياطين وحفظها

للمفعول (كان) أى مرضه (كفارة لما مضى) من ذنوبه (وموعظة له فيما يستقبل) قال المناوى لانه لما مرض عقل أن سبب مرضه ارتكابه الذنوب فتاب منها فكان كفارة لها (وان المنافق اذا مرض ثم اعفى) بالبناء للمفعول أى عافاه الله من مرضه (كان كالبعير عقله أهله) أى أصحابه (ثم ارسلوه) أى اطلقوه من عقاله (فلم يدر لم عقلوه) أى لاى شئ فعلوا به ذلك (ولم يدر لم ارسلوه) أى فهو لا يتذكر الموت ولا يتعظ بما حصل له ولا يستيقظ من غفلته قال المناوى لان قلبه مشغول بحب الدنيا ومشغول بلذاتها وشهواتها ولا ينجع فيه سبب الموت ولا يذكر حسرة الفوت اه فيحتمل أن المراد بالنفاق النفاق الحقيقى ويحتمل أن المراد العملى (د عن عامر الرامى) بياء بعد الميم ويقال بحذف الياء وهو الاكثر سمى بذلك لانه كان حسن الرمى وكان أرمى العرب وأوله كما فى أبى داود عن عامر الرامى قال انى لبلادنا اذ رفعت انا رايات وألوية فقلت ما هذا قالوا هذا لواء رسول الله صلى الله عليه وسلم فأتيته وهو تحت شجرة قد بسط له كساء وهو جالس عليه وقد اجتمع عليه أصحابه فجلست اليهم فذكر رسول الله صلى الله عليه وسلم الاسقام فقال ان المؤمن فذكره وبعد لفظ النبوة فقال رجل ممن حوله يارسول الله وما الاسقام والله ما مرضت قط فقال قم عنا فلست منا أى لست على طريقتنا وعادتنا فبينما نحن عنده اذ أقبل رجل عليه كساء وفى يده شئ قد التف بعض الكساء عليه فقال يارسول الله انى لما رأيتك أقبلت فررت بغيضة شجر فسمعت فيها أصوات فراخ طائر فاخذتهن فوضعتهن فى كسائى فجاءت أمهن فاستدارت على رأسى فكشفت لها عنهن فوقعت عليهن معى فلففتهن بكسائى فهن أولاء معى قال ضعهن عنك فوضعهن وأبت أمهن الا لزومهن فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لاصحابه أتعجبون لرحم أم الافراخ فراخها ورحم بعضهم الراء يعنى الرحمة قالوا نعم يارسول الله قال والذى بعثنى بالحق لله أرحم بعباده من أم الافراخ ارجع بهن حتى تضعهن من حيث أخذتهن وأمهن معهن فرجع بهن (تنبيه) اذا أرسل الشخص صيدا مملوكا لم يجز لما فيه من التشبيه بفعل الجاهلية وقد قال الله تعالى ما جعل الله من بحيرة ولا سائبة ولانه قد يختلط بالمباح فيصاد ولم يزل ملكه عنه وان قصد بذلك التقرب الى الله تعالى ويستثنى من عدم الجواز ما اذا خيف على ولده بحبس ما صاده منها فيجب الارسال صيانة لروحه ويشهد له حديث الغزالة التى أطلقها النبى صلى الله عليه وسلم من أجل أولادها لما استجارت به وحديثها عن أم سلمة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم فى الصحراء فاذا مناد يناديه يارسول الله فالتفت فلم ير أحدا ثم التفت فاذا ظبية موثقة فقالت ادن منى يارسول الله فدنا منها فقال ما حاجتك فقالت ان لى خشفين فى هذا الجبل فخلنى حتى أذهب فأرضعهن وأرجع اليك قال وتفعلين قالت عذبنى الله عذاب العشار ان لم أفعل فأطلقها فذهبت فأرضعت خشفيها ثم رجعت فأوثقها فانتبه الاعرابى فقال ألك حاجة يارسول الله قال تطلق هذه فأطلقها فخرجت تعدو وهى تقول أشهد أن لا اله الا الله وأنك رسول الله ﷺ (ان المؤمن لا ينجس) زاد الحاكم

بالمراسة أعنى الابواب الظاهرة والطرق الجلية التى تفضى الى المعاصى الظاهرة وانما يتعثرون فى طرقه الغامضة انتهت بحروفها (قوله كان كفارة الخ) قال الشارح فى الكبير يشمل الكبائر أى على مذهب بعضهم والراجح أن الكبائر لابد لها من التوبة (قوله عقله أهله) أى أصحابه لكونه ضارا ببعض الناس فاذا أرسل ذلك البعير لم يدر لم عقلوه الخ لانه ليس من العقلاء فكذا المنافق نفاق عمل أو نفاق كفر اذا مرض ثم اعفى لم يدر الخ لشدة غفلته كان كالبعير الذى لا عقل له قال العزيزى تنبيه لو أرسل الشخص صيدا مملوكا لم يجز لما فيه من التشبيه بفعل الجاهلية وقد قال الله تعالى ما جعل الله من بحيرة ولا سائبة ولانه قد يختلط بالمباح فيصاد ولم يزل ملكه عنه وان قصد بذلك التقرب الى الله تعالى ويستثنى من عدم الجواز ما اذا خيف على ولده بحبس ما صاده فيجب الارسال صيانة لروحه ويشهد له حديث الغزالة التى أطلقها النبى صلى الله عليه وسلم من أجل أولادها لما استجارت به وحديثها عن أم سلمة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم فى الصحراء فاذا مناد يناديه يارسول الله فالتفت فلم ير أحدا ثم التفت فاذا ظبية موثقة فقالت ادن منى يارسول الله فدنا منها فقال ما حاجتك فقالت ان لى خشفين فى هذا الجبل فخلنى حتى أذهب فأرضعهن وارجع اليك قال وتفعلين قالت عذبنى الله عذاب العشار ان لم أفعل فأطلقها فذهبت فأرضعت خشفيها ثم رجعت فأوثقها فانتبه الاعرابى فقال ألك حاجة يارسول الله قال تطلق هذه فأطلقها فخرجت تعدو وهى تقول أشهد أن لا اله الا الله وأنك رسول الله انتهى بحروفه (قوله لا ينجس) أى حيا بالاجماع ولا ميتا على بعض المذاهب وسببه أن أبا هريرة رضى الله تعالى عنه أمسكه رسول الله صلى الله عليه وسلم بيده

في روايته حيا ولا ميتا وتمسك بمفهوم الحديث بعض أهل الظاهر فقال ان الكافر نجس العين وقواه بقوله تعالى انما المشركون نجس وأجاب الجمهور عن الحديث بان المراد ان المؤمن طاهر الاعضاء لاعتياده مجانبة النجاسة بخلاف المشرك لعدم تحفظه من النجاسة وعن الآية انه نجس الاعتقاد او انه يجتنب كما يجتنب النجس وحجتهم أن الله تعالى أباح نكاح نساء أهل الكتاب ومعلوم أن عرقهن لا يسلم منه من يضاجعهن ومع ذلك فلم يجب عليه من غسل الكتابية الا مثل ما يجب عليه من غسل المسلمة فدل على أن الآدمي ليس بنجس العين اذ لا فرق بين النساء والرجال وفي قوله حيا ولا ميتا رد على أبي حنيفة في قوله ينجس بالموت (ق ٤ عن ابي هريرة حم م د ن ه عن حذيفة ن عن ابن مسعود طب عن ابي موسى الاشعري) ﷺ (ان المؤمن يجاهد بسيفه) أي الكفار (ولسانه) أي الكفار وغيرهم من الملحدين والفرق الزائغة باقامة البراهين أو المراد جهاد اللسان هجو الكفر وأهله وهذا أقرب وسببه عن كعب بن مالك قال لما نزل والشعراء يتبعهم الغاوون قلت يارسول الله ماترى في الشعر فذكره (حم طب عن كعب بن مالك) ورجال أحد رجال الصحيح ﷺ (ان المؤمنين يشدد عليهم) أي باصابة البلايا والامراض والمصائب ونحوها (لانه لا يصيب المؤمن نكبة) بالنون والكاف والباء الموحدة هي ما يصيب الانسان من الحوادث (من شوكة فما فوقها ولا وجع الا رفع الله له به) أي بما أصيب به (درجة) أي في الجنة (وحط عنه) بها (خطيئة) أي ذنبا ولا مانع من كون الشئ الواحد رافعا للدرجات واضعا للخطايا (ابن سعد) في الطبقات (ك هب) كلهم (عن عائشة) وهو حديث ضعيف ﷺ (ان المتحابين في الله في ظل العرش) أي يكونون يوم القيامة حين تدنو الشمس من الرؤس ويشتد الحر على أهل الموقف في ظله والكلام في المؤمنين (طب عن معاذ) بن جبل ﷺ (ان المتشدقين) بالمثناة من فوق والشين المعجمة والدال المهملة أي المتوسعين في الكلام من غير احتياط واحتراز وقيل أراد المستهزئ بالناس يلوي شدقه بهم وعليهم (في النار) أي سيكونون في نار جهنم جزاءهم بازدرائهم خلق الله تعالى وتكبرهم عليهم بمعنى أنهم يستحقون دخولها (طب عن ابي امامة) وهو حديث ضعيف ﷺ (ان المجالس) أي أهلها (ثلاثة) أي على ثلاثة أنواع (سالم) أي من الاثم (وغانم) أي للاجر (وشاحب) بشين معجمة وحاء مهملة أي هالك آثم زاد في رواية فالغانم الذاكر والسالم الساكت والشاحب الذي يشغب بين الناس (حم ع حب عن ابي سعيد الخدري) ﷺ (ان المختلعات) أي اللاتي يطلبن الخلع والطلاق من أزواجهن بلا عذر شرعي (والمنتزعات) بمعنى ما قبله (هن المنافقات) أي نفاقا عمليا فالمراد الزجر والتهويل فيكره للمرأة طلب الخلع أو الطلاق بغير عذر شرعي (طب عن عقبة بن عامر) واسناده حسن ﷺ (ان المرء كثير بأخيه وابن عمه) أي يتقوى بنصرتهما ويتعضد بمعونتهما (ابن سعد عن عبد الله بن جعفر) بن أبي طالب الجواد المشهور ﷺ (ان المرأة خلقت من ضلع) بكسر الضاد المعجمة وفتح اللام قال المناوي وقد تسكن أي لان أمهن حواء خلقت من ضلع آدم عليه الصلاة والسلام (لن تستقيم لك على طريقة) أي طريقة مرضية لك أيها الرجل (فان استمتعت بها استمتعت بها وبها عوج وان ذهبت تقيمها) أي ان قصدت أن تسوي عوجها وأخذت في الشروع

في

الكفار بسيفه ولسانه بان يهجوهم بالشعر والعبرة بعموم اللفظ فيشمل مجاهدة القطاع ونحوهم والرد على أهل البدع وسبب الحديث ان كعبا الراوي له لما نزل والشعراء يتبعهم الغاوون قال يارسول الله ماترى في الشعر فذكره أي ان محل كونه مذموما في غير هجو الكفار أما في ذلك فهو ممدوح (قوله نكبة) أي مصيبة (قوله في الله) كان أحبه لازالة منكر أو أمر بمعروف ونحو ذلك من الاغراض الشرعية (قوله المتشدقين) أي الذين يلوون شدقهم يمينا وشمالا بالكلام القبيح في النار أي يستحقون النار (قوله وشاحب) بالحاء المهملة كما في المناوي الصغير والعزيزي وان كان في الكبير أنه بالجيم أي هالك بالاثم (قوله والمنتزعات) أي الجاذبات أنفسهن من أزواجهن كراهة لهم لكونهن عشقن غيره فهو من عطف العام أو المراد المائلات الى التزوج بغير عشيرتها طلبا للشهوة فانه يطلب التزوج من العشيرة (قوله هن المنافقات) أي مثلهن في العمل السئ (قوله كثير بأخيه الخ) ولذا قال الشاعر

أخاك أخاك ان من لا أخا له * كساع الى الهيجا بغير سلاح
وان ابن عم المرء فاعلم جناحه * وهل ينهض البازي بغير جناح

(قوله من ضلع) بفتح اللام وسكونها

في ذلك (كسرتها او كسرها طلاقها) يعني ان كان لابد من الكسر فليس لها كسر الا الطلاق فهو اعياء الى استقالة تقويمها (م ت عن ابي هريرة ﷺ ان المرأة خلقت من ضلع وانك ان ترد اقامة الضلع تكسرها) أي ان ترد اقامة المرأة تكسرها وكسرها طلاقها (فدارها تعش بها) اى لاينها ولاطفها فبذلك تبلغ مرامك منها من الاستمتاع وحسن العشرة (حم حب ك عن سمرة ابن جندب وهو حديث صحيح ﷺ (ان المرأة تقبل في صورة شيطان وتدبر في صورة شيطان) قال العلقمي معناه الاشارة الى الهوى والدعاء الى الفتنة بها لما جعل الله تعالى في نفوس الرجال من الميل الى النساء والالتذاذ بنظرهن فهي شبيهة بالشيطان في دعائه الى الشر بوسوسته وتزيينه (فاذا رأى احدكم امرأة) اى اجنبية (فاعجبته فليأت اهله) اى فليجامع حليلته (فان ذلك) اى جماعها (يرد) بالمثناة التحتية (ما في نفسه) اى يكسر شهوته ويفتر همه وينسيه التلذذ بتصوره بكل تلك المرأة في ذهنه والامر للندب قال العلقمي وسببه كما في مسلم عن جابر ان النبي صلى الله عليه وسلم رأى امرأة فاتى امرأته زينب وهي تمعس منيئة لها فقضى حاجته ثم خرج الى اصحابه فذكره وتمعس بالمثناة الفوقية المفتوحة ثم ميم ساكنة ثم عين مهملة مفتوحة ثم سين مهملة اى تدلك ومنيئة بميم مفتوحة ثم نون مكسورة ثم مثناة تحتية ساكنة ثم همزة مفتوحة بوزن كريمة هي الجلد اول ما يوضع في الدباغ قال الكسائي يسمى منيئة مادام في الدباغ (حم م د عن جابر) بن عبد الله ﷺ (ان المرأة تنكح لدينها ومالها وجمالها فعليك بذات الدين) اى احرص على تحصيل صاحبة الدين الصالحة للاستمتاع بها (تربت يداك) اى افتقرتا ان لم تفعل (حم م ت ن عن جابر) بن عبد الله ﷺ (ان المسئلة) اى الطلب من الناس ان يعطوه من مالهم شيأ صدقة او نحوها (لاتحل الا لاحد ثلاثة) هو صادق بالواجب وذلك فيما اذا اضطر الى السؤال (لذي دم موجع) قال المناوي وهو ان يتحمل دية فيسعى فيها حتى يؤديها الى اولياء المقتول فان لم يؤدها قتل فيوجعه القتل (او لذي غرم مفظع) بضم الميم وسكون الفاء وظاء معجمة وعين مهملة اى شنيع شديد (او لذي فقر مدقع) بدال مهملة وقاف اى شديد يفضي بصاحبه الى الدقعاء وهو اللصوق بالتراب وقيل هو سوء احتمال الفقر وذا قاله في حجة الوداع وهو واقف بعرفة فاخذ اعرابي بردائه فسأله فاعطاه ثم ذكره (حم ٤ عن انس) واسناده حسن ﷺ (ان المسجد لايحل) اى المكث فيه (لجنب ولا حائض) اى ولا نفساء قال المناوي فيحرم عند الائمة الاربعة ويباح العبور اهـ وقال العلقمي يحرم على الجنب اللبث في المسجد ويجوز له العبور من غير لبث سواء كان له حاجة أم لا وحكى ابن المنذر مثل هذا عن ابن مسعود وابن عباس وسعيد بن المسيب وابن جبير والحسن البصري وعامر بن دينار ومالك بن انس وحكى عن سفيان الثوري وابي حنيفة واصحابه واسحق بن راهويه انه لايجوز له العبور الا اذا لم يجد بدا منه فيتوضأ ثم يمر وقال احمد يحرم المكث ويباح العبور للحاجة لا لغيرها وقال المزني وداود وابن المنذر يجوز للجنب المكث في المسجد مطلقا وحكاه الشيخ ابو حامد عن زيد بن أسلم (هـ عن ام سلمة) أم المؤمنين ﷺ (ان المسلم اذا عاد اخاه المسلم) أي زاره في مرضه (لم يزل في مخرفة الجنة) بفتح الميم والراء بينهما خاء معجمة

(قوله فدارها) أي الن لها القول تعش بها (قوله تقبل وتدبر الخ) خص الاقبال والادبار لانهما اعظم في ميل النفس والا فجميع بدن المرأة اذا شوهد حصل الميل وقال ذلك صلى الله عليه وسلم حين رأى امرأة جميلة فأعجبته فذهب الى احدى زوجاته وجامعها ومعنى أعجبته انه صلى الله عليه وسلم خطر بباله انها جميلة وذلك لاينافي العصمة ولم يحصل منه صلى الله عليه وسلم ميل لها للعصمة وانما ذهب وجامع تعليما للامة (قوله يرد) أي يذهب ما في نفسه من الشهوة (قوله ومالها) أي لان همته حب جمع المال وجمالها لان همته حب الجمال (قوله تربت يداك) أي التصقت بالتراب أي افتقرت وظاهر العبارة الدعاء لكنه غير مراد بل هو على عادة العرب من كونهم يقولون هذه العبارة لمن ارتكب امرا غير لائق (قوله ان المسئلة) أي السؤال أي لا يطلب السؤال طلبا كاملا الا في ذلك (قوله لذي دم موجع) اى لشخص استحق القصاص لكونه قتل مكافئا عمدا فهو ذو دم موجع أي اذا قتل قصاصا حصل له وجع شديد فاذا عفي عنه على الدية وسأل الناس ما لا يدفعه في ذلك كان سؤاله والدفع اليه من أكمل الطاعات ومثله من وجبت عليه الدية خطأ او شبه عمد (قوله لذي غرم مفظع) أي شديد كان تداين لاماثلته (قوله مدقع) اى شديد يفضي بصاحبه الى الدقعاء وهي اللصوق بالتراب (قوله مخرفة الجنة) أي بستانها شبه من عاد اخاه بمن يجتني ثمرات الجنة فيعلم منه ان من كان تام بقه اطول كان اكثر ثوابا وليس المراد المكث الكثير عند المريض لما علم انه يطلب التخفيف في المكث عنده

سا كنة أى فى بساتينها وثمارها شبه صلى الله عليه وسلم ما يحوزه عائد المريض من الثواب بما يحوزه المخترف من الثمار وقيل المخرفة الطريق أى انه على طريق يؤديه الى طريق الجنة (حتى يرجع) أى الثواب حاصل للعائد من حين يذهب للعيادة حتى يرجع الى محله (حم م ت عن ثوبان) ﷺ (ان المظلومين) أى فى الدنيا (هم المفلحون يوم القيامة) أى هم الفائزون بالاجر الجزيل والنجاة من النار والسبق بالابرار (ابن ابى الدنيا فى ذم الغضب) أى فى كتابه الذى ألفه فيه (ورسته) بضم الراء وسكون المهملة (فى) كتاب (الايمان له عن ابى صالح عبد الرحمن بن قيس (الحنفى) بفتح الحاء والنون نسبة الى بنى حنيفة (مرسلا) فانه تابعى ﷺ (ان المعروف) أى الخير والرفق والاحسان (لا يصلح الالذى دين) بكسر الدال المهملة أى لصاحب ايمان كامل (اولذى حسب) بفتحتين أى لصاحب مأثرة حميدة ومناقب شريفة (اولذى حلم) بكسر الحاء المهملة وسكون اللام أى صاحب تثبت واحتمال واناة قال المناوى يعنى ان المعروف لا يصدر الا من هذه صفاته اه ويحتمل أن المراد لا يصلح فعل المعروف الا مع من اتصف بهذه الصفات لكن يعارض هذا أن فعل المعروف مطلوب مع كل أحد سواء كان أهلا للمعروف أم لا (طب وابن عسا كر عن ابى امامه) وهو حديث ضعيف ﷺ (ان المعونة تأتى من الله للعبد على قدر المؤنة) أى فلا يخشى الانسان الفقر من كثرة العيال فان الله يعينه على مؤنتهم بل يندب له تكثيرهم اعتمادا على الله تعالى (وان الصبر يأتى من الله) أى للعبد المصاب (على قدر المصيبة) اى فان عظمت المصيبة أفرغ الله عليه صبرا كثيرا لطفا منه تعالى لئلا يهلك جزعا منه وان خفت أفرغ عليه بقدرها (الحكيم والبزار والحا كم فى كتاب (الكنى) والالقاب (هب) كلهم (عن ابى هريرة) باسناد حسن ﷺ (ان المقسطين) أى العادلين (عند الله يوم القيامة على منابر من نور) هو على حقيقته وظاهره (عن يمين الرحمن) قال النووى هو من أحاديث الصفات اما أن نؤمن بها ولا نتكلم بتأويل ونعتقد أن ظاهرها غير مراد ونعتقد أن لها معنى يليق بالله تعالى أو نؤول ونقول ان المراد بكونه عن اليمين الحالة والمنزلة الرفيعة (وكلتا يديه يمين) قال المناوى فيه تنبيه على أنه ليس المراد باليمين الجارحة تعالى الله عن ذلك فانها مستحيلة فى حقه تعالى (الذين يعدلون فى حكمهم) أى هم الذين يحكمون بالحق فيما قلدوا من خلافة أو امارة أو قضاء (واهليهم) أى من زواج واولاد وأقارب وارقاء أى بالقيام بمؤنتهم والتسوية بينهم (وماولوا) بفتح الواو وضم اللام المخففة اى ما كانت لهم عليه ولاية كنظر على وقف أو يتيم وروى ولوا بشدة اللام مبنيا للمفعول أى جعلوا والين عليه (حم م ن عن ابن عمرو) بن العاص ﷺ (ان المكثرين هم المقلون يوم القيامة) قال العلقمى المراد الاكثار من المال والاقلال من ثواب الآخرة وهذا فى حق من كان مكثرا ولم يتصدق كما دل عليه قوله (الا من اعطاه الله تعالى خيرا) أى مالا حلالا (فنفح فيه) بنون وفاء ومهملة أى أعطى كثيرا بلا تكلف (يمينه وشماله وبين يديه ووراءه) يعنى

(قوله الحنفى) نسبة لبنى حنيفة قبيلة معروفة لا انه مقلد للامام أبى حنيفة لانه قبله اذ هو تابعى (قوله الالذى دين الخ) أى لا يكمل ثوابه الا لهؤلاء فاذا تعارض عليه هؤلاء وغيرهم قدم هؤلاء أو ان اللام بمعنى من اى لا يقع المعروف الا من هؤلاء الثلاثة فاذا وقع من غيرهم كان نادرا (قوله المعونة) قيل وزنها فعولة فتكون الميم اصلية وقيل وهو الاولى وزنها مفعلة فتكون الميم زائدة ويكون دخلها التصريف فأصلها معونة نقلت حركة الواو الى الساكن قبلها (قوله منابر من نور) من النبر وهو الارتفاع فسميت بذلك لارتفاعها وهذا حقيقة ويحتمل انه كناية عن ارتفاع مراتبهم عنده تعالى كمن هو مرتفع فوق منبر (قوله عن يمين الرحمن) مذهب السلف ان ذلك عبارة عن صفة تسمى يمين الرحمن لا تعلم حقيقتها ومذهب الخلف يؤولون ذلك بأن المراد شدة قربهم منه تعالى قربا معنويا ولما كان يتوهم من اثبات اليمين اثبات اليسار دفع ذلك بقوله وكلتا يديه يمين والتثنية ليست على حقيقتها بل المراد التكثير على حد لبيك أى جميع صفاته يمين أى جميل ولك أن تجرى الاستعارة التمثيلية حيث شبه حال هؤلاء بحال خدام ملك بذلوا الجهد فى خدمته فقدم لهم كراسى وأجلسهم عليها وأكرمهم غاية الاكرام (قوله وماولوا) بضم الواو وتشديد اللام أو بفتح الواو وتخفيف اللام وعلى كل عطفه على حكمهم من عطف العام اى عدلوا فى حكم القضاء ونحوه وفيما ولوا عليه ولو غير حكم القضاء كنظر على وقف (قوله فنفح فيه) أى ضرب يده فيه وصرفه فى الخيرات وذكر الجهات الاربع دون جهة فوق وجهة أسفل لان الغالب أن التصدق لا يكون على من هو فى جهة فوق وجهة أسفل وبين خيرا الاول والثانى الجناس التام لاتحاد اللفظ واختلاف المعنى ضرب

ضرب بيديه بالعطاء الى الجهات الاربع ولم يذكر الفوق والتحت لندرة الاعطاء منهما (وعمل فيه خيرا) أي حسنة بان صرفه في وجوه البر أما من أعطى مالا ولم يعمل فيه فذاك من الهالكين قال العلقمي وفي سياقه جناس تام في قوله اعطاه الله خيرا وفي قوله عمل فيه خيرا فمعنى الخير الاول المال والثاني الحسنة (ق ن عن ابي ذر) الغفاري ﷺ (ان الملائكة) قال المناوي أي الذين في الارض ويحتمل العموم (لتضع اجنحتها) جمع جناح للطائر بمنزلة اليد للانسان ولا يلزم أن تكون أجنحة الملائكة كاجنحة الطائر (لطالب العلم) أي الشرعي للعمل به وتعليمه من لا يعلمه لوجه الله (رضا بما يطلب) قال المناوي في رواية بما يصنع ووضع اجنحتها عبارة عن توقيره وتعظيمه ودعائه له (الطيالسي عن صفوان بن عسال) بمهملتين المرادي واسناده حسن ﷺ (ان الملائكة لتصافح) أي بأيديهم أيدي (ركاب الحجاج) بضم الراء وشدة الكاف أي حجا مبرورا قال العلقمي قال في المصباح وصافحته مصافحة أفضيت بيدي الى يده وقال في النهاية المصافحة مفاعلة وهي الصاق صفحة الكف بالكف واقبال الوجه على الوجه (وتعتنق المشاة) منهم أي تضم وتلتزم مع وضع الايدي على العنق وفي نسخة وتعانق المشاة قال العلقمي قال في المصباح وعانقت عناقا وتعانقت واعتنقت وتعانقنا وهو الضم والالتزام مع وضع الايدي على العنق (هب عن عائشة) واسناده ضعيف ﷺ (ان الملائكة لتفرح) أي ترضى وتسر (بذهاب الشتاء) أي بانقضاء زمن البرد (رحمة) منهم (لما يدخل على فقراء المسلمين فيه من الشدة) أي مشقة البرد لفقدهم ما يتقونه به ومشقة التطهر بالماء البارد عليهم وفي رواية رحمة للمساكين قال العلقمي ويستعمل الفرح في معان أحدها الاشر والبطر وعليه قوله تعالى ان الله لا يحب الفرحين الثاني الرضا وعليه قوله تعالى كل حزب بما لديهم فرحون الثالث السرور وعليه قوله تعالى فرحين بما آتاهم الله من فضله والمراد سرور الملائكة بذهاب الشدة عن هذه الامة (طب عن ابن عباس) وهو حديث ضعيف ﷺ (ان الملائكة) أي ملائكة الرحمة والبركة لا الحفظة فانهم لا يفارقون المكلف (لا تدخل بيتا فيه تماثيل او صورة) اي صورة حيوان تام الخلقة لحرمة التصوير ومشابهته لبيت الاوثان والمراد بالاول الاصنام وبالثاني صورة كل ذي روح وقيل الاول للقائم بنفسه المستقل بالشكل والثاني للمنقوش على نحو ستر أو جدار (حم ت حب عن ابي سعيد) ﷺ (ان الملائكة لا تدخل بيتا فيه كلب) قال العلقمي قال شيخنا قيل هو على عمومه ورجحه القرطبي والنووي وقيل يستثنى منه الكلاب التي أذن في اتخاذها وهي كلاب الصيد والماشية والزرع والسبب في ذلك قيل نجاسة الكلاب وقيل كونها من الشياطين (ولا صورة) أي لان الصور عبدت من دون الله وفي تصويرها منازعة لله تعالى لانه المنفرد بالخلق والتصوير (ه عن علي) ﷺ (ان الملائكة) اي الملائكة التي تنزل بالرحمة والبركة الى الارض (لا تحضر) قال العلقمي

(قوله لتضع الخ) كناية عن توقيره وتعظيمه والدعاء له واعانته على مهماته لتكون الملائكة خادمة لذرية آدم بسبب العلم كما انها سجدت لآدم وخدمته بسبب العلم لما سئلوا عن الاسماء فلم يعرفوا ولما سئل آدم أجاب (قوله لتصافح وتعتنق) يحتمل أن ذلك حقيقة ويحتمل انه كناية عن الاعانة والاكرام وهذا الحديث يدل لمن قال ٤٧٣ ان المشي في الحج أفضل من الركوب (قوله لتفرح) يطلق الفرح على الكبر والبطر ومنه لا يحب الفرحين حتى اذا فرحوا بما أوتوا ويطلق على الرضا ومنه كل حزب بما لديهم فرحون أي راضون ويطلق على السرور أي لذة تحصل بسبب حصول ما يلائم النفس وهو المراد هنا (قوله رحمة الخ) ولا ينافي هذا ما ورد من أن العبادة في الشتاء تعدل عبادة جميع الزمان وان الملائكة تفرح باجتهاد المؤمنين فيه لان النهار يقصر فيصومون والليل يطول فيتهجدون لان الملائكة انما تفرح لذهابه من حيث زوال مشقة البرد على الفقراء وان فرحت له من حيث كثرة العبادة فالجهة مختلفة (قوله تماثيل) جمع تمثال واو في أو صورة بمعنى الواو لكون عطف تفسير لكنه قليل فالاولى ابقاؤها على بابها وتفسير كل بغير الآخر فالتمثال خصوص الاصنام والصور كل حيوان أو التمثال الصورة القائمة بنفسها كالخشب والطين والصورة القائمة بغيرها كنقش صورة على بساط (قوله كلب) أي

٦٠ بزي ل لنجاسته فيستثنى كلب الصيد والحراسة وعلى كون العلة النجاسة والايذاء بالعقر فلا استثناء لعدم دخول ذلك هذا وأهل التصوف يقولون المراد بالكلب النجاسة المعنوية كالعجب وبالبيت القلب وهذا معنى يسمى لب الشريعة وليس هذا تفسيرا للفظ بل معنى آخر مقيس على المعنى الظاهري كما قالوا ان معنى قوله تعالى فاخلع نعليك ان المراد اخلع الثقلين فلا اعتراض عليهم بان هذا لم يذكره المفسرون لانهم لم يذكروه على وجه تفسير اللفظ بل على وجه القياس على المعنى الظاهر للفظ (قوله لا تحضر

جنازة الكافر) شامل الكافر النعمة اذ المراد لا تحضره بخير كامل تبشره به وبأصل الطرف الكافر حقيقة (قوله المتضمخ) بالنصب وكذا الجنب وهو يطلق على المفرد وغيره والمراد الجنابة التي سببها الزنا أو الناشئة عن تقصير كـكونه ما توجب عليها ترك الصلاة أو انه ترك الامر المطلوب فيها كأن ترك التسمية عند الوطء والدعاء بنحو اللهم جنبنا الشيطان الخ فلم تحضره ولو حيا (قوله مائدته) أي فيطلب أن يكثر من المأكول ليكثر الاكل والاستغفار والمائدة ما يفرش على الارض ويوضع عليه الطعام فهي أعم من السفرة اذ هي التي تفرش كذلك وتنطبق أطرافها على ما فيها بحزم لانها تسفر وتظهر عند فتحها والخوان هو الشيء المرتفع كالكرسي ولم يأكل عليه صلى الله عليه وسلم أبدا (قوله صلت على آدم) وذلك ان أولاد آدم خرجوا ليأتوا له بفاكهة فقابلتهم الملائكة الموكلون بقبض الارواح وقالوا لهم ارجعوا فقد كفيتم المؤنة فدخلوا على آدم فانزعجت حواء والتجأت لآدم فزعا منهم فقال لها اليك عني لا تحولي بيني وبين ملائكة ربي فقربوا فقبضوا روحه (قوله فزع) أي ذو فزع على حذف مضاف (قوله فقوموا) الامر للاباحة وقيل للندب واستمر وذهب بعضهم الى أنه نسخ (قوله ان الموتى) أي بعضهم وهم الكفار والعصاة (قوله ان البهائم الخ) أي لعدم ادراكها مشقة الموت وأهواله اذ لا عقل لها بخلاف الثقلين

يحتمل أن يكون التقدير لا تحضر (جنازة الكافر بخير) بشر ومهابة بل يوعدونهم بالعذاب الشديد والهوان الوبيل ويحتمل ان الباء في قوله بخير ظرفية بمعنى في كقوله تعالى نجيناهم بسحر أي في سحر أي لا تحضر الملائكة جنازة الكافر الا في حضور نزول بؤس به اهـ وقال المناوي لا تحضر جنازة الكافر بخير فعل معه فستره وانكره (ولا المتضمخ بالزعفران) أي المتلطخ به لانه متلبس بمعصية حتى يقلع عنها أو لانها تكره رائحته أو رؤية لونه (ولا الجنب) أي لا تدخل البيت الذي فيه جنب قال ابن رسلان يحتمل أن يراد به الجنابة من الزنا وقيل الذي لا تحضره الملائكة هو الذي لا يتوضأ بعد الجنابة وضوأ كاملا وقيل هو الذي يتهاون في غسل الجنابة فيمكث من الجمعة الى الجمعة لا يغتسل الا لجمعة ويحتمل أن يراد به الجنب الذي لم يستعذ بالله من الشيطان عند الجماع ولم يقل ما وردت به السنة اللهم جنبنا الشيطان وجنب الشيطان ما رزقتنا فان من لم يقله تحضره الشياطين ومن حضرته الشياطين تباعدت عنه الملائكة وسببه عن عمار بن ياسر قال قدمت على أهلي ليلا وقد تشققت يداي من كثرة العمل فخلقوني بزعفران فقدمت على النبي صلى الله عليه وسلم فسلمت فلم يرد علي السلام ولم يرحب بي وقال اذهب فاغسل هذا عنك فذهبت فغسلته ثم جئت وقد بقي علي منه ردع بالدال والعين المهملتين أي لطخ من بقية لون الزعفران لم يعمه كل الغسل فسلمت فلم يرد علي ولم يرحب بي وقال اذهب فاغسل هذا عنك فذهبت فغسلته ثم جئت فسلمت عليه فرد علي ورحب بي وقال ان الملائكة فذكره (حم د عن عمار بن ياسر) رضي الله عنه ۞ (ان الملائكة لا تزال تصلي على أحدكم) أي تستغفر له (ما دامت مائدته موضوعة) أي مدة دوام وضعها لاكل الضيفان ونحوهم (الحكيم) الترمذي (عن عائشة) واسناده ضعيف ۞ (ان الملائكة صلت على آدم) أي بعد موته صلاة الجنازة (فكبرت عليه اربعا) أي بعد ان غسلوه وكفنوه ثم بعد دفنه قالوا هذه سنتكم في موتاكم يا بني آدم (الشيرازي عن ابن عباس ۞ ان الموت فزع) بفتح الزاي مصدر جرى مجرى الوصف للمبالغة أو فيه تقدير أي ذو فزع أي خوف وهول ورهب (فاذا رأيتم الجنازة فقوموا) قال النووي هذا منسوخ عند الجمهور ثم اختار عدم نسخه وانه مستحب اهـ ويؤيد النسخ ما في مسلم عن علي انه صلى الله عليه وسلم قام للجنازة ثم قعد وما في أبي داود عن عبادة كان النبي صلى الله عليه وسلم يقوم للجنازة فمر به حبر من اليهود فقال هكذا نفعل فقال اجلسوا وخالفوهم ويؤيد عدم النسخ ما في رواية الحاكم انما قمنا للملائكة ولمن وفي أخرى انما تقومون اعظاما للذي يقبض الارواح فهذا تعليل من الشارع مقدم على كل تعليل وعلى عدم النسخ مشى المناوي فانه قال الامر للاباحة أي ان شئتم فقوموا التهويل الموت والتنبيه على أنه أمر فظيع وخطب شديد لا لتبجيل الميت وتعظيمه وقعود المصطفى لما امرت به لبيان الجواز (حم م د عن جابر ۞ ان الموتى) يعني بعضهم (ليعذبون في قبورهم حتى ان البهائم لتسمع اصواتهم) قال المناوي لان لهم قوة يثبتون بها عند سماعها ولعدم ادراكهم لشدة كرب الموت فلا ينزعجون بخلافنا (طب عن ابن مسعود) واسناده حسن بل قيل صحيح ۞ (ان الميت ليعذب ببكاء الحي) أي البكاء المذموم بأن اقترن بنحو ندب أو نوح لا بمجرد

دمع أو انه تعالى يشتتها وشمات البهائم الطيور (قوله ببكاء الحي) أي ان أوصى بالبكاء المحرم ولا يجب عليه أن يوصي بترك ذلك اذ الامر

بالمعروف والنهى عن المنكر انما يجب اذا تحقق ذلك أو غلب على ظنه والظاهر عدم الوجوب ولو تحقق لانقطاع التكليف بالموت راجعه (قوله يعرف) أى يدرك ذلك بسبب اتصال شعاع الروح به أما بعد رد روحه فهو ادراك بالحواس وانما ترد له بعد وضعه فى قبره بمجرد اهالة التراب وقيل انصراف المشيعين له بدليل سن التلقين والا لم يكن له معنى خلافا لبعضهم بل يعرف من يسلم عليه و يرد عليه وان لم يكن يعرفه حيا ومن يزوره كذلك (قوله ومن يدليه) بسكون الدال (قوله خفق) أى قعقعة (قوله فلم يأخذوا على يديه) أى لم يكفوه عن الظلم يقال أخذ بيده نصره وأخذ على يده منعه والظالم هو الذى يضع الشئ فى غير محله بضرب أو قتل أو أخذ مال وفى الحديث حث على النهى عن المنكر ولذا ورد فى الحديث انه اذا ترك الامر بالمعروف والنهى عن المنكر سلط الله عليهم أسافلهم فيدعو الاخيار فلا يستجاب لهم وأوحى الله لسيدنا موسى انى مهلك أربعين ألفا من صلحاء قومك وستين ألفا من اشرارهم فقال يارب هؤلاء الاشرار فما بال الصلحاء فقال لانهم لم يغضبوا لغضبي (قوله وسيخرجون الخ) لما ورد أن القيامة لا تقوم حتى لا يبقى أحد يقول الله وما ورد لا تزال طائفة من أمتى قائمة بدين الله حتى يأتى أمر الله فالمراد حتى يقرب الخ وهم طائفة تنحاز الى بيت المقدس تقوم بالحق فاذا قرب الامر أماتهم الله تعالى (قوله لكم) أى معشر الصحابة تبع مبتدأ مؤخر (قوله اتوكم فاستوصوا الخ) كان تظهروا البشر لهم وتعلموهم برفق وكذا يطلب من العالم فى حق تلامذته و ينبغى له أن يزيد من رأى منها النجابة عن غيره (قوله يجلسون من الله) أى يقربون منه قرب مكانة على قدر أعمالهم حتى فى المبادرة فى التبكير يوم الجمعة فليس ذكره للتخصيص بذلك بل غيره مما هو افضل أولى (قوله رواحهم الى الجمعات) أى ذهابهم لها فى وقت الغداة فيطلق الرواح على الذهاب وقت الغداة كما يطلق على الذهاب وقت المساء فهو من الاضداد خلافا لمن قصره على الثانى ويطلق أيضا على الرجوع ومنه وتروح أى ترجع بطانا وهذا يدل لمذهبنا من سن التبكير وذهب بعضهم الى ندب التأخير لذهاب الجمعة لعدم صحة أحاديثه أو لكونه ثبت عنده ما هو أصح منها وقوله الاول الخ بالنصب

دمع العين ومحله اذا أوصاهم بفعله كما هو عادة الجاهلية كقول طرفة بن العبد لزوجته

اذا مت فانعيني بما أنا أهله * وشقى على الجيب يا ابنة معبد

(ق عن عمر) بن الخطاب ﷺ (ان الميت يعرف) أى يدرك ولو أعمى (من يحمله ومن يغسله ومن يدليه فى قبره) ومن يكفنه ومن يلحده ومن يلقنه قال المناوى لان الموت ليس بعدم محض والشعور باق حتى بعد الدفن (حم عن ابى سعيد) الخدرى ﷺ (ان الميت اذا دفن سمع خفق نعالهم) أى قعقعة نعال المشيعين له (اذا ولوا عنه منصرفين) قال المناوى فى رواية مدبرين وفى رواية بزيادة فان كان مؤمنا كانت الصلاة عند رأسه والصيام عن يمينه والزكاة عن يساره وفعل الخيرات عند رجليه (طب عن ابن عباس) ورجاله ثقات ﷺ (ان الناس) أى المطيقين لازالة المنكر مع سلامة العاقبة (اذا رأوا الظالم) أى علموا بظلمه (فلم يأخذوا على يديه) أى لم يمنعوه من الظلم أو المنكر (اوشك) بفتح الهمزة والشين المعجمة أى قارب أو أسرع (ان يعمهم الله بعقاب منه) اما فى الدنيا أو الآخرة أو فيهما لتضييع فرض الله بلا عذر فان الامر بالمعروف والنهى عن المنكر فرض كفاية اذا قام به بعض الناس سقط الحرج عن الباقين واذا تركه الجميع أثم كل من تمكن منه بلا عذر (د ت ه عن ابى بكر) الصديق واسناده صحيح ﷺ (ان الناس دخلوا فى دين الله) أى فى الاسلام (افواجا) أى زمرا أمة بعد أمة (وسيخرجون منه افواجا) كما دخلوا فيه كذلك وذلك فى آخر الزمان عند وجود الاشراط (حم عن جابر) واسناده حسن ﷺ (ان الناس لكم تبع) أى تابعون فوضع المصدر موضعه مبالغة والخطاب فى قوله لكم للصحابة (وان رجالا يأتونكم) عطف على الناس (من اقطار الارض) أى جوانبها (يتفقهون فى الدين) جملة استئنافية لبيان علة الاتيان أو حال من الضمير المرفوع فى يأتونكم قال العلقمى وهو أقرب الى الذوق (فاذا اتوكم فاستوصوا بهم خيرا) أى اقبلوا وصيتى فيهم وافعلوا بهم خيرا ولهذا كان جمع من أكابر السلف اذا دخل على أحدهم غريب طالب علم يقول مرحبا بوصية رسول الله صلى الله عليه وسلم (ت ه عن أبى سعيد) وهو حديث ضعيف ﷺ (ان الناس يجلسون من الله تعالى يوم القيامة) أى من كرامته ورحمته (على قدر رواحهم الى الجمعات) أى على حسب غدوهم اليها فالمبكرون فى أول ساعة أقربهم الى الله ثم من يليهم وهكذا (الاول ثم الثانى ثم الثالث ثم الرابع) أى وهكذا وفى الحديث الحث على التبكير الى الجمعة وان مراتب الناس بحسب أعمالهم

(قوله عن ابن مسعود) وورد أنه جاء الى الجمعة فوجد ثلاثة سبقوه فلام نفسه وقال رابع ثلاثة (قوله لايرفعون شيأ الخ) سببه أنه جاء أعرابي وسابق النبي صلى الله عليه وسلم وهو راكب ناقته القصوى أو العضباء فسبقه فشق على الصحابة فذكره

(ه عن ابن مسعود) باسناد حسن ﷺ (ان الناس لا يرفعون شيأ) أي بغير حق أو فوق منزلته التي يستحقها (الا وضعه الله تعالى) أي في الدنيا وفي الآخرة (هب عن سعيد) بن المسيب (مرسلا) بفتح السين وكسرها (ان الناس لم يعطوا شيأ) أي من الخصال الحميدة (خيرا من خلق حسن) بضم اللام أي لان حسن الخلق الذي هو تحمل أذى الناس وملاينتهم وملاطفتهم يرفع صاحبه الى منازل الابرار في الآخرة وفي هذه الدار (طب عن اسامة بن شريك) الثعلبي بمثلثة ومهملة ﷺ (ان النبي لا يموت حتى يؤمه بعض امته) أي يتقدمه موتا أو المراد لا يموت حتى يصلي به بعض امته اماما وقد أم المصطفى أبو بكر وابن عوف (حم عن ابي بكر) ﷺ (ان النذر) بمعجمة وهو لغة الوعد بخير أو شر وشرعا قيل الوعد بخير خاصة وقيل التزام قربة لم تكن واجبة عينا (لا يقرب) بالتشديد (من ابن آدم شيأ لم يكن الله تعالى قدره له) أي لا يسوق اليه خيرا لم يقدر له ولا يرد عنه شرا قضي عليه (ولكن النذر يوافق القدر) بالتحريك أي قد يصادف ما قدره الله في الازل بأن يحصل ما علق النذر عليه (فيخرج ذلك) أي كونه وافق القدر (من) مال (البخيل ما لم يكن البخيل يريد أن يخرج) أي فالنذر لا يغني شيأ واختلف في النذر هل هو مكروه أو قربة فمن نص الشافعي أنه مكروه وجزم به النووي في مجموعه وقال انه منهي عنه وقال القاضي والمتولي والغزالي انه قربة وهو قضية قول الرافعي النذر تقرب فلا يصح من الكافر وقول النووي النذر عمدا في الصلاة لا يبطلها في الاصح لانه مناجاة لله تعالى كالدعاء وأجيب عن النهي بحمله على من ظن أنه لا يقوم بما التزمه وقال ابن الرفعة الظاهر أنه قربة في نذر التبرر دون غيره (م ه عن ابي هريرة) ﷺ ان النذر لا يقدم شيأ ولا يؤخر) شيأ من المقدور (وانما يستخرج به من البخيل) أي من ماله (حم ك عن ابن عمر) بن الخطاب قال الحاكم على شرطهما وأقروه ﷺ (ان النهبة لا تحل) بضم النون وسكون الهاء هي اسم للمنهوب من غنيمة أو غيرها لكن المراد هنا الغنيمة بقرينة السبب والانتهاب الغلبة على المال بالقهر لان الناهب انما يأخذ ما يأخذه على قدر قوته لا على قدر استحقاقه فيؤدي ذلك الى أن يأخذ بعضهم فوق حظه ويبخس بعضهم حقه وانما لهم سهام معلومة للراكب ثلاثة أسهم سهم له وسهمان للفرس وللراجل سهم واحد فاذا انتهبوا الغنيمة بطلت القسمة وعدمت التسوية ويستثنى من حرمة الانتهاب انتهاب النثار في العرس لما روى البيهقي عن جابر أن النبي صلى الله عليه وسلم حضر في املاك فأتى بأطباق عليها جوز ولوز وتمر فنثرت فقبضنا أيدينا فقال ما لكم لا تأكلون فقالوا انك نهيت عن النهبى فقال انما نهيتكم عن نهبى العساكر خذوا على اسم الله قال فجاذبنا وجاذبناه وسبب حديث الباب عن ثعلبة بن الحكم قال أصبنا غنما للعدو فانتهبناها فنصبنا قدورنا فأمر النبي صلى الله عليه وسلم بالقدور فأكفئت ثم قال ان النهبة فذكره (ه حب ك عن ثعلبة بن الحكم) الليثي ورجاله ثقات ﷺ (ان النهبة) أي من الغنيمة ومثلها كل حق للغير لان العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب (ليست بأحل من الميتة) لان ما يأخذه المنتهب بقوته واختطافه من حق أخيه الضعيف عن مقاومته حرام كالميتة فليست بأحل منها أي أقل اثما منها في الاكل بل هما متساويان ولو وجد المضطر الميتة وطعام غيره الغائب وجب عليه أكل الميتة لعدم ضمان الميتة ولان اباحة المضطر منصوص عليها وإباحة أكل مال غيره بلا اذنه

(قوله الا وضعه الله تعالى) أي في هذه الدنيا كما في رواية أي ان كان رفعهم بسبب حب ذلك الشئ لنجابته فان كان رفعهم فخرا وعجبا وضعه الله تعالى في الدنيا والآخرة (قوله المسيب) بفتح الياء أفصح من كسرها (قوله لم يعطوا) بفتح الطاء من خلق حسن وهو خلق من لا يرتكب مذموما شرعيا والقبيح بضده كشدة الخلق في الجهاد أو دفع الصائل على ماله أو حريمه من الخلق الحسن (قوله ان النبي صلى الله عليه وسلم) أي الرسول بقرينة قوله أمته اذ الامة لا تكون للنبي المجرد عن الرسالة فكل رسول لا يموت الا بعد أن يقتدي في الصلاة بشخص من امته (قوله ان النذر الخ) أي ولو نذر تبرر أي المعلق كان شفي الله مريضي فلله علي كذا فقد لا يحصل الشفاء فلا يفيده شيأ وقد يحصل موافقة للقدر أو لكون الشفاء كان معلقا على النذر (قوله أن يخرج) فيه ذم البخيل (قوله النهبة لا تحل) قاله صلى الله عليه وسلم حين نهبوا شيأ من نعم الغنيمة وذبحوه ووضعوه في قدورهم فأخبرهم بذلك وأمرهم أن يريقوه لكونه حراما (قوله ليست بأحل الخ) المراد انهما متساويان في حرمة التناول وليس المراد أن الميتة حلال بل يقدم الميتة على مال الغير اذا لم يأذن له

ثابتة

ثابتة بالاجتهاد ولأن حق الله تعالى مبني على المسامحة (د عن رجل) من الانصار وجهالة الصحابي لا تضر لانهم عدول ﴿(ان الهجرة) أي الانتقال من دار الكفر الى دار الاسلام (لا تنقطع مادام الجهاد) أي لاينتهي حكمها مدة بقائه (حم عن جنادة) بضم الجيم ابن ابي امية الازدي واسناده صحيح ﴿(ان الهدى الصالح) بفتح الهاء وسكون الدال المهملة أي الطريقة الصالحة (والسمت الصالح) بفتح السين المهملة وسكون الميم هو حسن الهيئة والمنظر وأصله الطريق المنقاد (والاقتصاد) اى سلوك القصد في الامور القولية والفعلية والدخول فيها برفق على سبيل يمكن الدوام عليه (جزء من خمسة وعشرين جزأ من النبوة) اى ان هذه الخصال منحها الله تعالى انبياءه فاقتدوا بهم فيها وتابعوهم عليها وليس معنى الحديث ان النبوة تتجزأ ولا أن من جمع هذه الخصال كان فيه جزء من النبوة فان النبوة غير مكتسبة بالاسباب وانما هي كرامة من الله تعالى لمن أراد اكرامه بها من عباده وقد ختمت بمحمد صلى الله عليه وسلم وانقطعت بعده قال العلقمي وقد يحتمل وجها آخر وهو أن من اجتمعت له هذه الخصال تلقته الناس بالتعظيم والتفضيل والتوقير والبسه الله عزوجل لباس التقوى الذي تلبسه انبياؤه فكأنها جزء من النبوة (حم د عن ابن عباس) ﴿(ان الود) بضم الواو اى المودة يعني المحبة (يورث والعداوة تورث) قال المناوي أي يرثها الفروع عن الاصول وهكذا ويستمر ذلك في السلالة جيلا بعد جيل (طب عن عفير) واسناده ضعيف ﴿(ان الولد مبخلة) اى يحمل ابويه على البخل بالمال وعدم انفاقه في وجوه القرب لخشيتهما الموت فيصير فقيرا (مجبنة) مفعلة من الجبن وهو ضد الشجاعة أي يحمل اباه على ترك الجهاد بسببه لخشية القتل فيصير يتيما (ه عن يعلى ابن مرة) بضم الميم واسناده صحيح ﴿(ان الولد مبخلة مجبنة مجهلة) أي يحمل اباه على ترك الرحلة في طلب العلم والجد في تحصيله والانقطاع لطلبه لاهتمامه بما يصلح شأنه من نفقة ونحوها (محزنة) أي يحمل أبويه على الحزن لنحو مرضه قال العلقمي وسببه كما في ابن ماجه عن يعلى العامري أنه جاء الحسن والحسين يسعيان الى النبي صلى الله عليه وسلم فضمهما اليه وقال ان الولد فذكره (ك عن الاسود بن خلف ابن عبد يغوث القرشي) (طب عن خولة بنت حكيم) واسناده صحيح ﴿(ان اليدين تسجدان كما يسجد الوجه) أي يطلب السجود على اليدين كما يطلب السجود على الجبهة (فاذا وضع أحدكم وجهه) يعني جبهته على موضع سجوده (فليضع يديه) أي وجوبا والواجب في الجبهة وضع جزء منها مكشوفا وفي اليدين وضع جزء من باطن كل كف أو أصابعه (واذا رفعه فليرفعهما) أي ندبا ويضعهما على فخذيه في جلوسه بين سجدتيه (د ن ك عن ابن عمر) بن الخطاب وهو حديث صحيح ﴿(ان اليهود والنصارى لا يصبغون) أي لحاهم وشعورهم (فخالفوهم) أي واصبغوها انتم بما سوى السواد فيه أما بالسواد فحرام لغير الجهاد قال العلقمي قال شيخنا قال القاضي اختلف السلف من الصحابة والتابعين في الخضاب فقال بعضهم ترك الخضاب أفضل وروى فيه حديث مرفوع في النهي عن تغيير الشيب ولانه صلى الله عليه وسلم لم يغير شيبه وروى هذا عن عمر وعلي وأبي ابن كعب وآخرين وقال آخرون الخضاب أفضل وخضب جماعة من الصحابة قال وقال الطبري الاحاديث الواردة في الامر بتغيير الشيب والنهي عنه كلها صحيحة وليس فيها ناسخ ولا منسوخ ولا تناقض بل الامر بالتغيير لمن شيبه

(قوله ان الهجرة الخ) سببه اختلاف الصحابة هل انقطعت الهجرة بسبب كثرة المسلمين أولا فأتوا النبي صلى الله عليه وسلم وسألوه فذكره (قوله الهدى الصالح) أي السيرة الحسنة والاقتصاد أي التوسط في الانفاق وفي العبادة فلا يسلك فيها طريقا لا يطيق الدوام عليه (قوله جزء) المراد أنها من صفات الانبياء اذ النبوة لا تتجزأ اذ ليست مكتسبة تورث فاطلاق الارث على غير المال مجاز (قوله عفير) بالتصغير (قوله ان الولد ذكرا وأنثى مبخلة) أي سبب في البخل لحرصه على المال لاجل تبقيته له بعد موته مجبنة سبب له في الجبن أي ترك القتال في الجهاد خوف الموت فيضيع ولده الخ ولذا قيل ليحيى بن زكريا لم تكره الولد فقال مالي وللولد ان عاش كدني وان مات هدني (قوله يسجدان) ذكر على معنى العضوين والافالواجب تسجدان بالتأنيث (قوله اليهود) هم في الاصل من آمن بموسى والنصارى في الاصل من آمن بعيسى فهم ناجون والآن صارت اليهودية اسما لمن لم يؤمن بن بعد موسى والنصرانية اسما لمن لم يؤمن بن بعد عيسى فهم هالكون (قوله لا يصبغون) أي لحاهم بحذف المفعول (قوله لا يصبغون الخ) من باب نصر وقطع كما في المختار

(قوله الذنب) اى ظاهرا بالنظر لما فى علم الناس وفى نفس الامر أمره الله تعالى بالاكل منها لاقتضاء الحكمة الالهية كونه خليفة فى الارض فأكله منها فى الحقيقة امتثال للامر الباطنى (قوله كان أجله بين عينيه) أى كان دائما متذكرا للموت لعلمه وادراكه بانه لابد ان يخرج من الجنة وأنه يموت حينئذ لا يقال كيف ذلك مع أن الجنة لاموت فيها (قوله أمله بين عينيه) وذلك ليس ذنبا بل المطلوب الامل فى الخير اذ لو ترك ٤٧٨ الناس الامل بالمرة لم ينتظم الملك (قوله يؤمل حتى يموت) أى فبنوه كذلك وفى نسخة يأمل وهما لغتان كما فى المختار (قوله ترابات الخ) اشار فى هذا الحديث الى سبب اختلاف بنى آدم (قوله أبخل الناس) أى من أبخلهم وذلك أن البخيل يكره أن يصرف مال نفسه وأبخل منه من يكره أن غيره يصرف ماله حتى انفس ذلك البخيل اى لشدة بخله يكره ان غيره يعطى شيأ حتى انفس ذلك البخيل فيقول له لا تعط أحدا شيأ حتى أنا فكذلك من ذكر صلى الله عليه وسلم عنده ولم يصل عليه مثل البخيل المتقدم فى كونه ترك هذا الثواب الجزيل المترتب على الصلاة الذى ليس من عنده بل من فضل الله تعالى فكره انه يرى الحاصل بلا مشقة عليه حتى لنفسه وأشار بقوله من ذكرت عنده الى أنه ليس له حينئذ عذر بخلاف من لم أذكر عنده فله نوع عذر فى غفلته (قوله ابر البر) اى أفضل الاحسان احسان الشخص لاهل ود أبيه وامه بالاولى لان لها ثلثى البر فأهل ودها كذلك (قوله بعد أن يولى الاب) اى يدبر بموت أو غيبة او اعراض عن أهل وده وذلك لانه اذا احسن الى من أعرض عنه مثلا فربما رجع ذلك الشخص واعتذر لابيه بسبب احسانه فتعود المودة والمراد ما يشمل آباء التعليم لانهم أشرف من آباء النسب فينبغى للشخص أن يحسن لاهل ود مشايخه وينبغى فعل ذلك مع أصدقاء الزوجة كما فعله صلى الله عليه وسلم مع أصدقاء زوجته خديجة (قوله عن ابن عمر) وقد رأى شخصا أعرابيا فقال له من أنت فقال له فلان فأعطاه دابته وعمامته فقيل له لم انه أعرابى يكفيه شئ يسير فقال انه كان بينه و بين أبى مودة (قوله حرم) أى أظهر ذلك والا فهو محرم منذ خلق الله الارض

كشيب ابى قحافة والنهى لمن شمط أى لمن شيبه قليل اه ما قاله القاضى وقال غيره هو على حالين فان كان فى موضع عادة اهله الصبغ أو تركه فخروجه عن العادة شهرة ومكروه والثانى أن يختلف باختلاف نظافة الشيب فان كانت شيبته نقية أحسن منها مصبوغة فالترك أولى ومن كانت شيبته تستبشع فالصبغ أولى وقال النووى الاصح الاوفق للسنة وهو مذهبنا استحباب خضاب الشيب للرجل والمرأة بحمرة أو صفرة ويحرم خضابه بالسواد أى لغير الجهاد وأما خضب اليدين والرجلين فلا يجوز للرجال الا للتداوى (ق د ن ه عن ابى هريرة ﷺ ان آدم قبل أن يصيب الذنب) وهو أكله من الشجرة التى نهى عن الاكل منها (كان أجله بين عينيه) يعنى كان دائما متذكرا للموت (وأمله خلفه) أى لا يشاهده ولا يستحضره (فلما أصاب الذنب) اى وقع فيه باكله من الشجرة (جعل الله تعالى امله بين عينيه واجله خلفه فلا يزال) أى الواحد من ذريته (يأمل حتى يموت) اى لا يفارقه الامل الى الموت ويشهد لهذا حديث يشيب المرء ويشب معه خصلتان الحرص وطول الامل (ابن عساكر عن الحسن مرسلا) وهو البصرى رضى الله عنه ﷺ (ان آدم خلق من ثلاث تربات) بضم المثناة الفوقية وسكون الراء جمع تربة بمعنى التراب (سوداء وبيضاء وحمراء) بالجر بدل من ترابات فمن ثم جاءت بنوه كذلك (ابن سعد عن أبى ذر) الغفارى ﷺ (ان أبخل الناس) اى من أبخلهم (من ذكرت عنده فلم يصل على) اى لم يطلب لى من الله تعالى رحمة مقرونة بتعظيم لانه بترك الصلاة على حرم نفسه من الثواب العظيم لما ورد أن من صلى على صلاة واحدة كتب الله له بها عشر حسنات ومحا عنه عشر سيئات ورفع له عشر درجات ورد عليه مثلها (الحرث) ابن أبى اسامة (عن عوف ابن مالك) واسناده ضعيف ﷺ (ان ابخل الناس من بخل بالسلام) أى بابتدائه أورده لانه لفظ قليل لا كلفة فيه وأجره جزيل فمن بخل به مع كونه لا كلفة فيه فهو أبخل الناس (واعجز الناس من عجز عن الدعاء) أى الطلب من الله فمن ترك الطلب مع احتياجه اليه وعدم المشقة عليه فيه بعد أن سمع قول الله تعالى ادعونى استجب لكم فهو اعجز الناس (ع عن ابى هريرة ﷺ ان ابر البر) أى الاحسان أى من ابره كما فى رواية (أن يصل الرجل) اى الانسان (أهل ود أبيه) بضم الواو بمعنى المودة أى من بينه وبين أبيه مودة كصديق وزوجة (بعد أن يولى الاب) بتشديد اللام المكسورة أى بعد موته فيندب صلة اصدقاء الاب والاحسان اليهم واكرامهم بعد موته كما هو مندوب قبله لان من بر الابوين قبل الموت اكرام صديقهما والاحسان اليه ويلحق بالاب أصدقاء الزوجة من النساء والمحارم والمشايخ أى مشايخ الانسان فانهم فى معنى الاباء بل أعظم حرمة (حم خد م د ت عن ابن عمر) بن الخطاب ﷺ (ان ابراهيم حرم بيت

الله)

الله) الكعبة وما حولها من الحرم (وامنه) بتشديد الميم بمعنى أظهر حرمته وصيره مامنا بأمر الله تعالى فاسناد التحريم اليه من حيث التبليغ والاظهار فلا يعارض ما في مسلم من حديث ابن عباس ان هذا البلد حرمه الله يوم خلق السموات والارض الحديث وحرم مكة من طريق المدينة على ثلاثة أميال ومن طريق العراق والطائف على سبعة ومن طريق الجعرانة على تسعة ومن طريق جدة على عشرة كما قال بعضهم

ولحرم التحديد من أرض طيبة * ثلاثة أميال اذا رمت اتقانه
وسبعة أميال عراق وطائف * وجدة عشر ثم تسع جعرانه

وزاد الدميري فقال

ومن يمن سبع بتقديم سينه * وقد كملت فاشكر لربك احسانه

(واني حرمت المدينة) النبوية (ما بين لابتيها) تثنية لابة وهي الحرة والحرة أرض ذات حجارة سود وللمدينة لابتان شرقية وغربية وهي بينهما فحرمها ما بينهما عرضا وما بين جبليها طولا وهما عير وثور (لا يقطع عضاهها) بكسر العين المهملة وتخفيف الضاد المعجمة كل شجر فيه شوك أي لا يقطع شجرها (ولا يصاد صيدها) وفي رواية لابي داود ولا ينفر صيدها أي لا يزعج فاتلافه من باب أولى فيحرم قطع أشجارها والتعرض لصيدها ولا ضمان لان حرمها ليس محلا للنسك ولهذا يجوز للكافر أن يدخله قال شيخ الاسلام زكريا لانه ثبت أنه صلى الله عليه وسلم أدخل الكفار مسجده وكان ذلك بعد نزول سورة براءة (م عن جابر ﷺ ان ابراهيم ابني) قال المناوي نزل المخاطبين العارفين بانه ابنه منزلة المنكر الجاهل تلويحا بان ابن ذلك النبي الهادي جنس منه فلذلك غيره على غيره ماذكر (وانه مات في الثدي) قال العلقمي أي في سن رضاع الثدي أو في حال تغذيه بلبن الثدي اه قال المناوي وهو ابن ستة عشر أو ثمانية عشر شهرا (وان له ظئرين) بكسر الظاء المعجمة مهموزا أي مرضعتين من الحور قال في المصباح الظئر بهمزة ساكنة ويجوز تخفيفها الناقة تعطف على غير ولدها ومنه قيل للمرأة الاجنبية تحضن ولد غيرها ظئر وللرجل الحاضن كذلك (يكملان رضاعه في الجنة) أي يتممانه سنتين لكونه مات قبل تمامهما قال العلقمي قال شيخنا قال صاحب التحرير هذا الاتمام لارضاع ابراهيم عليه السلام يكون عقب موته فيدخل الجنة متصلا بموته فيتم بها رضاعه كرامة له ولابيه صلى الله عليه وسلم قلت ظاهر هذا الكلام أنها خصوصية لابراهيم وقد أخرج ابن ابي الدنيا من حديث ابن عمر مرفوعا كل مولود يولد في الاسلام فهو في الجنة شبعان ريان يقول يارب أردد على أبوي وأخرج ابن ابي الدنيا وابن ابي حاتم في تفسيره عن خالد بن معدان قال ان في الجنة لشجرة يقال لها طوبى كلها ضروع فمن مات من الصبيان الذين يرضعون رضع من طوبى وحاضنهم ابراهيم خليل الرحمن عليه السلام وأخرج ابن أبي الدنيا عن عبيد بن عمير قال ان في الجنة لشجرة لها ضروع كضروع البقر يغذى بها ولدان أهل الجنة فهذه الاحاديث عامة في أولاد المؤمنين ويمكن أن يقال وجه الخصوصية في السيد ابراهيم كونه له ظئران أي مرضعتان على خلقة الآدميات اما من الحور العين أو غيرهن وذلك خاص به فان رضاع سائر الاطفال انما يكون من ضروع شجرة طوبى ولا شك أن الذي للسيد ابراهيم أكمل وأتم وأشرف وأحسن وأسر (حم م عن أنس) بن مالك ﷺ (ان أبغض الخلق) أي المخلوقات أي من أبغضهم (الى الله تعالى العالم يزور العمال) أي عمال

(قوله ما بين لابتيها) هو عرضها وطولها ما بين عير وثور اسم جبلين (قوله لا يقطع) نسخة لا يقطع (قوله في الثدي) أي في زمن رضاعه ظئرين أي مرضعتين من الحور وهذه خصوصية لسيدنا ابراهيم أي كونهما من الحور وبقية الاطفال كل منهم اذا مات في زمن الرضاعة له ثدي من شجرة طوبى يشرب منه لبنا كثدي الآدمية مع حضور سيدنا ابراهيم عند تلك الشجرة وورد أن ذلك الصبي الى تمام الحولين يطلب منه تعالى الحاق أبويه به في الجنة فهو سبب انقاذهما من العذاب ومثل الصبي في اتمام المدة المطلوبة ما لو مات الشخص في أثناء حفظ القرآن أو طلب العلم قبل بلوغ مقصوده فانه يتم له في الجنة حفظ القرآن وبلوغ الدرجة المطلوبة في العلم عرفا (قوله يكملان رضاعه في الجنة) أي عقب موته بأن تدخل روحه الجنة مع اتصالها بالذات حتى تنتفع بالارضاع (قوله أبغض الخلق) أي من أبغضهم فينبغي للعالم أن لا يزور الظلمة أصلا الا ان بلغ حالة الكمال وصار يجتمع عليهم لاجل النهي عن المنكر بحيث لو ورد لم يتأثر اما من يدعي تلك الحال ويذهب للشفاعة ولو ورد لو قع منه سب وقذف فهو ربما ارتكب أعظم من الثواب بأضعاف

السلطان قال المناوى لان زيارتهم توجب مداهنتهم والتشبه بهم وبيع الدين بالدنيا (ابن لال) واسمه أحمد (عن أبى هريرة) وهو حديث ضعيف ﷺ (ان ابغض عباد الله الى الله) أى من أبغضهم (العفريت) بالكسر أى الشرير الخبيث من بنى آدم (النفريت) بكسر النون أى القوى فى شيطنته (الذى لم يرزأ فى مال ولا ولد) بالبناء للمجهول مهموزا أى لم يصب بالرزايا فى ماله ولا ولده بل لا يزال ماله موفرا وأولاده باقون لان الله تعالى اذا أحب عبدا ابتلاه فهذا عبد ناقص الرتبة عند ربه قال المناوى وهذا خرج مخرج الغالب (هب عن ابى عثمان النهدى) بفتح النون وسكون الهاء واسمه عبد الرحمن (م سلا) ﷺ (ان ابليس يضع عرشه على الماء) اى يضع سرير ملكه على الماء ويقعد عليه (ثم يبعث سراياه) جمع سرية وهى القطعة من الجيش والمراد جنوده وأعوانه أى يرسلهم الى اغواء بنى آدم وافتتانهم وايقاع البغضاء والشرور بينهم (فادناهم) أى اقربهم (منه منزلة اعظمهم فتنة يجئ احدهم فيقول فعلت كذا وكذا) أى وسوست بنحو قتل أو سرقة أو شرب خمر أو زنا (فيقول ما صنعت شيأ) استخفافا لفعله واحتقارا له (ويجئ احدهم فيقول ما تركته) يعنى الرجل (حتى فرقت بينه وبين اهله) اى زوجته اى وسوست له حتى فارقها (فيدنيه منه ويقول نعم انت) بكسر النون والعين المهملة أى يمدح صنيعه ويشكر فعله لاعجابه بصنيعه وبلوغ الغاية التى ارادها والقصد بسياق الحديث التحذير من التسبب فى الفراق بين الزوجين لما فيه من توقع وقوع الزنا وانقطاع النسل (حم م عن جابر) بن عبد الله ﷺ (ان ابليس يبعث اشد اصحابه واقوى اصحابه) اى أشدهم فى الاغواء والاضلال وأقواهم على الصد عن طريق الهدى (الى من يصنع المعروف فى ماله) من نحو صدقة أو اصلاح ذات البين أو اعانة على دفع مظلمة أو فك رقبة فيوسوس اليه ويخوفه عاقبة الفقر ويعد له فى الامل (طب عن ابن عباس) وهو حديث ضعيف ﷺ (ان ابن آدم لحريص على ما منع) ظاهر شرح المناوى ان منع مبنى للمفعول فانه قال أى شديد الحرص على تحصيل ما منع منه باذلا للجهد فيه لما طبع عليه من حبه الممنوع عنه (فر عن ابن عمر) باسناد ضعيف ﷺ (ان ابن آدم ان اصابه حر قال حس وان اصابه برد قال حس) بكسر الحاء المهملة وشدة السين المهملة المكسورة كلمة يقولها الانسان اذا أصابه ما ضره وأحرقه غفلة كالجمرة والضربة ونحوهما كما ه وقال المناوى يعنى من قلقه وقلة صبره ان أصابه الحر قلق وتضجر وان أصابه البرد فكذلك (حم طب عن خولة) بنت قيس الانصارية واسناده صحيح ﷺ (ان ابنى هذا) يعنى الحسن (سيد) أى حليم كريم متحمل (ولعل الله أن يصلح به) أى بسبب تكرمه وعزله نفسه عن الامر وتركه لمعاوية اختيارا قال العلقمى استعمل لعل استعمال عسى لاشتراكهما فى الرجاء (بين فئتين عظيمتين من المسلمين) وهما طائفة الحسن وطائفة معاوية وكان الحسن رضى الله عنه حليما فاضلا ورعا دعاه ورعه الى أن ترك الملك رغبة فيما عند الله تعالى لا لقلة ولا لعلة فانه لما قتل على رضى الله عنه بايعه أكثر من أربعين ألفا فبقى خليفة بالعراق وما وراءها من خراسان ستة أشهر وأياما ثم سار الى معاوية فى أهل الحجاز وسار اليه معاوية فى أهل الشام فلما التقى الجمعان بمنزل من أرض الكوفة وأرسل اليه معاوية فى الصلح أجاب على شروط منها أن يكون

(قوله لال) كقال (قوله العفريت) أى الشرير الخبيث النفريت أى الزائد فى الخبث فهو أبلغ مما قبله ووقع أن بعض الصحابة طلق زوجته ثم صار يحبها فقيل له لم طلقتها حينئذ فقال لانها لم تصب بشئ فى مدة اجتماعى عليها فخشيت أن تكون مغضوبا عليها ووقع ان شخصا عشق امرأة وهى عشقته فدخل عليها يوما فأعرضت عنه فحصل له غم شديد وخرج فتعثر فى ذيله ووقع فلما رأته كذلك أرسلت له ولاقته ببشر عظيم فقال لها لم ذلك فقالت انى لم أرك أصبت بشئ فى مدة محبتى لك فخشيت أنك مغضوب عليك فلما حصل لك التعثر عرفت أنك محبوب لله تعالى (قوله لم يرزأ) اى لم يصب بالرزايا (قوله عرشه) يحتمل انه حقيقة وانه كناية عن القوة (قوله ما صنعت شيأ) اى عظيما (قوله ويجئ احدهم الخ) بيان لما هو أعظم فسادا (قوله نعم انت) اى الممدوح أو نعم انت مقرب منى (قوله على ما منع) وعليه ٭ أحب شئ الى الانسان ما منعا ٭ (قوله حس) هى كلمة تقال عند القلق والضجر وقد قالها صلى الله عليه وسلم حين وضع يده فى عرق فوجده شديد الحرارة تعليما لامته الصبر وهذا هو سبب ذكر الحديث وحس بكسر الحاء كما ضبطه الشراح وذكر بعضهم ان الصحاح ضبطه بفتح الحاء ولم يرتضه شيخنا فراجعه (قوله ولعل الله) ترجى وقد حققه الله تعالى (قوله من المسلمين) فيه رد على من قال ان فرقتى معاوية والحسن ليسوا من المسلمين له قبح الله رأيهم فنسكت عما جرى بينهم أو نؤوله بما فيه ثواب لهم

له الامر بعده وان يكون له من المال ما يكفيه فى كل عام فلما خشى يزيد بن معاوية طول عمره أرسل الى زوجته جعدة بنت الاشعث أن تسمه ويتزوجها ففعلت فلما مات بعثت الى يزيد تسأله الوفاء بما وعدها فقال انا لم نرضك للحسن فنرضاك لانفسنا وكانت وفاته سنة تسع وأربعين وقيل سنة خمسين ودفن بالبقيع الى جانب أمه فاطمة وظهر مصداق قوله صلى الله عليه وسلم ولعل الله أن يصلح به بين فئتين عظيمتين من المسلمين فهو من معجزاته صلى الله عليه وسلم اذ هو اخبار عن غيب وفيه منقبة عظيمة للحسن بن على رضى الله عنهما فانه ترك الخلافة لا لقلة ولا لذلة ولا لعلة بل لرغبته فيما عند الله تعالى مما تقدم لما يراه من حقن دماء المسلمين فراعى أمر الدين ومصلحته وتسكين الفتنة وفيه رد على الخوارج الذين كانوا يكفرون عليا ومن معه ومعاوية ومن معه بشهادة النبي صلى الله عليه وسلم بانهم من المسلمين وفيه فضيلة الاصلاح بين المسلمين ولا سيما فى حقن دماء المسلمين وفيه ولاية المفضول الخلافة مع وجود الافضل لان الحسن ومعاوية ولى كل منهما الخلافة وسعد بن أبى وقاص وسعيد بن زيد فى الحياة وهما بدريان وفيه جواز خلع الخليفة لفتنة اذا رأى فى ذلك مصلحة للمسلمين والنزول عن الوظائف الدينية والدنيوية بالمال وجواز أخذ المال على ذلك واعطائه وقد استدل الشيخ سراج الدين البلقيني بنزوله عن الخلافة التى هى أعظم المناصب على جواز النزول عن الوظائف ولم يشترط فى ذلك شيأ ولا يشترط فى ذلك الغبطة ولا المصلحة الا أن يكون ذلك ليتيم أو محجور عليه (حم خ ٣ عن ابى بكرة) بفتح الباء والكاف والراء ﷺ (ان ابواب الجنة تحت ظلال السيوف) قال المناوى كناية عن الدنو من العدو فى الحرب بحيث تعلوه السيوف بحيث يصير ظلها عليه يعنى الجهاد طريق الى الوصول الى أبوابها بسرعة والقصد الحث على الجهاد (حم م ت عن ابى موسى) الاشعرى ﷺ (ان ابواب السماء تفتح عند زوال الشمس) اى ميلها عن وسط السماء المسمى بلوغها اليه بحالة الاستواء (فلا ترتج) بمثناة فوقية وجيم مخففة والبناء للمفعول أى لا تغلق (حتى يصلى الظهر) أى ليصعد اليها عمل صلاته (فاحب ان يصعد لى فيها) اى فى تلك الساعة (خير) اى عمل صالح بصلاة أربع ركعات قبله بسلام واحد (حم عن ابى ايوب) الانصارى قال المناوى باسناد فيه ضعف ﷺ (ان اتقاكم واعلمكم بالله انا) قال المناوى لانه تعالى جمع له بين علم اليقين وعين اليقين مع الخشية القلبية واستحضار العظمة الالهية على وجه لم يقع لغيره وكلما ازداد علم العبد بربه زاد تقواه وخوفه منه اه قال العلقمى وسببه كما فى البخارى عن عائشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا أمرهم امرهم من الاعمال بما يطيقون قالوا انا لسنا كهيئتك يا رسول الله ان الله قد غفر لك ما تقدم من ذنبك وما تأخر فيغضب حتى يعرف الغضب فى وجهه ثم يقول ان اتقاكم الى آخره المعنى كان اذا أمرهم بما يسهل عليهم دون ما يشق خشية أن يعجزوا على الدوام عليه مع مداومته على الاعمال الشاقة طلبوا منه التكليف بما يشق لاعتقادهم احتياجهم الى المبالغة فى العمل لرفع الدرجات دونه فرد عليهم بأن حالهم ليس كحاله لانهم لا يطيقون المداومة على الاعمال الشاقة وبان حصول الدرجات لا يوجب التقصير فى العمل بل يوجب الازدياد شكرا للمنعم الوهاب كما قال فى الحديث الآخر فلا أكون عبدا شكورا (خ عن عائشة) ﷺ (ان أحب عباد الله الى الله) أى من أحبهم اليه (انصحهم لعباده) أى اكثرهم نصحا لهم فان الدين النصيحة كما فى الحديث

(قوله ان أبواب الجنة) لم يقل ان الجنة الخ اشارة الى أن الجهاد طريق موصل للجنة كما أن أبواب الجنة طريق لدخولها (قوله فلا ترتج) أى لا تغلق يقال ارتج الباب انغلق وأرتج عليه اى أغلق عليه الكلام فلم يستطع التكلم به (قوله فيها) اى تلك الساعة المعلومة من المقام وهذا الحديث ضعيف ولم يأخذ امامنا رضى الله تعالى عنه به من طلب كون سنن الظهر الاربع بسلام واحد المذكور فى تمام الحديث الذى ذكره الشارح وان كان ذلك جائزا فالافضل عندنا كونهما بسلامين (قوله ان اتقاكم الخ) التقوى ثلاثة أقسام تقوى العوام التنزه عن الكفر وتقوى الخواص التنزه عن كل معصية وتقوى خواص الخواص التنزه عن كل ما سوى الله تعالى قيل انما اتى بضمير الخطاب فى أعلمكم اشارة الى ان نحو جبريل أعلم ورد ذلك وانما أتى بضمير الخطاب لانه المناسب للمقام (قوله ان أحب عباد الله) أى من المسلمين فالكفار مبغوضون وان فعلوا المعروف

الآتى (حم فى زوائد) كتاب (الزهد) لابيه (عن الحسن) البصرى (مرسلا ﷺ ان أحب عباد الله الى الله من حبب اليه المعروف وحبب اليه فعاله) ببناء الفعلين للمفعول قال المناوى لان المعروف من أخلاق الله تعالى وانما يفيض من أخلاقه على من هو أحب خلقه اليه (ابن ابى الدنيا) كتاب فضل (قضاء الحوائج للناس وأبو الشيخ) بن حيان (عن ابى سعيد الخدرى وهو حديث ضعيف ﷺ (ان أحب ما يقول العبد اذا استيقظ من نومه سبحان الذى يحيى الموتى وهو على كل شئ قدير) قال المناوى وهذا كما قال حجة الاسلام الغزالى أول الاوراد النهارية وأولاها اه وظاهر الحديث ان هذه الكلمات مطلوبة عند الاستيقاظ مطلقا (خط عن ابن عمر) بن الخطاب وضعفه مخرجه ﷺ (ان احب الناس الى الله يوم القيامة وادناهم منه مجلسا امام عادل) هو كناية عن فيض الرحمة وجزيل الثواب لامتثاله قول ربه ان الله يأمر بالعدل والاحسان (وابغض الناس اليه وابعدهم منه امام جائر) أى فى حكمه على رعيته والمراد بالامام ما يشمل الامام الاعظم ونوابه والقضاة ونوابهم (حم ت عن ابى سعيد الخدرى واسناده حسن ﷺ (ان أحب اسمائكم الى الله عبد الله وعبد الرحمن) قال المناوى أى لمن أراد التسمى بالعبودية لان كلا منهما يشتمل على الاسماء الحسنى كلها كما مر اما من لم يرد التسمى بها فالاحب فى حقه اسم محمد وأحمد (م عن ابن عمر) بن الخطاب ﷺ (ان أحدا) بضمتين (جبل) معروف بالمدينة سمى به لتوحده عن الجبال هناك (يحبنا ونحبه) حقيقة أو مجازا على ما مر (ق عن أنس) بن مالك ﷺ (ان أحدا جبل يحبنا ونحبه وهو على ترعة من ترع الجنة) اى على باب من أبوابها (وعير) جبل معروف (على ترعة من ترع النار) أى على باب من أبوابها (ه عن أنس) وهو حديث ضعيف ﷺ (ان أحدكم اذا كان فى صلاته) فرضا أو نفلا (فانه يناجى ربه) يخاطبه ويساره باتيانه بالذكر والقراءة (فلا يبزقن بين يديه) بنون التوكيد الثقيلة أى لا يكون بزاقه الى جهة القبلة تعظيما لها (ولا عن يمينه) لان فيها ملائكة الرحمة (ولكن عن يساره وتحت قدمه) أى اليسرى وهذا خاص بغير من بالمسجد فمن به لا يبصق الا فى نحو ثوبه (ق عن انس) بن مالك ﷺ (ان احدكم يجمع خلقه) بفتح فسكون أى ما يخلق منه وهو المنى بعد انتشاره فى سائر البدن (فى بطن امه) أى فى رحمها (أربعين يوما نطفة) أى تمكث النطفة هذه المدة تخمر فى الرحم حتى تتهيأ للتصوير وذلك ان ماء الرجل اذا لاقى ماء المرأة بالجماع وأراد الله أن يخلق من ذلك جنينا هيأ اسباب ذلك لان فى رحم المرأة قوتين قوة انبساط عند ورود منى الرجل حتى ينتشر فى جسد المرأة وقوة انقباض بحيث لا يسيل من فرجها مع كونه منكوسا ومع كون المنى ثقيلا بطبعه وفى منى الرجل قوة الفعل وفى منى المرأة قوة الانفعال فعند الامتزاج يصير منى الرجل كالانفحة للبن (ثم يكون علقة مثل ذلك) أى يكون بعد مضى الاربعين قطعة دم غليظ جامد حتى يمضى أربعون يوما (ثم يكون مضغة) أى قطعة لحم بقدر ما يمضغ (مثل ذلك) اى مثل ذلك الزمن وهو اربعون (ثم يبعث الله اليه ملكا) وفى رواية ثم يرسل الله ملكا ثم بعد انقضاء الاربعين الثالثة يبعث الله

(قوله فعاله) بفتح الفاء وبكسرها جمع فعل (قوله يحيى الموتى الخ) فهو مناسب للحال اذ الذى هو نائم كالميت (قوله امام عادل) ومثله نوابه من أهل الولايات (قوله ان أحب أسمائكم) أى لمن أراد التسمى بالعبودية فلا ينافى ان احب الاسماء محمد واحمد والالم يختر ذلك لخير خلقه ومقتضى العلة ان بقية أسمائه صلى الله عليه وسلم أفضل مما عبد (قوله يحبنا) اى بادراك خلقه الله تعالى فيه (قوله على ترعة) اى باب من ترعها اى أبوابها ثم يحتمل ان ذلك حقيقة وانه كناية عن كون من أحبه دخل من باب من أبواب الجنة وعير اسم جبل (قوله ان أحدكم) اى الواحد منكم فصح استعماله فى الاثبات لان الذى لا يستعمل الا فى النفى أحد الذى للعموم لا الذى بمعنى الواحد (قوله يناجى ربه) ويترتب على تلك المناجاة افاضة الخير عليه فينبغى للشخص أن يكون فى تلك الحالة على أتم الاحوال بأن يرفض ما سوى مولاه ويتصف بالادب الظاهرى والباطنى ومن الادب الظاهرى أن لا يبصق امامه الخ الا ترى أن الشخص اذا وقف بين يدى ملك يخدمه وتشاغل عنه كان محل انتقامه فما بالك بملك الملوك (قوله فى بطن) اى رحم من اطلاق اسم المحل على الحال وذلك الجمع بعد انتشاره فى جميع بدن المرأة فمنى المرأة أصفر رقيق فيه قوة الانفعال ومنى الرجل أبيض ثخين فيه قوة الفعل أى منى المرأة لا يصلح لا يتخلق أى الانفعال منه الا بضم منى الرجل له فهو فيه قوة الفعل له فهو بمنزلة الانفحة للبن فلا يصلح اللبن للجبن أو السمن الا بعد ضم الانفحة اليه فهذا معنى الفعل والانفعال الواقعين فى عبارات الائمة اليه

اليه ملكا وهو الملك الموكل بالنفوس فينفخ فيه الروح وهى مابه حياة الانسان قال الكرماني اذا ثبت أن المراد بالملك من جعل اليه أمر ذلك الرحم فكيف يبعث أو يرسل وأجاب بان المراد أن الذي يبعث بالكلمات غير الملك الموكل بالرحم الذي يقول يارب نطفة الخ ثم قال ويحتمل ان يكون المراد بالبعث انه يأمر بذلك اهـ ووقع في رواية يحيى بن زكريا عن الاعمش اذا استقرت النطفة في الرحم أخذها الملك بكفه فقال رب أذكر أم أنثى الحديث فيقول انطلق الى ام الكتاب فانك تجد قصة هذه النطفة فينطلق فيجد ذلك فينبغي أن يفسر الارسال المذكور بذلك (ويؤمر باربع كلمات) القضايا المقدرة وكل قضية تسمى كلمة (ويقال له اكتب) قال المناوي أي بين عينيه كما في خبر البزار (عمله) كثيرا أو قليلا صالحا أو فاسدا (ورزقه) قال المناوي أي كما وكيفا حلالا أو حراما (واجله) أي مدة حياته (وشقى) وهو من استوجب النار (اوسعيد) وهو من استوجب الجنة قال العلقمي وقوله وشقى أوسعيد بالرفع خبر مبتدا محذوف والمراد بكتابة الرزق تقديره قليلا أو كثيرا وصفته حلالا اوحراما وبالاجل هل هو طويل أو قصير وبالعمل هل هو صالح أو فاسد ومعنى قوله شقى او سعيد أن الملك يكتب احدى الكلمتين كان يكتب مثلا أجل هذا الجنين كذا ورزقه كذا وعمله كذا وهو شقى باعتبار مايختم له وسعيد باعتبار مايختم له كما دل عليه بقية الخبر قال النووي المراد بكتب جميع ماذكر من الرزق والاجل والسعادة والشقاوة والعمل والذكورة والانوثة أن ذلك يظهر للملك ويأمره بانفاذه وكتابته والا فقضاء الله السابق على ذلك وعلمه وارادته وكل ذلك موجود في الازل (ثم ينفخ فيه الروح) أي بعد تمام صورته قال العلقمي ووقع في رواية مسلم ثم يرسل اليه الملك فينفخ فيه الروح ويؤمر باربع كلمات وظاهره أن النفخ قبل الكتابة ويجمع بان الرواية الاولى صريحة في تأخير النفخ للتعبير بقوله ثم والرواية الاخرى محتملة فترد للصريحة لان الواو لاترتب فيجوز أن تكون معطوفة على الجملة التى تليها وان تكون معطوفة على جملة الكلام المتقدمة أي يجمع خلقه في بطن امه في هذه الاطوار ويؤمر الملك بالكتب وتوسط قوله ينفخ فيه الروح بين الجمل فيكون من ترتيب الخبر على الخبر لا من ترتيب الافعال المخبر عنها ومعنى اسناده النفخ للملك أن يفعله بامر الله تعالى والنفخ في الاصل اخراج ريح من جوف النافخ ليدخل في المنفوخ فيه والمراد باسناده الى الله تعالى أن يقول له كن فيكون وقال ابن العربي الحكمة في كون الملك يكتب ذلك كونه قابلا للنسخ والمحو بخلاف ما كتبه الله فانه لايتغير (فان الرجل منكم ليعمل بعمل أهل الجنة) يعنى من الطاعات الاعتقادية والقولية والفعلية (حتى مايكون بينه وبينها الاذراع) تصوير لغاية قربه من الجنة قال ابن حجر في شرح الاربعين هو بالرفع (فيسبق عليه الكتاب) أي يغلب عليه كتاب الشقاوة (فيعمل بعمل اهل النار فيدخل النار) قال العلقمي الباء زائدة والاصل يعمل عمل أهل النار وظاهره أنه يعمل ذلك حقيقة ويختم له بعكسه وقال المناوي بيان لان الخاتمة انماهي على وفق الكتابة ولاعبرة بظواهر الاعمال قبلها بالنسبة لحقيقة الامر وان اعتد بها من حيث كونها علامة (وان الرجل ليعمل بعمل اهل النار حتى مايكون بينه وبينها الاذراع) يعنى شئ قليل جدا (ويسبق عليه الكتاب) أي كتاب السعادة (فيعمل بعمل اهل الجنة فيدخل الجنة) أي فمن سبقت له السعادة صرف قلبه الى عمل خير يختم له به وعكسه بعكسه وفي الحديث ان الذي سبق في علم الله لايتغير ولا يتبدل

(قوله واجله) أى مدة أجله

(قوله ثم ينفخ الخ) أصل النفخ اخراج النفس من جوف النافخ الى جوف المنفوخ وليس مرادا هنا بل المراد أنه يكون حياته بكلمة كن فيكون ثم ان كان الملك هو الموكل بالرحم فمعنى ارساله أمره بذلك وان كان غيره فالارسال على ظاهره

وان الذى يجوز عليه التغيير والتبديل ما بيد الناس من عمل العامل ولا يبعد أن يتعلق ذلك بما فى علم الحفظة والموكلين بالآدمى فيقع فيه المحو والاثبات كالزيادة فى العمر والنقص منه وأما ما فى علم الله تعالى فلا يتغير ولا يتبدل وفيه أيضا التنبيه على أن الله تعالى قادر على البعث بعد الموت لان من قدر على خلق الشخص من ماء مهين ثم نقله الى العلقة ثم المضغة ثم نفخ فيه الروح قادر على أن يخلقه دفعة واحدة ولكن اقتضت الحكمة الالهية نقله فى الاطوار رفقا بالام لانها لم تكن معتادة فكانت المشقة تعظم عليها فهيأه فى بطنها بالتدريج الى أن تكامل ومن تأمل أصل خلقه من نطفة وتنقله فى تلك الاطوار الى أن صار انسانا جميل الصورة مفضلا بالعقل والفهم والنطق كان عليه أن يشكر من أنشأه وهيأه ويعبده حق عبادته ويطيعه ولا يعصيه وفى الحديث الحث على القناعة والزجر الشديد عن الحرص لان الرزق اذا كان قد سبق تقديره لم يغن التعنى فى طلبه وانما شرع الاكتساب لانه من جملة الاسباب التى اقتضتها الحكمة فى دار الدنيا وفيه أيضا أن الاقدار غالبة فلا ينبغى لاحد أن يغتر بظاهر الحال ومن ثم شرع الدعاء بالثبات على الدين وبحسن الخاتمة وأما ما قاله عبد الحق فى كتاب العاقبة ان سوء الخاتمة لا يقع لمن استقام باطنه وصلح ظاهره وانما يقع لمن فى طويته فساد أو ارتياب ويكثر وقوعه للمصر على الكبائر والمجترئ على العظائم فيهجم عليه الموت بغتة فيصطلمه الشيطان عند تلك الصدمة فيكون ذلك سببا لسوء الخاتمة فهو محمول على الاكثر الاغلب (ق ع عن ابن مسعود ﷺ ان أحدكم اذا قام يصلى انما يناجى ربه) المناجاة المساررة والمخاطبة (فلينظر كيف يناجيه) اى بتدبر القراءة والذكر وتفريغ القلب من الشواغل الدنيوية (لك عن أبى هريرة ﷺ ان أحدكم مرآة أخيه) أى بمنزلة مرآة يرى فيها ما به من العيوب الحسية والمعنوية (فاذا رأى) اى علم (به أذى) أى قذرا حسيا كأن رأى ببدنه أو ثوبه بصاقا أو مخاطا أو ترابا ونحوها أو معنويا كأن رآه على حالة غير مرضية شرعا (فليمطه) أى يزله (عنه) فيا فاز بفعله ويعيبه (ت عن أبى هريرة ﷺ ان احساب اهل الدنيا) جمع حسب الكرم والشرف (الذين يذهبون اليه هذا المال) قال المناوى قال الحافظ العراقى كذا فى أصلنا من مسند أحمد الذين وصوابه الذى وكذا رواه النسائى يعنى شأن أهل الدنيا رفع من كثر ماله وان كان وضيعا وضعة المقل وان كان فى النسب رفيعا (حم ن حب لك عن بريدة) ابن الحصيب وأسانيده صحيحة ﷺ (ان احسن الحسن الخلق الحسن) بضمتين أى السجية الحميدة الموزية للاتصاف بالملكات الفاضلة مع طلاقة الوجه والمداراة والملاطفة لان بذلك تتألف القلوب وتنتظم الاحوال (المستغفرى) ابو العباس (فى مسلسلاته) أى مروياته المسلسلة (وابن عساكر) فى تاريخه (عن الحسن) أمير المؤمنين (ابن على) أمير المؤمنين واسناده ضعيف ﷺ (ان احسن ما غيرتم به هذا الشيب الحناء) قال المناوى بكسر فتشديد ممدودا (والكتم) بفتح الكاف والمثناة الفوقية نبت يشبه ورق الزيتون يخلط بالوسمة ويختضب به ولا يعارضه النهى عن الخضاب بالسواد لان الكتم انما يسود منفردا (حم ٤ حب عن ابى ذر) الغفارى ﷺ (ان احسن ما زرتم به الله) قال المناوى يعنى ملائكته (فى قبوركم) أى اذا صرتم اليها بالموت (ومساجدكم) أى ما دمتم فى الدنيا (البياض) اى الابيض البالغ البياض من الثياب والاكفان فافضل ما يكفن به المسلم البياض وافضل ما يلبس يوم الجمعة

(قوله مرآة) أى كالمرآة فكما ان الشخص اذا نظر الى نفسه فى المرآة ورأى شيأ لم يعجبه أزاله ينبغى له انه اذا رأى فى أخيه قذرا حسيا أو معنويا أزاله ويحسن له أن يعلمه بازالة القذر الحسى ويريه اياه الئلا يعتقد أنه يعبث به والقذر المعنوى كأن يعلم ارتكابه معصية فينصحه ويسعى فى استتابته وينكر عليه ذلك وهذا هو المسمى عند أهل التصوف بالتناكر ولذا قال الجنيد ان الصوفية لا تزال بخير ما تناكروا فاذا اصطلحوا هلكوا ومر سيدنا عمر بجمع من الصحابة فقال كيف تصنعون اذا رأيتم منى مخالفة فسكتوا فأعادها فقال سعد بن بشر اذا رأينا منك اعوجاجا قومناه فقال انتم اذن انتم اذن أى انتم اذن أصحاب رسول الله حقا لانهم علموا الشرع فى حق أحد (قوله ان احساب) جمع حسب بمعنى شرف وكرم أى ان شرف أهل الدنيا وكرمهم المال فلا ينظرون الى شرف النسب بخلاف غير أهل الدنيا الذين لا يتهالكون على جمعها فشرفهم النسب الطيب والعمل الصالح (قوله احسن الحسن) أى اذا تتبعت الشئ الحسن وجدت احسن الاشياء الحسنة الخلق الحسن (قوله الحناء) بالمد والكتم نبت له ورق يشبه ورق الزيتون وله ثمر يشبه الفلفل ولو صبغ به وحده كان لونه

البياض (ه عن ابى الدرداء ﷺ ان احسن الناس قراءة من اذا قرأ القرآن يتحزن به) أى يقرؤه بتخشع وترقيق وبكاء فيخشع القلب فتنزل الرحمة (طب عن ابن عباس ﷺ ان احق ما اخذتم عليه اجرا كتاب الله) قال العلقمى سببه كما فى البخارى عن ابن عباس أن نفرا من أصحاب النبى صلى الله عليه وسلم مروا بماء فيه لديغ أوسليم فعرض لهم رجل من أهل الماء فقال هل فيكم من راق ان فى الماء رجلا لديغا أوسليما فانطلق رجل فرقاه بفاتحة الكتاب على شاء فبرأ فجاء بالشاء الى أصحابه فكرهوا ذلك وقالوا أخذت على كتاب الله أجرا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان أحق فذكره قوله مروا بماء أى بقوم نزول على ماء قوله فيهم لديغ بالدال المهملة والغين المعجمة وقوله أوسليم قال فى الفتح شك من الراوى والسليم هو اللديغ سمى بذلك تفاؤلا من السلامة لكون غالب من يلدغ يعطب واستدل الجمهور بهذا الحديث على جواز أخذ الاجرة على تعليم القرآن وخالف الحنفية فمنعوه فى التعليم وأجازوه فى الرقى قالوا لان تعليم القرآن عبادة والاجر فيه على الله تعالى وهو القياس فى الرقى الا أنهم أجازوه فيها لهذا الخبر وحمل بعضهم الاجر فى هذا الحديث على الثواب وسياق القصة التى وقعت فى الحديث تأبى هذا التأويل وادعى نسخه بالاحاديث الواردة فى الوعيد على أخذ الاجرة على تعليم القرآن وقد رواها أبو داود وغيره وتعقب بأنه اثبات للنسخ بالاحتمال وهو مردود وبأن الاحاديث ليس فيها تصريح بالمنع على الاطلاق بل هى وقائع أحوال محتملة للتأويل لتوافق الاحاديث الصحيحة كحديث الباب وبأن الاحاديث المذكورة ليس فيها ما تقوم به الحجة فلا تعارض الاحاديث الصحيحة ونقل عياض جواز الاستئجار لتعليم القرآن عن العلماء كافة الا الحنفية وقال الشعبى لا ينبغى للعلم أن يعطى شيأ فيقبله اه وقال المناوى فاخذ الاجرة على تعليمه جائز كالاستئجار لقراءته والنهى عنه منسوخ أو مؤول (خ عن ابن عباس ﷺ ان أحق الشروط ان توفوا به) اى بالوفاء أى وفاء بالنصب على التمييز (ما استحللتم به الفروج) قال المناوى يعنى الوفاء بالشروط حق وأحقها بالوفاء الشئ الذى استحللتم به الفروج وهو نحو المهر والنفقة فانه التزمها بالعقد فكانها شرطت (حم ق ٤ عن عقبة بن عامر) الجهنى ﷺ (ان اخا صداء) قال المناوى أى الذى هو من قبيلة صداء بضم الصاد والتخفيف والمد زياد بن الحرث (هو) الذى (اذن ومن اذن فهو يقيم) يعنى هو أحق بالاقامة ممن لم يؤذن لكن لو أقام غيره اعتد به (حم د ت ه عن زياد بن الحرث الصدائى) بالمد والضم نسبة الى صداء حى من اليمن قال أمرنى المصطفى صلى الله عليه وسلم أن أؤذن للفجر فاذنت فأراد بلال أن يقيم فذكره واسناده ضعيف ﷺ (ان اخوف ما اخاف) أى من أخوف شئ أخافه (على امتى الائمة المضلون) قال المناوى جمع امام وهو مقتدى القوم المطاع فيهم يعنى اذا استقصيت الاشياء المخوفة لم يوجد اخوف من ذلك (حم طب عن ابى الدرداء ﷺ ان اخوف) أى من اخوف (ما اخاف على امتى كل منافق) أى قول كل منافق (عليم اللسان) قال المناوى أى كثير علم اللسان جاهل القلب والعمل اتخذ العلم حرفة يتأكل بها وأبهة يتعزز بها يدعو الناس الى الله ويفر هو منه اه وقال العلقمى قال شيخنا قال أبو البقاء أخوف اسم ان وما هنا نكرة موصوفة والعائد محذوف تقديره ان اخوف

السواد واذا صبغ به مع الحناء كان لونه الحمار ما ثلا الى السواد (قوله يتحزن فيه) وفى نسخة به أى يتخشع ويبكى فان لم يبك تباكى (قوله ان أحق الخ) وما ورد من نحو من أخذ اجرا على كتاب الله طوقه من النار فمنسوخ أو مؤول

وسبب الحديث أن جماعة من الصحابة قيل لهم ان فى الحى لديغا وفى رواية سليم الخ وتسميته سليما من التفاؤل (قوله ان توفوا به) أى وفاء فالمصدر المنسبك تمييز أو على اسقاط الخافض (قوله صداء) اسم قبيلة يعنى باخيهم زياد بن الحرث ففيه تسمية الشخص باضافته لقبيلته وهو صحيح ان كان معروفا بينهم بذلك (قوله الائمة المضلون) لانهم مطاعون قهرا والغالب عليهم الكبر واستيلاء الشيطان ولذا وقع أن بعضهم قال للحجاج انك لذو كبر واعتداء فقال ان هنالك من هو متكبرا كثر منى فقال له من قال من قال هب لى ملكا لا ينبغى لاحد من بعدى فلشدة كبره قبح الله رأيه تجرأ على الرسول ووقع أن بعض الملوك قال ان طاعتنا يهتم بها أكثر من طاعة الله تعالى لانه تعالى قيدها بالاستطاعة حيث قال فاتقوا الله ما استطعتم ولم يقيد بذلك فى قوله تعالى وأولى الامر منكم وذلك لشدة كبره وبعضهم قال لا يكتب علينا معشر الملوك سيئة فقال بعض العارفين كان رسول الله صلى الله عليه وسلم أولى بذلك فقمعه الله تعالى فلما مات ذلك العارف أفشى تلك المقالة وأراد أن يوافقه جميع الناس على ذلك فصلاح الخلق مرتب على صلاح الامراء والعلماء

شئ أخافه على أمتى كل وكل خبران وفى الكلام تجوز لان أخوف هنا للمبالغة وخبران هو اسمها فى المعنى فكل منافق أخوف وليس كل أخوف منافق بل المنافق مخوف ولكن جاء به على المعنى أخرج الطبرانى عن على انى لا أتخوف على أمتى مؤمنا ولا مشركا فاما المؤمن فيحجزه ايمانه وأما المشرك فيقمعه كفره ولكن أتخوف عليكم منافقا عالم اللسان يقول ما تعرفون ويعمل ما تنكرون (حم عن عمر) بن الخطاب واسناده رجاله ثقات ﴿(ان أخوف ما أخاف على امتى عمل قوم لوط) قال العلقمى قال الدميرى اختلف الناس هل اللواط أغلظ عقوبة من الزنا والزنا أغلظ عقوبة منه أو عقوبتهما سواء على ثلاثة أقوال فذهب أبو بكر وعلى وخالد بن الوليد وعبد الله بن الزبير وعبد الله بن عباس وجابر بن عبد الله وجابر بن معمر والزهرى وربيعة ومالك واسحق وأحمد فى أصح الروايتين عنه والشافعى فى احد قوليه الى ان عقوبته أغلظ من عقوبة الزنا وعقوبته القتل على كل حال محصنا أو غير محصن وذهب عطاء ابن أبى رباح وسعيد بن المسيب والحسن البصرى وابراهيم النخعى وقتادة والاوزاعى والشافعى فى ظاهر مذهبه والامام أحمد فى الرواية الثانية عنه وأبو يوسف ومحمد الى أن عقوبته وعقوبة الزنا سواء وذهب الحكم وأبو حنيفة الى ان عقوبته دون عقوبة الزنا وهو التعزير كأكل الميتة والدم ولحم الخنزير قالوا لانه وطئ فى محل لا تشتهيه الطباع فلم يكن فيه حد كوطء البهيمة ولانه لا يسمى زانيا لغة ولا شرعا ولا عرفا فلا يدخل فى النصوص الدالة على حد الزانين وقال أصحاب القول الاول وهم الجمهور وليس فى المعاصى أعظم مفسدة من هذه المفسدة وهى تلى مفسدة الكفر وربما كانت أعظم من مفسدة القتل ولم يقتل الله بهذه المفسدة قبل قوم لوط أحدا من العالمين وعاقبهم عقوبة لم يعاقب بها أحدا غيرهم وجمع عليهم من أنواع العقوبات من الاهلاك وقلب ديارهم عليهم ورميهم بالحجارة من السماء فنكل بهم نكالا لم ينكله بامة سواهم وذلك لعظم مفسدة جريمتهم التى تكاد الارض تميد من جوانبها اذا عملت عليها وتهرب الملائكة الى أقطار السموات والارض اذا شاهدوها خشية نزول العذاب على أهلها فيصيبهم معهم وتعج الارض الى ربها تبارك وتعالى وتكاد الجبال تزول عن اماكنها ومن تأمل قوله تعالى ولا تقربوا الزنا انه كان فاحشة وساء سبيلا وقوله فى اللواط أتأتون الفاحشة ما سبقكم بها من أحد من العالمين تبين له تفاوت ما بينهما لانه سبحانه نكر الفاحشة فى الزنا أى هو فاحشة من الفواحش وعرفها فى اللواط وذلك يفيد أنه اسم جامع لمعانى اسم الفاحشة كما تقول زيد الرجل ونعم الرجل زيد أى أتأتون الخصلة التى استقر فحشها عند كل أحد فهى لظهور فحشها وكماله غنية عن ذكرها بحيث لا ينصرف الاسم الى غيرها وأكد سبحانه وتعالى فحشها بأنه لم يعملها أحد من العالمين قبلهم وحكم عليهم بالاسراف وهو مجاوزة الحد فقال بل أنتم قوم مسرفون وسماهم فاسقين وأكد ذلك سبحانه بقوله تعالى ونجيناه من القرية التى كانت تعمل الخبائث انهم كانوا قوم سوء فاسقين وسماهم أيضا مفسدين فى قول نبيهم رب انصرنى على القوم المفسدين وسماهم ظالمين فى قول الملائكة ان أهلها كانوا ظالمين ولوط النبى صلى الله عليه وسلم هو لوط ابن هاران بن تارخ وهو آزر ولوط بن أخى ابراهيم الخليل صلى الله عليه وسلم وكان ابراهيم يحبه حبا شديدا وهو أحد رسل الله الذى انتصر له باهلاك مكذبيه وقصته مذكورة فى القرآن فى مواضع قال وهب بن منبه خرج لوط من أرض بابل فى ارض العراق مع عمه ابراهيم تابعا له على

دينه مهاجرا معه الى الشام ومعهما سارة امرأة ابراهيم وخرج معهما آزر أبو ابراهيم مخالفا لابراهيم في دينه مقيما على كفره حتى وصلوا الى حران فمات آزر ومضى ابراهيم ولوط وسارة الى الشام ثم مضوا الى مصر ثم عادوا الى الشام فنزل ابراهيم فلسطين ونزل لوط الاردن فأرسله الله الى أهل سدوم وما يليها وكانوا كفارا يأتون الفواحش التي منها هذه الفاحشة التي ما سبقهم اليها أحد من العالمين ويتضارطون في مجالسهم فلما طال تماديهم دعا عليهم لوط وقال رب انصرني على القوم المفسدين فأجاب الله تعالى دعاءه فأرسل جبريل وميكائيل واسرافيل عليهم السلام في صورة رجال مردحسان فنزلوا على ابراهيم ضيفانا وبشروه باسحق ويعقوب ولما جاء آل لوط العذاب في السحر اقتلع جبريل عليه السلام قرى قوم لوط الاربع وكان في كل قرية مائة ألف رفعهم على جناحه بين السماء والارض حتى سمع أهل السماء نبيح كلابهم وصياح ديكتهم ثم قلبهم فجعل عاليها سافلها وأمطر عليهم الحجارة فامطرت على شاردهم ومسافرهم وهلكت امرأة لوط مع الهالكين واسمها وعلة وقال أبو بكر بن عياش عن أبي جعفر استغنت رجال قوم لوط برجالهم ونساؤهم بنسائهم فأهلكهم الله أجمعين فخاف صلى الله عليه وسلم على أمته أن يعملوا بعملهم فيحل بهم ما حل بهم (حم ت ه ك عن جابر) باسناد حسن ﷺ (ان أخوف ما أخاف على امتي الاشراك بالله) قيل أتشرك أمتك من بعدك قال نعم (اما) بالتخفيف (اني لست اقول تعبدون) وفي نسخة يعبدون (شمسا ولا قمرا ولا وثنا ولكن) أقول يعملون (اعمالا لغير الله) أي للرياء والسمعة (وشهوة خفية) قال المناوي للمعاصي يعني يرائي أحدهم الناس بتركه المعاصي وشهواتها في قلبه مخبأة وقيل الرياء ما يظهر من العمل والشهوة الخفية حب اطلاع الناس عليه (ه عن شداد بن اوس ﷺ ان ادنى اهل الجنة منزلة) قال العلقمي قال في النهاية الجنة هي دار النعيم في الآخرة من الاجتنان وهو الستر لتكاثف أشجارها وتظليلها بالتفاف اغصانها وسميت بالجنة وهي المرة الواحدة من جنه جنا اذا ستره فكأنها ستره واحدة لشدة التفافها واظلالها (لمن ينظر الى جنانه) قال المناوي بكسر الجيم جمع جنة بفتحها (وازواجه ونعمه) بفتح النون والعين قال المناوي ابله وبقره وغنمه أو بكسر ففتح جمع نعمة كسدر وسدر اه وسيأتي في الحديث وليس في الجنة شئ من البهائم الا الابل والطير فالاولى حمل ما هنا على الابل خاصة (وخدمه وسرره مسيرة الف سنة) كناية عن كون النعيم الذي يعطاه لا يحصى (واكرمهم على الله) أي أعظمهم كرامة عنده واوسعهم ملكا (من ينظر الى وجهه الكريم) أي ذاته تقدس وتعالى عن الجارحة (غدوة وعشية) اى في مقدارهما لان الجنة لا غدوة فيها ولا عشية اذ لا ليل ولا نهار وتمامه ثم قرأ رسول الله صلى الله عليه وسلم وجوه يومئذ ناضرة الى ربها ناظرة (ت عن ابن عمر) بن الخطاب واسناده ضعيف ﷺ (ان أدنى اهل الجنة منزلا لرجل له دار من لؤلؤة واحدة منها غرفها وابوابها) أي وجدرها وسائر أجزائها وليس ذلك ببعيد اذ هو القادر على كل شئ (هناد في الزهد عن عبيد بن عمير) بالتصغير فيهما (مرسلا) وهو الليثي قاضي مكة ﷺ (ان ارحم ما يكون الله بالعبد) أي الانسان المؤمن (اذا وضع في حفرته) أي في قبره وصار غريبا فريدا قال المناوي لانه أعظم اضطرارا فيه من غيره ولهذا قال القائل

(قوله أما اني الخ) اى فليس المراد الكفر (قوله وشهوة خفية) وقد جاء في الاسرائيليات ان حكيما ألف ثلثمائة وستين كتابا في الحكمة حتى صار يطلق عليه حكيم بالاطلاق فأوحى الله تعالى الى نبي ذلك الزمان أخبره ان فلانا قد ملأ الارض نفاقا أي لكونه غير مخلص فيما فاقلع عما كان فيه وخالط العامة وتواضع فأوحى الله اليه اني قد صرت الآن راضيا عنه (قوله أدنى الخ) الا ان الله تعالى ألقى عليهم ان لا أدنى فلا غيظ (قوله جنانه) اى غرفه في الجنة (قوله ونعمه) من اطلاق العام على الخاص اذ المراد خصوص الابل كما يأتي بعد نحو خمس ورقات في حديث ان الجنة ليس فيها شئ من البهائم الا الابل والطير قال الشارح هناك هذا في بعض الجنان فلا ينافي أن في بعض آخر منها الخيل وعلى ان الرواية بكسر النون يشمل الطير والخيل بخلاف رواية الفتح لان ذلك لا يسمى نعما وفي نسخة زيادة وأزواجه قبل نعمه وفي أخرى زيادة وسرره بعد وخدمه يطلق الخادم على الذكر والانثى وقد يقال خادمة وقوله وسرره جمع سرير وهو ما يجلس عليه ويجمع أيضا على اسرة (قوله ألف سنة) أي وأمور الآخرة والجنة من وراء طور العقل فلا تقاس على الشاهد فنؤمن به وان لم يصل العقل اليه (قوله من لؤلؤة الخ) أي جميع أجزاء الدار من لؤلؤة واحدة وفي ذلك زيادة للنعيم (قوله بالعبد) أي المؤمن

ان الذى الوحشة فى داره * تؤنسه الرحمة فى قبره

(فر عن انس) بن مالك واسناده ضعيف * (ان ارواح الشهداء فى طير خضر) أى بأن يكون الطائر ظرفا لها وليس ذا بحصر ولا حبس لانها تجد فيها من النعيم ما لا يوجد فى الفضاء أو انها فى نفسها تكون طيرا بان تتمثل بصورته كتمثيل الملك بشرا سويا وفى حديث آخر ارواحهم نفسها تصير طيرا قال ابن رجب فى كتاب أهوال القبور وهذا قد يتوهم منه أنها على هيئة الطير وشكله وفيه وقفة فان روح الانسان انما هى على صورته ومثاله وشكله اه وقال القاضى عياض قد قال بعض متقدمى أئمتنا ان الروح جسم لطيف متصور على صورة الانسان داخل الجسم قال التوربشتى اراد بقوله أرواحهم فى طير خضر أن الروح الانسانية المتميزة المخصوصة بالادراكات بعد مفارقتها البدن يهيأ لها طير أخضر فتنتقل الى جوفه ليعلق ذلك الطير من ثمر الجنة فتجد الروح بواسطة ريح الجنة ولذاتها البهجة والسرور ولعل الروح يحصل لها تلك الهيئة اذا تشكلت وتمثلت بامره تعالى طيرا أخضر كتمثل الملك بشرا سويا وعلى أى حالة كانت فالتسليم واجب علينا لورود البيان الواضح على ما اخبر عنه الكتاب والسنة وورد صريحا فلا سبيل الى خلافه قال العلقمى وأقول اذا فسرنا الحديث بان الروح تتشكل طيرا فالاشبه أن ذلك فى القدرة على الطيران فقط لا فى صورة الخلقة لان شكل الانسان أفضل الاشكال وقد قال السهيلى فى حديث الترمذى ان جعفر بن أبى طالب اعطى جناحين يطير بهما فى السماء مع الملائكة يتبادر من ذكر الجناحين والطيران أنهما كجناحى الطائر لهما ريش وليس كذلك فان الصورة الآدمية أشرف الصور وأكملها فالمراد بهما صفة ملكية وقوة روحانية أعطيها جعفر اه قال المناوى ومفهوم الحديث أن أرواح غير الشهداء ليسوا كذلك لكن روى الحكيم الترمذى انما نسمة المؤمن طائر تعلق فى شجر الجنة حتى يرجعه الله يوم القيامة الى جسده قال الحكيم وليس هذا لاهل التخليط فيما نعلمه انما هو للصديقين اه وقضيته ان مثل الشهداء المؤمن الكامل وفيه ان الجنة مخلوقة الآن خلافا للمعتزلة (تعلق من ثمار الجنة) قال العلقمى بضم اللام قال فى النهاية أى تأكل وهى فى الاصل للابل اذا اكلت العضاه يقال علقت تعلق علوقا فنقل الى الطير اه وقال فى المصباح علقت الابل من الشجر علقا من باب قتل وعلوقا أكلت منها بافواهها وعلقت فى الوادى من باب تعب سرحت وقوله عليه السلام ارواح الشهداء تعلق من ورق الجنة يروى من الاول وهو الوجه اذ لو كان من الثانى لقيل تعلق فى ورق الجنة وقيل من الثانى قال القرطبى وهو الاكثر اه (ت عن كعب) بن مالك ورجاله رجال الصحيح * (ان ارواح المؤمنين فى السماء السابعة ينظرون الى منازلهم فى الجنة) قال المناوى قال فى المطامح الاصح ما فى هذا الخبر أن مقر الارواح فى السماء وانها فى حواصل طير ترتع فى الجنة والروح كما قال البيضاوى جوهر مدرك لا يفنى بخراب البدن (فر عن ابى هريرة) وهو حديث ضعيف (ان ازواج اهل الجنة) قال المناوى زاد فى رواية من الحور (ليغنين) ببناء الفعل على السكون لاتصاله بنون الاناث (ازواجهن باحسن اصوات لم يسمعها احد قط) أى ما سمعها أحد فى الدنيا وتمامه وان ما يغنين به نحن الخيرات الحسان أزواج قوم كرام (طس عن ابن عمر) ورجاله رجال الصحيح * (ان اشد) قال المناوى وفى رواية لمسلم ان من أشد (الناس عذابا يوم القيامة المصورون) صورة حيوان تام لان الاوثان

(قوله فى طير) اى فى حواصل طير وليس ذلك حبسا لها بل يوسع لها أكثر من الفضاء وقيل انها نفسها تتمثل بصورة الطير واستشكل بأن فيه الانتقال من شريف الى دونه فان صورة الطير دون صورة الآدمى فى الشرف وأجيب بأن المراد أنها يكون لها قوة فى سرعة الانتقال كالطير لا أنها تنتقل الى صورة الطير حقيقة نظير ما قيل فى أن الشخص يكون له جناحان يطير بهما فى الجنة من أنه كناية عن قوة الطيران وكذا ما ورد ان سيدنا جعفرا عوضه الله جناحين الخ من انه كناية عن ذلك اذ وجود الجناحين حقيقة مما يبشع ومثل الشهداء فى ذلك الكمل (قوله فى السماء) أى مستقرة فيها وتذهب الى التبسط والروح هى النفس على التحقيق لكنها وقت نفخها فى البدن تسمى روحا ثم اذا بلغت قوة اكتساب الصفات سميت نفسا علية أو دنية الخ (قوله ليغنين الخ) بقوله نحن الخيرات الحسان أزواج قوم كرام (قوله ازواجهن) على اسقاط الخافض (قوله المصورون) ولو على هيئة مهانة خلافا لمفهوم هنا لان الكلام فى الفعل وهو حرام مطلقا

التى كانت تعبد كانت بصورة الحيوان (حم م عن ابن مسعود) ﷺ (ان اشد الناس) أى من أشدهم (ندامة يوم القيامة رجل) أى انسان مكلف (باع آخرته بدنيا غيره) أى استبدل بحظه الاخروى حصول حظ غيره الدنيوى وآثره عليه (تخ عن ابى امامة) الباهلى ﷺ (ان اشد الناس تصديقا للناس اصدقهم حديثا وان اشد الناس تكذيبا) أى للناس (اكذبهم حديثا) قال الشيخ لان الانسان يغلب عليه حال نفسه ويظن أن الناس مثله واشار هنا الى الالماح بما فى قصة آدم عليه السلام فيما ذكره الله فى قوله وقاسمهما انى لكما لمن الناصحين وانه صادقه لاذلك منه اظنه انه لايحلف بالله كاذب أفاده بعض المفسرين اه فالصدوق يحمل كلام غيره على الصدق لاعتقاده قبح الكذب والكذوب يتهم كل مخبر بالكذب لكونه شأنه (ابوالحسن القزوينى فى اماليه) الحديثية (عن ابى امامة) الباهلى ﷺ (ان اطيب طعامكم) قال المناوى أى ألذه واشهاه وأوفقه للابدان (ماسته النار) أى شئ ما كول مسته النار أى أثرت فيه بنحو طبخ أو قلى اه وقال الشيخ الكلام فى اللحم لقضية السبب حيث تشاوروا عليه فذكره وفى اخرى أنه حضر اللحم فذكره (ع طب عن الحسن بن على) قال الشيخ حديث صحيح ﷺ (ان اطيب الكسب) أى من أطيبه (كسب التجار الذين اذا حدثوا) أى أخبروا عن ثمن السلعة ونحوه كشرائه بعرض وأجل (لم يكذبوا) أى فى اخبارهم للمشترى (واذا ائتمنوا) قال المناوى أى ائتمنهم المشترى فى اخباره بما قام عليه أو انه لاعيب فيه (لم يخونوا) أى فيما ائتمنوا عليه من ذلك (واذا وعدوا) أى بنحو وفاء دين التجارة (لم يخلفوا) أى بلا عذر (واذا اشتروا لم يذموا) أى ما اشتروه ما لم يظهر به عيب وأراد الفسخ به فلا بأس بذكره (واذا باعوا لم يطروا) بضم المثناة التحتية وسكون الطاء من الاطراء وفى القاموس أطراه حسن الثناء عليه أى لم يجاوز وافى مدح ما باعوه الحد وقال العلقمى الاطراء مجاوزة الحد فى المدح والكذب فيه (واذا كان عليهم) قال الشيخ أى حق بسبب التجارة أو غيرها وان كان اللائق المقام الاول (لم يمطلوا) بفتح أوله وضم ثالثه صاحبه به بل يدفعونه اليه عند الاستحقاق وان عاجلوا الوقت به كان أمدح والمطل التسويف (واذا كان لهم) أى حق على غيرهم (لم يعسروا) قال العلقمى قال فى المصباح عسرت الغريم أعسره من باب قتل وفى لغة من باب ضرب طلبت منه الدين على عسرة اه وقال فى الدر كاصله والعسر ضد اليسر وهو الضيق والشدة والصعوبة اه أى لم يضيقوا على المديون حيث لاعذر (هب عن معاذ) بن جبل قال المناوى باسناد ضعيف وقال الشيخ حديث حسن ﷺ (ان اطيب ما اكلتم من كسبكم) قال العلقمى أصول المكاسب الزراعة والصناعة والتجارة وافضلها ما يكتسبه من الزراعة لانها أقرب الى التوكل ولانها أعم نفعا ولان الحاجة اليها أعم وفيها عمل باليد أيضا ولانه لابد فى العادة أن يؤكل منها بغير عوض فيحصل له أجر وان لم يكن ممن يعمل بيده بل يعمل غلمانه واجراؤه فالكسب بها أفضل ثم الصناعة لان الكسب فيها يحصل بكد اليمين ثم التجارة لان الصحابة كانوا يكتسبون بها (وان اولادكم من كسبكم) قال العلقمى قال فى النهاية انما جعل الولد كسبا لان الوالد طلبه وسعى فى تحصيله والكسب الطلب والسعى فى طلب الرزق والمعيشة

(قوله أصدقهم حديثا) أى اذا كان الشخص صدوقا حمل كلام غيره على الصدق ولذا لما كان سيدنا آدم صلى الله عليه وسلم صدوقا فى اشد مراتب الصدق صدق ابليس فى قوله انى لكما لمن الناصحين وأكلا من الشجرة ولذا اذا رأى شخص من يكلم امرأة أو دخل بيتا حمله على الزنا والسرقة ان كان هو كذلك وهكذا (قوله القزوينى) بفتح القاف وسكون الزاى وكسر الواو نسبة الى مدينة خرج منها علماء كثيرون فى أماليه أى الاحاديث المملاة (قوله ماسته النار) بنحو طبخ وشى وعقد كالدبس والعصيدة وذكر بعضهم أن هذا خاص باللحم لانه ذكر عند حضوره أو التحدث به لكن العبرة بعموم اللفظ (قوله كسب التجار) جمع تاجر وهو المقلب المال لغرض الربح وأفضل من ذلك عمل اليد كالنجار والخياط وأفضل منها الزراعة وأفضل الجميع سهم الغنيمة فأطيب ليس على بابه (قوله وعدوا) بنحو وفاء دين لم يخلفوا (قوله واذا اشتروا) أى سلعة لم يذموها اى كان يقول هذه رديئة لم يشترها احد لاجل تقليل ثمنها أما اذا ظهر بها عيب فذمها لذلك العيب ليردها فلا بأس به (قوله لم يطروا) أى لم يبالغوا فى مدحها من الاطراء وهو المبالغة (قوله لم يمطلوا) من المماطلة (قوله لم يعسروا) بالتشديد (قوله وان اولادكم من كسبكم) أى الولد كسب مجازا لان الاب تسبب فى وجوده واكتسبه بفعله أى تكسبهم مثل كسبكم فالمراد الكسب ولو بواسطة (قوله من كسبكم) خبر ان أى مبتدأ وناشئ من كسبكم

وأراد بالطالب هنا الحلال ونفقة الوالدين على الولد واجبة اذا كانا محتاجين عند الشافعي رضي الله تعالى عنه (حم ت ن ه عن عائشة) قال الشيخ حديث صحيح ﷺ (ان اعظم الذنوب عند الله) قال العلقمي أي من أعظمها فحذف من وهي مرادة كما يقال أعقل الناس ويراد أنه من أعقلهم (ان يلقاه بها عبد بعد الكبائر التي نهى الله عنها) قال المناوي أي ان يلقى الله متلبسا بها مصرا عليها وهو اما ظرف أو حال اهـ أي في حال لقيه بها (ان يموت الرجل) أي الانسان المكلف (وعليه دين) جملة حالية (لا يدع له قضاء) أي لا يترك وهذا محمول على ما اذا قصر في الوفاء واستدان لمعصية (حم د عن ابي موسى) الاشعري قال الشيخ حديث صحيح ﷺ (ان اعظم الناس) أي من أعظمهم (خطايا يوم القيامة) جمع خطيئة وهي الاثم (اكثرهم خوضا في الباطل) أي سعيا فيه فمن تدبر هذا الحديث لزم الصمت عما لا يعنيه (ابن ابي الدنيا ابو بكر في) كتاب فضل (الصمت عن قتادة مرسلا) قال الشيخ حديث حسن ﷺ (ان اعمال العباد تعرض يوم الاثنين ويوم الخميس) قال العلقمي زاد النسائي على رب العالمين قال شيخنا قال الشيخ عز الدين بن عبد السلام معنى العرض هنا الظهور وذلك ان الملائكة تقرا الصحف في هذين اليومين وقال الشيخ ولي الدين ان قلت ما معنى هذا مع أنه ثبت في الصحيحين ان الله تعالى يرفع اليه عمل الليل قبل عمل النهار وعمل النهار قبل عمل الليل قلت يحتمل أمرين احدهما ان أعمال العباد تعرض على الله كل يوم ثم تعرض عليه أعمال الجمعة في كل اثنين وخميس ثم تعرض عليه أعمال السنة في شعبان فتعرض عليه عرضا بعد عرض ولكل عرض حكمة يطلع الله عليها من يشاء من خلقه أو يستأثر بها عنده مع أنه تعالى لا يخفى عليه من اعمالهم خافية ثانيهما ان المراد انها تعرض في اليوم تفصيلا ثم في الجمعة جملة أو بالعكس اهـ وسببه كما في أبي داود أن نبي الله صلى الله عليه وسلم كان يصوم الاثنين والخميس فسئل عن ذلك فقال ان أعمال العباد فذكره وفيه دليل على استحباب صوم يوم الاثنين والخميس والمداومة عليهما من غير عذر (حم د عن اسامة بن زيد) باسناد حسن ﷺ (ان اعمال بني آدم تعرض على الله تعالى عشية كل خميس ليلة الجمعة) أي فيقبل بعض الاعمال ويرد بعضها (فلا يقبل عمل قاطع رحم) أي قريب بهجر واساءة أو هجر فعمله لا ثواب فيه وان كان صحيحا (حم خد عن ابي هريرة) قال الشيخ حديث صحيح ﷺ (ان اغبط الناس) قال المناوي في رواية ان اغبط اوليائي (عندي) أي ان أحسنهم حالا في اعتقادي اهـ قال العلقمي قال في المصباح الغبطة حسن الحال وهو اسم من غبطته غبطا من باب ضرب اذا تمنيت مثل ماله من غير أن تريد زواله عنه لما اعجبك منه وعظم عندك وهذا جائز فانه ليس بحسد فان تمنيت زواله فهو الحسد (لمؤمن خفيف الحاذ) بحاء مهملة وذال معجمة مخففة أي قليل المال خفيف الظهر من العيال قال المناوي وهذا فيمن خاف من النكاح التورط في امور يخشى منها على دينه فلا ينافي خبر تناكحوا تناسلوا تكثروا وزعم أن هذا منسوخ بذلك وهم لان النسخ لا يدخل الخبر بل خاص بالطلب (ذو حظ من الصلاة) أي ذو راحة من مناجاة الله فيها واستغراق في المشاهدة ومنه خبر ارحنا يا بلال بالصلاة (احسن عبادة ربه) أي باتمانه بواجباتها ومندوباتها (واطاعه في السر) قال المناوي عطف تفسير على أحسن (وكان غامضا في الناس) أي غير مشهور بينهم (لا يشار اليه بالاصابع) بيان لمعنى الغموض (وكان رزقه كفافا) أي بقدر

(قوله ان يموت الخ) محل كون ذلك اعظم ان قصر كان استدان ولا جهة له أو لمعصية (قوله خوضا) أصل الخوض الغوص في نحو البحر والمراد هنا الدخول في الباطل (قوله يوم الاثنين) أي عشية يوم الخ (قوله كل خميس) ذكره بعد ما سبق اشارة الى أنه تعالى من فضله يؤخر عرض عمل الشخص قاطع الرحم الى يوم الخميس اذا قطع رحمه يوم الجمعة لم يعرض ذلك العمل الذي هو قطع الرحم يوم الاثنين بل يؤخر الى يوم الخميس تفضلا منه تعالى لعله يرجع ويتوب (قوله فلا يقبل عمل قاطع رحم) أي لا يثيبه عليه ثوابا كاملا وهذا محمول على ما اذا قطع رحمه بهجر او ايذاء اما لو قطعه بترك احسان أو زيارة فلم يترتب عليه ذلك لانه جائز لكنه فاته خير عظيم (قوله احسن عبادة ربه) تفسير لذو حظ من الصلاة وهذا الحديث منطبق على نحو سيدنا أويس القرني فانه كان يهرب من الناس حتى من الصحابة

الكفاية لا ازيد ولا انقص (فصبر على ذلك) أي رضي وقنع وشكر على الكفاف (عجلت منيته) أي سلبت روحه بالتعجيل لقلة تعلقه بالدنيا (وقلت بواكيه) هو ما في كثير من النسخ وفي نسخة شرح عليها المناوي اسقاطه فانه قال وفي رواية وقلت بواكيه أي لقلة عياله وهوانه على الناس (وقل تراثه) أي المال الذي خلفه قال المناوي قال الحكيم فهذه صفة اويس القرني واضرابه من أهل الظاهر وفي الاولياء من هو أرفع درجة من هؤلاء وهو عبد قد استعمله الله تعالى فهو في قبضته به ينطق وبه يبصر وبه يسمع وبه يبطش جعله الله صاحب لواء الاولياء وأمان أهل الارض ومحل نظر أهل السماء وخاصة الله وموقع نظره ومعدن سره وسوطه يؤدب به خلقه ويحيي القلوب الميتة برؤيته وهو أمير الاولياء وقائدهم والقائم بالثناء على ربه بين يدي المصطفى يباهي به الملائكة وهو القطب (حم ت ه ك عن ابي امامة) قال الشيخ حديث صحيح ﷺ (ان افضل الضحايا) جمع أضحية (اغلاها) بغين معجمة أي ارفعها ثمنا (واسمنها) أكثرها شحما ولحما يعني التضحية بها أكثر ثوابا عند الله من التضحية بالرخيصة المهزولة (حم ك عن رجل) من الصحابة قال الشيخ حديث حسن لغيره ﷺ (ان افضل عمل المؤمن الجهاد في سبيل الله) أي بقصد اعلاء كلمة الله يعني هو أكثر الاعمال ثوابا (طب عن بلال) المؤذن قال الشيخ حديث صحيح ﷺ (ان افضل عباد الله يوم القيامة الحمادون) أي الذين يكثرون حمد الله تعالى أي الثناء عليه على السراء والضراء (طب عن عمران بن حصين) قال الشيخ حديث صحيح ﷺ (ان افواهكم طرق للقرآن) أي للنطق بحروفه عند تلاوته (فطيبوها بالسواك) أي نظفوها لاجل ذلك فان الملك يضع فمه قرب فم القارئ فيتأذى بالريح الكريه (ابونعيم في كتاب) فضل (السواك والسجزي في) كتاب (الابانة) عن أصول الديانة (عن علي) قال الشيخ حديث حسن ﷺ (ان اقل ساكني الجنة النساء) قال المناوي أي في أول الامر قبل خروج عصاتهن من النار فلا دلالة فيه على ان نساء الدنيا اقل من الرجال في الجنة اه قال العلقمي واوله كما في مسلم عن ابن التياح قال كان لمطرف بن عبد الله امرأتان فجاء من عند احداهما فقالت الاخرى جئت من عند فلانة قال من عند عمران بن حصين فحدثنا ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان اقل فذكره (حم م عن عمران بن حصين) ﷺ (ان اكبر الاثم عند الله) أي من أكبره وأعظمه عقوبة (ان يضيع الرجل من يقوت) أي من يلزمه قوته أي مؤنته من نحو زوجة واصل وفرع وخادم (طب عن ابن عمرو) بن العاص قال الشيخ حديث صحيح ﷺ (ان اكثر الناس شبعا في الدنيا أطولهم جوعا يوم القيامة) لان من كثر اكله كثر شربه فكثر نومه فكسل جسمه ومحقت بركة عمره ففتر عن عبادة ربه فلا يشبع يوم القيامة به فيصير فيها مطرودا جيعانا قال العلقمي قال الشيخ أبو العباس القرطبي في شرح حديث أبي الهيثم بن التيهان انهم اكلوا عنده حتى شبعوا فيه دليل على جواز الشبع من الحلال وما جاء من النهي عن الشبع عن النبي صلى الله عليه وسلم وعن السلف انما ذلك في الشبع المثقل للمعدة المثبط بصاحبه عن الصلوات والاذكار والمضر بالانسان بالتخم وغيرها الذي يفضي بصاحبه الى البطر والاشر والنوم والكسل فهذا هو المكروه وقد يلحق بالمحرم اذا كثرت آفاته

(قوله الضحايا) جمع ضحية لانه يختار ذبحها وقت الضحى فسميت باسم وقت فعلها المختار (قوله الحمادون) أي مكثرون الحمد (قوله طرق) أي محل للنطق بحروف القرآن فطيبوها أي نظفوها نظافة حسية بالسواك ومعنوية بالتطهير من الذنوب فان الملك المقيد بالقرآن يضع فاه على فم من يقرأ القرآن فيتأذى بالريح الكريه الحسي والمعنوي (قوله أقل ساكني الجنة النساء) أي قبل اخراج عصاة النساء من النار فكون النساء في الجنة قليلات بالنسبة للرجال أما بعد اخراجهن فيحتمل المساواة للرجال أو الكثرة (قوله أن يضيع الرجل من يقوت) أي من يلزمه قوته أي مؤنته (قوله شبعا في الدنيا أطولهم الخ) فان أرض المحشر يخلق الله فيها عيشا فمن كان جائعا في الدنيا ألهمه الله تعالى الاكل من ذلك حتى لا يعذب بالجوع ومن كان منبسطا في الدنيا وأراد الله تعذيبه بالجوع يوم القيامة لم يلهمه الاكل من ذلك فينبغي للشخص الجوع في الدنيا بان لا يكثر من الاكل المفوت للخير الكثير فانه أحد أركان السلوك الاربعة عند الصوفية وهي الجوع والصمت بأن لا يتكلم الا بالذكر والسهر والعزلة فاذا وصل لا بأس عليه بالشبع الخ والاكل يكون واجبا بقدر ما يقوم بالبنية ومندوبا بقدر الشبع الشرعي المقوي له على التنفل وجائزا وهو فوقه بحيث لا يورث فتورا عن العبادة فان أورث ذلك كان مكروها فان ضره كان حراما

وعمت بلياته والقسطاس المستقيم ما قاله نبي الله عليه الصلاة والسلام فان كان ولا بد فثلث
للطعام وثلث للشراب وثلث للنفس (ه ك عن سلمان) الفارسي قال الشيخ حديث صحيح ﷺ (ان
اكثر شهداء أمتي لاصحاب الفرش) بضمتين جمع فراش أي الذين يألفون النوم على الفراش
يعني اشتغلوا بجهاد النفس والشيطان الذي هو الجهاد الاكبر عن محاربة الكفار الذي هو الجهاد
الاصغر (ورب قتيل بين الصفين) أي في قتال الكفار (الله اعلم بنيته) أي هل هي نية اعلاء
كلمة الله واظهار دينه أو لبقال شجاع أو لينال حظا من الغنيمة (حم عن ابن مسعود) قال
الشيخ حديث صحيح ﷺ (ان امامكم) وفي رواية وراءكم (عقبة) بفتحات قال الشيخ أي ما هو
كالعقبة الصعبة في الجبل (كؤدا) بفتح الكاف وضم الهمزة الممدودة أي شاقة المصعد
(لا يجوزها المثقلون) أي من الذنوب الاعشقة عظيمة وكرب شديد وتلك العقبة ما بعد الموت
من الشدائد والاهوال (ك هب عن ابي الدرداء) قال الشيخ حديث صحيح ﷺ (ان امتي) أي
أمة الاجابة وهم المسلمون أي المتوضئون منهم (يدعون) بضم أوله أي يسمون أو ينادون (يوم
القيامة) الى موقف الحساب أو الميزان أو الصراط أو الحوض أو دخول الجنة أو غير ذلك
(غرا) بضم الغين المعجمة وشدة الراء جمع أغر أي ذو غرة واصلها بياض بجبهة الفرس فوق
الدرهم ثم استعملت في الجمال والشهرة وطيب الذكر والمراد بها هنا النور الكائن في وجوه
أمة محمد صلى الله عليه وسلم وهو منصوب على الحال أي انهم اذا دعوا على رؤس الاشهاد نودوا
بهذا الوصف وكانوا على هذه الصفة (محجلين) بالمهملة والجيم من التحجيل وهو بياض يكون
في ثلاث قوائم من قوائم الفرس والمراد به هنا أيضا النور (من آثار الوضوء) استدل الحليمي
بهذا الحديث على ان الوضوء من خصائص هذه الامة وفيه نظر لانه ثبت في البخاري في قصة
سارة مع الملك الذي أعطاها هاجر أن سارة لما هم الملك بالدنو منها قامت تتوضأ وتصلي وفي
قصة جريج الراهب أيضا انه قام فتوضأ وصلى ثم كلم الغلام فالظاهر أن الذي اختصت به هذه
الامة الغرة والتحجيل لا أصل الوضوء (فمن استطاع) أي قدر (منكم) ايها المؤمنون (ان
يطيل غرته) أي وتحجيله وخص الغرة لشمولها له أو لكون محلها أشرف الاعضاء وأول ما يقع عليه
النظر (فليفعل) بان يغسل مع وجهه من مقدم رأسه وعنقه زائدا على الواجب وما فوق
الواجب من يديه ورجليه (ق عن ابي هريرة) ﷺ (ان امتي) أي أمة الاجابة (ان تجتمع على
ضلالة) وفي رواية لا يجتمعون ولهذا كان اجماعهم حجة (فاذا رأيتم اختلافا) أي في شأن الدين
أو الدنيا كالتنازع في شأن الامامة العظمى (فعليكم بالسواد الاعظم) أي الزموا متابعة جماهير
المسلمين وأكثرهم فهو الحق الواجب فان من خالفهم مات ميتة جاهلية (ه عن انس)
ابن مالك قال الشيخ حديث صحيح ﷺ (ان امر هذه الامة لا يزال مقاربا) قال الشيخ ومعنى
المقاربة سلامة العقيدة (حتى يتكلموا في الولدان) قال المناوي أي أولاد المشركين هل هم
في النار مع آبائهم أو في الجنة أو هو كناية عن اللواط اه وقال الشيخ الولدان بمعنى خدم أهل
الجنة هل هم منها أو من البشر أو غير ذلك (والقدر) بفتحتين قال العلقمي قال في النهاية وهو
عبارة عما قضاه الله وحكم به من الامور اه قال المناوي اسناد أفعال العباد الى قدرتهم (طب
عن ابن عباس) قال الشيخ حديث صحيح ﷺ (ان امين هذه الامة ابو عبيدة) عامر (بن الجراح

(قوله لاصحاب الفرش) أي فهم وان تبسطوا بالنوم والراحة لكن لهم الثواب العظيم لمجاهدة النفس والشيطان بل هذا هو الجهاد الاكبر وعلى هؤلاء الطائفة أعني الصوفية يحمل قوله صلى الله عليه وسلم حبذا نوم الاكياس وفطرهم يغبنون به سهر الحمقاء وصيامهم ولمثقال ذرة من صاحب تقوى ويقين خير من ملء الارض من أعمال المغترين (قوله كؤد) خبر لمحذوف أي وهي كؤد (قوله لا يجوزها المثقلون) أي المذنبون (قوله يدعون) أي ينادون بذلك بأن يقال يا غر يا محجلون أو المراد الاتصاف بذلك والمحجلون جمع محجل وأصله الفرس الذي قوائمه الثلاثة بيض والمراد هنا الانوار القائمة بتلك الاعضاء (قوله ان يطيل غرته) أي وتحجيله فهو من باب الاكتفاء (قوله ان امتي) أي أمة الاجابة أي غالبهم (قوله لا يزال مقاربا) أي حسن العقيدة (قوله في الولدان) يحتمل انه كناية عن اللواط فمعنى التكلم فيهم التعلق بهم من جهة اللواط فاذا حصل منهم لم تكن عقيدتهم حسنة ويحتمل أن المراد أولاد المشركين فينبغي السكوت عنهم لهذا الحديث وان رجحوا انهم في الجنة لعدم الدليل القاطع ويحتمل ان المراد ولدان الجنة فيسكت عنهم بان لا يقال انهم من الجنة أو من ولدان الدنيا لعدم الدليل على ذلك
(قوله أمين الخ) أي هو الذي اشتهر بتلك الصفة فلا ينافي أنها في جميع الصحابة وكذا ما بعده

قال

قال العلقمي قال شيخنا قال الطيبي أي هو الثقة المرضي والامانة مشتركة بينه وبين غيره من الصحابة لكن النبي صلى الله عليه وسلم خص بعضهم بصفات غلبت عليه وكان بها أخص (وإن حبر هذه الامة عبد الله بن عباس) بفتح الحاء المهملة وسكون الموحدة أي عالمها أي انه سيصير كذلك (خط عن ابن عمر) بن الخطاب وهو حديث ضعيف ﷺ (ان اناسا من امتي يأتون بعدي يود أحدهم لو اشترى رؤيتي) بضم الراء وسكون الهمزة وفتح المثناة التحتية (باهله وماله) قال المناوي هذا من معجزاته لانه اخبار عن غيب وقع (ك عن ابي هريرة) قال الشيخ حديث صحيح ﷺ (ان اناسا من امتي سيتفقهون في الدين ويقرؤن القرآن ويقولون نأتي الامراء) أي ولاة أمور الناس (فنصيب من دنياهم ونعتزلهم بديننا) أي لا نشاركهم في ارتكاب المعاصي ولا نترك الامر بالمعروف والنهي عن المنكر (ولا يكون ذلك) أي حصول الدنيا لهم وسلامة دينهم مع مخالطتهم اياهم (كما لا يجتنى من القتاد الا الشوك) بالقاف والمثناة الفوقية آخره دال مهملة (كذلك لا يجتنى من قربهم الا الخطايا) قال العلقمي وهو أي القتاد شجر كثير الشوك ينبت بنجد وتهامه وفي المثل دون ذلك خرط القتاد وفي المثل أيضا يجتنى من الشوك العنب أي اذا ظلمت فاحذر الانتصار والانتقام وقال المناوي لان الدنيا خضرة حلوة وزمامها بأيدي الامراء ومخالطتهم تجر الى طلب مرضاتهم وتحسين حالهم القبيح لهم وذلك سم قاتل (ه عن ابن عباس) قال الشيخ حديث صحيح ﷺ (ان اناسا من أهل الجنة يطلعون الى اناس من أهل النار) أي يطلعون عليهم (فيقولون بم دخلتم النار فوالله ما دخلنا الجنة الا بما تعلمنا منكم فيقولون انا كنا نقول ولا نفعل) أي نأمر بالمعروف ولا نأتمر وننهى عن المنكر ونفعله وفي قصة الاسراء أن النبي صلى الله عليه وسلم مر باناس تقرض شفاههم وألسنتهم بالمقاريض فقال صلى الله عليه وسلم من هؤلاء فقال له جبريل هؤلاء خطباء السوء من أمتك يقولون مالا يفعلون (طب عن الوليد بن عقبة) قال الشيخ حديث صحيح لغيره ﷺ (ان أنواع البر نصف العبادة والنصف الآخر الدعاء) فلو وضع ثوابه في كفة ووضع ثواب جميع العبادات في كفة لعادلها وهذا خرج على منهج المبالغة في مدحه والحث عليه (ابن صصري في اماليه عن انس) بن مالك قال الشيخ حديث حسن ﷺ (ان اهل الجنة يأكلون فيها ويشربون) قال العلقمي قال النووي مذهب أهل السنة وعامة المسلمين ان أهل الجنة يأكلون ويشربون ويتنعمون بذلك وبغيره من ملاذها وأنواع نعيمها تنعما دائما لا آخر له ولا انقطاع ابدا وأن تنعمهم بذلك على هيئة أهل الدنيا الا ما بينهما من التفاضل في اللذة والنفاسة التي لا تشارك نعيم الدنيا الا في التسمية وأصل الهيئة وقد دلت دلائل القرآن والسنة في هذا الحديث وغيره أن نعيم الجنة دائم لا انقطاع له أبدا (ولا يتفلون) بكسر الفاء أي يبصقون (ولا يبولون ولا يتغوطون ولا يمتخطون) أي لا يحصل منهم بول ولا غائط ولا مخاط كما يحصل من أهل الدنيا (ولكن طعامهم ذلك) قال المناوي أي رجيع طعامهم (جشاء) بجيم وشين معجمة وبالمد كغراب صوت مع ريح يخرج من الفم عند الشبع (ورشح كرشح المسك) أي عرق يخرج من أبدانهم رائحته كرائحة المسك (يلهمون التسبيح والتحميد) أي يوفقون لهما (كما تلهمون أنتم النفس) بمثناة فوقية مضمومة

قوله حبر هذه الامة) أي عالمها أي انه يصير كذلك بعده صلى الله عليه وسلم (قوله رؤيتي) أي يقظة أو مناما أي يتمنى ذهاب جميع ما يحبه ولا تذهب عنه الرؤية (قوله يستفقهون) أي يتصفون بفقه الدين وقراءة القرآن ويتظاهرون بالعلم وأفهم قوله صلى الله عليه وسلم يستفقهون أن ذلك في المستقبل لا في زمنه (قوله ويقولون) أي بعضهم لبعض وهذا من باب الزخرفة والتزيين ودفع الاعتراض عنهم والتصنع ومنه قولهم للامير من مثلك ويصفه بأوصاف كاملة ولا يبالون بذلك الامر بدا البعد من رحمة الله تعالى الشبيه بشوك القتاد وقد رأى صلى الله عليه وسلم ليلة الاسراء أناسا تقرض شفاههم بمقاريض من حديد فقال لجبريل من هؤلاء فقال هؤلاء خطباء امتك يقولون مالا يفعلون وورد أنه كان في زمن سيدنا موسى عالم مشهور ففقده مدة ثم رأى رجلا بيده خنزير فقيل له هذا فلان فسأل ربه أن يعيده ليسأله عن سبب مسخه فقال له لو دعوتني بما دعا به آدم ومن دونه ما أعدته ولكن أخبرك عن حاله انه باع آخرته بدنياه والقتاد نبت عظيم الشوك وهو كثير بنجد وتهامة (قوله أنواع البر) أي الاحسان والطاعة وقوله الدعاء أي الصلاة أي الكاملة (قوله يأكلون ويشربون) أي لمجرد التلذذ والتنعم لا لألم جوع أو عطش ومأكول الجنة ومشروبها في غاية اللطافة لا ينشأ عنه بصاق ولا تغوط ولا غير ذلك ولكن اراد الله تعالى لهم زيادة في اللذة باخراج الجشاء والعرق بدلا عن ذلك (قوله ولكن طعامهم) أي رجيع طعامهم أي ما كولا كان أو مشروبا فان المشروب يسمى طعاما (قوله يلهمون التسبيح الخ)

أى لم اقتدوا بالملائكة لمزيد التذذهم (قوله ليتراءون) قال الشارح فى الكبير بياء تحتية بعد الهمزة فيكون يتراءيون ثم قال وفى رواية البخارى ليتراءون فقضية كلامه أنهما روايتان لكن القاعدة التصريفية تقتضى أنه يتراءون فاصل يتراءيون لغة فصيحة ويتراءون أفصح والاحاديث يجىء فيها الفصيح والافصح أى ينظرون و يبصرون أهل الغرف فتراءى اذا تعدى بنفسه كما هنا كان بمعنى النظر والابصار نحو تراءيت الهلال أى أبصرته واذا تعدى بحرف الجر كان بمعنى الظهور نحو تراءى لى الشئ أى ظهر لى واذا لم يتعد أصلا كان بمعنى المفاعلة نحو تراءى القوم أى رأى بعضهم بعضا فله استعمالات ثلاث قيل المراد بأهل الغرف

أى تسبيحهم وتحميدهم يجرى مع الانفاس كما تلهمون أنتم النفس بفتح الفاء فصار ذلك صفة لازمة لهم لا ينفكون عنها (حم م د عن جابر) بن عبد الله ﷺ (ان أهل الجنة ليتراءون) قال الشيخ ورد فى مسلم بلفظ يرون (أهل الغرف فى الجنة) جمع غرفة وهى بيت صغير فوق الدار والمراد هنا القصور العالية روى الدميرى عن على مرفوعا ان فى الجنة غرفا ترى ظهورها من بطونها و بطونها من ظهورها فقال أعرابى لمن هى يا رسول الله فقال هى لمن ألان الكلام وأدام الصيام وصلى بالليل والناس نيام قال العلقمى ويحتمل أن يقال ان الغرف المذكورة لهذه الامة وأما من دونهم فهم الموحدون من غيرهم أو أصحاب الغرف الذين دخلوا الجنة من أول وهلة ومن دونهم من دخل الجنة بالشفاعة (كما تراءون) بحذف حرف المضارعة وهو المثناة الفوقية كذا ضبطه الشيخ فى الحديث الآتى وهو ما فى كثير من النسخ وقال المناوى بفوقيتين (الكوكب فى السماء) قال الشيخ وأفرد الكوكب والمراد به الجنس وقال المناوى أراد أنهم يضيئون لاهل الجنة اضاءة الكوكب لاهل الارض فى الدنيا (حم ق عن سهل بن سعد) الساعدى ﷺ (ان أهل الجنة ليتراءون اهل الغرف من فوقهم كما تراءون) اى أنتم يا أهل الدنيا (الكوكب الدرى) بضم الدال وشدة الراء مكسورة هو النجم الشديد الاضاءة نسبة الى الدر لصفاء لونه وخلوص نوره (الغابر) بغين معجمة وموحدة تحتية أى الباقى بعد انتشار الفجر قال المناوى وهو حينئذ يرى أضوأ (فى الافق) بضمتين اى نواحى السماء (من المشرق او المغرب) قال العلقمى وفائدة ذكر المشرق والمغرب بيان الرفعة وشدة البعد (لتفاضل ما بينهم) قال المناوى يعنى اهل الغرف كذلك لتزايد درجاتهم على من سواهم (حم ق عن أبى سعيد) الخدرى (ت عن ابى هريرة) ﷺ ان اهل الدرجات العلى ليراهم من هو أسفل منهم كما ترون الكوكب الطالع فى افق السماء) قال المناوى اى طرفها (وان أبا بكر) اى الصديق (وعمر) بن الخطاب رضى الله تعالى عنهما (منهم) أى من أهل تلك الدرجات (وانعما) بفتح الهمزة وسكون النون وفتح العين المهملة اى زادا فى الرتبة وتجاوزا تلك المنزلة أو المراد صارا الى النعيم ودخلا فيه كما يقال أشمل أى دخل فى الشمال وفى بعض طرق الحديث قيل وما معنى وانعما قال واهل ذلك هما (حم ت ه حب عن أبى سعيد) الخدرى (طب عن جابر بن سمرة) بالتحريك (ابن عساكر عن ابن عمرو) قال المناوى بن العاص لكن فى كثير من النسخ اسقاط الواو (د عن ابى هريرة) ﷺ ان اهل عليين ليشرف أحدهم على الجنة) أى ليطلع اليها من محل عال (فيضئ وجهه لاهل الجنة كما يضئ القمر ليلة البدر لاهل الدنيا) قال المناوى

الموحدون وقيل أناس يصومون ويتعبدون والناس نيام وقيل طائفة مخصوصة تدخل الجنة بلا شفاعة أحد أى بلا شفاعة ناشئة عن تقصير والا فدخولهم بعد فصل القضاء بشفاعته صلى الله عليه وسلم (قوله فى السماء) اى فى أفق السماء كما بينه ما بعده (قوله الدرى) أى المشرق بجامع البياض وخلوص النور (قوله الغابر) أى الباقى الى أن ينتشر ضوء الفجر فهو يستعمل فى الضدين الباقى والماضى وفى رواية الغارب أى حال غروبه وهو حينئذ أشد بياضا وفى أخرى الغائر اى الساقط وقوله فى الافق أى جوانب السماء سواء من المشرق أو المغرب وان كان الغارب يوهم التخصيص بجانب المغرب فدفع ذلك الايهام بقوله من المشرق او المغرب أو القصد بذلك تشبيه علوهم بالكوكب البعيد الذى فى آخر جانب السماء من أى جهة كان

(قوله من هو أسفل) بالرفع خبر عن هو لان المقصود ان الشخص نفسه هو الاسفل لا أنه فى مكان أسفل حتى ينصب وان صح المعنى أيضا على ما له (قوله وأنعما) عطف على محذوف متعلق به قوله منهم أى استقرا منهم وأنعما أى وزادا عليهم بتنعمات كثيرة (قوله ليشرف) أى ليطلع على الجنة أى على أهلها (قوله فيضئ وجهه) أى تظهر لهم اضاءة وجهه وقد جاء اعرابى من السودان وقال يا رسول الله قد فضلكم الله تعالى بالصورة أى بحسنها والبياض والنبوة فهل اذا عملت مثل عملك أكون معك فى الجنة فقال صلى الله عليه وسلم فوالذى نفسى بيده تكون فيها نضير الوجه حسن الصورة

المناوى فافضل الوان اهل الجنان البياض كما فى الاوسط للطبرانى عن ابى هريرة (وان أبا بكر وعمر منهم) اى من أهل عليين (وانعما) اى فضلا عن كونهما من اهل عليين (ابن عساكر فى التاريخ) (عن ابى سعيد) الخدرى ﷺ (ان اهل الجنة يتزاورون) اى يزور بعضهم بعضا فيها (على النجائب) جمع نجيبة بنون مكسورة فمثناة تحتية فوحدة واحدة الابل (بيض) قال المناوى صفة النجائب اه ولا يخفى ما فيه والظاهر أنه بدل أو عطف بيان قال الشيخ وذكر البياض لمناسبة الجنة والا فالا حمر منها الى العرب أحب وجاء بلفظ يتزاورون على العيس الجون اى التى فى بياضها ظلمة خفيفة نقله ابن أبى الدنيا كما ذكره المؤلف فى البدور (كأنهن الياقوت) قال المناوى أى الابيض اذ هو أنواع (وليس فى الجنة شئ من البهائم الا الابل والطير) بسائر أنواعها وهذا فى بعض الجنان فلا ينافى أن فى بعض آخر منها الخيل (طب عن ابى ايوب) الانصارى قال الشيخ حديث صحيح ﷺ (ان اهل الجنة يدخلون على الجبار) سبحانه وتعالى (كل يوم) أى فى مقدار كل يوم من أيام الدنيا (مرتين) قال الشيخ وفى رواية فى الكبير فى مقدار الجمعة أى يوما من كل أسبوع ولا تنافى لان ما هنا بالغدو والعشى لبعضهم (فيقرأ عليهم القرآن) قال الشيخ أى بعضهم اه قال المناوى زاد فى رواية فاذا سمعوه منه كأنهم لم يسمعوه قبل ذلك (وقد جلس كل امرئ منهم مجلسه الذى هو مجلسه) أى الذى يستحق أن يكون مجلسا له على قدر درجته (على منابر الدر والياقوت والزمرد والذهب والفضة بالاعمال) قال الشيخ اى كل منبر فيه كل ذلك أو البعض أو بعض المنابر من الاول وبعضها من الثانى وهكذا أو أن الاعلى للاعلى وهكذا وهذا هو المتبادر اه وقال المناوى بالاعمال اى بحسبها فمن بالغ به عمله أن يكون كرسيه ذهبا جلس على الذهب ومن نقص عنه يكون على الفضة وهكذا بقية المعادن ورفع الدرجات فى الجنة بالاعمال ونفس الدخول بالفضل (فلا تقر اعينهم قط) اى تسكن سكون سرور (كما تقر بذلك) اى بقعودهم ذلك المقعد وسماعهم للقرآن (ولم يسمعوا شيأ اعظم منه) فى اللذة والطرب (ولا احسن منه) فى ذلك (ثم ينصرفون الى رحالهم) اى يرجعون الى منازلهم (وقرة اعينهم) بالنصب على المفعول معه اى سرورهم ولذتهم بما هم فيه (ناعمين) أى متنعمين فلا يزالون كذلك (الى مثلها) اى مثل تلك الساعة (من الغد) فيدخلون عليه ايضا وهكذا الى ما لا نهاية له (الحكيم) الترمذى (عن بريدة) بن الحصيب الاسلمى قال الشيخ حديث حسن ﷺ (ان اهل الجنة ليحتاجون الى العلماء فى الجنة وذلك انهم) أى اهل الجنة (يزورون الله تعالى فى كل جمعة) أى مقدارها من الدنيا قال المناوى وهذه زيارة النظر وتلك زيارة سماع القرآن (فيقول لهم تمنوا على ما شئتم فيلتفتون الى العلماء) اى يعطفون عليهم ويصرفون وجوههم اليهم (فيقولون) لهم (ماذا نتمنى فيقولون تمنوا عليه كذا وكذا) بما فيه صلاحهم ونفعهم (فهم يحتاجون اليهم فى الجنة كما يحتاجون اليهم فى الدنيا) قال الشيخ وفى البدور للمؤلف بعد ذكره هذا قال واخرج ابن عساكر

(قوله على النجائب) جمع نجيبة وهى ما يركب عليه من الابل وبيض بدل أو عطف بيان وقول الشارح صفة مسامحة اذ لا توصف المعرفة بالنكرة وكذا عطف البيان يشترط فيه التوافق فيتعين كونه بدلا ويجاب عن الشارح بانه وقع له نسخة على نجائب بدون ال قرره بعد الدرس وكانت بيضاء لانه الوصف المناسب للجنة وان كان أشرف ابل العرب الحمر (قوله الياقوت) أى الابيض فانه يكون أحمر وأبيض والمراد هنا الثانى (قوله يدخلون) اى يقربون منه قربا معنويا وعبر عن ذلك بالدخول على عادة الملك اذا أراد قرب شخص منه أدخله عليه ففيه اشارة الى أنه تعالى ملك الملوك وخص اسم الجبار هنا لانه يطلق بمعنى الحافظ الواقى وفيه اشارة الى أنه وقاهم وحفظهم من كل آفة وجعلهم فى تنعمات (قوله كل يوم مرتين) هذا فى سماع قراءته تعالى بلا رؤية وما يأتى انه كل أسبوع مرة فى مشاهدته تعالى بلا سماع فلا تنافى (قوله فيقرأ عليهم القرآن) بلا حرف ولا صوت ويحتمل أنه تعالى يخلق لهم صوتا بحروف يسمعونه أحسن من كل الاصوات (قوله منابر الدر والياقوت الخ) كل منبر من نوع أحدها من الدر وأحدها من الياقوت الخ ويحتمل ان كل واحد مركب من الدر والياقوت الخ (قوله فلا تقر) أى تسر اعينهم الخ (قوله فيلتفتون الى العلماء) أى بعد قول بعضهم لبعض انا كنا اذا أشكل علينا أمر ذهبنا الى العلماء فاذهبوا اليهم وفى هذا الحديث اشارة الى انه ينبغى ان لا يهجم الشخص فى سؤاله تعالى بل حتى يكون عارفا بما يليق بسؤاله لكن هذا الحديث موضوع (قوله كذا وكذا) أى يقولون لبعضهم تمنوا كذا كالرؤية ان كانت تليق بحال ذلك الشخص ولبعض الآخر تمنوا كذا

عن سليمان بن عبد الرحمن قال بلغني ان اهل الجنة يحتاجون الى العلماء في الجنة كما يحتاجون اليهم في الدنيا فتأتيهم الرسل من عند ربهم فيقولون سلوا ربكم فيقولون ماندري ما نسأل ثم يقول بعضهم لبعض اذهبوا بنا الى العلماء الذين كانوا اذا أشكل علينا في الدنيا شئ أتيناهم فيأتون العلماء فيقولون انه قد أتانا رسول ربنا يأمرنا ان نسأل فما ندري ما نسأل فيفتح الله على العلماء فيقولون لهم سلوا كذا سلوا كذا فيسألون فيعطون (ابن عساكر عن جابر) بن عبد الله وهو حديث ضعيف ﴿ان اهل الفردوس﴾ هو وسط الجنة وأعلاها (ليسمعون أطيط) اى تصويت (العرش) لانه سقف جنة الفردوس (ابن مردويه) في تفسيره (عن ابى امامة) الباهلى قال الشيخ حديث ضعيف ﴿ان اهل البيت﴾ اى من بيوت الدنيا (ليتتابعون في النار) أى يتبع بعضهم بعضا في الوقوع فيها (حتى ما يبقى منهم حر ولا عبد ولا امة) الا دخلها (وان اهل البيت يتتابعون في الجنة حتى ما يبقى منهم حر ولا عبد ولا امة) الا دخلها لان لكل مؤمن صالح يوم القيامة شفاعة فاذا كان في اهل البيت من هو من اهل الصلاح شفع في اهل بيته فان لم يكن فيهم من هو كذلك عمهم العقاب (طب عن ابى جحيفة) بتقديم الجيم والتصغير قال الشيخ حديث حسن ﴿ان اهل النار﴾ اى نارجهنم قال الشيخ وذلك ظاهر للكفار (ليبكون حتى لو اجريت) بالبناء للمفعول (السفن في دموعهم لجرت) اى لكثرتها وصيرها كالبحر (وانهم ليبكون الدم) أى بدموع لونها لون الدم لكثرة حزنهم وطول عذابهم (ك عن ابى موسى) الاشعرى قال الشيخ حديث صحيح ﴿ان اهل النار يعظمون في النار﴾ اى نار جهنم (حتى يصير ما بين شحمة اذن احدهم الى عاتقه) محل الرداء من منكبه (مسيرة سبعمائة عام) قال المناوى المراد به التكثير لا التحديد (وغلظ جلد احدهم اربعون ذراعا وضرسه اعظم من جبل احد) اى كل ضرس من اضراسه أعظم قدرا من جبل احد (طب عن ابن عمر) بن الخطاب قال الشيخ حديث صحيح ﴿ان اهل البيت ليقل طعمهم﴾ بضم فسكون اى اكلهم الطعام (فتستنير بيوتهم) اى تشرق وتضئ وتلألأ نورا وظاهر أن المراد بقلة الطعام الصيام (طس عن ابى هريرة) قال الشيخ حديث حسن ﴿ان اهل البيت﴾ ظاهره وان لم يكن بينهم قرابة (اذا تواصلوا) اى وصل بعضهم بعضا بالاحسان والبر (أجرى الله تعالى عليهم الرزق) أى يسره لهم ووسعه عليهم ببركة الصلة (وكانوا في كنف الله) اى حفظه ورعايته (عد وابن عساكر عن ابن عباس) قال الشيخ حديث ضعيف منجبر ﴿ان اهل السماء لا يسمعون شيأ من اهل الارض﴾ اى لا يسمعون شيأ من أصواتهم بالعبادة (الا الاذان) أى للصلاة فان أصوات المؤذنين يبلغها الله الى عنان السماء حتى يسمعها الملأ الاعلى (الطرسوسى) قال المناوى بفتح الطاء والراء وضم المهملة نسبة الى طرسوس مدينة مشهورة (ابو امية) محمد ابن ابراهيم في مسنده (عد عن ابن عمر) بن الخطاب قال الشيخ حديث ضعيف ﴿ان اهل الجنة اذا جامعوا نساءهم عادوا أبكارا﴾ يحتمل انه أطلق ضمير المذكر في عادوا على المؤنث للمشاكلة في جامعوا وقال المناوى لفظ رواية الطبرانى عدن فهي كل مرة افتضاض جديد لا ألم فيه على المرأة ولا كلفة فيه على الرجل كما في الدنيا (طص عن ابى سعيد) الخدرى قال الشيخ حديث صحيح ﴿ان اهل المعروف في الدنيا﴾ أى أهل اصطناع المعروف مع الناس

(قوله أهل النار ليبكون الخ) أى الكفار بدليل الحديث الذى بعده لا ما يشمل العصاة اذ لا يعذبون بمثل ذلك (قوله الدم) أى بدموع لونها الدم فهى دموع ومع ذلك هى كثيرة كالبحر (قوله طعمهم) أى مطعومهم (قوله فتستنير بيوتهم) أى قلوبهم او البيوت حقيقة ولا مانع من ارادة الامرين معا (قوله اذا تواصلوا) أى وصل بعضهم بعضا بالبر والاحسان سواء كانوا أقارب اولا فيشمل ما اذا كانوا اهل قبيلة وتواصلوا (قوله السماء) أل للجنس الصادق بالاولى وغيرها (قوله الاذان) استشكل بالقرآن فانه أفضل منه وأجيب بان الملائكة تحمله الى الملا الاعلى أى بالصفة التى خرج عليها من فم القارئ ولو مخرفا والاذان يسمع بلا واسطة (قوله عادوا) الصواب عدن كما فى رواية الطبرانى فهو تحريف من الناسخ وان أجاب عنه بعضهم بأنه للمشاكلة جامعوا وعود البكارة لمزيد اللذة ولا خصوصية للجماع بل كلما جامع يجدها فى أكمل حالات الابكار من جمال وغيره أحسن ما كان واذا جامع الشخص احدى نسائه التذ بالجميع فكانه جامع الجميع وكذا جميع نسائه تلتذ بالجماع عند جماع احداهن فتؤمن بذلك لانه جاء به الشرع وان كان من وراء العقل

(هم اهل المعروف فى الآخرة) يحتمل أن المراد يجازيهم الله فى الآخرة الى مبدؤها ما بعد الموت (وان اهل المنكر فى الدنيا) اى ما أنكره الشرع ونهى عنه (هم اهل المنكر فى الآخرة) قال المناوى فالدنيا مزرعة الآخرة وما فعله العبد من خير وشر تظهر نتيجته فى دار البقاء (طب عن سلمان) الفارسى (وعن قبيصة بن برمة وعن ابن عباس حل عن ابى هريرة خط عن على) أمير المؤمنين (وابى الدرداء) قال الشيخ حديث صحيح ﷺ (ان اهل المعروف فى الدنيا هم اهل المعروف فى الآخرة) يحتمل ان المراد أنهم يشفعون لغيرهم فيصدر عنهم المعروف فى الآخرة كما يصدر عنهم فى الدنيا أو المراد أنهم هم أهل فعل المعروف معهم فى الآخرة أى يجازيهم الله على معروفهم ولا مانع من الجمع (وان اول أهل الجنة) اى من أولهم (دخولا الجنة اهل المعروف) قال المناوى لان الآخرة أعواض ومكافآت لما كان فى الدنيا (طس عن أبى امامة) قال الشيخ حديث صحيح لغيره ﷺ (ان اهل الشبع فى الدنيا) أى الشبع المذموم كما مر (هم اهل الجوع غدا فى الآخرة) أى فى الزمن اللاحق بعد الموت وزاد غدا مع تمام الكلام بدونه اشارة الى قرب الامر ودنو الموت وهو كناية عن قلة ثوابهم لما ينشأ عن كثرة الشبع فى الدنيا من التثاقل عن العبادة (طب عن ابن عباس) قال الشيخ حديث حسن ﷺ (ان أوثق عرى الاسلام) أى من أوثقها واثبتها (ان تحب فى الله وتبغض فى الله) قال المناوى أى لاجله وحده لا لغرض من الاغراض الدنيوية اه فالمراد محبة الصالحين وبغض الكافرين والحالة المرضية من المسلمين (حم ش هب البراء ابن عازب باسناد حسن ﷺ (ان اولى الناس بالله) اى برحمته و كرامته (من بدأهم بالسلام) أى عند الملاقاة والمفارقة لانه السابق الى ذكر الله ومذكرهم وروى اذا مر الرجل بالقوم فسلم عليهم فردوا عليه كان له عليهم فضل لانه ذكرهم السلام وان لم يردوا عليه رد عليه ملأ خير منهم وأطيب (د عن ابى امامة) قال الشيخ حديث صحيح ﷺ (ان أولى الناس بى يوم القيامة أكثرهم على صلاة) قال المناوى أى أقربهم منى فى القيامة وأحقهم بشفاعتى أكثرهم على صلاة فى الدنيا لان كثرة الصلاة عليه تدل على صدق المحبة وكمال الوصلة فتكون منازلهم فى الآخرة منه بحسب تفاوتهم فى ذلك اه وقال العلقمى قال شيخنا قال ابن حبان فى صحيحه أى اقربهم منى فى القيامة قال وفيه بيان ان اولاهم به صلى الله عليه وسلم فيه أصحاب الحديث اذ ليس من هذه الامة قوم أكثر صلاة عليه منهم وقال الخطيب البغدادى قال لنا أبو نعيم هذه منقبة شريفة يختص بها رواة الآثار ونقلتها لانه لا يعرف لعصابة من العلماء من الصلاة على النبى صلى الله عليه وسلم أكثر مما يعرف لهذه العصابة نسخا وذكرا (تخ ت عن ابن مسعود) باسانيد صحيحة ﷺ (ان اول ما يجازى به المؤمن بعد موته) أى من عمله الصالح (ان يغفر) بالبناء للمفعول (لجميع من تبع جنازته) قال المناوى أى من ابتداء خروجها الى انتهاء دفنه والظاهر أن اللام للعهد والمعهود المؤمن الكامل اه وقال الشيخ وسيأتى أول تحفة المؤمن ان يغفر لمن صلى عليه وبه يظهر المراد بالتبعية لكن ما هنا أعم وروايته أرجح لحسنها (عبد بن حميد والبزار هب

(قوله فى الآخرة) اى جزاؤه بالطيب وقوله المنكر أى الشر فكل شخص مات على حالة بعث عليها من كونه يقرأ القرآن أو يشرب الخمر الخ فينبغى للانسان أن يهتم بفعل الخير ما أمكن ونقل ان جماعة من الصحابة اجتمعوا بباب سيدنا عمر رضى الله تعالى عنه فأذن فى الدخول لسيدنا بلال وسيدنا سلمان وسيدنا صهيب فقط فحصل فى نفس الباقى شئ فقال أعقلهم انما قدموهم أنفسهم بسبب شدة انقيادهم وطاعتهم والئن حسدتموهم بسبب التقدم فى الدنيا فهم مقدمون عنا فى الآخرة فيجازون أكثر من ذلك (قوله أهل المعروف) اى معروف كان وقيل المراد به استشفاعه فمن شفع فى الدنيا لشخص كان له شفاعة يوم القيامة (قوله أول) أى من أول أهل الجنة دخولا (قوله أهل الشبع) أى المذموم (قوله من بدأهم بالسلام) ولذا ورد أنه اذا لم يرد المسلم عليه رد على المسلم ملأ خير منه فينبغى الحرص على الابتداء بالسلام عند الاقدام وعند المفارقة (قوله أكثرهم على صلاة) وأقل الاكثار ثلثمائة فى أى وقت كان بأى صيغة كانت فمن أتى بذلك ولو مرة فى عمره عد من المكثرين ومن زاد زيد له فى الخير والقرب منه صلى الله عليه وسلم (قوله أن يغفر الخ) اى الصغائر (قوله من تبع) أى شيع جنازته سواء كان أمامها أو خلفها وسواء صلى عليه أولا وان كان حال من صلى أكمل وهذا الفضل العظيم انما هو لمن خرج مع الجنازة من حين خروجها من البيت الى أن تدفن أما من يرجع بعد الصلاة عليه فله ثواب عظيم غير هذا أى واذا كان قد غفر لمن يشيع جنازته فهو مغفور له ومنهم

عن ابن عباس) قال الشيخ حديث حسن ﷺ (ان اول الآيات) أي علامة الساعة (خروجا) أي ظهورا منصوب على التمييز (طلوع الشمس من مغربها وخروج الدابة على الناس ضحى) قال العلقمي قال ابن كثير أي أول الآيات التي ليست مألوفة وان كان الدجال ونزول عيسى بن مريم عليه السلام قبل ذلك وكذلك خروج يأجوج ومأجوج كل ذلك أمور مألوفة لانهم بشر مشاهدتهم وأمثالهم مألوفة وأما خروج الدابة على شكل غريب غير مألوف ومخاطبتها الناس ووسمها اياهم بالايمان أو الكفر فأمر خارج عن مجاري العادات وذلك أول الآيات الارضية كما أن طلوع الشمس من مغربها على خلاف عادتها المألوفة أول الآيات السماوية اهـ وفي التذكرة للقرطبي روى ابن الزبير أنها جمعت من كل حيوان فرأسها رأس ثور وعينها عين خنزير واذنها اذن فيل وقرنها قرن ايل وعنقها عنق نعامة وصدرها صدر أسد ولونها لون نمر وخاصرتها خاصرة هر وذنبها ذنب كبش وقوائمها قوائم بعير بين كل مفصل ومفصل اثنا عشر ذراعا ذكره الثعلبي والماوردي وغيرهما (فأيتهما) بشدة المثناة التحتية (ما كانت) وفي نسخة اسقاط ما (قبل صاحبتها فالاخرى على اثرها قريبا) أي فأيتهما وجدت قبل صاحبتها فالاخرى تحصل على أثرها قريبا (حم م ده عن ابن عمرو) بن العاص ﷺ (ان اول هذه الامة خيارهم وآخرها شرارهم) قال المناوي فانهم لا يزالون (مختلفين) أي في العقائد والمذاهب والآراء والاقوال والافعال (متفرقين) في ذلك وقال الشيخ مختلفين متفرقين منصوب على الحال (فمن كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلتأته منيته) أي يأتيه الموت (وهو يأتي الى الناس ما يحب ان يؤتى اليه) أي والحال أنه يفعل مع الناس ما يحب أن يفعلوه معه أي فليكن على هذه الحالة (طب عن ابن مسعود) باسناد حسن ﷺ (ان اول ما يسئل عنه العبد يوم القيامة من النعيم أن يقال له) قال الطيبي ما في ما يسئل مصدرية وان يقال خبران أي ان أول سؤال العبد ان يقال له من قبل الله تعالى (ألم نصح لك جسمك) أي جسدك وصحته أعظم النعم بعد الايمان (ونرويك) هو باثبات الياء فيحتمل أنه معطوف على المجزوم وفيه اثبات حرف العلة مع الجازم وهو لغة ويحتمل انه منصوب بعد واو المعية (من الماء البارد) الذي هو من أجل النعم ولولاه لفنيت نسل العالم بأسره (ت ك عن ابي هريرة) قال الحاكم صحيح واقروه ﷺ (ان باب الرزق مفتوح من لدن العرش) أي من عنده (الى قرار بطن الارض) اي الساعة (يرزق الله كل عبد) من انس وجن (على قدر همته ونهمته) وفي الصحاح النهمة بلوغ الهمة في الشئ قال المناوي فمن قلل قلل له ومن كثر كثر له كما في خبر آخر اهـ وقال بعضهم في الانفاق أو الاعمال الصالحة (حل عن الزبير) بن العوام قال الشيخ حسن لغيره ﷺ (ان بني اسرائيل) أي أولاد يعقوب عليه الصلاة والسلام (لما هلكوا) أي استحقوا الاهلاك بترك العمل (قصوا) أي اخلدوا الى القصص وعولوا عليها او اكتفوا بها وفي رواية لما قصوا اهلكوا أي لما اتكلوا على القول وتركوا العمل أي يعظون ولا يتعظون كان ذلك سبب هلاكهم (طب والضياء) المقدسي في المختارة (عن خباب) بالتشديد ابن الارت بمثناة فوقية واسناده حسن ﷺ (ان بين يدي الساعة) أي أمامها مقدما على وقوعها (كذابين) قال المناوي قيل هم نقلة الاخبار الموضوعة وأهل العقائد الزائغة (فاحذروهم) أي خافوا شرهم وفتنتهم وتأهبوا لكشف عوراتهم وهتك

استارهم

(قوله ان اول) أي من أول علامات الساعة الكبرى السماوية طلوع الشمس الخ وأول علاماتها الارضية الدابة فليس المراد ان ذلك أول على الاطلاق اذ الدجال ويأجوج قبل ذلك وانما كان قبل ذلك لانهم ألوف للناس بخلاف الدابة فهي على صورة مهولة رأسها رأس ثور وذنبها ذنب كبش وقوائمها قوائم بعير وعنقها عنق نعامة وبين قوائمها نحو عشرين شبرا وعيناها عين خنزير (قوله ما كانت) في رواية باسقاط ما (قوله على اثرها) بان تأتي الثانية مع بقاء اثر الاولى (قوله خيارهم) هم الصحابة ومن قاربهم (قوله ان اول ما) أي الذي يسئل الخ فما اسم موصول بدليل بيانها وعود الضمير عليه فقول المناوي ومن تبعه انها موصول حرفي لا يظهر (قوله ألم نصح الخ) بذلك فسر قوله تعالى ثم لتسئلن يومئذ عن النعيم وفسر أيضا بسلامة الحواس وفسر بكن يأوي الشخص وكسوة تقيه وبغير ذلك ولا مانع من ارادة الجميع (قوله ونرويك) معطوف على نصح بالجزم واثبت حرف العلة على لغة ألم يأتيك وهذا أظهر من جعله منصوبا بعد واو المعية (قوله نهمته) أي فالتوسيع من اسباب كثرة الرزق والبخل من أسباب تقتيره ومن كان بخيلا فوسع عليه فهو استدراج (قوله لما هلكوا) أي لما اراد الله تعالى هلاكهم قصوا أي اشتغلوا بالقصص وفصاحة اللسان وتركوا العمل

استتارهم (حم م عن جابر بن سمرة) ﷺ (ان بين يدي الساعة لأياما) قرنه باللام لمزيد التأكيد (ينزل فيها الجهل) يعني الموانع المانعة عن الاشتغال (بالعلم ويرفع فيها العلم) قال العلقمي معناه ان العلم يرتفع بموت العلماء فكلما مات عالم ينقص العلم بالنسبة الى فقد حامله (ويكثر فيها الهرج) بسكون الراء (والهرج القتل) قال المناوي وفي رواية الهرج بلسان الحبشة القتل قال العلقمي ونسب التفسير لابي موسى وأصل الهرج في اللغة العربية الاختلاط يقال هرج الناس اختلطوا واختلفوا وأخطأ من قال نسبة تفسير الهرج بالقتل للسان الحبشة وهم من بعض الرواة والا فهي عربية صحيحة ووجه الخطأ أنها لا تستعمل في اللغة العربية بمعنى القتل الا على طريق المجاز لكون الاختلاط مع الاختلاف يفضي كثيرا الى القتل وكثيرا ما يسمون الشئ باسم ما يؤول اليه واستعمال الهرج في القتل بطريق الحقيقة هو بلسان الحبشة (حم ق عن ابن مسعود وابي موسى) ﷺ (ان بيوت الله تعالى في الارض المساجد) أي الاماكن التي يصطفيها لتنزلات رحمته وملائكته (وان حقا على الله) أي تفضلا منه واحسانا اذ لا يجب على الله شئ (ان يكرم من زاره فيها) أي وعبده حق عبادته (طب عن ابن مسعود) قال الشيخ حديث صحيح ﷺ (ان تحت كل شعرة جنابة فاغسلوا الشعر) فيجب نقض القرون والضفائر اذا أراد الاغتسال من الجنابة أي ان لم يصل الماء الى باطنه الا بنقضه (وانقوا البشرة) بالنون والقاف من الانقاء والبشرة ظاهر الجلد أي اجعلوه نقيا بان يعمه الماء بعد ازالة المانع وقال العلقمي قال سفيان بن عيينة المراد بانقاء البشرة غسل الفرج وتنظيفه كنى عنه بالبشرة (د ت ه عن ابي هريرة) قال الشيخ حديث ضعيف ﷺ (ان جزأ من سبعين جزأ من اجزاء النبوة) قال الشيخ وتلك الاجزاء تكثر في بعض الناس فيكون له جزء من أقل من ذلك العدد وتقل في بعض فيكون له جزء من أكثر (تأخير السحور) بضم السين أي تأخير الصائم الاكل بنية الى قبيل الفجر ما لم يوقع في شك (وتعجيل الفطر) يعني مبادرة الصائم بالفطر بعد تحقق الغروب (واشارة الرجل) أي المصلي ولو أنثى أو خنثى (باصبعه في الصلاة) يعني السبابة في التشهد عند قوله الا الله فانه مندوب (عب عد عن ابي هريرة) واسناده ضعيف ﷺ (ان جهنم تسجر) بسين مهملة فجيم فراء والبناء للمجهول أي توقد كل يوم (الا يوم الجمعة) فانها لا تسجر فيه فانه أفضل ايام الاسبوع ولذلك جاز النفل وقت الاستواء يوم الجمعة دون غيره قال العلقمي وأوله كما في أبي داود عن أبي قتادة عن النبي صلى الله عليه وسلم انه كره الصلاة نصف النهار أي وقت الاستواء الا يوم الجمعة وقال ان جهنم تسجر الا يوم الجمعة (د عن ابي قتادة) قال الشيخ حديث حسن لغيره ﷺ (ان حسن الخلق) بضم الخاء المعجمة واللام (ليذيب الخطيئة) أي يمحو أثرها (كما تذيب الشمس الجليد) قال المناوي أي الندى الذي يسقط من السماء على الارض اه وقال الشيخ الجليد بالجيم وآخره مهملة بوزن فعيل الماء الجامد يكون في البلاد الشديدة البرد والمراد بالخطيئة الصغيرة (الخرائطي في مكارم الاخلاق عن انس) بن مالك قال الشيخ حديث ضعيف منجبر المتن ﷺ (ان حسن الظن بالله

(قوله ينزل فيها الجهل) أي اسبابه من الموانع التي تشغل عن العلم (قوله الهرج) وفي بعض النسخ والمرج وهو عطف مرادف بناء على ان الهرج هو القتل باللغة الفارسية أما على اللغة العربية من أن الهرج الاختلاف والاختلاط الناشئ عنهما القتل فعطف الهرج الذي هو القتل عطف سبب على مسبب (قوله ان بيوت الله الخ) ورد هذا ايضا من كلام الله تعالى في الكتب السابقة وهو أن بيوتي في الارض هي المساجد طوبى لعبد تطهر في بيته وزارني في بيتي (قوله تحت كل شعرة جنابة الخ) يعلم منه وجوب تخليل الشعر في الغسل ولو كثيفا ولو الضفائر نعم الذي تعقد بنفسه كفلفل السودان يكفي غسل ظاهره (قوله فاغسلوا الشعر) محمول عندنا على ما عدا شعر الانف (قوله وانقوا البشرة) قيل المراد بذلك غسل الفرج في الغسل والاولى العموم بان يراد بالانقاء ازالة ما على جميع الجسد من نحو شمع وكل حائل (قوله سبعين جزأ) المراد التكثير أي صفات النبوة كثيرة منها ما ذكر (قوله تأخير السحور) أي لا الى وقت يوقعه في الشك وتعجيل أي تعجيل الفطر اذا تحقق الغروب أو ظنه بالاجتهاد (قوله تسجر) أي يشتد لهبها (قوله الا يوم الجمعة) أي الآن أما بعد القيامة فلا يفتر عنهم عذابها وأشرف يوم الجمعة محقر الموفقون فيه عن ارتكاب ما لا يليق (قوله ليذيب) أي ليمحو الذنوب كما تمحو الشمس الجليد أي صورته فانه الندى الذي ينزل من السماء على الارض جامدا فاذا طلعت الشمس أذابت صورته فينماع بعد الجمود

من حسن عبادة الله) أى حسن الظن به بأن يظن أن الله تعالى يرحمه و يعفو عنه من جملة حسن عبادته فهو محبوب مطلوب لكن مع ملاحظة الخوف فيكون باعث الرجاء والخوف قرنين هذا فى الصحيح أما المريض فالاولى فى حقه تغليب الرجاء (حم ت لئ عن ابى هريرة) قال الشيخ حديث صحيح ﷺ (ان حسن العهد) أى وفاءه ورعاية حرمته مع الحق والخلق (من الايمان) اى من أخلاق اهل الايمان أو من شعب الايمان قال المناوى قالت عائشة جاءت الى النبى صلى الله عليه وسلم عجوز فقال من أنت قالت جثامة قال بل أنت حسانة كيف حالكم كيف كنتم بعدنا قالت بخير فلما خرجت قلت تقبل هذا الاقبال على هذه قال انها كانت تأتينا أيام خديجة ثم ذكره (لئ عن عائشة) واسناده صحيح ﷺ (ان حوضى من عدن) بفتحتين (الى عمان البلقاء) بفتح العين المهملة وتشديد الميم مدينة قديمة بالشام من أرض البلقاء وأما بالضم والتخفيف فموضع عند البحرين (ماؤه اشد بياضا من اللبن واحلى من العسل اكاويبه) جمع كوب (عدد النجوم) قال العلقمى قال فى التقريب الكوب بالضم الكوز المستدير الرأس الذى لا أذن له والجمع أكواب (من شرب منه شربة لم يظمأ بعدها ابدا) أى لم يعطش والظمأ مهموز وهو العطش قال القاضى ظاهر الحديث أن الشرب منه يكون بعد الحساب والنجاة من النار فهذا الذى لا يظمأ بعده قال وقيل لا يشرب منه الا من قدر له بالسلامة من النار ويحتمل أن من يشرب منه من هذه الامة وقدر عليه دخول النار لا يعذب بالعطش فيها بل يكون عذابه بغير ذلك لان ظاهر الحديث أن جميع الامة تشرب منه الا من ارتد وصار كافرا (اول الناس ورودا عليه فقراء المهاجرين الشعث رؤسا) اى المغبرة رؤسهم (الدنس ثيابا) أى الوسخة ثيابهم قال العلقمى قال فى النهاية الدنس الوسخ وقد تدنس الثوب اتسخ (الذين لا ينكحون المتنعمات) قال العلقمى فى خط المؤلف فى الصغير بمثناتين بينهما ميم وفى الكبير بخطه بمثناة ثم ميم ثم نون ثم عين مهملة مشددة وعليه يدل كلام بن عبد العزيز وفى ابن ماجه بنون ثم عين مشددة وهو بمعنى الذى قبله وأما الذى فى خط شيخنا فلم يظهر لى معناه ولعلها رواية لاحد من بقية المخرجين اه وقال المناوى المتنعمات بميم فمثناة فوقية فنون كذا فى النسخ المتداولة لكن رأيت نسخة المؤلف الذى بخطه المتمنعات أى من نكاح الفقراء (ولا تفتح لهم السدد) بضم السين وفتح الدال المهملتين قال العلقمى أى الابواب والسدد جمع سدة وهى كالظلة على الباب لتقى من المطر وقيل هى الباب نفسه وقيل هى الساحة بين يديه قال شيخنا قلت وظاهر صنيعه أنه اعتمد الثانى لانه فسر السدد بفتح الابواب وقال فى التقريب السدة كالصفة والسقيفة اه وقال المناوى جمع سدة وهى هنا الباب والمراد لا يؤذن لهم فى الدخول على الاكابر (الذين يعطون الحق الذى عليهم ولا يعطون) الحق (الذى لهم) لضعفهم وازدراء الناس اياهم واحتقارهم لهم (حم ت ه لئ عن ثوبان) مولى المصطفى قال الشيخ حديث صحيح ﷺ (ان حقا على الله تعالى) أى جرت عادته غالبا (ان لا يرتفع شئ) وفى نسخ أن لا يرفع شيأ (من امر الدنيا الا وضعه) قال العلقمى وسببه كما فى البخارى عن انس بن مالك قال كانت

(قوله من حسن عبادة الله) أى من التذلل والخضوع لمولاه المحسن وقيل المراد ان من حسن العبادة وأتى بها على الوجه المطلوب كان محسنا الظن بمولاه أى كان فاعلا لسبب تحسين الظن بمولاه ومن يأت بها على الوجه المطلوب لم يكن فاعلا لسبب تحسين الظن بمولاه هذا وينبغى للمريض لاسيما ... وقت الاحتضار تغليب الرجاء وللصحيح تغليب الخوف الا اذا خاف القنوط فيغلب الرجاء حتى يرجع عن ذلك فاذا كثر رجاؤه حتى أدى الى الاهمال غلب الخوف حتى يرجع عن ذلك وهكذا فينبغى ان يلاحظ ذلك ميزانا له فقد كان صلى الله عليه وسلم معتدلا خوفه ورجاؤه (قوله ان حسن العهد) أى الوفاء به من الايمان أى من أوصاف أهل الايمان الكامل فينبغى المحافظة على الوفاء بالعهد أى الحق المطلوب كزيارة المرضى وتشييع الجنائز الخ ولذا جاءت عجوز اليه صلى الله عليه وسلم فقال لها كيف حالكم كيف أنتم بعدنا فقالت بخير يارسول الله فلما ذهبت قالت له عائشة ما معناه ما هذا الاعتناء بهذه العجوز فقال صلى الله عليه وسلم انها كانت تأتينا على زمن خديجة وذكر الحديث (قوله من عدن) موضع باليمن واضاف عمان الى البلقاء احترازا من عمان قرية بين البحرين (قوله أشد بياضا الخ) استدل به على ان الماء له لون (قوله من العسل) خصه دون السكر لانه المعروف عندهم ولان فى العسل فوائد لا توجد فى غيره (قوله أكاويبه) جمع كوب وهو وعاء لا أذن له مستدير الرأس (قوله الدنس) بالتشديد (قوله السدد) أى الابواب أى أبواب الاكابر (قوله يعطون) بضم الطاء ويعطون الثانى بفتحها (قوله أن لا يرفع شيأ الخ) فيه تزهيد فى الدنيا وحث على التواضع حيث سابق رسول الله صلى الله عليه وسلم الاعرابى ولم يستنكف من ذلك

ناقة

ناقة لرسول الله صلى الله عليه وسلم تسمى العضباء وكانت لاتسبق فجاء أعرابي على قعود فسبقها فاشتد ذلك على المسلمين وقالوا سبقت العضباء فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان حقا فذكره وفي الحديث اتخاذ الابل للركوب والمسابقة عليها وفيه التزهيد في الدنيا للارشاد الى أن كل شئ منها لايرتفع الا اتضع وفيه الحث على التواضع وفيه حسن خلق النبي صلى الله عليه وسلم وتواضعه لكونه رضي أن اعرابيا يسابقه وعظمته في صدور أصحابه وقال ابن بطال فيه هوان الدنيا على الله والتنبيه على ترك المباهاة والمفاخرة وأن كل شئ هان على الله فهو في محل الضعة فحق على كل ذي عقل أن يزهد فيه (حم خ د عن انس) بن مالك ﷺ (ان حقا على المؤمنين ان يتوجع) اي يتألم (بعضهم لبعض) اي لمن أصيب بمصيبة (كما يألم الجسد الرأس) بنصب الجسد ورفع الرأس أي كما يألم وجع الرأس الجسد فان الرأس اذا اشتكى اشتكى البدن كله فالمؤمنون اذا أصيب بعضهم بمصيبة حق لهم التألم لاجله (ابو الشيخ في كتاب (التوبيخ عن محمد بن كعب مرسلا) قال الشيخ حديث حسن ﷺ (ان خيار عباد الله) أي من خيارهم (الذين يراعون الشمس والقمر والنجوم والاظلة) أي يترصدون الاوقات بها (لذكر الله تعالى) أي من الاذان والاقامة للصلاة وايقاع الاوراد في أوقاتها الفاضلة (طب ك عن) عبد الله (بن ابي اوفى) قال المناوي بفتحات قال الشيخ حديث صحيح ﷺ (ان خيار عباد الله الموفون) أي بما عاهدوا عليه (المطيبون) بفتح المثناة التحتية أو بكسرها أي القوم الذين غمسوا أيديهم في الطيب في الجاهلية وتحالفوا على أعدائهم قال المناوي والظاهر أنهم أدركوا البعثة وأسلموا ويحتمل ان المراد المطيبون أخلاقهم وأعمالهم بايقاعها على الوجه الاكمل (طب حل عن ابي حميد الساعدي حم عن عائشة) قال الشيخ حديث صحيح ﷺ (ان خياركم) قال العلقمي أي في المعاملة أو من مقدره (احسنكم قضاء) أي للدين أو الذين يدفعون أكثر وأجود مما عليهم ولم يمطلوا رب الدين مع اليسار قال العلقمي وسببه كما في البخاري عن أبي هريرة رضي الله عنه قال كان لرجل على النبي صلى الله عليه وسلم سن من الابل أي جمل له سن يعني من سنان الابل وهي حوار ثم من بعد فصله عن أمه فصيل ثم في السنة الثانية ابن مخاض وفي الثالثة ابن لبون وبنت لبون وفي الرابعة حق وحقة وفي الخامسة جذع وجذعة وفي السادسة ثني وثنية وفي السابعة رباعي ورباعية وفي الثامنة سديس وسديسة وفي التاسعة بازل وفي العاشرة مخلف فجاءه يتقاضاه فقال صلى الله عليه وسلم أعطوه فطلبوا سنه فلم يجدوا له الا سنا فوقها فقال أعطوه فقال أوفيتني أوفى الله بك قال النبي صلى الله عليه وسلم ان خياركم فذكره (حم خ ن ه عن ابي هريرة ﷺ ان ربك تعالى ليعجب) أي يحب ويرضى (من عبده اذا قال رب اغفر لي ذنوبي وهو يعلم انه لا يغفر الذنوب غيري) قال الشيخ فيه التفات الى التكلم وقال المناوي بعد رب اغفر لي ذنوبي فيقول الله تعالى قال عبدي ذلك وهو أي والحال انه يعلم انه لا يغفر الذنوب غيري أي فاذا دعاني وهو يعتقد ذلك غفرت له ولا ابالي وظاهر كلامه انه لا التفات (د ن عن علي) قال الشيخ حديث صحيح ﷺ (ان رجالا يتخوضون) بمعجمتين من الخوض في المائم استعمل في التصرف في الشئ أي يتصرفون (في مال الله) أي الذي جعله لمصالح عباده من نحو فيء وغنيمة (بغير حق) أي بالباطل قال العلقمي وهو أعم من أن يكون بالقسمة وبغيرها وفيه اشعار بأنه لا ينبغي الخوض في مال الله ورسوله والتصرف فيه بمجرد

(قوله أن يتوجع بعضهم الخ) بأن يظهر التوجع والحزن على وجع أخيه المؤمن كما يطلب التباكي لمن لم يقدر على البكاء لتحصل بينهم المودة (قوله كما يألم الجسد الرأس) وفي نسخة كما يتألم الجسد من الرأس (قوله يراعون) أي يترصدون ذلك لفعل الخير في وقتها والاظلة جمع ظل (قوله المطيبون) بفتح الياء وكسرها قاله صلى الله عليه وسلم لما اجتمعت القبائل في الجاهلية وغمسوا أيديهم في الطيب وتحالفوا على ان ينصروا المظلوم على ظالمه وينصروا الحق وكان صلى الله عليه وسلم طفلا حينئذ وكان حاضرا عندهم فاثنى عليهم بعد الاسلام ويحتمل أن المراد حث المسلمين على فعل ذلك اذهم أولى بذلك من الجاهلية (قوله قضاء) أي وفاء للدين كما وقع له صلى الله عليه وسلم (قوله يتخوضون) أي يتصرفون الخ كاكثر القضاة والامراء الآن

القشيرى (فلهم النار يوم القيامة) أى يستحقون دخولها قال المناوى والقصد بالحديث ذم الولاة المتصرفين فى بيت المال بغير حق وتوعدهم بالنار (خ عن خولة الانصارية ﷺ ان روح القدس) أى الروح المقدسة وهو جبريل صلى الله عليه وسلم (نفث) قال العلقمى بالفاء والمثلثة قال فى التقريب نفث ينفث نفثا بصق وقيل بلا ريق والتفل مع الريق أو العكس أوهما سواء وقال فى المصباح نفث من فيه نفثا من باب ضرب رمى به ونفث اذا بزق ومنهم من يقول اذا بزق ولا ريق معه اه وقال المناوى النفث اصطلاحا عبارة عن القاء العلوم الوهبية والعطايا الالهية فى روع من استعد لها (فى روعى) بضم الراء أى ألقى الوحى فى خلدى وبالى أو فى نفسى أو قلبى أو عقلى من غير ان اسمعه ولا اراه (ان نفسا) بفتح الهمزة (لن تموت حتى تستكمل اجلها) الذى كتبه لها الملك وهى فى بطن امها (وتستوعب رزقها) قال المناوى غاير التعبير للتفنن فلا وجه للذلة والكد والتعب قيل لبعضهم من أين تأكل قال لو كان من أين لفنى وقيل لآخر كذلك فقال سل من يطعمنى (فاتقوا الله) أى احذروا أن لا تثقوا بضمانه (واجملوا فى الطلب) بأن تطلبوه بالطرق الجميلة بغير كد ولا حرص ولا تهافت قال بعض العارفين لا تكونوا بالرزق مهتمين فتكونوا للرازق متهمين ومعناه غير واثقين (ولا يحملن أحدكم) مفعول مقدم (استبطاء الرزق) فاعل مؤخر (ان يطلبه) أى على طلبه (بمعصية الله) فلا تطلبوه بها وان أبطأ عليكم قال المناوى وهذا وارد مورد الحث على الطاعة والتنفير من المعصية فليس مفهومه مرادا (فان الله تعالى لا ينال ما عنده) من الرزق وغيره (الا بطاعته) وفيه كما قال الرافعى ان من الوحى ما يتلى قرآنا ومنه غيره كما هنا والنفث أحد انواع الوحى السبعة المشهورة (فائدة) ذكر المقريزى أن بعض الثقات أخبره أنه سار فى بلاد الصعيد على حائط العجوز ومعه رفقة فاقتلع أحدهم منها لبنة فاذا هى كبيرة جدا فسقطت فانفلقت عن حبة فول فى غاية الكبر فكسروها فوجدوها سالمة من السوس كأنها كما حصدت فأكل كل منهم قطعة وكانها ادخرت لهم من زمن فرعون فان حائط العجوز بنيت عقب غرقه فلن تموت نفس حتى تستوفى رزقها (حل عن ابى امامه) الباهلى قال الشيخ حديث حسن لغيره ﷺ (ان روحى المؤمنين) تثنية مؤمن (تلتقى) اى كل منهما بالاخرى بعد الموت قال المناوى كذا هو بخط المؤلف لكن لفظ رواية الطبرانى لتلتقيان (على مسيرة يوم وليلة) أى على مسافتها وليس المراد التحديد فيما يظهر بل التبعيد يعنى على مسافة بعيدة جدا لما للارواح من سرعة الجولان (وما رأى) اى والحال أنه ما رأى (واحد منهما وجه صاحبه) فى الدنيا قال المناوى فان الروح اذا انخلعت من هذا الهيكل وانفكت عن القيود بالموت تجول الى حيث شاءت والارواح جنود مجندة فما تعارف منها ائتلف وما تناكر منها اختلف كما يأتى فى خبر فاذا وقع الائتلاف بين الروحين تصاحبا وان لم يلتق الجسدان (خد طب عن ابن عمرو) بن العاص قال الشيخ حديث صحيح ﷺ (ان زاهرا) بالزاى اوله قال المناوى ابن حرام بفتح الحاء المهملة والراء مخففا كان بدويا من

(قوله روح القدس) أى جبريل سمى بذلك لتقديسه وتطهيره وان شاركه فى ذلك جميع الملائكة فخص بهذه التسمية لانه رئيسهم واطلاق الروح عليه استعارة حيث شبه جبريل بالروح بجامع حصول الحياة والنفع بكل فان الروح يحصل بها حياة الجسد وجبريل حصل بواسطته حياة القلوب وأضيفت ٥٠٣ للقدس لمزيد تنزيهه وتطهيره (قوله نفث) أى نفخ بلا ريق والتفل النفخ مع ريق وقيل هما بمعنى وقيل بالعكس (قوله فى روعى) أى قلبى فهو بالضم اما بالفتح فهو الفزع والخوف وهذا الالهام أحد احوال الوحى وقد يكون مناما وقد يجيئه فى صورة رجل والاول الذى هو الالهام قد يقع لبعض الاولياء لكنه بغير احكام فالفرق بين الالهامين ظاهر (قوله وتستوعب) أى تستكمل وغاير فى التعبير فرارا من التكرار اللفظى (قوله ولا يحملن أحدكم استبطاء الخ) ولذا سمع اعرابى شخصا يقرأ وفى السماء رزقكم الخ فقال كلام من هذا فقال كلام رب العزة فقال فهم التعب وصار هائما فبعد مدة لقى ذلك القارئ فى الطاف فقال له انت الذى قرأت على كذا فقال نعم فقال أعدها على فانى فى بركتها الى الآن فقرأها فقال من أغضب الرب حتى أقسم على ذلك وخر مغشيا عليه (قوله لا ينال) بالبناء للمفعول (قوله ان روحى المؤمنين) اى الطائفين المتنعمين اذ غيرهما مشغول لا يلتقى (قوله تلتقى) اى نفس كل منهما وفى نسخة تلتقيان (قوله على مسيرة يوم وليلة) ليس القصد التحديد بذلك بل المراد أنهما يلتقيان وان بعدت المسافة جدا ويتحدثان بما حصل فى الدنيا وان لم يعرف أحدهما الآخر فى الدنيا (قوله ان زاهرا) كان ساكنا بالبادية وكان يحبه رسول الله صلى الله عليه وسلم ويمزح معه كثيرا وقد لقيه فى السوق مرة فجاءه من خلفه وضمه ووضع يديه على عينيه فقال من هذا أطلقنى فلما شعر بأنه رسول الله صلى الله

اشجع

عليه وسلم أخذه من ظهره ويلصقه بصدره صلى الله عليه وسلم لعلمه بأن ذلك من أسباب النجاة فقال صلى الله عليه وسلم من يشتري هذا العبد فقال إذا تجدني كاسدا يا رسول الله لكونه كان مشوه الخلقة فقال صلى الله عليه وسلم إلا أنك تكن كاسدا عند الخلق فلست كاسدا عند الله تعالى (قوله باديتنا) أي ساكن باديتنا أو أنه على التشبيه لكثرة مجيئه بالهدايا من البادية له صلى الله عليه وسلم وكذا يقال في حاضروه أي ساكنون الحاضرة وهي المدينة أو أننا نجهز له ما يحتاج من الحاضرة بدل ما جاءنا به وأحسن منه (قوله آخرهم شربا) وكذا الأكل فيسن للساقي وللطعم أن يؤخر نفسه كما فعل صلى الله عليه وسلم لما عطشوا في سفر ودعا بماء وجعل يصب وأبو قتادة يسقي حتى ما بقي غيرهما فقال أبو قتادة اشرب يا رسول الله فقال حتى تشرب وذكر الحديث أي لأنه صلى الله عليه وسلم هو الساقي حقيقة وأبو قتادة مناول فقط (قوله تنفض) أي تذهبها وتمحوها أي الصغائر (قوله ضغط الخ) وهذا لمزيد ثوابه ورفعته لا لتقصيره وقد يقع الضغط لتطهير من الذنوب أو لمزيد العذاب إن كان ذلك الشخص محلا للغضب (قوله ثلاثون آية) أي غير البسملة أو أن هذا الحديث قبل نزول البسملة فاندفع ما قيل إن هذا يدل على أن البسملة ليست آية من السورة (قوله شفعت لرجل الخ) بأن تجسم وتأتي في صورة شخص فلا مانع من ذلك (قوله غفر له) وفي رواية حتى أخرجته من النار

أشجع لا يأتي المصطفى إلا أتاه بطرفة أي تحفة من البادية وكان دميما وكان المصطفى يحبه ويمزح معه قال الشيخ ووجده النبي صلى الله عليه وسلم يوما بسوق المدينة فأخذه من ورائه ووضع يده على عينيه وقال من يشتري العبد فأحس به زاهر وفطن أنه رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال إذا تجدني يا رسول الله كاسدا فقال صلى الله عليه وسلم بل أنت عند الله رابح (باديتنا) بالباء الموحدة فدال مهملة فمثناة تحتية فمثناة فوقية أي ساكن باديتنا أو يهدي إلينا من باديتنا (ونحن حاضروه) أي نجهزه بما يحتاجه من الحاضرة إذا أراد أن يرجع إلى وطنه (البغوي) في المعجم (عن أنس) قال المناوي ورواه عنه أحمد أيضا ورجاله موثقون وقال الشيخ حديث ضعيف ۞ (إن ساقي القوم) أي ماء أو لبنا وألحق به ما يفرق كفاكهة ولحم (آخرهم شربا) أي فيما يشرب ويتناول لا في غيره قال العلقمي وسببه كما في مسلم عن أبي قتادة في حديث طويل في آخره أنهم كانوا في سفر فحصل لهم عطش فقالوا يا رسول الله هلكنا عطشا فقال لا هلك عليكم ثم قال أطلقوا لي غمري بضم الغين المعجمة وفتح الميم وبالراء القدح الصغير قال ودعا بالميضأة فجعل رسول الله صلى الله عليه وسلم يصب وأبو قتادة يسقيهم فلم يعد إلى أن رأى الناس ما في الميضأة تكابوا عليها فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم أحسنوا الملأ كلكم سيروى والملأ بفتح الميم واللام وآخره همزة منصوب مفعول أحسنوا وهو الخلق والعشرة يقال ما أحسن ملأ فلان أي خلقه وعشرته قال ففعلوا فجعل رسول الله صلى الله عليه وسلم يصب وأسقيهم حتى ما بقي غيري وغير رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ثم صب رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال لي اشرب فقلت لا أشرب حتى يشرب رسول الله صلى الله عليه وسلم قال إن ساقي القوم فذكره قال شيخنا هذا من آداب شرب الماء واللبن ونحوهما (حم م عن أبي قتادة) ۞ (إن سبحان الله والحمد لله ولا إله إلا الله والله أكبر) أي قولها بإخلاص وحضور قلب (تنفض) أي تسقط (الخطايا) عن قائلها (كما تنفض الشجرة ورقها) أي عند أوان الشتاء قال المناوي مثل به تحقيقا للمحو وجمع الخطايا لكن يتجه أن المراد محو الصغائر (حم خد عن أنس) بن مالك قال الشيخ حديث صحيح ۞ (إن سعدا) أي ابن معاذ سيد الأنصار (ضغط في قبره ضغطة) بالبناء للمجهول قال العلقمي قال في المصباح ضغطه ضغطا من باب نفع زحمه إلى حائط وعصره ومنه ضغطة القبر لأنه يضيق على الميت وقال في النهاية يقال ضغطه يضغطه ضغطا إذا عصره وضيق عليه وقهره (فسألت الله أن يخفف عنه) أي فاستجيب لي وروحي عنه كما في حديث آخر ويأتي خبر لو نجا أحد من ضمة القبر لنجا منها سعد وفي شرح الصدور للمؤلف أن من يقرأ سورة الإخلاص في مرض موته ينجو منها (طب عن ابن عمر) بن الخطاب قال الشيخ حديث صحيح ۞ (إن سورة من القرآن ثلاثون آية) قال المناوي في رواية ما هي إلا ثلاثون آية (شفعت لرجل) أي لازم على قراءتها فما زالت تسأل الله أن يغفر له (حتى غفر له) وفي رواية حتى أخرجته من النار وقال العلقمي قال الدميري وفي بعض طرقه سورة من القرآن وهي ثلاثون آية شفعت لرجل حتى أخرجته من النار يوم القيامة وأدخلته الجنة (وهي تبارك) أي

سورة تبارك أى تعالى عن كل النقائص (الذى بيده الملك) أى بقبضة قدرته التصرف فى جميع الامور (حم ع حب ك عن ابى هريرة) قال الشيخ حديث صحيح ﴿(ان سياحة امتى الجهاد فى سبيل الله) قال العلقمى وسببه كما فى ابى داود عن أبى امامة ان رجلا قال يارسول الله ائذن لى بالسياحة فقال النبى صلى الله عليه وسلم ان سياحة امتى فذكره قال ابن رسلان السياحة بالياء المثناة من تحت وفى الحديث لاسياحة فى الاسلام أراد مفارقة الوطن والذهاب فى الارض وكان هذا السائل استأذن النبى صلى الله عليه وسلم فى الذهاب فى الارض قهرا لنفسه بمفارقة المألوفات والمباحات واللذات وترك الجمعة والجماعات فرد عليه ذلك كما رد على عثمان بن مظعون التبتل وهو الانقطاع عن النساء وترك النكاح لعبادة الله تعالى وقال لهذا السائل ان سياحة أمتى الجهاد فى سبيل الله ولعل هذا محمول على أن السؤال كان فى زمن تعين فيه الجهاد وكان السائل شجاعا أما السياحة فى الفلوات والانسلاخ مما فى نفسه من الرعونات الى ملاحظة ذوى الهمم العليات وتجرع فرقة الاوطان والاهل والقربات وعلم من نفسه الصبر على ذلك محتسبا قاطعا من قلبه العلائق الشاغلات من غير تضييع من يعوله من الاولاد والزوجات ففيها فضيلة بل هى من المأمورات (د ك هب عن ابى امامة) قال الشيخ حديث صحيح ﴿(ان شرار امتى) أى من شرارهم (اجرؤهم على صحابتى) أى بذكرهم بما لا يليق بهم والطعن فيهم والذم لهم وبغضهم فالجراءة عليهم وعدم احترامهم علامة كون فاعله من الاشرار (عد عن عائشة) قال الشيخ حديث حسن لغيره ﴿(ان شر الرعاء) بالكسر والمد جمع راع والمراد هنا الامراء (الحطمة) بضم ففتحتين هو الذى يظلم رعيته ولا يرحمهم من الحطم وهو الكسر وذا من أمثاله البديعة واستعاراته البليغة وقيل المراد الاكول الحريص وقيل العنيف برعاية الابل فى السوق والايراد (حم م عن عائذ بن عمرو) بعين مهملة ومثناة تحتية وذال معجمة ﴿(ان شر الناس منزلة عند الله يوم القيامة من تركه الناس) أى تركوا مخالطته وتجنبوا معاشرته (اتقاء فحشه) أى لاجل قبيح قوله وفعله قال المناوى وهذا أصل فى ندب المداراة اهـ وقال العلقمى وسببه كما فى البخارى عن عائشة أن رجلا استأذن على النبى صلى الله عليه وسلم فلما رآه قال بئس أخو العشيرة وبئس ابن العشيرة فلما جلس تطلق النبى صلى الله عليه وسلم فى وجهه وانبسط له فلما انطلق الرجل قالت له عائشة يارسول الله حين رأيت الرجل قلت له كذا وكذا ثم تطلقت فى وجهه وانبسطت اليه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ياعائشة متى عهدتنى فاحشا ان شر الناس فذكره قال ابن بطال هو أى الرجل عيينة بن حصن بن حذيفة بن بدر الفزارى وكان يقال له الاحمق المطاع ورجا النبى صلى الله عليه وسلم باقباله عليه تألفه ليسلم قومه لانه كان رئيسهم وقيل انه مخرمة بن نوفل قال القرطبى فى الحديث جواز غيبة المعلن بالفسق والفحش ونحو ذلك من الجور فى الحكم والدعاء الى البدعة مع جواز مداراتهم اتقاء شرهم ما لم يؤد ذلك الى المداهنة فى دين الله تعالى ثم قال والفرق بين المداراة والمداهنة أن المداراة بذل الدنيا لصلاح الدنيا أو الدين أوهما معا وهى مباحة وربما استحبت والمداهنة بذل الدين لصلاح الدنيا والنبى صلى الله عليه وسلم انما بذل من دنياه حسن عشرته والرفق فى مكالمته ومع ذلك فلم يمدحه بقول فلم يناقض قوله فيه فعله مع حسن عشرته فيزول مع هذا التقرير الاشكال وقال عياض لم يكن

(قوله ان سياحة امتى الجهاد) قاله صلى الله عليه وسلم حين طلب منه شخص أن يأذن له فى السياحة أى مفارقة الوطن وهجر المألوفات وامره بالجهاد بدل ذلك أى لان الوقت كان وقته فلو كان غير وقت جهاد لامره بذلك تأديبا للنفس حيث لم يترتب عليه قطع حقوق من نحو نفقة زوجة فلا ينافى امر اهل التصوف بعض التلامذة بالسياحة اذا رأوا فيها الخير له (قوله اجرؤهم الخ) أى بان يذكرهم بما لا يليق (قوله من) أى مسلم أو كافر لكن الكافر اشد (قوله فحشه) أى أذيته وقبح كلامه وأفعاله بخلاف من تركه الناس أى بعدوا عنه بسبب هيبته وشرفه فهو محمود (قوله الرعاء) جمع راع وهو الامير لانه يراعى ويلاحظ الناس وقد دخل بعض الاكابر على ابن زياد وروى له هذا الحديث فقال له اجلس فلما جلس قال له انك من الحسالة أى الهكار أى الاخسة كما تقول العامة لهكار القمح حسالة فيبدلون السين صادا فقال له ما من الحسالة الامن جاء بعدهم أى بعد نحو الصحابة يعنى أنت فأجابه بفحش مثل ما قال له

عيينة والله أعلم أسلم حينئذ أو كان أسلم ولم يكن اسلامه ناصحا فاراد النبي صلى الله عليه وسلم أن يبين ذلك لئلا يغتر به من لم يعرف باطنه وقد كانت منه في حياة النبي صلى الله عليه وسلم وبعده أمور تدل على ضعف ايمانه فيكون ما وصفه به صلى الله عليه وسلم من جملة علامات النبوة وأما الانة القول له بعد ما دخل فعلى سبيل التأليف له وقوله ان شر الناس استئناف كالتعليل لترك مواجهته بما ذكره في غيبته ويستنبط منه أن المجاهر بالفسق والشر لا يكون ما يذكر عنه من ذلك من ورائه من الغيبة المذمومة قال العلماء تباح الغيبة في كل غرض صحيح شرعا حيث يتعين طريقا الى الوصول اليه بها كالتظلم والاستعانة على تغيير المنكر والاستفتاء والمحاكمة والتحذير من الشر ويدخل فيه تجريح الرواة والشهود واعلام من له ولاية عامة بسيرة من هو تحت يده وجواب الاستشارة في نكاح أو عقد من العقود وكذا من رأى متفقها يتردد الى مبتدع أو فاسق ويخاف عليه الاقتداء به وممن تجوز غيبتهم من يتجاهر بالفسق أو الظلم أو البدعة (ق د ت عن عائشة ﷺ ان شر الناس منزلة عند الله يوم القيامة من يخاف الناس شره) قال المناوي أراد به ان المؤمن الذي يخاف الناس من شره من شر الناس منزلة عند الله أما الكافر فغير مراد هنا أصلا بدليل قوله عند الله والكافر بمعزل عن هذه العندية وهذا على عمومه وان كان سببه قدوم عيينة بن حصن عليه وتعريفهم بحاله (طس عن أنس) بن مالك قال الشيخ حديث حسن ﷺ (ان شهابا اسم شيطان) قالت عائشة سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم رجلا يقال له شهاب فقال بل أنت هشام ثم ذكره ونهى عن التسمي بالشهاب وقال انه اسم شيطان فيكره التسمي باسم الشياطين قال الشيخ وفي ابن أبي شيبة عن مجاهد عطس رجل عند ابن عمر فقال أشهب فقال له اشهب شيطان وضعه ابليس بين العطسة والحمدلة (هب عن عائشة) قال الشيخ حديث ضعيف ﷺ (ان شهداء البحر) أي من يقتل بسبب قتال الكفار فيه (أفضل عند الله تعالى من شهداء البر) أي أكثر ثوابا وأرفع درجة عنده منهم فالغزو في البحر أفضل من البر وسببه أن الغزو فيه أشق وراكبه متعرض للهلاك من وجهين القتل والغرق ولم تكن العرب تعرف الغزو في البحر أصلا فحثهم عليه والمراد البحر الملح (طس عن سعد بن جنادة) بضم الجيم وخفة النون قال الشيخ حديث صحيح ﷺ (ان شهر رمضان معلق بين السماء والارض) قال المناوي أي صومه كما في الفردوس (لا يرفع) الى الله تعالى رفع قبول أو رفعا تاما (الا بزكاة الفطر) أي باخراجها فقبوله والاثابة عليه تتوقف على اخراجها (ابن صصرى) قاضي القضاة (في أماليه) الحديثية (عن جرير) بن عبد الله ﷺ (ان صاحب السلطان) أي الملازم له المداخل له في الامور (على باب عنت) العنت بالتحريك يطلق على أمور منها المشقة والهلاك أي واقف على باب خطر يؤدي الى الهلاك (الا من عصم الله) أي حفظه ووقاه وفي نسخة الا من عصم فمن أراد السلامة فليحذر قربهم وتقريبهم كما يتقي الاسد ومن ثم قيل مخالطا السلطان ملاعب الثعبان (الباوردي) بفتح الموحدة التحتية وسكون الراء آخره دال مهملة نسبة الى بلد بخراسان (عن حميد) قال المناوي هو في الصحابة متعدد فكان ينبغي تمييزه قال الشيخ حديث حسن لغيره ﷺ (ان صاحب الدين) بفتح الدال (له سلطان) أي سلاطة وحجة (على صاحبه) أي المديون والمراد أن حجته عليه قوية

(قوله اسم شيطان) قيل هو ابليس فيكره التسمية بذلك لذلك ولانه يوهم معناه الاصلي وهو الشعلة من النار (قوله شهداء البحر) أي المقاتلين للكفار في السفن اذ شهداء المعركة مطلقا أفضل ونص على ذلك لان القتال في البحر غير مألوف فحث عليه بذلك (قوله ان شهر رمضان) أي صومه لا يرفع أي مع الثواب الكامل والا فالمعتمد انه يرفع ويثاب عليه وان لم يزك وان حرم عليه لكن ليس رفعا تاما بالثواب الكامل والقول بأنه لا يرفع أصلا اذا لم يزك مردود (قوله عنت) أي مشقة يخشى عليه منها لانه ربما اعانه على ما يحبه بغير حق وهذا في غير من سلمه الله تعالى من صاحبهم والا فكان شيخ الاسلام زكريا يخاطب قايتباي بنحو يا أيها الملك الظالم قد جاوزت الحد وهذا الظلم يدخلك جهنم فيتكلم فيه الحاضرون ويقولون هذا الكلام لا يليق بك فيقول لهم ما ضرني وأهلكني الا مثلكم ونصحكم وهو قد أحياني ومع ذلك ينبغي احترام الملوك (قوله له سلطان) أي سلطنة وقهر فيمنعه من السفر وكل ذلك في المدين الموسر والدين حال ونقل أن يهوديا أمسكه صلى الله عليه وسلم من طوقه وطالبه بدين كان له عليه والحال أنه مؤجل فطالبه قبل وقت حلوله فقال عمر دعني يا رسول الله أقطع عنقه فقال له صلى الله عليه وسلم دعه وقل له قل كلاما غير ذلك أي قل له اطلب بمعروف وقل اقض ديني بمعروف فلما رأى منه اليهودي ذلك الحلم مع مسكه في

طوقه وقوله له يا بني هاشم انكم مطل اسلم وقال انما أردت بذلك تحقيق ما وجدته في كتبنا من صفاته صلى الله عليه وسلم (قوله ست ساعات) يحتمل الزمانية والفلكية والظاهر الثاني وهذا من مزيد فضله ورحمته بالمؤمنين وقد ورد أن الشخص

الطالب حقه (حتى يقضيه) أي يوفيه دينه ولذلك عظم من السفر اذا كان موسرا قال العلقمي سببه كما في ابن ماجه عن ابن عباس رضي الله عنه قال جاء رجل يطالب نبي الله صلى الله عليه وسلم بدين أو بحق فتكلم ببعض الكلام فهم أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم به فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم مه ان صاحب الدين فذكره (ه عن ابن عباس) قال الشيخ حديث صحيح ﴿(ان صاحب المكس في النار) يعني الذي يتولى قبض المكس من الناس للسلطان يكون في نار جهنم يوم القيامة أي ان استحله والا فيعذب فيها ما شاء الله ثم يدخل الجنة وقد يعفى عنه (حم طب عن رويفع) بالفاء مصغرا (ابن ثابت) بن السكن الانصاري قال الشيخ حديث صحيح ﴿(ان صاحب الشمال) أي كاتب السيآت (ليرفع القلم ست ساعات عن العبد المسلم المخطئ) قال المناوي يحتمل الزمانية ويحتمل الفلكية فلا يكتب الخطيئة قبل مضيها (فان ندم) أي على فعله الخطيئة (واستغفر الله منها القاها) أي طرحها فلم يكتبها (والا) أي وان لم يندم أي لم يتب توبة نصوحا (كتبت) أي كتبها كاتب الشمال خطيئة (واحدة) بخلاف الحسنة فانها تكتب عشرا (طب عن أبي امامة) قال الشيخ حديث صحيح ﴿(ان صاحبي الصور) أي القرن أي الملكين الموكلين به والمراد اسرافيل مع آخر واسرافيل الامير ولذلك أفرد في رواية (بايديهما قرنان) تثنية قرن ما ينفخ فيه والمراد بيد كل واحد منهما قرن (يلاحظان النظر متى يؤمران) أي من قبل الله بالنفخ فيهما فهما يتوقعان بروز الامر به في كل وقت لعلمهما بقرب الساعة قال الشيخ بعد كلام قدمه قال الحافظ فهذا يدل على أن النافخ غير اسرافيل فليحمل على أنه ينفخ النفخة الاولى وأما الثانية فلاسرافيل وهي نفخة البعث وفي أبي الشيخ عن وهب خلق الله الصور من لؤلؤة بيضاء في صفاء الزجاجة وفي أبي داود والترمذي وحسنه والنسائي وغيرهم أن اعرابيا سأل الرسول صلى الله عليه وسلم عن الصور فقال قرن ينفخ فيه ولفظ الطبراني كيف أنتم وصاحب الصور قد التقمه ينتظر متى يؤمر وفي لفظ قد التقم القرن الخ ثم قال للعرش خذ الصور فاخذه وفيه ثقب بعدد كل روح مخلوقة ونفس منفوسة لا تخرج روحان من ثقب واحد وفي وسطه كوة كاستدارة السماء والارض واسرافيل واضع فمه على تلك الكوة (ه عن أبي سعيد) الخدري قال وهو حديث صحيح ﴿(ان صدقة السر تطفئ غضب الرب) أي فهي أفضل من صدقة العلن قال تعالى وان تخفوها وتؤتوها الفقراء فهو خير لكم وذلك لسلامتها من الرياء والسمعة ويستثنى ما اذا كان المتصدق ممن يقتدى به فجهره بها أفضل (وان صلة الرحم تزيد في العمر) أي هي سبب لزيادة البركة فيه بان يصرفه في الطاعات (وان صنائع المعروف) جمع صنيعة وهي فعل الخير (تقي مصارع) أي مهالك (السوء) أي تحفظ منها (وان قول لا اله الا الله يدفع عن قائلها) قال المناوي أنثه باعتبار الشهادة أو الكلمة والا فالقياس قائله (تسعة وتسعين بابا من البلاء) بتقديم التاء على السين فيهما أي الامتحان والافتتان (ادناها الهم) فالمداومة عليها بحضور قلب واخلاص تزيل الهم والغم وتملأ القلب سرورا وانشراحا (ابن عساكر عن ابن عباس) قال الشيخ حديث حسن لغيره ﴿(ان طول صلاة الرجل وقصر) بكسر ففتح (خطبته) بضم الخاء أي طول صلاته

اذا عصى في مكان استأذن ذلك المكان الرب سبحانه بأن يخسف السقف الأعلى على الاسفل فيقول الله تعالى لم يدر حمته كفاعنه فانكما لم تخلقاه ولو خلقتماه لرحمتماه فلعله يتوب فابدل سيآته حسنات (قوله ان صاحبي الصور) أي اسرافيل والملك الثاني الموكل به اسرافيل ولا تنافي بين هذا وبين الرواية المشهورة من أن الذي ينفخ في الصور اسرافيل فقط لانه انما اقتصر فيها على اسرافيل لكونه له امارة على الملك الآخر فلا ينفخ الا باذنه (قوله يلاحظان) أي يراقبان النظر أي النفخ أي الامر به في كل وقت (قوله صدقة السر الخ) فيطلب الحرص على اخفائها بحيث لا يعلم الآخذ المعطي هذا ان لم يكن عالما يقتدى به والا فاظهارها أفضل وقوله تزيد أي تبارك في العمر بأن يصرفه في الخير وقوله تقي مصارع السوء أي تحفظ مما يضر الانسان من الامور التي لا تلائم النفس وقوله لا اله الا الله المراد بها هنا كلمتا الشهادة فلا يحصل ما ذكر بذكر لا اله الا الله بل بذكر الشهادتين أي بالاكثار منهما (قوله وقصر خطبته) أي بالنسبة للصلاة فالسنة أن يكون زمن الخطبة أقل من زمن الصلاة

بالنسبة

بالنسبة لقصر خطبته (مئنة من فقهه) قال الشيخ بفتح الميم وكسر الهمزة وتشديد النون العلامة والدلالة اهـ وقال المناوى أى علامة يتحقق بها فقهه وحقيقتها أنها مفعلة من معنى ان التى للتحقيق والتأكيد غير مشتقة من لفظها الا ان الحروف لا يشتق منها وانما ضمنت حروفها دلالة على أن معناها فيها ولو قيل انها اشتقت من لفظها بعدما جعلت اسما لكان قولا ومن أغرب ماقيل فيها ان الهمزة بدل من ظاء المظنة (فأطيلوا الصلاة) أى صلاة الجمعة (واقصروا الخطبة) لان الصلاة أفضل مقصود بالذات والخطبة فرع عليها (وان من البيان لسحرا) أى مايصرف قلوب السامعين الى قبول مايسمعونه وان كان غير حق وذا ذم لتزيين الكلام وزخرفته (حم م عن عمار بن ياسر) رضى الله تعالى عنه ﷺ (ان عامة عذاب القبر من البول) أى معظمه من التقصير فى التحرز عنه (فتنزهوا منه) اى تحرزوا أن يصيبكم شئ منه فالاستبراء عقب البول مندوب وقيل واجب والقول بالوجوب محمول على مااذا غلب على ظنه بقاء شئ (عبد بن حميد والبزار طب ك عن عائشة) قال الشيخ حديث صحيح ﷺ (ان عدد درج الجنة عدد آى القرآن) جمع آية (فمن دخل الجنة ممن قرأ القرآن) أى جميعه (لم يكن فوقه احد) قال المناوى وفى رواية يقال له اقرء وارق فان منزلتك عند آخر آية تقرؤها وهذه القراءة كالتسبيح للملائكة لاتشغلهم عن لذاتهم (ابن مردويه) فى تفسيره (عن عائشة) قال الشيخ حديث حسن ﷺ (ان عدة الخلفاء بعدى) أى خلفائى الذين يقومون بأمور الخلافة بعدى (عدة نقباء موسى) اى اثناعشر قال المناوى أراد بهم من كان فى مدة عزة الخلافة وقوة الاسلام والاجتماع على من يقوم بالخلافة وقد وجد ذلك فيمن اجتمع الناس عليه الى أن اضطرب أمر بنى أمية وأما قوله الخلافة ثلاثون سنة فالمراد به خلافة الخلفاء الراشدين البالغة أقصى مراتب الكمال وحمله الشيعة والامامية على الاثنى عشر اماما على ثم ابنه الحسن ثم أخوه الحسين ثم ابنه زين العابدين ثم ابن ابنه محمد الباقر ثم ابنه جعفر الصادق ثم ابنه موسى الكاظم ثم ابنه على الرضا ثم ابنه محمد التقى ثم ابنه على النقى بالنون ثم ابنه حسن العسكرى ثم ابنه محمد القائم المنتظر المهدى وانه اختفى خوفا من أعدائه وسيظهر فيملأ الدنيا قسطا كما ملئت جورا وانه عندهم لا امتناع من طول حياته كعيسى والخضر قال الشيخ وهذا كلام متهافت ساقط (عد وابن عساكر عن ابن مسعود) قال الشيخ حديث حسن ﷺ (ان عظم الجزاء مع عظم البلاء) قال المناوى بكسر المهملة وفتح الظاء فيهما ويجوز ضمها مع سكون الظاء فمن كان ابتلاؤه أعظم فجزاؤه اعظم

(قوله مئنة) أى مظنة وعلامة على ظهور فقهه (قوله واقصروا الخطبة) أى بالنسبة للصلاة كما مر (قوله لسحرا) أى ان نوعا من البيان يشبه السحر فى استمالة القلوب فيكون مذموما كالسحر وهو محمول على ما اذا كان بقصد تزيين الكلام والاغماق على الغير ليكون مستعملا عليه والا فلا بأس به (قوله من البول) وقد قالت ذلك الحديث يهودية للسيدة عائشة فقالت رضى الله تعالى عنها كذبت وكلما أعادت لها ذلك تقول لها كذبت لكونها لم تسمع ذلك منه صلى الله عليه وسلم فقالت اليهودية لولم يكن عامة عذاب القبر من البول لما أمر أهل الشرائع القديمة بقرض جسدهم المصاب به بمقاريض ولم تزل تكذبها حتى توافقت أصواتهما فجاء رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال لهما ما بالكما فلما أخبر قال لليهودية صدقت وذكر الحديث (قوله عدد درج الجنة الخ) لاينافيه ماورد من أن درجاتها مائة لان المراد ان درجاتها العظيمة مائة وفى كل درجة عظيمة درجات كثيرة حتى تساوى عدد آى القرآن فيقال له اقرأ وارق فكلما قرأ آية رقى درجة فيرقى بقدر مايحفظه على ظهر قلب ومع ذلك لاينال مراتب الانبياء وان رقى الى مارقى (قوله نقباء) وهم اثناعشر الخلفاء الاربع ومعاوية وولده يزيد وعبد الملك بعد قتل ابن الزبير وأولاده الاربعة الوليد فسليمان فيزيد فهشام وتخلل بين سليمان ويزيد ابن عبد العزيز وهذا مبنى على أن المراد بالخلفاء الذين اجتمع الناس على خلافته وتوليته وانقيادهم لبيعته وان لم يكونوا عدولا كاليزيد وقيل المراد العدول أهل الحق وحينئذ فهم الاربعة الراشدون والحسن ومعاوية وعبد الله بن الزبير وعمر بن عبد العزيز والمهتدى العباسى لانه فيهم كابن عبد العزيز فى الامويين والظاهر العباسى والاثنان المنتظران سيدى محمد المهدى وآخر قريب منه وحمل بعضهم الحديث على من يأتى بعد المهدى لرواية ثم يلى الامر بعده اثناعشر رجلا ستة من ولد الحسن وخمسة من ولد الحسين وآخر من غيرهم لكنها رواية ضعيفة جدا (قوله ان عظم الجزاء) أى كثرة الثواب مع عظم الخ فيطلب الصبر على البلايا بأن يسكت ولا يطلب رفعها الا انها تكفر ذنوبه ولا ينافى هذا ماورد من نحو سلوا الله العافية لانه محمول على ما اذا علم عدم ذنوبه أو قلتها أو انه خاف السخط لعدم وثوقه بنفسه وقد قيل ان الانسان يختبر بالبلايا كما يختبر

(وان الله تعالى اذا أحب قوما ابتلاهم) أى اختبرهم بالمحن والرزايا (فمن رضى) أى بما ابتلاه الله به (فله الرضا) أى من الله تعالى وجزيل الثواب (ومن سخط) أى كره قضاءه به (فله السخط) أى من الله تعالى وأليم العذاب قال تعالى من يعمل سوأ يجز به قال المناوى والمقصود الحث على الصبر على البلاء بعد وقوعه لا الترغيب فى طلبه للنهى عنه (ت ه عن انس) قال الشيخ حديث صحيح ۞ (ان علما لا ينتفع به) بالبناء للمفعول أى لا ينتفع به الناس ولا ينتفع به صاحبه (ككنز لا ينفق منه فى سبيل الله) أى لا ينفق منه فى وجوه الخير فكل منهما يكون وبالا على صاحبه (ابن عساكر عن ابى هريرة) قال الشيخ حديث ضعيف ۞ (ان عمار بيوت الله) أى المساجد بالصلاة والذكر والتلاوة والاعتكاف ونحوها (هم أهل الله) خاصته وحزبه (عبد بن حميد ع طس هق عن انس) بن مالك قال الشيخ حديث حسن السندى لغيره ۞ (ان عم الرجل صنو ابيه) بكسر الصاد المهملة وسكون النون أى أصله وأصله شئ واحد ومثله فى رعاية الادب وحفظ الحرمة قال العلقمى قال فى النهاية الصنو المثل وأصله أن تطلع نخلتان من عرق واحد يريد أن أصل العباس وأصل أبى واحد وهو مثل أبى جمعه صنوان (طب عن أبى مسعود) قال الشيخ حديث صحيح ۞ (ان غلاء اسعاركم) أى ارتفاع الاثمان (ورخصها بيد الله) أى بارادته وتصريفه فلا أسعر ولا أجيز التسعير (انى لارجو) أى أؤمل (أن ألقى الله وليس لاحد منكم قبلى) بكسر ففتح (مظلمة) بفتح الميم وكسر اللام (فى مال ولا دم) والتسعير ظلم لرب المال لانه تحجير عليه فى ملكه فهو حرام فى كل زمن (طب عن انس بن مالك) قال الشيخ حديث صحيح لغيره ۞ (ان غلظ جلد الكافر) على حذف مضاف أى ذرع ثخانته قال المناوى وال جنسية والمراد بعض الكفار فلا يعارض الخبر المار (اثنين واربعين ذراعا) يحتمل أن الخبر محذوف أى مقدار اثنين وأربعين او نحو ذلك فيكون من باب حذف المضاف وابقاء المضاف اليه مجرورا وهو قليل لكن له شرط وهو أن يكون معطوف المحذوف معطوفا على مثله لفظا أو معنى نحو

أكل امرئ تحسبين امرأ ۞ ونار توقد بالليل نارا

وقرأ ابن جماز والله يريد الآخرة بجر الآخرة فحذف المضاف لدلالة ما قبله عليه وأبقى المضاف اليه مجرورا (بذراع الجبار) هو اسم ملك من الملائكة (وان ضرسه مثل احد) أى مثل مقدار جبل احد (وان مجلسه من جهنم ما بين مكة والمدينة) أى مقدار ما بينهما من المسافة قال المناوى رحمه الله تعالى وعلينا اعتقاد ما قاله الشارع وان لم تدركه عقولنا (ت ك عن ابى هريرة) قال الترمذى حسن صحيح وقال الحاكم على شرطهما وأقروه ۞ (ان فضل عائشة على النساء) قال المناوى أى على نساء رسول الله صلى الله عليه وسلم التى فى زمنها ومن أطلق ورد عليه خديجة وهى أفضل من عائشة على الصواب اه قال الشيخ وكمال عائشة من حيث العلم لا ينافى كمال خديجة من حيث سبقها للاسلام (كفضل الثريد) وهو الخبز المفتوت فى مرقة

اللحم

الصائغ الذهب والفضة بالنار فظهر الغش ويتميز (قوله فمن رضى فله الرضا) هذا يقتضى ان رضاه تعالى مرتب على رضا العبد مع ان الواقع بالعكس فاذا شاء الله تعالى أن يرضى على عبد ويقع منه سخط قط واجيب بان المعنى فمن ظهر منه الرضا فاعلموا ان له ثمرات الرضا منه تعالى (قوله لا ينفق منه فى سبيل الله) أى لا يصرفه فى مصارف الخير سواء الجهاد وغيره بجامع ترتب الوبال على كل (قوله عمار الخ) بالعبادة لا ببنائها أو بناء بعضها فليس مرادا هنا وان كان ذلك خيرا عظيما (قوله صنو ابيه) أى مثله ومقارب له فينبغى احترامه كالاب والصنوان النخلتان التى أصلهما واحد والاب والعم أصلهما واحد (قوله بيد الله) أى بقدرته وارادته وقد ورد أن ملكا موكلا بعمارة موكل بذلك فينادى فى الاسواق ليرخص سعر كذا وليرتفع سعر كذا ولذا لا يجوز عندنا التسعير (قوله وانى لارجو الخ) ورجاؤه صلى الله عليه وسلم محقق لانه معصوم (قوله غلظ جلد الكافر) أى مقدار ثخن جلده (قوله اثنين) أى مقدار اثنين الخ فحذف المضاف ولم يقم المضاف اليه مقامه على حد قوله

أكل امرئ تحسبين امرأ
ونار توقد فى الليل نارا

لكن شرط ذلك ما أشار اليه قوله

لكن بشرط أن يكون ما حذف مماثلا لما عليه قد عطف

وليس هنا عطف بل حذف خبران فقط فهو من السماع (قوله بذراع الجبار) اسم ملك وقيل المراد المولى سبحانه والاضافة للتشريف أى الذراع المخلوق للجبار سبحانه وعلى كل فلم يدر مقدار ذلك الذراع أهو قدر ذراع العمل أو أكثر لكن المقام يقتضى الكثرة (قوله على النساء) أى زوجاته اللاتى فى زمنها فلا يرد أن خديجة ونحو فاطمة من أولاده صلى الله عليه وسلم أفضل منها

اللحم (على سائر الطعام) من حيث اللذة وسهولة المساغ ونفع البدن (حم ق ت ن ه عن انس) بن مالك (ن عن ابى موسى) الاشعرى (ن عن عائشة ﷺ ان فقراء المهاجرين) اى من أرض الى غيرها فرارا بدينهم (يسبقون الاغنياء) أى منهم ومن غيرهم (يوم القيامة الى الجنة) أى لعدم فضول الاموال التى يحاسبون عليها (باربعين خريفا) أى سنة قال المناوى ولا تعارض بينه و بين رواية خمسمائة لاختلاف مدة السبق باختلاف احوال الفقراء والاغنياء (حم عن بن عمرو) بن العاص ﷺ (ان فقراء المهاجرين) فى رواية فقراء المؤمنين (يدخلون الجنة قبل اغنيائهم بمقدار خمسمائة سنة) وفى رواية ان فقراء المهاجرين الذين يسبقون الاغنياء يوم القيامة باربعين خريفا رواه مسلم قال العلقمى ويمكن الجمع بين حديث الاربعين وحديث الخمسمائة عام بان سباق الفقراء يسبقون سباق الاغنياء باربعين عاما وغير سباق الاغنياء بخمسمائة عام اذ فى كل صنف من الفريقين سباق وقال بعض المتأخرين يجمع بان هذا السبق يختلف بحسب أحوال الفقراء والاغنياء فمنهم من يسبق باربعين ومنهم من يسبق بخمسمائة كما يتأخر مكث العصاة من الموحدين فى النار بحسب جرائمهم ولا يلزم من سبقهم فى الدخول ارتفاع منازلهم بل قد يكون المتأخر أعلى منزلة وان سبقه غيره فى الدخول فالمزية مزيتان مزية سبق ومزية رفعة قد تجتمعان وقد تنفردان وأفتى ابن الصلاح بأنه يدخل فى هذا الفقراء الذين لا يملكون شيأ والمساكين الذين لهم شئ لا تتم به كفايتهم اذا كانوا غير مرتكبين شيأ من الكبائر ولا مصرين على شئ من الصغائر ويشترط فيهم أن يكونوا صابرين على الفقر والمسكنة راضين بهما وقد زعم بعضهم ان دخول النبى صلى الله عليه وسلم متأخر عن دخول هؤلاء الفقراء لانهم يدخلون قبله وهو فى أرض القيامة تارة عند الميزان وتارة عند الصراط وتارة عند الحوض وهذا قول باطل ترده الاحاديث فيدخل الجنة ويتسلم ما أعد له فيها ثم يرجع الى أرض القيامة ليخلص أمته بمقتضى ما جعل الله فى قلبه من الرحمة والشفقة عليهم قال القاضى عياض ويحتمل ان هؤلاء السابقين الى الجنة ينعمون فى أفنيتها وظلالها ويتلذذون الى أن يدخل محمد صلى الله عليه وسلم ثم يدخلونها معه على قدر منازلهم وسبقهم (ه عن ابى سعيد) الخدرى قال الشيخ حديث صحيح (ان فناء امتى بعضها) بالجر بدل من امتى (ببعض) على حذف مضاف أى بقتل بعض فى الحروب والفتن أى ان اهلاكهم بسبب قتل بعضهم بعضا فى الحروب فان الله لم يسلط عليهم عدوا من غيرهم أى لا يكون ذلك غالبا بسبب دعاء نبيهم (قط فى الافراد عن رجل) من الصحابة قال الشيخ حديث ضعيف منجبر ﷺ (ان فلانا اهدى الى ناقة فعوضته منها) أى عنها (ست بكرات) جمع بكرة بفتح فسكون من الابل بمنزلة الفتى من الناس (فظل ساخطا) أى استمر غضبانا كارها لذلك استقلالا له وطلبا للزيد وفائدة عدم تسمية المهدى الستر على ما وقع منه (لقد هممت) اى عزمت (ان لا اقبل هدية الا من قرشى أو انصارى أو ثقفى أو دوسى) أى ممن ينتسب الى هذه القبائل لانهم لمكارم اخلاقهم وشرف نفوسهم وطيب عنصرهم اذا أهدى أحدهم هدية أهداها عن سماحة نفس ولا يطلب عليها جزاء وان جوزى لا يسخط وان نقص الجزاء عما أعطاه ونبه بالمذكورين على من سواهم ممن اتصف بشرف النفس فلا تدافع بينه وبين ما ورد من أنه قبل من غيرهم (حم ت عن ابى هريرة) قال الشيخ

(قوله يسبقون الاغنياء الخ) وهذا لا يقتضى تفضيلهم عليهم اذ فى الاغنياء من الصحابة من هو أفضل من فقراء المهاجرين كعثمان ابن عفان وذلك لان دخولهم الجنة أولا لا يقتضى تبسطهم فيها أكثر من غيرهم (قوله ان فناء) أى قتل أمتى وبعضها بالجر بدل وخبران قوله ببعض أى يكون ويحصل ببعض وأشار بذلك البدل الى أن هذا أغلبى فكأنه قيل ان فناء بعض امتى يكون ببعض اى أغلبهم وكذا حديث دعوت ربى أن لا يسلط على أمتى عدوا من سوى أنفسهم اى على الغالب (قوله عن رجل) أى من الصحابة فابهامه غير مضر لانهم كلهم عدول (قوله فلانا) ابهمه سترا عليه (قوله من قرشى أو انصارى أو ثقفى أو دوسى) لان هذه القبائل شريفة النفس تقنع بالقليل واغا لم يعطه صلى الله عليه وسلم أكثر من الست لكونه وجد غيره أهم منه فى ذلك الوقت والا فهو صلى الله عليه وسلم كان يعطى عطاء من لا يخاف الفقر

حديث صحيح ﷺ (ان فاطمة احصنت فرجها) اى صانته عن كل محرم من زنا وسحاق وغيرهما (فحرمها الله وذريتها على النار) اى دخول النار عليهم قال المناوى فاما هى وابناها فالمراد فيهم التحريم المطلق واما من سواهم فالمحرم عليهم نار الخلود (البزار د طب ك عن ابن مسعود) ﷺ (ان فسطاط المسلمين) بضم الفاء وسكون السين المهملة وطاءين مهملتين بينهما الف اى حصن المسلمين الذى يتحصنون به (يوم الملحمة) اى المقتلة العظمى فى الفتن الآتية وأصله الخيمة (بالغوطة) بضم الغين المعجمة موضع بالشام كثير الماء والشجر كائن (الى جانب مدينة يقال لها دمشق) بكسر الدال المهملة وفتح الميم وسميت بذلك لان دماشاق بن نمرود بن كنعان هو الذى بناها فسميت باسمه وكان آمن بابراهيم عليه السلام وسار معه وكان أبوه نمرود دفعه اليه لما رأى له من الآيات (من خير مدائن الشام) بسكون الهمزة ويجوز تسهيلها كالرأس قال المناوى بل هى خيرها وبعض الافضل قد يكون أفضل اه قال العلقمى وهذا الحديث يدل على فضيلة دمشق وعلى فضيلة سكانها فى آخر الزمان وانها حصن من الفتن ومن فضائلها انه دخلها عشرة آلاف عين رأت النبى صلى الله عليه وسلم كما أفاده ابن عساكر فى تاريخه وحد الشام طولا من العريش الى الفرات واما عرضه فمن جبل طى من بحر القبلة الى بحر الروم ودخله النبى صلى الله عليه وسلم قبل النبوة وبعدها فى غزوة تبوك وفى ليلة الاسراء (د عن ابى الدرداء) ﷺ (ان فى الجمعة) اى فى يومها (لساعة) أبهمها كليلة القدر والاسم الاعظم ليجتهد الانسان فى طلبها كل وقت من أوقات يوم الجمعة وفى تعيينها أربعون قولا (٧) أرجاها (لا يوافقها) أى يصادفها (عبد مسلم) يعنى انسان مؤمن (وهو قائم) جملة اسمية حالية (يصلى) جملة فعلية حالية أيضا (يسأل الله تعالى فيها خيرا) حال ثالثة أى أى خير كان من خيور الدنيا والآخرة (الا أعطاه اياه) وتمامه عند البخارى وأشار بيده يقللها (مالك حم م ن ه عن ابى هريرة) ﷺ (ان فى الجنة بابا) يقال له الريان قال العلقمى قال فى الفتح بفتح الراء وتشديد المثناة التحتية وزن فعلان من الرى اسم علم على باب من أبواب الجنة يختص بدخول الصائمين منه وهو مما وقعت المناسبة فيه بين لفظه ومعناه لانه مشتق من الرى وهو مناسب للصائمين قال القرطبى اكتفى بذكر الرى عن الشبع لانه يدل عليه من حيث انه يستلزمه قلت أو لكونه أشق على الصائم من الجوع (يدخل منه) أى الى الجنة (الصائمون يوم القيامة) قال المناوى يعنى الذين يكثرون الصوم فى الدنيا (لا يدخل منه احد غيرهم يقال) أى تقول الملائكة بامر الله تعالى فى الموقف (اين الصائمون فيقومون فيدخلون منه فاذا دخلوا اغلق) بالبناء للمفعول (فلم يدخل منه احد) معطوف على أغلق وكرر نفى دخول غيرهم منه تأكيدا ولا يعارضه أن جماعة تفتح لهم أبواب الجنة يدخلون من أيها شاؤا لامكان صرف مشيئة غير مكثر الصوم عن دخول باب الريان (حم ق عن سهل بن سعد) الساعدى ﷺ (ان فى الجنة لعمدا) بضمتين (من ياقوت) جوهر معروف (عليها غرف من زبرجد) جوهر معروف (لها ابواب مفتحة تضىء) أى تلك الغرف ومن قال الابواب فقد أبعد وان كان أقرب (كما يضىء الكوكب الدرى) أى الشديد البياض قالوا يا رسول الله من يسكنها قال (يسكنها المتحابون فى الله) أى لاجله لا لغرض دنيوى وفى تعليليه فى المواضع الثلاثة (والمتجالسون فى الله) أى لنحو قراءة وذكر (والمتلاقون فى الله) أى لاجله (ابن ابى الدنيا

(قوله وذريتها على النار) اى ذريتها من غير واسطة كالحسن والحسين فلا تمسهم النار قطعا وان كان المراد من غير واسطة فالمراد حرمهم على نار الخلود وان دخلوا للتطهير فاولادها بلا واسطة حرموا على النار بالمرة وبالواسطة حرموا على نار الخلود وفى هذا اشارة لمن كان شريفا أنه لا يموت الا مسلما (قوله فسطاط المسلمين) أى حصنهم (قوله الغوطة) موضع من الشام ودمشق تسمى بقصبة الشام دخلها عشرة آلاف من الصحابة وقد دخل النبى صلى الله عليه وسلم الشام ثلاث مرات لما ضارب لخديجة وليلة الاسراء وفى غزوة تبوك (قوله وهو قائم يصلى) أى الجمعة فهو مبنى على القول بانها وقت الصلاة والمراد الساعة الزمانية وقيل الفلكية ويؤيد الاول تمام الحديث واشار بيده يقللها وعلى القول بانها آخر نهار الجمعة فالمراد بالقيام الملازمة كملازمة المولى وبالصلاة الدعاء (قوله اياه) أى بعينه كليلة القدر (قوله ان فى الجنة بابا) لم يقل ان للجنة بابا اشارة الى انه بمرد عبوره فيه يجد النعيم العظيم فكأنه فى وسط الجنة (قوله الصائمون) الذين يتحرون صيام الاوقات المطلوبة كالخميس والاثنين ويوم عرفة الخ (قوله لا يدخل منه احد غيرهم) كرر نفى دخول غيرهم تأكيدا (قوله والمتلاقون فى الله) أى تلاقى ببشاشة وود ومصافحة وسلام لاجل الله تعالى

ف

(٧) قوله ارجاها كذا فى النسخ ولعل الاصل ارجاها جلوس الخطيب بين الخطبتين اه

(قوله أطعم الطعام) أي الزائد على ما يحتاجه لنفسه وعياله (قوله وتابع الصيام) اي الذي له أوقات مخصوصة

في كتاب الاخوان هب عن ابي هريرة) قال الشيخ حديث حسن لغيره ﷺ (ان في الجنة غرفا يرى ظاهرها من باطنها) بالبناء للمفعول (وباطنها من ظاهرها) لكونها شفافة لا تحجب ما وراءها (اعدها الله تعالى لمن اطعم الطعام) قال المناوي للعيال والفقراء والاضياف ونحو ذلك وقال الشيخ ويكفي في اطعام الطعام أهله ومن يمونه اه وتقدم أن محله اذا قصد الاحتساب (والان الكلام) أي عبارة الناس واستعطافهم (وتابع الصيام) قال المناوي أي واصله كما في رواية وقال الشيخ ويكفي في متابعة الصيام مثل حال أبي هريرة وابن عمرو وغيرهما من صوم ثلاثة أيام من كل شهر أوله ومثلها من أوسطه وآخره والاثنين والخميس وعشر ذي الحجة ونحو ذلك (وصلى بالليل والناس نيام) قال المناوي أي تهجد فيه وقال الشيخ ويكفي في صلاة الليل صلاة العشاء والصبح في جماعة لرواية عثمان بن عفان في ذلك وان كانت ضعيفة فان الشارع فسره له بذلك لما سأله عنه وقضية العطف بالواو اشتراط اجتماعها ولا يعارضه خبر أطعموا الطعام وافشوا السلام تورثوا الجنان لان هذه الغرف مخصوصة بمن جمع (حم حب هب عن ابي مالك الاشعري ت عن علي) قال الشيخ حديث صحيح ﷺ (ان في الجنة مائة درجة) يعني درجات كثيرة جدا ومنازل عالية شامخة فالمراد التكثير لا التحديد (لو ان العالمين) بفتح اللام أي جميع الخلق (اجتمعوا في احداهن لوسعتهم) اسعتها المفرطة التي لا يعلمها الا الله وفي الحديث بيان عظم قدر الجنة كيف والله تعالى يقول عرضها السموات والارض وكعرض السماء والارض واذا كان هذا عرضها فما بالك بالطول (ت عن ابي سعيد) الخدري قال الشيخ حديث صحيح ﷺ (ان في الجنة بحر الماء) أي غير الآسن (وبحر العسل وبحر اللبن وبحر الخمر) أي الذي هو لذة للشاربين (ثم تشقق) بحذف احدى التاءين للتخفيف وشين معجمة (الانهار بعد) أي بعد هذه الاربعة أي تتفرق منها وخص هذه الانهار بالذكر لانها أفضل أشربة النوع الانساني وقدم الماء لانه حياة النفوس وثنى بالعسل لانه شفاء وثلث باللبن لانه الفطرة وختم بالخمر اشارة الى أن من حرمه في الدنيا لا يحرمه في الآخرة والا فهناك انهار اخر ذكرها الله في القرآن منها الكوثر والسلسبيل والكافور والتسنيم وغير ذلك (حم ت عن معاوية بن حيدة) بفتح الحاء المهملة قال الشيخ حديث صحيح ﷺ (ان في الجنة لمراغا) بفتح الميم (من مسك) أي محلا منبسطا مملوءا منه (مثل مراغ دوابكم في الدنيا) أي مثل المحل المملوء من التراب المعد لتمرغ الدواب في كثرته قال المناوي فيتمرغ فيه أهلها كما تتمرغ الدواب في التراب واحتمال ان المراد أن الدواب التي تدخل الجنة تتمرغ فيه بعيد اه وقال الشيخ في النهاية في الجنة مراغ المسك أي الموضع الذي يتمرغون فيه من ترابها والتمرغ التقلب في التراب وظاهر ان ذلك من باب ظهور الشرف وكمال المقابلة وان كانت دوابهم غير محتاجة لذلك لان التمرغ لازالة التعب عنها وهي ليس عليها تعب لكن ربما يقال ان ذلك لخصوص دواب الجهاد التي تدخل الجنة مجازاة لاصحابها من باب تتميم اللذة لهم فان أعمالهم تكون بين أيديهم فمرغهم رؤيتها ومنها تلك الدواب أي لكونهم جاهدوا عليها وأشار اليه بعض من تكلم على دواب الجنة وقد ثبت دخول الدواب الدنيوية الجنة ذكره القرطبي (طب عن سهل بن سعد) قال الشيخ حديث حسن ﷺ (ان في الجنة لشجرة يسير الراكب) أي الراكب الفرس (الجواد)

كعاشوراء والخميس الى آخر ما مر (قوله وصلى بالليل) اى تهجد والناس نيام أي لا يتهجدون وان لم يكونوا نياما (قوله مائة درجة) الدرجة المرقاة ووصف الاينافي ما مر من كون درجات الجنة بعدد آي القرآن لما مر ان المراد أن كل درجة من المائة عظيمة مشتملة على درجات كثيرة بدليل لو أن العالمين اجتمعوا في احداهن لوسعتهم من غير زحمة (قوله بحر الماء) أي غير الآسن قال تعالى من ماء غير آسن أي غير متغير (قوله وبحر الخمر) أي لغير من شرب خمر الدنيا أما هو فيحرم من ذلك (قوله تشقق) أي تتشقق أي فهذه الاربعة ابحر هي الاصول ثم يتفرع منها انهار اخر (قوله لمراغا) أي موضعا يتمرغ فيه أهل الجنة زيادة للذة التطيب وقيل يتمرغ فيه دواب أهل الجنة لمزيد اللذة لا لتعبهم كما في الدنيا وقيل المراد دواب الغزاة فيؤتى بهم أمام المجاهدين عليهم ويتمرغون أمامهم ليحصل لهم مزيد اللذة (قوله مثل مراغ الخ) هذا التشبيه تقريبي فقط والافشتان ما بينهما (قوله لشجرة) هي شجرة المنتهى المسماة بطوبى وأصلها في محله صلى الله عليه وسلم وكل غرفة من الجنة فيها غصن منها وكل ورقة منها عليها ملك يسبح الله تعالى وهي تثمر أنواع ثمار الدنيا جميعها بل وردان الشخص يقول لها انفتقي لي عن جواد مشدود راكبه فيخرج له ذلك ويقول الآخر

بالتخفيف والنصب على أنه مفعول الراكب أو بالجر بالاضافة أى الفائق الجيد (المضمر) بفتح الضاد المعجمة وتشديد الميم هو أن يعلف حتى يسمن ويقوى على الجرى (السريع) أى الشديد الجرى (فى ظلها) أى فى نعيمها وراحتها وقيل معنى ظلها ناحيتها وأشار بذلك الى امتدادها قال القرطبي والمحوج الى هذا التأويل أن الظل فى عرف أهل الدنيا ما يقى من حر الشمس وأذاها وليس فى الجنة حر ولا أذى (مائة عام) فى رواية سبعين قال المناوى ولا تعارض لان المراد التكثير لا التحديد اه وأجاب الشيخ بأنه يحتمل أن بعض أغصانها سبعون وبعضها مائة (ما يقطعها) أى ما ينتهى الى آخرها (حم م خ ت عن انس) بن مالك (ق عن سهل بن سعد حم ق ت عن ابى سعيد) الخدرى رضي الله عنه (ق ت ه عن أبى هريرة رضي الله عنه ان فى الجنة ما لا عين رأت ولا أذن سمعت) أى فى الدنيا (ولا خطر على قلب احد) قال الشيخ اى لم يدخل تحت علم احد كنى بذلك عن عظيم نعيمه القاصر عن كنهه علمنا الآن وسيظهر لنا بعد اه قال تعالى فلا تعلم نفس ما أخفى لهم من قرة أعين قال الخفواز كره عن الاغيار والرسوم فانه فى ثوابه عن المعارف والفهوم (طب عن سهل بن سعد) قال الشيخ حديث صحيح

رضي الله عنه (ان فى الجنة لسوقا) أى مجتمعا يجتمع فيها أهلها (ما فيها شراء ولا بيع الا الصور من الرجال والنساء فاذا اشتهى الرجل صورة دخل فيها) قال الشيخ أى والمرأة حذفها اكتفاء قال العلقمى قال الطيبى الحديث يحتمل معنيين أحدهما أن يكون معناه عرض الصورة المستحسنة عليه فاذا اشتهى صورة من تلك الصور المعروضة عليه صوره الله تعالى بشكل تلك الصورة بقدرته والثانى أن المراد من الصورة الزينة التى يتزين الشخص بها فى تلك السوق ويتلبس بها ويختار لنفسه من الحلى والحلل والتاج يقال لفلان صورة حسنة أى بشارة حسنة وهيئة مليحة وهى على كل من المعنيين التغيير فى الصفة لا فى الذات وقال الحافظ بن حجر قوله دخل فيها الذى يظهر لى أن المراد به أن صورته تتغير فتصير شبيهة بتلك الصورة لا أنه يدخل فيها حقيقة والمراد بالصورة الشكل والهيئة (ت عن على رضي الله عنه ان فى الجنة دارا) قال المناوى أى عظيمة جدا فى النفاسة والتنكير للتعظيم (يقال لها دار الفرح) بفتح الفاء والراء وبالحاء المهملة أى السرور أى تسمى بذلك بين أهلها (لا يدخلها الا من فرح الصبيان) يعنى الاطفال ذكورا وأناثا وفيه شمول لاطفال الانسان وأطفال غيره واليتيم وغيره فتخصيصهم فى الحديث الآتى انما هو لاولوية (عد عن عائشة رضي الله عنها ان فى الجنة دارا يقال لها دار الفرح) أى تسمى بذلك (لا يدخلها الا من فرح يتامى المؤمنين) لان الجزاء من جنس العمل فمن فرح من ليس له من يفرحه فرحه الله تعالى بتلك الدار العالية المقدار واليتيم صغير لا اب له (حمزة بن

يوسف

فما تفتق لى من ناقة مشدودة حاضرة تخرج له وآخر يقول تفتق لى عن حلى كذا وكذا فيخرج له الخ (قوله فى ظلها) اى فى (راحتها) والظل حقيقة بناء على الراجح من أن الظل أمر وجودى ليس عدم الشمس (قوله ما لا عين رأت) أى من عين الآدميين فلا ينافى أن جبريل عليه السلام دخل الجنة وأطلعه الله تعالى على ما أعده تعالى لعباده أو يقال انه أطلعه على مراتب العوام دون الاكابر فتكون عين شاملة حتى للملائكة (قوله ولا خطر على قلب بشر) أى ولم يعلمه أحد من البشر أى ولا غيرهم على ما مر (قوله الا الصور) أى الا بيع الصور أى وثمنها العمل الصالح أى اذا رأى الرجل صورة رجل أعجبته فاشتهاها والمرأة صورة امرأة أعجبتها فاشتهتها تغير كل الى تلك الصورة بسبب العمل الصالح الذى كان فعله وعلم بذلك أن التبدل تبدل صفة وقيل تبدل الذات والصفة ولا مانع منه وأعاد الضمير على السوق مؤنثا لان تأنيث السوق أكثر من تذكيره (قوله دارا) أى محلا عظيما (قوله من فرح الصبيان) أى صبيان المؤمنين بدليل ما بعده والمراد تفريحهم بأى شئ كالصدقة عليهم وإلانة الكلام لهم وكسوتهم فى العيد سواء صبيان الشخص أو صبيان غيره يتامى أولا ووقع أن الشيخ عبد المنعم المنتفى أخذ عنه مشايخ شيخنا الحفنى وكان غالبا عليه الجذب لبس شدا أزرق فقالت الصبيان له اسلم يا نصرانى فنطق بالشهادة فحملوه له شدا أبيض وألبسوه له وصاروا يقولون نصرانى قد أسلم فقال له بعض الناس ما هذا فقال لم يضرنا شئ قد فرحنا صبياننا وجددنا اسلامنا (قوله يتامى المسلمين) التقييد باليتامى لكون اكرامهم أكثر ثوابا فدار من فرحهم أعظم من دار من فرح صبيان المسلمين غير اليتامى فلا يقال ان مفهوم هذا أن من فرح غير اليتامى لا يسكن دار الفرح فينافى ما قبله وحاصل الجواب أن دار الفرح قسمان عظمى ودون عظمى فالعظمى لمن فرح اليتامى وغيرها لمن فرح غير اليتامى من صبيان المسلمين أما صبيان الكفار فليس لمن فرحهم سكنى دار الفرح بقسميها

يوسف السهمى) بفتح السين المهملة وسكون الهاء نسبة الى سهم بن عمرو قبيلة معروفة (فى معجمه وابن النجار عن عقبة بن عامر) الجهنى قال الشيخ حديث ضعيف منجبر ﷺ (ان فى الجنة بابا يقال له الضحى) أى يسمى باب الضحى (فاذا كان يوم القيامة نادى مناد) من قبل الله (اين الذين كانوا يدومون على صلاة الضحى هذا بابكم) أى فيأتون فيقال لهم هذا بابكم الذى أعده الله لكم جزاء لصلاتكم الضحى (فادخلوه برحمة الله) تعالى لا بأعمالكم فالمداومة على صلاة الضحى لا توجب الدخول منه وانما الدخول بالرحمة ومقصود الحديث بيان شرف الضحى وأن فعلها مندوب ندبا مؤكدا وأقلها ركعتان وأكثرها وأفضلها ثمان ووقتها من ارتفاع الشمس كرمح الى الزوال (طس عن ابى هريرة) قال الشيخ حديث حسن ﷺ (ان فى الجنة بيتا يقال له بيت الاسخياء) أى فلا يدخله الا الاسخياء والسخاء الجود بماله وقع ونفع ومراد الحديث الحث على السخاء وأنه سنة مؤكدة (طس عن عائشة) قال الشيخ حديث حسن ﷺ (ان فى الجنة لنهرا) بفتح الهاء على الافصح (ما يدخله جبريل من دخلة) من صلة أى مرة واحدة من الدخول (فيخرج منه فينتفض الا خلق الله تعالى من كل قطرة تقطر منه ملكا) يعنى ما ينغمس فيه انغماسة فيخرج منه فينتفض انتفاضة الا خلق الله تعالى من كل قطرة تقطر منه من الماء حال خروجه منه ملكا يسبحه دائما ومقصود الحديث الاعلام بأن الملائكة كثيرون ويدل على ذلك قوله تعالى وما يعلم جنود ربك الا هو (ابو الشيخ) الاصبهانى (فى كتاب (العظمة) الالهية (عن ابى سعيد) الخدرى قال الشيخ حديث ضعيف منجبر ﷺ (ان فى الجنة نهرا) من ماء (يقال له رجب) أى يسمى به بين أهلها (اشد بياضا من اللبن واحلى من العسل من صام يوما من رجب سقاه الله من ذلك النهر) فيه اشعار باختصاص الشرب من ذلك بصوامه قال الشيخ والمعتمد أنه لم يثبت فى صوم رجب حديث صحيح هذا ما أفادوه وأما قول ابن رجب وأصح ما فيه أثر ابن أبى قلابة ان فى الجنة لقصرا لصوام رجب فلا يقتضى الصحة لانهم يعبرون بمثل ذلك فى الضعيفة كما يقولون أمثل ما فى الباب وغير ذلك أفاده الحافظ وغيره غير ان مجموع الروايات يحصل منها الحسن لغيره (الشيرازى فى) كتاب (الالقاب والكنى (هب عن انس) قال الشيخ حديث ضعيف منجبر ﷺ (ان فى الجنة درجة) أى منزلة عالية (لا ينالها الا أصحاب الهموم) أى فى طلب المعيشة كما فى الفردوس (فر عن ابى هريرة) قال الشيخ أى الهموم المباحة لا المحرمة قال هو حديث ضعيف منجبر ﷺ (ان فى الجمعة ساعة لا يحتجم فيها احد الا مات) أى بسبب الحجامة قال المناوى وقوله فى الجمعة أى فى يومها ويحتمل أن المراد ساعة من الاسبوع جميعه والاول أقرب اه ومقصود الحديث الحث على ترك اخراج الدم فى يوم الجمعة بحجم أو فصد أو نحوهما (ع عن الحسين بن على) قال الشيخ حديث حسن ﷺ (ان فى الحجم شفاء) من غالب الامراض لغالب الناس (م عن جابر بن عبد الله) ﷺ (ان فى الصلاة شغلا) فى رواية أحمد لشغلا بزيادة لام التأكيد والتنكير فيه للتنويع أى لقراءة القرآن والذكر والدعاء أو للتعظيم أى شغلا وأى شغل لانها مناجاة مع الله تعالى تستدعى الاستغراق فى خدمته فلا يصلح فيها الاشتغال بغيره وقال النووى معناه ان وظيفة المصلى الاشتغال بصلاته وتدبر ما يقول فلا ينبغى أن يعرج على غيرها من رد سلام ونحوه زاد فى رواية أبى وائل ان الله يحدث من أمره ما يشاء وان الله قد أحدث ان لا تكلموا فى

(قوله يدعون) فهذه الخصوصية ان لم يتركها الا نادرا لعذر كمرض (قوله من دخلة) أى مرة من الدخول (قوله يقال له رجب) أى تسميه أهل الجنة بذلك (قوله أصحاب الهموم) أى فى طلب المعيشة أو غيرها (قوله ان فى الجمعة) أى يوم الجمعة ساعة فلكية أو قطعة من الزمن فطالب للشخص أن لا يخرج دما من بدنه فى يوم الجمعة لئلا يصادف تلك الساعة فيموت (قوله شغلا) قاله صلى الله عليه وسلم حين قدم عليه جمع وسلموا عليه وهو فى الصلاة فلم يرد عليهم على عادته لكون ذلك كان جائزا ثم نسخ فلما سلم من الصلاة ذكر الحديث فعلموا النسخ

الصلاة وزاد في رواية كلثوم الخزاعي الا بذكر الله وما ينبغي لكم فقوموا لله قانتين فأمرنا بالسكوت فقوله شغلا منعوت حذف نعته أي شغلا مانعا من الكلام وغيره مما لا يصلح فيها وسببه كما في البخاري عن عبد الله رضي الله عنه قال كنا نسلم على النبي صلى الله عليه وسلم وهو في الصلاة فيرد علينا فلما رجعنا من عند النجاشي سلمنا عليه فلم يرد علينا وقال ان في الصلاة فذكره (ش حم ق د ه عن ابن مسعود) ﷺ (ان في الليل لساعة) اللام للتأكيد (لا يوافقها عبد مسلم) أي انسان حرا كان أو رقيقا (يسأل الله تعالى فيها خيرا من امور الدنيا والآخرة الا أعطاه الله اياه وذلك كل ليلة) يعني وجود تلك الساعة لا يختص ببعض الليالي دون بعض قال العلقمي قال النووي فيه اثبات ساعة الاجابة في كل ليلة ويتضمن الحث على الدعاء في جميع ساعات الليل رجاء مصادفتها اهـ وقال الشيخ ظاهر الرواية التعميم في كل الليل لكن من المعلوم ان الجوف أفضل فعلى كل حال ساعة أول النصف الثاني والتي بعدها أفضل نعم من لم يقم فيهما فالاخيرة ورواية الحاكم انه لا يزال ينادي الا الا الا وفي أخرى هل من تائب هل من مستغفر الخ حتى يطلع الفجر (حم م عن جابر) ﷺ (ان في المعاريض) جمع معراض كمفتاح من التعريض وهو ذكر شئ مقصود ليدل به على شئ آخر لم يذكر في الكلام فالتعريض خلاف التصريح من القول كما اذا سألت رجلا هل رأيت فلانا وقد رآه ويكره أن يكذب فيقول ان فلانا ليرى فيجعل كلامه معراضا فرارا من الكذب (لمندوحة عن الكذب) بفتح الميم وسكون النون ومهملتين بينهما واو أي سعة وفسحة من الندح وهو الارض الواسعة أي في المعاريض فسحة وغنية عن الكذب (عد هق عن عمران بن حصين) قال الشيخ حديث حسن ﷺ (ان في المال لحقا سوى الزكاة) قال المناوي كفكاك أسير واطعام مضطر وانقاذ محترم فهذه حقوق واجبة شرعا لكن وجوبها عارض فلا تدافع بينها وبين خبر ليس في المال حق سوى الزكاة (ت عن فاطمة بنت قيس) الفهرية قال الشيخ حديث حسن لغيره ﷺ (ان في امتي) عام في امة الاجابة والدعوة (خسفا) أي غورا وذهابا في الارض لبعض الاماكن باهلها (ومسخا) أي تحول صورة بعض الآدميين الى صورة أخرى كقرد (وقذفا) أي رميا بالحجارة من جهة السماء أي سيكون فيها ذلك في آخر الزمان (طب عن سعيد بن ابي راشد) قال المناوي باسناد ضعيف وقال الشيخ حديث صحيح ﷺ (ان في ثقيف) قبيلة معروفة (كذابا) هو المختار بن أبي عبيد الثقفي كان شديد الكذب ومن أقبح دعواه أن جبريل يأتيه قال العلقمي وفي أيام ابن الزبير كان خروج المختار الكذاب الذي ادعى النبوة فجهز ابن الزبير لقتاله الى أن ظفر به في سنة سبع وستين وقتله (ومبيرا) أي مهلكا وهو الحجاج وقد قالت أسماء بنت أبي بكر لما قتل ابنها عبد الله بن الزبير وصلبه وأرسل اليها فأبت أن تأتيه فذهب اليها فقال كيف رأيتني صنعت بعبد الله قالت رأيتك أفسدت عليه دنياه وأفسد عليك آخرتك أما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم حدثنا ان في ثقيف كذابا ومبيرا فأما الكذاب فرأيناه وأما المبير فلا اخالك بفتح الهمزة وكسرها وهو أشهر الا اياه أي ما اظنك الا اياه (حم م عن اسماء بنت ابي بكر) الصديق ﷺ (ان في مال الرجل فتنة) أي بلاء ومحنة (وفي زوجته فتنة وولده) أي وفي ولده فتنة لابتاعهم اياه في المحرمات والفتن وصرح بالفتنة مع الاولين اشعارا بأنهما فيهما أقوى (طب عن حذيفة) بن اليمان قال الشيخ حديث صحيح ﷺ (ان فيك) خطاب للأشج واسمه المنذر بن

(قوله الساعة) أي مبهمة في جميع الليل فلا تختص بالثلث الاخير فالمراد بها قطعة من الزمن وأبهمت لاجل أن يجتهد الشخص جميع الليل (قوله اياه) أي بعينه ليلة القدر وساعة يوم الجمعة (قوله المعاريض) جمع معراض كمفاتيح جمع مفتاح والمراد بالمعراض اللفظ المحتمل لمعنى بعيد فيراد ويترك القريب وهو جائز وان لم يضطر اليه من ذلك ماقاله بعض الصحابة للحجاج حين قال له ما تقول في فقال له أنت القاسط العادل فقال الحاضرون قد أثنى عليك فقال لا انما أراد القاسط من قوله تعالى وأما القاسطون فكانوا لجهنم حطبا وعادل عن الحق ومن ذلك اذا قيل لك أنت قلت كذا وكذا فتقول الله يعلم ما قلته على قصد ان ما اسم موصول يوهم انها نافية وعلم بعض الصالحين خادمه أن يقول لمن سأل عنه ما هو هون ويقصد الهون المعروف أو ما هو في الدار ويشير الى الدائرة التي كان خطها باصبعه قبل ذلك أو اشارة الى قطعة مخصوصة من الدار وقصده بذلك الهروب من الناس (قوله خسفا) أي تبديلا لصفاتها الطيبة بالخبيثة ومسخا للقلوب بان يسلب النفع بها وأما الجواب بان الممتنع هو الخسف والمسخ العام فلم يرتضه الجمهور (قوله كذابا) هو المختار ادعى النبوة ومبيرا أي مهلكا (قوله ان فيك) خطاب للأشج لانه صلى الله عليه وسلم كان جالسا مع

عائذ (لخصلتين) تثنية خصلة (يحبهما الله تعالى ورسوله) قال وما هما قال (الحلم) أى العفو والعقل (والأناة) بالقصر بوزن قناة أى التثبت وعدم العجلة وسببه ما رواه أبو يعلى قال بينما رسول الله صلى الله عليه وسلم يحدث أصحابه اذ قال لهم سيطلع عليكم من ههنا ركب هم خير أهل المشرق فقام عمر فتوجه نحوهم فلقى ثلاثة عشر راكبا فقال من القوم فقالوا من بنى عبد القيس قال ما أقدمكم هذه البلاد الا التجارة قالوا لا قال أما ان النبى صلى الله عليه وسلم قد ذكركم فقال خيرا ثم مشى معهم حتى أتوا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال عمر هذا صاحبكم الذى تريدون فرمى القوم بأنفسهم عن ركابهم فمنهم من مشى اليه ومنهم من هرول ومنهم من سعى حتى أتوا النبى صلى الله عليه وسلم فابتدره القوم ولم يلبسوا الا ثياب سفرهم فأخذوا بيده فقبلوها وتخلف الأشج وهو أصغر القوم فى الركاب حتى أناخها وجمع متاع القوم وذلك بعين رسول الله صلى الله عليه وسلم وأخرج ثوبين أبيضين من ثيابه فلبسهما وجاء يمشى حتى أخذ بيد رسول الله صلى الله عليه وسلم فقبلها وكان رجلا دميما فلما نظر رسول الله صلى الله عليه وسلم الى دمامته قال يا رسول الله انما يحتاج من الرجل الى أصغريه لسانه وقلبه فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم ان فيك لخصلتين يحبهما الله ورسوله الحلم والأناة قال يا رسول الله أنا أتخلق بهما أم الله جبلنى عليهما قال بل الله تعالى جبلك عليهما قال الحمد لله الذى جبلنى على خصلتين يحبهما الله تعالى ورسوله وروى أنه لما أقبل على النبى صلى الله عليه وسلم قربه وأجلسه الى جانبه ثم قال لهم النبى صلى الله عليه وسلم تبايعون على أنفسكم وقومكم فقال القوم نعم فقال الأشج يا رسول الله انك لم تزاود الرجل عن شئ أشد عليه من دينه نبايعك على أنفسنا وترسل من يدعوهم فمن اتبعنا كان منا ومن أبى قاتلناه قال صدقت ان فيك لخصلتين الحديث قال القاضى عياض فالأناة تربصه حتى ينظر فى مصالحه ولم يعجل والحلم هذا القول الذى قاله الدال على صحة عقله وجودة نظره للعواقب (م ت عن ابن عباس ﷺ ان قبر اسمعيل) بن ابراهيم الخليل (فى الحجر) بكسر الحاء المهملة وسكون الجيم قال المناوى وهو المكان المحوط عند الكعبة بقدر نصف دائرة دفن فى ذلك الموضع ولم يثبت أنه نقل منه ولا تكره الصلاة فى ذلك الموضع لأن محل كراهة الصلاة عند قبر محله فى غير قبور الأنبياء اهـ وقال الشيخ واضعف الرواية لم يعتد بالحجر فى كونه مقبرة بل اعتكف فيه الشارع وندب الى الجلوس فيه والصلاة وقد عد من البيت لغير الاستقبال (الحاكم فى) كتاب (الكنى) والألقاب (عن عائشة) باسناد ضعيف ﷺ (ان قدر حوضى) جمع الحوض حياض وأحواض وهو مجمع الماء (كما بين أيلة) بفتح فسكون مدينة بطرف بحر القلزم من طرف الشام فكانت عامرة وهى الآن خراب يمر عليها الحاج من مصر فتكون شمالهم ويمر بها الحاج من غزة وغيرها فتكون أمامهم ويجلبون اليها الميرة من الكرك والشوبك وغيرهما يتلقون بها الحاج ذهابا وايابا واليها تنسب العقبة المشهورة عند المصريين (وصنعاء اليمن) بالمد انما قيدت فى هذه الرواية باليمن احترازا من صنعاء التى بالشام وأحاديث الحوض وردت بروايات مختلفة المسافة وأجاب النووى بأنه ليس فى ذكر المسافة القليلة ما يدفع المسافة الكثيرة فالأكثر ثابت بالحديث الصحيح فلا معارضة وحاصله أنه يشير الى انه أخبر أولا بالمسافة اليسيرة ثم أعلم بالمسافة الطويلة فأخبر بها كأن الله تفضل عليه باتساعه شيأ بعد شئ فيكون الاعتماد على ما يدل على أطولها مسافة وجمع بعضهم بأن الاختلاف من جهة العرض

عمرو بعض الصحابة فقال صلى الله عليه وسلم سيقدم عليكم ركب هم خير خلق الله تعالى فقام سعد ناحيتهم وبادر الى لقائهم فقال لهم من أنتم فأخبروه فقال قد أثنى عليكم رسول الله صلى الله عليه وسلم وذكركم بخير فلما قدموا بادروا الى مقابلته صلى الله عليه وسلم بثياب السفر الا الأشج فتأنى الى أن لبس أحسن الثياب وتنظف لأن شأن الدخول على الملوك أن يكون على أحسن الأحوال فلما قدم عليه صلى الله عليه وسلم وجلس يحدث فأمعن المصطفى النظر لوجهه لكونه غير جميل ففهم فقال له يا رسول الله انما يراد من الرجل الأوفران عقله ولسانه وأما الجمال فهو للنساء فقال له صلى الله عليه وسلم أريد مبايعتك وقومك على الاسلام ونصر الحق فقال له اعلم أن اعتناءك بالدين أما أنا ومن معى فنبايعك على ذلك وأما قومى فنعلمهم ذلك فان أجابوا فذاك والا قاتلناهم فقال له صلى الله عليه وسلم صدقت وعلم وفارة عقله من كلامه والأناة من تأنيه فى القدوم عليه صلى الله عليه وسلم فذكر له الحديث وقال هاتان الصفتان خلقت بهما أم اكتسبتهما يا رسول الله فقال بل خلقت بهما فقال الحمد لله الذى جعل فى صفتين يحبهما الله ورسوله

(قوله الحلم) أى العقل وينشأ عنه العفو وغيره من الخصال الحميدة (قوله أيلة) مدينة بقرب العقبة والبحر الملح وهى الآن خراب

والطول ويرده ما في صحيح مسلم حوضي مسيرة شهر وزواياه سواء كما يأتي في حرف الحاء ووقع أيضا في حديث النواس بن سمعان وجابر وأبي برزة وأبي ذر طوله وعرضه سواء (وان فيه من الاباريق بعدد نجوم السماء) في رواية للبخاري وكيزانه كنجوم السماء قال العلقمي هو مبالغة واشارة الى كثرة العدد وقال النووي الصواب المختار أنه على ظاهره ولا مانع عقلي ولا شرعي يمنع من ذلك ولاحمد عن انس أكثر من عدد نجوم السماء وفي رواية للبخاري فيه الآنية مثل الكواكب ولمسلم عن ابن عمر فيه اباريق كنجوم السماء اهـ وسيأتي هل هو قبل الصراط أو بعده في حوضي مسيرة شهر (حم ق عن انس) بن مالك ﷺ (ان قذف المحصنة) أي رميها بالزنا قال العلقمي الرمي بالزنا أو ما كان في معناه وأصله الرمي ثم استعمل في هذا المعنى والحصان بالفتح المرأة العفيفة (ليهدم عمل مائة سنة) أي يحبط بفرض أنه عمر وتعبد مائة عام ويظهر أن هذا للزجر والتنفير فقط اهـ وقال العلقمي قال في المصباح هدمت البناء هدما من باب ضرب اسقطته فانهدم ثم استعير في جميع الاشياء فقيل هدمت ما ابرمه من الامر ونحوه البزار (طب ك عن حذيفة) بن اليمان قال الشيخ حديث حسن ﷺ (ان قريشا اهل امانة لا يبغيهم) أي لا يطلب لهم (العثرات أحد) جمع عثرة الخصلة التي شأنها العثور (الا كبه الله لمنخريه) أي قلبه أو صرعه أو ألقاه على وجهه يقال كببته فأكب فهو من النوادر التي تعدى ثلاثيها وقصر رباعيها يعني أذله وأهانه وخص المنخرين جريا على قولهم رغم أنفه وذا كناية عن خذلان عدوهم ونصرهم عليه (ابن عساكر عن جابر) بن عبد الله (خد طب عن رفاعة بن رافع) الانصاري قال الشيخ حديث حسن ﷺ (ان قلب ابن آدم) قال المناوي أي ما أودع فيه (مثل العصفور) بالضم الطائر المعروف (يتقلب في اليوم سبع مرات) أي تقلبا كثيرا وبذلك امتاز عن بقية الاعضاء وكان صلاحها بصلاحه وفسادها بفساده والمراد بالقلب القوة المودعة فيه (ابن ابي الدنيا) أبو بكر (في) كتاب (الاخلاص ك هب عن أبي عبيدة) عامر بن الجراح قال الشيخ حديث صحيح ﷺ (ان قلب ابن آدم بكل واد شعبة) أي له في كل واد شعبة من شعب الدنيا يعني أن انواع التفكر فيه متكثرة مختلفة باختلاف الاغراض والنيات والشهوات (فمن اتبع قلبه الشعب كلها لم يبال الله تعالى بأي واد اهلكه) لاشتغاله بدنياه واعراضه عن آخرته ومولاه (ومن توكل على الله) أي التجأ اليه وعول في جميع اموره عليه واكتفى به هاديا ونصيرا (كفاه الشعب) أي مؤن حاجاته المتشعبة المختلفة وهداه ووفقه (هـ عن عمرو بن العاص) قال الشيخ حديث صحيح ﷺ (ان قلوب بني آدم كلها بين اصبعين من اصابع الرحمن كقلب واحد يصرفه) بشدة الراء (حيث يشاء) قال العلقمي قال النووي هذا من أحاديث الصفات وفيها القولان أحدهما الايمان بها من غير تعرض لتأويل ولا لمعرفة المعنى بل نؤمن بها وان كان ظاهرها غير مراد قال الله تعالى ليس كمثله شيء والثاني تتأول بحسب ما يليق بها فعلى هذا المراد المجاز كما يقال فلان في قبضتي وفي كفي لا يراد أنه حال في كفه بل المراد تحت قدرته ويقال فلان بين أصبعي أقلبه كيف شئت أي انه هين على قهره والتصرف فيه كيف شئت فمعنى الحديث أنه سبحانه وتعالى يتصرف في قلوب عباده كيف شاء لا يمتنع عليه منها شيء ولا يفوته ما أراده كما لا يمتنع على الانسان ما كان بين اصبعيه فخاطب العرب بما يفهمونه ومثله بالمعاني الحسية تأكيدا له في نفوسهم فان

(قوله كعدد نجوم السماء) لا مانع من كونها كعددها حقيقة فلا حاجة لقول الشارح الغرض من ذلك المبالغة وكثرة العدد (قوله قذف المحصنة) ومثلها قذف المحصن فهذا الوعيد يدل على أنه كبيرة (قوله ان قريشا) أي ان المسلمين من هذه القبيلة وان تأخر اسلامهم اهل امانة أي اهل قوة وأمانة أكثر من غيرهم ويدل لذلك حديث ان امانة الامير من قريش تعدل امانة اثنين وسبعين من غيرهم ويحتمل أن المراد بالامانة الامامة العظمى أي الخلافة لهم حقا ولا يتولاها غيرهم الا بالتغلب (قوله العثرات) جمع عثرة وهي ما تقتضي السقوط والمراد هنا الخصلة التي تقتضي اذلالهم (قوله لمنخريه) أي كبه على وجهه وخص المنخرين على عادة العرب في قولهم على رغم انفك وهذا كناية عن عود الاذلال على فاعله أي من أراد ذلهم اذله الله تعالى (قوله قلب ابن آدم) يعني اللطيفة اذ الجبا رحمة لا تتقلب (قوله شعبة الخ) ولذا كان اسيدنا عمر رضي الله عنه جار فباعه وقال انه كان موافقا لطبعي فاخذ شعبة من قلبي أي صرت اشتغل به فبعته لذلك فينبغي للشخص ان لا يشغل قلبه الا بما فيه نجاته

قبل قدرة الله تعالى واحدة والاصبعان للتثنية فالجواب أنه قد سبق ان هذا مجاز واستعارة فوقع التمثيل بحسب ما اعتادوه غير مقصود به التثنية والجمع (حم م عن ابن عمرو) بن العاص ﷺ (ان كذبا علي) بفتح الكاف وكسر المعجمة (ليس ككذب على احد) أي غيري من الامة لاداءه الى هدم قواعد الدين وافساد الشريعة (فمن كذب علي متعمدا فليتبوأ) أي فليتخذ لنفسه (مقعده من النار) قال المناوي خبر بمعنى الامر وبمعنى التحذير او التهكم أو الدعاء على فاعله أي بوأه الله ذلك اه قال العلقمي لا يلزم من اثبات الوعيد المذكور على الكذب عليه أن يكون الكذب على غيره مباحا بل يستدل على تحريم الكذب على غيره بدليل آخر والفرق بينهما ان الكذب عليه توعد فاعله بجعل النار له مسكنا بخلاف الكذب على غيره والكذب هو الاخبار بالشيء على خلاف ما هو عليه سواء كان عمدا أم خطأ لكن المخطئ غير مأثوم بالاجماع (ق عن المغيرة) بن شعبة (ع عن سعيد بن زيد) ﷺ (ان كسر عظم المسلم ميتا ككسره حيا) أي في الحرمة لا في القصاص فلو كسر عظمه فلا قود بل يعزر قال العلقمي قال شيخنا رويناه في جزء من حديث ابن منيع عن جابر قال خرجنا مع جنازة مع رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى اذا جئنا القبر اذا هو لم يفرغ فجلس النبي صلى الله عليه وسلم على شفير القبر وجلسنا معه فاخرج الحفار عظما ساقا أو عضدا فذهب ليكسرها فقال النبي صلى الله عليه وسلم لا تكسرها فان كسرك اياه ميتا ككسرك اياه حيا ولكن دسه في جانب القبر فاستفدنا من هذا سبب الحديث اه قال الدميري وجاء في رواية عن أم سلمة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال كسر عظم الميت ككسر عظم الحي في الاثم واسناده حسن (عب ص د ه عن عائشة) قال الشيخ حديث صحيح (ان كل صلاة تحط ما بين يديها من خطيئة) يعني ما بينها وبين الصلاة الاخرى من الذنوب والمراد بالصلاة المكتوبة وبالذنوب الصغائر (حم طب عن ابي ايوب) الانصاري قال الشيخ حديث حسن لذاته صحيح لغيره ﷺ (ان لله تعالى عتقاء) أي من النار (في كل يوم وليلة) قال المناوي يعني من رمضان كما جاء في رواية (لكل عبد منهم دعوة مستجابة) أي عند فطره أو عند بروز الامر بعتقه (حم عن ابي هريرة وابي سعيد) الخدري قال المناوي شك الاعمش (سمويه عن جابر) بن عبد الله قال الشيخ حديث صحيح ﷺ (ان لله تعالى عبادا يعرفون الناس) أي يطلعون على ما في ضمائرهم وأحوالهم (بالتوسم) أي بالتفرس قال في التقريب وتوسمت فيه الخير تفرست قال المناوي فمن قوي في بحر شهوده فعاد عليهم بكشف الغطاء عن بصائرهم فابصروا بها بواطن الناس (الحكيم والبزار عن انس) قال الشيخ حديث حسن ﷺ (ان لله عبادا اختصهم بحوائج الناس) أي بقضائها (يفزع الناس اليهم في حوائجهم) أي يلتجئون اليهم ويستغيثون بهم على الامر الحادث (اولئك الآمنون من عذاب الله) أي لقيامهم بحقوق خلقه (طب عن ابن عمر) بن الخطاب قال الشيخ حديث صحيح لغيره ﷺ (ان لله تعالى اقواما يختصهم بالنعم لمنافع العباد ويقرها فيهم ما بذلوها) أي مدة دوام بذلهم اياها للمستحق (فاذا منعوها نزعها منهم فحولها الى غيرهم) لتقصيرهم بها كما يجب قال تعالى ان الله لا يغير ما بقوم حتى يغيروا ما بأنفسهم (ابن ابي الدنيا في قضاء الحوائج) للناس (طب حل عن ابن عمر) بن الخطاب قال الشيخ حديث

(قوله كذبا علي) أي اخبارا عني بخلاف الواقع لاسيما اذا كان بحكم شرعي فان استحل ذلك كفر والا فهو كبيرة (قوله (قوله فليتبوأ) أمر بمعنى الخبر أو هو امر تهديد على حد قوله اعملوا افعل ما شئت فسترى غب ذلك (قوله كسر عظم الخ) قاله صلى الله عليه وسلم حين شيع جنازة فرأى الحافر بيده عظمة ميت يريد كسرها فنهاه وذكره (قوله ككسره حيا) أي في الحرمة لانتهاك حرمته (قوله تحط ما بين يديها) أي وما امامها الى الصلاة الاخرى (قوله عتقاء في كل يوم الخ) أي من رمضان (قوله دعوة مستجابة) فيه ينبغي طلب الدعاء من صائمي رمضان (قوله يعرفون) أي يدركون الناس أي بواطنهم بالتوسم أي بالكشف والالهام وهذه فراسة المؤمن في خبر اتقوا فراسة المؤمن وهذا لا يكون الا بتطهير القلوب عن غير الله تعالى والاشتغال به تعالى والملوث باتباع شهوات النفوس والشيطان ليس له ذلك بل هو مع شيطانه فاذا ظن شيئا في نفسه واعتقد أنه من فراسته فهو من شدة استيلاء الشيطان عليه لان بصيرته مطموسة ودخل بعضهم على بعض أهل الله فنظر اليه وقال ما بال أحدكم يدخل علينا وهو متلبس بالحرام وقد كان جنبا من زنا (قوله ان لله تعالى عبادا الخ) اضافتهم لله للتشريف فيجلسون على منابر من النور ويتحدثون مع المولى سبحانه والناس مشغولون بالحساب

حسن ﷺ (ان الله تعالى عند كل فطر) أى وقت فطر كل يوم من رمضان وهو تمام الغروب (عتقاء) أى من صوام رمضان (من النار) أى من دخول نار جهنم (وذلك) أى العتق المفهوم من عتقاء (فى كل ليلة) أى من رمضان كما صرح به فى رواية (ه عن جابر) بن عبد الله (حم طب هب عن أبى امامة) قال الشيخ حديث حسن ﷺ (ان الله تعالى تسعة وتسعين اسما) أى من جملة اسمائه هذا العدد (مائة) يروى بالنصب بدل من تسعة وتسعين وبالرفع على تقدير هى وأما قوله (الا واحدا) فينصب على الاستثناء ويرفع على ان تكون الا بمعنى غير فيكون صفة لمائة كقوله تعالى لو كان فيهما آلهة الا الله وفائدة قوله مائة الا واحدا الخ تقرير ذلك فى نفس السامع جمعا بين جهة الاجمال والتفصيل وحذرا من تصحيف تسعة وتسعين بالمثناة الفوقية قبل المهملة بسبعة وسبعين بالموحدة بعد المهملة (من احصاها دخل الجنة) أى مع السابقين الاولين أو بدون عذاب ومعنى أحصاها عمل بها فاذا قال الحكيم مثلا سلم لجميع أوامره لان جميعها على مقتضى الحكمة واذا قال القدوس استحضر كونه منزها عن جميع النقائص واذا قال الرزاق وثق بالرزق وكذا سائر الاسماء وقيل معنى أحصاها حفظها قال فى الفتح قال الحليمى الاسماء الحسنى تنقسم الى العقائد الخمس الاولى اثبات البارى ردا على المعطلين وهى الحى والباقى والوارث وما فى معناها والثانية توحيده ردا على المشركين وهى الكافى والعلى والقادر ونحوها والثالثة تنزيهه ردا على المشبهة وهى القدوس والمجيد والمحيط وغيرها والرابعة اعتقاد ان كل موجود من اختراعه ردا على القول بالعلة والمعلول وهى الخالق والبارئ والمصور وما يلتحق بها والخامسة انه مدبر لما اخترع ومصرفه على ما يشاء وهو القيوم والعليم والحكيم وشبهها (ق ت ه عن ابى هريرة ابن عساكر عن عمر) بن الخطاب ﷺ (ان الله تسعة وتسعين اسما) أى من جملتها هذا العدد (مائة الا واحدا لا يحفظها احد الا دخل الجنة وهو وتر) أى الله تعالى فى ذاته وكماله وأفعاله واحد (يحب الوتر) أى يحب أن يوحد ويعتقد انفراده بالالوهية دون خلقه (ق عن ابى هريرة) ﷺ ان الله تعالى ملائكة سياحين) من السياحة وهى السير (فى الارض) وفى رواية بدله فى الهواء (يبلغونى من أمتى السلام) فى رواية عن بدل من أى يبلغونى سلام من سلم على منهم وان بعد قطره أى فيرد عليه بسماعه منهم قال المناوى وسكت عن الصلاة والظاهر أنهم يبلغونها ايضا (حم ن حب ك عن ابن مسعود) قال الشيخ حديث صحيح ﷺ (ان الله تعالى ملائكة ينزلون فى كل ليلة) أى من السماء الى الارض بامر الله تعالى (يحسون الكلال عن دواب الغزاة) قال المناوى أى يذهبون عنها التعب بحسها واسقاط التراب عنها والتعب عنها وفى نسخ يحبسون أى يمنعون التعب عنها (الا دابة فى عنقها) بالضم أى معها وخص العنق لان الغالب حمله فيه (جرس) بالتحريك أى جلجل لان الملائكة لا تقرب ركبا فيه ذلك (طب عن ابى الدرداء) قال الشيخ حديث حسن ﷺ (ان الله تعالى ملائكة فى الارض تنطق على ألسنة بنى آدم) أى خلق الله تعالى لها قوة الالقاء على ألسنتهم وقال المناوى أى كأنها تركب ألسنتها على ألسنتهم كما فى التابع والمتبوع من الجن (بما فى المرء من الخير والشر) متعلق بتنطق أى فاذا أجرى الله ذكر انسان بالخير على ألسنة اهل الخير كان ذلك علامة على ما هو منطو عليه وحكم عكسه عكس حكمه (ك هب عن انس) قال الشيخ حديث حسن ﷺ (ان الله تعالى ملكا ينادى

(قوله عند كل فطر) وينبغى الدعاء حينئذ لانه وقت تجلى الله بالعتق والرحمات (قوله تسعة وتسعين) أى من جملة أسمائه تعالى ذلك والا فأسماؤه تعالى لا يحصيها غيره تعالى وان كان بعضهم عدها ألفا وبعضهم زاد على ذلك (قوله مائة) بالنصب من أحصاها أى حفظها عن ظهر بدليل الحديث الثانى وخير ما فسرته بالوارد وان لم يدرك معناها بل يكفى أن يدرك انها أسماء للذات المقدسة تدل عليها وان سئل عن معنى القدوس مثلا فقال لا أعرف وقيل معنى الاحصاء ادراك معانيها والراجح الاول (قوله وهو وتر الخ) أى انما كانت وترا الاشفعا لانه يحب الوتر أى يرضاه ويثيب عليه ألا ترى أن الصلوات خمس والطهارة ثلاثا الخ (قوله السلام) مثله الصلاة فيرد ويقول وعليه السلام او الرحمة (قوله يحسون) أى يذهبون الكلال أى التعب والمراد بدواب الغزاة من له نفع فى الغزو وان لم يقاتل عليه كالدابة التى يحمل عليها الماء مثلا (قوله على ألسنة بنى آدم) أى تركب على ألسنتهم وتقهرهم بالنطق بذلك كما يوجد فى الانسى اذا ركبه الجنى أنه ينطق الانسى قهرا عنه والناطق هو الجنى التابع وذلك الشخص المتبوع مقهور

عند كل صلاة) اى مكتوبة (يابنى آدم) اى يا أهل التكليف (قوموا الى نيرانكم التى أوقدتموها على انفسكم) يعنى خطايا كم التى ارتكبتموها حتى أعدت لكم مقاعد فى جهنم (فاطفؤها بالصلاة) أى امحوا أثرها بفعل الصلاة فانها مكفرة للذنوب الصغائر (طب والضياء) فى المختارة (عن انس) قال الشيخ حديث صحيح ﷺ (ان لله ملكا موكلا بمن يقول يا ارحم الراحمين) أى بمن ينطق بها عن صدق واخلاص وحضور قلب (فمن قالها ثلاثا قال له الملك ان أرحم الراحمين قد اقبل عليك) أى بالرأفة والرحمة والاحسان (فسل) اى فانك ان سألته أعطاك وان استرحمته رحمك وان استغفرته غفر لك (ك عن ابى امامة) قال الشيخ حديث صحيح ﷺ (ان لله تعالى ملكا لو قيل له التقم) أى ابتلع (السموات السبع والارضين) أى السبع عن فيهما من الثقلين وغيرهما (بلقمة واحدة لفعل) أى لأمكنه ذلك بلا مشقة لعظم خلقه (تسبيحه سبحانك حيث كنت) بفتح المثناة الفوقية أى انزهك من حيث لا أعلم لك مكانا ولا استقرارا فأنا انزهه حقك من حيث أنت والقصد بيان عظم أشباح الملائكة وانه سبحانه وتعالى ليس بمتصل بهذا العالم كما أنه ليس بمنفصل عنه فالحيثية والكيفونة عليه محال لتعاليه عن الحلول فى مكان (طب عن ابن عباس) قال الشيخ حديث حسن ﷺ (ان لله تعالى ما اخذ وله ما اعطى) أى الذى أراد أن يأخذه هو الذى كان اعطاه فان أخذ أخذ ما هو له فلا ينبغى الجزع لان مستودع الامانة لا ينبغى له أن يجزع اذا استعيدت وقدم ذكر الاخذ على ذكر الاعطاء وان كان متأخرا فى الواقع لما يقتضيه المقام وما فى الموضعين مصدرية ويحتمل أن تكون موصولة والعائد محذوف فعلى التقدير الاول لله الاخذ والاعطاء وعلى الثانى لله الذى أخذه من الاولاد وله الذى أعطاه منهم (وكل شئ) أى من الاخذ والاعطاء أو من الانفس وما هو أعم (عنده) أى فى علمه (باجل مسمى) اى مقدر او معلوم لا يتقدم ولا يتأخر ومن استحضر ذلك هانت عليه المصائب وسبب الحديث وتتمته كما فى البخارى عن أسامة بن زيد رضى الله تعالى عنهما قال أرسلت بنت النبى صلى الله عليه وسلم ان ابنا لى قبض أى قارب القبض فأتنا فارسل يقرئ السلام ويقول ان لله تعالى ما أخذ وله ما أعطى وكل شئ عنده باجل مسمى فلتصبر ولتحتسب فارسلت اليه تقسم عليه ليأتينها فقام ومعه سعد بن عبادة ومعاذ ابن جبل وأبى بن كعب وزيد بن ثابت ورجال فرفع الى النبى صلى الله عليه وسلم الصبى ونفسه تتقعقع زاد فى رواية كأنها شن بفتح الشين المعجمة وتشديد النون هو القربة الخلقة اليابسة شبه البدن بالجلد اليابس وحركة الروح فيه بما يطرح فى الجلد من حصاة ونحوها ففاضت عينا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال سعد ما هذا فقال رحمة جعلها الله فى قلوب عباده وانما يرحم الله من عباده الرحماء (حم ق د ن ه عن اسامة بن زيد) ﷺ (ان لله تعالى ريحا يبعثها) اى يرسلها (على رأس مائة سنة) قال المناوى تمضى من ذلك القول (تقبض روح كل مؤمن) قال المناوى وهذه المائة قرب قيام الساعة وظن ابن الجوزى أنها المائة الاولى من الهجرة فوهم (ع والرويانى وابن قانع والضياء) فى المختارة (عن بريدة) بالموحدة مصغرا قال الشيخ حديث حسن ﷺ (ان لله تعالى فى كل يوم جمعة ستمائة ألف عتيق) قال المناوى يحتمل من الآدميين ويحتمل من غيرهم كالجن (يعتقهم من النار) أى من دخولها (كلهم قد استوجبوا النار)

(قوله عن) أى بكل شخص يقول ذلك أى كل شخص له ملك موكل به لا أن ملكا واحدا موكل بالجميع فينبغى للشخص أن يقدم ذلك أمام دعائه مع حسن اخلاصه واعتقاده ان الله تعالى يجيبه والا لم ينتفع بذلك (قوله لو قيل له) أى لو قال الله له (قوله السموات الخ) اى وما فيهن (قوله بلقمة) بفتح اللام أى مرة واحدة (قوله حيث كنت) أى على أى حالة وصفة كنت من صفة رضا أو من صفة غضب أو اعطاء أو منع الخ فنحن ننزهك عن كل نقص على كل حال (قوله ما أخذ) قدمه على الاعطاء مع انه انما يكون بعد الاعطاء اذ هو أخذ ما أعطى لانه المناسب للمقام أى مقام التسلية (قوله رأس مائة سنة) اى من آخر الزمان قرب الساعة لا من القرن الذى فيه النبى صلى الله عليه وسلم كما توهمه عبارة ابن الجوزى (قوله تقبض روح الخ) أى يقبض ملك الموت روح كل الخ بواسطتها (قوله فى كل يوم جمعة) أى من رمضان كما يدل عليه حديث آخر فهو من حمل المطلق على المقيد وهذا لا ينافى أن بقية أيام رمضان غير يوم الجمعة فيه هذا العتق هذا ما ارتضاه المناوى وعليه فيكون يوم الجمعة فى غير رمضان ليس فيه هذا العتق المخصوص اعنى ستمائة الف

قال المناوى أى استحقوا دخولها بمقتضى الوعد وهذا الشرف الوقت فلا يختص باهل الجمعة بل بمن سبقت له السعادة ويظهر أن المراد باستماعه أى التكثير اه وقال الشيخ وظاهره أن الكلام فى أهل الجمعة أى من شأنهم فرضيتها ليدخل من لم يجب عليه الوجوب الخاص والكلام خارج مخرج الترغيب أو أن تابوا مما يتوقف على توبة (ع عن انس) قال الشيخ حديث حسن ﷺ (ان الله تعالى مائة خلق) أى وصف (وسبعة عشر خلقا) بالضم فيهما أى مخزونة عنده فى خزائن الجود والكرم (من اتاه) بقصر الهمزة (بخلق منها) اى متلبسا به (دخل الجنة) أى مع السابقين الاولين أو بدون عذاب قال المناوى وتلك الاخلاق هداية الله لعبيده على قدر منازلهم عنده فمنهم من أعطاه خمسا ومنهم من أعطاه عشرا وعشرين وأقل وأكثر وبها يظهر حسن معاملته للحق وللخلق وقال الشيخ وتخصيص العدد وان أريد به الكثرة فظاهر أن ذلك مما استأثر الله بعلمه وأن نسبتها الى الله تعالى على طريق ملكها أو بثها للمخلوقات وأن تنوعها تنوع الكمالات الحاصلة من العبادات والمعاملات وان لم تحصر أنواعها افراده ذكر ولا شك أن الاخلاق رافعة وواضعة لكنها موهوبة من المالك لها ووجودها يدل على شرف من وجدت فيه (الحكيم) الترمذى (ع هب عن عثمان) بن عفان قال الشيخ حديث حسن لغيره ﷺ (ان الله تعالى ملكا أعطاه سمع العباد) أى قوة يقدر بها على سماع ما ينطق به كل مخلوق من انس وجن وغيرهما فى أى موضع كان (فليس من أحد يصلى على الا أبلغنيها وانى سألت ربى أن لا يصلى على عبد) أى انسان حرا كان أو رقيقا (صلاة الا صلى الله عليه عشر أمثالها) أى يقول عليك صلاتى زاد فى رواية وزاد وحط عنه عشر خطيئات ورفع له عشر درجات (طب عن عمار بن ياسر) قال الشيخ حديث حسن ﷺ (ان الله تعالى تسعة وتسعين اسما مائة غير واحدة) وانث واحدة على ارادة الكلمة أو الصفة قاله دفعا لتوهم انه للتقريب ورفعا للاشتباه فقد يشتبه فى الخط تسعة وتسعين بسبعة وسبعين (انه وتر) أى فرد (يحب الوتر) أى يرضاه ويثيب عليه (وما من عبد) أى انسان (يدعو بها) أى بهذه الاسماء (الا وجبت له الجنة) أى دخولها مع السابقين الاولين أو بدون عذاب بشرط صدق النية والاخلاص (حل عن على) قال الشيخ حديث حسن لغيره

(قوله مائة خلق) اى صفة وفى رواية ثلثمائة (قوله وسبعة عشر) وفى رواية ستة عشر والاخبار بعدد لا ينافى غيره (قوله من أتاه) اى من المسلمين (قوله ملكا) أى واقفا على قبرى يبلغنى صلاة كل احد باسمه واسم ابيه وهذا لا ينافى أن غيره يبلغه ذلك كالائمة السائحين فلا فلا ينافى الحديث السابق (قوله أبلغنيها) اى كاملها (قوله مائة غير واحدة) أشار بذلك الى أن العدد تحديد لا تقريب (قوله يدعو بها) اى بعد تلاوتها أو قبل ذلك بان يقول اللهم انى أسألك أو أتوسل اليك باسمائك الحسنى كذا وكذا (قوله وجبت له الجنة) اى واستجيب دعاؤه بعد ماطلب مع اخلاص النية

﴿ تم الجزء الاول ويليه الجزء الثانى أوله ان لله تسعة وتسعين اسما الخ ﴾